



Columbia University
in the City of New York

THE LIBRARIES



W. Arthur Jeffery





(فهرست الجزء الثالث من منهاج السنة النبوية)

(في نقض كلام الشيعة والقدرية)

صحيفة	صحيفة
٩	٢
الفضل العاشر قال الرافضى ومنها ما رواه أخطب خوارزم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا علي لو أن رجلا عبد الله عز وجل الخ	الفصل الثاني قال الرافضى ان الامامية لمار أو فضائل أمير المؤمنين وكمالاته لا تحصى قدر رواها الخ
١٢	٤
الفضل الحادى عشر قال الرافضى وعن عامر بن واثله قال كنت مع علي وهو يقول لهم لا تحببن عليكم الخ	فصل وأما حديث الكساء فهو صحيح رواه أحمد الخ
١٥	٥
فصل وأما حديث المعراج وقوله فيه ان الملائكة المقر بين والملائكة الكر وبين لما سمعت فضائل علي الخ	الفصل الثالث قال الرافضى في قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذنا جيتم الرسول الخ
١٦	٥
فصل وكذلك الحديث المذكور عن ابن عباس أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم وهو نشيط أنا الفتى ابن الفتى أخو الفتى الخ	الفصل الرابع قال الرافضى وعن محمد بن كعب القرظى قال افتخر طلحة بن شيبه من بنى عبد الدار الخ
١٧	٦
فصل وأما حديث أبي ذر الذي رواه الرافضى فهو موقوف عليه فلا يحتج به مع أنه نقله عن أبي ذر وفيه نظر الخ	الفصل الخامس قال الرافضى ومنها ما رواه أحمد بن حنبل عن أنس بن مالك قال قلنا لسلمان سئل النبي صلى الله عليه وسلم من وصيه الخ
«	٧
فصل قال الرافضى ومنها ما نقله صاحب الفرردوس في كتابه عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال حب علي حسنة لا تضر معهما سيئة الخ	الفصل السادس قال الرافضى وعن يزيد ابن أبي مريم عن علي رضي الله عنه قال انطلقت أنا ورسول الله الخ
١٨	«
فصل وكذلك الحديث الذي ذكره في العهد الذي عهد الله في علي وأنه راية الهدى وامام الاولياء وهو الكلمة الخ	الفصل السابع قال الرافضى وعن ابن أبي ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصديقون ثلاثة حبيب النجار الخ
١٩	«
قال الرافضى وأما المطاعن في الجماعة فقد نقل الجمهور منها أشياء كثيرة حتى صنف الكلبي كتابا في مثالب الصحابة الخ	الفصل الثامن قال الرافضى وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لعلي أنت منى وأنا منك الخ
	٨
	الفصل التاسع قال الرافضى وعن عمرو بن مبيون قال لعلي بن أبي طالب عشر فضائل الخ

٤

صحيفة	صحيفة
١٢٤ فصل قال الرافضى وقطع يد السارق ولم يعلم أن القطع لليد النبي الخ	٣١ فصل وقد ذكرنا في غير هذا الموضوع حكم الناس في الوعد والوعيد والثواب والعقاب وأن فاعل السيئات تسقط عنه الخ
١٢٤ فصل قال الرافضى وأحرق الفجاءة السلمي بالنار وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاحراق بالنار الخ	٥٨ فصل ولما قال السلف ان الله أمر بالاستغفار لا صاحب محمد فسبهم الرافضة الخ
١٢٤ فصل قال الرافضى وخفي عليه أكثر أحكام الشريعة ولم يعرف حكم الكلاله وقال أقول فبم أبرأني الخ	٩٧ فصل وقد اعترف طوائف بأنه يستحق أن يحب وأنكر وأنه يحب غيره الا بمعنى الارادة العامة الخ
١٢٧ فصل قال الرافضى فأى نسبة له بمن قال سلونى قبل أن تفقدونى سلونى عن طرق السماء الخ	١١٧ فصل قال الرافضى وقال أبو بكر أقيونى فليست بخيركم وعلى فيكم فان كانت امامته حقا كانت استغالته منها معصية الخ
١٢٨ فصل قال الرافضى وروى البيهقي باسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من أراد أن ينظر الى آدم في عمله الخ	١١٨ قال الرافضى وقال عمر كانت بيعة أبي بكر فلتة وفي الله شرها فمن عاد الى مثلها فأقلوه الخ
١٢٨ فصل قال الرافضى قال أبو عمر الزاهد قال أبو العباس لا نعلم أحدا قال بعد نبويه سلونى من شئت الى محمد الا على الخ	١٢٠ فصل قال الرافضى وقال أبو بكر عند موته ليتنى كنت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل للانصار فى هذا الامر حق الخ
١٢٨ فصل قال الرافضى وأعمل حدود الله فلم يقتص من خالد بن الوليد الخ	١٢٠ فصل قال الرافضى وقال عند احتضاره ليت أحمى لم تلدنى الخ
١٣٠ فصل قال الرافضى وخالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم في توريث بنت النبي صلى الله عليه وسلم الخ	١٢١ فصل قال الرافضى وقال أبو بكر ليتنى فى طفلة بنى ساعدة ضربت بيدي على يد احد الرجلين فكان هو الأميمير وكنت الوزير الخ
١٣١ فصل وأما سميته بخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان المسلمين سموه بذلك الخ	١٢١ فصل قال الرافضى وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرض موته مرة بعد أخرى مكر بذلك أنفذ واجيش اسامة لعن الله المتخلف الخ
١٣١ فصل قال الرافضى ومنها ما رووه عن عمر روى أبو نعيم الحافظ فى كتابه حلية الاولياء أنه قال لما احتضر باليتيم كنت كيشا القومى الخ	١٢٢ فصل قال الرافضى وأيضالم بول النبي صلى الله عليه وسلم أبابكر البتة عملا فى وقته بل ولى عليه عمرو بن العاص نارة واسامة أخرى الخ

893, 795
I 4574
v. 3-4

صحيفة	صحيفة
١٥٣ فصل قال الرافضى وكان يفضل في الغنيمة والعطاء وأوجب الله تعالى التسوية الخ	١٣٤ فصل قال الرافضى وروى أصحاب الصحاح من مسندان عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته ائتوني بدواة الخ
١٥٦ فصل قال الرافضى وقال بالرأى والحدس والظن الخ	١٣٧ فصل قال الرافضى ولما وعظت فاطمة أبا بكر في فدك كتب لها كتابا بها وردها عليها الخ
١٥٨ فصل قال الرافضى وجعل الامر شورى بعده وخالف فيه من تقدمه الخ	١٣٩ فصل وأما قوله وغير حكم الله في المنفيين فالجواب الخ
١٦٥ وأما قول الرافضى وجمع بين الفاضل والمفضول ومن حق الفاضل التقدم الخ	١٣٩ قال الرافضى وكان عمر قليل المعرفة بالاحكام أمر برجم حامل فقال له علي الخ
١٦٦ وأما قول الرافضى انه طعن في كل واحد ممن اختاره للشورى الخ	١٤٠ فصل قال الرافضى وأمر برجم مجنونة فقال له علي رضي الله عنه ان القلم رفع عن المجنون الخ
١٦٨ وأما قوله ثم قال ان اجتمع علي وعثمان فالقول ما قالاه وان صاروا ثلاثة فالقول قول الذي صار فيهم عبد الرحمن الخ	١٤٧ فصل قال الرافضى وقال في خطبة له من غالى في مهر امرأه جعلته في بيت المال الخ
١٧٣ فصل قال الرافضى وأما عثمان فانه ولي أمور المسلمين من لا يصلح للولاية الخ	١٤٨ فصل قال الرافضى ولم يحدّ قدامة في الخمر لانه تلاعبه ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح الخ
١٧٦ فصل والقاعدة الكلية في هذا أن لا تعتقد أن أحدا معصوم بعد النبي صلى الله عليه وسلم الخ	١٥٠ فصل قال الرافضى وأرسل الى حامل يستدعيها فاسقطت خوفا فقال له الصحابة نزال مؤذبا ولا شيء عليك الخ
١٨٩ وأما قوله ولي معاوية الشام فأحدث من الفتن ما أحدثه فالجواب الخ	١٥٠ فصل قال الرافضى وتنازعت امرأتان في طفل ولم يعلم الحكم وفرغ فيه الى علي أمير المؤمنين الخ
٢٠٧ فصل قال الرافضى وقد ذكر الشهرستاني وهو من أشد المتعصبين على الامامية أن مشار ذلك الفساد بعد شبهة ابلدس الاختلاف الخ	١٥١ فصل قال الرافضى وأمر برجم امرأة ولدت لسته أشهر فقال له علي ان خاصمتك بكتاب الله خصمتك الخ
٢٣١ مجتهد قتال مانعي الزكاة الذين قاتلهم أبو بكر الخ	١٥٢ فصل قال الرافضى وكان يضطرب في الاحكام فقضى في الجد بمائة قضية الخ
٢٤٦ فصل قال الرافضى الفصل الثالث في الادلة الدالة على امامة علي بن أبي طالب الخ	

صفحة	صفحة
١٢٤	٣١
فصل قال الرافضى وقطع يد السارق ولم يعلم أن القطع لليد النبي الخ	فصل وقد ذكرنا في غير هذا الموضوع حكم الناس في الوعد والوعيد والثواب والعقاب وأن فاعل السيئات تسقط عنه الخ
١٢٤	٥٨
فصل قال الرافضى وأحرق الغجاءة السلي بالنار وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاحراق بالنار الخ	فصل ولما قال السلف ان الله أمر بالاستغفار لاصحاب محمد فسبهم الرافضة الخ
١٢٤	٩٧
فصل قال الرافضى وخفي عليه أكثر أحكام الشريعة ولم يعرف حكم الكلاله وقال أقول فيها برأى الخ	فصل وقد اعترف طوائف بأنه يستحق أن يحب وأنكر وأنه يجب غيره الا بعنى الارادة العامة الخ
١٢٧	١١٧
فصل قال الرافضى فأى نسبة له بمن قال سلونى قبل أن تفقدونى سلونى عن طرق السماء الخ	فصل قال الرافضى وقال أبو بكر أقبلونى فليست بخير كم وعلى فيكم فان كانت امامته حقا كانت استقالته منها معصية الخ
١٢٨	١١٨
فصل قال الرافضى وروى البيهقى باسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من أراد أن ينظر الى آدم فى علمه الخ	قال الرافضى وقال عمر كانت بيعة أبى بكر فلتة وفى الله شرها فن عاد الى مثلها فاقبلوه الخ
١٢٨	١٢٠
فصل قال الرافضى قال أبو عمر الزاهد قال أبو العباس لانعلم أحدا قال بعد نبىه سلونى من شئت الى محمد الا على الخ	فصل قال الرافضى وقال أبو بكر عند موته ليتنى كنت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل للانصار فى هذا الامر حق الخ
١٢٨	١٢٠
فصل قال الرافضى وأعمل حدود الله فلم يقتص من خالد بن الوليد الخ	فصل قال الرافضى وقال عند احتضاره ليت أحمى لم تلدنى الخ
١٣٠	١٢١
فصل قال الرافضى وخالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم فى توريث بنت النبي صلى الله عليه وسلم الخ	فصل قال الرافضى وقال أبو بكر ليتنى فى ظلة بنى ساعدة ضربت بيدي على يد احد الرجلين فكان هو الأمير وكنت الوزير الخ
١٣١	١٢١
فصل وأما تسميته بخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان المسلمين سموه بذلك الخ	فصل قال الرافضى وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرض موته مرة بعد أخرى مكر بالذالك أنفسدوا جيش اسامة لعن الله المتخلف الخ
١٣١	١٢٢
فصل قال الرافضى ومنها ما روه عن عمر روى أبو نعيم الحافظ فى كتابه حلية الاولياء أنه قال لما احتضر باليتنى كنت كعشا القومى الخ	فصل قال الرافضى وأيضاً لم يول النبي صلى الله عليه وسلم أبابكر البتة عملا فى وقته بل ولى عليه عمرو بن العاص نارة واسامة أخرى الخ

893,795
I h 574
v. 3-4

صحيفة	صحيفة
١٥٣ فصل قال الرافضى وكان يفضل في الغنيمه والعطاء وأوجب الله تعالى التسوية الخ	١٣٤ فصل قال الرافضى وروى أصحاب الصحاح من مسندان عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته ائتوني بدواة الخ •
١٥٦ فصل قال الرافضى وقال بالرأى والحدس والنظن الخ	١٣٧ فصل قال الرافضى ولما وعظت فاطمة أبا بكر في فدك كتب لهما كتابا بها وردها عليها الخ
١٥٨ فصل قال الرافضى وجعل الامر شورى بعده وخالف فيه من تقدمه الخ	١٣٩ فصل وأما قوله وغير حكم الله في المنفيين فالجواب الخ
١٦٥ وأما قول الرافضى وجمع بين الفاضل والمفضول ومن حق الفاضل التقدم الخ	١٣٩ قال الرافضى وكان عمر قليل المعرفة بالاحكام أمر برجم حامل فقال له على الخ
١٦٦ وأما قول الرافضى انه طعن في كل واحد ممن اختاره للشورى الخ	١٤٠ فصل قال الرافضى وأمر برجم مجنونته فقال له على رضى الله عنه ان القلم رفع عن المجنون الخ
١٦٨ وأما قوله ثم قال ان اجتمع على وعثمان فالقول ما قاله وان صاروا ثلاثة فالقول قول الذى صار فيهم عبد الرحمن الخ	١٤٧ فصل قال الرافضى وقال في خطبته له من غالى في مهر امرأة جعلته في بيت المال الخ
١٧٣ فصل قال الرافضى وأما عثمان فانه ولي أمور المسلمين من لا يصلح للولاية الخ	١٤٨ فصل قال الرافضى ولم يجد قدامة في الخمر لانه تلاعبه ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح الخ
١٧٦ فصل والقاعدة الكلية في هذا أن لا تعتقد أن أحدا معصوم بعد النبي صلى الله عليه وسلم الخ	١٥٠ فصل قال الرافضى وأرسل الى حامل يستدعيها فاسقطت خوفا فقال له الصحابة نزال مؤذبا ولا تثنى عليك الخ
١٨٩ وأما قوله ولي معاوية الشام فأحدث من الفتن ما أحدثه فالجواب الخ	١٥٠ فصل قال الرافضى وتنازعت امرأتان في طفل ولم يعلم الحكم وفرع فيه الى على أمير المؤمنين الخ
٢٠٧ فصل قال الرافضى وقد ذكر الشهرستاني وهو من أشد المتعصبين على الامامية أن مثار ذلك الفساد بعد شبهة ابليس الاختلاف الخ	١٥١ فصل قال الرافضى وأمر برجم امرأة ولدت لسته أشهر فقال له على ان خاصمتك بكتاب الله خصمتك الخ
٢٣١ مجتث قتال مانعي الزكاة الذين قاتلهم أبو بكر الخ	١٥٢ فصل قال الرافضى وكان يضطرب في الاحكام فقضى في الجذب بمانه فضية الخ
٢٤٦ فصل قال الرافضى الفصل الثالث في الادلة الدالة على امامة على بن أبي طالب الخ	

صحيفة	صحيفة
٢٧٢ فصل قال الرافضى الرابع أن الله تعالى قادر على نصب امام معصوم الخ	٢٦٦ فصل قال الرافضى الوجه الثانى أن الامام يجب أن يكون منصوفا عليه الخ
٢٧٧ فصل قال الرافضى الخامس أن الامام يجب أن يكون أفضل من رعيته الخ	٢٧٠ فصل قال الرافضى الثالث أن الامام يجب أن يكون حافظا للشرع الخ

(تمت)

(فهرست هاشم الجزء الثالث من منهاج السنة النبوية)

صحيفة	صحيفة
٩٦ فصل اذا تبين ذلك فالآية والعلامة والدلالة على الشيء يجب أن يكون ثبوتها مستلزما لثبوت المدلول الخ	٢ قال الرازى البرهان الثانى كل جسم متناهى القدر الخ
١٢٥ فصل وما سلكه هؤلاء المتأخرون فى ابطال الدور والتسلسل فى العلل والمعلولات دون الآثار الخ	٢ البرهان الثالث لو كان الجسم أزليا لكان فى الازل محتصا بمجزم معين الخ
١٦٥ فصل وقد أورد الابهرى ومن اتبعه على هذه الحجة المذكورة لقطع التسلسل الخ	٦ مجتث الكلام على البرهان الرابع
١٨٧ فصل واعلم أن هؤلاء غلطوا فى مسمى واجب الوجود الخ	١٠ مجتث الكلام على البرهان الخامس
٢٠٩ فصل ولم يذ كر ابن سينا ولا غيره فى اثبات واجب الوجود قطع الدور كما يذ كر الجمهور قطع التسلسل لظهور فساده الخ	٥٨ قال الرازى المسلك الثانى الاستدلال بإمكان الاجسام على وجود الصانع الخ
٢٢٦ فصل ولما كانت طرق معرفة الله والاقرار به كثيرة متنوعة صار كل طائفة من النظار تسلك طريقا الى اثبات معرفته الخ	٦٤ قال الرازى المسلك الرابع الاستدلال بحدوث الصفات والاعراض على وجود الصانع تعالى الخ
٢٣٢ فصل وأما المسلك الثانى فسلك افتقار الاختصاص الى مخصص فقرره الآمدى من وجهين الخ	٦٩ فصل وأما ما تكلموا به فى وجود واجب الوجود وتخييرهم فيه هل وجوده حقيقته أوزا ئد على حقيقته الخ
	٨٣ فصل وكذلك يمكن تصوير هذه الأدلة فى مادة الحدوث بأن يقال الموجودات اما أن تكون كلها حادثه الخ
	٩٢ فصل واعلم بأن علم الانسان بأن كل محدث لا بد له من محدث أو كل ممكن لا بد له من واجب الخ

(تمت)

الجزء الثالث

من

كتاب منهاج السنة النبويه في نقض كلام الشيعة والقدرية

تصنيف الامام الهمام ومقتدى العلماء الاعلام خاتمة

المجتهدين وسيف السنة المسلول على المبتدعين

شيخ الاسلام أبي العباس تقي الدين أحمد بن

عبد الحلیم الشهير بابن تيمية الحراني

الدمشقي الحنبلي المتوفى

سنة ٧٢٨ نفع

الله به آمين

(وبهامنه الكتاب المسمى بيان موافقة صريح العقول لصحيح المنقول)

للمؤلف المذكور

(الطبعة الأولى)

بالمطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر المحمية

سنة ١٣٢٢ هجرية

بسم الله الرحمن الرحيم

(قال الرازي) البرهان الثاني كل جسم منتهى القدر وكل منتهى القدر محدث وقرر الثانية بأن منتهى القدر يجوز كونه أزيد وأنقص فاختصاصه به دونهما لمرح مختار والافقد ترجح الممكن لاعن المرح وفعل المختار محدث (قال الارموي) ولقائل أن يمنع لزوم الترجيح لا لمرح قلنا مضمونه أنه يقول لانسلم أنه اذا لم يكن المرح القدر مختارا لزم الترجيح بلا مرجح بل قد يكون أمرا مستلزما للقدر فان المرح أعم من أن يكون مختارا أو غير مختار فاذا قدر المرح أمرا مستلزما لذلك القدر إما أمر قائم به أو أمر منفصل عنه حصل المرح للقدر وسيأتي ان شاء الله تعالى تمام الكلام على هذا اذا ذكرنا اعتراضات الأمدى على هذا (البرهان الثالث) لو كان الجسم أزليا لكان في الازل مختصا بجزئيين لان كل موجود مشار اليه حساباً هنا وهناك يجب كونه كذلك والازل يمنع زواله لما تقدم فامتعت الحركة عليه وقد ثبت جوازها (قال الارموي) ولقائل أن يقول معنى الازل الدائم الى اول فيكون معنى قولنا لو كان الجسم أزليا لكان في الازل مختصاً بجزئيين أنه لو كان الجسم

بسم الله الرحمن الرحيم

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(الفصل الثاني) قال الرافضى ان الامامية لما رأوا فضائل أمير المؤمنين وكالانه لا تخصي قدر واهل الخالف والموافق ورأوا الجمهور قد نقلوا عن غيره من الصحابة مطاعن كثيرة ولم ينقلوا في علي طعنا لئلا يتبعوا قوله وجعلوه اماما لهم حيث نزهه الخالف والموافق وتركوا غيره حيث روى فيه من يعتقد امامته من المطاعن ما يطعن في امامته ونحن نذكر هنا شيئا يسيرا مما هو صحيح عندهم ونقلوه في المعتمد من قولهم وكتبهم ليكون حجة عليهم يوم القيامة فن ذلك ما رواه أبو الحسن الاندلسي في الجمع بين الصحاح الستة موطا مالك وصحبي البخاري ومسلم وسنن أبي داود وصحح الترمذي وصحح النسائي عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا نزلت في بيتها وأنا جالسة عند الباب فقلت يا رسول الله أأنت من أهل البيت فقال انك على خير انك من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت وفي البيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي وفاطمة والحسن والحسين فجللهم بكساء وقال اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا

(والجواب) أن يقال ان الفضائل الثابتة في الأحاديث الصحيحة لابي بكر وعمر أكثر وأعظم من الفضائل الثابتة لعلي والاحاديث التي ذكرها هذا وذكر أنها في الصحيح عند الجمهور وأنهم نقلوها في المعتمد من قولهم وكتبهم هو من أئمة الكذب على علماء الجمهور فان هذه الاحاديث التي ذكرها كذب أو ضعيف بانفاق أهل المعرفة بالحديث والصحيح الذي فيها ليس فيه ما يدل على امامة علي ولا على فضيلته على أبي بكر وعمر وليست من خصائصه بل هي فضائل

شاركة فيها غيره بخلاف ما ثبت من فضائل أبي بكر وعمر فان كسبر امنا خصائص لهما لا سيما
فضائل أبي بكر فان عامتها خصائص لم يشركه فيها غيره وأما ما ذكره من المطاعن فلا يمكن أن
يوجه على الخلفاء الثلاثة من مطعن الاوجه على علي ما هو مثله أو أعظم منه فتبين أن ما ذكره
في هذا الوجه من أعظم الباطل ونحن نبين ذلك تفصيلا وأما قوله انهم جعلوه اماما لهم حيث
نزهه المخالف والموافق ويركوا غيره حيث روى فيه من يعتقد امامته من المطاعن ما يطعن
في امامته فيقال هذا كذب بين فان عليا رضى الله عنه لم ينزهه المخالفون بل القادحون
في علي طوائف متعددة وهم أفضل من القادحين في أبي بكر وعمر وعثمان والقادحون فيه
أفضل من الغلاة فيه فان الخوارج متفقون على كفره وهم عند المسلمين كلهم خير من الغلاة
الذين يعتقدون إلهيته أو نبوته بل هم والذين قاتلوه من الصحابة والتابعين خير عند جماهير
المسلمين من الرافضة الاثني عشرية الذين اعتقدوه اماما معصوما وأبو بكر وعمر رضى الله
عنهم ليس في الامة من يقدر فهم الا الرافضة والخوارج المكفرون لعلي والون أبابكر وعمر
ويترضون عنهما والمروانية الذين ينسبون عليا الى الظلم ويقولون انه لم يكن خليفة يوالون
أبا بكر وعمر مع أنهم ليسا من آثارهم فكيف يقال مع هذا ان عليا نزهه الموافق والمخالف
بخلاف الخلفاء الثلاثة ومن المعلوم أن المنزهين لهؤلاء أعظم وأكثر وأفضل وأن القادحين
في علي حتى بالكفر والفسوق والعصيان طوائف معروفة وهم أعلم من الرافضة وأدين
والرافضة عاجزون معهم علماء وبدا فلا يمكن الرافضة أن تقيم عليهم حجة تقطعهم بها ولا كانوا
معهم في القتال منصورين عليهم والذين قد حووا في علي رضى الله عنه وجعلوه كافر وظالم ليس
فيهم طائفة معروفة بالردة عن الاسلام بخلاف الذين يدحونه ويقدحون في الثلاثة كالثغالبية
الذين يدعون إلهيته من النصيرية وغيرهم وكالاسمعية الملاحدة الذين هم شر من النصيرية
وكالثغالبية الذين يدعون نبوته فان هؤلاء كفار مرتدون كفرهم بالله ورسوله ظاهر لا يخفى على
عالم بدين الاسلام فمن اعتقد في بشر الالهية أو اعتقد بعد محمد نبيا أو أنه لم يكن نبيا بل كان على
هو النبي دونه وانما غلط جبريل فهذه المقالات ونحوها مما تظهر كفر أهلها لمن يعرف الاسلام
أدنى معرفة بخلاف من يكفر عليا وبلغه من الخوارج ومن قاتله ولعنه من أصحاب معاوية
وبني مروان وغيرهم فان هؤلاء كانوا مقرين بالاسلام وشرائعه يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة
ويصومون رمضان ويحجون البيت العتيق ويحرمون ما حرم الله ورسوله وليس فيهم كفر
ظاهر بل شعائر الاسلام وشرائعه ظاهرة فيهم معظمة عندهم وهذا أمر يعرفه كل من عرف
أحوال الاسلام فكيف يدعى مع هذا أن جميع المخالفين نزهوه دون الثلاثة بل اذا اعتبر
الذين كانوا يبغضونه وبوالون عثمان والذين كانوا يبغضون عثمان ويحبون عليا وجد هؤلاء
خيرا من أولئك من وجوه متعددة فالمنزهون لعثمان القادحون في علي أعظم وأدين وأفضل
من المنزهين لعلي القادحين في عثمان كالزيدية مثلا فمعلوم أن الذين قاتلوه ولعنوه وذمموه من
الصحابة والتابعين وغيرهم هم أعلم وأدين من الذين يتولونه ويلعنون عثمان ولتخلى أهل السنة
عن موالاته على رضى الله عنه وتحقيق ايمانه ووجوب موالاته لم يكن في المتولين له من يقدر أن
يقاوم المغضين له من الخوارج والاموية والمروانية فان هؤلاء طوائف كثيرة ومعلوم
أن شر الذين يبغضونه هم الخوارج الذين كفروا واعتقدوا أنه مرتد عن الاسلام واستحلوا
قتله تقربا الى الله تعالى حتى قال شاعرهم عمران بن حطان

يا ضربة من تقي ما أراد بها * الابلغ من ذى العرش رضوانا

انى لأذكره يوما فأحسبه * أوفى البرية عند الله ميرانا
فعارضه شاعر أهل السنة فقال

يا ضربة من شقي ما أرا دجها * اليلبع من ذى العرش خسرا
انى لأذكره يوما فالعنه * لعنا وألعن عمران بن حطانا

وهؤلاء الخوارج كانوا عيان عشرة فرقة كالأزارقة أتباع نافع بن الأزرق والتجدية أتباع
نجدة الحرورى والاباضية أتباع عبد الله بن اباض ومقاتلةهم وسيدهم مشهورة في كتب
المقاتلات والحديث والسير وكانوا موجودين في زمن الصحابة والتابعين يناظر ونهم ويقا تلونهم
والصحابه اتفقوا على وجوب قتالهم ومع هذا فلم يكفروهم ولا كفرهم على بن أبى طالب رضى الله
عنه وأما الغالية في على رضى الله عنه فقد اتفق الصحابة وسائر المسلمين على كفرهم وكفرهم
على بن أبى طالب نفسه وحرقتهم بالنار وهؤلاء الغالية يقتل الواحد منهم المقدور عليه وأما
الخوارج فلم يقا تلهم على حتى قتلوا واحدا من المسلمين وأغاروا على أموال الناس فأخذوها
فأولئك حكم فيهم على وسائر الصحابة بحكم المرتدين وهؤلاء لم يحكموا فيهم بحكم المرتدين وهذا
مما يبين أن الذين زعموا أنهم الوالدون أبى بكر وعمر وعثمان يوجد فيهم من الشر والكفر
باتفاق على وجميع الصحابة ما لا يوجد في الذين علاه وكفروه وتبين أن جنس المبغضين لآبى
بكر وعمر شر عند على وجميع الصحابة من جنس المبغضين لعل

(فصل) وأما حديث الكساء فهو صحيح رواه أحمد والترمذى من حديث أم سلمة ورواه
مسلم في صحيحه من حديث عائشة قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غداة وعليه مرط
مرحل من شعر أسود فجاء الحسن بن على فأدخله معه في المرط ثم جاء الحسين فأدخله معه ثم
جاءت فاطمة فأدخلها ثم جاء على فأدخله ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت
ويطهركم تطهيرا وهذا الحديث قد شركه فيه فاطمة وحسن وحسين رضى الله عنهم فليس
هو من خصائصه ومعلوم أن المرأة لا تصلح للإمامة فعلم أن هذه الفضيلة لا تختص بالأئمة بل
يشركهم فيها غيرهم ثم ان مضمون هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا لهم بأن يذهب
عنهم الرجس ويطهرهم تطهيرا وغاية ذلك أن يكون دعا لهم بأن يكونوا من المتقين الذين أذهب
الله عنهم الرجس وطهرهم واجتنب الرجس واجب على المؤمنين والطهارة ما موربها كل
مؤمن قال الله تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته
عليكم وقال خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيتهم بها وقال تعالى ان الله يحب التوابين
ويحب المتطهرين فغاية هذا أن يكون هذا دعا لهم بفعل الأمور وترك المحظور والصديق
رضى الله عنه قد أخبر الله عنه بأنه الأتقى الذي يؤتى ماله يتزكى وما لأحد عنده من نعمة تجزى
الابتغاء وجهه به الأعلى وليسوف يرضى وأيضافان السابقين الاولين من المهاجرين والانصار
والذين اتبعوهم باحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الانهار
خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم لا بد أن يكونوا قد فعلوا الأمور وتركوا المحظور فان هذا
الرضوان وهذا الجزاء انما ينال بذلك وحينئذ فيكون ذهاب الرجس عنهم وتطهيرهم من الذنوب
بعض صفاتهم فادعاه النبي صلى الله عليه وسلم لاهل الكساء هو بعض ما وصف الله به
السابقين الاولين والنبي صلى الله عليه وسلم دعا لغير أهل الكساء بأن يصلى الله عليهم ودعا
لاقوام كثيرة بالجنة والمغفرة وغير ذلك مما هو أعظم من الدعاء بذلك ولم يلزم أن يكون من دعاه

الازلى وانما أفت الحجة على أن
جنس الجسم يقبل الحركة ومعلوم
أنه اذا كان كل جسم يقبل
الحركة وغيرهما من الصفات كالطعم
واللون والقدره والعلم وغير ذلك ثم
قدر أن في هذه الصفات الوجودية
ما هو أزلى قديم لوجوب قدم
ما يوجب له لم يلزم إمكان زوال هذه
الصفة التي وجب قدم ما يوجبها
فان ما وجب قدمه وجبه وجب
قدمه وامتنع حدوثه ضرورة
فان قيل نحن نشاهد حركة الفلك
فامتنع أن يقال لم يزل ساكنا قيل
أو لا ليس الكلام في حدوث الفلك
بعينه بل في حدوث كل جسم
فاذا قدر جسم أزلى ساكن غير
الفلك لم يكن فيما ذكره ولا في
حركة الفلك دليل على حدوثه
لا سيما عند من يقول القديم
الازلى الخالق جسم لم يزل ساكنا
كما يقوله كثير من النظائر من
الهاشمية والكرامية وغيرهم
وقبل ثانيا الفلك وان كان متحركا
فجزء واحد لم يخرج عن ذلك الحيز
وحركته وضعية ليست حركة
مكانية تتضمن نقله من حيز الى
حيز وحينئذ فقوله وقد ثبت
جواز الحركة أن أراد به الحركة
المكانية كان ممنوعا وان أراد
غيرها كالحركة الوضعية لم يلزم
من ذلك جواز انتقاله من هذا
الحيز الى غيره وقد سبق الأمدى
الى هذا الاعتراض فانه قال في

بذلك أفضل من السابقين الاولين ولكن أهل الكساء لما كان قد أوجب عليهم اجتناب
الرجس وفعل التطهير دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم بأن يعينهم على فعل ما أمرهم به لئلا
يكونوا مستحقين للذم والعقاب ولينالوا المدح والثواب

(الفصل الثالث) قال الرافضي في قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول
فقدموا بين يدي نجواكم صدقة قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه لم يعمل
بهذه الآية غيري وبني خفف الله عن هذه الامة أمر هذه الآية

(الجواب) أن يقال الامر بالصدقة لم يكن واجبا على المسلمين حتى يكونوا عصاة بتركه وانما
أمر به من أراد النجوى واتفق أنه لم يرد النجوى اذ ذلك الاعلى رضي الله عنه فتصدق لاجل
المنجاة وهذا كما أمره بالهدى لمن تمتع بالعمرة الى الحج وأمره بالهدى لمن أحصر وأمره لمن به
أذى من رأسه بنديه من صيام أو صدقة أو نسك وهذه الآية نزلت في كعب بن عجرة لما مر به
النبي صلى الله عليه وسلم وهو ينفخ تحت قدر وهو أم رأسه تؤذيه وكأمره لمن كان مريضا
أو على سفر بعدة من أيام آخر وكأمره لمن حنث في عينة باطعام عشرة مساكين أو كسوتهم
أو تحري رقبته وكأمره اذا قاموا الى الصلاة أن يغسلوا وجوههم وأيديهم الى المرافق وكأمره
اذا قرأ القرآن أن يستعيدوا بالله من الشيطان الرجيم ونظائر هذا متعددة فالامر المعلق
بشروط اذ لم يوجد ذلك الشرط الا في حق واحد لم يؤمر به غيره وهكذا آية النجوى فإنه لم يناد
الرسول قبل نسخها الاعلى ولم يكن على من ترك النجوى حرج فقل هذا العمل ليس من
خصائص الامة ولا من خصائص علي رضي الله عنه ولا يقال ان غير علي ترك النجوى بخلا
بالصدقة لان هذا غير معلوم فان المدة لم تطل وفي تلك المدة القصيرة لا يحتاج الواحد الى
النجوى وان قدر أن هذا كان يخص بعض الناس لم يلزم أن يكون أبو بكر وعمر رضي الله عنهما
من هؤلاء وكيف وأبو بكر رضي الله عنه أنفق ماله كله يوم رغب النبي صلى الله عليه وسلم
في الصدقة وعمر رضي الله عنه جاء بنصف ماله بلا حاجة الى النجوى فكيف يتخل أحدهما
بدرهمين أو ثلاثة يقدمها بين يدي نجواه وقدر روى زيد بن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر
يقول أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق فوافق ذلك ما لا عندى فقلت اليوم أسبق
أبا بكر ان سبقته يوما فحث بنصف مالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أبقيت لاهلك
يا عمر فقلت مثله قال وأتى أبو بكر بكل مال عنده فقال يا أبا بكر ما أبقيت لاهلك فقال أبقيت
لهم الله ورسوله فقلت لا أسألك عن شيء أبدا

(الفصل الرابع) قال الرافضي وعن محمد بن كعب القرظي قال افتخر طلحة بن
شيبه من بني عبد الدار وعباس بن عبد المطلب وعلي بن أبي طالب فقال طلحة بن شيبه معي
مفاتيح البيت ولوأشاءت فيه وقال العباس أنا صاحب السقاية والقائم عليها ولوأشاءت
في المسجد وقال علي ما أدري ما تقولان لقد صليت الى القبلة ستة أشهر قبل الناس وأنا صاحب
الجهاد فأنزل الله تعالى أجمعتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كن آمن بالله واليوم الآخر
وجاهد في سبيل الله لا يستورن عند الله والله لا يهدي القوم الظالمين

(الجواب) أن يقال هذا اللفظ لا يعرف في شيء من كتب الحديث المعتمدة بل دلالات
الكذب عليه ظاهرة منها أن طلحة بن شيبه لا وجود له وانما خادم الكعبة هو شيبه بن عثمان بن
طلحة وهذا مما بين لك أن الحديث لم يصح ثم فيه قول العباس لوأشاءت في المسجد فأى كبير

الاعتراض على المقدمة الاولى
الازل ليس هو عبارة عن زمان
مخصوص ووقت مقدر حتى يقال
بحصول الجسم في الحيز فيه بل الازل
لا معنى له غير كون الشيء لأوله
والازل على هذا يكون صادقا على
ذلك الشيء في كل وقت يفرض
كون ذلك الشيء فيه فقول القائل
الجسم في الازل موصوف بكذا أى
في حالة كونه متصفا بالازلية وما
من وقت يفرض ذلك الجسم فيه
الا وهو موصوف بالازلية وأى
وقت قدر حصول ذلك الجسم فيه
وهو في حيز معين لم يلزم أن يكون
حصوله في ذلك الحيز المعين أزليا لان
نسبة حصوله في ذلك الحيز المعين
كنسبة حصوله في ذلك الوقت المعين
وما يلزم من كون الجسم الازل لا يتخلو
عن وقت معين أن يكون كونه في
الوقت المعين أزليا فكذلك الحصول
في الحيز المعين قال وفيه دقة مع
ظهوره ﴿﴾ قلت وبوضع فسار هذه
الحجة أن قوله كل جسم يجب
اختصاصه بحيز معين لان كل
موجود مشار اليه حسا بأنه هنا
أوهناك يجب كونه كذلك يجب
عنه بأن يقال أتريبه أنه يجب
اختصاصه بحيز معين مطلقا أو
يجب اختصاصه بحيز معين حين
الإشارة اليه أما الاول فباطل
فليس كل مشار اليه إشارة حسية
يجب اختصاصه دائما بحيز معين
فإنه ما من جسم الا وهو يقبل

الإشارة الحسية مع العلم بأننا شاهد
 كثير من الأجسام تتحول عن
 أحيازها وأمكنها فان قال بل
 يجب أن يكون حين الإشارة إليه
 حيز معين فهذا حق لكن الإشارة
 إليه ممكنة في كل وقت فالاختصاص
 بعين يجب أن يكون في كل وقت
 أما كونه في كل الاوقات لا يكون
 الا في ذلك المعين لا في غيره فلا
 والازل هو الذي لم يزل فليس بعض
 الاوقات أخص به من بعض حتى
 يقال يكون في ذلك الوقت المعين
 في حيز معين بل يجوز أن يكون في
 وقت في هذا الحيز وفي وقت آخر في
 حيز آخر وتام ذلك ما تقدم ذكره
 من أن الازل ليس شيئا معيناً حتى
 يطلبه حيز معين بل هو عبارة عن
 عدم الاول

ثم ذكر الرازي البرهان الرابع
 والخامس وليست متعلقين بهذا
 المكان ومضمون الرابع أن كل
 ما سوى الواحد ممكن بذاته
 وكل ممكن بذاته فهو مفتقر الى
 المؤثر والمؤثر لا يؤثر الا في الحادث
 لا في الباقي سواء كان تأثيره فيه
 في حال حدوثه أو حال عدمه لان
 التأثير في الباقي من باب تحصيل
 الحاصل والمقدمة الاولى من هذه
 الحجة مبنية على توحيد الفلاسفة
 وهونقي التركيب وان كل مركب
 فهو مفتقر الى أجزائه وأجزائه غيره
 وهو في غاية الضعف كما بسط في غير
 موضع. والثانية مبنية على أن علة

أمر في ميته في المسجد حتى يتنجس به ثم فيه قول على صليت ستة أشهر قبل الناس فهذا مما يعلم
 بطلانه بالضرورة فان بين اسلامه واسلام زيد وأبي بكر وخديجة يوماً أو نحوه
 فكيف يصلي قبل الناس بستة أشهر وأيضاً لا يقول أنا صاحب الجهاد وقد شاركت فيه عدد
 كثير جدا وأما الحديث فيقال الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه ولفظه عن النعمان بن بشير
 قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل ما أبالي أن لأعمل عملاً بعد
 الاسلام إلا أن أسقى الحاج وقال آخر ما أبالي أن لأعمل عملاً في الاسلام إلا أن أعمر المسجد الحرام
 وقال آخر الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم فزجرهم عمر وقال لا ترفعوا أصواتكم عند منبر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة ولكن اذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما
 اختلفتم فيه فأنزل الله تعالى أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم
 الآخر وجاهد في سبيل الله الى آخرها وهذه الآية ليست من خصائص الأئمة ولا من خصائص
 علي فان الذين آمنوا بالله واليوم الآخر وجاهدوا في سبيل الله كثيرون والمهاجرون والانصار
 يشتركون في هذا الوصف وأبو بكر وعمر أعظم إيماناً وجهاداً لاسيما وقد قال الذين آمنوا
 وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله ولا ريب أن جهاد أبي
 بكر بماله ونفسه أعظم من جهاد علي وغيره كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح
 ان آمن الناس علياً في محبته وذات يده أبو بكر وقال ما نفعني مال ما نفعني مال أبي بكر وأبو
 بكر كان مجاهداً بلسانه وبده وهو أول من دعا الى الله وأول من أودى في الله بعد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وأول من دافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مشاركاً لرسول الله
 صلى الله عليه وسلم في هجرته وجهاده حتى كان هو وحده معه في العريش يوم بدر وحتى ان أبا
 سفيان يوم أحد لم يسأل الا عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر لما قال أفيكم محمد فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه فقال أفيكم ابن أبي قحافة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 لا تجيبوه فقال أفيكم ابن الخطاب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه فقال أما هؤلاء
 فقد كفيتهم فلم يعلك عمر نفسه فقال كذبت يا عدو الله إن الذي عدت أحياء وقد أتى الله
 الشايعين نكذ كره البخاري وغيره

(الفصل الخامس)

قال الرافضي ومنها ما رواه أحمد بن حنبل عن أنس بن مالك قال
 قلنا لسلطان سل النبي صلى الله عليه وسلم من وصيه فقال سلمان يا رسول الله من وصيك فقال
 يا سلمان من كان وصي موسى فقال يوشع بن نون فقال فان وصي ووارثي بقضي ديني ويخبر
 موعدي علي بن أبي طالب

(والجواب) أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ليس هو
 في مسند الامام أحمد بن حنبل وأحمد قد صنف كتاباً في فضائل الصحابة ذكر فيه فضل أبي
 بكر وعمر وعثمان وعلي وجماعة من الصحابة وذكر فيه ما روي في ذلك من صحيح وضعيف
 للتعريف بذلك وليس كل ما رواه يكون صحيحاً ثم ان في هذا الكتاب زيادات من رواية ابنه
 عبد الله وز زيادات من رواية القطيعي عن شيوخه وهذه الزيادات التي زادها القطيعي غالبها
 كذب كما سيأتي ذكر بعضها ان شاء الله وشيوخ القطيعي يروون عن في طبقة أحمد وهؤلاء
 الرافضة جهال اذ رأوا فيه حديثاً ظنوا أن القائل لذلك أحمد بن حنبل ويكون القائل
 لذلك هو القطيعي وذلك الرجل من شيوخ القطيعي الذين يروون عن في طبقة أحمد وكذلك

في المستدزيادات زاده ابنه عبد الله لاسما في مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه فإنه زاد زيادات كثيرة

(الفصل السادس) قال الرافضي وعن يزيد بن أبي مرزبان عن علي رضي الله عنه قال انطلقت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتينا الكعبة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس فصعد علي منكبي فذهبت لأنهم ض به فرأى مني ضعفا فنزل وجلس لي النبي الله صلى الله عليه وسلم وقال اصعد علي منكبي فصعدت علي منكبيه قال فمض بي قال فإنه يخيل لي أني لو شئت لملت أفق السماء حتى صعدت علي البيت وعليه تمثال صفر أو نحاس فجعلت أزاوله عن يمينه وعن شماله وبين يديه ومن خلفه حتى اذا استمكن منه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذقني به فقد ذقت به فتكسرت كما تكسر القوارير ثم نزلت فانطلقت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نستبق حتى تواري بنا في البيوت خشية أن يلقانا أحد من الناس

(الجواب) أن هذا الحديث ان صح فليس فيه شيء من خصائص الأئمة ولا خصائص علي فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت أبي العاص علي منكبه اذا قام جلها واذا سجد وضعها وكان اذا سجد جاء الحسن فارتحله ويقول ان ابني ارتحلني وكان يقبل زينة الحسن فاذا كان يحمل الطفلة والطفل لم يكن في حمله اعلى ما يوجب أن يكون ذلك من خصائصه وانما حمله لعجز علي عن حمله فهذا يدخل في مناقب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفضيلة من يحمل النبي صلى الله عليه وسلم اعظم من فضيلة من يحمله النبي صلى الله عليه وسلم كما حمله يوم أحد من حمله من الصحابة مثل طلحة بن عبيد الله فان هذا نفع النبي صلى الله عليه وسلم وذلك نفعه النبي صلى الله عليه وسلم ومعنا لو أن نفعه بالنفس والمال أعظم من انتفاع الانسان بنفس النبي صلى الله عليه وسلم وماله

(الفصل السابع) قال الرافضي وعن ابن أبي ليلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصديقون ثلاثة حبيب النجار من آل ياسين وخرزيم مؤمن آل فرعون وعلي ابن أبي طالب وهو أفضلهم

(والجواب) أن هذا كذب علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه قد ثبت عنه في الصحيح أنه وصف أبا بكر رضي الله عنه بأنه صديق وفي الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا وإياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا فهذا بين أن الصديقين كثيرين وأيضا فقد قال تعالى عن مرزبان بنت عمران انها صديقة وهي امرأة وقال النبي صلى الله عليه وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الأربع فالصديقون من الرجال كثيرون

(الفصل الثامن) قال الرافضي وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لعلي أنت مني وأنا منك

(والجواب) أن هذا الحديث صحيح أخرجه في الصحيحين من حديث البراء بن عازب لما تنازع علي وجعفر وزيد في ابنة حمزة ففضي بها حالتها وكانت تحت جعفر وقال لعلي أنت مني

الافتقار (١)

أخرى وناطقية أخرى فتلك نظير انسانيته وناطقته ليست هي هي بعينها كما أن هذا الانسان نظيره هذا الانسان ليس هو اياه بعينه إلا أن يراد بلفظ العين النوع كما يقال لمن عمل مثل ما يعمل غيره هذا عمل فلان بعينه فالقصد أنه ذلك النوع بعينه ليس المقصود أنه ذلك العمل المشخص الذي قام بذات ذلك العامل فإنه يخالف للحس فقد تبين أن الموجودين والواجبين ونحو ذلك لم يتركب أحدهما من مشارك ويميز بل ليس فيه الاوصاف محتص به يتميز به عن غيره وان كانت صفاته بعضها يشابه فيها غيره وبعضها يخالف فيها غيره فاذا قيل لو قدر واجبان أو موجودان أو انسانان لكان أحدهما يشابه الآخر في الوجوب أو الوجود أو الانسانية لكان صحيحا ولو كان يمكن مع ذلك أنه يشابهه في الحقيقة كما يمكن أن يخالفه ثم هب أن كلا منهما فيه ما يشارك به غيره وما يتميز به عنه فقوله انه مر كب مما به الاشتراك والامتنياز ان عني بذلك أنه موصوف بالامر من فصيح وان عني أن هناك أجزاء تركبت ذاته منها فهذا باطل كقول من يقول ان الانسان مر كب من الحيوانية والناطقة فإنه لا ريب أنه

(١) كذا بياض بأصله

وأنا منك وقال بل جعفر أشبهت خلقي وخلقى وقال لزيد أنت أخونا ومولانا لكن هذا اللفظ قد قاله
النبي صلى الله عليه وسلم لطائفة من أصحابه كما في الصحيحين عن أبي موسى الأشعري أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال إن الأشعريين إذا أرموا في الغزو أو قتل نفقة عيالهم في المدينة
جمعوا ما كان معهم في ثوب واحد ثم قسموه بينهم بالسوية هم مني وأنا منهم وكذلك قال عن
جليب هومني وأنا منه فروى مسلم في صحيحه عن أبي برزة قال كنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم في غزوة فإفاء الله عليه فقال لأصحابه هل تفقدون من أحد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال
وهل تفقدون من أحد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من أحد قالوا لا
قال لكني أفقد جليبيبا فاطلبوه فطلبوه في القتلى فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فأتى
النبي صلى الله عليه وسلم فوقف عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه هذا مني وأنا منهم هذا مني وأنا منه
قال فوضعه على ساعديه ليس له سرير إلا ساعديه صلى الله عليه وسلم قال خفره فوضع في قبره
ولم يذكر غسلًا فتبين أن قوله لعلي أنت مني وأنا منك ليس من خصائصه بل قال ذلك للأشعريين
وقال جليبيب وإذا لم يكن من خصائصه بل قد شاركه في ذلك غيره من هودون الخلفاء الثلاثة
في الفضيلة لم يكن إلا الأعلى الأفضلية والأعلى الإمامة

(الفصل التاسع) قال الرافضي وعن عمرو بن ميمون قال لعلي بن أبي طالب عشر
فضائل ليست لغيره قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبعثن رجلا لا يخزبه الله أبدي يحب الله ورسوله
ويحبه الله ورسوله فاستشرف اليها من استشرف فقال أين علي بن أبي طالب قالوا هو أرمدي
الرحا يطحن وما كان أحدهم يطحن قال بخاء وهو أرمدي لا يكاد أن يبصر قال فنفت في عينيه
ثم هز الراية ثلاثا وأعطها إياه فجاءه بصفية بنت حبي قال ثم بعث أبا بكر بسورة براءة فبعث عليا
خلفه فأخذها منه وقال لا يذهب بها إلا رجل هومني وأنا منه وقال لبي بن عمير أياكم والبي في
الدنيا والآخرة قال وعلى جالس معهم فأبوا فقال علي أنا والبي في الدنيا والآخرة قال فتركه
ثم أقبل على رجل من رجل منهم فقال أياكم والبي في الدنيا والآخرة فأبوا فقال علي أنا والبي في
الدنيا والآخرة فقال أنت ولي في الدنيا والآخرة قال وكان علي أول من أسلم من الناس بعد
خديجة قال وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه فوضعه على علي وفاطمة والحسن والحسين
فقال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا قال وشري على نفسه
وليس ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام مكانه وكان المشركون يرمونه بالحجارة وخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس في غزاة تبوك فقال له علي أخرج معك فقال لا فيكي على
فقال له أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى إلا أنك لست بنبي لا ينبغي أن أذهب إلا
وأنت خليفتي وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت ولي في كل مؤمن بعدى قال وسد أبواب
المسجد الأبواب على قال وكان يدخل المسجد جنبا وهو طر يقه ليس له طريق غيره وقال له من
كنت مولاه فعلى مولاه وعن النبي صلى الله عليه وسلم مروعا أنه بعث أبا بكر في براءة إلى مكة فصار
لها ثلاثا ثم قال لعلي الحق فرده وبلغها أنت ففعل فلما قدم أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم
بكي وقال يا رسول الله حدثت في نبي قال لا ولكني أمرت أن لا يبلغها إلا أنا أو رجل مني

(والجواب) أن هذا ليس مسندا بل هو مرسل لو ثبت عن عمرو بن ميمون وفيه ألفاظ هي
كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم كقوله لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي فإن النبي
صلى الله عليه وسلم ذهب غير مرة وخليفته علي المدينة غير علي كما اعتمر عمرة الحديبية وعلي

موصوف بهما وأما كون الإنسان
المعين له أجزاء تركب منها فهذا
باطل كما تقدم ولو سلم أن مثل
هذا يسمى تركيبا فقول كل
مركب مفتقر إلى غيره يدخل فيه
مركبه المركب كالاجسام
المركبة من مفرداتها من الأغذية
والادوية والأشربة ونحو ذلك
ويدخل فيه ما يقبل تفريق أجزائه
كالإنسان والحيوان والنبات
ويدخل فيه ما يتميز بعض جوانبه
عن بعض ويدخل فيه الموصوف
بصفات لازمة له وهذا هو الذي
أراد هنا فيقال له حينئذ يكون
المراد أن كل ما كان له صفة لازمة
له فلا بد في نبوته من الصفة
اللازمة له وهذا حق وهب أنك
سميت هذا تركيبا فليس ذلك
ممتنعا في واجب الوجود بل هو
الحق الذي لا يمكن نقيضه قولك
المركب مفتقر إلى غيره معناه أن
الموصوف بصفة لازمة له لا يكون
موجودا بدون صفة اللازمة له
لكن سميت مركبا وسميت صفة
اللازمة له جزءا وغيرها وسميت
استلزامه إياها افتقارا فقولك بعد
هذا كل مفتقر إلى غيره ممكن لذاته
معناه أن كل مستلزم لصفة لازمة
له لا يكون موجودا بنفسه بل بشئ
مباين له ومعلوم أن هذا باطل وذلك
لأن المعلوم أن ما كانت ذاته تقبل
الوجود والعدم فلا يكون موجودا
بنفسه بل لا بد له من واجب بنفسه

معه وخليفته غيره وغزا بعد ذلك خيبر ومعه على وخليفته بالمدينة غيره وغزا غزوة الفتح وعلى معه وخليفته بالمدينة غيره وغزا حنين والطائف وعلى معه وخليفته بالمدينة غيره وفتح حجة الوداع وعلى معه وخليفته بالمدينة غيره وغزا غزوة بدر ومعه على وخليفته بالمدينة غيره وكل هذا معلوم بالاسانيد الصحيحة وبتفاق أهل العلم بالحديث وكان على معه في غالب الغزوات وان لم يكن فيها قتال فان قيل استخلافه يدل على أنه لا يستخلف الا الافضل لزم أن يكون على مفضولا في عامة الغزوات وفي عمرته وحجته لاسيما وكان كل مرة يكون الاستخلاف على رجال مؤمنين وعام تبوك ما كان الاستخلاف الاعلى النساء والصبيان ومن عذر الله وعلى الثلاثة الذين خلفوا أو متهم بالنفاق وكانت المدينة آمنة لا يخاف على أهلها ولا يحتاج المستخلف الى جهاد كما يحتاج في أكثر الاستخلافات وكذلك قوله وسد الابواب كلها الابواب على فان هذا مما وضعته الشيعة على طريق المقابلة فان الذي في الصحيح عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في مرضه الذي مات فيه ان أمن الناس على في ماله وصحبه أبو بكر ولو كنت متخذ خليلا لغير ربي لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام ومودته لا يبقين في المسجد خوذة الاسد الاخوذة أبي بكر ورواه ابن عباس ايضا في الصحيحين ومثل قوله أنت وليي في كل مؤمن بعدى فان هذا موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث والذي فيه من الصحيح ليس هو من خصائص الأئمة بل ولا من خصائص على بل قد شاركه فيه غيره مثل كونه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ومثل استخلافه وكونه منه بمنزلة هرون من موسى ومثل كون على مولى من الاله فان كل مؤمن موال لله ورسوله ومثل كون براءة لا يبلغها الا رجل من بنى هاشم فان هذا يشترك فيه جميع الهاشميين لما روي أن العادة كانت جارية بأن لا ينقض العهد ويحلها الا رجل من قبيلة المطاع

(الفصل العاشر) قال الرافضى ومنها ما رواه أخطب خوارزم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا على لو أن رجلا عبد الله عز وجل مثل ما أقام نوح في قومه وكان له مثل أحد ذهبا فأنفقه في سبيل الله ومدنى عمره حتى حج ألف عام على قدميه ثم قتل بين الصفا والمروة مظلوما ثم لم يوالك يا على لم يشم رائحة الجنة ولم يدخلها وقال رجل لسمان ما أشد حبلك لعلى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحب عليا فقد أحبني ومن أبغض عليا فقد أبغضني وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق الله من نور وجهه على سبعين ألف ملك يستغفرون له ويحبه الى يوم القيامة وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب عليا قبل الله منه صلواته ووصيائه وقيامه واستجاب دعاءه الاومن أحب عليا أعطاه الله بكل عرق من بدنه مدينة في الجنة الاومن أحب آل محمد آمن من الحساب والميزان والصراف الاومن مات على حب آل محمد فأنا كفيله في الجنة مع الانبياء ومن أبغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زعم أنه آمن بي وعاثت به وهو يبغض عليا فهو كاذب ليس بمؤمن وعن أبي برزة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن جلوس ذات يوم والذي نفسي بيده لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأله تبارك وتعالى عن أربع عن عمره فيم أفناه وعن جسده فيم أبلاه وعن ماله مما اكتسبه وفيم أنفقه وعن جنبنا أهل البيت فقال له عرفنا آية حبكم من بعدك فوضع يده على رأس علي بن أبي طالب وهو الى جانبه فقال ان حبي من بعدى حب هذا وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله

يبدعه وهذا حق فهو مفتقر الى شيء مبان له يبدعه وهذا هو الغير الذي يفتقر اليه الممكن وكل ما افتقر الى شيء مبان له لم يكن موجودا بنفسه قطعاً أما اذا أريد بالغير الصفة اللازمة وأريد بالافتقار التلازم فن أن يقال ان كل ما استلزم صفة لازمة له لا يكون موجودا بنفسه بل يفتقر الى مبدع مبان له وقد ذكرنا مثل هذا في غير موضع وبيننا أن لفظ الجزء والغير والافتقار والتركيب ألفاظ مجملة مؤهولها على الناس فاذا فسر مرادهم ما ظهر فسادهم وليس هذا المقام مقام بسط هذا ونحن هذا البرهان عندنا صحيح وهو أن كل ما سوى الله ممكن وكل ممكن فهو مفتقر الى المؤثر لان المؤثر لا يؤثر الا في حال حدوثه لكن يقرر ذلك بقدمات لم يذكرها الرازي هنا كما بسط في موضع آخر وأما الجواب عن المعارضة بكون الرب عالما قادر الجوابه أن الواجب بذاته يراد به الذات الواجبة بنفسها المبدعة لكل ما سواها وهذا واحد ويراد به الموجود بنفسه الذي لا يقبل العدم وعلى هذا فالذات واجبة والصفات واجبة ولا محذور في تعدد الواجب بهذا التفسير كما لا محذور في تعدد القديم اذا أريد به ما لا أول لوجوده وسواء كان ذاتا أو صفة لذات القديم بخلاف

ما اذا اريد بالقديم الذات القديمة الخالقة لكل شئ فهذا واحد لاله الا هو وقد يراد بالواجب الموجود بنفسه القائم بنفسه وعلى هذا فالذات واجبة دون الصفات وعلى هذا فاذا قال القائل الذات مؤثرة في الصفات والمؤثر والاثر ذاتان قيل له لفظ التأثير مجمل اتعنى بالتأثير هنا كونه ابدع الصفات وفعالها أم تعنى به كون ذاته مستلزما لها فالاول ممنوع في الصفات والثاني مسلم والتأثير في المبدعات هو بالمعنى الاول لا بالمعنى الثاني بل قدينا في غير هذا الموضع أنه يمنع أن يكون مع الله شئ من المبدعات قديم بقدمه

(قال الرازي) في البرهان الخامس لو كان الجسم قديما لكان قدمه اما أن يكون عين كونه جسما واما مغايرا لكونه جسما والقسمان باطلان فبطل القول بكون الجسم قديما انما قلنا انه لا يجوز أن يكون قدم الجسم عين كونه جسما لانه لو كان كذلك لكان العلم بكونه جسما علما بكونه قديما فكما أن العلم بكونه جسما ضروري لزم أن يكون العلم بكونه قديما ضروريا ولما بطل ذلك فسد هذا القسم وانما قلنا انه لا يجوز أن يكون قدم الجسم زائدا على كونه جسما لان ذلك الزائد ان كان قديما لزم أن يكون قدمه زائدا عليه ولزم التسلسل وان كان حادنا فكل حدث فله اول وكل قديم

صلى الله عليه وسلم يقول وقد سئل بأي لغة خاطبك ربك ليلة المعراج فقال خاطبني بلغة على فألهمني أن قلت يارب خاطبني أم على فقال يا محمد انشئ لي شئ كالايشياء لا أفاق بالانس ولا أوصف بالايشياء خلقتك من نوري وخلقت عليا من نورك فاطلعت على سرائر قلبك فلم أجد الى قلبك أحب من على خاطبك لسانه كما يطمئن قلبك وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أن الرياض أقلام والبحر مداد والجن حساب والانس كتاب ما أحصوا فضائل على بن أبي طالب وبالسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى جعل الاجر في فضائل على لا يحصى كثرة فمن ذكر فضيلة من فضائله مقرابها غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ومن كتب فضيلة من فضائله لم تزل الملائكة تستغفر له ما بقى لتلك الكتابة رسم ومن استمع فضيلة من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالاستماع ومن نظرفي كتاب من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالنظر ثم قال النظر الى وجه أمير المؤمنين على عبادته وذكره عبادة ولا يقبل الله ايمان عبده الا بولايته والبراءة من أعدائه وعن حكيم بن حزام عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال المبارزة على بن أبي طالب لعمر بن عبد ود يوم الخندق أفضل من عمل أمتي الى يوم القيامة وعن سعد بن أبي وقاص قال أمر معاوية بن أبي سفيان سعد بالسب فأبى فقال ما منعك أن تسب علي بن أبي طالب قال ثلاث قالهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلن أسبه لأن يكون لي واحدة منهن أحب الي من حمر النعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلي وقد خلفه في بعض مغازبه فقال له على تخلفني مع النساء والصبيان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبي بعدي وسمعت يوم خيبر يقول لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فتناولنا فقال ادعوا لي عليا فأياه وبه رمق فقصق في عينه ودفع الراية اليه ففتح الله عليه وأزلت هذه الآية فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة والحسن والحسين فقال هؤلاء أهلي

(والجواب) أن أخطب خوارزم هذا له مصنف في هذا الباب فيه من الاحاديث المكذوبة ما لا يحصى كذبه على من له أدنى معرفة بالحديث فضلا عن علماء الحديث وليس هو من علماء الحديث ولا ممن يرجع اليه في هذا الشأن البتة وهذه الاحاديث مما يعلم أهل المعرفة بالحديث أنهم من المكذوبات وهذا الرجل قد ذكر أنه يذكروا ما هو صحيح عندهم ونقلوه في المعتمد من قولهم وكتبهم فكيف يذكروا ما أجمعوا على أنه كذب موضوع ولم يروى في شئ من كتب الحديث المعتمدة ولا صححه أحد من أئمة الحديث فالعشرة الاولى كلها كذب الى آخر حديث قتله لعمر بن عبد ود وأما حديث سعد لما أمره معاوية بالسب فأبى فقال ما منعك أن تسب علي بن أبي طالب فقال ثلاث قالهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلن أسبه لأن يكون لي واحدة منهن أحب الي من حمر النعم الحديث فهذا حديث صحيح رواه مسلم في صحيحه وفيه ثلاث فضائل لعلي لكن ليست من خصائص الأئمة ولا من خصائص على فان قوله وقد خلفه في بعض مغازبه فقال له على يا رسول الله تخلفني مع النساء والصبيان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبي بعدي ليس من خصائصه فانه استخلف على المدينة غير واحد ولم يكن هذا الاستخلاف أكمل من غيره ولهذا قال له على أتخلفني مع النساء والصبيان لان النبي صلى الله عليه وسلم كان في كل غزوة يترك بالمدينة رجالا من المهاجرين والانصار الا في غزوة تبوك فانه أمر المسلمين جميعهم بالنفر فلم يتخلف

بالمدينة الاعاص أو معذور غير النساء والصبيان ولهذا كره على الاستخلاف وقال أتخلفني مع النساء والصبيان يقول تركني مخالفا لاستصحابي معك فبين له النبي صلى الله عليه وسلم أن الاستخلاف ليس نقصا ولا غضاضة فان موسى استخلف هرون على قومه لأمانته عنده وكذلك أنت استخلفتك لأمانتك عندي لكن موسى استخلف نبيا وأنا النبي بعدي وهذا تشبيه في أصل الاستخلاف فان موسى استخلف هرون على جميع بني اسرائيل والنبي صلى الله عليه وسلم استخلف عليا على قليل من المسلمين وجهورهم استصحابهم في الغزاة وتشبيههم بهرون ليس بأعظم من تشبيه أبي بكر وعمر هذا بابراهيم وعيسى وهذا بنوح وموسى فان هؤلاء الاربعة أفضل من هرون وكل من أبي بكر وعمر شبهه باثنين لا بواحد فكان هذا التشبيه أعظم من تشبيه علي مع أن استخلاف علي له فيه أشباه وأمثال من الصحابة وهذا التشبيه ليس لهذين فيه شبه فلم يكن الاستخلاف من الخصائص ولا التشبيه بنبي في بعض أحواله من الخصائص وكذلك قوله لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فتناولنا فقال ادعوا لي عليا فأناؤه به رمد فبصق في عينه ودفع الراية اليه ففتح الله على يديه وهذا الحديث أصح ما روي لعلي من الفضائل أخرجاه في الصحيحين من غير وجه وليس هذا الوصف مختصا بالائمة ولا بعلي فان الله ورسوله يحب كل مؤمن تقى وكل مؤمن تقى يحب الله ورسوله لكن هذا الحديث من أحسن ما يحتج به على النواصب الذين يتبرؤن منه ولا يتولونه ولا يحبونه بل قد يكفرونه أو يفسقونه كالخوارج فان النبي صلى الله عليه وسلم شهد له بأنه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله لكن هذا الاحتجاج لا يتم على قول الرافضة الذين يجعون النصوص الدالة على فضائل الصحابة كانت قبل ردتهم فان الخوارج تقول في علي مثل ذلك لكن هذا باطل فان الله ورسوله لا يطلق هذا المدح على من يعلم أنه يموت كافرا وبعض أهل الأهواء من المعتزلة وغيرهم وبعض المروانية ومن كان على هواهم الذين كانوا يبغضونه ويسبونونه وكذلك حديث المباهلة شرکه فيه فاطمة والحسن والحسين كما شرکه في حديث الكساء فعلم أن ذلك لا يختص بالرجال ولا بالذكور ولا بالائمة بل بشرکه فيه المرأة والصبي فان الحسن والحسين كانا صغيرين عند المباهلة فان المباهلة كانت لما قدم وفد نجران بعد فتح مكة سنة تسع أو عشر والنبي صلى الله عليه وسلم مات ولم يكمل الحسين سبع سنين والحسن أكبر منه بنحو ستة وانما دعاه هؤلاء لانه أمر أن يدعو كل واحد الاقرب بين والابناء والنساء والانفس فدعا الواحد من أولئك أبناءه ونسائه وأخص الرجال به نسبيا وهؤلاء أقرب الناس الى النبي صلى الله عليه وسلم نسبيا وان كان غيرهم أفضل منهم عنده فلم يؤمر أن يدعو أفضل أتباعه لان المقصود أن يدعو كل واحد منهم أخص الناس به لما في جيلة الانسان من الخوف عليه وعلى ذى رحمه الاقربين اليه ولهذا خصهم في حديث الكساء والدعاء لهم والمباهلة مبناها على العدل فأولئك أيضا يحتاجون أن يدعو أقرب الناس اليهم نسبيا وهم يخافون عليهم ما لا يخافون على الاجانب ولهذا امتنعوا من المباهلة لعلمهم بأنه على الحق وانهم اذا باهلوه حقت عليهم لعنة الله وعلى الاقربين اليهم بل قد يحذر الانسان على ولده ما لا يحذره على نفسه فان قيل اذا كان ما صح من فضائل علي رضي الله عنه كقوله صلى الله عليه وسلم لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وقوله أما ترى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى وقوله اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا ليس من خصائصه بل له فيه شركاء فلماذا تنى بعض الصحابة أن يكون له ذلك كما روى عن سعد وعن عمر فالجواب أن في ذلك شهادة

فلا أول له فلو كان قدم القديم عبارة عن ذلك الحادث للزم أن يكون ذلك الشيء له أول وأن لا يكون له أول وهو محال ثم قال فان عارضوا بكونه حادنا قلنا الحدوث عبارة عن مجموع الوجود الحاصل في الحادث والعدم السابق ولا يبعد حصول العلم بالوجود الحاصل مع الجهل بالعدم السابق بخلاف القديم فانه لا معنى له الانفس وجوده فظهر الفرق ثم قال وهذا وجه جدل فيه مباحثات دقيقة قال وليكن هذا آخر كلامنا في شرح دلائل حدوث الاجسام **قلت** قال الارموى لقاتل أن يقول ضعف الاصل والجواب لا يخفى اه قلت قديين في غير هذا الموضوع فساد مثل هذه الحجج من وجوه وهي مبنيمة على أن القديم هل هو قديم بقدم أم لا فذهب ابن كلاب والاشعري في أحد قوليه وطائفة من الصفائية أنه قديم بقدم ومذهب الاشعري في القول الآخر والقاضي أبي بكر والقاضي أبي يعلى وأبي علي بن أبي موسى وأبي المعالي الجويني وغيرهم ليس كذلك وهم متنازعون في البقاء فقول الاشعري وطائفة معه انه باق ببقاء وهو قول الشريف وأبي علي بن أبي موسى وطائفة وقول القاضي أبي بكر وطائفة كالقاضي أبي يعلى ونحوه نفي ذلك وحقيقة الامر أن النزاع في هذه المسئلة اعتباري لفظي كما قد بسط في غير هذا الموضوع

وهو متعلق بمسائل الصفات هل هي زائدة على الذات أم لا وحقيقة الامر أن الذات ان أردها الذات الموجودة في الخارج فتلك مستلزمة لصفاتهما مجتمع وجودها بدون تلك الصفات واذا قدر عدم اللازم لعدم الملزوم فلا يمكن فرض الذات الموجودة في الخارج منفكة عن لوازمها حتى يقال هي زائدة أو ليست زائدة لكن يقدر ذلك تقدير في الذهن وهو القسم الثاني فاذا أردها بالذات ما يقدر في النفس مجردا عن الصفات فلا ريب أن الصفات زائدة على هذه الذات المقدرة في النفس ومن قال من متكلمة أهل السنة ان الصفات زائدة على الذات فتحقيق قوله أنها زائدة على ما أثبتته المنازعون من الذات فانهم أثبتوا ذات مجردة عن الصفات ونحن نثبت صفاتها زائدة على ما أثبتوه هم لأننا نجعل في الخارج ذاتا قائمة بنفسها وتجعل الصفات زائدة عليها فان الحي الذي يتمتع أن لا يكون الاحيا كيف تكون له ذات مجردة عن الحياة وكذلك ما لا يكون الاعلى مقديرا كيف تكون ذاته مجردة عن العلم والقدرة والذين فرقوا بين الصفات النفسية والمعنوية قالوا القيام بالنفس والقدم ونحو ذلك من الصفات النفسية بخلاف العلم

(١) لعبد الله جمار كذا في النسخ ولم نعر عليه فخر كتبه صححه

النبى صلى الله عليه وسلم على بايمانه باطنا وظاهرا وانبات الموالاة لله ورسوله ووجوب موالاة المؤمنين له وفي ذلك رد على النواصب الذين يعتقدون كفره أو فسقه كالحوارج المارقين الذين كانوا من أعبد الناس كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فيهم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم يقرؤن القرآن لا يحاوز حناجرهم يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية أينما لقيتموهم فاقتلوهم وهؤلاء يكفرونه ويستحلون قتله ولهذا قتله واحد منهم وهو عبد الرحمن بن ملجم المرادى مع كونه كان من أعبد الناس وأهل العلم والسنة يحتاجون الى انبات ايمان على وعدله ودينه الرد على هؤلاء أعظم مما يحتاجون الى مناظرة الشيعة فان هؤلاء أصدق وأدين والشبهة التي يحتاجون بها أعظم من الشبهة التي تحتاج بها الشيعة كما أن المسلمين يحتاجون في أمر المسيح صلوات الله وسلامه عليه الى مناظرة اليهود والنصارى فيحتاجون أن ينقوا عنه ما يربيه به اليهود من أنه كاذب ولد زنا والى نفي ما تدعيه النصارى من الالهية وجدل اليهود أشد من جدل النصارى ولهم شبه لا يقدر النصارى أن يجيبوهم عنها وانما يجيبهم عنها المسلمون كما أن للنواصب شبهة لا يمكن الشيعة أن يجيبوا عنها وانما يجيبهم عنها أهل السنة فهذه الاحاديث الصحيحة المثبتة لايمان على باطنا وظاهرا رد على هؤلاء وان لم يكن ذلك من خصائصه كالنصوص الدالة على ايمان أهل بدر وبيعة الرضوان باطنا وظاهرا فان فيهم ادعى من ينزع في ذلك من الروافض والحوارج وان لم يكن ما يستدل به من خصائص واحد منهم واذا شهد النبي صلى الله عليه وسلم لعين بشهادة أو دعه له بدعاء أحب كثير من الناس أن يكون له مثل تلك الشهادة أو مثل ذلك الدعاء وان كان النبي صلى الله عليه وسلم يشهد بذلك لخلق كثير ويدعوه به لخلق كثير وكان تعيينه لذلك المعين من أعظم فضائله ومناقبه وهذا كالشهادة بالجنة لثابت بن قيس بن شماس وعبد الله بن سلام وغيرهما وان كان قد شهد بالجنة لآخرين والشهادة بحجة الله ورسوله (١) لعبد الله جمار الذي ضرب في الحجر وان شهد بذلك لمن هو أفضل منه وكشهادته لعمر بن تغلب بأنه ممن لا يعطيه لما في قلبه من الغنى والخير لما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح اني لأعطي رجالا وأدع رجالا والذي أدع أحب الى من الذي أعطي أعطي رجالا لما في قلوبهم من الهلع والخزع وأكل رجالا الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير منهم عمرو بن تغلب وفي الحديث الصحيح لما صلى على الميت قال اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وأبدله دارا خيرا من داره وأهلا خيرا من أهله وقه فتنة القبر وعذاب النار وافسح له في قبره ونور له فيه قال عوف بن مالك فتميت أن أكون أنا ذلك الميت وهذا الدعاء ليس مختصا بذلك الميت

(الفصل الحادى عشر) قال الرافضى وعن عامر بن وائلة قال كنت مع على وهو يقول لهم لا تحتن عليكم بما لا يستطيع عربكم ولا عجمكم تغيير ذلك ثم قال أنشدكم بالله أيها النفر جميعا فيكم أحد وحد الله تعالى قبلى قالوا اللهم لا قال أنشدكم بالله هل فيكم أحد له أخ مثل أخى جعفر الطيار في الجنة مع الملائكة غيرى قالوا اللهم لا قال أنشدكم بالله هل فيكم أحد له عم مثل عمى حمزة أسد الله وأسدرسوله سيد الشهداء غيرى قالوا اللهم لا قال أنشدكم بالله هل فيكم أحد له زوجة مثل زوجتى فاطمة بنت محمد سيدة نساء أهل الجنة غيرى قالوا اللهم لا قال أنشدكم بالله هل فيكم من له سبطان مثل سبطى الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة غيرى قالوا اللهم لا قال أنشدكم بالله هل فيكم أحد ناجى رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم عشر مرات قدم بين يدي نبحواه صدقة غيري قالوا اللهم لا قال فأنتدكم بالله هل فيكم
 أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه وعاد
 من عاداه ليبلغ الشاهد الغائب غيري قالوا اللهم لا قال فأنتدكم بالله هل فيكم أحد قال له
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اثنتي بأحب خلقك اليك والى بأكل معي من هذا الطير فأناه
 فأكل معه غيري قالوا اللهم لا قال فأنتدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا عطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله لا يرجع حتى يفتح الله على
 يديه غيري قالوا اللهم لا قال فأنتدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لبي وكعبة لتنتهن أولا بعثن اليكم رجلا نفسه كنفسي وطاعته كطاعتي ومعصيته كعصيتي
 يفضلكم بالسيف غيري قالوا اللهم لا قال فأنتدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كذب من زعم أنه يحبني ويبغض هذا غيري قالوا اللهم لا قال فأنتدكم بالله
 هل فيكم رجل سلم عليه في ساعة واحدة ثلاثة آلاف من الملائكة جبريل وميكائيل واسرافيل
 حيث جئت بالماء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من القلب غيري قالوا اللهم لا قال فأنتدكم
 بالله هل فيكم أحد نودي به من السماء لاسيف الاذو الفقار ورواقي الاعلى غيري قالوا اللهم لا
 قال فأنتدكم بالله هل فيكم أحد قال له جبريل هذه هي المواساة فقال له رسول الله صلى الله عليه
 وسلم هو مني وأنا منه فقال جبريل وأمانكم كما غيري قالوا اللهم لا قال فأنتدكم بالله هل فيكم
 أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تقاتل الناكثين والقاسطين والمؤمنين على لسان
 النبي صلى الله عليه وسلم غيري قالوا اللهم لا قال فأنتدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اني قاتلت على تنزيل القرآن وأنت تقاتل على تأويله غيري قالوا اللهم لا
 قال فأنتدكم بالله هل فيكم أحد ردت عليه الشمس حتى صلى العصر في وقتها غيري قالوا
 اللهم لا قال فأنتدكم بالله هل فيكم أحد أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ براءة
 من أبي بكر فقال له أبو بكر يا رسول الله أنزل في شيء فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
 لا يؤدى عنى الا أهلى غيري قالوا اللهم لا قال فأنتدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا يحبك الا مؤمن ولا يبغضك الا منافق كافر غيري قالوا اللهم لا قال
 فأنتدكم بالله هل تعلمون أنه أمر بسد أبوابكم وفتح بابي فقلتم في ذلك فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ما أنا سدت أبوابكم ولا فتحت بابي بل الله سد أبوابكم وفتح بابي غيري قالوا اللهم لا
 قال فأنتدكم بالله هل تعلمون أنه ناجاني يوم الطائف دون الناس فأطال ذلك فقلتم ناجاه دوننا
 فقال ما أنا نتجيت به بل الله انتجاه غيري قالوا اللهم نعم قال فأنتدكم بالله هل تعلمون أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال الحق مع على وعلى مع الحق يزول الحق مع على كيف زال فقالوا
 اللهم نعم قال فأنتدكم بالله هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انى تارك فيكم
 الثقلين كتاب الله وعترتى أهل بيتي لن تضلوا ما استمسكتم بهم ولن يفترقا حتى يردا على الحوض
 قالوا اللهم نعم قال فأنتدكم بالله هل فيكم أحد وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه
 من المشركين واضطجع في منجعه غيري قالوا اللهم لا قال فأنتدكم بالله هل فيكم أحد بارز
 عمرو بن عبدود العامري حين دعاكم الى البراز غيري قالوا اللهم لا قال فأنتدكم بالله هل فيكم
 أحد نزل فيه آية التطهير حيث يقول انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم
 تطهير غيري قالوا اللهم لا قال فأنتدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أنت سيد المؤمنين غيري قالوا اللهم لا قال فأنتدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله

والقدرة فاتهم نظر والى ما لا يمكن
 تقدير الذات في الذهن بدون
 تقديره فجعلوه من النفسية وما يمكن
 تقديره هادونه فجعلوه معنويا ولا
 ريب أنه لا يعقل موجود قائم
 بنفسه ليس قائما بنفسه بخلاف
 ما يقدر أنه عالم فإنه يمكن تقدير ذاته
 بدون العلم وهذا التقدير عادى
 ما قدره في أنفسهم والاقتى نفس
 الامر جميع صفات الرب الازمة
 له هي صفات نفسية ذاتية فهو عالم
 بنفسه وذاته وهو عالم بالعلم وهو
 قائم بنفسه وذاته وهو قادر بالقدرة
 فله علم لازم لنفسه وقدره لازمة
 لنفسه وليس ذلك خارجا عن مسمى
 اسم نفسه وعلى كل تقدير
 فالاستدلال على حدوث الاجسام
 بهذه الطريقة في غاية الضعف كما
 اعترفوا هم به فان ما ذكره يوجب
 أن لا يكون في الوجود شيء قديم
 سواء قدر أنه جسم أو غير جسم
 فإنه يقال لو كان الرب رب العالمين
 قديما لكان قدمه اما أن يكون
 عين كونه ربا واما زائد اعلى ذلك
 والامر ان باطلان فبطل كونه
 قديما اما الاول فلانه لو كان كذلك
 لكان العلم بكونه ربا أو واجب
 الوجود أو نحو ذلك علما بكونه قديما
 وهذا باطل وأما الثاني فلان ذلك
 الزائد ان كان قديما يلزم أن يكون
 قدمه زائد اعلىه ولزم التسلسل وان
 كان حادثا كان للقديم أول فما كان
 جوابا عن مواضع الاجماع كان
 جوابا في موارد النزاع وان كان

صلى الله عليه وسلم ما سألت الله شيئا الا وسألت لك مثله غيري قالوا اللهم لا ومنها مرواه أبو
عمر الزاهد عن ابن عباس قال لعلي أربع خصال ليست لأحد من الناس غيره هو أول عربي
وعجمي صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي كان لواؤه معه في كل زحف وهو الذي
صبر معه يوم حنين وهو الذي غسله وأدخله قبره وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال مررت
ليلة المعراج بقوم تشبهوا أشد اقهم فقلت يا جبريل من هؤلاء قال هؤلاء قوم يقطعون الناس بالغيبة
قال ومررت بقوم قد وضوا فقلت يا جبريل من هؤلاء قال هؤلاء الكفار قال ثم عدنا عن
الطريق فلما اتهمنا إلى السماء الرابعة رأيت عليا يصلي فقلت يا جبريل هذا علي قد سبقنا قال لا
ليس هذا عليا قلت فمن هذا قال ان الملائكة المقرئين والملائكة الكرويين لما سمعت فضائل
علي وخاصة وسمعت قولا فيه أنت مني بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبي بعدي اشتاقت إلى
علي خلق الله تعالى لها ملكا على صورة علي فاذا اشتاقت إلى علي جاءت إلى ذلك المكان فكانت
قد رأت عليا وعن ابن عباس قال ان المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم وهو نشيط
أنا الفتي ابن الفتي أخو الفتي قال فقوله أنا الفتي يعني هوقتي العرب وقوله ابن الفتي يعني
ابراهيم من قوله سمعنا فتي يذكرهم يقال له ابراهيم وقوله أخو الفتي يعني عليا وهو معنى قول
جبريل في يوم بدر وقد عرج إلى السماء وهو فرح وهو يقول لاسيف الاذنوالفقا * رولا
فتي الاعلى وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال رأيت أباذر وهو متعلق بأستار الكعبة وهو
يقول من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فأنا أبوذر لو صمتم حتى تكونوا كالآوتار وصليتم حتى
تكونوا كالحنايا ما نفعكم ذلك حتى تحبوا عليا

(والجواب) أما قوله عن عامر بن واثلة وما ذكره يوم السورى فهذا كذب باتفاق أهل المعرفة
بالحديث ولم يقل علي رضي الله عنه يوم السورى شيئا من هذا ولا ما يشابهه بل قال له عبد الرحمن
ابن عوف رضي الله عنه لئن أمرتك لتعدلن قال نعم قال وان يا بعت عثمان لتسمعن وتطيعين
قال نعم وكذلك قال لعثمان ومكت عبد الرحمن ثلاثة أيام يشاور المسلمين في الصحابين وهذا
لفظ البخارى عن عمرو بن ميمون في مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلما فرغ من دفنه
اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن بن عوف اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم قال الزبير قد
جعلت أمرى إلى علي وقال طلحة قد جعلت أمرى إلى عثمان وقال سعد قد جعلت أمرى إلى
عبد الرحمن فقال عبد الرحمن أيكم تبرأ من هذا الأمر فنجعله اليه والله عليه والاسلام
لينظرن أفضلهم في نفسه فأسكت الشيخان فقال عبد الرحمن أتجعلونه إلى والله علي
أن لا ألو عن أفضلكم قال نعم فأخذ بيد أحدهما فقال لك قرابة من رسول الله صلى الله
عليه وسلم والقدم في الاسلام ما قد علمت فالله عليك لئن أمرتك لتعدلن ولئن أمرت عليك
لتسمعن وتطيعين ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما أخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان
وفي حديث المسور قال المسوران الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فقتلوا فقال عبد الرحمن
ابن عوف لست بالذى أتكلهم في هذا الأمر ولكنكم ان شئتم اخترت لكم منكم فجعلوا ذلك إلى
عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن أمرهم مال الناس إلى عبد الرحمن يشاورونه في تلك الليالي
حتى اذا كانت الليلة التي أصبحنا منها فبايعنا عثمان قال المسور طرقتني عبد الرحمن بعد هجرة
من الليل فضرب الباب حتى استيقظت فقال أراك نائما فوالله ما كنت في هذه الثلاث
بكبير نوم انطلق فادع الزبير وسعد فدعوتهم له فسا زهما ثم دعاني فقال ادع لي عليا فدعوته
فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى الناس الصبح واجتمع أولئك الرهط عند المنبر

العلم يكونه رب العالمين يستلزم
العلم بقدمه لكن ليس العلم بنفس
الربوبية هو العلم بنفس القدم
بل قد يقوم العلم الاول بالنفس مع
ذهولها عن الثاني وقد يشك الشاك
في قدمه مع العلم بأنه ربه ويخطئه
أن للرب ربا حتى يتبين له فساد ذلك
وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك في الحديث الصحيح في قوله
ان الشيطان يأتي أحدكم فيقول
من خلق كذا فيقول الله فيقول
فن خلق الله فاذا وجد ذلك
أحدكم فليستعذ بالله ولينته وقد
بسط هذا في موضع آخر كما سيأتي
ان شاء الله والمقصود هنا ان هذه
البراهين الخمسة التي اخرجها على
حدوث الاجسام قد بين أصحابه
المعظمون له ضعفها بل هو نفسه
أيضا بين ضعفها في كتب أخرى
مثل المطالب العالية وهي آخر
ما صنعه وجمع فيها غاية علومه
والمباحث المشريفة وجعل
منتهى نظره ويحسه تضعيفها
وقد بسط الكلام على هذا في
مواضع وبين كلام السلف
والائمة في هذا الموضع كالامام أحمد
 وغيره وكلام النظار الصفاية كابي
محمد بن كلاب وغيره وأن القائل
اذا قال عبدت الله ودعوت الله
وقال الله خالق كل شئ ونحو ذلك
فاسمه تعالى يتناول الذات والصفات
ليست الصفات خارجة عن مسمى
اسمه ولا زائدة على ذلك بل هي
داخلة في مسمى اسمه ولهذا قال

أرسل لمن كان حاضرا من المهاجرين والانصار وأرسل الى أمراء الاجناد وكانوا أفواتا تلك الحجة مع عسر فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال أما بعد يا علي اني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان فلا تجعل علي نفسك سبيلا فقال أبا يعك علي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والخليفين من بعده فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس والمهاجرون والانصار وأمراء الاجناد والمسلمون هذا لفظ البخاري * وفي هذا الحديث الذي ذكره هذا الرافضي أنواع من الأكاذيب التي نزه الله تعالى عليا منها مثل احتجاجه بأخيه وعمه وزوجته وعلى رضي الله عنه أفضل من هؤلاء وهو يعلم أن أكرم الخلق عند الله أتقاهم ولو قال العباس هل فيكم مثل أخي حجرة ومثل أولاد اخوتي محمد وعلى وجعفر لكانت هذه الحجة من جنس تلك بل احتجاج الانسان بنبي اخوته أعظم من احتجاجه بعمه ولو قال عثمان هل فيكم من تزوج بنتي نبي السكان من جنس قول القائل هل فيكم من زوجته مثل زوجتي وكانت فاطمة قد ماتت قبل الشورى كما ماتت زوجة عثمان فانها ماتت بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بستة أشهر وكذلك قوله هل فيكم أحد له ولد كولدِي وفيه أكاذيب متعددة مثل قوله ما سألت الله شيئا الا وسألت لك مثله وكذلك قوله لا يؤدي عنى الاعلى فن الكذب وقال الخطابي في كتاب شاعر الدين قوله لا يؤدي عنى الارجل من أهل بيتي هوشى جاء به أهل الكوفة عن زيد بن يسع وهو منهم في الرواية منسوب الى الرضى وعامة من بلغ عنه غير أهل بيته فقد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أسعد بن زرارة الى المدينة يدعو الناس الى الاسلام ويعلم الانصار القرآن ويفقههم في الدين وبعث العلاء بن الحضرمي الى البحرين في مثل ذلك وبعث معاذا وأبا موسى الى اليمن وبعث عتاب بن أسيد الى مكة فأين قول من زعم أنه لا يبلغ عنه الارجل من أهل بيته وأما حديث ابن عباس ففيه أكاذيب منها قوله كان لواؤه معه في كل زحف فان هذا من الكذب المعلوم اذ لو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوم أحد مع مصعب بن عمير باتفاق الناس ولو اؤه يوم الفتح كان مع الزبير بن العوام وأمره صلى الله عليه وسلم أن يركز رايته بالجحون فقال العباس للزبير بن العوام أهاهنا أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تركز الراية أخرجه البخاري في صحيحه وكذلك قوله وهو الذي صبر معه يوم حنين وقد علم أنه لم يكن أقرب اليه من العباس بن عبد المطلب وأبي سفيان بن الحرث بن عبد المطلب والعباس أخذ بلجام بعلته وأبو سفيان بن الحرث أخذ بركابه وقال له النبي صلى الله عليه وسلم ناد أصحاب السمرة قال فقلت بأعلى صوتي أين أصحاب السمرة فوالله كأن عطفتم على حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها فما الوالي بيك بالبيك والنبي صلى الله عليه وسلم يقول أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب وزل عن بعلته وأخذ كفها من حصى فرمى بها القوم وقال انهزموا ورب الكعبة قال العباس فوالله ما هو الا أن رماهم فما زلت أرى حذهم كليلاً وأمرهم مدبراً حتى هزمهم الله أخرجه في الصحيحين وفي لفظ البخاري قال وأبو سفيان أخذ بلجام بعلته وفيه قال العباس لزمنا أو أبو سفيان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلم نفارقه وأما غسله صلى الله عليه وسلم وادخاله قبره فاشترك فيه أهل بيته كالعباس وأولاده ومولاه شقران وبعض الانصار لكن كان على يباشر الغسل والعباس حاضر لجلالة العباس وأن عليا وأولاهم عياشرة ذلك وكذلك قوله هو أول عربي وعجمي صلى يناقض ما هو المعروف عن ابن عباس

(فصل) وأما حديث المعراج وقوله فيه ان الملائكة المقرئين والملائكة الكرويين

تأمل كتبه مصححه

تفصيل فان أريد بتصوره معرفته
 المعرفة الواجبة الممكنة في حق
 العبد فلا يعرفه هذه المعرفة من
 لم يعرف أنه حي علم قادر متكلم فلا
 يمكن تصوره ومعرفة بدون صفاته
 فلا تكون مغايرة لمسمى اسمه وان
 أريد أصل التصور وهو الشعور به
 من بعض الوجوه فقد يشعر به
 من لا يخطر له حينئذ أنه حي ولا علم
 ولا متكلم فتكون صفاته مغايرة له
 بالاعتبار الثاني وأجاب أجد أيضاً
 بأن الله لم يسم كلامه غيراً ولا قال
 انه ليس بغير معنى والقائل اذا قال
 ما كان غير الله أو سوى الله فهو
 مخلوق فان اخرج على ذلك بالسمع
 فلا بد أن يكون مندرجا هذا
 اللفظ في كلام الشارع وليس كذلك
 وان اخرج بالعقل فالعقل انما يدل
 على خلق الامور المباشرة له وأما
 صفاته القائمة بذاته فليست مخلوقة
 والذين يجعلون كلامه مخلوقا
 يقولون هو بائن عنه والعقل يعلم
 أن كلام المتكلم ليس بائن عنه
 وبهذا التفصيل يظهر أيضاً الخلل
 فيما ذكره من الفرق بين الصفات
 الذاتية والمعنوية بأن الذاتية
 لا يمكن تقدير الذات في الذهن بدون
 تقديرها بخلاف المعنوية فإنه
 يقال لهم ما تعنون بتقدير الذات في
 الذهن أو تصور الذات أو نحو ذلك
 من الالفاظ أتعنون به أصل الشعور
 والتصور والمعرفة ولومن بعض
 الوجوه أم تريدون به التصور

لما سمعت فضائل علي وخصائصه وقول النبي صلى الله عليه وسلم أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون
 من موسى اشتاقت الى علي فخلق الله لها ملكا على صورة علي
 (الجواب) أن هذا من كذب الجهال الذين لا يحسنون أن يكذبوا فان المعراج كان بمكة
 قبل الهجرة باجماع الناس كما قال تعالى سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى
 المسجد الأقصى الذي باركنا حوله ليريه من آياته انه هو السميع البصير وكان الاسراء من
 المسجد الحرام وقال والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى ان
 هو الا وحى يوحى الى قوله أفمارونه على ما روي ولقد رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى الى
 قوله أفرايتم اللات والعزى وهذا كله نزل بمكة باجماع الناس وقوله أما ترضى أن تكون مني
 بمنزلة هرون من موسى قاله في غزوة تبوك وهي آخر الغزوات عام تسع من الهجرة فكيف يقال
 ان الملائكة ليلة المعراج سمعوا قوله أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى ثم قد علم
 أن الاستخلاف على المدينة مشترك فكل الاستخلافات التي قبل غزوة تبوك وبعد تبوك كان
 يكون بالمدينة رجال من المؤمنين المطيعين يستخلف عليهم وغزوة تبوك لم يكن فيها رجل
 مؤمن مطيع الا من عذره الله ممن هو عاجز عن الجهاد فكان المستخلف عليهم في غزوة تبوك
 أقل وأضعف من المستخلف عليهم في جميع أسفاره ومغازيه وعمره ووجهه وقد سافر النبي
 صلى الله عليه وسلم من المدينة قريبا من ثلاثين سفرة وهو يستخلف فيها من يستخلفه كما
 استخلف في غزوة الأبواء سعد بن عباد واستخلف في غزوة بواط سعد بن معاذ ثم لما رجع
 وخرج في طلب كرز بن جابر الفهري استخلف زيد بن حارثة واستخلف في غزوة العشرة أباسلة
 ابن عبد الأشهل وفي غزوة بدر استخلف ابن أم مكتوم واستخلفه في غزوة قرة الكدر ولما
 ذهب الى بنى سليم وفي غزوة حراء الاسد وغزوة بني النضير وغزوة بني قريظة واستخلفه لما
 خرج في طلب الافاح التي استاقها عينه بن حصن ونودي في ذلك اليوم يا خيل الله اركبي وفي
 غزوة الحديبية واستخلفه في غزوة الفتح واستخلف أبابا به في غزوة بني قينقاع وغزوة السويق
 واستخلف عثمان بن عفان في غزوة غطفان التي يقال لها غزوة أعمار واستخلفه في غزوة ذات
 الرقاع واستخلف ابن رواحة في غزوة بدر الموعد واستخلف سبع بن عرفطة الغفاري في غزوة
 دومة الجندل وفي غزوة خيبر واستخلف زيد بن حارثة في غزوة اليربوع واستخلف أبا رهم
 في عمرة القضية وكانت تلك الاستخلافات أكمل من استخلاف علي رضي الله عنه عام تبوك
 وكلهم كانوا منة بمنزلة هرون من موسى اذا المراد التشبيه في أصل الاستخلاف واذا قيل في تبوك
 كان السفر بعيدا قيل ولكن كانت المدينة وما حولها أمنا لم يكن هناك عدو يخاف لانهم كلهم
 أسباوا ومن لم يسلم ذهب وفي غير تبوك كان العدو موجودا حول المدينة وكان يخاف علي
 من بها فكان خليفته يحتاج الى مزيد اجتهاد لا يحتاج اليه في الاستخلاف في تبوك

(فصل) وكذلك الحديث المذكور عن ابن عباس أن المصطفى صلى الله عليه وسلم
 قال ذات يوم وهو نشيط أنا الفتى ابن الفتى أخو الفتى قال فقوله أنا الفتى يعني فتى العرب وقوله
 ابن الفتى يعني ابراهيم الخليل من قوله سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم وقوله أخو الفتى يعني
 عليا وهو معنى قول جبريل في يوم بدر وقد عرج الى السماء وهو فرح وهو يقول لاسيف الا
 ذوالفقار ولا فتى الا على فان هذا الحديث من الاحاديث المكذوبة بالموضوعة باتفاق أهل
 المعرفة بالحديث وكذب معروف من غير جهة الاستناد من وجوه منها أن لفظ الفتى في الكتاب
 والسنة ولغة العرب ليس هو من أسماء المدح كإليس هو من أسماء الذم ولكنه بمنزلة الشاب

والكهل والشيخ ونحو ذلك والذين قالوا عن ابراهيم سمعنا قتي يذكرهم يقال له ابراهيم هم الكفار ولم يقصدوا مدحه بذلك وانما القتي كالشاب الحدث ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم أجل من أن يفخر بجده أو ابن عمه ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ عليا ولا غيره وحديث المؤاخاة لعلي ومؤاخاة أبي بكر لعمر من الاكاذيب وانما أخى بين المهاجرين والانصار ولم يؤاخ بين مهاجري ومهاجري ومنها أن هذه المنادة يوم بدر كذب ومنها أن ذا الفقار لم يكن لعلي وانما كان سيفا من سيوف أبي جهل غنمه المسلمون منه يوم بدر فلم يكن يوم بدر ذو الفقار من سيوف المسلمين بل من سيوف الكفار كما روى ذلك أهل السنن فروى الامام أحمد والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نفل سيف ذى الفقار يوم بدر ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد النبوة كهلا قد تعذى سن الفتيان

(فصل) وأما حديث أبي ذر الذي رواه الرافضي فهو موقوف عليه فلا يخرج به مع أنه نقله عن أبي ذر وفيه نظر ومع هذا أحب علي واجب وليس ذلك من خصائصه بل علينا أن نحبه كما علينا أن نحب عثمان وعمر وأبا بكر وأن نحب الانصار في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال آية الايمان حب الانصار وآية النفاق بغض الانصار وفي صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه أنه قال انه لعهد النبي الاخي الى أنه لا يحسني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق

(فصل) قال الرافضي ومنها ما نقله صاحب الفردوس في كتابه عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال حب علي حسنة لا يضر معها سيئة وبغضه سيئة لا ينفع معها حسنة

والجواب أن كتاب الفردوس فيه من الاحاديث الموضوعات ما شاء الله ومصنفه شيرويه بن شهر بار الدبلي وان كان من طلبة الحديث ورواته فان هذه الاحاديث التي جمعها وحذف أسانيد هانقلها من غير اعتبار صحيحها وضعيفها وموضوعها فلهذا كان فيه من الموضوعات احاديث كثيرة جدا وهذا الحديث مما يشهد المسلم بان النبي صلى الله عليه وسلم ما يقوله فان حب الله ورسوله أعظم من حب علي والسيئات تضر مع ذلك وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يضرب عبد الله بن حمار في الخمر وقال انه يحب الله ورسوله وكل مؤمن فلا بد أن يحب الله ورسوله والسيئات تضره وقد أجمع المسلمون وعلم بالا اضطرار من دين الاسلام أن الشرك يضر صاحبه ولو أحب علي بن أبي طالب فان آياه أبا طالب كان يحبه وقد ضره الشرك حتى دخل النار والغالية يقولون انهم يحبونه وهم كفار من أهل النار وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ولو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعتم يدها وقد علم بالا اضطرار من دين الاسلام أن الرجل لو سرق لقطعتم يده وان كان يحب عليا ولو زنى أقيم عليه الحد ولو كان يحب عليا ولو قتل لأقيد بالمقتول وان كان يحب عليا وحب النبي صلى الله عليه وسلم أعظم من حب علي ولو ترك رجل الصلاة والزكاة وفعل الكبائر لضره ذلك مع حب النبي صلى الله عليه وسلم فكيف لا يضره ذلك مع حب علي ثم من العلوم أن المحبين له الذين رأوه وقتلوا معه أعظم من غيرهم وكان هو دائما يذمهم ويعيهم ويطعن عليهم ويتبرأ من فعلهم ودعا الله عليهم أن يبدهم بهم خيرا منهم ويبدلهم به شرارهم (٢) ولولم تكن الاذنوب بهم يتخادهم في القتال معه ومعصيتهم لامره فاذا كان أولئك خيار الشيعة وعلى يمين أن تلك الذنوب تضرهم فكيف بما هو أعظم منها لمن هو شر من أولئك وبالجملة هذا القول كفر ظاهر يستتاب صاحبه ولا يجوز أن يقول هذا من يؤمن بالله واليوم الآخر وكذلك قوله وبغضه سيئة لا ينفع معها حسنة فان من أبغضه ان كان كافرا

والمعرفة والشعور الواجب أو الممكن أو التامة فان غنيم الاول في من صفة تذكر الاويمكن أن يشعر الانسان بالذات مع عدم شعور بها وقد يذكر العبد ربه ولا يخطر له حينئذ كونه قديما أزليا ولا باقيا أبديا ولا واجب الوجود بنفسه ولا قائما بنفسه ولا غير ذلك وكذلك قد يخطر له ما يشاهده من الاجسام ولا يخطر له كونه متحيزا أو غير متحيز وان غنيم الثاني فمعلوم أن الانسان لا يكون عارفا بالله المعرفة الواجبة في الشرع ولا المعرفة التي تمكن بني آدم ولا المعرفة التامة حتى يعلم أنه حي عليم قدير ويمتنع لمن يكون عارفا بان الله متصف بذلك اذا خطر بباله ذاته وهذه الصفات أن يمكن تقدير ذاته موجودة في الخارج بدون هذه الصفات كما يمتنع أن يقدر ذاته موجودة في الخارج بدون أن تكون قديمة واجبة الوجود قائمة بنفسها فجميع صفاته تعالى اللازمة لذاته (١) يمتنع مع تصور الصفة والموصوف والمعرفة بلزوم الصفة للموصوف يمتنع أن يقدر امكان وجود الذات بدون الصفات اللازمة لها مع العلم بالزوم وان قدر عدم العلم بالزوم أو عدم خطور الصفات اللازمة بالبال فيمكن خطور الذات بالبال بدون شيء من هذه الصفات

(١) قوله يمتنع مع تصور الى قوله يمتنع أن يقدر هكذا في الاصل واعل في العبارة تكرر اأو نقضا فانظر (٢) ولولم تكن الاذنوب بهم الخ كذا في الاصل ويجر كتبه معججه

فكفره هو الذي أشقاه وان كان مؤمنا نفعه ايمانته وان أبغضه وكذلك الحديث الذي ذكره عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال حب آل محمد يوم ما خير من عبادة ستة ومن مات عليه دخل الجنة وقوله عن علي أنا وهذا حجة الله على خلقه هما حديثان موضوعان عند أهل العلم بالحديث وعبادة ستة فيها الايمان والصلوات الخمس كل يوم وصوم شهر رمضان وقد أجمع المسلمون على أن هذا لا يقوم مقامه حب آل محمد شهرافضلا عن حبهم يوما وكذلك حجة الله على عباده قامت بالرسول فقط كما قال تعالى لثلاث يكون للناس على الله حجة بعد الرسل والائمة والأوصياء وغير ذلك وكذلك قوله لو اجتمع الناس على حب علي لم يخلق الله النار من أئيين الكذب باتفاق أهل العلم والايمان ولو اجتمعوا على حب علي لم ينفعهم ذلك حتى يؤمنوا بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ويعملوا الصالحات واذا فعلوا ذلك دخلوا الجنة وان لم يعرفوا عليا بالكلية ولم يختر بقلوبهم لاجبه ولا بغضه قال الله تعالى بلي من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وقال تعالى ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا وقال تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم وحنه عرضها السموات والارض أعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا والذونوب بهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصبروا على ما فعلوا وهم يعلمون أولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وحنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ونعم أجر العاملين فهو لاء في الجنة ولم يشترط عليهم ما ذكره من حب علي وكذلك قوله تعالى ان الانسان خلق هلوفا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا الا المصلين الى قوله أولئك في جنات مكرمون وأمثال ذلك ولم يشترط حب علي وقد قدم على النبي صلى الله عليه وسلم عدة وفود وأمنوا به وآمن به طوائف من لبره وهم لم يسمعو باذ كرعلى ولا عرفوه وهم من المؤمنين المتقين المستحقين للجنة وقد اجتمع على دعوى حبه الشيعة والرافضة والنصيرية والاسماعيلية وجهورهم من أهل النار بل مخلدون في النار

(فصل) وكذلك الحديث الذي ذكره في العهد الذي عهد الله في علي وانه راية الهدى وامام الاولياء وهو الكلمة التي ألزمها المتقين الخ فان هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث والعلم ومجرد رواية صاحب الحلية لا تفيد ولا تدل على الصحة فان صاحب الحلية قدر روى في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي والاولياء وغيرهم أحداث ضعيفة بل موضوعة باتفاق أهل العلم وهو أمثاله من الحفاظ الثقات وأهل الحديث ثقات فيما يروونه عن شيوخهم لكن الآفة من هوفوقهم وهم لم يكذبوا في النقل عن نقلوا عنه لكن يكون واحدا من رجال الاسناد ممن يتعمد الكذب أو يعلط وهم يبلغون عن حدثهم ما سمعوه منه ويروون الغرائب لتعرف وعامة الغرائب ضعيفة كما قال الامام أحمد اتقوا هذه الغرائب فان عامتها ضعيفة وقوله في الحديث هو كلمة التقوى مما يبين أن هذا كذب فان تسميته كلمة من جنس تسمية المسيح كلمة الله والمسيح سمي بذلك لان مثله عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون فهو مخلوق بالكلمة وأما على فهو مخلوق كما خلق سائر الناس وكلمة التقوى مثل لاله الا الله والله أكبر من الكلمات التي يصدق المؤمنون بعمقها وان كانت خبرا أو يطيعونها ان كانت أمرا فمثل كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الارض ما لها من قرار ثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة

واذا علم لزوم بعض الصفات دون بعض فما علم لزومه لا يمكن تقدير وجود الذات دونه وما لم يعلم لزومه أمكن الذهن أن يقدر وجوده دون وجود تلك الصفة التي لم يعلم لزومها لكن هذا الامكان معناه عدم العلم بالامتناع لا العلم بالامتناع في الخارج اذ كل ما لم يعلم الانسان عدمه فهو ممكن عنده امكانا ذهنييا بمعنى عدم علمه بالامتناعه لا امكانا خارجيا بمعنى أنه يعلم امكانه في الخارج و يفرق بين العلم بالامكان وعدم العلم بالامتناع وكثير من الناس يشبه عليه هذا جهذا فاذا تصور ما لا يعلم امتناعه أو سئل عنه قال هذا ممكن وهذا غير متمنع وهذا لو فرض وجوده لم يكن من فرضه محال واذا قيل له قولك انه لو فرض وجوده لم يلزم منه محال قضية كلية وسلب عام فن أين علمت أنه لا يلزم من فرض وجوده محال والناسي عليه الدليل كما أن المنيب عليه الدليل وهل علمت ذلك بالضرورة المشتركة بين العقلاء أم بنظر مشترك أم بضرورة اختصاصت بها أم بنظر اختصاصت به فان كان بالضرورة المشتركة وجب أن يشركك نظراؤك من العقلاء في ذلك وليس الامر كذلك عندهم وان كان بنظر مشترك فأين الدليل الذي تشرك فيه أنت وهم وان كان بضرورة مخصصة أو بنظر مخصص فهذا أيضا باطل لوجهين أحدهما أنك تدعي أن هذا مما يشرك فيه العقلاء

والزعمهم موافقتك فيه وتدعى أنهم
 اذا ناظروك كانوا منقطعين معك
 بهذه الخجة وذلك يمنع دعواك
 الاختصاص بعلم ذلك والثاني أن
 اختصاصك بعلم ذلك ضرورة وانظرا
 انما يكون لاختصاصك بما يوجب
 تخصيصك بذلك كمن خص بنبوة
 أو تجر به أو نحو ذلك مما ينفر به
 وأنت لست كذلك فيما تدعى امكانه
 ولا تدعى اختصاصك بالعلم بامكانه
 وان ادعيت ذلك لم يلزم غيرك
 موافقتك في ذلك ان لم تقم عليه دليلا
 يوجب موافقتك سواء كان سمعيا
 أو عقليا وأنت تدعى أن هذا من
 العلوم المشتركة العقلية وهذه الامور
 ليست لها موضع آخر والمقصود هنا
 التنبيه على هذا الاصل الذي نشأ
 منه التنازع أو الاشتباه في مسائل
 الصفات من هذا الوجه وتفريق
 هؤلاء المتكلمين في الصفات اللازمة
 للموصوف بين ماسموها نفسية وذاتية
 وماسموها معنوية يشبه تفريق
 المنطقين في الصفات اللازمة بين
 ماسموه ذاتيا مقوما داخل في
 الحقيقة وماسموه عرضيا خارجا عن
 الذات مع كونه لازما لها وتفريقهم
 في ذلك بين لازم الماهية ولازم وجود
 الماهية كما قد بسط الكلام على ذلك
 في غير هذا الموضع وبين أن هذه
 الفروق انما تعود عند الحقيقة الى
 الفرق بين ما يتصور في الأذهان
 وهو الذي قد يسمى ماهية وبين
 ما يوجد في الاعيان وهو الذي قد
 يسمى وجودها وان ما يتصور

(١) في بعض النسخ وشبهه بدل
 نسب اه صححه

الدنيا وفي الآخرة وكلمة التقوى اسم جنس لكل كلمة يتق الله بها وهو الصدق والعدل وكل
 من تحترى الصدق في خبره والعدل في أمره فقد لزم كلمة التقوى وأصدق الكلام وأعدله قول لا اله
 الا الله فهى أخص الكلمات بانها كلمة التقوى وكذلك حديث عمار وابن عباس كلاهما من
 الموضوعات

(قال الرافضي) وأما المطاعن في الجماعة فقد نقل الجمهور ومنها أشياء كثيرة حتى صنف
 الكلبي كتابا في مثالب الصحابة ولم يذكر فيه منقصة واحدة لاهل البيت

والجواب أن يقال قبل الاجوبة المفصلة عما يذكر من المطاعن ان ما ينقل عن الصحابة من
 المثالب فهو نوعان أحدهما ما هو كذب إما كذب كله وإما محرف قد دخله من الزيادة والنقصان
 ما يخرج به الى الذم والطعن وأكثر المنقول من المطاعن الصريحة هو من هذا الباب بروها
 الكذابون المعروفون بالكذب مثل أبي مخنف لوط بن يحيى ومثل هشام بن محمد بن السائب
 الكلبي وأمثالهما من الكذابين ولهذا استشهد هذا الرافضي بما صنفه هشام الكلبي في ذلك
 وهو من أ كذب الناس وهو شيعي يروي عن أبيه وعن أبي مخنف وكلاهما متروك كذاب وقال
 الامام أحمد في هذا الكلبي ما ظننت ان أحدا يحدث عنه انما هو صاحب سمر (١) ونسب
 وقال الدارقطني هو متروك وقال ابن عدى هشام الكلبي الغالب عليه الاسمار ولا أعرف له في
 المسند شيئا وأبوه أيضا كذاب وقال زائدة واليث وسليمان التيمي هو كذاب وقال يحيى ليس
 بشيء كذاب ساقط وقال ابن حبان وضوح الكذب فيه أظهر من أن يحتاج الى الأغرار في
 وصفه النوع الثاني ما هو صدق وأكثر هذه الامور لهم فيها معاذير يخرجها عن أن تكون
 ذنوبا وتجعلها من موارد الاجتهاد التي ان أصاب المجتهد فيها فله أجران وان أخطأ فله أجر وعامة
 المنقول الثابت عن الخلفاء الراشدين من هذا الباب وما قدر من هذه الامور ذنبا محققا فان ذلك
 لا يقدح فيما علم من فضائلهم وسوابقهم وكونهم من أهل الجنة لان الذنب المحقق يرتفع عقابه في
 الآخرة بأسباب متعددة منها التوبة الماحية وقد ثبت عن أئمة الامامية أنهم تابوا من الذنوب
 المعروفة عنهم ومنها الحسنات الماحية للذنوب فان الحسنات يذهبن السيئات وقد قال تعالى
 ان تحببوا كبار ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ومنها المصائب المكفرة ومنها دعاء
 المؤمنين بعضهم لبعض وشفاعتة بينهم فامن بسبب يسقط به الذم والعقاب عن أحد من الأمة الا
 والصحابة أحق بذلك فهم أحق بكل مدح ونبي كل ذم ممن بعدهم من الامة

ونحن نذكر قاعدة جامعة في هذا الباب لهم واسائر الامة فنقول لا بد أن يكون مع الانسان
 أصول كلية يرد اليها الجزئيات ليستكمل بعلم وعدل ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت والافيق في
 كذب وجهل في الجزئيات وجهل وظلم في الكليات فيتولد فساد عظيم فنقول الناس قد تكلموا
 في تصويب المجتهدين وتخطئهم وتأنيبهم وعدم تأنيبهم في مسائل الفروع والاصول ونحن
 نذكر اصولا جامعة نافعة (الاصل الاول) انه هل يمكن كل أحد ان يعرف باجتهاده الحق في
 كل مسألة فيما ترازع واذا لم يمكنه فاجتهد واستفرغ وسعه فلم يصل الى الحق بل قال ما اعتقد انه
 هو الحق في نفس الامر ولم يكن هو الحق في نفس الامر هل يستحق أن يعاقب أم لا هذا أصل
 هذه المسائل وللناس في هذا الاصل ثلاثة أقوال كل قول عليه طائفة من النظائر الاول قول
 من يقول ان الله قد نصب على الحق في كل مسألة دليلا يعرف به يمكن كل من اجتهد واستفرغ
 وسعه أن يعرف الحق وكل من لم يعرف الحق في مسألة أصولية أو فروعية فانما هو لتفريطه
 فيما يجب عليه لا لعجزه وهذا القول هو المشهور عن القدرية والمعتزلة وهو قول طائفة من

أهل الكلام غير هؤلاء ثم قال هؤلاء أما المسائل العملية فعليها أدلة قطعية تعرف بها فكل من لم يعرفها فانه لم يستفزع وسعه في طلب الحق فيأثم وأما المسائل العملية الشرعية فلمهم فيها مذهبان أحدهما أنها كالعملية وأنه على كل مسألة دليل قطعي من خالفه فهو آثم وهؤلاء الذين يقولون المصيب واحد في كل مسألة أصلية وفرعية وكل من سوى المصيب فهو آثم لانه مخطئ والخطأ والاثم عندهم متلازمان وهذا قول بشر المريسي وكثير من المعتزلة البغداديين الثاني أن المسائل العملية ان كان عليها دليل قطعي فان من خالفه آثم مخطئ كالعملية وان لم يكن عليها دليل قطعي فليس لله فيها حكم في الباطن وحكم الله في حق كل مجتهد ما أداه اجتهاده اليه وهؤلاء وافقوا الاولين في أن الخطأ والاثم متلازمان وان كل مخطئ آثم لكن خالفهم في المسائل الاجتهادية فقالوا ليس فيها قاطع والظن ليس عليه دليل عند هؤلاء وانما هو من جنس ميل النفوس الى شيء دون شيء فجعلوا الاعتقادات الظنية من جنس الارادات وادعوا أنه ليس في نفس الامر حكم مطلوب بالاجتهاد ولا يتم في نفس الامر أمانة أرجح من أمانة وهذا القول قول أبي الهذيل العلاف ومن اتبعه كالجباي وابنه وهو أحد قولي الأشعري وأشهرهما وهو اختيار القاضي أبي بكر الباقلاني وأبي حامد الغزالي وأبي بكر بن العربي ومن اتبعهم وقد بسطنا القول في ذلك بسطا كثيرا في غير هذا الموضوع والمخالفون لهم كأبي اسحق الاسفراييني وغيره من الأشعرية وغيرهم يقولون هذا القول أوله سفسطة وآخره زندقة وهذا قول من يقول ان كل مجتهد في المسائل الشرعية الاجتهادية العملية فهو مصيب باطنا وظاهرا الا يتصور عندهم أن يكون مجتهدا مخطئا الا بمعنى أنه خفي عليه بعض الامور وذلك الذي خفي عليه ليس هو حكم الله لاني حقه ولا في حق أمثاله وأما من كان مخطئا وهو المخطئ في المسائل القطعية فهو آثم عندهم والقول الثاني في أصل المسئلة أن المجتهد المستدل قديم كنه أن يعرف الحق وقد يعجز عن ذلك لكن اذا عجز عن ذلك فقد يعاقبه الله تعالى وقد لا يعاقبه فان له أن يعذب من يشاء ويعفر لمن يشاء بلا سبب أصلا بل لمحض المشيئة وهذا قول الجهمية والأشعرية وكثير من الفقهاء أتباع الأئمة الاربعة وغيرهم ثم قال هؤلاء قد علم بالسمع أن كل كافر فهو في النار فحقن نعم أن كل كافر فان الله يعذبه سواء كان قد اجتهد وعجز عن معرفة صحة دين الاسلام أو لم يجتهد وأما المسلمون المختلفون فان كان اختلافهم في الفروعيات فأكثرهم يقول لا عذاب فيها وبعضهم يقول لان الشارع عفا عن الخطايا وعلم ذلك باجماع السلف على أنه لا اثم على المخطئ فيها وبعضهم يقول لان الخطأ في الظنيات تمتع كالتقدم ذكره عن بعض الجهمية والأشعرية وأما القطعيات فأكثرهم يؤثم المخطئ فيها ويقول ان السمع قد دل على ذلك ومنهم من لا يؤثمه والقول المحكي عن عبيد الله ابن الحسن العنبري هذا معناه أنه كان لا يؤثم المخطئ من المجتهدين من هذه الامة لاني الاصول ولا في الفروع وأنكر جمهور الطائفتين من أهل الكلام والرأي على عبيد الله هذا القول وأما غير هؤلاء فيقولون هذا قول السلف وأئمة الفتوى كابي حنيفة والشافعي والثوري وداود بن علي وغيرهم لا يؤثمون مجتهدا مخطئا لاني المسائل الاصولية ولا في الفروعية كاذ كر ذلك عنهم ابن خزم وغيره ولهذا كان أبو حنيفة والشافعي وغيرهما يقبلون شهادة أهل الاهواء الا الخطابية ويصحون الصلاة خلفهم والكافر لا تقبل شهادته على المسلمين ولا يصلي خلفه وقالوا هذا هو القول المعروف عن الصحابة والتابعين لهم باحسان وأئمة الدين انهم لا يكفرون ولا يفسقون ولا يؤثمون أحدا من المجتهدين المخطئين لاني مسألة عملية ولا عملية قالوا والفرق بين مسائل الاصول والفروع وانما هو من أقوال أهل البدع من أهل الكلام من المعتزلة والجهمية ومن سلك

في النفس من المعاني ويعبر عنه بالالفاظ له لفظ دل عليه بالمطابقة هو الدال على تلك الماهية وله جزء من المعنى هو جزء تلك الماهية واللفظ المذكور دال عليه بالتضمن وله معنى يلزمه خارج عنه فهو اللازم لتلك الماهية الخارج عنها واللفظ يدل عليه بالالتزام وتلك الماهية التي في الذهن هي بحسب ما يتصوره الذهن من صفات الموصوف وتكرر تارة وتقل تارة وتكون تارة بجملة وتارة مفصلة وأما الصفات اللازمة للموصوف في الخارج فكلها لازمة له لا تقوم ذاته مع عدم شيء منها وليس منها شيء يسبق الموصوف في الوجود العيني كما قد يزعمونه من أن الذاتي يسبق الموصوف في الذهن والخارج وتلك الصفات هي أجزاء الماهية المتصورة في الذهن كما أن لفظ كل صفة جزء من تلك الالفاظ اذا قلت جسم حساس نام معتد متحرك بالارادة ناطق وأما الموصوف الموجود في الخارج كالانسان فصفاته قائمة به حالة فيه ليست أجزاء الحقيقة الموجودة في الخارج سابقة عليها سبق الجزء على الكل كما يتوهمه من يتوهمه من هؤلاء الغالطين كما قد بسط في موضعه وقول هؤلاء المتكلمين في الصفات اللازمة انها زائدة على حقيقة الموصوف يشبه قول أولئك ان الصفات اللازمة العرضية خارجة عن حقيقة

سبيلهم وانتقل هذا القول الى اقوام تكلموا بذلك في اصول الفقه ولم يعرفوا حقيقة هذا القول ولا غوره قالوا والفرق في ذلك بين مسائل الاصول والفروع كما أنهم محدثة في الاسلام لم يدل عليها كتاب ولا سنة ولا اجماع بل ولا قالها أحد من السلف والائمة فهي باطلة عقلا فان المفرقين بين ما جعلوه مسائل اصول ومسائل فروع لم يفرقوا بينهم ما يفرق صحيح يميز بين النوعين بل ذكروا ثلاثة فروع أو أربعة كلها باطلة فمنهم من قال مسائل الاصول هي العملية التي يطلب فيها العلم والاعتقاد فقط ومسائل الفروع هي العملية التي يطلب فيها العمل قالوا وهذا فرق باطل فان المسائل العملية فيها ما يكفر جاحده مثل وجوب الصلوات الخمس والزكاة وصوم شهر رمضان وتحريم الزنا والربا والظلم والفواحش وفي المسائل العملية ما لا يأنم المتنازعون فيه كتنزاع الصحابة هل رأى محمد ربه وكتناز عهدهم في بعض النصوص هل قاله النبي صلى الله عليه وسلم أم لا وما أراد بعنايه وكتناز عهدهم في بعض الكامات هل هي من القرآن أم لا وكتناز عهدهم في بعض معاني القرآن والسنة هل أراد الله ورسوله كذا وكذا وكتناز الناس في دقيق الكلام كسئلة الجوهر الفرد ومثال الاجسام وبقاء الاعراض ونحو ذلك فليس في هذا تكفير ولا تفسيق قالوا والمسائل العملية فيها عمل وعلم فاذا كان الخطأ مغفورا فيها فالتى فيها علم بلا عمل أولى أن يكون الخطأ فيها مغفورا ومنهم من قال المسائل الاصولية هي ما كان عليها دليل قطعي والفرعية ما ليس عليها دليل قطعي قال أولئك وهذا الفرق خطأ أيضا فان كثيرا من المسائل العملية عليها أدلة قطعية عند من عرفها وغيرهم لم يعرفها وفيها ما هو قطعي بالاجماع كتحریم المحرمات الظاهرة ووجوب الواجبات الظاهرة ثم لو أنكرها الرجل بجهل وتأويل لم يكفر حتى تقام عليه الحجة كما أن جماعة استحلوا شرب الخمر على عهد عمر منهم قدامة ورأوا أنها حلال لهم ولم تكفرهم الصحابة حتى بينوا لهم خطأهم فتابوا ورجعوا وقد كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم طائفة أكلوا بعد طلوع الفجر حتى تبين لهم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم يؤثمهم النبي صلى الله عليه وسلم فضلا عن تكفيرهم وخطوهم قطعي وكذلك أسامة بن زيد وقد قتل الرجل المسلم وكان خطوه قطعيا وكذلك الذين وجدوا رجلا في غنم له فقال اني مسلم فقتلوه وأخذوا ماله كان خطوهم قطعيا وكذلك خالد بن الوليد لما قتل بني جذيمة وأخذ أموالهم كان مخطئا قطعيا وكذلك الذين تبموا الى الآباط وعمار الذي تعمق في التراب الجنابة كما تعمق الدابة بل والذين أصابتهم جنابة فلم يتيمموا ولم يصلوا كانوا مخطئين قطعيا وفي زماننا لو أسلم قوم في بعض الاطراف ولم يعلموا وجوب الحج أو لم يعلموا تحريم الخمر لم يحدوا على ذلك وكذلك لو نشؤا بمكان جهل وقد زنت على عهد عمر امرأة فلما أقرت به قال عثمان انها التستهل به استهلال من لا يعلم أنه حرام فلما تبين للصحابة أنها لا تعرف التحريم لم يحدوها واستحل الرنا خطأ قطعيا والرجل اذا حلف على شيء يعتقد به كحلف عليه فتبين بخلافه فهو مخطئ قطعيا ولا اثم عليه بالاتفاق وكذلك لا كفارة عليه عند الاكثربن ومن اعتقد بقاء الفجر فأكل فهو مخطئ قطعيا اذا تبين له الاكل بعد الفجر ولا اثم عليه وفي القضاء نزاع وكذلك من اعتقد غروب الشمس فتبين بخلافه ومثل هذا كثير وقول الله تعالى في القرآن ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا قال الله تعالى قد فعلت ولم يفرق بين الخطأ القطعي في مسألة قطعية أو وطنية والظني بل لا يجزم بأنه خطأ الا اذا كان خطأ قطعيا قالوا وفي ان المخطئ في مسألة قطعية أو وطنية ياثم فقد خالف الكتاب والسنة والاجماع القديم قالوا وايضا فكون المسئلة قطعية أو وطنية هو امر اضافي بحسب حال المعتقدين ليس هو وصفا للقول في نفسه فان الانسان قد يقطع بأشياء عليها بالضرورة أو بالنقل المعلوم صدقه عنده وغيره لا يعرف ذلك لا قطعيا ولا ظنا وقد يكون

الموصوف وكلا الامرين منه تليس واشتباه حاد بسببه كثير من النظائر الاذكياء وكثير بينهم النزاع والجدال والقبيل والقال وبسط هذا له موضع آخر وانما المقصود هنا التنبيه على ذلك والله أعلم وأحكم (١) وان كان قد بسط الكلام على ضعفها في غير هذا الموضع مع أن هذا الذي ذكره مستوعب لما ذكره غيره من أهل الكلام من المعتزلة والاشعرية والكرامية ومن وافقهم من الفقهاء من أصحاب الائمة الاربعة وغيرهم في ذلك وكان المقصود ما ذكره في تنهاى الحوادث ولهذا لم يعتمد الا مدى في مسألة حدوث العالم على شيء من هذه الطرق بل بين ضعفها واحتج بما هو مثلها أو دونها في الضعف وهو أن الاجسام لا تنفك عن الاعراض والاعراض لا تبقى زمانين فتكون حادثة وما لا ينفك عن الحوات فهو حادث وهذا الدليل مبنى على مقدمتين على أن (٢) كل عرض زمان فهو لا يبقى زمانين وجهور العقلاء يقولون ان هذا مخالف للعس والضرورة وعلى امتناع حوادث لا أول لها وقد عرف الكلام في ذلك والوجوه التي ضعف بها (١) وقع هنا بياض بالاصل فيرجع الى الاصول السليمة فان العبارة التي هنا غير مستقيمة (٢) قوله كل عرض زمان كذا في الاصل ولعل الصواب كل عرض في زمان كتبه مصححه .

الانسان ذكيا قويا الذهن سريع الادراك فيعرف من الحق ويقطع به ما لا يتصوره غيره ولا يعرفه لاعلم ولا ظنا فالقطع والظن يكون بحسب ما وصل الى الانسان من الادلة وبحسب قدرته على الاستدلال والناس يختلفون في هذا وهذا فكون المسئلة قطعية أو ظنية ليس هو صفة ملازمة للقول المتنازع فيه حتى يقال كل من خالفه فدخالف القطعي بل هو صفة لخال الناظر المستدل المعتقد وهذا مما يختلف فيه الناس فعلم أن هذا الفرق لا يطرده ولا ينعكس ومنهم من فرق بفرق ثالث وقال المسائل الاصولية هي المعلومة بالعقل فكل مسئلة علمية استقل العقل يدركها فهي من مسائل الاصول التي يكفر أو يفسق بخالفها والمسائل الفرعية هي المعلومة بالشرع قالوا فالاول كسائل الصفات والقدر والثاني كسائل الشفاعة وخروج أهل الكبار من النار فيقال لهم ماذا كرموه بالصدأ أو لي فان الكفر والفسق أحكام شرعية ليس ذلك من الاحكام التي يستقل بها العقل فالكافر من جعله الله ورسوله كافرا والفاسيق من جعله الله ورسوله فاسقا كما أن المؤمن والمسلم من جعله الله ورسوله مؤمنا ومسلما والعدل من جعله الله ورسوله عدلا والمعصوم الدم من جعله الله ورسوله معصوم الدم والسعيد في الآخرة من أخبر الله ورسوله عنه أنه سعيد في الآخرة والشقي فيها من أخبر الله ورسوله عنه أنه شقي فيها والواجب من الصلاة والصيام والصدقة والحج ما أوجبه الله ورسوله والمستحقون لميراث الميت من جعلهم الله ورسوله وارثين والذي يقتل حدا أو قصاصا من جعله الله ورسوله مباح الدم بذلك والمستحق للنفى والخمس من جعله الله ورسوله مستحقا لذلك والمستحق للولاية والمعاداة من جعله الله ورسوله مستحقا للولاية والمعاداة والحلال ما أحله الله ورسوله والحرام ما حرمه الله ورسوله والدين ما شرعه الله ورسوله فهذه المسائل كلها ثابتة بالشرع وأما الامور التي يستقل بها العقل فمثل الامور الطبيعية مثل كون هذا المرض ينفع فيه الدواء الفلاني فان مثل هذا يعلم بالتجربة والقياس وتقليد الاطباء الذين علموا ذلك بقياس أو تجريبه وكذلك مسائل الحساب والهندسة ونحو ذلك هذا مما يعلم بالعقل وكذلك مسئلة الجوهر الفرد وتمامات الاجسام واختلافها وجواز بقاء الاعراض وامتناع بقائها فهذه ونحوها تعلم بالعقل واذا كان كذلك فكون الرجل مؤمنا وكافرا وعدلا وفساقا هو من المسائل الشرعية لا من المسائل العقلية فكيف يكون من خالف ما جاء به الرسول ليس كافرا ومن خالف ما ادعى غيره أنه معلوم بعقله كافرا وهل يكفر أحد بانخطا في مسائل الحساب والطب ودقيق الكلام فان قيل هؤلاء لا يكفرون كل من خالف مسئلة عقلية لكن يكفرون من خالف المسائل العقلية التي يعلم بها صدق الرسول فان العلم بصدق الرسول مبني على مسائل معينة فاذا اخطأ فيها لم يكن عالما بصدق الرسول فيكون كافرا قيل تصديق الرسول ليس مبنيا على مسائل معينة من مسائل النزاع بل ما جعله أهل الكلام المحدث أصلا للعلم بصدق الرسول كقول من قال من المعتزلة والجهمية انه لا يعلم صدق الرسول الا بان يعلم ان العالم حادث ولا يعلم ذلك الا بان يعلم أن الاجسام محدثة ولا يعلم ذلك الا بالعلم بانها انتقلت من الحوادث إما بالاعراض مطلقا وإما بالالوان واما الحركات ولا يعلم حدوثها حتى يعلم امتناع حوادث لا أول لها ولا يعلم أنه صادق حتى يعلم أن الرب غني ولا يعلم غناه حتى يعلم أنه ليس بجسم ونحو ذلك من الامور التي تزعم طائفة من أهل الكلام أنها أصول لتصدق الرسول لا يعلم صدقه بدونها هي مما يعلم بالاضطرار من دين الرسول أنه لم يكن يجعل ايمان الناس موقفا على ما لا يعلم ولا دعا الناس اليها ولا ذكر في كتاب ولا سنة ولا ذكرها أحد من الصحابة لكن الاصول التي بها يعلم صدق الرسول مذكورة في القرآن وهي غير هذه كما قد بين في غير هذا الموضع وهؤلاء الذين

الآمدى ما احتج به من قبله على حدوث الاجسام بوافق كثير منها ما ذكره الارموى وهو مقدم على الارموى فاما أن يكون الارموى رأى كلامه وأنه صحيح فوافقوه واما أن يكون وافق الخاطر الخاطر كما يوافق الخافر الخافر أو أن يكون الارموى بل والآمدى أخذ ذلك أو بعضه من كلام الرازي وغيره وهذا الاحتمال أرجح فان هذين وأمثالهما وقفوا على كتبه التي فيها هذه الحجج مع أن تضعيفها مما سبق هؤلاء اليه كثير من النظار ومن تكلم من النظار ينظر ما تكلم به من قبله فاما أن يكون أخذه عنه أو تشابهت قلوبهم وبكل حال فهم مع الرازي ونحوه من أفضل بني جنسهم من المتأخرين (١) فاتفقوا على قوة هذه المعارضات لاسيما اذا كان الناظر فيها من له بصيرة من نفسه يعرف بها الحق من الباطل في ذلك بل يكون تعظيم هذه البراهين لان كثيرا من المتكلمين من هؤلاء وغيرهم اعتمد عليها في حدوث الاجسام فاذا رأى هؤلاء وغيرهم من النظار قدح فيها وبين فسادها علم أن نفس النظار مختلفون في هذه المسالك وأن هؤلاء الذين يحتجون بها هم بعينهم يقدحون فيها وعلى قدح فيها استقرارهم وكذلك غيرهم قدح فيها كأبي حامد الغزالي وغيره وليس هذا

(١) قوله فاتفقوا على المناسب فاتفقوا وانظر كتبه مصححه

ابتدعوا أصولاً زعموا أنه لا يمكن تصديق الرسول إلا بها وأن معرفتها شرط في الإيمان أو واجبة على الإيمان هم من أهل البدع عند السلف والأئمة وجهور العلماء يعلمون أن أصولهم بدعة في الشريعة لكن كثير من الناس يظن أنها صحيحة في العقل وأما الخذاق من الأئمة ومن أتبعهم فيعلمون أنها باطلة في العقل مبتدعة في الشرع وانها تناقض ما جاء به الرسول وحينئذ فإن كان الخطأ في المسائل العقلية التي يقال إنها أصول الدين كفراف هؤلاء السالكين هذه الطرق الباطلة في العقل المبتدعة في الشرع هم الكفار لا من خالفهم وإن لم يكن الخطأ فيها كفراً فلا يكفر من خالفهم فيها فثبت أنه ليس كافر في حكم الله ورسوله على التقديرين ولكن من شأن أهل البدع أنهم يبتدعون أقوالاً يجعلونها واجبة في الدين بل يجعلونها من الإيمان الذي لا بد منه ويكفرون من خالفهم فيها ويستحلون دمه كفعل الخوارج والجهمية والرافضة المعتزلة وغيرهم وأهل السنة لا يبتدعون قولاً ولا يكفرون من اجتهد فأخطأ وإن كان مخالفاً لهم مكفر لهم مستحلاً لدنائهم كما لم تكفر الحسابة الخوارج مع تكفيرهم لعثمان وعلي ومن والاهما واستحل لهم الدماء المسلمين المخالفين لهم وكلام هؤلاء المتكلمين في هذه المسائل بالتصويب والتخطئة والتأنيب ونفيه والتكفير ونفيه لكونهم بنوعاً على القولين المتقدمين قول القدرية الذين يجعلون كل مستدل قادراً على معرفة الحق فيعذب كل من لم يعرفه وقول الجهمية الجبرية الذين يقولون لا قدرة للعبد على شيء أصلاً بل الله يعذب بمحض المشيئة فيعذب من لم يفعل ذنباً قط وينعم من كفر وفسق وقد وافقهم على ذلك كثير من المتأخرين وهؤلاء يقولون يجوز أن يعذب الأطفال والمجانين وإن لم يفعلوا ذنباً قط ثم منهم من يجزم بعذاب أطفال الكفار في الآخرة ومنهم من يجوزوه ويقول لا أدري ما يقع وهو لا يجوزون أن يغفروا لفسق أهل القبلة بلا سبب أصلاً ويعذب الرجل الصالح على السيئة الصغيرة وإن كانت له حسنات أمثال الجبال بلا سبب أصلاً بل بمحض المشيئة وأصل الطائفتين أن القادر المختار يرجح أحد التمتثلين على الآخر بلا مرجح لكن هؤلاء الجهمية يقولون أنه في كل حادث يرجح بلا مرجح وأولئك القدرية والمعتزلة والكرامية وطوائف غيرهم من الفقهاء والصوفية وأهل الحديث وغيرهم يقولون أصل الأحداث والابتداع كان ترجيحاً بلا مرجح وأما بعد ذلك فقد خلق أسباباً وحوكماً على الحوادث بها واختلفت القدرية والجهمية الجبرية في الظلم فقالت القدرية الظلم في حقه هو ما نعرفه من ظلم الناس بعضهم بعضاً فإذا قيل أنه خالق أفعال العباد وأنه مرئيل لكل ما وقع وقيل مع ذلك أنه يعذب العاصي كان هذا ظلماً كظلمنا وسموا أنفسهم العدلية وقالت الجهمية الظلم في حقه هو ما يمنع وجوده فأما كل ما يمكن وجوده فليس بظلم فإن الظلم إما مخالفة أمر من يجب طاعته وإما التصرف في ملك الغير بغير إذنه فالإنسان بوصف بالظلم لأنه مخالف لأمربه ولأنه يتصرف في ملك غيره بغير إذنه والرب ليس فوقه أمر ولا غيره ملك بل إنما يتصرف في ملكه فكل ما يمكن فليس بظلم بل إذا نعم فرعون وأباجهل وأمثالهما ممن كفر به وعصاه وعذب موسى ومحمد آمن آمن به وأطاعه فهو مثل العكس الجميع بالنسبة إليه سواء ولكن لما أخبر أنه بنعم المطيعين وأنه يعذب العصاة صار ذلك معلوم الوقوع خبره الصادق لا لسبب اقتضى ذلك والأعمال علامات على الثواب والعقاب ليست أسبَاباً فهذا أقول جهماً وأصحابه ومن وافقه كالاشعري ومن وافقه من أتباع الفقهاء الأربعة والصوفية وغيرهم ولهذا جوزه هؤلاء أن يعذب العاجز عن معرفة الحق ولو اجتهد فليس عندهم في نفس الأمر أسباب للحوادث ولا حكم ولا في الأفعال صفات لأجلها كانت ما موربها ومنها عتقها بل عندهم يمنع أن يكون في خلقه وأمره لام كي وأما

موضع استقصاء ذكر من قدح في ذلك وإنما المقصود القدح في هذه المسالك التي يسمونها براهين عقلية ويعارضون بها نصوص الكتاب والسنة واجماع السلف ثم إن نفس حذاقهم قد حوافها فأما المسلك الأول الذي ذكره الرازي فقال الآمدى المسلك السادس لبعض المتأخرين من أصحابنا في الدلالة على اثبات حدود الاجسام وهو أنه لو كانت الاجسام أزلية لكانت في الازل إما أن تكون متحركة أو ساكنة وساق المسلك إلى آخره ثم قال وفيه وفي تقريره نظرو ذلك أن القائل يقول إما أن تكون الحركة عبارة عن الحصول في الحيز بعد الحصول في حيز آخر والسكون عبارة عن الحصول في الحيز بهدأ أن كان في ذلك الحيز أو لا تكون كذلك فإن كان الأول فقد بطل الحصر بالجسم في أول زمان حدوثه فإنه ليس متحركاً (١) لعدم حصوله في الحيز بعد أن كان فيه وإن كان الثاني فقد بطل ما ذكره في تقرير كون السكون أمراً وجودياً ولا يحصى عنده فإن قيل الكلام إنما هو في الجسم في الزمن الثاني والجسم في الزمن الثاني ليس يتخلو عن الحركة والسكون بالتفسير المذكور فهو ظاهر الاحالة فإنه إذا

(١) قوله لعدم حصوله في الحيز بعد أن كان فيه هكذا في الأصل والظاهر أن في الكلام نقصاً فتمل وحرر كتبه مصححه

كان الكلام في الجسم انما هو في
الزمن الثاني من وجود الجسم
فالزمن الثاني ليس هو (١) الاحالة
الاولية وعند ذلك لا يلزم أن يكون
الجسم أزلا لا يتخلو عن الحركة
والسكون (قال) وان سلمنا الحصر
فلم قلتم بامتناع كون الحركة أزلية
وما ذكره من الوجه الاول في
الدلالة فانما يلزم أن لو قيل بان
الحركة الواحدة بالشخص أزلية
وليس كذلك بل المعنى يكون الحركة
أزلية أن أعداد أشخاصها المتعاقبة
لأول لها وعند ذلك فلا منافاة
بين كون كل واحدة من أحاد
الحركات المنخفضة حادثة ومسبوقة
بالغير وبين كون جملة أحادها أزلية
بمعنى أنها متعاقبة الى غير النهاية
(قال) وما ذكره في الوجه الثاني باطل
أضافان كل واحدة من الحركات
الدورية وان كانت مسبوقة بعدم
لابد اية له فعنى اجتماع الاعدام
السابقة على كل واحدة من الحركات
في الازل أنه لأول لتلك الاعدام
ولابد اية ومع ذلك فالعدم السابق
على كل حركة وان كان لابد اية له
فيقارنه وجود حركات قبل الحركة
المفروضة لانهاية لها على جهة
التعاقب أي يعاقبه وجود حركات
لانهاية لها قبل الحركة المفروضة
وليس فيه مقارنة السابق للسبوق
وعلى هذا فيكون الكلام في عدم
السابق على حركة وعلى هذا

(١) قوله الاحالة كذا في الاصل
وانظر كتبه معجبه

القدرية فيثبتون له شريعة فيما يجب عليه ويحرم عليه بالقياس على عبادته وقد تكلمنا على قول
الفرقيين في مواضع وذكرنا فصلا في ذلك في هذا الكتاب فيما تقدم لما تكلمنا على ما نسبه
هذا الراضى الى جميع أهل السنة من قول هؤلاء الجهمية الخيرية وبيننا أن هذه المسئلة لا تتعلق
بمسئلة الامامة والتفضيل بل من الشيعة من يقول بالجبر والقدر وفي أهل السنة من يقول بهذا
وبهذا والمقصود هنا أن نبين أن الكلام في تصويب المتنازعين مصيبين أو مخطئين متباين أو
معاقين مؤمنين أو كفار هو فرع عن هذا الاصل العام الشامل لهذه المسائل وغيرها وبهذا
يظهر القول الثالث في هذا الاصل وهو أنه ليس كل من اجتهد واستدل بإمكان من معرفة الحق
ولا يستحق الوعيد الا من ترك ما مورأ أو فعل محظورا وهذا هو قول الفقهاء والأئمة وهو القول
المعروف عن سلف الامامة وقول جمهور المسلمين وهذا القول يجمع الصواب من القولين فالصواب
من القول الاول قول الجهمية الذين وافقوا فيه السلف والجمهور وهو أنه ليس كل من طلب
واجتهد واستدل على الشيء بإمكان من معرفة الحق فيه بل استطاعة الناس في ذلك متفاوتة
والقدرية يقولون ان الله تعالى سوى بين المكلفين في القدرة ولم يخص المؤمنين بما فضلهم به على
الكفار حتى آمنوا ولا خص المطيعين بما فضلهم به على العصاة حتى أطاعوا وهذا من أقوال
القدرية والمعتزلة وغيرهم التي خالفوا بها الكتاب والسنة واجماع السلف والعقل الصريح كما
يسط في موضعه ولهذا قالوا ان كل مستدل بوجه قدرة تامة يتوصل بها الى معرفة الحق ومعلوم
أن الناس اذا اشتبهت عليهم القبلة في السفر فكلمهم ما مورون بالاجتهاد والاستدلال على جهة
القبلة ثم بعضهم بإمكان من معرفة جهتها وبعضهم يعجز عن ذلك فيغلط فيظن في بعض الجهات
أنها جهتها ولا يكون مصيبا في ذلك لكن هو مطيع لله ولا اثم عليه في صلواته اليها لان الله لا يكلف
نفسا الا وسعها فمجزة عن العلم بها كعجزه عن التوجه اليها كالمقيد والخائف والمحسوس والمرضى
الذي لا يمكنه التوجه اليها ولهذا كان الصواب في الاصل الثاني قول من يقول ان الله لا يعذب
في الآخرة الا من عصاه وترك المأمورا وفعل المحظور والمعتزلة في هذا وافقوا الجماعة بخلاف
الجهمية ومن اتبعهم من الأشعرية وغيرهم فانهم قالوا بل يعذب من لا ذنب له أو نحو ذلك ثم
هو لا يحتاجون على المعتزلة في نفس الايجاب والتحرير العقلي بقوله تعالى وما كنا معذبين حتى
نبعث رسولا وهو حجة عليهم أيضا في نفي العذاب مطلقا الا بعد ارسال الرسل وهم يحوزون
التعذيب قبل ارسال الرسل فأولئك يقولون يعذب من لم يبعث اليه رسولا لانه فعل القبائح
العقلية وهؤلاء يقولون بل يعذب من لم يفعل شيئا كالاطفال وهذا مخالف للكتاب والسنة
والعقل أيضا قال تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقال تعالى عن النار كما أتت فيها
فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء ان أنتم
الا في ضلال كبير فقد أخبر سبحانه وتعالى بصيغة العموم أنه كلما أتت فيها فوج سألهم الخزنة
هل جاءهم نذير فيعترفون بأنهم قد جاءهم نذير فلم يبق فوج يدخل النار الا وقد جاءهم نذير فن لم
يأتهم نذير لم يدخل النار وقال تعالى لا بليس لاملأن جهنم منك ومن تبعك منهم أجمعين فقد أقسم
سبحانه أنه يملأها من ابليس وأتباعه وانما أتباعه من أطاعه فن لم يعمل ذنبا لم يطعه فلا يكون ممن
تلا به النار واذما ملئت أتباعه لم يكن لغيرهم فيها موضع وقد ثبت في الصحيحين من حديث
أبي هريرة وأنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال يلقي في النار وتقول هل من مزيد
حتى يضع رب العزة فيها قدمه وفي رواية فيضع قدمه عليها فتقول قطعوا ينزوي بعضها الى بعض
أي تقول حسبي حسبي وأما الجنة فيبقى فيها فضل فينشي الله لها خلقا فيسكنهم فضول

الجنة هكذا روى في الصحاح من غير وجه ووقع في بعض طرق البخاري غلط قال فيه وأما النار
فبقي فيها فضل والبخاري روى في سائر المواضع على الصواب لبيان غلط هذا الراوي كما جرت عادته
بمثل ذلك اذ وقع من بعض الرواة غلط في لفظ ذكر ألفاظ سائر الرواة التي يعلم بها الصواب
وما علمت وقع فيه غلط الاقديين فيه الصواب بخلاف مسلم فانه وقع في صحيحه عدة أحاديث
غلط أنكرها جماعة من الحفاظ على مسلم والبخاري قد أنكر عليه بعض الناس تخريج أحاديث
لكن الصواب فيها مع البخاري والذي أنكر على الشيخين أحاديث قليلة جدا وأما سائر متونهما
فما تفق علماء الحديث على صحتهما وتصديقهما وتلقيهما بالقبول لا يستريبون في ذلك وقد قال تعالى
يا معشر الجن والإنس ألم يأتيكم رسول منكم يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا
قالوا شهدنا على أنفسنا وغرتهم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين ذلك أن
لم يكن ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون فقد خاطب الجن والإنس واعترف المخاطبون
بانهم جاءتهم رسلهم بالبينات وهم لا ينصرون عليهم آياته وينذرونهم لقاء يوم القيامة ثم قال ذلك أن لم يكن ربك
مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون أي هذا بهذا السبب فعلم أنه لا يعذب من كان غافلا ما لم يأت به نذير
فكيف الطفل الذي لا عقل له ودل أيضا على أن ذلك ظلم تنزه سبحانه عنه والافلو كان الظلم هو
المتنع لم يتصور أن يهلكهم بظلم بل كيفما أهلكهم فانه ليس بظلم عند الجهمية الخيرية وقد قال
تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يعثق أمهارة رسولاً يتلو عليهم آياتنا وما كنا مهلكي
القرى الا وأهلها الظالمون وقال تعالى وما كان ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها مصلحون وقال تعالى
ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلما ولا هضما قال المفسرون الظلم أن يحمل
عليه سببات غيره والهضم أن ينقص من حسنة فبجعل سبحانه عقوبته بذنب غيره ظلما ووزنه
نفسه عنه ومثل هذا كثير كقوله لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وقوله ولا ترزقنهم الا من
وكذلك قوله لا تختصموا الذي وقد قدمت اليكم بالوعيد ما يبذل القول لدى وما أتانا بظلام للبعيد
فبين سبحانه أنه قدّم بالوعيد وأنه ليس بظلام لهم كما قال في الآية الاخرى ذلك من أنباء القرى نقصه
عليك منها قائم وحصيد وما ظنناهم ولكن ظلموا أنفسهم فما أغنت عنهم آياتهم التي يدعون من
دون الله من شيء لما جاء أمر ربك وما زادهم غير تنبيح فهو سبحانه زنه نفسه عن ظلمهم بين
أنهم هم الذين ظلموا أنفسهم بشركهم فمن لم يكن ظالما لنفسه تكون عقوبته ظلما تنزه الله عنه
وقال في الآية الاخرى ان المجرمين في عذاب جهنم خالدون لا يفتر عنهم وهم فيه مبلسون وما
ظنناهم ولكن كانوا هم الظالمين وهذا الظلم الذي زنه نفسه عنه ان كان هو المتنع الذي لا يمكن
فعله فأى فائدة في هذا وهل أحد يخاف أن يفعل به ذلك وأي تنزيه في هذا اذا قيل هو لا يفعل
الا ما يقدر عليه قيل هذا معلوم لكل أحد وكل أحد لا يفعل الا ما يقدر عليه فأى مدح في هذا
مما يتنزه به الرب سبحانه عن العالمين فعلم أن من الامور الممكنة ما هو ظلم تنزه سبحانه عنه مع
قدرته عليه وبذلك يحمده وينبئ عليه فان الحمد والثناء يقع بالامور الاختيارية من فعل وترك
كعامته ما في القرآن من الحمد والشكر أخص من ذلك يكون على النعم والمدح أعم من ذلك
وكذلك التسبيح فانه تنزيه وتعظيم فاذا سجد بحمده جمع بين هذا وهذا كما قد بسطنا الكلام على
حقيقة التسبيح والتحميد ومعنى التسبيح بحمده في غير هذا الموضوع وقد قال سبحانه وتعالى وقالوا
اتخذ الرحمن ولدا سبحانه بل عباد مكرمون فالاتخاذ فعل من الافعال وقد نزه سبحانه نفسه عنه
فعلم أن من الافعال ما نزه سبحانه نفسه عنه والخيرية عندهم لا ينزه عن فعل من الافعال وفي
حديث البطاقة الذي رواه الترمذي وصححه ورواه الحاكم في صحيحه قال فيه فينشر له تسعة

كل منها أنها كانت بعد أن لم تكن
وكون الحوادث كلها مشتركة
في أمهالم تكن (٢) لا يوجب
أن يكون عدم كونها حقائق
متغايرة ثابتة في الازل بوضع
ذلك أن يقال أتعني بكونها
مسيبوة بالعدم أن جنسها مسبوق
بالعدم أو كل واحد منها مسبوق
بالعدم أما الاول فهو محل النزاع
وأما الثاني فاذا قدر أن كل واحد
كان بعد أن لم يكن والجنس لم يزل
كأنه لم يجر أن يقال الجنس كأن
بعد أن لم يكن ولا يلزم من كون
كل من أفرادها مسبوقا بالعدم أن
يكون الجنس مسبوقا بالعدم الا
إذا ثبت حدوث الجنس وهو محل
النزاع وعدم الحوادث هو نوع
واحد ينقضى بحسب الحدوث
فكلما حدثت حادثا انقضى من
ذلك العدم عدم ذلك الحادث ولم
ينقض عدم غيره فالازلى حيثئذ
عدم أعيان الحوادث كما أن الازلى
عند من يقول بانه لا أول لها هو
جنس الحوادث فجنس وجودها
أزلى وعدم كل من أعيانها أزلى ولا
منافاة بين هذا وهذا إلا أن يثبت
وجوب البداية وهو محل النزاع
وبهذا يظهر الجواب عما ذكره
بعضهم في تقريره هذا الوجه فان
بعضهم لم أرى ما أورده على ما ذكره
(١) قوله فهل يقال هذا النبي كذا
في الاصل ولعل وجه الكلام فهل
يقال مع هذا النبي الخ ضرر
(٢) قوله لا يوجب أن يكون عدم
الخ هكذا في الاصل وانظر كتبه

شديد العقاب والاعتبار أن يعبر عنهم إلى أمثالهم فيعرف أن من فعل كما فعلوا استحق كما استحقوا ولو كان تعالى قد يسوي بين المتماثلين وقد لا يسوي لم يمكن الاعتبار حتى يعلم أن هذا المعين مما يسوي بينه وبين نظيره وحينئذ فلا يمكن الاعتبار إلا بعد معرفة حكم ذلك المعين وحينئذ فلا يحتاج إلى الاعتبار ومن العجب أن أكثر أهل الكلام احتجوا بهذه الآية على القياس وإنما تدل عليه ليكون الاعتبار يتضمن التسوية بين المتماثلين فعلم أن الرب يفعل هذا في حكمه فإذا اعتبر واهب في أمره الشرعي لإزالة مطلق الاعتبار على ذلك فهلا استدلوها على حكمه الخلق الكوني في الثواب والعقاب وهو الذي قصد بالآية فدلائلها عليه أولى فعلم أن المتماثلين في الذنب متماثلان في استحقاق العقاب بخلاف من لم يشركهما في ذلك وإذا قيل هذا قد علم بخبره قيل هو لم يخبر قبل هذا بل دل على أن هذا هو حكمه الذي لا يجوز أن يضاف إليه سواء كدل على ذلك ما تقدم من الآيات وأيضا بالنصوص قد أخبرت بالميزان بالقسط وأن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما فدل هذا على أن مثقال ذرة إذا زيد في السيئات أو نقص من الحسنات كان ظاهرا يتره الله عنه ودل على أنه يزن الأعمال بالقسط الذي هو العدل فدل على أن خلاف ذلك ليس قسطا بل ظلم تتره الله عنه ولو لم يكن هنا عدل لم يحتاج إلى الموازنة فإنه إذا كان التعذيب والتنعيم بلا قانون عدل بل ببعض المشيئة لم يحتاج إلى الموازنة وقال تعالى تلك آيات الله نتلوها عليك بالحق وما الله يريد ظلمنا للعالمين قال الزجاج وغيره قد علمنا أنه يعذب من عذبه لاستحقاقه وقال آخره ما أنه لا يعاقبهم بلا جرم فسبح هذا الظلم وأيضا فإن الله تعالى قد أخبر في غير موضع أنه لا يكف نفسا الأوسعها وقوله تعالى والذين آمنوا وعملوا الصالحات لا تكف نفسا الأوسعها وقوله لا يكف الله نفسا إلا ما آتاهوا وأمر بتقواه بقدر الاستطاعة فقال فانقروا الله ما استطعتم وقد دعاه المؤمنون بقولهم ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به فقال قد فعلت فدل هذا بالنصوص على أنه لا يكف نفسا ما تعجز عنه خلافا للجهمية المجبرة ودلت على أنه لا يؤخذ المخطئ والناسي خلافا للقدرية والمعتزلة وهذا فصل الخطاب في هذا الباب فالمجتهد المستدل من أمام حاكم وعالم وناظر ومناظر ومفت وغير ذلك إذا اجتهد واستدل فأتى الله ما استطاع كان هذا هو الذي كلفه الله إياه وهو مطيع لله مستحق للثواب إذا اتقاه ما استطاع ولا يعاقبه الله البتة خلافا للجهمية المجبرة وهو مصيب بمعنى أنه مطيع لله لكن قد يعلم الحق في نفس الأمر وقد لا يعلمه خلافا للقدرية والمعتزلة في قولهم كل من استفرغ وسعه علم الحق فإن هذا باطل كما تقدم بل كل من استفرغ وسعه استحق الثواب وكذلك الكفار من بلغته دعوة النبي صلى الله عليه وسلم في دار الكفر وعلم أنه رسول الله فآمن به وآمن بما أنزل عليه واتي الله ما استطاع كفعل النجاشي وغيره ولم يمكنه الهجرة إلى دار الإسلام ولا التزام جميع شرائع الإسلام لكونه ممنوعا من الهجرة وممنوعا من اظهار دينه وليس عنده من يعمله جميع شرائع الإسلام فهذا مؤمن من أهل الجنة كما كان مؤمن آل فرعون مع قوم فرعون وكما كانت امرأة فرعون بل وكما كان يوسف الصديق عليه السلام مع أهل مصر فانهم كانوا كفارا ولم يكن يمكنه أن يفعل معهم كل ما يعرفه من دين الإسلام فإنه دعاهم إلى التوحيد والايان فلم يجيبوه قال تعالى عن مؤمن آل فرعون ولقد جاءكم يوسف من قبل بالبينات فما زلتم في شك مما جاءكم به حتى إذا هلك قلتم لن نبعث الله من بعده رسولا وكذلك النجاشي هو وإن كان ملك النصارى فلم يطعه قومه في الدخول في الإسلام بل انما دخل معه نفر منهم واهذا المأمات لم يكن هناك أحد يصلي عليه

الرازي قرر الدليل على وجه آخر فقال القول يكون كل من الحركات الجزئية مسبوقا بخري لا إلى أول يستلزم المحال فيكون محالا بيان الاول أن كل واحد منهما من حيث انه حادث يقتضى ان يكون مسبوقا بعدم أزلي لان كل حادث مسبوق بعدم أزلي فهذا يقتضى أن تكون تلك العدمات مجتمعة في الازل ومن حيث انه مامن جنس يفرض الا ويجب أن يكون فرد منها موجودا يقتضى أن لا تكون تلك العدمات مجتمعة في الازل والالزم أن يكون السابق مقارنا للمسبق ولا شك أن اجتماعها في الازل وعدم اجتماعها فيه متناقضان فالمتلزم له محال فيقال لمن احتج بهذا الوجه بعدم الازلي السابق على كل من الحوادث ان جعلته شيئا ثابتا في الازل متميزا عن عدم الحادث الآخر فهذا ممنوع فان عدم الازلي لا امتياز فيه أصلا ولا يعقل حتى يقال ان هناك أعدادا ولكن اذا حدث حادث علم أنه انقضى عدمه الداخل في ذلك النوع الشامل لها وليس شمول جنس الموجودات لها كشمول جنس العدم للمعدومات فان الموجودات لها امتياز في الخارج فتخص هذا الموجود متميز في الخارج عن شخص الآخر وأما العدم فليس بشئ أصلا في الخارج ولا امتياز فيه بوجه من الوجوه ولكن هذا الدليل قد بنى على قول من يقول المعدوم شئ

فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة خرج بالمسلمين الى المصلى فصنعهم صفوفا وصى عليه
وأخبرهم بموته يوم مات وقال ان أهلكم صالحا من أهل الحبشة مات وكثير من شرائع الاسلام
أو أكثرها لم يكن دخل فيها العجز عن ذلك فلم يهاجروا لم يجاهدوا ولا حج البيت بل قدرى أنه لم يكن
يصلى الصلوات الخمس ولا يصوم شهر رمضان ولا يؤدي الزكاة الشرعية لان ذلك كان يظهر عند
قومه فيسكرونه عليه وهو لا يمكنه مخالفتهم ونحن نعلم قطعا أنه لم يكن يمكنه أن يحكم بينهم بحكم
القرآن والله قد فرض على نبيه بالمدينة أنه اذا جاءه أهل الكتاب لم يحكم بينهم الا بما أنزل الله
اليه وحذره أن يقتنوه عن بعض ما أنزل الله اليه وهذا مثل الحكم في الزنا المحصن بحمد الرحمن وفي
الذيات بالعدل والتسوية في الدماء بين الشريف والوضيع النفس بالنفس والعين بالعين وغير ذلك
والنجاشي ما كان يمكنه أن يحكم بحكم القرآن فان قومه لا يقرونه على ذلك وكثيرا ما يتولى الرجل
بين المسلمين والتتار قاضيا بل واماما وفي نفسه أمور من العدل يريد أن يعمل بها فلا يمكنه ذلك بل
هنالك من يمنعه ذلك ولا يكف الله نفسا الاوسعها وعمر بن عبد العزيز عودى وأودى على بعض
ما أقامه من العدل وقيل انه سم على ذلك فالنجاشي وأمثلة سعداء في الجنة وان كانوا لم يلتزموا من
شرائع الاسلام ما لا يقدر على التزامة بل كانوا يحكمون بالاحكام التي يمكنهم الحكم بها ولهذا
جعل الله هؤلاء من أهل الكتاب قال تعالى وان من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل اليكم
وما أنزل اليهم خاشعين لله لا يشتركون بآيات الله ثمنا قليلا أولئك لهم أجرهم عند ربهم ان الله
سريع الحساب وهذه الآية قد قال طائفة من السلف انها نزلت في النجاشي وروى هذا عن جابر
وابن عباس وأنس ومنهم من قال فيه وفي أصحابه كما قال الحسن وقتادة وهذا مراد الصحابة ولكن
هو المطاع فان لفظ الآية لفظ الجمع لم يرد بها واحد وعن عطاء قال نزلت في أربعين من أهل نجران
وثلاثين من الحبشة وثمانية من الروم وكانوا على دين عيسى فأمنوا محمد صلى الله عليه وسلم ولم
يذكروا هؤلاء من آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة مثل عبد الله بن سلام وغيره ممن كان يهوديا
وسلمان الفارسي وغيره ممن كان نصرانيا لان هؤلاء صاروا من المؤمنين فلا يقال فيهم وان من أهل
الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل اليكم وما أنزل اليهم ولا يقول أحد ان اليهود والنصارى بعد
اسلامهم وهجرتهم ودخولهم في جملة المسلمين المهاجرين المجاهدين يقال انهم من أهل الكتاب كما
لا يقال عن الصحابة الذين كانوا مشركين وان من المشركين لمن يؤمن بالله ورسوله فانهم بعد
الايان ما بقوا يسمون مشركين فدل على أن هؤلاء قوم من أهل الكتاب أى من جعلتهم وقد
آمنوا بالرسول كما قال تعالى في المقتول خطأ وان كان من قوم ينسبكم وينسبوا الي قولهم عند ذلكم
وهو مؤمن فتحرر برقبة مؤمنة فهو من العدو ولكن هو كان قداما آمن وما أمكنه الهجرة وانظار
الايان والتزام شرائعه فسماه مؤمنا لانه فعل من الايمان ما يقدر عليه وهذا كما أنه قد كان بحكمة
جماعة من المؤمنين يستخفون بايمانهم وهم عاجزون عن الهجرة قال تعالى ان الذين توفاهم
الملائكة ظملى أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا ألم تكن أرض الله
واسعة فتهاجروا فيها فاولئك ما واهم جهنم وساءت مصيرا الا المستضعفين من الرجال والنساء
والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فاولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا
غفورا فعذر سبحانه المستضعف العاجز عن الهجرة وقال تعالى وما لكم لا تتقون في سبيل
الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم
أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا فاولئك كانوا عاجزين عن اقامة دينهم
فقد سقط عنهم ما عجزوا عنه فاذا كان هذا فيمن كان مشركا وآمن فالظن بمن كان من أهل الكتاب

ولا يبعد أن يكون الرازي أخذ هذا
الوجه من المعتزلة القائلين بهذا
فانهم يثبتون المعدوم شيئا فيكون
هذا الحادث في حال عدمه شيئا وهذا
الحادث في حال عدمه شيئا وحينئذ
فللحوادث أعدام متميزة ثابتة في الازل
وهؤلاء القائلون بهذا يقولون ذلك
في كل معدوم ممكن سواء حدث
أو لم يحدث فاذا قال القائل للحوادث
أعدام أزلية ثابتة في الازل متميزة
لم يتوجه الاعلى قول هؤلاء وهذا
القول قد عرف فسادا وبتقدير
تسليمه فيجيب عنه بما ذكره هؤلاء
وهو أن اجتماعها في الازل بمعنى
غير انتهاء البداية متمنع وعدم
البداية ليس أمرا موجودا حتى
يعقل فيه اجتماع وعلى هذا فيقال
لانسلم أن الازل شئ مستقر أو شئ
موجود (١) حتى وليس للازل حد
محدد حتى يعقل فيه اجتماع بل
الازل عبارة عن عدم الابتداء
وما لا ابتداء له فهو أزلي وما لا انتهاء
له فهو أبدى وما من حين يقدر
موجودا الا وليس هو الازل ففي
كل حين بعضها موجود وبعضها
معدوم فوجود البعض مقارن
لعدم البعض دائما وحينئذ
فاجتماعها في الازل لمعناه اشتراكها
في أن كل واحد ليس له أول وعدم
اجتماعها فيه معناه انه لم يزل في كل
حين واحدا منها موجودا وعدمه
(١) قوله حتى كذا في الاصل واعلم
هذا اللفظ محرف عن حيني أو من
زيادة التامع فحرف ركبته محصنه

زائلا ولا تناقض بين اشتراكها في

عدم الابتداء ووجود اشتقاقها دائما الا اذا قيل بمتنع جنس الحوادث الدائمة وقد اعترض المستدل بهذا على ما ذكره الامدي والارموي في الوجه الاول (قال) فان قلت الا ترى الحركة الكلية بمعنى ان كل فرد منها مسبوق بالآخر لا الى اول لأفرادها الموجودة التي تقتضي المسبوقية بالغير ثم قال قلت فينشذ ما هو المحكوم عليه بالازلي غير موجود في الخارج لا امتناع وجود الحركة الكلية في الخارج وما هو موجود منها في الخارج فهو ليس بالزلي ولقائل ان يقول هذا غلط نشأ من الاجمال الذي في لفظ الكلوي وذلك انه انما يتمتع وجود الكلوي في الخارج مطلقا اذا كان مجردا عن أفراده كوجود انسان مطلق وحيوان مطلق وحركة مطلقة لا تختص بتحرك ولا بجهة ولون مطلق لا يكون أبيض ولا أسود ولا غير ذلك من الالوان المعينة فاذا قدر حركة مطلقة لا تختص بتحرك معين كان وجودها في الخارج ممتنعا وأما الحركات المتعاقبة فوجود الكلوي فيها هو وجود تلك الافراد كما اذا وجد عدة اناسي فوجود الانسان الكلوي هو وجود اشخاصه ولا يحتاج أن يثبت للكلوي في الخارج وجودا غير وجود اشخاصه بل نفس وجود اشخاصه

(١) قوله وقيل ان قوله منهم الخ كذا في الاصل ولعل هذا مكررمع

الذي قبله فحرر كتبه معجمه

وآمن وقوله وان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن قيل هو الذي يكون عليه لباس أهل الحرب مثل أن يكون في صفهم فيعذر القاتل لانه مأثور بقتاله فتسقط عنه الدية وتجب الكفارة وهو قول الشافعي وأجدي في أحد القولين وقيل بل هو من أسلم ولم يهاجر كما يقوله أبو حنيفة لكن هذا قد أوجب فيه الكفارة وقيل اذا كان من أهل الحرب لم يكن له وارث فلا يعطى أهل الحرب دية بل تجب الكفارة فقط وسواء عرف أنه مؤمن وقتل خطأ أو ظن أنه كافر وهذا ظاهر الآية وقد قال بعض المفسرين ان هذه الآية نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه كما نقل عن ابن جريج ومقاتل وابن زيد يعني قوله وان من أهل الكتاب وبعضهم قال انها في مؤمنى أهل الكتاب من اليهود والنصارى فهذا ان أراد به من كان في الظاهر معدودا من أهل الكتاب فهو كالقول الاول وان أراد العموم فهو كالثاني وهذا قول مجاهد ورواه أبو صالح عن ابن عباس وقول من أدخل فيهما مثل ابن سلام وأمثاله ضعيف فان هؤلاء من المؤمنين ظاهرا وباطنا من كل وجه لا يجوز أن يقال فيهم وان من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل اليكم وما أنزل اليهم خاشعين لله لا يشترن بايات الله غنا قليلا أو ثلث لهم أجرهم عند ربهم ان الله سريع الحساب أما أولا فلان ابن سلام أسلم في أول ما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وقال فلما رأيت وجهه عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب وسورة آل عمران انما نزل ذكر أهل الكتاب فيها ما قدم وقد نجران سنة تسع أو عشر وثانيا أن ابن سلام وأمثاله هو واحد من جملة الصحابة والمؤمنين وهو من أفضلهم وكذلك سلمان الفارسي فلا يقال فيه ان من أهل الكتاب وهو لأجلهم أجور مثل أجور سائر المؤمنين بل يؤتون أجرهم مرتين وهم ملتزمون جميع شرائع الاسلام فأجرهم أعظم من أن يقال فيه أو ثلث لهم أجرهم عند ربهم وأيضا فان أمر هؤلاء كان ظاهرا معروفا ولم يكن أحديشك فيهم فأى فائدة في الاخبار بهم وما هذا الا كما يقال الاسلام دخل فيه من كان مشركا ومن كان كائيا وهذا معلوم لكل أحد بانه دين لم يكن يعرف قبل محمد صلى الله عليه وسلم فكل من دخل فيه كان قبل ذلك إما مشركا وإما من أهل الكتاب إما كائيا وإما أميا فأى فائدة في الاخبار بهم هذا بخلاف أمر النجاشي وأصحابه من كانوا متظاهرين بكثير معاملة النصارى فان أمرهم قد يشبه ولهذا ذكرنا في سبب نزول هذه الآية انه لما مات النجاشي صلى الله عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال قائل تصلي على هذا العج النصراني وهو في أرضه فترلت هذه الآية هذا منقول عن جابر وأنس بن مالك وابن عباس وهم من الصحابة الذين باثروا الصلاة على النجاشي وهذا بخلاف ابن سلام وسلمان الفارسي فانه اذا صلى على واحد من هؤلاء لم ينسكرك ذلك أحد وهذا مما يبين أن المظهرين للاسلام فيهم منافق لا يصلى عليه كما نزل في حق ابن أبي وأمثاله وان من هو في أرض الكفر قد يكون مؤمنا يصلى عليه كالنجاشي ويشبه هذه الآية انه لما ذكر تعالى أهل الكتاب فقال ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون لن يضروكم الا أذى وان يقاتلوكم يولوكم الأدبار ثم لا ينصرون ضربت عليهم الذلة أينما تقفوا الا يجبل من الله وحبل من الناس وباوا بغضب من الله وضربت عليهم المسكنة ذلك بانهم كانوا يكفرون بايات الله ويقتلون الانبياء بغير حق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون يؤمنون بالله واليوم الآخر ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من الصالحين وهذه الآية قيل انها نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه (١) وقيل ان قوله منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون هو عبد الله بن سلام وأصحابه وهذا والله أعلم من غلط الذي قبله فان هؤلاء

ما بقوام أهل الكتاب وإنما المقصود من هو منهم في الظاهر وهو مؤمن لكن لا يقدر على ما يقدر عليه المؤمنون المهاجرون المجاهدون كدؤمن آل فرعون هو من آل فرعون وهو مؤمن ولهذا قال تعالى وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم فهمون آل فرعون وهو مؤمن وكذلك هؤلاء منهم المؤمنون ولهذا قال وأكثرتهم الفاسقون وقد قال قبل هذا ولو آمن أهل الكتاب لكان خير لهم ثم قال منهم المؤمنون وأكثرتهم الفاسقون ثم قال إن يضروكم إلا أذى وهذا عهد إليهم جميعهم لا إلى أكثرتهم ولهذا قال وإن يقتلوكم ولو لو كتم الأدبار ثم لا ينصرون وقد يقتلون وفيهم مؤمن يكتم إيمانه يشهد القتال معهم ولا يكتم الهجرة وهو مكره على القتال ويبعث يوم القيامة على نيته كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يغزوا جيش هذا البيت فينماهم بيدهم من الأرض إذا خسف بهم فقبيل يارسول الله وفيهم المكره قال يعثون على نياتهم وهذا في ظاهر الأمر وإن قتل وحكم عليهم بما يحكمكم على الكفار فأنه يعثه على نيته كما أن المنافقين مني يحكمكم لهم في الظاهر بحكم الإسلام ويعثون على نياتهم فالجزء يوم القيامة على ما في القلوب لا على مجرد الظواهر ولهذا رأى أن العباس قال يارسول الله كنت مكرهاً قال أما ظاهرك فكان علينا وأما سريرتك فإلى الله وبالجملة لا خلاف بين المسلمين أن من كان في دار الكفر وقد آمن وهو عاجز عن الهجرة لا يجب عليه من الشرائع ما يعجز عنها بل الوجوب بحسب الامكان وكذلك ما لم يعلم حكمه فلو لم يعلم أن الصلاة واجبة عليه وبقي مدة لم يصل لم يجب عليه القضاء في أظهر قول العلماء وهذا مذهب أبي حنيفة وأهل الظاهر وهو أحد الوجهين في مذهب أحمد وكذلك سائر الواجبات من صوم شهر رمضان وأداء الزكاة وغير ذلك ولو لم يعلم تحريم الخمر شره لم يحد باتفاق المسلمين وإنما اختلفوا في قضاء الصلوات وكذلك لو عامل بما يستحله من ربا أو ميسر ثم تبين له تحريم ذلك بعد القبض هل يفسخ العقد أم لا كما لا يفسخه لو فعل ذلك قبل الإسلام وكذلك لو تزوج نكاحاً يعتقد صحته على عاداتهم ثم لما بلغه شرائع الإسلام رأى أنه قد أدخل ببعض شروطه كالألوة في عدة وقد انقضت فهل يكون هذا فاسداً أو يقر عليه كالألوة قبل الإسلام ثم أسلم وأصل هذا كله أن الشرائع هل تلزم من لم يعلمها أم لا تلزم أحد الأبدال العلم أو يفرق بين الشرائع الناسخة والمبتدأة هذه ثلاثة أقوال هي ثلاثة أوجه في مذهب أحمد كذا القاضي أبو يعلى الوجهين المطلقين في كتاب له وذكره وغيره الوجه المفرق في أصول الفقه وهو أن النسخ لا يثبت في حق المكلف حتى يبلغه النسخ ونحوه أبو الخطاب وجهان بنوته ومن هذا الباب من ترك الطهارة الواجبة ولم يكن علم بوجودها أو صلى في الموضع المنهي عنه قبل علمه بالنهي هل يعيد الصلاة فيه روايتان منصوصتان عن أحمد والصواب في هذا الباب كله أن الحكم لا يثبت إلا مع التمكن من العلم وأنه لا يقضى ما لم يعلم وجوبه فقد ثبت في الصحيح أن من الصلابة من أكل بعد طلوع الفجر في رمضان حتى تبين له الخيط الأبيض من الخيط الأسود ولم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالقضاء ومنهم من كان يكثر جنباً مدة لا يصلح ولم يكن يعلم جواز الصلاة بالتميم كأي ذر وكعمر بن الخطاب وعمار لما أجنبوا ولم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم أحداً منهم بالقضاء ولا شك أن خلفاً من المسلمين بمكة والبوادي صاروا يصلون إلى بيت المقدس حتى بلغهم النسخ ولم يؤمرهم بالاعادة ومثل هذا كثير وهذا يطابق الأصل الذي عليه السلف والجمهور أن الله تعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها فالوجوب مشروط بالقدرة والعقوبة لا تكون إلا على ترك ما موراً وفعل محظور بعد قيام الحجة

هو وجوده ومعلوم أنه إذا أريد بوجود الكلي في الخارج وجوداً شتياً لا يبايع فيه أحد من العقلاء وان كانوا قد يتنازعون في أن الكلي المطلق لا بشرط وهو الطبيعي هل هو موجود في الخارج أم لا وحينئذ فإدراكهم بوجود الحركة الكلية في الخارج هو وجود أفرادها المتعاقبة شيئاً بعد شيء فكل فرد مسبوق بالغير وليس هذا الجنس المتعاقب الذي يوجد بعضه شيئاً فشيئاً مسبوق بالغير وإن شئت قلت لا نسلم أن الكلي لا يوجد في الخارج ولكن نسلم أنه لا يوجد في الخارج كلياً وهذا هو الكلي الطبيعي وهو المطلق لا بشرط كسبى الإنسان لا بشرط فانه يوجد في الخارج لكن معيناً مشخصاً وتوجد أفرادها إما مجتمعة وإما متعاقبة كتعاقب الحوادث المستقبلية فوجود الحركات المعينة كوجود سائر الأشياء المعينة ووجود مسمى الحركة كوجود سائر المسميات الكلية والمحكوم عليه بالازلية هو النوع الذي لا يوجد الأشياء شيئاً لا يوجد مجتمعاً فان قال القائل مسمى الحركة ليس بموجود في الخارج على وجه الاجتماع كما يوجد من أفراد الإنسان فقد صدق وإن قال أنه لا يوجد شيئاً فشيئاً فهذا ممنوع ومن قال ذلك لزمه أن لا يوجد في الخارج حركة أصلاً لامتناعها ولا غير متناهية وهذا مخالف للحس والعقل وقد

تفطن ابن سينا لهذا الموضوع وتكلم
في وجود الحركة بكلامه وقد نقله
عنه الرازي وغيره وقد تكلمنا عليه
وبيننا فسادها فيما سياتي ان شاء الله
قال الامدي وباقى الوجوه في
الدلالة ما ذكرناه في امتناع حوادث
غير متناهية في اثبات واجب
الوجود وقد ذكرت فلا حاجة الى
عادتها وهو قد ذكر قبل ذلك في
امتناع ما لا يتناهى اربعة طرق
فزيها واختار طريقا خامسا
الاول التطبيق وهو ان يقدر
جملة فلو كان ما قبلها لانها به فلو
فرضنا زيادة متناهية على الجملة
المفروضة ولتكن الزيادة عشرة
مثلا فالجملة الاولى اما ان تكون
مساوية لنفسها مع فرض الزيادة
عليها أو ازيد أو اقلص والقول
بالمساواة الزيادة محال فان الشيء
لا يكون مع غيره كهو لا مع غيره ولا
أزيد وان كانت الجملة الاولى ناقصة
بالنظر الى الجملة الثانية فن المعلوم
أن التفاوت بينهما انما هو بأمر
متناه وعند ذلك فالزيادة لا بد أن
يكون لها نسبة الى الباقي بجهة من
جهات التسبب على نحو زيادة
المتناهي على المتناهي ومحال أن
يحصل بين ما ليسا بمتناهيين النسبة
الواقعة بين المتناهيين وأيضا فانه اذا
كانت احدي الجملتين ازيد من
الاخرى بأمر متناه فلينطبق بين
الطرفين الاخرين بان تأخذ من
الطرف الاخير من احدي الجملتين

(فصل) وقد ذكرنا في غير هذا الموضوع حكم الناس في الوعد والوعيد والثواب
والعقاب وأن فاعل السيئات تسقط عنه عقوبة جهنم بنحو عشرة أسباب فاذا كان هذا الحكم
في المجتهدين وهذا الحكم في المذنبين حكما عاما في جميع الامة فكيف في أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم واذا كان المتأخرون من المجتهدين والمذنبين يندفع عنهم الذم والعقاب
بما ذكر من الاسباب فكيف بالسابقين الاولين من المهاجرين والانصار ونحن نبسط هذا
ونبسطه بالادنى على الاعلى فنقول في كلام الذايم للخلفاء وغيرهم من الصحابة من رافضى وغيره
هو من باب الكلام في الاعراض وفيه حق لله تعالى لما يتعلق به من الولاية والعداوة والحب
والبغض وفيه حق للادميين أيضا ومعلوم أنا اذا تكلمنا فيهم هودون الصحابة مثل المولود
المختلفين على الملوك والعلماء والمشايخ المختلفين في العلم والدين ووجب أن يكون الكلام بعلم
وعدل لا يجهل وظلم فان العدل واجب لكل أحد على كل أحد في كل حال والظلم محرم مطلقا
لا يباح قط بحال قال تعالى ولا يجرمكم شران قوم على أن لا تعدوا وعدوا هو أقرب للتقوى
وهذه الآية نزلت بسبب بغضهم للكفار وهو بغض مأوربه فاذا كان البغض الذي أمر الله
به قد نهى صاحبه أن يظلم من يبغضه فكيف في بغض مسلم بتأويل وشبهة أو جهوى نفس فهو
أحق أن لا يظلم بل يعدل عليه وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق من عدل عليهم في
القول والعمل والعدل مما اتفق أهل الارض على مدحه ومحبته والثناء على أهلها ومحبتهم والظلم
مما اتفق على ذمه وتقبيلهم وذم أهلهم وبغضهم وليس المقصود الكلام في التحسين والتقبيل
العقلي فقد تكلمنا عليه في غير هذا الموضوع في مصنف مفرد ولكن المقصود أن العدل
محمود محبوب باتفاق أهل الارض وهو محبوب في النفوس مركز حبه في القلوب تحبه القلوب
وتحمده وهو من المعروف الذي تعرفه القلوب والظلم من المنكر الذي تنكره القلوب فتبغضه
وتذمه والله تعالى أرسل الرسل ليقوم الناس بالقسط قال الله تعالى لقد أرسلنا رسلا
بالبينات وأزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وقال تعالى الله الذي أنزل
الكتاب بالحق والميزان وقال تعالى ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها واذا حكمتم
بين الناس أن تحكموا بالعدل وقال فان جاؤك فاحكم بينهم أو اعرض عنهم وان تعرض
عنهم فلن يضروك شيئا وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين وقال
فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق فامرهم أن يحكموا بالقسط وأن يحكموا
بما أنزل الله فدل ذلك على أن القسط هو ما أنزل الله فما أنزل الله هو القسط والقسط هو ما أنزل
الله ولهذا وجب على كل من حكم بين اثنين أن يحكم بالعدل لقوله واذا حكمتم بين الناس أن
تحكموا بالعدل فليس لحاكم أن يحكم بظلم أبدا والشرع الذي يجب على حكام المسلمين الحكم به
عدل كله ليس في الشرع ظلم أصلا بل حكم الله أحسن الأحكام والشرع هو ما أنزل الله فكل
من حكم بما أنزل الله فقد حكم بالعدل لكن العدل قديتنوع بتنوع الشرائع والمناهج فيكون
العدل في كل شرعة بحسبها ولهذا قال تعالى وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب
المقسطين وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك
بالمؤمنين انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا الذين هادوا والرانيون
والاحبار بما استحففظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشوا ولا تشتروا
بآياتي ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون الى قوله ولحكم أهل الانجيل بما
أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا

لما بين يديه من الكتاب ومهين عليه فأحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لجمعكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم فاستبقوا الخيرات إلى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون وإن أحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بهض ما أنزل الله اليك فإن تولوا فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وإن كثيرا من الناس لفاسقون أحكم الجاهلية يبعون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون ذكر سبحانه حكم العجوة والنجيل ثم ذكر أنه أنزل القرآن وأمر نبيه أن يحكم بينهم بالقرآن ولا يتبع أهواءهم عما جاءه من الكتاب وأخبر أنه جعل لكل واحد من الانبياء شرعة ومنهاجا فجعل لموسى وعيسى ما في التوراة والانجيل من السرعة والمنهاج وجعل للنبي صلى الله عليه وسلم ما في القرآن من السرعة والمنهاج وأمره أن يحكم بما أنزل الله وحذره أن يقتنوه عن بعض ما أنزل الله وأخبره أن ذلك هو حكم الله ومم ابغى غيره فقد ابغى حكم الجاهلية وقال ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ولا ريب أن من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله فهو كافر فمن استحل أن يحكم بين الناس بما رآه هو عدلا من غير اتباع لما أنزل الله فهو كافر فإنه ما من أمة الا وهي تأمر بالحكم بالعدل وقد يكون العدل في دينها ما رآه أكابرهم بل كثير من المنتسبين إلى الاسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها الله كسوائف البادية وكوامر المطاعين فيهم ويرون أن هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنة وهذا هو الكفر فإن كثيرا من الناس أسلموا ولكن مع هذا لا يحكمون الا بالعادات الجارية لهم التي يأمر بها المطاعون فهو اذا عرفوا أنه لا يجوز الحكم الا بما أنزل الله فلم يلتزموا ذلك بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار والا كانوا جاهلا بمن تقدم أمره وقد أمر الله المسلمين انهم اذا تنازعوا في شئ أن يردوه إلى الله والرسول فقال تعالى يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا وقال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموا فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حربا مما قضيت ويسلموا تسليما فمن لم يلتزم تحكيم الله ورسوله فيما شجر بينهم فقد أقسم الله بنفسه أنه لا يؤمن وأما من كان ملتزما لحكم الله ورسوله باطنا وظاهرا لكن عصى واتبع هواه فهذا اجتزله أمثاله من العداة وهذه الآية مما يحتاج بها الخوارج على تكفير ولاة الامر الذين لا يحكمون بما أنزل الله ثم يزعمون أن اعتقادهم هو حكم الله وقد تكلم الناس بما يطول ذكره هنا وما ذكرته يدل عليه سياق الآية والمقصود أن الحكم بالعدل واجب مطلقا في كل زمان ومكان على كل أحد ولكل أحد والحكم بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم هو عدل خاص وهو اكمل أنواع العدل وأحسنها والحكم به واجب على النبي وكل من اتبعه ومن لم يلتزم حكم الله ورسوله فهو كافر وهذا واجب على الأمة في كل ما تنازعت فيه من الامور الاعتقادية والعملية قال تعالى كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وما اختلف فيه الا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات وقال تعالى وما اختلفتم فيه من شئ فحكمه إلى الله وقال فان تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول فالامور المشتركة بين الأمة لا يحكم فيها الا الكتاب والسنة ليس لاحد أن يلزم الناس بقول عالم ولا أمير ولا شيخ ولا ملك ومن اعتقد أنه يحكم بين الناس بشئ من ذلك ولا يحكم بينهم بالكتاب والسنة فهو كافر وحكام المسلمين يحكمون في الامور المعينة لا يحكمون في الامور الكلية واذا حكموا في المعينات فعليهم أن يحكموا بما في

عدد امفروض ومن الاخرى مثله وهم جرافا ما أن يتسلسل الامر الى غير النهاية فيلزم منه مساواة الانقص للزيادة في كل طرفيه وهو محال وان فرضت الجملة الناقصة في الطرف الذي لانهاية له فقد تناهت والزيادة انما زادت على الناقصة بامر متناه وكل ما زاد على على المتناهي بامر متناه فهو متناه (قال) وهذا الاستقيم لا على قواعد الفلاسفة ولا على قواعد المتكلمين أما الفلاسفة فانهم قضوا بان كل ماله ترتيب وضعي كالابعاد والامتدادات أو ترتيب طبيعي وآحاده موحودة معا كالعلل والمعلولات فالقول بعدم النهاية فيه مستحيل وما سوى ذلك فالقول بعدم النهاية فيه غير مستحيل وسواء كانت آحاده موجودة معا كالنفوس بعد مفارقة الابدان (١) وهي على التعاقب والتجدد كالازمنة والحركات الدورية فان ما ذكره وان استمر لهم فيما قضوا فيه بالنهاية فهو لازم لهم فيما قضوا فيه بعدم النهاية وعند ذلك فلا بد من بطلان أحد الامرين إما الدليل ان كان اعتقادهم عدم النهاية حقا وإما اعتقاد عدم النهاية ان كان الدليل حقا الاستحالة الجمع (قال) وليس لما يذكره الفيلسوف من جهة الفرق

(١) قوله وهي على التعاقب كذا في الاصل ولعل وجه الكلام أو على التعاقب الخ كتبه صححه

بين العلل والمعلولات والازمنة
والحركات قدح في الجمع وهو قوله
ان ما لا ترتيب له وضعا ولا آحاده
موجودة معا وان كان ترتيبه
طبيعيا فلا يمكن فرض جواز قبوله
الانطباق وفرض الزيادة والنقصان
فيه بخلاف مقابله لان المحصل يعلم
أن الاعتماد على هذا الخيال في
تناسي ذوات الاضلاع وفيما له
الترتيب الطبيعي وآحاده موجودة
مع الیس الامن جهة افضائه الى
وقوع الزيادة والنقصان بين ما ليسا
بمتناهيين وذلك انما يمكن بفرض
زيادة على ما فرض الوقوف عنده
من نقطة ما من البعد المفروض
أو وحدة ما من العدد المفروض
وعند ذلك فلا يخفى امكان فرض
الوقوف على جملة من أعداد
الحركات والنفوس الانسانية
المقارفة لا بد انهما جواز فرض
الزيادة عليها بالتوهم مما هو من نوعها
واذ ذلك فالحدود المستعملة في
القياس المذكور في محل الاستدلال
بغيرها مستعملة في صورة الازمام مع
اتحاد الصورة القياسية من غير فرق
وأیضا فليس كل جملتين تفاوتنا
بامر متناه تكونان متناهيين فان
عقود الحساب مثلا لانهاية
لاعدادها وان كانت الاوائل أكثر
من الثواني بامر متناه وهذه الامور
وان كانت تقديرية ذهنية فلا خفاء
أن وضع القياس المذكور فيها على
نحو وضعه في الامور الموجودة
بالفعل فلا تتوهم الفرق واقعا

كتاب الله فان لم يكن فيما في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان لم يجدوا اجتهدا لالحاكم برأيه
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة فمن علم الحق وقضى
به فهو في الجنة ومن علم الحق وقضى بخلافه فهو في النار ومن قضى للناس على جهل فهو في النار
واذا حكمكم بعلم وعدل فاذا اجتهد فاصاب فله اجران واذا اجتهد فأخطأ فله اجر كما ثبت ذلك في
الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجهين والمقصود هنا أنه اذا وجب فيما شجر بين عموم
المؤمنين أن لا يتكلم الا بعلم وعدل ويرد ذلك الى الله والرسول فذلك في أمر الصحابة أظهر فلو
طعن طاعن في بعض ولاية الامور من ملك وحاكم وأمير وشيخ ونحو ذلك وجعله كافر معتد باعلى
غيره في ولاية وغيرها وجعل غيره هو العالم العادل المبرأ من كل خطأ وذنوب وجعل كل من أحب
الاول وتولاه كافرا وظالما مستحقا للسلب واخذ بسببه فإنه يجب الكلام في ذلك بعلم وعدل
والرافضة سلكوا في الصحابة ملك التفرق فوالوا بعضهم وغلوا فيه وعادوا بعضهم وغلوا في معادته
وقديسك كثير من الناس ما يشبه هذا في امرائهم وملوكهم وعلماهم وشيوخهم فيحصل بينهم
رفض في غير الصحابة تجدد أجداد الحزبين يتولى فلانا ونحوه ويبغض فلانا ونحوه وقد بسب ذلك
بغير حق وهذا كله من التفرق والتشيع الذي نهى الله عنه ورسوله فقال تعالى ان الذين فرقوا
دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا
وأنت مسلمون واعصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا واذا ذكر وانعمة الله عليكم اذ كنتم أعداء
فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمة اخوانا وقال تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من
بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فأما الذين
اسودت وجوههم كفرتم بعد ان آمنتم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون وأما الذين ابيضت
وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون قال ابن عباس تبيض وجوه أهل السنة وتسود وجوه
أهل البدعة ولهذا كان أبو امامة الباهلي وغيره يتأولها في الخوارج قاله تعالى قد أمر المؤمنين
كلهم أن يعصموا بحبله جميعا ولا يفرقوا وقد فسر حبله بكتابه ودينه وبالاسلام وبالاخلاص
وبأمره وبعهدده وبطاعته وبالجماعة وهذه كلها منقولة عن الصحابة والتابعين لهم باحسان وكلها
صحيحة فان القرآن يأمر بدين الاسلام وذلك هو عهدده وأمره وطاعته والاعتصام به جميعا انما
يكون في الجماعة ودين الاسلام حقيقته الاخلاص لله وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يرضى لكم ثلاثا أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعصموا
بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وأن تناسحوا من ولادة الله أمركم والله تعالى قد حرم ظلم المسلمين
أحيائهم وأمواتهم وحرم دماءهم وأموالهم وأعراضهم وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال في حجة الوداع ان دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة
يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الاهل بلغت الا ليلبغ الشاهد الغائب فرب مبلغ
أوعى من سامع وقد قال تعالى والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما كتبوا فقد اختلفوا
بهتانا وانما مينا فن اذى مؤمنا حيا وميتا بغير ذنب يوجب ذلك فقد دخل في هذه الآية
ومن كان مجتهدا لا اثم عليه فاذا آذاه مؤذ فقد آذاه بغير ما كتب ومن كان مذنبا وقد تاب
من ذنبه أو غفر له بسبب آخر بحيث لم يبق عليه عقوبة فاذا مؤذ فقد آذاه بغير ما كتب وان
حصل له بفعله مصيبة ولما حاج موسى آدم وقال لما آذاه جنتنا ونفسنا من الجنة فقال آدم بكم
وجدت مكتوب باعلى قبل أن اخلق وعصى آدم ربه فغوى قال بأربعين سنة قال في آدم موسى
وهذا الحديث ثابت في الصحيحين لكن غلط كثير من الناس في معناه فظنوا أن آدم احتج بالقدر

على أن الذنب لا يلام عليه ثم تفرقوا بعد هذا بين مكذب بلفظه ومتأول لمعناه تأويلات فاسدة
وهذا فهم فاسد وخطأ عظيم لا يجوز أن يظن بأقل الناس علما واما أن يظن أن كل من أذنب فلا
ملام عليه ليكون الذنب مقدر اعليه وهو يسمع ما أخبر الله به في القرآن من تعذيبه لقوم نوح
وعاد وحمود وقوم فرعون ومدبرين وقوم لوط وغيرهم والقدر شامل لجميع الخلق فلو كان المذنب
معذور الم يذنب هؤلاء على ذنوبهم وهو يعلم ما أرسل الله به رسلا محمد وغيره من عقوبات المعتدين
كفى التوراة والقرآن وما أمر الله به من إقامة الحدود وعلى المشركين ومن قتل الكافرين
وما شرعه الله من انصاف المظالم لومين من الظالمين وما يقضى به يوم القيامة بين عبادته من عقوبة
الكافرين والاقتصاص للظالم من الظالم وقد بسطنا الكلام على هذا في غير هذا الموضوع لكن
مقصود الحديث أن ما يصيب العبد من المصائب فهي مقدره عليه ينبغي أن يسلم لقدرة الله كما قال
تعالى ما أصاب من مصيبة إلا بذن الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه قال علقمة هو العبد تصيبه
المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم وروى الواهب عن ابن عباس يهد قلبه لليقين فيعلم
أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه وقال ابن السائب وابن قتيبة أنه إذا ابتلى صبر
وإذا أتت عليه شكر وإذا ظلم غفر وإن كانت المصيبة بسبب فعل الاب أو الجد فان آدم قد تاب
من الاكل فبقي عليه ملام للتوبة والمصيبة كانت مقدره فلا معنى للوم آدم عليها فليس للانسان
أن يؤذى مؤمنا جرى له على يديه ما هو مصيبة في حقه والمؤمن إما معذور واما معفوره ولا ريب
ان كثيرا ممن حصل له مصيبة أو فوات غرض ببعض الماضين يسرع بدمه كما يظن بعض الرافضة
أن أبا بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم كانوا هم السبب في منع حقهم ظلما وهذا كذب عليهم
أو يقولون بسببهم ظلما غيرهم وهذا عدوان عليهم فان القوم كانوا عادلين متبعين لامر الله ورسوله
ومن أصابته مصيبة بسبب ما جاء به الرسول فبذنبه أصيب فليس لاحد أن يعيب الرسول وما جاء
به لكونه فيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وجهاد المناقين أو لكونه بسبب تقديمه أبا بكر
وعمر قدمهما المسلمون بعده كما يذكر عن بعض الرافضة أنه أدى الله ورسوله بسبب تقديم الله
والرسول لابي بكر وعمر وعن بعضهم انهم كانوا يقرؤون شيئا من الحديث في مسجد النبي صلى الله
عليه وسلم فأتوا على فضائل أبي بكر فلما سمعها قال لاصحابه تعلمون والله بلاءكم من صاحب هذا
القبر يقول مر وأبا بكر فليصل بالناس لو كنت متخذنا من أهل الارض خليلا لاتخذت أبا بكر
خليلا يأتي الله والمسلمون الأبا بكر وهذا كما أنه ليس لاحد أن يقول بسبب نزول القرآن
بلسان العرب اختلفت الامة في التأويل واقتتلوا الى أمثال هذه الامور التي يجعل الله
الواقع فيها بسبب ما جاء به الرسول فان هذا كله باطل وهو من كلام الكفار قال تعالى عن الكفار
الذين قالوا لرسولهم قالوا انا تطيرنا بكم لنم لتنتهوا لرجنكم ولیمسنكم منا عذاب أليم قالت لهم
رسولهم طائر كم معكم أم نذ كرتم بل أنتم قوم مسرفون وقال عن قوم فرعون فاذا جاءتهم الحسنة
قالوا لنا هذه وان تصبهم سيئة يطيروا بحموسى ومن معه الا انما طأثرهم عند الله وقال لما ذكر
الامر بالجهاد وأن من الناس من يبطن عنه أيما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة
وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من
عند الله فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك
من سيئة فمن نفسك والمراد بالحسنات والسيئات هنا النعم والمصائب كما قد سمي الله ذلك
حسنا وسيئات في غير هذا الموضوع من القرآن كقوله وبلواهم بالحسنات والسيئات وقوله
ان تصيبك حسنة تسؤهم وان تصيبك مصيبة يقولوا قد أخذنا من ربنا من قبل ويتولوا وهم فرحون

من مجرد هذا الاختلاف والقول بأن ما زادت به احدى الجانبين لا بد وأن تكون له نسبة الى الثاني غير مسلم ولا يلزم من قبول المتناهي النسبة المتناهي اليه قبول غير المتناهي لنسبة المتناهي اليه (قال) وأما المستكلم فله في ابطال القول بعدم النهاية طرق الاول ما أسلفناه من الطريقة المذكورة ويلزم عليه ما ذكرناه مع عدم التناقض اللازم للفيلسوف من ضرورة اعتقاد عدم النهاية فيما ذكرناه من الصور وعدم اعتقاد المستكلم لذلك غير أن المناقضة لازمة لتكلم من جهة اعتقاد عدم النهاية في معلومات الله تعالى ومقدوراته مع وجود ما ذكرناه من الدليل الدال على وجوب النهاية فيها قال وما يقال (١) من أن المعنى يكون المعلومات والمقدورات غير متناهية صلاحية العلم لتعلقه بما يصح أن يعلم وصلاحية القدرة لتعلقها بكل ما يصح أن يوجد وما يصح أن يعلم ويوجد غير متناهية لكنه من قبيل التقديرات الوهمية والتجوزات الامكانية وذلك مما لا يمنع كونه غير متناهية بخلاف الامور الوجودية والحقائق العينية ولا أثر له في القدح أيضا فان هذه الامور وان لم تكن موجودات الاعيان لكنهم متحققة في الازهان ولا يخفى أن نسبة ما فرض استعماله فيما (١) قوله وما يقال الخ هكذا في الاصل وانظر ابن الخبزي وحرك كتبه

وله وجوده في علي نحو استعماله
 فيماله وجوده عيني (١) (قال)
 الطريق الثاني يعني في بيان
 امتناع ما لا نهاية له قوله لو وجد
 أعداد لا نهاية لها لم تخل إما أن
 تكون شفعا أو وورا أو شفعا
 وورا معا أو لا شفعا ولا وورا فان
 كانت شفعا فهي تصير وورا بزيادة
 واحد وان كانت وورا فهي تصير
 شفعا بزيادة واحد واعواز الواحد
 لما لا يتناهى محال وان كانت شفعا
 وورا فهو محال لان الشفع ما يقبل
 الانقسام عتساو بين والورا غير قابل
 لذلك والعدد الواحد لا يكون قابلا
 لذلك وغير قابل له معا وان لم يكن
 شفعا ولا وورا فيلزم منه وجود واسطة
 بين النقي والاثبات وهو محال وهذه
 المحالات انما لزم من القول بعدد
 لا نهاية له فالقول به محال (قال) وهو
 من النمط الاول في الفساد لوجهين
 الاول قد لا نسلم استحالة الشفعية أو

(١) وجد ههنا بما مش الاصل
 زيادة لم يجعل لها علامة في الصلب
 ونصها قال وأما آحاد الاعراض
 فان العلم يسترسل عليها استرسالا
 وأما الجواب بصلاحيته التعلق فهو
 جواب الشهرستاني ونحوه قال
 الأمدى هـ

(٢) قوله وهذا يظنه طائفة من
 المتأخرين كذا في الاصل وانظر

(٣) قوله وأما رواية كردم الخ
 هكذا في الاصل وحرر العبارة

فعل فيها تحريفاً وسقطا كتبه

معصمه

ولهذا قال ما أصابك ولم يقل ما أصبت وهكذا قال السلف في رواية أبي صالح عن ابن عباس ان
 الحسنة هي الخصب والمطر والسبئية الجذب والغلاء وفي رواية الوالي عنه ان الحسنة الفتح
 والغنمة والسبئية الجراح والهزيمة وقال في هذه الرواية ما أصابك من حسنة ما فتح الله عليه يوم
 بدر والسبئية ما أصابه يوم أحد وكذلك قال ابن قتيبة الحسنة الغنمة والنعمة والسبئية البلية
 وروى ذلك عن أبي العالبة وروى عنه أن الحسنة الطاعة والسبئية المعصية (٢) وهذا يظنه
 طائفة من المتأخرين ثم اختلف هؤلاء فقال مشبه القدر هذا حجة لنا لقوله سبحانه قل كل من عند
 الله وقال نغاته بل هو حجة لنا لقوله وما أصابك من سيئة فمن نفسك ووجه كل فريق يدل على فساد
 قول الآخر والقولان باطلان في هذه الآيات فان المراد النعم والمصائب ولهذا قال وان تصبهم
 والضيم قد قيل انه يعود على المنافقين وقيل على اليهود وقيل على الطائفتين والتحقيق انه يعود
 على من قال هذامن أي صنف كان ولهذا قيل هذا لا يعين قائله لانه دائماً يقوله بعض الناس
 فكل من قاله تناولته الآية فان الطاعنين فيما جاء به الرسول من كافر ومنافق بل ومن في قلبه
 مرض أو عنده جهل يقول مثل ذلك وكثير من الناس يقول ذلك في بعض ما جاء به الرسول ولا يعلم
 انه جاء به لظنه خطأ صاحبه ويكون هو المخطئ فاذا أصابهم نصر ورزق قالوا هذامن عند الله
 لا يضيفه الى ما جاء به الرسول وان كان سيئاً وان أصابهم نقص رزق وخوف من العدو
 وظهوره قالوا هذامن عندك لانه أمر بالجهاد فجزى ما جرى وأنهم تطيروا بما جاء به كما تطير قوم
 فرعون بما جاء به موسى والسلف ذكروا المعنيين فعن ابن عباس قال بشؤمك وعن ابن زيد
 قال بسوء تدبيرك قال تعالى قل كل من عند الله وعن ابن عباس الحسنة والسبئية أما الحسنة
 فأنعم بها عليك وأما السبئية فابتلاك بها فالهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثنا وقد قيل
 في مثل هذا لم يفقهوا ولم يكادوا وان النقي مقابل الاثبات وقيل بل معناه فقهاء بعد ان كادوا
 لا يفقهون كقوله فذبحوها وما كادوا يفعلون فالنقي بها مثبت والمثبت بها منفي وهذا هو
 المشهور وعليه عامة الاستعمال وقد يقال يراد بها هذا تارة وهذا تارة فاذا صرحت باثبات
 الفعل فقد وجد فاذا لم يثبت الا بالنقي المحض كقوله لم يكديراها ولا يكادون يفقهون حديثا فهذا
 نقي مطلق ولا قرينة معه تدل على الاثبات فيفرق بين مطلقها ومقيدها وهذه الاقوال الثلاثة
 للخجة وقال بكل قول طائفة وقد وصف الله تعالى المنافقين بعدم الفقه في مثل قوله تعالى هم الذين
 يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا والله خزانة السموات والارض ولكن
 المنافقين لا يفقهون وفي مثل قوله ومنهم من يستمع اليك حتى اذا اخرجوا من عندك قالوا الذين
 أوتوا العلم ماذا قال آنفا أولئك الذين طبع الله على قلوبهم واتبعوا أهواءهم فدل على أنهم لم
 يكونوا يفقهون القرآن لكن قوله حديثا نكرة في سياق النقي فتعم كما قال في الكهف وحدث من
 دونهما قوما لا يكادون يفقهون قولا ومعلوم أنهم لا بد أن يفقهوا بعض الاقوال والا فلا يعيش
 الانسان بدون ذلك فعلم أن المراد أنهم يفقهون بعد ان كادوا لا يفقهون وكذلك في الرواية وهذا
 أظهر الاقوال للخجة واشهرها والمقصود أن هؤلاء لو فقهوا القرآن لعلموا أنك ما أمرتهم بالاختيار
 وما نهيتهم الا عن شرواثة لم تكن المصيبة الحاصلة لهم بسبب بل بسبب ذنوبهم ثم قال تعالى
 ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك قال ابن عباس وأنا كتبتها عليك وقيل
 انها في حرف عبد الله وأنا قدرتها عليك وهذا كقوله وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم
 ويعفو عن كثير وقوله أول ما أصابكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم
 وقوله وان تصبهم سيئة بما قدمت أيديهم فان الانسان كفور (٣) وأما رواية كردم عن يعقوب فن

الوترية فيما لا نهاية له والقول بان
 ما لا يتناهي لا يعوزه الواحد الذي به
 يصير شفعان كان وتر أو وتران
 كان شفعاً فدعوى مجردة ومحض
 استبعاد لا دليل عليه الوجه الثاني
 أنه يلزم عليه عقود الحساب
 ومعلومات الله ومقدوراته فانها غير
 متناهية امكاناً مع امكان اجراء
 الدليل المذكور فيها قلت ولقائل
 أن يقول أما الوجه الاول فضعيف
 فان كون ما لا يتناهي معوز الواحد
 كالمعلوم فساد بالضرورة بل يمكن
 أن يقال ما لا يتناهي لا يمكن أن
 يكون لا شفعاً ولا وترا لان الشفع
 والوتر نوعان من العدد المحصور
 الذي له طرفان مبدأ ومنتهى فاما
 اذا قدر ما لا مبدأ له ولا منتهى له
 فليس عدداً محصوراً فلا يكون شفعاً
 ولا وترا كما يقوله المسلمون وغيرهم
 من أهل الملل فيما يجده الله تعالى
 في المستقبل من نعم الجنة أنه
 لا شفع ولا وتر وهذا أيضاً قول
 الفلاسفة الطبيعية والالهية ان
 ما لا نهاية له لا يكون شفعاً ولا وترا
 وذلك أن ما لا نهاية له ليس له طرفان
 والشفع ما يقبل الانقسام بقسمين
 متساويين وهذا انما يعقل فيما له
 طرفان منتهيان واذا لم يمكن أن
 يكون شفعاً لم يمكن أن يكون وترا
 وأما عقود الحساب فالمقدرتها
 في الذهن محصورة ومنتهاه وما
 لا يتناهي لا تقدره الازهان بل
 كل ما يضعفه الذهن من عقود
 الحساب فهو منتهاه والمراتب في

نفسك فنعناها يناقض القراءة المتواترة فلا يعتمد عليها ومعنى هذه الآية كما في الحديث الصحيح
 الالهى يا عبادى انما هى اعمالكم أحصيا لكم ثم أوفيكم اياها فمن وجد خيراً فليحمد الله ومن
 وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ومعنى هذه الآية متناول لكل من نسب ما أصابه من المصيبة
 الى ما أمر الله به ورسوله كأنه سبب تقدمه لاني بكر وعمر واستخلافه في
 الصلاة أو سبب ولا يتهم حاصل لهم مصيبة قبل مصيبتكم بسبب ذنوبكم ومن يتق الله يجعل له
 مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب بل هذا كله من أذى المؤمنين بغير ما كتبوا وقد قال تعالى
 ولا يغتب بعضكم بعضاً وثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الغيبة ذكر ك أخاك
 بما يكره قيل أرايت ان كان في أخى ما أقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه
 فقد بهته فمن رى أحد اعماليس فيه فقد بهته فكيف اذا كان ذلك في الصحابة ومن قال عن
 مجتهدانه تعمد الظلم أو تعمد معصية الله ورسوله ومخالفة الكتاب والسنة ولم يكن كذلك فقد
 بهته واذا كان فيه ذلك فقد اغتابه لكن يباح من ذلك ما أباحه الله ورسوله وهو ما يكون على
 وجه القصاص والعدل وما يحتاج اليه المصلحة الدين ونصيحة المسلمين فالاول كقول المشتكى
 المظلوم فلان ضررني وأخذ مالي ومنعني حتى ونحو ذلك قال الله تعالى لا يحب الله الجهر بالسوء
 من القول الا من ظلم وقد نزلت فيمن ضاى قوم ما فلم يقره لان قري الضيف واجب كادلت عليه
 الاحاديث الصحيحة فلما منعوه محقه كان له ذكر ذلك وقد أذن له النبي صلى الله عليه وسلم أن
 يعاقبهم بمثل قرأه في زرعههم ومالههم وقال نصره واجب على كل مسلم لانه قد ثبت عنه في الصحيح أنه
 قال انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً قلت يا رسول الله انصره مظلوماً فكيف انصره ظالماً قال تمنعه
 من الظلم فذلك نصره اياه وأما الحاجة فمثل استفتاء هند بنت عتبة كما ثبت في الصحيح أنها قالت
 يا رسول الله ان أباسفيان رجل شحيح لا يعطيني وبنى ما يكفيني بالمعروف فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم خذي ما يكفيلك وولديك بالمعروف وأخرجه في الصحيحين من حديث عائشة فلم ينكر عليها
 قولها وهو من جنس قول المظلوم وأما النصيحة فمثل قوله صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس
 لما استشارته فيمن خطبها فقالت خطبني أبوجهم ومعاوية فقال أما معاوية فصعلوك لا مال له
 وأما أبوجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وفي لفظ يضرب النساء انكحى أسامة فلما استشارته فيمن
 تزوج ذكر ما تحتاج اليه وكذلك من استشار رجلاً فيمن يعامله والنصيحة ما موربها ولو لم يساوره
 فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الدين النصيحة الدين النصيحة ثلاثاً قالوا لمن
 يا رسول الله قال الله ولكاتبه ورسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وكذلك بيان أهل العلم غلط في رواية
 عن النبي صلى الله عليه وسلم أو تعمد الكذب عليه أو على من ينقل عنه العلم وكذلك بيان من غلط
 في رأى رآه في أمر الدين من المسائل العلمية والعملية فهذا اذا تكلم فيه الانسان بعلم وعدل وقصد
 النصيحة فالله تعالى يشيبه على ذلك لاسما اذا كان المتكلم فيه داعياً الى بدعة فهذا يجب بيان
 أمره للناس فان دفع شره عنهم أعظم من دفع شر قاطع الطريق وحكم المتكلم باجتهاده في العلم
 والدين حكم أمثاله من المجتهدين ثم قد يكون مجتهداً مخطئاً أو مصيباً وقد يكون كل من الرجلين
 المختلفين باللسان أو اليد مجتهداً يعتقد الصواب معه وقد يكونان جميعاً مخطئين مغفور لهما
 كما ذكرنا نظير ذلك مما كان يجري بين الصحابة ولهذا ينهى عما شجر بين هؤلاء سواء كانوا من
 الصحابة أو من بعدهم فاذا تشاجر مسلمان في قضية ومضت ولا تعلق للناس بها ولا يعرفون
 حقيقتها كان كلامهم فيها كلاماً باطلاً ولا عدل يتضمن أذاهم بغير حق ولو عرفوا أنهم ماذنبان
 أو مخطئان لكان ذلك من غير مصلحة راجحة من باب الغيبة المذمومة لكن الصحابة رضوان الله

نفسها متناهية (١) ولكن إحدى

المرتبتين لو وجدت أفرادها في

(١) وجد هنا بحاشية أصل الهامش

زيادة لم يوضع لها علامة في الصلب

ونصها قلت التفريق بين الشيتين

يحتاج الى ثبوت الوصف الفارق

وثبوت تأثيره والامدى سلم لهم

الوصف ونزعهم في كونه مؤثرا

والتحقيق أن ما ذكره من الوصف

متوجه في القدرة فان تعلقها

بالمعدوم من باب التجويز بخلاف

العلم فان فساده تعلقه بالمعلوم ليس

من باب التجويز فان المعلوم هنا

معلوم للعالم ليس المراد بذلك أن ثم

صفة تصح أن يعلم بها المعلوم اذا

وجد بل هو معلوم قبل وجوده

بخلاف القدرة فان تعلقها بالمعدوم

معناه أنها صفة صالحة تتعلق

بالمقدور اذا وجد قلت أيضا فان

قول القائل المعنى تكون المعلومات

والمقدورات غير متناهية هو صلاحية

العلم والقدرة للتعلق هو وان سلم في

القدرة فلا يسلم في العلم فان الكلام

ليس هو في إمكان العلم بها بل في

العلم الذي يقال انه علم موجود أزل

متعلق بما لانهاية له وهذا أمر موجود

وعن هذه الشبهة صار طائفة من

النظار الى استرسال العلم على آحاد

نوع العرض كما قاله أبو المعالي وحكي

ذلك عن أبي الحسين البصرى وداود

الخوارزمي قال أبو المعالي الاجسام

جنس واحد والاعراض أجناسها

محمورة وأفراد الجنس غير محصورة

(قال) فلا يجوز وجود أجناس لا

تتناهى لانه يجب حيث وجوده لا

يتناهى في العلم والدليل دال على نفي

النهاية في هذا وهذا اه معجمه

عليهم أجمعين أعظم حرمة وأجل قدر أو أزره أعرضا وقد ثبت من فضائلهم خصوصاً وعموماً ما لم يثبت لغيرهم فلهذا كان الكلام الذي فيه ذمهم على ما شجر بينهم أعظم إثم من الكلام في غيرهم فان قيل فأنتم في هذا المقام تسبون الرافضة وتذمونها وتذرون عيوبهم قيل ذكر الانواع المذمومة غير ذكر الاشخاص المعينة فانه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لعن أنواع كثيرة كقوله لعن الله الخمر وشاربها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه وبائعها وآكل ثمنها ولعن الله آكل الربوا وموكله وكتبه وشاهديه ولعن الله من غير منار الارض وقال المدينة حرام ما بين غير الى نورفن أحدث فيها حدثاً وأوى محمد فاعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً وقال لعن الله من عمل عمل قوم لوط وقال لعن الله المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال من ادعى الى غير أبيه أو تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً وقال الله تعالى في القرآن ألعنة الله على الظالمين الذين يصدون عن سبيل الله ويغونها عوجاً فالقرآن والسنة مملوآن من ذم الانواع المذمومة وذم أهلها ولعنهم تحذير من ذلك الفعل واخبار بما يلحق أهله من الوعيد ثم المعاصي التي يعرف صاحبها أنه عاص يتوب منها والمستدع الذي يظن أنه على حق كالخوارج والنواصب الذين نصبوا العداوة والحرب للجماعة المسلمين فابتدعوا بدعة وكفروا من لم يوافقهم عليها فصار بذلك ضررهم على المسلمين أعظم من ضرر الظلمة الذين يعلمون أن الظلم محرم وان كانت عقوبة أحدهم في الآخرة لاجل التأويل قد تكون أخف لكن أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم ونهى عن قتال الامراء الظلمة وتواترت عنه بذلك الاحاديث الصحيحة فقال في الخوارج يحقر أحدكم صلواته مع صلواتهم وقراءته مع قراءتهم وصامه مع صيامهم بقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يحرقون من الاسلام كما يرق السهم من الرمية أينما القيتهم فقتلوهم وقال في بعضهم يقتلون أهل الايمان ويدعون أهل الاوثان وقال للانصار انكم ستلقون بعدى أنرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض أى تلقون من يستأثر عليكم بالمال ولا ينصفكم فأمرهم بالصبر ولم يأذن لهم في قتالهم وقال أيضا سيكون عليكم بعدى أمراء يطلبون منكم حقهم ويمنعونكم حقكم قالوا فانتأمرنا يا رسول الله قال أدوا اليهم حقه وسلموا الله حقكم وقال من رأى من أميره شيئاً فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الاسلام من عنقه وقال من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة مات ميتة جاهلية وقال خياراً أئمتكم الذين تجبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشراً أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قالوا أفلا نقاتلهم قال لا ما صلوا وهذه الاحاديث كلها في الصحح الى احاديث أمثالها فهذا أمره بقتال الخوارج وهذا أمره عن قتال الولاة الظلمة وهذا مما يستدل به على أنه ليس كل ظالم باغ يجوز قتاله ومن أسباب ذلك أن الظالم الذي يستأثر بالمال والولايات لا يقاتل في العادة الا لاجل الدنيا يقاتله الناس حتى يعطيهم المال والولايات وحتى لا يظلمهم فلم يكن أصل قتالهم ليكون الدين كله لله ولتكون كلمة الله هي العليا ولا كان قتالهم من جنس قتال المحاربين قطاع الطريق الذين قال فيهم من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون حرمة فهو شهيد لان أولئك معادون لجميع الناس وجميع الناس يعنون على قتالهم ولو قدر انه ليس كذلك العداوة والحرب فليسوا ولاة أمر قادرين على الفعل والاختزال هم بالقتال يريدون أن يأخذوا أموال الناس ودماءهم فهم مستدرون الناس بالقتال بخلاف ولاة الامور فانهم لا يبتدون بالقتال للرعية وفرق بين من تقاتله دفعا وبين من تقاتله ابتداء ولهذا اهل يجوز في حال الفتنة قتال الدفع فيه عن أحدروايتان

لتعارض الآثار والمعاني و بالجملة العادة المعروفة أن الخروج على ولاة الامور يكون لطلب ما في أيديهم من المال والامارة وهذا قتال على الدنيا ولهذا قال أبو برزة الاسلمي عن فتنة ابن الزبير وفتنة القراء مع الحجاج وفتنة مروان بالشام هؤلاء هؤلاء وانما يقاتلون على الدنيا وأما أهل البدع كالخوارج فهم يريدون افساد دين الناس فقتالهم قتال على الدين والمقصود بقتالهم أن تكون كلمة الله هي العليا ويكون الدين كله لله فلهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ونهى عن ذلك ولهذا كان قتال على رضى الله عنه الخوارج ثابتا بالنص من الصريح وباجماع الصحابة والتابعين لهم باحسان وسائر علماء المسلمين وأما قتال الجمل وصفين فكان قتال فتنة كرهه فضلاء الصحابة والتابعين لهم باحسان وسائر العلماء كإدلت عليه النصوص حتى الذين حضروه كانوا كارهين له فكان كارهه في الامة أكثر وأفضل من حامده وقد ثبت في الصحاح وغيره أنه صلى الله عليه وسلم كان يقسم مالا فجاءه ذو الخويرة التيمي وهو محلولق الرأس كثر اللحية تأتي الجبين بين عينيه أثر السجود فقال يا محمد اعدل فانك لم تعدل فقال ويحك ومن يعدل اذ لم اعدل ثم قال ويحك أيأمنني من في السماء ولا تأمنوني فقال له بعض الصحابة دعني أضرب عنقه فقال يخرج من ضنفي هذا أقوام يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم الحديث فهذا كلامه في هؤلاء العباد لما كانوا مبتدعين وثبت عنه في الصحاح أن رجلا كان يشرب الخمر وكان النبي صلى الله عليه وسلم كلما أتى به اليه جعله الحد فأتى به اليه مرة فلغته رجل وقال ما أكثر ما يؤتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تلغته فانه يحب الله ورسوله فنهى عن لعن هذا المعين المدمن الذي يشرب الخمر وشهد له بأنه يحب الله ورسوله مع لعنه شارب الخمر عموما فعلم الفرق بين العام المطلق والخاص المعين وعلم أن أهل الذنوب الذين يعترفون بذنوبهم أخف ضرا على المسلمين من أمر أهل البدع الذين يبتدعون بدعة يستحلون بها عقوبة من يخالفهم والرافضة أشد بدعة من الخوارج وهم يكفرون لم تكن الخوارج تكفروا كابي بكر وعمر ويكذبون على النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة كذبا ما كذب أحد مثله والخوارج لا يكذبون لكن الخوارج كانوا أصدق وأشجع منهم وأوفى بالعهد منهم فكانوا أكثر قتلا منهم وهؤلاء أكذب وأجبن وأعدو وأذل وهم يستعينون بالكفار على المسلمين فقدر أينا ورأى المسلمون أنه اذا ابتلى المسلمون بعدو كافر كانوا معه على المسلمين كاجرى لجنسكرخان ملك الترك الكفار فان الرافضة أعانته على المسلمين وأما اعانتهم لهؤلاء كوابن ابنه لما جاء الى خراسان والعراق والشام فهذا أظهر وأشهر من أن يخفى على أحد فكانوا بالعراق وخراسان من أعظم انصاره باطنا وظاهرا وكان وزير الخليفة ببغداد الذي يقال له ابن العلقمي منهم فلم يزل يترك بالخليفة والمسلمين ويسعى في قطع أرزاق عسكر المسلمين وضعفهم ونهى العامة عن قتالهم ويكيد أنواعا من الكيد حتى دخلوا فقتلوا من المسلمين ما يقال انه بضعة عشر ألف ألف انسان أو أكثر وأقل ولم يبق في الاسلام لمحمة مثل لمحمة الترك الكفار المسلمين بالستر وقتلوا الهاشميين وسبوا نساءهم من العباسيين وغير العباسيين فهل يكون مواليا لا لرسول الله صلى الله عليه وسلم من يسلط الكفار على قتلهم وسببهم وعلى سائر المسلمين وهم يكذبون على الحجاج وغيره أنه قتل الاشراف ولم يقتل الحجاج هاشميا قط مع ظلمه وغشيه فان عبد الملك سهاه عن ذلك وانما قتل ناسا من اشراف العرب غير بنى هاشم وقد تزوج هاشمية وهي بنت عبد الله بن جعفر فما مكنته بنو أمية من ذلك وفرقوا بينه وبينها وقالوا ليس الحجاج كفا لأشريفه هاشمية وكذلك من كان بالشام من الرافضة الذين لهم كلمة أو سلاح يعينون الكفار من المشركين ومن النصارى أهل الكتاب على المسلمين على قتلهم وسببهم وأخذ أموالهم والخوارج

الخارج لكانت أكثر من الاولى وليس ذلك تفاوتا في أمور موجودة لافي الاذهان ولا في الاعيان (قال أبو الحسن الامدي) الطريق الثالث أنه لو وجد أعداد لانهاية لها فكل واحد منها محصور بالوجود فالجملة محصورة بالوجود وما لا يتناهى لا يتحصر بمحاصر (قال) وهو أيضا فاسد لثلاثة أوجه الاول لان سلم أن الوجود زائد على الموجود حتى يقال يكون الوجود حاصرا له بل الوجود هو ذات الموجود وعينه على ما يأتي الثاني وان كان زائدا على كل واحد من آحاد الجملة فلا نسلم كونه حاصرا بل عارض مقارن لكل واحد من الآحاد والعارض المقارن للشيء لا يكون حاصرا له الثالث سلمنا أن الوجود حاصر لكل واحد من آحاد الجملة ولكن لان سلم أن الحكم على الآحاد يكون حكما على الجملة ولهذا يصدق أن يقال لكل واحد من آحاد الجملة انه جزء الجملة ولا يصدق على الجملة انها جزء الجملة ولقائل أن يقول في افساد هذا الوجه أيضا قول القائل انه محصور في الوجود أير يديه أن هناك سوراموجودا حصر ما يتناهى أو ما لا يتناهى بين طرفيه أمر يريده أنه موصوف بكونه موجودا فان أراد الاول فهو باطل فانه ليس للموجودات شيء خارج عن الموجودات يحصرها سواء قيل انها متناهية أو غير متناهية وان قيل ان كل واحد مما لا يتناهى من الموجودات هو

ما علمت من هذا شيئا بل كانوا يقاتلون الناس لكن ما كانوا يسلطون الكفار من المشركين وأهل الكتاب على المسلمين ودخل في الرافضة من الزنادقة المنافقين الاسماعيلية والتصيرية وغيرهم من لم يكن يجترئ أن يدخل عسكر الخوارج لان الخوارج كانوا عبادا متورعين كما قال فيهم النبي صلى الله عليه وسلم بحق أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم الحديث فأين هؤلاء الرافضة من الخوارج والرافضة فيهم من هو متعبد متورع زاهد لكن ليسوا في ذلك مثل غيرهم من أهل الاشواء والمعترلة أعقل منهم ولعلم وأدين والكذب والفجور فيهم أقل منه في الرافضة والزيدية من الشيعة خير منهم أقرب الى الصدق والعدل والعلم وليس في أهل الاشواء أصدق ولا أعبد من الخوارج ومع هذا فأهل السنة يستعملون معهم العدل والانصاف ولا يظلمونهم فان الظلم حرام مطلقا كما تقدم بل أهل السنة لكل طائفة من هؤلاء خير من بعضهم لبعض بل هم للرافضة خير وأعدل من بعض الرافضة لبعض وهذا مما يعترفون به ويقولون أنتم تصفوننا ما لا ينصف بعضنا بعضا وهذا لان الاصل الذي اشتد كوافيه أصل فاسد مبنى على جهل وظلم وهم مشركون في ظلم سائر المسلمين فصاروا بمنزلة قطاع الطريق المشركين في ظلم الناس ولا ريب أن المسلم العالم العادل أعدل عليهم (١) وعلى بعضهم من بعض والخوارج تكفروا أهل الجماعة وكذلك أكثر المعترلة يكفرون من خالفهم وكذلك أكثر الرافضة ومن لم يكفروا فقد كذلك أكثر أهل الاشواء يبتدعون رأيا أو يكفرون من خالفهم فيه وأهل السنة يتبعون الحق من ربهم الذي جاءه الرسول ولا يكفرون من خالفهم فيه بل هم أعلم بالحق وأرحم بالخلق كما وصف الله به المسلمين بقوله كنتم خير أمة أخرجت للناس قال أبو هريرة كنتم خير الناس للناس وأهل السنة نقاوة المسلمين فهم خير الناس للناس وقد علم أنه كان بساحل الشام جبل كبير فيه ألوف من الرافضة يسفكون دماء الناس وأخذون أموالهم وقتلوا خلقا عظيما وأخذوا أموالهم ولما انكسر المسلمون سنة (٢) غازان أخذوا الخيل والسلاح والاسارى وباعوهم للكفار والنصارى بقرص وأخذوا من مبرهم من الجند وكانوا أضرت على المسلمين من جميع الاعداء وحمل بعض امرائهم راية النصارى وقالوا له أيا ما خير المسلمون أو النصارى فقال بل النصارى فقالوا له مع من تحشر يوم القيامة فقال مع النصارى وسلموا اليهم بعض بلاد المسلمين ومع هذا فلما استشار بعض ولاة الامر في غز وهم وكتب جوابا مبسوطا في غز وهم وذهبنا الى ناحيتهم وحضر عندي جماعة منهم وجرت بيني وبينهم مناظرات ومفاوضات يطول وصفها فلما فتح المسلمون بلادهم وتمكن المسلمون منهم نهيتهم عن قتلهم وعن سبيهم وأزلفناهم في بلاد المسلمين متفرقين لئلا يجتمعوا فما أذكر في هذا الكتاب في ذم الرافضة وبيان كذبهم وجهلهم قليل من كثير مما عرفه منهم ولهم شر كثيرا أعرف تفصيله ومصنف هذا الكتاب وأمثاله من الرافضة انما نقابلهم ببعض ما فعلوه بأمة محمد صلى الله عليه وسلم سلفها وخلفها فانهم عمدوا الى خيار أهل الارض من الاولين والآخرين بعد النبيين والمرسلين والى خيار أمة أخرجت للناس فجعلوهم شرار الناس واقترفوا عليهم العظائم وجعلوا حسناتهم سيئاتهم وجاؤا الى شر من انتسب الى الاسلام من أهل الاشواء وهم الرافضة بأصنافها غاليا واما ما أوردتها الله يعلم وكفى بالله عليم ليس في جميع الطوائف المنتسبة الى الاسلام مع بدعة وضلالة شر منهم لأجهل ولا أكذب ولا أظلم ولا أقرب الى الكفر والفسوق والعصيان وأبعد عن حقائق الايمان منهم فرغوا أن هؤلاء هم صفوة الله من عباده فان ما سوى أمة محمد كفار وهؤلاء كفروا والامة كلها أو ضلوا لها سوى طائفتهم التي يزعمون أنها الطائفة المحقة وأنها لا تجتمع على ضلالة فجعلوهم صفوة بنى آدم فكان مثلهم كمن جاء الى غنم

موجود فهذا حق فاذا سمى المسمى هذا حصرا كان هذا اطلاقا لفظيا وكان قوله حينئذ ما لا يتناهى لا يكون محصورا بمنزلة قوله لا يكون موجودا وهذا محل النزاع فقد غير العبارة وصادرت على المطلوب ثم ما لا يتناهى في المستقبل موجودا بتفاق أهل الملل وعامة الفلاسفة ولم ينزع في ذلك الا من شذ كالجهنم وأبي الهذيل وتجوها من هو مسبق باجماع المسلمين محجوج بالكتاب والسنة مخصوص بالادلة العقلية مع مخالفة جماهير العقلاء من الاولين والآخرين وهو مع هذا محصور بالوجود كما أن ما لا يتناهى في الماضي محصور بالوجود لكنهم يفرقون بان الماضي دخل في الوجود بخلاف المستقبل ومنازعوهم يقولون الماضي دخل ثم خرج فصارا جميعا معدومين والمستقبل لم يدخل في الوجود وهو تفرق صوري حقيقة انه ان الماضي كان وحصل والمستقبل لم يحصل بعد فيقال لهم ولم قلتم ان كل ما حصل وكان يمتنع أن يكون دائما لم يزل وهو وان كان متناهيان الجانب الذي يلينا فالمستقبل أيضا متناه في هذا الجانب وانما الكلام في

(١) قوله وعلى بعضهم من بعض هكذا في الاصل ولعل في العبارة قلبا ووجه الكلام من بعضهم على بعض ليوافق ما قبله فتأمل

(٢) قوله غازان كذا في نسخة وفي أخرى عازاب وحررتبه معججه

كثيرة فقيل له أعطنا خير هذه الغنم لنضحى بها فعمد الى شرا تلك الغنم الى شاة عوراء عجماء عرجاء
مهزولة لانقي لها فقال هذه خيار هذه الغنم لا تجوز الاضحية الابهاوسا ر هذه الغنم ليست غنما
وانما هي خنازير يجب قتلها ولا تجوز الاضحية بها وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من حذى مؤمنا من منافق حتى الله لحمه من نار جهنم يوم القيامة وهؤلاء الراضية
امانفاق واما جاهل فلا يكون رافضيا ولا جهمي الا منافقا او جاهلا بما جاء به الرسول صلى الله
عليه وسلم لا يكون فيهم احد عالما بما جاء به الرسول مع الابعان به فان مخالفتهم لما جاء به الرسول
وكذبهم عليه لا يخفى قط الاعلى مفرط في الجهل والهوى وشيوخهم المصنفون فيهم طوائف
يعلمون ان كثيرا مما يقولونه كذب ولكن يصنفون لهم لباستهم عليهم وهذا المصنف يتهمه
الناس بهذا ولكن صنف لاجل اتباعه فان كان احدهم يعلم ان ما يقوله باطل ويظهره ويقول
انه حق من عند الله فهو من جنس علماء اليهود الذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا
من عند الله ليشتموا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت ايديهم وويل لهم مما يكسبون وان كان
يعتقد انه حق دل ذلك على نهاية جهله وضلاله

فان كنت لا تدري فتلك مصيبة * وان كنت تدري فالمصيبة اعظم

وهم في دينهم لهم عقائد وشرعيات والعقليات متأخروهم فيها اتباع المعتزلة الامن تغلسف منهم
فيكون اما فيلسوفا واما متراجمان فلسفة واعتزال ويضم الى ذلك الرفض مثل مصنف هذا
الكتاب وامثاله فيصرون بذلك من ابعد الناس عن الله ورسوله وعن دين الاسلام المحض واما
شرعياتهم فعمدتهم فيها على ما ينقل عن بعض اهل البيت مثل ابي جعفر الباقر وجعفر بن محمد
الصادق وغيرهما ولا ريب ان هؤلاء من سادات المسلمين وأئمة الدين ولا قوا الهنم من الحرمة
والقدر ما يستحقه ائمتنا الهنم لكن كثيرا ما ينقل عنهم كذب والرافضة لا خيرة لها بالاسانيد والتمييز
بين الثقات وغيرهم بل هم في ذلك من اشباه اهل الكتاب فكل ما يجدونه في الكتب منقول عن
اسلافهم قبلوه بخلاف اهل السنة فان لهم من الخيرة بالاسانيد ما عيزون به بين الصدق والكذب
واذا صح النقل عن علي بن الحسين فله اسوة نظرائه كالقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وغيرهما كما
كان علي بن ابي طالب مع سائر الصحابة وقد قال تعالى فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول
فامر برد ما تنازع فيه المسلمون الى الله والرسول والرافضة لا تعنى بحفظ القرآن ومعرفة
معانيه وتفسيره وطلب الدلالة الدالة على معانيه ولا تعنى ايضا بحديث رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومعرفة صحيحه من سقيمه والبحث عن معانيه ولا تعنى بانار الصحابة والتابعين حتى تعرف
ما آخذهم ومسالكهم وترد ما تنازعوا فيه الى الله والرسول بل عمدتها انار تنقل عن بعض اهل
البيت فيها صدق وكذب وقد اصلت لها ثلاثة اصول احدها ان كل واحد من هؤلاء امام
معصوم بمنزلة النبي لا يقول الاحق ولا يجوز لاحد ان يخالفه ولا يرد ما ينازعه فيه غيره الى الله
والرسول فيقولون عنه ما كان هو واهل بيته يتبرؤن منه والثاني ان كل ما يقوله واحد من
هؤلاء فانه قد علم منه انه قال انا نقل كل ما أقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم وباليتهم فنعوا
براسيل التابعين كعلي بن الحسين بل يأتون الى من تأخر زمانه كالعسكر بين فيقولون كل ما قاله
واحد من اولئك فالنبي قد قاله وكل من له عقل يعلم ان العسكر بين بمنزلة امثالهم ممن كان في
زمانهم ممن الهاشميين ليس عندهم من العلم ما يتمازون به عن غيرهم ويحتاج اليهم فيه اهل العلم
ولا كان اهل العلم يأخذون عنهم كما يأخذون عن علماء زمانهم وكما كان اهل العلم في زمن علي
ابن الحسين وابنه ابي جعفر وابن ابنه جعفر بن محمد فان هؤلاء الثلاثة رضى الله عنهم قد أخذ اهل

الطرفين الآخرين وايضا فالحوادث
الماضية عدمت بعد وجودها فهي
الآن معدومة كما ان الحوادث
المستقبلية الآن معدومة فلا هذا
موجود ولا هذا موجود الا ان
وكلاهما له وجود في غير هذا الوقت
ذال في الماضي وهذا في المستقبل
وكون الشيء ماضيا ومستقبلا
امر اضافي بالنسبة الى ما يقدر
متأخرا عن الماضي ومتقدما
على المستقبل والافكل ماض قد
كان مستقبلا وكل مستقبل سيكون
ماضيا كما ان كل حاضر قد كان
مستقبلا وسيصير ماضيا (قال
الامدي) الطريق الرابع له لو وجد
مالا ينتهي فبان وقت يقدر الا
وهو متناه في ذلك الوقت وانتهى مالا
ينتهي محال (قال) وهو ايضا غير
سديد فان الانتهاء من احد الطرفين
وهو الاخير وان سله الخصم فلا
يوجب النهاية في الطرف الاخر ثم
يلزم عليه عقود الحساب ونعيم اهل
الجنة وعذاب اهل النار فانه وان
كان متناهي من طرف الابتداء فغير
متناه امكانا في طرف الاستقبال
قلت هذا الوجه من جنس الوجه
السادس الذي ذكره الرازي وهو انه
لو كانت الحوادث الماضية غير
متناهية كان وجود اليوم موقوفا
على انقضاء ما لانهاية له وانقضاء
مالا لانهاية له محال والموقوف على
المحال محال وقد اعترض عليه
الارموي بما اعترض به هو وغيره
بان انقضاء مالا لانهاية له محال واما

العلم عنهم كما كانوا يأخذون عن أمثالهم بخلاف العسكر بين ونحوهما فإنه لم يأخذ أهل العلم
 المعروفون بالعلم عنهم شيئاً فيريدون أن يجعلوا ما قاله الواحد من هؤلاء هو قول الرسول الذي بعثه
 الله إلى جميع العالمين بمنزلة القرآن والمتواتر من السنن وهذا مما لا يبنى عليه دينه إلا من كان من
 أبعاد الناس عن طريقة أهل العلم والايمان وأصلوا أصلاً تاماً وهو أن اجماع الرافضة هو
 اجماع العترة واجماع العترة معصوم والمقدمة الاولى كاذبة بيقين والثانية فيها نزاع فصارت
 الاقوال التي فيها صدق وكذب على أولئك بمنزلة القرآن لهم وبمنزلة السنة المسموعة من الرسول
 وبمنزلة اجماع الأمة وحدها وكل عاقل يعرف دين الاسلام وتصور هذا فإنه يحجبه أعظم مما يحجج الملح
 الاجاج والعنقم لاسيما من كان له خبرة بطرق أهل العلم لاسيما مذهب أهل الحديث وما عندهم
 من الروايات الصادقة التي لا ريب فيها عن المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى فان هؤلاء جعلوا
 الرسول الذي بعثه الله إلى الخلق هو امامهم المعصوم عن يأخذون دينهم فالحلال ما حلاله والحرام
 ما حرمه والدين ما شرعه وكل قول يخالف قوله فهو مردود عندهم وان كان الذي قاله من خيار
 المسلمين وأعلمهم وهو ما جاور فيه على اجتهاده لكنهم لا يعارضون قول الله وقول رسوله بشئ أصلاً
 لان نقل عن غيره ولا رأى رأه غيره ومن سواه من أهل العلم فانما هم وسائط في التبليغ عنه إما اللفظ
 حديثه وإما المعناه فقوم يلغوا ما سمعوا منه من قرآن وحديث وقوم تفقهوا في ذلك وعرفوا معناه
 وما تنازعوا فيه رددوه إلى الله والرسول فلهذا لم يجتمع قط أهل الحديث على خلاف قوله في كلمة
 واحدة والحق لا يخرج عنهم قط وكل ما اجتمعوا عليه فهو مما جاء به الرسول وكل من خالفهم من
 خارجي ورافضي ومعزلي وجهمي وغيرهم من أهل البدع فانما يخالف رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بل من خالف مذهبهم في الشرائع العملية كان مخالفاً للسنة النابتة وكل من هؤلاء يوافقهم
 فيما خالف فيه الآخر فأهل الأهواء معهم بمنزلة أهل الملل مع المسلمين فان أهل السنة في الاسلام
 كأهل الاسلام في الملل كما قد بسط في موضعه فان قيل فإذا كان الحق لا يخرج عن أهل
 الحديث فلم ليمد كرفي أصول الفقه أن اجماعهم حجة وذ كر الخلاف في ذلك كما تكلم على اجماع
 أهل المدينة واجماع العترة قيل لان أهل الحديث لا ينفقون الا على ما جاء عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وما هو منقول عن الصحابة فيكون الاستدلال بالكتاب والسنة و باجماع الصحابة
 مغنياً عن دعوى اجماع ينازع في كونه حجة بعض الناس وهذا بخلاف من يدعي اجماع
 المتأخرين من أهل المدينة اجماعاً فانهم يذكرون ذلك في مسائل لانص فيها بل النص على
 خلافها وكذلك المدعون اجماع العترة يدعون ذلك في مسائل لانص معهم فيها بل النص على
 خلافها فاحتاج هؤلاء إلى دعوى ما يدعون من اجماع الذي يزعمون أنه حجة وأما أهل الحديث
 فالنصوص الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هي عمدتهم وعليها يجتمعون اذا أجمعوا لاسيما
 وأئمتهم يقولون لا يكون قط اجماع صحيح على خلاف نص الاومع الاجماع نص ظاهر معلوم يعرف
 أنه معارض لذلك النص الآخر فاذا كانوا لا يسوغون أن تعارض النصوص بما يدعي من اجماع
 الأمة لبطلان تعارض النص والاجماع عندهم فكيف اذا عارضت النصوص بما يدعي من
 اجماع العترة أو أهل المدينة وكل من سوى أهل السنة والحديث من الفرق فلا ينفرد عن أئمة
 الحديث بقول صحيح بل لا بد أن يكون معه من دين الاسلام ما هو حق وبسبب ذلك وقعت الشبهة
 والافساطل المحض لا يشبهه على أحد ولهذا سمي أهل البدع أهل الشبهات وقيل فيهم أنهم
 يلبسون الحق بالباطل وهكذا أهل الكتاب معهم حق وباطل ولهذا قال تعالى لهم ولا تلبسوا
 الحق بالباطل وتكتموا الحق وأنتم تعلمون وقال أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض

وقال عنهم ويقولون تؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا وقال عنهم
 وإذا قيل لهم آمنوا بما أنزل الله قالوا تؤمنون بما أنزل علينا ويكفرون بما وراءه وهو الحق مصدقا
 لما معهم وذلك لأنهم ابتدعوا بدعاً خلطوها بما جاء به الرسل وفرقوا دينهم وكانوا شيعا فكان في
 كل فريق منهم حق وباطل وهم يكذبون بالحق الذي مع الفريق الآخر ويصدقون بالباطل الذي
 معهم وهذا حال أهل البدع كلهم فإن معهم حقا وباطلا فهم فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل فريق
 يكذب بما مع الآخر من الحق ويصدق بما معه من الباطل كالخوارج والشيعية فهؤلاء يكذبون
 بما ثبت من فضائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ويصدقون بما روي في فضائل
 أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ويصدقون بما ابتدعوه من تكفيره وتكفير من يتولاه ويحببه وهؤلاء
 يصدقون بما روي في فضائل علي بن أبي طالب ويكذبون بما روي في فضائل أبي بكر وعمر ويصدقون
 بما ابتدعوه من التكفير والطعن في أبي بكر وعمر وعثمان ودين الاسلام وسط بين الاطراف
 المتأذبة فالمسلمون وسط في التوحيد بين اليهود والنصارى فالله يود تصف الرب بصفات النقص
 التي يختص بها المخلوق ويشبهون الخالق بالمخلوق كما قالوا انه بخيل وانه فقير وانه لما خلق السموات
 والارض تعب وهو سبحانه الجواد الذي لا يبخل والغني الذي لا يحتاج الى غيره والقادر الذي لا يعسه
 لغوب والقدرة والارادة والغني عن سواهي صفات الكمال التي تستلزم سائرها والنصارى يصفون
 المخلوق بصفات الخالق التي يختص بها ويشبهون المخلوق بالخالق حيث قالوا ان الله هو المسيح بن
 مريم وان الله ثالث ثلاثة وقالوا المسيح ابن الله واتخذوا احوارهم ورهبانهم اربابا من دون الله
 والمسيح بن مريم وما امروا الا لعبده والهاوا احد الاله الا هو سبحانه عما يشركون فالمسلمون وحدوا
 الله ووصفوه بصفات الكمال ونزهوه عن جميع صفات النقص ونزهوه عن أن يعامله شيء من
 المخلوقات في شيء من الصفات فهو موصوف بصفات الكمال لا بصفات النقص وليس كمثل شيء
 لاني ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله وكذلك في النبوات فالله يود تقتل بعض الانبياء وتكبر عن
 اتباعهم وتكذبهم وتتهمهم بالكبائر والنصارى يجعلون من ليس بنبي ولا رسول نبيا ورسولا كما
 يقولون في الخوارج انهم رسل بل يطعنون احوارهم ورهبانهم كما تطعن الانبياء فالنصارى تصدق
 بالباطل واليهود تكذب بالحق ولهذا كان في مبتدعة أهل الكلام شبهة من اليهود في مبتدعة
 أهل التعبد شبهة من النصارى فآخر اولئك الشك والريب وآخر هؤلاء الشطح والدعوى
 الكاذبة لان اولئك كذبوا بالحق فصاروا الى الشك وهؤلاء صدقوا بالباطل فصاروا الى الشطح
 فاولئك كظلمات في بحر لحي يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سبحانه ظلمات بعضها فوق
 بعض وهؤلاء كسراب ببيعة يحسبها ظمأ ان ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيئا فببتدعة أهل العلم
 والكلام طلبوا العلم بما ابتدعوه ولم يتبعوا العلم المشروع ويعملوا به فانتبهوا الى الشك المنافي
 للعلم بعد أن كان لهم علم بالمشروع لكن زاعوا فزاع الله قلوبهم وكانوا مغضوبا عليهم ومبتدعة
 العباد طلبوا الاقرب من الله بما ابتدعوه في العبادة فلم يحصل لهم الا البعد منه فانه ما زاد مبتدع
 اجتهادا الا ازاد من الله بعدا والبعد عن رحمة هو اللعنة وهو غاية النصارى وأما الشرائع
 فاليهود منعو الخالق أن يعث رسولا بغير شريعة الرسول الاول وقالوا لا يجوز أن ينسخ ما شرعه
 والنصارى يجوزوا لاحبارهم أن يغيروا من الشرائع ما أرسل الله به رسوله فاولئك عجزوا الخالق
 ومنعوه ما تقتضيه قدرته وحكمته في النبوات والشرائع وهؤلاء يجوزوا للمخلوق أن يغير ما شرعه
 الخالق فضاهاوا المخلوق بالخالق وكذلك في العبادات فالنصارى يعبدونه ببدع ابتدعوها ما أنزل
 الله بها من سلطان واليهود معرضون عن العبادات حتى في يوم السبت الذي أمرهم الله أن

العدم على كل واحد من الآحاد
 سبقه على الجملة فان الحكم على
 الآحاد لا يلزم أن يكون حكما على
 الجملة كما سبق تحقيقه وأما الثاني
 فانما يلزم أن لو كان ما توقف عليه
 الموجود وهو شرط في الوجود غير
 موجود كما في المثال المذكور وأما
 ان كان موجودا فلا يلزم امتناع
 وجود المشروط والقول بان الشرط
 غير موجود محال النزاع فلا تقبل
 الدعوى به من غير دليل وأما الثالثة
 فانما تلزم أيضا أن لو كان معنى
 التعاقب وجود المعلول بعد عدم
 علته واسب كذلك بل معناه وجود
 المعلول متراخيا عن وجود علته مع
 بقاء علته موجودة الى حال وجوده
 وبقائه موجودا بعد عدم علته
 وكذلك في كل علته مع معلولها وذلك
 لا يلزم منه تأثير المعدوم في الموجود
 ولا أن تكون العلل والمعلولات
 موجودة معا وذلك متصور في
 العلل الفاعلة بالاختيار (قال)
 والاقرب في ذلك أن يقال لو كانت
 العلل والمعلولات متعاقبة فكل
 واحد منها حادث لا محالة وعند ذلك
 لا يتخلوا ما أن يقال بوجود شيء منها
 في الازل أو لا وجود لشيء منها في
 الازل فان كان الاول فهو متبع
 لأن الازل لا يكون مسبوقا بعدم
 والحادث مسبوق بعدم فلو كان
 شيء منها في الازل مسبوقا لكان
 مسبوقا بعدم ضرورة كونه
 حادثا وغير حادث ضرورة كونه
 أزليا وان كان الثاني فيجمله العلل

يتفرغوا فيه لعبادته انما يشتغلون فيه بالشهوات فالنصارى مشركون به واليهود مستكبرون
 عن عبادته والمسلمون عبدوا الله وحده بما شرع ولم يعبدوه بالدع وهذا هو دين الاسلام الذي
 بعث الله به جميع النبيين وهو ان يستسلم العبد لله لا غيره وهو الخيفية دين ابراهيم فمن استسلم
 له ولغيره كان مشركا ومن لم يستسلم له فهو مستكبر وقد قال تعالى ان الله لا يعفر ان يشرك به
 ويعفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين
 وكذلك في امر الحلال والحرام في الطعام واللباس وما يدخل في ذلك من الخجاسات فالنصارى
 لا تحرم ما حرمه الله ورسوله ويستحلون الخبائث المحرمة كالسنة والدم ولحم الخنزير حتى انهم
 يتعبدون بالخجاسات كالبول والغائط ولا يغتسلون من جنبه ولا يتطهرون للصلاة وكلما كان
 الراهب عندهم ابعد عن الطهارة واكثر ملبسة للخجاسة كان معظم اعينهم فاليهود حرمت
 عليهم طبيبات احدثت لهم فهم يحرمون من الطبيبات ما هو منفعة للعباد ويحتجبون الامور
 الطاهرة مع الخجاسات فالمرأة الحائض لا يأكلون معها ولا يجالسونها فهم في آصار واعلال
 عذبوا بها اولئك يتناولون الخبائث المضرة مع ان الرهبان يحرمون على انفسهم طبيبات
 احدثت لهم فيحرمون الطبيبات ويباشرن الخجاسات وهو لا يحرمون الطبيبات النافعة مع
 انهم من اخبث الناس قلوبا وافسد قلوبهم بواطن وطهارة الظاهر انما يقصد بها طهارة القلب
 فهم يطهرون ظواهرهم ويخسبون قلوبهم . وكذلك اهل السنة في الاسلام متوسطون في
 جميع الامور فهم في علي وسط بين الخوارج والرافض . وكذلك في عثمان وسط بين المروانية
 والزيدية وكذلك في سائر الصحابة وسط بين الغلاة فهم والطاعنين عليهم وهم في الوعيد وسط
 بين الخوارج والمعتزلة وبين المرجئة وهم في القدر وسط بين القدرية من المعتزلة ونحوهم وبين
 القدرية المجبرية من الجهمية ونحوهم وهم في الصفات وسط بين المعطلة والمثلية والمقصود ان
 كل طائفة سوى اهل السنة والحديث المتبعين انار رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينفردون
 عن سائر طوائف الامة لا بقول فاسد ولا ينفردون قط بقول صحيح وكل من كان عن السنة ابعد
 كان انفراده بالاقتوال والافعال الباطلة اكثر وليس في الطوائف المنتسبين الى السنة ابعد
 عن انار رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرافضة فلهذا تجد فيما انفردوا به عن الجماعة
 اقوالا في غاية الفساد مثل تأخيرهم صلاة المغرب حتى يطالع الكوكب مضاهاة لليهود وقد توارث
 النصوص عن النبي صلى الله عليه وسلم بتججيل المغرب ومثل صومهم قبل الناس بيومين
 وفطروهم قبل الناس بيومين مضاهاة للبتدعة اهل الكتاب الذين عدوا عن الصوم بالهلال الى
 الاجتماع وجعلوا الصوم بالحساب وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا امة
 امية لا نحسب ولا نكتب اذارا يتوه فصوصموا واذارا يتوه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا له
 وفي رواية فاكملوا العدة ومثل تحريمهم بعض انواع السمك مضاهاة لليهود في تحريم الطبيبات
 ومثل معاونة الكفار على قتال المسلمين وترغيب الكفار في قتال المسلمين وهذا لا يعرف لاحد
 من فرق الامة ومثل تخسيس المائعات التي يباشرها اهل السنة وهذا من جنس دين السامرة
 وهم رافضة اليهود هم في اليهود كالرافضة في المسلمين والرافضة تشابههم من وجوه كثيرة فان
 السامرة لا تؤمن بنبي بعد موسى وهرون غير يوشع وكذلك الرافضة لا تقر لاحد من الخلفاء
 والصحابة بفضل ولا امامة الاعلى والسامرة تخس وتحرّم ما باشره غيرهم من المائعات وكذلك
 الرافضة والسامرة لا يأكلون الاذباح انفسهم وكذلك الرافضة فانهم يحرمون ذبائح اهل
 الكتاب ويحرم اكثرهم ذبائح الجمهور لا لهم مرتدون وعندهم ذبيحة المرتد لا تباح والسامرة

والمعلولات مسبوقة بالعدم ضرورة
 ان لاشئ منها في الازل ويلزم من
 ذلك ان يكون لها ابتداء ونهاية غير
 متوقف على سبق غيره عليه وهو
 المطلوب (قلت) هذا الوجه هو الوجه
 الثالث الذي ذكره الرازي حيث
 قال اما ان يقال حصل في الازل
 شئ من هذه الحركات او لم يحصل
 فان لم يحصل في الازل شئ من هذه
 الحركات وجب ان يكون المجموع
 هذه الحركات والحوادث بداية
 وأول وهو المطلوب وان حصل في
 الازل شئ من هذه الحركات فذلك
 الحركة الحاصلة في الازل ان لم تكن
 مسبوقة بغيرها كانت تلك الحركة
 اول الحركات وهو المطلوب وان
 كانت مسبوقة بغيرها لم يكن
 الاول مسبوقا بغيره وهو محال وقد
 اعترض ابو الثناء الأرموي على هذا
 بأنه ليس شئ من الحركات الجزئية
 أزليا بل كل واحدة منها حادث وانما
 القديم الحركة الكلية بتعاقب
 الافراد الجزئية وهي ليست
 مسبوقة بغيرها فلا يلزم ان يكون
 لكل الحركات الجزئية أول وبيان
 هذا الاعتراض فيما ذكره الأمدى
 ان يقال قوله اما ان يقال بوجود
 شئ منها في الازل او لا وجود لشيئ
 منها في الازل جوابه انه ليس شئ
 بعينه موجودا في الازل ولكن
 الجنس لم يزل متعاقبا وحيثئذ
 يندفع ما ذكره على التقديرين أما
 الاول فانه قال لو كان شئ منها
 موجودا في الازل لكان مسبوقا

بالعدم ليس سبق بالعدم وهذا
 القابل في واحد من
 الطوائف الثلاثة قد يرمى إلى
 وهذا لا يفرق على وأما التقدير
 الثاني فمفهومه وإن كان الثاني القول
 الثاني العقل والمعلولان المتعاقبة
 أو غيرهما من الطوائف المتعاقبة
 تكون مسبوق بالعدم القابل
 القابل أن جسم ليس بغيره ولا
 إلى وهذا العقل الرابع وحقيقة
 الأمر أن القول الثاني العقل الثاني يقال
 بوجوده من حيث الوجود الأول أو الوجود
 الثاني من حيث الوجود معناه الثاني
 من حيث الوجود إلى أو ليس في منها
 قد يقال في هذا المعنى العقل الثاني
 أربعة أن واحد من الطوائف
 الثلاثة يكون في هذا الوجود
 لا يقبلونه وإن أراد أن جسمه
 يزل بعد شيئا بعد شيئا فإنه الأول
 ليس بل الجسم قد يرمى إلى فهذا
 هو الذي يقبلونه ويستدلون على ذلك
 من نفي الآلية من واحد منها من
 الجسم وذلك أن معنى الأول ليس
 هو شيئا له ابتداء محدود حتى يقال
 هل حصل شيء منها في ذلك المبدأ
 المحدود بل معنى الأول هو معنى
 القدم ومعناه لا ابتداء موجود
 ولا ينفرد عن غاية الأكان فيل
 تلك العاقبة على العقل الثاني هل يوجد
 نحو من هذا الطوائف الأولى
 كان معناه على منه قد يرمى إلى الأول
 لوجوده بل موجودا أو المشتق
 إنما القول الأول الجسم موجودا
 ليس بعد شيئا لا يشوبه القولون

فيهم كبر ورمونا حتى ودعا كتابنا مع الفقه والفقهاء وكذلك الرافضة والرافضة تجعل القولون
 الخمس ثلاث صلوات فقولنا إن القول والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا وهذا القول
 الذي يفرقهم من فرق الأمة وهو يشبه دين اليهود فإن الصلوات عندهم ثلاث وثلاثون صلاة
 على أصحابهم صلوات الخصى والنور وقيام الليل فغير الصلوات عندهم سبعا وعشرون صلاة
 والرافضة لا تصلح جعلوا جماعة لا خلف أصحابهم ولا غير أصحابهم ولا صلوات الا خلف المعصوم
 ولا معصوم عندهم وهذا القول في سائر الفرق أكثر مما يوجد في الرافضة فصار أهل البيع
 سواهم لا صلوات لجمعها والجماعة الا خلف أصحابهم كاهود دين الخوارج والمعتزة وغيرهم وأما أنهم
 لا صلوات في حال فهذا ليس الا للرافضة ومن ذلك أنهم لا يؤمنون في الصلاة أو عندهم وهذا
 ليس لاحد من فرق الأمة بل هو دين اليهود فإن اليهود حسدوا المؤمنين على التأمين وقد سكت
 طائفة من عظيم أصحابهم سلم الأهل وذلك لركوب عائشة على الأهل وهذا من أظهر الكفر فهو
 من جنس دين اليهود وكثير من عوامهم يقولون إن الطلاق لا يكون الا برضا المرأة أو على ما
 يتكروا هذا وهذا في حال أحسن غيرهم وهم يقولون بأمام منتظر موجود غائب لا يعرفه
 عين ولا أثر ولا يعلم عصره ولا خبر لا يبرأ الايمان الا به ويقولون أصول الدين أربعة التوحيد
 والعدل والنبوة والامامة وهذا انتهى الامام عندهم الايمان به معصوم غائب عن الاصل
 ما تفرق الاصل من غير ذلك بل من غير الصغر يطبع الخصى ويورق العصاة دخل سرور
 سحر استنير وما بين يده من العصر لم يستأن وأما ثلاثا وما أحسن أو نحو ذلك فأنهم يختلفون
 في الحدود ثم إلى الآن لم يعرفه خبر ودين الخلق مسلم اليه في الحلال ما حله والحرام ما حرمه
 والدين ما شرعه ولم يستفح به أحد من عباده وكذلك كراهتهم لاسماء نظير اسماس من يعصونه
 ويحتملها اسماء نظير اسماس من يعصونه من غير نظر إلى المسمى وكراهتهم لأن يكلموا بأهل بيتي
 بعد عشر نكرا كراهتهم غير عشرة واستفادوا منهم من يعصونه كهم وعائشة وغيرهما بل يظنوا
 جملها كالجس أو حيوانا كالثور الجراد أو الذي يعادونه ويعذبون تلك الثلاثة تنفياس
 العذوق من الجهل البليغ الذي لم يعرف من غيرهم وكذلك إقامة المآثم والتواضع والطمع الخفوق
 ونفي الجيوب وفرش الرضا وغلبت المسوح وأكل المباح حتى يعطش ولا يشرب ما يشبهها من
 ظلمة وقتل والامانة ثم بعد ذلك أوساقت من قبله لا يعرف غيرهم من طوائف الأمة
 ومغيبا للرافضة التي نزل على غاية الجهل والفتنة كثيرة ثم تغضب كراهة الكفر المنسوبان
 كل طائفة سوى أهل السنة والحديث للبعين لأن الرافضة على الله عليه وسلم لا يتفردون عن
 سائر الطوائف بحق والرافضة أتبع في ذلك من غيرهم وأما الخوارج والجمبية والمعتزة فأنهم
 أيضا لا يتفردون عن أهل السنة والجماعة بحق بل كل ما معهم من الحق في أهل السنة والجماعة
 من قولهم ولكن ما يقع هؤلاء من الله العقل وكثرة الجهل ما بلغت الرافضة وصحبت ذلك
 الطوائف المنسوبة إلى السنة من أهل الكلام والرأي مثل الكلامية والاشعرية والكرامية
 والسلفية ومثل طوائف الفقه من الحنفية والمالكية والشافعية والأوزعية والحنفية
 والحنبلية والداورية بنو نبيهم مع تعظيم الأقوال المشهورة عن أهل السنة والجماعة لا يوجد
 لطائفة منهم قول تفردوا عن سائر الامم وهو سوابل مابع كل طائفة منهم من السوابل يوجد
 عند غيرهم من الطوائف وقد يتفردون بمفرد لا يوجد عند غيرهم لكن قد تفردوا بطائفة الصواب
 عن سائر طوائف الطوائف كاهل المذاهب الاربعة قد وجدوا في كل منهم أقوال تفرد بها وكان
 الصواب الموافق لسنة عدون الثلاثة لكن يكون قوله قدوة لغيرهم من العصاة والتابعين

وسائر اهل الامة بخلاف ما انفردوا به ولم ينقل عن غيرهم فهذا لا يكون الا خطأ وكذلك اهل
 القدر كل قول انفردوا به عن سائر الامة فهو خطأ وأما ما انفردوا به عن الاربعة وهو سواب
 فقد قاله غيرهم من السلف وأما السواب الذي انفردوا به على طائفتين من الثلاثة فهو كثير لكن
 الضابط انه ما انفرد عليه بعض أتباع الثلاثة وذلك كقول أبي حنيفة بان الحرم يجوز ان
 يفسر نصف القطوع وما أنسبه كالجميم والمداس وهو وجه في مذهب الشافعي وغيره وقوله ان
 الشذوذ يقطا الاخر وقد وافقه عليه بعض اصحاب الشافعي واحمد وكفوه بان طهارة المسح
 ينقرا لهدو ام الطهارت دون ابتدائها وقوله ان الصلوة تزول بكل ما يزيلها وهذا احد الاقوال
 الثلاثة في مذهب احمد ومذهب مالك وكذلك قوله بانها طاهرة بالاستحالة ومثل قول مالك بان
 الحرم يصره مصرف التي وهو قول في مذهب احمد فله عن روايات في نفس الركاز هل
 يصره مصرف التي او مصرف الركاة واذ مصرف مصرف التي فاعلموا بمرجع الحس الغنصية
 ومثل قوله بعدم اخذ الخبز بيمين يمين يمين كغيره من معاهدته لا فرق بين العرب واليهود ولا بين اهل
 الكتاب وغيرهم فلا يعتبر اقط امر السبيل الذين في النعمة والاسترخاء وحمل السباع والمناكر
 وهذا صحيح الاقوال في هذا الباب وهو احد القولين في مذهب احمد فله لا يخالفه الا في اخذ
 الخبز من مشرك العرب ولم يثبت من مشرك العرب احد بعد نزول آية الخبز بل كان جميع
 مشرك العرب قد اهلوا ومثل قول مالك ان اهل مكة يضررون الصلاة بين وعرفة وهو قول في
 مذهب احمد وغيره ومثل مذهب في الحكم باللائل والشواهد وفي اقامة الحدود ورواية مقاسد
 الشريعة وهذا من محاسن مذهبه ومذهب احمد فربما من مذهبه في التوقل ومثل قول
 الشافعي ان السبي اذا سلب في اول الوقت ثم باع لم يعد الصلاة وكثير من الناس يعيب هذا على
 الشافعي وقلنا في ذلك بل السواب قوله كاسط في موضعه وهو وجه في مذهب احمد وقوله
 فعل ذوات الاسبيق وقت التهي وهو احد الروايتين عن احمد وكذلك قوله بظهور النبي
 كقول احمد في اظهر الروايتين ومثل قول احمد في سكاك البغى لا يجوز حتى تنوب وقوله ان
 الصبي اذا جرح ثم غلبه بوزن ماله يوجد فيه اثر آخر وهو قول في مذهب الشافعي وقوله بان
 صوم الكافر يصام من الميت بل وكل المنفردات تفعل عن الميت ورضان يطعم عنه وبعض
 الناس يصف هذا القول وهو قول الصحابة بن عباس وغيره ولم يجهلوا قوله وقوله ان الحرم
 اذا لم يجد العين والاذن ارباس الخفين والسراويل يلا قطع ولا تفتي فان هذا كان آخر الامر من
 النبي صلى الله عليه وسلم وقوله بان مرور المرأتين الكلب الاسود والجار يقطع الصلاة وقوله
 بان الحد ترث وابنها حق وقوله بصفة المساقاة والمزارعة وما أنسبه ذلك وان كان البطون العليل
 على احد الروايتين عنه وكذلك طائفة من اصحاب الشافعي وقوله في احد الروايتين ان
 طلاق السكران لا يقع وهو قول بعض اصحاب أبي حنيفة والشافعي وقوله بان الوفا اذا
 جعل نفسه سبيعا واشترى به ما يقوم مقامه وفي مذهب أبي حنيفة ما هو اقرب الى مذهب احمد
 من غيرهم وشك في مذهب مالك وكذلك قوله في ابدال الوفا كابدال مصدق غيره ويجعل الاول
 غير مصدق كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفي مذهب أبي حنيفة ومالك يجوز ابدال
 العاقبة في مواضع وقوله بقول نهان العبد وقوله بان صلاة المنفرد خلف الصنف يجب
 طهارة الاذان وقوله ان فسح الحج الى العمرة تبارك مشروع بل هو افضل وقوله بان القنن اذا
 سافر اليه فخره افضل من التبوع والافراد كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ومثل قوله ان
 صلاة الجمعة تفرغ على الابهان وبالجملة فما اختلف به كل امام من الحنبلين والشافعيين كثير

وجهه والاس غيرهم في الابه
 فيقولون انه لا يزال جنس الموائد
 بعد ثبوتها بعشئ فقولوا ان جنس
 الموائد المنقضية لا تكون أبدية
 ولا تكون فيما لا يزال لانه اما ان
 يوجد ثبوتها فيما لا يزال او يوجد
 ثبوتها فيما لا يزال فان كان الاول
 فهو محتسب لان الابه لا يكون
 منقضية لا يزال موجودا وان
 كان الثاني فمصلحة المنقضية المحروقة
 بالعدم وما كان لهو فبالعدم لم
 يكن ابدية لان الابه هو ما لا يطفئ
 العدم كما ان الابه لا يطفئ
 العدم كان الحجاب عن قول هذا
 القائل بان يقال الابه هو جنس
 الموائد المنقضية لا واحد واحد
 منها والجنس لا يطفئ العدم وان
 خلق احده قال تعالى ان هذا رزقا
 ماله من نعمة وقال تعالى كما هدانا
 لهدانا ثم حسرتنا والجنس وكذلك الذي
 لا تطفئه هو الجنس لا كل واحد من
 احده الرزق والمال كولا لا وقد اورد
 الامدي على نفسه سزا والاباب
 عنه فقال قولكم ان لم يوجد ثبوتها
 في الازل فلها اول وبداية فنقول
 لا يلزم من كون كل واحد من العطل
 والمطلقات غير موجود في الازل ان
 تكون الحجة غير لازمة فانه لا يلزم
 من الحكم على الاحاد ان يكون
 حكما على الحجة بل جاز ان يكون
 كل واحد من احاد الحجة غير لازمة
 والحجة لازمة بمعنى تعاقب احادها
 في غير النهاية وقال في الجواب عن
 هذا قلنا ان كل واحد من

الآحاد لا وجود له في الازل وهو
 بعض الجملة فليس بعض من أبعاض
 الجملة يكون موجودا في الازل واذا
 لم يكن شئ من الأبعاض موجودا
 في الازل فإنه لا وجود للجملة دون
 وجود أبعاضها (قلت) ولقائل أن
 يقول قوله لا وجود للجملة دون
 وجود أبعاضها أيعنى به وجود
 أبعاضها معها أو وجود أبعاضها
 ولو كانت متعاقبة أما الاول فلا
 يصح لان ما فرض متعاقبا لا يمكن
 أن تكون أبعاضه موجودة معه
 وليس له وجود مجتمع في زمن واحد
 حتى يمكن اجتماع أبعاضه معه بل
 وجود أبعاضه وهو متعاقب مع جملة
 جمع بين النقيضين وان عني به
 وجود أبعاضها كيفما كان
 فيقال له هذا صحيح والمنتقى انما هو
 وجود شئ من أبعاضها في الازل ولا
 يلزم من انتفاء كون الواحد من
 أبعاضها قديما أزليا أن لا يكون
 موجودا اذا كان وجود الجملة
 موقوفا على وجود أبعاضها فوجود
 أبعاض المتعاقب ممكن وان قال ان
 وجود الجنس المتعاقب الذي هو
 قديم أزلي أبدي موقوف على كون
 الواحد من آحاده قديما أزليا
 أو أبديا فهذا محل النزاع فبين أن
 الجواب فيه مغلطة وحقيقة
 الجواب أنه يجب الحكم على الجملة
 بما يحكم به على أفرادها وقديين هو
 وغيره فساد هذا الجواب فإنه اذا لم
 يكن بعض الجملة أزليا كان ذلك
 سلبا لازمة عن أفراد الجنس

ليس هذا موضع استقصائه فان المقصود ان الحق دائم مع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وآثاره الصحيحة وان كل طائفة تضاف الى غيره اذا انفردت بقول عن سائر الامة لم يكن القول
 الذي انفردت به الا خطأ بخلاف المضامين اليه أهل السنة والحديث فان الصواب معهم دائما
 ومن وافقهم كان الصواب معه دائما موافقته اياهم ومن خالفهم فان الصواب معهم دوني في
 جميع أمور الدين فان الحق مع الرسول فمن كان أعلم بسنته وأتبع لها كان الصواب معه
 وهؤلاء هم الذين لا ينتصرون الا لقوله ولا يضافون الا اليه وهم أعلم الناس بسنته وأتبع لها وأكثر
 سلف الامة كذلك لكن التفرق والاختلاف كثير في المتأخرين والذين رفع الله قدرهم في
 الامة هو عما أحياه من سنته ونصرته وهكذا سائر طوائف الامة بل سائر طوائف الخلق كل خير
 معهم فيما جاءت به الرسل عن الله وما كان معهم من خطأ أو ذنب فليس من جهة الرسل
 ولهذا كان الصحابة اذا تكلموا في مسألة باجتهادهم قال أحدهم أقول فيها برأي فان يكن صوابا
 فمن الله وان يكن خطأ فني ومن الشيطان والله ورسوله بريثان منه كما قال أبو بكر رضي الله عنه
 في الكلاله وكما قال ابن مسعود في المفوضة اذا مات عنهما وجهها وكلاهما أصاب فيما قاله برأيه
 لكن قال الحق فان القول اذا كان صوابا فهو مما جابه الرسول عن الله فهو من الله وان كان خطأ
 فالله لم يبعث الرسول بخطأ فهو من نفسه ومن الشيطان لان الله ورسوله والمقصود هنا بالاضافة
 اليه الاضافة اليه من جهة الاهتبه من جهة الامر والشرع والدين وأنه يحبه ورضاه ويثيب
 فاعله عليه وأما من جهة الخلق فكل الاشياء منه والناس لم يسألوا الصحابة عما من الله خلقا
 وتقدير ارفع علموا أن كل ما وقع فنه والعرب كانت في جاهليتها تقر بالقضاء والقدر قال ابن قتيبة
 وغيره ما زالت العرب في جاهليتها واسلامها مقرة بالقضاء والقدر وقد قال عنترة

يا عجل أين من المنية مهرب * ان كان ربي في السماء قضاهما

وانما كان سؤال الناس عما من الله من جهة أمره ودينه وشرعه الذي يرضاه ويحبه ويثيب
 أهله وقد علم الصحابة أن ما خالف الشرع والدين فإنه يكون من النفس والشيطان وان كان بقضاء
 الله وقدره وان كان يعني عن صاحبه كما يعني عن النسيان والخطا ونسيان الخير يكون من
 الشيطان كما قال تعالى وإما ينسبك الشيطان فلا تقعد بعد الذكري مع القوم الظالمين وقال قتي
 موسى صلى الله عليه وسلم وما أنسانيه الا الشيطان أن أذكره وقال فانساه الشيطان ذكر ربه ولما
 نام النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في الوادي عن الصلاة قال هذا واد حضر نافية الشيطان وقال
 ان الشيطان أتى بلالا فجع على يهذه كما يهذي الصبي حتى نام فإنه كان وكل بلالا أن يكلا لهم
 الصبح مع قوله ليس في النوم تفرط وقال ان الله قبض أرواحنا وقال له بلال أخذ بنفسى الذي
 أخذ بنفسك وقال من نام عن صلاة فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك ومع قوله تعالى عن
 المؤمنين ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا قال تعالى قد فعلت وكذلك الخطأ في الاجتهاد
 من النفس والشيطان وان كان مغفورا لصاحبه وكذلك الاحتلام في المنام من الشيطان وفي
 الصحيحين عنه أنه قال الرويا ثلاثه رؤيا من الله ورؤيا من الشيطان ورؤيا مما يحدث به المرء نفسه
 في اليقظة فيراه في المنام فالنائم يرى في منامه ما يكون من الشيطان وهو كما قال صلى الله عليه
 وسلم رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفسى وعن الصبي حتى يحتلم وأعذرهم
 النائم ولهذا لم يكن لشئ من أقواله التي تسمع منه في المنام حكمها باتفاق العلماء فلو طلق أو أعتق
 أو تبرع أو غير ذلك في منامه كان لغوا بخلاف الصبي الميرقان أقواله قد تعتبر اما باذن الولي واما
 بغير إذنه في مواضع بالنص وفي مواضع بالاجماع وكذلك الوسواس في النفس يكون من الشيطان

تارة ومن النفس تارة قال الله تعالى ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه وقال فوسوس اليه الشيطان وقال فوسوس لهما الشيطان والوسوسة من جنس الوسوسة بالشيئين المعجمة ومنه وسوسة الخلق وهو الكلام الخفي والصوت الخفي وقد قال تعالى قل أعوذ برب الناس ملك الناس اله الناس من شر الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس من الجنة والناس وقد قيل ان المعنى من الذي يوسوس في صدور الناس من الجنة ومن الناس وانه جعل الناس أو لا تتناول الجنة والناس فسماهم ناسا كما سماهم رجالا قاله القراء وقيل المعنى من شر الموسوس في صدور الناس من الجن ومن شر الناس مطلقا قاله الزجاج ومن المفسرين كابي الفرج ابن الجوزي من لم يذكر غيرهما وكلاهما ضعيف والصحيح أن المراد القول الثالث وهو أن الاستعاذة من شر الموسوس من الجنة ومن الناس في صدور الناس فامر بالاستعاذة من شر شياطين الانس والجن كما قال تعالى وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الانس والجن يوحى بعضهم الى بعض زخرف القول غرورا ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون وفي حديث أبي ذر الطويل الذي رواه أبو حاتم بن حبان في صحيحه بطوله قال يا أبا ذر تعوذ بالله من شياطين الانس والجن فقال يا رسول الله أولانس شياطين قال نعم شر من شياطين الجن وقد قال تعالى واذ القوا الذين آمنوا قالوا آمنوا اذا خاوا الى شياطينهم قالوا انما معكم انما نحن مستزرون والمنقول عن عامة المفسرين أن المراد شياطين الانس وما علمت أحد اقال انهم شياطين الجن فعن ابن مسعود وابن عباس والحسن والسدي أنهم رؤسأوه في الكفر وعن أبي العالمة ومجاهد اخوانهم من المشركين وعن الفخاك وابن السائب كهنتهم والآية تتناول هذا كله وغيره ولفظها يدل على أن المراد شياطين الانس لانه قال واذ القوا الذين آمنوا قالوا آمنوا اذا خاوا الى شياطينهم قالوا انما معكم ومعلوم أن شياطين الجن معهم لما القوا الذين آمنوا (١) لا يحتاج أن يتخلوه وشيطان الجن هو الذي أمرهم بالتناق ولم يكن ظاهرا حتى يتخلو معهم ويقول انما معكم لاسيما اذا كانوا يظنون انهم على حق كما قال تعالى واذ قيل لهم آمنوا كما آمن الناس قالوا أنؤمن كما آمن السفهاء ألا أنهم هم السفهاء ولكن لا يعلمون ولو علموا أن الذي يأمرهم بذلك شيطان لم يرضوه وقد قال الخليل بن أحمد كل متمرّد عند العرب شيطان وفي اشتقاقه قولان أحدهما أنه من شطن يشطن اذا بعد عن الخير والنون أصلية قال أمية بن أبي الصلت في صفة سليمان عليه السلام

أعياساطن عصاه عكاه * ثم يلقى في السجن والاغلال

عكاه أو ثقه وقال النابغة

نأت بسعاد عنك نوى شطون * فبانت والقواد بهار هين

ولهذا قرنت به اللعنة فان اللعنة هي البعد من الخير والشيطان بعيد من الخير فيكون وزنه فيعالا نظير فعال وهو من صفات المبالغة مثل القيام والقوام فالقيام فيعال والقوام فعال مثل العباد والعواد وفي قراءة عمر الحى القيام فالشيطان المتصف بصفة ثابتة قوية في كثرة البعد عن الخير بخلاف من بعد عنه مرة وقرب منه أخرى فإنه لا يكون شيطانا وما يدل على ذلك قولهم تشيطان بتشيطان شيطنة ولو كان من شاطيشيط لقيط تشيط يشيط والذي قال هو من شاط يشيط اذا احترق والتهب جعل النون زائدة وقال وزنه فعلان كما قال الشاعر * وقد يشيط على أرماحنا البطل * وهذا يصح في الاشتقاق الاكبر الذي يعتبر فيه الاتفاق في جنس الحروف كما روى عن أبي جعفر أنه قال العامة مشتق من العى ما رضى الله أن يشبههم بالانعام حتى قال بل هم أضل سبيلا وهذا كما يقال السرية مأخوذة من السر وهو النكاح ولوجرت على القياس لقيط

(١) قوله لا يحتاج أن يتخلوه كذا في الاصل وان لم يكن فيه تحريف فعناء أن كلامهم لا يحتاج أن يتخلو به شيطانه الجنى كتبه معصمه

سريرة فانه على وزن فعيلة ولكن العرب تعاقب بين الحرف المضاعف والمعتل كما يقولون تقضى البازي وتقض قال الشاعر * تقضى البازي اذا البازي كسر * ومنه قوله تعالى فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه وهذه الهاء تختمل أن تكون أصلية فجزمت ولم ويكون من ساهمت وتختمل أن تكون هاء السكت كالهاء من كتابيه وحسابيه واقتده وماليه وسلطانيه وأكثر القراء يشبتون الهاء وصلوا ووفقا وحجرة والكسائي يحدد فانهما من الوصل هنا ومن اقتده فعلى قراءتهم ما يجب أن تكون هاء السكت فان الاصلية لا تحذف فتكون لفظة لم يتسن كما تقول لم يتغن وتكون مأخوذة من قولهم تسنى تسنى وعلى الاحتمال الآخر تكون من تسنه يتسنه والمعنى واحد قال ابن قتيبة أي لم يتغير عبر السنين عليه قال واللفظ مأخوذ من السنة تقول ساهمت النخلة اذا جلت عاما وحالت عام فاذا ذكر ابن قتيبة لغة من جعل الهاء أصلية وفيها الغتان يقال عاملته مساهمة ومساواة ومن الشواهد لما ذكره ابن قتيبة قول الشاعر

فليست بسنهاء ولا رحيبة * ولكن عرابي السنين الجواحي

يدح النخلة والمقصود مدح صاحبها بالجود وأنه يعبر بها لمن يأكل ثم هالابر جها تخيلية ثمها ولاهي بسنهاء والمفسرون من أهل اللغة يقولون في الآية معناه لم يتغير وأما لغة من قال ان أصله سنوة فهي مشهورة ولهذا يقال في جمعها سنوات ويشابه في الاشتقاق الاكبر الماء الأسن وهو المتغير المنتن ويشابه في الاشتقاق الاصغر الجمالم السنون فانه من سن يقال سنت الحجر على الحجر اذا حكا كتبه والذي يسيل بينهم سنين ولا يكون الامتداد هذا أصح من قول من يقول المسنون المصبوب على سنة الوجه أو المصبوب المفرغ أي أبدع صورة الانسان فان هذا انما كان بعد أن خلق من الجماء المسنون ونفس الجمالم يكن على صورة الانسان ولا صورة وجه ولكن المراد المنتن فقوله لم يتسنه بخلاف قوله ماء أسن فإنه من قولهم أسن بأسن فهذا من جنس الاشتقاق الاكبر لا شترا كما في السين والنون والنون الاخرى والهمزة والهاء متقاربتان فانهما حرقا وهذا باب واسع والمقصود ان اللفظين اذا اشترا كما في أكثر الحروف وتفاوتا في بعضها قليل أحدهما مشتق من الآخر وهو الاشتقاق الاكبر والاورط أن يشتر كما في الحروف لاني ترتيبها كقول الكوفيير الاسم مشتق من السمة والاشتقاق الاصغر الخاص الاشتراك في الحروف وترتيبها وهو المشهور كقولك علم يعلم فهو عالم وعلى هذا فالشيطان مشتق من شطن وعلى الاشتقاق الاكبر وهو من شاطب يشيط لانهم ما اشتر كما في الشين والطاء والنون والياء متقاربتان فالله سبحانه أمر في سورة الناس بالاستعاذة من شر الوسواس من الجنة والناس الذي يوسوس في صدور الناس ويدخل في ذلك وسوسة نفس الانسان له وسوسة غيره له والقول في معنى الآية مبسوط في مصنف مفرد والمقصود هنا أنه قد ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة وابن عباس ان العبد اذا هم بخطيئة لم تكتب عليه فان تركها الله كتبت له حسنة كاملة فان عملها كتبت عليه سبئة واحدة وانه اذا هم بحسنة كتبت له حسنة كاملة فان عملها كتبت له عشر حسنات الى سبع مائة ضعف الى أضعاف كثيرة وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اذا أذن المؤذن أدير الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين فاذا قضى التأذين أقبل فاذا نوب بالصلاة أدير يعني الإقامة فاذا قضى التثويب أقبل حتى يخطي بين المرء ونفسه بقول اذ كر كذا اذ كر كذا المالم يكن يذكر حتى يظل الرجل إن يدرى كم صلى فاذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدة حتى يفقد أخبار أن

أن يكون موجودا في حال وجوده لا بمعنى أنه أوجده بعد وجوده بل بمعنى أن ما قدر له من الوجود غير مستغن عن العلة بل يستند اليها ولولاها لما كان واذ ذلك فلا فرق بين أن يكون المعلول وجوده مسبوقا بالعدم أو غير مسبوق بالعدم قلت هذه الخجة هي حجة ابن سينا وأمثاله على أن المعلول يكون مع العلة في الزمان وهي حجة فاسدة وبتقدير صحتها لا تنفع الا مدى في هذا المقام فان الناس لهم في مقارنة المعلول لعلة التامة والمفعول لفاعله ثلاثة أقوال قيل يجب أن يقارن الاثر للمؤثر التام ولتأثيره بحيث لا يتأخر الاثر عن التأثير في الزمان فلا يتعقبه ولا يتراخى عنه وهذا قول هؤلاء الدهرية القائلين بان العالم قديم عن موجب قديم وقولهم أفسد الاقوال الثلاثة وأعظمها تناقضا فانه اذا كان الاثر كذلك لم ان لا يحدث في العالم شيء فان العلة التامة اذا كانت تستلزم مقارنة معلولها في الزمان وكان الرب علة تامة في الازل لم أن يقارنه كل معلول وكل ما سواه معلول له إما بواسطة وإما بغير واسطة فيلزم أن لا يحدث في العالم شيء وأيضا فما يحدث من الحوادث بعد ذلك فيقتصر الى علة تامة مقارنة له فيلزم تسلسل علل أو تمام علل ومعلولات في آن واحد وهذا باطل بصريح العقل واتفاق العقلاء وان قدر أن الرب لم يكن علة تامة في

الازل بطل قولهم وقيل بل يجب
 تراخي الاثر عن المؤثر التام كما
 يقوله أكثر أهل الكلام ويلزم
 من ذلك أن يصير المؤثر مؤثرا
 تاما بعد أن لم يكن مؤثرا تاما بدون
 سبب حادث أو أن الحوادث
 تحدث بدون مؤثر تام وأن الممكن
 يرجع وجوده على عدمه بدون
 المرجح التام وهذا قول كثير من
 أهل الكلام منهم من يقول القادر
 يرجح أحد المقدورين بلا مرجح
 ومنهم من يقول بل يرجح بالارادة
 القديمة الازلية ومن هؤلاء وهؤلاء
 من يقول بل يرجح مع كون الرجحان
 أولى لامع وجوه وهو قول محمود
 الخوارزمي من الاولين وهو قول
 محمد بن الهيثم الكرامى وغيره من
 الآخرين فان الكرامية مع
 الاشعرية والكلاية يقولون
 المرجح هو الارادة القديمة الازلية
 ويقولون ان الارادة لا توجب
 المراد لكن منهم من يقول من شأن
 الارادة أن ترجح بلا مزية للترجح بل
 مع تساوى الامرين كما تقول الاشعرية
 ومنهم من يقول (١) ترجح أولوية
 الترجيح وهذا قول الكرامية
 والقول الثالث أن المؤثر التام
 يستلزم وجود أثره عقبه لامعه
 في الزمان ولا متراخيا عنه كما قال
 تعالى انما قولنا لشيء اذا أردناه أن
 نقول له كن فيكون وعلى هذا
 فيلزم حدوث كل ما سوى الرب لانه
 مسبوق بوجود التأثير ليس زمنه
 زمن التأثير والقادر المردي يستلزم

(١) قوله ترجح أولوية الترجيح كذا
 في الاصل وانظر كتبه معجمه

هذا التذكير والوسواس من الشيطان وأنه ينسبه حتى لا يدري كم صلى وأمره بسجدة السهو
 ولم يؤتمه بذلك والوسواس الخفيف لا يبطل الصلاة باتفاق العلماء وأما إذا كان هو الغلب ففعل
 عليه الاعادة وهو اختيار أبي عبد الله بن حامد والصحح الذي عليه الجمهور وهو المنصوص عن
 أحمد وغيره أنه لا اعادة عليه فان حديث أبي هريرة عام مطلق في كل وسواس ولم يؤمر بالاعادة لكن
 ينقص أجره بقدر ذلك قال ابن عباس ليس لك من صلاتك الا ما عقلت منها وفي السنن عن عمار
 ابن ياسر أنه صلى صلاة فخفها ففعل له في ذلك فقال هل نقصت منها شيئا قالوا لا قال فاني بدرت
 الوسواس وان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل لينصرف من صلاته ولم يكتب له منها
 الا عشرها الا تسعها الا انها حتى قال الا نصفها وهذا الحديث حجة على ابن حامد فان أدنى ما ذكر
 نصفها وقد ذكر أنه يكتب له عشرها وأداء الواجب له مقصودان أحدهما اراءة الذمة بحيث
 يندفع عنه الذم والعقاب المستحق بالترك فهذا الاتجيب معه الاعادة فان الاعادة يبقى مقصودها
 حصول ثواب مجرد وهو شأن التطوعات لكن حصول الحسنات الماحية للسيئات لا يكون الا مع
 القبول الذي عليه الثواب فبقدر ما يكتب له من الثواب يكفر عنه به من السيئات الماضية وما لا
 ثواب فيه لا يكفر وان برئت به الذمة كما في الحديث المأثور رب صائم ليس حظه من صيامه الا الجوع
 والعطش ورب قائم حظه من قيامه السهر يقول انه تعب ولم يحصل له منفعة لكن ذمته برئت
 وان برئت ذمته فسلم من العقاب فكان على حاله لم يزد بذلك خيرا والصوم انما شرع لتحصيل
 التقوى كما قال تعالى يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم
 تتقون أيام معدودات وقال النبي صلى الله عليه وسلم الصوم حنة فاذا كان أحدكم صائما فلا
 يرفث ولا يجهل فان امرؤ شامه أو قاتله لم يقل اني صائم وفيها ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره
 قيل يقوله في نفسه فلا يرتد عليه وقيل يقوله بلسانه وقيل يفرق بين الفرض في قوله بلسانه والنفل
 يقوله في نفسه فان صوم الفرض مشترك والنفل يخاف عليه من الرياء والصحح أنه يقوله بلسانه
 كما دل عليه الحديث فان القول المطلق لا يكون الا باللسان وأما ما في النفس ففقد كقوله عما
 حدثت به أنفسها ثم قال ما لم تتكلم أو تعمل به فالكلام المطلق انما هو الكلام المسموع واذا قال
 بلسانه اني صائم بين عذره في مسأله عن الرد وكان أزجر لمن بدأ بالعذوان وفي الصحيحين عنه صلى
 الله عليه وسلم أنه قال من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه فيبين
 صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى لم يحرم على الصائم الاكل لحاجته الى ترك الطعام والشراب كما
 يحرم السيد على عبيده بعض ماله بل المقصود محبة الله تعالى وهو حصول التقوى فاذا لم يأت به
 فقد أتى بما ليس فيه محبة ورضا فلا يثاب عليه ولكن لا يعاقب عليه عقوبة التارك والحسنات
 المقبولة تكفر السيئات ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الصلوات الخمس والجمعة
 الى الجمعة ورمضان الى رمضان نفارة لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر ولو كفر الجميع بالخمس لم
 يخرج الى الجمعة لكن التكفير بالحسنات المقبولة وغالب الناس لا يكتب له من الصلاة الا بعضها
 فيكفر ذلك بقدره والباقي يحتاج الى تكفير ولهذا جاء من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
 قال أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة من أعماله الصلاة فان أكلت والاقل انظر واهل له
 من تطوع فان كان له تطوع أكلت به الفريضة ثم يصنع في سائر أعماله كذلك وتكمل الفرائض
 بالتطوع مطلق فانه يكون يوم القيامة يوم الجزاء فانه اذا ترك بعض الواجبات استحق العقوبة
 فاذا كان له من جنسه تطوع سد مسدته فلا يعاقب وان كان ثوابه ناقصا له تطوع سد مسدته
 فأكمل ثوابه وهو في الدنيا يؤمر بان يعيد حيث تمكن اعادة ما فعله ناقصا من الواجبات أو يجبره

مع وجود القدرة والارادة وجود
المقدور المراد والقدرة والارادة
حاصلان قبل المقدور المراد ومع
وجود المقدور المراد هما مستلزمان
له وهذا قول أكثر أهل الأئمة وعلى
هذا فيجب الفرق بين وجود العلة
والفاعل والمؤثر عند وجود الاثر في
الزمان فان هذا (١) لا بد منه وبين
وجود العلة التي هي الفعل والتأثير
في الزمان فان هذا هو الذي يتعقبه
المفعول المعلول الذي هو الاثر ومن
الناس من فرق بين تأثير القادر
المختار وتأثير العلة الموجبة فزعم
أن الاول لا يكون الا مع تراخي
الاثر والثاني لا يكون الا مع مقارنة
الاثر للمؤثر وهذا أيضا غلط فان
الادلة الدالة توجب النسب وية لو
قدر أنه يمكن أن يكون المؤثر غير قادر
مختار فكيف اذا كان ذلك ممنوعا
وكرر المعلول والمفعول لا يكون
مفعولا معلولا إلا بعد عدمه هو من
الفضايا الضرورية التي اتفق عليها
عامة العقلاء من الاولين والآخرين
وكل هؤلاء يقولون ما كان معلولا
يمكن وجوده ويمكن عدمه لا يكون
الاحاد تامسبوقا بالعدم ومن قال
ذلك ارسطو وأتباعه حتى ابن سينا
وأمثاله صرحوا بذلك لكن ابن سينا
تناقض مع ذلك فزعم أن القائل هو
قديم أزل مع كونه ممكنا يقبل
الوجود والعدم وهذا يخالف لما
صرح به هو وصرح به أئمة وسائر
العقلاء وهو مما أنكره عليه ابن
رشد الحفيد وبين أن هذا يخالف
قوله لا بد منه وبين وجود كذا في
نسخة وفي أخرى لا بد منه في وجود
وانظر اه صححه

بما يخبر به كسجد في السهو في الصلاة وكالدم الجابر لما تركه من واجبات الحج ومثل صدقة الفطر
التي فرضت طهارة للصائم من الغلو والرفث وذلك لانه اذا أمكنه أن يأتي بالواجب كان ذلك عليه
ولم يكن قد برئ من عهده بل هو مطلوب به كالأول لم يفعله بخلاف ما اذا تعذر فعله يوم الجزاء
فانه لم يبق هناك الا الحسنات ولهذا كان جهورا العلماء على أن من ترك واجبات واجبات
الصلاة عمد افعله اعادته الصلاة مادام يمكن فعلها وهو اعادتها في الوقت هذا من ذهب مالك
والشافعي وأحمد لكن مالك وأحمد يقولان قد يجب فيها ما يسقط بالسهو ويكون سجود السهو
عوضا عنه وسجود السهو واجب عندهما وأما الشافعي فيقول كل ما وجب بطلت الصلاة
بتركه عمدا أو سهواً وسجود السهو عنده ليس بواجب فان ما صححت الصلاة مع السهو عنه لم يكن
واجبا ولا مبطلا والاكثر من يوجبون سجود السهو كمالك وأبي حنيفة وأحمد ويقولون قد أمر به
النبي صلى الله عليه وسلم والامر يقتضي الإيجاب ويقولون الزيادة في الصلاة لو فعلها عمد ابطلت
الصلاة بالاتفاق مثل أن يزيد ركعة خامسة عمدا أو يسلم عمدا قبل اكتمال الصلاة ثم اذا فعله
سهواً وسجد للسهو بالسنة والاجماع فهذا سجود لما تصح الصلاة مع سهوه دون عمده وكذلك
ما نقصه منها فان السجود يكون للزيادة تارة وللنقص أخرى كسجود النبي صلى الله عليه وسلم
لما ترك التشهد الاول ولو فعل ذلك أهدم الصلاة عنه مالك وأحمد وأما أبو حنيفة
فيوجب في الصلاة ما لا تبطل بتركه لا عمدا ولا سهواً ويقول هو سبي بتركه كالطمانينة وقراءة
الفاتحة وهذا مما نازعه فيه الاكثر وقالوا من ترك الواجب عمدا فعليه الاعادة الممكنة لانه لم
يفعل ما أمر به وهو قادر على فعله فلا يسقط عنه وقد أخرجنا في الصحيحين حديث النبي صلى الله عليه وسلم
لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فصل فانك لم تصل وأمره بالصلاة التي فيها طمانينة فدل
هذا الحديث الصحيح على أن من ترك الواجب لم يكن ما فعله صلاة بل يؤمر بالصلاة والشارع صلى
الله عليه وسلم لا يبيح الاسم الا لتفقاء بعض واجباته بقوله انك لم تصل لانه ترك بعض واجباتها
ولم تكن صلواته تامة مقامه الاقامة للمأمور بها في قوله تعالى فاذا أطمأننتم فأقيموا الصلاة فقد أمر
باتمامها ولهذا الأمر باتمام الحج والعمرة بقوله وأتموا الحج والعمرة لله أذن الشارع فيها فجمع
الواجبات فاذا ترك بعضها فلا بد من الجبران فعلم أنه ان لم يأت بالمأمور به باتمام الواجب
والافعله ما يمكن من اعادته أو جبران وكذلك أمر الذي رأى بصلي خاف الصف وحده أن يعيد
وقال لا صلاة لغيره خلف الصف وقد صححه أحمد بن حنبل وأبو حنيفة وابن خزم وغيرهم من
علماء الحديث فان قيل ففي حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي رواه أهل السنن من حديث رفاع بن رافع أنه
جعل ما تركه من ذلك يؤاخذ بتركه فقط ويحسب له ما فعل ولا يكون كمن لم يصل قيل وكذلك
نقول من فعلها وترك بعض واجباتها لم يكن بمنزلة من لم يأت بشئ منها بل يشاب على ما فعل
ويعاقب على ما ترك واتمها يؤمر بالاعادة لدفع عقوبته ما ترك وترك الواجب سبب للعقاب فان
كان يعاقب على ترك البعض لزمه أن يفعلها فان كان له جبران أو أمكن فعله وحده والافعله
مع غيره فانه لا يمكن فعله مفردا فان قيل فاذا لم يكن فعله مفردا طاعة لم يشب عليه أو لا قيل
هو أو لا فعله ولم يكن يعلم أنه لا يجوز أو كان ساهيا كالذي يصلي بلا وضوء أو يسهو عن القراءة
والسجود المفروض فيشاب على ما فعل ولا يعاقب بنسيانته وخطئته لكن يؤمر بالاعادة لانه لم
يفعل ما أمر به أو لا كالتائم اذا استيقظ في الوقت فانه يؤمر بالصلاة لانها واجبة عليه في وقتها
اذا أمكن والاصلاها أي وقت استيقظ فانه حينئذ يؤمر بها أو ما اذا أمر بالاعادة فقد علم أنه
لا يجوز فعل ذلك مفردا فلا يؤمر به مفردا فان قيل فلما عمد أن يفعلها مع ترك الواجبات

التي يعلم وجوبها قبل هذا مستحق لله عقاب فانه عاص بهذا الفعل وهذا قد يكون انما كاتم التارك وان قدر ان هذا يناب فانه لا يناب عليه ثواب من فعله مع غيره كما امر به بل أكثر ما يقال ان له عليه ثوابا بحسبه لكن الذي يعرف أنه اذا لم يكن يعرف أن هذا واجب أو منهي عنه فانه يناب على ما فعله قال الله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره والقرآن وذكرا لله ودعاؤه خير والافالمسلم لا يصلح الى غير قبله أو بغير وضوء أو ركوع أو سجود ومن فعل ذلك كان مستحقا للذم والعقاب ومع هذا فقد يمكن اذا فعل ذلك مع اعترافه بأنه مذنب لا على طريق الاستهانة والاستهزاء والاستخفاف بل على طريق الكسل أن يناب على ما فعله لمن ترك واجبات الحج المحبورة بدم لكن لا يكون ثوابه كما اذا فعل ذلك مع غيره على الوجه المأمور به وبهذا يتبين الجواب عن شبهة أهل البدع من الخوارج والمرجئة وغيرهم ممن يقول ان الايمان لا يتبعض ولا يتفاضل ولا ينقص قالوا لانه اذا ذهب منه جزء ذهب كله لان الشيء المركب من اجزائه متى ذهب منه جزء ذهب كله كالصلاة اذا ترك منها واجبا بطلت ومن هذا الاصل تشعبت بهم الطرق وأما العبادة وأهل السنة والحديث فقالوا انه يزيد وينقص كما قال النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة خرد من ايمان وعلى هذا فنقول اذا نقص شيء من واجباته فقد ذهب ذلك الكمال والتمام ويجوز نفي الاسم اذا اراد ينفى ذلك الكمال وعليه أن يأتي بذلك الجزء ان كان ترك واجبا فعله أو كان ذمبا استغفر منه وبذلك يصير من المؤمنين المستحقين لثواب الله المحض الخالص عن العقاب وأما اذا ترك واجبا منه أو فعل محرما فانه يستحق العقاب على ذلك ويستحق الثواب على ما فعل والمنفي انما هو المجموع لا كل جزء من اجزائه كما اذا ذهب واحد من العشرة لم تبق العشرة عشرة لكن بقي أكثر اجزائها وكذلك جاءت السنة في سائر الاعمال كالصلاة وغيرها أنه يناب على ما فعل منها ويعاقب على الباقي حتى ان كان له تطوع جبر ما تركه بالتطوع ولو كان ما فعل باطلا وجوده كعدمه لا يناب عليه لم يجبر بالتوافل شيء وعلى ذلك دل حديث النبي صلى الله عليه وسلم في السنن انه اذا نقص منها شيئا أتى على ما فعله فان قلت فالفقيهاء يطلقون أنه قد بطلت صلاته وصومه ووجهه اذا ترك منه ركنا قيل لان الباطل في عرفهم ضد الصحيح والصحيح في عرفهم ما حصل به مقصوده وترتب عليه حكمه وهو براءة الذمة ولهذا يقولون الصحيح ما أسقط القضاء فصار قولهم بطلت بمعنى وجب القضاء لا بمعنى أنه لا يناب عليها بشيء في الآخرة وهكذا جاء النفي في كلام الله ورسوله كقوله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن وقوله لا ايمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له وقوله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم وقوله انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون فان نفي الايمان عن ترك واجبا منه أو فعل محرما فيه كنفى غيره كقوله لا صلاة الا بأتم القرآن وقوله للمسيء ارجع فصل فانك لم تصل وقوله لمنفرد خلف الصف لئلا امره بالاعادة لا صلاة لئلا خلف الصف وقوله من سمع النداء ثم لم يجب من غير عذر فلا صلاة له ومن قال من الفقهاء ان هذا النفي الكمال قيل له ان أردت الكمال المستحب فهذا باطل لوجهين أحدهما ان هذا لا يوجد قط في لفظ الشارع انه نفي عملا فعله العبد على الوجه الذي وجب عليه ثم ينفيه لترك بعض المستحبات بل الشارع لا ينفي عملا الا اذا لم يفعل العبد كما وجب عليه الثاني أنه لو نفي بترك مستحب لكان عامة الناس لا صلاة لهم ولا صيام فان الكمال المستحب متفاوت ولا أحد يصلح كصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم أو كل من لم يكملها كتمكامل الرسول يقال لا صلاة له فان قيل فهو لاء الذين يتركون فرضا من الصلاة وغيرها

لما صرح به ارسطو وسائر الفلاسفة وان هذا لم يقله أحد قبله وارسطو لم يكن يقسم الوجود الى واجب ويمكن ولا يقول ان الاول موجب بذاته للعالم بل هذا قول ابن سينا وأمثاله وهو وان كان أقرب الى الحق مع فساده وتناقضه فليس هو قول سلفه بل قول ارسطو وأتباعه أن الاول انما اقتصر اليه الفلك لكونه يتحرك للتشبه به لا لكونه الاول علة فاعلة له وحقيقة قول ارسطو وأتباعه أن ما كان واجب الوجود فانه يكون مقتضرا الى غيره فيكون جسمهم كبا حاملا للاعراض فان الفلك عندهم واجب بذاته وهو كذلك كما قد بسط كلامهم والرد عليهم في غير هذا الموضوع وبين ما وقع من الغلط في نقل مذاهبهم وأن أتباعهم صاروا يحسنون مذاهبهم فتم من يجعل الاول محذورا للحركة بالامر وليس هذا قولهم فان الاول عندهم لا شعور له بحركة ولا ارادة وانما الفلك يتحرك عندهم للتشبه به فهو يتحرك كتحريك الامام للتشبه به أو المعشوق لعاشقه لا تحريك الامر للمأمور كما يزعمه ابن رشد وغيره ومنهم من يقول بل هو علة مبسدة فاعلة للافلاك كما يقوله ابن سينا وأتباعه وليس هذا أيضا قولهم ولكن كثير من هؤلاء المتأخرين لا يعرفون من مذاهب الفلاسفة الا ما ذكره ابن سينا كابن حامد الغزالي والرازي والآمدى وغيرهم وبينه كرون

يؤمرون بأعادة الصلاة والايمن اذا ترك بعض فرائضه لا يؤمر بأعادته قيل ليس الامر بالاعادة مطلقا بل يؤمر بالممكن فان أمكن الاعادة أعاد وان لم يمكن أمر أن يفعل حسنة غير ذلك كما لو ترك الجمعة فانه وان أمر بالظهر فلا تستمسد الجمعة بل الائتم الحاصل بترك الجمعة لا يزول جميعه بالظهر وكذلك من ترك واجبات الحج عمدا فإنه يؤمر بها مادام يمكن فعلها في الوقت فاذا فات الوقت أمر بالدم الجابر ولم يكن ذلك ميسرا قطاعنه اثم التفويت مطلقا بل هذا الذي يمكنه من البدل وعليه أن يتوب توبة تغسل اثم التفويت كن فعل محرما فعمله أن يتوب منه توبة تغسل عنه ومن ذلك أن يأتي بحسنة تتجوه وكذلك من فوت واجبا يمكنه استدراكه وأما اذا أمكنه استدراكه فعليه بنفسه وهكذا نقول فيمن ترك بعض واجبات الايمان بل كل ما مورثه تركه فقد ترك جزءا من ايمانه فيستدرکه بحسب الامكان فان فات وقته تاب وفعل حسنة أخرى غيره ولهذا كان الذي اتفق عليه العلماء انه يمكن اعادة الصلاة في الوقت الخاص والمشارك كما يصلح الظهر بعد دخول العصر ويؤخر العصر الى الاصفى فهذا تصح صلاته وعليه اثم التأخير وهو من المذمومين في قوله تعالى فويل للصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون وقوله فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فان تأخيرها عن الوقت الذي يجب فعلها فيه هو اضاعة لها وهو عنها بالاتزاع أعلمه بين العلماء وقد جاءت الآثار بذلك عن الصحابة والتابعين وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الامراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها صلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلواتكم معهم نافلة وهم انما كانوا يؤخرون الظهر الى وقت العصر والعصر الى وقت الاصفى وذلك مما هم مذمومون عليه ولكن ليسوا كمن تركها أو فوتها حتى غابت الشمس فان هؤلا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم ونهى عن قتال أولئك فانه لما ذكر أنه سيكون أمر اء يفعلون ويفعلون قالوا أفلا نقاتلهم قال لا ما صلوا وقد أخبر عن هذه الصلاة التي يؤخرونها وأمر أن تصلى في الوقت وتعاد معهم نافلة فدل على صحة صلاتهم ولو كانوا لم يصلوا الامر بقتالهم وقد ثبت عنه في الصحيحين أنه قال من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر مع قوله أيضا في الحديث الصحيح تلك صلاة المذنب تلك صلاة المنافق يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني شيطان قام فنقر أربعاً لا يذكر الله فيها الا قليلا وثبت عنه في الصحيحين أنه قال من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله وثبت عنه في الصحيحين أنه قال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله وقال أيضا ان هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها فن حافظ عليها كان له اجر مرتين وقد اتفق العلماء على ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم من قوله من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها فاتفقوا على أن النائم يصلى اذا استيقظ والناسي اذا ذكره وعليه قضاء الفائتة على الفور عند جهورهم كالمك وأجد بن حنبل وأبي حنيفة وغيرهم وأما الشافعي فيجعل قضاء النائم والناسي على التراخي ومن نسي بعض واجباتها فهو كمن نسيها فلو صلى ثم ذكر بعد خروج الوقت أنه كان على غير وضوء أعاد كما أعاد عمر وعثمان وغيرهما لما صلوا بالناس ثم ذكروا بعد الصلاة أنهم كانوا جنباً فأعادوا ولم يأمر بالمؤمنين بالاعادة وفي حديث عمر أنه لم يذكر الا بعد طلوع الشمس وكذلك اذا أخرها تأخيراً يرى أنه جائز كما أخرها النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب وصلها بعد مغيب الشمس فان ذلك التأخير إما أن يكون لنسيان منه أو لأنه كان جائزاً اذا كانوا مشغولين بقتال العدو وأن يؤخروا الصلاة والعلماء لهم في ذلك ثلاثة أقوال قيل يصلى حال القتال ولا يؤخر الصلاة وتأخير الخندق منسوخ وهذا مذموم مالك والشافعي والامام أحمد

ما ذكره ابن سينا من حجه كما ذكره الآمدي في هذا الموضوع حيث قال ان العلة أو الفاعل لا يفتقر في كونه علة الى سبق العدم لان تأثير العلة في المعلول انما هو في حال وجود المعلول فيقال لهم ليس في هذا ما يدل على أن المعلول يجوز أن يكون قديماً أزلياً غير مسبوق بالعدم بل قولكم وان ذلك فلا فرق بين أن يكون المعلول وجوده مسبوقاً بالعدم أو غير مسبوق دعوى مجردة فتبين أن ما ذكره الآمدي وغيره من امتناع الاقتران بين العلة والمعلول في الزمن ووجوب مقارنتهما في الزمن من أضعف الحجج بل ما ذكره لا يدل على جواز الاقتران فضلاً عن أن يدل على وجوب الاقتران بل غاية ما ذكره أن سبق العدم ليس بشرط في إيجاد العلة ولا يلزم من كونه ليس بشرط وجوب الاقتران بل قد يقال بجواز الاقتران وجواز التأخير وحينئذ فلنقال أن يقول (١) هذا الذي ذكرته وان كان باطلاً كما قد بسط في غير هذا الموضوع وبين فيه أن للناس في هذا المقام ثلاثة أقوال قيل يجوز أن يقارن المعلول العلة في الزمان فيفتقر الاثر بالمؤثر في الزمان كما يقوله ابن سينا ومتابعوه (١) قوله هذا الذي ذكرته الخ هكذا في الاصل وفي العبارة نقص فانظر أين الخبر وحرر المقام من أصل آخر سليم فان الاصل الذي بيدنا مشرق سقيم كتبه معجبه

في المشهور عنه وقيل بخيرين تقدمها وتأخيرها لان العجابه لما أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يصلوا العصر الا في بني قريظة كانت طائفة منهم أخرروا الصلاة فصولوا به وغروب الشمس وكانت منهم طائفة قالوا لم يردنا الا المبادرة الى العدو ولا تفويت الصلاة فصولوا في الطريق فلم يعنف النبي صلى الله عليه وسلم أحدا من الطائفتين والحديث في الصحيحين من حديث ابن عمر وهذا قول طائفة من الشاميين وغيرهم وهو احدى الروايتين عن أحمد وقيل بل يؤخرونها كما فعل يوم الخندق وهو مذهب أبي حنيفة في الجملة كل من أخرها تأخيرا يعذبه اما النسيان أو الخطأ في الاجتهاد فانه يصلها بعد الوقت كمن ظن أن الشمس لم تطع فأخرها حتى طلعت أو ظن أن وقت العصر باق فأخرها حتى غربت فان هذا يصلي وعلى قول الاكثرين ما بقى تأخيرها جازا حتى تغرب الشمس ومن قال انه يجوز التأخير فانه يصلها ولو أخرها باجتهاده فانه يصلها وان قيل انه أخطأ باجتهاده وليس هذا من أهل الوعيد المذكور في قوله من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله فان هذا مجتهد متاول مخطئ وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وهو حديث حسن وقد دل عليه القرآن والحديث الصحيح وأما من قوتها عمدا عالما بوجودها وفوت بعض واجباتها الذي يعلم وجوبه منها فهذا مما تنازع فيه العلماء فقيل في الجميع يصح أن يصلها بعد التفويت ويجب ذلك عليه ويثاب على ما فعل ويعاقب على التفويت كمن أخر الظهر الى وقت العصر والمغرب والعشاء الى آخر الليل من غير عذر وهذا قول أبي حنيفة والشافعي وأحمد يقولون في كل صلاة وجبت اعادة ما في الوقت فوجب اعادة ما بعد الوقت وأما مالك وغيره من أهل المدينة فيفترقون بين ما يعاد في الوقت وما يعاد بعد خروج الوقت فالمركب فرضا بل واجبا وهو الذي يسمونه سنة أمر وابعادة الصلاة اذا تركه في الوقت كمن صلى بالنجاسة وأما ما كان فرضا كالركوع والسجود والظاهرة فانه بمنزلة من لم يصل فيعيد بعد الوقت وقد أنكر عليهم كثير من الناس التفريق بين الاعادة في الوقت وبعده ووصف المرئي مصنفارذ فيه على مالك ثلاثين مسألة منها هذه وقد رد على المرئي الشيخ أبو بكر الابهري وصاحبه القاضي عبد الوهاب وعندهم أن الصلاة ان فعلت كما أمر بها العبد فلا اعادة عليه في الوقت ولا بعده وان لم تفعل كما أمر بها العبد فهي في ذمته فيعيد ما في الوقت وبعده وأهل المدينة يقولون فعلها في الوقت واجب ليس لاحد قط أن يؤخرها عن الوقت فان كان الوقت أو كدم ما ترك لم يعده بعد الوقت لانه ما بقى بعد الوقت يمكنه تلافيها فان الصلاة مع النجاسة أو عر بان في الوقت خير من الصلاة بلا نجاسة بعد الوقت فلوا أمرناه أن يعيدها بعد الوقت لكننا أمره بأنقص مما صلى وهذا لا يأمر به الشارع وهذا بخلاف من ترك ركنا منها فذلك بمنزلة من لم يصل فيعيد بعد الوقت وهذا الفرق مبني على أن الصلاة من واجباتها ما هو ركن لا تتم الا به ومنها ما هو واجب تتم بدونه امام مع السهو واما مطلقا وهذا قول الجمهور وأبو حنيفة يوجب فيها ما لا يجب بترك الاعادة بحال فاذا أوجب أهل المدينة فيها ما يجب بترك الاعادة في الوقت كان أقرب الى الشرع وأحمد مع مالك يوجبان فيها ما يسقط بالسهو ويجبر بالسجود ثم ذلك الواجب اذا تركه عمدا أمره أحد في ظاهر مذهبه بالاعادة كالوترك فرضا وأما مالك ففي مذهبه قولان فيمن ترك ما يجب السجود لتركه سهوا كترك التشهد الاول وترك تكبيرتين فصاعدا أو قراءة السورة والجهر والخافتة في موضعهما وقد انفق الجميع على أن واجبات الحج منها ما يجبر بالجمع تركه ومنها ما يفوت بالجمع تركه فلا يجبر كالوقوف بعرفة فكذلك الصلاة وقالت طائفة ثالثة ما أمر الله به في الوقت اذا تركه لغير عذر حتى فات وقته لم يمكن فعله بعد الوقت بالجمعة والوقوف بعرفة ورمي الجمار فان الفعل

(١) قوله وبين أن من قال الخ كذا في الاصل ولعل في الكلام نقصا فانظر كتبه معجزة

بعد الوقت عبادة لا تشرع الا اذا شرعها الشارع فلا تكون مشروعة الا بشرعه ولا واجبة الا
 بأمره وقد اتفق المسلمون على أن من فاتته الوقوف بعرفة لعذر أو غيره لا يقف بعرفة بعد طلوع
 الفجر وكذلك رمى الجمار لا ترمى بعد أيام منى سواء فاتته لعذر أو لغيره عذر كذلك الجمعة لا يقضيها
 الانسان سواء فاتته بعذر أو بغير عذر وكذلك لفوتها أهل المصر كلهم لم يصلوها يوم السبت
 وأما الصلوات الخمس فقد ثبت ان المعذور يصلها اذا أمكنه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
 من نام عن صلاة أو نسىها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها لا كفارة لها الا ذلك وكذلك صوم
 رمضان أمر الله المسافر والمريض والحائض أن تصوم نظيره في أيام آخر الوقت المستترك بين
 الظهر والعصر والمغرب والعشاء وقت لجواز فعلهما مجامعا عند العذر وان فعلتا لغير عذر
 ففعلهما آثم لكن هذه قد فعلت في وقت هو وقتها في الجملة وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم
 بالصلاة خلف الامراء الذين يؤخرون الصلاة ونهى عن قتالهم مع ذمهم وظلمهم وأولئك كانوا
 يؤخرون الظهر الى العصر فجاءت طائفة من الشيعة فصاروا يجتمعون بين الصلاتين في وقت
 الاولى دائما من غير عذر فدخل في الوقت المستترك من جواز الجمع للعذر من تأويل الولاة
 وتصحیح الصلاة مع إثم التفويت ما لم يدخل في التفويت المطلق كمن يفطر شهر رمضان عمدا
 ويقول أنا صوم في سوال أو يؤخر الظهر والعصر عمدا ويقول أصلح ما بعد المغرب أو يؤخر
 المغرب والعشاء ويقول أصلح ما بعد الفجر أو يؤخر الفجر ويقول أصلح ما بعد طلوع الشمس
 فهذه تفويت محض بلا عذر وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من فاتته صلاة العصر
 فكانما وتر أهل وماله وقال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله فلو كان يمكنه الاستدراك
 لم يحبط عمله وقوله وتر أهل وماله أى صار وترا لأهل له ولا مال ولو كان فعلها ممكنا بالليل لم
 يكن موتورا وقال من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر فلو كان
 فعلها بعد المغرب صححها مطلقا لكان مدر كسواء أدرك ركعة أو لم يدرك فإنه لم يرد أن من أدرك
 ركعة صححت صلاته بلا إثم بل بإثم بتعمد ذلك كدلت عليه الاحاديث الصحيحة فإنه أمر بان تصلى
 الصلاة لوقتها الذي حده وأن لا تؤخر العصر الى ما بعد الاضفرار ففعلها قبل الاضفرار واجب
 بأمره وقوله صلوا الصلاة لوقتها فاعلم أن هذا الادراك لا يرفع الإثم عن غير المعذور بل يكون قد
 صلاها مع الإثم فلو كانت ايضا تصلى بعد المغرب مع الإثم لم يكن فرق بين من يصلها عند الاضفرار
 أو يصلها بعد الغروب الآن يقال ذلك أعظم أمنا ومعلوم أنه كلما أخرها كان أعظم أمنا حيث
 جاز القضاء مع وجوب التقديم كلما أخر القضاء كان أعظم لأثمه ومن نام عن صلاة أو نسيها
 فعليه أن يصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها واذا أخرها من غير عذر آثم كما يأتى من آخر الواجب على
 الفور ويصح فعلها بعد ذلك فلو كانت العصر بعد المغرب بهذه المترلة لم يكن لتحديد وقتها بغروب
 الشمس وقوله من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فائدة بل كانت تكون كالواجب
 على الفور اذا أخره أو كانت تكون كالغروب اذا أخرها الى وقت العشاء ومعلوم أن هذا قد يجوز
 بل يسن كما في ليلة المزدلفة كما يسن تقديم العصر الى وقت الظهر يوم عرفة بالسنة المتواترة واتفاق
 المسلمين وأما فعل العصر بعد الغروب فلم يؤذن فيه قط لغير المعذور كما لم يؤذن في صلاة المغرب
 قبل غروب الشمس قال هؤلاء والصلاة في الوقت واجبة على أى حال بترك جميع الواجبات
 لاجل الوقت فاذا أمكنه أن يصلى في الوقت بالتميم أو بلا قراءة أو بلا اتمام ركوع وسجود أو
 الى غير القبلة أو يصلى عريانا أو كيفما أمكن وجب ذلك عليه ولم يكن له أن يصلى بعد الوقت مع
 تمام الافعال وهذا ما ثبت بالكتاب والسنة وعامة مجمع عليه فعلم أن الوقت مقدم على جميع

على شئ من ذلك ولولد فاعلم بديل
 على جواز الاقتران لا على وجوبه
 وأنت فيما ذكرته هناك جوزت
 تأخر المعلول فلا منافاة بين الامرين
 وذلك أن غاية ما ذكرته أن المؤثر
 أى المعلول الذى هو المصنوع
 المفعول اما أن تكون تأثيراته قديمة
 كواجب الوجود وذلك لا يبنى أن
 يكون التأثير به هو الاحداث فان
 فاعل هذه المحداث تأثيره فيها في
 حال الوجود مع كونها محدثة فليس
 كون التأثير فيها في حال وجودها
 مما يبنى أنه لا بد أن تكون محدثة
 وقولك اذا كان التأثير فيها في حال
 وجودها فلا فرق بين أن يكون
 وجودها مسبوقا بالعدم أو غير
 مسبوقا دعوى مجردة لاستواء
 الحالين والعقلاء يعلمون بضرورة
 عقولهم أن المبدع الفاعل لا يعقل
 أن يبدع القديم الارزى الذى لم يزل
 موجودا وانما يعقل ابداع ما لم
 يكن ثم كان بل العقلاء متفقون
 على أن الممكن الذى يمكن وجوده
 ويمكن عدمه لا يكون الاحداث بعد
 عدمه ولا يكون قديما أزليا وهذا
 مما اتفق عليه الفلاسفة مع سائر
 العقلاء وقد صرح به ارسطو
 وجميع أتباعه حتى ابن سينا
 وأتباعه ولكن ابن سينا وأتباعه
 تناقضوا فادعوا في موضع آخر أن
 الممكن الذى يمكن وجوده وعدمه
 قد يكون قديما أزليا ومن قبله من
 الفلاسفة حتى الفارابى لم يدعوا
 ذلك ولا تناقضوا وقد حكينا

الواجبات وحينئذ فنصلي في الوقت بلا قراءة أو غير بانما تمعنا أو نحو ذلك إذا أمر أن يصلي بعد الوقت بقراءة وسترة كان ما أمر به دون ما فعله ولهذا إذا لم يمكن إلا أحدهما وجب أن يصلي في الوقت بلا قراءة ولا سترة ولا يؤخرها ويصلي بعد الوقت بقراءة وسترة فعلم أن ذلك التوقيت ما بقي استدراكه ممكنا وأما المعذور فأنه تعالى جعل الوقت في حقه متى أمكنه فنسي الصلاة أو بعض واجباتها صلاها متى ذكرها وكان ذلك هو الوقت في حقه وإذا قيل صلاته في الوقت كانت أكمل قيل نعم لكن تلك لم تجب عليه لعجزه بالنوم والنسيان وإنما وجب عليه أن يصلي إذا استيقظ وذكر كأن يقول في الحائض إذا طهرت في وقت العصر فهي حينئذ مأمورة بالظهور والعصر وتكون مصلية للظهور في وقتها أداء وكذلك إذا طهرت آخر الليل صلت المغرب والعشاء وكانت المغرب في حقه أداء كما أمرها بذلك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف وابن عباس وأبو هريرة رضي الله عنهم ولم ينقل عن صحابي خلافة وهذا يدل على أن هذا من السنة التي كان الصحابة يعرفونها فإن مثل هذا يقع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه وقد دل على ذلك الكتاب والسنة حيث جعل الله المواقيت ثلاثا في حق المعذور وهذه معذورة وهذا مذهب مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وهو يدل على أن الوقت مشترك في حق المعذور فلا يحتاج أن ينوي الجمع كما هو قول الأكثرين أبي حنيفة ومالك والامام أحمد وقد جاء أصحابه لكن الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد كالحرقى ومن وافقه قالوا يجب النية في القصر والجمع وجهور العلماء على أنه لا يجب النية لالهذا ولا لهذا وهذا مذهب مالك وأبي حنيفة وأحمد وهو الصواب كما بسط في غير هذا الموضوع وقصة الحائض مما بين أن فعل الصلاة في غير وقتها الذي أمر بها فيه غير ممكن فإن ذلك لو كان ممكنا كانت الحائض تؤمر بقضاء الصلاة أمر إيجاب أو أمر استحباب فإذا قيل يسقط القضاء عنها تخفيفا قيل فلو أرادت أن تصلي قضاء لتحصل نواب الصلاة التي فاتتها لم يكن هذا مشروعا باتفاق العلماء وكان لها أن تصلي من النوافل ما شاءت فإن تلك الصلاة لم تكن مأمورة به في وقتها والصلاة المكتوبة لا يمكن فعلها إلا في الوقت الذي أمر به العبد فلم يجز فعلها بعد ذلك وكل من كان معذورا من نائم وناس ومخطئ فهو لأمره ما مورون به في الوقت الثاني فلم يصالوا إلا في وقت الأمر كما أمرت الحائض والمسافر والمريض بقضاء رمضان وقيل في المتعمد لفطره لا يجز به صيام الدهر ولو صامه قالوا والناسي إنما أمر بالصلاة إذا ذكرها لم يؤمر بها قبل ذلك وذلك هو الوقت في حقه فلم يصل إلا في وقتها وكذلك النائم إذا استيقظ إنما صلى في الوقت قالوا ولم يجوز الله لاحد أن يصلي الصلاة لغير وقتها ولا يقبلها منه في غير وقتها البتة وكذلك شهر رمضان وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من أفطر يوما من رمضان لم يقضه صيام الدهر وإن صامه قالوا وإنما يقبل الله صيامه في غير الشهر من المعذور كالمرضى والمسافر والحائض ومن أشبهه عليه الشهر فتحترى فصام بعد ذلك فإنه يجز به الصيام أما المتعمد للفطر فلا قالوا ولهذا لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم الذي جامع أهله في رمضان بصوم بل أمره بالكفارة فقط وقد جاء ذكر أمره بالقضاء في حديث ضعيف وضعفه العلماء أحمد بن حنبل وغيره وكذلك جاء في الذي يستقي عمد أنه يعيد وهذا لم يثبت رفعه وإنما ثبت أنه موقوف على أبي هريرة بتقدير صحته فيكون المراد به المعذور الذي اعتقد أنه يجوز له الاستقاء والمرضى الذي احتاج إلى أن يستقي فاستقاءه فإن الاستقاء لا تكون في العادة إلا لعذر والأفلا يقصد العاقل أن يستقي بلا حاجة فيكون المستقي عمدا أو بالاستقاء كما يتداوى بالأكل وهذا يقبل منه القضاء ويؤمر به وهذا الحديث ثابت عن أبي هريرة وإنما اختلف في رفعه وبكل حال هذا معناه فإن أباهره وهو الذي

أقوالهم في غير هذا الموضوع وأما المقدمة الثانية التي بنوا عليها امتناع العلل المتعاقبة فهي مبنية على امتناع حوادث لأول لها والمتفلسف لا يقول بذلك فلم يمكنهم أن يجعلوها مقدمة في اثبات واجب الوجود والتحقق أنه لا يحتاج إليها بل ولا يحتاج في اثبات واجب الوجود إلى هذه الطريقة كما قد بينا الكلام على ذلك في غير هذا الموضوع وهو لا يتجسد مع كثرة كلامهم في النظريات والعقليات وتغيبهم للعلم الإلهي الذي هو سيد العلوم وأغلاها وأشرفها وأسناها لا يحققون ما هو المقصود منه بل لا يحققون ما هو المعلوم لجماهير الخلائق وإن أثبتوه طولا وفيه الطريق مع إمكان تقصيرها بل قد يورثون الناس شكافها وهو معلوم لهم بالفطرة الضرورية والرسول صلوات الله عليهم وسلامه بعثوا بتكميل الفطرة وتقريرها لا بنافسها وتغييرها قال تعالى فأقم وجهك للدين خفيفا قسرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل خلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون منبئين إليه واتقوه وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه

روى حديث الاعرابي وحديث من أفطر يوماً من رمضان لم يقضه صيام الدهر فتمل أحاديثه على الاتفاق لا على الاختلاف وهذا قول طائفة من السلف والخلف وهو قول أبي عبد الرحمن صاحب الشافعي وهو قول داود بن علي وابن حزم وغيرهم قالوا والمنازعون لنا ليس لهم قط حجة يردونها عند التنازع وأكثرهم يقولون لا يجب القضاء إلا بأمر ناس وليس معهم هنا أمر ونحن لا ننازع في وجوب القضاء فقط بل ننازع في قبول القضاء منه وصحة الصلاة في غير وقتها فنقول الصلوات الخمس في غير وقتها المختص والمشارك المصنوع والمدموع كالجمعة في غير وقتها وكالحج في غير وقته وكرمي الجمار في غير وقتها والوقت صفة للفعل وهو من أكده واجباته فكيف تقبل العبادة بدون صفتها الواجبة فيها وهو لو صلى إلى غير القبلة بغير عذر لم تكن صلاته الأباطلة وكذلك إذا صلى قبل الوقت المشترك بغير عذر مثل أن يصلي الظهر قبل الزوال والمغرب قبل المغرب ولو فعل ذلك متأولاً مثل الاستسراة إذا دخل شهر رمضان فصام ومثل المسافر في يوم الغيم وغيرهما إذا اجتمعوا وافصلوا الظهر قبل الزوال أو المغرب قبل الغروب فهو لاه في وجوب إعادة عليهم قولان معروفان للعلماء والنزاع في ذلك في مذهب مالك والشافعي والمعروف من مذهب أحمد أنه لا يجزئهم ولو فعلوا ذلك في الوقت المشترك كصلاة العصر في وقت الظهر والعشاء قبل مغيب الشفق فقياس الصحیح من مذهب أحمد أن ذلك يجزئ فإنه جمع لعذر وهو لا يشترط النية وقد نص على أن المسافر إذا صلى العشاء قبل مغيب الشفق أجزأه لجواز الجمع له وإن كان لم يصلها مع المغرب ولهذا يستحب له مع أمثاله تأخير الظهر وتقديم العصر وتأخير المغرب وتقديم العشاء كما نقل عن السلف فدل على أن الثانية إذا فعلت هنا قبل الوقت الخاص أجزأته قالوا والنزاع في صحة مثل هذه الصلاة كالنزاع في رمي الجمار لا يفعل بعد الوقت قال لهم الأولون ما قسم عليه من الجمعة والحج ورمي الجمار لا يفعل بعد الوقت المحدود في الشرع بحال للمعذور ولا لغير معذور فعلم أن هذه الأفعال مختصة بزمان كلهم مختصة بمكان وأما الصلوات الخمس فيجوز فعلها للمعذور بعد انقضاء الأوقات فعلم أنه يصح فعلها في غير الوقت وإن الوقت ليس شرطاً فيها كما هو شرط في تلك العبادات قال الآخرون الجواب من وجهين أحدهما أن يقال هب أنه يجوز فعل الصلاة بعد وقتها المعذور وتوسعة من الله ورحمة لأن النائم والناسي لا ذنب لهما فوسع الله لهما عند الذكروا والانتباه إذ كان لا يمكنهما الصلاة الا حينئذ فأى شيء في هذا مما يدل على جواز ذلك المرتكب الكبيرة الذي لا عذر له في تفويتها والحج إذا فاتته في عام أمكنه أن يحج في عام قبال ورمي الجمار إذا فاتته جعل له بدل عنها وهو التمسك والجمعة إذا فاتت صلى الظهر فكان المعذور إذا فاتته هذه العبادات المؤقتة شرع له أن يأتي بديلها ولا اثم عليه رحمة من الله في حقه وأما غير المعذور فيجعل له البديل أيضاً في الحج لأن الحج يقبل النيابة فإذا مات الإنسان جاز أن يحج عنه وإن كان مقرطاً فإذا جاز أن يحج عنه غيره فلا يجوز أن يأتي هو بالبديل بطريق الأخرى والأولى فإن الدم الذي يخرجه هو أولى من فعل غيره عنه وأما الجمعة إذا فاتته فأتى بصلى الظهر لأنها الفرض المعتاد في كل يوم لا لأنها بديل عن الجمعة بل الواجب على كل أحد إما الجمعة وأما الظهر فإذا أمكنت الجمعة وجبت عليه وإن لم تمكن صلى الظهر فإذا فاتت الجمعة أمكنه أن يصلي الظهر فوجب عليه صلاة الظهر ولهذا لا يجوز فعله عند أكثر العلماء إلا إذا فاتت الجمعة وأما الصلاة المكتوبة فلا تدخلها النيابة بحال وكذلك صوم رمضان إذا كان قادر عليه والاسقط عنه الصوم وأطعمه هوعن كل يوم مسكيناً عند الأكثرين وعند مالك لا شيء عليه وأما ما وردت به السنة من صيام الإنسان عن وليه فذلك في التذرية كما فسرت الصحابة الذين رويهم بهذا كما يدل عليه لفظه فإنه قال من مات وعليه صيام صام

ويجسأه كما تنج البهيمة بجعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم قال أبو هريرة أقرؤا إن شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها قالوا يا رسول الله أرأيت من يموت من أطفال المشركين وهو صغير فقال الله أعلم بما كانوا عاملين وفي صحيح مسلم عن عياض بن حماد رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى انى خلقت عبداً حنيفاً فاجتالتهم الشياطين وحرمت عليهم ما أحلت لهم وأمرتهم أن يشركوا بى ما لم أنزل به سلطاناً فالأقرار بالخالق سبحانه وتعالى والاعتراف بوجود موجود واجب الوجود قديم أزلى كما أنه مركز في الفطرة مستقر في القلوب فبراهينه وأدلتها متعددة جد ليس هذا موضعها وهو لاه عامة ما يذكرون من الطرق إما أن يكون فيه خلل وإما أن يكون طويلاً كثير التعب والغالب عليهم الأول فالرازي أثبت الصانع بخمسة مسائل وهي كلها مبنية على مقدمة واحدة الأول الاستدلال بحدوث الذوات بناء على أن أجسام العالم محدثة وكل محدث فله محدث أما المقدمة الأولى فقد تبين كلامهم فيها ومناقضة بعضهم بعضاً وأنهم التزموا لاجلها إما بخدشات الله وأفعاله القائمة به وإما بخد بعض ذلك وأنهم اشتروا في خلق الله تعالى للعالم ما ينافي في خلق العالم فسلطوا عليهم أهل الملل والفلاسفة جميعاً

عنه وليس له والنذر في ذمته وهو عليه وأما صوم رمضان فليس في ذمته ولا هو عليه بل هو ساقط عن العاجز عنه فلما كانت الصلوات الخمس وصيام رمضان لا يفعله أحد عن أحد أصلا لم يكن لهما بدل بخلاف الحج وغيره فلها ذمته في قضاها للمعذور ولحاجته إلى ذلك توسعة منه ورجحة وغيرهما لم يوسع في قضاها لاحتياجه إلى قضاها لما شرع من البدل إما عبادة أخرى كالظهور عن الجمعة والدم عن واجبات الحج وإما فعل الغير كالجوع عن العضوب والميت فهذه ذمات بين الفرق بين الصلاة والصوم وغيرهما وبين المعذور وغيره وبين أن من وسع فيهما لغير المعذور كما يوسع للمعذور فقد أخطأ القياس الجواب الثاني أن لم نفس قياها استفتدناه بحكم الفرع من الأصل فإن ما ذكرناه ثابت بالأدلة الشرعية التي لا يحتاج إلى القياس معها كما تقدم لكن ذكرنا القياس ليتصور الإنسان ما جاء به الشرع في هذا كما يضرب الله الأمثال للتفهيم والتصوير لأن ذلك هو الدليل الشرعي والمراد بهذا القياس أن يعرف أن فعل الصلاة بعد الوقت حيث حرم الله ورسوله تأخيرها بمنزلة فعل هذه العبادات والمقصود تمثيل الحكم بالحكم لا تمثيل الفعل بالفعل فيعرف أن المقصود أن الصلاة ما بقيت تقبل ولا تصح كما لا تقبل هذه ولا تصح فإن من الجهال من يتوهم أن المراد بذلك توهين أمر الصلاة وأن من فوتها سقط عنه القضاء فيدعو ذلك السفهاء إلى تفويتها وهذا لا يقوله مسلم بل من قال إن من فوتها فلا إثم عليه فهو كافر مرتد يستتاب فإن تاب ولا يقتل ولكن تفويت الصلاة عمدا مثل تفويت شهر رمضان عمدا بإجماع المسلمين فأجمع المسلمون كلهم من جميع الطوائف على أن من قال لأصلي صلاة النهار إلا بالليل فهو كمن قال لا أصوم رمضان إلا في شوال فإن كان يستحيز تأخيرها ويرى ذلك جائزا له فهو كمن يرى تأخير رمضان جائزا وهذا ان يجب استنباطها باتفاق العلماء فإن تابوا واعتقدوا وجوب فعل الصلاة والصوم في وقتها والاعتقاد وكثير من العامة والجهال يعتقدون جواز تأخيرها إلى الليل بأدنى شغل ويرى أن صلاتها بالليل خير من أن يصلحها بالنهار مع الشغل وهذا باطل بإجماع المسلمين بل هذا كفر وكثير منهم لا يرى جوازها في الوقت الأمع كمال الأفعال وأنه إذا صلاها بعد الوقت مع كمال الأفعال كان أحسن وهذا باطل بل كفر باتفاق العلماء ومن أسباب هذه الاعتقادات الفاسدة تجويز القضاء لغير المعذور وقول القائل إنها تصح وتقبل وإن أتم بالتأخير فعملوا فعلها بعد الغروب كفعل العصر بعد الاصفرار وذلك يجمع بين ما فرق الله ورسوله بينه فلو علمت العامة أن تفويت الصلاة كتفويت شهر رمضان باتفاق المسلمين لاجتهادوا في فعلها في الوقت ومن جملة أسباب ذلك أن رمضان يشترك في صومه بجمع الناس والوقت مطابق للعبادة لا ينفصل عنها وليس له شروط كالصلاة والصلاة وقتها موسع فيصلح بعض الناس في أول الوقت وبعضهم في آخره وكلاهما جائز وفيها واجبات يظن الجهال أنه لا يجوز فعلها إلا مع تلك الواجبات مطلقا فيقولون نفعها بعد الوقت فهو خير من فعلها في الوقت بدون تلك الواجبات فهذا الجهل أو جوب تفويت الصلاة التفويت المحرم بالإجماع ولا يجوز أن يقال لمن فوتها لا شيء عليك أو تسقط عنك الصلاة وإن قال هذا فهو كافر ولكن يبين له أنك بمنزلة من زنى وقتل النفس وبمنزلة من أفطر في رمضان عمدا إذا أذنبت ذنبا ما بقي له جبران يقوم مقامه فإنه من الكبائر بل قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه الجمع بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر فإذا كان هذا في الجمع من غير عذر فكيف بالتفويت من غير عذر وحينئذ فعليك بالتوبة والاجتهاد في أعمال صالحة أكثر من قضاها فصلاتك كثيرة لعلها أن يكفر بها عنك ما فوته وأنت مع ذلك على خطر وتصديق بعض الصحابة ألهاهم يستأنه عن صلاة المغرب فتصدق ببستانه وسليمان بن داود لما فاتته صلاة

وأما الثانية فهي أظهر وأعرف وأبده في العقول من أن يحتاج إلى بيان فسبوا على أن كل محدث فهو ممكن الوجود وأن الممكن يحتاج في وجوده إلى مؤثر موجود وكل من هاتين المقدمتين صحيحة في نفسها مع أن القول بافتقار المحدث إلى المحدث أبين وأظهر في العقل من القول بافتقار الممكن إلى المؤثر الموجود فتقدير بيانهم للمقدمتين يكونون قد طولوا وداروا بالعقول دورة تبعد على العقول معرفة الله تعالى والاقرار بثبوته وقد يحصل لها في تلك الدورة من الآفات ما يقطعها عن المقصود فكانوا كما قيل لبعض الناس أين أذنك فرفع يده وأدارها على رأسه ومدتها وغطى وقال هذه أذني وكان يمكنه أن يشير إليها بالطريق المستقيم القريب ويقول هذه أذني وهو كما قيل

أقام بعمل أياما رويته

وشبه الماء بعد الجهد بالماء

وهو نظير ما يذكر عن يعقوب بن اسحق الكندي فيما حكاه عنه السيرافي من قوله هذا من باب فقد عدم الوجود وفقد عدم الوجود هو الوجود فكيف وقد ذكر وافي افتقار الممكن إلى الواجب بنفسه مع ظهوره وبيانه كما قد بيناه في غير هذا الموضوع ما هو نقيض المقصود من التعليم والبيان وتحريير الأدلة والبراهين وقد تكلمنا على تقرير ما يتعلق بهذا المقام في غير

هذا الموضع (قال الرازي) المسلك الثاني الاستدلال بإمكان الاجسام على وجود الصانع سبحانه وتعالى وهي عمدة الفلاسفة قالوا الاجسام ممكنة وكل ممكن فلا بد له من مؤثر أما بيان كونها ممكنة فبالطريق المذكورة في مسألة الحدوث وأما بيان أن الممكن لا بد له من مؤثر فبالطريق المذكورة هنا (قلت) وهذه الطريقة هي طريقة ابن سينا وأمثاله من المتفلسفة وابتست طريقة ارسطو والقدماء من الفلاسفة وابن سينا كان يعجب بهذه الطريقة ويقول انه أثبت واجب الوجود من نفس الوجود من غير احتياج الى الاستدلال بالحركة كما فعل أسلافه الفلاسفة ولا ريب أن طريقته تثبت وجودا واجبا لكن لا تثبت أنه مغاير للأفلاك الأبيان امكان الاجسام كما ذكره الرازي عنهم وامكان الاجسام هو مبني على توحيدهم المبني على نفي صفات الله تعالى كما تقدم التنبيه عليه وهو من أفسد الكلام كما قد بين ذلك في غير موضع ومن طريقهم دخل القائلون بوحدة الوجود وغيرهم من أهل الاتحاد القائلين بالحلول والاتحاد كصاحب الفصوص وأمثاله الذين حقيقته قولهم تعطيل الصانع بالكلية والقول بقول الدهرية الطبيعية دون الالهية (قال) المسلك الثالث الاستدلال بإمكان الصفات على

العصر بسبب الخيل طفق مسجبا بالسوق والاعناق فعفرها كفار لما صنع فن قوت صلاة واحدة عمدا فقد أتى كبيرة عظيمة فليست درك بما أمكن من توبة وأعمال صالحة ولو قضاها لم يكن مجرد القضاء رافعاً عنهم ما فعل باجماع المسلمين والذين يقولون لا يقبل منه القضاء يقولون تأمره بأضعاف القضاء لعل الله أن يعفو عنه وإذا قالوا لا يجب القضاء إلا بامر جديد فلا بد أن القضاء تخفيف ورجحة كما في حق المريض والمسافر في رمضان والرجحة والتخفيف تكون للعذر والعاجز لا تكون لأصحاب الكبائر المتعمدين لها المفترطين في عمود الاسلام والصلاة عمود الاسلام ألا ترى الى ما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه أنه لما سئل عن وجب عليه الحج فجز عنه أو نذر صبيا أو حجافات هل يفعل عنه فقال رأيت لو كان على أبيك أو أمك دين فقضيته أما كان يجزي عنه قال بلى قال ان الله أحق بالقضاء ومراه بذلك أن الله أحق بقبول القضاء عن المعذور من بني آدم فان الله أرحم وأكرم فإذا كان الآدميون يقبلون القضاء عن مات فأنه أحق بقبوله أيضا لم يرد بذلك أن الله يجب أن تقضى حقوقه التي كانت على الميت وهي أوجب ما يقضى من الدين فان دين الميت لا يجب على الورثة قضاءه لكن يقضى من تركته ولا يجب على أحد فعل ما يجب على الميت من نذر والسائل انما سأل عن الاجزاء والقبول لم يسأل عن الوجوب فلا بد أن يجاب عن سؤاله فعلم أن الأمر بقضاء العبادات وقبول القضاء من باب الاحسان والرحمة وذلك مناسب للعذر وأما صاحب الكبيرة المتعمد فلا يستحق تخفيفا ولا رجحة لكن اذا تاب فله أسوة بسائر التائبين من الكبائر فيجتهدي طاعات الله وعبادته بما أمكن والذين أمروه بالقضاء من العلماء لا يقولون انه بمجرد القضاء يسقط عنه الأثم بل يقولون بالقضاء يخفف عنه الأثم وأما إثم التفويت وتأخير الصلاة عن وقتها فهو كسائر الذنوب التي تحتاج إما الى توبة وإما الى حسنات ما حبه وإما غير ذلك مما يسقط به العقاب وهذه المسائل بسطها موضع آخر والمقصود هنا أن ما كان من الشيطان مما لا يدخل تحت الطاقة فهو معفو عنه كالنوم والنسيان والخطايا الاجتهاد ونحو ذلك وأن كل من مدح من الامة أو لهمم وآخروهم على شيء أنابه الله عليه ورفع به قدره فهو مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فالثواب على ما جاء به الرسول والنصرة لمن نصره والسعادة لمن اتبعه وصلوات الله وملائكته على المؤمنين به والعلمين للناس دينه والحق يدور معه حيثما دار وأعلم الخلق بالحق وأتبعهم له أعلمهم بسنته وأتبعهم لها وكل قول خالف قوله فهو امدان منسوخ واما دين مبدل لم يشرع قط وقد قال على رضي الله عنه في مفاوضة جرت بينه وبين عثمان رضي الله عنه خيرا أتبعنا لهذا الدين وعثمان يوافق على ذلك وسائر الصحابة رضي الله عنهم أجمعين

(فصل) ولما قال السلف ان الله أمر بالاستغفار لأصحاب محمد فسبهم الرافضة كان هذا كلاما حقا وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لا تسبوا أصحابي يقتضى تحريم سبهم مع أن الامر بالاستغفار للمؤمنين والنهي عن سبهم عام في الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وقد قال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن ولا تلهوا أنفسكم ولا تتنازروا بالالقباب بنس الاسم الفسوق بعد الايمان ومن لم يتب فاولئك هم الظالمون فقد نهى عن السخرية واللمز والتنازير بالالقباب واللمز العيب والطعن ومنه قوله تعالى ومنهم من يلزك في الصدقات أي يعيبك ويطن عليك وقوله الذين يلزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات وقوله ولا تلهوا أنفسكم أي لا يلز بعضكم بعضا كقوله لولا اذ سمعتموه

نظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا وقوله فتوبوا الى ربكم فاقتلوا انفسكم وقد قال تعالى ويل لكل همزة لمزة الآية والهمز لعيب والطعن بشدة وعنق ومنه همز الارض يعقبه ومنه الهمزة وهى نبرة من الصدر وأما الاستغفار للمؤمنين عموما فقد قال تعالى واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات وقد أمر الله بالصلاة على من يموت وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستغفر للمنافقين حتى نهى عن ذلك فكل مسلم لم يعلم أنه منافق جاز الاستغفار له والصلاة عليه وان كان فيه بدعة أو فسق لكن لا يجب على كل أحد ان يصلى عليه واذا كان في ترك الصلاة على الداعى الى البدعة والمظهر للفجور مصلحة من جهة انزجار الناس فالكف عن الصلاة كان مشروعا والى من كان يؤثر ترك صلواته في الزجر بأن لا يصلى عليه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فيمن قتل نفسه صلوا على صاحبكم وكذلك قال في الغال صلوا على صاحبكم وقد قيل لسمر بن جندب ان ابنك لم ينم البارحة فقال أبتما قالوا بئسما قال لومات لم أصل عليه يعنى لانه يكون قد قتل نفسه وللعلماء شتازع هل يترك الصلاة على مثل هذا الامام فقط لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم أم هذا الترتيب يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم أم مشروع لمن تطلب صلواته وهل الامام هو الخليفة أو الامام الراتب وهل هذا مختص بهذين أو هو ثابت لغيرهما فهذه كلها مسائل تذكر في غير هذا الموضوع لكن بكل حال المسلمون المظهرون للاسلام قسمان امام مؤمن وامان منافق فمن علم نفاقه لم يجز الصلاة عليه والاستغفار له ومن لم يعلم ذلك عنه صلى عليه واذا علم شخص نفاق شخص لم يصل هو عليه ويصلى عليه من لم يعلم نفاقه وكان عمر رضى الله عنه لا يصلى على من لم يصل عليه حديثه لانه كان في غزوة تبوك قد عرف المنافقين الذين عزموا على الفتك برسول الله صلى الله عليه وسلم واعلم أنه لا منافاة بين عقوبة الانسان في الدنيا على ذنبه وبين الصلاة عليه والاستغفار له فان الزاني والسارق والشارب وغيرهم من العصاة تقام عليهم الحدود ومع هذا فيحسن عليهم بالدعاء لهم في دينهم ودنياهم فان العقوبات الشرعية انما شرعت رحمة من الله بعبادته فهى صادرة عن رحمة الله واردة الاحسان لهم ولهذا ينبغي لمن يعاقب الناس على الذنوب ان يقصد بذلك الاحسان اليهم والرحمة لهم كما يقصد الوالد تأديب ولده كما يقصد الطبيب معالجة المريض فان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما نالكم بمنزلة الوالد وقد قال تعالى النبي أولى بالمؤمنين من انفسهم وأزواجه أمهاتهم وفى قراءة أبى وهو أب لهم والقراءة المشهورة تدل على ذلك فان نساءه انما كن أمهات المؤمنين تبعاه فلولا أنه كالأب لم يكن نساؤه كالأمهات والانباء أطباء الدين والقرآن أنزله الله شفاء لما فى الصدور فالذى يعاقب الناس عقوبة شرعية انما هو نائب له وخليفة له فعليه أن يفعل كما فعل على الوجه الذى فعل ولهذا قال تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله قال أبو هريرة كنتم خير أمة أخرجت للناس تأتون بهم فى الاقياد والسلاسل تدخلونهم الجنة أخبر ان هذه الامة خير الامم لبني آدم فانهم يعاقبونهم بالقتل والاسر ومقصودهم بذلك الاحسان اليهم وسوقهم الى كرامة الله ورضوانه والى دخول الجنة وهكذا الرد على أهل البدع من الرافضة وغيرهم ان لم يقصد فيه بيان الحق وهدى الخلق ورحمتهم والاحسان اليهم لم يكن عمله صالحا واذا غلظ في ذم بدعة ومعصية كان قصده بيان ما فيها من الفساد ليحذر بها العباد كما فى نصوص الوعيد وغيرها وقد يهجر الرجل عقوبة وتعزيرا والمقصود بذلك رده ودرع أمثاله للرحمة والاحسان لا للتشفى والانتقام كما يهجر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه الثلاثة الذين خلفوا لما جاء المختلفون عن الغزاة يعتدرون ويحلفون وكانوا يكذبون وهؤلاء الثلاثة صدقوا وعقبوا بالهجر ثم تاب الله عليهم ببركة

وجود الصانع سواء كانت الاجسام واجبة وقديمة أو ممكنة وحادثه قال وتقريره أن يقال اختصاص كل جسم بماله من الصفات اما أن يكون لجسميته أولا بما يكون حاله فى الجسمية أولا بما يكون محلها أولا لا يكون حاله فيها ولا محلها وهذا القسم الاخير اما أن يكون جسما أو جسمانيا أولا وجسما ولا جسمانيا وتبطل كل هذه الاقسام سوى القسم الاخير بما امر تقريره فى اثبات المسالك الاول فى مسألة حدوث العالم (قلت) وهذا هو القول بتماثل الاجسام وان تخصيص بعضها بالصفات دون بعض يقتضى الى تخصص والقول بتماثل الاجسام فى غاية الفساد والارضى نفسه قد بين بطلان ذلك فى غير موضع وهذا الذى أحال عليه ليس فيه الا أن الجسم لا يكون اختصاصه بالحيز واجبا بل جائزا وتقدير ثبوت هذا فى التحيز لا يلزم مثله فى سائر الصفات وما ذكره من الدليل لا يصح وذلك أنه قال اختصاصه بذلك ان كان واجبا فاما أن يكون الوجوب لنفس الجسمية أو الامر عرض للجسمية أو الامر عرض له الجسمية أو الامر غير عارض لها ولا معرض لها والاول واجب لوجوب اشتراك الاجسام فى تلك الصفة وان كان لعارض فاما أن يكون ممتنع الزوال وهو اللازم أو يمكن الزوال وهو العارض فان العرضى فى اصطلاحهم أهم من العارض

فان كان متمتع الزوال فان كان الامتناع لنفس الجسمية عاد الاشكال الاول وان كان لغيرها أفضى الى التسلسل وان كان لمعروض الجسمية لم يصح لان المعقول من الجسمية الذهاب في الجهات فلو كان في محل لكان ذلك المحل يجب أن يكون ذاهبا في الجهات فيكون محل الجسمية جسما لانه ان لم يكن ذاهبا في الجهات لم يكن له اختصاص بالحيز فلا يعقل حصول الجسم المختص بالحيز في محل غير مختص بالحيز واذا كان محله ذاهبا في الجهات كان جسما وحينئذ فالقول في اختصاصه بذلك الحال فيه كالقول في الحيز لا يجوز أن يكون للجسمية أو لوازمها بل لا امر عارض ممكن الزوال فيكون ذلك الحيز يمكن الزوال وهو المقصود قلت واقتل أن يقول هذا الدليل مبني على تماثل الاجسام وأكثر العقلاء على خلافه وقد قرر الرازي في موضع آخر أنها مختلفة لامتناعه وهو مبني أيضا على الكلام في الصورة والمادة ونحو ذلك مما ليس هذا موضع بسط الكلام فيه لكن يبين فساده ببيان موضع المنع في مقدماته (قوله ان كان الامتناع لغير الجسمية أفضى الى التسلسل) ممنوع فان الاجسام اذا كانت مشتركة في معنى الجسمية وقد اختلف بعضها عن بعض بصفات أخرى لم يجب في ذلك التسلسل كما في سائر الامور التي تشترك

(١) قوله وقد يسلكون في التكفير ذلك هكذا في الاصل وانظر وحرر

كتبه معججه

الصدق وهذا مبني على مسئلتين احدهما أن الذنب لا يوجب كفر صاحبه كما نقوله الخوارج بل ولا تخلبده في النار ومنع الشفاعة فيه كما يقوله المعتزلة الثاني أن المتأول الذي قصده متابعة الرسول لا يكفر ولا يفسق اذا اجتمه فاختأ وهذا مشهور عند الناس في المسائل العملية وأما مسائل العقائد فكثير من الناس كفروا والمخطئين فيها وهذا القول لا يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين لهم باحسان ولا يعرف عن أحد من أئمة المسلمين وانما هو في الاصل من أقوال أهل البدع الذين يبتدعون بدعة ويكفرون من خالفهم كالخوارج والمعتزلة والجهمية ووقع ذلك في كثير من أتباع الأئمة كبعض أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم (١) وقد يسلكون في التكفير ذلك فثم من يكفر أهل البدع مطلقا ثم يجعل كل من خرج عما هو عليه من أهل البدع وهذا بعينه قول الخوارج والمعتزلة والجهمية وهذا القول أيضا لا يوجد في طائفة من أصحاب الأئمة الاربعة ولا غيرهم وليس فيهم من كفر كل مبتدع بل المنقولات الصريحة عنهم تناقض ذلك ولكن قد ينقل عن أحدهم أنه كفر من قال بعض الاقوال ويكون مقصوده أن هذا القول كفر ليجذر ولا يلزم اذا كان القول كفرا أن يكفر كل من قاله مع الجهل والتأويل فان ثبوت الكفر في حق الشخص المعين كثبوت الوعيد في الآخرة في حقه وذلك له شروط وموانع كما بسطنا في موضعه واذا لم يكونوا في نفس الامر كفارا لم يكونوا منافقين فيكونون من المؤمنين فيستغفر لهم ويترحم عليهم واذا قال المسلم ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان بقصد كل من سبقه من قرون الامة بالايمان وان كان قد اخطأ في تأويله فخالف السنة أو اذنب ذنبا فانه من اخوانه الذين سبقوه بالايمان فيدخل في العموم وان كان من الثمينة والسبعين فرقة فانه ما من فرقة الا وفيها خلق كثير ليسوا كفارا بل مؤمنين فيهم ضلال وذنوب يستحقون به الوعيد كما يستحقه عصاة المؤمنين والنبى صلى الله عليه وسلم لم يخرجهم من الاسلام بل جعلهم من أمته ولم يقل انهم يتخذون في النار فهذا أصل عظيم ينبغى مراعاته فان كثيرا من المنسبين الى السنة فيهم بدعة من جنس بدع الرافضة والخوارج وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبي طالب وغيره لم يكفروا الخوارج الذين قاتلوه بل أول ما خرجوا عليه وتحيزوا بحروا وخرجوا عن الطاعة والجماعة قال لهم على بن أبي طالب رضى الله عنه ان لكم علينا ن لا تمنعكم من مساجدنا ولا حقهكم من الفداء ثم أرسل اليهم ابن عباس فنأظرهم فرجع نحو نصفهم ثم قاتل الباقي وغلبهم ومع هذا لم يسب لهم ذرية ولا غنم لهم مالا ولا سارقهم سيرة الصحابة في المرتدين كسيلة الكذاب وأمثاله بل كانت سيرة على والصحابة في الخوارج مخالفة لسيرة الصحابة في أهل الردة ولم ينسكروا أحد على ذلك فعلم اتفاق الصحابة على أنهم لم يكونوا امرتدين عن دين الاسلام قال الامام محمد بن نصر المروزي وقد روى عن علي رضى الله عنه قتال أهل البغي وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فيهم ما روى وسماهم مؤمنين وحكم فيهم باحكام المؤمنين وكذلك عمار بن ياسر وقال محمد بن نصر أيضا حدثنا اسحق بن را هو به حدثنا يحيى بن آدم عن مفضل بن مهلهل عن الشيباني عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال كنت عند على حين فرغ من قتال أهل النهروان فقبل له أمشركون هيم قال من الشرك فبروا فقبل أيضا فقون قال المنافقون لا يذكرون الله الا قليلا قبل فهاهم قال قوم بغوا علينا فقاتلناهم وقال محمد بن نصر أيضا حدثنا اسحق بن محمد بن يعقوب عن مسعر عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال قال رجل من دعي الى البغلة الشهباء يوم قتل المشركون فقال على من الشرك فبروا قال المنافقون قال ان المنافقين لا يذكرون الله الا قليلا قال فهاهم قال قوم بغوا علينا فقاتلناهم فنصرنا عليهم قال اسحق حدثنا وكيع عن أبي

خالد عن حكيم بن جابر قال قالوا لعل حين قتل أهل النهروان أمشركون هم قال من الشرك فروا
 قيل فمنافقون قال المنافقون لا يذكرون الله الا قليلا قيل فاهم قال قوم حاربونا فحاربناهم
 وقالوا نفاقا تلناهم قلت الحديث الاول وهذا الحديث صريحان في أن عليا قال هذا القول
 في الخوارج الحارورية أهل النهروان الذين استفاضت الاحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم في ذمهم والامر بقتالهم وهم يكفرون وعمان وعليهما من تولاها من لم يكن معهم
 كان عندهم كافر او دارهم دار كفر فاستادار الاسلام عندهم هي دارهم قال الاشعري وغيره
 أجمعت الخوارج على تكفير علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومع هذا على قائلهم لما بدوه بالقتال
 فقتلوا عبد الله بن خباب وطلب على منهم قاتله فقالوا كنا قتله وأغاروا على ماشية فقتلوا الناس
 ولهذا قال فيهم قوم قاتلونا فقاتلناهم وحاربونا فحاربناهم وقال قوم بغوا علينا فقاتلناهم وقد
 اتفق الصحابة والعلماء بعدهم على قتال هؤلاء فانهم بغاة على جميع المسلمين سوى من وافقهم
 على مذهبهم وهم يبدؤون المسلمين بالقتال ولا يندفع شرهم الا بالقتال فكانوا أضرع على
 المسلمين من قطاع الطريق فان أولئك انما مقصودهم المال فلما أعطوه لم يقاتلوا وانما
 يتعرضون لبعض الناس وهؤلاء يقاتلون الناس على الدين حتى يرجعوا عما ثبت بالكتاب
 والسنة واجماع الصحابة الى ما ابتدعه هؤلاء بتأويلهم الباطل وفهمهم الفاسد للقرآن ومع
 هذا فقد صرح على رضي الله عنه بانهم مؤمنون ليسوا كفارا ولا منافقين وهذا بخلاف ما كان
 يقوله بعض الناس كابن اسحق الأسفريابي ومن اتبعه يقولون لا تكفروا الا من يكفروا فان
 الكفر ليس حقا لهم بل هو حق لله وليس للانسان أن يكذب على من يكذب عليه ولا يفعل
 الفاحشة باهل من فعل الفاحشة باهله بل ولو استكرهه رجل على الواطئة لم يكن له أن
 يستكرهه على ذلك ولو قتله بتجربع حجر أو تلوط لم يجز قتله بمثل ذلك لان هذا حرام لحق الله
 ولو سب النصراني نبينا لم يكن لنا أن نسب المسيح والرافضة اذا كفروا أبابكر وعمر فليس لنا أن
 نكفر عليا وحديث أبي وائل يوافق حديثي فالظاهر أنه كان يوم النهروان أيضا وقد
 روى عنه في أهل الجمل وصفين قول أحسن من هذا قال اسحق بن راهويه حدثنا أبو نعيم حدثنا
 سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه قال سمع على يوم الجمل ويوم صفين رجلا يقول في القول
 فقال لا تقولوا الا خيرا انما هم قوم زعموا أنا بغينا عليهم وزعمنا أنهم بغوا علينا فقاتلناهم فذكر
 لابي جعفر أنه أخذ منهم السلاح فقال ما كان أغناه عن ذلك وقال محمد بن نصر حدثنا محمد
 بن يحيى حدثنا أحمد بن خالد حدثنا محمد بن راشد عن مكحول أن أصحاب علي سألوه عن قتل
 من أصحاب معاوية ما هم قال هم المؤمنون وبه قال أحمد بن خالد حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة
 عن عبد الواحد بن أبي عون قال مر على وهو متكئ على الأشتر على قتلى صفين فاذا جالس اليماني
 مقتول فقال الأشتر ان الله واناليه راجعون هذا جالس اليماني معهم بأمر المؤمنين عليه علامة
 معاوية أما والله لقد عهدتة مؤمنا قال على والآن هو مؤمن قال وكان جالس رجلا من أهل
 اليمن من أهل العبادة والاجتهاد قال محمد بن يحيى حدثنا محمد بن عبيد حدثنا مختار بن نافع
 عن أبي مطر قال قال على متى ينبعث أشقاها قيل من أشقاها قال الذي يقتلني فضر به ابن ملجم
 بالسيف فوقع برأس على رضي الله عنه وهم المسلمون بقتله فقال لا تقتلوا الرجل فان برئت
 فالجروح قصاص وان مت فاقتلوه فقال انك ميت قال وما يدريك قال كان سفي مسموما
 وبه قال محمد بن عبيد حدثنا الحسن وهو ابن الحكم الخنعي عن رياح بن الحرث قال إن البواد وان
 ركبتى امسكاد تمس ركبة عمار بن ياسر اذا قبل رجل فقال كفروا الله أهل الشام فقال عمار لا نقل

في شئ وتفترق في شئ فالمقادير
 والحيوانات اذا اشتركت في مسمى
 القدر والحيوانية واختص بعضها
 عن بعض بشئ آخر لازمه لم يلزم
 التسلسل سواء قيل بتماثل
 الاجسام أو اختلافها فإنه ان قيل
 باختلافها كانت ذات كل واحد
 موصوفة بصفات لازمة لها لا توجد
 في الآخر كسائر الحقائق المختلفة
 وان قيل بتماثلها كتماثل أفراد
 النوع فالموجب لوجود كل فرد
 من تلك الافراد هو الموجب لصفاته
 اللازمة له لا تفتقر صفاته اللازمة
 له الى موجب غير الموجب لذاته
 وقد بسط هذا في غير هذا الموضوع
 وبين فيه فسادا بما يقوله المنطقيون
 من أن اختلاف أفراد النوع انما
 هو بسبب المادة القابلة ونحو ذلك
 فانهم ينوه على أن الحقيقة الموجودة
 في الخارج سببا غير سبب وجودها
 وهذا غلط لا يسترب فيه من فهمه
 مع أنه لا حاجة بنا هنا الى هذا بل
 نقول مجرد اشتراك الاثنين في كون
 كل منهما جسما أو متجيزا أو موصوفا
 أو مقدرأ وغير ذلك لا يمنع اختصاص
 أحدهما بصفات لازمة له وليس
 اذا احتاج اختصاصه بالخير الى
 سبب غير الجسمية المشتركة يلزم أن
 يكون ذلك المخصص له مخصص آخر
 بل المشاهد خلاف ذلك فان
 اختصاص الاجسام المشهودة
 باحيازها ليس للجسمية المشتركة
 بل لامر يخصها هو من لوازمها بمعنى
 أن مقتضى لذاتها هو المقتضى

ذلك فقبلتنا واحدة وبنينا واحد ولكنكم قوم مقتنونون حتى علينا قتالهم حتى يرجعوا الى الحق
 وبه قال ابن يحيى حدثنا قيس بن عمار بن يحيى حدثنا قيس بن عمار بن يحيى حدثنا قيس بن عمار بن يحيى
 عمار بن ياسر قال ديننا واحد وقبلتنا واحد ودعوتنا واحدة ولكنكم قوم بغوا علينا فقاتلناهم
 قال ابن يحيى حدثنا علي بن عمار بن يحيى حدثنا علي بن عمار بن يحيى حدثنا علي بن عمار بن يحيى
 ياسر لا تقولوا كفر أهل الشام قولوا فسقوا قولوا ظلموا قال محمد بن نصر وهذا يدل على أن الخبر
 الذي روى عن عمار بن ياسر أنه قال لعثمان بن عفان هو كافر خبير باطل لا يصح لانه اذا أنكر كفر
 أصحاب معاوية وهم انما كانوا يظهرون أنهم يقاتلون في دم عثمان فهو لسكفير عثمان أشد
 انكارا قلت والمروي في حديث عمار أنه لما قال ذلك أنكر عليه علي رضي الله عنه وقال أنكفر
 برب آمن به عثمان وحده بما بين بطلان ذلك القول فيكون عمار ان كان قال ذلك متأولا
 قدر جمع عنه حين تبين له أنه قول باطل ومما يدل على أن الصحابة لم يكفروا والخوارج أنهم كانوا
 يصلون خلفهم وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنه وغيره من الصحابة كانوا يصلون خلف نبذة
 الحروري وكانوا أيضا يحدونهم ويفتونهم ويخطبونهم كما يخاطب المسلم كما كان عبد الله
 ابن عباس يجيب نبذة الحروري لما أرسل اليه يسأله عن مسائل وحديثه في البخاري وكما أجاب
 نافع بن الأزرق عن مسائل مشهورة وكان نافع يناظره في أشياء بالقرآن كما يتناظر المسلمان وما
 زالت سيرة المسلمين على هذا ما جعلوهم مرتدين كالأئمة الصديق رضي الله عنه هذا مع أمر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتالهم في الأحاديث الصحيحة وما روى من أنهم شرفوا على تحت أديم
 السماء خبر قتل من قتلوه في الحديث الذي رواه أبو أمامة رواه الترمذي وغيره أي أنهم شرعوا على
 المسلمين من غيرهم فانهم لم يكن أحد شرعوا على المسلمين منهم لاله وولا النصراني فانهم كانوا يحدون
 في قتل كل مسلم لم يوافقهم مستحلبين لدماء المسلمين وأموالهم وقتل أولادهم مكفرين لهم وكانوا
 متدينين بذلك لعظم جهلهم وبدعتهم المضلة ومع هذا فالصحابة والتابعون لهم بإحسان لم
 يكفروهم ولا جعلوهم مرتدين ولا عمدوا عليهم بقول ولا فعل بل اتقوا الله فيهم وساروا فيهم السيرة
 العادلة وهكذا سائر فرق أهل البدع والأهواء من الشيعة والمعتزة وغيرهم فن كفر الثنتين
 والسبعين فرقة كلهم فقد خالف الكتاب والسنة واجماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان مع أن
 حديث الثنتين والسبعين فرقة ليس في الصحيحين وقد ضعفه ابن خزم وغيره لكن حسنه غيره أو
 صححه كما صححه الحاكم وغيره وقد رواه أهل السنن وروى من طرق وليس قوله ثنتان وسبعون
 في النار وواحدة في الجنة بأعظم من قوله تعالى ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون
 في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا وقوله ومن يفعل ذلك عدوا وظلما فسوف نصليه نارا وكان ذلك
 على الله يسيرا وأمثال ذلك من النصوص الصريحة بدخول من فعل ذلك النار ومع هذا فلا
 نشهد للمعين بالنار لا مكان أنه تاب أو كانت له حسنات تحت سيئاته أو كفر الله عنه بمصائب
 أو غير ذلك كما تقدم بل المؤمن بالله ورسوله باطنا وظاهرا الذي قصد اتباع الحق وما جاء به الرسول
 اذا أخطأ ولم يعرف الحق كان أولى أن يعذره الله في الآخرة من المتعمد العالم بالذنب فان هذا
 عاص مستحق للعذاب بلا ريب وأما ذلك فليس متعمدا للذنب بل هو مخطئ والله قد تجاوز لهذه
 الامة عن الخطا والنسيان والعقوبة في الدنيا تكون ادفع ضرره عن المسلمين وان كان في
 الآخرة خيرا ممن لم يعاقب كما يعاقب المسلم المتعدى للحدود ولا يعاقب أهل الذمة من اليهود
 والنصارى والمسلم في الآخرة خير منهم وأيضا فصاحب البدعة يبقى صاحب هوى يعمل لهواه
 لا ديانة ويصد عن الحق الذي يخالفه هواء فهذا يعاقبه الله على هواء ومثل هذا يستحق العقوبة

لذلك اللازم وأيضا فقولوه ان كان
 الامتناع لمعرض الجسمية فهو
 محال ممنوع وقوله لان المعقول
 من الجسمية الامتداد في الجهات
 فعمله لا بد أن يكون له ذهاب في
 الجهات يقال له محل الامتداد
 في الجهات هو الممتد في الجهات كما
 أن محل التحيز هو التحيز ومحل
 الطول والعرض والعمق هو الطويل
 العرض العمق ومحل المقدار هو
 المقدر وكذلك محل الحياة والعلم
 والقدرة هو الحى العليم القدير
 وكذلك محل السواد والبياض هو
 الاسود والابيض وهذا في كل
 ما يوصف بصفة فعل الصفة هو
 الموصوف وهكذا جميع مسميات
 المصادر وغيرها من الاعراض
 محلها الاعيان القائمة بنفسها فاذا
 كانت الجسمية هي الامتداد في
 الجهات التي هي الطول والعرض
 والعمق مثلا كان محلها هو الشيء
 الممتد في الجهات الذي هو الطويل
 العرض وحينئذ فمحلها اختصاص
 بالتحيز ويكون ذلك المعرض
 للجسمية الذي هو محلها الممتد في
 الجهات هو المقتضى لاختصاصه
 بما اختص به من الصفات اللازمة
 وهو مستلزم لذلك كما هو مستلزم
 للامتداد في الجهات فجنس الجسم
 مستلزم لجنس الامتداد وجنس
 الاعراض والصفات فالجسم
 المعين هو مستلزم للامتداد
 المعين في الجهات المعينة ومستلزم
 للصفات المعينة التي يقال انها

في الدنيا والآخرة ومن فسق من السلف الخوارج ونحوهم كما روى عن سعد بن أبي وقاص أنه
 قال فهم قوله تعالى وما يضل به إلا الفاسقين الذين يتعضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون
 ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون فقد يكون هذا أقصده لاسمها
 إذا تفرق الناس فكان منهم من يطلب الرياسة له ولا صحابه وإذا كان المسلم الذي يقا تل الكفار
 قديقا تلهم شجاعة وجمية ورياء وذلك ليس في سبيل الله فكيف بأهل البدع الذين يخاصمون
 ويقا تلون عليها فانهم يفعلون ذلك شجاعة وجمية ورعما يعاقبون لما اتبعوا أهواءهم بغير هدى
 من الله لا لمجرد الخطا الذي اجتهدوا فيه ولهذا قال الشافعي لان أتاكم في علم يقال لي فيه أخطأت
 أحب الي من أن أتكم في علم يقال لي فيه كفرت فمن عيوب أهل البدع تكفير بعضهم بعضا
 ومن مباح أهل العلم أنهم يخطئون ولا يكفرون وسبب ذلك أن أحدهم قد يظن ما ليس بكفر كقرا
 وقد يكون كفر لانه تبين له أنه تكذيب للرسول وسبب الخالق والآخر لم تبين له ذلك فلا يلزم
 اذا كان هذا العالم يحاله يكفر اذا قاله أن يكفر من لم يعلم بحاله والناس لهم فيما يجعلونه كقرا
 طرق متعددة فمنهم من يقول الكفر تكذيب ما علم بالاضطرار من دين الرسول ثم الناس
 متفاوتون في العلم الضروري بذلك ومنهم من يقول الكفر هو الجهل بالله ثم قد يجعل الجهل
 بالصفة كالجهل بالموصوف وقد لا يجعلها وهم مختلفون في الصفات نفيًا وإثباتًا ومنهم من
 لا يحده بحد بل كل ما تبين أنه تكذيب لما جاء به الرسول من أمر الايمان بالله واليوم الآخر
 جعله كفر الى طرق آخر ولا ريب أن الكفر متعلق بالرسالة فتكذيب الرسول كفر وبغضه
 وسبه وعداوته مع العلم بصدقه في الباطن كفر عند الصحابة والتابعين لهم باحسان وأئمة العلم
 وسائر الطوائف الا لجهنم ومن وافقه كالصالح والاشعري وغيرهم فانهم قالوا هذا كفر في
 الظاهر وأما في الباطن فلا يكون كفر الا اذا استلزم الجهل بحيث لا يبقى في القلب شيء من
 التصديق بالرب وهذا بناء على أن الايمان في القلب لا يتفاضل ولا يكون في القلب بعض من
 الايمان وهو خلاف النصوص الصريحة وخلاف الواقع ولبسط هذا موضع آخر والمقصود هنا
 أن كل من تاب من أهل البدع تاب الله عليه واذا كان الذنب متعلقا بالله ورسوله فهو حق محض
 لله فيجب على الانسان أن يكون في هذا الباب قاصدا الوجه الله متبع الرسول ليكون عمله خالصا
 صوابا قال تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى تلك أمانتهم قل ها توابر ها نكم
 ان كنتم صادقين بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم
 يحزنون وقال تعالى ومن أحسن دينًا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة ابراهيم حنيفا
 واتخذ الله ابراهيم خليلا قال المفسرون وأهل اللغة معنى الآية أخلص دينه وعمله لله وهو محسن
 في عمله وقال الفراء في قوله فقل أسلمت وجهي لله أخلصت عملي وقال الزجاج قصدت بعبادتي الى
 الله وهو كما قالوا كما قد ذكر وجهه في موضع آخر وهذا المعنى يدور عليه القرآن فان الله تعالى أمر
 أن لا يعبد الاياه وعبادته فعل ما أمرت وما حذر والاول هو اخلاص الدين والعمل لله والثاني
 هو الاحسان وهو العمل الصالح ولهذا كان عمر يقول في دعائه اللهم اجعل عملي كله صالحا
 واجعله لوجهك خالصا ولا تجعل لاحد فيه شيئا وهذا هو الخالص الصواب كما قال الفضيل بن
 عياض في قوله لا يلوكم أيكلم أحسن عملا قال أخلصه وأصوبه قالوا يا أبا علي ما أخلصه وأصوبه
 قال ان العمل اذا كان خالصا لم يكن صوابا لم يقبل واذا كان صوابا لم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون
 خالصا صوابا والخالص أن يكون لله والصواب أن يكون على السنة والامر بالسنة والنهي عن
 البدعة هما أمر معروف ونهي عن منكر وهو من أفضل الاعمال الصالحة فيجب أن يتغنى به

لازمة له حتى انه متى قدر عدم تلك
 الوازم فقد تبطل حقيقته
 فالموجب لها هو الموجب لحقيقته
 وهذا مطرد في كل ما يقدر من
 الموضوعات المستلزمة لصفاتهما
 كالحوانية والناطقة للانسان
 وكذلك الاغتذاء والنمو للحيوان
 والنبات مثلا فان كون النبات
 ناميا متغذيا هو صفة لازمة له
 لا لعموم كونه جسما ولا لسبب غير
 حقيقته التي يختص بها بل حقيقته
 مستلزمة لنوعه واغتذائه وهذه
 الصفات أقرب الى أن تكون
 داخله في حقيقته من كونه ممثدا
 في الجهات وان كان ذلك أيضا
 لازما له فاننا نعلم أن النار والثلج
 والتراب والخيزر والانسان والشمس
 والفلك وغير ذلك كلها مشتركة
 في أنها متخيزة ممتدة في الجهات كما
 أنها مشتركة في أنها موصوفة
 بصفات قائمة بها وفي أنها حاملة
 لتلك الصفات وما به افرقت وامتاز
 بعضها عن بعض أعظم مما فيه
 اشتركت فالصفات الفارقة بينها
 الموجبة لاختلافها ومباينة بعضها
 لبعض أعظم مما يوجب تشابهها
 ومناسبة بعضها البعض فنقول
 بتماثل الجواهر والاجسام يقول
 ان الحقيقة هي ما اشتركت فيه
 من التخييرية والمقدارية وتوابعها
 وسائر الصفات عارضة لها فتقرر ان
 سبب غير الذات ومن يقول
 باختلافها يقول بل المقدارية
 للجسم والتخييرية للتخيير كالموصوفة

وجه الله وأن يكون مطابقا للامر وفي الحديث من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فينبغي أن يكون عالميا بما أمر به عالميا ينهى عنه رقيقا فيما أمر به رقيقا فيما ينهى عنه حلما فيما أمر به حلما فيما ينهى عنه فالعلم قبل الامر والرفق مع الامر والحلم مع الامر فان لم يكن عالميا لم يكن له أن يقفوا ما ليس له به علم وان كان عالميا لم يكن رقيقا كان كالطبيب الذي لا يرفق فيه فيغلظ على المريض فلا يقبل منه وكالمؤدب الغليظ الذي لا يقبل منه الوالد وقد قال تعالى لموسى وهرون فقولاه قولنا لئلا يفتنك به يتذكر أو يخشى ثم اذا أمر أو نهى فلا بد أن يؤدى في العادة فعليه أن يصبر ويحلم كما قال تعالى وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر واصبر على ما أصابك ان ذلك من عزم الامور وقد أمر الله نبيه بالصبر على اذى المشركين في غير موضع وهو امام الامر بالمعروف الناهين عن المنكر فان الانسان عليه أولا أن يكون أمره لله وقصده طاعة الله فيما أمر به وهو يجب صلاح الأمور واقامة الحجة عليه فان فعل ذلك لطلب الرياسة لنفسه ولطائفته وتنقيص غيره كان ذلك خطيئة لا يقبله الله وكذلك اذا فعل ذلك لطلب السمعة والرياء كان عمله حابطا ثم اذا ارد عليه ذلك أو اؤذى أو نسب الى أنه مخطئ وغرضه فأسد طلبت نفسه الانتصار لنفسه وأتاه الشيطان فكان مبدأ عمله ثم صار له هوى يطلب به أن ينتصر على من آذاه ورعا اعتدى على ذلك المؤذى وهكذا أصيب أصحاب المقالات المختلفة اذا كان كل منهم يعتقد أن الحق معه وأنه على السنة فان أكثرهم قد صار لهم في ذلك هوى أن ينتصر حاهمهم أو رياستهم ومانسب اليهم لا يقصدون أن تكون كلمة الله هي العليا وأن يكون الدين كله لله بل يعضون على من خالفهم وان كان مجتهدا معذورا لا يغضب الله عليه ويرضون عن كان يوافقهم وان كان جاهلا سبي القصد ليس له علم ولا حسن قصد فيغضى هذا الى أن يحمده وامن لم يحمده الله ورسوله ويذمو امن لم يذمه الله ورسوله وتصير مواالاتهم ومعاداتهم على أهواء أنفسهم لا على دين الله ورسوله وهذا حال الكفار الذين لا يطلبون الا أهواءهم ويقولون هذا صديقنا وهذا عدونا وبلغت المغل هذا بال هذا باغى لا ينظرون الى موالاة الله ورسوله ومعاداته الله ورسوله ومن هنا نشأ الفتن بين الناس قال الله تعالى وقتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله فاذا لم يكن الدين كله لله كانت فتنة وأصل الدين أن يكون الحب لله والبغض لله والموالاة لله والمعادة لله والعبادة لله والاستعانة بالله والخوف من الله والرجاء لله والاعطاء لله والمنع لله وهذا انما يكون بمتابعة رسول الله الذي أمره أمر الله ونهى به نهى الله ومعاداته معادة الله وطاعته طاعة الله ومعصيته معصية الله وصاحب الهوى يعصيه الهوى ويصمه فلا يستحضر ما لله ورسوله في ذلك ولا يظلمه ولا يرضى لرضا الله ورسوله ولا يغضب لغضب الله ورسوله بل يرضى اذا حصل ما يرضاه بهواه ويغضب اذا حصل ما يغضبه بهواه ويكون مع ذلك معه شبهة دين أن الذي يرضى له ويغضب له هو السنة وهو الحق وهو الدين فاذا قدر أن الذي معه هو الحق المحض دين الاسلام ولم يكن قصده أن يكون الدين كله لله وأن تكون كلمة الله هي العليا بل قصدا الحجة لنفسه وطائفته أو الرياء ليُعظم هو وبني عليه أو يفعل ذلك شجاعة وطبعاً والغرض من الدين انما يكون لله ولم يكن مجاهدا في سبيل الله فكيف اذا كان الذي يدعى الحق والسنة هو كظنهم معه حق وباطل وسنة وبدعة ومع خصمه حق وباطل وسنة وبدعة وهذا حال المختلفين الذين فرقوا بينهم وكانوا شيعا وكفر بعضهم بعضا وفسق بعضهم بعضا ولهذا قال تعالى فيهم وما تفرق الذين أوتوا الكتاب الا من بعد ما جاءتهم البينة وما أمر الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة وقال تعالى كان الناس أمة واحدة يعنى فاختلفوا كما في سورة يونس وكذلك في قراءة بعض الصحابة وهذا على قراءة

للموصوف والمولوية للون والعرضية للعرض والقيام بالنفس للقيامات بأنفسها ونحو ذلك ومعالم أن الموجودين اذا اشتراك في أن هذا قائم بنفسه وهذا قائم بنفسه لم يكن أحدهما مثالا للآخر واذا اشتراكا في أن هذا اللون وهذا اللون وهذا الطعم وهذا الطعم وهذا العرض وهذا العرض لم يكن أحدهما مثالا للآخر واذا اشتراكا في أن هذا موصوف وهذا موصوف لم يكن أحدهما مثالا للآخر واذا اشتراكا في أن لهذا مقدارا ولهذا مقدارا ولهذا حيزا ومكانا ولهذا حيزا ومكانا كان أولى أن لا يوجب هذا انما لهما لان الصفة للموصوف أدخل في حقيقته من القدر والمقدر والمكان للممكن والحيز للتحيز فاذا كان اشتراكا فيهما فيما هو أدخل في الحقيقة لا يوجب التماثل فاشتراكهما فيما هو دونه في ذلك أولى بعدم التماثل والكلام على هذه الامور مبسوط في غير هذا الموضوع المقصود هنا التنبية على مجامع ما أثبتوا به الصانع

(قال الرازي) المسلك الرابع

الاستدلال بحدوث الصفات والاعراض على وجود الصانع

تعالى مثل صيرورة النطفة المتشابهة الاجزاء انسانا فاذا كانت تلك التركيبات اعراضا لحادثة والعبد غير قادر عليها فلا بد من فاعل آخر ثم من ادعى العلم بان حاجة المحدث الى الفاعل ضروري ادعى الضرورة هنا ومن استدلل على ذلك بالامكان

الجمهور من الصحابة والتابعين أنهم كانوا على دين الاسلام وفي تفسير ابن عطية عن ابن عباس أنهم كانوا على الكفر وهذا ليس بشئ وتفسير ابن عطية عن ابن عباس ليس بثابت عن ابن عباس بل قد ثبت عنه أنه قال كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الاسلام وقد قال في سورة يونس وما كان الناس الا امة واحدة فاختلّفوا فقدمهم على الاختلاف بعد أن كانوا على دين واحد فلم أنه كان حقا والاختلاف في كتاب الله على وجهين أحدهما أن يكون كله مذموما كقوله وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد والثاني أن يكون بعضهم على الحق وبعضهم على الباطل كقوله تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلف الله ورفع بعضهم درجات وأتينا عيسى ابن مريم البينات وأيدناه بروح القدس ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا بينهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد لكن اذا أطلق الاختلاف فالجميع مذموم كقوله ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ولذلك خلقهم وقول النبي صلى الله عليه وسلم انما ذلك من كان قبلكم يكرهوا الله واختلفوا لانهم على انبيائهم واهلنا فسروا الاختلاف في هذا الموضوع بأنه كله مذموم قال الفراء في اختلافهم وجهان أحدهما كفر بعضهم بكتاب بعض والثاني تبديل ما بدلوا وهو كما قال فان المختلفين كل منهم يكون معه حق وباطل فيكفر بالحق الذي مع الآخر وصدق بالباطل الذي معه وهو تبديل ما بدل فالاختلاف لا بد أن يجمع النوعين ولهذا ذكر كل من السلف أنواعا من هذا أحدها الاختلاف في اليوم الذي يكون فيه الاجتماع فاليوم الذي أمروا به يوم الجمعة فمدت عنه الطائفتان فهذه أخذت السبت وهذه أخذت الاحد وفي الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناها من بعدهم فهذه اليوم الذي اختلفوا فيه فهذا الله الناس لنا فيه تبع اليوم لنا وغدا لليهود وبعد غد للنصارى وهذا الحديث يطابق قوله تعالى فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قام من الليل يصلى يقول اللهم رب جبريل وميكائيل واسرافيل فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلفوا فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم والحديث الاول بين أن الله تعالى هدى المؤمنين لغير ما كان فيه المختلفون فلا كانوا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء وهو ما بين أن الاختلاف كله مذموم والنوع الثاني القبلة فمنهم من يصلى الى المشرق ومنهم من يصلى الى المغرب وكلاهما مذموم لم يشرعه الله والثالث ابراهيم قالت اليهود كان يهوديا وقالت النصارى كان نصرانيا وكلاهما كان من الاختلاف المذموم ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفيا مسلما وما كان من المشركين والرابع عيسى جعلته اليهودية وجعلته النصارى إليها والخامس الكتب المنزلة آمن هؤلاء ببعض هؤلاء وبعض والسادس الدين أخذ هؤلاء بدين وهؤلاء بدين ومن هذا الباب قوله تعالى وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء وقد روى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اختلفت يهود المدينة ونصارى نجران عند النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اليهود ليست النصارى على شيء ولا يدخل الجنة الا من كان يهوديا وكفروا بالانجيل وعيسى وقالت النصارى ليست اليهود على شيء وكفروا بالتوراة وموسى فأنزله الله هذه الآية والتي قبلها واختلاف أهل البدع هو من هذا النمط فان خارجي يقول ليس الشيعي على شيء والشيعي يقول ليس الخارجي على شيء والقدرى النافي يقول ليس المثبت على شيء والقدرى

ثم انه ابداع جواهر من غير فعل يقوم
 به وبعد ذلك ما بقى يخلق شيئا بل انما
 تحدث صفات تقوم بها ويدعون
 أن هذا قول أهل الملل الانبياء
 وأتباعهم وبينهم وبين الفلاسفة في
 هذا نزاع أخطأ فيه كل من الفريقين
 فان الفلاسفة يقولون بإثبات المادة
 والصورة ويجعلون المادة والصورة
 جوهرين وهؤلاء يقولون ليست
 الصورة الاعراض قائما بحجم
 والتحقيق أن المادة والصورة لفظ
 يقع على معان كالمادة والصورة
 الصناعية والطبيعية والكلية
 والاولية فالاول مثل الفضة اذا
 جعلت درهما واثمنا وسبيكة
 والخشب اذا جعل كرسيًا والبن
 والحجر اذا جعل بيتا والغزل اذا
 نسج ثوبا ونحو ذلك فلاريب أن
 المادة هنا التي يسمونها الهيمولي هي
 أجسام قائمة بنفسها وأن الصورة
 أعراض قائمة بها فتحوّل الفضة
 من صورة الى صورة هو نحو تحويلها من
 شكل الى شكل مع ان حقيقة عالم
 تتغير أصلا وبهذا يظهر لك خطأ
 قول القائل ان من أثبت افتقار
 المحدث الى الفاعل بالقياس على
 حدوث الذوات قال هنا كذلك
 وهذه الطريقة طريقة أبي علي
 وأبي هاشم ومن وفقهما فيقال
 هؤلاء انما قاسوا على افتقار
 الكتابة الى كاتب والبناء الى بان
 ونحو ذلك ومعلوم أن البناء
 والكاتب لم يبدع جسما واثما
 أحدث في الاجسام تاليا فاحصا

الخبرى المثبت يقول ليس النافي على شيء والوعيدية تقول ليست المرجحة على شيء والمرجحة
 تقول ليست الوعيدية على شيء بل يوجد شيء من هذين أهل المذاهب الاصولية والفروعية
 المنتسبين الى السنة فالكلابي يقول ليس الكرايم على شيء والكرايم يقول ليس الكلابي على شيء
 والاشعري يقول ليس السالمى على شيء والسالمى يقول ليس الاشعري على شيء وصف السالمى
 كأبي علي الاهوازي كتابا في مثال الاشعري وصف الاشعري كآبى عساكر كتابا يناقض ذلك
 من كل وجه وذكر فيه مطالب السالمية وكذلك أهل المذاهب الاربعة وغيرها لاسيما وكثير منهم قد
 تلبس ببعض المقالات الاصولية وخلط هذا بهذا فالحنبلية والشافعية والمالكية يخلط عذهب
 مالك والشافعية وأحمد وكذلك الحنفي يخلط عذهب أبي حنيفة شيئا من أصول المعتزلة والكرامية
 والكلابية ويضيفه الى مذهب أبي حنيفة وهذا من جنس الرفض والتشيع لكنه تشيع في
 تفضيل بعض الطوائف والعلماء لا تشيع في تفضيل بعض الصحابة والواجب على كل مسلم
 يشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله أن يكون أصل قصده توحيد الله بعبادته وحده
 لا شريك له وطاعة رسوله يدور على ذلك ويتبعه أين وجدته ويعلم أن أفضل الخلق بعد الانبياء هم
 الصحابة فلا ينتصر لشخص انتصارا مطلقا عما الارسل الله صلى الله عليه وسلم ولا لطائفة انتصارا
 مطلقا عما الا للصحابة رضی الله عنهم أجمعين فان الهدى يدور مع الرسول حيث دار ويدور مع
 أصحابه دون أصحاب غيره حيث داروا فاذا اجتمعوا لم يجتمعوا على خطا فمخالف أصحاب عالم
 من العلماء فانهم قد يجتمعون على خطا بل كل قول قالوه ولم يقله غيرهم من الأئمة لا يكون الا خطأ
 فان الدين الذي بعث الله به رسوله ليس مسلما الى عالم واحد وأصحابه ولو كان كذلك لكان ذلك
 الشخص نظير الرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو شبهه بقول الرافضة في الامام المعصوم ولا بد أن
 يكون الصحابة والتابعون يعرفون ذلك الحق الذي بعث الله به الرسول قبل وجود المتبوعين
 الذين تنسب اليهم المذاهب في الاصول والفروع ويمتنع أن يكون هؤلاء جارا بحق يخالف ما جاء
 به الرسول فان كل ما خالف الرسول فهو باطل ويمتنع أن يكون أحدهم علم من جهة الرسول
 ما يخالف الصحابة والتابعين لهم باحسان فان أولئك لم يجتمعوا على ضلالة فلا بد أن يكون قوله
 ان كان حقا ما خذوا عما جاء به الرسول موجودا في قلبه وكل قول قيل في دين الاسلام مخالف
 لما مضى عليه الصحابة والتابعون لم يقله أحد منهم بل قالوا خلافه فانه قول باطل والمقصود هنا
 أن الله تعالى ذكر أن المختلفين جاءتهم البينة وجاءهم العلم وانما اختلفوا بغيا ولهذا اذمهم الله
 وعاقبهم فانهم لم يكونوا مجتهدين مخطئين بل كانوا قاصدين البغي العالمين بالحق معرضين عن القول
 وعن العمل به ونظير هذا قوله ان الذين عند الله الاسلام وما اختلف الذين أوثوا الكتاب الا من
 بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم قال الزجاج اختلفوا البغي لا لقصد البرهان وقال تعالى ولقد بوا أنا
 بنى اسرائيل ميثاقا صدق ورزقناهم من الطيبات فاختلفوا حتى جاءهم العلم ان ربك يقضى
 بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون وقال تعالى ولقد آتينا بنى اسرائيل الكتاب والحكم
 والنموه ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على العالمين وآتيناهم بينات من الامر فاختلفوا
 الا من بعد ما جاءهم العلم ان ربك يقضى بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون ثم جعلناك
 على شريعة من الامر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون انهم لن يغنوا عنك من الله شيئا وان
 الظالمين بعضهم أولياء بعض والله ولي المتقين هذا بصائر للناس وهدى ورحمة فهذه المواضع
 من القرآن تبين أن المختلفين ما اختلفوا حتى جاءهم العلم والبيئات فاختلفوا البغي والظلم لا لاجل

اشباه الحق بالباطل عليهم وهذه حال أهل الاختلاف المذموم من أهل الأهواء كلهم لا يختلفون الا من بعد أن يظهر لهم الحق ويحييهم العلم فيبني بعضهم على بعض ثم المختلفون المذمومون كل منهم يبني على الآخر فيكذب بما معه من الحق مع علمه أنه حق ويصدق بما مع نفسه من الباطل مع علمه أنه باطل وهؤلاء كلهم مذمومون ولهذا كان أهل الاختلاف المطلق كلهم مذمومين في الكتاب والسنة فانه ما منهم الا من خالف حقا وتبع باطلا ولهذا أمر الله الرسل أن تدعوا الى دين واحد وهو دين الاسلام ولا يتفرقوا فيه وهو دين الايمان والاخرين من الرسل وأتباعهم قال تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه كبر على المشركين ما تدعوهم اليه وقال في الآية الاخرى يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وان هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاتقون فتقطعوا أمرهم بينهم زبرا كل حزب بما لديهم فرحون أي كتبا اتبع كل قوم كتابا مبتدعا غير كتاب الله فصار امة تفرق في مختلفين لان أهل التفرق والاختلاف ليسوا على الحنيفية المحضة التي هي الاسلام المحض الذي هو اخلاص الدين لله الذي ذكره الله في قوله وما أمر والايه ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة وقال في الآية الاخرى فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون منبين اليه واتقوه وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون فهناه أن يكون من المشركين الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا وأعاد حرف من ايسين أن الثاني بدل من الاول والبديل هو المقصود بالكلام وما قبله توطئة له وقال تعالى ولقد آتينا موسى الكتاب فاختلف فيه ولولا كلمة سبقت من ربك لقضى بينهم الى قوله ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ولذلك خلقهم فأخبر أن أهل الرحمة لا يختلفون وقد ذكر في غير موضع أن دين الانبياء كلهم الاسلام كما قال تعالى عن نوح وأمرت أن أكون من المسلمين وقال عن ابراهيم اذ قال له ربه اسلم قال أسلمت لرب العالمين ووصى بها ابراهيم نبيه ويعقوب يا بني ان الله اصطفى لك الدين فلا تتعتن الا و أنت مسلمون وقال يوسف فاطر السموات والارض أنت ولي في الدنيا والاخرة توفي مسلما وحقي بال صالحين وقال موسى يا قوم ان كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا ان كنتم مسلمين وقال عن السحرة ربنا أفرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين وقال عن بلقيس رب اني ظلمت نفسي وأسلمت مع سليمان لله رب العالمين وقال يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والاحبار وقال واذا وحيت الى الحواريين أن آمنوا بي وبرسولي قالوا آمنا واشهد باننا مسلمون وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما معاشر الانبياء ديننا واحد وتنوع الشرائع لا يمنع أن يكون الدين واحدا وهو الاسلام كالدين الذي بعث الله به محمد اصلى الله عليه وسلم فانه هو دين الاسلام أولا وآخرا وكانت القبلة في أول الامر بيت المقدس ثم صارت القبلة الكعبة وفي كلا الحالين الدين واحد وهو دين الاسلام فهكذا سائر ما شرع للانبياء قبلنا ولهذا حيث ذكر الله الحق في القرآن جعله واحدا وجعل الباطل متعددا كقوله وان هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله وقوله اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين وقوله اجتبهاه وهداه الى صراط مستقيم وقوله وبهديك صراطا مستقيما وقوله الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات الى النور والذين كفروا اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور الى الظلمات وهذا يوافق ما في

وهو عرض من الاعراض فكيف يجعل مثل هذا محدثا للذوات ويجعل الذى خلق الانسان من نطفة والشجرة من نواة انما أحدث الصفات لكن المعتزلة لا يقولون ان الجسم يحدث جسما وانما يحدث عرضا والثاني من معاني المادة والصورة هي الطبيعية وهي صورة الحيوانات والنباتات والمعادن ونحو ذلك فهذه ان أريد بالصورة فيها نفس الشكل الذى لها فهو عرض قائم بحسب وليس هذا مراد الفلاسفة وان أريد بالصورة نفس هذا الجسم المتصور فلا ريب أنه جوهر محسوس قائم بنفسه ومن قال ان هذا عرض قائم بجوهر من أهل الكلام فقد غلط وحينئذ فيقول المتفلسف ان هذه الصورة القائمة بالمادة والهيولى ان أراد بذلك ما خلق منه الانسان كالنفس وهو لم يرد ذلك فلا ريب أن ذلك جسم آخر فسد واستحال وليس هو الآن موجودا بل ذال الصورة وهذا صورة والله تعالى خلق أحد هما من الآخر وان أراد أن هنا جوهر قائم بنفسه غير هذا الجسم المشهود الذى هو صورة وان هذا الجسم المشهود الذى هو صورة قائم بذلك الجوهر العقلى فهذا من خيالهم الفاسدة ومن هنا تعرف قولهم في الهيولى الكلية حيث ادعوا أن بين أجسام العالم جوهر قائم بنفسه تستقر فيه الاجسام ومن تصور الامور وعرف ما يقول

علم أنه ليس بين هذا الجسم المعين
وهذا الجسم المعين قدر مشترك
موجود في الخارج أصلاً بل كل
منهما متميز عن الآخر بنفسه
المتناولة لذاته وصفاته ولكن
يشتركان في المقدارية وغيرهما من
الاحكام اللازمة للجسام وعلم أن
اتصال الجسم بعد انفصاله هو
نوع من التفرق والتفرق والاجتماع
هما من الاعراض التي يوصف بها
الجسم فالاتصال والانفصال
عرضان والقابل لهما نفس الجسم
الذي يكون متصلاناً ومنفصلاً
أخرى كما يكون مجتمعا تارة ومفترقا
أخرى ومتمتركا تارة وساكناً أخرى
وهذا مبسوط في غير هذا الموضوع
(قال الرازي) والطريقة الخامسة
وهي عند التحقيق عائدة الى الطرق
الاربع وهي الاستدلال بما
في العالم من الاحكام والاتقان على
علم الفاعل والذي يدل على علم
الفاعل هو بالدلالة على ذاته أولى
قلت والمقصود هنا التنبيه على أن
ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم
هو الحق الموافق لصريح المعقول
وان ما بينه من الآيات والدلائل
والبراهين العقلية في اثبات الصانع
سبحانه ومعرفة صفاته وأفعاله هو
فوق نهاية العقول وان خيار ما عند
حذاق الاولين والآخرين من
الفلاسفة والمتكلمين هو بعض
ما فيه لكنهم يلبسون الحق بالباطل
فلا يأتون به على وجهه كما أن طريقة
الاستدلال بحدوث المحدثات على
(١) قوله ذكر الخ كذا في الاصل
ولعل في الكلام نقصاً أو تحريفاً
فحرر كتبه مصححه

كتاب الله من أن الاختلاف المطلق كله مذموم بخلاف المقيد الذي قيل فيه ولكن اختلفوا
فهم من آمن ومنهم من كفر فهذا قديين أنه اختلاف بين أهل الحق والباطل كما قال هذان
خصمان اختصموا في ربهم وقد ثبت في الصحيح أنها نزلت في المقتنين يوم بدر في حجة عم
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى وعبيدة بن الحرث ابني عمه والمشركين الذين بارزوه وهم عتبة
وشيبة والوليد بن عتبة وقد تدبرت كتب الاختلاف التي يذكر فيها مقالات الناس اما نقلها مجرداً
مثل كتاب المقالات لابي الحسن الاشعري وكتاب الملل والنحل لمشهرستاني ولا بعبسي الوراق
أومع انتصار لبعض الأقوال كسائر ما صنغه أهل الكلام على اختلاف طبقاتهم فقرأت عامة
الاختلاف الذي فيها من الاختلاف المذموم وأما الحق الذي بعث الله به رسوله وأنزل به كتابه
وكان عليه سلف الامة فلا يوجد فيها في جميع مسائل الاختلاف بل يذكر أحدهم في المسئلة
عدة أقوال والقول الذي جاء به الكتاب والسنة لا يذكره وليس ذلك لانهم يعرفونه ولا يذكرونه
بل لا يعرفونه ولهذا كان السلف والأئمة يذمون هذا الكلام ولهذا يوجد الماذق منهم
المنصف الذي غرضه الحق في آخر عمره يصرح بالحيرة والشك اذ لم يجد في الاختلافات التي نظر
فيها وناظر ما هو حق محض وكثير منهم يترك الجميع ويرجع الى دين العامة الذي عليه العجائز
والاعراب كما قال أبو المعالي وقت السباق لقد خضت البحر الخضم وخليت أهل الاسلام
وعلومهم ودخلت في الذي نهى عنيه والآن ان لم يتداركني ربي برحمته فالويل لابن الجويني
وها أنا ذا أموت على عقيدة أمة وكذلك أبو حامد في آخر عمره استقرأ أمره على الوقف والحيرة بعد
أن نظر فيما كان عنده من طرق النظائر أهل الكلام والفلسفة وسلك ما يسره من طرق
العبادة والرياضة والزهد وفي آخر عمره اشتغل بالحديث البخاري وسلم وكذلك الشهرستاني
مع أنه كان من أخبر هؤلاء المتكلمين بالمقالات والاختلاف وصنف فيها كتابه المعروف بنهاية
الاقدام في علم الكلام وقال قد أشار على من اشارته غم وطاعته حتم أن أذكر له من
مشكلات الاصول ما أشكل على ذوي العقول ولعله استسجن ذاووم ونفع في غير ضم

لعمري لقد طفت المعاهد كلها * وسيرت طرفي بين تلك المعالم
فلم أرا الا واضعا كف حائر * على ذقن أوقارنا سنن نادم

فأخبر أنه لم يجد الا حائرنا كما مرنا بأهنا ومن اعتقد ندماً لما تبين له خطؤه فالاول في الجهل
السيط كظلمات بعضها فوق بعض اذا أخرج يده لم يكد يراها وهذا دخل في الجهل المركب
ثم تبين له أنه جهل فندم ولهذا تجده في المسائل يذكر أقوال الفرق ويجهل ولا يكاد يرجح شيئاً
للحيرة وكذلك الأمدى الغالب عليه الوقف والحيرة وأما الرازي فهو في الكتاب الواحد بل في
الموضع الواحد منه ينصرف لولا في موضع آخر منه أو من كتاب آخر ينصرف يقضيه ولهذا استقر
أمره على الحيرة والشك ولهذا لما ذكر أن أكمل العلوم العلم بالله ووصفاته وأفعاله
(١) ذكر على أن كلامها اشكال وقد ذكرت كلامه وبينت ما أشكل عليه وعلى هؤلاء في
مواضع فان الله قد أرسل رسوله بالحق وخلق عباده على الفطرة فمن كمل فطرته بما أرسل الله
به رسوله وجد الهدى واليقين الذي لا ريب فيه ولم يتناقض لكن هؤلاء أفسدوا فطرته العقلية
وشرعته السمعية بما حصل لهم من الشبهات والاختلاف الذي لم يهتدوا معه الى الحق كما
قد ذكر تفصيل ذلك في موضع غير هذا والمقصود هنا أنه لما ذكر ذلك قال ومن الذي
وصل الى هذا الباب ومن الذي ذاق من هذا الشراب

اثبات الصانع الخالق هي طريقة
فطرية ضرورية وهي خيار ما عندهم
بل ليس عندهم طريقة صحيحة
غيرها لئلا يدخلوا فيها من الاختلال
والفساد ما يعرفه أهل التحقيق
والانتقاد الذين آتاهم الله الهدى
والسداد وقد بسط الكلام
على هذه المطالب في غير هذا الموضوع
(فصل) وأما ما تكلموا به في
وجود واجب الوجود وتخييرهم فيه
هل وجوده حقيقة أو زائد على
حقيقته وفي صفاته وأفعاله فهذا
بحر واسع قد بسطناه في غير هذا
الموضع وقد اعترف الرازي بحيرته
في مسائل الذات والصفات
والأفعال وهو تارة يقول بقول
هؤلاء وتارة يقول بقول هؤلاء
والآمدي متوقف في مسائل
الوجود والذات ونحو ذلك مع أنه
لم يذكر دليلا على اثبات واجب
الوجود البتة فإنه ظن أن الطرق
المدكورة ترجع إلى الاستدلال
بلا مكان على المرجح الموجب فلم
يسلك في اثبات واجب الوجود
الاهذه الطريقة التي هي طريقة
ابن سينا لكن ابن سينا وأتباعه
قرروها أحسن من تقرير الآمدي
فإن أولئك أثبتوا واجب الوجود
بالبرهان العقلي الذي لا ريب فيه
لكن احتجوا على مغايرته للوجودات
المحسوسة بطريقتهم المبنية على
نفي الصفات وهي باطلة وأما
الآمدي فلم يقرر اثبات واجب

نهاية إقدام العقول عقلا * وأكثر سبي العالمين ضلال
وأرواحنا في وحشة من جسامنا * وحاصل ديننا أذى ووبال
ولم نستقدم بحسنا طول عمرنا * سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

وقال لقد تأملت الطرق الكلامية والمناجى الفلسفية فمأربتها شفي غليلا ولا تروى غليلا
ورأيت أقرب الطرق طريقة القرآن أقرأ في الاثبات إليه بصعد الكلم الطيب الرحمن على
العرش استوى وأقرأ في النفع ليس كمثل شئ وهو السميع البصير ولا يحيطون به علما ومن
جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي وهو صادق فيما أخبر به أنه لم يستقدم بحوثه في الطرق
الكلامية والفلسفية سوى أن جمع قيل وقالوا وأنه لم يجد فيها ما يشفي غليلا ولا يروى غليلا فان
من تدبر كتبه كلها لم يجد فيها مسألة واحدة من مسائل أصول الدين موافقة للحق الذي يدل عليه
المنقول والمعقول بل يذكر في المسئلة عدة أقوال والقول الحق لا يعرفه فلا يذكره وهكذا غيره
من أهل الكلام والفلسفة ليس هذا من خصائصه فان الحق واحد ولا يخرج عما جاءت به الرسل
وهو الموافق لصريح العقل وفطرة الله التي فطر عليها عباده وهؤلاء لا يعرفون ذلك بل هم من
الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا وهم مختلفون في الكتاب وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق
بعيد وقال الامام أحمد في خطبة مصنفه الذي صنفته في محبته في الرد على الزنادقة والجهمة فيما
سكت فيه من متشابه القرآن وتأولته على غير تأويله قال الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من
الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى ويصبرون منهم على الأذى يحيون بكتاب
الله الموتى ويصبرون بنور الله أهل الضلالة والعمى فكفهم من قتل لابلوس قد أحيوه وكم من
تائه ضال قد هدوه فأحسن أنزهم على الناس وما أفتج أن الناس عليهم ينفون عن كتاب الله
تخريف الغالين وانحال المبطلين وتأويل الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدعة وأطلقوا عنان
افتنته فهم مختلفون في الكتاب مختلفون للكتاب متفقون على مفارقة الكتاب يقولون
على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم يتكلمون بالمتشابه من الكلام ويخدعون جهال
الناس بما يلبسون عليهم وهو كما وصفهم رحمة الله فان المختلفين أهل المقالات المذكورة في
كتب الكلام إما نقلًا مجرد الأفعال وإما نقلًا ومحاوذا كالمجدال مختلفون في الكتاب كل
منهم موافق بعضا ويرد بعضا ويجعل ما وافق رأيه هو المحكم الذي يجب اتباعه وما يخالفه هو
المتشابه الذي يجب تأويله أو تفرضه وهذا موجود في كل مصنف في الكلام ويذكر النصوص
التي يحتج بها ويحججها عليه تحججه بتأويل النصوص التي تخالف قوله تأويلات لو فعلها غيره لاقام
القيامة عليه ويتأول الآيات بما يعلم بالاضطرار أن الرسول لم يرد (١) العلم وبما
لا يدل عليه اللفظ أصلا من الجهل وهو يشبه من بعض الوجوه علما بما جاء به محمد صلى الله عليه
وسلم مفصلا وعلما بما في التوراة والإنجيل بحمل المانقله الناس من التوراة والإنجيل وعزلة علم
الرجل الحنفي أو الشافعي أو المالكي أو الحنبلي بمذهبه الذي عرف أصوله وفروعه واختلاف أهله
وأدلته بالنسبة إلى ما (٢) يذكر منه من خلاف المذاهب الأخرقانه اغمايه رفه معرفة مجمله وهكذا
معرفة بمذهب أهل السنة والحديث مع أنه من أعرف المتكلمين المصنفين في الاختلاف بذلك
وهو أعرف به من جميع أصحابه من القاضي أبي بكر وابن فورك وأبي اسحق وهؤلاء أعلم به من
أبي المعالي وذويه ومن الشهرستاني ولهذا كان ما يذكره الشهرستاني من مذهب أهل السنة
والحديث ناقصا عما يذكره الأشعري فان الأشعري أعلم من هؤلاء كلهم بذلك نقلًا وتوجيها وهذا
كالفقيه الذي يكون أعرف من غيره من الفقهاء بالحديث وليس هو من علماء الحديث أو المحدث

(١) هكذا باض بالاصل

(٢) قوله يذكره ونه لعل الصواب

يذكره بالأفراد فتأمل كتبه معصمه

الذي يكون أوقفه من غيره من المحدثين وليس هو من أئمة الفقه والمقري الذي يكون أخبر من غيره بالخبر والاعراب وليس هو من أئمة النحاة والتخوي الذي يكون أخبر من غيره بالقرآن وليس هو من أئمة القراء ونظائر هذا متعددة والمقصود هنا بيان ما ذكره الله في كتابه من ذم الاختلاف في الكتاب وهذا الاختلاف القولي وأما الاختلاف العملي وهو الاختلاف باليد والسيف والعصا والسوط فهو داخل في الاختلاف والخوارج والرافض والمعتزلة ونحوهم يدخلون في النوعين والمولوك الذين يتقاتلون على محض الدنيا يدخلون في الثاني والمعتزلة يتكلمون في العلم ولا يدعون إلى قول ابتدعه ويحاربون عليه من خالفهم لا يمدون باللسان هؤلاء هم أهل العلم وهؤلاء خطرهم مغفور لهم وليسوا مذمومين إلا أن يدخلهم هوى وعدوان أو تفرط في بعض الأمور فيكون ذلك من ذنوبهم فإن العبد مأمور بالتمسك الصراط المستقيم في كل أمره وقد شرع الله تعالى أن نسأله ذلك في كل صلاة وهو أفضل الدعاء وأقرب وأجمع لكل خير وكل أحد محتاج إلى الدعاء به فهذا أوجب الله تعالى على العبد في كل صلاة فإنه وإن كان قد هدى هدى شاملا مثل إقراره بالاسلام حق والرسول حق فهو محتاج إلى التفصيل في كل ما يقوله ويفعله ويعتقده فيثبت به أو ينفيه ويحببه أو يبغضه أو يأمر به أو ينهى عنه ويحمله أو يذمه وهو محتاج في جميع ذلك إلى أن يهديه الله الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا فإن كثيرا ممن سمع ذم الكلام شاملا أو سمع ذم الطائفة الفلانية شاملا وهو لا يعرف تفاصيل الأمور من الفقهاء وأهل الحديث والصوفية والعامية ومن كان متوسطا في الكلام لم يصل إلى الغايات التي منها تفرقوا واختلفوا تحبده يذم القول وقائله بعبارة ويقرأ كتب التفسير والفقه وشرح الحديث وفيها تلك المقالات التي كان يذمها فيقبلها من أشخاص آخر يحسن الظن بهم وقد ذكرها بعبارة أخرى أو في ضمن تفسير آية أو حديث أو غير ذلك وهذا مما يوجد كثيرا والسامع من سله الله وانما هو خلاف التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين وخلاف نصوص أخرى ولو ذكر ما عرفه من ذلك ما ذكره خلقا ولا استثنى أحد من أهل البدع إلا من المشهورين بالبدع الكبار من معتزلي ورافضي ونحو ذلك ولا من المنسبين إلى السنة والجماعة من كرامى وأشعري وساملي ونحو ذلك وكذلك من صنف على طريقتهم من أهل المذاهب الأربعة وغيرها هذا كله رأيت في كتبهم وهذا موجود في بحثهم في مسائل الصفات والقرآن ومسائل القدر ومسائل الاسماء وأحكام الايمان والاسلام ومسائل الوعد والوعيد وغير ذلك وقد بسطنا الكلام على ذلك في غير موضع من كتبنا غير هذا الكتاب درر تعارض العقل والنقل وغيره ومن أجمع الكتب التي رأيتها في مقالات الناس المختلفين في أصول الدين كتاب أبي الحسن الأشعري وقد ذكر فيه من المقالات وتفصيلها ما لم يذكره غيره وذكر فيه مذهب أهل الحديث والسنة بحسب ما فهمه عنهم وليس في جنبه أقرب إليهم منه ومع هذا نفس القول الذي جاء به الكتاب والسنة وقال به الصحابة والتابعون لهم باحسان في القرآن وفي الرؤية والصفات والقدر وغير ذلك من مسائل أصول الدين ليس في كتابه وقد استقصى ما عرفه من كلام المتكلمين وأما معرفة ما جاء به الرسول من الكتاب والسنة وآثار الصحابة فعلم آخر لا يعرفه أحد من هؤلاء المتكلمين المختلفين في أصول الدين ولهذا كان سلف الأمة وأئمتها متفقين على ذم أهل الكلام فإن كلامهم لا بدأ يشتمل على تصديق بباطل وتكذيب بحق ومخالفة الكتاب والسنة فذموا لم يافيه من الكذب والخطا والضلال ولم يذم السلف من كان كلامه حقا فإن ما كان حقا فإنه هو الذي جاء به الرسول ومع هذا فيستفاد من

الوجود وبمحال بل قال في كتاب أكبر الأفكار في أعظم مسائل الكتاب وهي مسألة اثبات واجب الوجود ومذهب أهل الحق من المشرعين وطوائف الالهيين القول بوجود وجود موجود ووجوده لذاته لا لغيره وكل ما سواه فموقوف في وجوده عليه خلافا للطائفة شاذة من الباطنية ومنشأ الاحتجاج على ذلك ما نشأه من الموجودات العينية وتحققه من الأمور الحسية فإنه إما أن يكون واجبا لذاته أولا يكون واجبا لذاته فإن كان الأول فهو المطلوب وإن كان الثاني فكل موجود لا يكون واجبا لذاته فهو ممكن إذ أنه لو كان متمتعاً لذاته لما كان موجودا وإذا كان ممكنا فالوجود والعدم عليه جائزان وعند ذلك فالأمر أن يكون في وجوده مقترا إلى مرجح أو غير مقترا إليه فإن لم يكن مقترا إلى المرجح فقد ترجح أحد الجانبين من غير مرجح وهو متمتع وإن اقتصر إلى المرجح فذلك المرجح إما واجب لذاته أو لغيره فإن كان الأول فهو المطلوب وإن كان الثاني فذلك الغير إما أن يكون معلولا لمعلوله أو لغيره فإن كان الأول فيلزم أن يكون كل واحد منهما مقوما للآخر ويلزم من ذلك أن يكون كل واحد منهما مقوما لمقوم نفسه فيكون كل واحد منهما مقوما لنفسه لأن مقوم المقوم مقوم وذلك يوجب جعل كل واحد من الممكنين مقوما بنفسه

كلامهم نقض بعضهم على بعض وبیان فساد قوله فان المختلفين كل كلامهم فيه شيء من الباطل وكل طائفة تقصد بيان بطلان قول الاخرى فيبقى الانسان عنده دلائل كثيرة تدل على فساد قول كل طائفة من الطوائف المختلفين في الكتاب وهذا مما مدح به الاشعري فانه بين من فضائح المعتزلة وتناقض أقوالهم وفسادها ما لم يبينه غيره لانه كان منهم وكان قد درس الكلام على أبي علي الجبائي أربعين سنة وكان ذكياً ثم انه رجع عنهم وصنف في الرد عليهم ونصرف في الصفات طريقة ابن كلاب لانها أقرب الى الحق والسنة من قولهم ولم يعرف غيرها فانه لم يكن خيراً بالسنة والحديث وأقوال الصحابة والتابعين وغيرهم وتفسير السلف للقرآن والعلم بالسنة المحضة انما يستفاد من هذا ولهذا ذكر في المقالات مقالة المعتزلة مفصلة يذکر قول كل واحد منهم وما يبينهم من النزاع في الدق والجل كما يحكي ابن أبي زيد مقالات أصحاب مالك وكما يحكي أبو الحسن القدوري اختلاف أصحاب أبي حنيفة ويذكر أيضاً مقالات الخوارج والروافض لكن نقلها من كتب أرباب المقالات لا عن مباشرة منه للقائلين ولا عن خبرة بكتبهم ولكن فيها تفصيل عظيم ويذكر مقالة ابن كلاب عن خبرة بها ونظري في كتبه ويذكر اختلاف الناس في القرآن من عدة كتب فاذا جاء مقالة أهل السنة والحديث ذكر أمر اجمالياً يلقى أكثره عن زكريا بن يحيى الساجي وبعضه عن أخذ عنه من حنبلية بعد ادونحوهم وأن العلم المفصل من الامر الجمل حتى ان كثيراً من هؤلاء يعظم أئمة ويذم أقوال اقديلعن قائلها أو يكفروه وقد قالها أولئك الأئمة الذين يعظمهم ولو علم أنهم قالوها لما لعن القائل وكثير منها يكون قد قاله النبي صلى الله عليه وسلم وهو لا يعرف ذلك فان كان من قبلها من المتكلمين تقليداً فانه يتبع من يكون في نفسه أعظم فان ظن أن المتكلمين حققوا ما لم يحققه أئمتهم فادهم وان ظن أن الأئمة أجل قدر أو أعرف بالحق وأتبع الرسول فلدهم وان كان قد عرف الحجة الكلامية على ذلك القول وبلغه أن أئمة يعظمهم قالوا بخلافه وجاء الحديث بخلافه بقي في الحيرة وان رجع أحد الجانبين رجع على مضض وليس عنده ما يبنى عليه وانما يستقر قلبه بما يعرف صحة أحد القولين جزماً فان التقليد لا يورث الجزم فاذا جزم بان الرسول قاله وهو عالم بانه لا يقول الا الحق جزم بذلك وان خالفه بعض أهل الكلام وعلم الانسان باختلاف هؤلاء ورد بعضهم على بعض وان لم يعرف بعضهم فساد مقالة بعض هومن أنفع الامور فانه ما منهم الا من قد فضل مقالته طوائف فاذا عرف رد الطائفة الاخرى على هذه المقالة عرف فسادها فكان في ذلك نهى عما فيها من المنكر والباطل وكذلك اذا عرف رد هؤلاء على أولئك فانه أيضاً يعرف ما عند أولئك من الباطل فيبقى الباطل الذي معهم ثم من بين الله الذي جاء به الرسول إما بان يكون قولاً فالخارج عن القولين وإما بان يكون بعض قول هؤلاء وبعض قول هؤلاء وعرف أن هذا هو الذي كان عليه الصحابة والتابعون لهم باحسان وعليه دل الكتاب والسنة كان الله قد أتم عليه النعمة اذهده الصراط المستقيم وجنبه صراط أهل البغي والضلال وان لم يبين له كان امتناعه من موافقة هؤلاء على ضلالهم وهؤلاء على ضلالهم نعمة في حقه واعتصم بما عرفه من الكتاب والسنة تجملاً وأمسك عن الكلام في تلك المسئلة وكانت من جملة ما لم يعرفه فان الانسان لا يعرف الحق في كل ما تكلم الناس به وأنت تجدهم يحكون أقوالاً متعددة في التفسير وشروح الحديث في مسائل الاحكام بل والعربية والطب وغير ذلك ثم كثير من الناس يحكي الخلاف ولا يعرف الحق وأما الخلاف الذي بين الفلاسفة فلا يخصه أحد أكثره وتفرضهم فان الفلسفة عند المتأخرين كالفارابي وابن سينا ومن نسج على منوالهما هي فلسفة أرسطو وأتباعه وهو صاحب التعاليم المنطق والطبيعي وما بعد

والمقوم بنفسه لا يكون ممكناً وهو خلاف الفرض ولان التقويم اضافة بين المقوم والمقوم فيستدعي المغايرة بينهما ولا مغايرة بين الشيء ونفسه وان كان الثاني وهو أن يكون ذلك الغير معلولاً للغير فالكلام في ذلك الغير كالكلام في الاول وعند ذلك فاما أن يقف الامر على موجود هو مبدأ الموجودات غير مفعلة تفرق وجوده الى غيره أو يتسلسل الامر الى غير النهاية فان كان الاول فهو المطلوب وان كان الثاني فهو ممتنع ثم ذكر الادلة المتقدمة على ابطال التسلسل وبين فسادها كما تقدم حكاية قوله واختار الحجة المذكورة عنه التي حكيناها فقال وان كانت العلة والمعلولات المفروضة موجودة معاً فلا يخفى أن النظر الى الجملة غير النظر الى كل واحد واحد من آحادها فان حقيقة الجملة غير حقيقة كل واحد من الآحاد وعند ذلك فالجملة موجودة وهي اما أن تكون واجبة لذاتها أو ممكنة لا جازراً أن تكون واجبة والا لما نت آحادها ممكنة وقد قيل انها ممكنة كما سبق وان كانت واجبة فهو مع الاستحالة عين المطلوب وان كانت ممكنة فلا بد لها من مرجح والمرجح اما أن يكون داخلياً فيها أو خارجياً عنها لا جازراً يقال بالاول فان المرجح للجملة مرجح لا حادها ويلزم أن يكون مرجحاً لنفسه ضرورة كونه من الآحاد ويخرج ذلك عن أن يكون ممكناً وهو خلاف

الطبيعي والذي يحكيه الغزالي والشهرستاني والرازي وغيرهم من مقالات الفلاسفة هو من
كلام ابن سينا والفلاسفة أصناف مصنفة غير هؤلاء ولهذا يذكر القاضي أبو بكر في دقائق
الكلام وقبله أبو الحسن الأشعري في كتاب مقالات غير المسلمين وهو كتاب كبيراً كبير من
مقالات المسلمين أقوالاً كثيرة للفلاسفة لا يذكرها هؤلاء الذين يأخذون عن ابن سينا
وكذلك غير الأشعري مثل أبي عيسى الوراق والنوحي وأبي علي وأبي هاشم وخلق كثير من
أهل الكلام والفلسفة والمقصود أن كتب أهل الكلام دية تفاد منها ردي بعضهم على بعض
وهذا لا يحتاج إليه من لا يحتاج إلى رد المقالة الباطلة لكونها لم تخطر بقلبه ولا هذا لمن يخاطبه
بها ولا يطالع كتابها فيه ولا ينتفع به من لم يفهم الردي بل قد استصرت به من عرف الشبهة ولم
يعرف فسادها ولكن المقصود هنا أن هذا هو العلم الذي في كتبهم فانهم يردون باطلاً باطل
وكلا القولين باطل ولهذا كان مذموماً ممنوعاً عند السلف والائمة وكثير منهم أو أكثرهم
لا يعرف أن الذي يقوله باطل وبكل حال فهم يذكرون من عيوب باطل غيرهم وذمه ما قد ينتفع
به مثال ذلك تنازعهم في مسائل الاسماء والاحكام والوعد والوعيد فالخوارج والمعتزلة
يقولون صاحب الكبار الذي لم يتب منها مخلص في النار ليس معه شيء من الايمان ثم الخوارج
تقول هو كافر والمعتزلة توافقهم على الحكم لاعلى الاسم والمرجئة تقول هو مؤمن
تام الايمان لانقص في ايمانه بل ايمانه الانبياء والاولياء وهذا نزاع في الاسم ثم تقول
فقهاؤهم ما تقوله الجماعة في أهل الكبار فيهم من يدخل النار وفيهم من لا يدخل كدلت على ذلك
الاحاديث الصحيحة واتفق عليه الصحابة والتابعون لهم باحسان فهؤلاء لا ينازعون أهل السنة
والحديث في حكمه في الآخرة وانما ينازعونهم في الاسم وينازعون أيضاً في قولهم
يفعل وكثير من متكلمة المرجئة تقول لانعلم أن أحداً من أهل القبلة من أهل الكبار
يدخل النار ولا أن أحداً منهم لا يدخلها بل يجوز أن يدخلها جميع الفساق ويجوز أن
لا يدخلها أحد منهم ويجوز دخول بعضهم ويقولون من أذنب وتاب لا يقطع بقبول توبته بل
يجوز أن يدخل النار أيضاً فهم يقفون في هذا كاهلهذا سبوا الواقعة وهذا قول القاضي أبي بكر
وغيره من الأشعرية وغيرهم فيحجج أولئك بنصوص الوعيد وعمومها ويعارضهم هؤلاء بنصوص
الوعد وعمومها فقال أولئك الفساق لا يدخلون في الوعد لانهم لا حسنات لهم لانهم لم يكونوا
من المتقين وقد قال الله تعالى انما يتقبل الله من المتقين وقال تعالى لا تبطلوا صدقاتكم باليمن
والاذى وقال لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم
لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون وقال ذلك بانهم اتبعوا ما أمروا به وكرهوا
رضوانه فأحبط أعمالهم فهذه النصوص وغيرها تدل على أن الماضي من العمل قد يحبط بالسيئات
وأن العمل لا يقبل الامع التقوى والوعد انما هو للؤمنين وهؤلاء ليسوا بمؤمنين بدليل قوله انما
المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم وقوله انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم
يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون وقوله أفمن كان مؤمناً
كمن فاسقاً لا يستورون والفساق ليس بمؤمن فلا يتناول الوعد وما ثبت عن النبي صلى الله
عليه وسلم في الصحيح أنه قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها
وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن وقوله من غشنا فليس منا ومن حمل علينا
السلاح فليس منا ونحو ذلك وتقول المرجئة قوله تعالى انما يتقبل الله من المتقين المراد به من
اتقى الشرك ويقولون الاعمال لا تحبط الا بالكفر قال تعالى لئن أشركت ليحبطن عملك وقال

الفرض وان يكون مرجحاً لعلته
لكونه من الآحاد وفيه جعل العلة
معلولاً والمعلول علة وهو دور متمتع
وان كان المرجح خارجاً عنها فهو ما
يمكن أو واجب فان كان ممكناً فهو
من الجملة وهو خلاف الفرض فلم
يبق إلا أن يكون واجباً لذاته وهو
المطلوب (قلت) فهذه الطريقة
التي ذكرها لم يذكرها في اثبات
الصانع ثم أورد على نفسه أسئلة
كثيرة منها قول المعتز لا نسلم
وجود ما يسمى جملة في غير المتناهي
ايصح ما ذكرتموه ولا يلزم من صحة
ذلك في المتناهي مع اشعاره بالخصر
صحته في غير المتناهي سلماً أن
مفهوم الجملة حاصل فيما لا يتناهي
وأنه يمكن ولكن لا نسلم أنه زائد
على الآحاد المتعاقبة الى غير النهاية
وعند ذلك فلا يلزم أن يكون معللاً
بغيره لانه الآحاد سلماً أنه زائد على
الآحاد ولكن ما المانع أن يكون
مرتباً باحاده الداخلة فيه لا بمعنى أنه
مرتب باحده منها يلزم ما ذكرتموه
بل طريق ترجمه بالآحاد الداخلة
فيه ترجيح كل واحد من أحاده
بالآخر الى غير النهاية وعلى هذا فلا
يلزم افتقاره الى مرجح خارج عن
الجملة ولا أن يكون المرجح للجملة
مرجحاً لنفسه ولا لعلته ثم قال في
الجواب قولهم لا نسلم أن مفهوم
الجملة زائد على الآحاد المتعاقبة الى
غير النهاية قلنا ان أردتم أن مفهوم
الجملة هو نفس المفهوم من كل
واحد من الآحاد فهو ظاهر الاحالة

ومن يكفر بالايمن فقد حبط عمله ويقولون قد قال تعالى ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله ذلك هو الفضل الكبير جنات عدن يدخلونها فقد أخبر ان الثلاثة يدخلون الجنة وقد حكى عن بعض غلاة المرجئة أن أحدا من أهل التوحيد لا يدخل النار ولكن هذا لا أعرف به قائلنا معينا فأحكيه عنه ومن الناس من يحكيه عن مقاتل بن سليمان والظاهر أنه غلط عليه وهو لا قد يحتجون بهذه الآية ويحتجون بقوله فأذرتكم ناراً تطفى لا يصلهاها الا الاشي الذي كذب وتولى وقد ينجح بعض الجهال بقوله ذلك يخوف الله به عباده قال فالو عي دشي يخوفكم به ويقولون أما قوله ذلك بانهم كرهوا ما أنزل الله فاحبط أعمالهم فهذه في الكفار فانه قال والذين كفروا فاعمالهم وأضل أعمالهم ذلك بانهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم وكذلك قوله ان الذين ارتدوا على أديبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى الشيطان سؤل لهم وأملى لهم ذلك بانهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم في بعض الامر والله يعلم اسرارهم فكيف اذا توفتهم الملائكة يضربون وجوههم وأديبارهم ذلك بانهم تبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فاحبط أعمالهم فقد أخبر سبحانه أن هؤلاء ارتدوا على أديبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى وأن الشيطان سؤل لهم وأملى لهم أى وسع لهم في العمر وكان هذا بسبب وعدهم الكفار بالموافقة فقال ذلك بانهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم في بعض الامر ولهذا فسر السلف هؤلاء الذين كرهوا ما نزل الله الذين كانوا سبب نزول هذه الآية بالمنافقين واليهود قالت الوعيدية الله تعالى انما وصفهم بمجرد كراهة ما نزل الله والكراهية عمل القلب وعند الجهمية الايمان مجرد التصديق بالقلب وعمله هذا قول جهم والصالحي والاشعري في المشهور عنه وأكثر أصحابه وعند فقهاء المرجئة هو قول اللسان مع تصديق القلب وعلى القولين أعمال القلوب ليست من الايمان عندهم كأعمال الجوارح فيمكن أن يكون الرجل مصدقاً بقلبه ولسانه مع كراهة ما نزل الله وحينئذ فلا يكون هذا كافراً عندهم والاية تتناولها واذا دلت على كفره دلت على فساد قولهم قالوا أو أما قولكم المتقون الذين اتقوا الشرك فهذا خلاف القرآن فان الله تعالى قال ان المتقين في ظلال وعيون وفواكه مما يشتهون ان المتقين في جنات ونهر وقال ألم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون والذين يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون وقالت مريم انى أعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا ولم ترد به الشرك بل أرادت التقى الذي لا يقدم على الفجور وقال تعالى ومن تقى الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وقال تعالى ان تقوا الله يجعل لكم فرقا ناو يكفر عنكم سيئاتكم وقال يوسف انه من يتق ويصبر فان الله لا يضيع أجر المحسنين وقال تعال لتباون في أموالكم وأنفسكم ولتسمع من الذين أوثوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور وقال تعالى ثم جعلناك على شريعة من الامر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون الى قوله والله ولي المتقين وقال يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم فهم قد آمنوا واتقوا الشرك فلم يكن الذي أمرهم به بعد ذلك مجرد ترك الشرك وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته أفيقول مسلم ان قطاع الطريق الذين يسفكون دماء الناس ويأخذون أموالهم اتقوا الله حق تقاته ليس شركوا وان أهل الفواحش وشرب الخمر وظلم الناس اتقوا الله حق تقاته وقد قال السلف ابن مسعود وغيره كالحسن وعكرمة وقتادة ومقاتل حق تقاته أن يطاع فلا يعصى وأن يشكر فلا يكفر وأن يذكر فلا ينسى وبعضهم

فلا مانع من اطلاق الامكان عليها
بمعنى أنها غير مفقودة الى امر خارج
عن ذاتها وان كانت أعضاها مما
يقتر بعضها الى بعض فتوهم ساقط
فانه اذا قيل ان الجملة غير ممكنة فقد
ينافي المنطقيات أن كل ما ليس
ممكن بالمعنى الخاص فاما واجب لذاته
واما متنع لاجرائه يقال بالامتناع
والامساك كانت موجودة بقي أن
تكون واجبة بذاتها واذا كانت
الجملة هي مجموع آحادها وكل واحد
من الآحاد ممكن فالجملة أيضا
ممكنة بذاتها والواجب باعتبار ذاته
يستحيل أن يكون ممكنًا باعتبار ذاته
وان كانت ممكنة فلا بد لها من مرجح
لضرورة كونها موجودة والمرجح
فاما أن يكون ممكنًا أو واجبا لاجزائه
أن يكون ممكنًا هو من الجملة ثم
يلزم أن يكون مرجحًا لنفسه لكونه
مرجحًا للجملة والمرجح للجملة مرجح
لآحادها وهو من آحادها وذلك محال
ثم يلزم أن يكون علته علته وهو
دور متنع وان كان واجبا لذاته غير
مفقودا الى علته في وجوده فاما أن
يكون علة للجملة أو لبعضها فان كان
علة للجملة لزم أن يكون علة لكل
واحد من آحادها اذا الجملة هي
مجموع الآحاد وهو محال من جهة
افضائه الى كون كل واحد من
آحاد الجملة المفروضة معللا بعلمتين
وهي العلة الواجبة الوجود وما قيل
انه علة (١) له من آحاد الجملة وان كان

برويه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي تفسير الوالي عن ابن عباس قال هو أن
بجاهد العبد في الله حق جهاده وأن لا تأخذ في الله لومة لائم وأن يقوموا له بالقسط ولو على
أنفسهم وآبائهم وأبنائهم وفي آية أخرى فاتقوا الله ما استطعتم وهذه مفسرة لتلك ومن قال من
السلف هي ناسخة لها فعناه أنها ارفعة لما يظن من أن المراد من حق تقاته ما يجرى بشرعته فان
الله لم يأمر بهذا قط ومن قال ان الله أمر به فقد غلط ولغظ النسخ في عرف السلف يدخل فيه كل
ما فيه نوع رفع لحكم أو ظاهر أو ظن دلالة حتى يسموا تخصيص العام بنسخا ومنهم من يسمي
الاستثناء نسخا اذا تأخر نزوله وقد قال تعالى وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبى الا اذا نعى
ألقى الشيطان في أمينته فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته فهذا رفع لشيء ألقاه
الشيطان ولم ينزله الله لكن غايته أن يظن أن الله أنزله وقد أخبر أنه نسخته وقد قال تعالى ان
الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون واخوانهم يتدبرون في
الغيب ثم لا يقصرون فمن كان الشيطان لا يزال يئده في الغيب وهو لا يتدبر ولا يبصر كيف
يكون من المتقين وقد قال تعالى في آية الطلاق ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث
لا يحتسب وفي حديث أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا بأذر لو عمل الناس كلهم بهذه
الآية لكفتهم وكان ابن عباس وغيره من الصحابة اذا تعدى الرجل حدا لله في الطلاق يقولون له
لو اتقيت الله لجعل لك مخرجا وفرجا ومعه لوم أنه ليس المراد بالتقوى هنا مجرد تقوى الشرك ومن
أواخر ما نزل من القرآن وقيل إنها آخر آية نزلت قوله تعالى واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله
ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون فهمل اتقاء ذلك هو مجرد ترك الشرك وان فعل كل
ما حرم الله عليه وترك كل ما أمر الله به وقد قال طلق بن حبيب ومع هذا كان سعيد بن جبير
ينسبه الى الاربعاء قال التقوى أن تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجو رحمة الله وأن تترك
معصية الله على نور من الله تخاف عقاب الله وبالجملة فكيف يكون المتقين هم الارار الفاعلين
لأفرائض المجتنبين للحرام هو من العلم العام الذي يعرفه المسلمون خلفا عن سلف والقرآن
والاحاديث تقتضي ذلك قالت المرجئة أما احتجاجكم بقوله تعالى أفن كان مؤمنا كمن كان
فاسقا لا يستمرون فلا يصح لان عام الآية يدل على أن المراد بالفاسق المكذب فإنه قال وأما
الذين فسقوا فأما واهم النار كما أرادوا أن يخرجوا منها أعبودا وفيها وقيل لهم ذوقوا عذاب
النار الذي كنتم به تكذبون فقد وصفهم بالكذب بعد ذاب الآخرة وهذا وصف المكذب
لا العاصي وقالوا مع الجمهور والخوارج لو كان صاحب الكبيرة كافرا لكان مردا ووجب قتله
والله تعالى قد أمر بجلد الزاني وأمر بجلد القاذف وأمر بقطع السارق ومضت سنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم بجلد الشارب فهذه النصوص صريحة بان الزاني والشارب والسارق
والقاذف ليسوا كفارا مرتدين يستحقون القتل فن جعلهم كفارا فقد خالف نص القرآن
والسنة المتواترة وقالوا لهم وللعزلة قد قال الله تعالى وان طائفتان من المؤمنين ائتتوا
فأصلحو ايتهما فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله فان
فأصلحو ايتهما فاصحوا بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين انما المؤمنون اخوة فاصلحوا
بين أخوكم واتقوا الله لعلكم ترحمون قالوا فقد سماهم مؤمنين مع الاقتتال والبغى وقد
أمر الله تعالى بالاصلاح بينهم وجعلهم اخوة للصلح بينهم الذي لم يقاتل فعمل أن البغى لا يخرج عن
الايمن ولا عن اخوة الايمان قالت المرجئة وقوله ليس منا أي ليس مثلنا وليس من خيارنا
فقيل لهم لولم يغش ولم يحمل السلاح أكان يكون مثل النبي صلى الله عليه وسلم أو كان يكون

من خيارهم بمجرد هذا الكلام وقالت المرجحة نصوص الوعيد عامة ومنا من ينكر صيغ العموم
ومن أثبتنا قال لا يعلم تناولها لكل فرد من أفراد العام فمن لم يعذب لم يكن اللفظ قد شمله
فقيل للواقفة منهم عندكم يجوز أن لا يحصل الوعيد بأحد من أهل القبلة فيلزم تعطيل نصوص
الوعيد ولا تبقى لأخاصة ولا عامة وليس مقصودنا هنا استيفاء الكلام في المسئلة وإنما الغرض
التشيل بالمنطرات من الطرفين وأهل السنة والحديث وأئمة الاسلام المتبعون للاجابه
متوسطون بين هؤلاء وهؤلاء لا يقولون بتخليد أحد من أهل القبلة في النار كما تقول الخوارج
والمعتزلة لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من الاحاديث الصحيحة أنه يخرج منها من كان في
قلبه مثقال ذرة من ايمان واخرجه من النار من يخرج بشفاعه نبينا صلى الله عليه وسلم فيمن يشفع
له من أهل الكبار من أمته وهذه احاديث كثيرة مستفيضة متواترة عند أهل العلم بالحديث ولا
يقولون انانق في الاحكام المطلقة بل نعلم أن الله يدخل النار من يدخله من أهل الكبار وناس
آخرون لا يدخلونها لاسباب لكن تنازعوا هل يكون الداخلون بسبب اقتضى ذلك كعظم الذنوب
وكثرتها والذين لم يدخلوها بسبب منع ذلك كالحسنات المعارضة ونحوها وانه سبحانه وتعالى يفعل
ما يفعله بحكمة وأسباب أم قديفرق بين المتماثلين ببعض المشيئة فيعذب الشخص ويعفو عن
هو مثله من كل وجه بعض المشيئة هذا هو قولان والنصوص وأقوال السلف توافق الاول
وإنما قد نقف في الشخص المعين فلا نشهد له بحجة ولانار الاعن علم لان حقيقة باطنه ومات
عليه لا نحيط به لكن نرجو للحسن ونخاف على المسى ولهم في الشهادة بالجنة ثلاثة أقوال منهم
من لا يشهد بالجنة لاحد الا لانباء وهذا قول محمد بن الحنفية والاوزاعي والثاني أنه يشهد بالجنة
لكل مؤمن جاء فيه نص وهذا قول كثير من أهل الحديث والثالث يشهد بالجنة لهؤلاء ولمن شهد
له المؤمنون كما قال النبي صلى الله عليه وسلم أتم شهداء الله في الارض وقال بوشك أن تعلموا
أهل الجنة من أهل النار قالوا يم يارسول الله قال بالثناء الحسن والثناء السيئ فأخبر أن ذلك مما
يعلم به أهل الجنة وأهل النار وكان أبو ثور يقول أشهد أن أحد من جنبل في الجنة ويحججهم هذا
وبسط هذه المسئلة في موضع آخر والايمان عندهم يتفاضل فيكون ايمان أكل من ايمان كما
قال النبي صلى الله عليه وسلم أكل المؤمن ايماناً أحسنهم خلقاً فيقولون قوله وإنما يتقبل الله من
المتقين أى ممن اتقاه في ذلك العمل ليس المراد به الخلو من الذنوب ولا مجرد الخلو من الشرك بل من
اتقاه في عمل قبله منه وان كانت له ذنوب أخرى بدليل قوله وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل
ان الحسنات يذهبن السيئات فلو كانت الحسنات لا تقبل من صاحب السيئة لم تعها وقد ثبت
بالكتاب والسنة المتواترة الموازنة بين الحسنات والسيئات فلو كانت الكبيرة تحبط الحسنات
لم تبقى حسنة توزن معها وقد ثبت في الصحيحين أن بغيا سقت كلبا فغفر لها نسقيه قالوا وانا آدم
لم يكن أحدهما مشركا ولكن لم يقصد التقرب الى الله بالطيب من ماله كما جاء في الاثر فلماذا لم يتقبل
الله قرانه وقد قال تعالى في حق المنافقين وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم الا أنهم كفروا بالله
وبرسوله ولا يأتون الصلاة الا وهم كسالى ولا ينفقون الا وهم كارهون فجعل هذه موانع قبول
النفقة دون مطلق الذنوب قال أهل الحديث ومن نفي عنه الايمان فلانه ترك بعض واجباته
والعبادة نفي اسمها بنفي بعض واجباتها لانها لم تبقى كاملة ولا يلزم من ذلك أن لا يبقى منه شيء بل
قد دلت النصوص على أنه يبقى بعضه ويخرج من النار من بقي معه بعضه ومعلوم أن العبادات
فيها واجب كالج فيه واجب اذا تركه كان حجة ناقصا ثم عا تركه ولا اعادة عليه بل يجبره بدم كرمي
الجار وان لم يجبره بقي في ذمته فكذلك الايمان ينقص بالذنوب فان تاب عاد والابق ناقصا نقصا

علة لبعض منها لا يكون معلولا لغيره
فهو خلاف الفرض وهذه المحالات
انما زمت من القول بعدم النهاية
فهو محال كيف وكل علل ومعلولات
قيل باستنادها الى علة لا علة لها
فالقول بكونها غير متناهية أعدادها
محال وجمع بين متناقضين وهو
القول بأنه مامن علة الا ولها علة
والقول بانتفاء العلل والمعلولات الى
علة لها فاذا قد اتضح بما مهدنا
امتناع كون العلل والمعلولات
غير متناهية وأن القول بان لانهاية
لها محال (ثم قال) ولقائل أن يقول
اثبات الجملة لما يتناهى وان كان
غير مسلم لكن ما المانع من كون
الجملة ممكنة الوجود ويكون
ترجمها بترجم آحادها وترجع
آحادها لكل واحد بالآخر الى غير
النهاية على ما قيل (قال) وهذا الشكل
مشكل وربما يكون عند غيري
حله (قلت) فهذا استدلاله على
واجب الوجود لم يذكر في كتبه غيره
وأما حدوث العالم فباطل طرق
الناس وبناء على أن الجسم لا يتخلو
من الاعراض الحادثة اذا تعرض
لا يبقى زمانين واستدل على امتناع
حوادث لا أول لها بعد أن أبطال
وجوه غيره بالوجه الذي تقدم
وتقدم ما فيه من الضعف الذي بينه
الارموى وغيره ثم اذا ثبت حدوث
العالم فإنه لم يستدل بالحدوث على
الحدث الا بطريقه الذين بنوا ذلك
على الامكان وهو أن ذلك يتضمن
التخصيص المفترق الى مخصص لانه

ترجح لاحد طرفي الممكن فهو لا يستدل بالحدوث على المحدث الابداء على أن ذلك ممكن يفتقر الى واجب ولا يجعل الممكن دال على الواجب الابداء على نفي التسلسل والتسلسل قد ورد عليه السؤال الذي قال انه لا جواب له عنه وكل هذه المقدمات التي ذكرها لا يفتقر اثبات الصانع اليها وبتقدير افتقاره اليها فباطال التسلسل ممكن فتم تلك المقدمات وذلك أن اثبات الصانع لا يفتقر الى حدوث الاجسام كما تقدم بل نفس ما يشهد حدوثه من الحوادث يغني عن ذلك والعلم بان الحادث يفتقر الى المحدث هو من آيين العلوم الضرورية وهو آيين من افتقار الممكن الى المرجح فلا يحتاج أن يقرر ذلك بان الحدوث ممكن أو أنه كان يمكن حدوثه على غير ذلك الوجه فمخصصه بوجه دون وجه ممكن جائز الطرفين فيحتاج الى مرجح مخصص باحدهما وهذه الطريقة يسلكها من يسلكها من متأخري أهل الكلام من المعتزلة والاشعرية ومن وافقهم على ذلك من أصحاب أجدومالك والشافعي وأبي حنيفة وغيرهم وقد نبهنا على أنها وان كانت صحيحة فانها تطول بلا فائدة واستدلال على الاظهر بالاخفى وعلى الاقوى بالاضعف كما لا يخذ الشئ بما هو اخفى منه وان كان الحد مطابقا للمحدود مطردا منعكسا يحصل به التمييز أن الحد

بأتمه وقد يحرم في الحج أفعال اذا فعلها نقص حجه ولم يبطل كالنظير ولبس الثياب بل يحبر ذلك ولا يفسده من المحرمات الاجماع فكذلك لا يزيل الايمان كله الا الكفر المحض الذي لا يبقى مع صاحبه شئ من الايمان قالوا وهذا هو الذي يحبط جميع الاعمال وأما ما دون ذلك فقد يحبط بعض العمل كما في آية المن ولا ذى فان ذلك يبطل تلك الصدقة لا يبطل سائر أعماله والذين كرهوا ما أنزل الله كفار وأعمال القلوب مثل حب الله ورسوله وخشيته الله ونحو ذلك كلها من الايمان وكرهه ما أنزل الله كفر وأوثق عرى الايمان الحبه في الله والبغض في الله وقد قال تعالى لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله وقوله في السابق والمقصد والظالم لنفسه جنات عدن يدخلونها لا يمنع أن يكون الظالم لنفسه قد عذب قبل هذا ثم يدخلها وقوله لا يصلها الا الاثني لا يتخلوا ما أن يكون المراد بالصلى نوعا من التعذيب كما قيل ان الذي تصلبه النار هو الذي تحيط به وأهل القبلة لا تحرق النار منهم مواضع السجود أو تكون نارا مخصوصة وقوله يخوف الله به عباده كقول النبي صلى الله عليه وسلم في الشمس والقمر انهما آياتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده وقد قال تعالى وما نزلنا بالآيات الا تخوفاً وبما والآيات التي خوف الله بها عباده تكون سبباً في شر ينزل بالناس فمن اتقى الله بفعله ما أمر به وفي ذلك الشر ولو كان مما لا حقيقة له أصل لم يخف أحد اذا علم أنه لا شر في الباطن وانما يفتقر الخوف للجاهل الغدوم كما يفزع الصبيان بالخيل وقد قال تعالى ذلك يخوف الله به عباده يا عباد فاتقون تخوف العباد مطلقاً وأمرهم بتقواه ثلاثاً ينزل المخوف وأرسل الرسل مبشرين ومنذرين والاذنار هو الاعلام بما يخاف منه وقد وجدت المخوفات في الدنيا وعاقب الله على الذنوب أمما كثيرة كما قصه في كتابه وكشوه من الآيات وأخبر عن دخول أهل النار النار في غير موضع من القرآن وقال تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء ولو كان الامر كما يتوهمه الجاهل لكان انما يخشاه من عباده الجهال الذين يتخيلون ما لا حقيقة له وهذا كله مبسوط في موضعه وانما الغرض هنا التمثيل بأقوال المختلفين التي كلها باطلة ومثال ذلك اذا تنازع في القدر القدريه من المعتزلة وغيرهم والقدريه المجره من الجهمية وغيرهم فقالوا اجمع ارادة الله هي محبته ورضاه ثم قالت المعتزلة وهو سبحانه يحب الايمان والعمل الصالح ويكره الكفر والفسوق والعصيان فلا يكون مراده قالوا والدليل على ذلك قوله ولا يرذئ لعباده الكفر وقوله اذ يبيتون ما لا يرضى من القول وقوله والله لا يحب الفساد والفقهاء متفقون على أن أفعال البر تنقسم الى واجب ومستحب والمستحب هو ما أحبه الله ورسوله وأن المنهى عنه كله مكروه كرهه الله ورسوله والكرهية نوعان كراهية تحريم وكرهية تنزيه وقد قال تعالى لما ذكر المحرمات كل ذلك كان سيئة عند ربك مكروها وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله يكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال وفي الصحيح أيضاً عنه أنه قال ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب قالوا فهذا دليل على أنه يكون في العالم ما هو مكروه لله فلا يكون مراداً لله فيكون في العالم ما لا يريده الله وهو ما لم يأمر الله به أو نهي عنه قالوا الامر لا يعقل أمر الا بارادة الأمر لم أمر به من المأمور ومن قدر أن الأمر يطلب المأمور به طلباً لا يكون ارادة ولا استئذاناً لارادة فهذا قد ادعى ما يعلم فسادها بالضرورة وما يتحجب به من التمثيل بأمر الممتنع فذلك لم يكن طلباً للمأمور به ولا أمر يذاه في الباطن بل أظهر أنه يريد طلب وقالوا قد قال الله تعالى يريذ الله بكم اليسر ولا يريذكم العسر وقال تعالى ما يريذ الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريذ الله بكم العسر وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون وقال تعالى يريذ الله ايئس لكم ويهد بكم سنن الذين من قبلكم وتوب

عليكم والله عليهم حكيم والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تبخلوا ميلا
 عظيما يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا وقال الله تعالى انما يريد الله ليذهب
 عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم يظهر افعالهم هذه المراد ان كل ما قد أمر به عبادهم من اطاع
 ومنهم من عصي فعلم أنه قد يريد من العباد ما لا يفعلونه كما يأمرهم بما لا يفعلونه قالت القدرية
 الجبرية من الجهمية ومن اتبعهم بل ارادته تعالى تتناول ما وجدون ما لم يوجد فان المسلمين
 متفقون على قولهم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ولان ارادة ما علم أنه لا يكون تمن وقد قال سبحانه
 ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء فكل ما يشاءه فقد فعله وقال تعالى ولو شئنا لا تيناكل نفس
 هداها فعمل أنه لم يشأ ذلك فلم يرده في كل أحد وان كان قد أمر به وقال تعالى فمن ير الله أن يهديه
 يشرح صدره للاسلام ومن ير أن يضل به يجعل صدره ضيقا حرا كأنما يصعد في السماء فعلم أنه
 يريد الاضلال كما يريد شرح الصدر للاسلام وقال نوح ولا ينفعكم نصحي ان أردت أن أنصح
 لكم ان كان الله يريد أن يغويكم فدل على أنه يريد اغواء من غوى وقد قال تعالى الله خالق كل
 شيء فكل ما وجد من أفعال العباد وغيرها فان الله خالقها قالوا وما ارادته فقد أحبه ورضيه وقوله
 لا يجب الفساد أي ممن لم يفسد ولا يجب ديننا وكذلك قوله لا يرضى لعباده الكفر أي ممن لم يكفر
 أو لا يرضاه ديننا كما أنه لا يجب الايمان ممن لم يؤمن أو لا يجب غير دين قال المنازعون لهم من
 المعتزلة وغيرهم فقد قال اذ يبيتون ما لا يرضى من القول وأولئك منافقون وذلك القول محرم
 عليهم وهو واقع منهم وقد أخبر أنه لا يرضاه فعلم أن ما وقع من المعاصي لا يرضاه وكذلك قوله ان
 تكفروا فان الله غيى عنكم ولا يرضى لعباده الكفر أخبر أنه لا يرضاه بتقدير وقوعه ولا يقال
 انه يرضى كل موجود وقولكم لا يرضاه ديننا فالرضا في كتاب الله متعلق بنفس الفعل لا بشئ
 محذوف وكونه لا يرضاه ديننا عندكم معناه لا يريد أن يثب صاحبه عليه ومعلوم أن ابليس
 والشياطين لا يرضونه ديننا بهذا الاعتبار مع أن ابليس يرضى الكفر ويختاره فانه قد يحب
 ما يبغضه الله ويبغض ما يحببه الله ليغوي الناس بذلك قال الله تعالى عنه أقتنذونه وذريته أولياء
 من دوني وهم لكم عدو بئس للظالمين بدلا وقال تعالى ألم أعهد اليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا
 الشيطان انه لكم عدو مبين وأن اعبدون هذا صراط مستقيم قالوا والامة متفقة على
 أنه سبحانه يحب الايمان والعمل الصالح ويحب المتقين والمحسنين ويحب التوابين ويحب المتطهرين
 ويحب المقسطين ولا يحب المعاصي ولا يرضاهما واحتجاجنا بهذا الاجماع أقوى من احتجاجكم
 بقول ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فانهم كلهم يقولون ان الصلاة والصدقة والاعمال الصالحة
 يرضاه الله ورسوله ويحبها الله ورسوله ويقولون عن الفواحش والظلم هذا لا يرضاه الله ورسوله
 ولا يحببه الله ورسوله فانتم خالفتم الكتاب والسنة والاجماع في قولكم ان كل ما وقع من الكفر
 والفسوق والعصيان فان الله يحب ويرضاه قالت القدرية المجبرة من الجهمية وغيرهم أنتم تقولون
 ان الله لم يختص المؤمنين بنعمة اهدواهم ابل نعمته على الكفار والمؤمنين في الايمان سواء وهذا
 خلاف الشرع والعقل فان الله يقول ولكن الله يحب اليكم الايمان وزينسه في قلوبكم وكره اليكم
 الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الراشدون وقال تعالى ينون عليك أن أسلموا قل لا تنفوا
 على اسلامكم بل الله بمن عليكم أن هداكم للايمان ان كنتم صادقين وقال تعالى وكذلك
 فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا وقال ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما
 زكناكم من أحد أبدا وقال تعالى واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه وقال الخليل عليه
 السلام ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وقال واجتنبني وبنى أن نعبد الاصنام

والاستدلال بالاخفى قد يكون فيه
 منفعة من وجوه أخرى مثل من
 حصلت له شبهة أو معاندة في الامر
 الجلي فيبين له بغیره ليكون ذلك
 أظهر عنده فان الظهور والخفاء
 أمر نسبي اضافي مثل من يكون من
 شأنه الاستخفاف بالامور الواضحة
 البينة فاذا كان الكلام طويلا
 مستغلقا هابه وعظمه كما هو جدي
 جنس هؤلاء لكن ليس هذا مما
 يتوقف العلم والبيان عليه مطلقا
 وهذا هو المقصود منها هؤلاء كثيرا
 ما يغفلون فيظنون أن المطلوب
 لا يمكن معرفته الا بما ذكره من
 الحد والدليل وبسبب هذا
 الغلط يضل من يضل حتى يتوهم
 أن ذلك الطريق المأمين اذا بطل
 انسدت باب المعرفة ولهذا المأبى
 الامدى وغيره على هذه الطريقة
 التي تعود الى طريقة الامكان
 وبنوا طريقة الامكان على نفي
 التسلسل حصل ما حصل فكان
 مثل هؤلاء مثل من عمد الى أمره
 المسلمين وجندهم الشجعان
 الذين يدفعون العدو ويقاتلونهم
 فقطعهم ومنعهم الرزق الذي به
 يجاهدون وتركوا واحدا ظنا أنه
 يكفي في قتال العدو وهو أضعف
 الجماعة وأعجزهم ثم انهم مع هذا
 قطعوا رزقه الذي به يستعين فلم يبق
 بازاء العدو أحد ومثلهم ركيز
 كدجلة والفرات كان عليه عدة
 جسور يعبر الناس عليها ومنها
 ما هو قوى مكين في مكان قريب

رب انهن أضلان كثير من الناس وقال تعالى لمن شاء منكم أن يستقيم وما تشاؤون إلا أن يشاء الله
 رب العالمين وقال فمن شاء اتخذ إلى ربه سبيلا وقال وما تشاؤون إلا أن يشاء الله ان الله كان عليما
 حكيمًا وقال فمن شاء ذكره وما يذكرون إلا أن يشاء الله هو أهل التقوى وأهل المغفرة وقد
 أمرنا أن نقول في الصلاة اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم
 ولا الضالين والذين أنعم الله عليهم المذكورون في قوله تعالى فاولئك مع الذين أنعم الله عليهم من
 النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقًا والانعام المطلق انما يدخل
 فيه المؤمنون فذل ذلك على أن الطاعة الحاصلة من المؤمنين هو الذي أنعم بها ولو كانت نعمته
 عليهم كنعمته على الكفار لكان الجميع من المنعم عليهم أهل الصراط المستقيم وقوله تعالى غير
 المغضوب عليهم صفة لاستثناء لانه خفض غير كما تقول العرب اني لأمر بالصادق غير الكاذب
 فالمغضوب عليهم والضالون لم يدخلوا في المنعم عليهم حتى يخرجوا بل بين أن هؤلاء مغايرون
 لاولئك كمغايرة الصادق للكاذب وقد قال تعالى من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له
 وليا مرشدا فدل على أن كل من هداه الله اهتدى ولو هدى الكافر كما هدى المؤمن لاهتدى
 وقال الخليل رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي ربنا وتقبل دعاء ربنا اغفر لي ولوالدي
 فتبين أنه سبحانه هو الذي يجعله مقيم الصلاة وقال تعالى وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا
 وقال تعالى وجعلناهم أئمة يدعون إلى النار فهو الذي جعل هؤلاء أئمة هدى وهؤلاء أئمة ضلال
 وقال تعالى فبما رحمة من الله لنت لهم فيمن أن يئمه برحمة من الله وقال أهل الجنة الحمد لله الذي
 هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق وقال تعالى لما
 ذكر الانبياء ومن آياتهم وذرياتهم واخوانهم واجتبيناهم وهديناهم إلى صراط مستقيم ذلك
 هدى الله يهدى به من يشاء من عباده ولو أشر كواحط عنهم ما كانوا يعملون إلى قوله أولئك
 الذين هدى الله فبهداهم اقتده فآخبر أنه يخص بهذا الهدى من يشاء من عباده وأخبر أن
 هؤلاء هم الذين هداهم الله فعلم أنه خص بهذا الهدى من اهتدى به دون من لم يهتد به وذل على
 تخصيص المهتدين بانه هداهم ولم يهد من لم يهد والهدى يكون بمعنى البيان والدعوة وهذا
 يشترك فيه المؤمن والكافر كقوله تعالى وأما تودفهديناهم فاستجبوا للعلمى على الهدى ويكون
 بمعنى جعله مهتديا وهذا يختص بالمؤمنين وهو المطلوب بقوله اهدنا الصراط المستقيم وبقوله
 هدى للمتقين وذلك أن هدى بمعنى دل وأرشد فديكون بالقوة فهذا مشترك وقد يكون بالفعل
 فهذا يختص كما تقول علمته فتعلم وعلمته فاتعلم وكذلك هديته فاهتدى وهديته فاهتدى فالاول
 مختص بالمؤمنين والثاني مشترك وليس تعلمه وهداه كتعليم البشر بعضهم بعضا فان المعلم يقول
 والمتعلم يتعلم بأسباب لا يقدر عليها المعلم والله تعالى هو الذي يجعل العلم في قلب من علم ولهذا
 يطلب منه ذلك فيقال اهدنا الصراط المستقيم ولا يقال ذلك للبشر فانهم لا يقدرون عليه وطلب
 العبد من الله أن يعلمه ويفهمه ويشرح صدره وأن يحب اليه الايمان والعمل الصالح ولا يطلب
 هذا من غير الله قال تعالى أفن شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من ربه وقال فمن يرد الله أن
 يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرا وقال ففهمناها سليمان
 نخس سليمان بالتفهم مع أنهما كانا كما بين لم يخص أحدهما بعلم ظاهر وقال تعالى ونفس
 وما سواها فالهمها فجورها وتقواها وكانت أكثر عيين رسول الله صلى الله عليه وسلم لاومقلب
 القلوب وقال ما من قلب من قلوب العباد الا وهو بين اصبعين من اصابع الرحمن ان شاء أن
 يقميه أقامه وان شاء أن يزيغه أزاعه وقد قال تعالى في دعاء المؤمنين ربنا لاترزع قلوبنا بعد إذ

فهد المتولى إلى تلك الجسور فقطعها
 كلها ولم يترك الا واحدا طويلا بعيدا
 ضعيفا ثم انه خرقة في أثنا حتى
 انقطع الطريق ولم يبق لاحد
 طريق إلى العبور وهو مع هذا
 يستعمل الناس في الآلات التي
 يصنع بها الجسور ويشعر الناس
 أنه لا يمكن أحدا أن يعبر إلا بما
 يصنعه أو مثل رجل كان لمدينته
 أسوار متداخلة سور خلف سور
 كل سور منها يحفظ المدينة فهد
 المتولى فهدم تلك الأسوار كلها
 وترك سوراهو أضعفها وأطولها
 وأصعبها حفظا ثم انعم مع ذلك خرق
 منه ناحية يدخل منها العدو فلم
 يبق للمدينة سور يحفظها فيقال
 ان اثبات الصانع يمكن بطرق
 كثيرة منها الاستدلال بالحدوث على
 المحذور وهذا يكفي فيه حدوث
 الانسان نفسه أو حدوث ما يشاهد
 من الحيوانات كالنبات والحيوان
 وغير ذلك ثم انه يعلم بالضرورة أن
 المحذور لا بد له من محدث واذا قدر
 انه أثبت الصانع بحدوث العالم لزم
 أن المحذور لا بد له من محدث ثم اذا
 قدر أنه استدل بطريقة الامكان
 إما ابتداء وإما مع طريقة الحدوث
 فالعلم بان الممكن يفترق إلى الواجب
 علم ضروري لا يفترق إلى نفي التسلسل
 وأيضا فباطال التسلسل له طرق
 كثيرة وذلك أنه يمكن أن يقال فيه
 وجوه أحدها ان الموجودات
 بأسرها إما أن تكون واجبة
 الوجود أو ممكنة الوجود أو متمتعة

الوجود والاقسام الثلاثة باطلة
 فلزم أن يكون بعضها واجبا
 وبعضها ممكنا أما الثالث فهو
 باطل فإن ما وجد لا يكون ممتنع
 الوجود والثاني باطل أيضا لان
 ممكن الوجود هو الذي يمكن وجوده
 وعدمه وما كان كذلك لم يوجد
 بغيره فلو كان مجموع الموجودات
 ممكنة لافتقرت الموجودات كلها
 الى غيرها وما ليس بموجود فهو
 معدوم والمعدوم لا يفعل الموجود
 بالضرورة والاول باطل أيضا فانا
 نشاهد فيها ما يحدث بعد أن لم يكن
 كالحيوان والنبات والمعدن
 والسحاب والامطار والحادث عدم
 مرة ووجود أخرى فلا يكون ممتنعا
 لان الممتنع لا يوجد ولا واجبا بنفسه
 لان الواجب بنفسه لا يعدم فثبت
 أنه ممكن وثبت أن في الموجودات
 ما هو ممكن بنفسه وأنه ليس كلها
 ممكنة فثبت أن فيها موجود ليس
 بممكن والموجود الذي ليس بممكن
 هو الواجب بنفسه فان الموجود اما
 أن يكون وجوده بنفسه وهو الواجب
 أو بغيره وهو الممكن ولا يجوز أن
 يكون فيهما ممتنع لان الممتنع هو
 الذي لا يجوز أن يوجد فثبت أن
 يكون في الوجود ممتنع فثبت ان في
 الموجودات واجبا وممكنا وليس
 فيها ممتنع وان شئت قلت اما أن
 يقبل من جهة نفسه العدم وهو
 الممكن أو لا يقبل العدم وهو
 الواجب بنفسه وان شئت قلت
 اما أن يفتقر الى غيره وهو الممكن أو

هذيبتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك أنت الوهاب وقال تعالى ولولا اذ دخلت جنتك قلت ما
 شاء الله لا قوة الا بالله وقال ولو شاء ربك لآمن من في الارض كلهم جميعا وقال ولو شاء ربك لجعل
 الناس أمة واحدة وقال ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات وقال ولو
 شئنا لآتينا كل نفس هداها وقال ولو شاء ربك ما فعلوه وقال ولو شاء الله ما أشركوا وقال ان جعلنا
 في أعناقهم أغلالا فهي الى الاذقان فهم مقمحون وجعلنا من بين أيديهم سدا ومن خلفهم سدا
 فأغشىناهم فهم لا يبصرون والآيات والنصوص المثبتة للقدر كثيرة جدا وهذا كله حجة على
 بطلان قول المعتزلة وغيرهم من القدرية النافية فصار مع هؤلاء نصوص يقولون بها ومع هؤلاء
 نصوص وكل من الطائفتين تناول نصوص الأخرى بتأويلات فاسدة وتضم الى النصوص التي
 تختص بها أمورا لا تدل عليها النصوص وأما أهل السنة والحديث من الصحابة والتابعين لهم
 باحسان وأئمة المسلمين وعلماء أهل السنة والحديث رضی الله عنهم فآمنوا بالكتاب كله ولم
 يصرفوا شيئا من النصوص وقالوا نحن نقول ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ونقول ان الله خالق
 كل شيء وربهم ومليكهم فكل ما سوى الله مخلوق له حادث بعشيتته وقدرته ولا يكون في ملكه ما لا يشاؤه
 ويخلقهم فلا يقدر أحد أن يمنع الله عما أراد أن يخلقهم ويكونه فانه الواحد القهار ما يفتح الله
 للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يعسك فلا مرسل له من بعده وهو العزيز الحكيم وقالوا ان الله
 يأمر بالايمن والعمل الصالح وينهى عن الكفر والفسوق والعصيان ويحب كل ما أمر به ويرضاه
 ويكره ما نهى عنه ويسخطه وهو سبحانه لا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر قالوا وليس كل
 ما أمر بالعبادة وأراد منهم أن يفعلوه أراد هو أن يخلقهم ويعينهم عليه بل اعانته على الطاعة لمن
 أمرهم بافضل منه كسائر النعم وهو يختص برحمته من يشاء والطائفتان غلطوا من حيث
 انهم لم يميزوا بين ارادته لما يخلقهم في عبادة وارادته لما يأمر به عباده وقد قال سبحانه الاله الخلق
 والامر فالرب خالق كل شيء وكل ما خلقه فبارادته خلقه فإشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فإلم
 يمكن لم يرد أن يخلقهم وما كان فقد أراد أن يخلقهم وهو لا يريد أن يخلق الا ما سبق علمه بانه سيخلقهم
 فان العلم يطابق المعلوم وقد أمر العباد بالحسنات التي تنفعهم ونهاهم عن السيئات التي تضرهم
 والحسنات محبوبة مرضية لله والسيئات مكروهة له يسخطها ويسخط على أهلها وان كان
 الجميع مخلوقا فانه خلق جبريل وابليس وهو يجب جبريل ويبغض ابليس وخلق الجنة
 والنار وجعل الظلمات والنور وخلق الظل والحرور وخلق الموت والحياة وخلق الذكور والانثى
 وخلق الاعمى والبصير وقد قال لا يستوى أصحاب النار وأصحاب الجنة أصحاب الجنة هم
 الفائزون وقال وما يستوى الاعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور وما
 يستوى الاحياء ولا الاموات وقال أفبجعل المسلمين كالجرمين مالكم كيف تحكمون وقال أم نجعل
 الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الارض أم نجعل المتقين كالفجار وقال أم حسب
 الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محبيهم ومماتهم سواء
 ما يتحكمون وقد خلق الطيبات والخباثات وليست الطيبات كالخباثات ولا الفواكه والحبوب
 كالبول والعذرة وهو سبحانه اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وهو طيب لا يقبل
 الا طيبا وهو تظيف يحب النظافة وجميل يحب الجمال وليس كل ما خلقه يصعد اليه ويكون طيبا
 محبوبا له مرضيا عنده بل انما يسكن في جنته من يناسبها ويصلح لها وكذلك النار قال تعالى
 طيبتم فادخلوها خالدين وفي الصحيح أنه اذا عبر أهل الجنة الصراط وقفوا على قنطرة بين الجنة
 والنار فيقتص بعض من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى اذا هذبوا ونقوا أذن لهم في

دخول الجنة فلا يدخلون الجنة الا بعد التهذيب والتنقية كما قال تعالى طيبتم فادخلوها خالدين
ولما قال ابليس انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين قال فاهبط منها فما يكون لك أن تتكبر
فيها فاخرج انك من الصاغرين فبين أنه ليس لمن في الجنة أن يتكبر وفي صحيح مسلم عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل النار من في قلبه
مثقال ذرة من ايمان قال رجل يا رسول الله الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا
أفمن الكبر ذلك قال لان الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس وقوله جميل
يحب الجمال أي يحب أن يحمله العبد له ويتزين كما قال تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد
وهو يكره أن يصلى العبد له عريانا بل يكره سبحانه أن تصلى المرأة له مكشوفة الرأس وقد
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار ولهذا لما كان المشركون
يطوفون بالبيت عراة ويقولون ان الله أمرنا بهذا قال تعالى ان الله لا يأمر بالفحشاء أتقولون
على الله ما لا تعلمون فتحسين النعل والثوب لعبادة الله هو من التحمل الذي يحبه الله ولو تزين
لمعصية لم يحب ذلك والمؤمن الذي نور الله قلبه بالايمان يظهر نور الايمان على وجهه ويكسى
حجبة ومهابة والمنافق بالعكس وأما الصورة المجردة سواء كانت حسنة مشتهة كشموة الرجال
للنساء والنساء للرجال أو لم تكن مشتهة فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
ان الله لا ينظر الى صوركم ولا اموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم ويقال ولا الى لباسكم
وقد قال تعالى واذا تتلى عليهم آياتنا بينات قال الذين كفروا الذين آمنوا أي الفريدين خير مقاما
وأحسن نديا وكم أهلكنا قبلهم من قرن هم أحسن أثاثا ورثيا والايات اللباس والمال والرثي
المنظر والصورة وقال تعالى عن المنافقين واذا رأيتهم فبصرتهم بغضت وأجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم
كانهم خشب مسندة يحسبون كل صحيفة عليهم هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله أنى يؤفكون فبين
أن لهم أجساما ومناظر قال ابن عباس كان ابن أبي حسيب فصيحا طلق اللسان قال المفسرون
وصفهم الله بحسن الصورة وابانه المنطق ثم أبان أنهم في عدم الفهم والاستغفار بمنزلة الخشب
المسندة الممالة الى الجدار والمراد أنها ليست بأشجار تثمر بل هي خشب مسندة الى حائط ثم
عابهم بالجن فقال يحسبون كل صحيفة عليهم هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله أنى يؤفكون أي
لا يسمعون صوتا الاظنوا أنهم قد أتوا المافي قلوبهم من الرب أن يكشف الله أسرارهم
فصاحب الصورة الجميلة اذا كان من أهل هذه الاعمال التي يبغضها الله كان الله يبغضه ولا
يحبه لجماله فان الله لا ينظر الى صورته وانما ينظر الى قلبه وعمله ويوسف الصديق وان كان
أجل من غيره من الانبياء وفي الصحيح أنه أعطى شطر الحسن فلم يكن بذلك أفضل من غيره بل
غيره أفضل منه كابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب وموسى وعيسى ومحمد صلوات الله
عليهم أجمعين ويوسف وان كانت صورته أجمل فان ايمان هؤلاء وأعمالهم كانت أفضل من
ايمانه وعمله وهؤلاء أودوا على نفس الايمان والدعوة الى الله فكان الذين عادوهم معادين لله
ورسوله وكان صبرهم صبرا على توحيد الله وعبادته وطائفة وهكذا أسرار قصص الانبياء التي في
القرآن ويوسف عليه السلام انما آذاه اخوته لتقريب آية له حسدا على حظ من حظوظ
الانفس لا على دين ولهذا كان صبره على التي راودته وحبس الذين حبسوه على ذلك أفضل له من
صبره على أذى اخوته فان هذا صبره على تقوى الله باختياره حتى لا يفعل المحرم وذلك صبره على
أذى الغير الحاصل بغير اختياره فهذا من جنس صبر المصاب على مصيبتة وذلك من جنس
صبر المؤمن على الذين يأمرونه بالمعاصي ويدعونه اليها فيصبر على طاعة الله وعن معصيته ويغلب

لا يفتقر وهو الواجب واذا كانت
الموجودات اما واجبة واما ممكنة
وليس كلها ممكنة ولا كلها واجبات
ان فيها واجبا وفيها ممكنة الوجه
الثاني أن يقال كل ممكن نفسه
لا يوجد الا بموجب ما به وجوده
لانه اذا لم يحصل ما به وجوده
كان وجوده ممكنا قابلا للوجود
والعدم فلا يوجد وما به وجوده
لا يكون ممكنا لان الممكن لا يجب
به شيء لا افتقاره الى غيره فالافتقار
الى الممكن مقتدر اليه والى ما به
وجب الممكن واذا كان الممكن
وحده لا يجب به شيء علم افتقار
الممكن الى واجب بنفسه الوجه
الثالث أن يقال طبيعة الامكان
سواء فرضت الممكنات متناهية
أو غير متناهية لا توجد الوجود
بنفسها فان ما كان كذلك لم يكن
ممكنا فلا بد للممكن من حيث هو ممكن
من موجود ليس بممكن والمراد
بالممكن في هذه المواضع الممكن
الامكان الخاص وهو الذي يقبل
الوجود والعدم فيكون الواجب
والممتنع قسيمه فاذا أريد به الممكن
الامكان العام وهو قسيم الممتنع
فكل موجود فهو ممكن بالامكان
العام ثم الموجود إما موجود
بنفسه واما بغيره وليس كل موجود
وجد بنفسه لان منها المحداثات
التي يعلم بضرورة العقل أن
وجودها ليس بانفسها ثابت
أن من الموجودات ما هو موجود
بنفسه وما هو موجود بغيره

هوام وشهوته وهذا أفضل فاما صبر ابراهيم وموسى وعيسى ونبينا صلوات الله وسلامه عليهم على
 اذى الكفار وعداوتهم على الايمان بالله ورسوله فذلك افضل من هذا كله كما ان التوحيد
 والايمان افضل من مجرد ترك الزنا وكما ان تلك الطاعات اعظم فالصبر عليها وعلى معاداة أهلها
 اعظم وايضا فهو لاء كانوا يطلبون قتل من يؤمن واهلا كه بكل طريق لا يحبون المؤمنين أصلا
 بخلاف يوسف فانه انما ابتلى بالحبس وكانت المرأة تحببه فلم تعاقبه بأكثر من ذلك وقوله تعالى نحن
 نقص عليك أحسن القصص سواء كان القصص مصدرا أو كان مقصدا وكان مفعولا أى
 أحسن المقصوص فذلك لا يختص بقصة يوسف بل قصة موسى أعظم منها قدر أو أحسن ولهذا
 كرر ذكرها في القرآن وبسطها قال تعالى فلما جاءه وقص عليه القصص ولهذا قال بما أوحينا
 اليك هذا القرآن وقد قرئ أحسن القصص بالكسر ولا تختص بقصة يوسف بل كل ما قصه الله
 فهو أحسن القصص فهو أحسن مقصوص وقد قصه الله أحسن قصص وقوله صلى الله عليه
 وسلم ان الله جميل يحب الجمال قاله جوابا للسائل في بيان ما يحببه الله من الافعال وما يكرهه فانه
 صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل النار من في قلبه
 مثقال ذرة من ايمان ومعلوم أن هذا الكبر من كسب العبد الداخل تحت قدرته ومشيئته وهو
 منهي عنه وما مور بصدده تخاف السائل أن يكون ما يتجمل به الانسان فيكون أجمل به ممن لم يعمل
 مثله من الكبر المذموم فقال انى أحب أن يكون نوبى حسنا ونوعلى حسنا أفن الكبر ذلك وحسن
 نوبه وزعله هو مما حصل بفعله وقصده ليس هو شيئا مخلوقا فيه بغير كسبه كصورته فقال له النبي
 صلى الله عليه وسلم ان الله جميل يحب الجمال ففرق بين الكبر الذي يعقته الله وبين الجمال الذي
 يحبه الله ومعلوم أن الله اذا خلق شخصا أعظم من شخص وأكبر منه في بعض الصفات إما في
 جسمه وإما في قوته وإما في عقله وذلك كما أنه ونحو ذلك لم يكن هذا مبغضا فان هذا ليس باختيار العبد
 بل هذا خلق فيه بغير اختياره بخلاف ما اذا كان هو متكبرا على غيره بذلك أو بغيره فيكون هذا
 من عمله الذي يعقته الله عليه كما قال لا بليس فما يكون لك أن تتكبر فيها كذلك من خلقه الله
 حسن اللون معتدل القامة جميل الصورة فهذا ليس من عمله الذي يحمد عليه أو يذم ويثاب
 أو يعاقب ويحبه الله ورسوله عليه أو يبغضه عليه كما أنه اذا كان أسودا أو قصيرا أو طويلا ونحو
 ذلك لم يكن هذا من عمله الذي يحمد عليه أو يذم ويثاب أو يعاقب ويحبه الله ورسوله عليه
 أو يبغضه ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا
 لابيض على أسود ولا لا أسود على أبيض الا بالتقوى ولهذا لما كان المنافقون لهم جمال في الصورة
 وليس في قلوبهم ايمان شبههم بالخشب المسندة اليابسة التي لا تثمر فالتخشب اليابسة اذا كانت
 لاثمر فيها لا تمدح ولو كانت عظيمة وهكذا الصورة مع القلب نعم قد تكون الصورة عونا
 على الايمان والعمل الصالح كما تكون القوة والمال وغير ذلك فيحمد صاحبها اذا استعان بها في
 طاعة الله وعف عن معاصيه ويكون حينئذ فيه الجمال الذي يحبه الله ولو كان أسودا وفعل ما يحبه
 الله من الجمال كان أيضا فيه الجمال الذي يحبه الله والمقصود هنا كرم ما يحبه الله ويرضاه
 وهو الذي يثاب أصحابه عليه ويدخلون الجنة ومن المعلوم أن الفرق بين مطلق الارادة
 وبين المحبة موجود في الناس وغيرهم فالانسان يريد كل ما يفعله باختياره وان كان في ذلك
 ما هو بغض اليه مكره له يريد لانه وسيلة الى ما هو محبوب له كما يريد المريض تناول
 الدواء الذي يكرهه ويتألم منه لانه وسيلة الى ما يحبه من العافية والى زوال ما هو أبعث اليه من الألم
 والجهمية والقدرية انما تفرق بين ما يشاءه وما يحبه لانهم لا يثبتون لله محبة لبعض الامور

المخلوقة دون بعض وفرح بتوبة التائب وكان أول من أنكر هذا الجعد بن درهم فضحى به خالد
 ابن عبد الله القسري وقال ضحوا تقبل الله ضحيا كما ضحى فاني مضح بالجعد بن درهم انه زعم أن الله لم
 يكلم موسى تكليما ولا اتخذ ابراهيم خليلا تعالى الله عما يقول الجعد بن درهم علوا كبيرا ثم نزل
 عن المنبر فذبحه فان الخلة من توابع المحبة فمن كان من أصله أن الله لا يحب ولا يحب لم يكن
 للخلة عنده معنى والرسول صلوات الله عليهم أجمعين انما جاءوا باثبات هذا الاصل وهو أن الله يحب
 بعض الامور والمخلوقة ويرضاها ويسخط بعض الامور ويعقتها وأن أعمال العباد ترضيه تارة
 وتسخطه أخرى قال تعالى ذلك بانهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم
 وقال تعالى لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم وقال فلما
 آسفونا انتقمنا منهم عن ابن عباس أغضبونا قال ابن قتيبة الاسف الغضب يقال أسفت أسفا
 أى غضبت وقال الله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالد فيها وغضب الله عليه
 ولعنه وأعد له عذابا عظيما وقد ثبت في الصحيح من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
 قال لله أشد فرحاً بتوبة عبده من رجل أضل راحلته بارض داو بة مهلكة عليها طعامه وشرابه
 فظلمها فلم يجدها فنام تحت شجرة ينتظر الموت فاستيقظ فاذا هو بدا به عليها طعامه وشرابه فأنه
 أشد فرحاً بتوبة عبده من هذا راحلته والفرح انما يكون بحصول المحبوب والمذنب كالعبد
 الابن من مولا الفاز منه فاذا تاب فهو كالعائذ الى مولا والى طاعته وهذا المثل الذى ضرب به
 النبي صلى الله عليه وسلم بين من حبه الله وفرحه بتوبة العبد ومن كراهته لمعاصيه ما بين
 أن ذلك أعظم من التمثيل بالعبد الابن فان الانسان اذا فقد الدابة التى عليها طعامه وشرابه فى
 الارض المهلكة فانه يحصل عنده ما الله به عليم من التأذى من جهة فقد الطعام والشراب
 والمركب وكون الارض مغارة لا يمكنه الخلاص منها واذا طلبها فلم يجدها يس واطمان الى الموت
 واذا استيقظ فوجدها كان عنده من الفرح ما لا يمكن التعبير عنه بوجود ما يحبه ويرضاه بعد الفقد
 المناق فى ذلك وهذا بين من حبه الله لذو الجهمية والقدرية لان العمل الصالح ومن كراهته
 بخلاف ذلك ما ردد على مشركى الفرق من الجهمية والقدرية فان الطائفتين تجعل جميع الاشياء
 بالنسبة اليه سواء ثم القدرية يقولون هو يقصد نفع العبد لكون ذلك حسنا ولا يقصد الظلم
 لكونه قبيحا والجهمية يقولون اذا كان لافرق بالنسبة اليه بين هذا وهذا امتنع أن يكون عنده
 شئ حسن وشئ قبيح وانما يرجع ذلك الى أمور اضافية للعباد فالحسن بالنسبة الى العبد
 ما يلائمه وما يترتب عليه ثواب يلائمه والقبيح بالعكس ومن هنا جعلوا المحبة والارادة سواء فلو
 أثبتوا أنه سبحانه يحب ويفرح بحصول محبوه كما أخبر به الرسول تبين لهم حكمته وتبين أيضا
 أنه يفعل الافعال لحكمة فان الجهمية قالوا اذا كانت الاشياء بالنسبة اليه سواء امتنع أن يفعل
 الحكمة والمعتزلة قالوا يفعل الحكمة تعود الى العباد فقالت لهم الجهمية تلك الحكمة يعود اليه
 منها حكم أو لا يعود فالاول خلاف الاصل الذى أصتموه والشانى تمتع فبمتنع أن أحد يختار
 الحسن على القبيح وان لم يكن له من فعل الحسن معنى يعود اليه فيكون فعل الحسن يناسبه
 بخلاف القبيح فاذا قدر نفي ذلك امتنع أن يفعل الحكمة ثم ان هذه الصفة من أعظم صفات
 الكمال وكذلك كونه محبوبا لذاته وهو اصل دين الرسول فانهم كلهم دعوا الى عبادة الله وحده وأن
 لا اله الا هو والاله هو المستحق أن يعبد والعبادة لا تكون الا بتعظيم ومحبة والافن عمل لغيره
 لعرض يعطيه اياه ولم يكن يحبه لم يكن عابدا لله وقد قال تعالى يحبهم ويحبونه وقال تعالى والذين
 آمنوا أشد حبا لله وهؤلاء الذين ينفون أن الله يحب ويحب آخر أمرهم أنه لا يبقى عندهم فرق

ما هو مقتدر محتاج الى الغير وما
 كان نفسه مقتدر محتاجا الى الغير لم
 يوجد الوجود ذلك الغير وما
 كان فى نفسه لا يوجد الا بغيره فاولى
 أن لا يكون بنفسه مبدعا لغيره
 فيلزم أن لا يكون فى الموجودات
 ما هو موجود بنفسه ولا ما هو
 فاعل لغيره فيلزم حينئذ أن لا يوجد
 شئ من الموجودات لان الموجود
 اما موجود بنفسه واما موجود
 غيره وهذا انما لم يقدر أن كل
 موجود موجود بغيره فتعين أن
 من الموجودات ما هو موجود
 بنفسه وهو المطلوب وأما اذا
 اعتبرت ذلك فى المجموع فمجموع
 الموجود لا يكون واجبا بنفسه لان
 من أجزائه ما هو ممكن محدث كائن
 بعد أن لم يكن والمجموع يتوقف
 عليه والمتوقف على الممكن لا يكون
 واجبا بنفسه ولا يكون المجموع
 مقتبرا الى غيره المبين له فان ذلك
 لا يكون الامعدوما والموجود
 لا يكون مقتبرا الى فاعل معدوم
 ليس بموجود فضلا عن مجموع
 الموجود فتعين أن يكون المجموع
 مقتبرا الى ما هو داخل فى المجموع
 وذلك البعض لا يكون الا واجبا
 بنفسه اذ لو لم يكن واجبا بنفسه
 لكان ممكنا مقتبرا الى غيره فيكون
 مجموع كل واحد من الموجودات
 مقتبرا الى غيره وذلك الغير ممكن
 بنفسه وهو جزء من المجموع
 الممكن المقتبر الى غيره ويمتنع أن
 يكون مجموع الممكنات ليس مقتبرا

إلى ما هو بعض الممكنات فإن مجموعها
 أعظم من بعضها وذلك البعض
 يشرك المجموع في الفقر والاحتياج
 إلى الغير ففيه ما فيها من الاحتياج
 والفقر إلى الغير مع أن المجموع
 أعظم منه فإذا كانت الأجزاء كلها
 فقيرة محتاجة والمجموع محتاجا
 فقيرا امتنع أن يكون شئ من
 الأجزاء بالمجموع وحده فضلا عن
 أن يكون بجزء آخر فضلا عن أن
 يكون المجموع الذي كل أجزائه
 فقراء بواحد من تلك الأجزاء الفقراء
 وهذا كله بين ضروري لا يستريب
 فيه من تصوره ويمكن تصوره بهذه
 المواد على وجوه أخرى

(فصل) وكذلك يمكن تصوير
 هذه الأدلة في مادة الحدوث بان
 يقال الموجودات إما أن تكون
 كلها حادثات وهو ممتنع لان الحدوث
 لا بد لها من فاعل وذلك معلوم
 بالضرورة ومحدث الموجودات كلها
 لا يكون معدوما وذلك أيضا معلوم
 بالضرورة وما خرج عن الموجودات
 لا يكون الامعدوما فلو كانت
 الموجودات كلها محدثة للزم إما
 حدوثها بلا محدث وإما حدوثها
 بمحدث معدوم وكلاهما معلوم
 الفساد بالضرورة فثبت أنه لا بد
 في الوجود من موجود قديم وليس
 كل موجود قد عدا بالضرورة
 الحسية فثبت أن الموجودات
 تنقسم إلى قديم ومحدث وهاتان
 المقدمتان وهوان كل حادث فلا
 بدله من محدث وأن المحدث

بالنسبة إلى الله بين أوليائه وبين أعدائه ولا بين الايمان والكفر ولا بين ما أمر به وما نهى عنه ولا
 بين بيوتة التي هي المساجد وبين الحانات ومواضع الشرك وغاية ما يشتهونه من الفرق أن هذا
 علم على لذة تحصل للانسان وهذا علم على ألم يحصل للانسان فان كان من الصوفية الذين يجعلون
 الكمال في فناء العبد عن حظوظه دخلوا في مقام الفناء في توحيد الربوبية الذين يقولون فيه العارف
 لا يستحسن حسنة ولا يستقبح سيئة ويجعلون هذا غاية العرفان فيسبق عندهم لافرق بين أولياء
 الله وأعدائه ولا بين الايمان والكفر به ولا بين حبه والثناء عليه وعبادته وبين سبه وشتمه
 وجعله ثالث ثلاثة ولا بين رسول الله وبين أبي جهل ولا بين موسى وفرعون وقد بسطنا الكلام
 على هؤلاء في غير هذا الموضوع وان كان من المتكلمين الذين يقولون ما تم الاما هو حظ لا بد من
 الخلوقات صاروا مسخرين في العبادات مستعقلين لها وفي قلوبهم مرتع للشيطان فإنه يقع لهم
 لم لا ينعم بالشواب بدون هذا التكليف فإذا أجابوا أنفسهم بان هذا الألد كان هذا من أبرد الأجوبة
 وأسمجها فان هذا انما يقال في المتناظرين وأما رب العالمين فلا أحد الا وهو مقرر بفضل واحسانه
 ثم يقال قد حصل بطلب الاذن من شقاوة الاكثرين ما كان خلقهم في الجنة ابتداء بلا هذا الاذن
 أجود لهم وهو قادر على خلق لذات عظيمة الى أمثال هذه الاجوبة وان كان من المرجحة الذين
 ايمانهم بالوعيد ضعيف استرسلت نفسه في المحرمات وترك الواجبات حتى يكون من شر الخلق
 بخلاف من وجد حلاوة الايمان بمحبة الله وعلمه بأنه يجب العبادات وأنه يجب أفعالها واشتغالها
 ويبغض أفعالها واشتغالها ويرضى عن هؤلاء ويغضب على هؤلاء ويفرح بنسبة التائبين الى
 غير ذلك مما أخبر به الرسول فان هذا هو الاسلام الذي به يشهد العبد أن لا اله الا الله ومن لم
 يقل بالفرق فلم يجعل الله معبودا محبوا باقناعا يشهد أن لا رب الا هو والمشركون كانوا يقولون
 بهذه الشهادة لم يشهدوا أن لا اله الا الله والرسول عليهم الصلاة والسلام بعثوا بتوحيد الالهية
 المتضمن توحيد الربوبية وأما توحيد الربوبية مجردا فقد كان المشركون يقولون بان الله وحده
 خالق السموات والارض كما أخبر الله بذلك عنهم في غير موضع من القرآن قال تعالى ولئن سألتهم
 من خلق السموات والارض ليقولن الله وقال تعالى وما يؤمن أن أكثرهم بالله الا وهم مشركون وهذا
 قد بسطنا في موضع آخر وهو لا يدعون محبة الله في الابتداء ويعظمون أمر محبته ويستحبون
 السماع بالغناء والدفوف والشبابت ويرونه قربة لان ذلك بزعمهم بحرك محبة الله في قلوبهم
 وإذا حقق أمرهم وجدت محبتهم تشبه محبة المشركين لالمحبة الموحدين فان محبة الموحدين
 بتابعة الرسول والمجاهدة في سبيل الله قال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله
 ويغفر لكم ذنوبكم وقال تعالى قل ان كان آباؤكم وأبناؤكم وأخوانكم أو زوجاتكم وأولادكم أو عشيرتكم
 وأموال اقربتموها أو تجارتكم أو حشون كسادها ومساكن رضونها أحب اليكم من الله ورسوله
 وجهاد في سبيله فتر بصوا حتى يأتي الله بأمره وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن
 دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أدلة على المؤمنين أعزدة على الكافرين يجاهدون
 في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وهؤلاء لا يحققون متابعة الرسول ولا الجهاد في سبيل الله
 بل كثير منهم أو أكثرهم يكرهون متابعة الرسول وهم من أبعد الناس عن الجهاد في سبيل الله
 بل يعاونون أعداءه ويدعون محبته لان محبتهم من جنس محبة المشركين قال الله فيهم وما
 كان صلاتهم عند البيت الامكاء وتصدية ولهذا يحبون سماع القصائد أعظم مما يحبون سماع
 القرآن ويحتشدون في دعاء مشايخهم والاستغاثة بهم عند قبورهم وفي حياتهم في مغيبهم أعظم
 مما يحتشدون في دعاء الله والاستغاثة به في المساجد والبيوت وهذا كله من فعل أهل الشرك

ليس من فعل المخلصين لله دينهم كالصحابة والتابعين لهم بإحسان فاولئك انكروا محبته
وهؤلاء دخلوا في محبة المشركين والطائفتان خارجتان عن الكتاب والسنة فنفس محبته
أصل لعبادته والشرك في محبته أصل الاشراك في عبادته وأولئك فيهم شبه باليهود وعندهم
كبر من جنس كبر اليهود وهؤلاء فيهم شبه من النصارى وفيهم شرك من جنس شرك النصارى
والنصارى ضالون لهم عبادة ورجة ورهبانية لكن بلا علم ولهذا يتبعون أهواءهم بلا علم قال
تعالى يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق وقال تعالى يا أهل الكتاب
لا تغلوا في دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء
السبيل أي وسط الطريق وهي السبيل القصد التي قال الله فيها وعلى الله قصد السبيل وهي
الضراط المستقيم فأخبر بتقديم ضلالهم ثم ذكر صفة ضلالهم والاهواء هي ارادات النفس بغير
علم فكل من فعل ما يزيد نفسه بغير علم بين أنه مصلحة فهو متبع هواه والعلم بالذي هو مصلحة
العبد عند الله في الآخرة هو العلم الذي جاءت به الرسل قال تعالى فان لم يستحيوا لك فأعلم أنهم
يتبعون أهواءهم ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله وقال تعالى وان ترضى عنك اليهود
ولا النصارى حتى يتبع ملتهم قل ان هدى الله هو الهدى ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذي جاءك
من العلم ما لث من الله من ولى ولا نصير وقال تعالى فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم
عما جاءك من الحق وقال تعالى ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين
لا يعلمون ولهذا كان مشايخ الصوفية العارفون أهل الاستقامة يوصون كثيرا باتباع العلم
ومتابعة الشرع لان كثيرا منهم سلكوا في العبادة لله بمعبد محبة النفس وارانتهما وهو اهما من غير
اعتصام بالعلم الذي جاء به الكتاب والسنة فضلوا بسبب ذلك ضلالا يشبه ضلال النصارى ولهذا
قال بعض الشيوخ وهو (١) عمر بن محمد كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل
وقال سهل كل عمل بلا اقتداء فهو عيش النفس وكل عمل باقتداء فهو عذاب على النفس وقال أبو
عثمان النيسابوري من أمر السنة على نفسه قولاً وفعلًا نطق بالحكمة ومن أمر الهوى على نفسه
قولاً وفعلًا نطق بالبدعة لان الله تعالى يقول وان تطيعوه تهتدوا وقال بعضهم ما ترك أحد شيئا
من السنة الا كبر في نفسه وهو كما قالوا فإنه اذا لم يكن متبعاً للأمر الذي جاءه الرسول كان يعمل
بارادة نفسه فيكون متبعاً لهواه بغير هدى من الله وهذا عيش النفس وهو من الكبر فإنه شعبة
من قول الذين قالوا لن نؤمن حتى نوثق مثل ما أوتي رسل الله وكثير من هؤلاء يظن أنه يصل
برياضته واجتهاده في العبادة وتصفية نفسه الى ما وصلت اليه الانبياء من غير اتباع لطر يقتمهم
وفيهم طوائف يظنون أنهم صاروا أفضل من الانبياء وأن الولى الذى يظنون هم أنه الولى أفضل
من الانبياء وفيهم من يقول ان الانبياء والرسل انما يأخذون العلم بالله من مشكاة خاتم الاولياء
ويدعى في نفسه أنه خاتم الاولياء ويكون ذلك العلم هو حقيقة قول فرعون ان هذا الوجود المشهود
واجب بنفسه ليس له صانع مبدئه له لكن هذا يقول هو الله وفرعون أظهر الانكار بالكلية
لكن كان فرعون في الباطن أعرف منهم فإنه كان مشتتاً للصانع وهؤلاء ظنوا أن الوجود الخلق
هو الوجود الخالق كما يقول ذلك ابن عربى وأمثلة من الاتحادية والمقصود ذكر من عدل عن
العبادات التي شرعها الرسول الى عبادات بارادته وذوقه ووجدته ومحبته وهو اهما منهم صاروا في
أنواع من الضلال من جنس ضلال النصارى ففيهم من يدعى اسقاط وساطة الانبياء والوصول
الى الله بغير طريقتهم ويدعى ما هو أفضل من النبوة ومنهم من يدعى الاتحاد والحلول الخاص
إلى نفسه واما شيخه واما الطائفة الواصلين الى حقيقة التوحيد بزعمه وهذا قول النصارى

للموجود لا يكون الاموجود مع
أنهم ما معلومتان بالضرورة فان كثيرا
من أهل الكلام أخذوا بقررون
ذلك بآلة نظرية ويحتجون على
ذلك بآلة وهي وان كانت صحيحة
لكن النتيجة أبين عند العقل من
المقدمات فيصير كمن يجد الأجل
بالأخى وهذا وان كان قد ينمذمه كثير
من الناس مطلقا فقد ينتفع به في
مواضع مثل عند المناظر ومنازعة
في المقدمة الجلية دون ما أخفى
منها ومثل حصول العلم بذلك من
الطرق الدقيقة الخفية الطويلة لمن
يرى أن حصول العلم له بمثل هذه
الطرق أعظم عنده وأحب اليه
وأنه اذا خوطب بالآلة الواضحة
المعروفة للعامة لم يكن له مزية على
العامة ولين يقصد بمخاطبته بمثل
ذلك أن مثل هذه الطرق معروفة
معلوم عندنا لم ندعه بجزا وجهلا
وانما أعرضنا عنه استغناء عنه بما هو
خير منه واشتغالنا بما هو أنفع من
تطوير لا يحتاج اليه الى أمثال
ذلك من المقاصد فاما كون الحادث
لابد له من محدث فهي ضرورة
عند جماهير العلماء وكثير من
متكامة المعتزلة ومن اتبعهم جعلوه
نظريا كما سيأتى ذكره بعد هذا
وأما كون المعدوم لا يكون فاعلا
للموجودات فهو أظهر من ذلك
ولذلك اعترف بكونه ضروريا من
استدل على أن الحادث لابد له من
(١) في نسخة أبو عمرو بن نجد
كتبه مصححه

والنصاري موصوفون بالغلو وكذلك هؤلاء مبتدعة العباد الغلوفيهم وفي الرافضة ولهذا
يوجد في هذين الصنفين كثير ممن يدعى إما بنفسه وإما بشيخه الالهية كما يدعيه كثير من
الاسماعيلية لأنهم بنى عميد وكما يدعيه كثير من الغالية إما لاثني عشر وإما لغيرهم من أهل
البيت ومن غير أهل البيت كما يدعيه النصيرية وغيرهم وكذلك في جنس المبتدعة الخارجيين عن
الكتاب والسنة من أهل التعمد والتصوف منهم طوائف من الغلاة يدعون الالهية ودعوى
ما هو فوق النبوة وإن كان متفلسفاً يجوز وجود نبي بعد محمد كالسهروردي المقتول في الزندقة وابن
سبعين وغيرهما صاروا يطلبون النبوة بخلاف من أقر بما جاء به الشرع ورأى أن الشرع الظاهر
لا سبيل إلى تغييره فإنه يقول النبوة ختمت لسكن الولاية لم تختم ويدعى من الولاية ما هو أعظم
من النبوة وما يكون للأنبياء والمرسلين وأن الأنبياء يستفيدون منها ومن هؤلاء من يقول
بالحلول والاتحاد وهم في الحلول والاتحاد نوعان نوع يقول بالحلول والاتحاد العام المطلق كإبن
عربي وأمثاله ويقولون في النبوة أن الولاية أعظم منها كما قال ابن عربي بمقام النبوة في برزخ
فويق الرسول ودون الولى وقال ابن عربي في الفصوص وليس هذا العلم الانخاتم الرسل وخاتم
الانبياء وما يراه أحد من الانبياء الامن مشكاة خاتم الانبياء وما يراه أحد من الاولياء الامن
مشكاة خاتم الاولياء حتى ان الرسل اذا رأوه لا يرونه الامن مشكاة خاتم الاولياء فان الرسالة
والنبوة أعنى رسالة التشريع ونبوته تنقطعان وأما الولاية فلا تنقطع أبدا فالمرسلون من كونهم
أولياء لا يرون ما ذكرناه الامن مشكاة خاتم الاولياء فكيف بمن دونهم من الاولياء وإن كان خاتم
الاولياء تابعاً في الحكم لما جاء به خاتم الرسل من التشريع فذلك لا يقدح في مقامه ولا يناقض
ما ذهبنا إليه فإنه من وجه يكون أنزل ومن وجه يكون أعلى (قال) ولما مثل النبي صلى الله عليه
وسلم النبوة بالخائض من اللبن فراهها قد كملت الاموضع لبنة فكان هو صلى الله عليه وسلم موضع
البنة وأما خاتم الاولياء فلا بد له من هذه الرؤيا فيرى ما مثله النبي صلى الله عليه وسلم ويرى نفسه
في الخائض موضع لبنتين ويرى نفسه تنطبع في موضع البنتين فيكمل الخائض والسبب
الموجب لكونه رآه البنتين أن الخائض لبنة من ذهب ولبنة من فضة والبنة الفضة هي ظاهره وما
يتبعه فيه من الاحكام كما هو أخذ عن الله في السرمه في الصورة الظاهرة متبع فيه لأنه يرى
الامر على ما هو عليه فلا بد أن يراه هكذا وهو موضع البنة الذهبية في الباطن فإنه يأخذ من
المعدن الذي يأخذ منه الملك الذي يوحى به الى الرسول (قال) فان فهمت ما أشرنا إليه فقد حصل
لك العلم النافع (قلت) وقد بسطنا الرد على هؤلاء في مواضع وبيننا كشف ما هم عليه من
الضلال والخيال والنفاق والزندقة وأما الذين يقولون بالاتحاد الخاص فهؤلاء منهم من يصرح
بذلك وأما من كان عنده علم بالنصوص الظاهرة ورأى أن هذا يناقض ما عليه المسلمون في
الظاهر فإنه يجعل هذا مما يشار إليه ويرمز به ولا يباح به ثم إن كان معظماً الرسول والقرآن
ظن أن الرسول كان يقول بذلك لكنه لم يبع به لأنه مما لا يمكن البشر أن يبحوا به وإن كان غير
معظم الرسول زعم أنه تعدى حد الرسول وهذا الضلال حدث قديماً من جهال العباد ولهذا كان
العارفون كالجنيد بن محمد سيد الطائفة قدس الله سره لما مثل عن التوحيد قال التوحيد افراد
الحدوث عن القدم فإنه كان عارفاً ورأى أقواماً ينتهي بهم الامر الى الاتحاد فلا يميزون بين القديم
والمحدث وكان أيضاً طائفة من أصحابه وقعوا في الغناء في توحيد الربوبية الذي لا يميز بين المأمور
والمحظور فدعاهم الجنيد الى الفرق الثاني وهو توحيد الالهية الذي يميز بين المأمور والمحظور
فمنهم من وافقه ومنهم من خالفه ومنهم من لم يفهم كلامه وقد ذكر بعض ماجرى من ذلك أبو سعيد بن

محدث موجود والممكن لا بد له من
مؤثر موجود كالرازي وغيره (قال
الرازي) أما كون المؤثر موجوداً
فإنه لا فرق بين نفي المؤثر وبين مؤثر
منفي والحكم بالاكتماء بالمؤثر
المنفي حكم بعدم الاحتياج
الى المؤثر (قال) والعلم بذلك
ضروري ولا يتصور في هذا المقام
الاستدلال بالكلام المشهور من
أن المعدوم لا يميز فيه فلا يمكن
استناد الاثر اليه لأنه يتوجه عليه
شكوك معروفة (قال) والجواب
عنها وإن كان ممكناً الآن العلم بفساد
استناد الاثر الموجود الى المؤثر
المعدوم أظهر كثير من العلم بذلك
والدليل والاجوبة عن الاسئلة
التي تورد عليه وإيضاح الواضح
لا يزيد الاخفاء (قال) وقول
القائل هب أن المؤثر ليس بمعدوم
فلم يجب أن يكون موجوداً قلنا
لا واسطة بين الوجود والعدم
وقول القائل إن الماهية تقتضي
الامكان لا شرط الوجود والعدم
فهو متوسط بين الوجود والعدم
قلنا نحن لا ندعي أن كل حقيقة
فهى إما الوجود وإما العدم حتى
يلزم من كون الماهية مغايرة لهما
فساد ذلك الحصر بل ندعى أن العقل
يحكم على كل حقيقة من الحقائق
التي لانهاية لهما أنها لا تخلو عن وصفي
الوجود والعدم وإذا كان كذلك
فكون الماهية مغايرة للوجود
والعدم لا يقدح في قولنا أنه لا واسطة
بين الوجود والعدم (قلت)

هذا السؤال والجواب عنه لا يحتاج اليه مع علمنا الضروري بان المؤثر في الموجود لا يكون الاموجودا وهذا قد سبقه اليه غير واحد من النظار كابي المعالي الجويني فانه قال في الارشاد فان قال قائل قد دلتم فيما قدمتم على العلم بالصانع فبم تنكرون على من يقدر الصانع عدما قلنا العدم عندنا نقيض وليس المعدوم على صفة من صفات الانيات ولا فرق بين نفي الصانع وبين تقدير الصانع منغيا من كل وجه بل نفي الصانع وان كان باطلا بالدليل القاطع فالقول به غير متناقض في نفسه والمصير الى اثبات صانع منفي متناقض وانما يلزم القول بالصانع المعدوم المعتلة حيث اثبتوا للمعدوم صفات الانيات وقضوا بان المعدوم على خصائص الاجناس (قال) والوجه أن لانعد الوجود من الصفات فان الوجود نفس الذات وليس بمثابة التميز بالجوهر فان التميز صفة زائدة على ذات الجوهر ووجود الجوهر عندنا نفسه من غير تقدير مزيد (قال) والائمة يتوسعون في عد الوجود من الصفات والعلم به علم بالذات (قال الكيا الهراسي الطبري) اذا قلنا الباري موجود فوجوده ذاته هذا بالاتفاق من اصحابنا القائلين بالاحوال والناسفين لها الاعلى رأى

(١) في نسخة والى هذا التوحيد باسقاط أهل كتبه معجمه

الاعرابي في طبقات النساك وكان من اصحاب الجنيد ومن شيوخ أبي طالب المكي كان من أهل العلم بالحديث وغيره ومن أهل المعرفة باخبار الزهاد وأهل الحقائق وهذا الذي ذكره الجنيد من الفرق بين القديم والحديث والفرق بين المأمور والمحذور بهما يزيل ما وقع فيه كثير من الصوفية من هذا الضلال ولهذا كان الضلال منهم يذمون الجنيد على ذلك كابن عربي وأمثاله فان له كتابا سماه الاسرا الى المقام الاسرى مضمونه حديث نفس ووساوس شيطان حصلت في نفسه جعل ذلك معراجا لمرآة الانبياء وأخذ يعيب على الجنيد وعلى غيره من الشيوخ ما ذكره وعاب على الجنيد قوله التوحيد افراد الحدوث عن القدم وقال قلت له يا جنيد ما عيز بين الشيثيين الامن كان خارجا عنهم وانت إما قديم أو محدث فكيف تميز وهذا جهل منه فان المميز بين الشيثيين هو الذي يعرف أن هذا غير هذا ليس من شرطه أن يكون مثلنا بل كل انسان يميز بين نفسه وبين غيره وليس هو مثلنا والرب سبحانه يميز بين نفسه وبين غيره وليس هنالك ثالث وهذا الذي ذمه الجنيد رجه الله وأمثاله من الشيوخ العارفين وقع فيه خلق كثير حتى من أهل العلم بالقرآن وتفسيره والحديث والآثار ومن المعظمين لله ورسوله باطنا وظاهرا المحبين لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين عفا عنهم في هذا غلط الاعمدا وهم يحسبون أن هذا نهاية التوحيد كما ذكر ذلك صاحب منازل السائرين مع علمه وسنته ومعرفة ودينه وقد ذكر في كتابه منازل السائرين أشياء حسنة نافعة وأشياء باطلة ولكن هو فيه ينتهي الى الفناء في توحيد الربوبية ثم الى التوحيد الذي هو حقيقة الاتحاد ولهذا قال باب التوحيد قال الله تعالى شهد الله أنه لا إله الا هو التوحيد تزيه الله عن الحدوث قال وانما نطق العلماء بما نطقوا به وأشار المحققون الى ما أشاروا اليه في هذا الطريق لقصد تصحيح التوحيد ومساواة من حال أو مقام فكله مصحوب العلل قال والتوحيد على ثلاثة أوجه الاول توحيد العامة الذي يصح بالشواهد والثاني توحيد الخاصة وهو الذي يثبت بالحقائق والوجه الثالث توحيد قائم بالقدم وهو توحيد خاصة الخاصة فاما التوحيد الاول فهو شهادة أن لا اله الا الله الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد هذا هو التوحيد الظاهر الجلي الذي نفي الشرك الاعظم وعليه نصبت القبلة وبه وجبت الذمة وبه حققت الدماء والاموال وانفصلت دار الاسلام من دار الكفر وصحبت به الملة للعامة وان لم يقوموا بحسن الاستدلال بعد أن يسلموا من الشهية والحيرة والريبة بصدق شهادة صححها بقبول القلب وهذا توحيد العامة الذي يصح بالشواهد والشواهد هي الرسالة والصنائع تجب بالسمع وتوجد بتبصير الحق وتتم على مشاهدة الشواهد قال وأما التوحيد الثاني الذي يثبت بالحقائق فهو توحيد الخاصة وهو اسقاط الاسباب الظاهرة والصعود عن منازعات العقول وعن التعلق بالشواهد وهو أن لا يشهد في التوحيد دليلا ولا في التوكل سبيبا ولا في النجاة وسيلة فيكون مشاهدا سبق الحق بحكمه وعلمه ووضع الاشياء مواضعها وتعليقه اياها بأحاديثها واخفاءها اياها في رسومها وتحقيق معرفة العلل ويسلك سبيل اسقاط الحدوث هذا هو توحيد الخاصة الذي يصح بعلم الفناء ويصوفي علم الجمع ويجذب الى توحيد ارباب الجمع (قال) وأما التوحيد الثالث فهو توحيد اختصه الحق لنفسه واستحججه بقدره والأح من له لأشياء الى اسرار طائفة من صفوته وأخرسهم عن نعته وأعجزهم عن بثه والذي يشار اليه على ألسن المشيرين أنه اسقاط الحدوث واثبات القدم على أن هذا الرمز في ذلك التوحيد علة لا يصح ذلك التوحيد الا باسقاطها هذا قطب الإشارة اليه على ألسن علماء أهل هذا الطريق وان زحرفوا له نعمة تاوفصلوه تفضيلا فان ذلك التوحيد تزيده العبارة خفاء والصفة نفورا والبسط صعوبة (١) والى أهل هذا

كل شيء ولا تكسب كل نفس الاعلها وهذا التوحيد كثير في القرآن وهو أول الدين وآخره
 وباطن الدين وظاهره وذروة سنامه هذا التوحيد لا ولي العزم من الرسل ثم الخليطين محمد و ابراهيم
 صلى الله عليهما وسلم تسليما فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه أنه قال ان الله
 اتخذني خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا وأفضل الرسل بعد محمد صلى الله عليه وسلم ابراهيم فإنه قد
 ثبت في الصحيح عنه أنه قال عن خير البرية انه ابراهيم وهو الامام الذي جعله الله اماما وجعله
 أمة والامة القدوة الذي يقتدى به فإنه حقق هذا التوحيد وهو الحنفية ملته قال تعالى قد
 كانت لكم أسوة حسنة في ابراهيم والذين معه اذ قالوا لقومهم انا برآء منكم وما تعبدون من
 دون الله كفرة بكم وبدايبتناو بينكم العداوة والبغضاء ابدأ حتى تؤمنوا بالله وحده لا تقول
 ابراهيم لايه لأستغفرن لك وما أملك لك من الله من شيء ربنا عليك توكلنا واليك أنبنا واليك
 المصير ربنا لا تجعلنا فتنة للذين كفروا واغفر لنا ربنا انك أنت العزيز الحكيم لقد كان لكم
 فيهم أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وقال تعالى واذا قال ابراهيم لايه وقومه اننى
 براء مما تعبدون الا الذي فطرني فإنه سيهدين وجعلها كلمة باقية في عقبه لعلهم يرجعون وقال
 عن ابراهيم انه قال يا قوم انى برى مما أشركون انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض
 حنيفا وما أنا من المشركين وحاجه قومه قال أتحتاجونى فى الله وقد هدانا ولا أخاف ما أشركون
 به الا أن يشاء ربى شيأ وسع ربى كل شيء علما أفلا تتذكرون وكيف أخاف ما أشركتم ولا تخافون
 أنكم أشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطانا فأي الفريقين أحق بالامن ان كنتم تعملون الذين
 آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم أولئك لهم الامن وهم مهتدون وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على
 قومه نرفع درجات من نشاء ان ربك حكيم عليم وقال أفرأيتم ما تعبدون أنتم وآباؤكم
 الا قدمون فانهم عدوى الارب العالمين والخليل هو الذى تخلت محبة خليله قلبه فلم يكن فيه
 مسلك لغيره كما قيل

قد تخلت مسلك الروح منى * وبذا سمي الخليل خليلا

وقد قيل انه مأخوذ من الخليل وهو الفقير مشتق من الخلة بالفتح كما قيل

وان آناه خليل يوم مسغبة * يقول لا غائب مالى ولا حرم

والصواب أنه من الاول وهو مستلزم للثاني فان كمال حبه لله هو محبة عبودية وافتقار ليست
 كمحبة الرب لبعده فانها محبة استغناء واحسان ولهذا قال تعالى وقل الحمد لله الذى لم يتخذنا
 واداء لم يكن له شريك فى الملك ولم يكن له ولى من الذل وكبره تكبيرا فالرب لا يولى الى عبده من الذل
 كما يولى المخلوق لغيره بل يولى احسانا اليه والولى من الولاية والولاية ضد العداوة وأصل الولاية
 الحب وأصل العداوة البغض واذا قيل هو مأخوذ من الولى وهو القرب فهذا جزء معناه فان الولى
 يقرب من ولىه والعدو يبعد عن عدوه ولما كانت الخلة تستلزم كمال المحبة واستيعاب القلب لم
 يصلح للنبي صلى الله عليه وسلم أن يتخالل مخلوقا بل قال لو كنت متخذا من أهل الارض خليلا
 لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن صاحبكم خليل الله ولهذا امتحن الله ابراهيم بذبح ابنه والتبيح
 على القول الصحيح ابنه الكبير اسمعيل كادلت على ذلك سورة الصافات وغير ذلك فإنه قد كان سأل
 ربه أن يهب له من الصالحين فبشره بالغلام الخليل اسمعيل فلما بلغ معه السعى أمره أن يذبحه
 لئلا يبقى فى قلبه محبة لمخلوق تراحم محبة الخالق اذ كان قد طلبه وهو بكره وكذلك فى التوراة يقول
 اذ يذبح ابنك وحيده وفى ترجمة أخرى بكره ولكن الحق المبدلون لفظ اسحق وهو باطل فان
 اسحق هو الثاني من أولاده باتفاق المسلمين وأهل الكتاب فليس هو وحده ولا بكره وانما وحده

واهدأ فرب وجوده طوائف أنكروا
 قيام الصفات به واذا قرر واقيام
 الصفات به فكون الفاعل لا يكون
 الاموجودا أبين من كون ما تقوم
 به الصفة لا يكون الاموجودا
 وكلاهما معلوم بالضرورة لكن
 الفاعل الذى يبدع غيره أحق
 بالوجود وكال الوجود من محل
 الصفة فان محل الصفة قد يكون
 جمادا وقد يكون جيوانا وقد يكون
 قادرا وقد يكون عاجزا والصفة أيضا
 قد تقوم بها الصفة عند كثير من
 الناس بشرط قيامها جميعا على
 آخر فالصفة وان كانت مقترة الى
 محل وجودى فهو من باب الافتقار
 الى المحل القابل وأما المفعول
 المفتقر الى الفاعل فهو من باب
 الافتقار الى الفاعل ومعلوم أن
 الحاجة الى الفاعل فيما له فاعل
 أقوى من الحاجة الى القابل فيما له
 قابل وأيضا فان القابل شرط فى
 المقبول لا يجب تقدمه عليه بل
 يجوز اقترانها بخلاف الفاعل فإنه
 لا يجوز أن يقارن المفعول بل لا بد
 من تقدمه عليه ولهذا اتفق
 العقلاء على أنه لا يجوز أن يكون
 كل من الشئيين فاعلا للآخر لا بمعنى
 كونه علة فاعلة ولا بمعنى ذلك من
 المعانى وأما كون كل من الشئيين
 شرطا للآخر فإنه يجوز وهذا هو
 الدور المعنى وذلك هو الدور القبلى
 وقد بسط هذا فى غير هذا الموضوع
 وبين ما دخل على الفلاسفة من
 الغلط فى مسائل الصفات من هذا

وبكره اسمعيل ولهذا الماذكر الله قصة الذبيح في القرآن قال بعده هذا وبشرناه بأنه بحق نبيامن
 الصالحين وقال في الآية الاخرى فبشرناها بما بحق ومن وراءه اسحق يعقوب فكيف يبشره بولد ثم
 بأمره بذبحه والبشارة بما بحق وقعت لسارة وكانت قد غارت من هاجر لما ولدت اسمعيل وأمر الله
 ابراهيم أن يذهب باسمعيل وأمه الى مكة ثم لما جاء الضيف وهم الملائكة لابراهيم وبشروها بما بحق
 فكيف بأمره بذبح اسحق مع بقاء اسمعيل وهي لم تصبر على وجود اسمعيل وحده بل غارت أن
 يكون له ابن من غيرهما فكيف تصبر على ذبح ابنها وبقاء ابن ضرتها وكيف بأمر الله ابراهيم بذبح
 ابنه وأمه مبشرة وبأنه أيضا فالذبح انما كان بمكة وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم قرني الكعبش
 في البيت فقال للعجاج اني رأيت قرني الكعبش في الكعبة فخرها فانه لا ينبغي أن يكون
 في الكعبة شئ يلهي المصلي و ابراهيم واسمعيل هما اللذان بنيا الكعبة بنص القرآن واسحق
 كان في الشام والمقصود بالامر بالذبح أن لا يبقى في قلبه محبة لغير الله وهذا اذا كان له ابن واحد
 فاذا صار له ابنان فالمقصود لا يحصل الا بذبحهما جميعا وكل من قال انه اسحق فاعلم أنه أخذ عن
 اليهود أهل التعريف والتبديل كما أخبر الله تعالى عنهم وقد سطنا هذه المسئلة في مصنف مفرد
 والمقصود هنا أن التخليلين هما كل خاصة الخاصة توحيد أفلا يجوز أن يكون في أمة محمد صلى
 الله عليه وسلم من هو أكل توحيد من نبي من الانبياء فضلا عن الرسل فضلا عن أولى العزم
 فضلا عن التخليلين وكال توحيدهما بتحقيق افراد الالهية وهو أن لا يبقى في القلب شئ لغير الله
 أصلا وكال هذا التوحيد يوجب أن يبقى العبد مواليا لربه في كل شئ يحب ما أحب ويبغض
 ما أبغض ويرضى بما رضى ويسخط بما سخط وأمر بما أمر ونهى عما نهى وأما التوحيد
 الثاني الذي ذكره وسماه توحيد الخاصة فهو الفناء في توحيد الربوبية وهو أن يشهد بربوبية الرب
 لكل ما سواه وأنه وحده رب كل شئ ومليكه والفناء اذا كان في توحيد الالهية هو أن يستولى على
 القلب شهود معبوده وذكره ومحبته حتى لا يحس بشئ آخر مع العلم بثبوت ما أثبتته الحق من
 الاسباب والحكم وعبادته وحده لا شريك له بالامر والنهي ولكن غلب على القلب شهود
 الواحد كما قال غاب عن وجوده عن وجوده وعبودته عن عبادته وبذ كوره عن ذكره ومعروفه
 عن معرفته كما يذكر أن رجلا كان يحب آخر فوقع المحبوب في اليم فالقي الحب نفسه خلفه
 فقال له أنا وقعت فلماذا وقعت أنت فقال غبت بك عنى فظننت أنك أنا فصاحب هذا الفناء اذا
 غاب في ذلك فهو معذور ولعجزه عند غلبته ذكر الرب على قلبه عن شعوره بشئ آخر كما يعذر من سمع
 الحق فأت أو غشى عليه وكما عذر موسى صلى الله عليه وسلم لما صعد حين تجلى ربه للجبل وليس
 هذا الحال غاية السالكين ولا لازم لكل سالك ومن الناس من يظن أنه لا بد لكل سالك منه
 وليس كذلك فبيننا صلى الله عليه وسلم والسابقون الاولون هم أفضل وما أصاب أحدا منهم هذا
 الفناء ولا صعق ولا مات عند سماع القرآن وانما تجد هذا الصعق في التابعين لاسمى في عماد
 البصر بين ومن الناس من يجعل هذا الفناء هو الغاية التي ينتهى اليها سير العارفين وهذا
 أضعف من الذي قبله وما يذكر عن أبي يزيد البسطامي من قوله ما في الجبة الا الله وقوله أين أبو
 يزيد أنا طلب أبابير يمدن كذا وكذا سنة ونحو ذلك قد جلوه على أنه كان من هذا الباب ولهذا
 يقال عنه انه كان اذا فاق أنكر هذا فهذا ونحوه كفر لكن اذا زال العقل بسبب بعذرفيه الانسان
 كالنوم والانغماء لم يكن مؤاخذا بما يصدر عنه في حال عدم التكليف ولا ريب أن هذا من ضعف
 العقل والتمييز وأما الفناء الذي يذكره صاحب المنازل فهو الفناء في توحيد الربوبية لا في توحيد
 الالهية وهو ثبت توحيد الربوبية مع نفي الاسباب والحكم كما هو قول القدرية والمجبرة كالجهم

ابن صفوان ومن اتبعه والاشعري وغيره وشيخ الاسلام وان كان رحمه الله من أشد الناس
مباينة للجهمية في الصفات وقد صنف كتابه الفاروق في الفرق بين المبتدعة والمعتدلة وصنف
كتاب تكفير الجهمية وصنف كتاب ذم الكلام وأهله وزاد في هذا الباب حتى صار يوصف
بالغلو في الاثبات للصفات لكنه في القدر على رأى الجهمية نفاة الحكم والاسباب والكلام في
الصفات نوع والكلام في القدر نوع وهذا الفناء عنده لا يجمع البقاء فانه نفي لكل ما سوى حكم
الرب بارادته الشاملة التي تخص أحد المماتين بلا محص ولهذا قال في باب التوبة في لطائف
أسرار التوبة الطيفة الثالثة ان مشاهدة العبد الحكم لم تدع له استحسان حسنة ولا استقباح
سيئة لصعوده من جميع المعاني الى معنى الحكم أى الحكم القدرى وهو خلقه لكل شئ بقدرته
وارادته فان من لم يثبت في الوجود فربا بالنسبة الى الرب بل يقول كل ما سواه محبوب له مرضى
له مراده سواء بالنسبة اليه ليس يحب شيئا ويغض شيئا فان مشاهدة هذا لا يكون معها
استحسان حسنة ولا استقباح سيئة بالنسبة الى الرب اذا الاستحسان والاستقباح على هذا
المذهب لا يكون الا بالنسبة الى العبد يستحسن ما يلائمه ويستقبح ما ينافيه وفي عين الفناء لا يشهد
فسيه ولا غيره بل لا يشهد الا قول ربه فعند هذه المشاهدة لا يستحسن شيئا ويستقبح آخر على قول
هؤلاء القدرية الجبرية المتبعين لجهنم بن صفوان وأمثاله وهؤلاء وافقوا القدرية في أن مشيئة
الرب وارادته ومحبه ورضاه سواء ثم قالت القدرية النفاة وهو لا يحب الكفر والفسوق
والعصيان فهو لا يريد ولا يشاؤه فيكون في ملكه ما لا يشاء وقالت الجهمية الجبرية بل هو يشاء
كل شئ فهو يريد ويحب ويرضاه وأما السلف وأتباعهم فيفرون بين المشيئة والمحبة وأما الارادة
فتكون تارة بمعنى المشيئة وتارة بمعنى المحبة وقد ذكر الاشعري القولين عن أهل السنة المشتهين
للقدر قول من فرق بين المحبة والرضا وقول من سوى بينهم واختار هو التسوية وأبو المعالي يقول
ان أبا الحسن أول من سوى بينهم الكنى رأته في الموجد حتى قوله عن سليمان بن حرب وعن
ابن كلاب وعن الكرابسى وعن داود بن علي وكذلك ابن عقيل يقول أجمع المسلمون على أن
الله لا يحب الكفر والفسوق والعصيان ولم يقل إنه يحب غير الاشعري وأما القاضي أبو يعلى
فهو في المعتمد ووافق الاشعري وفي مختصره ذكر القولين وذكر في المعتمد قول أبي بكر عبد العزيز
أنه يقول بالفرق وتأول كلام أبي بكر بتأويل باطل لكن أهل الملل كلهم متفقون على أن الله
يثيب على الطاعات ويعاقب على المعاصى وان كانت المشيئة شاملة للنوعين فهم يلمون بالفرق
بالنسبة الى العباد والمذعن للعرفة والحقيقة والفناء فبما يطلبون أن لا يكون لهم مراد بل
يريدون ما يريد الحق تعالى فيقولون الكمال أن تغنى عن ارادتك وتبقي مع ارادة ربك وعندهم
أن جميع الكائنات بالنسبة الى الرب سواء فلا يستحسنون حسنة ولا يستقبحون سيئة وهذا الذي
قالوه ممتنع عقلا محترم شرعا ولكن المقصود هنا بيان قولهم ولهذا قال شيخ الاسلام في توحيدهم وهو
التوحيد الثانى انه اسقاط الاسباب الظاهرة فان عندهم لم يخلق الله شيئا بسبب بل يفعل عنده
لا به (قال) والصعود عن منازعات العقول وعن التعلق بالشواهد وهو أن لا يشهد في التوحيد
دليلا ولا في التوكل سببا ولا في النجاة وسيلة وذلك لان عندهم ليس في الوجود شئ يكون سببا لثبوت
أصلا ولا شئ يجعل لاجل شئ ولا يكون شئ بشئ فالشيع عندهم لا يكون بالاكل ولا العلم
الحاصل في القلب بالدليل ولا ما يحصل للتوكل من الرزق والنصر له سبب أصلا لا في نفسه ولا في
نفس الامر ولا الطاعات عندهم سبب للثواب ولا المعاصى سبب للعقاب فليس للنجاة وسيلة بل
محض الارادة الواحدة يصدر عنها كل حادث ويصدر مع الآخر مقترنا به اقترانا عاديا لا أن أحدهما

اللازمة لها والصفة مشروطة
بالذات لا يمنع أن يكون الجميع
واجبا بنفسه لا يفتقر الى فاعل ولا
علة فاعله وقد بسط هذا في غير هذا
الموضع والمقصود أنه اذا كان قد
علم أن الصفة المشروطة جعلها
تقتضى أن يكون محلها موجودا
فالفعل المفتقر الى فاعل يقتضى
أن يكون فاعله موجودا بطريق
الاولى وأيضاً يقال الحوادث
المشهود لا بد لها من محدث اذا
المحدث من حيث هو محدث وكل
ما يقدر محدثا سواء قدر متناهما
أو غير متناه لا يوجد بنفسه بل لا بد
له من فاعل ليس بمحدث والعلم
بذلك ضرورى اذ طبيعة الحدوث
تقتضى الافتقار الى فاعل فلا بد
لكل ما يقدر محدثا من فاعل فيمتنع
أن يكون فاعل المحدثات محدثا
فوجب أن يكون قديما وأيضاً
فالمحدث مفتقر الى محدث كامل
مستقل بالفعل انما ليس مستقلا
بالفعل مفتقر الى غيره فلا يكون هو
وحده الفاعل بل الفاعل هو وذلك
الغير فلا يكون وحده فاعلا للمحدث
ثم ذلك الغير ان كان محدثا فلا بد له
من فاعل أيضا فلا بد للمحدثات من
فاعل مستقل بالفعل مستغن عن
جميع محدثاته والعقل بعلم افتقار
المحدث الى المحدث الفاعل ويقطع
به ويعلم ضرورة أبلغ من علمه بافتقار
الممكن الى الواجب الموجب له فلا
يحتاج أن يقال في ذلك ان المحدث
يتخصص بزمان دون زمان أو يقدر

معلق بالآخر أو سببه له أو حكمه له ولكن لاجل ما جرت به العادة من اقتران أحدهما بالآخر
 يجعل أحدهما أمانة وعلماً ودليلاً على الآخر بمعنى أنه إذا وجد أحد المقتربين عادة كان الآخر
 موجوداً معه وليس العلم الحاصل في القلب حاصل هذا الدليل بل هذا أيضاً من جملة الاقترانات
 العادية ولهذا قال فيكون مشاهداً سبق الحق بحكمه وعلمه أي يشهد أنه علم ما سيكون وحكمه به
 أي أرادته وقضاه وكتبه وليس عندهم شيء إلا هذا وكثير من أهل هذا المذهب يتركون الأسباب
 الدنيوية ويجعلون وجود السبب كعدمه ومنهم قوم يتركون الأسباب الأخرى فيقولون إن
 سبق العلم والحكم أناسعداء فحسن سعادة وإن سبق أنا أشقياء فحسن أشقياء فلا فائدة في العمل
 ومنهم من يترك الدعاء بناء على هذا الأصل الفاسد ولا يرب أن هذا الأصل مخالف للكتاب
 والسنة واجماع السلف وأئمة الدين ومخالف لصريح المعقول ومخالف للحس والمشاهدة وقد
 سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اسقاط الأسباب نظر القدر فرد ذلك كائنت في الصحيحين عنه
 صلى الله عليه وسلم أنه قال ما منكم من أحد إلا وقد علم مقعده من الجنة ومقعده من النار
 قالوا يا رسول الله أفلا ندع العمل ونتكل على الكتاب فقال لا أعلم فكل ميسر لما خلق له وفي
 الصحيح أيضاً أنه قيل له يا رسول الله أ رأيت ما يكذب الناس فيه اليوم ويعملون أشيئ قضى عليهم
 ومضى أم فيما يستقبلون مما آتاهم فيه الحجة فقال بل شيء قضى عليهم ومضى فيهم قالوا يا رسول الله
 أفلا ندع العمل ونتكل على كتابنا فقال لا أعلم فكل ميسر لما خلق له وفي السنن عن النبي صلى
 الله عليه وسلم أنه قيل له أ رأيت أذوية تتداوى بها ورقي تسترقي بها وتقاة تتقيها هل ترد من قدر
 الله شيئاً فقال هي من قدر الله وقد قال الله تعالى في كتابه وهو الذي يرسل الرياح بشرا بين يدي
 رحمته حتى إذا أقلت سحاباً ثقالاً سقناه لبلد ميمت فأنزله من السماء فخر حجاب به من كل الثمرات
 وقال وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها وقال قائلوهم بعد ذنبهم الله
 بأيديكم وقال ونحن نربص بكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا وقال يضل به كثيرا
 ويهدي به كثيرا وما يضل به إلا الفاسقين وقال يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام وقال
 وانزلناهم إلى صراط مستقيم وقال ولكل قوم هاد فكيف لا يشهد الدليل وقال وينجي الله
 الذين اتقوا بمجازتهم وقال ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربهم بإيمانهم وقال والذين
 آمنوا وتبعهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء وقال كتاب
 أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور باذن ربهم وقال كلوا واشربوا هنيئاً بما أسلفتم
 في الأيام الخالية وقال ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وقال ان تنقوا الله يجعل لكم فرقاناً
 وقال ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وقال فيما رحمة من الله لنت لهم
 وقال فظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا
 وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وقال فأهلكناهم بذنوبهم وأنشأنا
 من بعدهم قرناً آخرين وقال فأتاهم الله بما قالوا واجتات تجرى من تحتها الأنهار وقال وجزاهم بما
 صبروا جنة وحريراً وقال ان في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولى
 الابواب وقال ان في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجرى في
 البحر مما ينفع الناس وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها وبث فيها من كل
 دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والأرض لآيات لقوم يعقلون وأمثال ذلك
 في القرآن كثير وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لسعد عسى أن تخلف فينتفع
 بك أقوام ويضر بك آخرون فكيف يمكن أن يشهد أن الله لم ينصب على توحيد دليلاً ولا جعل

دون قدر ولا بد للتخصيص من
 مخصص فان العلم بافتقار المحدث
 الى المحدث أبين في العقل وأبدله
 ولهذا قال تعالى أم خلقوا من غير
 شيء أم هم الخالقون قال جبير بن
 مطعم لما سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقرؤها حسبت
 بفؤادي قد انصدع وقال أفرأيتم
 ما تمدون أ أنتم تخلقونه أم تمدن
 الخالقون إذ كان كل من القسمين
 وهو كونهم خلقوا من غير خالق
 وكونهم خلقوا أنفسهم معلوم
 الانتفاء بالضرورة فان الانسان
 يعلم بالضرورة أنه لم يحدث من غير
 محدث وأنه لم يحدث نفسه فلما
 كان العلم بأنه لا بد له من محدث وان
 محدثه ليس هو آياه علماً ضرورياً
 ثبت بالضرورة أن له محدثاً خالقاً
 غيره وكل ما يقدر فيه أنه مخلوق فهو
 كذلك والخلق يتضمن الحدوث
 والتقدير ففيه معنى الابداع
 والتقدير وإذا علمت أن الممكن
 لا بد له من مرجح يجب به والالم يكن
 موجوداً بل يبقى معدوماً على أصح
 القولين أو متردداً بين الوجود
 والعدم على الآخر فالمحدث لا بد له من
 فاعل يستغني به المفعول فيكون به
 والابقي مفتقراً الى غيره وإذا قدر
 محدثه أيضاً هو أيضاً محدث لم
 يستغن به لان ذلك المحدث
 مفتقر الى غيره فالمفتقر اليه
 مفتقر الى ذلك الغير الذي الاول
 مفتقر اليه بطريق الاول فلا
 توجد الحوادث إلا بفاعل غنى عن

للنجات من عذابه وسيلة ولا جعل لما يفعله المتوكل من عباده سببا وهو مسبب الاسباب وخالق كل شيء بسبب منه لكن الاسباب كما قال فيها أبو حامد وأبو الفرج بن الجوزي وغيرهما الالتفات الى الاسباب شرك في التوحيد ومحو الاسباب أن تكون أسبابا تعبيرية في وجه العقل والاعراض عن الاسباب بالكيفية قد ح في الشرع والتوكل معني يلتزم من التوحيد والعقل والشرع فالموحد المتوكل لا يلتفت الى الاسباب معني أنه لا يطمئن اليها ولا يثق بها ولا ير جوها ولا يخافها فإنه ليس في الوجود سبب يستقل بحكم بل بكل سبب فهو مقتدر الى أمور أخرى تضم اليه وله موانع وعوائق تمنع موجهه ومأمم سبب مستقل بالأحداث الامشيئة الله وحده فإشياء كان وما لم يشأ لم يكن وما شاء خلقه بالاسباب التي يحدثها ويصرف عنه الموانع فلا يجوز التوكل الاعليه كما قال تعالى ان ينصركم الله فلا غالب لكم وان يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده وعلى الله فليتوكل المؤمنون وما سبق من علمه وحكمه فهو حق وقد علم وحكم بان الشيء الفلاني يحدثه هو سبحانه بالسبب الفلاني فمن نظر الى علمه وحكمه فليشهد الحدوث بما أحدثه واذا نظر الى الحدوث بلا سبب منه لم يكن شهوده مطابقا لبعلمه وحكمه فمن شهد أن الله تعالى خلق الولد لا من أبوين لسبق علمه وحكمه فهذا شهوده عمي بل يشهد أن الله تبارك وتعالى سبق علمه وحكمه بان يخلق الولد من الابوين والابوان سبب في وجوده فكيف يجوز أن يقال انه سبق علمه وحكمه بحدوثه بلا سبب واذا كان علمه وحكمه قد أثبت السبب فكيف أشهد الامور بخلاف ما هي عليه في علمه وحكمه والعلل التي تنفي نوعان أحدهما أن تعتمد على الاسباب وتتوكل عليها وهذا شرك محرم والثاني أن تترك ما أمرت به من الاسباب وهذا أيضا محرم بل عليك أن تعبد به بفعل ما أمرت به من الاسباب وعليك أن تتوكل عليه في أن يعينك على ما أمرت به وأن يفعل هو ما لا تقدر أنت عليه بدون سبب منك (١) فليست العلة الأثر كما أمرت به الرب أمر الحجاب أو استحباب ومن فعل ما أمر به كما أمر به فليس عنده علة ولكن قد يجهل حقيقة ما أمر به فيكون منه علة وقول القائل يسلك سبيل اسقاط الحدوث ان أراد أني أعتقد في حدوث شيء فهذا مكابرة وتكذيب بخلق الرب وبحد للصانع وان أراد أني أسقط الحدوث من قلبي فلا أشهد محدثا وهو مرادهم فهذا خلاف ما أمرت به وخلاف الحق بل قد أمرت أن أشهد أن لا اله الا الله وأن محمد ارسل الله وأشهد حدوث المحدثات بمشيئته بما خلقه من الاسباب ولما خلقه من الحكم وما أمرت أن لا أشهد بقلبي حدوث شيء قط وقول القائل يعني من لم يكن ويبقى من لم ير ان أراد أنه يبقى على الوجه المأمور به بحيث يشهد أن الحق هو المحدث لكل ما سواه بما أحدثه من الاسباب ولما أراد من الحكمة فهذا حق وان أراد أني لا أشهد قط مخلوقا بل لا أشهد الا القديم فقط فهذا نقص في الايمان والتوحيد والتحقيق وهذا من باب الجهل والضلال وهذا اذا غلب على قلب العبد كان معذورا أما ان يكون هذا مما أمر الله به ورسوله فهذا خلاف الكتاب والسنة والاجماع ولما كان هذا مرادهم قال هذا توحيد الخاصة الذي يصح بعلم الفناء وبصغوف في علم الجمع ويجذب الى توحيد أرباب الجمع فان المراد بالجمع أن يشهد الاشياء كلها مجتمعة في خلق الرب ومشيئته وأنها صادرة بارادته لا يرجع مثلا عن مثل فلا يفرق بين مأمور ومحظور وحسن وقيح وأولياء الله وأعدائه والوقوف عنده هذا الجمع هو الذي أنكره الجنيدي وغيره من أئمة طريق أهل الله أهل التحقيق فانهم أمرم وبالفرق الثاني وهو أن يشهد مع هذا الجمع أن الرب فرق بين ما أمر به وبين ما نهى عنه فالجواب هذا أو بغض هذا أو ثاب على هذا وما عقب على هذا فيجب ما أحبه الله ورسوله وبغض ما أبغضه الله ورسوله ويشهد الفرق في الجمع والجمع في

غيره وكل محدث مقتدر الى غيره فلا توجد الحوادث الا بفاعل قديم غير محدث فهذه طرق متعددة يثبت بها الوجود الواجب بنفسه القديم (فصل) واعلم بان علم الانسان بان كل محدث لا بد له من محدث أو كل ممكن لا بد له من واجب أو كل فقير فلا بد له من غني أو كل مخلوق فلا بد له من خالق أو كل معلم فلا بد له من معلم أو كل أثر فلا بد له من مؤثر ونحو ذلك من القضايا الكلية والاحبار العامة هو علم كل قضية كلية وهو حق في نفسه لكن علمه بان هذا المحدث المعين لا بد له من محدث وهذا الممكن المعين لا بد له من واجب هو أيضا معلوم له مع كون القضية معينة مخصوصة جزئية وليس علمه بهذه القضايا المعينة المخصوصة موقوفا على العلم بتلك الصفة العامة الكلية بل هذه القضايا المعينة قد تسبق الى فطرته قبل أن يستشعر تلك القضايا الكلية وهذا كعلمه بان الكتابة لا بد لها من كاتب والبناء لا بد له من بان فانه اذا رأى كتابة معينة علم أنه لا بد لها من كاتب واذا رأى بنيانا علم أنه لا بد له من بان وان لم يستشعر في تلك الحال كل كتابة كانت أو تكون أو يمكن أن تكون ولهذا تجد الصبي ونحوه يعلم هذه القضايا المعينة الجزئية وان كان عقله

(١) قوله فليست العلة الأثر الخ هكذا في الاصل وانظر كتبه

مجموعه.

الفرق ولا يشهد جمعاً محضاً ولا فرقة محضاً وأما قوله ويجذب الى توحيد أرباب الجمع فسيأتي وهو لا يشهد بواحد من العين التي شرب منها نفاة القدر فان أولئك الذين قالوا الامر أنف قالوا اذا سبق علمه وحكمه بشئ امتنع أن يأمر بخلافه ووجب وجوده وفي ذلك ابطال الامر والنهي لكن أولئك كانوا معظمين للامر والنهي فظنوا أن اثبات ما سبق من العلم والحكم ينافيه فائتوا الشرع ونفوا القدر وهو ما اعتقدوا ذلك أيضاً لكن أثبتوا القدر ونفوا عن شاهده أن يستحسن حسنة بأمرهم أو يستقبح سبته ينهى عنها فائتوا القدر وأبطلوا الشرع عن شاهد القدر وهذا القول أشد من نفاة الدين الاسلام من قول نفاة القدر قال وأما التوحيد الثالث فهو توحيد اختصاصه الحق لنفسه واستحقاقه بقدره الى آخر كلامه وقد تقدم حكايته فهو لأههم الذين أنكروا عليهم أئمة الطريق كالجنيد وغيره حيث لم يفرقوا بين القديم والمحدث وحقبة قول هؤلاء الاتحاد والحلول الخاص من جنس قول النصارى في المسيح وهو أن يكون الموحده والموحد ولا يوجد الله الا الله وكل من جعل غير الله يوحده الله فهو جاحد عندهم كما قال * ما وحاد الواحد من واحد * أى من واحد غيره * اذ كل من وحده جاحد * فإنه على قولهم هو الموحده والموحد ولهذا قال

توحيد من ينطق عن نعته * عارية أبطلها الواحد

يعنى اذا تكلم العبد بالتوحيد وهو يرى أنه المتكلم فانما ينطق عن نعت نفسه فيستهير ما ليس له فيتكلم به وهذه عارية أبطلها الواحد ولكن اذا نفى عن شهود نفسه وكان الحق هو المتكلم على لسانه حيث نفى من لم يكن وبقي من لم يزل فيكون الحق هو الناطق بنعت نفسه لانه نعت العبد ويكون هو الموحده وهو الموحده ولهذا قال * توحيد ياه توحيد * أى توحيد الحق اياه أى نفسه هو تويده هو لا توحيد المخلوقين له فإنه لا يوحده عندهم مخلوق بمعنى أنه هو الناطق بالتوحيد على لسان خاصته ليس الناطق هو المخلوق كما يقوله النصارى في المسيح ان اللاهوت تكلم بلسان الناسوت وحقبة الامر أن كل من تكلم بالتوحيد أو تصوره وهو يشهد غير الله فليس بموحد عندهم واذا غاب ونفى عن نفسه بالكلية فتم له مقام توحيد الفناء الذي يجذب الى توحيد أرباب الجمع صار الحق هو الناطق المتكلم بالتوحيد وكان هو الموحده وهو الموحده لا موحد غيره وحقبة هذا القول لا يكون الابن بصير الرب والعبد شيئاً واحداً وهو الاتحاد فيتمجد اللاهوت والناسوت كما يقول النصارى ان المتكلم بما كان يسمع من المسيح هو الله وعندهم أن الذين سمعوا منه هم رسل الله وهم عندهم أفضل من ابراهيم وموسى ولهذا تكلم بلفظ اللاهوت والناسوت طائفة من الشيوخ الذين وقعوا في الاتحاد والحلول مطلقاً ومعيناً فكانوا ينشدون قصيدة ابن الفارض ويتحلقون بما فهم من تحقيق الاتحاد العام ويرون كل ما في الوجود هو مجلى ومظهر ظهر فيه عين الحق واذا رأى أحد منهم منظر احسناً أنشد

يتجلى في كل طرفه عين * بلباس من الجمال جديد

وينشده الآخر

هيات يشهدنا طرى معكم سوى * اذا تم عين الجوارح والقوى

وينشده الثالث

أعابن في كل الوجوه جالكهم * وأسمع من كل الجهات نداكم

وتلتذان مرت على جسدى يدي * لاني في التحقيق لست سواكم

ولما كان ظهور قول النصارى بين المسلمين مما يظهر أنه باطل لم يمكن أصحاب هذا الاتحاد أن

لا يستحضر القضية الكلية العامة وهذا كما أن الانسان يعلم ان هذا المعين لا يكون أسوداً بيض ولا يكون في مكانين وان لم يستحضر أن كل سواد وكل بيض فانهم لا يجتمعان وان كل جسمين فانهم لا يكونان في مكان واحد وهكذا اذا رأى درهما ونصف درهم علم أن هذا الكل أعظم من هذا الجزء وان لم يستحضر أن كل كل فإنه يجب أن يكون أعظم من جزئه وكذلك اذا قيل هذا العدد الاول مساو لهذا العدد الثاني وهذا الثاني مساو لهذا الثالث فإنه يعلم أن الاول مساو لمساوى الثاني وهو مساو للثالث وان لم يستحضر أن كل مساو لمساو فهو مساو كذلك اذا علم أن الشخص موجود علم أنه ليس بعدموم واذا علم أنه ليس بعدموم علم أنه موجود ويعلم أنه لا يجتمع وجوده وعدمه بل يتناقضان وان لم يستحضر قضية كلية عامة أنه لا يجتمع نفي كل شئ واثباته ووجوده وعدمه وهكذا عامة القضايا الكلية فإنه قد يكون علم الانسان بالحكم في أعيانها المنخفضة الجزئية أبده للعقل من الحكم الكلى ولا تكون معرفته بحكم المعينات موقوفة على تلك القضايا الكليات ولهذا كان علم الانسان أنه هو لم يحدث نفسه لا يتوقف على علمه بان كل انسان لم يحدث نفسه ولا على ان كل حادث لم يحدث نفسه بل هذه القضايا العامة الكلية صادقة وتلك

يتكلموا به كما تكلمت به النصرارى بل صار عندهم مما يشهد ولا ينطق به وهو عندهم من الاسرار
التي لا يباح بها ومن باح بالسرقتل وقد يقول بعضهم ان الخلاج لمباح بهذا السر وجب قتله
ولهذا قال هو توحيد اختصه الحق لنفسه واستحقه بقدره والاح منه لا تخال الى اسرار طائفة
من صفوته وأخرسهم عن نعمته وأعجزهم عن بشه فيقال أما توحيد الحق لنفسه بنفسه وهو
علمه بنفسه وكلامه الذي يخبر به عن نفسه كقوله شهد الله أنه لا اله الا هو وقوله انى أنا الله لا اله
الا أنا فاعبدنى فذال الصفة الذاتية كما تقوم به سائر صفاته من حياته وقدرته وغير ذلك وذلك
لا يفارق ذات الرب وينتقل الى غيره أصلاً كما سائر صفاته بل صفات الخلق لا تفارق ذاته وتنتقل
الى غيره فكيف بصفات الخالق ولكن هو سبحانه ينزل على أنبيائه من علمه وكلامه ما أنزله كما
أنزل القرآن وهو كلامه على خاتم الرسل وقد قال سبحانه شهد الله أنه لا اله الا هو والملائكة وأولو
العلم قائماً بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم فهو سبحانه يشهد لنفسه بالوحدانية والملائكة
يشهدون وأولو العلم من عباده يشهدون والشهادات متطابقة متوافقة وقد يقال هذه الشهادة
هى هذه معنى أنها نوعها وليس نفس صفة المخلوق هى نفس صفة الخالق ولكن كلام الله الذي
أنزله على رسوله هو القرآن الذي يقرؤه المسلمون وهو كلامه سبحانه مسموعاً من المبلغين له ليس
تلاوة العباد له وسماع بعضهم من بعض بمنزلة سماع موسى له من الله بلا واسطة فان موسى سمع نفس
كلام الرب كما يسمع كلام المتكلم منه كما يسمع الصحابة كلام الرسول منه وأما سائر الناس
فسمعه مبلغان عن الله كما يسمع التابعون ومن بعدهم كلام النبي صلى الله عليه وسلم مبلغاً عنه
ولهذا قال الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وقال لي علم أن قد بلغوا رسالات ربهم وقال النبي
صلى الله عليه وسلم بلغوا عنى وقال نضر الله امرأ سمع منى حديثاً فبلغه الى من لم يسمعه فرب
حامل فقهه الى غير فقيه ورب حامل فقهه الى من هو أفقه منه وقال الأرجل يحملنى الى قومه
لا يبلغ كلام ربي فان قريشاً قدمه عنى أن أبلغ كلام ربي وقول القائل والاح منه لا تخال الى اسرار
طائفة من صفوته وأخرسهم عن نعمته وأعجزهم عن بشه فيقال أفضل صفوته هم الانبياء
وأفضلهم الرسل وأفضل الرسل أولو العزم وأفضل أولى العزم محمد صلى الله عليه وسلم وما الا حه
الله على اسرار هؤلاء فهو كل توحيد مدعوه العباد وهم قد تكلموا بالتوحيد ونعتوه وبشوه وما
يقدر احد قط أن ينقل عن نبي من الانبياء ولا وارث نبي أنه يدعى أنه يعلم توحيد الا يمكنه النطق به
بل كل ما علمه القلب أمكن التعبير عنه لكن قد لا يفهمه البعض الناس فاما أن يقال ان محمد صلى
الله عليه وسلم عاجز عن أن يبين ما عرفه الله من توحيد فلهذا ليس كذلك ثم يقال ان أريد بهذا
اللائح أن يكون الرب نفسه هو الموحد لنفسه في قلوب صفوته لا تخالدهم بهم أو حلوله فيهم فهذا
قول النصرارى وهو باطل شرعاً وعقلاً وان أريد أنه يعرف صفوته من توحيد معرفته والايان
به ما لا يعرفه غيرهم فهذا حق لكن ما قام بقلوبهم ليس هو نفس الخالق تعالى بل هو العلم به ومحبه
ومعرفته وتوحيده وقد يسمى المثل الاعلى و يفسر به قوله تعالى وله المثل الاعلى فى السموات
والارض أى فى قلوب أهل السموات والارض ويقال له المثل الحى والمثال العلى وقد يجادل
لنفاص العقل اذا أحب شخصاً محبة تامة بحيث فى حبه حتى لا يشهد فى قلبه غيره أن نفس
المحوب صار فى قلبه وهو غايب فى ذلك بل المحبوب فى موضع آخر اما فى بيته واما فى المسجد واما
فى موضع آخر ولكن الذى فى قلبه هو مثاله وكثيراً ما يقول القائل انت فى قلبي وأنت فى قواى
والمراد هذا المثل لانه قد علم أنه لم يعن ذاته فان ذاته منفصلة عنه كما يقال أنت بين عيني وأنت
دائم على لساني كما قال الشاعر

القضية المعينة صادقة والعلم بها
فطرى ضرورى لا يحتاج أن
يستدل عليه وان كان قد يمكن
الاستدلال على بعض المعينات
بالقضية الكلية ويستفاد العلم
بالقضية الكلية بواسطة العلم بالمعينات
لكن المقصود أن هذا الاستدلال
ليس شرطاً فى العلم بل العلم بالمعينات
قد يعلم كما تعلم الكليات وأعظم بل
قد يجزم بالمعينات من لا يجزم
بالكليات ولهذا لا يتحدأ حد يشك
فى ان هذه الكتابة لا بد لها من كاتب
وهذا البناء لا بد له من بان بل يعلم
هذا ضرورة وان كان العلم بان كل
حادث لا بد له من فاعل قد اعتقده
طوائف من النظائر نظرياً حتى
أقاموا عليه دليلاً ما بقياس الشمول
واما بقياس التمثيل فالاول قول
من يقول كل محدث لا بد له من
محدث والثانى قول من يقول هذا
محدث فيفتقر الى محدث قياساً على
البناء والكتابة ثم القائلون بان
كل محدث لا بد له من محدث منهم
من ثبت هذا بالاستدلال على أن
الحادث مختص والتخصيص لا بد
له من مختص ثم من الناس من
يثبت هذا بان المخصوص ممكن
والممكن لا بد له من مرجح لوجوده ثم
من الناس من يثبت هذا بان نسبة
الممكن الى الوجود والعدم سواء فلا
بد من ترجيح أحد الجانبين وكثير
من الناس يجعل المقدمة الاولى فى
هذه القضايا ضرورة بل يجعلها
أبين من الثانية التى استدل بها

• الثالث في عيني وذكري في فمي * ومثواله في قلبي فكيف تغيب

ساكن في القلب يعمره * لست أنساه فأذكره

وقال آخر

لخجله ساكتا عا مر القلب لا ينسى ولم يرد أن ذاته حصلت في قلبه كما يحصل الانسان الساكن في بيته بل هذا الحاصل هو المثال العلي وقال آخر

ومن عجب أني أحن اليهم * وأسأل عنهم من لقيت وهم معي

وتطلبهم عيني وهم في سوادها * ويشتاقهم قلبي وهم بين أصلي

ومن هذا الباب قول القائل القلب بيت الرب وما يذكرونه في الاسرائيليات من قوله

ما وسعني أرضي ولا سماي ولكن وسعني قلب عبدى المؤمن التقي النبي الورع الذين فليس المراد

أن الله نفسه يكون في قلب كل عبد بل في القلب معرفته ومحبه وعبادته والناسم يرى في المنام

انسانا مخاطبه ويشاهده ويجرى معه فصولا وذلك المرفق قاعد في بيته أو ميت في قبره وانما

رأى مثاله وكذلك يرى في المرأة الشمس والقمر والكواكب وغير ذلك من المراتب ويراها تكبر

بكبيرة المرأة وتصغر بصغرها وتستدير باستدارتها وتصغوب بصغائها وتلك مثال المراتب القائمة

بالمرأة وأما نفس الشمس التي في السماء فلم تصرد ذاتها في المرأة وقد خاطبني مرة شيخ من هؤلاء في

مثل هذا وكان ممن يظن أن الحلاج قال أنا الحق لكونه كان في هذا التوحيد فقال الفرق بين

فرعون والحلاج أن فرعون قال أنا ربكم الاعلى وهو يشير الى نفسه وأما الحلاج فكان

غائبا عن نفسه والحق نطق على لسانه فقلت له أفصار الحق في قلب الحلاج ينطق على لسانه كما

ينطق الجنى على لسان المصروع وهو سبحانه بان عن قلب الحلاج وغيره من المخالوقات فقلبت

الحلاج أو غيره كيف يسع ذات الحق ثم الجنى يدخل في جسد الانسان ويشغل جميع

أعضائه والانسان المصروع لا يحس بما يقوله الجنى ويفعله باعضائه لا يكون الجنى في قلبه فقط

فان القلب كل ما قام به فأنما هو عرض من الاعراض ليس شيئا موجودا قائما بنفسه ولهذا

لا يكون الجنى بقلبه الذي هو روحه وهؤلاء قد يدعون أن ذات الحق قامت بقلبه فقط فهذا

يستحيل في حق المخلوق فكيف بالخالق جل جلاله وقد يخرج بعضهم بقول النبي صلى الله عليه

وسلم فإذا قال الامام سمع الله لمن حده فقولوا ربنا ولك الحمد فان الله قال على لسان نبيه صلى الله

عليه وسلم سمع الله لمن حده فيقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد ما أردتم من الحلول والاتحاد

ولكن أراد أن الله بلغكم هذا الكلام على لسان رسوله وأخبركم أنه سمع دعاء من حده فأجده

أنتم وقولوا ربنا ولك الحمد حتى يسمع الله لكم دعاءكم فان الحمد قبل الدعاء سبب لاستجابة الدعاء وهذا

أمر معروف يقول المرسل لرسوله قل على لساني كذا وكذا ويقول الرسول لمرسله قل على لسانيك

كذا وكذا ويقول المرسل أيضا قل لكم على لسان رسولي كذا وكذا وقد قال تعالى وما كان لبشر

أن يكلمه الله الا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحى باذنه ما يشاء فالله تعالى اذا أرسل

رسولا من الملائكة أو من البشر برسالة كان مكلما بالعبادة بواسطة رسوله بما أرسل به رسوله

وكان مبيئا لهم بذلك كما قال تعالى قد نبأنا الله من أخباركم أي بواسطة رسوله وقال فاذا قرأناه

فاتبع قرآنه وقال نتلو عليك من نبأ موسى وفرعون بالحق وقال نحن نقص عليك أحسن القصص

بما أوحينا اليك هذا القرآن ولن كنت من قبله لمن الغافلين فكانت تلك التسلاوة والقراءة

والقصص بواسطة جبريل فإنه سبحانه يكلم عباده بواسطة رسول رسوله فيوحى باذنه ما يشاء ولهذا

جاء بلفظ الجمع فان ما فعله المطاع يجنده يقال فيه نحن نفعل كذا والملائكة رسل الله فيما يخلفه

وبأمره فما خلقه وأمره بواسطة رسوله من الملائكة قال فيه نحن فعلنا كما قال تعالى فاذا قرأناه

عليها وهذا الاضطراب انما يقع في

القضايا الكلية العامة وأما كون

هذا البناء لابده من بان وهذه

الكناية لابدها من كاتب وهذا

الشوب المخيط لابده من خياط

وهذه الآثار التي في الارض من

آثار الاقدام لابدها من مؤثر وهذه

الضربة لابدها من ضارب وهذه

الصياغة لابدها من صانع وهذا

الكلام المنظوم المسموع لابده من

متكلم وهذا الضرب والرمي والظعن

لابده من ضارب ورام وطاعن

فهذه القضايا المعينة الجزئية لا يشك

فيها أحد من العقلاء ولا تقتصر

في العلم بها الى دليل وان كان ذكر

تظايرها حجة لها وذلك القضية

التي تتناولها وغيرها حجة ثانية

فيستدل عليها بقياس التمثيل

وبقياس الشمول لكن هي في نفسها

معلومة للعقلاء بالضرورة مع قطع

نظرهم عن قضية كلية كما يعلم

الانسان أحوال نفسه المعينة فانه

يعلم انه لم يحدث نفسه وان لم

يستحضر ان كل حادث لا يحدث

بنفسه ولهذا كانت فطرة الخلق

مجبولة على انهم متى شاهدوا شيئا من

الحوادث المتجددة كالرعد والبرق

والزلازل ذكروا الله وسجدوا لانهم

يعلمون أن ذلك المتجدد لم يتجدد

بنفسه بل له محدث أحدثه وان

كانوا يعلمون هذا في سائر الحوادث

لكن ما اعتادوا حدوثه صار مألوفا

لهم بخلاف المتجدد الغريب

والافعامه ما يذكرون الله

فاتبع قرآنه وفي الصحيحين عن ابن عباس قال ان علينا ان نجمعه في قلبك ثم تقرأه بلسانك فاذا قرأه جبريل فاستمع له حتى يفرغ كما قيل في الآية الاخرى ولا تعجل بالقرآن من قبل ان يلقى اليك وحيه اى لا تعجل بتلاوة ما يقرؤه جبريل عليك من قبل ان يقضى جبريل تلاوته بل استمع له حتى تقضى تلاوته ثم بعد هذا اقرأ ما أنزل اليك وعلينا ان نجمع ذلك في قلبك وأن تقرأه بلسانك ثم ان تبينه للناس بعد ذهاب جبريل عنك وقوله والذي يشار اليه على ألسن المشيرين أنه اسقاط الحدوث واثبات القدم فيقال مرادهم هذا اني المحدث اى ليس هنا الا القديم وهذا على وجهين فان أريد به نفي المحدث بالكلية وان العبد هو القديم فهذا شر من قول النصارى الا أنه قريب الى قول اليعقوبية من النصارى فان اليعقوبية يقولون ان اللاهوت والناسوت امتزجا واختلطا فصارا جوهر واحد أو اقنوم واحد أو طبيعة واحدة ويقول بعضهم ان الالهي والانساني سمياهما اليسدان اللتان خلق بهما آدم وأما النسطورية فيقولون بحلول اللاهوت في الناسوت والملكانية يقولون شخص واحد له اقنوم واحد بطبيعتين ومشيئتين ويشبهونه بالحديدة والنار والنسطورية يشبهونه بالماء في الظرف واليعقوبية يشبهونه باختلاط الماء والابن والماء والجر فقول القائل اسقاط الحدوث ان أراد به ان المحدث عدم فهذا مكابرة وان أراد به اسقاط المحدث من قلب العبد وأنه لم يبق في قلبه الا القديم فهذا ان أريد به ذات القديم فهو قول النسطورية من النصارى وان أريد به معرفته والايان به وتوحيده وقيل مثله أو المثل العلى أو نوره أو نحو ذلك فهذا المعنى صحيح فان قلوب أهل التوحيد مملوءة بهذا لكن ليس في قلوبهم ذات الرب القديم وصفاته القائمة به وأما أهل الاتحاد العام فيقولون ما في الوجود الا الوجود القديم وهذا قول الجهمية وأبو اسمعيل لم يرد هذا فانه قد صرح في غير موضع من كتبه بتكفير هؤلاء الجهمية الحلوية الذين يقولون ان الله بذاته في كل مكان وانما يشير الى ما يختص به بعض الناس ولهذا قال الأحمنه لأحالي اسرار طائفة من صفوته والاتحاد والحلول الخاص وقع فيه كثير من العباد والصفوية وأهل الاحوال فانهم يفتخرون بما يعجزون عن معرفته وتضعف عقولهم عن تمييزه فيظنون ذات الحق وكثير منهم يظن أنه رأى الله بعينه وفيهم من يحكى مخاطبته له ومعاتبته وذلك كله انما هو في قلوبهم من المثل العلى الذى في قلوبهم بحسب ايمانهم به ومما يشبه المثل العلى رؤية الرب تعالى فى المنام فانه يرى فى صور مختلفة يراه العبد على حسب ايمانه ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم أعظم ايماناً من غيره رأى فى أحسن صورة وهو رؤية منام بالمدينة كما نطقت بذلك الاحاديث المأثورة عنه وأما ليلة المعراج فليس فى شئ من الاحاديث المعروفة أنه رأى ليلة المعراج لكن روى فى ذلك حديث موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث رواه الخلال من طريق أبي عبيدود كرهه القاضى أبو يعلى فى ابطال التاويل والذى نص عليه الامام أحمد فى الرؤية هو ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وما قاله أصحابه فتارة يقول رآه بفؤاده سبحانه وتعالى ذر فانه روى باسناده عن أبي ذر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بفؤاده وقد ثبت فى صحيح مسلم أن أبا ذر سأل النبي صلى الله عليه وسلم هل رأيت ربك فقال نوراً رأى ولم ينقل هذا السؤال عن غير أبي ذر وأما ما يذكره بعض العامة من أن أبا بكر رضى الله عنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال نعم رأيت به وأن عائشة سألته فقال لم أره فهو كذب لم يروه أحد من أهل العلم ولا يحسب النبي صلى الله عليه وسلم عن مسألة واحدة بالنفى والاثبات مطلقاً وممنزعه عن ذلك فلما كان أبو ذر أعلم من غيره اتبعه أحمد مع ما ثبت فى الصحيح عن ابن عباس أنه قال رآه بفؤاده مرتين وتارة يقول أحمد رآه ويطلق اللفظ ولا يقيد بعين ولا قاب اتباع الحديث وتارة يستحسن قول من يقول

ويشبهونه عنده من الغرائب المتجددة قد شهدوا من آيات الله المعتادة ما هو أعظم منه ولو لم يكن الا خلق الانسان فانه من أعظم الآيات فكل أحد يعلم انه هو لم يحدث نفسه ولا أولاده أحدناه ولا أحد من البشر أحدثه ويعلم أنه لا بد له من محدث فكل أحد يعلم ان له خالقاً خلقه ويعلم أنه موجود حتى علم قدر سميع بصير ومن جعل غيره حياً كان أولى أن يكون حياً ومن جعل غيره علباً كان أولى أن يكون علباً ومن جعل غيره قادراً كان أولى أن يكون قادراً ويعلم أيضاً ان فيه من الاحكام ما دل على علم الفاعل ومن الاختصاص ما دل على ارادة الفاعل وان نفس الاحداث لا يكون الا بقدره المحدث فعلمه نفسه المعينة المشخصة الجزئية يفيد العلم بهذا المطالب وغيرها كما قال تعالى وفي أنفسكم أفلا تبصرون

(فصل) اذا تبين ذلك فالآية والعلامة والدلالة على الشئ يجب أن يكون ثبوتها مستلزماً لثبوت المدلول الذى هى آية له وعلامة عليه ولا تقتصر فى كونها آية وعلامة ودلالة الى أن تندرج تحت قضية كلية سواء كان المدلول عليه قد عرفت عينه أو لم تعرف عينه بل عرف على وجهه مطلقاً مجمل فالاول مثل أن يقال علامة دار فلان أن على بابها كذا وعلى عتبا كذا أو علامة فلان أنه كذا

وآه ولا يقول بعين ولا قلب ولم ينقل أحدهم أصحاب أحد الذين باشروه عنه أنه قال آه بعينه وقد
 ذكر ما نقلوه عن أحد الخلال في كتاب السنة وغيره وكذلك لم ينقل أحد باسناد صحيح عن
 ابن عباس أنه قال آه بعينه بل الثابت عنه إما الاطلاق وإما التقييد بالقواد وقد ذكر طائفة من
 أصحاب أحمد كالقاضي أبي يعلى ومن تبعه عن أحمد ثلاث روايات في رؤيته تعالى أحدها أنه آه
 بعينه واختاروا ذلك وكذلك اختاره الأشعري وطائفة ولم ينقل هؤلاء عن أحمد لفظا صريحا
 بذلك ولا عن ابن عباس ولكن المنقول الثابت عن أحمد من جنس النقول الثابتة عن ابن عباس
 إما تقييد الرؤية بالقلب وإما اطلاقها وإما تقييدها بالعين فلم يثبت لأحد ولا عن ابن عباس
 وأما من سوى النبي صلى الله عليه وسلم فقد ذكر الامام أحمد اتفاق السلف على أنه لم يره أحد
 بعينه وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال واعلموا أن أحدنا منكم لن يرى
 ربه حتى يموت وهذا البسطه موضع آخر وإنما المقصود هنا أن كثيرا من السالكين يرد عليه من
 الاحوال ما يصطلحه حتى يظن أنه هو الحق وأن الحق فيه أو أن الحق يتكلم على لسانه وأنه يرى
 الحق أو نحو ذلك وإنما يكون الذي يشاهدونه ويخاطبونه هو الشيطان وفيهم من يرى عرشا عليه
 نور ويرى الملائكة حول العرش ويكون ذلك الشيطان وتلك الشياطين حوله وقد جرى هذا
 لغير واحد

(فصل) وقد اعترف طوائف بأنه يستحق أن يحب وأنكر وأنها يجب غيره إلا بعيني
 الارادة العامة فان محبة المؤمنين لربهم أمر موجود في القلوب والفطر شهديه الكتاب والسنة
 واستفاض عن سلف الامة وأهل الصفة واتفق عليه أهل المعرفة بالله وقد ثبت أن التذاذ
 المؤمنين يوم القيامة بالنظر الى الله أعظم لذة في الجنة ففي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
 أنه قال إذا دخل أهل الجنة الجنة نادى مناد يا أهل الجنة ان لكم عند الله موعدا يريد أن
 ينجزكموه فيقولون ما هو ألم بيض وجوهنا وبثقل موازيننا ويدخلنا الجنة ويجزنا من النار قال
 فيكشف الحجاب فينظرون اليه فإعظاهم شيئا أحب اليهم من النظر اليه وهو الزيادة وفي حديث
 آخر رواه النسائي وغيره أسأل لذة النظر الى وجهه والشوق الى لقاءك في غير ضراء مضرة ولا فتنة
 مضلة فقوله في الحديث الصحيح فإعظاهم شيئا أحب اليهم من النظر اليه يبين أن اللذة الحاصلة
 بالنظر اليه أعظم من كل لذة في الجنة والانسان في الدنيا يجد في قلبه بذكر الله وذكر محامده
 وآلائه وعبادته من اللذة ما لا يجده بشئ آخر وقال النبي صلى الله عليه وسلم جعلت قرة عيني في
 الصلاة وكان يقول أرحنا بالصلاة يابلل وفي الحديث إذا أمرت برياض الجنة فارتعوا قالوا وما
 رياض الجنة قال مجالس الذكر ومن هذا الباب قوله ما بين يدي ومنبري روضة من رياض الجنة
 فان هذا كان أعظم مجالس الذكر والمنكرون لرؤيته من الجهمية والمعتزلة تنكروا هذه اللذة وقد
 يفسرهما من يتأول الرؤية بزيادة العلم على لذة العلم كاللذة التي في الدنيا بذكره لكن تلك أكمل
 وهذا قول متصوفة الفلاسفة والنفاة كالفارابي وكأبي حامد وأمثلة فان ما في كتبه من الاحياء
 وغيره من لذة النظر الى وجهه هو بهذا المعنى والفلاسفة تثبت اللذة العقلية وأبو نصر الفارابي
 وأمثلة من المتفلسفة يثبت الرؤية لله ويفسرها بهذا المعنى وهذه اللذة أيضا ثابتة بعد الموت
 لكنهم مقصرون في تحقيقها واثبات غيرهما من لذات الآخرة كما هو مبسوط في موضعه وأما أبو
 المعالي وابن عسقل ونحوهما فينكرون أن يلتذ أحد بالنظر اليه وقال أبو المعالي يمكن أن يحصل
 مع النظر اليه لذة ببعض المخلوقات من الجنة فتكون اللذة مع النظر بذلك المخلوق وسمع ابن
 عسقل رجلا يقول أسأل لذة النظر الى وجهه فقال هب أن له وجهها فقلت لذت بالنظر اليه وهذا

ونحوه مما أنكر على ابن عقيل فإنه كان فاضلاً ذكياً وكان تسلون آراؤه في هذه المواضع ولهذا يوجد في كلامه كثير مما يوافق فيه قول المعتزلة والجهمية وهذا من ذلك وكذلك أبو المعالي بنى هذا على أصل الجهمية الذي وافقهم فيه الأشعري ومن وافقه كالقاضي أبي بكر والقاضي أبي يعلى وغيرهما أن الله لا يحب ذاته ويرزعون أن الخلاف في ذلك مع الصوفية وهذا القول من بقايا أقوال جهنم بن صفوان وأول من عرف في الإسلام أنه أنكر أن الله يحب أو يحب الجهنم بن صفوان وشيخه الجعد بن درهم وكذلك هو أول من عرف أنه أنكر حقيقة تكليم الله لموسى وغيره وكان جهنم بن صفوان والصفات والاسماء ثم انتقل بعد ذلك إلى المعتزلة وغيرهم فنفوا الصفات دون الاسماء وليس هذا قول أحد من سلف الأمة وأعمتهم بل كلهم متفقون على أن الله يستحق أن يحب وليس شيء أحق بان يحب من الله سبحانه بل لا يصلح أن يحب غيره إلا لجهله وكل ما يحببه المؤمن من طعام وشراب ولباس وغير ذلك لا ينبغي أن يفعله إلا لیسعة عين به على عبادته سبحانه المتضمنة لمحبه فان الله انما خلق الخلق لعبادته وخلق فيهم الشهوات ليقنوا ولو اهما ما يستعينون به على عبادته ومن لم يعبد الله فإنه فاسد هالك والله لا يغفر أن يشرك به فيعبد معه غيره فكيف بمن عطل عبادته فلم يعبد البتة كفرعون وأمثاله وقد قال تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء والتعطيل ليس دون الشرك بل أعظم منه فالمتكبرون عن عبادته أعظم جرماً من الذين يعبدونه ويعبدون معه غيره وهو لا يغفر لهم فأولئك أولى وامان مؤمن الا وفي قلبه حب الله ولو انكر ذلك بلسانه وهؤلاء الذين أنكروا محبته من أهل الكلام وهم مؤمنون لو رجعوا إلى فطرته التي فطرهم التي فطروا واعلموا واعتبروا وأحوال قلوبهم عند عبادته لو وجدوا في قلوبهم من محبته ما لا يعبر عن قدره وهم من أكثر الناس نظراً في العلم به وبصفاته وذكره وذلك كما من محبته والافعال لا يحب لا تحصر النفوس على ذكره الا لتعلق حاجته به ولهذا يقال من أحب شيئاً أكثر من ذكره والمؤمن يجهد نفسه محتاجة إلى الله في تحصيل مطالبه ويحجد في قلبه محبة لله غير هذا فهو محتاج إلى الله من جهة أنه ربه ومن جهة أنه إلهه قال تعالى اياك نعبد واياك نستعين فلا بد أن يكون العبد عابداً لله ولا بد أن يكون مستعيناً به ولهذا كان هذا فرضاً على كل مسلم أن يقوله في صلاته وهذه الكلمة بين العبد وبين الرب وقد روى الحسن البصري رحمه الله ان الله أنزل مائة كتاب وأربعة كتب جمع سرها في الأربعة وجمع سر الأربعة في القرآن وجمع سر القرآن في الفاتحة وجمع سر الفاتحة في هاتين الكلمتين اياك نعبد واياك نستعين ولهذا اثناها الله في كتابه في غير موضع من القرآن كقوله فاعبده وتوكل عليه وقوله عليه توكلت واليه أنيب وقوله عليه توكلت واليه متاب وقوله ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه وأمثال ذلك وهم يتأولون محبته على محبة عبادته وطاعته فيقال لهم فيمنع في الفطرة أن يحب الانسان طاعة مطاع وعبادته الا أن يكون محباً له والافعال لا يحب لنفسه لا يحب الانسان لا طاعته ولا عبادته ومن كان انما يحب الطاعة والعبادة للعرض المخلوق فهو لا يحب الا ذلك العرض ولا يقال ان هذا يحب الله الا ترى أن الكافر والظالم ومن يبغضه المؤمن قد يستأجر المؤمن على عمل يعمله فيعمل المؤمن لاجل ذلك العرض ولا يكون المؤمن محباً للكافر وللظالم اذا عمل له بغيره لانه ليس مقصوده الا العرض فن كان لا يريد من الله الا العرض على عمله فإنه لا يحب قط الا كل يحب الفاعل لمن يستأجره ويعطيه العرض على عمله فان كل محبوب إما أن يحب لنفسه وإما أن يحب لغيره فما أحب لغيره فالمحجوب في نفس الامر هو ذلك الغير وإما هذا فاعمالاً أحب لكونه وسيلة إلى المحجوب والوسيلة قد

ومؤيد المقضاها لكن علم القلوب يقتضى الآيات والعلامات لا يجب أن يقف على هذا القياس بل تعلم موجبه ومقتضاها وان لم يخطر لها ان كل ممكن فإنه لا يترجح أحد طرفيه على الآخر الا بترجح أو لا يترجح وجوده على عدمه الا بترجح ومن هنا يتبين لك أن ما تنازع فيه طائفة من النظار وهو أن علة الافتقار إلى الصانع هل هو الحدوث أو الامكان أو مجموعهما لا يحتاج اليه وذلك أن كل مخلوق فنفسه وذاته مفتقرة إلى الخالق وهذا الافتقار وصف له لازم ومعنى هذا أن حقيقته لا تكون موجودة الا بخالق يخلقها فان شهدت حقيقة موجودة في الخارج علم أنه لا بد لها من فاعل وان تصورت في العقل علم أنها لا توجد في الخارج الا بفاعل ولو قدر أنها تصورت صوراً مطلقاً علم أنها لا توجد الا بفاعل وهذا يعلم بنفس تصورهما وان لم يشعر القلب بكونها حادثاً أو ممكنة وان كان كل من الامكان والحدوث دليلاً أيضاً على هذا الافتقار لكن الحدوث يستلزم وجودها بعد العدم وقد علم أنها لا توجد الا بفاعل والامكان يستلزم أنها لا توجد الا بوجد وذلك يستلزم اذا وجدت أن تكون بوجد وهي من حيث هي هي وان لم تدرج تحت وصف كل من يستلزم الافتقار إلى الفاعل أي لا تكون موجودة الا بالفاعل ولا تدوم وتبقى الا بالفاعل

تكون مكرهه غاية الكراهة لكن يتحملها الانسان لاجل المقصود كما يجزع المريض الدواء الكريه لاجل محبته للعافية ولا يقال انه يجب ذلك الدواء الكريه فان كان الرب سبحانه لا يحب الا لما يخلفه من النعم فانه لا يجب وقد قال تعالى ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حبا لله فأخبر أن المؤمنين أشد حبا لله من المشركين وأن المشركين يحبون الانداد كحب الله ومن المعلوم أن المشركين يحبون آلهم - ثم محبة قوية كما قال تعالى وأشربوا في قلوبهم العجل بكفرهم وهذا وان كان يقال انه لما ينظرونه فيهم من أنها تنفعهم فلا ريب أن الشيء يجب لهذا ولهذا ولكن اذا ظن فيه أنه متصف بصفات الكمال كانت محبته أشد مع قطع النظر عن نفعه والحديث الذي يروى أحبوا الله لما يغذوكم به من نعمه وأحبوني بحب الله وأحبوا أهل بيتي بحبي اسناده ضعيف فان الله يجب أن يحب لذاته وان كانت محبته واجبة لاحسانه وقول القائل المحبة للاحسان محبة العامة وتلك محبة الخاصة ليس بشئ بل كل مؤمن فانه يجب الله لذاته ولو أنكر ذلك بلسانه ومن لم يكن الله ورسوله أحب اليه مما سواهم لم يكن مؤمنا ومن قال اني لأجد هذه المحبة في قلبي لله ورسوله فأحد الامرين لازم اما أن يكون صادقا في هذا الخبر فلا يكون مؤمنا فان أب جهل وأبالب وأمثالهما اذا قالوا ذلك كانوا صادقين في هذا الخبر وهم كفار واعمالهم في نفوسهم من الكفر مع أن هؤلاء في قلوبهم محبة الله لكن مع الشرك به فانهم اتخذوا من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله ولهذا أفضوا الرسول وعادوه لانه دعاهم الى عبادة الله وحده ورفض ما يحبونه معه فنهاهم أن يحبوا شيا كحب الله فأفضوه على هذا فقد يكون بعض هؤلاء المشركين الذين اتخذوا من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله بفضل ذلك الندى على الله في أشياء وهو هؤلاء قد يعلمون أن الله أجل وأعظم لكن تهوى نفوسهم ذلك الندى كثر والرب تعالى اذا جعل من يحب الانداد كعبه مشركين فمن أحب الندى كثر كان أعظم شركا وكفرا كما قال تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم فلولا اعظيمهم لا كرهتهم على الله لما سبوا الله ان سب آلهم وقال تعالى وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والانعام نصيبا فقالوا هذا لله برعهم وهذا الشرك اثنافا كان شركا لهم فلا يصل الى الله وما كان لله فهو يصل الى شركائهم ساء ما يحكمون وقال أبو سفيان يوم أحد * أعل هبل أعل هبل * فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا تجيبوه قالوا وما نقول قال قولوا * الله أعلى وأجل * وقال أبو سفيان * إن لنا العزى ولا عزى لكم * قال ألا تجيبوه قالوا وما نقول قال قولوا * الله مولانا مولى لكم * ويوجد كثير من الناس يخلف بنذ جعله لله وينذر له ويوالى في محبته وعبادته من يبعضه ويخلف به فلا يكذب ويوفى بما نذر له وهو يكذب اذا حلف بالله ولا يوفى بما نذر له ولا يوالى في محبة الله ولا يعادى في الله كما يوالى ويعادى لذلك الندى فمن قال اني لأجد في قلبي أن الله أحب الي مما سواه فأحد الامرين لازم اما أن يكون صادقا فيكون كافرا اتخذوا في النار من الذين اتخذوا من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله واما أن يكون غالطا في قوله لا أجد في قلبي هذا والانسان قد يكون في قلبه معارف وارادات ولا يدري أمها في قلبه فوجود الشيء في القلب شئ والدراية به شئ آخر ولهذا يوجد الواحد من هؤلاء يطلب تحصيل ذلك في قلبه وهو حاصل في قلبه فتراه يتعب تعبنا كثيرا الجهله وهذا كالموسوس في الصلاة فان كل من فعل فعلا باختياره وهو يعلم ما يفعله فلا بد أن ينويه ووجود ذلك بدون النية التي هي الارادة ممنوع فمن كان يعلم أنه يقوم الى الصلاة فهو يريد الصلاة ولا يتصور أن يصلى الا هو يريد الصلاة فطلب مثل هذا التحصيل النية من جهله بحقيقة النية ووجودها في نفسه وكذلك

المبقي المديم لها فهي مفتقرة اليه في حدوثها وبقائها سواء قيل ان بقاها وصف زائد عليها أو لم يقل ولهذا يعلم العقل بالضرورة ان هذا الحادث لا يبقى الا بسبب ببقية كما يعلم أنه لم يحدث الا بسبب يحدثه ولو بنى الانسان سقفا ولم يدع شيا يمكنه لقال له الناس هذا الايدوم ولا يبقى وكذلك اذا خاط الثوب بخيوط ضعيفة وخاطه خياطة فاسدة قالوا له هذا الا يبقى البقاء المطلوب فهم يعلمون بغفرتهم افتقار الامور المفتقرة الى ما يبقها كما يعلمون افتقارها الى ما يحدثها وينشئها وما يذكر من الامثال المضروبة والشواهد المبينة لتكون الصنعة تفتقر الى الصانع في حدوثها وبقائها انما هو للتنبه على ما في الفطرة كما عثرت بالسفينة في الحكاية المشهورة عن بعض أهل العلم أنه قال له طائفة من الملاحدة ما الدلالة على وجود الصانع فقال لهم دعوني نفاطرى مشغول بامر غريب قالوا ما هو قال بلغنى أن في دجلة سفينة عظيمة مملوءة من أصناف الامتعة العجيبة وهي ذاهبة وراجعة من غير أحد يجر كها ولا يقوم عليها فقالوا له أبحنون أنت قال وما ذلك قالوا هذا يصدقه عاقل فقال فكيف صدقت عقولكم أن هذا العالم بما فيه من الأنواع والأصناف والحوادث العجيبة وهذا الفلك الدوار والسيار يجري ويحدث هذه الحوادث بغير محدث وتحرك هذا المتحرك بغير

من كان يعلم أن غدا من رمضان وهو مسلم يعتقد وجوب الصوم وهو مريد للصوم فهذا نية الصوم وهو حين يتعشى يتعشى عشاء من يريد الصوم ولهذا يفرق بين عشاء ليلة العيد وعشاء ليلة شهر رمضان فليلة العيد يعلم أنه لا يصوم فلا يريد الصوم ولا ينويه ولا يتعشى عشاء من يريد الصوم وهذا مثل الذي يأكل ويشرب ويتعشى ويركب ويلبس إذا كان يعلم أنه يفعل هذه الأفعال فلا يبدأ بزيدها وهذه نيتها فلوقال بلسانه أريد أن أضع يدي في هذا الأثناء لأخذ لقمة آكلها كان أحق عند الناس فهكذا من يتكلم بمثل هذه الألفاظ في نية الصلاة والطهارة والصيام ومع هذا فمجد خلقا كثيرا من الموسوسين بعلم وعبادة يجتهد في تحصيل هذه النية أعظم مما يجتهد من استخراج مافي قعر معدته من التيقن أو من يتطلع الأدوية الكريهة وكذلك كثير من المعارف قديكون في نفس الانسان ضرور يا وفطر يا وهو يطلب الدليل عليه لاعراضه عما في نفسه وعدم شعوره بشعوره فهكذا كثير من المؤمنين يكون في قلبه محبة الله ورسوله وقد نظر في كلام الجهمية والمعتزلة نفاة المحبة واعتقد ذلك قولا صحيحا لما ظنه من صحة شبهاتهم أو تقليد الهم فصار يقول بموجب ذلك الاعتقاد ينكر ما في نفسه فان في محبة الله يقول المحبة لا تكون الا لما يناسب المحبوب ولا مناسبة بين القديم والمحدث وبين الواجب والممكن وبين الخالق والمخلوق فيقال لفظ المناسبة لفظ مجمل فانه يقال لامناسبة بين ذاك وكذا أي أحدهما أعظم من الآخر فلا ينسب هذا الى هذا كما يقال لانسبة لمال فلان الى مال فلان ولانسبة لعلمه أو وجوده أو ماله الى علم فلان وجود فلان وماله فلان يراد به أن هذه النسبة حقيرة صغيرة كلانسبة كما يقال لانسبة للخردلة الى الجبل ولانسبة للتراب الى رب الارباب فاذا أريد بأنه لانسبة للمحدث الى القديم هذا المعنى ونحوه فهو صحيح وليست المحبة مستلزمة لهذه النسبة وان أريد أنه ليس في القديم معنى يحبه لاجله المحدث فهذا رأس المسئلة فلم قلت انه ليس بين المحدث والقديم ما يجب المحدث القديم لاجله ولم قلت ان القديم ليس متصفا بمحبة ما يحبه من مخلوقاته والمحبة لا تستلزم نقصا بل هي صفة كمال بل هي أصل الارادة فكل ارادة فلا يبدأ أن تستلزم محبة فان الشئ انما يراد لانه محبوب أو لانه وسيلة الى المحبوب ولو قدر عدم المحبة لا تمتنع الارادة فان المحبة لازمة للارادة فاذا انتفى اللازم انتفى الملزوم وكذلك المحبة مستلزمة للارادة فمن أحب شيئا فلا يبدأ أن يتضمن حبه اياه ارادة لبعض متعلقاته ولهذا كان خلقه تعالى لمخلوقاته بحكمة والحكمة مرادة محبوبة فهو خلق ما خلق لمراد محبوب كما تقدم وهو سبحانه يحب عبادة المؤمنين فيريد الاحسان اليهم وهم يحبونه فيريدون عبادته وطاعته وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه من ولده ووالده والناس أجمعين وما من مؤمن الا وهو يحب في قلبه للرسول من المحبة ما لا يجد لغيره حتى انه اذا سمع محبوبا له من أقاربه أو أصدقائه يسب الرسول هان عليه عداوته ومهاجرته بل وقتله لحب الرسول وان لم يفعل ذلك لم يكن مؤمنا قال تعالى لا تجد قوميا يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله رسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الایمان وأيدهم بروح منه بل قد قال تعالى قل ان كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم أو أزواجكم أو عشيرتكم وأموالكم أو قرىتموها أو تجارتكم أو نسوةكم أو إخوانكم أو أهليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتر بصواحتي يأتي الله بأمره فتوعد من كان الأهل والمال أحب اليه من الله ورسوله وجهاد في سبيله وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله أحب اليه مما سواهما ومن كان يحب المرء

محرله فوجوهوا على أنفسهم باللام وهذا اذا قيل فهذه السفينة أثبتت نفسها في الساحل بغير موقوف أو ثقها ولا رابط ربطها كذبت العقول بذلك فهكذا اذا قيل ان الحوادث تبقى وتدوم بغير مبق يقبها ولا ممسك يمسكها ولهذا نبه سبحانه على هذا وهذا فالاول كثير وأما الثاني ففي مثل قوله ان الله يمسك السموات والارض أن تزولا ولئن زالتا ان أمسكهما من أحد من بعده انه كان حليما غفورا وقوله ومن آياته أن تقوم السماء والارض بأمره وقوله رفع السموات بغير عمد ترزقها وهذا الابقاء يكون بالرزق الذي يمد الله به الخلق كما قال الله تعالى الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم ثم يحييكم هل من شركائكم من يفعل من ذلكم من شئ سبحانه وتعالى عما يشركون وهذا الذي ذكرناه من أن نفس الايمان المحدثه كالانسان تستلزم وجود الصانع الخالق وأن علم الانسان بأنه صنوع يستلزم العلم بصانعه بذاته من غير احتياج الى قضية كلية تقترن بهذا وهو معنى ما يذكره كثير من الناس مثل قول الشهرستاني أما تعظيم العالم عن الصانع العليم القادر الحكيم فليست أراها مقالة ولا عرفت عليها صاحب مقالة الا ما نقل عن شاذلية قليلة من الدهرية انهم قالوا كان العالم في الازل أجزاء مشبوهة تعزل على غير استقامة

لا يحبه الله ومن كان يكرهه أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار
فوجود حلاوة الايمان في القلب لا تكون من محبة العوض الذي لم يحصل بعد بل الفاعل الذي
لا يعمل الا للذكراء لا يجسد حال العمل الاتعب والمشقة وما يؤلمه فلو كان لامعنى محبة الله ورسوله
الاشحبه ما سيصير اليه العبد من الاجر لم يكن هنا حلاوة ايمان يجدها العبد في قلبه وهو في دار
التكليف والامتحان وهذا خلاف الشرع وخلاف الفطرة التي فطر الله عليها قلوب عباده فقد
ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال كل مولود يولد على الفطرة وفي صحيح مسلم
عنه أنه قال يقول الله تعالى خلقت عبادهي خنفاء فاجتاتهم الشياطين وحرمت عليهم ما أحلت
لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا فأن الله فطر عباده على الخنيفة ملة ابراهيم
وأصلها محبة الله وحده فامن فطرة لم تفسد الا وهي تجدها محبة الله تعالى لكن قد تفسد
الفطرة اما لكبر وعرض فاسد كما في فرعون واما بأن يشركه معه غيره في المحبة كما قال تعالى ومن
الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله واما أهل التوحيد الذين يعبدون الله
مخلصين له الدين فان في قلوبهم محبة الله لا يماثله فيها غيره ولهذا كان الرب محمودا حمدا مطلقا
على كل ما فعله وحمدا خاصا على احسانه الى الخادم فهذا حمد الشكر والاول حمده على كل
ما فعله كما قال الحمد لله الذي خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور الحمد لله فاطر
السموات والارض الآية والحمد ضد الذم والحمد خبير بحاسن المحمود مقرون بحبته والذم خبير
بمساوي المذموم مقرون ببغضه ولا يكون حمد المحمود الامع محبته ولا يكون ذم المذموم الامع
بغضه وهو سبحانه له الحمد في الاولى والاخرة وأول ما نطق به آدم الحمد لله رب العالمين وأول
ما سمع من ربه يرجو ربك وأخر دعوى أهل الجنة أن الحمد لله رب العالمين وأول من يدعى الى
الجنة الحمادون وبنينا محمد صلى الله عليه وسلم صاحب لواء الحمد آدم فمن دونه تحت لوائه وهو
صاحب المقام المحمود الذي يعطيه به الاولون والآخرين فلا تكون عبادة الاجب المعبود ولا
يكون حمد الاجب المحمود وهو سبحانه المعبود المحمود وأول نصف الفاتحة الذي للرب حمد
وأخره عبادته أوله الحمد لله رب العالمين وآخره اياك نعبد كما ثبت في حديث القسمة يقول الله
تبارك وتعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدتي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدتي
ما سأل يقول العبد الحمد لله رب العالمين فيقول الله حمدني عبدتي يقول العبد الرحمن الرحيم
فيقول الله تعال أنتي على عبدتي يقول العبد مالك يوم الدين فيقول الله تبارك وتعالى حمدني
عبدتي يقول العبد اياك نعبد و اياك نستعين فيقول الله تعال هذه الآية بيني وبين عبدتي
ولعبدتي ما سأل يقول العبد اهدنا الصراط المستقيم الى آخر السورة يقول الله تعال هذا
لعبدتي ولعبدتي ما سأل رواه مسلم في صحيحه وقال النبي صلى الله عليه وسلم أفضل ما قلت أنا
والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير فجمع بين
التوحيد والتحميد كما قال تعالى فادعوه مخلصين له الدين الحمد لله رب العالمين وكان ابن عباس
يقول اذا قلت لا اله الا الله فقل الحمد لله رب العالمين يتأول هذه الآية وفي سنن ابن ماجه
وغیره عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال أفضل الذكركر لا اله الا الله وأفضل الدعاء الحمد لله
وفي السنن عنه صلى الله عليه وسلم انه قال كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجزم وقال
أيضا كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كأيام الجماء فلا بد في الخطبة من الحمد لله ومن توحيد
ولهذا كانت الخطبة في الجمع والاعياد وغير ذلك مشتملة على هذين الاصلين وكذلك التشهد
في آخر الصلاة أوله ثناء على الله وآخره الشهادتان ولا يكون الثناء الاعلى محبوب ولا التاله الا

فاصلتك اتفاقا فصل العالم بشكله الذي تراه عليه (قال) ولست أرى صاحب هذه المقالة ممن ينكر الصانع بل هو يعترف بالصانع لكنه يحيل سبب وجود العالم على الخلق والاتفاق احترازا عن التعليل فاعقدت هذه المسئلة من النظريات التي يقام عليها برهان فان الفطرة السليمة الانسانية شهدت بضرورة فطرتها وبديهة فكرتها بصانع عليم قادر حكيم أفي الله شك ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وان هم غفلوا عن هذه الفطرة في حال السراء فلا شك أنهم يلوذون اليها في حال الضراء دعوا الله مخلصين له الدين واذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون الاياه (قال) ولهذا لم يرد التكليف بمعرفة وجود الصانع وانما ورد بمعرفة التوحيد ونفي الشرك أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاعلم أنه لا اله الا الله ولهذا جعل محل النزاع بين الرسل وبين الخلق في التوحيد ذلكم بالله اذا دعى الله وحده كفرتم وان يشرك به تؤمنوا واذا ذكر الله وحده اشمازت قلوب الذين لا يؤمنون بالاخرة واذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا على ادبارهم نفورا (قال) وقد سلك المتكلمون طريقا في اثبات الصانع وهو الاستدلال بالحوادث على محدث صانع وسلك الاوائل طريقا

محبوب وقد بسطنا الكلام في حقائق هذه الكلمات في مواضع متعددة وإذا كان العباد
 يحمدهونه وينشرون عليه ويحبونه وهو سبحانه أحق بحمد نفسه والثناء على نفسه والمحبة لنفسه
 كما قال أفضل الخلق لأحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك فلأنشاء من مثن أعظم من
 ثناء الرب على نفسه ولأنشاء الإحباب والحب من محبوب المحبوب أعظم من محبة الرب لنفسه
 وكل ما يحبه من عباده فهو تابع لحبه لنفسه فهو يحب المقسطين والمحسنين والصابرين والمؤمنين
 ويحب التوايين ويحب المتطهرين ويفرح بتوبة التائبين كل ذلك تابع لحبه نفسه فان المؤمن
 إذا كان يحب ما يحبه من المخلوقات لله فيكون حبه للرسول والصالحين تبعاً لحبه لله فكيف الرب
 تعالى فيما يحبه من مخلوقاته إنما يحبه تبعاً لحبه لنفسه وخلق المخلوقات لحكمته التي يحبها فما
 خلق شيئاً إلا لحكمة وهو سبحانه قد قال أحسن كل شيء خلقه وقال صنع الله الذي أتقن كل شيء
 وليس في أسمائه الحسنى الاسم بمدح به ولهذا كانت ككلمة الحسن والحسنى خلاف
 السواى فكلمة الحسن والحسنى محبوب ومدح فالمقصود بالخلق ما يحبه ويرضاه وذلك أمر
 مدوح ولكن قد يكون من لوازم ذلك ما يريده لانه من لوازم ما يحبه ووسائله فان وجود المزموم
 بدون اللازم ممتنع كما يمتنع وجود العلم والارادة بلا حياة ويمتنع وجود المولود مع كونه مولوداً بلا
 ولادة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح حديث الاستفتاح والخير بيدك
 والشر ليس اليك وقد قيل في تفسيره لا يتقرب به اليك بناء على أنه الاعمال المنهى عنها وقد
 قيل لا يضاف اليك بناء على أنه المخلوق والشر المخلوق لا يضاف الى الله مجرداً عن الخير وإنما يذكر
 على أحد وجوه ثلاثة إما مع اضافته الى المخلوق كقوله من شر ما خلق وإما مع حذف الفاعل
 كقول الجن وأنا لاندري أشمر أريد من في الارض أم أرايدهم بهم يرشدا ومنه في الفاتحة صراط
 الذين أنعم عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فذكر الانعام مضافاً اليه وذكر الغضب محذوفاً
 فاعله وذكر الضلال مضافاً الى العبد وكذلك قوله وإذا مرضت فهو يشفين وإما أن يدخل
 في العموم كقوله خالق كل شيء ولهذا اذا ذكر باسمه الخاص قرن بالخير بقوله في أسمائه الحسنى
 الضار النافع المعطي المانع الخافض الرفع المعز المذل فجمع بين الاسمين لما فيه من العموم والشمول
 الدال على وحدانيته وانه وحده يفعل جميع هذه الاشياء ولهذا لا يدعى بأحد الاسمين كالضار
 والنافع والخافض والرفع بل يذكران جميعاً ولهذا كان كل نعمة منه فضلاً وكل نقمة منه عدلاً وفي
 الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عين الله ملاءى لا يغيبها نقمة سحاء الليل والنهار
 أرا يتم ما أنفق منذ خلق السموات والارض فانه لم يغيب ما في يمينه والقسط بيده الاخرى يخفض
 ويرفع فالاحسان بيده اليمنى والعدل بيده الاخرى وكتايبه يمين مباركته كما ثبت في الصحيح عن
 النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال المقسطون عند الله يوم القيامة على منابر من نورة عن يمين الرحمن
 وكتايبه يمين الذين يعدلون في أهلهم وما ولوا ولبسط هذا موضع آخر والمقصود هنا أنه
 سبحانه اذا خلق ما بغضه ويكرهه لحكمة يحبها ويرضاها فهو مريد لكل ما خلقه وان كان بعض
 مخلوقاته إنما خلقه لغيره وهو بغضه ولا يحبه وهذا الفرق بين المحبة والمشيئة هو مذهب السلف
 وأهل الحديث والفقهاء وأكثر متكلمي أهل السنة كالحنفية والكرامية والمتقدمين من
 الحنبلية والمالكية والشافعية كما ذكر ذلك أبو بكر عبد العزيز في كتاب المقنع وهو أحد أقوال
 الأشعري وعليه اعتماد أبو الفرج ابن الجوزي ووجهه على قول من قال لا يحب الفساد للمؤمن
 أو لا يحبه ديناً وذكر أبو المعالي أن هذا قول السلف وأول من جعلها مساوياً من أهل الانبياء
 هو أبو الحسن والذين قالوا هذا من متأخري المالكية والشافعية والحنبلية كما في المعالي

آخر وهو الاستدلال بإمكان الممكنات
 على مرجح لاحد طرفي الامكان
 (قلت) وهذا الطريق الثاني لم يسلكه
 الاوائل وإنما سلكه ابن سينا ومن
 وافقه ولكن الشهرستاني وأمثاله
 لا يعرفون مذهب أرسطو والاول
 إذ كان عمدتهم فيما ينقلونه من
 الفلسفة على مذهب ابن سينا (قال)
 ويدعى كل واحد من جهة الاستدلال
 ضرورة وبدية (قال) وأنا أقول
 ما شهد به الحدوث أو دل عليه
 الامكان بعد تقديم المقدمات دون
 ما شهدت به الفطرة الانسانية من
 احتياجه في ذاته الى مدبره
 متبني مطلب الحاجات يرغب اليه
 ولا يرغب عنه ويستغنى به
 ولا يستغنى عنه ويتوجه اليه ولا
 يعرض عنه ويفرح اليه في الشدائد
 والمهمات فان احتياج نفسه
 أوضح من احتياج الممكن الخارج
 الى الواجب والحادث الى المحدث
 وعن هذا المعنى كانت تعريفات
 الحق سبحانه في التنزيل على هذا
 المنهاج أم من يجيب المضطر اذا
 دعاه أم من يخفيكم من ظلمات البر
 والبحر أم من يرزقكم من السماء
 والارض أم من يبدأ الخلق ثم
 يعيده وعلى هذا المعنى قال النبي
 صلى الله عليه وسلم خلق الله العباد
 على معرفته فاجتلتهم الشياطين
 عنها (قلت) لفظ الحديث في
 الصحيح بقول الله خلق عبادي
 حنفاء فاجتلتهم الشياطين وحومت
 عليهم ما أحلت لهم وأمرتهم

والقاضى أبى يعلى وغيرهما هم في ذلك تبع للاشعري وبهذا الفرق يظهر أن الإرادة نوعان
 ارادة أن يخلق وارادة لما أمر به فأما المأمور به فهو مراد ارادة شرعية دينية متضمنة أنه يجب
 ما أمر به ويرضاه وهذا معنى قولنا يريد من عبده فهو يريد به كإيراد الأمر الناصح للأمر
 المنصوح يقول هذا خير لك وأنفع لك وهو إذا فعله أحبه الله ورضيه والمخالفات مرادة ارادة
 خلقية كونية وهذه الارادة متضمنة لما وقع دون ما لم يقع وقد يكون الشيء مراد الله غير محبوب
 بل أرادته لأفضائه الى وجود ما هو محبوب له أو لكونه شرطا في وجود ما هو محبوب له فهذه
 الارادة الخلقية هي المذكورة في قوله تعالى فمن يريد الله أن يهديه يسره صدره للاسلام ومن يرد
 أن يضله يجعل صدره ضيقا حرا جافا في قوله ولا نضعكم نصحي ان أردت أن أنصح لكم ان كان الله
 يريد أن يغويكم هو يرادكم وفي قول المسلمين ما شاء الله كان وما لم يئسأ لم يكن وفي قوله ولوشئنا
 لا تبناكل نفس هداها وأمثال ذلك والارادة الامر به هي المذكورة في قوله يريد الله بكم اليسر
 ولا يريد بكم العسر وفي قوله والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن
 تتوبوا ميلا عظيما يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا وفي قوله ما يريد الله ليجعل
 عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم وأمثال ذلك وإذا قيل الأمر هل
 يستلزم الإرادة أم يأمر بما لا يريد قيل هو لا يستلزم الإرادة الاولى وهي ارادة الخلق فليس
 كل ما أمر الله به أراد أن يخلقه وأن يجعل العبد المأمور فاعلاله والقدرية تنفي أن يريد ذلك
 لانه عندهم لا يجعل أحدا فاعلا ولا يخلق فعل أحد وأما أهل السنة فعندهم هو الذي جعل
 الارار أربارا والمسلمين مسلمين وعندهم من أمره وجعله فاعلا للمأمور صار فاعلاله وان لم
 يجعله فاعلاله لم يصرفاعلا فأهل الايمان والطاعة أراد منهم ايمانهم وطاعتهم أمر او خلقا
 فأمرهم بذلك وأعانهم عليه وجعلهم فاعلين لذلك ولولا اعانته لهم على طاعته لما أطاعوه وأهل
 الكفر والمعصية أمرهم ولم يجعلهم مطيعين فلم يرد أن يخلق طاعتهم لكنه أمرهم بها وأرادها
 منهم ارادة شرعية دينية لكونها منفعلة لهم ومصلحة إذا فعلوها ولم يرد أن يخلقها للمنافي ذلك من
 الحكمة وإذا كان يجبها بتقدير وجودها فقد يكون ذلك مستلزما لا امر بكرهه أو لفوات ما هو
 أحب اليه منه ودفعه أحب اليه من حصول ذلك المحبوب فيكون ترك هذا المحبوب يدفع
 المكروه أحب اليه من وجوده كما أن وجود المكروه المستلزم لوجود المحبوب يجعله مرادا
 لاجله اذا كان محبته له أعظم من محبته لعدم المكروه الذي هو الوسيلة وليس كل من نصحته بقولك
 عليك أن تعينه على الفعل الذي أمرته به فالانبياء والصالحون دائما ينصحون الناس بأمر ونهيهم
 ويدلونهم على ما إذا فعلوه كان صلاحا لهم ولا يعاينونهم على أفعالهم وقد يكونون قادرين لكن
 مقتضى حكمتهم أن لا يفعلوا ذلك لاسباب متعددة والرب تعالى على كل شيء قدير لكن ما من
 شيء الا وله ضد ينافيه وله لازم لا بد منه فيمتنع وجود الضدين معا أو وجود الملزوم بدون اللازم
 وكل من الضدين مقدور لله والله قادر على أن يخلقه لكن بشرط عدم الآخر فأما وجود الضدين
 معا فيمتنع لذاته فلا يلزم من كونه قادرا على كل منهما وجود أحدهما مع الآخر والعباد قد
 لا يعلمون التنافي أو التلازم فلا يكونون عالمين بالامتناع فيظنونهم ممكن الوجود مع حصول
 المحبوب المطلوب للرب وفرق بين العلم بالامكان وعدم العلم بالامتناع وانما عندهم عدم العلم
 بامتناع العلم بالامكان والعدم لا فاعل له فأتوا من عدم علمهم وهو الجهل الذي هو أصل الكفر وهو
 سبحانه اذا اقتضت حكمته خلق شيء فلا بد من خلق لوازمه وفي اضداده فاذا قال القائل لم يجعل
 معه الضد المنافي أو لم وجد اللازم كان لعدم علمه بالحقائق وهذا مثل أن يقول القائل هلا

أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا
 (قال) فتلك المعرفة هي ضرورة
 الاحتياج وذلك الاجتياز من
 الشيطان هو تسويله الاستغناء
 ونفي الحاجة والرسول مبعوثون
 لتذكيروا الفطرة وتطهيرها عن
 تسويلات الشياطين فانهم
 السابقون على أصل الفطرة وما كان
 له عليهم من سلطان فذكر ان
 نفعت الذكري سيد كرم من يخشى
 فقولا له قولنا لينا لعله يتذكر أو
 يخشى (قلت) الذي في الحديث
 ان الشياطين أمرتهم أن يشركوا
 به ما لم ينزل به سلطانا وهذا المرض
 العام في أكره بني آدم وهو الشرك
 كما قال تعالى وما يؤمن أكثرهم
 بالله الا وهم مشركون وأما
 التعطيل فهو مرض خاص لا يكاد
 يقع الا عن عناد كما وقع لفرعون
 وليس في الحديث ان الشياطين
 سولت لهم الاستغناء عن الصانع
 فان هذا يقع الاخصا لبعض
 الناس أو لكثير منهم في بعض
 الاحوال وهو من جنس السفسطة
 بل هو من السفسطة والسفسطة
 لا تكون عامة لعدد كثير أو غالب
 تعرض لبعض الناس أو لكثير منهم
 في بعض الاشياء (قال) ومن رحل
 الى الله قربت مسافته حيث رجع
 الى نفسه أدنى رجوع فعرف
 احتياجه اليه في تكوينه وبقائه
 وتقلبه في أحواله وأنحائه ثم
 استبصر من آيات الافاق الى آيات
 النفس ثم استشهد به على الملوك

خلق زيد اقبل ابيه فيقال له بمنع ان يكون ابنه ويخلق قبله أو يخلق حتى يخلق أبوه والناس
تظهر لهم الحكمة في كثير من تفاصيل الامور التي يتدبرونها كما تظهر لهم الحكمة في ملوحة ماء العين
وعذوبة ماء الفم ومراة ماء الاذن وملوحة ماء البحر وذلك يدلهم على الحكمة فيما لم يعلموا
حكمته فان رأى انسانا بارعا في الخو أو الطب أو الحساب أو الفقه وعلم أنه أعلم منه بذلك اذا
أشكى عليه بعض كلامه فلم يفهمه سلم ذلك اليه فرب العالمين الذي بهرت العقول حكمته ورحمته
الذي أحاط بكل شئ علما وأحصى كل شئ عددا وهو أرحم الراحمين وأحكم الحاكمين وأرحم
بعباده من الوالدة بولدها كيف لا يجب على العبد أن يسلم ما جهله من حكمته الى ما علمه منها
وهذه الامور مبسطة في غير هذا الموضوع والمقصود هنا التنبيه على المختلفين في الكتاب الذين يرد
كل منهم قول الآخر وفي كلام كل منهم حق وباطل وقد ذكرنا مثالا في الاماء والاحكام
والوعد والوعيد ومثالا في الشرع والقدر ونذكر مثالا لثالثي القرآن فان الأئمة والسلف اتفقوا
على أن القرآن كلام الله غير مخلوق بل هو الذي تكلمه بقدرته ومشيئته لم يقل أحد منهم انه
مخلوق ولا انه قديم وصار المختلفون بعدهم على قولين فقوم يقولون هو مخلوق خلقه الله في غيره
والله لا يقوم به كلامه ويقولون الكلام صفة فعل لصفة ذات ومرادهم بالفعل ما كان منفصلا
عن الفاعل غير قائمه به وهذا لا يعقل أصلا ولا يعرف متكلم لا يقوم به كلامه وقوم يقولون بل
هو قديم لم يزل قائما بالذات أزلا وأبدا لا يتكلمه لا بقدرته ولا بمشيئته ولم يزل نداؤه موسى أزليا
وكذلك قوله بالبراهيم باموسى يا عيسى ثم صار هو لأخر بين حزبا عرفوا أن ما كان قديما لم يزل
يتمتع أن يكون حروفا وحروفا وأصواتا فان الحروف متعاقبة الباء قبل السين والصوت لا يبقى
بل يكون شيا بعد شئ كالحركة فتمتع أن يكون الصوت الذي سمعه موسى قديما لم يزل ولا يزال
فقالوا كلامه معنى واحد قائم بذاته هو الامر بكل ما موروا النبي عن كل منهي عنه والخبر بكل
ما أخبر به ان عبر عنه بالعربية كان قرآنا وان عبر عنه بالعبرانية كان تورا وان عبر عنه
بالسريانية كان انجيلا وان ذلك المعنى هو امر بكل ما أمر به وهو نهي عن كل ما نهى عنه وهو
خبر بكل ما أخبر به وكونه أمرا ونهيا وخبر اصفاة له اضافة مثل قولنا زيد أب وعم وخال ايسر
أنواعه ولا ينقسم الكلام الى هذا وهذا قالوا والله لم يتكلم بالقرآن العربي ولا بالتورا
العبرانية ولا بالانجيل السريانية ولا سمع موسى ولا غيره منه بآذنه صوتا ولكن القرآن العربي
خلقه الله في غيره وأحدثه جبريل أو محمد ليخبر به عما اراد افهامه من ذلك المعنى الواحد فقال
لهم جهه والناس هذا القول مخالف لصريح المعقول وصحيح المنقول فاننا نعلم بالاضطرار أن
معنى آية الكرسي ليس هو معنى آية الدين ولا معنى قل هو الله أحد هو معنى ثبت بدأني لهب وقد
عزب الناس التورا فوجدوا فيها معاني ليست هي المعاني التي في القرآن ونحن نعلم قطعاً أن
المعاني التي أخبر الله بها في القرآن في قصة بدر وأحد والخندق ونحو ذلك لم ينزلها الله على
موسى بن عمران كما لم ينزل على محمد تحريم السبت ولا الامر بقتال عبا العجل فكيف يكون كل
كلام الله معنى واحداً ونحن نعلم بالاضطرار أن الكلام معانيه وحروفه تنقسم الى خبر وانشاء
والانشاء منه الطلب والطلب ينقسم الى أمر ونهي وحقيقة الطلب غير حقيقة الخبر فكيف
لا تكون هذه أقسام الكلام وأنواعه بل هو موصوف بها كلها وأيضا فالله تعالى يخبر أنه لما أتى
موسى الشجرة ناداه فناداه في ذلك الوقت لم يناده في الازل وكذلك قال ولقد خلقناكم ثم
صوّرناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم وقال ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من
تراب ثم قال له كن فيكون وقال واذ قال ربك للملائكة الى مواضع كثيرة من القرآن تبين أنه

لا بالملكوت عليه الخ (قلت) هو
وطائفة معه يظنون ان الضمير
في قوله حتى يتبين لهم انه الحق
عائد الى الله ويقولون هذه جمعت
طريق من استدلال بالخلق على
الخالق ومن استدلال بالخالق على
المخلوق والصواب الذي عليه
المفسرون وعليه تدل الآية أن
الضمير عائد الى القرآن وان الله
يرى عباده من الآيات الاقفية
والنفسية ما يبين لهم أن القرآن
حق وذلك يتضمن ثبوت الرسالة
وان يسلم ما أخبر به الرسول كما قال
تعال قل أرأيتم ان كان من عند الله
ثم كفرتم به من أضل ممن هو
في شقاق بعيد سئبر بهم آياتنا
في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين
لهم أنه الحق والمقصود هنا التنبيه
(١) على أن حاجة المعين الى العلم
لا يتوقف على العلم بحاجة كل من
هو مثله والاستدلال على ذلك
بالمقياس الشمولي والتمثيلي وأيضا
فالحاجة التي يقترن مع العلم بها
ذوق الحاجة هي أعظم وقعا في النفس
من العلم الذي لا يقترن به ذوق
ولهذا كانت معرفة النفوس بما
تحبه وتكرهه وينفعها وبضرها
هو أرسخ فيها من معرفتها بما لا تحتاج
اليه ولا تكرهه ولا تحبه ولهذا كان
ما يعرف من أحوال الرسل مع
أهمهم بالاخبار المتواترة ورؤية
(١) قوله على أن حاجة المعين الخ
كذا في الاصل ولعل في العبارة تحريفها
مخبر كتبه معجده

تتكلم بالكلام المذكور في ذلك الوقت فكيف يكون أزلياً أبدياً ما زال ولا يزال وكيف يكون لم
يزل ولا يزال قائلاً يا نوح اهبط بسلام منا يا عيسى اني متوفيك ورافعل الى يا موسى انني انا
الله الا انا يا ايها المزملم قم الليل الا قليلا وقال هؤلاء هذا القرآن العربي ليس هو كلام الله
وقال هؤلاء كلام الله لا يتعدد ولا يتبع بعض فقال لهم الناس موسى لما كلمه الله افهمه كلامه كله
أو بعضه ان قلتم كله فقد صار موسى يعلم علم الله وان قلتم بعضه فقد تبع بعض وهو عندكم واحد
لا يتبع بعض وكذلك هذا القرآن العربي هو عندكم ليس كلام الله ولكنه عبارة عنه أفهوه عبارة عن كاه
فهذا ممنوع أم عن بعضه فهذا ممنوع أيضاً الى كلام آخر يطول ذكره هنا وقال الحزب الثاني لما رأوا
فساد هذا القول بل نقول ان القرآن قديم وانه حروف وأحرف وأصوات وان هذا القرآن العربي
كلام الله بكامله على ذلك القرآن والسنة واجماع المسلمين وفي القرآن مواضع كثيرة تبين ان هذا
المنزل هو القرآن وهو كلام الله وانه عربي واخذوا يشنعون على أولئك بانكارهم ان يكون هذا
كلام الله فان أولئك أثبتوا قرآنين قرآناً قديماً وقرآناً مخلوقاً فأخذ هؤلاء يشنعون على أولئك
بأثبات قرآنين فقال لهم أولئك فانتم اذا جعلتم القرآن العربي وهو قديم كلام الله لزم ان يكون
مخلوقاً وكنتم موافقين للعقولة فان قولكم ان القرآن العربي قديم ممنوع في صرائح العقول ولم يقل
ذلك أحد من السلف ونحن جميع الطوائف نشكر عليكم هذا القول ونقول انكم
بتدعيمه وخالفتم به المعقول والمنقول والافكيف تكون السنين المعينة المسبوقة بالباء المعينة
قديماً أزلية وتكون الحروف المتعاقبة قديمة والصوت الذي كان في هذا الوقت قديماً ولم يقل
هذا أحد من الأئمة الأربعة ولا غيرهم وان كان بعض المتأخرين من أصحاب مالك والشافعي
وأحمد يقولونه ويقول ابن سالم وأصحابه وطائفة من أهل الكلام والحديث فليس في هؤلاء أحد
من السلف وان كان الشهرستاني ذكر في نهاية الاقدام ان هذا قول السلف والحنابلة فليس
هو قول السلف ولا قول أحد من حنبل ولا أصحابه القدماء ولا جمهورهم فصار كثير من هؤلاء
الموافقين للسلفية وأولئك الموافقين للكلاية بينهم منازعات ومخاصمات بل وقتن وأصل ذلك
قولهم جميعاً ان القرآن قديم وهي أيضاً بدعة لم يقلها أحد من السلف وانما السلف كانوا يقولون
القرآن كلام الله غير مخلوق منه بدأ واليه يعود وكان قولهم أو لانه كلام الله كما في عندهم فان
ما كان كلاماً لم يتكلم لا يجوز ان يكون منفصلاً عنه فان هذا مخالف للعقول والمنقول في الكلام
وفي جميع الصفات ممنوع ان يوصف الموصوف بصفة لا تكون قط قائمة به بل لا تكون الابائية
عنه وما يزرعه الجهمية والمعتزلة من أن كلامه وارادته ومحبته وكرهه ورضاه وغضبه وغير
ذلك كل ذلك مخلوقات له منفصلة عنه هو مما أنكره السلف عليهم وجهوز الخلف بل
قالوا ان هذا من الكفر الذي يتضمن تكذيب الرسول وجمود ما يستحقه الله من صفاته وكلام
السلف في رد هذا القول واطلاق الكفر عليه كثير منتشر وكذلك لم يقل السلف ان غضبه على
فرعون وقومه قديم ولان فرحه بتوبة التائب قديم وكذلك سائر ما وصف به نفسه من الجزاء
لعباده على الطاعة والمعصية من رضاه وغضبه لم يقل أحد منهم انه قديم فان الجزاء لا يكون قبل
العمل والقرآن صريح بان أعمالهم كانت سبباً لذلك كقوله فلما آسفونا انتقمنا منهم وقوله
ذلك بانهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم وقوله قل ان كنتم تحبون الله
فاتبعوني يحببكم الله وأمثال ذلك بل قد ثبت في الصحيحين من حديث الشفاعة أن كلام الرسل
يقول ان ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وفي الصحيحين
عن زيد بن خالد قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح في اترسما كانت من

يفيد العلم فقط فان هذا يفيد العلم
مع التريب والترتيب فيفيد كمال
القوتين العملية والعملية بنفسه
بخلاف ما يفيد العلم ثم العلم يفيد
العمل ولهذا كان أكثر الناس
على أن لا قرار بالصانع ضروري
فطرى وذلك أن اضطراب النفوس
الى ذلك أعظم من اضطرابها الى
مالا تتعلق به حاجتها ألا ترى أن
الناس يعرفون من أحوال من
تتعلق به منافعهم ومضارهم كولاية
أمورهم ومالكهم وأصدقاتهم
وأعدائهم ما لا يعلمونه من أحوال
من لا يرجونه ولا يخافونه
ولاشئ أخرج الى شئ من المخلوق الى
خالقه فهم يحتاجون اليه من جهة
ربوبيته اذ كان هو الذي خلقهم
وهو الذي يأتهم بالمنافع ويدفع عنهم
المضار وما يكمن من نعمة فمن الله
ثم اذا مسكم الضر فالله يتجأرون
وكل ما يحصل من أحد فأنما هو
بخلقهم وتقديره وتسييره وتبسييره
وهذه الحاجة التي توجب رجوعهم
اليه حال اضطرابهم كما يخاطبهم
بذلك في كتابه وهم يحتاجون اليه
من جهة ألوهيته فانه لا صلاح لهم
الا بان يكون هو معبودهم الذي
يحبونه ويعظمونه ولا يجعأون له ائذا
يحبونهم كحب الله بل يكون ما
يحبونه سواء كان بانه وصالحي عباده
انما يحبونهم لاجله كما في الصحيحين

الليل فلما انفتل من صلاته قال أتدرون ماذا قال ربكم الليلة قلنا الله ورسوله أعلم قال فانه قال
 أصبح من عبادي مؤمن بي وكافري فمن قال مطرنا بفضل الله ورحمته فهو مؤمن بي كافر بالكوكب
 ومن قال مطرنا بنوء كذا وكذا فهو كافر بي مؤمن بالكوكب وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه
 وسلم يقول الله تعالى ولا يزال عبدى يتقرب الى بالنوافل حتى أحبه وفي القرآن والحديث
 من هذا ما يطول ذكره وقد بسطنا هذا في كتاب درء تعارض العقل والنقل وغيره وقد أخبر الله
 تعالى في القرآن بنداؤه لعباده في أكثر من عشرة مواضع والنسب لا يكون الا صوابا اتفاق أهل
 اللغة وسائر الناس والله أخبر أنه نادى موسى حين جاء الشجرة فقال فلما جاءها نودى أن يودى
 من في النار ومن حولها وسبحان الله رب العالمين فلما أتاه نودى يا موسى انى أتاك بك فلما أتاه
 نودى من شاطئ الواد الايمن في البقعة المباركة من الشجرة واذ نادى ربك موسى أن اتت القوم
 الظالمين ونادى ساهم من جانب الطور الايمن هل أتاك حديث موسى اذ ناداه ربه بالواد المقدس
 طوى وما كنت بجانب الطور اذ نادينا ويوم يتاديهم فيقول أين شركائ الذين كنتم تزعمون
 في موضعين ويوم يتاديهم فيقول ماذا أجبت المرسلين وناداهما ربهما فن قال انه لم يزل
 مناديا من الازل الى الابد فقد خالف القرآن والعقل ومن قال انه بنفسه لم ينادولكن خلق نداء
 في شجرة أو غير هالزم أن تكون الشجرة هي القائلة انى أنا الله وليس هذا كقول الناس نادى
 الامير اذا أمر مناديا فان المنادى عن الامير يقول أمر الامير بكذا ورسم السلطان بكذا
 لا يقول أنا أمرتكم ولو قال ذلك لأهان الناس والمنادى قال للموسى انى أنا الله لاله الا أنا فاعبدي
 انى أنا الله رب العالمين وهذا لا يجوز أن يقوله ملك الا اذا بلغه عن الله كما نقرأ نحن القرآن والملائك
 اذا أمره الله بالنداء قال كما ثبت في الصحيح عن انبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اذا أحب الله عبدا
 نادى جبريل انى أحب فلانا فأحبه ثم ينادى جبريل في السماء ان الله يحب فلانا فأحبوه
 جبريل اذا نادى في السماء قال ان الله يحب فلانا فأحبوه والله اذا نادى جبريل يقول يا جبريل
 انى أحب فلانا ولهذا المانادات الملائكة ذكرها قال تعالى فنادته الملائكة وهو قائم يصلى في المحراب
 ان الله يبشرك بيحيى وقال واذا قالت الملائكة يا مريم ان الله اصطفاك وطهرتك واصطفاك على
 نساء العالمين ولا يجوز قط لمخلوق أن يقول انى أنا الله رب العالمين ولا يقول من يدعى فى استحيب
 له من يسألنى فأعطيه من يستغفرنى فأعفره والله تعالى اذا خلق صفة فى محل كان المحل
 متصفابها واذا خلق فى محل عالما أو قدرة أو حياة أو حركة أو لونا أو سمعا أو بصرا كان ذلك المحل هو
 العالم القادر المتحرك الحى المتلون السميع البصير فان الرب لا يتصف بما يخلق فى مخلوقاته
 وانما يتصف بصفاته القائمة به بل كل موصوف لا يوصف الا بما يقوم به لا بما يقوم به غيره ولم يقم
 به فلو كان النداء مخلوقا فى الشجرة لكانت هي القائلة انى أنا الله واذا كان ما خلقه الرب
 فى غيره كلامه وليس له كلام الا ما خلقه لزم أن يكون انطاقه لاجزاء الانسان يوم القيامة كلاما
 له وتسميخ الحصى كلامه وتسليم الحجر على الرسول كلامه بل يلزم أن يكون كل كلام فى
 الوجود كلاما له لانه قد ثبت انه خالق كل شئ وهكذا طرد قول الحلاوية الاتحادية كابن عربى
 فإنه قال

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله أحب اليه مما سواهما ومن كان يحب المرء لا يحبه الله ومن كان يكرهه أن يرجع فى الكفر بعد اذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى فى النار ومعلوم أن السؤال والحب والذل والخوف والرجاء والتعظيم والاعتراف بالحاجة والافتقار ونحو ذلك مشروط بالشعور بالمسؤول المحبوب المرجو والخوف المعبود المعظم الذى تعترف النفوس بالحاجة اليه والافتقار الذى تواضع كل شئ لعظمته واستسلم كل شئ لقدرته وذل كل شئ لعزته فاذا كانت هذه الامور مما يحتاج النفوس اليها ولا بد لها منها بل هي ضرورية فيها كان شرطها ولازمها وهو الاعتراف بالصانع والاقرار به اولى أن يكون ضروريا فى النفوس وقول النبي صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح كل مولود يولد على الفطرة وقوله فيما روى عن ربه خلقت عبادى حنفاء ونحو ذلك لا يتضمن مجرد الاقرار بالصانع فقط بل اقرارا يتبعه عبودية لله بالحب والتعظيم واخلاص الدين له وهذا هو الحنيفية وأصل الايمان (١) قول القلب وعمه أى علمه بالخالق

وكل كلام فى الوجود كلامه * سواء علمنا نثره ونظامه

ولهذا قال سليمان بن داود الهاشمى من قال ان قوله انى أنا الله لاله الا أنا فاعبدي مخلوق فقوله من جنس قول فرعون الذى قال أنار بكم الاعلى فان هذا مخلوق وهذا مخلوق يقول ان هذا يوجب أن يكون ما خلق فيه هذا القول هو القائل له كما كان فرعون هو القائل لما قام به قالوا

(١) قوله قول القلب وعمه أى

علمه الخ كذا فى الاصل وانظر كتبه

وقولهم ان الكلام صفة فعل فيه تلبس فيقال لهم أتريدون به أنه مفعول منفصل عن المتكلم أم تريدون به أنه قائم به فان قلت بالاول فهو باطل فلا يعرف قط متكلم بكلام وكلامه مستلزم كونه منفصلا عنه والفعل أيضا لا بد أن يكون قائما بالفاعل كما قال السلف والاكثر ونوعا للمفعول هو الذي يكون باثنا عنه والمخلوق المنفصل عن الرب ليس هو خلقه اياه بل خلقه السموات والارض ليس هو نفس السموات والارض والذين قالوا الخلق هو المخلوق قروا من أمور ظنوها مستحذورة وكان ما فر واليه شرا مما فر وامنهم فانهم قالوا لو كان انطلق غير المخلوق لكان اما قديما واما حادثا فان كان قديما لم يقدم المخلوق وان كان حادثا فلا بد له من خلق آخر فيلزم التسلسل فقال لهم الناس بل هذا منقوض على أصلكم فانكم تقولون انه يريد بارادة قديمة والمراد ان كلها حادثه فان كان هذا جائزا فلماذا لا يجوز أن يكون الخلق قديما والمخلوق حادثا وان كان هذا غير جائز بل الارادة تغارن المراد لزم جواز قيام الحوادث به وحينئذ فيجوز أن يقوم به خلق مقارن للمخلوق فلزم فساد قولكم على التقديرين وكذلك اذا قيل ان الخلق حادث فلم قلتم انه محتاج الى خلق آخر فانكم تقولون المخلوقات كلها حادثه ولا تحتاج الى خلق حادث فلم لا يجوز أن تكون مخلوقة بمخلوق حادث وهو لا يحتاج الى خلق آخر ومعلوم أن حدوثها لخلق حادث أقرب الى العقول من حدوثها كلها لخلق أصلا فان كان كل حادث يفتقر الى خلق بطل قولكم وان كان فيها ما لا يفتقر الى خلق جاز أن يكون الخلق نفسه لا يفتقر الى خلق آخر وهذه المواضع مبسوطه في غير هذا الموضوع والمقصود التمثيل بكلام المخلفين في الكتاب الذين في قول كل واحد منهم حق وباطل وأن الصواب ما دل عليه الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم باحسان والناس لهم في طلب العلم والدين طريقان مبتدعان وطريق شرعي فالطريق الشرعي هو النظر فيما جاءه الرسول والاستدلال بأدلة والعمل بما جاءه فلا بد من علم بما جاءه وعمل به لا يكفي أحدهما وهذا الطريق متضمن للأدلة العقلية والبراهين اليقينية فان الرسول بين بالبراهين العقلية ما يتوقف السمع عليه والرسول بينوا الناس العقليات التي يحتاجون اليها كما ضرب الله في القرآن من كل مثل وهذا هو الصراط المستقيم الذي أمر الله عباده أن يسألوه هدايته وأما الطريقان المبتدعان فأحدهما طريق أهل الكلام البدعي والرأي البدعي فان هذا فيه باطل كثير وكثير من أهله يفترون فيما أمر الله به ورسوله من الاعمال فيبقى هؤلاء في فساد علم وفساد عمل وهؤلاء منحرفون الى اليهودية الباطلة والثاني طريق أهل الرياضة والتصوف والعبادة البدعية وهؤلاء منحرفون الى النصرانية الباطلة فان هؤلاء يقولون اذا صفي الانسان نفسه على الوجه الذي يذكرونه فاضت عليه العلوم بلا تعلم وكثير من هؤلاء تكون مباداته مبتدعة بل مخالفة لما جاءه الرسول صلى الله عليه وسلم فيقعون في فساد من جهة العمل وفساد من نقص العلم حيث لم يعرفوا ما جاءه الرسول وكثيرا ما يقع بين هؤلاء وهؤلاء وتقدح كل طائفة في الاخرى ويتحمل كل منهم اتباع الرسول والرسول ليس ما جاءه موافقا لما قال هؤلاء ولا هؤلاء ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفا مسلما وما كان من المشركين وما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه على طريقة أهل البدع من أهل الكلام والرأي ولا على طريقة أهل البدع من أهل العبادة والتصوف بل كان على ما بعثه الله من الكتاب والحكمة وكثير من أهل النظر يزعمون أنه مجرد النظر يحصل العلم بلا عبادة ولا دين ولا تزكية للنفس وكثير من أهل الارادة يزعمون ان طريقة الرياضة بمجرد حصول المعارف بلا تعلم ولا نظر ولا تدبر للقرآن والحديث وكلا الفريقين غالط بل لتزكية النفس والعمل بالعلم وتقوى الله تأثير عظيم في حصول العلم لكن مجرد العمل

وعبوديته الخالق والقلب مفطور على هذا وهذا واذا كان بعض الناس قد خرج عن الفطرة بما عرض له من المرض اما بجهله واما بظلمه فبعد ما بات الله واستمعتها نفسه ظلمها وعالوا لم يمنع أن يكون الخلق ولدوا على الفطرة وقد ذكرنا في غير هذا الموضوع طائفة من قول من ذكر ان المعرفة ضرورية والعلم الذي يقترن به حب المعلوم قد يسمى معرفة كافي الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فالمرء عرف ما تحبه القلوب مع العلم والمنكر ما تكرهه وتنفر عنه عند العلم به فلهذا قديسي من كان فيه مع علمه بالله حب الله وانا به عارفا بخلاف العالم الخالي عن حب القلب وتألهاه فانهم لا يسمونه عارفا ومن المعلوم أن وجود حب الله وخشيته والرغبة اليه وتألهاه في القلب فرع وجود الاقرار به وهذا الثاني مستلزم للاول فاذا كان هذا يكون ضروريا في القلب فوجود الاقرار السابق عليه اللازم له أولى أن يكون ضروريا فان ثبوت الملزوم لا يكون الا مع ثبوت اللازم وقد يراد بلفظ المعرفة العلم الذي يكون معلومه معيننا خاصا وبالعلم الذي هو قسم المعرفة ما يكون المعلوم به كليا عاما وان كان لفظ العلم يتناول النوعين في الاصل كما بسط في موضع آخر وسيأتي كلام الناس في الاقرار بالصانع هل يحصل بالضرورة أو بالظن أو يحصل

لا يفيد ذلك الا ينظر وتدبر وفهم لما بعث الله به الرسول ولو تعبد الانسان ما عسى أن يتعبد لم يعرف ما خص الله به محمد صلى الله عليه وسلم ان لم يعرف ذلك من جهته وكذلك لو نظر واستدل ماذا عسى أن ينظر لم يحصل له المطلوب الا بالتعلم من جهته ولا يحصل التعلم الا بالاطمئنان والامع العمل به والافتقار الى الله تعالى فلما ازاعوا أزاع الله قلوبهم وقال وما يشعركم انها اذا جاءت لا يؤمنون ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة وقال تعالى وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم وقال تعالى كلاب ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وقال أولم يهد للذين يرثون الارض من بعد أهلها أن لو نشاء أصنابهم بذوقهم ونطبع على قلوبهم فهمهم لا يسمعون وقال ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تشبهاً واذا لا يتناهم من لدنا أجر عظيماً ولهدىناهم صراطاً مستقيماً وقال قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبيل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور يا ذنوبهم الى صراط مستقيم وقال هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين وقال ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين وكذلك لو جاع وسير وخلوصت وفعل ماذا عسى أن يفعل لا يكون مهتدياً ان لم يتعبد بالعبادات الشرعية وان لم يتلقى علم الغيب من جهة الرسول قال تعالى لا فضل الخلق الذي كان أزرى الناس نفساً أو كملهم عقلاً قبل الوحي وكذلك أوحينا اليك وحاً من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب والايمان ولكن جعلناه نورا هدى به من نشاء من عبادنا وقال قل ان ضللت فانما أضل على نفسي وان اهتديت فبما وحي الى ربي انه سميع قريب وقال فاما يا بنيتمكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ومن أعرض عن ذكري فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيراً قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى وقال تعالى ومن يش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين أي عن الذك الذي أنزلته قال المفسرون يعش عنه فلا يلتفت الى كلامه ولا يخاف عقابه ومنه قوله وهذا ذكر مبارك أنزلناه وقوله ما يا أيهم من ذكر من ربه ثم تحدث وشاهده في الآية الاخرى ومن أعرض عن ذكري ثم قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى فكل من عشا عن القرآن فانه يقبض له شيطان يضله ولو تعبد بما تعبد ويعش روى عن ابن عباس يعمى وكذلك قال عطاء وابن زيد بن أسلم وكذلك أبو عبيدة قال تظلم عينه واختاره ابن قتيبة ورجمه على قول من قال يعرض والعشا ضعف في البصر ولهذا قيل فيه يعش وقالت طائفة يعرض وهو رواية الضمالة عن ابن عباس وقاله قتادة واختاره افرأه والزجاج وهذا صحيح من جهة المعنى فان قوله يعش ضمن معنى يعرض ولهذا عدى بحرف الجر عن كما يقال أنت أعمى عن محاسن فلان اذا أعرضت فلم تنظر اليها فقله يعش أي يكن أعشى عنها وهو دون العمى فلم تنظر اليها الا نظر اضعيفاً وهذا حال أهل الضلال الذين لم ينتفعوا بالقرآن فانهم لا يتطرون فيه كما يتطرون في كلام سلفهم لانهم يحسبون أنه لا يحصل المقصود وهم الذين عشا عنه فقيضت لهم الشياطين نفرت بهم وتصدهم عن السبيل وهم يحسبون أنهم مهتدون ولهذا لا تجد في كلام من لم يتبع الكتاب والسنة بيان الحق علماً وعملاً أبداً الكثرة ما في كلامه من وساوس الشيطان وحديثي غير مرة وجل وكان من أهل الفضل والذكاء والمعرفة والدين أنه كان قد قرأ على شخص مائة من وهو من أكابر أهل الكلام والنظر درساً من المحصل لابن الخطيب وأشياء من اشارات ابن سينا قال فرأيت حالي قد تغير وكان له نور وهدى ورؤيت له منامات سيئة فقرأه صاحب النسخة بحال سيئة فقص عليه الرؤيا فقال هي من كتابك و اشارات ابن سينا يعرف جمهور

بهذا وهذا وقد بينا في غير هذا الموضوع الكلام على قولهم علة الحاجة الى المؤثر هل هي الحدوث أو الامكان أو مجموعهما وبيننا أنه ان أراد بذلك أن الحدوث مثلاً دليل على أن المحدث يحتاج الى محدث أو أن الحدوث شرط في افتقار المفعول الى فاعل فهذا صحيح وان أراد بذلك أن الحدوث هو الذي جعل المحدث مفتقراً الى الفاعل فهذا باطل وكذلك الامكان اذا أريد به أنه دليل على الافتقار الى المؤثر وأنه شرط في الافتقار الى المؤثر فهذا صحيح وأن أريد به أنه جعل نفس الممكن مفتقراً فهذا باطل وعلى هذا فلا منافاة بين أن يكون كل من الامكان والحدوث دليل على الافتقار الى المؤثر وشرطاً في الافتقار الى المؤثر وانما النزاع في مسئلتين احدهما أن الواجب بغيره أزل أو أبداً هل يصح أن يكون مفعولاً لغيره كما يقوله من يقول من المتفلسفة ان الفلك قديم معلول يمكن لواجب الوجود أزل أو أبداً فهذا هو القول الذي ينكره جاهل العقلاء من بنى آدم ويقولون ان كون الشيء مفعولاً مصنوعاً مع كونه مقارناً لفاعله أزل أو أبداً ممنوع ويقولون أيضاً ان الممكن الذي يقبل الوجود والعدم لا يكون الا موجوداً تارة ومعدوماً أخرى فاما ما كان دائماً الوجود فهذا عند عامة العقلاء ضروري الوجود وليس من الممكن الذي يقبل الوجود والعدم

المسلمين الذين يعرفون دين الاسلام أن فيها الحداد كثيرا بخلاف المحصل يظن كثير من الناس أن فيه بحوثا تحصل المقصود قال فكثرت عليه

محصل في أصول الدين حاصله * من بعد تحصيله أصل بلادين
أصل الضلالات والشك المبين فا • فيه فأكثره وحى الشياطين

(قلت) وقد سئلت أن أكتب على المحصل ما يعرف به الحق فيما ذكره فكثرت من ذلك ما ليس هذا موضعه وكذلك تكلمت على ما في الاشارات في مواضع أخرى والمقصود هنا التنبيه على الجمل فما في المحصل وسائر كتب الكلام المختلف أهله وكتب الرازي وأمثاله من الكلاية ومن هذا خذوهم وكتب المعتزلة والشيعية والفلاسفة ونحو هؤلاء لا يوجد فيها ما بعث الله به رسوله في أصول الدين بل يوجد فيها حق ملبوس بباطل ويكفيك نفس مسئلة خلق الرب مخلوقاته لا تجد فيها الا قول القدرية والجهمية والدهرية إما العلة التي تشبهها الفلاسفة الدهرية أو القادر الذي تشبهه المعتزلة والجهمية (١) ثم ان كان من الكلاية من أثبت تلك الارادات الكلية ومن عرف حقائق هذه الاقوال تبين له أنهم مع مخالفتها للكتاب والسنة واجماع السلف مخالفة لصریح المعقول وكذلك قولهم في النبوة ان النبوة فلسفة ثبت النبوة على أصلهم الفاسد أنهم اقوة قدسية يختص بها بعض الناس لكونها أقوى نبلا للعلم وأقوى تأثيرا في العالم وأقوى تخيلا لما يعقله في صورته تخيلية وأصواته تخيلية وهذه الثلاثة هي عندهم خاصة النبي ومن انصف بها فهو نبي القوة القدسية العلية والتأثير في الهيولى وما يتخيله في نفسه من أصوات هي كلام الله ومن صورته عندهم ملائكة ومعلوم عندهم ان هذا القدر يوجد لكثير من آحاد الناس وأكثر الناس لهم نصيب من هذه الثلاثة ولهذا طمع كثير من هؤلاء في أن يصير نبيا ولهذا قال هؤلاء ان النبوة مكتسبة وانما قالوا هذا لانهم لم يشبهوا الله علما بالجزئيات ولا قدرة ولا كلاما يتكلم به ينزل به ملائكته ثم ان الجهمية والمعتزلة يردون عليهم تارة رد افعالهم بآثارهم ضعيفا لكونهم جعلوا صنائع العالم يرجح أحد المتماثلين بلا مرجح وجعلوا القادر المختار يرجح بلا مرجح وزعم أكثرهم أنه مع وجود القدرة والداعي التام لا يجب وجود الفعل (٢) ففرعوا من الموجب بالذات ولفظ الموجب بالذات مجمل فالذي ادعته المتفلسفة باطل فانهم اثبتوا موجبا بذات مجردة عن الصفات يستلزم مفعولاته حتى لا يتأخر عنه شيء وأثبتوا له من الوحدة ما يضمنونه نفي صفاته وأفعاله القائمه به وقالوا الواحد لا يصدر عنه الا واحد والواحد الذي ادعوه لاحقيقة له الا في الازهان لافي الاعيان والكلام على مذاههم وابطالها مبسوط في موضع آخر وقد بينا أنهم أكثر الناس تناقضا واضطرابا ودعواهم أنه علة موجبة للعلول أزلا وأبدا فاسدة من وجوه كثيرة وأما اذا قيل هو موجب بالذات بمعنى أنه يجب بمشيئته وقدرته ما يريد أن يفعله فهذا هو الفاعل بقدرته ومشيئته فتسمية المسمى له موجبا بذاته نزاع لفظي وأكثر الجهمية والقدرية لا يقولون أنه بقدرته ومشيئته يلزم وجود مقدوره بل قد يحصل وقد لا يحصل فيرجح ان حصل بلا مرجح وهذه الامور مبسوط في موضع آخر والمقصود هنا أن الجهمية تثبت نبوة لا تستلزم فضل صاحبها ولا كماله ولا اختصاصه قط بشيء من صفات الكمال بل يجوز أن يجعل من هو أجهل الناس نبيا ثم الجهمية المحضة عندهم يخلق الله كلاما في غيره فينزل به الملك وأما الكلاية فعندهم النبوة تعلق المعنى القائم بالذات بالنبي بمعنى أنت عبدي ورسولي فيقولون في النبوة من جنس ما قالوه في أحكام أفعال العباد أنه ليس للحكم معنى الا تعلق المعنى القائم بالذات به والمعنى القائم بالذات المتعلق به لا يثبتون في الايمان والتقوى والاعمال الصالحة خاصة تميزت بها عن السيات حتى أمر

وهذا مما وافق عليه الفلاسفة قاطبة حتى ابن سينا وأتباعه ولكن ابن سينا تناقض فادعى في باب اثبات واجب الوجود أن الممكن قد يكون قديما أزليا مع كونه ممكنا ووافق على ذلك طائفة من المتأخرين كالرازي وغيره ولزمهم على ذلك من الاشكالات ما لم يقدروا على جوابه كما قد بسط في موضعه وعلى هذا فالامكان والحدوث متلازمان فكل ممكن محدث وكل محدث ممكن وأما تقدير ممكن مفعول (٣) لواجب غيره مع أنه محدث فهذا ممنوع عند جماهير العقلاء وأكثر الفلاسفة من أتباع ارسطو وغيره مع الجمهور يقولون ان الامكان لا يعقل الا في المحدثات وأما الذي ادعى ثبوت ممكن قديم فهو ابن سينا ومن وافقه ولهذا ورد عليهم في اثبات هذا الامكان سؤالات لا جواب لهم عنها والرازي لما كان مشتبها لهذا الامكان موافقا لابن سينا كان في كلامه من الاضطراب ما هو معروف في كتبه الكبار والصغار مع أن هؤلاء كلهم يثبتون في كتبهم المنطقية ما يوافقون فيه سلفهم ارسطو وغيره

- (١) قوله ثم ان كان الخ كذا في الاصل وفي العبارة نقص أو تحريف فخر
- (٢) قوله ففرعوا من الموجب الخ كذا هو في الاصل وانظر
- (٣) قوله لواجب غيره هكذا في الاصل ولعل الصواب واجب لغيره وانظر كتبه مصححة

بها لاجلها وكذلك في النبوة والمعتزلة ومن وافقهم يثبتون لله شريعة بالقياس على عباده فيوجبون عليه من جنس ما يجب عليهم ويحرمون عليه من جنس ما يحرم عليهم ولا يجعلون أمره ونهيه وحبه وبغضه ورضاه وسخطه له تأثير في الاعمال بل صفاتها ثابتة بدون الخطاب والخطاب مجرد كاشف بمنزلة الذي يخبر عن الشمس والقمر والكواكب بما هي متصفقة به والله سبحانه قد أخبر أنه يصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس والاصطفاء افتعال من التصفية كما أن الاختيار افتعال من الخيرة فيختار من يكون مصطفى وقد قال الله أعلم حيث يجعل رسالته فهو أعلم عن يجعله رسولا لمن لم يجعله رسولا ولو كان كل الناس يصلح للرسالة لا تمتنع هذا وهو عالم بتعيين الرسول وانه أحق من غيره بالرسالة كما دل القرآن على ذلك وقد قالت خديجة رضي الله عنها لما خاف الوحي النبي صلى الله عليه وسلم وخاف من ذلك فقالت له كلا والله لا يخزيك الله أبدا انك لتصل الرحم وتصديق الحديث وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق وكانت أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها أعقل وأعلم من الجهمية حيث رأت أن من جعله الله على هذه الاخلاق الشريفة المتضمنة لعدله واحسانه لا يخزيه الله فان حكمة الرب تأتي ذلك وهو لا عندهم هذا الا يعلم بل قد يخزي من يكون كذلك وقد يندأ ثمر الناس كأبي جهل وغيره ولهذا أنكروا المازري وغيره على خديجة كما أنكروا على هرقل استدلاله بما استدلت به في حديث ابي سفيان المشهور لما سأل عن صفات النبي صلى الله عليه وسلم والله سبحانه اذا اتخذ رسولا فضله بصفات أخرى لم تكن موجودة فيه قبل ارساله كما كان يظهر لكل من رأى موسى وعيسى ومحمد من أحوالهم وصفاتهم بعد النبوة وتلك الصفات غير الوحي الذي ينزل عليهم فلا يقال ان النبوة مجرد صفة اضافية كأحكام الافعال كما تقولوا الجهمية ولهذا صار كثير من أهل النظر كالرازي وأمثاله ليس عندهم الا قول الجهمية والقدرية والفلاسفة تجدهم في تفسير القرآن وفي سائر كتبهم يذكرون أقوالا كثيرة متعددة كلها باطلة لا يذكرون الحق مثل تفسيره للهلال وقد قال تعالى يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج فقد ذكر قول أهل الحساب فيه وجعله من أقوال الفلاسفة وذكري قول الجهمية الذين يقولون ان القادر المختار يحدث فيه الضوء بلا سبب أصلا والحكمة وكذلك اذا تكلم في المطر يذكرون قول أولئك الذين يجعلونه حاصل عن مجرد البخار المتصاعد والمعتقد في الجو وقول من يقول انه أحدثه الفاعل المختار بلا سبب ويذكرون قول من يقول انه نزل من الافلاك وقد يرجح هذا القول في تفسيره ويحرم بفساده في موضع آخر وهذا القول لم يقله أحد من الصحابة ولا التابعين لهم باحسان ولا أئمة المسلمين بل سائر أهل العلم من المسلمين من السلف والخلف يقولون ان المطر نزل من السحاب ولفظ السماء في اللغة والقرآن اسم لكل ما علا فهو اسم جنس للعالي لا يتعين في شيء الا بما يضاف الى ذلك وقد قال فليندد بسبب الى السماء وقال أنزل من السماء ماء وقال أأمنتم من في السماء والمراد بالجميع العلوي ثم يتعين هنا بالسقف ونحوه وهناك بالسحاب وهناك بما فوق العالم كله فقوله أنزل من السماء ماء أي من العلوي قطع النظر عن جسم معين لكن قد صرح في موضع آخر بنزوله من السحاب كما في قوله أفرايم الماء الذي تشربون أنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون والمزن السحاب وقوله ألم تر أن الله يرزق السحاب ثم يجعله ركاما فترى الودق ينزل من خلاله والودق المطر وقال تعالى الله الذي يرسل الرياح فتثير سحابا فيبسطه في السماء كيف يشاء ويجعله كسفا فترى الودق ينزل من خلاله فأخبر سبحانه أنه يبسط السحاب في السماء وهذا مما يبين أنه لم يرد بالسماء هنا الافلاك فان السحاب

أن الممكن الذي يقبل الوجود والعدم لا يكون الاحادنا كائنا بعد أن لم يكن وقد ذكر أبو الوليد بن رشد الحفيد هذا وقال ما ذكره ابن سينا ونحوه من أن الشيء يكون ممكنا يقبل الوجود والعدم مع كونه قديما أزليا قول لم يقله أحد من الفلاسفة قبل ابن سينا (قلت) وابن سينا قد ذكر أيضا في غير موضع أن الممكن الذي يقبل الوجود والعدم لا يكون الاحادنا مسبوقا بالعدم كما قاله سلفه وسائر العقلاء وقد ذكرت ألفاظه من كتاب الشفاء وغيره في غير هذا الموضع وهو مما يبين به اتفاق العقلاء على ان كل ممكن يقبل الوجود والعدم فلا يكون الاحادنا كائنا بعد أن لم يكن وهذا مما يبين أن كل ما سوى الواجب بنفسه فهو محدث كائن بعد أن لم يكن وهذا لا يناقض دوام فاعليته والمقصود هنا أن نفس الحدوث والامكان دليل على الافتقار الى المؤثر وأما كون احدهما جعل نفس المخلوقات ممتقرة الى الخالق فهذا خطأ بل نفس المخلوقات ممتقرة الى الخالق بذاتها واحتياجها الى المؤثر أمر ذاتي لها لا يحتاج الى علة فانه ليس كل حكم ثبت للذوات يحتاج الى علة اذ ذلك يفضي الى تسلسل العلة وهو باطل باتفاق العلماء بل من الاحكام ما هو لازم للذوات لا يمكن أن يكون مفارقا للذوات ولا يفتقر الى علة وكون كل ما سوى الله فقيرا اليه محتاجا اليه

دائمًا هو من هذا الباب فالفقير

والاحتياج أمر لازم ذاتي لكل
 ما سوى الله كما أن الغنى والصدمة
 أمر لازم لذات الله فيمتنع أن يكون
 سبحانه فقيرا ويمتنع أن يكون
 لا غنيا عن كل ما سواه ويمتنع فيما
 سواه أن يكون غنيا عنه بوجه من
 الوجوه ويجب في كل ما سواه أن
 يكون فقيرا محتاجا إليه دائما في كل
 وقت وهما ينشأ نزاع في المسئلة
 الثانية وهو أن المحدث الخلق هل
 افتقاره إلى الخالق المحدث وقت
 الاحداث فقط أو هو دائما مفتقر
 إليه على قولين للنظار وكثير من أهل
 الكلام الملتقى عن جههم وأبي الهذيل
 ومن اتبعهما من المعتزلة وغيرهم
 يقولون أنه لا يفتقر إليه الا في حال
 الاحداث لا في حال البقاء وهذا
 القول في مقابلة قول الفلاسفة
 الدهرية الذين يقولون افتقار
 الممكن الى الواجب لا يستلزم
 حدوثه بل افتقاره إليه في حال بقائه
 دائما أزلا وأبدا فهو لا يزعم وجود
 الفعل بلا حدوث شيء وأولئك
 زعموا أن الخلق لا يفتقر إلى الخالق
 دائما وكلا القولين باطل كما قد بسط
 في موضعه والمقصود هنا أن كثيرا
 مما يجعلونه مقدمات في أدلة اثبات
 الصانع وان كان حقا فإنه لا يحتاج
 إليه عامة الفطر السليمة وان كان
 من عرضته شبهة قد ينفع به
 والكلام على ابطال الدور والتسلسل
 هو من هذا الباب وما سلطوه من
 الطرق بقطع التسلسل والدور

(١) قوله مثل مطر شهر كذا في الاصل
 ولعل هناك قطا والاصل مثل مطر

شهر اذار وحر كتيه محججه

لا يبسط في الافلاك بل الناس يشاهدون السحاب يبسط في الجو وقد يكون الرجل في موضع
 عال إما على جبل أو على غيره والسحاب يبسط أسفل منه وينزل منه المطر والشمس فوقه والرازي
 لا يثبت على قول بل هو دائما ينصر هنا قولا وهناك ما يناقضه لاسباب تقتضى ذلك وشي من
 الناس يفهمون من القرآن ما لا يدل عليه وهو معنى فاسد ويجعلون ذلك يعارض العقل وقد
 بينا في مصنف مفرد دره تعارض العقل والنقل وذكرنا فيه عامة ما يذكر من العقليات في
 معارضة الكتاب والسنة وبيننا أن التعارض لا يقع الا اذا كان ماسحيا معقولا فاسدا وهذا هو
 الغالب على كلام أهل البدع أو يكون ما أضيف الى الشرع ليس منه اما حديث موضوع واما
 فهم فاسد من نص لا يدل عليه واما نقل اجماع باطل ومع هذا كثير من الناس ذم الاحكام
 الخجومية ولا يرب أنهم مذمومة بالشرع مع العقل وأن الخطأ فيها أضعاف الصواب وأن من
 اعتمد عليها في تصرفاته وأعرض عما أمر الله ورسله وخسر الدنيا والآخرة لكن قد يردونها
 على طريقة الجهمية ونحوهم بان يدعوا أنه لا أثر لشي من العلويات في السفليات أصلا إما
 على طريقة الجهمية لكن تلك لا تنفي العادات الاقترانية وان لم تثبت سببها وسببها وحكمة واما
 بناء على نفي العادات في ذلك ثم قد ينزعون في استدارة الافلاك ويدعون شكلا آخر وقد بينا في
 جواب المسائل التي سئلت عنها في ذلك أن الافلاك مستديرة عند علماء المسلمين من الصحابة
 والتابعين لهم باحسان كما ثبت ذلك عنهم بالاسانيد المذكورة في موضعها بل قد نقل اجماع
 المسلمين على ذلك غير واحد من علماء المسلمين الذين هم من أخبار الناس بالمتنولات كأبي الحسين
 ابن المنادي أحداً كبار الطبقة الثانية من أصحاب الامام أحمد وله نحو أربع مائة مصنف وأبي
 محمد بن حزم الاندلسي وأبي الفرج ابن الجوزي وقد دل على ذلك الكتاب والسنة كما قد بسط في
 الاحاطة وغيرها وكذلك المطر معروف عند السلف والخلف أن الله تعالى خلقه من الهواء ومن
 البخار المتصاعد لكن خلقه للطير من هذا كخلق الانسان من نطفة وخلق الشجر والزرع من
 الحب والنوى فهذا ما عرفته بالمادة التي خلق منها ونفس المادة لا توجب ما خلق منها بانفاسق
 العقلاء بل لا بد مما يخلق تلك الصورة على ذلك الوجه وهذا هو الدليل على القادر المختار
 الحكيم الذي يخلق المطر على قدر معلوم وقت الحاجة اليه والبلد الجزري يسوق اليها الماء من حيث
 أمطر كما قال أولم يروا أناسا سوق الماء الى الارض الجزر فنخرجه زرعاً كل منه أنعامهم
 وأنفسهم أفلا يبصرون فالارض الجزر لا تمطر ما يكفيها كأرض مصر لو أمطرت المطر المعتاد لم
 يكفها فانهم أرض ابلهوان أمطرت مطرا كثيراً مثل (١) مطر شهر خربت المساكن فكان من
 حكمة الباري ورحمته أن أمطر أرضا بعيدة ثم ساق ذلك الماء الى أرض مصر فهذه الآية
 يستدل بها على علم الخالق وقدرته ومشيئته وحكمته واثبات المادة التي خلق منها المطر والشجر
 والانسان والحيوان مما يدل على حكمته ونحن لانعرف شيئا خلق الا من مادة ولا أخبر الله
 في كتابه بخلق الا من مادة وكذلك كون كسوف الشمس وغيره سببا لبعض الحوادث هو مما
 دلت عليه النصوص الصحيحة ففي الصحاح من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان
 الشمس والقمر لا يتكسفا ل موت أحد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله عز وجل يخوف الله
 بهما عباده فاذا رأيت ذلك فافزعوا الى الصلاة وقد ثبت عنه في الصحاح أنه صلى صلاة الكسوف
 بر كوع زائد في كل ركعة وأنه طوّلها تطويلا لم يطوله في شيء من صلوات الجماعات وأمر عند
 الكسوف بالصلاة والذكر والدعاء والعاقبة والصدقة والاستغفار وقوله يخوف الله بهما عباده
 كقوله تعالى وما نزل بالآيات الا تخويفاً ولهذا كانت الصلوات مشروعة عند الآيات عموما

مثل تناسل الكواكب والزلازل وغير ذلك والتخويف انما يكون بما هو سبب للشر المخوف
 كالزلازل والرياح العاصف والافساج وجوده كعدمه لا يحصل به تخويف فعلم ان الكسوف سبب
 للشر ثم قد لا يكون عنه شر ثم القول فيه كالفول في سائر الاسباب هل هو سبب كما عليه جمهور الامة
 او هو مجرد اقتران عادة كما يقوله الجهمية وهو صلى الله عليه وسلم اخبر عن اسباب الشر بما
 يدفعها من العبادات التي تقوى ما انعقد سببه من الخير وتدفع او تضعف ما انعقد سببه من
 الشر كما قال ان الدعاء والبلاء يلتقيان فيعتلجان بين السماء والارض والفلاسفة تعترف بهذا
 لكن هل ذلك بناء على ان الله يدفع ذلك بقدرته وحكمته او بناء على ان القوى النفسانية تؤثر
 هذا مبني على اصولهم في هذا الباب ويحكي عن بطليموس انه قال صحيح الاصوات في هيكل
 العبادات بفنون اللغات تحلل ما عقده الافلاك الدائرات وعن ابقراط انه قال واعلم ان طبنا
 بالنسبة الى طب ارباب الهياكل كطب العجائز بالنسبة الى طبنا فالقوم كانوا معترفين بما وراء
 القوى الطبيعية والفلكية وليس ذلك مجرد القوى النفسانية كما يقوله ابن سينا واطبقه
 (١) بل تملكه بل العالم العلوي والسفلي والجن ايضا لا يحصى عددهم الا الله والله قد وكل
 الملائكة بتدبير هذا العالم عشيئته وقدرته كدلت على ذلك الدلائل الكثيرة من الكتاب والسنة
 وكما يستدل على ذلك ايضا بآلة عقلية والملائكة احياء ناطقون ليسوا اعضاءا قائمة بغيرها كما
 يزعمه كثير من المتفلسفة ولا هي مجرد العقول العشرة والنفس التسعة بل هذه باطلة
 بآلة كثيرة وما يثبتونه من مجردات المقارفات لا يحصل معهم منه غير النفس الناطقة فانها
 تفارق بدنهم واما سوى ذلك فلا يثبت معهم على طريقهم الا مجردات المعقولة في الازهان وهي
 الكليات المعقولة ولكنهم يظنون ثبوت ذلك في الخارج كما يظن شعبة افلاطون ثبوت المثل
 الافلاطونية في الخارج فتثبت كليات قديمة ازلية أبدية مفارقة كانسان كلي وهذا هو
 غلطهم حيث ظنوا ما هو في الازهان موجودا في الاعيان وكذلك ما يثبتونه من الجواهر العقلية
 وهي اربعة العقل والنفس والمادة والصورة واطنفة منهم شعبة افلاطون تثبت جوهرها
 عقليها هو الدهر وجوهر اعقابها هو الخير وتثبت جوهر اعقابها هو المادة الاولى المعارضة للصورة
 وكل هذه العقليات التي يثبتونها اذا حقت غاية التحقيق تبين انها امور معقولة في النفس
 فيتصورها في نفسه فهي معقولات في قلبه وهي مجردة عن جزئياتها الموجودة في الخارج فان
 العقل دائما يترجم من الاعيان المعينة المشهودة كليات مشتركة عقلية كما تصور زيد او عمرا
 وبكر اتم يتصور انسانا مشتركا كليا ينظر على زيد وعمرو وبكر ولكن هذا المشترك انما هو في
 قلبه وذهنه يعقله بقلبه ليس في الخارج انسان مشترك كلي يشترك فيه هذا وهذا بل كل انسان
 يختص بذاته وصفاته لا يشاركه غيره في شيء مما قام به فقط واذا قيل الانسانية مشتركة او
 الحيوانية فالمراد ان في هذا حيوانية وانسانية تشابه ما في هذا من الحيوانية والانسانية
 ويشتركان في مسمى الانسانية والحيوانية وذلك المسمى اذا اخذ مشتركا كليا لم يكن الا في الذهن
 وهو تارة يوجد مطلقا بشرط الاطلاق فلا يكون الا في الذهن عند عامة العقلاء الامن ان ثبت
 المثل الافلاطونية في الخارج وتارة يوجد مطلقا بشرط الاطلاق بحيث يتناول المعينات
 وهذا قد يقال انه موجود في الخارج وهو موجود في الخارج مع معينا مقيدا مخصوصا فيقال
 هذا الانسان وهذا الحيوان وهذا الفرس واما وجوده في الخارج مع كونه مشتركا في الخارج
 فهذا باطل ولهذا كان من المعروف عندهم ان الكليات ثابتة في الازهان لا في الاعيان ومن
 قال ان الكلي الطبيعي موجود في الخارج فعنه الصحيح ان ما هو كلي اذا كان في الذهن يوجد

فهو طريق صحيح ايضا وجماع ذلك ان الدور نوعان والتسلسل نوعان اما الدور فقد يرد به انه لا يوجد هذا الامع هذا ولا هذا الا مع هذا ويسمى هذا الدور المعنى الاقتراني ويراد به انه لا يوجد هذا الا بعد هذا ولا هذا الا بعد هذا ونحو ذلك وهو الدور القبلي فالاول يمكن كالا مورا المتضايقة مثل النبوة والابوة وكالمعلولين لعلة واحدة وسائر الامور المتلازمة التي لا يوجد الواحد منها الا مع الآخر كصفات الخالق سبحانه المتلازمة وكصفاته مع ذاته وكسائر الشروط وكغير ذلك مما هو من باب الشرط والمشروط واما التي في فمتنع فانه اذا كان هذا لا يوجد الا بعد ذلك وذلك لا يوجد الا بعد هذا الزم ان يكون ذلك موجودا قبل هذا وهذا قبل ذلك فيكون كل من هذا وذلك موجودا قبل ان يكون موجودا فيلزم اجتماع الوجود والعدم غير مرة وذلك كله متنع ومن هذا الباب ان يكون هذا فاعلا لهذا او علة فاعلة او علة غائبة ونحو ذلك لان الفاعل والعلة ونحو ذلك يتنع ان يكون فاعلا لنفسه فكيف يكون فاعلا لفاعل نفسه وكذلك العلة الفاعلة لا تكون علة فاعلة لنفسها فكيف لعلة نفسها وكذلك العلة الغائبة التي يوجد فاعلها

(١) قوله بل تملكه كذا في النسخ

بغير نقط وعلله بل بملائكة وحرر

كتبه معجده

هي مفعولة الفاعل ومفعولة في

وجودها له لانفسها فاذا لم تكن مفعولة لنفسها فكيف تكون مفعولة لمفعول نفسها فهذا ونحوه من الدور (٣) التسلسل تقدم الشيء على نفسه أو على المتقدم على نفسه وكونه فاعلا لنفسه المفعولة أو لمفعول مفعول نفسه أو على نفسه المفعولة أو لمفعول لنفسه أو لمفعول نفسه ومفعول نفسه كل ذلك ممنوع ظاهر الامتناع ولهذا اتفق العقلاء على امتناع ذلك وأما التسلسل في الآثار والشروط ونحو ذلك ففيه قولان معسوفان لاصناف الناس وأما التسلسل في الفاعلين والعلل الفاعلة ونحو ذلك فهذا ممنوع بلا ريب فاذا تبين هذا فنعقول لو كان جميع الموجودات ممكنة مفتقرة الى فاعل غير ذلك الغيران كان هو الغير الفاعل له لزم كون كل منهما فاعلا لا آخر وهذا من الدور القبلي المنع باتفاق العقلاء وان كان ذلك الغير غير آخر لزم وجود فاعلين ومفعولين الى غير غاية وان شئت قلت لزم مؤثر ون كل منهم مؤثر في الآخر الى غير غاية وان شئت قلت

في الخارج لكن لا يوجد في الخارج كليا وهذا كما يقال ما يتصوره الذهن قد يوجد في الخارج وقد لا يوجد ولا يراد بذلك أن نفس الصورة الذهنية تكون بعينها في الخارج ولكن يراد به أن ما يتصور في الذهن قد يوجد في الخارج كما يوجد أمثاله في الخارج كما يتصور الانسان دارا بينهما وعملا يعمله ويقول الرجل لغيره جئت بما كان في نفسي وفعلت هذا كما كان في نفسي وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه زورت في نفسي مقالة بقاء أبو بكر في بدنه بأحسن منها وهذا كله معروف عند الناس فان الشيء له وجود في نفسه وله مثال مطابق له في العلم وللفظ يدل على ذلك المثال العلي وخط يطابق ذلك اللفظ ويقال له وجود في الاعيان ووجود في الأذهان ووجود في اللسان ووجود في البنان ووجود عيني وعلني ولفظي ورسمي كالشمس الموجودة والكعبة الموجودة ثم اذا رأى الانسان الشمس بعينها في نفسه ثم يقول بلسانه شمس وكعبة ثم يكتب بخطه شمس وكعبة فاذا كتب وقيل هذه الشمس التي في السماء وهذه الكعبة التي يصلي اليها المسلمون لم ير بذلك أن الخط هو الشمس والكعبة ولكن المعنى معروف كما اذا قيل يازيد فالمنادى لا ينادى بالصوت واذا قال ضربت زيد لم ير أنه ضرب الحروف لكن قد عرف أنه اذا أطلق الاسماء فالمراد مسمياتها التي جعلت الاسماء دالة عليها واذا كتبت الاسماء فالمراد بالخط ما يراد باللفظ فاذا قيل لما في الورقة هذه الكعبة من الجواز فالمراد المسمى بالاسم اللفظي الذي يطابقه الخط ومثل هذا كثير يعرفه كل أحد فاذا قيل لما في النفس (١) ليس بعينه هو الموجود في الخارج فهو بهذا الاعتبار ما يتصوره في النفس موجود في الخارج لكن يطابقه مطابقة المعلوم لعل فاذا قيل الكل الطبيعي في الخارج فهو بهذا الاعتبار ما يوجد في الخارج ما يطابقه الكل الطبيعي فانه المطلق لا بشرط فيطابق المعينات بخلاف المطلق بشرط الاطلاق فان هذا لا يطابق المعينات (٢) وأما أن يقال في الخارج أمرا كليا مشتركا فيه بعينه هو في هذا المعين وهذا المعين فهذا باطل قطعان كان قد قاله طائفة وأثبتوا ماهيات مجردة في الخارج عن المعينات وقالوا ان تلك الماهية غشيتها غواش غريبة وان أسباب الماهية غير أسباب الوجود وهذا قد بسط الكلام عليه في الكلام على المنطق وعلى الاشارات وغير ذلك وبين أن الذي لا ريب فيه أن ما يتصور في الأذهان ليس هو الموجود في الاعيان فن عني بالماهية ما في الذهن وبالوجود ما في الخارج فهو مصيب في قوله الوجود مغاير للماهية وأما اذا عني بالماهية ما في الخارج وبالوجود ما في الذهن وبالوجود ما في الذهن وادعى أن في الذهن شيئين وأن في الخارج شيئين وجود وماهية فهذا يتخيل خيالا لا حقيقة له وبهذا التفصيل يزول الاشتباه الحاصل في هذا الموضوع ولفظ الماهية مأخوذ من قول السائل ما هو وما هو سؤال عما يتصوره المسؤول ليجيب عنه وتلك هي الماهية للشيء في نفسه والمعنى المدلول عليه باللفظ لا بد أن يكون مطابقا للفظ فتكون دلالة اللفظ عليه بالمطابقة ودلالة اللفظ على بعض ذلك المعنى بالتضمن ودلالته على لازم ذلك المعنى بالاتزام وليست دلالة المطابقة دلالة اللفظ على ما وضع له كما يظن بعض الناس ودلالة التضمن استعمال اللفظ في جزء معناه ودلالة الاتزام استعمال اللفظ في لازم معناه بل يجب الفرق بين ما وضع له اللفظ وبين ما عناه المتكلم باللفظ وبين ما يحمل المستمع عليه اللفظ فالمتكلم اذا استعمل اللفظ في معنى فذلك المعنى هو الذي عناه باللفظ وسمى معناه أي قصد أو يريد بذلك فهو مراد المتكلم ومقصوده بلفظه ثم قد يكون اللفظ مستعملا فيما وضع له وهو الحقيقة وقد يكون مستعملا في غير ما وضع له وهو المجاز وقد يكون المجاز من باب استعمال لفظ الجميع في البعض ومن باب استعمال الملزوم في اللازم وقد

كفيه صححه

يكون في غير ذلك وذلك كله دلالة اللفظ على مجموع المعنى وهي دلالة المطابقة سواء كانت الدلالة حقيقية أو مجازية أو غير ذلك ثم ذلك المعنى المدلول عليه باللفظ اذا كان له جزء فدلالة اللفظ عليه تضمن لان اللفظ تضمن ذلك الجزء ودلالته على لازم ذلك المعنى هي دلالة الزوم وكل لفظ استعمل في معنى فدلالته عليه مطابقة لان اللفظ طابق المعنى بأي لغة كان سواء سمي ذلك حقيقة أو مجازا فالماهية التي يعينها المتكلم بلفظه دلالة لفظه عليها دلالة مطابقة ودلالته على ما دخل فيها دلالة تضمن ودلالته على ما يلزمها وهو خارج عنها دلالة التزام فاذا قيل الصفات الذاتية الداخلة في الماهية والخارجة عن الماهية وعن بالداخل ما دل عليه اللفظ بالتضمن وبالخارج ما دل عليه بالالتزام فهذا صحيح وهذا الدخول والخروج هو بحسب ما تصور المتكلم فن تصور حيا وانا ناطقا فقال انسان كانت دلالاته على المجموع مطابقة وعلى أحدهما تضمن وعلى الآخر مثل كونه ضاحكا التزام واذا تصور انسانا ضاحكا كانت دلالة انسان على المجموع مطابقة وعلى أحدهما تضمن وعلى الآخر مثل كونه ناطقا التزام وأما أن تكون الصفات اللازمة لوصوف في الخارج بعضها داخل في حقيقته وما هيته وبعضها خارج عن حقيقته وما هيته والداخل هو الذاتي والخارج ينقسم الى لازم للماهية والوجود والى لازم للوجود دون الماهية فهذا كله مما قد بسط الكلام عليه في مواضع وبيننا في المنطق اليوناني من الاغاليط التي بعضها من معلمهم الاول وبعضها من تغيير المتأخرين وتكلمنا على ما ذكره أئمتهم في ذلك واحدا واحدا كابن سينا وأبي البركات وغيرهما وأنه يوجد من كلامهم بأنفسهم ومن رد بعضهم على بعض ما بين أن ما ذكره من تقسيم الصفات اللازمة للوصوف الى هذه الاقسام الثلاثة تقسيم باطل الا اذا جعل ذلك باعتبار ما في الذهن من الماهية لا باعتبار ماهية موجودة في الخارج وكذلك ما فرعه على هذا من أن الانسان مركب من الجنس والفصل فان هذا التركيب ذهني لاحقيقة له في الخارج وتركيبه من الحيوان والناطق من جنس تركبه من الحيوان والضاحك اذا جعل كل من الصفتين لازما ملزما وما أريد بالضاحك بالقوة والناطق بالقوة وأما اذا قيل في الخارج الانسان مركب من هذا وهذا فان أريد به ان الانسان موصوف بهذا وهذا فهذا صحيح وهكذا اذا فرق بين الصفات اللازمة للانسان التي لا يكون انسانا الا بها كالحيوانية والناطقية والضاحكية وبين ما يعرض لبعض الناس كالسواد والبياض والعريضة والعجمية فهذا صحيح أما اذا قيل هو مركب من صفاته اللازمة له وهي أجزاء له وهي متقدمة عليه تقدم ذاتيا فان الجزء قبل الكل والمفرد قبل المركب وأريد بذلك التركيب في الخارج فهذا كله تخليط فان الصفة تابعة للوصوف فكيف تكون متقدمة عليه بوجه من الوجوه واذا قيل هو مركب من الحيوانية والناطقية أو من الحيوان والناطق فان أريد أنه مركب من جوهرين قائمين بأنفسهما لزم أن يكون في كل موصوف جواهر كثيرة بعد صفاته فيكون في الانسان جوهر هو جسم وجوهر هو حساس وجوهر هو نام وجوهر هو متحرك بالارادة وجوهر هو ناطق ومعلوم أن هذا خطأ بل الانسان جوهر قائم بنفسه موصوف بهذه الصفات فيقال جسم حساس نام متحرك بالارادة ناطق وان أريد به أنه مركب من عرضين فالانسان جوهر والجوهر لا يتركب من أعراض لاحقة له فضلا عن أن تكون سابقة له متقدمة عليه وهذا كله قد بسطنا في مواضع وانما كان المقصود هنا هؤلاء الفلاسفة كثيرا ما يغلطون في جعل الامور الذهنية المعقولة في النفس فيجعلون ذلك بعينه أمور موجودة في الخارج فأصحاب فيثاغورس القائمون بالاعداد المجردة في الخارج من هنا كان غلطهم وأصحاب افلاطون الذين أثبتوا المثل الافلاطونية من

لزم علل كل منها معلول لا حزالي غير غاية وكل من هؤلاء يمكن الوجود مفتقر الى غيره لا يوجد بنفسه فهنا سؤالان أحدهما قول القائل لم لا يجوز أن يكون المجموع واجبا بنفسه وان كان كل فرد من أفرادها يمكن بنفسه وقد أجيب عن هذا بأنه يستلزم ثبوت واجب الوجود بنفسه مع انه باطل أيضا لان المجموع هو الاجزاء المتجمعة مع الهيئة الاجتماعية وكل من الاجزاء يمكن بنفسه والهيئة الاجتماعية عرض من الاعراض لا يقوم بنفسه فهو أيضا يمكن بنفسه بطريق الاولى فكل من الاجزاء ومن الهيئة الاجتماعية يمكن بنفسه فامتنع أن يكون هناك ما يقدر واجبا بنفسه وأيضا فان ما توصف به الافراد قد يوصف به المجموع وقد لا يوصف فان كان اتصاف الافراد بطبيعة مشتركة بينها وبين المجموع وجب اتصاف المجموع به بخلاف ما اذا حدث للمجموع بالتركيب وصف منتف بالافراد ومعلوم أن كل واحد واحد اذا لم يكن موجودا لا بغيره وهو فقير محتاج فكثرة المفتقرات المحتاجات واجتماعها لا يوجب استغناءها الى أن يكون في بعضها معاونة للاخر كالضعيفين اذا اجتمعا حصل باجتماعهما قوة لان كلامهما مستغن عن غيره من وجه محتاج اليه من وجه وأما اذا قدر ان كلا منهما مفتقر الى غيره من كل وجه امتنع أن يحصل لهما بالاجتماع

هنا كان غلطهم وأصحاب صاحبه ارسطو الذين أثبتوا جواهر معقولة مجردة في الخارج مقارنة للجواهر الموجودة المحسوسة كالمادة والصورة والماهية الزائدة على الوجود في الخارج من هنا كان غلطهم وهم اذا أثبتوا هذه الماهية قيل لهم أي في الذهن أم في الخارج ففي أيهما أثبتوها ظهر غلطهم واذا قالوا اثبتنا مطلقا مع قطع النظر عن هذا وهذا وأعم من هذا وهذا قيل عدم نظر الناظر لا يغير الحقائق عما هي عليه في نفس الامر إما في الذهن وإما في الخارج وما كان أعم منها فهو وأيضا في الذهن فإنك اذا قدرت ماهية لافي الذهن ولا في الخارج لم تكن مقدر الا في الذهن ومعنى ذلك أن هذا التقدير في الذهن لأن الماهية التي قيل عنها ليست في الذهن هي في الذهن بل الماهية التي تصورها الانسان في ذهنه يمكنه تقديرها ليست في ذهنه مع أن تقديرها ليست في ذهنه هو في ذهنه وان كان تقديرها متعنا بل يجب الفرق بين الماهية المقيدة بكونها في الذهن وبين الماهية المطلقة التي لا تتقدر بذهن ولا خارج مع العلم بان هذه الماهية المطلقة لا تكون أيضا لافي الذهن وان أعرض الذهن عن كونها في الذهن فكونها في الذهن شيء والعلم بكونها في الذهن شيء آخر وهؤلاء يتصورون أشياء ويقدرونها وذلك لا يكون لافي الذهن لكن حال ما يتصور الانسان شيئا في ذهنه ويقدره قد لا يشعر بكونه في الذهن كمن رأى الشيء في الخارج فاشتغل بالمرق عن كونه رائي له وهذا شبه ما سميهم بعضهم الفناء الذي يفنى عند كونه عن ذكره وعجبوه به عن محبته ومعبوده عن عبادته ونحو ذلك كما يقدر الشيء بخلاف ما هو عليه كما اذا قدر أن الجبل من ياقوت والبحر من زئبق فتقدير الامور على خلاف ما هي عليه هو تقدير اعتقادات باطلة والاعتقادات الباطلة لا تكون لافي الازهان فمن قدر ماهية لافي الذهن ولا في الخارج فهو مثل من قدر موجود الا واجبا ولا يمكنا ولا قديما ولا محدثا ولا قائما بنفسه ولا قائما بغيره وهذا التقدير في الذهن وقد بسطنا الكلام على ذلك لما بينا فساد احتجاج كثير من أهل النظر بالتقديرات الذهنية على الامكانيات الخارجية كما يقوله الرازي وغيره اننا يمكننا أن نقول الموجود إما داخل العالم وإما خارج العالم وإما لا داخل العالم ولا خارجه وكل موجود إما مابين لغيره وإما محايث له وإما لا مابين ولا محايث فهذا يدل على امكان القسم الثالث وكذلك اذا قلنا الموجود إما متخير وإما قائم بالمتخير وإما لا متخير ولا قائم بالمتخير وهذا يدل على امكان القسم الثالث وهذا غلط فان هذا كقول القائل الموجود إما قائم بنفسه وإما قائم بغيره وإما لا قائم بنفسه ولا بغيره فدل على امكان القسم الثالث فان هذا غلط وكذلك اذا قيل إما قديم وإما محدث وإما لا قديم ولا محدث وإما واجب وإما ممكن وإما لا واجب ولا ممكن وكذلك ما أشبهه هذا ودخل الغلط على هؤلاء حيث ظنوا أن مجرد تقدير الذهن وفرضه يقتضى امكان ذات في الخارج وليس كذلك بل الذهن يفرض أموراً ممنوعة لا يجوز وجودها في الخارج ولا تكون تلك التقديرات لافي الذهن لافي الخارج وهذه الامور مبسوطه في موضع آخر ولكن المقصود هنا ذكر ما اختلف فيه الناس من جهة الذم والعقاب وبيننا أن الحال يرجع الى أصليين أحدهما أن كل ما تنازع فيه الناس هل يمكن كل أحد اجتهاد يعرف به الحق أم الناس ينقسمون الى قادر على ذلك وغير قادر والاصل الثاني المجتهد العاجز عن معرفة الصواب هل يعاقبه الله أم لا يعاقب من اتقى الله ما استطاع وعجز عن معرفة بعض الصواب واذا عرف هذان الاصلان فأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جميع ما طعن به فيهم أكثره كذب والصدق منه غاية أن يكون ذنباً أو خطأ أو خطأ مغفور والذنب له أسباب متعددة توجب المغفرة ولا يمكن أحداً أن يقطع بان واحداً منهم فعل من الذنوب ما يوجب النار لا محالة وكثير مما طعن به على أحدهم

قوة أو معونة من أحدهما لا خراذ التقدير أن كلامه ما ليس له شيء الا من الآخر وهذا هو الدور القبلي دور الفاعلين والعلل الفاعلية والغائبة فلا يحصل لاحدهما من الآخر شيء والتقدير أنه ليس له من نفسه شيء فلا يحصل بالاجتماع وجود أصلا بين هذا أن كل جزء فهو مفتقر من كل وجه الى غيره والمجموع أيضا مفتقر من كل وجه الى الافراد فانه أي فرد من الافراد قدر عدمه لم يعدم المجموع فليس في المجموع وجود يعطيه للافراد ولا الشيء من الافراد وجود يعطيه للمجموع أو لغيره من الافراد وهذا بخلاف ما اذا اجتمعت آحاد العشرة فان كونها عشرة لا يحصل لافرادها كما أن كل فرد ليس وجوده مستفادا من اجتماع العشرة فلما لم يكن كل من الافراد وجوده من العشرة ولا من غيره من الافراد يمكن وجوده بنفسه وأمكن أن يكون شرطاً في وجود الفرد الآخر وأن يكون الحكم الحاصل بالاجتماع العشرة لا يحصل لفرد فردتين أن مجموع الممكنات لا يكون الا يمكنا وقد بسط هذا في غير هذا الموضوع * والسؤال الثاني سؤال الامدى وهو قوله ما المانع من كون الجملة ممكنة الوجود ويكون ترجحها بترجح آحادها وترجح كل واحد بالآخر الى غير نهاية فيقال عن هذا اجوبة الاول أنه اذا كان كل من الجملة يمكنا بنفسه لا يوجد الا بغيره فكل

يكون من محاسنه وفضائله فهذا جواب مجمل

ثم نحن نتكلم على ما ذكرته الراضة من المطاعن على وجه التفصيل كما ذكره أفضل
الراضة في زمانه صاحب هذا الكتاب لما ذكر أن الكافي صنف كتابا في المسائل قال
الراضي وقد ذكر غيره منها أشياء كثيرة نحن نذكر منها شيئا يسيرا منها ما رواه عن أبي بكر
أنه قال على المنبر إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعصم بالوحي وإن شيطانا يعتريني فإن
استتمت فأعينوني وإن زغت فقوموني وكيف تجوز امامة من يستعين بالرعية على تقويمه مع
أن الرعية تحتاج إليه * والجواب أن يقال هذا الحديث من أكبر فضائل الصديق رضي الله
عنه وأدله على أنه لم يكن يريد علو في الأرض ولا فسادا فلم يكن طالب رياسة ولا كان ظالما وأنه
إنما كان يأمر الناس بطاعة الله ورسوله فقال لهم إن استتمت على طاعة الله فأعينوني عليها
وإن زغت عنها فقوموني كما قال أيضا أيها الناس أطيعوا ما أطيع الله فإذا عصيت الله فلا طاعة
لنبي عليه السلام والشيطان الذي يعترى به يعترى جميع بني آدم فإنه ما من أحد الا وقد وكل الله به قرينه
من الملائكة وقرينه من الجن والشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم كافي الصحاح عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من أحد الا وقد وكل الله به قرينه من الملائكة وقرينه من الجن قيل
وأنت يا رسول الله قال وأنا الا أن الله أعانني عليه فاسلم فلا يأمرني الا بخير وفي الصحيح عنه قال
لما مر به بعض الانصار وهو يتحدث مع صفية ليل قال على رسلكم انما الصفية بنت حبي ثم
قال اني خشيت أن يعذف الشيطان في قلوبكم شيئا أن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم
ومقصود الصديق بذلك اني لست معصوما كالرسول صلى الله عليه وسلم وهذا حق وقول
القائل كيف تجوز امامة من يستعين على تقويمه بالرعية كلام جاهل بحقيقة الامامة فإن
الامام ليس هو رب الرعية حتى يستغنى عنهم ولا هو رسول الله اليهم حتى يكون هو الواسطة بينهم
وبين الله وانما هو والرعية شركاء يتعاونون وهم وهو على مصلحة الدين والدنيا فلا بد له من اعانتهم
ولا بد لهم من اعانتهم كما مير القافلة الذي يسير بهم في الطريق ان سلك بهم الطريق اتبعوه
وان أخطأ عن الطريق تبعوه وأرشدوه وان خرج عليهم سائل يصول عليهم تعاون هو وهم على
دفعه لكن اذا كان أكملهم علما وقدره ورجحته كان ذلك أصح لاحوالهم وكذلك امام الصلاة ان
استقام صلاوا بصلاته وان سها سجدوا به فقوموه واذ اذاع وكذلك دليل الحاج ان مشى بهم في
الطريق مشوا خلفه وان غلط قوموه والناس بعد الرسول لا يتبعون الدين من الامام بل الائمة
والامة كلهم يتبعون الدين من الكتاب والسنة ولهذا لم يأمر الله عند التنازع برد الامر الى الائمة
بل قال تعالى يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم فان تنازعت في
شيء فردوه الى الله والرسول الآية فأمر بالرد عند التنازع الى الله والرسول لا الى الائمة وولاية الامور
وانما امر بطاعة ولاية الامور تبع الطاعة الرسول ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الطاعة
في المعروف وقال لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وقال من أمركم بمعصية الله فلا تطيعوه
وقول القائل كيف تجوز امامة من يستعين بالرعية على تقويمه مع ان الرعية تحتاج اليه وادعى
كل متعاونين ومتشاركين يحتاج كل منهم الى الآخر حتى الشركاء في التجارات والصناعات وامام
الصلاة هو بهذه المنزلة فان المؤمن يحتاجون اليه وهو يحمل عنهم السهو وكذلك القراءة عند
الجمهور وهو يستعين بهم اذا سها فينبهونه على سهوه ويقومونه ولو زاع عن الصلاة فخرج عن الصلاة
الشرعية لم يتبعوه فيها ونظائر متعددة ثم يقال استعانته على برعيته وحاجته اليهم كانت أكثر من
استعانته أبي بكر وكان تقويم أبي بكر لرعيته وطاعتهم له أعظم من تقويمه على لرعيته وطاعتهم له

من الاحاد ليس وجوده بنفسه
والجملة ليس وجودها بنفسها
فليس هناك شيء وجوده بنفسه
وكل ما ليس وجوده بنفسه فلا
يكون وجوده الا بغيره فتعين أن
يكون هناك غير ليس هو جملة
مجموع الممكنات ولا شيئا من الممكنات
وما ليس كذلك فهو موجود بنفسه
وهو الواجب بنفسه ضرورة وأما
قوله يكون ترجح كل واحد بالآخر
أي يكون كل من الممكنات موجودا
يمكن آخر على سبيل التسلسل فيقال
له نفس طبيعة الامكان شاملة
لجميع الاحاد وهي مشتركة فيها فلا
يتصور أن يكون شيء من أفراد
الممكنات خارجا عن هذه الطبيعة
العامية الشاملة ونفس طبيعة
الامكان توجب الافتقار الى الغير
فلو قدر وجود ممكنات بدون واجب
بنفسه لزم استغناء طبيعة
الامكان عن الغير فيكون ما هو ممكن
مفتقرا الى غيره ليس ممكنا مفتقرا
الى غيره وذلك جمع بين التقيضين
يبين ذلك أنه مهما قدر من
الممكنات التي ليست متناهية فإنه
ليس واحدا منها موجودا بنفسه بل
هو مفتقر الى ما يبدعه ويفعله
فالثاني منها مشارك للاول في هذه
الصفة من كل وجه فليس لشيء منها
وجود من نفسه ولا للجملة فلا
يكون هناك موجودا أصلا بل اذا
قال القائل هذا موجودا بآخر
والآخر بآخر الى غير نهاية أو هذا
أبدعه آخر والا آخر أبدعه آخر الى

فان ابا بكر كانوا اذا نازعوه اقام عليهم الحجة حتى يرجعوا اليه كما اقام الحجة على عمر في قتال مانعي الزكاة وغير ذلك وكانوا اذا امرهم اطاعوه وعلى رضى الله عنه لما ذكر قوله في امهات الاولاد انه اتفق رأيه ورأى عمر على أن لا يعين ثم رأى أن يعين فقال له قاضيه عبيدة السلماني رأيتك مع عمر في الجماعة أحب اليك من رأيتك وحدك في الفرقة وكان يقول اقضوا كما كنتم تقضون فاني أكره الخلاف حتى يكون الناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي وكانت رعيته كثيرة المعصية له وكانوا يسبون عليه بالرأى الذي يخالفهم فيه ثم يبين له أن الصواب كان معهم كما أشار عليه الحسن بأمور مثل أن لا يخرج من المدينة دون المبايعه وأن لا يخرج الى الكوفة وان لا يقاتل بصفين وأشار عليه أن لا يعزل معاوية وغير ذلك من الامور وفي الجملة فلا يشك عاقل أن السياسة انتظمت لابي بكر وعمر وعثمان مالم تنتظم لعلي رضى الله عنهم فان كان هذا الكمال المتولى وكال الرعية كانوا هم ووعيتهم أفضل وان كان الكمال المتولى وحده فهو أبلغ في فضلهم وان كان ذلك لفرط نقص رعية علي كان رعية علي أنقص من رعية أبي بكر رضى الله عنه وعمر وعثمان ورعيته هم الذين قاتلوا معاوية وأقروا امامته ورعية الثلاثة كانوا مقرين بامامتهم فاذا كان المقرين بامامة الثلاثة أفضل من المقرين بامامة علي لزم أن يكون كل واحد من الثلاثة أفضل منه وأيضا فقد انتظمت السياسة لمعاوية مالم تنتظم لعلي فيلزم أن تكون رعية معاوية خيرا من رعية علي ورعية معاوية شيعة عثمان وفيهم النواصب المبعوضون لعلي فتكون شيعة عثمان والنواصب أفضل من شيعة علي فيلزم على كل تقدير اما أن تكون الثلاثة أفضل من علي واما أن تكون شيعة عثمان والنواصب أفضل من شيعة علي والروافض وأيهما كان لزم فساد مذهب الرافضة فانهم يدعون أن عليا أكمل من الثلاثة وأن شيعة الذين قاتلوا معاوية أفضل من الذين بايعوا الثلاثة فضلا عن أصحاب معاوية والمعلوم بتافق الناس أن الامر انتظم للثلاثة ولمعاوية مالم ينتظم لعلي فكيف يكون الامام الكامل والرعية الكاملة على رأيهم أعظم اضطرابا وأقل انتظاما من الامام الناقص والرعية الناقصة بل من الكافرة والفاسقة على رأيهم ولم يكن في أصحاب علي من العلم والدين والشجاعة والكرم الا ما هو دون ما في رعية الثلاثة فلم يكونوا أصلح في الدنيا ولا في الدين ومع هذا فلم يكن للشيعة امام ذو سلطان معصوم بزعمهم أعظم من علي فاذا لم يستقيموا معه كانوا ان لا يستقيموا مع من هو دونه أولى وأحرى فعلم أنهم أنقص من غيرهم وهم يقولون المعصوم انما وجبت عصمته لما في ذلك من اللطف بالمكافين والمصلحة لهم فاذا علم أن مصلحة غير الشيعة في كل زمان خير من مصلحة الشيعة واللطف لهم أعظم من اللطف للشيعة علم أن ما ذكره من اثبات العصمة باطل وتبين حينئذ حاجة الأمة الى الامة وان الصديق هو الذي قال الحق وأقام العدل أكثر من غيره

(فصل) قال الرافضى وقال أقبولوني فليست بخيركم وعلى فيكم فان كانت امامته

حقا كانت استقالته منها معصية وان كانت باطلة لزم الطعن والجواب أن هذا كذب ليس في شيء من كتب الحديث ولا له اسناد معلوم فانه لم يقل وعلى فيكم بل الحديث الذي ثبت عنه في الصحيح أنه قال يوم السقيفة بايعوا أحد هذين الرجلين عمر بن الخطاب وأبا عبيدة بن الجراح فقال له عمر بل أنت سيدنا وخيرنا وأحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر كان والله لأن أقدم فتضرب عنق لا يقربني ذلك الى اثم أحب الي من تأمرى على قوم فيهم أبو بكر ثم لوقال وعلى فيكم لاستخلفه مكان عمر فان أمره كان مطاعا وأما قوله ان كانت امامته حقا كانت استقالته منها معصية فيقال ان ثبت أنه قال ذلك فان كونها حقا ما يعنى كونها جائزة والجائز يجوز تركه

ولما معنى كونها واجبة اذ الم بولوا غيره ولم يقيموه وأما اذا قالوه وولوا غيره لم تكن واجبة عليه
والانسان قد يعقد بعباد واجارة ويكون العقد حقا ثم يطلب الاقالة وهو لتواضعه ونقل الحمل
عليه قد يطلب الاقالة وان لم يكن هناك من هو احق بهما منه وتواضع الانسان لا يسقط حقه
(فصل) قال الرافضي وقال عمر كانت بيعة أبي بكر فلتة وفي الله شرها فن عاد الى مثلها
فاقتلوه ولو كانت امامته صحيحة لم يستحق فاعلمها القتل فيلزم تطرق الطعن الى عمرو ان كانت
باطلة لزم الطعن عليهما جميعا ﴿١٠﴾ والجواب ان لفظ الحديث سيأتي قال فيه فلا يعترن
امرؤا أن يقول انما كانت بيعة أبي بكر فلتة فتمت الاوانها قد كانت كذلك ولكن وفي الله شرها
وليس فيكم من تقطع اليه الاعناق مثل أبي بكر ومعناه أن بيعة أبي بكر بورد الياهم غير تريت
ولا انتظار لكونه كان متعينا لهذا الامر كما قال عمر ليس فيكم من تقطع اليه الاعناق مثل أبي
بكر وكان ظهور فضيلة أبي بكر على من سواه وتقدّم رسول الله صلى الله عليه وسلم له
على سائر الصحابة أمر اظاهر معلوما فكانت دلالة النصوص على تعيينه تعني عن مشاوره
وانتظار تريت بخلاف غيره فإنه لا تجوز مبايعته الا بعد المشاورة والانتظار والترتت فن بايع
غير أبي بكر عن غير انتظار وتساؤل لم يكن له ذلك وهذا قد جاء مفسرا في حديث عمر هذا في خطبته
المشهورة الثابتة في الصحيح التي خطب بها امرجعه من الحج في آخر عمره وهذه الخطبة معروفة عند
أهل العلم وقد رواها البخاري في صحيحه عن ابن عباس قال كنت أقرئ رجالا من المهاجرين منهم
عبد الرحمن بن عوف فبينما أنا في منزله عني وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة جهما اذ رجع
الى عبد الرحمن بن عوف فقال لورايت رجلا أتى أمير المؤمنين اليوم فقال يا أمير المؤمنين هل
لك في فلان يقول لو قدمات عمر لقد بايعت فلانا فوالله ما كانت بيعة أبي بكر الا فلتة فتمت فغضب
عمر ثم قال اني ان شاء الله لقايت العشيبة في الناس فحذرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغضبوهم
أمورهم فقال عبد الرحمن فقلت يا أمير المؤمنين لا تفعل فان الموسم يجمع رعاك الناس وغوغاءهم
وانهم هم الذين يغلبون على قلبك حين تقوم في الناس وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها
عندك كل مطير وأن لا يعوها وأن لا يضعوها على مواضعها فأمهل حتى تقدم المدينة فانه اذار
الهجرة والسنة فتخلص باهل الفقه وأشرف الناس فتقول مقالتيك متمكنا فبقي أهل العلم
مقالتيك ويضعونها على مواضعها فقال عمر أما والله ان شاء الله لا قوم من ذلك أول مقام أقومه
بالمدينة قال ابن عباس فقد مننا المدينة في عقب ذى الحجة فلما كان يوم الجمعة عجلت بالرواح حين
زاعت الشمس حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالسا الى ركن المنبر فجلست حوله تمس
ركبتي ركبته فلم أنسب أن خرج عمر بن الخطاب رضى الله عنه فلما رأته مقبلا قلت لسعيد بن
زيد ليقولن العشيبة مقالة لم يقلها منذ استخلف فانكر على وقال ما عسيت أن يقول ما لم يقل قبله
فجلس عمر على المنبر فلما سكت المؤذن قام فأنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فاني قائل لكم
مقالة قد قدر لي أن أقولها لأدرى اعلمها بين يدي أجلى فن عقلها وعافها فليحدث بها حيث انتهت
به راحلته ومن خشي أن لا يعقلها فلا أحل لاحد أن يكذب على ان الله بعث محمد صلى الله
عليه وسلم بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان فيما أنزل عليه آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها
رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجنا بعده فأخشي ان طال بالناس زمان أن يقول قائل
وانه ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضولوا بتركه فريضة أنزلها الله والرجم في كتاب الله حق
على من زنى اذا حصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة أو كان الحمل أو الاعتراف ثم انا كنا
نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله أن لا ترغبوا عن آباءكم قاله كفر بكم أن ترغبوا عن آباءكم ألا

بين العقلاء الذين يفهمونه وسواء
قيل ان المؤثر في مجموع الممكنات هو
قدرة الله تعالى بدون أسباب أو
قيل انهم مؤثر فيها بالاسباب التي
خلقها أو قيل ان بعضها مؤثر في
بعض بالايجاب أو الابداع أو التوليد
أو الفعل أو غير ذلك مما قيل فان كل
من قال قولا من هذه الاقوال لا بد
أن يجعل للمؤثر وجودا من موجود
بنفسه لا يمكن أحدا أن يقول كل
منها مؤثر وليس له من نفسه الا
العدم وليس هناك مؤثر له من نفسه
وجودا فإنه يعلم بصرح العقل أنه
اذا قدر أن كل تلك الامور ليس
لشي منها وجود من نفسه ولا بنفسه
لم يكن له تأثير من نفسه ولا بنفسه
فان ما لا يكون موجودا بنفسه
ومن نفسه فأولى أن لا يكون مؤثرا
في وجود غيره بنفسه ومن نفسه
فاذا لم يكن هناك ما هو موجود
بنفسه ولا مؤثر بنفسه بل كل منها
غير موجود بنفسه ولا مؤثر بنفسه
كان كل منها معدوما بنفسه معدوم
التأثير بنفسه فنكون قد قدرنا أمورا
متسلسلة كل منها الوجود له بنفسه
ولا تأثير له بنفسه وليس هناك مغاير
لها يكون موجودا مؤثرا فيها فليس
هناك لا وجود ولا تأثير قطعا واذا
قال القائل كل من هذه الامور التي
لا توجد بنفسها ببدع الآخر الذي
لا يوجد بنفسه كان صريح العقل
يقول له فما لا يكون موجودا بنفسه
لا يكون مؤثرا بنفسه فكيف يجعله
مؤثرا في غيره ولا حقيقة له فان

وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطروني كما اطرت النصارى عيسى بن مريم وقولوا عبد الله ورسوله ثم انه بلغني أن قائلاً منكم يقول والله لو مات عمر لبايعت فلا نأفلا يغرترن امرؤ أن يقول انما كانت بيعة أبي بكر فلتة قيمت ألا وانها قد كانت كذلك ولكن الله وفي شرها وليس فيكم من تقطع الاعناق اليه مثل أبي بكر من بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي يبايعه تغرة أن يقتلا وانه قد كان من خبرنا حين توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن الانصار خالفونا واجتمعوا بأبائهم في سقيفة بني ساعدة وخالف عنا علي والزبير ومن معهم ما واجتمع المهاجرون الي أبي بكر فقلت لابي بكر يا أبا بكر انطلق بنا الى اخواننا هؤلاء من الانصار فانطلقنا تريد هم فلما دونوا منهم لقمنا منهم رجلا من صالحان فذكر امامنا عليه القوم فقالوا أين تريدون يا معشر المهاجرين فقلنا نريد اخواننا هؤلاء من الانصار فقالوا لا عليكم أن لا تقر بوجههم اقضوا أمركم فقلت والله لنأتيهم فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة فاذا رجل من زميل بين ظهرانيهم فقلت من هذا فقالوا هذا سعد بن عبادة فقلت ماله قالوا ابو عكر فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم فأتى علي الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فنحن انصار الله وكتيبة الاسلام وأنتم معشر المهاجرين رهط وقد دفت دافئة من قومكم فاذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا وأن يحضنونا من الامر فلما سكت أردت أن أتكلم وكنت زورت مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر وكنت أداري منه بعض الحد فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر علي رسلك ففكرت أن أغضبه فتكلم أبو بكر فكان هو أحلم مني وأوفر والله ماترك من كلمة أعجبتني في تزويري الا قال في بيده من مثلها أو أفضل منها حتى سكت فقال ما ذكرتم فيكم من خير فأتته له أهل ولن يعرف هذا الامر الا لهذا الحى من قريش هم أو وسط العرب نسابودارا وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم فأخذ بيدي ويدي أبي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا فلم أكره مما قال غيرها كان والله أن أقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك من اثم أحب الي من أن أتأمر على قوم فهم أبو بكر اللهم الآن تسؤل لي نفسي عند الموت شيئا لأجده الآن فقال قائل من الانصار أنا جدي لها المحكك وعذيقها المرجب منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش فكثير اللغط وارتفعت الاصوات حتى فرقت من الاختلاف فقلت ابسط يدك يا أبا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الانصار ووزعنا على سعد بن عبادة فقال قائل منهم قتلتم سعد بن عبادة فقلت قتل الله سعد بن عبادة قال عمرو وانا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر خشينا ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلا منهم بعدنا فاما بايعناهم على ما لترضى واما أن نخالفهم فيكون فساد فن بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو والذي يبايعه تغرة أن يقتلا قال مالك وأخبرني ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان الرجلين اللذين لقياهما عويم بن ساعدة ومع بن عدى وهما بمن شهد بدرًا قال ابن شهاب وأخبرني سعيد بن المسيب أن الذي قال أنا جدي لها المحكك وعذيقها المرجب الحباب بن المنذر وفي صحيح البخارى عن عائشة رضيت الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وأبو بكر بالسخ فقام عمر يقول والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وقال عمر والله ما كان يقع في قلبي الا ذلك وليبعثنه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم بخاء أبو بكر رضيت الله عنه فكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله فقال بأبي وأمى طيبت حيا وميتا والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتين أبدا ثم خرج فقال أيها الخالف على رسلك فلما تكلم أبو بكر جلس عمر فحمد الله أبو بكر وأتى عليه فقال ألا من كان يعبد محمدًا فان محمد أقدم مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت وقال الله تعالى انك ميت وانهم ميتون وقال

قال بل حقيقة توجب ذلك الغير قيل له ليس هناك غير يتحقق به فان الغير الذي قدرته هو أيضا لا وجود له ولا تأثير أصلا لا بما تقدره من غير آخر ليس له وجود ولا تأثير وتكتمه هذا الجواب أن تقدير الفعل لما لا يوجد بنفسه بعد ولا يتحقق له وجود بغيره وكونه مؤثرا مبدعا لغيره من أعظم الامور بطلانا وفسادا فان ابداءه للغير لا يكون الا بعد وجوده وهو مع كونه ممكنا يقبل الوجود والعدم ليس موجودا فكل ما قدر انما هي معدومات يوضح هذا الجواب الثالث وهو أن نقول قول القائل الممكن الذي لم يوجد هو معدوم ليس بوجود أصلا والمعدوم الذي لم يحصل له ما يقتضى وجوده هو باق مستمر على العدم واذا قال القائل الممكن لا يتبرح أحد طرفيه الا بمرح فلهذا بين ظاهر في جانب الاثبات فانه لا يكون موجودا الا بمقتضى وجوده اذ كان ليس له من نفسه وجود وما في النبي فن الناس من يقول علة عدمه عدم علة وجوده ويجعل لعدمه علة كمال وجوده علة وهذا قول ابن سينا وأتباعه والتحقيق الذي عليه جمهور النظار من المتكلمين والمتفلسفين وهو الاخر من قول الرازي أن عدمه لا يفتقر الى علة تجعله معدوما فالعدم المحض لا يعمل ولا يعمل به اذ العدم المحض المستمر لا يفتقر الى فاعل ولا علة ولكن عدمه مستلزم لعدمه ودليل على عدمه

وما محمد الرسول قد دخلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين قال فتشج الناس بيكون واجتمعت الانصار الى سعد بن عباد في سقيفة بني ساعدة فقالوا من امير ومنكم امير فذهب اليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح فذهب عمر يتكلم فأسكته أبو بكر وكان عمر يقول والله ما أردت بذلك الا اني هيات كلاما قد أعجبتني خشيت أن لا يبلغه أبو بكر ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس فقال في كلامه نحن الامراء وانتم الوزراء فقال حباب بن المنذر لا والله لا نفعل منا امير ومنكم امير فقال أبو بكر لا ولكننا الامراء وانتم الوزراء هم أوسط العرب دارا وأرفعهم أحسابا فبايعوا عمر وأبا عبيدة بن الجراح فقال عمر بل نبايعك أنت فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس فقال قائل قتلتم والله سعد ا فقال عمر قتله الله وفي صحيح البخاري عن عائشة في هذه القصة قالت ما كان من خطبتهم ما من خطبة الا نفع الله بها لقد خوف عمر الناس وان فيهم لنفاقا فآفروا بهم الله بذلك ثم لقد بصر أبو بكر الناس الهدى وعرفهم الحق الذي عليهم وفي صحيح البخاري عن أنس بن مالك انه سمع خطبة عمر الاخيرة حين جلس على المنبر وذلك الغد من يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فشهد وأبو بكر صامت لا يتكلم قال كنت أرجو أن يعيى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبر نار يد بذلك أن يكون آخرهم فان يكن محمد قد مات فان الله قد جعل بين أظهركم نورا تهتدون به به هدى الله محمدا وان أبا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثاني اثنين وانه أولى المسلمين بأمرهم فقوموا فبايعوه وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة وكانت بيعة العامة على المنبر وعنه قال سمعت عمر يقول لابي بكر يومئذ اصعد المنبر فلم يزل به حتى صعد المنبر فبايعه الناس عامة وفي طريق أخرى لهذه الخطبة أما بعد فاختر الله رسوله الذي عنده على الذي عندكم وهذا كتاب الله الذي هدى الله به رسوله فخذوا به تهتدوا لما هدى الله به رسوله صلى الله عليه وسلم

(فصل) قال الرافضي وقال أبو بكر عند موته لينتي كنت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل للانصار في هذا الامر حق وهذا يدل على أنه في شك من امامته ولم تقع صوابا والجواب أن هذا كذب على أبي بكر رضي الله عنه وهو لم يذكر له اسنادا ومعلوم أن من احتج في أي مسألة كانت بشي من النقل فلا بد أن يذكر اسنادا تقوم به الحجة فكيف عن بطعن في السابقين الاولين بمجرد حكاية لا اسناد لها ثم يقال هذا يقدر فيما تدعونه من النص على علي فإنه لو كان قد نص على علي لم يكن للانصار فيه حق ولم يكن في ذلك شك

(فصل) قال الرافضي وقال عند احتضاره ليت أمي لم تلدني ليتني كنت تينة في لينة مع أسهم قد نقلوا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من محتضر محتضر الا ويرى مقعده من الجنة والنار والجواب أن تكلمه بهذا عند الموت غير معروف بل هو باطل بل لا ريب بل الثابت عنه أنه لما احتضر وتمثلت عنده عائشة بقول الشاعر

لعمرك ما يغني الثراء عن القتي * اذا حشر جنت يوما وضاق بها الصدر

فكشفت عن وجهه وقال ليس كذلك ولكن قولي وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد ولكن نقل عنه انه قال في صحته ليت أمي لم تلدني ونحو هذا قاله خوفا ان صح النقل عنه ومثل هذا الكلام منقول عن جماعة أهمهم قالوه خوفا وهيبة من أهوال يوم القيامة حتى قال بعضهم لو خيرت بين أن أحاسب وأدخل الجنة وبين أن أصير ترابا لا اخترت أن أصير ترابا وروى

فاذا أريد بعلته عدمه ما يستلزم عدمه ويدل على عدمه فهو صحيح وان أريد بعلته عدمه تحقق العدم الذي يقتضيه في تحققه الى علة موجبة له فليس ذلك فان العدم المستمر لا يقتضيه الى علة موجبة فقول القائل الممكن لا يوجد الا بمرجح غير له قوله لا يوجد بنفسه لا يوجد الا بغيره ولا يحتاج أن يقول ما لا يوجد بنفسه لا يعدم الا بغيره فان ما لا يوجد بنفسه فليس له من نفسه وجود واذا قلت له من نفسه العدم فهذا له مضماني ان أردت أن حقيقته مستلزما للعدم لا تقبل الوجود فليس كذلك بل هي قابلة للوجود وان أردت ان حقيقته لا تقتضي الوجود بل ليس لها من نفسها غير العدم وان وجودها لا يكون الا من غيرها الا من نفسها فهذا صحيح فالفرق بين كونه ليس له من نفسه الالعدم وبين كونه نفسه مستلزما للعدم فرق بين مع أن قولنا له من نفسه وليس له من نفسه لا يزيد به أنه في الخارج نفس ثابتة ليس لها الالعدم وهي مستلزما للعدم فان هذا يتخيله من يقول المعدوم شيء ثابت في الخارج أو يقول الماهيات في الخارج أمور مغايرة للوجود المحقق في الخارج وهذا كله خيال باطل كما قد بسط في موضعه ولكن الماهية والشئ قد يقدر في الذهن قبل وجوده في الخارج وبعد ذلك فمافي الاذهان مغاير لما في الاعيان واذا قلنا هذا الممكن يقبل الوجود

والعدم أو نفسه أو حقيقته لا تقتضي الوجود ولا تستلزم العدم فنعني به أن ما تصوره العقل من هذه الحقائق لا يكون موجودا في الخارج بنفسه وليس له في الخارج وجود من نفسه ولا يجب عدمه في الخارج بل يقبل أن تتحقق حقيقته في الخارج فيصير موجودا ويمكن أن لا تتحقق حقيقته في الخارج فلا يكون موجودا وليس في الخارج حقيقة ثابتة أو موجودة تقبل الاثبات والنفي بل المراد أن ما تصورناه في الازهان هل يتحقق في الاعيان أو لا يتحقق وما تحقق في الاعيان هل تحققه بنفسه أو بغيره فإذا قدر أن المتصورات في الازهان ليس فيها ما يتحقق بنفسه في الخارج فليس فيها ما هو مبدع بنفسه لغيره في الخارج بطريق الاولى وليس فيها الا ما هو معدوم في الخارج بل ليس فيها الا ما هو متمتع في الخارج فان الممكن اذا قدر عدم موجود بنفسه يدعه كان متمتعا لغيره فإذا قدر أنه ليس له في الخارج الا ما ليس له وجود بنفسه لم يكن في الخارج الا ما هو متمتع الوجودا لنفسه واما لغيره ولا يكون عدم شيء من ذلك مفتقرا الى علة توجب عدمه بل هو معدوم بنفسه سواء أمكن وجوده أو امتنع وحينئذ فلا يكون في الخارج الا العدم المستمر واذ قيل بعد هذا الذي لا وجود له من نفسه موجود بهذا الذي لا وجود له من نفسه وهلم جرا كان بمنزلة أن

الامام أحمد عن أبي ذر أنه قال والله لو ددت أني شجرة تعضد وقد روى أبو نعيم في الخلية قال حدثنا سليمان بن أحمد حدثنا محمد بن علي الصائغ حدثنا سعيد بن منصور حدثنا أبو معاوية حدثنا السري بن يحيى قال قال عبد الله بن مسعود لو وقفت بين الجنة والنار فقيلى لي اختر في أيهما تكون أو تكون رمادا اخترت أن أكون رمادا وروى الامام أحمد حدثنا يحيى بن سعيد عن مجالد عن الشعبي عن مسروق قال قال رجل عند عبد الله بن مسعود ما أحب أن أكون من أصحاب اليمين أكون من المقر بين أحب الي فقال عبد الله بن مسعود لكن ههنا رجل وذاته اذا مات لم يبعث يعني نفسه والكلام في مثل هذا هل هو مشرع أم لاه موضع آخر ولكن الكلام الصادر عن خوف العبد من الله يدل على ايمانه بالله وقد غفر الله لمن خافه حين أمر أهله بتحريره وتذرية نصفه في البر ونصفه في البحر مع أنه لم يعمل خيرا قط وقال والله لئن قدر الله علي ليعذبني عذابا لا يعذبه أحد من العالمين فأمر الله البر فجمع ما فيه وأمر البحر فجمع ما فيه وقال ما حلك على ما صنعت قال من خشيتك يارب فغفر له أخرجاه في الصحيحين فاذا كان مع شك في القدرة والمعاد اذا فعل ذلك غفر له بخوفه من الله علم أن الخوف من الله من أعظم أسباب المغفرة للا مورا الحقيقية اذا قدر أنهم ذنوب

(فصل) قال الرافضي وقال أبو بكر لبتني في نطفة بنى ساعدة ضربت بيدي على يد أحد الرجلين فكان هو الامير وكنت الوزير قال وهو يدل على أنه لم يكن صالحا يرتضى لنفسه الامامة والجواب أن هذا ان كان فاه فهو أدل دليل على أن عليا لم يكن هو الامام وذلك أن قائل هذا انما يقوله خوفا من الله أن يضيع حق الولاية وأنه اذا ولي غيره وكان وزيره كان أبرأ لذمته فلو كان علي هو الامام لكانت نوايته لاحد الرجلين اضاعة للامامة أيضا وكان يكون وزيره لظلم غيره وكان قد باع آخرته بدينار غير وهذا لا يفعله من يخاف الله ويطلب براءة ذمته وهذا كمالو كان الميت قد وصى بدينون فاعتقد الوارث أن المستحق لها شخص فإرسلها اليه مع رسوله ثم قال لبتني أرسلتها مع من هو أدن منه خوفا أن يكون الرسول الاول مقصر في الوفاء تغريبا أو خيانة وهناك شخص حاضر يدعي أنه المستحق للدين دون ذلك الغائب فلو علم الوارث أنه المستحق لكان يعطيه ولا يحتاج الى الارسال به الى ذلك الغائب

(فصل) قال الرافضي وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرض موته بعد أخرى مكررا لذلك أنفذوا جيش أسامة لعن الله المتخلف عن جيش أسامة وكانت الثلاثة معه ومنع أبو بكر عنهم من ذلك والجواب أن هذا من الكذب المتفق على أنه كذب عند كل من يعرف السير ولم ينقل أحد من أهل العلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل أبا بكر أو عثمان في جيش أسامة وانما وى ذلك في عمر وكيف يرسل أبا بكر في جيش أسامة وقد استخلفه يصلي بالمسلمين مدة مرضه وكان ابتداء مرضه من يوم الخميس الى الخميس الى يوم الاثنين اثني عشر يوما ولم يقدم في الصلاة بالمسلمين الا أبا بكر بالنقل المتواتر ولم تكن الصلاة التي صلاها أبو بكر بالمسلمين في مرض النبي صلى الله عليه وسلم صلاة ولا صلاتين ولا صلاة يوم ولا يومين حتى يظن ما تدعيه الرافضة من التلبس وأن عائشة قدمته بغير أمره بل كان يصلي بهم مدة مرضه فان الناس متفقون على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل بهم في مرض موته الا أبو بكر وعلى أنه صلى بهم مدة أيام وأقل ما قيل انه صلى بهم سبع عشرة صلاة صلى بهم صلاة العشاء الاخرة ليلة الجمعة وخطب بهم يوم الجمعة هذا مما تواتر به الاحاديث الصحيحة ولم يزل يصلي بهم الى فجر يوم الاثنين صلى بهم صلاة الفجر وكشف النبي صلى الله عليه وسلم الستارة فراهم يصلون خلف أبي بكر فلما رآه كادوا

يقال هذا المعدوم موجود بهذا المعدوم وهم جرابل بمنزلة أن يقال هذا الممتنع موجود بهذا الممتنع فيكون هذا تناقضا حيث جعلت المعدوم موجودا معدوم وسلسلت ذلك بجمعت بين تسلسل المعدومات وبين جعل كل واحد منها هو الذي أوجد المعدوم الآخر (الوجه الرابع) أن يقال الممكن لا يتحقق وجوده بمجرد ممكن آخر فان ذلك الممكن الآخر لا يتحقق وجوده على عدمه الا بغيره واذا كان الممكن الذي قدر انه الفاعل المؤثر المرجح لم يتحقق وجوده على عدمه بل يقبل الوجود والعدم فالممكن الذي قدر انه الاثر المفعول المصنوع المرجح أولى أن لا يتحقق وجوده على عدمه بل هو قابل للوجود والعدم بل الممكن لا يكون موجودا الا عند ما يجب به وجوده فانه مادام مترددا بين امكان الوجود والعدم لا يوجد فاذا حصل ما به يجب وجوده وجد واذا كان كذلك فنفس الممكن لا يجب به ممكن بل لا يجب الممكن الا بالواجب والواجب اما بنفسه واما بغيره والواجب بغيره هو الممكن من نفسه الذي لا يوجد الا بما يجب وجوده وحينئذ فيمتنع تسلسل الممكنات بحيث يكون هذا الممكن هو الذي وجب به الآخر بل انما

(١) قوله أكثر من ذلك الجمعة التي قيل كذا في الاصل وفي العبارة تحريف يحتاج لتحريكه مصححه

يفتنون في صلاتهم ثم أرخ الستارة وكان ذلك آخر عهدهم به وتوفي يوم الاثنين حين اشتد الضحى قريبا من الزوال وقد قيل انه صلى بهم (١) أكثر من ذلك الجمعة التي قيل فيكون قد صلى بهم مدة مرضه كاهالكن خرج النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة واحدة لما وجد خفة في نفسه فتقدم وجعل ابا بكر عن يمينه فكان أبو بكر يأتى بالنبي صلى الله عليه وسلم والناس بأعمق بابي بكر وقد كشف الستارة يوم الاثنين صلاة الفجر وهم يصلون خلف أبي بكر ووجهه صلى الله عليه وسلم كأنه ورقة مصحف بذلك لما رأى اجتماع الناس في الصلاة خلف أبي بكر ولم يروه بعدها وقد قيل ان آخر صلاة صلاها كانت خلف أبي بكر وقبل صلى خلفه غيرها فكيف يتصور أن يأمره بالخروج في الغزاة وهو يأمره بالصلاة بالناس وأيضا فانه جهز جيش أسامة قبل أن يمرض فانه أمره على جيش عامتهم المهاجرون منهم عمر بن الخطاب في آخر عهد صلى الله عليه وسلم وكان ثلاثة آلاف وأمره أن يغير على أهل مؤتة وعلى جانب فلسطين حيث أصيب أبوه وجعفر وابن رواحة فتجهز أسامة بن زيد للغزو وخرج في ثقله الى الجرف وأقام بها أياما لشكوى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة فقال أعد على بركة الله والنصر والعافية ثم أخرجت أمرتك أن تغير قال أسامة يا رسول الله قد أصبحت ضعيفا وأرجو أن يكون الله قد عافك فأذن لي فأمكن حتى يشفيك الله فاني ان خرجت وأنت على هذه الحالة خرجت وفي نفسي منك قرحة وأكره أن أسأل عنك الناس فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بأيام فلما جلس أبو بكر للخلافة أنفذه مع ذلك الجيش غير أنه استأذنه في أن يأذن لعمر بن الخطاب في الإقامة لانه ذورا أي ناصح للاسلام فأذنه وسار أسامة لوجهه الذي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصاب في ذلك العدو مصيبة عظيمة وغنم هو وأصحابه وقتل قاتل أبيه وردهم الله سالمين الى المدينة وانما أنفذ جيش أسامة أبو بكر الصديق بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم وقال لأحل رايته عقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشار عليه غير واحد أن يرد الجيش خوفا عليهم فاتهم خافوا أن يطمع الناس في الجيش بموت النبي صلى الله عليه وسلم فامتنع أبو بكر من رد الجيش وأمر بانفاذه فلما راهم الناس يغزون عقب موت النبي صلى الله عليه وسلم كان ذلك مما أيد الله به الدين وشده قلوب المؤمنين وأذل به الكفار والمنافقين وكان ذلك من كمال معرفة أبي بكر الصديق وإيمانه وبقينه وتدييره ورأيه

(فصل) قال الرافضي وأيضاً بول النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر البتة في وقت بل ولي عليه عمر بن العاص تارة وأسامة أخرى ولما أنفذه بسورة براءة رده بعد ثلاثة أيام بوحى من الله وكيف يرضى العاقل امامة من لا يرتضيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بوحى من الله لاداء عشر آيات من براءة والجواب أن هذا من أبين الكذب فانه من المعلوم المتواتر عند أهل التفسير والمغازي والسير والحديث والفقهاء وغيرهم أن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل أبا بكر على الحج عام تسع وهو أول حج كان في الاسلام من مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن قبله حج في الاسلام الا الحجة التي أقامها عتاب بن أسيد بن أبي العاص بن أمية من مكة فان مكة فتحت سنة ثمان وأقام الحج ذلك العام عتاب بن أسيد الذي استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على أهل مكة ثم أمر أبا بكر سنة تسع الحج بعد رجوع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك وفيها أمر أبا بكر بالناداة في الموسم أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ولم يؤمر النبي صلى الله عليه وسلم غير أبي بكر على مثل هذه الولاية فولاية أبي بكر كانت من خصائصه فان النبي صلى الله عليه وسلم

وسلم لم يؤمر على الحج أحدا كئامير أبي بكر ولم يستخلف على الصلاة أحدا كاستخلاف أبي بكر
 وكان على من رعبته في هذه الحجة فإنه لحقه فقال أميراً مأموراً فقال علي بل مأمور وكان علي
 يصلي خلف أبي بكر مع سائر المسلمين في هذه الولاية ويأتمر لامره كما يأتمر له سائر من معه ونادى علي
 مع الناس في هذه الحجة بأمر أبي بكر وأما ولاية غير أبي بكر فكانت مما يشركه فيها غيره كولاية علي
 وغيره فلم يكن لعلي ولاية الا لغيره مثلها بخلاف ولاية أبي بكر فانها من خصائصه ولم يول النبي
 صلى الله عليه وسلم علي أبي بكر لا أسامة بن زيد ولا عمرو بن العاص فإما تأمير أسامة عليه فهو من
 الكذب المتفق على كذبه وأما قصة عمرو بن العاص فان النبي صلى الله عليه وسلم كان أرسل عمراً
 في سرية وهي غزوة ذات السلاسل وكانت الى بنى عذرة وهم أخوال عمرو فامر عمر اليكون
 ذلك سبباً لسلامهم للقرابة التي له منهم ثم أوقفه بأبي عبيدة ومعه أبو بكر وعمرو وغيرهما من
 المهاجرين وقال تطاوعوا ولا تختلفوا فلما لحق عمراً قال أصلي بأصحابي وتصلي بأصحابك قال بل أنا
 أصلي بكم فإتعا أنت مدد لي فقال له أبو عبيدة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني أن
 أطاوعك فان عصيتني أطعتك قال فإني أعصيك فاراد عمرو أن ينازعه في ذلك فأشار عليه أبو بكر
 لا تفعل وراى أبو بكر أن ذلك أصلح للامرف فكانوا يصلون خلف عمرو مع علم كل واحد أن أبا بكر
 وعمرو وأبا عبيدة أفضل من عمرو وكان ذلك من فضلهم وصلاتهم لان عمراً كانت امارته قد
 تقدمت لاجل ما في ذلك من تأليف قومه الذين أرسل اليهم لكونهم أقاربه ويجوز تولية المفضل
 لمصلحة راجحة كما أمر أسامة بن زيد ليأخذ بثأر أبيه زيد بن حارثة لما قتل في غزوة مؤتة فكيف
 والنبي صلى الله عليه وسلم لم يؤمر على أبي بكر أحدا في شيء من الامور بل قد علم بالنقل العام
 المتواتر أنه لم يكن أحد عنده أقرب اليه ولا أخص به ولا أكثر اجتماعه ليلا ونهار اسرار وعلانية
 من أبي بكر ولا كان أحد من الصحابة يتكلم بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم قبله فيما مروى ونهى
 ويخطب ويقتى ويقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك راضياً بما يفعل ولم يكن ذلك تقدماً بين
 يديه بل باذن منه قد علمه وكان ذلك معونة للنبي صلى الله عليه وسلم وتبليغاً عنه وتنفيذاً لامره لانه
 كان أعلمهم بالرسول وأجهم الى الرسول وأتبعهم له ﷺ وأما قول الرافضى انه لما أنفذه ببراءة رده
 بعد ثلاثة أيام فهذه من الكذب المعلوم أنه كذب فان النبي صلى الله عليه وسلم لما أمر أبا بكر
 على الحج ذهب كما أمره وأقام الحج في ذلك العام عام تسع للناس ولم يرجع الى المدينة حتى قضى
 الحج وأنفذ فيه ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم فان المشركين كانوا يحجون البيت وكانوا يطوفون
 بالبيت عراة وكان بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين عهد ومطلة فبعث أبا بكر وأمره
 أن ينادى أن لا يحج بسد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عراة فان نادى بذلك من أمره أبو بكر
 بالنداء ذلك العام وكان علي بن أبي طالب من جملة من نادى بذلك في الموسم بأمر أبي بكر ولكنه
 لما خرج أبو بكر أوقفه النبي صلى الله عليه وسلم بعلي بن أبي طالب لينبذ الى المشركين العهد قالوا
 وكان من عادة العرب أن لا يعقد اليهود ولا يفسخها الا بالمطاع أو رجل من أهل بيته فبعث علياً
 لاجل فسح العهد التي كانت مع المشركين خاصة لم يبعثه لشيء آخر ولهذا كان علي يصلي خلف
 أبي بكر ويدفع بدفعه في الحج كسائر رعية أبي بكر الذين كانوا معه في الموسم وكان هذا بعد غزوة
 تبوك واستخلافه فيها على من تركه بالمدينة وقوله له أما ترى أن تكون مني بمنزلة هرون من
 موسى ثم بعد هذا أمر أبا بكر على الموسم وأوقفه بعلي مأموراً عليه لابي بكر الصديق رضى الله
 عنه وكان هذا ما دل على أن علياً لم يكن خليفة له الامدة مغيبه عن المدينة فقط ثم أمر أبا بكر
 عليه عام تسع ثم انه بعد هذا بعث علياً وأبا موسى الأشعري ومعاذ الى اليمن فرجع على

يجب الآخر بما هو واجب وما
 كان ممكناً باقياً على الامكان لم يكن
 واجباً لا بنفسه ولا بغيره فاذا قدر
 تسلسل الممكنات القابلة للوجود
 والعدم من غير أن يكون فيها موجود
 بنفسه كانت باقية على طبيعة
 الامكان ليس فيها واجب فلا يكون
 فيها ما يجب به شيء من الممكنات
 بطريق الاولي فلا يوجد شيء من
 الممكنات وقد وجدت الممكنات
 هذا خلف وانما لزم هذا لما قدرنا
 ممكنات توجد ممكنات ليس لها من
 نفسها وجود من غير أن يكون
 هناك واجب بنفسه ﷺ واعلم أن
 الناس قد تنازعوا في الممكنات هل
 يفترق وجودها الى ما يجب
 وجودها بحيث تكون اما واجبة
 الوجود معه واما متمنعة العدم
 أو قد يحصل ما تكون معه بالوجود
 اولى مع امكان العدم وتكون
 موجوداً لمخرج الوجود مع امكان
 العدم فالاول قول الجمهور والثاني
 قول من يقول ذلك من المعتزلة
 ونحوهم وكثير من الناس يتناقض
 في هذا الاصل فاذا بيننا على القول
 الصحيح فلا كلام وان أردنا أن نذكر
 ما يعم القولين قلنا الوجه الخامس
 أن الممكن لا يتحقق وجوده بمجرد
 ممكن آخر لم يتحقق وجوده بل
 لا يتحقق وجوده الا بما يتحقق
 وجوده وحينئذ فاذا قدرنا الجميع
 ممكنات ليس فيها ما يتحقق وجوده لم
 يحصل شرط وجود شيء من
 الممكنات فلا يوجد شيء منها لان

كل ممكن اذا أخذته مفتقرا الى
فاعل يوجد فهو في هذه الحال لم
يتحقق وجوده بعده فانه مادام
مفتقرا الى أن يصير موجودا فليس
بموجود فان كونه موجودا
ينافي كونه مفتقرا الى أن يصير
موجودا فلا يكون فيها موجود
فلا يكون فيها ما يحصل به شرط
وجود الممكن فضلا عن أن يكون
فيها ما يكون مبدعا لممكن أو فاعلا
له فلا يوجد ممكن وقد وجدت
الممكنات فتسلسل الممكنات
بكون كل منها مؤثرا في الآخر متنوع
وهو المطلوب واعلم أن تسلسل
المؤثرات لما كان متمتعًا ظاهر
الامتناع في فطر جميع العقلاء لم
يكن متقدما النظائر يطيلون في
تقريره لكن المتأخرين أخذوا
يقررونه وكان من أسباب ذلك
اشتباه التسلسل في الآثار التي هي
الافعال بالتسلسل في المؤثرين
الذين هم الفاعلون فان جهم بن
صقوان وأبا الهذيل العلاف ومن
اتبعهم من أهل الكلام المحدث
الذي ذمه السلف والأئمة وسلكه
من سلكه من المعتزلة والكلابية
والكرامية وغيرهم اعتقدوا بطلان
هذا كله وعن هذا امتنعوا أن
يقولوا ان الرب لم يزل متكلمًا اذا
شاء ثم اختلفوا هل كلامه مخلوق
أو حادث النوع أو قديم العين وهو
معنى أو قديم العين وهو حروف
أو حروف وأصوات مقترن بعضها
ببعض أزلا وأبدًا على الأقوال
(١) قوله يد السارق كذا في الاصل
غير مقيد باليسرى والمقام محتاج

وأبو موسى اليه وهو عكة في حجة الوداع وكل منهم أقدم أهل باهلال النبي صلى الله عليه وسلم فاما ما عد
فلم يرجع إلا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه
(فصل) قال الرافضي وقطع (١) يد السارق ولم يعلم أن القطع لليد النبي والجواب أن قول
القائل ان أبا بكر يجهل هذا من أظهر الكذب ولو قدر أن أبا بكر كان يجب ذلك لكان قولاً
سائغاً لان القرآن ليس في ظاهره ما يعين اليمين لكن تعيين اليمين في قراءة ابن مسعود فاقطعوا
أيمانهم أو بذلك مضت السنة ولكن أين النقل بذلك عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قطع اليسرى
وأين الاسناد الثابت بذلك وهذه كتب أهل العلم بالآثار موجودة ليس فيها ذلك ولان نقل أهل
العلم بالاختلاف ذلك قولاً مع تعظيمهم لأبي بكر رضي الله عنه

(فصل) قال الرافضي وأحرق الفجاءة السلمى بالنار وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن الاحراق بالنار والجواب أن الاحراق بالنار عن علي أشهر وأظهر منه عن أبي بكر وأنه
قد ثبت في الصحيح أن علياً أتى بقوم زنادقة من غلاة الشيعة فخرقهم بالنار فبلغ ذلك ابن عباس
فقال لو كنت أنالم أحرقهم بالنار لنهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يعذب بعد الله ولضربت
أعناقهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه فبلغ ذلك علياً فقال ويح ابن أم
الفضل ما أسقطه على الهنات فعلى حرق جماعة بالنار فان كان ما فعله أبو بكر منكراً فافعل على
أنكر منه وان كان فعل على مما لا ينكر مثله على الأئمة فابو بكر أولى أن لا ينكر عليه

(فصل) قال الرافضي وخفي عليه أكثر أحكام الشريعة ولم يعرف حكم الكلاله وقال
أقول فيها رأي فان يكن صواباً فمن الله وان يك خطأ فني ومن الشيطان وقضى في الجذب سبعين
قضية وهو يدل على قصوره في العلم والجواب أن هذا من أعظم البهتان وكيف يخفي عليه
أكثر أحكام الشريعة ولم يكن بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم من يقضى ويفتي الا هو ولم
يكن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر مشاورة لاحد من أصحابه منه له ولغيره ولم يكن أحد أعظم
اختصاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم منه ثم عمر وقد ذكر غير واحد مثل منصور بن عبد
الجبار السمعاني وغيره اجماع أهل العلم على أن الصديق أعلم الأمة وهذا بين فان الأمة لم تختلف
في ولايته في مسألة الافصلها هو يعلم بينه لهم وحجة يذكرها لهم من الكتاب والسنة كما بين
لهم موت النبي صلى الله عليه وسلم وتبئيتهم على الايمان وقراءة عليهم الآية ثم بين لهم موضع
دفنه وبين لهم قتال مانعي الزكاة لما استراب فيه عمرو وبين لهم أن الخلافة في قرش في سقيفة بني
ساعة لما ظن من ظن أنها تكون في غير قرش وقد استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على أول
حجة حجت من مدينة النبي صلى الله عليه وسلم وعلم المناسك أدق ما في العبادات ولولا سعة علمه
بها لم يستعمله وكذلك الصلاة استعمله فيها ولولا علمه بها لم يستعمله ولم يستعمل غيره لاني حج
ولاني صلاة وكتاب الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها أنس من أبي بكر
وهو أصح ما روي فيها وعليه اعتمد الفقهاء وفي الجملة لا يعرف لأبي بكر مسألة من الشريعة غلط فيها
وقد عرف غيره مسائل كثيرة كإسقاط في موضعه وقد تنازعت الصحابة بعده في مسائل مثل
الحد والاخوة ومثل العمر بتين ومثل العول وغير ذلك من مسائل الفرائض وتنازعت في مسألة
الحرام والطلاق الثلاث بكلمة والخلية والبرية والبنت وغير ذلك من مسائل الطلاق وكذلك
تنازعت في مسائل صارت مسائل نزاع بين الأمة الى اليوم وكان تنازعهم في خلافة عمر نزاع اجتهاد
محض كل منهم يقر صاحبه على اجتهاده كتنازع الفقهاء أهل العلم والدين وأما في خلافة عثمان
فقوى النزاع في بعض الامور حتى صار يحصل كلام غليظ من بعضهم لبعض ولكن لم يقاتل

بعضهم بعضا ببدولاً بسيف ولا غيره وأما في خلافة علي فتغلظ النزاع حتى تقاتلوا بالسيف
وأما في خلافة أبي بكر فلم يعلم أنه استقر بينهم نزاع في مسألة واحدة من مسائل الدين وذلك لكمال
علم الصديق وعدله ومعرفته بالأدلة التي تزيل النزاع فلم يكن يقع بينهم نزاع إلا أظهر الصديق من
الحجة التي تفصل النزاع ما يزول معه النزاع وكان عامة الحجج الفاصلة للنزاع يأتي بها الصديق ابتداء
وقليل من ذلك يقوله عمر أو غيره فيقره أبو بكر الصديق وهذا مما يدل على أن الصديق ورعيته
أفضل من عمر ورعيته وعمان ورعيته وعلى ورعيته فان أبا بكر ورعيته أفضل الأئمة والأمة بعد
النبي صلى الله عليه وسلم ثم الأقوال التي خولف فيها الصديق بعدموته قوله فيها أرجح من قول من
خالفه بعدموته وطرد ذلك الجد والاختوة فان قول الصديق وجهور الصحابة وأكبرهم أنه
يسقط الاختوة وهو قول طوائف من العلماء وهو مذهب أبي حنيفة وطائفة من أصحاب الشافعي
وأحمد كابي العباس بن سريج من الشافعية وأبي حفص البرمكي من الحنابلة وينكر ذلك رواية
عن أحمد والذين قالوا بتوريث الاختوة مع الجد كعلي وزيد وابن مسعود اختلفوا اختلافاً
معروفاً وكل منهم قال قولاً خالفه فيه الآخرون فنفرد بقوله عن سائر الصحابة وقد بسطنا الكلام على
ذلك في غير هذا الموضوع في مصنف مفرد وبيننا أن قول الصديق وجهور الصحابة هو الصواب
وهو القول الراجح الذي يدل عليه الأدلة الشرعية من وجوه كثيرة ليس هذا موضع بسطها
وكذلك ما كان عليه الأمر في زمن صديقي الأمة رضي الله عنه من جواز فسح الحج إلى العمرة
بالتمتع وان من طلق ثلاثاً بكلمة واحدة لا يلزمه الاطلاق واحدة هو الراجح دون من يحرم الفسخ
ويلزم بالثلاث فان الكتاب والسنة انما يدل على ما كان عليه الأمر في عهد النبي صلى الله عليه
وسلم وخلافة أبي بكر دون القول المخالف لذلك ومما يدل على كمال حال الصديق وأنه أفضل من
كل من ولي الأمة بل ومن ولي غيرهما من الامم بعد الانبياء أنه من المعلوم أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم أفضل الأولين والآخرين وأفضل من سائر الخلق من جميع العالمين وقد ثبت عنه
في الصحيحين أنه قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وانه لاني بعدي
وسيكون خلفاء ويكثرون قالوا يا رسول الله فما تأمرنا قال أوفوا ببيعة الأول فالأول ومن
المعلوم أن من تولى بعد الفاضل اذا كان فيه نقص كثير عن سياسة الأول ظهر لك النقص
ظهوراً بيننا وهذا معلوم من حال الولاة اذا تولى ملك بعد ملك أو قاض بعد قاض أو شيخ بعد شيخ أو
غير ذلك فان الثاني اذا كان ناقص الولاية نقصاً بيننا ظهر ذلك فيه وتغيرت الامور التي كان الأول
قد نظمها وألفها ثم الصديق تولى بعداً كمل الخلق سياسة فلم يظهر في الاسلام نقص بوجه من
الوجوه بل قاتل المرتدين حتى عاد الامر الى ما كان عليه وأدخل الناس في الباب الذي خرجوا
منه ثم شرع في قتال الكفار من أهل الكتاب وعلم الأمة ما خفي عليهم وقواهم لما ضعفوا
وشجعهم لما جبنوا وسار فيهم سيرة توجب صلاح دينهم ودينناهم فاصح الله بسببه الأمة في
علمهم وقدرتهم ودينهم وكان ذلك مما حفظ الله به على الأمة دينها وهذا مما تحقق أنه أحق الناس
بخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم ﷺ وأما قول الرافضي لم يعرف حكم الكلالة حتى قال
فيها برأيه فالجواب أن هذا من أعظم علمه فان هذا الرأي الذي رآه في الكلالة قد اتفق عليه
جماهير العلماء بعده فانهم أخذوا في الكلالة بقول أبي بكر وهو من لا ولد له ولا والد والقول بالرأي
هو معروف عن سائر الصحابة كابي بكر وعمر وعمان وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت ومعاذ بن
جبل لكن الرأي الموافق للحق هو الذي يكون لصاحبه أجران كراي الصديق فان هذا خير
من الرأي الذي غاية صاحبه أن يكون له أجر واحد وقد قال قيس بن عباد لعل رأيت مسيرك

المعروفة في هذا الموضوع ثم ان
جهما وأبا الهذيل العلاف منعا
ذلك في الماضي والمستقبل ثم ان
جهما كان أشد تعظيلاً فقال بفضله
الجنة والنار وأما أبو الهذيل فقال
بفضاء حركات الجنة وجعلوا الرب
تعالى فيما لا يزال لا يمكن أن يتكلم
ولا يفعل كما قالوا لم يزال وهو لا يمكنه
أن يتكلم وأن يفعل ثم صار الكلام
والفعل مما كتبنا غير حدث شيئاً
يقضى امكانه وأما أكثر أتباعهما
ففرقوا بين الماضي والمستقبل كما
ذكر في غير هذا الموضوع والمقصود
هنا أنه لما جعل من جعل التسلسل
نوعاً واحداً كما جعل من جعل
الدور نوعاً واحداً حصلت شبهة
فصار بعض المتأخرين كالآمدى
والابهرى يوردون أسئلة على
تسلسل المؤثرات ويقولون انه
لا جواب عنها فلذلك احتجج الى بسط
الكلام في ذلك

(فصل) وما سلمه هؤلاء
المتأخرون في ابطال الدور والتسلسل
في العلل والمعلولات دون الآثار
فهو طريق صحيح أيضاً وان كان
منهم من يورد على ذلك شكوكاً يهجز
بعضهم عن حلها كما قد بسط في غير
هذا الموضوع ولكنه طريق طويل
مشقلاً لا حاجة اليه ولهذا لم يسلكه
أحد من النظار المتقدمين من أهل
الكلام المحدث فضلاً عن السلف
والأئمة فشيء من المعتزلة والاشعرية
والكرامية وغيرهم من أصناف
أهل الكلام أثبتوا الصانع بطريق

هذا العهد عهد النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم أم رأى رأيتة فقال بل رأى رأيتة رواه أبو داود وغيره فإذا كان مثل هذا الرأي الذي حصل به من سفك الدماء حاصل لا يمنع صاحبه أن يكون اماما فكيف بذلك الرأي الذي اتفق جماهير العلماء على حسنه وأما ما ذكره من قضائه في الجد بسبعين قضية فهذا كذب وليس هو قول أبي بكر ولا نقل هذا عن أبي بكر بل نقل عمر أنه قضى في الجد بسبعين قضية ومع هذا هو باطل عن عمر فإنه لم يمت في خلافته سبعون جدا كل منهم كان لابن ابنه اخوة وكانت تلك الوقائع تحتل سبعين قولا مختلفة بل هذا الاختلاف لا يمتثل كل جدي في العالم فعلم أن هذا كذب وأما مذهب أبي بكر في الجد فإنه جعله أباه هو قول بضعة عشر من الصحابة وهو مذهب كثير من الفقهاء كما تقدم وهو أظهر القولين في الدليل ولهذا يقال لا يعرف لابي بكر خطأ في الفتيا بخلاف غيره من الصحابة فإن قوله في الجد أظهر القولين والذين ورثوا الاخوة مع الجد وهم علي وزيد وابن مسعود وعمر في احدي الروايتين عنه تفرقوا في ذلك وجهور الفقهاء على قول زيد وهو قول مالك والشافعي وأحمد فالفقهاء في الجد لما على قول أبي بكر وما على قول زيد الذي أمضاه عمر ولم يذهب أحد من أئمة الفتيا الى قول علي في الجد وذلك مما يبين أن الحق لا يخرج عن أبي بكر وعمر فإن زيد اقاضى عمر مع أن قول أبي بكر أرجح من قول زيد وعمر كان متوقفا في الجد وقال ثلاث شهودت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يبين لنا الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا وذلك لأن الله تعالى سمى الجد أباً في غير موضع من كتابه كما قال تعالى أخرج أبا بكر من الجنة وقوله ملأ أبيكم ابراهيم وقد قال يابني اسرائيل يابني آدم في غير موضع وإذا كان ابن ابنا كان أبو الاب أبوالان الجد يقوم مقام الأب في غير مورد النزاع فإنه يسقط ولد الام كالاب ويقدم على جميع العصابات سوى البنين كالاب ويأخذ مع الولد السادس كالاب ويجمع له بين الفرض والتعصيب مع البنات كالاب وأما في العمريتين زوج وأبو بن أو زوجة وأبو بن فان الام تأخذ ثلث الباقي والباقي للاب ولو كان معها جد لاخذت الثلث كله عند جمهور الصحابة والعلماء الا ابن مسعود لان الام أقرب من الجد وانما الجد نظير الجد والام تأخذ مع الاب الثلث والجد لا تأخذ مع الجد الا السادس وهذا مما يقوى به الجد ولان الاخوة مع الجد الأدنى كالاعمام مع الجد الأعلى وقد اتفق المسلمون على ان الجد الأعلى يقدم على الاعمام فكذلك الجد الأدنى يقدم على الاخوة لان نسبة الاخوة الى الجد الأدنى كنسبة الاعمام الى الجد الأعلى ولان الاخوة لو كانوا الكونهم بنى الاب يشاركون الجد لكان بنوا الاخوة كذلك كما يقوم بنوا البنين مقام آبائهم ولما كان بنوا الاخوة لا يشاركون الجد كان آبائهم الاخوة كذلك وعكسه البنون لما كان الجد يفرض له مع البنين فرضه له مع بنى البنين وأما الحجية التي تروى عن علي وزيد في أن الاخوة يشاركون الجد حيث شهبوا ذلك بأصل شجرة خرج منها فرع خرج منه غصنان فأحد الغصنين أقرب الى الأصل وبنهر خرج منه فرع آخر ومنه جد ولان فأحدهما الى الآخر أقرب من الجدول الى النهر الاول فمضمون هذه الحجية أن الاخوة أقرب الى الميت من الجد ومن تدبر أصول الشريعة علم أن حجة أبي بكر وجهور الصحابة لا تعارضها هذه الحجية فان هذه لو كانت صحيحة لكان بنوا الاخوة أولى من الجد وكان العم أولى من جد الاب فان نسبة الاخوة من الاب الى الجد أبي الاب كنسبة الاعمام بنى الجد الى الجد الأعلى جد الاب فلما أجمع المسلمون على ان الجد الأعلى أولى من الاعمام كان الجد الأدنى أولى من الاخوة وهذه حجة مستقلة تقتضى ترجيح الجد على الاخوة وأيضا لقائلون بشاركة الاخوة لجد لهم أقوال

الجدوث والامكان وما يتعلق بذلك من غير احتياج الى بناء ذلك على ابطال الدور والتسلسل كما هو الموجود في كتبهم فلا يوجد بناء اثبات الصانع على قطع الدور والتسلسل في العلل والمعلولات دون الآثار في كلام مثل أبي على الجبائي وأبي هاشم وعبد الجبار بن أحمد وأبي الحسين البصرى وغيرهم ولا في كلام مثل أبي الحسن الأشعري والقاضى أبي بكر وأبي بكر بن فورق وأبي اسحق الاسفرايينى وأبي المعالى الجوينى وأمثالهم ولا في كلام محمد بن كرام ومحمد بن الهيصم وأمثالهما ولا في كتب من يوافق المشككين في كثير من طرفهم مثل كلام أبي الحسن التيمي والقاضى أبي يعلى وأبي الوفاء بن عقيل وأبي الحسن بن الزاغونى وأمثالهم وكذلك غير هؤلاء من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وفي كلام متكلمي الشيعة كالسوى والطوسى وأمثالهما لأعلم أحد من متكلمي طوائف المسلمين جعل اثبات الصانع موقفا على ابطال الدور والتسلسل في العلل والمعلولات دون الآثار وان كان هؤلاء يتفون ما يبطونه من الدور والتسلسل فالقصد أنهم لم يجعلوا اثبات الصانع متوقفا عليه بل من يذكروهم ابطال التسلسل يذكروه في مسائل الصفات والافعال فلن هذا فيه نزاع مشهور

متعارضة متناقضة لادليل على شئ منها كما يعرف ذلك من يعرف الفرائض فعلم أن قول أبي بكر في
الجد أصح الاقوال كما أن قوله دائماً أصح الاقوال

(فصل) قال الرافضي فأى نسبة له من قال سلوفاً قبل أن تفقدوني سلوفاً عن طرق

السماء فاني أعرف بها من طرق الارض قال أبو البخترى رأيت علياً يصعد المنبر بالكوفة وعليه
مدرعة كانت لرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متقلداً بسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم معتماً
بعمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد على المنبر
فكشفت عن بطنه فقال سلوفاً من قبل أن تفقدوني فأنما بين الجواشع منى علم جم هذا سفظ العلم

هذا العابد رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ما رزقني رسول الله صلى الله عليه وسلم رزقا من
غير وحى أبي حنيفة فوالله لو (١) بيتي وسادة فجلست عليها لافتيت أهل التوراة بتوراتهم
وأهل الانجيل بالانجيل حتى ينطق الله التوراة والانجيل فتقول صدق على قداً فتأكم عما
أنزل الله في وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون والجواب أما قول علي سلوفاً فأنما كان

يخاطب بهذا أهل الكوفة ليعلمهم العلم والدين فان غالبهم كانوا جاهلوا لم يدركوا النبي صلى الله عليه
وسلم وأما أبو بكر فكان الذين حول منبره هم أكابر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين تعلموا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم والدين فكانت رعية أبي بكر أعلم الامة وأدينها وأما الذين

كان علي يخاطبهم فهم من جملة عوام الناس التابعين وكان كثير منهم من شرار التابعين ولهذا
كان علي رضي الله عنه يذمهم ويدعو عليهم وكان التابعون بحكمة والمدينة والشام والبصرة خيرا
منهم وقد جمع الناس الاقضية والفتاوى المنقولة عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي فوجدوا

أصوبها وأدلها على علم صاحبها أمور أبي بكر ثم عمر ولهذا كان ما وجد من الامور التي وجد
نص يخالفها عن عمر أقل مما وجد عن علي وأما أبو بكر فلا يكاد يوجد نص يخالفه وكان هو الذي
يفصل الامور المشبهة عليهم ولم يكن يعرف منهم اختلاف على عهده وعمامة ما تنازعوا فيه من

الاحكام كان بعد أبي بكر والحديث المذکور عن علي كذب ظاهر لا يجوز نسبة مثله الى علي
فان علياً أعلم بالله وبتدين الله من أن يحكم بالتوراة والانجيل اذ كان المسلمون متفقين على أنه
لا يجوز لاسلم أن يحكم بين أحد الائمة أنزل الله في القرآن واذ اتخاكم اليهود والنصارى الى

المسلمين لم يجز لهم أن يحكموا بينهم الائمة أنزل الله في القرآن كما قال تعالى يا أيها الرسول لا يحزنك
الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمناً بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ومن الذين هادوا وجماعون
للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك الى قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض

عنهم فلن يضروك شيئاً وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين الى قوله فاحكم
بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو
شاء الله لجمعكم اممة واحدة ولكن ليلوكم فيما آتاكم فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم
جميعا الى قوله وان احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض

ما أنزل الله اليك فان تولوا فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيرا من الناس
لفاسقون واذ كان من المعلوم بالكتاب والسنة والاجماع أن الحاكم بين اليهود والنصارى
لا يجوز أن يحكم بينهم الائمة أنزل الله على محمد سواء وافق ما بأيديهم من التوراة والانجيل
أو لم يوافقهم كان من نسب علياً الى أن يحكم بالتوراة والانجيل بين اليهود والنصارى أو يفتيهم

بذلك ويمدحه بذلك إما أن يكون من أجهل الناس بالدين وبما عده حبه صاحبه وإما أن يكون

فيذكرون ابطال التسلسل
مطلقا في العمل والالتزام لابطال

حوادث لا أول لها بدليل التطبيق
ونحوه وأما التسلسل في الفاعلين
والعلل الفاعلة والعلل الغائية

دون الالتفات منهم مع اتفاقهم على
بطلانه لا يحتاجون اليه في اثبات
الصانع وأما التسلسل في الآثار

والشروط فهذا يحتاج اليه من
احتياج من نفاة ما يقوم به من
المقدورات والمرادات كالكلابية

وأكثر المعتزلة والكرامية ومن
وافق هؤلاء ومن أقدم من رأيت
ذكر في التسلسل في اثبات

واجب الوجود في المؤثرات خاصة
دون الآثار ابن سينا وهو بناءه
على نفي التسلسل في العلة فقط

ثم اتبعه من سلك طريقته
كالمسهروردي المقتول وأمثاله
وكذلك الرازي والطوسي وغيرهما

لكن هؤلاء زادوا عليه احتياج
الطريقة الى نفي الدور أيضا والدور
القبلي مما اتفق العقلاء على نفيه

ولوضوح انتفاءه لم يحتج المتقدمون
والجمهور الى ذلك لان
المستدل بدليل ليس عليه أن

يذكر كل ما قد يخطر بقلوب الجهال
من الاحتمالات وينفيه فان هذا
لانهاية له وانما عليه أن ينفي من
الاحتمالات ما ينقدح ولا ريب أن
انقداح الاحتمالات يختلف
 باختلاف الاحوال ولعل هذا هو
السبب في أن بعض الناس يذكر
في الادلة من الاحتمالات التي ينفيها

(١) قوله بيت كذا في الاصل
والمعروف وضعت في ركبته مصححه

زئديقا ملحدأ أراد القدح في علي بمثل هذا الكلام الذي يستحق صاحبه الذم والعقاب دون

المدح والثواب

(فصل) قال الرافضي وروى البيهقي بإسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه وإلى نوح في تقواه وإلى إبراهيم في حلمه وإلى موسى في هيبته وإلى عيسى في عبادته فلينظر إلى علي بن أبي طالب فأثبت له ما تفرق فيهم والجواب أن يقال أولاً إن أسناد هذا الحديث والبيهقي يروى في الفضائل أحاديث كثيرة ضعيفة بل موضوعة كما جرت عادة أمثاله من أهل الحديث ويقال ثانياً هذا الحديث كذب موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم بل يارب عند أهل العلم بالحديث ولهذا لا يذكرونه أهل العلم بالحديث وإن كانوا أحرصاً على جمع فضائل علي كالنسائي فإنه قصد أن يجمع فضائل علي في كتاب سماه الخصائص والترمذي فنذر أحاديث متعددة في فضائله ومنها ما هو ضعيف بل موضوع ومع هذا لم يذكروا هذا ونحوه

(فصل) قال الرافضي قال أبو عمر الزاهد قال أبو العباس لا نعلم أحداً قال بعد نبيه سلووني من شئت إلى محمد الأعلى فسأله إلا كبراً أبو بكر وعمر وأشباههما حتى انقطع السؤال ثم قال بعد هذا يا جميل بن زياد إن ههنا علماً جاؤوا أصبت له جملة الجواب أن هذا النقل ان صح عن ثعلب فنعلب لم يذكروه أسناداً حتى يحتج به وليس ثعلب من أئمة الحديث الذين يعرفون صحيحه من سقيم حتى يقال قد صح عنده كما إذا قال ذلك أحمد أو يحيى بن معين أو البخاري ونحوهم بل من هو أعلم من ثعلب من الفقهاء يذكرون أحاديث كثيرة لا أصل لها فكيف ثعلب وهو قد سمع هذا من بعض الناس الذين لا يذكرون ما يقولون عن أحد وعلى رضى الله عنه لم يكن يقول هذا بالمدينة لاني خلافة أبي بكر ولا عمر ولا عثمان وإنما كان يقول هذا في خلافة في الكوفة أعلم أولئك الذين لم يكونوا يعلمون ما ينبغي لهم علمه وكان هذا التقصير هم في طلب العلم وكان علي رضى الله عنه يأمرهم بطلب العلم والسؤال وحديث جميل بن زياد يدل على هذا فإن كميلاً من التابعين لم يعجبه إلا بالكوفة فدل على أنه كان يرى تقصير من أولئك عن كونهم حلة للعلم ولم يكن يقول هذا في المهاجرين والانصار بل كان عظيم النناء عليهم وأما أبو بكر فلم يسأل علياً قط عن شيء وأما عمر فكان يشاور الصحابة عثمان وعلياً وعبد الرحمن وابن مسعود وزيد بن ثابت وغيرهم فكان علي من أهل الشورى كعثمان وابن مسعود وغيرهما ولم يكن أبو بكر ولا عمر ولا غيرهما من أكبر الصحابة يخاصون علياً بسؤال والمعروف أن علياً أخذ العلم عن أبي بكر كما في السنن عن علي قال كنت إذا سمعت عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً نفعني الله به ما شاء أن ينفعني وإذا حدثني غيره حديثاً استعملته فاذا حلفت لي صدقته وحديثي أبو بكر وصدق أبو بكر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد مؤمن يذنب ذنباً فيحسن الطهور ثم يقوم فيصلي ثم يستغفر الله الاغفر الله له

(فصل) قال الرافضي وأهمل حدود الله فلم يقتص من خالد بن الوليد ولا حذره حيث قتل مالك بن نويرة وكان مسلماً وتزوج امرأته ليلته قتلته وضاحعها وأشار عليه عمر بن الخطاب بقتله والجواب أن يقال أولاً إن كان ترك قتل قاتل المعصوم مائة كره على الأئمة كان هذا من أعظم حجة شيعة عثمان على علي فإن عثمان خير من ملء الأرض من مثل مالك بن نويرة وهو خليفة المسلمين وقد قتل مظلوماً شهيداً بلا تآويل مسوغ لقتله وعلى لم يقتل قتلته وكان هذا من أعظم ما امتنع به شيعة عثمان عن مبايعة علي فإن كان علي له عذر شرعي في ترك قتل عثمان

ما لا يحتاج غيره إلى ذلك ولكن هذا لأضابط له كما أن الأسولة والمعارضات الفاسدة التي يمكن أن يوردها بعض الناس على الأدلة لانهاية لها فإن هذا من باب الخواطر الفاسدة وهذا لا يخصه أحد الا الله تعالى وإذا وقع مثل ذلك لناظر أو مناظر فإن الله يسر من الهدى ما يبين له فساد ذلك فإن هديته خلقه وإرشاده لهم هو بحسب حاجتهم إلى ذلك وبحسب قبولهم الهدى وطبهم له قصد أو عملاً ولهذا لما شرح الرازي طريقة ابن سينا في اثبات واجب الوجود قال أنه لم يذكر فيها ابطال الدورود كسر ما ذكره في ابطال الدور ثم قال والانصاف أن الدور معلوم البطلان بالضرورة ولعل ابن سينا انما تركه لذلك والطريقة التي سلكها ابن سينا في اثبات واجب الوجود ليس هي طريقة أئمة الفلاسفة القدماء كرسطو وأمثاله وهي عند التحقيق لا تفيد الا اثبات مجرد وجود واجب وأما كونه مغايراً للافلاك فهو مبني على نفي الصفات وهو توحيدهم الفاسد الذي قدينا فساد في غير هذا الموضع (١)

من سلك هذه الطريقة قدي يفضي به الأمر إلى انكار وجود واجب مغاير لوجود الممكنات كما يقوله أهل الوحدة القائلون بوحدة الوجود من متأخري متصوفة هؤلاء الفلاسفة

(١) بياض بالأصل

يكن في هؤلاء من سلك هذه الطريقة في اثبات الصانع فضلا عن أن يجعلها هي العمدة ويجعل منهاها على ما سئذ كره من المقدمات وقد رأيت من أهل عصرنا من يصنف في أصول الدين ويجعلون عمدة جميع الدين على هذا الاصل تبعالهؤلاء لكن منهم من لا يذ كر دليلا أصلا بل يجعل عمده في نفي النهاية امتناع وجود ما لا يتناهى من غير حجة أصلا ولا تفريق بين النوعين ورتب على ذلك جميع أصول الدين ثم من هؤلاء المصنفين من يدخل مع أهل وحدة الوجود المدعين للتحقيق والعرفان ويعتقد صحة قضية ابن الفارض لكونه قرأها على القنوي وأعان على شرحها لمن شرحها من اخوانه وهم مع هذا يدعون أنهم أعظم العالم توحيداً وتحقيقاً ومعرفةً فلينظر العاقل ما هو الرب الذي أثبتته هؤلاء وما هو الطريق لهم الى اثباته وتناقضهم فيه فان القائلين بوحدة الوجود يقولون بقدوم العالم تصريحا ولزوماً وذلك مستلزم للتسلسل ودليله الذي أثبت به واجب الوجود عمده فيه نفي كل ما يسمى تسلسلا وأيضا فبما صنفه من أصول الدين يذ كر حدوث العالم موافقةً للتكلمين المبطلين للتسلسل مطلقا في المؤثرات والآثار ومع هؤلاء يقول بوحدة الوجود المستلزمة لقدمه والتسلسل موافقةً لمصوفة الفلاسفة الملاحدة

تكون مسألة اجتهاد كان رأى أبي بكر فيها أن لا يقتل خالد وكان رأى عمر فيها قتله وليس عمر بأعلم من أبي بكر لا عند السنية ولا عند الشيعة ولا يجب على أبي بكر ترك رأيه لرأى عمر ولم يظهر دليل شرعي أن قول عمر هو الراجح فكيف يجوز أن يجعل مثل هذا عيبا لأبي بكر الامن هو من أقل الناس علما ودينا وليس عندنا أخبار صحيحة ثابتة بان الامر جرى على وجهه بوجوب قتل خالد وأما ما ذكره من تزوجه بامرأته ليلة قتله فهذه مما لم يعرف بثبوته ولو ثبت إمكان هنالك تأويل يمنع الرجم والفقهاء مختلفون في عدة الوفاة هل يجب للكافر على قولين وكذلك تنازعوا هل يجب على الذمية عدة وفاة على قولين مشهورين للمسلمين بخلاف عدة الطلاق فان تلك بسبب الوطء فلا بد من براءة الرحم وأما عدة الوفاة فتجب بمجرد العقد فاذا مات قبل الدخول بها فهل تعتمد من الكافر أم لا فيه نزاع وكذلك ان كان دخل بها وقد حاضت بعد الدخول حية هذا اذا كان الكافر أصليا وأما المرتد اذا قتل أو مات على رده ففي مذهب الشافعي وأحمد وأبي يوسف ومحمد ليس عليها عدة وفاة بل عدة فرقة بائنة لان النكاح بطل بردة الزوج وهذه الفرقة ليست طلاقا عند الشافعي وأحمد وهي طلاق عند مالك وأبي حنيفة ولهذا لم يوجبوا عليها عدة وفاة بل عدة فرقة بائنة فان كان لم يدخل بها فلا عدة عليها كالمسلمين عليها عدة من الطلاق ومعلوم أن خالد قتل مالك بن نويرة لانه رآه مرتدا فاذا كان لم يدخل بامرأته فلا عدة عليها عند عامة الفقهاء وان كان قد دخل بها فانه يجب عليها استبراء بحيضة لا بعدة كاملة في أحد قولهم وفي الآخر بثلاث حيض وان كان كافرا أصليا فليس على امرأته عدة وفاة في أحد قولهم وإذا كان الواجب استبراء بحيضة فقد تكون حاضت ومن الفقهاء من يجعل بعض الحيضة استبراء فاذا كانت في آخر الحيض جعل ذلك استبراء لانه على براءة الرحم وبالجملة فنحن لم نعلم أن القضية وقعت على وجه لا يسوغ فيها الاجتهاد والطعن بمثل ذلك من قول من يتكلم بلا علم وهذا ما حرمه الله ورسوله

(فصل) قال الرافضي وخالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم في توريت بنت النبي صلى الله عليه وسلم ومنعهما فذلك وتسمى بخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير أن يستخلفه والجواب أما الميراث فجميع المسلمين مع أبي بكر في ذلك ما خلا بعض الشيعة وقد تقدم الكلام في ذلك وبيننا أن هذا من العلم الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وأن قول الرافضة باطل قطعاً وكذلك ما ذكر من فذلك والخلفاء بعد أبي بكر على هذا القول وأبو بكر وعمر لم يتعلقان فذلك ولا غيرهما من العقار بشئ ولا أعطيا أهلها من ذلك شيئا وقد أعطيا بني هاشم أضعاف أضعاف ذلك ثم لو احتج محتج بأن عليا كان يمنع المال ابن عباس وغيره من بني هاشم حتى أخذ ابن عباس بعض مال البصرة وذهب به لم يكن الجواب عن علي الابن امام عادل قاصد للحق لا يهتم في ذلك وهذا الجواب هو في حق أبي بكر بطريق الاولى والاخرى وأبو بكر أعظم محبة لفاطمة ومراعاة لها من علي لابن عباس وابن عباس بعلي أشبه من فاطمة بأبي بكر فان فضل أبي بكر على فاطمة أعظم من فضل علي على ابن عباس وليس تبرئة الانسان لفاطمة من الظن والهوى بأولى من تبرئة أبي بكر فان أب بكر امام لا يتصرف لنفسه بل للمسلمين والمسال لم يأخذ لنفسه بل للمسلمين وفاطمة تطلب لنفسها وبالضرورة تعلم أن بعد الحاكم عن اتباع الهوى أعظم من بعد الخصم الطالب لنفسه فان علم أبي بكر وغيره لمثل هذه القضية لكثرة مباشرتهم للنبي صلى الله عليه وسلم أعظم من علم فاطمة واذا كان أبو بكر أولى بعلم مثل ذلك وأولى بالعدل فن جعل فاطمة أعظم منه في ذلك وأعدل كان من أجهل الناس لاسيما وجميع المسلمين الذين لا غرض لهم مع أبي بكر في هذه

المسئلة فجميع أئمة الفقهاء عندهم أن الانبياء لا يورثون مالا وكلهم يجب فاطمة ويعظم قدرها
 رضى الله عنها لكن لا يترك ما علموه من قول النبي صلى الله عليه وسلم لقول أحد من الناس ولم
 يأمرهم الله ورسوله أن يأخذوا دينهم من غير محمد صلى الله عليه وسلم لاعن أقاربه ولا عن غير أقاربه
 وإنما أمرهم الله بطاعة الرسول واتباعه وقد ثبت عنه في الصحيحين أنه قال ما أفزع قوم ولو أمرهم
 امر آفة فكيف يسوغ للإمامة أن تعدل عما علمته من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لما يحكى عن
 فاطمة في كونها طلبت الميراث تظن أمهاتر
(فصل) وأما تسميته بخليفة رسول الله فان المسلمين سموه بذلك فان كان الخليفة هو
 المستخلف كما ادعاه هذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استخلفه كما يقول ذلك من يقوله
 من أهل السنة وان كان الخليفة هو الذى خلف غيره وان كان لم يستخلفه ذلك الغير كما يقوله
 الجمهور لم يتخلف في هذا الاسم الى الاستخلاف والاستعمال الموجود في الكتاب والسنة يدل على
 أن هذا الاسم يتناول كل من خلف غيره سواء استخلفه أو لم يستخلفه كقوله تعالى ثم جعلناكم
 خلائف في الأرض من بعدهم لنتنظر كيف تعملون وقوله تعالى وهو الذى جعلكم خلائف
 الأرض الآية وقال ولونساء جعلنا منكم ملائكة في الأرض يخلفون وقوله واذكروا
 ان جعلكم خلفاء من بعد قوم نوح وفي القصة الاخرى خلفاء من بعد عاد وقال موسى لآخيه
 هرون اخلفني في قومي فهذا الاستخلاف وقال تعالى وهو الذى جعل الليل والنهار خليفة لمن
 أراد أن يذكر وقال ان في اختلاف الليل والنهار أى هذا يخلف هذا وهذا يخلف هذا فهما
 يتعاقبان وقال موسى عسى ربكم أن يهلك عدوكم ويستخلفكم في الأرض فينظر كيف تعملون
 وقال تعالى وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين
 من قبلهم وقال للملائكة انى جعل في الأرض خليفة وقال ياد اودانا جعلناك خليفة في الأرض
 فغالب هذه المواضع ليكون الثانى خليفة عن الاول وان كان الاول لم يستخلفه وسمى الخليفة
 خليفة لانه يخلف من قبله والله تعالى جعله يخلفه كما جعل الليل يخلف النهار والنهار يخلف الليل
 ليس المراد أنه خليفة عن الله كما ظنه بعض الناس كما قد بسطناه في موضع آخر والناس يسمون
 ولاية أمور المسلمين الخلفاء وقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين
 المهديين من بعدى ومعلوم أن عثمان لم يستخلف عليا وعمر لم يستخلف واحدا معينا وكان يقول
 ان استخلف فان أبابكر استخلف وان لم استخلف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستخلف
 وكان مع هذا يقول لابي بكر يا خليفة رسول الله وكذلك خلفاء بنى أمية وبنى العباس كثير منهم
 لم يستخلفه من قبله فعلم أن الاسم عام فيمن خلف غيره وفي الحديث ان صح وددت أنى رأيت أو
 قال رجوة الله على خلفائى قالوا ومن خلفاؤك يا رسول الله قال الذى يحبون سنتى ويعلمونها الناس
 وهذا ان صح من قول النبي صلى الله عليه وسلم فهو حجة في المسئلة وان لم يكن من قوله فهو يدل
 على أن الذى وضعه كان من عادتهم استعمال لفظ الخليفة فيمن خلف غيره وان لم يستخلفه فاذا قام
 مقامه وسد مسده في بعض الامور فهو خليفة عنه في ذلك الامر
(فصل) قال الرافضى ومنها ما رووه عن عمر روى أبو نعيم الحافظ في كتابه حلية الاولياء أنه
 قال لما احتضر بالنبى كنت كبت القوم فسمونى ما بدالهم ثم جاءهم أحب قومهم اليهم
 فذبحونى وجعلوا نصيبى شواء ونصبتى قديدا فا كانوا فى كون عذرة ولاأ كون بشرا وهل هذا
 الامساو لقول الكافر بالنبى ننت ترابا (قال) وقال لابن عباس عند احتضاره لو أنى ملء الأرض
 ذهابا ومثله معه لافتديت به نفسى من هول المطلاع وهذا مثل قوله ولو أن الذين ظلموا ما فى

كان العربى وابن سبعين وابن
 الفارض وأمثالهم وإذا كان
 ما ذكره ابن سينا وأتباعه فى اثبات
 واجب الوجود صححنا فى نفسه وان
 كان لا حاجة اليه ولا يحصل المقصود
 من اثبات الصانع به وكان الرازى
 ونحوه يزعمون ان هذه الطريقة
 هى الطريقة الكبرى فى اثبات
 الصانع وهى الطريقة التى سلكها
 الأمدى مع أنه اعترض عليها
 باعتراض ذكر أنه لا جواب له
 عنه فنحن نذكرها على وجهها
 قال ابن سينا (اشارة) كل
 موجود اذا التفت اليه من حيث
 ذاته من غير التفات الى غيره فاما
 أن يكون بحيث يجب له الوجود فى
 نفسه أولا لا يكون فان وجب فهو
 الحق بذاته الواجب وجوده من
 ذاته وهو القيوم وان لم يجب لم يجز
 أن يقال هو يتمتع بذاته بعدما
 فرض موجود ابل ان قرن باعتبار
 ذاته شرط مثل شرط عدم علته
 صار ممتمعا أو مثل شرط وجود
 علته صار واجبا وأما ان لم يقترن
 به اشرط لا حصول علة ولا عدمها
 بقى له من ذاته الامر الثالث وهو
 الامكان فيكون باعتبار ذاته الشئ
 الذى لا يجب ولا يتمتع فكل موجود
 اما واجب الوجود بذاته واما يمكن
 الوجود بحسب ذاته (اشارة)
 ما حقه فى نفسه الامكان فليس
 يصير موجودا من ذاته فانه ليس
 وجوده من ذاته أولى من عدمه
 ومن حيث هو ممكن فان صار

أحدهما أولى فليحضر شئ أو غيبته فوجود كل ممكن الوجود هو من غيره ثم قال تنبيهه أما أن يتسلسل ذلك إلى غير النهاية فيكون كل واحد من آحاد السلسلة ممكناً في ذاته والجملة معلقة بها فيكون غير واجبة أيضاً ويجب تغييرها وتزد هذا بياناً (١) شرح كل جملة كل واحد منها معلول فانها تقتضى علة خارجة عن آحادها وذلك لانها إما أن لا تقتضى علة أصلاً فتكون واجبة غير معلولة وكيف يتأتى هذا وانما تجب بذاتها وإما أن تقتضى علة هي الآحاد بأسرها فتكون معلولة لا آحادها فان تلك الجملة والكل شئ واحد وأما الكل بمعنى كل واحد فليس تجب به الجملة وإما أن تقتضى علة هي بعض الآحاد وليس بعض الآحاد أولى بذلك من بعض ان كان كل واحد منها معلولاً ولان علتها أولى بذلك وإما أن تقتضى علة خارجة عن الآحاد كلها وهو الثاني (إشارة) كل جملة جملة هي غير شئ من آحادها فهي علة أولاً للآحاد ثم للجملة والا فلتسكن الآحاد غير محتاجة إليها فالجملة اذا تمت بآحادها لم تحتاج إليها بل ربما كان شئ علة

(١) قوله بيان شرح كذا في الاصل ولعل لفظ شرح من زيد من الناصخ أو يكون الاصل بياناً وشرحا وعلى كل حال فأقول الكلام كل جملة الخ كتبه معجحه

الارض جميعاً ومثله معه لا فتدوا به من سوء العذاب فليستظر المنتصف العاقل قول الرجلين عند احتضارهما وقول على متى أتى الاحبه * محمد وأخزبه متى ألقاها متى يبعث أشقاها وقوله حين ضربه ابن لمجم فزت ورب الكعبة * والجواب ان في هذا الكلام من الجهالة ما يدل على فرط جهل قائله وذلك أن ما ذكره عن علي قد نقل مثله عن هودون أبي بكر وعثمان وعلي بل نقل مثله عن بكفر علي بن أبي طالب من الخوارج كقول بلال عتيق أبي بكر عند الاحتضار وامرأته تقول واحرباه وهو يقول واطرباه غدا أتى الاحبه محمد وأخزبه وكان عمر قد دعا عارضوه في قسمة الارض فقال اللهم كفتي باللاذويه فما حال الحول وفيهم عين تطرف وروى أبو نعيم في الحلية حدثنا القبطي حدثنا الحسن بن عبد الله حدثنا عمر بن سيار حدثنا عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن الحرث بن عير قال طعن معاذ وأبو عبيدة وشرجيل بن حسنة وأبو مالك الأشعري في يوم واحد فقال معاذ انه رجوة بكم ودعوة نبيكم وقبض الصالحين قبلكم اللهم أت آل معاذ النصيب الا وفر من هذه الرحمة فما أسى حتى طعن ابنه عبد الرحمن بكراهة الذي كان به يكتى وأحب الخلق اليه فرجع من المسجد فوجده مقر ووافق قال يا عبد الرحمن كيف أنت قال يا أبا عبد الله الحق من ربك فلا تكون من الممتزين قال وأنا سمجدي ان شاء الله من الصابرين فامسك ليلة ثم دفنه من الغد وطعن معاذ فقال حين اشتد به النزاع فترع نزاعاً لم يترعه أحد وكان كما أفاق ففتح طرفه وقال رب اخنقني خنقك فوعزتك انك لتعلم أن قلبي يحبك وكذلك قوله فزت ورب الكعبة فقد قالها من هودون علي قالها عمر بن فهيرة مولى أبي بكر الصديق لما قتل يوم بدر معونة وكان قد بعثه النبي صلى الله عليه وسلم مع سرية قبل نجد قال العلماء بالسيرة طعنه جبار بن سلمي فانفذه فقال عمر فزت والله فقال جبار ما قوله فزت والله قال عروة بن الزبير يرون أن الملائكة دفنته وشيب الخارجي لما طعن دخل في الطعنة وجعل يقول وعجت اليد الرب ترضى وأعرف شخصاً من أصحابنا لما حضرته الوفاة جعل يقول حبيبي ها قد جئتك حتى خرجت نفسك ومثل هذا كثير وأما خوف عمر في صحيح البخاري عن المسور بن مخرمة قال لما طعن عمر جعل يألم فقال ابن عباس وكان به يجزعه أي يزيل جزعه يا أمير المؤمنين لئن كان ذلك لقد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحسنت صحبتته ثم فارقت وهو عند راض ثم صحبتت أبا بكر فأحسنت صحبتته ثم فارقت وهو عند راض ثم صحبتت المسلمين فأحسنت صحبتهم ولئن فارقتهم لتفارقهم وهم عند راضون فقال أما ما ذكرت من صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضاه فان ذلك من من الله من به علي وأما ما ذكرت من صحبت أبي بكر ورضاه فان ذلك من من الله من به علي وأما ما ترى من جزى فهو من أجلك وأجل أصحابك والله لو أن لي طلاع الارض لا فتديت به من عذاب الله قبل أن أراه وفي صحيح البخاري عن عمرو بن ميمون في حديث قتل عمر قال يا ابن عباس انظر من قتلني فقال ساعة ثم جاء فقال غلام المغيرة قال الصنع قال نعم قال قاتله الله لقد أمرت به معروفاً الحمد لله الذي لم يجعل قتلني بيد رجل يدعى الاسلام قد كنت أنت وأبولس تحبان أن يكتر العلو ج بالمدينة وكان العباس أكثرهم رقيصاً فقال ان شئت فعلت أي أن شئت قتلناهم قال كذبت بعدما تعلموا بلسانكم وصلوا قبائلكم وحبوا حاكمكم فاحتمل الى بيته فانطلقنا معه وكان الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ فقال يقول لا بأس وقائل يقول أخاف عليه فأني بنبيذ فشر به فخرج من جوفه ثم أتى بلبن فشر به فخرج من جوفه فعملوا آتيت ودخلنا عليه وجاء الناس ينشون عليه وجاء رجل شاب فقال أشر بأبي أمير المؤمنين بشرى الله لك من صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد دم في الاسلام ما قد علمت

ووليت فعدت ثم شهادة قال وددت ذلك نفا فالاعلى والى فلما أدبر اذا ازاره عيس الارض فقال
 ردوا على الغلام قال يا ابن أخي ارفع ازارك فانه أنتي لثوبك وأنتي لربك يا عبد الله بن عمر
 انظر ما على من الدين نفسه فوجده ستة وعثمانين ألفا ونحوه قال ان وفي له مال آل عمر فأذن من
 أموالهم والافاسأل في بنى عدي بن كعب فان لم تف أموالهم والافاسأل في قریش ولا تعدهم الى
 غيرهم فأذنى هذا المال انطلق الى عائشة أم المؤمنين فقل يقرأ عليك عمر السلام ولا تقل أمير
 المؤمنين فاني لست اليوم للمؤمنين أميرا وقل يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبيه فسلم
 واستأذن ثم دخل عليها فوجدها قاعدة تبكي فقال يقرأ عليك عمر السلام ويستأذن أن يدفن مع
 صاحبيه قالت كنت أريد له نفسي ولا وثرة اليوم على نفسي فلما أقبل قيل هذا عبد الله بن عمر
 قد جاء فقال ارفعوني فاستند به رجل اليه فقال ما لي بك قال الذي تحب يا أمير المؤمنين أذنت
 قال الحمد لله ما كان شيء أهم من ذلك فاذا أنا قبضت فاجلوني فسلم وقل يستأذن عمر بن الخطاب
 فان أذنت لي فأدخـلوني وان ردوني الى مقابر المسلمين وذكر تمام الحديث ففي نفس
 الحديث أنه يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وهو عنه راض ورعيته عنه رضوان مقرر
 بعد له فيهم ولما مات كأنهم لم يصابوا بصيبة قبل مصيبتها لعظمتها عندهم وقد ثبت في الصحيح أن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال خيار أمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ويصلون عليهم ويصلون عليكم
 وشرار أمتكم الذين بغضونهم ويغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم ولم يقتل عمر رضي الله عنه
 رجل من المسلمين لرضا المسلمين عنه وانما قتله كافر فارسي مجوسى وخشيته من الله لكامل علمه
 فان الله تعالى يقول انما يخشى الله من عباده العلماء وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى
 ولصدره أزيز كازير المرجل من البكاء وقرأ عليه ابن مسعود سورة النساء فلما بلغ الى قوله فكيف
 اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال حسبك فنظرت الى عينيه وهما
 تذرفان وقد قال تعالى قل ما كنت بدعا من الرسل وما أدري ما يفعل بي ولا بكم وفي صحيح مسلم
 أنه قال لما قتل عثمان بن مظعون قال ما أدري والله وأنا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم وفي
 الترمذى وغيره عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال انى أرى ما لا ترون وأسمع ما لا
 تسمعون أطت السماء وحق لها أن تظ ما فيها موضع أربع أصابع الا وملك واضع جبهته ساجدا
 لله والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وما تلذذتم بالنساء على الفراش ولا خرجتم الى
 الصعدات تجارون الى الله وددت أنى نشت شجرة تعضد وقوله وددت أنى كنت شجرة تعضد قيل
 انه من قول أبي ذر لا من قول النبي صلى الله عليه وسلم وقال تعالى ان الذين هم من خشية ربهم
 مشفقون والذين هم بآيات ربهم يؤمنون والذين هم لا يشركون الآية وفي الترمذى
 عن عائشة قالت قلت يا رسول الله هو الرجل يرزى ويسرق ويخاف فقال لا يا ابنة الصديق ولكنه
 الرجل يصلى ويتصدق ويخاف أن لا يقبل منه وأما قول الرافضى وهل هذا الا مساو لقول
 الكافر باليتى كنت ترابا فهذا جهل منه فان الكافر يقول ذلك يوم القيامة حين لا تقبل توبة
 ولا تنفع حسنة وأما من يقول ذلك فى الدنيا فهذا يقول فى دار العمل على وجه الخشية لله فيشأب
 على خوفه من الله وقد قالت مريم باليتى مت قبل هذا وكنت نسياما نسييا ولم يكن هذا كتمنى
 الموت يوم القيامة ولا يجعل هذا كقول أهل النار كما أخبر الله عنهم بقوله ونادوا يا مالئلك ليقتض
 علينا ربك كذلك قوله ولو أن للذين ظلموا فى الارض جيعا ومثله معه لا فتدوا به من سوء
 العذاب يوم القيامة وبداهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون فهذا الخبر عن أحوالهم يوم القيامة
 حين لا ينفع توبة ولا خشية وأما فى الدنيا فالعبد اذا خاف ربه كان خوفه مما يشبه الله عليه فمن

لبعض الآحاد دون بعض ولم يكن
 علة للجملة على الاطلاق (اشارة)
 كل جملة مترتبة من علل ومعلولات
 على الولاء وفيها علة غير معلولة فهى
 طرف لانها ان كانت وسطا فهى
 معلولة (اشارة) كل سلسلة مترتبة
 من علل ومعلولات كانت متناهية
 أو غير متناهية فقد ظهر أنها
 اذا لم يكن فيها الامعول احتاجت
 الى علة خارجة عنها لكن يتصل بها
 لامحالة طرف فظهر أنه ان كان فيها
 ما ليس بمعول فهو طرف ونهاية
 فكل سلسلة تنتهى الى واجب
 الوجود بذاته (قلت) مضمون هذا
 الكلام أن الموجود اما واجب بنفسه
 واما ممكن لا يوجد الا بغيره كما قرر ذلك
 فى الاشاراتين لكن قد قيل ان
 فى الكلام تنكير الاحتياج اليه
 واذا كان الممكن لا يوجد الا بغيره
 فهو مفعول معلول ويمتنع تسلسل
 المعلولات لان كل واحد من تلك
 الآحاد ممكن والجملة متعلقة بتلك
 الممكنات فتكون ممكنة غير واجبة
 أيضا فتجب بغيرها وما كان غير
 جملة الممكنات وأحادها فهو واجب
 فهذا معنى قوله اما أن يتسلسل ذلك
 الى غير النهاية فيكون كل واحد من
 آحاد السلسلة ممكنا فى ذاته والجملة
 معلقة بها فتكون غير واجبة
 أيضا وتجب بغيرها لكن قوله
 اما أن يتسلسل يحتاج أن يقال
 واما أن لا يتسلسل فقيل انه حذف

خاف الله في الدنيا آمنه يوم القيامة ومن جعل خوف المؤمن من ربه في الدنيا يخوف الكافر في الآخرة فهو كمن جعل الظلمات كالنور والظل كالحرور والاحياء كالاموات ومن تولى أمر المسلمين فعدل فيهم عدلا يشهد به عامتهم وهو في ذلك يخاف الله أن يكون ظلم فهو أفضل ممن يقول كثير من رعيته انه ظلم وهو في نفسه آمن من العذاب مع أن كاهما من أهل الجنة والحوارج الذين كفروا عليا واعتقدوا أنه ظالم مستحق للقتل مع كونهم ضللا مخطئين هم راضون عن عمر معظمون لسيرته وعدله وبعده عمر يضرب المثل حتى يقال سيرة العبرين سواء كانا عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز كما هو قول أهل العلم والحديث كأحمد وغيره أو كانا أبابكر وعمر كما نقوله طائفة من أهل اللغة كأبي عبيد وغيره فان عمر بن الخطاب داخل في ذلك على التقديرين ومعلوم أن شهادة الرعية لراعيا أعظم من شهادته هو لنفسه وقد قال تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مر عليه بجنازة فأنشأ عليه خيرا فقال وجبت وجبت ومر عليه بجنازة فأنشأ عليها شرا فقال وجبت وجبت قالوا يا رسول الله ما قولك وجبت وجبت قال هذه الجنازة أنيتم عليها خيرا فقلت وجبت لها الجنة وهذه الجنازة أنيتم عليها شرا فقلت وجبت لها النار أنتم شهداء الله في أرضه وفي المسند عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يوشك أن تغلوا أهل الجنة من أهل النار قالوا بسم يارسول الله قال بالثناء الحسن وبالثناء السيئ ومعلوم أن رعية عمر انتشرت شرا وغربا وكانت رعية عمر خيرا من رعية علي وكان رعية علي جزأ من رعية عمر ومع هذا فكلمهم يصفون عدله وزهده وسياسته ويعظمونه والامة مقرنا بعد قرن تصف عدله وزهده وسياسته ولا يعرف أن أحدا طعن في ذلك والرافضة لم تطعن في ذلك بل لما غلت في علي جعلت ذنب عمر كونه تولى وجعلوا يظلمون له ما يبين له ظلمه فلم يكن لهم ذلك وأما على رضي الله عنه فان أهل السنة يحبونه ويتولونه ويشهدون بأنه من الخلفاء الراشدين والائمة المهديين لسكن نصف رعيته يطعنون في عدله فالحوارج يكفرونه وغير الحوارج من أهل بيته وغير أهل بيته يقولون انه لم ينصفهم وشيعة عثمان يقولون انه من ظلم عثمان وبالجملة لم يظهر لعلي من العدل مع كثرة الرعية وانتشارها ما ظهر لعمر ولا قريب منه وعمر لم يول أحدا من أقاربه وعلي ولى أقاربه وكأولى عثمان أقاربه وعمر مع هذا يخاف أن يكون ظلمهم فهو أعدل وأخوف من الله من علي فهذا ما يدل على انه أفضل من علي وعمر مع رضارعيته عنه يخاف أن يكون ظلمهم وعلي يشكون رعيته (١) ويظلمهم ويدعوا عليهم ويقول اني أبغضهم ويبغضوني وأسأهم ويسأوني اللهم فابداني بهم خيرا منهم وأبدلهم بي شرا مني فأني القرير يقين أحق بالامن ان كنتم تعلمون

(فصل) قال الرافضي وروى أصحاب الصحاح من مسند ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته اثنتونى بدواة وقرطاس أكتب لكم كتابا لا تضلون به من بعدى فقال عمران الرجل لي هجر حسبنا كتاب الله فكثير اللفظ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجوا عنى ما ينبغي التنازع لى فقال ابن عباس الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عمر لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتت سموات حتى يقطع أيدي رجال وأرجلهم فلما نهاه أبو بكر وتلا عليه انك ميت واتهم ميتون وقوله أفان مات أو قتل انقلبتم على اعقابكم قال كفى ما سمعت هذه الآية والجواب أن يقال أعمارهم فقد ثبت من علمه وفضله ما لم يثبت لاحد غير أبي بكر ففي صحيح مسلم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

ذلك اختصارا اذ كان هو مقصوده والمعنى وان لم تتسلسل الممكنات انتهت الى واجب الوجود وهو المطلوب ولو قيل بدل هذا اللفظ ان تسلسل ذلك كان هو العبارة المناسبة لمطلوبه ثم ذكر شرح هذا الدليل على وجه تفصيلي بعد ان ذكره مجمولا فقال اذا تسلسلت الممكنات وكل منها معلول فانها تقتضى علة خارجة عن أحادها لانه اما أن يكون لها علة واما أن لا يكون واذا كان لها علة فالعلة اما المجموع واما بعضه واما خارج عنه والاقسام متممة الا الاخير اما الاول وهو أن لا تقتضى علة أصلا فتكون الجملة واجبة غير معلولة فهذا لا يتأتى لانها انما تجب بأحداهما ويجب بأحداهما كان معلولا واجبا غيره وهذا يقرره بعضهم كالرازي بوجهين أحدهما أن الجملة مركبة من الأحاد وأحداهما غيرها وما افتقر الى غيره لم يكن واجبا بنفسه وهو تفرير ضعيف لانه لو قدر أن كل واحد من الاجزاء واجب بنفسه لم يمتنع أن تكون الجملة واجبة بنفسها فان مجموع الامور الواجبة بنفسها لا يمتنع ان تكون غير محتاجة الى أمور خارجة عنها وهذا هو المراد بكونه واجبا بنفسه ولكن هذا من جنس حجتهم على نفي الصفات بنفي التركيب وهي حجة داخضة (١) قوله ويظلمهم هكذا في الاصل ولعله بضم ففتح فتشديد اللام المكسورة أى ينسبهم الى الظلم كتبه معصمه

أنه كان يقول قد كان في الامم قبلكم محدثون فان يكن في أمي أحد فعمر قال ابن وهب تفسير
 محدثون ملههون وروى البخاري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه كان فيما
 مضى قبلكم من الامم محدثون وانه ان كان في أمي هذه منهم فانه عمر بن الخطاب وفي لفظ
 البخاري لقد كان فيمن كان قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء
 فان يكن في أمي منهم أحد فعمر وفي الصحيح عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا
 أنا نائم إذ رأيت قد حانت به فيه لمن فسررت منه حتى اني لأرى الري يخرج من أطفاري ثم
 أعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما أولته يا رسول الله قال العلم وفي الصحيحين عن أبي سعيد قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قصص منها ما يبلغ
 الشدى ومنها ما يبلغ دون ذلك ومر عمر بن الخطاب وعليه قميص بجمرة قالوا ما أولت ذلك يا رسول الله
 قال الدين وفي الصحيحين عن ابن عمر قال قال عمر وافقت ربي في ثلاث في مقام ابراهيم وفي الحجاب
 وفي أسارى بدر والبخاري عن أنس قال قال عمر وافقت ربي في ثلاث أو وافقت ربي في ثلاث
 قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فنزلت وأخذوا من مقام ابراهيم مصلى وقلت
 يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فأنزل الله آية الحجاب
 وبلغني معاتبه النبي صلى الله عليه وسلم بعض أزواجه فدخلت عليهن فقلت ان انتهين أوليبيدن
 الله رسوله خيرا منكن حتى أنت احدي نسائه فقالت يا عمر ما في رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت فانزل الله عسى ربه ان يطلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن
 الآية وأما قصة الكتاب الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يكتبه فقد جاء مبينا
 كما في الصحيحين عن عائشة رضيت الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ادعى لي
 أبوك وأخاك حتى أكتب كتابا فاني أخاف أن يتمي وتمن ويقول قائل أنا أولى وباني الله والمؤمنون
 إلا أبابكر وفي صحيح البخاري عن القاسم بن محمد قال قالت عائشة وارا ساء فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لو كان وأنا حي فاستغفر لك وأدعوك قالت عائشة واثكلاه والله اني لا طئث نجب
 موتي فلو كان ذلك لطلت آخر يومك معر سابغ بعض أزواجك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بل أنا وارا ساء لقد هممت أن أرسل الي أبي بكر وابنه فاعهد أن يقول القائلون أو يتمي المتمنون
 ويدفع الله وبأبي المؤمنين وفي صحيح مسلم عن ابن أبي مليكة قال سمعت عائشة وسئلت من كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفا لو استخلف قالت أبو بكر فقبيل لها ثم من بعد أبي بكر
 قالت عمر قبيل لها ثم من بعد عمر قالت أبو عبيدة عامر بن الجراح ثم انتهت الي هذا وأما عمر فاشبهه
 عليه هل كان قول النبي صلى الله عليه وسلم من شدة المرض أو كان من أقواله المعروفة والمرض
 جائز على الانبياء ولهذا قال ماله أهجر فشك في ذلك ولم يجزم بأنه هجر والشك جائز على عمر فانه
 لا معصوم إلا النبي صلى الله عليه وسلم لاسيما وقد شك بشبهة فان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 مرضا فلم يدرك كلامه كان من وهج المرض كما يعرض للمريض أو كان من كلامه المعروف الذي
 يجب قبوله ولذلك ظن أنه لم يتم حتى تبين أنه قدمات والنبي صلى الله عليه وسلم قد عزم على أن
 يكتب الكتاب الذي ذكره لعائشة فلما رأى أن الشك قد وقع علم أن الكتاب لا يرفع الشك فلم
 يبق فيه فائدة وعلم أن الله يجمعهم على ما عزم عليه كما قال وباني الله والمؤمنون إلا أبابكر وقول
 ابن عباس ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب الكتاب
 يقتضى أن هذا الحائل كان رزية وهو رزية في حق من شك في خلافة الصديق أو اشبهه عليه
 الأمر فانه لو كان هناك كتاب زال هذا الشك فأما من علم أن خلافة حق فلا رزية في حقه والله

(الوجه الثاني) ان كل واحد من
 الاحاد ممكن غير واجب والجملة
 لا تحصل الاجهافا لا يحصل الا
 بالممكن أولى أن يكون ممكنا وهذا
 التقرير خير من ذلك وهذا التقرير
 الثاني هو الذي ذكره السهروردي
 في تلويحاته وهو أحد الوجهين
 اللذين ذكرهما الرازي وهو أحد
 وجهي الامدى أيضا (قال
 السهروردي) لما كان كل واحد من
 الممكنات يحتاج الى العلة فجميعها
 محتاج لانه معلول الاحاد الممكنة
 فيفتقر الى علة خارجة عنه وهي غير
 ممكنة لانها لو كانت ممكنة كانت
 من الجملة فتكون اذا واجبة الوجود
 وقد قررهما الامدى بوجه ثالث
 وهو أنها ان كانت الجملة واجبة
 بذاتها فهو عين المطلوب فقال
 الجملة اما أن تكون واجبة لذاتها
 واما أن تكون ممكنة لا جائز أن
 تكون واجبة والا لما كانت آحادها
 ممكنة وقد قيل انها ممكنة ثم قال
 وان كانت واجبة فهو مع الاستحالة
 عين المطلوب وهذا الوجه الثاني
 الذي ذكره هو وجه ثالث وليس
 هذا يحصل للقصد ولانه حينئذ
 لا يلزم ثبوت واجب بنفسه خارج
 عن جملة الممكنات وقد ورد بعضهم
 على هذا اسو الا فقال اذا كانت
 الاحاد ممكنة ومعناه افتقار كل
 واحد الى علة وكانت الجملة هي
 مجموع الاحاد فلا مانع من اطلاق
 الوجوب وعدم الامكان عليهما معني
 أنها غير مفقورة الى أمر خارج

الحمد ومن توهم أن هذا الكتاب كان بخلافه على فهو ضال باتفاق عامة الناس من علماء السنة
والشيعة أما أهل السنة فتفقون على تفضيل أبي بكر وتقديمه وأما الشيعة القائلون بأن عليا
كان هو المستحق للإمامة فيقولون أنه قد نص على امامته قبل ذلك ناصا جليسا ظاهرا معروفا
وحيث لم يكن يحتاج إلى كتاب وإن قيل إن الامة سجدت للنص المعلوم المشهور فلان
تسكت كتابا حضره طائفة قليلة أولى وأحرى وأيضا لم يكن يجوز عندهم تأخير البيان إلى
مرض موته ولا يجوز له ترك الكتاب لشك من شك فلو كان ملكه يكتب في الكتاب مما يجب بيانه
وكتابه لكان النبي صلى الله عليه وسلم يبينه ويكتبه ولا يلتفت إلى قول أحد فانه أطوع الخلق
له فعلم أنه لما ترك الكتاب لم يكن الكتاب واجبا ولا كان فيه من الدين ما يجب كتابته حينئذ اذلو
وجب لفعله ولو أن عمر رضي الله عنه اشتبه عليه أمر ثم تبين له أو شك في بعض الأمور فليس هو
أعظم ممن يقتى ويقضى بأمور ويكون النبي صلى الله عليه وسلم قد حكم بخلافها مجتهدا في ذلك
ولا يكون قد علم حكم النبي صلى الله عليه وسلم فان الشك في الحق أخف من الجرم بنقيضه وكل
هذا اجتهدا سائغ كان غايته أن يكون من الخطأ الذي رفع الله المؤاخذه بكافضه على في الحامل
المتوفى عنها زوجها أنها تعتمد بعد الاجلين مع ما ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه لما قيل له إن أبا السنا بل بن بعكأ أفتى بذلك سبعة الاسمية فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كذب أبو السنا بل حلت فانكحى من شئت فقد كذب النبي صلى الله عليه وسلم هذا الذي
أفتى بهذا وأبو السنا بل لم يكن من أهل الاجتهاد وما كان له أن يقتى بهذا مع حضور النبي صلى
الله عليه وسلم وأما علي وابن عباس وإن كانا أفتيا بذلك لكن كان ذلك عن اجتهاد وكان ذلك بعد
موت النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن بلغهما قصة سبعة وهكذا سائر أهل الاجتهاد من الصحابة
رضي الله عنهم إذا اجتهدوا فافتوا وقضوا وحكموا بامر والسنة بخلافه ولم تبلغهم السنة كانوا ماثبين
على اجتهادهم مطيعين لله ورسوله فيما فعلوه من الاجتهاد بحسب استطاعتهم ولهم أجر على ذلك
ومن اجتهد منهم وأصاب فله أجران والناس متنازعون هل يقال كل مجتهد مصيب أم المصيب
واحد وفصل الخطاب أنه أن أريد بالمصيب المطيع لله ورسوله فكل مجتهد اتقى الله ما استطاع
فهو مطيع لله ورسوله فان الله لا يكف نفسا الاوسعها وهذا عاجز عن معرفة الحق في نفس
الامر فسقط عنه وان عني بالمصيب العالم بحكم الله في نفس الامر فالمصيب ليس الا واحدا فان
الحق في نفس الامر واحد وهذا كالمجتهدين في القبلة اذا أفضى اجتهاد كل واحد منهم إلى جهة
فكل منهم مطيع لله ورسوله والفرض ساقط عنه بصلاته إلى الجهة التي اعتقد أنها الكعبة
ولكن العالم بالكعبة المصلى إليها في نفس الامر واحد وهذا قد فضله الله بالعلم والقدرة على معرفة
الصواب والعمل به فأجره أعظم كما أن المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي
كل خير رواه مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم وذلك قضى على رضى الله عنه في
المفوضة بان مهرها يسقط بالموت مع قضاء النبي صلى الله عليه وسلم في بروع بنت واشق بان لها
مهر نسائها وكذلك طلبه نكاح بنت أبي جهل حتى غضب النبي صلى الله عليه وسلم فرجع عن
ذلك وقوله لما تديه وفاطمة النبي صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة بالليل فاحتج بالقدور لما قال
الا تصلين فقال علي انما أنفسنا بيد الله فاذا شاء أن يعثنا بعثنا فوالى النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يضرب نخته ويقول وكان الانسان أكثر شئ جدلا وأمثال هذا لم يقدر في علي لكونه كان
مجتهدا ثم رجع إلى ما تبين له من الحق فكذلك عمر لا يقدر فيه ما قاله باجتهاده مع رجوعه إلى
ما تبين له من الحق والامور التي كان ينبغي لعل أن يرجع عنها أعظم بكثير من الامور التي كان

عنها وان كانت أبعاضها مما يفتقر
بعضها إلى بعض قال الامدى
وهذا ساقط لانه اذا كانت الجملة
غير ممكنة كانت واجبة بذاتها وهي
مجموع الاحاد وكل واحد من الاحاد
ممكن فالجملة أيضا ممكنة بذاتها
والواجب بذاته لا يكون ممكنا بذاته
(قلت) وهذا السؤال يحتمل ثلاثة
أوجه أحدها أن يقال انها واجبة
بالاحاد والاجتماع جميعا ومعلوم أن
الجملة هي الاحاد واجتماعها فاذا
كان ذلك ممكنا كانت الذات ممكنة
فيكون السؤال ساقطا كما قال
الامدى (الثاني) أن يقال المجموع
واجب باحاده الممكنة ولا يجعل
المجموع نفسه ممكنا بل يقال المجموع
واجب بالاحاد الممكنة وهذا هو
السؤال الذي يقصده من يفهم
ما يقول وحينئذ فسيأتى جوابه بان
الاجتماع الذي للممكنات أولى ان
يكون ممكنا لكونه عرضا لها والعرض
محتاج إلى موارده فاذا كانت ممكنة
كان هو أولى بالامكان وغير ذلك
(الاحتمال الثالث) ان يقال كل
واحد من الاحاد يترجح بالآخر
والمجموع ممكن أيضا لكنه يترجح
بترجح الاحاد المتعاقبة وهذا
السؤال ذكره الامدى مورد الله
على هذه الخطة في كتابه المسمى
بديقات الحقائق قال ما المانع من
كون الجملة ممكنة الوجود ويكون
ترجيحها بترجح احادها وترجح احادها
كل واحد بالآخر إلى غير النهاية
(قال) وهذا الشكال مشكل وربما

ينبغي لعمراً أن يرجع عنها مع أن عمر قد رجح عن عامة تلك الأمور وعلى عرف رجوعه عن بعضها فقط كرجوعه عن خطبة بنت أبي جهل وأما بعضها كفتيها بان المتوفى عنها الحامل تعتد بعد الاجلين وان المفوضة لامهرها اذا مات الزوج وقوله ان الخيرة اذا اختارت زوجها فهي واحدة مع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساء ولم يكن ذلك طلاقاً فلهذا لم يعرف الا بقاؤه عليها حتى مات وكذلك مسائل كثيرة ذكرها الشافعي في كتاب اختلاف علي وعبد الله وذكرها محمد بن نصر المروزي في كتاب رفع اليدين في الصلاة وأكثرها موجودة في الكتب التي يذكر فيها أقوال الصحابة إما باسناد أو ما يغير اسناد مثل مصنف عبد الرزاق وسنن سعيد بن منصور ومصنف وكيع ومصنف أبي بكر بن أبي شيبة وسنن الاثرم ومسائل حرب وعبد الله بن أحمد وصالح وأمثالهم مثل كتاب ابن المنذر وابن جرير الطبري وابن نصر وابن خزم وغير هؤلاء

(فصل) قال الرافضي ولما وعظت فاطمة أبا بكر في فداء كتب لها كتابها ووردتها عليها فخرجت من عنده فلقبها عمر بن الخطاب فزق الكتاب فدعت عليه بما فعله أبو لؤلؤة به وعطل حدود الله فلم يجد المعيرة بن شعبة وكان يعطى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم من بيت المال أكثر مما ينبغي وكان يعطى عائشة وحفصة في كل سنة عشرة آلاف درهم وغير ذلك الله تعالى في المنفين وكان قليل المعرفة في الاحكام والجواب أن هذا من الكذب الذي لا يستريب فيه عالم ولم يذكر هذا أحد من أهل العلم بالحديث ولا يعرف له اسناد وأبو بكر لم يكتب فداً كاقط لاحد لان فاطمة ولا غيرها ولا دعت فاطمة على عمر وما فعله أبو لؤلؤة كرامة في حق عمر رضي الله عنه وهو أعظم مما فعله ابن ملجم يعلى رضي الله عنه وما فعله قتلة الحسين رضي الله عنه به فان أبا لؤلؤة كافر قتل عمر كما يقتل الكافر المؤمن وهذه الشهادة أعظم من شهادة من يقتله مسلم فان قتل الكافر أعظم درجة من قتل المسلمين وقتل أبي لؤلؤة لعمر كان بعد موت فاطمة بمدة خلافة أبي بكر وعمر الاستة أشهر فمن أين يعرف أن قتله كان بسبب دعاء حصل في تلك المدة والداعي اذا دعا على مسلم بان يقتله كافر كان ذلك دعاءه لا عليه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو لأصحابه بخو ذلك كقولهم يغفر الله لفلان فيقولون لو أمتهعتابه وكان اذا دعا للاحد بذلك استشهد له لوقال قائل ان علياً ظم أهل صفين والحوار ج حتى دعوا عليه بما فعله ابن ملجم لم يكن هذا بعد عن المعقول من هذا وكذلك لو قال ان آل سفيان بن حرب دعوا على الحسين بما فعل به وذلك أن عمر لم يكن له عرض في فداء لم يأخذها لنفسه ولا لاحد من أقاربه وأصدقائه ولا كان له عرض في حرمان أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم بل كان يقدمهم في العطاء على جميع الناس ويفضلهم في العطاء على جميع الناس حتى أنه لما وضع الديوان للعطاء وكتب أسماء الناس قالوا بسدأ بك قال لا بدوا بأقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعوا عمر حيث وضعه الله فبدأ ببنينا هاشم وضم اليهم بنو المطلب لان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد انهم لم يفارقونا في جاهلية ولا اسلام فقدم العباس وعلياً والحسين والحسين وفرض لهم أكثر مما فرض لنظر انهم من سائر القبائل وفضل أسامة بن زيد على ابنه عبد الله في العطاء فغضب ابنه وقال تفضل علي أسامة قال فانه كان أحب الى رسول الله منك وكان أبوه أحب الى رسول الله من أبيسك وهذا الذي ذكرناه من تقديمه بنو هاشم وتفضيله لهم أمر مشهور وعند جميع العلماء بالسيرة يختلف فيه اثنتان فمن تكون هذه مرعاته لا قارب الرسول وعترته أن يظلم أقرب الناس اليه وسيدة نساء أهل الجنة وهي مصابة في بسير من المال وهو يعطى أولادها أضغاف ذلك المال ويعطى من هو أبعد عن النبي صلى الله عليه وسلم منها ويعطى علياً ثم العادة الجارية

يكون عند غيري حله ولقائل أن يقول ان أريد يكون الجملة ممكنة أنها ممكنة غير واجبة بل مفتقرة الى أمر خارج عنها فذلك يوجب افتقارها الى غيرها وهو المطلوب وان أريد أنها ممكنة بنفسها واجبة بالأحاد المتسلسلة فهذا السؤال هو في معنى السؤال الذي قبله وانما الاختلاف بينهما في أن الاول قال لم لا تكون واجبة بنفسها بمعنى انها غير مفتقرة الى أمر خارج عن آحادها بل المجموع واجب بأحاده الممكنة والثاني قال لم لا تكون ممكنة بنفسها واجبة بأحادها على وجه التسلسل لكن قد يقال انه في أحد التقديرين ادعى وجوب الهيئة الاجتماعية بنفسها مع امكان الآحاد وفي الثاني ادعى أن الهيئة الاجتماعية ممكنة بنفسها لكنها واجبة بالأحاد المتسلسلة ومعلوم أن كل ما باطل والاول أظهر بطلاناً من الثاني فانه اذا كانت الآحاد كلها ممكنة والاجتماع نسبة وضافة بينهما غاية أن يكون عرضاً قائماً بها امتنع أن يكون واجباً بنفسه فان الموصوف المممكن تمتنع أن تكون صفة واجبة الوجود بنفسها وأما الثاني فلان الهيئة الاجتماعية اذا كانت معلول الآحاد الممكنة كانت أولى بالامكان فان معلول الممكن أولى أن يكون ممكناً وان شئت قلت المفتقر الى الممكن أولى أن يكون ممكناً والا حد ليس فيها الاما هو ممكن فلا يكون في الاجتماع

بان طلاب الملك والرياسة لا يتعرضون للنساء بل بكرم ومنهم من لا يصلح للملك فكيف
 يجزل العطاء الرجال والمرأة يحرمها حقها الاغرض أصلاً لاديني ولادنيوى وأما قول الرافضى
 وعطل حدود الله فلم يحد المغيرة بن شعبة فالجواب أن جماهير العلماء على ما فعله عمر في قصة
 المغيرة وان البيعة اذ لم تكمل حد الشهود ومن قال بالقول الآخر لم ينزع في أن هذه مسألة
 اجتهاد وقد تقدم أن ما يرد على على بتعطيل القصاص والحد ودعى قتله عثمان أعظم فاذا
 كان القادح في على مبطلاً فالقادح في عمر أولى بالطلاق والذي فعله بالمغيرة كان بحضرة الصحابة
 رضى الله عنهم وأقروه على ذلك وعلى منهم والدليل على اقرار على له أنه لما جلد الثلاثة لانه الحد
 أعاد أبو بكر القذف وقال والله لقد زنى فهتم عمر بجلده ثانياً فقال له على ان كنت جالده فارجم
 المغيرة يعنى ان هذا القول ان كان هو الاول فقد حد عليه وان جعلته بمنزلة قول ثان فقد تم
 النصاب أربعة فيجب رجمه فلم يحد عمر وهذا دليل على رضاه على بحدهم أو لادون الحد الثاني
 والا كان أنكر حدهم أولاً كما أنكر الثاني وكان من هودون على راجع عمر ويحتج عليه بالكتاب
 والسنة فيرجع عمر الى قوله فان عمر كان وقافاً عند كتاب الله تعالى روى البخارى عن ابن عباس
 قال قدم عيينة بن حصن على ابن أخيه الحر بن قيس وكان من النفر الذين يدتهم عمر وكان القراء
 أصحاب مجلس عمر كهولاً كانوا أو شباناً فقال عيينة لابن أخيه يا ابن أخى لك وجه عند هذا الأمير
 فاستأذن لى عليه فقال سأستأذن لك عليه قال ابن عباس فاستأذن الحر لعينية فاذن له عمر فلما
 دخل عليه قال هيه يا ابن الخطاب فوالله ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى
 هم أن يوقع به فقال له الحر يا أمير المؤمنين ان الله تعالى قال لنبيه خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض
 عن الجاهلين وان هذا من الجاهلين فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه وكان عمر وقافاً عند كتاب
 الله وعمر رضى الله عنه من المتواتر عنه أنه كان لا تأخذه في الله لومة لائم حتى انه أقام على ابنه
 الحد لما شرب بصبر بعد أن كان عمر وبن العاص ضربه الحد لكن كان ضربه سرا في البيت
 وكان الناس يضربون علانية فبعث عمر الى عمر ويزجره ويهدده لكونه حابى ابنه ثم طلبه فضربه
 مرة ثانية فقال له عبد الرحمن مالك هذا فرج عبد الرحمن وما روى أنه ضربه بعد الموت
 فكذب على عمر وضرب الميت لا يجوز وأخبار عمر المتواترة في اقامة الحد ودوأنه كان لا تأخذه
 في الله لومة لائم أكثر من أن نذكر هنا وأى غرض كان لعمر في المغيرة بن شعبة وكان عمر عند
 المسلمين كالميزان العادل الذى لا يميل الى الجانب ولا الى الجانب وقوله وكان يعطى أزواج
 النبي صلى الله عليه وسلم من بيت المال أكثر مما ينبغي وكان يعطى عائشة وحفصة من المال في
 كل سنة عشرة آلاف درهم فالجواب أما حفصة فكان ينقصها من العطاء لكونها بنته كما
 نقص عبد الله بن عمر وهذا من كمال احتياطه في العدل وخوفه مقامه ونهيه نفسه عن
 الهوى وهو كان يرى التفضيل في العطاء بالفضل فيعطى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أعظم
 مما يعطى غيرهن من النساء كما كان يعطى بنى هاشم من آل أبي طالب وآل العباس أكثر مما
 يعطى أعدادهم من سائر القبائل فاذا فضل شخصاً كان لاجل اتصاله برسول الله صلى الله عليه
 وسلم وأولسابقته واستحقاقه وكان يقول ليس أحد أحق بهذا المال من أحد وانما هو الرجل
 وغناؤه والرجل وبلاؤه والرجل وسابقته والرجل وحاجته فما كان عمر يعطى من يتهم على
 اعطائه بمجاورة في صداقة أو قرابة بل كان ينقص ابنه وابنته ونحوهما عن نظرائهم في العطاء وانما
 كان يفضل بالاسباب الدينية المحضة ويفضل أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم على جميع
 البيوتات ويقدمهم وهذه السيرة لم يسرها بعدة مثله لاعتنان ولا على ولا غيرهما فان قدح فيه

وآحاده الاما هو ممكن لا يوجد
 بنفسه وما لا يوجد بنفسه فمتنع أن
 يوجد غيره اذ لم يحصل له
 ما يوجد به فان وجوده في نفسه
 قبل وجود غيره فاذا لم يمكن
 وجوده الا بوجود غيره فلا يمكن
 لا يمكن وجود غيره بدون الموجود
 الذى يوجد له أولى وأخرى وكل من
 الممكنات واجتماعها ليس موجودا
 بنفسه فمتنع أن يكون شئ منها
 موجودا غيره فامتنع رجم بعضها
 ببعض وترجم المجموع بالأحادى في
 الجملة فكلا السؤالين يتضمن (١)
 افتقارا الى الاجتماع الى الآحاد
 فكلاهما لم يدع فيه الا وجودها
 بالأحاد لم يدع وجودها بالذات غير
 الوجوب بالأحاد لكن الامدى
 وهى هذا السؤال لما أضافه الى
 غيره بعبارة واعتبار ثم انه اعترف
 بعدم قدرته على حله لما أوردته من
 جهة نفسه بعبارة أخرى واعتبار
 آخر ومن أجاب عن الامدى في
 الفرق بينهم ما يقول السؤال الاول
 قيل فيه ان المجموع واجب بنفسه
 وذلك متنع وهذا قيل فيه انه ممكن
 واجب بالأحاد وهذا الجواب
 بالفرق ضعيف وذلك لانه اذا قيل
 هو ممكن واجب بالأحاد فقد قيل انه
 واجب بتلك الآحاد وتلك الآحاد
 كلها ممكنة ومعلول الممكن
 (١) قوله افتقار الى الاجتماع الى
 الآحاد الخ هكذا في الاصل ولعل
 في العبارة ما يحتاج الى تحرير
 فتأمل كتبه مصححه

أولى أن يكون ممكناً فيمتنع أن يكون

معلول الممكن واجباً بالممكن قبل وجوب الممكن والممكن لا يجب إلا بالواجب بنفسه بل ما كان واحداً من الممكنات جزءاً عنه لوجوده فهو ممكن فكيف إذا كان كل من الممكنات التي لانهاية لجزءه لوجوده فإن الاجتماع الذي يحصل للممكنات المتسلسلة التي هي علل ومعلولات يتوقف كل واحد واحد من تلك الأمور التي كل منها علل ومعلول فالاجتماع أولى بالامكان وأبعد عن الوجوب إن قدر أن له حقيقة غير الآحاد فثبت أنه إذا قدر سلسلة العلل والمعلولات كل منها ممكن فلا بد لها من أمر خارج عنها وهذا أمر متفق عليه بين العقلاء وهو من أقوى العلوم اليقينية والمعارف القطعية ولولا أن طوائف من متأخري النظر طولوا في ذلك وشكك فيه بعضهم كالأمدى واليهري لمباسطنا فيه الكلام وأصل هذا السؤال منناه على أن المجموع ليس هو كل واحد واحد من الآحاد إذاً المجموع مغاير لكل من الآحاد فقد يقال هو واجب بكل واحد واحد من الآحاد وحينئذ فالمجموع ممكن من جهة كونه مجموعاً واجباً بالآحاد الممكنة لاسمها وهؤلاء الفلاسفة الذين احتجوا بهم هذاهم وأكثر الناس يقولون لا يجب في كل جملة أن توصف بما يوصف به آحادها قال ابن سينا ليس إذا صح

(١) قوله فيما أطن هكذا في نسخة وسقطت من أخرى وحرر المسئلة

كتبه مصححه

بتفضيل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فليقدح فيه بتفضيل رجال أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بل وتقدّمهم على غيرهم

(فصل) وأما قوله وغير حكم الله في المشغين فالجواب أن التغيير لحكم الله بما يناقض حكم الله مثل إسقاط ما أوجبه الله وتحريم ما أحله الله والتي في الخبر كان من باب التعزير الذي يسوغ فيه الاجتهاد وذلك أن الخبر لم يقدر النبي صلى الله عليه وسلم حدّها لا قدره ولا صفة بل جوز فيه الضرب بالجريد والنعال وأطراف الثياب وعشكول الخجل والضرب في حد القذف والزنا إنما يكون بالسوط وأما العدد في الخبر فقد ضرب الصحابة أربعين وضربوا ثمانين وقد ثبت في الصحيح عن علي رضي الله عنه أنه قال وكل سنة والفقهاء لهم في ذلك قولان قيل الزيادة على أربعين حد واجب كقول أبي حنيفة ومالك وأحمد في إحدى الروايتين عنه وقيل هو تعزير للإمام أن يفعله وأن يتركه بحسب المصلحة وهذا قول الشافعي وأحمد في الرواية الأخرى وهو أظهر وكان عمر رضي الله عنه يخلق في شرب الخمر وينفي أيضاً وكان هذا من جنس التعزير العارض فيها وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بقتل الشارب في الثالثة أو الرابعة رواه الإمام أحمد والترمذي وغيرهما وقد تنازع العلماء هل هو منسوخ أو محكم أو هو من باب التعزير الذي يفعله الإمام إن احتاج إليه ولا يجب على ثلاثة أقوال وعلى رضي الله عنه كان يضرب في الحد فوق الأربعين وقال ما أحد أقيم عليه الحد فيموت فأجدني نفسي الأشارب الخمر فانه لومات لوديته فانه شئ فعلناه برأينا رواه الشافعي وغيره واستدل الشافعي بهذا على أن الزيادة من باب التعزير الذي يفعل بالاجتهاد ثم هذا مبنى على مسألة أخرى وهو أن من أقيم عليه حد وتعزير أو قصاص فإت من ذلك هل يضمن اتفق العلماء على أن الواجب المقدر كالحل لا يضمن سرابته لانه واجب عليه واختلّفوا في المباح كالقصاص وفي غير المقدر كالتعزير وضرب الرجل أمر أنه وضرب الرائي للذباة والمؤدب للصبي على ثلاثة أقوال فقيل لا يضمن في الجميع لانه مباح وهو قول أحمد بن حنبل ومالك (١) فيما أطن وقيل يضمن في المباح دون الواجب الذي ليس بمقدر لان له تركه وهو قول أبي حنيفة وقيل يضمن غير المقدر وهو قول الشافعي لان غير المقدر يتبين انه أخطأ إذا تلف به قال الرافضي وكان قليل المعرفة بالأحكام أمر برجم حامل فقال له على ان كان لك عليها سبيل فلا سبيل لك على ما في بطنها فأمسك وقال لولا على لهلك عمر والجواب أن هذه القصة ان كانت صحيحة فلا تخلفون أن يكون عمر لم يعلم أنها حامل فأخبره على بحملها ولا ريب أن الاصل عدم العلم والامام اذا لم يعلم أن المستحقة لاقتل أو الرجم حامل فعرفه بعض الناس بحالها كان هذا من جملة اخباره باحوال الناس المغيبات ومن جنس ما يشهد به عنده الشهود وهذا أمر لا بد منه مع كل أحد من الانبياء والأئمة وغيرهم وليس هذا من الاحكام الكلية الشرعية وإنما أن يكون عمر قد غاب عنه كون الحامل لا ترجم فلما ذكره على ذكر ذلك واهذا أمسك ولو كان رأيه ان الحامل ترجم لجهال ولم يرجع الى رأي غيره وقد مضت سنة النبي صلى الله عليه وسلم في العامدية لما قالت اني حبل من الزنا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اذهبي حتى تضعيه ولو قدر أنه خفي عليه علم هذه المسئلة حتى عرفه لم يقدر ذلك فيه لان عمر ساس المسابين وأهل الذمة يعطى الحقوق ويقيم الحدود ويحكم بين الناس كلهم وفي زمنه انتشر الاسلام وظهر ظهوره لم يكن قبله مثله وهو دائماً يقضى ويقضى ولولا كثرة علمه لم يطق ذلك فاذا خفيت عليه قضية من مائة ألف قضية ثم عرفها أو كان نسيها فذكرها فأى عيب في ذلك وعلى رضي الله عنه قد خفي عليه من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أضعاف ذلك ومنها مات ولم يعرفه ثم يقال رضي الله عنه قد بلغ

من علمه وعدله ورحمته بالذرية أن كان لا يفرض لصغير حتى يظلم ويقول يكفيه اللبن فسمع
امرأة تكبره ابنته على الفطام ليفرض له فأصبح فتادى في الناس أن أمير المؤمنين يفرض للفطيم
والرضيع وتضرر الرضيع كان باكره أمه لا يفعله هو لكن رأى أن يفرض للرضعاء ليمتنع
الناس عن أذاهم فهذا الحسانه الى ذرية المسلمين ولا يريد أن العقوبة اذا أمكن أن لا يتعدى بها
الجاني كان ذلك واجبا ومع هذا اذا كان الفسادي ترك عقوبة الجاني أعظم من الفساد في
عقوبة من لم يجن دفع أعظم الفسادين بالترام أذاهما كإرحى النبي صلى الله عليه وسلم أهل الطائف
بالمخنيق مع أن المخنيق قد يصيب النساء والصبيان وفي الصحاح أن الصعب بن جثامة سأل
النبي صلى الله عليه وسلم عن أهل الدارين المشركين يبتون فيصاب من ذرارهم فقال هم منهم
ولو صالت المرأة الحامل على النفوس والاموال المعصومة فلم يندفع صياله الا بقتلها قتلت وان
قتل جنينها فاذ اندر أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ظن أن اقامه الحد ومن هذا الباب حتى
تبين له أنه ليس من هذا الباب لم يكن هذا بأعظم من القتال يوم الجمل وصفين الذي أفضى الى أنواع
من الفساد أعظم من هذا وعلى رضى الله عنه كان مع نظره واجتهاده لا يظن أن الامر يبلغ الى
ما بلغ ولو علم ذلك لما فعل ما فعل كما أخبر عن نفسه

(فصل) قال الرافضى وأمر برجم مجنونة فقال له على رضى الله عنه ان القلم رفع
عن المجنون حتى يفتق فأمسك وقال لولا على الهالك عمر والجواب أن هذه الزيادة ليست
معروفة في هذا الحديث ورجم المجنونة لا يتحول لما أن يكون لم يعلم مجنونها فلا يقدر ذلك في علمه
بالاحكام أو كان ذاهلا عن ذلك فذكر بذلك أو يظن الظان أن العقوبات تدفع الضرر في الدنيا
والمجنون قد يعاقب لدفع عدوانه على غيره من العقلاء والمجانين والزناه من العدو ان يعاقب
على ذلك حتى يتبين له أن هذا من باب حدود الله تعالى التي لا تقام الا على المكف والشريعة
قد جاءت بعقوبة الصبيان على ترك الصلاة كما قال صلى الله عليه وسلم هم بالصلاة لسبع
واضر بوجههم عليها العشر ورفقوا بينهم في المضاجع والمجنون اذا صال ولم يندفع صياله الا بقتله قتل
بل الهيمة اذا صالت ولم يندفع صياله الا بقتلها قتلت وان كانت مملوكة لم يكن على قاتلها ضمان
للمالك عند جمهور العلماء كالك والشافعي وأحد وغيرهم وأبو حنيفة يقول انه يضمن للمالك لانه
قتلها المصلحة فهو كولو قتلها في المحصنة والجمهور يقولون هناك قتلها بسبب منه لا بسبب عدوانها
وهنا قتلها بسبب عدوانها ففي الجملة قتل غير المكف كالصبي والمجنون والهيمة لدفع عدوانهم
جائز بالنص والاتفاق الا في بعض المواضع كقتلهم في الاغارة والبيات والمخنيق وقتلهم لدفع
صيالهم وحديث رفع القلم عن ثلاثة انما يدل على رفع الاثم لا يدل على رفع الحد الاقدمة أخرى
وهو أن يقال من لا قلم عليه لاحد عليه وهذه المقدمة فيها خفاء فان من لا قلم عليه قد يعاقب أحيانا
ولا يعاقب أحيانا والفصل بينهم ما يحتاج الى علم خفي ولو استكره المجنون امرأة على نفسها ولم
يندفع الا بقتله فلها قتله بل عليه ذلك بالسنة واتفاق أهل العلم فلو اعتقد بعض المجتهدين أن الزنا
عدوان كما سماه الله تعالى عدوانا بقوله فن ابني وراء ذلك فاولئك هم العادون فيقتل به المجنون
حتى يتبين له أن هذا حد لله فلا يقيم الا بعد العر بالتحريم والمجنون لم يعلم التحريم لم يشنع عليه
في هذا الا من شنع بأعظم منه على غيره فلو قال قائل قتال المسلمين هو عقوبة لهم فلا يعاقبون حتى
يعلموا الايجاب والتحريم وأصحاب معاوية الذين قتلهم على لم يكونوا يعلمون أن لهم ذنبا فلم يجز لعل
قتالهم على ما لا يعلمون أنه ذنب وان كانوا مذنبين فان غاية ما يقال لهم انهم لم يكونوا اطاعة الواجبة
لكن كثير منهم أو أكثرهم لم يكونوا يعلمون أنه يجب عليهم طاعة على ومتابعته بل كان لهم من

على كل واحد حكمه صح على كل
محصل والالكان يصح أن يقال
الكل من غير المتناهي يمكن أن
يدخل في الوجود لان كل واحد
يمكن أن يدخل في الوجود فيعمل
الامكان على الكل كما حل على كل
واحد وكذلك قال السهروردي
الحكم على الكل بما على كل واحد
لا يجوز فان كل ممكن غير الحركة
جائز وقوعه دفعة واحدة وليس
كذلك الجميع وكل واحد من
الضدين ممكن في محل والكل معا
غير ممكن وهذا السؤال يجاب عنه
باجوبه أحدها أن يقال نفس
الاجتماع يمتنع أن يكون واجبا
بنفسه بدون الاجزاء فان فساد
هذا معلوم بالضرورة ولم يقبله أحد
كيف والاجتماع عرض يفتقر
الى محله فاذا كان محل العرض غير
واجب بنفسه كان العرض المفتقر
الى الممكن بنفسه أولى أن يكون
ممكنا غير واجب بنفسه وانما
يتوهم وجوبه بالاجزاء الممكنة
وحيث أنه فيكون ذلك الاجتماع
ممكنا بنفسه واجبا بالاجزاء واذا
كان ممكنا بنفسه فمتنفس اجتماع
الآحاد من جملة أجزاء المجموع
فيقال المجموع هو الآحاد مع
الهيئة الاجتماعية وكل واحد
من ذلك ممكن ليس واجبا بنفسه
وحيث أنه فلا يكون هنا مجموع
منفصل عن جميع الاجزاء فلو
قيل وجب المجموع بالآحاد كان
قولا يوجب أحد الجزأين الممكنين

الشبهات والتأويلات ما يمنع علمهم بالوجوب فكيف جاز قتال من لم يعلم أنه ترك واجباً وفعل محرماً مع كونه كان معصوماً لم يكن مثل هذا قد حاق في إمامة على فكيف يكون ذلك قد حاق في إمامة عمر لا سيما والقتال على ترك الواجب انما يشرع اذا كانت مفسدة القتال أقل من مفسدة ترك ذلك الواجب والمصلحة بالقتال أعظم من المصلحة بتركه ولم يكن الامر كذلك فان القتال لم يحصل الطاعة المطلوبة بل زاد بذلك عصيان الناس لعل حتى عصاه وخرج عليه خوارج من عسكره وقاتله كثير من أمراء جيشه وأكثرهم لم يكونوا مطيعين له مطلقاً وكانوا قبل القتال أطوع له منهم بعد القتال فان قيل على كان مجتهداً في ذلك معتقداً أنه بالقتال يحصل الطاعة قيل فاذا كان مثل هذا الاجتهاد مغفوراً مع أنه أفضى الى قتل ألوف من المسلمين بحيث حصل الفساد ولم يحصل المطلوب من الصلاح أفلا يكون الاجتهاد في قتل واحد ولو قتل حصل به نوع مصلحة من الزجر عن الفواحش اجتهاد مغفور مع أن ذلك لم يقتله بل هم به وتركه وولى الامر الى معرفة الاحكام في السياسة العامة التكاليف أخرج منه الى معرفة الاحكام في الحدود الجزئية وعمر رضي الله عنه لم يكن يخفى عليه أن المجنون ليس بمكلف لكن المشكل أن من ليس بمكلف هل يعاقب لدفع الفساد هذا موضع مشكك فان الشريعة قد جاءت بعقوبة غير المكلفين في دفع الفساد في غير موضع والعقل يقتضي ذلك لحصول مصلحة الناس والعلامة الذي قتله الخضر قد قيل انه كان لم يبلغ وقته لدفع صولته على أبيه بأن يرثه هما طغياناً وكفراً وقول النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن الصبي حتى يحتلم والمجنون حتى يفيق والنائم حتى يستيقظ انما يقتضي رفع المأثم لرفع الضمان باتفاق المسلمين فلوا تلفوا نفساً أو مالا ضمنوه وأما رفع العقوبة اذا سرق أحدهما أو زنى أو قطع الطريق فهذا علم (١) بدليل منفصل بمجرد هذا الحديث ولهذا اتفق العلماء على أن المجنون والصغير الذي ليس بمميز ليس عليه عبادة بدنية كالصلاة والصيام والنجوات فتقوا على وجوب الحقوق في أموالهم كالنفقات والأمان واختلّفوا في الزكاة فقالت طائفة كأبي حنيفة انها لا تجب الا على مكلف كالصلاة وقال الجمهور كالك والشافعي وأحمد بل الزكاة من الحقوق المالية كالعشر وصدقة الفطر وهذا قول جمهور الصحابة فاذا كان غير المكلف قد تشبه بعض الواجبات هل تجب في ماله أم لا فكذلك بعض العقوبات قد تشبهه هل يعاقب بها أم لا لان من الواجبات ما يجب في ذمته بالاتفاق ومنها ما لا يجب في ذمته بالاتفاق وبعضها يشبهه هل هو من هذا أو هذا وكذلك العقوبات منها ما لا يعاقب به بالاتفاق كالقتل على الاسلام فان المجنون لا يقتل على الاسلام ومنها ما يعاقب به كدفع صياله ومنها ما قد يشبهه ولا نزاع بين العلماء أن غير المكلف كالصبي المميز يعاقب على الفاحشة تعزيراً بالبلغ وكذلك المجنون يضرب على ما فعله لينزجر لكن العقوبات التي فيها قتل أو قطع هي التي تسقط عن غير المكلف وهذا انما علم بالشرع وليس هو من الامور الظاهرة حتى يعاقب من خفيت عليه حتى يعلمها أو يضاف كثير من المجانين أو أكثرهم يكون له حال افاقة وعقل فلعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حال عقلها وافاقتها ولفظ المجنون يقال على من به الجنون المطبق والجنون الخائض ولهذا يقسم الفقهاء المجنون الى هذين النوعين والجنون المطبق قليل والغالب هو الخائض وبالجملة فإذ كره من المطاعن في عمر وغيره يرجع الى شيئين امانت نقص العلم واما نقص الدين ونحن الآن في ذكره فإذ كره من منع فاطمة ومحاباته في القسم ودرء الحدود وبحود ذلك يرجع الى أنه لم يكن عادلاً بل كان ظالماً ومن المعلوم للخاص والعام أن عدل عمر ملاً الآفاق وصار يضرب به المثل كإفيل سيرة العمرين وأحد هما عمر بن الخطاب والأخر قيل انه عمر بن عبد العزيز وهو قول أحمد بن حنبل وغيره من

بالآخر وهو وجوب الجزء الممكن بنفسه الذي هو الصورة الاجتماعية بسائر الاجزاء التي كل منها ممكن بنفسه واذا كان كذلك كان هذا مضمونه حصول أحد الممكنين بالآخر من غير شيء واجب بنفسه ومن المعلوم ان المعلق بالممكن بنفسه أولى أن يكون ممكناً بنفسه والممكن بنفسه لا يوجد الا بغيره فيلزم أن لا يوجد واحد منهما على هذا التقدير والتقدير أن الممكنات قد وجدت فهناك شيء خارج عن الممكنات وجدت به (الوجه الشافعي) أن يقال المجموع الذي هو هيئة اجتماعية نسبة وضافة بين آحاد الممكنات ليس هو جوهرها قائماً بنفسه فيمتنع أن تكون واجبة بنفسها فان العرض مقفّر الى غيره والنسبة من أضعف الاعراض وما كان مقفراً الى ممكن من الممكنات امتنع وجوده بنفسه فالمقفّر الى كل واحد واحد من الممكنات أولى أن لا يكون واجباً بنفسه فاذا كان الاجتماع ممكناً بنفسه وكل واحد من الممكنات ممكن بنفسه ولا يوجد شيء مما هو ممكن بنفسه الا بغيره لم يوجد شيء من ذلك الا بغيره ويمتنع وجود الممكن بمجرد ممكن فان الممكن

(١) قوله بدليل منفصل بمجرد الخ هكذا في الاصل ولعل في الكلام تحريفاً وسقطاً فامل وحركته

لا يوجد بنفسه فلا يوجد به غيره
 بطريق الأولى وهو معنى قولهم
 المعلق بالممكن أولى أن يكون ممكنا
 (الوجه الثالث) أن يقال المجموع
 إما أن يكون مغاير الكل واحد
 واحد وإما أن لا يكون فان لم يكن
 مغاير ابطال هذا السؤال ولم يكن
 هناك مجموع غير الآحاد الممكنة
 وان كان مغاير الها فهو معلول لها
 ومعلول الممكن أولى أن يكون ممكنا
 وهذا معنى قول ابن سينا ان الجملة
 اذا لم تقتض علة أصلا أى لم تستلزم
 علة تكون موجبة للجملة كانت
 واجبة غير معلولة وكيف
 يتأتى هذا وانما يجب بأحاديثها
 يقول هي لم يجب بنفسها وانما
 وجبت بأحاديثها وما وجب بغيره لم
 يكن واجبا بنفسه وايضا هذا
 بالكلام على عبارة الآمدى حيث
 قال هذا الشكل مشكل وربما
 يكون عند غيره حله مع أنه يعظم
 ما يتكلم فيه من الكلام والفلسفة
 ويقول في خطبة كتابه انكار الافكار
 ما نقوله الفلاسفة من انه لما كان
 كمال كل شئ وعنايه يحصل كالاته
 الممكنة له كان كمال النفس الانسانية
 يحصل ما لها من الكالات وهي
 الاحاطة بالمعقولات والعلم بالمجهولات
 ولما كانت العلوم متكثرة والمعارف
 متعددة وكان الزمان لا يتسع
 لتحصيل جلته مع تقاصر المهم
 وكثرة القواطع كان الواجب السعى
 في تحصيل أكملها والاحاطة
 بأفضلها تفديعها هو الأهم فالأهم

أهل العلم والحديث وقيل هو أبو بكر وعمر وهو قول أبي عبيد وطائفة من أهل العلم والنحو ويكفي
 الانسان أن الخواريج الذين هم أشد الناس تعصبا راضون عن أبي بكر وعمر في سيرتهم ما وكذلك
 الشيعة الأولى أصحاب علي كانوا يقدمون عليه بأب بكر وعمر وروى ابن بطه ما ذكره الحسن بن عرفة
 حدثني كثير بن معدان الفلستيني عن أنس بن سفيان عن غالب بن عبد الله العقيلي قال لما طعن
 عمر دخل عليه رجال منهم ابن عباس وعمر بن الخطاب وبنفسه وهو يبكي فقال له ابن عباس ما يبكيك
 يا أمير المؤمنين فقال له عمر أما والله ما أبكي جزعا على الدنيا ولا شوقا إليها ولكن أخاف هول المطلاع
 قال فقال له ابن عباس فلا تبك يا أمير المؤمنين فوالله لقد ألمت فكان اسلامك فتحا ولقد أمرت
 فكانت امارتك فتحا ولقد امتلأت الارض عدلا وما من رجلين من المسلمين يكون بينهما ما يكون
 بين المسلمين فتدكر عندهما الارضيا بقولك وقتعابه قال فقال عمر أجلسوني فلما جلس قال عمر
 أعد علي كلامك يا ابن عباس فأعاده فقال عمر أتشهد لي بهذا عند الله يوم القيامة يا ابن عباس
 قال نعم يا أمير المؤمنين أنا أشهد لك بهذا عند الله وهذا علي يشهد لك وعلي بن أبي طالب
 جالس فقال علي بن أبي طالب نعم يا أمير المؤمنين وهؤلاء أهل العلم الذين يحنون الليل والنهار
 عن العلم وليس لهم غرض مع أحد بل يرجون قول هذا الصحابي تارة وقول هذا الصحابي
 تارة بحسب ما يرونه من أدلة الشرع كسعيد بن المسيب وفقهاء المدينة مثل عمرو بن الزبير
 والقاسم بن محمد وعلي بن الحسين وأبي بكر بن عبد الرحمن وعبد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان
 ابن يسار وخارجة بن زيد وسالم بن عبد الله بن عمر وغير هؤلاء ومن بعدهم كان شهاب الزهري
 ويحيى بن سعيد وأبي الزناد وربيعة ومالك بن أنس وابن أبي ذئب وعبد العزيز الماجشون وغيرهم
 ومثل طاوس النخعي ومجاهد وعطاء وسعيد بن جبيرة وعبيد بن عمير وعكرمة وولي ابن عباس ومن
 بعدهم مثل عمرو بن دينار وابن جريج وابن عيينة وغيرهم من أهل مكة ومثل الحسن البصري
 ومحمد بن سيرين وجابر بن زيد أبي الشعثاء ومطرف بن عبد الله بن الشخير ثم أبواب السخيتاني
 وعبد الله بن عون وسليمان التيمي وقتادة وسعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة وحماد بن زيد
 وأمثالهم مثل علقمة والاسود وشريح القاضي وأمثالهم ثم ابراهيم النخعي وعامر الشعبي
 والحكم بن عتيبة ومنصور بن المعتمر الى سفيان الثوري وأبي حنيفة وابن أبي عمير وشريك الى
 وكيع بن الجراح وأبي يوسف ومحمد بن الحسن وأمثالهم ثم الشافعي وأحمد بن حنبل واسحق
 ابن راهويه وأبو عبيد القاسم بن سلام والحسين بن عبد الله بن الزبير وأبو نوري ومحمد بن نصر
 المروزي ومحمد بن جرير الطبري وأبو بكر بن المنذر ومن لا يحصى عددهم الا الله من أصناف
 علماء المسلمين كلهم خاضعون لعدل عمر وعلمه وقد أفرد العلماء مناقب عمر فانه لا يعرف في سير
 الناس كسيرته كذلك قال أبو المعالي الجويني قال ما دار الفلاح على شكاه قالت عائشة رضي
 الله عنها كان عمر أحوذا يانسج وحده قد أعد للا موارقهم ما كانت تقول زينو اجمالكم
 بذكر عمر وقال ابن مسعود أفرس الناس ثلاثة بنت صاحب مدين اذ قالت يا أبت استأجره
 ان خير من استأجرت القوى الامين وخديجة في النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر حين استخلف
 عمر وكل هؤلاء العلماء الذين ذكرناهم يعلمون أن عدل عمر كان أتم من ولي بعده وعلمه
 كان أتم من علم من ولي بعده وأما التفاوت بين سيرة عمر وسيرة من ولي بعده فامر قد عرفته
 العامة والخاصة فاتها أعمال ظاهرة وسيرة بينة يظهر لعرفهم من حسن النية وقصد العدل
 وعدم الغرض وقع الهوى ما لا يظهر من غيره ولهذا قاله النبي صلى الله عليه وسلم ما رأيت
 الشيطان سالكا جبا الا سلك جبا غير فحل لأن الشيطان انما يستطيل على الانسان بهواه

وما الفائدة في معرفته أتم ولا يخفى

ان أولى ما تراه اليه بالبرهان البصائر وتمتد نحوه أعناق الهمم والخواطر ما كان موضوعه أجل الموضوعات وغاياته أشرف الغايات واليه مرجع العلوم الدينية ومستند النواميس الشرعية وبه صلاح العالم ونظامه وحله وإبرامه والطرق الموصلة اليه يقينيات والمسالك المرشدة نحوه قطعيات وذلك هو العلم الملقب بعلم الكلام الباحث في ذات واجب الوجود وصفاته وأفعاله ومتعلقاته ولما كنا مع ذلك قد صدقنا أصوله ونقضنا فصوله وأحطنا بعانيه وأوضنا مبانيه وأظهرنا أغواره وكشفنا أسرارها وفزنا بيه بقصب سبق الاولين وحرزنا غايات أفكار المتقدمين والمتأخرين واستنزعنا منه خلاصة الالباب وفصلنا القشر من الالباب سألني بعض الاحباب والفضلاء من الطلاب جمع كتاب حاوئاً لمسائل الاصول جامع لا يكثر أذكار العقول وذكري تمام الكلام فهو مع هذا الكلام ومع ما في كلامه من ذكر مباحث أهل الفلسفة والكلام يذكري مثل هذا السؤال الوارد على طريقة معرفة واجب الوجود الذي لم يذكري بغير يقاسواه وبذكري أنه مشكل وليس عنده حله ولكن من عدل عن الطرق الصحيحة الخليصة القطعية القريبة البينة الى طرق طويلة بعيدة لم يؤمن عليه مثل هذا

(١) قوله الساعين هكذا في نسخة وفي أخرى السائحين وتحرر الرواية

وعمر قع هواه وقال النبي صلى الله عليه وسلم لولم أبعث فيكم لبعث فيكم عمر وقال ان الله ضرب الحق على لسان عمرو وقلبه ووافق ربه في غير واحد نزل فيها القرآن بمثل ما قال وقال ابن عمر كنا نتحدث ان السكينة تنطق على لسان عمرو وهذا الكلام نفسه بالعلم والعدل قال الله تعالى وتمت كلمة ربك صدق وعدلا فان الله تعالى بعث الرسل بالعلم والعدل فكل من كان أتم علماً وعدلاً كان أقرب الى ما جاءت به الرسل وهذا كان في عمر أظهر منه في غيره وهذا في العمل والعدل ظاهر لكل أحد وأما في العلم فيعرف برأيه وخبرته بمصالح المسلمين وما ينفعهم وما يضرهم في دينهم ودنياهم ويعرف بمسائل النزاع التي له فيها قول ولغيره فيها قول فان صواب عمر في مسائل النزاع وموافقته للنصوص أكثر من صواب عثمان وعلي ولهذا كان أهل المدينة الى قوله أميل ومذهبهم أرجح مذهب أهل الامصار فانه لم يكن في مدائن الاسلام في القرون الثلاثة أهل مدينة أعلم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم وهم متفقون على تقديم قول عمر على قول علي وأما الكوفيون فالطبقة الاولى منهم أصحاب ابن مسعود يقدمون قول عمر على قول علي وأولئك أفضل الكوفيين حتى قضائه شريح وعبيدة السلماني وأمثالهما كانوا يرجحون قول عمر على قوله وحده قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ما رأيت عمر قط الا وأنا ليخجل لي أن بين عينيه ملكا يسدده وروى الشعبي عن علي قال ما كنا بعد أن السكينة تنطق على لسان عمر وقال حذيفة ابن اليمان كان الاسلام في زمن عمر كالرجل المقبل لا يزداد الا قرباً بالمقاتل كان كالرجل المدبر لا يزداد الا بعداً وقال ابن مسعود ما زلنا أعرمة منذ أسلم عمر وقال أيضاً اذا ذكر الصالحون فبهللا بعمر كان اسلامه نصر او امارته فتحاً وقال أيضاً كان عمر أعلمنا بكتاب الله وأفقهننا في دين الله وأعرفنا بالله والله لهو أبين من طريق (١) الساعين يعني أن هذا الأمر بين يعرفه الناس وقال أيضاً عبد الله بن مسعود لو أن علم عمر وضع في كفة ميزان ووضع علم أهل الارض في كفة لرجح عليهم وقال أيضاً لما مات عمر اتى لاحسب هذا فقد ذهب بتسعة أعشار العلم واتى لاحسب تسعة أعشار العلم ذهب مع عمر يوم أصيب وقال مجاهد اذا اختلف الناس في شيء فانظر واماصنع عمر فخذوا برأيه وقال أبو عثمان النهدي انما كان عمر ميزاناً لا يقول كذا ولا يقول كذا وهذه الآثار وأضعافها مذكورة بالاسانيد النابتة في الكتب المصنفة في هذا الباب ليست من أحاديث الكذابين والكتب الموجودة فيها هذه الآثار المذكورة بالاسانيد الثابتة كثيرة جداً قال عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثني يحيى بن سعيد عن اسمعيل بن أبي خالد حدثنا قيس بن أبي حازم قال قال عبد الله بن مسعود ما زلنا أعرمة منذ أسلم عمر وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وابن عباس وغيرهما انه قال اللهم أعز الاسلام بأبي جهل بن هشام أو بعمر بن الخطاب قال فعند عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم يومئذ وفي لفظ أعز الاسلام بأحب هذين الرجلين اليك وروى النضر عن عكرمة عن ابن عباس قال لما أسلم عمر قال المشركون قد انتصف القوم منا وروى أحمد بن منيع حدثنا ابن علية حدثنا أبو بوب عن أبي معشر عن ابراهيم قال قال ابن مسعود كان عمر حاططاً حصيناً على الاسلام يدخل الناس فيه ولا يخرجون منه فلما قتل عمر انشلم الحاطط فالناس اليوم يخرجون منه وروى ابن بطة بالاسناد المعروف عن الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أم أيمن قالت وهي الاسلام يوم مات عمر والثوري عن منصور عن ربعي عن حذيفة قال كان الاسلام في زمن عمر كالرجل المقبل لا يزداد الا قرباً بالمقاتل كان كالرجل المدبر لا يزداد الا بعداً ومن طريق المباحثون قال أخبرني عبد الواحد بن أبي عون عن القاسم بن محمد كانت عائشة رضي الله عنها تقول من رأى عمر بن الخطاب علم أنه خلق غناء للاسلام كان والله أحوذياً نسيج

الانقطاع كإنبه العلماء على ذلك غير
 مرة وذكر وأن الطرق المتدعة
 إما أن تكون مخطرة لطولها ودقتها
 وإما أن تكون فاسدة ولكن من
 سلك الطريق المخوفة وكانت
 طريقا صحيحة فإنه يرجح له الوصول
 إلى المطلوب ولكن لما فعل هؤلاء
 ما فعلوا وصاروا يعارضون بعضهم
 طريقهم صحيح المنقول وصرح
 المعقول ويدعون أن لا معرفة إلا
 من طريقهم وأن لا يكون عالما
 كاملا إلا من عرف طريقهم احتج
 إلى تبين ما في هاد فعلين يحارب الله
 ورسوله ويسعى في الأرض فسادا
 ويسألنا الطرق النافعة غير طريقهم
 ويأبى أن أهل العلم واليمان عالمون
 بحقائق ما عندهم ليسوا عاجزين
 عن ذلك ولكن من كان قادرا على
 قطع الطريق فترك ذلك إيمانا
 واحتسابا وطلب العدل والحق
 وجعل قوته في الجهاد في أعداء الله
 ورسوله كان خيرا ممن جعل
 ما أوتيته من القوة فيما يشبهه قطع
 الطريق وإذا قيل لهم لا تفسدوا
 في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون
 ألا إنهم هم المفسدون ولكن
 لا يشعرون وإذا قيل لهم آمنوا كما
 آمن الناس قالوا أنؤمن كما آمن
 السفهاء ألا إنهم هم السفهاء ولكن
 لا يعلمون وإذا قالوا الذين آمنوا قالوا
 آمنوا وإذا دخلوا إلى شياطينهم قالوا
 إننا معكم إنما نحن مستهزؤن
 الله يستهزئ بهم ويمدهم في طغيانهم
 يعمهون أولئك الذين استهزؤا

وحدته قد أعد لامورا قرأها وقال محمد بن اسحق في السيرة أسلم عمر بن الخطاب وكان رجلا ذا
 شكيمة لا يرام ما وراة ظهره فامتنع به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عزوا وكان عبد الله
 ابن مسعود يقول ما كنا نقدر أن نصلي عند الكعبة حتى أسلم عمر بن الخطاب فلما أسلم قاتل قريشا
 حتى صلى عند الكعبة وصلينا معه وكذلك رواه مسند أحمد بن عبيد الظناني قال حدثنا اسمعيل
 عن قيس بن أبي حازم قال قال عبد الله بن مسعود ما زلنا أعز منذ أسلم عمر والله لورا يتناو ما نستطيع
 أن نصلي بالكعبة ظاهرين حتى أسلم عمر فقاتلهم حتى تركونا فصلينا وقدرى من وجوهه بآبته عن
 مكعبول عن غضيف عن أبي ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله جعل الحق
 على لسان عمر وقلبه وأزواجه ولسانه وهذا مروى من حديث ابن عمر وأبي هريرة وقد ثبت من غير
 وجه عن الشعبي عن علي قال ما كنا بعد أن السكنة تنطق على لسان عمر ثبت هذا عن الشعبي
 عن علي وهو قد رأى عليا وهو من أخبر الناس بأصحابه وحديثه وفي الصحيحين عن النبي صلى الله
 عليه وسلم أنه قال قد كان في الأمم قبلكم محدثون فإن يكن في أمتي منهم أحد فمر بن الخطاب
 وثبت عن طارق بن شهاب قال إن كان الرجل يحدث عمر بالحديث فيكذب الكذبة فيقول
 أحبس هذه ثم يحدثه الحديث فيقول أحبس هذه فيقول كل ما حدثك به حق إلا ما أمرتني أن
 أحبس به وروى ابن وهب عن يحيى بن أيوب عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب
 بعث جيشا وأمر عليهم رجلا يدعى سارية قال فيينا عمر يحط في الناس فجعل يصيح على
 المنبر يا سارية الجبل يا سارية الجبل يا سارية الجبل قال فقدم رسول الجيش فسأله فقال يا أمير
 المؤمنين لقينا عدونا فنهزمونا فاذا بصالح يا سارية الجبل يا سارية الجبل فأسندنا ظهورنا إلى الجبل
 فهزمهم الله فقبل لعمر بن الخطاب أنك كنت تصيح بذلك على المنبر وفي الصحيحين عن عمر أنه
 قال وافقت ربي في ثلاث قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى فترأت واتخذوا من
 مقام إبراهيم مصلى وقلت يا رسول الله إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلما أمرتني أن يحجبين
 قال فترأت آية الحجاب واجتمع على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤه في الغيرة فقلت لهن عسى
 ربه أن يطلعكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن فترأت كذلك وفي الصحيحين أنه لما مات عبد الله
 ابن أبي سلول دعى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ليعلم عليه قال عمر فلما قام دونت إليه فقلت
 يا رسول الله أتصلى عليه وهو منافق فأزل الله ولا نصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره
 وأنزل الله استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم وثبت عن
 قيس عن طارق بن شهاب قال كنا نتحدث أن عمر يتحدث على لسانه ملك وعن مجاهد قال كان عمر
 إذا رأى الرأي نزل به القرآن وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت كأن الناس
 عرضوا على وعلمهم قص منها ما يبلغ الثدى ومنها ما هو دون ذلك وعرض على عمر بن الخطاب وعليه
 قميص يحجره قال فما أولته يا رسول الله قال الدين وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال بيننا أنا ثم رأيتني أتيت بقدر فشربت منه حتى انى لأرى الري يخرج من أظفاري ثم
 أعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا ما أولت ذلك يا رسول الله قال العلم وفي الصحيحين عنه قال
 رأيت كأنى أزرع على قلب بدلوا فأخذها بن أبي خافة فنزع ذنوبا وأذنوبين وفي نزعها ضعف والله
 يغفر له ثم أخذها عمر بن الخطاب فاستحالت في يده غير بافلم أربع بقري ما من الناس يفري فربه حتى
 ضرب الناس بعطن وقال عبد الله بن أحمد حدثنا الحسن بن حماد حدثنا وكيع عن الأعمش
 عن شقيق عن عبد الله بن مسعود قال لو أن علم عمر وضع في كفة ميزان ووضع علم أهل الأرض
 في كفة لرجح عليهم بعلمه قال الأعمش ما أنكرت ذلك وذكره لابراهيم فقال ما أنكرت من ذلك

قد قال ما هو أفضل من ذلك قال انى لاحسب تسعة أعشار العلم ذهب مع عمر بن الخطاب وروى
 ابن بطة بالاسناد الثابت عن ابن عيينة وجماد بن سلمة وهذا القظه عن عبد الله بن عيسى عن زيد بن
 وهب ان رجلا قرأه معقل بن مقرن أبو عميرة آبه وأقرأها عمر بن الخطاب آخر فسال ابن مسعود
 عنها فقال لاحدهما من أقرأ كها قال أبو عميرة معقل بن مقرن وقال لا تحرم من أقرأ كها قال
 عمر بن الخطاب فيكى ابن مسعود حتى كثرت دموعه ثم قال أقرأها كما أقرأ كها عمر فانه كان
 أقرأها الكتاب الله وأعلمنا بدين الله ثم قال كان عمر حصنا حصينا يدخل في الاسلام ولا يخرج
 منه فلما ذهب عمر انزل الحصن ثلثة لا يسدها أحد بعده وكان اذا سلك طريقا ابتغاه
 ووجدناه سهلا فاذا ذكر الصالحون فيها لا يعمر وقال عبد الله بن أحمد حدثنا أبي حدثنا هشيم
 حدثنا العوام عن مجاهد قال اذا اختلف الناس في شئ وانظر واما صنع عمر فخذوا به وروى ابن
 مهدي عن جماد بن زيد قال سمعت خالد الخذاء يقول نرى أن الناس من قول رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ما كان عليه عمر بن الخطاب رضى الله عنه وروى ابن بطة من حديث أحمد بن يحيى
 الخلواني حدثنا عبيد بن جناد حدثنا عطاء بن مسلم عن صالح المرادي عن عبد خير قال رأيت عليا
 صلى العصر فصف له أهل نجران صفيين فلما صلى أو مارجل منهم الى رجل فأخرج كتابا فناوله
 اياه فلما قرأه دمعت عيناه ثم رفع رأسه اليهم فقال يا أهل نجران أو يا أصحابي هذا والله خطي
 بيدي واملاء عمر علي فقالوا يا أمير المؤمنين أمطنا ما فيه فدوت منه فقلت ان كان رادا على عمر
 يوما فاليوم برد عليه فقال است رادا على عمر شيأ صنعه ان عمر كان رشيدا الامر وان عمر أعطاكم
 خيرا مما أخذ منكم وأخذ منكم خيرا مما أعطى ولم يجز لعمر نفع ما أخذ لنفسه انما أخذ
 الجماعة المسلمين وقد روى أحمد والترمذي وغيرهما قال أحمد حدثنا عبد الرحمن المقرئ حدثنا
 حيوة بن شريح حدثنا بكر بن عمرو العافري عن مشرح بن عاهان عن عقبه بن عامر الجهني قال
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو كان بعدى نبي لكان عمر بن الخطاب ورواه ابن
 وهب وغيره عن ابن لهيعة عن مشرح فهو ثابت عنه وروى ابن بطة من حديث عقبه بن مالك
 الخطمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان غيري نبي لكان عمر بن الخطاب وفي لفظ لولم
 أبعث فيكم لبعث فيكم عمر وهذا اللفظ في الترمذي وقال عبد الله بن أحمد حدثنا شجاع بن
 مخلد حدثنا يحيى بن عمار حدثنا سفيان بن عمرو بن محمد عن سالم بن عبد الله عن أبي موسى
 الاشعري انه أبطأ عليه خبر عمر فكلما مرأفى بطنها شيطان فقالت حتى يجي شيطاني فاسأله
 فقال رأيت عمر متزرا بكساء مهنأ ابل الصدقة وذلك لايراه الشيطان الاخر لمخضبه للالك الذي بين
 عينيه روح القدس ينطق على لسانه ومثل هذا في الصحيحين عن سعد بن أبي وقاص قال
 استأذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكترنه
 عالية أصواتهن فلما استأذن عمر قن فابتدرن الحجاب فأذن له رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فقال عمر أضحك الله سنك يا رسول الله فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن
 الحجاب فقال عمر قلت يا رسول الله أنت أحق أن يهنن ثم قال عمر أى عدوات أنفسهن تهبنني
 ولأنهن بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلن نعم أنت أفظ وأغلظ من رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال رسول الله والذي نفسي بيده ما ليك الشيطان قط سالكا لباغيا الا سلك باغ غيرك
 وفي حديث آخر ان الشيطان يفر من حس عمر وقال أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرحمن حدثنا
 سفيان عن واصل عن مجاهد قال كنا نتحدث أن الشياطين كانت مصفدة في اماره عمر

الضلالة بالهدى فارتجحت تجارتهم
 وما كانوا مهتمدين مثلهم كمثل
 الذي استوقد نارا فلما أضاءت
 ما حوله ذهب الله بنورهم وتركهم
 في ظلمات لا يبصرون صم بكم عمي
 فهم لا يرجعون أو كصيب من
 السماء فيه ظلمات وعدو برق يجعلون
 أصابعهم في آذانهم من الصواعق
 حذر الموت والله محيط بالكافرين
 فان الهدى الذي بعث الله به
 رسوله لما كان فيه معنى الماء الذي
 يحصل به الحياة ومعنى التور الذي
 يحصل به الاشراق ذكر هذين المثلين
 كما قال تعالى أو من كان ميتا فأحييناه
 وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس
 كمن مثله في الظلمات ليس بخارج
 منها وكما ضرب المثل بهذا وهذا
 في قوله تعالى أنزل من السماء ماء
 فسالت أودية بقدرها فاحتمل
 السيل زبدا رابيا وما يؤوقدون عليه
 في النار ابتغاء حلية أو متاع زبد
 مثله كذلك يضرب الله الحق والباطل
 فأما الزبد فيذهب جفاء وأما
 ما ينفع الناس فيمكث في الارض
 كذلك يضرب الله الامثال وقال
 تعالى ألم ترالى الذين يزعمون انهم
 آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من
 قبلك يريدون أن يتحاكوا الى
 الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به
 ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا
 بعيدا واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل
 الله والى الرسول رأيت المنافقين
 يصدون عنك صدودا فكيف اذا
 أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم

ثم جاؤك مخلفون بالله ان أردنا الا
احسانا وتوفيقا أولئك الذين يعلم الله
ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم
وقل لهم في أنفسهم قولاً بديعاً
ومن أعظم المصائب أن يصاب
الانسان فيما لا سعادة له ولا نجاة له
الابيه ويصاب في الطريق الذي
يقول انه به يعرف ربه ويرد عليه فيه
اشكال لا يتحل له مع أنه من أكبر
رؤس طوائف أهل الكلام والفلسفة
بل قد يقال انه لم يكن فيهم في وقته
مثله والمقصود هنا ذكر عبارته
في الاشكال الذي أورده وهو قوله
ما المانع من كون الجملة ممكنة
الوجود ويكون ترجحها بترجح آحادها
وترجح آحادها كل واحد بالآخر الى
غير نهاية فيقال والامور التي شملها
وجوب أو إمكان أو امتناع أو غير
ذلك ان لم يكن هناك الا مجرد شمول
ذلك الوصف لها من غير امر وجودي
زائد على الآحاد فليس اجتماعها
زائد على أفرادها وان كان هناك
اجتماع خاص كالتأليف الخاص
فهذا التأليف والاجتماع الخاص
زائد على الافراد واذا كان
كذلك فليس في مجرد تقدير إمكانات
شملها الامكان ما يقتضي أن يكون
اشتراكها في ذلك قدر ازيد على
الآحاد كما أن العشرة المطلقة ليست
قدر ازيد على آحاد العشرة لكن
نحن نذكر التقسيمات الممكنة التي
تختص بالبال ليسكون الدليل جامعا
فنقول اذا قال القائل في مثل المعلولات
الممكنة الجملة معلولة بالآحاد فيقال

فلما قتل عمر وثبت وهذا باب طويل قد صنف الناس فيه مجلدات في مناقب عمر مثل كتاب أبي
الفرج بن الجوزي وعمر بن شبة وغيرهما غير ما ذكره الامام أحمد بن حنبل وغيره من أئمة العلم
مثل ما صنفه خزيمة بن سليمان في فضائل الصحابة والدارقطني والبيهقي وغيرهم ورسالة عمر
المشهورة في القضاء الى أبي موسى الاشعري تداولها الفقهاء وبنوا عليها واعتمدوا على ما فيها من
الفقه وأصول الفقه ومن طرقها ما رواه أبو عبيد وابن بطة وغيرهما بالاسناد الثابت عن كثير من
هشام عن جعفر بن برقان قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى أبي موسى الاشعري أما
بعد فان القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة فافهم اذا أدلى اليك فانه لا ينفع تكلم بالحق لانفاذه
أس بين الناس في مجلسك ووجهك وقضائك حتى لا يطمع شريف في حيفك ولا يئس ضعيف
من عدلك البينة على من ادعى واليمين على من أنكر والصلح جائز بين المسلمين الا صلحا أحل
حراما أو حرم حلالا ومن ادعى حقا غائبا فامدده أمدائنته اليه فان جاء بيينة فأعطه حقه وان
أعجزه ذلك استعملت عليه القضية فان ذلك هو أبلغ في العذر وأجلى للهي ولا يمنعك قضاء قضيته
اليوم فراجعت فيه رأيت فهديت فيه لرشدك أن تراجع الحق فان الحق قديم وليس يطله
شيء ومراجعة الحق خير من التماذي في الباطل والمسلمون عدول بعضهم على بعض الا مجريا
عليه شهادة زور أو مجالود في حد أو ظنينا في ولاء أو نسب فان الله تولى من العباد السرائر
وستعلمهم الحدود والالبيئات والايمن ثم القهم الفهم فيما أدلى اليك وورد عليك مما ليس في
قرآن ولا سنة ثم قاييس الامور عند ذلك ثم اعرف الامثال ثم اعد فيما ترى الى أجهال الى
الله وأشبهها بالحق واياك والغضب والقلق والضجر والتأذي بالخصوم فان القضاء في مواطن
الحق مما يوجب الله به الاجر ويحسن به الذخر فن خلصت نيته في الحق ولو على نفسه كفاه الله
ما بينه وبين الناس ومن تزين بما ليس في نفسه شأنه الله عز وجل فان الله عز وجل لا يقبل من
العبد الا ما كان له خالصا فطاطك بالشواب عند الله في عاجل رزقه وخزائن رحمته وروى ابن
بطة من حديث أبي يعلى الناجي حدثنا العتيبي عن أبيه قال خطب عمر بن الخطاب يوم عرفة يوم
يبيع له فقال الحمد لله الذي ابتلاني بكم وابتلاكم بي وأبقاني فيكم من بعد صاحبي من كان
منكم شاهدا باشرناه ومن كان غائبا ولينا أمره أهل القوة عندنا فان أحسن زدناه وان أساء
لم ننظره أيتها الرعية ان اللوالة عليكم حقا وان لكم عليهم حقا واعلموا أنه ليس حلم أحب الى
الله وأعظم نفعاً من حلم امام وعدله وليس جهل أبغض الى الله تعالى من جهل وال وخرقه وانه
من يأخذ العافية ممن تحت يده يعطه الله العافية ممن هو فوقه (قلت) وهو معروف من حديث
الاحنف عن عمر قال الوالي اذا طلب العافية ممن هو دونه أعطاه الله العافية ممن هو فوقه وروى
من حديث وكيع عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن يحيى بن أبي جعدة قال قال عمر
رضي الله عنه لولا ثلاث لا حبيت أن أكون قد لحقت بالله لولا أن أسير في سبيل الله أو أضع جهتي
في التراب ساجداً أو أجالس قوما يلتقطون طيب الكلام كما يلتقط طيب الثمر وكلام عمر رضي
الله عنه من أجمع الكلام أو كمله فانه ملهم محدث كل كلمة من كلامه تتجمع علما كثيرا مثل
هؤلاء الثلاث التي ذكرهن فانه ذكر الصلاة والجهاد والعلم وهذه الثلاث هي أفضل الاعمال
باجتماع الامة قال أحمد بن حنبل أفضل ما تطوع به الانسان الجهاد وقال الشافعي أفضل
ما تطوع به الصلاة وقال أبو حنيفة ومالك العلم والتحقيق أن كلام من الثلاثة لا بد له من
الآخرين وقد يكون هذا أفضل في حال وهذا أفضل في حال كما كان النبي صلى الله عليه وسلم
وخلفاؤه يفعلون هذا وهذا وهذا كل في موضعه بحسب الحاجة والمصلحة وعمر جمع الثلاث ومن

حديث محمد بن اسحق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال قال لي عمر إنه والله يا ابن عباس ما يصلح لهذا الامر الا القوي في غير عنف اللين في غير ضعف الجواد في غير سرف المسك في غير بخل قال يقول ابن عباس فوالله ما أعرفه غير عمر وعن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه انه كان اذا ذكر عمر قال لله در عمر لقل ما سمعته يقول بحرل شفتيه بشي قط يتخوفه الا كان حقا

(فصل) قال الرافضي وقال في خطبة له من غالى في مهر امرأه جعلته في بيت المال فقالت له امرأه كيف تمنعنا ما أعطانا الله في كتابه حين قال وآتيتهم احداهن فنظارا فقال كل أحد أفقه من عمر حتى المخدرات والجواب أن هذه القصة دليل على كمال فضل عمر ودينه وتقواه ورجوعه الى الحق اذا تبين له وأنه يقبل الحق حتى من امرأه ويتواضع له وأنه معترف بفضل الواحد عليه ولو في أدنى مسألة وليس من شرط الافضل أن لا ينهبه المفضول لامر من الامور فقد قال الهدد سليمان أحطت بعالم تحط به وجئتك من سبابنا يقين وقد قال موسى للخضر هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشدا والفرق بين موسى والخضر أعظم من الفرق بين عمر وبين أشباهه من الصحابة ولم يكن هذا بالذي أوجب أن يكون الخضر قريبا من موسى فضلا عن أن يكون مثله بل الانبياء المتبعون لموسى كهرون ويوشع ودود وسليمان وغيرهم أفضل من الخضر وما كان عمر قد رآه فهو مما يقع مثله للجهنم الفاضل فان الصداق فيه حق لله تعالى ليس من جنس الثمن والاجرة فان المال والمنفعة يستباح بالاباحة ويجوز بذله بلا عوض وأما البضع فلا يستباح بالاباحة ولا يجوز النكاح بغير صداق لغير النبي صلى الله عليه وسلم باتفاق المسلمين واستحلال البضع بنكاح لا صداق فيه من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم لكن يجوز عقده بدون التسمية ويجب مهر المثل فلومات قبل أن يفرض لها فقها قولان للصحابة والفقهاء أحدهما لا يجب شيء وهو مذهب علي ومن اتبعه كمالك والشافعي في أحد قوليه والثاني يجب مهر المثل وهو مذهب عبد الله بن مسعود ومذهب أبي حنيفة وأحمد والشافعي في قوله الآخر والنبي صلى الله عليه وسلم قضى في بروع بنت واشق بمثل ذلك فكان هذا قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فغير لم يستقر قوله على خلاف النص فكان حاله أكمل من حال من استقر قوله على خلاف النص وإذا كان الصداق فيه حق لله أمكن أن يكون مقدر بالشرع كالزكاة وفدية الأذى وغير ذلك ولهذا ذهب أبو حنيفة ومالك الى أن أقله مقدر بنصاب السرقة وإذا جاز تقدير أقله جاز تقدير أكثره وإذا كان مقدر اعتبر بالسنة فلم يتجاوز به ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسائه وبناته وإذا قدر أن هذا لا يسوغ فإن كانت الزيادة قد بذلت لمن لا يستحقها فلا يعطها الباذل لحصول مقصوده ولا الآخذ لكونه لا يستحقها فتوضع في بيت المال كما تقوله طائفة من الفقهاء ان المتجر بما لا يتصدق بالريح وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد في إحدى الروايات وكما يقوله محققو الفقهاء فيمن باع سلاحا في القتنة أو عصيرا أو غنبا للخمر انه يتصدق بالثمن ففي الجملة عمر لو نفذ اجتهاده لم يكن أضعف من كثير من اجتهاد غيره الذي أنفذه وكيف ولم ينفذه وقوله تعالى وآتيتهم احداهن فنظارا يتأول كثير من الناس ما هو أصرح منها بان يقولوا هذا قيل للبالغة كما قالوا في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم التمس ولو خاتما من حديدانه قاله على سبيل المبالغة فاذا كان المقدرون لادناه يتأولون مثل هذا اجاز أن يكون المقدر لاعلاه يتأول مثل هذا وإذا كان في هذا منع للمرأة المستحقة فكذلك منع المفوضة المهر الذي استحقتة بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسيما والمزوجة بلا تسمية لم تغال في الصداق وعمر

له اما أن لا يكون هنا جملة غير الاحاد كالمسألة للعشرة جملة غير احادها العشرة واما أن تكون الجملة غير الاحاد كالشكل المثلث فان اجتماع الاضلاع الثلاثة غير وجودها مفترقة وكالعشرة المصفوفة فان اصطفافها غير العشرة المطلقة فان كان الاول فالجملة هي الاحاد المتعاقبة وكلها ممكنة فالجملة كلها ممكنة وان كان الثاني فالجملة اما أن يراد بها الهيئة الاجتماعية دون أفرادها واما ان يراد بها الافراد دون الاجتماع واما أن يراد بها الامران والاول هو الذي أراده بالسؤال لكن ذكرنا كل ما يمكن أن يقال فاذا قال الاجتماع ممكن وترجمه بالاحاد المتعاقبة قبل له فيكون الاجتماع معلول الاحاد وموجبها ومقتضاها والاحاد ممكنة ومعلول الممكن أولى أن يكون ممكنا فيكون حينئذ ذلك من الاحاد ممكنا ونفس الجملة ممكنة لكن هذا الممكن معلول تلك الممكنات وقد علم أن الممكن لا يوجد بنفسه فلا يكون شيء من تلك الاحاد موجودا بنفسه ولا الجملة موجودة بنفسها فلا يكون في جميع ما ذكرنا ما يوجد بنفسه وما لا يوجد بنفسه اذا وجد فلا بد له من موجود ومما بين ذلك أن الجملة اذا قيل هي ممكنة معلولة الاحاد المتعاقبة كان هنالك ممكنا يزيد على تلك الممكنات فكان الممكنات التي هي معلولات متعاقبة زيدت معلولا آخر ومعلوم أنها بزيادة معلول آخر تكون

مع هذا لم يصبر على ذلك بل رجع الى الحق فعلم أن تأييد الله له وهدايته اياه أعظم من تأييده
 لغيره وهدايته اياه وان أقواله الضعيفة التي رجع عنها ولم يصبر عليها خير من أقوال غيره الضعيفة
 التي لم يرجع عنها والله تعالى قد غفر له هذه الامة الخطأ وان لم يرجعوا عنه فكيف بمن رجع عنه
 وقد ثبت في موضع غير هذا أن اجتهادات السلف من الصحابة والتابعين كانت أكمل من
 اجتهادات المتأخرين وأن صوابهم أكمل من صواب المتأخرين وخطأهم أخف من خطأ
 المتأخرين فالذين قالوا من الصحابة والتابعين بصحة نكاح المتعة خطؤهم أكبر من خطا من قال
 من المتأخرين بصحة نكاح المحلل من أكثر من عشرين وجهاً فقد كرهنا في مصنف مفرد
 والذين قالوا من الصحابة والتابعين بجواز درهم بدرهمين خطؤهم أخف من خطا من جوز
 الحيل الربوية من المتأخرين وان الذين أنكروا ما قاله الصحابة وغيره في مسألة المفقود من
 أن زوجها اذا أتى خبيرين امرأته ومهرها قولهم ضعيف وقول الصحابة هو الصواب الموافق
 لاصول الشرع والذين عدوا هذا اخلاف القياس وقالوا لا ينفذ حكم الحاكم اذا حكمه به قالوا
 ذلك لعدم معرفتهم بما أخذ الصحابة ودقة فهمهم فان هذا مبني على وقف العقود عند الحاجة وهو
 أصل شريف من أصول الشرع وكذلك ما فعله عمر من جعل أرض العنوة فيما هو فيه على
 الصواب دون من لم يفهم ذلك من المتأخرين وان الذي أشار به علي بن أبي طالب في قتال أهل
 القبلة كان على رضى الله عنه فيه على الصواب دهن من أنكروه عليه من الخوارج وغيرهم وما
 أفتى به ابن عباس وغيره من الصحابة في مسائل الايمان والنذور والطلاق والخلع قولهم فيها هو
 الصواب دون قول من خالفهم من المتأخرين وبالجملة فهذا باب يطول وصفه فالصحابة أعلم الامة
 وأقربها وأدينها ولهذا أحسن الشافعي رحمه الله في قوله هم فوقنا في كل علم وفقه ودين وهدى
 وفي كل سبب ينال به علم وهدى ورأيهم لنا خير من رأينا لانفسنا وكلاما هذا معناه وقال أحمد
 ابن حنبل أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وما
 أحسن قول عبد الله بن مسعود رضى الله عنه حيث قال أيها الناس من كان منكم مستنفا فليستن
 بمن قدمنا فان الحى لا تؤمن عليه الفتنة أولئك أصحاب محمد كانوا أفضل هذه الامة أبرها قلوبا
 وأعقها علما وأقلها تكلفا قوم اختارهم الله لصحبة نبيه واقامة دينه فاعرفوا لهم فضلهم
 واتبعوهم في آثارهم وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم ودينهم فانهم كانوا على الهدى المستقيم
 وقال حذيفة رضى الله عنه يا معشر القراء استقيموا وخذوا طريق من كان قبلكم فوالله لئن
 استقمتم لقد سبقتم سبقا بعيدا وان أخذتم عينا وشمالا لقد ضلتم ضلالا بعيدا

(فصل) قال الرافضى ولم يحدث قدامة في الجحرا لانه تلا عليه ليس على الذين آمنوا
 وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا الآية فقال له على ليس قدامة من أهل هذه
 الآية فلم يدركم بحده فقال له أمير المؤمنين حذيفة ثمانين ان شارب الخمر اذا شرب سكر واداسكر
 هذى واذا هذى اقرى والجواب أن هذا من الكذب البين الظاهر على عمر رضى الله عنه فان
 علم عمر بن الخطاب بالحكم في مثل هذه القضية أبين من أن يحتاج الى دليل فانه قد جلد في
 الخمر غير مرة هو وأبو بكر قبله وكانوا يضربون فيها تارة أربعين وتارة ثمانين وكان عمر أحيانا يعزر
 فيها بجلق الرأس والنقى وكانوا يضربون فيها تارة بالجر يد وتارة بالنعال والايدي وأطراف الشباب
 وقد تنازع علماء المسلمين في الزائد عن الأربعين الى الثمانين هل هو حديد يجب اقامته أو تعزير
 يختلف باختلاف الاحوال على قولين مشهورين هما وابتان عن أحمد أحدهما انه حدلان
 أقل الحدود ثمانون وهو حد القذف وادعى أصحاب هذا القول أن الصحابة أجمعت على ذلك

أحوج الى الواجب منها لو لم تزد ذلك
 المعلول ولو قيل انها زيدت على ممكنة
 لم يغن عنها شيئا فكيف اذا زيدت
 معلولا ممكنا ومما سين هذا أن
 الجملة قد تكون مقترنة وقد تكون
 متعاقبة فالقترنة مثل اجتماع
 أعضاء الانسان واجتماع أعضا
 الجسم المركب سواء كان لها ترتيب
 وضعى كالجسم أو لم يكن كاجتماع
 الملائكة والناس والجن والبهائم
 وغير ذلك وأما المتعاقبة فنل تعاقب
 الحوادث كالיום والامس والولد مع
 الوالد ونحو ذلك والجملة المقترنة
 أحق بالاجتماع ما تعاقبت أفرادها
 فان ما تعاقبت افراده قد يقال انه
 ليس بموجود لان الماضى معدوم
 والمستقبل معدوم ولهذا جوز من
 جوز عدم التناهى في هذا دون ذلك
 وفرق من فرق بين الماضى والمستقبل
 لان الماضى دخل في الوجود
 بخلاف المستقبل وفرق قائل ثالث
 بين ماله اجتماع وترتيب كالجسم
 وبين ما فقد أحدهما كالنفوس
 والحركات واذا كان كذلك فاذا
 قال القائل الجملة ممكنة وهى معلولة
 الأحاد فلو كانت الجملة هنا مقترنة
 مجتمع في زمان واحد لكان الامر
 فيها أظهر من المتعاقبة التي لا اقتران
 لأحاديها ولا اجتماع لها في زمن
 واحد والعلل والمعلولات لا تكون
 الا مجتمع لا تكون متعاقبة لكن
 المقصود أن ما ذكره يشمل القسمين
 فلو قدر أنها متعاقبة لكان ذلك
 يشملها واللامدى جعل العمدة في

وأن ما نقل من الضرب أربعين كان بسوط له طرفان فكانت الأربعون قائمة مقام الثمانين وهذا
 مذهب أبي حنيفة ومالك وغيرهما واختاره الخرق والقاضي أبو يعلى وغيرهما والثاني أن الزائد
 على الأربعين جائز ليس بحد واجب وهو قول الشافعي واختاره أبو بكر وأبو محمد وغيرهما وهذا
 القول أقوى لأنه قد ثبت في الصحيح عن علي رضي الله عنه أنه جلد الوليد أربعين وقال جلد رسول
 الله صلى الله عليه وسلم أربعين وجلد أبو بكر أربعين وجلد عمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب إلى
 وفي الصحيحين عن أنس قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل قد شرب الخمر فصر به بالنعال
 نحو من أربعين ثم أتى به أبو بكر ففعل به مثل ذلك ثم أتى به عمر فاستشار الناس في الحدود
 فقال ابن عوف أخف الحدود ثمانون فصر به عمر ولأنه يجوز الضرب فيه بغير السوط كالجر يد
 والنعال والأيدي وأطراف الشباب فلما لم تكن صفة الضرب مقدره بل يرجع فيها إلى الاجتهاد
 فكذلك مقدار الضرب وهذا الآن أحوال الشارب بين تختلف ولهذا أمرأ ولا يقتل الشارب في المرة
 الرابعة وقد قيل إن هذا منسوخ وقيل بل هو محكم وقيل بل هو تعزير بجائز يفعل عند الحاجة
 إليه وهذا الآن الضرب بالثوب ليس أمرا محدودا بل يختلف باختلاف قلته وكثرته وخفته
 وغلظته والنفوس قد لا تنتهي فيه عند مقدار فردت أكثر العقوبات فيه إلى الاجتهاد وان
 كان أقلها مقدرا كما كان من التعزيرات ما يقدر أكثره ولا يقدر أقله وأما قصة قدامة
 فتدروى أبو اسحق الجوزجاني وغيره حديث ابن عباس أن قدامة من مظعون شرب الخمر فقال
 له عمر ما يحملك على ذلك فقال إن الله يقول ليس على الذين آمنوا وعمالوا الصالحات جناح فيما
 طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعمالوا الصالحات الآية وإنى من المهاجرين الأولين من أهل بدر وأحد
 فقال عمر أجيبوا الرجل فسكتوا عنه فقال لابن عباس أحبه فقال إنما أنزلها الله عذر للمؤمنين
 لمن شربها قبل أن تحرم وأنزل إنما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان
 فاجتنبوه حجة على الناس ثم سأل عمر عن الحد فيها فقال علي بن أبي طالب إذا شرب هذى وإذا هذى
 افتري فاجلده ثمانين جلدة بجلد عمر ثمانين ففيه أن عليا أشار بالثمانين وفيه نظر فإن الذي ثبت في
 الصحيح أن عليا جلد أربعين عند عثمان بن عفان لما جلد الوليد بن عقبة وأنه أضاف الثمانين
 إلى عمر وثبت في الصحيح أن عبد الرحمن بن عوف أشار بالثمانين فلم يكن جلد الثمانين مما استفاد
 عمر من علي وعلى قد نقل عنه أنه جلد في خلافته ثمانين فدل على أنه كان يجلد تارة أربعين وتارة
 ثمانين وروى عن علي أنه قال ما كنت لأقيم حدا على أحد فموت فاجد في نفسه إلا صاحب الخمر
 فإنه لو مات لوديته لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسنه لنا وهذا لم يقل به أحد من الصحابة والفقهاء
 في الأربعين فادونها ولا ينبغي أن يحمل كلام علي على ما يخالف الإجماع وإنما تنازع الفقهاء
 فيما إذا زاد على الأربعين فتلف هل يضمن علي قولين فقال جمهورهم لا يضمن أيضا وهو
 مذهب مالك وأبي حنيفة وأحمد وغيرهم وقال الشافعي يضمنه ما بنصف الدية في أحد القولين
 جعللاه قد تلف بفعل مضمن وغير مضمن وأما أن تقسط الدية على عدد الضربات كلها فيجب
 من الدية بقدر الزيادة على الأربعين في القول الآخر والشافعي بنى هذا على أن الزيادة تعزير
 غير مقدر ومن أصله أن من مات بعقوبة غير مقدره ضمن لأنه بالتلف يتبين عدوان المعزير كما
 إذا ضرب الرجل امرأته أو المؤدب الصبي والرائض الدابة وأما الجمهور فمهم من مخالفة في
 الأصلين ومنهم من يخالفه في أحدهما فأبو حنيفة ومالك يقولان الثمانون حد واجب وهو قول
 أحمد في إحدى الروايتين وفي الأخرى يقول كل من تلف بعقوبة جائرة فالحق قتله سواء كانت
 واجبة أو مباحة وسواء كانت مقدره أو غير مقدره إذا لم يتعد وعلى هذا لا يضمن عنده سراية القود

في تناسي العلل والمعلولات على
 أنه قال والاقرب في ذلك أن يقال لو
 كانت العلل والمعلولات غير متناهية
 وكل واحد منها يمكن على ما وقع به
 الفرض فهي امامت عقوبة وامامعا
 فان قيل بالاول فقد أبطل بثلاثة
 أوجه ثم زيفها وقال والاقرب في
 ذلك أن يقال لو كانت العلل
 والمعلولات متعاقبة فكل واحد منها
 حادث لا محالة وعند ذلك فلا يخلو
 اما أن يقال بوجود شيء منها في الازل
 أولا وجود شيء منها في الازل فان
 كان الاول فهو ممنوع لان الازلي
 لا يكون مسبوقا بالعدم والحادث
 مسبوق بالعدم وان كان الثاني
 فجملة العلل والمعلولات مسبوقة
 بالعدم ويلزم من ذلك أن يكون لها
 ابتداء ونهاية وماله ابتداء ونهاية
 فهو متوقف على سبق غيره عليه
 وأما ان كانت العلل والمعلولات
 المقروضة موجودة معائم ساق
 الدليل كما كينه عنه وهذه
 التقاسيم والتطويل لا يحتاج إليها
 وهي باطلة في نفسها فرادى الدليل
 ما يستغنى عنه ويكون توقف الدليل
 عليه مبطلا له اذ لم يبطل الأعم
 ذكره وهذا كثيرا ما يقع في كلام
 أهل الكلام المذموم يطولون في
 الحدود والادلة بما لا يحتاج
 التعريف والبيان اليه ثم يكون
 ما يطولون به مانعا من التعريف
 والبيان فيكون مثل من يريد الحج
 فيذهب من الشام إلى الهند وانقطع

في الطرف وان لم يكن واجبا وقد اتفق الأئمة على أنه اذا تلف في عقوبة مقدرة واجبة لا يضمن كالجلد في الزنا والقطع في السرقة وتنازعوا في غير ذلك فمنهم من يقول يضمن في الخبز ولا يضمن في الواجب كقول أبي حنيفة فإنه يقول يضمن سرية القود ولا يضمن سرية التعزير لخلق الله تعالى ومنهم من يقول يضمن غير المقدور ولا يضمن في المقدور سواء كان واجبا أو جائزا كقول الشافعي ومنهم من يقول لا يضمن لافي هذا ولا في هذا كقول مالك وأحمد وغيرهما

(فصل) قال الرافضي وأرسل الى حامل يستدعيها فأسقطت خوفا فقال له الصحابة نزل المؤمنون بالشيء عليك ثم سأل أمير المؤمنين فأوجب الدية على عاقلة والجواب أن هذه مسألة اجتهاد تنازع فيها العلماء وكان عربن الخطاب يشاور الصحابة رضی الله عنهم في الحوادث يشاور عثمان وعلياً وعبد الرحمن بن عوف وابن مسعود وزيد بن ثابت وغيرهم حتى كان يشاور ابن عباس وهذا كان من كمال فضله وعقله ودينه فلهذا كان من أسد الناس رأياً وكان يرجع تارة الى رأي هذا وتارة الى رأي هذا وقد أتى بامرأة قد أقرت بالزنا فانفقوا على رجبها وعثمان ساكت فقال مالك لا تنكحهم فقال أراها تستهل به استهلال من لا يعلم أن الزنا محرم فرجع فاسقط الحد عنها لما ذكره عثمان ومعنى كلامه أنها تجهر به وتبوح به كما يجهر الانسان ويبوح بالشيء الذي لا يراه فيجاء مثل الاكل والشرب والتزويج والتسرى والاستهلال ورفع الصوت ومنه استهلال الصبي وهو رفعه صوته عند الولادة واذا كانت لا تعلم فيهما كانت جاهلة بتحريره والحدانما يجب على من بلغه التحريم فان الله تعالى يقول وما كنا نعلمه فيهما كانت جاهلة بتحريره والحدانما يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ولهذا لا يجوز قتال الكفار الذين لم تبلغهم الدعوة حتى يدعوا الى الاسلام ولهذا من أتى شيئا من المحرمات التي لم يعلم تحريمها القرب عهده بالاسلام ولو كونه نشأ بجهل لم يقم عليه الحد ولهذا لم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم من أكل من أصحابه حتى يتبين له الخيط الأبيض من الخيط الأسود لانهم أخطوا في التأويل ولم يعاقب أسامة بن زيد لما قتل الرجل الذي قال لا اله الا الله لأنه ظن جواز قتله لما اعتقد أنه قالها تعوذاً وكذلك السرية التي قتلت الرجل الذي قال انه مسلم وأخذت ماله لم يعاقب لانها كانت متأولة وكذلك خالد ابن الوليد لما قتل بني جذيمة لما قالوا لصبا نام يعاقبه لتأويله وكذلك الصديق لم يعاقب خالد ا على قتل مالك بن نويرة لأنه كان متأولا وكذلك الصحابة لما قال هذا الهذ أنت منافق لم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم لأنه كان متأولا ولهذا قال الفقهاء الشبهة التي يسقط بها الحد شبهة اعتقاد أو شبهة ملك فن تزويج نكاحا اعتقد أنه جائز وظنى فيه لم يحسد وان كان حراما في الباطن واما اذا علم التحريم ولم يعلم العقوبة فإنه يحسد كما حد النبي صلى الله عليه وسلم ماعز بن مالك اذ كان قد علم تحريم الزنا ولكن لم يكن يعلم أن الزاني المحصن برجم فرجه النبي صلى الله عليه وسلم لعلمه بتحريم الفعل وان لم يعلم أنه يعاقب بالرجم والمقصود هنا أن عمر رضی الله عنه كان يشاورهم وأنه من ذكرا هو حق قبله وذلك من وجهين أحدهما أن يتبين في القصة المعينة مناط الحكم الذي يعرفونه كقول عثمان انها جاهلة بالتحريم فان عثمان لم يفدهم معرفة الحكم العام بل أفادهم أن هذا المعين هو من أهله وكذلك قول علي ان هذه مجنونة قد يكون من هذا فأخبره بمجنونتها أو بحملها أو بخود ذلك والثاني أن يتبين نص أو معنى نص يدل على الحكم العام كتنبيه المرأة على قوله تعالى وآتيتهم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا وكالحاق عبد الرحمن حد الشارب بحد القاذف ونحو ذلك

(فصل) قال الرافضي وتنازعت امرأتان في طفل ولم يعلم الحكم وفرغ فيه الى أمير المؤمنين

عليه الطريق فلم يصل الى مكة وبينان ذلك بوجوه أحدها أن يقال ما ذكره من الدليل على امتناع عطل والمعلولات مجتمعة يتناول العطل والمعلولات مطلقا سواء كانت متعاقبة أو لم تكن واذا كان دليل الامتناع بعدم التبيين فلا حاجة الى التقسيم ولكن زيادة هذا القسم كزيادة القسم فيما ذكره بعد ذلك حيث قال وان كانت العطل والمعلولات معا فالنظر الى الجملة غير النظر الى كل من الآحاد وحينئذ فالجملة اما أن تكون واجبة واما أن تكون ممكنة وهذا الاحتجاج اليه أيضا فإنه قد ذكر أن الآحاد ممكنة مفترقة الى الواجب فبتقدير أن لا تكون الجملة زائدة على الآحاد يكون الامر أقرب وهو بعد هذا قد أورد أنه لا يلزم من كون الأفراد ممكنة كون الجملة ممكنة وأجاب عن ذلك بأن هذا ساقط وهذا السؤال والجواب كاف عن ذلك التطويل بزيادة قسم لا يحتاج اليه لكن هذا القسم وان لم يحتاج اليه فإنه لم يضره بخلاف ما ذكره من زيادة تعاقب العطل فإنه زيادة أفسد جهاد ليله مع استغناء الدليل عنها وذلك بالوجه الثاني وهو أن يقال لو كانت العطل والمعلولات متعاقبة فكل واحد منها حادث لا محالة فيلزم أن يكون الاولي حادثا وتكون كلها حادثة مسبوقه بالعدم وهذا قد استدلل به طائفة من أهل الكلام على امتناع حوادث لا تنهاى وقد تقدم الاعتراض عليه وبين الفرق

بين ما هو حادث بالترجع وحادث بالترجع وحادث
 بالشخص وان ما كان لم ترل آحاده
 متعاقبة كان كل منها بمنزلة الآخر
 وكل منها مسبوق بالعدم وليس
 النوع مسبقا بالعدم وقول القائل
 الازلي لا يكون مسبوقا بالعدم لفظ
 مجمل فان أراد به أن الواحد الذي هو
 بعينه أزلي لا يكون مسبوقا بالعدم
 فهذا صحيح وليس الكلام فيه وان
 أراد ان النوع الازلي لا بدى الذي
 لم يزل ولا يزال لا يكون مسبوقا
 بالعدم فهذا محل النزاع فقد صدر
 على المطلوب بتغيير العبارة وكأنه قال
 لا يمكن دوام الحوادث كالأزلي
 الابدى لا يكون منقطعاً وكل من
 الافراد المستقبلات منقطع فلا
 تكون المستقبلات أبدية فيقال
 النوع هو الابدى ليس كل واحد
 أبدياً كذلك يقال في الماضي وهذا
 الكلام قد بسط في غير هذا الموضوع
 (الوجه الثالث) أن يقال هذه المقدمة
 فيها نزاع مشهور بين العقلاء ولعل
 أكثر الامم من أهل الملل
 والفلاسفة ينازع فيها وأما وجود
 علل ومعلولات لا نهاية لها فلم يتنازع
 فيها أحد من العقلاء المعروفين فلو
 قدر أن تلك المقدمة المتنازع فيها
 صحيحة لكان تقرير المقدمة المجمع
 عليها بمقدمة متنازع فيها
 خلاف ما ينبغي في التعليم والبيان
 والاستدلال لاسيما وليست أوضح منها
 ولا لها دليل يخصها فانه ربما ذكر
 المقدمة المتنازع فيها لا اختصاصها
 بدليل أو وضوح ونحو ذلك وأما

على فاستدعى أمير المؤمنين المرتين ووعظهما فلم ترجعاهما فقال اثموني بعنشار فقالت المرتان
 ما تصنع به فقال أقده بينكما نصفين فتأخذ كل واحدة نصفاً فرضيت واحدة وقالت الاخرى
 الله الله يا بالحسن ان كان ولا بد من ذلك فقد سمعت لها به فقال على الله أكبر هو ابنك دونها
 ولو كان ابنها الرقت عليه فاعترفت الاخرى أن الحق مع صاحبته ففرح عمر ودعا لأمير المؤمنين
 والجواب أن هذه قصة لم يذكر لها اسناد ولا يعرف صحتها ولا أعلم أحد من أهل العلم ذكرها ولو
 كان لها حقيقة لذكرها ولا تعرف عن عمر وعلى ولكن هي معروفة عن سليمان بن داود عليهم
 السلام وقد ثبت ذلك في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احدهما فقالت
 لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكى الى داود فقضى به للكبرى
 فخر جتا على سليمان بن داود فأخبرناه فقال اثموني بالسكين أشقه بينكما فقالت الصغرى لا تفعل
 يرحمك الله هو ابنها فقضى به للصغرى قال أبو هريرة والله ان سمعت بالسكين الا يومئذ ما كنا نقول
 الا المدينة فان كان بعض الصحابة على أو غيره سمعوهما من النبي صلى الله عليه وسلم كما سمعها
 أبو هريرة أو سمعوهما من أبي هريرة فهذا غير مستبعد وهذه القصة فيها أن الله تعالى فهم سليمان
 من الحكم ما لم يفهمه داود كما فهمه الحكم اذ يحكى في الحرب اذ نقشت فيه غم القوم وكان
 سليمان قد سأل ربه حكماً يوافق حكمه ومع هذا فلا يحكم بغير ذلك بان سليمان أفضل من داود
 عليهم السلام

(فصل) قال الرافضى وأمر برجم امرأة ولدت لستة أشهر فقال له على ان خاصمتك
 بكتاب الله تعالى خصمتك ان الله يقول وحمله وفصاله ثلاثون شهراً وقال تعالى والوالدات يرضعن
 أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة والجواب أن عمر كان يستشير الصحابة فتارة يشير
 عليه عثمان بما يراه صواباً وتارة يشير عليه على وتارة يشير عليه عبد الرحمن بن عوف وتارة يشير عليه
 غيرهم وبهذا مدح الله المؤمنين بقوله تعالى وأمرهم شورى بينهم والناس متنازعون في المرأة اذا
 ظهر بها حمل ولم يكن لها زوج ولا سيد ولا ادعت شبهة هل ترجم فذهب مالك وغيره من أهل
 المدينة والسلف أنهم ترجم وهو قول أحمد في احدى الروايتين ومذهب أبي حنيفة والشافعي
 لا ترجم وهي الرواية الثانية عن أحمد قالوا لانها قد تكون مستكرهه على الوطء أو موطوءة بشبهة
 أو حلت بغير وطء والقول الاول هو الثابت عن الخلفاء الراشدين وقد ثبت في الصحيحين ان
 عمر بن الخطاب خطب الناس في آخر عمره وقال الرجيم في كتاب الله حق على من زنى من الرجال
 والنساء اذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف فجعل الحبل دليلاً على ثبوت الزنا كالشهود
 وهكذا هذه القضية وكذلك اختلفوا في الشارب هل يحداً تقيماً أو وجدت منه الرائحة على قولين
 والمعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين أنهم كانوا يحذون بالرائحة التي عوكان
 الشاهد اذا شهد أنه تقيماً كان كشهادة بانه شربها والاحتمالات البعيدة هي مثل احتمال
 غلط الشهود أو كذبهم وغلطه في الاقرار أو كذبه بل هذه الدلائل الظاهرة يحصل بها من العلم
 ما لا يحصل بكثير من الشهادات والاقراءات والشهادة على الزنا لا يكاد يقام بها أحد وما أعرف
 أحداً أقام بها وانما تقام الحدود ما باعتراف واما مجمل ولكن يقام بها مادون الحد كما اذا روبا
 متبردين في الحاف ونحو ذلك فلما كان معروفاً عند الصحابة أن الحد يقام بالحبل فلو ولدت المرأة
 لدون ستة أشهر أقيم عليها الحد والولادة لستة أشهر نادرة الى الغاية والامور النادرة قد لا تخطر
 بالبال فاجرى عمر ذلك على الامر المعتاد المعروف في النساء كما في أقصى الحبل فان المعروف من

قد ثبت عنه أنه قال كان رأيي ورأي عمر في أمهات الاولاد أن لا يعين ثم قد رأيت أن يعين فقال له قاضيه عبدة السلمي رأيك مع عمر في الجماعة أحب اليها من رأيك وحدك في الفرقة فعلى له في المسئلة قولان ومعلوم أن ما قضى به في عتقهن ومنع بيعهن هو وعمر لم يكن ينقضه وإنما كان يرى أن يستأنف فيما بعد أنه يجوز بيعهن والمسائل التي لعلى فيها قولان وأكثر كثيرة ونفس الجدمع الاخوة قد نقل عنه فيها اختلاف كثير ونقل عنه أنه كان إذا أرسل اليه بعض نوابه يسأله عن قضية في ذلك يأمره فيها بجهاده ويقول قطع الكتاب فإنه رضى الله عنه رأى أنه إنما يتكلم فيها بالاجتهاد للضرورة وهو مضطر الى الاجتهاد في هذه المعينة وكره أن يقلده غيره من غير اجتهاد منه فأمره بتقطيع الكتاب لذلك بخلاف ما إذا كان معه فيها نص فإنه كان يبلغه ويأمر بتبليغه ولا يأمر بقطع كتابه والعلماء مختلفون في بيع الكتب التي فيها العلم بالرأي هل يجوز على قولين

(فصل)

قال الرافضى وكان يفضل في الغنمة والعطاء وأوجب الله تعالى التسوية والجواب أما الغنمة فلم يكن يقسمها هو بنفسه وإنما يقسمها الجيش الغانمون بعد الخمس وكان الخمس يرسل اليه كما يرسل الى غيره فيقسمه بين أهله ولم يقل عمر ولا غيره ان الغنمة يجب فيها التفضيل ولكن تنازع العلماء هل للامام أن يفضل بعض الغانمين على بعض اذا تبين له زيادة نفع فيه قولان للعلماء همار وايتان عن أحمد أحدهما أن ذلك جائز وهو مذهب أبي حنيفة لأن النبي صلى الله عليه وسلم نقل في بدايته الربع بعد الخمس وفي رجعته الثلث بعد الخمس رواه أبو داود وغيره وهذا تفضيل لبعض الغانمين من أربعة الاخماس ولأن في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى سلمة بن الاكوع سهم راجل وفارس في غزوة الغابة وكان راجلا لأنه أقى من القتل والغنمة وارهاب العدو وبما لم يأت به غيره والقول الثاني لا يجوز ذلك وهو مذهب مالك والشافعي ومالك يقول لا يكون النفل الامن الخمس والشافعي يقول لا يكون الامن خمس الخمس وقد ثبت في الصحيحين عن ابن عمر قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل نجد فبلغت سهماننا اثني عشر بعيرا ووفقتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعير بعيرا وهذا النفل لا يقوم به خمس الخمس وفي الجملة فهذه مسألة اجتهاد فاذا كان عمر يسوغ التفضيل للمصلحة فهو الذي ضرب الله الحق على لسانه وقلبه وأما التفضيل في العطاء فلا ريب أن عمر كان يفضل فيه ويجعل الناس فيه على مراتب وروى عنه أنه قال لئن عشت الى قابل لأجعلن الناس بيانا واحدا أى نوعا واحدا وكان أبو بكر يسوى في العطاء وكان على يسوى أيضا وكان عثمان يفضل وهي مسألة اجتهاد فهل للامام التفضيل فيه للمصلحة على قولين همار وايتان عن أحمد والتسوية في العطاء اختيار أبي حنيفة والشافعي والتفضيل قول مالك وأما قول القائل ان الله أوجب التسوية فيه فهو لم يذكر على ذلك دليلا ولو ذكر دليله لكانت كمالنا عليه كما نتكلم في مسائل الاجتهاد والذين أمروا بالتسوية من العلماء احتجوا بأن الله قسم الموارث بين الجنس الواحد بالسواء ولم يفضل أحدا بصفة وأجاب المفضلون بأن تلك تستحق بسبب لا بعلم واحتجوا بأن النبي صلى الله عليه وسلم سوى في المغانم بين الجنس الواحد فأعطى الرجل سهمًا واحدًا وأعطى الفارس ثلاثة أسهم كما ثبت في الصحيحين وهو قول الجمهور مالك والشافعي وأحمد وقيل أعطاه سهمين وهو قول أبي حنيفة وقد روى في ذلك أحاديث ضعيفة والثابت في الصحيحين أنه عام خبير أعطى الفارس ثلاثة أسهم سهمه وسهمين لفارسه وكانت الخيل مائة فرس وكانوا أربعة عشر مائة فقسم خبير على ثمانية عشر سهمًا كل مائة في سهم فأعطى أهل الخيل ستمائة سهم وكانوا مائتين وأعطى ألفًا ومائتين لألف

وان العلل المتعاقبة لا يمكن ابطالها الا بالتسوية بين امتناع كون الحادث المعين دائمًا يزل وكون نوع الحادث دائمًا يزل فان هذا فيه من التطويل ووقف العلم بالصانع على مثل هذه المقدمة ما لا يخفى (الوجه الخامس) أن الدليل الذي ذكره غايته أن يثبت أن الحوادث لها ابتداء اذ لو كانت العلل متعاقبة محدثة وللحادث أول لزم أن يكون للحادث أول وهذا غايته أن يكون بمنزلة اثبات حدوث العالم وهو أمثاله مع كونهم محتجون على حدوث العالم فلم يقولوا ان الحادث لا بد له من محدث كما هو قول الجمهور ولا أنبتوا ذلك بان الحدوث تخصيص بوقت دون وقت فيفتقر الى تخصيص كما فعله كثير من أهل الكلام بل ولا بأن الممكن يقتصر الى المرجح لوجوده بل قالوا المحادث ممكن والممكن لا يرجح أحد طرفيه على الآخر الا يرجح ثم أوردوا جواز التسلسل في العلل وأجابوا عن ذلك فاذا كان الجواب عن ذلك لا يتم الا باثبات حدوث العلل كان غايتهم أن يشتموا افتقار الممكن الى علة حادثة فهم بعد ذلك ان قالوا والمحدث لا بد له من محدث كانوا قد قالوا واحقال لكن طوبوا بذكر تقسيمات لا فائدة فيها بل تضعف الدليل وكانوا مستغنين عنها في الاول وان لم يقولوا والمحدث لا بد له من محدث لم يكن ما ذكره نافعًا فان مجرد حدوث العلة ان لم يستلزم وجود المحدث لم يثبت واجب الوجود

وما تقي رجل وكان أكثرهم ركبنا على الأبل فلم يسهم للأبل عام خيبر والمجوزون تفضيل قالوا بل الأصل التسوية وكان أحيانا يفضل فدل على جواز التفضيل وهذا القول أصح من الأصل التسوية وأن التفضيل لمصلحة راجحة جائز وعمر لم يفضل لهوى ولا حاجي بل قسم المال على الفضائل الدينية فقدم السابقين الأولين من المهاجرين والانصار ثم من بعدهم من الصحابة ثم من بعدهم وكان ينقص نفسه وأقاربه عن نظراتهم فنقص ابنه وابنته عن كانا أفضل منه وإنما يطعن في تفضيل من فضل لهوى أما من كان قصده وجه الله تعالى وطاعة رسوله وتَعْظِيم من عظمه الله ورسوله وتقديم من قدمه الله ورسوله فهذا ممدوح ولا ينم ولهذا كان يعطى عليا والحسن والحسين ما لا يعطى لنظراتهم وكذلك سائر أقارب النبي صلى الله عليه وسلم ولو سوي لم يحصل لهم إلا بعض ذلك وأما الخمس فقد اختلف اجتهاد العلماء فيه فقالت طائفة سقطت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يستحق أحد من بني هاشم شيئا بالخمس إلا أن يكون فهم يقيم أو مسكين فيعطى لكونه يتيما أو مسكينا وهذا مذهب أبي حنيفة وغيره وقالت طائفة بل هو الذي قربي ولي الأمر بعده فكل ولي أمر يعطى أقاربه وهذا قول طائفة منهم الحسن وأبو ثور فيما أظن وقد نقل هذا القول عن عثمان وقالت طائفة بل الخمس يقسم خمسة أقسام بالسوية وهذا قول الشافعي وأحمد في المشهور عنه وقالت طائفة بل الخمس إلى اجتهاد الإمام يقسمه بنفسه في طاعة الله ورسوله كما يقسم النبي وهذا قول أكثر السلف وهو قول عمر بن عبد العزيز ومذهب أهل المدينة مالك وغيره وهو الرواية الأخرى عن أحمد وهو أصح الأقوال وعليه يدل الكتاب والسنة كما قد بسطنا في موضعه فمصرف النبي والخمس واحد فكان ديوان العطاء الذي لعمر يقسم فيه الخمس والعطاء جميعا وأما ما تقول الرافضة من أن خمس مكاسب المسلمين يؤخذ منهم ويصرف إلى من يرثه هوناب الإمام المعصوم أو إلى غيره فهذا قول لم يقله قط أحد من الصحابة لا على ولا غيره ولا أحد من التابعين لهم باحسان ولا أحد من القرابة لابن هاشم ولا غيرهم وكل من نقل هذا عن علي أو علماء أهل بيته كالحسن والحسين وعلي بن الحسين وأبي جعفر الباقر وجعفر ابن محمد فقد كذب عليهم فان هذا خلاف المتواتر من سيرة علي رضي الله عنه فإنه قد تولى الخلافة أربع سنين وبعض أخرى ولم يأخذ من المسلمين من أموالهم شيئا بل يكن في ولايته قط خمس مقسوم أما المسلمون فإخمس لاهو ولا غيره أموالهم وأما الكفار فاذا غنمت منهم أموال خست بالكتاب والسنة لكن في عهدهم لم يتفرغ المسلمون لقتال الكفار بسبب ما وقع بينهم من الفتنة والاختلاف وكذلك من المعلوم بالضرورة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخمس أموال المسلمين ولا طلب أحد اقط من المسلمين بخمس ماله بل إنما كان يأخذ منهم الصدقات ويقول ليس لآل محمد من هاتئ وكان يأمرهم بالجهاد بأموالهم وأنفسهم وكان هو صلى الله عليه وسلم يقسم ما آفأ الله على المسلمين يقسم الغنائم بين أهلها ويقسم الخمس والنبي وهذه هي الأموال المشتركة السلطانية التي كان النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه يتولون قسمها وقد صنّف العلماء لها كتباً مفردة وجمعوا بينها في مواضع يذكرون قسم الغنائم والنبي والصدقة والذي تنازع فيه أهل العلم لهم فيه مأخذ فتنازعوا في الخمس لأن الله تعالى قال في القرآن واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسة وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ان كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان والله على كل شيء قدير وقال في النبي ما آفأ الله على رسوله من أهل القرى فله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم وقد قال قبل ذلك وما آفأ الله على رسوله منهم فإؤجفتم عليه من خيل ولا ركاب

فتبين أن ما سلكوه إما أن لا يفيد أو يكون فيه من التطويل والتعقيد ما يضر ولا ينفع ومع هذا فمثل هذا التطويل والتعقيد يكون فيه منفعة لمن يسفط ويعاند ولن لا تنقاد نفسه إلا بمثل ذلك كما قد نهبنا عليه في غير هذا الموضوع ومضمون ما ذكره دور في الاستدلال فلا يكون استدلالا صحيحا فإنه إذا قدر علل ومعلولات متعاقبة وأثبت امتناع ذلك لان الحادث لا يكون أزليا لزم أن هذه العلل محدثة فيقال له فلم لا يجوز أن يكون استناد الممكنات إلى علل محدثة فلا بد أن يقول على طريقتيه ان المحدث ممكن والممكن يقتدر إلى علة وعلته لا تكون محدثة فيكون حقيقة كلامه المحدث يقتدر إلى محدث لان المحدث يقتدر إلى محدث اذ كان حقيقة ما يقوله ان المحدث لا بد له من علة لانه ممكن فيفتقر إلى مرجح ومرجح لا يكون محدثا لان المحدث ممكن لا بد له من علة وان غير العبارة فقال هذا الممكن لا بد له من علة والعلة لا تكون ممكنة لان الممكن لا بد له من علة كان قد قال الممكن له علة لان الممكن له علة وكل ذلك اثبات الشيء بنفسه والمقصود هنا أن ما ذكر من امتناع التسلسل في العلل يشمل ما اذا قدرت متعاقبة كما اذا قدرت مقترنة وأنه حينئذ يكون الاجتماع معلولا للأفراد واذا كان كل من الافراد ممكنا لا يوجد بنفسه والاجتماع

ولكن الله يسطر سله على من يشاء وأصل النبي الرجوع والله خلق الخلق لعبادته وأعطاهم
الاموال يستعينون بها على عبادته فالكفار لما كفروا بالله وعبدوا غيره لم يبقوا مستحقين
للاموال فأباح الله لعباده قتلهم وأخذ أموالهم فصارت فيما أعاده الله على عباده المؤمنين لانهم هم
المستحقون له وكل مال أخذ من الكفار قد يسمى فيأحق الغنمة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
في غنائم حنين ليس لي مما آفأ الله عليكم الا الخمس والخمس مردود عليكم لكن لما قال تعالى وما
آفأ الله على رسوله منهم فإا أوجبتم عليه من خيل ولا ركاب وقال ما آفأ الله على رسوله من أهل
القرى صار اسم النبي عند الاطلاق لما أخذ من الكفار بغير قتال وجهور العلماء على أن النبي
لا يخمس كقول مالك وأبي حنيفة وأحمد وهذا قول السلف قاطبة وقال الشافعي والخرقي ومن
وافقه من أصحاب أحمد يخمس والصواب قول الجمهور فان السنن الثابتة عن النبي صلى الله
عليه وسلم وخلفائه تقتضي أنهم لم يخمسوا فإا قبط بل أموال بني النضير كانت أول النبي ولم
يخمسها النبي صلى الله عليه وسلم بل خمس غنمة بدر وخمس خيبر وغنائم حنين وكذلك الخلفاء
بعده لم يكونوا يخمسون الحزبية والخراج ومنشأ الخلاف أنه لما كان لفظ آية الخمس وآية النبي
واحدا اختلف فهم الناس للقرآن فرأت طائفة أن آية الخمس تقتضي أن يقسم الخمس بين الخمسة
بالسوية وهذا قول الشافعي وأحمد وداود الظاهري لانهم ظنوا أن هذا ظاهر القرآن ثم ان
آية النبي لفظها كلفظ آية الخمس فرأى بعضهم أن النبي كاه يصرف أيضا مصرف الخمس الى
هؤلاء الخمسة وهذا قول داود بن علي وأتباعه وما علمت أحدا من المسلمين قال هذا القول قبله
وهو قول يقتضي فساد الاسلام اذا دفع النبي كاه الى هذه الاصناف وهؤلاء يتكلمون أحيانا بما
يظنون به ظاهر اللفظ ولا يتدبرون عواقب قولهم ورأى بعضهم أن قوله في آية النبي ولله
ولذي القربى المراد بذلك خمس النبي فقرأوا أن النبي يخمس وهذا قول الشافعي ومن وافقه من
أصحاب أحمد وقال الجمهور هذا ضعيف جدا لانه قال قتله وللرسول ولذي القربى واليتامى
والمساكين وابن السبيل لم يقل خمسة لهؤلاء ثم قال للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من
ديارهم وأموالهم والذين تبوءوا الدار والايمن من قبلهم والذين جاؤا من بعدهم وهؤلاء هم
المستحقون للنبي كاه فكيف يقول المراد خمسة وقد ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
أنه لما قرأ هذه الآية قال هذه عمت المسلمين كلهم وأما أبو حنيفة ومن وافقه فوافقوا هؤلاء على
أن الخمس يستحقه هؤلاء لكن قالوا ان سهم الرسول كان يستحقه في حياته وذووقه باه كانوا
يستحقونه لنصرهم له وهذا قد سقط بموته فسقط سهمهم كما سقط سهمه والشافعي وأحمد قالوا بل
يقدم سهمه بعد موته في مصرف النبي كما في الكراع والسلاح وإما في المصالح مطلقا واختلف
هؤلاء هل كان النبي مملكا للنبي صلى الله عليه وسلم في حياته على قولين أحدهما نعم كما قاله الشافعي
وبعض أصحاب أحمد لانه أضيف اليه والثاني لم يكن ملكا لانه لم يكن يتصرف فيه تصرف
المالك وقالت طائفة ذوو القربى هم ذوو قربى القائم المتولى وهو الرسول في حياته ومن يتولى
الامر بعده واحتجوا بما روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال ما أطعم الله نبياطعمة الا كانت لمن
يتولى الامر بعده والقول الخامس قول مالك وأهل المدينة وأكثر السلف أن مصرف الخمس
والنبي عواحد وأن الجميع لله والرسول بمعنى أنه يصرف فيما أمر الله به والرسول هو المبلغ عن الله
فما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقد ثبت عنه في الصحيح أنه قال اني والله لا أعطي
أحد اولا ممنع أحد اوانما أنا فاسم أضع حيث أمرت فدل على أنه يعطي المال لمن أمره الله به
لان من يريد هو ودل على أنه أضافه اليه لكونه رسول الله لانه لكونه مالكا له وهذا بخلاف نصيبه من

معلولها كان أولى أن يكون ممكنا
لا يوجد بنفسه ولا يوجد ممكنا
بممكن لا يوجد له فان ما لم يوجد
نفسه أولى أن لا يوجد غيره فاذا لم
يكن في الآحاد ما يوجد بنفسه كان
أولى أن لا يوجد غيره لاجلته ولا
غيره من الآحاد بين هذا أن
الممكن لا يوجد بنفسه بل لا يوجد
الا بغيره فاذا قدر أن ثم إمكانات
وجوده سواء كانت عللا أو لم تكن
وسواء كانت متناهية أو غير
متناهية لم يكن فيها شيء وجد بنفسه
فاذا كان المجموع لا يوجد الا بها
وليس فيها شيء موجود بنفسه لم
يكن في جميع ما ذكر ما يوجد بنفسه
لاجلته ولا تفصيلا واذا وجد ما لا
يوجد بنفسه لم يوجد الا بغيره ألا
ترى أنه لو قال الحوادث لا توجد
بنفسها لم يكن فرق بين الحوادث
التي لها نهاية والتي لا نهاية لها بل
كل من الحوادث التي لا تنهاى
لا يوجد بنفسه بل لا بد له من محدث
والذين اذا قدر إمكانات محصورة
ومحدثات محصورة ليس لها محدث
ولا مبدع علم امتناع ذلك فاذا
قدرها لا تنهاى لم تكن هذه الحال
توجب استغناءها عن المحدث
المبدع وتجعلها غنية عن مبدع
خارج عنها بل كلما كثرت تلك كان
أولى بالحاجة الى المبدع فالأولى
بنفسه اذا ضم اليه ما لا يوجد
بنفسه مرات متناهية أو غير
متناهية كان ذلك مثل ضم
المعدومات بعضها الى بعض وذلك

لا يغني عنها شيأ بل المعدومات لا تنفذ قرحال عدمها الى فاعل وأما هذه التي لا بد لها من فاعل اذا كثرت كان احتياجها الى الفاعل أو كدواقوى وتسلسل الممكنات لا يخرجها عن طبيعة الامكان الموجب لفقرها الى المبدع (١) كأن طبيعة الحدوث لا يخرج المحدثات عن طبيعة الحدوث الموجبة لفقرها الى الفاعل ومن جوز تسلسل الحوادث وقال كل منها حادث والنوع ليس بحادث لا يمكنه ان يقول كل من الممكنات ممكنة والجملة ليست ممكنة كالأمكنة أن يقول كل من الموجودات موجود والجملة ليست موجودة ولا يقول كل من المتمتعات متمتع والجملة ليست متمتع بل الامتناع للجملة المتمتعات أولى منه لا حادها وكذلك الامكان للجملة الممكنات أولى منه لا حادها والفقر الى الصانع الذي يستلزمه الامكان للجملة الممكنات أولى منه لا حادها وأما الوجود للجملة الموجودات فليس هو أولى منه لا حادها وان قيل هو واجب للجملة وذلك أن جملة الموجودات موقوفة على وجود كل منها بخلاف وجود الواحد منها فإنه لا يتوقف على وجود الجملة وأما المتمتعات فامتناع جعلتها ليس موقفاً على امتناع كل منها بل كل منها متمتع لذاته فامتناع الجملة لذاتها أولى وأحرى اللهم إلا أن يكون الامتناع مشروطاً بافراها كالملازمين الذين يتمتع بوجود

(١) قوله كأن طبيعة الحدوث الخ كذا في الاصل ولعل فيه تحريفاً ووجه الكلام كأن تسلسل الحوادث لا يخرج الخ وحرر اه

المغتم وما وصى له به فإنه كان ملكه ولهذا سمي النبي مال الله بمعنى أنه المال الذي يجب صرفه فيما أمر الله به ورسوله أي في طاعة الله أي لا يصرفه أحد فيما يريد وان كان مباحاً بخلاف الاموال المملوكة وهذا بخلاف قوله وآتوهم من مال الله الذي آتاكم فإنه لم يصفه الى الرسول بل جعله مما آتاهم الله قالوا وقوله تعالى ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل تخصيص هؤلاء بالذكر للاعتناء بهم للاختصاص بهم بالمال ولهذا قال كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم أي لا تمتد اولونه وتحرمون الفقراء ولو كان مختصاً بالفقراء لم يكن للاغنياء فضلاً عن أن يكون دولة وقد قال تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فدل على أن الرسول هو القاسم للنبي والمغانم ولو كانت مقسومة محدودة كالفرائض لم يكن للرسول أمر فيها ولا نهى وأيضاً فالاحاديث الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه تدل على هذا القول فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يخمس قط خمساً خمسة أجزاء ولا خلفاءه ولا كانوا يعطون اليتامى مثل ما يعطون المساكين بل يعطون أهل الحاجة من هؤلاء وهؤلاء وقد يكون المساكين أكثر من اليتامى الاغنياء قد كان بالمدينة يتامى أغنياء فلم يكونوا يستورون بينهم وبين الفقراء بل ولا عرف أنهم أعطوهم بخلاف ذوى الحاجة والاحاديث في هذا كثيرة ليس هذا موضع ذكرها

(فصل) قال الرافضى وقال بالوأى والحدس والظن والجواب أن القول بالرأى لم يختص به عمر رضى الله عنه بل على كان من أقولهم بالرأى وكذلك أبو بكر وعثمان وزيد وان مسعود وغيرهم من الصحابة رضى الله عنهم كانوا يقولون بالرأى وكان رأى على في دماء أهل القبلة ونحوه من الامور العظام كما في سنن أبي داود وغيره عن الحسن بن قيس بن عباد قال قلت لعلى أخبرنا عن مسيرك هذا أعهد عهدك اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم أم رأى رأيتك قال ما عهد النبي صلى الله عليه وسلم اليك شيئاً ولكنه رأى رأيتك وهذا أمر ثابت ولهذا لم يروى على رضى الله عنه في قتال الجمل وصفين شيئاً كما رواه في قتال الخوارج بل روى الاحاديث الصحيحة هو وغيره من الصحابة في قتال الخوارج المارقين وأما قتال الجمل وصفين فلم يروا أحد منهم فيه نصاً الا القاعدون فانهم روى الاحاديث في ترك القتال في الفتنة وأما الحديث الذي يروى أنه أمر يقتل الناكثين والقاسطين والمارقين فهو حديث موضوع على النبي صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن الرأى ان لم يكن مذموماً فلا روم على من قال به وان كان مذموماً فلا رأى أعظم ذمماً من رأى أرتى به دم ألوف مؤلفة من المسلمين ولم يحصل بقتلهم مصلحة للمسلمين لافي دينهم ولا في دنياهم بل نقص الخير عما كان وزاد الشر على ما كان فاذا كان مثل هذا الرأى لا يعاب به فرأى عمر وغيره في مسائل الفرائض والطلاق أولى أن لا يعاب مع أن علياً شركهم في هذا الرأى وامتناز برأيه في الدماء وقد كان ابنه الحسن وأكثر السابقين الاولين لابرون القتال مصلحة وكان هذا الرأى أصح من رأى القتال بالدلائل الكثيرة ومن المعلوم أن قول على في الجد وغيره من المسائل كان بالرأى وقد قال اجتمع رأى ورأى عمر على المنع من بيع أمهات الاولاد والآن فقد رأيت أن يعين فقال له قاضيه عبيدة السلماني رأيت مع رأى عمر في الجماعة أحب الينام رأيتك وحدك في الفرقة وفي صحيح البخارى عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة عن على قال افضوا كما كنتم تقضون فاني أكره الاختلاف حتى يكون للناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي قال وكان ابن سيرين يرى أن عامة ما يروى عن على كذب وقد جمع الشافعي ومحمد بن نصر المروزي المسائل التي تركت من قول على وابن مسعود فبلغت شيئاً كثيراً وكثيراً منها قد جاءت السنة بخلافه كالمتمنى عنها الحامل فان

مذهب على رضى الله عنه أنها تعدد الأجلين وبذلك أفتى أبو السنابل بن بعكك في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاءته سبيعة الاسلمية وذكرت ذلك له قال كذب أبو السنابل بل حلت فانكحى من شئت وكان زوجها قد توفي عنها عكة في حجة الوداع فان كان القول بالرأى ذنبا فذنب غير عمر كعلى وغيره أعظم فان ذنب من استحل دماء المسلمين برأى هو ذنب أعظم من ذنب من حكم في قضية جزئية برأيه وان كان منه ما هو صواب ومنه ما هو خطأ فعمد رضى الله عنه أسعد بالصواب من غيره فان الصواب في رأيه أكثر منه في رأى غيره والخطأ في رأى غيره أكثر منه في رأيه وان كان الرأى كله صوابا فان الصواب الذى مصلحته أعظم هو خير وأفضل من الصواب الذى مصلحته دون ذلك وآراء عمر رضى الله عنه كانت مصالحها أعظم للمسلمين فعلى كل تقدير عرفت فوق القائلين بالرأى من الصحابة فيما يحمده وهو أخف منهم فيما يذم ويميدل على ذلك ما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال انه قد كان في الامم قبلكم محدثون فان يكن في أمتى أحد فعمه ومعلوم أن رأى المحدث الملهم أفضل من رأى من ليس كذلك وليس فوقه الا النص الذى هو حال الصديق المتلقى من الرسول ونحن نعلم أن الصديق أفضل من عمر لكن عمر أفضل من سائرهم وفي المسند وغيره أن الله تعالى ضرب الحق على لسان عمر وقلبه وقال عبد الله بن عمر ما سمعت عمر يقول لشيء انى لأراه كذا وكذا الا كان كما يقول فالنصوص والاجماع والاعتبار يدل على أن رأى عمر أولى بالصواب من رأى عثمان وعلى وطلمحة والزبير وغيرهم من الصحابة رضى الله عنهم ولهذا كانت آثار رأيه محمودة فيها صلاح الدين والدينا فهو الذى فتح بلاد فارس والروم وأعر الله به الاسلام وأذل به الكفر والنفاق وهو الذى وضع الديوان وفرض العطاء وأزعم أهل الذمة بالصغار والغيار وقمع الفجار وقوم العمال وكان الاسلام في زمنه أعزما كان وما يتماهى في كمال سيرة عمر وعلمه وعدله وفضله من له أدنى مسكة من عقل وانصاف ولا يظعن على أبى بكر وعمر رضى الله عنهما الا أحد رجلين إما رجل منافق زنديق لمجد عدو للاسلام يتوصل بالظمن فيهما الى الطعن في الرسول ودين الاسلام وهذا حال المعلم الاول للرافضة أول من ابتدع الرفض وحال أئمة الباطنية واما جاهل مفرط في الجهل والهوى وهو الغالب على عامة الشيعة اذا كانوا مسلمين في الباطن واذا قال الرافضى على كان معصوما لا يقول برأيه بل كل ما قاله فهو مثل نص الرسول وهو الامام المعصوم المنصوص على امامته من جهة الرسول قيل له تظن في البدعة الخوارج كلهم يكفرون عليا مع أنهم أعلم وأصدق وأدين من الرافضة لا يستريب في هذا كل من عرف حال هؤلاء وهؤلاء وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال فيهم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم وقد قالوا في حياته وقتله واحدم منهم ولهم جيوش وعلما ومدائن وأهل السنة ولله الحمد متفقون على أنهم مبتدعة ضالون وأنه يجب قتالهم بالنصوص الصحيحة وأن أمير المؤمنين عليا رضى الله عنه كان من أفضل أعماله قتاله الخوارج وقد انفقت الصحابة على قتالهم ولا خلاف بين علماء السنة أنهم يقاتلون مع أئمة العدل مثل أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه لكن هل يقاتلون مع أئمة الجور فنقل عن بعضهم أنهم يقاتلون وكذلك قال فين نقض العهد من أهل الذمة لا يقاتلون مع أئمة الجور ونقل عنه أنه قال ذلك في الكفار وهذا منقول عن مالك وبعض أصحابه ونقل عنه خلاف ذلك وهو قول الجمهور وأكثر أصحابه خالفوه في ذلك وهو مذهب أبى حنيفة والشافعى وأحمد وقالوا يغزى مع كل أمير كان أو فاجر اذا كان الغزو الذى يفعله جائزا فاذا قاتل الكفار والمرتين أو ناقض العهد والخوارج قتالا مشروعا قوتل معه وان

أحدهما دون الآخر ولا يمتنع اجتماعهما وكذلك الممكنات اذا كان كل منهما ممكنا لذاته بحيث يفتقر الى الفاعل ولا يوجد بنفسه فليس امكان كل منهما مشروطا بالآخر ولا معلقا به ولا لا مكان هذا تأثيري امكان هذا كإفى الامتناع بخلاف الموجودات فإنه قد يكون وجود أحد الامرين اما مشروطا واما علة للآخر بخلاف ما اذا قدر موجودات واجبة بأنفسها فإنه حينئذ لا يكون وجود بعضها موقفا على وجود البعض واما ما هو ممكن بنفسه أو تمتع بنفسه فليس امكانه وامتناعه مشروطا بغيره بل نفس تصور حقيقته توجب العلم بامتناعه وامكانه وحينئذ فكما كثر أفراد هذه الحقيقة كان العلم بامتناعها أو امكانها أكثر والعلم بامتناع الجملة أو امكانها أولى وأحرى ولو قدرنا واجبات بأنفسها غنية عن الغير بحيث لا يكون بعضها مشروطا في البعض لكانت الجملة واجبة ولم يكن وجوبها بدون وجوب الآحاد وامتنع أن يقال الجملة تمتعة أو ممكنة مع وجوب كل من الآحاد بنفسه وجوبه لا يقف فيه على غيره فتبين أنه اذا كان من الامور ما هو ممكن في نفسه لا يقف امكانه على غيره ومعنى امكانه أنه لا يستحق بنفسه وجودا ويمتنع وجوده بنفسه وهو بالنظر الى نفسه فقير محض أى الفقر الذاتى الذى يمتنع معه غناه بنفسه وسواء قلنا ان

قاتل قتالا غير جائز لم يقاتل معه فيعاون على البر والتقوى ولا يعاون على الاثم والعدوان كما أن
الرجل يسافر مع من يحج ويعتمر وان كان في القافلة من هو ظالم فالظالم لا يجوز أن يعاون على
الظلم لان الله تعالى يقول وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان وقال موسى
رب عبا أعت على قلن أكون ظهير للمجرمين وقال تعالى ولا تركزوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار
وقال تعالى ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها والشفيع المعين فكل من أعان شخصا
على أمر فقد شفعه فيه فلا يجوز أن يعان أحد لولي أمر ولا غيره على ما حرمه الله ورسوله وأما
إذا كان للرجل ذنوب وقد فعل برافهذ إذا أعين على البر لم يكن هذا محرما كما لو أراد مذب أن يؤدي
زكاته أو يحج أو يقضى دينه أو يرد بعض ما عنده من المظالم أو يوصى على بنائه فهذا إذا أعين
عليه فهو اعانة على بر وتقوى ليس اعانة على اثم وعدوان فكيف بالامور الامامة والجهاد لا يقوم
به الا ولاية الامور فان لم يعزم معهم لمزم أن أهل الخير الاررار لا يجاهدون فتفتت عزيمات أهل الدين عن
الجهاد فاما أن يتعطل واما أن يفرد به الفجار فيلزم من ذلك استيلاء الكفار أو ظهور الفجار
لان الدين لمن قاتل عليه وهذا الرأي من أفسد الآراء وهو رأي أهل البدع من الرافضة والمعتزلة
وغيرهم حتى قيل لبعض شيوخ الرافضة اذا جاء الكفار الى بلادنا فقتلوا النفوس وسبوا الحرم
وأخذوا الاموال هل نقاتلهم فقال لا المذهب انما لانعز والامع المعصوم فقال ذلك المستفتي
مع عاميته والله ان هذا المذهب نجس فان هذا المذهب يفضى الى فساد الدين والدنيا وصاحب
هذا القول تورع فيما يظنه ظلما فوقع في أضعاف ما تورع عنه بهذا الورع الفاسد وأن ظلم بعض
ولاية الامور من استيلاء الكفار بل من استيلاء من هو أظلم منه فالأقل ظلما ينبغي أن يعاون
على الاكثر ظلما فان الشريعة مبناها على تحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد
وتقليلها بحسب الامكان ومعرفة خير الخيرين وشر الشرير حتى يقدم عند التزاحم خير الخيرين
ويدفع شر الشرير ومعلوم أن شر الكفار والمردين والخوارج أعظم من شر الظالم وأما
اذ لم يكونوا يظلمون المسلمين والمقاتل لهم يريد أن يظلمهم فهذا عدوان منه فلا يعاون على
العدوان

(فصل) قال الرافضي وجعل الامر شورى بعده وخالف فيه من تقدمه فانه لم يفوض
الامر فيه الى اختيار الناس ولا نص على امام بعده بل تأسف على سالم مولى أبي حذيفة وقال
لو كان حيا لم يحتجني فيه شك وأمير المؤمنين على حاضر وجع بين الفاضل والمفضول
ومن حق الفاضل التقدم على المفضول ثم طعن في كل واحد من اخذاه للشورى وأظهر أنه
يكره أن يتقلد امر المسلمين ميتا كما تقلده حيا ثم تقلده ميتا بان جعل الامامة في ستة ثم ناقض
بجعلها في أربعة ثم في ثلاثة ثم في واحد فجعل الى عبد الرحمن بن عوف الاختيار بعد أن وصفه
بالضعف والقصور ثم قال ان اجتمع أمير المؤمنين وعثمان فالقول ما قالاه وان صاروا ثلاثة
فالقول قول الذي صار فيهم عبد الرحمن بن عوف لعلمه أن عليا وعثمان لا يجتمعان على أمر واحد
وان عبد الرحمن لا يعدل الامر عن أخيه عثمان وهو ابن عمه ثم أمر بضرب أعناقهم ان
تأخروا عن البيعة ثلاثة أيام مع أنهم عندهم من العشرة المبشرة بالجنة وأمر بقتل من خالف
الاربعة منهم وأمر بقتل من خالف الثلاثة منهم عبد الرحمن وكل ذلك مخالف للدين وقال لعلي
ان وليتها وليسوا بفاعلين لتر كتبهم على الحجة البيضاء وفيه اشارة الى أنهم لا يولونه اياها وقال
لعثمان ان وليتها لتركبن آل بنى معيط على رقاب الناس وان فعلت لتقتلن وفيه اشارة الى الامر
بقتله والجواب أن هذا الكلام كله لا يخرج عن قسمين إما كذب في النقل واما قدح في الحق

عدمه لا يفتقر الى مرجح أو قلنا ان
عدمه لعدم المرجح وقد رنا عدم
المرجح فهو في الموضوعين لا يستحق
الا لعدم لا يستحق وجود أصلا
فكثرة مثل هذا وتقدر ما لا يتناهى
من هذا الضرب لا يقتضى حصول
وجوده أو غنى في وجوده عن غيره
ولا وجود بعض هذه الامور ببعض
فان كثرة هذه الامور التي لا تستحق
الا لعدم توجب كثرة استحقاقها
للعدم وكثرة افتقارها الى موجد
يكون موجودا بنفسه فاذا قدر
أمورا لانهاية لها ليس فيها شيء يستحق
الوجود كان قول القائل ان بعضها
يوجد بعضها في غاية الجهل فان ما لا
يستحق في نفسه أن يكون موجودا
كيف يستحق أن يكون موحدا
لغيره وكيف يكون وجوده بوجود
ما هو مساو له في أنه لا يستحق
الوجود بين هذا أنه اذا كان هذا
لا يستحق الوجود وهذا لا يستحق
الوجود لم يكن جعل هذا علة
والآخر معلولا بأولى من العكس
فان شرط الفاعل أن يكون موجودا
فاذا لم يكن موجودا امتنع أن يكون
فاعلا وكل منهما لا يستحق أن
يكون موجودا فلا يكون فاعلا
واذا قال إن أحدهم ذين وجد
بالآخر فهذا انما يعقل اذا كان
الآخر موجودا وذلك الآخر
لا يكون موجودا بنفسه لا يكون
موجودا الا بغيره وذلك الغير الذي
يفتقر اليه الممكن ليس هو أي غير
كان بل لا بد من غير يحصل به وجوده

فان منه ما هو كذب معلوم الكذب أو غير معلوم الصدق وما علم أنه صدق فليس فيه ما يوجب
الظن على عمر رضي الله عنه بل ذلك معدود من فضائله ومحاسنه التي ختم الله بها عمله ولكن
هؤلاء القوم لفرط جهلهم وهو اهم يقبلون الحقائق في المنقول والمعقول فيأتون الى الامور التي
وقعت وعلم أنها وقعت فيقولون ما وقعت والى أمور ما كانت ويعلم أنها ما كانت فيقولون كانت
ويأتون الى الامور التي هي خير وصلاح فيقولون هي فساد والى الامور التي هي فساد فيقولون هي
خير وصلاح فليس لهم عقل ولا نقل بل لهم نصيب من قوله وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في
أصحاب السعير وأما قول الرافضي وجعل الامر شوري بعده وخالف فيه من تقدمه فالجواب
أن الخلاف نوعان خلاف تضاد وخلاف تنوع فالاول مثل ان يوجب هذا شيئا ويحرمه الآخر
والنوع الثاني مثل القراءات التي يجوز كل منها وان كان هذا يختار قراءة وهذا يختار قراءة كما
ثبت في الصحاح بل استفاض عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان القرآن أنزل على سبعة
أحرف كلها شاف كاف وثبت أن عمر وهشام بن حكيم بن حزام اختلفا في سورة الفرقان فقرأها
هذا على وجه وهذا على وجه آخر فقال لكلهما هكذا أنزلت ومن هذا الباب أنواع الشهادات
كشهاد ابن مسعود الذي أخرجاه في الصحيحين وشهاد أبي موسى الذي رواه مسلم وألفاظهما
مقاربة وشهاد ابن عباس الذي رواه مسلم وشهاد عمر الذي علمه الناس على منبر النبي صلى الله عليه
وسلم وشهاد ابن عمر وعائشة وجابر التي رواها أهل السنن عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم فكل
ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فهو سائغ وجاز وان اختلف كل من الناس بعض
الشهادات اما لكونه هو الذي علمه ولا اعتياده اياه واما لاعتقاده رجحانه من بعض الوجوه
وكذلك الترجيع في الاذان وترك الترجيع فان الاول قد ثبت في الصحيح في أذان أبي محذورة
وروي في أوله التكبير مرتين كما رواه مسلم وروي أيضا بكارواه أبو داود وترك الترجيع هو
الذي رواه أهل السنن في أذان بلال وكذلك وتر الإقامة هو الذي ثبت في أذان بلال وشفع
الإقامة ثبت في الصحيح في أذان أبي محذورة فأجد وغيره من فقهاء الحديث أخذوا بأذان بلال
واقامته والشافعي أخذوا بأذان أبي محذورة واقامة بلال وأبو حنيفة أخذوا بأذان بلال واقامة
أبي محذورة وكل هذه الامور جائزة بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان من الفقهاء
من يكره بعض ذلك لا اعتقاده أنه لم يثبت كونه سن في الاذان فذلك لا يقدح في علم من علم أنه سنة
وكذلك أنواع صلاة الخوف فإنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها أنواع متعددة كصلاة
ذات الرقاع وصلاة عسفان وصلاة نجد فإنه صلى الله عليه وسلم بعسفان جماعة صلاة واحدة لكن جعلهم
صفتين فالصنف الواحد ركعوا معه جميعا وصنف الاصل في ذلك من خلف الآخر عن المتابعة
ليجرسوا ثم أعزوا لانفسهم وفي الركعة الثانية بالعكس فكان في ذلك من خلف الصلاة المعتادة
تخلف أحد الصفتين عن السجود معه لاجل الحرس وهذه مشروعة اذا كان العدو وجاه
القبلة وصار هذا أصلا للفتها في تخلف المأموم لعذر فيما دون الركعة كالزجة والنوم والخوف
وغير ذلك أنه لا يبطل الصلاة وأنه يفعل ما تخلف عنه وأكثر الصلوات كان يجعلهم طائفتين
وهذا يتعين اذا كان العدو في غير جهة القبلة فتارة يصلي بطائفة ركعة ثم يفارقون ويتون
لانفسهم ثم يصلي بالطائفة الثانية الركعة الثانية ويتون لانفسهم قبل سلامه فيسلم بهم
فيكون الاولون أحر مومعه والآخرون سلموا معه كما صلى بهم في ذات الرقاع وهذه أشهر الأنواع
وأكثر الفقهاء يختارونها لکن منهم من يختار أن تسلم الثانية بعده كالمسبوق كما روي عن
مالك والاكثر يختارون ما ثبت به النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولان المسبوق قد صلى

بحيث يستغنى به عما سواه فذلك
الغير الذي يفتقر اليه الممكن من
شرطه أن يكون مستقلا بإبداع
الممكن لا يحتاج الى غيره بوجه من
الوجوه فقي قدر أنه محتاج الى غيره
كان الممكن محتاجا الى هذا الغير
والى هذا الغير فلا يحصل وجوده
باحد الغيرين بل لا بد منهما وكذلك
لو قدر من الاغيار ما يقدر فلا بد
أن يكون ما يفتقر اليه الممكن غير
محتاج الى غيره بوجه من الوجوه
وليس في الممكنات ما هو بهذا
الشرط بل كل منها يحتاج الى غيره
فلو قدر أن الممكن يوجد بممكن الى
نهاية أو غير نهاية والجملة الممكنة
توجد بالافراد لكان الغير الذي
يفتقر اليه الممكن محتاجا الى غيره
مع أن كلام المحتاجين لا يغني عن
نفسه شيئا أصلا البتة بزيد هذا
ايضا حال الممكن مع عدم مقتضى
الناسم يكون متمتعلا بممكننا وأعني
بالمقتضى التام الذي يلزم من وجوده
وجود المقتضى لكن يكون متمتعنا
لغيره فاذا كان كل من الممكنات له
علة ممكنة والعلة الممكنة ليست
مقتضياتا ما فانها لا توجد الا بغيرها
اذا الممكن مفتقر الى غيره فوجوده
مجردا عن مقتضيه متمتع فضلا عن
أن يكون مقتضيا لغيره فاذا لم يكن
مع شيء من الممكنات مقتضى تام
كان كل منها متمتعنا وتقدير متمتعنا
لانها ية لها يوجب قوة امتناعها
ويتنع مع ذلك أن تكون جلتها
ممكنة فضلا عن أن تكون واجبة

مع الامام غيره الصلاة كلها فيسلم بهم بخلاف هذا فان الطائفة الاولى لم تتم معه الصلاة فلا
يسلم الا بهم ليكون تسليمة بالمؤمنين فان في السنن عنه صلى الله عليه وسلم انه قال مفتاح الصلاة
الطهور وتخيرها التكبير وتخليها التسليم فهذا مروى عن علي وغيره ومنها صلاة نجد صلى
بطائفة ركعة ثم ذهبت الى وجاه العدو وجاءت الطائفة الثانية فصلى بهم الثانية ثم ذهبوا الى وجاه
العدو ورجع الاولون فاتموا ركعة ثم رجع هؤلاء فاتموا ركعة وهذه يختارها ابو حنيفة لانها على
وفق القياس عنده اذ ايس فيها الالعمل الكثير واستدبار القبلة تعدر وهو يجوز ذلك لمن سبقه
الحدث ومنها صلوات اخرى والصحيح الذي لا يجوز ان يقال بغيره ان كل ما ثبت عن النبي صلى
الله عليه وسلم من ذلك فهو جائز وان كان المختار يختار بعض ذلك فهذا من اختلاف التنوع
ومن ذلك أنواع الاستفتاحات في الصلاة كاستفتاح أبي هريرة الذي رواه عن النبي صلى الله عليه
وسلم وهو في الصحيحين واستفتاح علي بن أبي طالب الذي رواه مسلم واستفتاح عمر الذي كان يجهر به
في محراب النبي صلى الله عليه وسلم بعلمه الناس متفق عليه وهو في السنن مرفوع الى النبي صلى الله
عليه وسلم وغير ذلك من الاستفتاحات ومن ذلك صفات الاستعاذة وأنواع الادعية في آخر الصلاة
وأنواع الاذكار التي تقال في الركوع والسجود مع التسبيح المأمور به ومن ذلك صلاة التطوع
يخبر فيها بين القيام والقعود ويخبر بين الجهر والخفية بالليل الى امثال ذلك ومن ذلك تخيير الحاج
بين التجهل في يومين من أيام منى وبين التأخر الى اليوم الثالث وهذا الاختلاف قسمان أحدهما
يكون الانسان يخبر فيه بين النوعين بدون اجتهاد في أصلحهما والثاني يكون تخييره بحسب ما يراه
من المصلحة وتخير المتصرف لغيره هو من هذا الباب كولي اليتيم وناظر الوقف والوكيل
والمضارب والشريك وأمثال ذلك ممن تصرف لغيره فانه اذا كان مختيرا بين هذا النقد وهذا النقد
أو بين النقد والنسيئة أو بين ابتاع هذا الصنف وهذا الصنف أو البيع في هذا السوق وهذا السوق
فهو تخيير مصلحة واجتهاد فليس له أن يعدل عما يراه أصلح لمن اتهمه اذ لم يكن عليه في ذلك مشقة
تسوغ له تركه ومن هذا الباب تصرف ولي الامر للمسلمين كالاسير الذي يخبر فيه بين القتل والاسترقاق
وكذلك بين المن والفداء عندا كثر العلماء ولهذا استشار النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه فيهم يوم
بدر فاشار عليه أبو بكر رضي الله عنه بأخذ الفداء وشبهه النبي صلى الله عليه وسلم بآراهيم وعيسى
وأشار عليه عمر رضي الله عنه بالقتل وشبهه صلى الله عليه وسلم بنوح وموسى ولم يعب واحدا منهما
بما أشار عليه به بل مدحه وشبهه بالانبياء ولو كان مأمورا باحد الامرين حتمالما استشارهم فيما
يفعل أو كذلك اجتهاد ولي الامر في بولي فعله أن يختار أصلح من يراه ثم ان الاجتهاد يختلف
ويكون جميعه صوابا كما أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان يراه أن بولي خالد بن الوليد في حروبه
وكان عمر يشير عليه بان يعزله فلا يعزله ويقول انه سيفسده الله على المشركين ثم ان عمر لما تولى
عزله وولي أبا عبيدة بن الجراح وما فعله كل منهما كان أصلح في وقته فان أبا بكر كان فيه لين وعمر
كان فيه شدة وكانا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرهما النبي وروى عنه أنه قال اذا
اتفقتا على شيء لم أحالفكما وثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في بعض معازيه ان
يطع القوم أبا بكر وعمر يرشدا وفي رواية في الصحيح كيف ترون القوم صنعوا حين فقدوا نبيهم
وأرهمقتهم صلواتهم قلنا الله ورسوله أعلم قال أليس فهم أبو بكر وعمر ان يطعوهما فقد رشدا
ورشدت أمتهم وان يعصوهما فقد غوا وغوت أمتهم قالها ثلاثا وقد روى مسلم في صحيحه من
حديث ابن عباس عن عمر قال لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المشركين
وهم ألف وأصحابه وهم ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم

فتبين بذلك أن جملة العلال الممكنات
التي لا تنهاى جملة متمنعة فامتنع
أن يقال هي موجودة معاولة
للافراد لان الممتنع لا يكون موجودا
لامعولا ولا غير معول يبين ذلك أن
تقدير معول لاعلة له متمنع والممكن
الموجود معول لغيره فاذا قدر
علل ممكنة لا تنهاى كان كل منها
معولا فقد قدر معولات لا تنهاى
ومن المعلوم بالضرورة أن وجود
معولات لا تنهاى لا يقتضى
استغناءها عن العلة واذا قيل ان
الجملة معولة للاحد فقد ضم معول
الى معولات لا تنهاى وذلك
لا يقتضى استغناءها عن العلة
فتبين أن من توهم كون العلل
الممكنة التي لا تنهاى التي هي
معولات لا تنهاى يمكن أن يكون
لها معول لا ينهاى فانما قدر ثبوت
معولات لا تنهاى ليس فيها علة
واذا كانت المعولات المتناهية لا بد
لها من علة فالمعولات التي
لا تنهاى أولى بذلك فان طبيعة
المعول تستلزم الافتقار الى العلة
وهذا يظهر باعتبار المعاني التي
يوصف بها الممكن فانه معول
مفتقر مبدع مصنوع مدبر مفعول
لا يوجد بنفسه لا يستحق الوجود
فاذا قدر واحد من هذا النوع
كان ذلك مستلزما لعلته وموجبه
وصانعه وفاعله ومبدعه واذا قدر
اثنان كان الاستلزام أعظم فانه اذا
كان الواحد منها بدون الواجب
متمتعا فالانسان متمنع ومتمتع وتقدير

مديديه فجعل به تف برب الههم أنجز لي ما وعدتني اللهم أتني ما وعدتني اللهم انك ان تهلك هذه العصابة من أهل الاسلام لا تعبد في الارض فزال به تف برب ما ذابده مستقبلا القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه وقال يا نبي الله كفالك مناشدتك ربك فإنه سينجز لك ما وعدك فأ نزل الله تعالى اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين فأمدته الله بالملائكة قال أبو زميل فحدثني ابن عباس قال بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد في اثر رجل من المشركين أمامه اذ سمع ضربه بالسوط فوقه وصوت الفارس يقول أقدم حيزوم فنظر الى المشرك أمامه فمر مستلقيا فنظر اليه فاذا قد خطم أنفه وشق وجهه كضربة السوط فاخضر ذلك أجمع فجاء الانصاري فحدث بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقت ذلك من مدد السماء الثالثة فقتلوا يومئذ سبعين وأسر واسبعين فقال أبو زميل قال ابن عباس فلما أسر والاساري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاني بكر وعمر ما ترون في هؤلاء الاساري فقال أبو بكر يا نبي الله هم بنوالم والعشيرة أرى أن تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على المشركين فعسى الله أن يهديهم للاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماترى يا ابن الخطاب قلت لا والله يا رسول الله ما أرى الذي رأى أبو بكر ولكني أرى أن تمكثنا فضرب أعناقهم فتمكن عليمان عقيل فيضرب عنقه وتمكن مني فلان نسيب لعمر فاضرب عنقه فان هؤلاء أئمة الكفر وصناديد هاهو ي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم به ما قلت فلما كان من الغد جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر فاعدين بيديان قلت يا رسول الله ما بيكيك أنت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم أجد بكاء تبأ كيت لبكاء كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبكي للذي عرض على أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض على عذابهم أدنى من هذه الشجرة شجرة قريظة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فأ نزل الله تعالى ما كان لني أن يكون له أسرى حتى يتخن في الارض الآية قال فأحل الله لهم الغنمية ورواه عبد الله بن مسعود وقال فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مثلك يا أبا بكر كمثل ابراهيم قال فن تبعني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم أو كمثل عيسى قال ان تعذبهم فاعذبهم فانك أنت العزيز الحكيم وان مثلك يا عمر كمثل نوح قال رب لا تذرع على الارض من الكافر من ديار أو مثل موسى قال واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم وقدرى هذا المعنى من حديث أم سلمة وابن عباس وغيرهما وقدرى أحد في المسند من حديث أبي معاوية ورواه ابن بطة وروى عنه في جزء ابن عرفة عن أبي معاوية وهذا لفظه قال لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هؤلاء الاساري فقال أبو بكر يا رسول الله قولي وأهلك استبقهم واستأن بهم لعل الله يتوب عليهم وقال عمر يا رسول الله كذبوك وأخرجوك قريتهم واضرب أعناقهم فذكر الحديث قال فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يرد عليهم شيئا قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان مثلك يا أبا بكر كمثل ابراهيم قال فن تبعني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم وان مثلك يا أبا بكر كمثل عيسى قال ان تعذبهم فاعذبهم فانك أنت العزيز الحكيم وان مثلك يا عمر كمثل نوح قال رب لا تذرع على الارض من الكافرين ديارا وان مثلك يا عمر كمثل موسى قال واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم وروى ابن بطة بالاسناد الثابت من حديث الزنجي بن خالد عن اسمعيل بن أمية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاني بكر وعمرو لولا أنكما تختلفان على ما خافتكما وكان السلف متفقين على تقديمهما حتى شيعه على رضى الله عنه وروى ابن بطة عن شيخه المعروف بأبي العباس

(١) قوله قديتوهم الخ هكذا في الاصل ولعل في العبارة تكرارا وتحريرا فافانظر وحرر كسبه معجده

ابن مسروق حدثنا محمد بن حميد حدثنا جرير عن سفيان عن عبد الله بن زياد بن حدير قال قدم
 أبو اسحق السبيعي الكوفي قال لنا شمر بن عطية قوما اتيه فجلسنا اليه فحدثنا فقال أبو اسحق
 خرجت من الكوفة وليس أحد يشك في فضل أبي بكر وعمر وتقديهما وقدمت الآن وهم
 يقولون ويقولون ولا والله ما أدري ما يقولون وقال حدثنا النيسابوري حدثنا أبو أسامة الحلبي
 حدثنا أبي حدثنا ضمرة عن سعيد بن حسن قال سمعت لبيد بن أبي سليم يقول أدركت الشيعة
 الاولى وما يفضلون على أبي بكر وعمر أحدا وقال أحمد بن حنبل حدثنا ابن عيينة عن خالد بن
 سلمة عن الشعبي عن مسروق قال حب أبي بكر وعمر ومعرفة فضلهم من السنة ومسروق من
 أجل تابعي الكوفة وكذلك قال طاوس حب أبي بكر وعمر ومعرفة فضلهم من السنة وقدروى
 ذلك عن ابن مسعود وكيف لا تقدم الشيعة الاولى أبابكر وعمر وقد تواتر عن أمير المؤمنين
 علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال خير هذه الامة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر وقد روى هذا
 عنه من طرق كثيرة قيل انها تبلغ ثمانين طريقا وقد روى البخاري عنه في صحيحه من حديث
 الهمدانيين الذين هم أخص الناس بعلي حتى كان يقول

ولو كنت بوابا على باب الجنة * لقلت لهم ادخلوا بسلام

وقد رواه البخاري من حديث سفيان الثوري وهو همداني عن منذر وهو همداني عن محمد بن
 الحنفية قال قلت لابي بابت من خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا بني أو ما
 تعرف فقلت لا قال أبو بكر فقلت ثم من قال عمر وهذا قوله لابنه بينه وبينه ليس هو عما يجوز
 أن يقوله تقيبه ويرويه عن أبيه خاصة وقاله على المنبر وعنه انه كان يقول لأولي باحدي يفضلني
 على أبي بكر وعمر الا جلدته جلد المفترى وفي السنن عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اقتدوا بالذين
 من بعدي أبي بكر وعمر ولهذا كان أحد قولي العلماء وهو إحدى الروايتين عن أحمد بن حنبل
 اذا اتفقا حجة لا يجوز العدول عنها وهذا أظهر القولين كما أن الاظهر أن اتفاق الخلفاء الاربعة
 أيضا حجة لا يجوز خلافها الامر النبي صلى الله عليه وسلم باتباع سنتهم وكان نبينا صلى الله عليه وسلم
 مبعوثا بأعدل الامور وأكملها فهو الضحوة القتال وهو نبي الرحمة ونبي المحبة بل أمته
 موصوفون بذلك في مثل قوله تعالى أشداء على الكفار جاء بينهم وقوله تعالى أذلة على المؤمنين أعززة
 على الكافرين فكان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين شدة هذا وبين هذا فأي أمر بما هو
 العدل وهما يطعانه فتكون أفعالهما على كمال الاستقامة فلما قبض الله نبيه وصار كل منهما
 خليفة على المسلمين خلافة نبوة كان من كمال أبي بكر رضي الله عنه أن يولي الشديدي يستعين
 به ليعتدل أمره ويخلط الشدة باللين فان مجرد اللين يفسد ويجرد الشدة تفسد ويكون قد
 قام مقام النبي صلى الله عليه وسلم فكان يستعين باستشارة عمر واستنابة خالد ونحو ذلك وهذا
 من كماله الذي صار به خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا اشتد في قتال أهل الردة شدة برز
 بها على عمر وغيره حتى روي أن عمر قال له يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم تألف
 الناس فقال علام تألفهم أعلى حديث مقترى أم على شمر مفتعل وقال أنس خطبنا أبو بكر
 عقب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وأنا لك الثعالب فما زال يشجعنا حتى صرنا كالاسود
 وأما عمر رضي الله عنه فكان شديد في نفسه فكان من كماله استنابته باللين ليعتدل أمره
 فكان يستعين بأبي عبيدة بن الجراح وسعد بن أبي وقاص وأبي عبيد الثقفي والنعمان بن
 مقرن وسعيد بن عامر وأمثال هؤلاء من أهل الصلاح والزهد الذين هم أعظم زهدا وعبادة من
 مثل خالد بن الوليد وأمثاله ومن هذا الباب أمر الشوري فان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان

في وجود الموجود وكان وجوده
 موقوف عليها كلها وكان أبعد عن
 الوجود من الموجود الذي لا يتوقف
 الاعلى بعض تلك الامور فاذا كان
 الممكن لا يوجد بعبلة واحدة ممكنة
 بل يمنع وجوده بها فاذا كثرت
 العلل الممكنة التي يتوقف وجوده
 عليها كان وجوده أعظم في
 الامتناع وأبعد عن الجواز واذا
 كانت الممكنات قد وجدت فقد
 وجد قطعاً مقتضاهما مستغن عن
 غيره وكلمات تدبر هذه المعاني
 ازداد اليقيننا وعلم أن كل ما يقدر
 وجوده من الممكنات فانه دال على
 الواجب الغني بنفسه عن كل ممكن
 مباح له ومن العجب أن هؤلاء
 يذكرون في اثبات واجب الوجود
 من الشبهات ما يذكرون وان كانوا
 يجيبون عنها ثم أخذوا وجوده اما
 مبرهننا واما مسلما ووصفوه من
 الصفات السلبية بأمر لم يدل عليها
 ما دل على وجوده بل يصفونه بما
 يمنع معه وجوده حتى يعلم أن
 ما وصفوه واجب الوجود لا يكون
 الامتناع الوجود كما قد بسط في غير
 هذا الموضوع ولا يذكرون من
 القوادح المعارضة لتلك السلوب
 بعض ما يذكرونه في اثبات وجوده
 وان توهموا بطلانها مع أن تلك
 المعارضات هي صحيحة قاطحة فيما
 ينفي صفاته بل الشيطان يلقي اليهم
 من الشبهات القاذحة في الحق ما لو
 حصل لهم نظيره من الامور القاذحة

في الباطل لما اعتقدوه فهذا كله

إذا أريد بالجملة الاجتماع الغاير لكل واحد واحد وان أريد بها كل واحد واحد كان الامر أظهر وأبين فان كل واحد واحد ممكن مفتقر الى الفاعل فاذا لم يكن هناك جملة غير الاحاد امتنع أن يكون هناك غير الاحاد الممكنة مما يوصف بوجوب أو إمكان وان أريد بالجملة مجموع الامرين الاحاد والاجتماع كان الاجتماع جزءاً من أجزاء المجموع فيكون هناك أجزاء متعاقبة وجزء هو الاجتماع وهذا الجزء يمتنع أن يكون واجبا بنفسه لانه مفتقر الى الممكنات ولانه عرض قائم بغيره وأحسن أحواله أن يكون كالتأليف مع المؤلف فاذا كان المؤلف ممكنا بنفسه فتأليفه أولى بل قد يقال ليس الجملة هنا أمر وجودي مغاير للأفراد المتعاقبة وانما لها امر نسبي اعتباري كالنسبة التي بين أفراد العشرة وهذا وغيره مما بين امتناع وجودها بنفسها فيبقى هذا الجزء ممكنا بنفسه فقير الى غيره كسائر الاجزاء فيكون حينئذ هنالك ممكنات كل منها محتاج الى الموجد فيحتاج كل منها الى الموجد والجملة هنا داخل في قولنا كل منها فانه جزء من هذا الكل فبين أنه كيف أدير الامر ليس في الممكنات المتعاقبة لا واجب بنفسه ولا بغيره الا أن يكون هناك واجب بنفسه خارج عن الممكنات اذا كان كل فرد فرد ممكنا والاجتماع أيضا ممكن بطريق (١) قوله حتى جلبته وقوله فيما سيأتي وانته لوه غرضا كذا بالاصل وحرر الجملتين من أصل صحيح معصية

كثير المشاورة للعبادة فيما لم يتبين فيه أمر الله ورسوله فان الشارع نصوصه كلمات جوامع وقضايا كلية وقواعد عامة يمتنع أن ينص على كل فرد من جزئيات العالم الى يوم القيامة فلا بد من الاجتهاد في المعينات هل تدخل في كلماته الجامعة أم لا وهذا الاجتهاد يسمى بتحقيق المناط وهو مما اتفق عليه الناس كلهم نفاة القياس ومثبتة فالله اذا أمر أن يستشهد ذوا عدل فكون الشخص المعين من ذوى العدل لا يعلم بالنص العام بل باجتهاد خاص وكذلك اذا أمر أن تؤدى الامانات الى أهلها وأن يولى الامور من يصلح لها فكون هذا الشخص المعين صالحا لذلك أو راجحا على غيره لا يمكن أن تدل عليه النصوص بل لا يعلم الا باجتهاد خاص والرافضى ان زعم أن الامام يكون منصوصا عليه وهو معصوم فليس هو أعظم من الرسول ونوابه وعماله ليسوا معصومين ولا يمكن أن ينص الشارع على كل معينه ولا يمكن النبي ولا الامام أن يعلم الباطن في كل معينه بل قد كان النبي صلى الله عليه وسلم يولى الوليد بن عقبة ثم ينزل الله فيه ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة وقد كان يظن أن الحق في قضيته مع ابن أبيريق ثم ينزل الله انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصما الآيات وأما على رضى الله عنه فظهور الامر في الجزئيات بخلاف ما ظنه كثير جدا فعلم أنه لا بد من الاجتهاد في الجزئيات من المعصومين وغير المعصومين وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال انكم تختصمون الى ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وانما أفضى بضمومما أسمع فن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فانما أقطع له قطعة من النار فكمه في القضية المعينة انما هو باجتهاده ولهذا انتهى المحكوم له أن يأخذ ما حكم له به اذا كان الباطن بخلاف ما ظهر وعمر رضى الله عنه إمام وعليه أن يستخلف الاصلح للمسلمين فاجتهاد في ذلك ورأى أن هؤلاء الستة أحق من غيرهم وهو كراى فانه لم يقل أحدا من غيرهم أحق منهم وجعل التعيين اليهم خوفا أن يعين واحدا منهم ويكون غيره أصلح لهم فانه ظهر له رجحان الستة دون رجحان التعيين وقال الامر في التعيين الى الستة يعنون واحدا منهم وهذا أحسن اجتهاد امام عادل ناصح لاهوى له رضى الله عنه وأيضا فقد قال تعالى وأمرهم شورى بينهم وقال وشاورهم في الامر فكان ما فعله من الشورى مصلحة وكان ما فعله أبو بكر رضى الله عنه من تعيين عمر هو المصلحة أيضا فان أبا بكر تبين له من كمال عمر وفضله واستحقاقه للامر ما لم يتحجج معه الى الشورى وظهر أثر هذا الرأي المبارك الميمون على المسلمين فان كل عاقل منصف يعلم أن عثمان أو عليا أو طلحة أو الزبير أو سعد أو عبد الرحمن بن عوف لا يقوم مقام عمر فكان تعيين عمر في الاستحقاق لتعيين أبى بكر في مبايعتهم له ولهذا قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أفرس الناس ثلاثة بنت صاحب مدين حيث قالت يا أبت استأجره ان خير من استأجرت القوى الامين وامرأة العزيز حيث قالت عسى أن ينفعنا أو يتخذه ولدا وأبو بكر حيث استخلف عمر وقالت عائشة رضى الله عنها في خطبتها أى وما أبى والله لا تعطوه الايدى ذلك طود منيف وفرع مديد هببات كذبت الظنون أنجج اذا كديتم وسبق اذونتم سبق الجواد اذا استولى على الامد فقى قرينش ناشئا وكهفها كهلا بفلك عائنها ويريش مملقها ويرأب شعنها (١) حتى جلبته فلوها تم استشرى في الله فما برحت شكيمته في ذات الله تعالى تستدحى اتخذ بفتائه مسجدا يحى فيه ما أمات المبطون وكان رجه الله عزير الدمة وقيد الجواشع شجى الشيخ فتقصف عليه نسوان مكة وولدها يسخر ون منه ويستمرؤن به الله يستمرؤنهم ويعدهم في طغيانهم يعمهون فأ كبرت ناث رجال قريش فحنت له قسيها وفوق له سهامها وانته لوه غرضا فافلوا له صفاه ولا

الاولي والامر ان ممكنان بطريق
 الاولي والاحرى واكل من
 الافراد مستغن عن الهيئة
 الاجتماعية فانه موجود بدونها
 وما احتاج الى الممكن المستغنى عنه
 كان احق بالامكان وايضا ذلك انه
 اذا قدر كل موجود معلول مفعول
 مفقود وليس في الوجود الاماهو
 كذلك كما اذا قدر ان الممكنات ليس
 لها مقتض واجب بنفسه فانه
 يكون الامر كذلك وان لم يجعل
 بعضهم معلول لبعض فهذا التقدير
 يقتضى ان لا يوجد شئ منها لانها
 لا توجد بانفسها اذا التقدير كذلك
 وما لم يكن موجودا بنفسه فهو
 اولى ان لا يوجد غيره فلا يكون شئ
 منها موجودا بنفسه ولا موجودا
 بغيره ومعلوم ان الموجود اما
 موجود بنفسه واما موجود بغيره
 فاذا قدر انهما موجود وقدر مع
 ذلك انهما موجودا بانفسها ولا
 يوجد اجداد وجددها لزم الجمع بين
 التقيضين ولو قدر تسلسلها فتسلسل
 لا يوجد ان يكون شئ منها موجودا
 بنفسه فالا يقتضى ان يكون
 موجودا بغيره والمعدوم لا يوجد غيره
 فاذا لم يكن فاما هو موجود بنفسه
 لم يكن فاما هو موجود بغيره وهذا
 اعظم امتناعا من تقدير افعال
 لا فاعل لها وحوادث لا محدث لها
 فان تلك يكون التقدير فيها انها
 وجدت بانفسها ولا هناك ماهو
 موجود بنفسه يوجد هاهنا ولا هناك
 غير موجود يوجد هاهنا واما المقدر
 قوله فرقة وقوله فيما سياتى
 فطرته كذا فى الاصل وحرر القطين
 كتبه محججه

قصوره فانه ومهر على سبائه حتى اذا ضرب الدين بجيرانه وأتى بركه ورست أوتاده ودخل
 الناس فيه أفواجا ومن كل (١) فرقة أرسلوا وأشتاتا اختار الله لنبه صلى الله عليه وسلم ما عنده فلما
 قبض الله نبيه نصب الشيطان رواقه ومد طنبه ونصب حباله فظن رجال أن قد تحققت
 أطماعهم ولات حين الذي يرجون وأنى والصدى بين أظهرهم فقام حاسرا مشمرا جمع
 حاشيته ورفع فطرته فرد نشر الاسلام على غره ولم شعته بطبه وأقام أوده بشقاؤه فوقه
 النفاق بوطانه وانتاش الدين فنعته فلما أراح الحق على أهله وقرر الرأس على كواهلها وحقق
 الدماء في أيها أنته منيته فسدت له بتظيره في الرحمة وشقيقه في السيرة والمعدله ذلك ابن
 الخطاب لله أم حفلت له ودرت عليه لقد أحدث به فقيح الكفر ونثر الشرك شذر مذر وبعج
 الارض وجمعها فقاءت أكلمها ولقظت خبيثها ترأه وبعدها وتصدى له وبأباها ثم ورع
 فيها وودعها كما جمعها فأروى ما تريدون وأى يوحى أى تنعمون أيوم أقامته اذ عدل فيكم أم يوم
 طعنه وقد نظر لكم أقول قولى هذا وأستغفر الله لى ولكم وروى هذه الخطبة جعفر بن عون عن
 أبيه عن عائشة وهؤلاء رواية الصحيحين وقدر واهبا بأوسامة عن هشام بن عروة عن أبيه وبعضهم
 رواها عن هشام ولم يذكر فيه عروة وأما عمر رضى الله عنه فرأى الامر فى الستة متقاربا فاتهم وان
 كان لبعضهم من الفضيلة ما ليس لبعض فلذلك المفضل مزية أخرى ليست للأخر ورأى أنه اذا
 عين واحد فقد يحصل بولايته نوع من الخلل فيكون منسوبا اليه فترك التعيين خوفا من الله تعالى
 وعلم أنه ليس واحد احق بهذا الامر منهم بجمع بين المصلحتين بين تعيينهم اذ لا حق منهم وترك
 تعيين واحد منهم لما تخوفه من التقصير والله تعالى قد أوجب على العبد ان يفعل المصلحة بحسب
 الامكان فكان ما فعله غاية ما يمكن من المصلحة واذا كان من الامور ما لا يمكن دفعها فلذلك
 لا تدخل في التكليف وكان كما رآه فعلم أنه ان ولى واحد من الستة فلا بد ان يحصل نوع من التأخر
 عن سيرة أبي بكر وعمر رضى الله عنهما وان يحصل بسبب ذلك مشاجرة كما جبل الله على ذلك طباع
 بنى آدم وان كانوا من أولياء الله المتقين وذكر فى كل واحد من الستة الامر الذى منعه من
 تعيينه وتقدمه على غيره ثم ان الصحابة اجتمعوا على عثمان رضى الله عنه لان ولايته كانت
 اعظم مصلحة وأقل مفسدة من ولايته غيره والواجب ان يقدم أكبر الامرين مصلحة وأقلهما
 مفسدة وعمر رضى الله عنه خاف ان يتقلد امر يكون فيه ما ذكر ورأى أنهم اذا بايعوا واحدا
 منهم باختيارهم حصلت المصلحة بحسب الامكان وكان الفرق بين حال الحيا وحال الممات انه
 فى الحيا يتولى امر المسلمين فيجب عليه ان يولى عليهم أصلح من يمكنه وأما بعد الموت فلا يجب
 عليه ان يستخلف معينا اذا كانوا يجتمعون على أمثلهم كما ان النبي صلى الله عليه وسلم لما علم أنهم
 يجتمعون على أبي بكر استغنى بذلك عن كتابة الكتاب الذى كان قد عزم على ان يكتبه لابي بكر
 وايضا فلا دليل على انه يجب على الخليفة ان يستخلف بعده فلم يترك عمر واجبا ولهذا روجع فى
 استخلاف المعين وقيل له رأيت لو أنك استعيت فقال ان الله تعالى لم يكن يضع دينه ولا خلافته
 ولا الذى بعث به نبيه صلى الله عليه وسلم فان جعل بى أمر فالخلافه شورى بين هؤلاء الستة الذين
 تولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض ومما ينبغي ان يعلم ان الله تعالى بعث الرسل
 وأنزل الكتب ليكون الناس على غاية ما يمكن من الصلاح لالرفع الفساد بالكلمة فان هذا امتنع
 فى الطبيعة الانسانية اذ لا بد فيها من فساد ولهذا قال تعالى انى جعل فى الارض خليفة قالوا
 أنجعل فيها من يفسد فيها وفسد الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك الآية ولهذا لم تكن
 أمة من الامم الا وفيها شر وفساد وأمثلة الامم قبلنا بنوا اسرائيل وكان فيهم من الفساد والشر

ما قد علم بعضه وأمتنا خير الامم وأكرمها على الله وخيرها القرون الثلاثة وأفضلهم الصحابة
 وفي أمتنا من كثير لكنه أقل من شر بني اسرائيل وشر بني اسرائيل أقل من شر الكفار الذين
 لم يتبعوا نبيا كفرعون وقومه وكل خير في بني اسرائيل في أمتنا خير منه وكذلك أول هذه
 الامة وأخرها فكل خير في المتأخرين في المتقدمين ما هو خير منه وكل شر في المتقدمين في
 المتأخرين ما هو شر منه وقد قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم ولا ريب أن الستة الذين نوى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض الذين عينهم عمرا لا يوجد أفضل منهم وان كان في كل
 منهم ما كرهه فان غيرهم يكون فيه من المكروه أعظم ولهذا لم يتول بعد عثمان خير منه ولا
 أحسن سيرة ولا تولى بعد علي مثله ولا تولى ملك من ملوك المسلمين أحسن سيرة من معاوية رضی
 الله عنه كذا كر الناس سيرته وفضائله واذا كان الواحد من هؤلاء له ذنوب فغيرهم أعظم ذنوبا
 وأقل حسنة فهذه الامور التي ينبغي أن تعرف فان الجاهل بمنزلة الذباب الذي لا يقع الا على
 العقر ولا يقع على الصحيح والعاقل يزن الامور جميعا هذا وهذا وهو لاء الرافضة من أجهل
 الناس يعيرون علي من يذمونه ما يعاب أعظم منه على من يمدحونه فاذا سلكت معهم ميزان العدل
 تبين أن الذي ذموه أولى بالفضل من مدحوه وأما ما يروى من ذكره لسالم مولى أبي حذيفة
 فقد علم أن عمرو وغيره من الصحابة كانوا يعلون أن الامامة في قريش كما استفاضت بذلك السنن
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ففي الصحيحين عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي في الناس اثنان وفي لفظ ما بقي منهم اثنان وفي
 الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقريش في
 هذا الشأن مؤمنهم تبع لمؤمنهم وكافرهم تبع لكافرهم ورواه مسلم وفي حديث جابر قال الناس
 تبع لقريش في الخير والشر وخرج البخاري عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهما أحدا لا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين وهذا مما
 احتجوا به على الانصار يوم السقيفة فكيف يظن بعمرانه كان يولي رجلا من غير قريش بل من
 الممكن أنه كان يوليه ولاية جزئية أو يستشير فيه يولي ونحو ذلك من الامور التي يصلح لها سالم
 مولى أبي حذيفة فان سالما كان من خيار الصحابة وهو الذي كان يؤمهم على عهد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لما قدم المهاجرون **و** وأما قول الرافضي وجمع بين الفاضل والمفضل ومن حق الفاضل
 التقدم على المفضل فيقال له أولا هؤلاء كانوا متقاربين في الفضيلة ولم يكن تقدم بعضهم على
 بعض ظاهرا كتقدم أبي بكر وعمر على الباقيين ولهذا كان في الشورى نارة يؤخذ برأي عثمان
 ونارة يؤخذ برأي علي ونارة برأي عبد الرحمن وكل منهم له فضائل لم يشرك فيها الاخر ثم يقال له
 ناسيا واذا كان فيهم فاضل ومفضل فلم قلت ان عليا هو الفاضل وعثمان وغيرهم المفضلون
 وهذا القول خلاف ما أجمع عليه المهاجرون والانصار كما قال غير واحد من الائمة منهم أيوب
 السخيتاني وغيره من قدم عليا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والانصار وقد ثبت في الصحيحين
 عن عبد الله بن عمر قال كنا نفاضل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان
 وفي لفظ ثم ندع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لانفاضل بينهم فهذا الخبر عما كان عليه الصحابة
 على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من تفضيل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان وقد روي أن ذلك كان يبلغ
 النبي صلى الله عليه وسلم فلا ينكره وحينئذ فيكون هذا التفضيل بائنا بالنص والافيدون ثابتا بما
 ظهر بين المهاجرين والانصار على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من غير تكبير وبما ظهر لما توفي
 عمر فانهم كلهم بايعوا عثمان بن عفان من غير رغبة ولا رهبة ولم ينكر هذه الولاية منكر منهم قال

أين يحصل لها الوجود
(فصل) وقد أورد الاجهري
 ومن اتبعه على هذه الحجة المذكورة
 لقطع التسلسل في العلة اعتراضا
 زعم أنه يبين ضعفها فقال في كلامه
 على ملخص الرازي وغيره قول
 القائل مجموع تلك العلة الممكنة
 يحتاج الى كل واحد منها الخ
 قلنا لم لا يجوز أن يكون المؤثر في
 ذلك المجموع واحدا منها أما قوله
 بان ذلك لا يكون علة لنفسه ولانما
 قبله فلا يكون علة للمجموع قلنا
 لانسلم وانما يلزم ان لو كان علة
 المجموع علة لكل واحد من أجزائه
 فلم قلنا انه كذلك وهذا اللعن الشيء

الامام أحمد لم يجتمعوا على بيعة أحد ما اجتمعوا على بيعة عثمان وسئل عن خلافة النبوة فقال كل بيعة كانت بالمدينة وهو كإقال فانهم كانوا في آخر ولاية عمر أعزما كانوا وأظهروا ما كانوا قبل ذلك وكلهم بايعوا عثمان بلا رغبة بذلها لهم ولا رهبة فانه لم يعط أحد على ولايته لا مالا ولا ولاية وعبد الرحمن الذي بايعه لم يوله ولم يعطه مالا وكان عبد الرحمن من أبعده الناس عن الاغراض مع أن عبد الرحمن شاور جميع الناس ولم يكن لبني أمية شوكة ولا كان في الشورى منهم أحد غير عثمان مع أن الصحابة رضوا الله عنهم كانوا كما وصفهم الله عز وجل يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وقد بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم على أن يقولوا الحق حيثما كانوا لا يخافون في الله لومة لائم ولم ينكر أحد منهم ولاية عثمان بل كان في الذين بايعوه عمار بن ياسر وصهيب وأبو ذر وخباب والمقداد بن الأسود وابن مسعود وقال ابن مسعود ولينا إعلانا ذافوق ولم نأل وفيهم العباس بن عبد المطلب وفيهم من النقباء مثل عبادة بن الصامت وأمثلة وفيهم مثل أبي أيوب الانصاري وأمثلة وكل من هؤلاء ومن غيرهم لو تكلم بالحق لم يكن هناك عذر يسقطه عنه فقد كان يتكلم من يتكلم منهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ولاية من يولى وهو مستحق للولاية ولا يحصل لهم ضرر وتكلم طلحة وغيره في ولاية عمر لما استخلفه أبو بكر وتكلم أسيد بن حضير في ولاية أسامة بن زيد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وقد كانوا يكلمون عمر فيمن يوليه ويعزله وعثمان بعد ولايته وقوة شوكة وكثرة أنصاره وظهور بني أمية كانوا يكلمونه فيمن يوليه ويعطيه منهم ومن غيرهم ثم في آخر الأمر لما اشتكوا من بعضهم عزله ولما اشتكوا من بعض من يأخذ بعض المال منعه فأجابهم إلى ما طلبوه من عزل ومنع من المال وهم أطراف من الناس وهو في عزه ولايته فكيف لا يسمع كلام الصحابة أئمتهم وكبرائهم مع عزهم وقوتهم لو تكلموا في ولاية عثمان وقد تكلموا مع الصديق في ولاية عمر وقالوا ماذا تقول لربك وقد وليت علينا فظا غليظا فقال أبا الله تخوفوني أقول وليت عليهم خيرا أهلك فلم يحابوا الصديق في عهده لعمر مع شدته ومن شأن الناس أن براعوا من رشح للولاية فيحباونه خوفا منه أن ينتقم منهم إذا ولي رجاء له وهذا موجود فهو لا علم يحابوا عمر ولا أبا بكر مع ولايتهم فكيف يحابون عثمان وهو بعد لم يتول ولا شوكة له فلو لا علم القوم بان عثمان أحقهم بالولاية لسألوه وهذا أمر كلما تدبره الخبير ازداد به خبرة وعلم ولا يشك فيه الا من لم يتدبره من أهل العلم بالاستدلال أو من هو جاهل بالواقع أو بطريق النظر والاستدلال والجهل بالادلة أو بالنظر فيها يورث الجهل وأما من كان عالما بما وقع بالادلة وعالما بطريق النظر والاستدلال فانه يقطع قطعا لا يتماهى فيه أن عثمان كان أحقهم بالخلافة وأفضل من بقى بعده فاتفقوا على بيعة عثمان بغير تكبير دليل على أنهم لم يكن عندهم أصلح منها وان كان في ذلك كراهية في الباطن من بعضهم لاجتهاد أو هوى فهذا لا يقدر فيها كما لا يقدر في غيرهما من الولايات كولاية أسامة بن زيد وولاية أبي بكر وعمر وأيضا فان ولاية عثمان كان فيها من المصالح والخيرات ما لا يعلمها الا الله وما حصل فيها من الامور التي كرهها كتأمر بعض بني أمية واعطائهم بعض المال ونحو ذلك فقد حصل في ولاية من بعده ما هو أعظم من ذلك من الفساد ولم يحصل فيها من الصلاح ما حصل في اماره عثمان وأين ايتار بعض الناس بولاية أو مال من كون الامة يسفلت بعضها دماء بعض وتشتغل بذلك عن مصلحة دينها ودينها حتى يطمع الكفار في بلاد المسلمين وأين اجتماع المسلمين وفتح بلاد الاعداء من الفرقة والفتنة بين المسلمين وبخزهم عن الاعداء حتى يأخذوا بعض بلادهم أو بعض أموالهم قهرا أو صلحا ۞ وأما قول الرافضى انه طعن في

جاز أن يكون علة للمجموع من حيث هو مجموع ولا يكون علة لكل واحد من أجزائه فان الواجب لذاته علة لمجموع الموجودات وليس علة لكل واحد من أجزائه لاستحالة كونه علة لنفسه لا يقال بان مجموع تلك العلل المتسلسلة يمكن وكل يمكن فهو مقتدر الى علة خارجية فذلك المجموع افتقر الى علة خارجية عنه لاننا نقول لاناسلم ان كل ممكن فهو محتاج الى علة خارجية عنه فان المجموع المركب من الواجب والممكن يمكن لافتقاره الى الممكن وليس مقتدرا الى علة خارجية عنه لا يقال بان المجموع المركب من آحاد كل واحد منها يمكن محتاج الى علة خارجية لاننا نقول لاناسلم وانما يكون كذلك أن لو لم يكن كل واحد منها معلولا لآخر الى غير النهاية لا يقال ان جملة ما يقتدر اليه المجموع اما أن يكون نفس المجموع أو داخل فيه أو خارجا عنه والاول محال والالكان الشئ علة نفسه والثاني محال والالكان بعض الاجزاء كافي في المجموع والثالث حق قلنا ان أردتم بجملة ما يقتدر اليه المجموع جملة الامور التي يصدق على كل واحد منها انه مقتدر اليه فلم قلتم بانه لا يجوز أن يكون هو نفس المجموع والذي يدل عليه ان جملة الامور التي يفتقر اليها الواجب والممكن ليس داخل في المجموع لتوقفه على كل جزء منه ولا خارجا عنه فهو نفس المجموع وان أردتم

كل واحد من اختاره للشورى وأظهر أنه يكره أن يتقلد أمر المسلمين ميتا كما تقلده حيا ثم تقلده
 بأن جعل الامامة في ستة فالجواب ان عمر لم يطعن ففهم طعن من يجعل غيرهم أحق بالامامة
 منهم بل لم يكن عنده أحق بالامامة منهم كإحصاء على ذلك لكن بين عذره المانع له من تعيين
 واحد منهم وكره أن يتقلد ولاية معين ولم يكره أن يتقلد تعيين الستة لانه قد علم أنه لا أحد أحق
 بالامر منهم فالذي علمه وعلم أن الله يتدب به عليه ولا تبعه عليه فيه ان تقلده هو اختيار الستة
 والذي خاف أن يكون عليه فيه تبعه وهو تعيين واحد منهم تركه وهذا من كمال عقله ودينه رضى
 الله عنه وليس كراهته لتقلده ميتا كما تقلده حيا طعنه في تقلده حيا فإنه انما تقلد الامر حيا
 باختياره وبأن تقلده كان خيرا له والامة وان كان خائفا من تبعه الحساب فقد قال تعالى
 والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة أنهم إلى ربهم راجعون قالت عائشة يا رسول الله أهو الرجل
 يترقى ويسرق ويشرب الخمر ويخاف أن يعاقب قال لا يا بنت الصديق ولكنه الرجل يصوم ويصلى
 ويتصدق ويخاف أن لا يقبل منه خوفه من التقصير في الطاعة من كمال الطاعة والفرق بين تقلده
 حيا وميتا أنه في حياته كان رقبيا على نوابه متعقب الفعالهم بأمرهم بالخروج كل عام ليحكم بينهم
 وبين الرعية فكان ما يفعلونه مما يكرهه يمكنه منعهم منه وتلافيه بخلاف ما بعد الموت فإنه
 لا يمكنه لا منعهم مما يكرهه ولا تلافيه بذلك فهذا كره تقلد الامر ميتا وأما تعيين الستة فهو عنده
 واضح بين لعلم أنهم أحق الناس بهذا الامر وأما قوله ثم ناقض فجعلها في أربعة ثم في ثلاثة ثم
 في واحد فجعل إلى عبد الرحمن بن عوف الاختيار بعد أن وصفه بالضعف والقصور فالجواب
 أولاً أنه ينبغي لمن احتج بالذوق أن يشبهه أولاً وإذا قال القائل هذا غير معلوم الصحة لم يكن عليه
 حجة والنقل الثابت في صحيح البخاري وغيره ليس فيه شيء من هذا بل هو يدل على نقيض هذا
 وأن الستة هم الذين جعلوا الامر في ثلاثة ثم الثلاثة جعلوا الاختيار إلى عبد الرحمن بن عوف
 واحد منهم ليس لعرفي ذلك الأمر وفي الحديث الثابت عن عمرو بن ميمون أن عمر بن الخطاب لما
 طعن قال ان الناس يقولون استخلف وان الامر إلى هؤلاء الستة الذين توفى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وهو عندهم راض على وعثمان وطهحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن مالك
 ويشهدهم عبد الله بن عمر وليس له من الامر شيء فان أصابت الخلافة سعد والافليسة من به من
 ولي فإني لم أعزله من عجز ولا خيانه ثم قال أوصى الخليفة من بعدى بتقوى الله تعالى وأوصيه
 بالمهاجرين الاوائل الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم أن يعرف لهم حقهم ويحفظ لهم
 حرماتهم وأوصيه بالانصار الذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم أن يقبل من محسنهم ويتجاوز
 عن سيئتهم وأوصيه بأهل الامصار خيرا فانهم ردة الاسلام وغيب العدو وجباة الاموال لا يؤخذ
 منهم الا فضلهم عن رضائهم وأوصيه بالاعراب خيرا فانهم أصل العرب ومادة الاسلام أن يأخذ
 منهم من حواشي أموالهم فتزد على فقرائهم وأوصيه بدمته الله ورسوله أن يوفى لهم بعهدهم
 ويقاتل من ورائهم ولا يكلفوا الا طاقتهم فقد أوصى الخليفة من بعده بجميع أجناس الرعية
 السابقين الاوائل من المهاجرين والانصار وأوصاه بسكان الامصار من المسلمين وأوصاه بأهل
 البوادي وبأهل الذمة قال عمرو بن ميمون فلما قبض انطلقنا معي فسلم عبد الله بن عمر وقال
 يستأذن عمر بن الخطاب قالت أدخلوه فأدخل فوضع هناك مع صاحبيه فلما فرغ من دفنه اجتمع
 هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن بن عوف اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم قال الزبير قد جعلت
 أمرى إلى علي وقال طلحة قد جعلت أمرى إلى عثمان وقال سعد قد جعلت أمرى إلى عبد الرحمن
 ابن عوف وقال عبد الرحمن أبكم يبرأ من هذا الامر فجعله اليه والله عليه والاسلام لينظرن

العلة الفاعلية فلم قلتم انه يلزم أن
 يكون بعض الاجزاء كافي في المجموع
 وإذا كان المجموع ممكناً في نفسه
 فهو مفتقر الى غيره فافتقر اليه
 المجموع اما أن يكون هو المجموع
 أو داخل فيه أو خارجه واما الأول
 محال والالكان الشيء علة لنفسه
 والثاني محال والالكان بعض الاجزاء
 كافي في المجموع لان المجموع إذا
 كان ممكناً وانما يفتقر الى البعض
 لزم أن يكون البعض هو المقتضى
 للمجموع فيلزم أن يكون مقتضياً
 لنفسه ولعلته وان كان ما يفتقر
 اليه المجموع خارجاً عن المجموع فهو
 المطلوب وهذا التحريم يوجب أن
 يكون البعض علة فاعلة للمجموع
 والعلة الفاعلة كافية للمجموع
 وقوله ان أردتم بحملة ما يفتقر اليه
 المجموع جملة الامور التي يصدق
 على كل واحد منها أنه مفتقر اليه
 فلم قلتم بأنه لا يجوز أن يكون هو
 نفس المجموع فيقال له لان المجموع
 ان لم يكن زائداً على تلك الامور
 التي كل منها معلول فليس هنا
 مجموع غير المعلولات والمعلولات
 التي لا يوجد شيء منها بنفسه بل
 لا بد له من موجود اذا لم
 يكن فيها موجود موجود امتنع أن
 يكون مجموعها حاصلًا بمجموعها
 وان كان المجموع معلولاً لها فهو
 أولى بالافتقار وهذا أمر معلوم
 بالضرورة وما قدح فيه كان قدما
 في الضروريات فلا يسع مع

(الوجه الثالث) الجواب عن معارضته وهو قوله ان جملة الامور التي يتوقف عليها الواجب والممكن ليس داخل في المجموع لتوقفه على جزء منه ولا خارج عنه فهو نفس المجموع والمخلص هذا الكلام ان مجموع الموجودات ليس متوقفا على بعض الاجزاء لتوقفه على الجميع ولا متوقفا على ما خرج عن المجموع فالجموع متوقف على المجموع فيقال له هذا يناقض ما ذكرتم أولا من ان المؤثر في مجموع الموجودات واحد منها وزعمت ان هذا معارضة لقولهم مجموع الممكنات لا يجوز ان يكون المؤثر فيها واحدا واذا كان هذا يناقض ذلك فاما ان تقول المؤثر في المجموع جزؤه أو المؤثر فيه هو المجموع فان قلت انه جزؤه بطل هذا الاعتراض وسلم هذا الدليل الدال على امتناع معلولات ممكنة ليس لهاعلة واجبة وبذلك يحصل المقصود من اثبات واجب الوجود وان قلت ان المؤثر هو المجموع بطل اعتراضك على ذلك الدليل وسلم ذلك الدليل عن المعارضة فحصل به المقصود (الوجه الرابع) ان يقال قوا جملة الامور أو مجموع الامور الذي يقتدر اليه الواجب والممكن ليس داخل في المجموع يتضمن ان مجموع الموجودات يقتدر الى امر من الامور وان لم تذكر على ذلك دليلا فلم قلت ان مجموع الموجودات يقتدر الى امر وأولئك انما

أفضل من نفسه فاسكت الشيخان فقال عبد الرحمن أتبع لونه الى والله على ان لا ألوعن أفضل كما قالانعم فأخذ بيد أحدهما فقال لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الاسلام ما قد علمت والله عليك ان امرتك لتعدلن ولئن أمرت عليك لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما أخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه وبايع له على ووبخ أهل الدار فبايعوه وفي الصحيجين من حديث المسورين مخزومة قال ان الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا وقال لهم عبد الرحمن لست بالذي أنا فكم في هذا الامر ولكن ان شئتم اخترت لكم منكم ففعلوا ذلك لعبد الرحمن بن عوف فلما ولو لعبد الرحمن امرهم مال الناس على عبد الرحمن حتى ما أرى أحدا من الناس يتبع أولئك الرهط الذين ولاهم عمر ولا يطأ عقبه قال ومال الناس الى عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالي حتى اذا كانت الليلة التي أصبحنا منها قال للمسور طرقتني عبد الرحمن بعد هجوع من الليل فضرب الباب حتى استيقظت فقال أراك نائما والله ما اكتحل هذه الثلاث بكبير نوم انطلق فادع على الزبير وسعدا فدعوتهما فاشاورهما ثم دعاني فقال ادع علي عليا فدعوته فناجها حتى انهار الليل ثم قام علي من عنده وهو على طمع وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئا ثم قال ادع علي فناجها حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى الناس الصبح اجتمع أولئك الرهط عند المنبر أرسل الى من كان حاضرا من المهاجرين والانصار وأرسل الى أمراء الاجناد وكانوا وافقوا تلك الخطة مع عمر فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال أما بعد يا علي اني قد نظرت في امر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان فلا تجعلن علي نفسك سبيلا فقال أبا عبدك على سنة الله ورسوله والخليفتين من بعده فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس والمهاجرون والانصار وأمراء الاجناد والمسلمون ﴿ وأما قوله ثم قال ان اجتمع علي وعثمان فالقول ما قاله وان صاروا ثلاثة فالقول الذي صار فيههم عبد الرحمن لعلمه أن عليا وعثمان لا يجتمعان على امر وان عبد الرحمن لا يعدل بالامر عن أخيه عثمان وابن عمه فيقال له من الذي قال ان عمر قال ذلك وان كان قد قال ذلك فلا يجوز ان يظن به أنه كان غرضه ولاية عثمان محاباة له ومنع علي معاداة له فإنه لو كان قصده هذا لولى عثمان ابتداء ولم ينتطح فيها عنان كيف والذين عاشوا بعده قدموا عثمان بدون تعيين عمر له فلو كان عمر عينه لكانوا أعظم متابعة له وطاعة سواء كانوا كما يقوله المؤمنون أهل دين وخير وعدل أو كانوا كما يقوله المنافقون الطاعنون فيهم ان مقصودهم الظلم والشرا لا سيما وعمر كان في حال الحياة لا يخاف أحدا والرافضة تسميه فرعون هذه الامة فاذا كان في حياته لم يخف من تقديم أبي بكر والامر في أوله والنفس لم تتوطن على طاعة أحد من بعد النبي صلى الله عليه وسلم ولا صار لغيره امر فكيف يخاف من تقديم عثمان عند موته والناس كلهم مطيعوه وقد تروا على طاعته فعلم أنه لو كان له غرض في تقديم عثمان لقدمه ولم يحتج الى هذه الدورية البعيدة ثم أي غرض يكون لغيره رضي الله عنه في عثمان دون علي وليس بينه وبين عثمان من أسباب الصلوة أكثر مما بينه وبين علي لامن جهة القبيلة ولا من غير جهة القبيلة وعمر قد أخرج من الامرابنه ولم يدخل في الامرابن معه سعيد بن زيد وهو أحد العشرة المشهود لا عيانهم بالجنة في حديث واحد وهم من قبيلة بني عدى ولا كان يولى من بني عدى أحدا بل ولى رجلا منهم ثم عزله وكان بانفاق الناس لا تأخذ في الله لومة لائم فأي داع يدعو الى محاباة زيد دون عمر وبلا غرض يحصل من الدنيا فمن أقصى عشيرته وأمربان الدين الذي عليه لا يوفى الا من مال أقرابه ثم من مال بني عدى ثم من مال قريش ولا يؤخذ من بيت المال شيء ولا من سائر الناس فأى حاجة له الى عثمان أو علي أو غيرهما حتى يقدمه وهو لا يحتاج اليه لاني أهله الذين يخلفهم ولا في دينه

الذي عليه والانسان انما يحتاج من يتولى بعده لحاجته اليه في نحو ذلك فن لا يكون له حاجة
 لا الى هذا ولا الى هذا فأتى داع يدعو الى ذلك لاسيما عند الموت وهو وقت يسلم فيه الكافر
 ويتوب فيه الفاجر فلو علم أن اعلى حقا دون غيره أو انه أحق بالامر من غيره لكان الواجب
 أن يقدمه حينئذ ما توبه الى الله واما تخفيف الذنب فانه اذا لم يكن له مانع دينوي لم يبق الا الدين
 فلو كان الدين يقتضى ذلك لفعله والا فليس في العادة أن الرجل يفعل ما يعلم أنه يعاقب عليه
 ولا ينتفع به لافي دين ولا دنيا بل لا يفعل ما لا غرض له فيه أصلا ويترك ما يحتاج اليه في دينه
 عند الموت مع صحة العقل وحضوره وطول الوقت ولو قدر والعباد بالله أنه كان عدوا لبعضنا النبي
 صلى الله عليه وسلم غاية البغضة فلا ريب أنه نال بسبب النبي صلى الله عليه وسلم ما ناله من
 السعادة ولم يكن عمر من يخفى عليه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صادق مصدوق فانه كان
 من أذكي الناس ودلائل النبوة من أظهر الامور فهو يعلم أنه ان استمر على معاداته يعذب في
 الآخرة وليس له وقت الموت غرض في ولاية عثمان ونحوه فكيف يصرف الامر عن مستحقه
 لغير غرض وان قيل انه كان يخاف أن يقال انه رجع وتاب فكيف أوطالب من الاسلام
 وقت الموت فيقال قد كما يمكنه ولا يعلو بلا اظهار توبه فانه لو ولي علما وغيره لسمع الناس
 وأطاعوا ولم ينتفع في ذلك عتران والانسان قد يكون عليه مظالم فيؤذيها على وجه لا يعرف أنه
 كان ظالما فيوصى وقت الموت لفلان بكذا ولفلان بكذا ويجعلها وصية ويكون اماما معتقدا واما
 خائفا أن يكون حقا واجبا عليه وليس لعمر من يخاف عليه بعد موته فان أقاربه صرف الامر عنهم
 وهو يعلم أن علما عدل وأتقى من أن يظلمهم ولو قدر أن علما كان ينتقم من الذين لم يبايعوه أولا
 فبنو عدى كانوا بعد الناس عن ذلك فانه لم يكن لهم شوكه ولا كانوا كثيرين وهم كلهم محبوبون
 اعلى معظمون له ليس فهم من يبغض علما أو يبغضه على ولاقتل على منهم أحدا لافي جاهلية
 ولا اسلام وكذلك بنو تميم كلهم كانوا يحبون علما وعلى يحبهم ولم يقتل على منهم أحدا في
 جاهلية ولا اسلام ويقال ثانيا عمر ما زال اذار وجمع رجع وما زال يعترف غير مرة أنه يتبين له
 الحق فيرجع اليه فان هذا توبه ويقول رجل أخطأ وامرأة أصابت ويجدد التوبة لما يعلم أنه
 متاب منه فهذا كان يفعله في حال الحياة وهو ذو سلطان على الارض فكيف لا يفعله وقت
 الموت وقد كان يمكنه أن يحتال على بحيلة يتولى بها ولا يظهر ما به يذم كما يزعمون أنه احتال
 لعثمان ولو علم أن الحق كان لعلى دون غيره لكان له طرف كثيرة في تعيينه تخفى على أكثر الناس
 وبذلك قول القائل انه علم أن علما وعثمان لا يجتمعان على أمر كذب على عمر رضي الله عنه ولم
 يكن بين عثمان وعلى نزاع في حياة عمر أصلا بل كان أحدهما أقرب الى صاحبه من سائر الاربعة
 اليهما كلاهما من بني عبد مناف وما زال بنو عبد مناف يدا واحدة حتى ان أباسفيان بن حرب أتى
 عليا عقب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وطلب منه أن يتولى الامر ليكون على كان ابن عم أبي
 سفيان وأبوسفيان كان فيه بقايا من جاهلية العرب يكره أن يتولى على الناس رجل من غير قبيلته
 وأحب أن تكون الولاية في بني عبد مناف وكذلك خالد بن سعيد كان غائبا فلما قدم تكلم مع
 عثمان وعلى وقال أرضيت أن يخرج الامر عن بني عبد مناف وكل من يعرف الامور العادية
 ويعرف ما تقدم من سيرة القوم يعلم أن بني هاشم وبني أمية كانوا في غاية الاتفاق في أيام النبي
 صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر حتى ان أباسفيان لما خرج من مكة عام الفتح بكشف الخبر ورأه
 العباس أخذته وأركبه خلفه وأتى به النبي صلى الله عليه وسلم وطلب من النبي أن يشرفه بشئ لما
 قاله ان أباسفيان رجل يحب الشرف وكل هذا من محبة العباس لابي سفيان وبني أمية لانهم
 كلهم بنو عبد مناف وحتى انه كان بين علي وبين رجل من المسلمين منازعة في حدث خرج عثمان

في موكب فيهم معاوية ليقفوا على الحد فابتدر معاوية وسأل عن معلم من معالم الحد هل كان هذا على عهد عمر فقالوا نعم فقال لو كان هذا نظما لغيره عمر فانتصر معاوية لعل في تلك الحكومة ولم يكن على حاضر بل كان قد وكل ابن جعفر وكان على يقول ان الخصومات قحما وان الشيطان يحضرها وكان قد وكل عبد الله بن جعفر عنه في المحاكمة وبهذا احتج الشافعي وغير واحد من الفقهاء على جواز التوكيل في الخصومة بدون اختيار الخصم كما هو مذهب الشافعي وأصحاب أحمد وأحد القولين في مذهب أبي حنيفة فلما رجعوا ذكر واذك لعل فقال أندرى لم فعل ذلك معاوية فعل لاجل المنافة أي لاجل أن يجيعا من بني عبد مناف وكانت قد وقعت حكومة شاوري فيها بعض قضاة القضاة وأحضرت كتابا فيه هذه الحكومة ولم يعرفوا هذه اللفظة لفظ المنافة فينبئها لهم وفسرت لهم معناها والمقصود أن بني عبد مناف كانوا متفقين في أول الامر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وإنما وقعت الفرقة بينهم بعد ذلك لما تفرقوا في الامارة كما أن بني هاشم كانوا متفقين على عهد الخلفاء الاربعة وعهد بني أمية وإنما حصلت الفرقة لما ولي بنو العباس وصار بينهم وبين بعض بني أبي طالب فرقة واختلاف وهكذا إعادة الناس يكون القوم متفقين اذا لم يكن بينهم ما يتنازعون عليه من جاه أو مال أو غير ذلك وان كان لهم خصم كانوا جميعهم ألبا واحدا عليه فاذا صار الامر اليهم تنازعوا واختلوا فكان بنو هاشم من آل علي والعباس وغيرهم في الخلافة الاموية متفقين لانزاع بينهم ولما خرج من يدعو اليهم صار يدعو الى الرضا من آل محمد ولا يعينه وكانت العلوية تطمع أن يكون فيهم وكان جعفر بن محمد وغيره قد علموا أن هذا الامر لا يكون الا في بني العباس فلما زالوا الدولة الاموية وصارت الدولة هاشمية وبني السفاح مدينة ميمها الهاشمية ثم تولى المنصور وقوع نزاع بين الهاشمين فخرج محمد و ابراهيم ابنا عبد الله بن حسن على المنصور وسير المنصور اليهما من يقاتلها وكان فتنة عظيمة قتل فيها خلق كثير ثم ان العباسيين وقع بينهم نزاع كواقع بين الامين والمأمون أمور آخر فهذه الامور ونحوها من الامور التي جرت بها العادة ثم ان عثمان وعلي اتفقا على تفويض الامر الى عبد الرحمن بن عوف من غير أن يكره أحدهما الآخر **وقوله** ان عمر علم أن عبد الرحمن لا يعدل الامر عن أخيه وابن عمه فهذا كذب بين علي وعمر وعلى أنسابهم فان عبد الرحمن ليس أخا لعثمان ولا ابن عمه ولا من قبيلته أصلا بل هذان من بني زهرة وهذا من بني أمية وبنو زهرة الى بني هاشم أكثر ميلا منهم الى بني أمية فان بني زهرة أخوال النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم هذا خالي فليكر من امر خاله ولم يكن أيضا بين عثمان وعبد الرحمن مؤاخاة ولا مخالطة فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ بين مهاجري ومهاجري ولا بين أنصاري وأنصاري وإنما آخى بين المهاجرين والأنصار فآخى بين عبد الرحمن بن عوف وبين سعد بن الربيع الأنصاري وحديثه مشهور ثابت في الصحاح وغيرها يعرفه أهل العلم بذلك ولم يؤاخ قط بين عثمان وعبد الرحمن **وقوله** ثم أمر بضرب أعناقهم ان تأخروا عن البيعة ثلاثة أيام فيقال أولا من قال ان هذا صحيح وأين النقل الثابت بهذا وإنما المعروف أنه أمر الأنصار أن لا يبارقوهم حتى يبايعوا واحدا منهم ثم يقال ثانيا هذا من الكذب على عمر ولم ينقل هذا أحد من أهل العلم باستناد يعرف ولا أمر عمر قط بقتل الستة الذين يعلم أنهم خيار الامة وكيف يأمر بقتلهم واذ اقتلوا كان الامر بعد قتلهم أشد فسادا ثم لو أمر بقتلهم لقال ولو بعدة قتلهم فلانا وفلانا كيف يأمر بقتل المستحقين للامر ولا يولي بعدهم أحدا وأيضا من الذي يتمكن من قتل هؤلاء الامة كلها مطبوعة لهم والعساكر

وفساد هذا معلوم بالاضطرار بعد جودة التصور وإنما أشكل على من أشكل لعدم التصور التام فانه اذا قال القائل لعل لا تنتهي أو يمكنات لا تنتهي كل منها مترجح أو معلول بالآخر توهم الذهن أن هذا يتضمن تقدير موجودات في الخارج كل منها معلول الموجود الاخر وأن الامر هكذا الى غير نهاية وله هذا أراد طائفة أن يبطلوا هذا التسلسل بجنس ما يبطلون به الاثار التي لا تنتهي كالحرركات التي لا تنتهي وهذا غلط فان المقدر هو أمور ليس فيها ما يوجد بنفسه بل لا يوجد الا بعلة مباينة لها موجودة وكلها بهذه المثابة الى غير نهاية وهذا في الحقيقة تقدير معدومات بعضها علة لبعض في وجوده الى غير نهاية من غير أن يوجد شيء منها وكان المعدوم اذا قدر أنه معلل بعلة معدومة الى غير نهاية مع أنه لم يوجد ولم يوجد شيء منها كان باطلا وان قدر وجوده مع ذلك كان جمع بين القبيضين واذا كان تقدير معلول معدوم بعلة معدومة تفتضى وجوده ولم يوجد متمعافى بديهية العقل من جهة أنه لم يوجد من جهة أن علة ليست موجودة فكثرة هذه العلة أولى بالامتناع وتسلسلها الى غير نهاية أعظم وأعظم في الامتناع فكذلك اذا قدر ما هو معلول يمكن لا يوجد الا بمجرد وجوده وقدر أنه ليس هنالك موجود يوجد فانه وجوده يكون متمعافا فان قدر موجودا كان جمعا

والجنود معهم ولو أرادت الانصار قتل واحد منهم لعجزوا عن ذلك وقد أعاد الله الانصار من ذلك فكيف يأمر طائفة قليلة من الانصار بقتل هؤلاء الستة جميعا ولو قال هذا عمر فكيف كان يسكت هؤلاء الستة ويمكنون الانصار منهم ويحتمعون في موضع ليس فيه من ينصرهم ولو فرضنا أن الستة لم يتولوا واحد منهم لم يجب قتل أحد منهم بذلك بل يولي غيرهم وهذا عبد الله بن عمر كان دائما تعرض عليه الولايات فلا يتولى وما قتله أحد وقد عين الخلافة يوم الحكمين فتغيب عنه وما آذاه أحد قط وما سمع قط أن أحد الامتنع من الولاية فقتل على ذلك فهذا من اختلاف مقتر لا يدري ما يكتب لاشرا ولا عاده ثم نقول جوابا مريبا لا يخلو ما ان يكون عمر أمرهم هذا ولم يكن أمره فان كان الاول بطل انكاره وان كان الثاني فليس كون الرجل من أهل الجنة أو كونه وليا لله مما يمنع قتله اذا اقتضى الشرع ذلك فإنه قد ثبت في الصحاح أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم الغامدية وقال لقد تابت توبة لولا تباه صاحب مكسر لغفر له وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسه الله فهذه يشهد لها الرسول بذلك ثم لما كان الحد قد ثبت عليها أمر برجها ولو وجب على الرجل قصاص وكان من أولياء الله وتاب من قتل العمد توبة نصوحا لوجب أن يمكن أولياء المقتول منه فان شأنا وقتلوه ويكون قتله كفارة له والتعزير بالقتل اذا لم تحصل المصلحة بدونه مسألة اجتهادية كقتل الجاسوس المسلم للعلماء فيه قولان معروفان وهما قولان في مذهب أحد أجدادنا يجوز قتله وهو مذهب مالك واختيار ابن عقيل والثاني لا يجوز قتله وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي واختيار القاضي أبي يعلى وغيره وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من جاءكم وأمركم على رجل واحد يد أن يفرق جماعتكم فاقتلوه وقال في شارب الخمران ثم به في الرابعة فاقتلوه وقد تنازع العلماء في هذا الحكم هل هو منسوخ أم لا فلو قدر أن عمر أمر بقتل واحد من المهاجرين الاولين لكان ذلك منه على سبيل الاجتهاد السائغ له ولم يكن ذلك مانعا من كون ذلك الرجل في الجنة ولم يقدح لافي عدل هذا ولا في دخول هذا الجنة فكيف اذا لم يقع شيء من ذلك ثم من العجب أن الرافضة يزعمون أن الذين أمر عمر بقتلهم بتقدير رحمة هذا النقل يستحقون القتل الاعلى فان كان عمر أمر بقتلهم فلماذا ينكرون عليه ذلك ثم يقولون انه كان يحاسبهم في الولاية ويأمر بقتلهم فهذا جمع بين الضدين وان قلت كان مقصوده قتل على قتل لولا بايعوا الاعلى لم يكن ذلك يضر الولاية فانما يقتل من يخاف وقد تخلف سعد بن عباد عن بيعة أبي بكر ولم يضر بوه ولم يحبسوه فضلا عن القتل وكذلك من يقول ان عليا وبني هاشم تخلفوا عن بيعة أبي بكر ستة أشهر يقولون انهم لم يضر بواحد منهم ولا أكرهوه على البيعة فاذا لم يكره أحد على مبايعة أبي بكر التي هي عنده متعينة فكيف يأمر بقتل الناس على مبايعة عثمان وهي عنده غير متعينة وأبو بكر وعمر مدمد خلافتها ما زالوا مكرمين غاية الاكرام لعلى وسائر بني هاشم قدموا منهم على سائر الناس ويقول أبو بكر أيها الناس ارقبوا محمد في أهل بيته وأبو بكر يذهب وحده الى بيت علي وعنده بنو هاشم فيذ كر لهم فضلهم ويذكرون له فضله ويعترفون له باستحقاقه الخلافة ويعتذرون من التأخر ويبايعونه وهو عندهم وحده والا نارا المتواترة بما كان بين القوم من المحبة والائتلاف توجب كذب من نقل ما يخالف ذلك ولو أراد أبو بكر وعمر في ولايتهم ابداء على بطريق من الظروف لكانا أقدر على ذلك من صرف الامر عنه بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم فهؤلاء المفترون يزعمون أنهم ظلموه في حال كان فيها أقدر على دفع الظلم عن نفسه ومنعها من ظلمه وكانا أعجز عن ظلمه لو أراد ذلك فهلا ظلماه بعد قوتهم ومطاوعة الناس لهم ان كانا مريدين لظلمه ومن العادة المعروفة

بين النقيضين وتسلسل هذه العلولات من غير أن تنتهي الى موجود بنفسه أعظم في الامتناع لكن من توهم انها موجودات متسلسلة التمس عليه الامر وتقدير كونها موجودات متسلسلة متمنع في نفسه بل هو جمع بين النقيضين لان التقدير بأنه ليس فيها ما يوجد بنفسه ولا يوجد الا بوجود موجود واذا لم يكن فيها موجود بنفسه ولا موجود موجودا متمنع أن يكون فيها الامعدوم فتقدير وجودها جمع بين النقيضين وبيان ذلك أن كلامها هو مقتدر الى موجود يوجد فلا يوجد بنفسه وعلته لم توجد بنفسها فليس فيها موجود بنفسه وليس هنا علة موجودة بنفسها فاذا قدر في كل منها أنه موجود بغيره فذلك الغير هو بمنزلة أيضا لا وجود له من نفسه فليس هناك موجود يوجد بها الا ما يقدر منها وكل منها اذا لم يكن له من نفسه وجود فانه لا يكون موجودا لغيره بطريق الاولى والاخرى فلا له من نفسه وجود ولا إيجادا وغيره من جنسه ليس له من نفسه وجود ولا إيجادا فمن أين يكون لشيء منها وجود بلا وجود لنفسه ولا إيجادا اذا لا إيجادا فرغ الوجود وهذا الاعتراض فاسد جدا وبيان فساد من وجوه (أحدها) أن يقال هو اعتراض على قولهم مجموع العلل الممكنة يمكن لاقتصار المجموع الى الاحاد الممكنة ولا يجوز أن يكون المؤثر في المجموع

ان من تولى ولاية وهنالك من هو مرشح لها يخاف أن ينازعه أنه لا يقر حتى يدفعه عن ذلك إما
 بحبس واما بقتل سرا أو علانية كما جرت عادة الملوك فاذا كانا يعلمان أنهم ما ظالمان له وهو مظلوم
 يعرف أنه مظلوم وهو مريد للولاية فلا بد أن يخافا منه فكان ينبغي لو كان هذا حقاً أن يسعي في
 قتله أو حبسه ولو بالحيلة وهذا لو أراد له لكان أسهل عليهما من متعه ابتداء مع وجود النص ولو
 أراد أن يبره على بعض الجيوش أو أصيابه بعض أهل الجيوش أن يقتله ويسمه كان هذا ممكناً في
 الجملة دفع المتولى لمن يعرف أنه ينازعه ويقول أنه أحق بالامر منه أمر لا بد منه وذلك بأنواع من
 اهانة وابتداء وحبس وقتل وابعاد وعلى رضى الله عنه ما زال الامكرمين له غاية الا كرام بكل طريق
 مقدمين له بل ولسائر بنى هاشم على غيرهم في العطاء مقدمين له في المرتبة والحرمة والمحبة
 والمواودة والثناء والتعظيم كما يفعلان بنظرائه وفضلانه بما فضله الله عز وجل به على من ليس
 مثله ولم يعرف عنهم كلمة سوء في على قطبل ولا في أحد من بنى هاشم ومن المعلوم أن المعادة التي
 في القلب توجب ارادة الاذي لمن يعادى فاذا كان الانسان قادراً اجتمعت القدرة مع الارادة
 الجازمة وذلك بوجوب وجود المقدور فلو كانا مردين بعلى سواء لكان ذلك مما يوجب
 ظهوره لقدرتهما فكيف ولم يظهر منهما الا المحبة والمواودة وكذلك على رضى الله عنه قد تواتر
 عنه من محبتهم ما ومواالاتهم ما وتعظيمهم ما وتقديهم ما على سائر الامة ما يعلم به حاله في ذلك ولم يعرف
 عنه قط كلمة سوء في حقهم ما ولا أنه كان أحق بالامر منهما وهذا معروف عند من عرف
 الاخبار الثابتة المتواترة عند الخاصة والعامة والمنقولة بأخبار الثقات وأما من رجع الى ما ينقله
 من هو من أجهل الناس بالمنقولات وأبعد الناس عن معرفة أمور الاسلام ومن هو معروف
 باقتراء الكذب الكثير الذي لا يروج الا على البهائم ويروج كذبه على قوم لا يعرفون الاسلام اما
 قوم سكان البوادي أو رؤس الجبال أو بلد أهله من أقل الناس علماً وأكثرهم كذباً فهذا هو
 الذي يضل وهكذا الرافضة لا يتصور قط أن مذهبهم يروج على أهل مدينة كبيرة من مدائن
 المسلمين فيها أهل علم ودين وانما يروج على جهال سكنوا البوادي والجبال أو على محلة في مدينة
 أو بليدة أو طائفة يظهر للناس خلاف ما يبطنون لظهور كذبهم حتى ان القاهرة لما كانت
 مع العبيديين وكانوا يظهرون التشيع لم يتكلموا من ذلك حتى منعوا من فهمان أهل العلم
 والدين من اظهار علمهم ومع هذا فكيف كانوا خائفين من سائر مدائن المسلمين يقدم عليهم الغريب
 من البلدان البعيدة فيكتمون عنه قولهم ويدهنونونه ويتقون كخيف الملك المطاع وهذا
 لانهم أهل فرية وكذب وقد قال تعالى ان الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في
 الحياة الدنيا وكذلك نجزي المفترين قال أبو قلابه هي لكل مفتر من هذه الامة الى يوم القيامة
 وكذلك قوله أمر بقتل من خالف الاربعة وأمر بقتل من خالف الثلاثة منهم عبد الرحمن فيقال
 هذا من الكذب المفترى ولو قدر أنه فعل ذلك لم يكن عمر قد خالف الدين بل يكون قد أمر بقتل من
 يقصد الفتنة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن
 يفرق جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائناً من كان والمعروف عن عمر رضى الله عنه أنه أمر
 بقتل من أراد أن يفرق عن المسلمين ببيعة بلا مشاورة لاجل هذا الحديث وأما قتل الواحد
 المتخلف عن البيعة اذا لم تقم فتنة فلم يأمر عمر بقتل مثل هذا ولا يجوز قتل مثل هذا وكذلك
 ما ذكره من الاشارة الى قتل عثمان ومن الاشارة الى ترك ولاية علي كذب بين علي عمر فان قوله
 لئن فعلت ليقتلنك الناس اخبار عما يفعله الناس ليس فيه أمر لهم بذلك وكذلك قوله لا يولونه اياها
 اخبار عما يقع ليس فيه نهى لهم عن الولاية مع ان هذا اللفظ بهذا السياق ليس بثابت عن عمر بل

واحد من العلة الممكنة لان ذلك
 لا يكون علة لنفسه ولا لما قبله من
 العلة فامتنع أن يكون مؤثراً في
 المجموع فقال المعترض انما يلزم
 هذا أن لو كان علة المجموع علة
 لكل واحد من أجزائه فلم قلتم انه
 كذلك فيقال له أولاً نحن لانعني
 بالمجموع مجرد الهيئة الاجتماعية
 بل نعني به كل واحد من الافراد
 والهيئة الاجتماعية وحينئذ
 فتكون علة المجموع علة كل واحد
 من أجزائه وهذا معلوم بالضرورة
 فان المؤثر اذا كان مؤثراً في مجموع
 الاحاد مع الهيئة الاجتماعية فقد أثر
 في كل جزء من أجزائه فانه لو لم يؤثر في
 كل جزء من الاجزاء لجاز انتفاء ذلك
 الجزء واذا انتفى في المجموع
 والتقدير انه أثر في المجموع بحيث
 جعل المجموع موجوداً والمجموع
 هو الافراد والهيئة الاجتماعية فلو
 قدر أنه غير موجود لزم الجمع بين
 التقيضين وهو ممتنع وهذا الممتنع
 لزم من تقدير كونه مؤثراً في المجموع
 بحيث جعل المجموع موجوداً مع
 تقدير عدم بعض أجزاء المجموع
 فعلم أنه يلزم من كونه مؤثراً في
 المجموع وجود المجموع ويلزم من
 وجود المجموع أن لا ينتفى شيء من
 أجزائه فعلم أن ما استلزم ثبوت
 المجموع استلزم ثبوت كل من
 أجزائه وان لم يكن المستلزم علة
 فاعلة فكيف اذا كان المستلزم علة
 فاعلة فتبين ان ثبوت العلة الفاعلة

هو كذب عليه والله تعالى أعلم

(فصل) قال الرافضي وأما عثمان فإنه ولي أمور المسلمين من لا يصلح للولاية حتى ظهر من بعضهم الفسوق ومن بعضهم الحياة وقسم الولايات بين أقاربه وعوتب على ذلك مرارا فلم يرجع واستعمل الوليد بن عقبة حتى ظهر منه شرب الخمر وصلى بالناس وهو سكران واستعمل سعيد بن العاص على الكوفة وظهر منه ما أدى إلى أن أخرجه أهل الكوفة منها وولي عبد الله بن سعد بن أبي سرح مصر حتى ظلم من أهلها وكان به أن يستمر على ولايته سر أخلاف ما كتب إليه جهرا وأمر بقتل محمد بن أبي بكر وولي معاوية الشام فأحدث من الفتن ما أحدث وولي عامر بن عبد الله البصرة ففعل من المناسك ما فعل وولي مروان أمره وألقى إليه مقاليد أموره ودفع إليه خاتمه فحدث من ذلك قتل عثمان وحدث من الفتنة بين الأمة ما حدث وكان يؤثر أهله بالأموال الكثيرة من بيت المال حتى أنه دفع إلى أربعة نفر من قريش زوجهم بناته أربع مائة ألف دينار ودفع إلى مروان ألف ألف دينار وكان ابن مسعود يطعن عليه ويذمونه ولما حكم ضربه حتى مات وضرب عمار حتى صار به فتق وقد قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم عمار جلدة ما بين عيني تقتله الفئة الباغية لأنهم الله شفاعتي يوم القيمة وكان عمار يطعن عليه وطرده رسول الله صلى الله عليه وسلم الحاكم بن أبي العاص عم عثمان عن المدينة ومعه ابنته مروان فلم يزل هو وابنته طريدين في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فلما ولي عثمان آواه وردته إلى المدينة وجعل مروان كاتبه وصاحب تدييره مع أن الله تعالى قال لا تحذقوا بما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو أزواجهم وضربهم ضربا وجيعا مع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في حقه ما أقلت الغبراء ولا أطلت الخضراء من ذى لهجة أصدق من أبي ذر وقال إن الله أوحى إلى أنه يجب أربعة من أصحابي وأمرني بحبهم فقبل من هم يارسول الله قال سيدهم علي وسلمان والمقداد وأبوذر وضع حدود الله فلم يقتل عبيد الله بن عمر حين قتل الهرمزان مولى أمير المؤمنين بعد أسلامه وكان أمير المؤمنين يطلب عبيد الله لأقامة القصاص عليه فلحق بمعاوية وأراد أن يعطل حد الشرب في الوليد بن عقبة حتى حذمه أمير المؤمنين وقال لا يعطل حد الله وأنا حاضر وزاد الأذان الثاني يوم الجمعة وهو بدعة وصار سنة إلى الآن وخالفه المسلمون كلهم حتى قتل وعابوا أفعاله وقالوا له غبت عن بدر وهربت يوم أحد ولم تشهد بيعة الرضوان والاختبار في ذلك أكثر من أن تحصى

(الجواب) أن يقال نواب علي خانوه وعصوه أكثر مما خان عمال عثمان له وعصوه وقد صنف الناس كتابا فيمن ولي على فأخذ المال وخانه وفيمن تركه وذهب إلى معاوية وقد ولي على رضي الله عنه ز ياد بن أبي سفيان أبا عبيد الله بن زياد قاتل الحسين وولي الأشتر النخعي وولي محمد بن أبي بكر وأمثال هؤلاء ولا يشك عاقل أن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه كان خيرا من هؤلاء كلهم ومن المحجب أن الشيعة ينكرون على عثمان ما يدعون أن عليا كان أبلغ فيه من عثمان فيقولون إن عثمان ولي أقاربه من بني أمية ومعلوم أن عليا ولي أقاربه من قبل أبيه وأمه كعبد الله وعبيد الله ابني العباس فولى عبيد الله بن عباس على اليمن وولي على مكة والطائف قثم بن العباس وأما المدينة فقيل أنه ولي عليها سهل بن حنيف وقيل ثمامة بن العباس وأما البصرة فولى عليها عبد الله بن عباس وولي على مصر ربيعة بن محمد بن أبي بكر الذي ربا في حجره ثم إن الإمامية تدعي أن عليا نص على أولاده في الخلافة أو على ولده وولده على ولده الآخر وهم جرا ومن المعلوم أنه إن كان تولية الإقر بن منسكرا فتولية الخلافة العظمى أعظم من اماره بعض الاعمال وتولية

للمجموع يتضمن أن يكون علة لكل من أجزائه ولو تخيل متمم أن الواحد من الجملة علة لسائر الأجزاء والأجزاء علة للمجموع وأنه علة للمجموع والمجموع علة للأحاد فيكون ذلك الواحد علة العلة قلنا هذا لا يضر لأن علة العلة علة وكما يمنع في الواحد أن يكون علة نفسه فيجتمع أن يكون علة علة نفسه بطريق الأولى فلو كان بعض الأجزاء علة للمجموع والمجموع علة لكل من الأجزاء أو بالعكس لزم أن يكون ذلك الجزء علة علة نفسه وعلته علة علة نفسه وهو ما قبل ذلك الجزء من العلة التي قدر أنه لانهاية لها وهذا بين لا يتصوره أحد إلا يعلم امتناعه بالديهة ومن نازع فيه كان إما لعدم تصوره له وإما لعناده وحينئذ فيمكن أن يقال هذا معلوم بالديهة فالشبهة الواردة عليه من جنس شبه السوفسطائية فلا يستحق جوابا (الوجه الثاني) أن يحل ما ذكره من المعارضة وهي قوله وهذا لأن الشيء جاز أن يكون علة للمجموع من حيث هو مجموع ولا يكون علة لكل واحد من أجزائه فإن الواجب لذاته علة للمجموع الموجودات وليس علة لكل واحد من أجزائه لاستحالة كونه علة لنفسه قلنا لا نسلم أن الواجب لذاته علة للمجموع الموجودات وإنما هو علة لبعض الموجودات وهي الممكنات وأما الموجود الواجب بنفسه فلا علة له

الاولاد أقرب الى الانكار من تولية بنى العم ولهذا كان الوكيل والولى الذى لا يشتري لنفسه لا يشتري لابنه أيضا فى أحد قولى العلماء والذى دفع اليه المال يعطيه لمن شاء لا يأخذ لنفسه ولا يعطيه لولده فى أحد قولهم وكذلك تنازعوا فى خلافة هل للخليفة أن يوصى به لولده على قولين والشهادة لابنه مردودة عند كثير العلماء ولا ترد الشهادة لبنى عمه وهكذا غير ذلك من الأحكام وذلك أن النبى صلى الله عليه وسلم قال أنت ومالك لأبيك وقال ليس لواهب أن يرجع فى هبته الا الوالد فيما وهبه لولده فان قالوا ان عليا رضى الله عنه فمئل ذلك بالنهس قيل أولا نحن نعتقد ان عليا خليفة راشد وكذلك عثمان لكن قيل ان نعلم حجة كل منهم ما فمئل فلارب ان تطرق الظنون والتهم الى ما فعله على اعظم من تطرق التهم والظنون الى ما فعله عثمان واذا قال القائل لعل حجة فيما فعله قيل له وحجة عثمان فيما فعله اعظم واذا ادعى لعل العصمة ونحوهما مما يقطع عنه السنة الطاعنين كان ما يدعى لعثمان من الاجتهاد الذى يقطع السنة الطاعنين اقرب الى المعقول والمنقول فان الراضى يجيى الى أشخاص ظهر بصرى المعقول وصحح المنقول ان بعضهم ممن سيرة من بعض فيجعل الفاضل مذموما مستحقا للقدح ويجعل المفضول معصوما مستحقا للمدح كما فعلت النصارى يجيئون الى الانبياء صلوات الله عليهم وقد فضل الله بعضهم على بعض فيجعلون المفضول الها والفاضل منقوصا دون الحوار بين الذين يحبوا المسيح فيكون ذلك قلبا للحقائق وأعجب من ذلك أنهم يجعلون الحوار بين الذين ليسوا انبياء معصومين عن الخطا ويقدمون في بعض الانبياء كسليمان وغيره ومعهم ان ابراهيم ومحمدا أفضل من نفس المسيح صلوات الله وسلامه عليهم بالدلائل الكثيرة بل وكذلك موسى فكيف يجعل الذين يحبوا المسيح أفضل من ابراهيم ومحمد وهذا من الجهل والغلو الذى نهاهم الله عنه قال تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه وكذلك الراضة موصوفون بالغلو عند الامة فان فيهم من ادعى الالهية فى على وهؤلاء من النصارى وفيهم من ادعى النبوة فيه ومن أثبت نبيا بعد محمد فهو شبهه باتباع مسيئة الكذاب وأمثاله من المنتسبين الا أن عليا رضى الله عنه برئ من هذه الدعوة بخلاف من ادعى النبوة لنفسه كسليمة وأمثاله وهؤلاء الامامية يدعون ثبوت امامته بالنص وأنه كان معصوما هو وكثير من ذريته وأن القوم ظلموه وغصبوه ودعوى العصمة تضاهى المشاركة فى النبوة فان المعصوم يجب اتباعه فى كل ما يقول لا يجوز أن يخالف فى شئ وهذه خاصة الانبياء ولهذا أمرنا أن نؤمن بما أنزل الهم فقال تعالى قولوا آمنا بالله وما أنزل الينا وما أنزل الى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط وما أوتى موسى وعيسى وما أوتى النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون فأمرنا أن نقول آمنا بما أوتى النبيون وقال تعالى آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرنا لك ربنا واليد المصير وقال تعالى ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتب والنبيين فالإيمان بما جاءه النبيون مما أمرنا أن نقوله ونؤمن به وهذا مما اتفق عليه المسامون أنه يجب الإيمان بكل نبى ومن كفر بنبي واحد فهو كافر ومن سبه وجب قتله باتفاق العلماء وليس كذلك من سوى الانبياء سواء هم اولياء أو أئمة أو حكام أو علماء أو غير ذلك فن جعل بعد الرسول معصوما يجب الإيمان بكل ما يقوله فقد أعطاه معنى النبوة وان لم يعطه لفظها ويقال لهذا الفرق بين هذا وبين انبياء بنى اسرائيل الذين كانوا مأمورين باتباع شريعة التوراة وكثير من الغلاة فى المشايخ يعتقد أحدهم

وهو من الموجودات واذا كانت الموجودات منقسمة الى واجب ويمكن والواجب عليه للممكن لم يكن الواجب عليه لمجموع الموجودات بل عليه لبعضها وبعضها الاعلى له فان قيل انما قلنا الواجب عليه للمجموع من حيث هو مجموع لا لكل واحد واحد فهو عليه للهيئة الاجتماعية قيل أولا لانسلم أن المجموع له وجود يزيد على الآحاد (١)

وثالثا لانسلم أن المجموع المركب من الواجب والممكن يكون الواجب وحده عليه بل عليه الاجزاء جميعها وذلك لان المجموع متوقف على كل من الاجزاء الواجب والممكنات فالمجموع من حيث هو مجموع توقفه على كل جزء كتوقفه على الجزء الآخر اذا كان لا يوجد الا بوجود كل من الاجزاء ثم اذا كان بعض الاجزاء اعلى لبعض كان المجموع مفتقرا الى الجزء الواجب والى الجزء المفتقر الى الجزء الواجب ولا يلزم من ذلك أن يكون مجموع الواجب مقتضيا للمجموع بلا واسطة بل لولا الجزء الآخر الممكن لما حصل المجموع فبين أن الواجب لا يكون وحده عليه للمجموع من حيث هو مجموع وانما يكون عليه

(١) وقع هنا بيان باصـله سقط فيه الثانى كما هو ظاهر من قوله أولا ثم قال وثالثا كتبه صححه

لسائر الاجزاء وهو سائر الاجزاء علة
 للمجموع نعم يلزم أن يكون علة بنفسه
 للممكنات وهو بتوسط الممكنات أو
 مع الممكنات علة للمجموع من حيث
 هو مجموع ومثل هذا منتف في الاجزاء
 الممكنة فانه لا يمكن أن يكون
 علة للمجموع لان نفسه ولا بتوسط
 غيره أما الاول فلان الجزء الواجب
 اذا لم يكن وحده علة للمجموع
 فالجزء الممكن أولى ولان المجموع
 متوقف على جميع الاجزاء فلا
 يستقل به واحدها وأما الثاني
 فلان الممكن لا يكون علة لنفسه
 ولا لما قبله من العمل بالضرورة
 فان المعلول لا يكون علة لعلته واذا
 امتنع كونه علة لنفسه ولا سائر
 الاجزاء المتقدمة عليه لم يحصل به
 وحده هذه الاجزاء والمجموع
 متوقف على هذه الاجزاء فلا
 يكون شيء من الاجزاء الممكنة علة
 للمجموع لان نفسه ولا بتوسط
 معلولاته بخلاف الجزء الواجب
 فانه اذا قيل عنه إنه علة للمجموع
 بنفسه وبتوسط معلولاته كان هذا
 المعنى ممتمعا في الممكن فالمعنى
 الذي يمكن أن يجعل فيه الواجب
 علة للمجموع الذي هو واحد منه
 امتنع مثله في الممكنات فلا يتصور
 أن يكون علة للمجموع الذي هو
 واحد منه وهذا يكشف
 مافي الاعتراض من التليس
 والغلط الوجه (١) الرابع أن يقال
 لان سلم أن الواجب علة للمجموع من
 حيث هو مجموع بل الواجب علة

في شيعته نحو ذلك ويقولون الشيخ محفوظ ويا مروان باتباع الشيخ في كل ما يفعل لا يخالف في شيء
 أصلا وهو ذا من جنس غلو الرافضة والنصاري والاسمعية تدعى في أئمتها أنهم كانوا معصومين
 وأصحاب ابن تومرت الذي ادعى أنه المهدي يقولون أنه معصوم ويقولون في خطبة الجمعة الامام
 المعصوم والمهدي المعلوم ويقال انهم قتلوا بعض من أنكروا أن يكون معصوما ومعلوم أن كل
 هذه الاقوال مخالفة لدين الاسلام لا الكتاب والسنة واجماع سلف الأمة وأئمتها فان الله تعالى
 يقول أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول
 الآية فلم يأمرنا بالرد عند التنازع الا الى الله والرسول فن أثبت شخصاً معصوماً غير الرسول واجب
 رد ما تنازعوا فيه اليه لانه لا يقول عنده الا الحق كالرسول وهذا خلاف القرآن وأيضا فان
 المعصوم يجب طاعته مطلقا بلا قيد ومخالفة يستحق الوعيد والقرآن انما أثبت هذا في حق
 الرسول خاصة قال تعالى ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين
 والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا وقال ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم
 خالدين فيها أبدا فدل القرآن في غير موضع على أن من أطاع الرسول كان من أهل السعادة
 ولم يشترط في ذلك طاعة معصوم آخر ومن عصى الرسول كان من أهل الوعيد وان قدر أنه
 أطاع من ظن أنه معصوم فالرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي فرق الله به بين أهل الجنة وأهل
 النار وبين البرار والفيجار وبين الحق والباطل وبين النقي والرشاد والهدى والضلال وجعله القسم
 الذي قسم الله به عباده الى شقي وسعيد فمن اتبعه فهو السعيد ومن خالفه فهو الشقي وليست هذه
 المرتبة لغيره ولهذا اتفق أهل العلم أهل الكتاب والسنة على أن كل شخص سوى الرسول
 فانه يؤخذ من قوله ويترك الا الرسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يجب تصديقه في كل ما أخبر
 وطاعته في كل ما أمر فانه المعصوم الذين لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى وهو الذي يسأل
 الناس عنه يوم القيامة كما قال تعالى فلنستلن الذين أرسل اليهم ولنستلن المرسلين وهو الذي يتخبر
 به الناس في قبورهم فيقال لأحدهم من ربك وما دينك ومن نبينا وقال ما تقول في هذا الرجل
 الذي بعث فيكم فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فيقول هو عبد الله ورسوله جاءنا بالبينات
 والهدى فآمننا به واتبعناه ولو ذكره من الصحابة والأئمة والتابعين والعلماء
 لم ينفعه ذلك ولا يمتحن في قبره بشخص غير الرسول والمقصود هنا أن ما يعتذر به عن علي فيما
 أنكروا عليه يعتذر بأقوى منه عن عثمان فان عليا قاتل على الولاية وقتل بسبب ذلك خلق كثير
 عظيم ولم يحصل في ولايته لا قتال للكفار ولا فتح لبلادهم ولا كان المسلمون في زيادة خير وقدولى
 من أقاربه من ولاة فولاية الاقارب مشتركة ونواب عثمان كانوا أطوع من نواب علي وأبعد
 عن الشر وأما الأموال التي تأول فيها عثمان فكلما تأول على في الدماء وأمر الدماء أخطر وأعظم
 ويقال ثانيا هذا النص الذي تدعونه أنتم فيه مختلفون اختلافا يوجب العلم الضروري بانه
 ليس عندكم ما يعتمد عليه فيه بل كل قوم منكم يفترون ماشاؤا وأيضا فما هي المسلمين
 يقولون اننا علم علماء يقيناً بل ضروريا كذب هذا النص بطرق كثيرة مبسوطة في مواضعها
 ويقال ثالثا اذا كان كذلك ظهرت حجة عثمان فان عثمان يقول ان بنى أمية كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يستعملهم في حياته واستعملهم بعدهم من لايتهم بقراءة فهم أبو بكر الصديق
 رضى الله عنه وعمر رضى الله عنه ولا يعرف قبيلة من قبائل قريش فيها أعمال لرسول الله صلى
 الله عليه وسلم أكثر من بنى عبد شمس لانهم كانوا كثيرين وكان فهم شرف وسودد فاستعمل
 النبي صلى الله عليه وسلم في عزة الاسلام على أفضل الأرض مكة عتاب بن أسيد بن أبي العاص

(١) قوله الرابع لم يتقدم الاوجهان
 فانظر هل هو محرف عن الثالث أو سقط
 الثالث من الاصل كتبه مصححه

ابن أمية واستعمل على نجران ابن سفيان بن حرب بن أمية واستعمل أيضا خالد بن سعيد بن العاص على صدقات بني مدحج وعلى صنعاء اليمن فلم يزل حتى مات رسول الله صلى الله عليه وسلم واستعمل عثمان بن سعيد بن العاص على اليمن وخيبر وقرى عربية واستعمل ابيان بن سعيد بن العاص على بعض السرايا ثم استعمله على البحر فلم يزل عليها بعد العلاء بن الحضرمي حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم واستعمل الوليد بن عقبة بن أبي معيط حتى أنزل الله فيه ان جاءكم فاسق بفتنة فسيئوا ان تصيبوا فوما يجبهاله الآية فبقول عثمان ان لم يستعمل الامن استعمله النبي صلى الله عليه وسلم ومن جنسهم ومن قبيلتهم وكذلك أبو بكر وعمر بعده فقد ولي أبو بكر يزيد بن أبي سفيان بن حرب في فتوح الشام وأقره عمر ثم ولي عمر بعده أخاه معاوية وهذا النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم في استعمال هؤلاء ثابت مشهور وعنه بل متواتر عند أهل العلم ومنه متواتر عند علماء الحديث ومنه ما يعرفه العلماء منهم ولا يكره أحد منهم فكان الاحتجاج على جواز الاستعمال من بني أمية بالنص الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أظهر عند كل عاقل من دعوى كون الخلافة في واحد معين من بني هاشم بالنص لأن هذا كذب باتفاق أهل العلم بالنقل وذلك صدق باتفاق أهل العلم بالنقل وأما بنو هاشم فلم يستعمل النبي صلى الله عليه وسلم منهم الا على بن أبي طالب رضي الله عنه على اليمن وولي أيضا على اليمن معاذ بن جبل وأباموسى الاشعري وولي جعفر بن أبي طالب على قتال مؤتمرة وولي قبل جعفر زيد بن حارثة مولاه وقيل عبد الله بن رواحة فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم في الولاية زيد بن حارثة مولاه وهو من كاب على جعفر بن أبي طالب وقد روى أن العباس سأله ولاية فلم يولها ياها وليس في بني هاشم بعد على أفضل من حرة وجعفر وعميدة بن الحرب بن المطلب الذي قتل يوم بدر حمزة لم يتول شيئا قاله قتل يوم أحد شهيد رضي الله عنه وما ينقله بعض القليل وشيوخهم من سيرة حرة وبتداولونها بينهم ويذكرون له حروا وحصارات وغير ذلك فكذب من جنس ما يذكرونه الذي كروا من الغزوات المكذوبة على علي بن أبي طالب بل وعلى النبي صلى الله عليه وسلم من جنس ما يذكرونه أبو الحسن البكري صاحب تنقيلات الانوار فيما وضعه من السيرة فانه من جنس ما يقتره الكذابون من سيرة داهية والباطلين والعيارين ونحو ذلك فان معازي رسول الله صلى الله عليه وسلم معروفة مضبوطة عند أهل العلم وكانت بضعا وعشرين غزوة لكن لم يكن القتال منها الا في تسع معاز بدر وأحد والخندق وبنى المصطلق والغابة وفتح خيبر وفتح مكة وحنين والطائف وهي آخر غزوات القتال (١) لكن لما حاصر الطائف وكان بعدها غزوة تبوك وهي آخر المعازي وأكثرها عدا وأشقها على الناس وفيها أنزل الله سورة براءة لكن لم يكن فيها قتال وما يذكرونه جهال الخجاج من حصار تبوك كذب لأصل له فلم يكن بتبوك حصن ولا مقاتلة وقد أقام بها صلى الله عليه وسلم عشر بن ليلة ثم رجع الى المدينة النبوية واذا كان جعفر أفضل بنى هاشم بهد على في حياته ثم مع هذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة وهو من كاب عليه علم أن التقديم بفضيلة الايمان والتقوى وبحسب أمور آخر بحسب المصلحة لا بالنسب ولهذا قدم النبي صلى الله عليه وسلم أب بكر وعمر على أقاربه لأنه رسول الله يأمر بأمر الله ليس من الملوكة الذين يقدمون باهوائهم لأقاربهم ومواليهم وأصدقائهم وكذلك كان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما حتى قال عمر من أمر رجلا لقربة أو صداقة بينهما وهو يحد في المسلمين خيرا منه فقد

خان الله ورسوله وخان المؤمنين

(فصل) والقاعدة الكلية في هذا أن لا تعتقد أن أحدا معصوما بعد النبي صلى الله عليه

للممكنات من الاجزاء والاحاد
للجموع ومثل هذا لا يمكن أن يقال
في مجموع العلة الممكنة ولا في مجموع
الممكنات فانه لا يمكن أن يكون شيء
منها علة لسائر الاجزاء اذ كل منها
معول لا يكون علة لنفسه ولا لعله
واذا كان كل من الاجزاء معولا
والجموع معول الا حاد كان
الجموع أولى بان يكون معولا
(الوجه الخامس) أن يقال في ابطال
هذا الاعتراض نحن انما ذكرنا
هذه الحجة لاثبات أن يكون
في لوجود واجب بنفسه فاما أن
يكون في الموجودات واجب
بنفسه واما أن لا يكون فان كان
فيها واجب بنفسه حصل المقصود
وأن لم يكن فيها واجب بنفسه
بطل الاعتراض (الوجه
السادس) أن يقال الاعتراض
مبناه على أن مجموع الموجودات
له علة هو بعضها وهو الواجب فان لم
يكن في المجموع بعض واجب بطل
الاعتراض وهذا الاعتراض
مذكور على سبيل المعارضة لانا قد
ذكرنا اننا علم بالضرورة أن مجموع
العلل الممكنة اذا كان له علة كان علة
لكل منها وأن العلم بذلك ضروري
وبينه بآيات لا ريب فيه واذا تبين
أن صحة الاعتراض مستلزمة لثبوت
واجب الوجود كان واجب الوجود
ثابتا على تقدير صحة الاعتراض
وعلى تقدير فساده واذا كان ثابتا
على التقديرين تقدير النفي والاثبات
ثبت أنه ثابت في نفس الامر وهو

(١) قوله لكن لما حاصر الطائف
الخزبة كذا في الاصل ولعل في الكلام
تحريفاً وسقط آخر ركبته صححه

وسلم بل الخلفاء وغير الخلفاء يجوز عليهم الخطأ والذنوب التي تقع منهم قد يتوبون منها وقد تكفر عنهم بحسناتهم الكثيرة وقد يتولون أيضا عاصب يكفر الله عنهم ما وقد يكفر عنهم بغير ذلك فكل ما ينقل عن عثمان غايته أن يكون ذنباً أو خطأ وعثمان رضى الله عنه قد حصلت له أسباب المغفرة من وجوه كثيرة منها سابقته وإيمانه وجهاده وغير ذلك من طاعته وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم شهد له بل بشره بالجنة على بلوى أصيبه ومنها أنه تاب من عامة ما أنكره عليه وأنه ابتلى به الأعداء عظيم فكفر الله به خطاياهم وصبر حتى قتل شهيداً مظلوماً وهذا من أعظم ما يكفر الله به الخطايا وكذلك على رضى الله عنه ما تنكره الخوارج وغيرهم عليه غايته أن يكون ذنباً أو خطأ وكان قد حصلت له أسباب المغفرة من وجوه كثيرة منها سابقته وإيمانه وجهاده وغير ذلك من طاعته وشهادة النبي صلى الله عليه وسلم له بالجنة ومنها أنه تاب من أمور كثيرة أنكرت عليه وندم عليها ومنها أنه قتل مظلوماً شهيداً فهذه القاعدة تغنينا أن نجعل كل ما فعل واحد منهم هو الواجب أو المستحب من غير حاجة بنا إلى ذلك والناس المنحرفون في هذا الباب صنفان القادحون الذين يقدرحون في الشخص ما يغفره الله له والمادحون الذين يجعلون الأمور المغفورة من باب السعي المشكور فهذا يغلو في الشخص الواحد حتى يجعل سيئاته حسنات وذلك يحفو فيه حتى يجعل السيئة الواحدة منه محبطة الحسنات وقد أجمع المسلمون كلهم حتى الخوارج على أن الذنوب تسمى بالتوبة وأن منها ما يمحى بالحسنة وما يمكن أحداً أن يقول ان عثمان أو علياً أو غيرهما لم يتوبوا من ذنوبهم فهذه حجة على الخوارج الذين يكفرون عثمان وعلياً وعلى الشيعة الذين يقدرحون في عثمان وغيره وعلى الناصبة الذين يخصون علياً بالقدح ولا يرب أن عثمان رضى الله عنه تقابلت فيه طائفتان شيعته من بني أمية وغيرهم وبغضوه من الخوارج والزيدية والامامية وغيرهم لكن شيعته أقل غلوا فيه من شيعة علي فابلغنا أن أحداً منهم اعتقد فيه بخصوصه الاية ولا نبوة ولا بلغنا أن أحداً اعتقد ذلك في أبي بكر وعمر لكن قد يكون بعض من يغلو في جنس المشايخ ويعتقد فيهم الجلول والاتحاد والعصمة يقول ذلك في هؤلاء لكن لا يخصهم بذلك ولكن شيعة عثمان الذين كان فيهم انحراف عن علي كان كثير منهم يعتقد أن الله اذا استخلف خليفة يقبل منه الحسنات ويتجاوز له عن السيئات وأنه يجب طاعته في كل ما أمر به وهذا مذهب كثير من شيوخ الشيعة العثمانية وعلماؤها ولهذا المايج سليمان بن عبد الملك وتكلم مع أبي حازم في ذلك قال له أبو حازم يا أمير المؤمنين ان الله تعالى يقول يا داود انا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب وموعظة أبي حازم لسليمان معروفة ولما تولى عمر بن عبد العزيز أظهر من السنة والعدل ما كان قد خفي ثم مات فطلب يزيد بن عبد الملك أن يسير سيرته فجاء اليه عشرون شيخاً من شيوخ الشيعة العثمانية فخلقوا له بالله الذي لا اله الا هو ان الله اذا استخلف خليفة يقبل منه الحسنات ويتجاوز له عن السيئات حتى أمسك عن مثل طريقة عمر ابن عبد العزيز ولهذا كانت فيهم طاعة مطلقة لتولى أمرهم فاتهم كانوا يرون أن الله أوجب عليهم طاعة ولي أمرهم مطلقاً وان الله لا يؤاخذهم على سيئاته ولم يبلغنا أن أحداً منهم كان يعتقد فيهم أنهم معصومون بل يقولون أنهم لا يؤاخذون على ذنب كأثمهم يرون أن سيئات الولاة مكفرة بحسناتهم كما تكفر الصغار باجتناب الكبائر فهو لاء اذا كانوا لا يرون خلفاء بني أمية معاوية فن بعده مؤاخذين بذنب فكيف يقولون في عثمان مع سابقته وفضله وحسن سيرته وعمله وأنه من الخلفاء الراشدين وأما الخوارج فأولئك يكفرون عثمان وعلياً جميعاً ولم يكن لهم اختصاص بدم

عثمان وأما شيعته على فكثير منهم أو أكثرهم يذم عثمان حتى الزيدية الذين يترجون على أبي بكر وعمر فهم من يسب عثمان ويذمه وخيارهم الذي يسكت عنه فلا يترحم عليه ولا يلغنه وقد كان من شعبة عثمان من يسب عليا ويجهر بذلك على المنابر وغيرها لأجل القتال الذي كان بينهم وبينه وكان أهل السنة من جميع الطوائف تشكر ذلك عليهم وكان فيهم من يؤخر الصلاة عن وقتها فكان المتمسك بالسنة يظهر محبة علي وموالاته ويحافظ على الصلوات في مواقيتها حتى روى عمرو بن مرة الجملي وهو من خيار أهل الكوفة شيخ الثوري وغيره بعد موته فقيل له ما فعل الله بك فقال غفرت لي بحب علي بن أبي طالب ومحافظتي على الصلاة في مواقيتها وغلقت شعبة علي في الجانب الآخر حتى صاروا يصلون العصر مع الظهر دائما قبل وقتها الخاص ويصلون العشاء مع المغرب دائما قبل وقتها الخاص فيجمعون بين الصلاتين دائما في وقت الأولى وهذا خلاف المتواتر من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن الجمع إنما كان يفعله لسبب لاسيما الجمع في وقت الأولى فإن الذي تواتر عند الأئمة أنه فعله بعرفة وأما ما فعله غيرهما ففيه نزاع ولا خلاف أنه لم يكن يفعله دائما في الحضر ولا في السفر بل في حجة الوداع لم يجمع إلا بعرفة ومزدلفة ولكن روى عنه الجمع في تبوك وروى أيضا أنه جمع بالمدينة لكن نادر السبب والغالب عليه ترك الجمع فكيف يجمع بين الصلاتين دائما وأولئك إذا كانوا يؤخرون الظهر إلى وقت العصر فهو خير من تقديم العصر إلى وقت الظهر فإن جمع التأخير خير من جمع التقديم فإن الصلاة يفعلها التمام والتسبيح قضاء بعد الوقت وأما الظهر قبل الزوال فلا تصلى بحال وهكذا تجدد في غالب الأمور بدع هؤلاء أشنع من بدع أولئك ولم يكن أحد منهم يتعرض لابي بكر وعمر إلا بالمحبة والثناء والتعظيم ولا بلغنا أن أحدا منهم كفر عليا كما كفرته الخوارج الذين خرجوا عليه من أصحابه وإنما غاية من يعتدي منهم على علي رضي الله عنه أن يقول كان ظالما ويقولون لم يكن من الخلفاء وبررون عنه أشياء من المعاونة على قتل عثمان والاشارة بقتله في الباطن والرضا بقتله وكل ذلك كذب على علي رضي الله عنه وقد حلف رضي الله عنه وهو الصادق بلايين أنه لم يقتل عثمان ولا مالا على قتله بل ولا رضي بقتله وكان يلعن قتلة عثمان وأهل السنة يعلمون ذلك منه بدون قوله فهو أتقى لله من أن يعين على قتل عثمان أو يرضى بذلك فما قالت شيعته على في عثمان أعظم مما قالت شيعته عثمان في علي فإن كثيرا منهم يكفر عثمان وشيعته عثمان لم تكفر عليا ومن لم يكفره بسببه وبغضه أعظم مما كانت شيعته عثمان تبغض عليا وأهل السنة يتولون عثمان وعليا جميعا ويتبرؤون من التشيع والتفرق في الدين الذي يوجب موالاته أحدهما ومعاداة الآخر وقد استقر أمر أهل السنة على أن هؤلاء مشهود لهم بالجنة ولطمة والزبير وغيرهما ممن شهد له الرسول بالجنة كما قد بسط في موضعه وكان طائفة من السلف يقولون لا تشهد بالجنة إلا الرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وهذا قول محمد بن الحنفية والأوزاعي وطائفة أخرى من أهل الحديث كعلي بن المديني وغيره يقولون هم في الجنة ولا يقولون تشهد لهم بالجنة والصواب أن تشهد لهم بالجنة كما استقر على ذلك مذهب أهل السنة وقد ناظر أحمد بن حنبل علي بن المديني في هذه المسئلة وهذا معلوم عندنا بخبر الصادق وهذه المسئلة بسطها موضع آخر والكلام هنا فيما يذكر عنهم من أمور يراد بها الطعن عليهم فطائفة تغلو فيهم فتريد أن تجعلهم معصومين أو كالمعصومين وطائفة تريد أن تسبهم وتذمهم بأمور إن كانت صدق قافهم مغفور لهم أو هم غير مواخذين بها فإنه ما تم الأذنب أو خطأ في الاجتهاد والخطأ قدرع الله المؤاخذه به عن هذه الأمة والذنب لمغفرته عدة أسباب كانت موجودة فيهم وهما أصلان عام وخاص أما العام فإن الشخص

المدكور قلنا تقدير انتفاءه هو جزء الدليل على بطلان الاعتراض ليس هو علة بطلان الاعتراض ومن المعلوم أن انتفاء الدليل لا يوجب انتفاء المدلول عليه في نفس الأمر فإن الدليل لا يجب عكسه فلو كان انتفاؤه في نفس الأمر وحده دليلا على بطلان الاعتراض لم يلزم صحة الاعتراض بتقدير نقيض هذا الدليل فكيف إذا كان جزء دليل فإن قيل بطلان جزء الدليل يوجب بطلان الدليل فيطل ما ذكر من الدليل على فساد الاعتراض قيل لفظ جزء الدليل مجمل فإن أريد بالجزء قسم من الأقسام المقدرة كان هذا باطلا فإنه لا يلزم من بطلان قسم من الأقسام المقدرة بطلان الدليل إذا كان غيره من الأقسام صحيحا وإن أريد بجزء الدليل مقدمة من مقدماته فهذا صحيح فإنه إذا بطلت مقدمة الدليل بطل لكن مقدمة الدليل هنا صحيحة فإنها تقسيم دائري بين النفي والاثبات ومن المعلوم أن التقسيم الدائر بين النقيضين يستلزم بطلان أحد القسمين في نفس الأمر ومقدمة الدليل ليست اجتماع النقيضين فإن هذا ممنوع وإنما هي صحة التقسيم إلى النفي والاثبات والمقدمة الثانية بيان حصول المطلوب على كل من التقديرين فإذا كان التقسيم دائريا بين النفي والاثبات والمطلوب حاصل على كل منهما ثبت حصوله

الواحد يجمع فيه أسباب الثواب والعقاب عند عامة المسلمين من الصحابة والتابعين لهم بإحسان
 وأئمة المسلمين والنزاع في ذلك مع الخوارج والمعتزلة الذين يقولون ما ثم الامثاب في الآخرة
 أو معاقب ومن دخل النار لم يخرج منها لا شفاعة ولا غيرها ويقولون ان الكثرة تجتبط جميع
 الحسنات ولا يبقى مع صاحبها من الايمان شيء وقد ثبت بالنصوص المستفيضة عن النبي صلى
 الله عليه وسلم اخراج اقوام من النار بعدما تمسحوا وثبت أيضا شفاعة النبي صلى الله عليه
 وسلم لاهل الكبار من أمته والآثار بذلك متواترة عند أهل العلم بالحديث أعظم من تواتر
 الآثار بنصب السرفرة ورجم الزاني المحصن ونصب الزكاه ووجوب الشفاعة وميراث الجدة
 وأمثال ذلك ولكن هذا الاصل لا يحتاج اليه في عثمان وأمثاله من شهداه بالجنة وأن الله رضى
 عنه وأنه لا يعاقبه في الآخرة بل شهد أن العشرة في الجنة وان أهل بيعة الرضوان في الجنة وان
 أهل بدر في الجنة كما ثبت الخبر بذلك عن الصادق المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى ان هو الا
 وحى يوحى وقد دخل في الفتنة خلق من هؤلاء المشهود لهم بالجنة والذي قتل عمار بن ياسر هو أبو
 الغاوية وقد قيل انه من أهل بيعة الرضوان ذلك ان خرم فحنن شهده لعمار بالجنة ولفاتله
 ان كان من أهل بيعة الرضوان بالجنة وأما عثمان وعلى وطليحة والذين يرفههم أجل قدر من
 غيرهم ولو كان منهم ما كان فحنن لان شهد ان الواحد من هؤلاء لا يذنب بل الذي نشهده ان
 الواحد من هؤلاء اذا اذنب فان الله لا يعذبه في الآخرة ولا يدخله النار بل يدخله الجنة بلا ريب
 وعقوبة الآخرة تزول عنه إما بتوبة منسه وإما بحسناته الكثيرة وإما بصائبه المكفرة وإما بغير
 ذلك كما قد بسطناه في موضعه فان الذنوب مطلقا من جميع المؤمنين هي سبب العذاب لكن
 العقوبة بهم في الآخرة في جهنم تندفع بنحو عشرة أسباب (السبب الاول) التوبة فان
 التائب من الذنب يكن لا ذنب له والتوبة مقبولة من جميع الذنوب الكفر والفسوق والعصيان قال
 الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وقال تعالى فان تابوا وأقاموا الصلاة
 وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين وقال تعالى لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة وما من الله
 الا اله واحد وان لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم أفلا يتوبون الى الله
 ويستغفرونه والله غفور رحيم وقال ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فلهم عذاب
 جهنم ولهم عذاب الحريق قال الحسن البصرى انظر الى هذا الكرم والجود فتنوا وأولياءه
 وعذوبهم بالنار ثم هو يدعوهم الى التوبة والتوبة عامية لكل عبد مؤمن كما قال تعالى وجلها
 الانسان انه كان ظلوما جهولا ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ويتوب الله
 على المؤمنين والمؤمنات وكان الله غفورا رحيمًا وقد أخبر الله في كتابه عن توبة أنبيائه ودعائهم
 بالتوبة كقوله فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه انه هو التواب الرحيم وقول ابراهيم واسماعيل
 ربنا تقبل منا انك أنت السميع العليم ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا
 مناسكنا وتب علينا انك أنت التواب الرحيم وقال موسى أنت ولينا فاغفر لنا وارحمنا وانت
 خير الغافرين واكتب لنا في هذه الدنيا حسنة وفي الآخرة انا هدانا اليك وقوله رب انى
 ظلمت نفسي فاغفر لي فغفر له انه هو الغفور الرحيم وقوله تب اليك وأنا أول المؤمنين وكذلك
 ما ذكره في قصة داود وسليمان وغيرهما وأما المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فكثير
 مشهور وأحجابه كانوا أفضل قرون الأمة فهم أعرف القرون بالله وأشدهم له خشية
 وكانوا أقوم الناس بالتوبة في حياته وبعد مماته فنذكر ما عيب عليهم ولم يذكروا توبتهم التي
 بهارفع الله درجاتهم هم كان ظالمالمهم كما جرى من بعضهم يوم الحديبية وقد تابوا منه مع انه كان

في نفس الامر وان كان أحد القسمين
 منتفيا في نفس الامر فان المطلوب
 حاصل على التقدير الآخر
 فلا يضر انتفاء هذا التقدير وانما
 ذكرت هذه التقديرات ليتبين
 أن ما ذكره المعترض لا يقدر في
 صحة الدليل المذكور على واجب
 الوجود بل الدليل صحيح على تقدير
 النقيضين وهذا من أحسن
 الدورات في النظر والمناظرة لا بطلان
 الاعتراضات الفاسدة بمنزلة عدو
 قدم يريد بحجابه الحجج وهناعدة
 طرق يمكن أن يأتي من كل منها فاذا
 وكل بكل طريق طائفة يأخذونه
 كان من المعلوم أن الذي يصادفه
 طائفة ولكن ارسال تلك الطوائف
 ليعلم أنه منع المحذور على كل تقدير
 اذ كان من الناس من هو خائف
 أن يأتي من طريقه فيرسل اليه من
 يزيل خوفه ويوجب أمنه ويمكن
 ايراد الجواب على وجه آخر وهو أن
 يقال اما أن يقدر فساد هذا
 الاعتراض في نفس الامر واما أن
 يقدر صحته فإنه لا يخلو من أحدهما
 وذلك أنه اما أن يكون مفسدا
 للدليل المذكور على بطلان تسلسل
 المؤثرات واما أن لا يكون مبطلا
 مفسدا فان لم يكن مفسدا للدليل
 لفساده في نفسه ثبت صحة الدليل
 وهو المطلوب وان كان مفسدا للدليل
 فلا يفسده الا اذا كان متوجها حجيحا
 والا فالاعتراض الفاسد لا يفسد
 الدليل واذا كان متوجها حجيحا لزم
 ثبوت واجب الوجود فإنه لا يصح

لمن يشاء وأما التوبة فإنه قال تعالى يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله
إن الله يعفو الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم وهذه لمن تاب ولهذا قال لا تقنطوا من رحمة
الله بل توبوا إليه وقال بعدها وأنبأوا إلى ربكم وأسألوا الله من قبل أن يأتيكم العذاب ثم لا تنصرون
وأما الاستغفار بدون التوبة فهذا لا يستلزم المغفرة ولكن هو سبب من الأسباب

(السبب الثالث) الأعمال الصالحة فإن الله تعالى يقول إن الحسنات يذهبن السيئات
وقال النبي صلى الله عليه وسلم للمعاذ بن جبل بوصيه يا معاذ أتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة
الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن وفي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال الصلوات
الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان كفارات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر أخرجه
في الصحيحين وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له
ما تقدم من ذنبه وقال من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه وقال
أرايتم لو أن بياب أحدكم نهراً يغمر يغتسل فيه كل يوم خمس مرات هل كان يبقى من درنه شيء
قالوا لا قال فكذلك الصلوات الخمس يعمر الله بهن الخطايا كما يطفى الماء النار رواه الترمذي وصححه وقال تعالى بأيها الذين
آمنا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم تؤمنون بالله ورسوله وتحاهدون في سبيل الله
بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري
من تحتها الأنهار ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم وفي الصحيح يغفر للشهيد كل
شيء إلا الدين وما روي أن شهيد البحر يغفر له الدين فأسناده ضعيف والدين حتى أدى فلا بد
من استيفائه وفي الصحيح صوم يوم عرفة كفارة ستين وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة ومثل هذه
النصوص كثير وشرح هذه الأحاديث يحتاج إلى بسط كثير فإن الإنسان قد يقول إذا كفر
عنى بالصلوات الخمس فأي شيء تكفر عنى الجمعة أو رمضان وكذلك صوم يوم عرفة وعاشوراء
وبعض الناس يجيب عن هذا بأنه يكتب لهم درجات إذا لم يجد ما تكفره من السيئات فيقال
أولا العمل الذي يعمر الله به الخطايا ويكفر به السيئات هو العمل المقبول والله تعالى إنما يتقبل
من المتقين والناس لهم في هذه الآية ثلاثة أقوال طرفان ووسط فالخوارج والمعتزلة يقولون
لا يتقبل الله إلا من أتى الكبائر وعندهم صاحب الكبيرة لا يقبل منه حسنة بحال والمرجئة
يقولون من أتى الشرك والسلف والأثمة يقولون لا يتقبل إلا من أتى في ذلك العمل ففعله
كما أمر به خالصاً وجهه الله تعالى قال الفضيل بن عياض في قوله تعالى ليبلوكم أم أكرمكم أحسن
قال أخلصه وأصوبه قيل يا أبا علي ما أخلصه وأصوبه قال إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً
لم يقبل وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً وصبواً والخالص أن يكون لله
والصواب أن يكون على السنة فصاحب الكبيرة إذا أتى الله في عمل من الأعمال تقبل الله منه
ومن هو أفضل منه إذا لم يتق الله في عمل لم يقبله منه وإن تقبل منه عملاً آخر وإذا كان الله إنما
يتقبل من يعمل العمل على الوجه المأمور في السنن عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
إن العبد ليصرف عن صلواته ولم يكتب له إلا نصفها إلا ثلثها إلا ربعها حتى قال الأعمش وقال
ابن عباس ليس لك من صلواتك إلا ما عقلت منها وفي الحديث رب صائم حظه من صيامه العطش
ورب قائم حظه من قيامه السهر وكذلك الحج والجهاد وغيرهما وفي حديث معاذ بن عمرو فوعا
وهو في السنن الغزو وغزوان فغزوتني به وجه الله وبطاع فيه الأمير وتنفق فيه كرائم الأموال
ويأمر فيه الشريك ويحتجب فيه الفساد ويتق في الغلول فذلك الذي لا يعبد له شيء وغزو

فإن قيل فقد قدرتم عدم وجوب واجب
الوجود فكيف يكون موجوداً
بتقدير عدمه لما ذكرتم من الدليل
قلنا إن التقدير الممتنع قد يستلزم
أمر موجوداً واجباً واجازاً كما قد
يستلزم أمر امتنعاً لالتقدير هو
شرط مستلزم للعجزاء والملزوم يلزم من
تحققه تحقق اللازم ولا يلزم من
انتقائه انتفاء اللازم وهذا كإلوه
قيل لوجازاً أن يحدث اجتماع الضدين
لا تقتصر إلى محدث بل قد يكون
اللازم ثابتاً على تقدير النقيضين
كوجود الخالق مع كل واحد من
مخلوقاته فإنه موجود سواء كان
موجوداً أو لم يكن وحينئذ فيجوز
أن يكون التقدير الممتنع وهو
تقدير عدم الواجب يستلزم
وجوده كما يكون التقدير الممكن
فاذا قدر عدمه لزم بطلان الاعتراض
المذكور وذلك يستلزم سلامة
الدليل عن المعارض والدليل
يستلزم وجوده وإيضاً فإن تقدير
عدمه تقدير ممتنع في نفس الأمر
والتقدير الممتنع قد يستلزم أمراً
ممتنعاً فاستلزم تقدير عدمه الجمع
بين النقيضين وهو ثبوت وجوده مع
ثبوت عدمه وهذا امتنع فعمل إن
تقدير عدمه ممتنع وهو المطلوب
وعلم أنه لا بد من وجوده وإن قدر
في الأذهان عدم وجوده فتقدير
عدمه في الأذهان لا يناقض وجوده
في الخارج وقد ثبت وجوده فلا بد

لا يتقى به وجه الله ولا يطاع فيه الا مبر ولا تنفق فيه كرائم الاموال ولا يباشر فيه الشريك ولا
يحتجب فيه الفساد ولا يتقى فيه الغلول فذا لحسب صاحبه أن يرجع كفافا وقيل لبعض
السلف الحاج كثير فقال الداج كثير والحاج قليل ومثل هذا كثير فالمحو والتكفير يقع بما يتقبل
من الاعمال وأكثر الناس يقصرون في الحسنات حتى في نفس صلاتهم فالسعيد منهم من يكتب
له نصفها وهم يفعلون السيئات كثيرا فللهذا يكفر بما يقبل من الصلوات الخمس شيئا وما يقبل
من الجمعة شيئا وما يقبل من صيام رمضان شيئا آخر وكذلك سائر الاعمال وليس كل حسنة تحو
كل سيئة بل المحو يكون للصغار نارة ويكون للكبار نارة باعتبار الموازنة والنوع الواحد من
العمل قد يفعله الانسان على وجه يكمل فيه اخلاصه وعبوديته لله فيغفر الله له به كباثر كافي
الترمذي وابن ماجه وغيرهم عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
قال يصاح برجل من أمتي يوم القيامة على رأس الخلاق فينشر عليه تسعة وتسعون سجلا كل
سجل منها مد البصر فيقال هل تنكر من هذا شيئا فيقول لا يا رب فيقول لا ظم عليك فتخرج له
بطاقة قدر الكف فيها شهادة أن لا اله الا الله فيقول أين تقع هذه البطاقة مع هذه السجلات
فتوضع هذه البطاقة في كفة والسجلات في كفة فنقلت البطاقة وطاشت السجلات فهذه حال
من قالها باخلاص وصدق كما قالها هذا الشخص والافاهل الكبار الذين دخلوا النار كلهم كانوا
يقولون لا اله الا الله ولم يترجح قولهم على سيئاتهم كما ترجح قول صاحب البطاقة وكذلك في الصالحين
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه فيها العطش فوجد بئرا
فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث بأكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا
الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني فنزل البئر فلاثفه ثم أمسكه بفيه حتى رقي فسقى
الكلب فشكر الله له فغفر له وفي لفظ في الصالحين أن امرأة بغيارات كلبا في يوم جار يطيف ببي
قد أدلع لسانه من العطش فترعت له موقها فسقته به فغفر لها وفي لفظ في الصالحين أنها كانت
بغيا من بغايا بني اسرائيل وفي الصالحين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما
رجل يمشي في طريق ووجد غصن شول على الطريق فأخذه فشكر الله له فغفر له وعن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت امرأة النار في هرة ربطتها لا هي أطعمتها ولا
هي تركتها تأكل من خشاش الارض حتى ماتت فهذه سقت الكلب بايمان خالص فغفر لها والا
فليس كل بغي سقت كلبا يغفر لها وكذلك هذا الذي نحى غصن الشول عن الطريق فعلة اذ ذلك
بايمان خالص واخلاص قائم بقلبه فغفر له بذلك فان الاعمال تتفاضل بتفاضل ما في القلوب من
الايمان والاخلاص وان الرجلين ليكون مقامهما في الصف واحدا وبين صلاتهما كما بين السماء
والارض وليس كل من نحى غصن شول عن الطريق يغفر له قال الله تعالى ان ينال الله لحومها ولا
دماؤها ولكن يناله التقوى منكم فالتناس يشتركون في الهدايا والضحايا والله لا يناله الدم المهرق
ولا اللحم المأكول والمتصدق به لكن يناله تقوى القلوب وفي الاثر ان الرجلين ليكون مقامهما في
الصف واحدا وبين صلاتهما كما بين المشرق والمغرب فاذا عرف أن الاعمال الظاهرة يعظم قدرها
ويصغر قدرها بما في القلوب وما في القلوب يتفاضل لا يعرف مقادير ما في القلوب من الايمان الا الله
عرف الانسان أن ما قاله الرسول كله حق ولم يضرب بعضه ببعض وقد قال تعالى والذين يؤتون
ما آتوا وقلوبهم وجله أنهم الى ربهم راجعون وفي الترمذي وغيره عن عائشة رضي الله عنها قالت
يا رسول الله أهو الرجل يزني ويسرق ويشرب الخمر ويخاف أن يعاقب قال لا يا ابنة الصديق بل هو
الرجل يصوم ويصلي ويتصدق ويخاف أن لا يتقبل منه وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله

من وجوده على كل تقدير وهذا
وغيره يظهر الجواب عن اعتراضه
على سائر ما ذكره من التقديرات
في احتياج مجموع الممكنات الى
واجب خارج عنها ونحن نبين ذلك
قوله لا يقال بأن مجموع تلك
السلسلة يمكن وكل يمكن فهو
مقتدر الى علة خارجة عنه وذلك
المجموع مقتدر الى علة خارجة
عنه لا نقول لان سلم ان كل ممكن
فهو محتاج الى علة خارجة عنه فان
المجموع المركب من الواجب والممكن
يمكن لاقتداره الى الممكن وليس
محتاجا الى علة خارجة عنه والجواب
عن هذا أن يقال قول القائل ان كل
ممكن فهو مقتدر الى علة خارجة
عنه قضية بديهية ضرورية بعد
تصورها فان المعنى بالممكن ما لا
يوجد بنفسه بل لا بد له من موجد
مقتض سـ واء سمي فاعلا وعلة
فاعلة أو مؤثرا واذا كان كذلك
فاذا كان المجموع ممكنا لا يوجد
بنفسه لم يكن له بدم موجد
يوجد وقد علم أن المجموع لا يوجد
بنفسه اذ لو كان كذلك لكان
واجبا بنفسه ومن المعلوم بالضرورة
أن المجموع الذي هو الافراد واجتماعها
اذا لم يكن موقدا مقتضيا لبعض
المجموع أولى أن لا يكون مقتضيا
موقدا فان من المعلوم بديهة
العقول أن المجموع اذا لم يجز أن
يكون موقدا ولا مقتضيا ولا
فاعلا ولا علة فاعلة فبعضه أولى أن
لا يكون كذلك فان المجموع يدخل

فيه بعضه فاذا كان بجميع ابعاضه لا يكفي في الاقتضاء والفعل والايجاد فكيف (١٨٣) يكفي بعضه في ذلك وهذا دليل مستقل في هذا

المقام وهو أن المجموع اذا لم يكن
علة فاعلة بل هو معلول مفتقر
في بعضه أولى أن لا يكون علة فاعلة
بل معلول مفتقر فعلم ان مجموع
الممكنات اذا كان مفتقرا الى المؤثر
فكل من ابعاض المجموع أولى
بالافتقار الى المؤثر فبين أن كل ممكن
ومجموع الممكنات مفتقر الى المؤثر
وهو المطلوب والله الحمد والمنة وأما
قول المعترض لانسلم ان كل ممكن
فهو محتاج الى علة خارجة عنه فان
المجموع المركب من الواجب
والممكن يمكن لافتقاره الى الممكن
وليس محتاجا الى علة خارجة عنه
فيقال له أولا من شأن هذه الشبهة
أن لفظ المجموع فيه اجمال يراد به
نفس الهيئة الاجتماعية ويراد به
جميع الافراد ويراد به المجموع
والمجموع المركب الذي هو كل واحد
واحد من الافراد لا يفتقر الى الممكن
فان منها الواجب وهو لا يفتقر الى

عليه وسلم أنه قال لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد
أحدهم ولا نصيفه وذلك أن الايمان الذي كان في قلوبهم حين الانفاق في أول الاسلام وقلة
أهله وكثرة الصوارف عنه وضعف الدواعي اليه لا يمكن أحد أن يحصل له مثله ممن بعدهم وهذا
يعرف بعضه من ذاق الامور وعرف المحن والابتلاء الذي يحصل للناس وما يحصل للقلوب من
الاحوال المختلفة وهذا مما يعرف به أن أبابكر رضي الله عنه لم يكون أحد مثله فان اليقين
والايمان الذي كان في قلبه لا يساويه فيه أحد قال أبو بكر بن عياش ما سبقهم أبو بكر بكثرة
صلاة ولا صيام ولكن بشئ وقر في قلبه وهكذا سائر الصحابة حصل لهم بصحبته الرسول مؤمنين
به مجاهدين معه ايمان ويقين لم بشرهم فيه من بعدهم وقد ثبت في صحيح مسلم عن أبي موسى
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رفع رأسه الى السماء وكان كثيرا ما يرفع رأسه الى السماء فقال
النجوم أمنة للسماء فاذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد وأنا أمنة لأصحابي فاذا ذهبت أتى
أصحابي ما يوعدون وأصحابي أمنة لامتى فاذا ذهبت أصحابي أتى امتى ما يوعدون وفي الصحيح
عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال (١) ليأتين على الناس زمان يغزونه فثام من الناس فيقال هل
فيكم من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقال نعم فيفتح لهم وفي لفظ هل فيكم من رأى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يأتي على الناس زمان يغزونه فثام من
الناس فيقال هل فيكم من رأى من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم هذا لفظ بعض الطرق والثلاث الطبقات متفق عليها في جميع الطرق وأما
الطبقة الرابعة فهي مذكورة في بعضها وقد ثبت ثناء النبي صلى الله عليه وسلم على القرون
الثلاثة في عدة أحاديث صحيحة من حديث ابن مسعود وعمران بن حصين يقول فيها خير
القرون قري ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ويشك بعض الرواة هل ذكر بعد قرنه قرنين
أو ثلاثة والمقصود أن فضل الاعمال وثوابها ليس مجرد صورها الظاهرة بل لحقائقها التي
في القلوب والناس يتفاضلون في ذلك تفاضلا عظيما وهذا مما يحتاج به من ربح كل واحد من
الصحابة على كل واحد من بعدهم فان العلماء متفقون على أن جملة الصحابة أفضل من جملة
التابعين لكن هل يفضل كل واحد من الصحابة على كل واحد من بعدهم ويفضل معاوية على عمر
ابن عبد العزيز ذكر القاضي عياض وغيره في ذلك قولين وان الاكثرين يفضلون كل واحد من
الصحابة وهذا ما أثار عن ابن المبارك وأحمد بن حنبل وغيرهما ومن حجة هؤلاء أن أعمال
التابعين وان كانت أكثر وعدل عمر بن عبد العزيز أظهر من عدل معاوية وهو أزهى من
معاوية لكن الفضائل عند الله بحقائق الايمان الذي في القلوب وقد قال النبي صلى الله عليه
وسلم لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه قالوا فمن قد نعلم أن أعمال
بعض من بعدهم أكثر من أعمال بعضهم لكن من أين نعلم أن ما في قلبه من الايمان أعظم مما في
قلب ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم يجبر أن جبل ذهب من التابعين الذين اسلموا بعد الحديبية
لا يساوي نصف مد من السابقين ومعلوم فضل النفع المتعدى بعمر بن عبد العزيز أعطى الناس
حقوقهم وعدل فهم فلو قدر أن الذي أعطاهم ملكه وقد تصدق به عليهم لم يعدل ذلك مما أنفق
السابقون الاشياء يسيرا أو أين مثل جبل أحد ذهبا حتى ينفقه الانسان وهو لا يصير مثل نصف مد
ولهذا يقول من يقول من السلف غبار دخل في أنف معاوية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
أفضل من عمل عمر بن عبد العزيز وهذه المسئلة تحتاج الى بسط وتحقيق ليس هذا موضعه إذ
المقصود هنا أن الله سبحانه مما يحو به السيئات الحسنات وان الحسنات تتفاضل بحسب

(١) قوله ليأتين على الناس الخ في نسختي
الاصل اختلاف في هذا الحديث
والذي في صحيح مسلم يأتي على الناس
زمان يبعث منهم البعث فيقولون
انظروا هل تجدون فيكم أحدا من
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
فيوجد الرجل فيفتح لهم ثم يبعث
البعث الثاني الى أن قال ثم يبعث
البعث الثالث فيقال انظروا هل
ترونها فيهم من رأى من رأى أصحاب
الى أن قال ثم يبعث البعث الرابع
فقال الخ فهذه هي الطبقة الرابعة التي
انفرد بها بعض الطرق وبه يعلم ما هنا
من النقص كتبه معجحه

الممكن وحينئذ فيظهر الفرق بين مجموع الممكنات ومجموع الموجودات فان مجموع الممكنات وهو نفس الهيئة ممكنة وكل من الافراد ممكن والمجموع المتوقف على الممكن أولى بالامكان وأما مجموع الموجودات فليس كل منها ممكن بل منها الواجب فليس المجموع ممكنا بمعنى ان كل واحد منها ممكن فظهر الفرق وحينئذ فيقال له هذا باطل من وجوه أحدها أن يقال أنت قد قلت في الاعتراض على الدليل الاول ان الواجب لذاته علة لمجموع الموجودات وقلت هنا ان المجموع مفتقر الى الممكن فان كان معلول الواجب يجب استغناؤه عن الممكنات بطل اعتراضك الاول وضح الدليل الاول لانه حينئذ لا يكون المجموع مستغنيا بالواجب بل هو محتاج الى الممكنات فلا يكون الواجب علة للمجموع الا مع اقتضائه لجميع الممكنات فهو مع الممكنات اما المجموع واما علة المجموع ومثل هذا منتف في مجموع الممكنات فان الواحد منها لا يجوز أن يكون علة لسائرهما اذ ليس علة لنفسه ولا لعلته وعلة علة واذالم يكن في الممكنات الا ما هو معلول لم يكن فيها ما يوجب سائرهما فلم يكن فيها ما يصلح أن يكون علة للمجموع بوجه من الوجوه وان قلت ان معلول الواجب يجب استغناؤه عن الممكنات سواء اقتضاه بوسط أو بغير وسط وانه لما كان الواجب مقتضا للوسط كانت الحاجة في الحقيقة

ما في قلب صاحبها من الايمان والتقوى وحينئذ فيعرف أن من هودون الصحابة قد تكون له حسنات تعموم مثل ما يذم من أحدهم فكيف الصحابة (السبب الرابع) الدعاء للمؤمنين فان صلاة المسلمين على الميت ودعاءهم له من أسباب المغفرة وكذلك دعاؤهم واستغفارهم في غير صلاة الجنازة والصحابة ما زال المسلمون يدعون لهم (السبب الخامس) دعاء النبي صلى الله عليه وسلم واستغفاره في حياته وبعد مماته كشفاعته يوم القيامة فانهم اخص الناس بدعائه وشفاعته في حياته ومماته (السبب السادس) ما يفعل بعد الموت من عمل صالح يهدى له مثل من يتصدق عنه ويحج عنه ويصوم عنه فقد ثبت في الاحاديث الصحيحة أن ذلك يصل الى الميت وينفعه وهذا غير دعاء ولده فان ذلك من عمله قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له رواه مسلم فوله من كسبه ودعاؤه محسوب من عمله بخلاف دعاء غير الولد فانه ليس محسوباً من عمله والله ينفعه به (السبب السابع) المصائب الدنيوية التي يكفر الله بها الخطايا كافي الصحح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا غم ولا حزن ولا أدى حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياها وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل المؤمن مثل الزرع تفيثها الرياح تقويمها تارة وتيلها أخرى ومثل المسافر كمثل شجرة الارزة لا تزال ثابتة على أصلها حتى يكون المجاعفها مرة واحدة وهذا المعنى متواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة والصحابة رضوان الله عليهم كانوا يبتلون بالمصائب الخاصة والبتلوا بمصائب مشتركة كالمصائب التي حصلت في الفتن ولولم يكن الا أن كثير منهم قتلوا والاحياء أصيبوا بأهلهم وأقاربهم وهذا أصيب في ماله وهذا أصيب بجراحته وهذا أصيب بذهاب ولايته وعزته الى غير ذلك فهذه كلها مما يكفر الله بها ذنوب المؤمنين من غير الصحابة فكيف الصحابة وهذا مما لا بد منه وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سألت ربي ثلاثا فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألته أن لا يهلك امتي بسنة عامة فاعطانيها وسألته أن لا يسلمط عليهم عدو من غيرهم فبيحناهم فأعطانيها وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فنعمني وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما نزل قوله تعالى قل هو القادر على أن يبعث عليكم عدوا من فوقكم قال النبي صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك أو من تحت أرجلكم قال النبي صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك أو بلبسكم شيئا وبذيق بعضكم بأس بعض قال هذا أهون وأيسر فهذا امر لا بد منه لامة عموما والصحابة رضوا الله عنهم كانوا أقل فتنا من سائر من بعدهم فانه كلما تأخر العصر عن النبوة كثر التفرق والخلاف ولهذا لم يحدث في خلافة عثمان بدعة ظاهرة فلما قتل وتفرق الناس حدثت بدعتان متقابلتان بدعة الخوارج المكفرين لعلى وبدعة الرافضة المدعين لامامته وعصمته أو نبوته أو الاهيته ثم لما كان في آخر عصر الصحابة في اماره ابن الزبير وعبد الملك حدثت بدعة المرجئة والقدرية ثم لما كان في أول عصر التابعين في أواخر الخلافة الاموية حدثت بدعة الجهمية المعطلة والمشبهة الممثلة ولم يكن على عهد الصحابة شيء من ذلك وكذلك قتل السيف فان الناس كانوا في ولاية معاوية رضوا الله عنه متفقين يغزون العدو ويلامات معاوية قتل الحسين وحوصر ابن الزبير بمكة ثم جرت فتنة الحرة بالمدينة ثم لما مات يزيد جرت فتنة بالشام بين مروان والضحالك بمرج راهط ثم وثب المختار على ابن زياد فقتله وجرت فتنة ثم جاء مصعب بن الزبير فقتل المختار وجرت فتنة ثم ذهب عبد الملك الى مصعب فقتله وجرت فتنة وأرسل الخجاج الى ابن الزبير فحاصره مدة ثم قتله وجرت فتنة ثم لما تولى الخجاج العراق خرج عليه محمد بن الأشعث مع خلق عظيم من العراق وكانت

الامور فيقال لك على هذا التقدير فمجموع الموجودات التي فيها الواجب بنفسه ليس يفتقر الى شئ من الممكنات بل افتقاره الى الواجب وحده فبطل اعتراضك على هذا الدليل الثاني وأي الدليلين صح حصول المقصود وتلخيص هذا الجواب أن مجموع الموجودات من حيث هو مجموع ان قال هو معلول الواجب وحده أو بوسط بحيث لا يقال هو مفتقر الى غيره بطل هذا الاعتراض وهو كونه مفتقرا الى الممكن وان قال هو معلول الواجب لكون الممكن معلول الواجب وهو معلول الممكن (١٨٥) والواجب كان هذا مفسدا للاعتراض على

الدليل الاول لكون مجموع الممكنات لا يكون معلولا لواحد منها بوجه من الوجوه (الوجه الثاني) ان يقال قولك لانسلم أن كل ممكن فهو محتاج الى علة خارجة لان المجموع المركب من الواجب والممكن يمكن وليس محتاجا الى علة خارجة غلط وذلك أن لفظ الممكن فيه اجمال قد يراد بالممكن ما ليس بمتنع فيكون الواجب بنفسه ممكنا ويراد بالممكن ما ليس بموجود مع امكان وجوده فيكون ما وجد ليس بممكن بل واجب بغيره ثم ما يقبل الوجود والعدم هو المحدث عند جهور العقلاء بل جميعهم وبعضهم تناقض بفعله بعم المحدث والقديم الذي زعم أنه واجب بغيره ويراد بالممكن ما ليس له من نفسه وجود بل يكون قابلا للعدم هو وكل جزء من أجزائه وأنت قد سميت مجموع الموجود ممكنا ومرادك أن المجموع يقبل العدم ولا يقبله كل من أجزائه وهؤلاء الذين قالوا ان مجموع الممكنات أو مجموع العلل الممكنة يمكن مرادهم ان كل ما كان لا يقبل الوجود بنفسه بل يكون قابلا للعدم بنفسه وكل جزء من أجزائه قابل للعدم يفتقر الى علة خارجة

فتنة كبيرة فهذا كله بعد موت معاوية ثم جرت فتنة ابن المهلب بخراسان وقتل زيد بن علي بالكوفة وقتل خلق كثير آخرون ثم قام أبو مسلم وغيره بخراسان وجرت حروب وقتن بطول وصفها ثم علم جرافلم يكن من ملوك المسلمين ملك خبير من معاوية ولا كان الناس في زمان ملك من الملوك خيرا منهم في زمن معاوية اذا نسبت أيامه الى أيام من بعده وأما اذا نسبت الى أيام أبي بكر وعمر ظهر التفاضل وقد روى أبو بكر الأثرم ورواه ابن بطة من طريقه حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة حدثنا محمد بن مروان عن يونس عن قتادة قال لو أصبحتم في مثل عمل معاوية لقال أكثركم هذا المهدي وكذلك رواه ابن بطة باسناده الثابت من وجهين عن الأعمش عن مجاهد قال لو أدركتم معاوية لقلتم هذا المهدي ورواه الأثرم حدثنا محمد بن حواش حدثنا أبو هريرة المكتب قال كنا عند الأعمش فذكرنا عمر بن عبد العزيز وعنده فقال الأعمش فكيف لو أدركتم معاوية قالوا في حله قال لا والله بل في عدله وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي اسحق قال لما قدم معاوية بفرض للناس على أعطية أتاهم حتى انتهى الى فأعطاني ثلثمائة درهم وقال عبد الله أخبرنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو أسامة الثقفي عن أبي اسحق يعني السبيعي أنه ذكر معاوية فقال لو أدركتموه وأدركتم أيامه لقلتم كان المهدي وروى الأثرم حدثنا محمد بن العلاء عن أبي بكر بن عياش عن أبي اسحق قال ما رأيت بعده مثله يعني معاوية وقال البغوي حدثنا سويد بن سعيد حدثنا صفوان بن اسمعيل عن أبي قيس قال كان معاوية قد جعل في كل قبيل رجلا وكان رجل من بني كنانة يسمي أبا يحيى يصح كل يوم فيدور على المجالس هل ولد فيكم الليلة ولد هل حدث الليلة حدث هل نزل اليوم بكم نازل قال فيقولون نعم نزل رجل من أهل اليمن بعيماله بسمونه وعيماله فاذا فرغ من القبيل ككاهة أتى الديوان فأوقع أسماءهم في الديوان وروى محمد بن عوف الطائي حدثنا أبو المغيرة حدثنا ابن أبي عمير عن عطية بن قيس قال سمعت معاوية بن أبي سفيان يخطبنا يقول ان في بيت مالكم فضلا بعد أعطياتكم وانى قاسمه بينكم فان كان يا تينا فضل عاما قابلا فسمناه عليكم والافلا عتبة على فانه ليس بمالي وانما هو مال الله الذي أفاء عليكم وفضائل معاوية في حسن السيرة والعدل والاحسان كثيرة وفي الصحيح أن رجلا قال لابن عباس هل لك في أمير المؤمنين معاوية انه أوتر بركعة قال أصاب انه فقيه وروى البغوي في معجمه باسناده ورواه ابن بطة من وجه آخر كلاهما عن سعيد بن عبد العزيز عن اسمعيل بن عبد الله بن أبي المهاجر عن قيس بن الحرث عن الصنابحي عن أبي الدرداء قال ما رأيت أحدا أشبه صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من امامكم هذا يعني معاوية فهذه شهادة الصحابة بفقهاء ودينه والشاهد بالفقهاء ابن عباس وبحسن الصلاة أبو الدرداء وهما هما والاثار الموافقة لهذا كثيرة هذا معاوية ليس من السابقين

(٣٤ - منهاج ثالث) عنه وهذا هو المفهوم عند اطلاقهم من الممكن بنفسه المقتدر الى علة خارجة فان الممكن بنفسه لا يوجد بنفسه أي نفسه قابلة للعدم وهذا لا يكون عند وجوب بعضها فان القابل للعدم حينئذ انما هو بعض نفسه لاجلته نفسه فغلطك أو تغليطك حصل مما في لفظ الممكن بنفسه من الاجال والادلة العقلية انما يعترض على معانيها فان كنت أردت هذا سؤالا لفظيا كان قليل الفائدة وان كان سؤالا معنويا كان باطلا في نفسه والقوم لما قالوا الموجود اما ان يكون واجبا بنفسه واما ان يكون

ممكناً بنفسه جعلوا الوجوده مخصصاً في هذين القسمين أي جعلوا كل واحد واحداً من الموجودات مخصصاً في هذين القسمين وأما الجملة الجامعة لهذا وهذا فهي جامعة للقسمين ومرادهم بالممكن في أحد القسمين ما يكون كل شيء منه لا يوجد إلا بشئ منفصل عنه ومرادهم بالواجب بنفسه ما لا يفتقر إلى مبيان له بوجه من الوجوه ومن المعلوم أن الأول مفتقر إلى مقتض خارج عنه وان مجموع تلك الممكنات ممكن مفتقر إلى ما هو مفتقر إلى (١٨٦) مقتض مبيان له وأما افتقاره إلى نفسه أو جزئه فهذا لا ينافي كونه غنياً عما يباينه

وحيث أن مجموع الموجودات التي بعضها واجب وبعضها ممكن ليس هو من الممكن بهذا التفسير بل هو من الواجب لعدم افتقاره إلى مبيان وإذا قيل إن المجموع واجب بنفسه لكونه واجباً عما هو واجب بنفسه أو قيل هو واجب بنفسه وأريد بذلك أن فيه ما هو واجب بنفسه وسأره مستغن بذلك الواجب بنفسه فالمجموع واجب ببعضه والواجب ببعضه يدخل بهذا الاعتبار في الواجب بنفسه تبين مغلطة المعارض وقيل له قولك المجموع المركب من الواجب والممكن ممكن أتعني به أنه مفتقر إلى أمر مبيان أم تعني به أنه مفتقر إلى بعضه أما الأول فباطل وأما الثاني فحق ولكن إذا قيل إن مجموع الممكنات التي كل منها مفتقر إلى مبيان له هو أيضاً ممكن مفتقر إلى مبيان لهذا المجموع لم يعارض هذا مجموع الموجودات فإن مجموع الموجودات لا يصح أن يكون ممكنًا بمعنى أنه مفتقر إلى مبيان له إذ ليس في أجزاء ما هو مفتقر إلى مبيان للمجموع فإذا كان هو متوقفاً على أحاده وليس في أحاده ما هو متوقف على أمر مبيان له لم يجب أن يكون هو متوقفاً على

الأول بل قد قيل أنه من مسألة الفتح وقيل بل أسلم قبل ذلك وكان يعترف أنه ليس من فضلاء الصحابة وهذه سيرته مع عموم ولايته فإنه كان في ولايته من خراسان إلى بلاد أفر يقية بالمغرب ومن قبرص إلى اليمن ومعلوم باجماع المسلمين أنه ليس قر يبا من عثمان وعلى فضلاً عن أبي بكر وعمر فكيف يشبه غير الصحابة بهم وهل توجد سيرة أحد من الملوك مثل سيرة معاوية والمقصود أن الفتن التي بين الأمة والذنوب التي لها بعد الصحابة أكثر وأعظم ومع هذا فكيف تفرقت الذنوب موجودة لهم وأما الصحابة بجمهورهم وجمهور أفاضلهم ما دخلوا في فتنه قال عبد الله ابن الإمام أحمد حدثنا أبي حدثنا اسمعيل يعني ابن علي حدثنا أبو يعنى السخمي عن محمد بن سيرين قال هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف فاحضروها منهم مائة بل لم يبلغوا ثلاثين وهذا الإسناد أصح إسناد على وجه الأرض ومحمد بن سيرين من أروع الناس في منطقته ومراسيله من أصح المراسيل وقال عبد الله حدثنا أبي حدثنا اسمعيل حدثنا منصور بن عبد الرحمن قال قال الشعبي لم يشهد الرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غير علي وعمر وطحمة والزبير فان جاوا بخامس فانا كذاب وقال عبد الله ابن أحمد حدثنا أبي حدثنا أمية بن خالد قال قيل لشعبة أن أباشية روى عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال شهد صفين من أهل بدر سبعون رجلاً فقال كذب والله لقد ذكرت الحكم بذلك وذاكرناه (١) في بيته فإوجدناه شهد صفين من أهل بدر غير خزيمة بن ثابت (قلت) هذا الذي يدل على قلة من حضرها وقد قيل أنه حضرها سهل بن حنيف وأبو أيوب وكلام ابن سيرين متقارب فإيكا ديد كرمائة واحد وقد روى ابن بطه عن بكير بن الأشج قال أما إن رجلاً من أهل بدر لم يوافقهم بعد قتل عثمان فلم يخرجوا إلى قبورهم (السبب الثامن) ما يتلى به المؤمن في قبره من الضغطة وقتنة الملوكين (السبب التاسع) ما يحصل له في الآخرة من كرب أهوال يوم القيامة (السبب العاشر) ما ثبت في الصحيحين أن المؤمنين إذا عبروا الصراط وقفوا على فطرة بين الجنة والنار فيقتض لبعضهم من بعض فإذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة فهذه الأسباب لا تفوت كلها من المؤمنين إلا القليل فكيف بالصحابة رضوان الله عليهم الذين هم خير قرون الأمة وهذا في الذنوب المحققة فكيف بما يكذب عليهم فكيف بما يحجل من سيئاتهم وهو من حسناتهم وهذا كما ثبت في الصحيح أن رجلاً أراد أن يطعن في عثمان عند ابن عمر فقال أنه قد فر يوم أحد ولم يشهد بدر ولم يشهد بيعة الرضوان فقال ابن عمر أما يوم أحد فقد عفا الله عنه وفي لفظ فر يوم أحد فغفا الله عنه وأذنب عند كذبنا فلم تعفوا عنه وأما يوم بدر فإن النبي صلى الله عليه وسلم استخلفه على ابنته وضرب له بسهمه وأما بيعة الرضوان فأتمها كانت بسبب عثمان فإن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه إلى مكة وباع عنه بيده

أمر مبيان له وإيضاً في المعلوم بالضرورة أن مجموع الموجودات لا يتوقف على أمر مبيان له إذ المبيان لمجموع الموجودات ليس بوجود مجموع الموجودات لا يكون معلولاً لغير موجود بخلاف مجموع الممكنات فإنه يكون معلولاً لغير ممكن فكيف يقاس أحدهما بالآخر كما كيف يعارض هذا وهذا يقال إذا كان مجموع الموجودات لا يفتقر إلى أمر خارج عنه ليس بوجوده فكذلك يجوز أن يكون مجموع الممكنات لا يفتقر إلى أمر خارج عنها ليس بممكن وهل هذا إلا بمنزلة من قال إذا كان مجموع الموجودات (١) قوله في بيته في نسخة أخرى في ثلاثة وانظر وحرر كتبه معجده

لا تقتصر في وجودها الى ما ليس بموجود فمجموع المعدومات لا تقتصر في وجودها الى ما ليس بمعدوم وهل هذا الا مجرد مقايضة لفظية مع
فرط التباين في المعنى وهل يقول عاقل ان الموجود الواجب بنفسه والموجود الذي يجب بغيره اذا لم يتنجح الى معدوم فالمعدوم الذي لم
يجب بنفسه ولا بغيره يكون موجودا بامر معدوم والممكن ليس له من نفسه وجود بل لا وجود له الا من غيره سواء قيل ان عدمه لا يقتصر
الى علة أو قيل ان عدمه لعدم مقتضيه فمجموع الممكنات التي ليس فيها (١٨٧) ما وجوده بنفسه لا تكون الامعدومة

وكل منها لا يكون موجودا الا اذا
كان وجوده بغيره سواء سمي هو
معلولا لغيره أو مفعولا لغيره (١) كيف
تكون موجودة بغيرها ونكتة
هذا الجواب أن لفظ الممكن يراد به
الممكن بالامكان الذي يوصف به
الممكنات المفترقة الى مقتض مبان
فيلزم أن لا يكون لها ولا شيء منها
وجود بوجه من الوجوه الا من
المبان وأما الامكان الذي وصفه
مجموع الموجودات فعناه أن ذلك
المجموع لم يجب الا بوجود ما هو
داخل فيه فبعض ذلك المجموع
واجب بنفسه فلا يكون ذلك
المجموع مفترقا الى مبان له ويتضح
هذا بالوجه الثالث وهو أن نقول
ابتداء كل موجود فاما أن يكون
وجوده بأمر مبان له واما أن لا يكون
وجوده بأمر مبان له وكل ما كان
وجوده بأمر مبان له لا يكون
موجودا الا بوجود ما يباينه ومجموع
الممكنات لا توجد الا بمبان لها فلا
يوجد شيء منها الا بمبان لها وبعضها
ليس بمبان لها فلا يوجد بعضها
بخلاف مجموع الموجودات فانها
لا تقتصر الى مبان لها وانما تقتصر
الى بعضها وحينئذ فاذا صيغت اللمحة
على هذا الوجه تبين أنه لا بد من

وبد النبي صلى الله عليه وسلم خير من يد عثمان فقد أجاب ابن عمر بان ما تجعلونه عيبا ما كان منه
عيبا فقد عفا الله عنه والباقي ليس بعيب بل هو من الحسنات وهكذا عامة ما يعاب به الصحابة هو
اما حسنة واما مفعولة وحينئذ فنقول الرافضي ان عثمان ولي من لا يصلح للولاية اما أن يكون
هذا باطلا ولم يول الا من يصلح واما أن يكون ولي من لا يصلح في نفس الامر لكنه كان مجتهدا
في ذلك فظن أنه يصلح فأخطأ ظنه وهذا لا يقدح فيه وهذا الوليد بن عقبة الذي أنكر عليه ولايته
قد اشتهر في التفسير والحديث والسير أن النبي صلى الله عليه وسلم وولاه على صدقات ناس من
العرب فلما قرب منهم خرجوا اليه فظن أنهم يحاربونه فأرسل الى النبي صلى الله عليه وسلم يذكر
محاربتهم له فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يرسل اليهم جيشا فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا
ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين فاذا كان حال
هذا خفي على النبي صلى الله عليه وسلم فكيف لا يخفى على عثمان واذا قيل ان عثمان وولاه بعد
ذلك فيقال باب التوبة مفتوح وقد كان عبد الله من سعد بن أبي سرح ارتد عن الاسلام ثم جاء
نائباً وقيل النبي صلى الله عليه وسلم اسلامه وتوبته بعد أن كان أهدر دمه وعلى رضى الله
عنه تبين له من عماله ما لم يكن يظنه فيهم فهذا لا يقدح في عثمان ولا غيره وغاية ما يقال ان عثمان
ولي من يعلم أن غيره أصلح منه وهذا من موارد الاجتهاد أو يقال ان محبته لا قاربه ميلته اليهم حتى
صار يظنهم أحق من غيرهم أو ان ما فعله كان ذنباً وتقدم أن ذنبه لا يعاقب عليه في الآخرة وقوله
حتى ظهر من بعضهم الفسق ومن بعضهم الخيانة فيقال ظهور ذلك بعد الولاية لا يدل على توبته
كان ثابتاً حين الولاية ولا على أن المولى علم ذلك وعثمان رضى الله عنه لم يعلم أن الوليد بن عقبة
شرب الخمر طلبه وأقام عليه الحد وكان يعزل من يراه مستحقاً للعزل ويقسم الحد على من يراه
مستحقاً لاقامة الحد عليه وأما قوله وقسم المال بين أقاربه فهذا ما عاتبه أن يكون ذنباً لا يعاقب
عليه في الآخرة فكيف اذا كان من موارد الاجتهاد فان الناس تنازعوا فيما كان للنبي صلى الله
عليه وسلم في حياته هل يستحقه ولي الامر بعده على قولين وكذلك تنازعوا في ولي اليتيم هل له أن
يأخذ من مال اليتيم اذا كان غنياً أجرته مع غناه والترك أفضل أو الترك واجب على قولين ومن
جوز الأخذ من مال اليتيم مع الغنى جوز له العامل على بيت مال المسلمين وجوز له القاضي وغيره
من الولاة ومن قال لا يجوز ذلك من مال اليتيم فهم من يجوزونه من مال بيت المال كما يجوز للعامل
على الزكاة الأخذ مع الغنى فان العامل على الزكاة يجوز له أخذ جعالتة مع غناه وولي اليتيم
قد قال تعالى فيه ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف وأيضا فقد ذهب
بعض الفقهاء الى أن سهم ذوى القربى هو لقرابة الامام كما قاله الحسن وأبو ثور وأن النبي صلى
الله عليه وسلم كان يعطى أقاربه بحكم الولاية وسقط حق ذوى القربى بعمته كما يقول ذلك كثير من

موجود مبان للممكنات خارج عنها وهو المطلوب وأن مجموع الموجودات لا بد لها من موجود هو بعضها فوجد به مجموعها وحينئذ فلزم
ثبوت واجب الوجود على التقديرين فكان ما ذكره من الاعتراض دليلاً على اثبات واجب الوجود لا على نفيه (فصل) واعلم أن
هؤلاء غلطوا في معنى واجب الوجود وفيما يقتضيه الدليل من ذلك حتى صاروا في طرفي نقض فتارة يثبتونه ويحذفونه عن الصفات
حتى يجعلوه وجوداً مطلقاً ثم يقولون هو الوجود الذي في الموجودات فيجعلون وجود كل ممكن وحادث هو الوجود الواجب بنفسه كما

(١) قوله كيف تكون موجودة بغيرها كذا في الاصل وفي العبارة ما يحتاج الى تأمل كتبه

يفعل ذلك محققه صوفيتهم كإبن عربي وابن سبعين والقبرنوي والتمسائي وأمثالهم وتارة يشككون في نفس الوجود الواجب ويقدر أن يكون كل موجود ممكن بنفسه لا فاعل له وان مجموع الوجود ليس فيه واجب بنفسه بل هذا معلول مفعول وهذا معلول مفعول وليس في الوجود إلا ما هو معلول مفعول فلا يكون في الوجود ما هو فاعل مستغن عن غيره فتارة يجعلون كل موجود واجباً بنفسه وتارة يجعلون كل موجود ممكن بنفسه ومعلوم بضرورة العقل بطلان كل من القسمين وان من الموجودات ما هو حادث كان تارة

العلماء كإبن حنيفة وغيره ثم لما سقط حقه بموته فحقه الساقط قيل انه يصرف في الكراع والسلاح والمصالح كما كان يفعل أبو بكر وعمر وقيل هولاء ولي الامر بعده وقيل ان هذا مما تأوله عثمان ونقل عن عثمان رضي الله عنه نفسه أنه ذكر هذا وأنه يأخذ بعمله وان ذلك جائز وان كان ما فعله أبو بكر وعمر أفضل فكان له الأخذ بهذا وهذا وكان يعطى أقرباءه مما يختص به فكان يعطهم لكونهم ذوى قرى الإمام على قول من يقول ذلك وبالجملة فعامته من تولى الامر بعد عمر كان يخص بعض أقرابه إما بولاية وإما بعمل وعلى أقرابه أيضاً وأما قوله استعمل الوليد بن عقبة حتى ظهر منه شرب الخمر وصلى بالناس وهو سكران فيقال لاجرم طلبه وأقام عليه الحد بعشده من علي بن أبي طالب وقال لعلي قم فاضربه فأمر على الحسن بضربه فامتنع وقال لعبد الله بن جعفر قم فاضربه فاضربه أربعين ثم قال أمسك ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين وأبو بكر أربعين وعمر عشرين وكل سنة وهذا أحب الي رواه مسلم وغيره فاذا أقام الحد برأى على وأمره فقد فعل الواجب وكذلك قوله انه استعمل سعيد بن العاص على الكوفة وظهر منه ما أدى الي أن أخرجه أهل الكوفة منها فيقال مجرد اخراج أهل الكوفة لا يدل على ذنب يوجب ذلك فان القوم كانوا يقومون على كل وال قد قاموا على سعد بن أبي وقاص وهو الذي فتح البلاد وكسر جنود كسرى وهو أحد أهل الشورى ولم يتول عليهم نائب مثله وقد شكوا غيره مثل عمار بن ياسر (١) وسعد بن أبي وقاص والمغيرة بن شعبة وغيرهم ودعا عليهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال اللهم انهم قلب بسوا على فليس عليهم واذا قدر أنه أذنب ذنباً مجرد ذلك لا يوجب أن يكون عثمان راضياً بذنبه ونواب على قد أذنبوا ذنوباً كثيرة وانما يكون الامام مذنباً اذا ترك ما يجب عليه من اقامة حد أو استيفاء حق أو اعتداء ونحو ذلك واذا قدر أن هنالك ذنباً فقد علم الكلام فيه وأما قوله وولي عبد الله بن سعد بن أبي سرح مضر حتى تظلم منه أهلها وكتبه أن يستمر على ولايته سراخلاف ما كتب اليه جهراً والجواب أن هذا كذب على عثمان وقد حلف عثمان أنه لم يكتب شيئاً من ذلك وهو الصادق البار بلايين وغاية ما قيل ان مروان كتب بغير علم وانهم طلبوا أن يسلم اليهم مروان ليقتلوه فامتنع فان كان قتل مروان لا يجوز فقد فعل الواجب وان كان يجوز ولا يجب فقد فعل الجائر وان كان قتله واجباً فذا من موارد الاجتهاد فإنه لم يثبت لمروان ذنب يوجب قتله شرعاً فان مجرد التزوير لا يوجب القتل وبتقدير أن يكون ترك الواجب فقد قدمنا الجواب العام وأما قوله أمر بقتل محمد بن أبي بكر فهذا من الكذب المعلوم على عثمان وكل ذي علم بحال عثمان وانصاف له يعلم أنه لم يكن ممن يأمر بقتل محمد بن أبي بكر ولا أمثاله ولا عرف منه قط أنه قتل أحداً من هذا الضرب وقد سعى في قتله ودخل عليه محمد بن زبير وهو لا يأمر بقتلهم دفعا عن نفسه فكيف يبتدى بقتل معصوم الدم

موجودات وتارة معدوما وهذا لا يكون واجبا بنفسه وهذا لا بدله من موجود واجب بنفسه ومن غلطهم في مسمى واجب الوجود أنهم لم يعرفوا ما هو الذي قام عليه الدليل والذي قام عليه الدليل أنه لا بد من واجب بنفسه لا يحتاج الى شئ مبين له فلا يكون وجوده مستفاداً من أمر مبين له بل وجوده بنفسه وكون وجوده بنفسه لا ينقضي أن يكون موجوداً بنفسه وأن يكون ما دخل في مسمى نفسه من صفاته لازماً له والدليل دل على أنه لا بد للممكنات من أمر خارج عنها يكون موجوداً بنفسه فلا يكون وجوده باهر خارج عنه وحينئذ فانصافه بصفاته سواء سمى ذلك تركيباً أو لم يسم لا يمنع أن يكون واجبا بنفسه لا يقتصر الى أمر خارج عنه ولهذا كانت صفاته واجبة الوجود بهذا الاعتبار وان لزم من ذلك تعدد مسمى واجب الوجود بهذا المعنى بخلاف ما اذا عني به أنه الموجود الفاعل للممكنات فان هذا واحد سبحانه لا شريك له وأما اذا عني به الموجود بنفسه القائم بنفسه فالصفات اللازمة يكون ممكنة لكن هذا يقتضي أن تكون

في الممكنات ما هو قديم أزلي وهذا باطل كما بسطنا في موضع آخر (الوجه الثالث) أن يقال قولك المجموع المركب وان من الواجب والممكن ممكن ممنوع بان يقال ليس المجموع الا الافراد الموجودة في الخارج والمجموع هو جميع تلك الافراد وتلك الافراد بعضها واجب وبعضها ممكن والجميع ليس هو صفة ثبوتية قائمة بالافراد وانما هو أمر نسبي اضافي كالعدد الموجود في الخارج فليست قوله وسعد بن أبي وقاص كذا في الاصل وانظره مع الضمير في قوله وقد شكوا غيره فإنه يرجع الى سعد المذكور كتبه صححه (١)

جملة غير آحاده المعينة ومعلوم أن الجملة ليست هي كل واحد من الآحاد بعينه لكن هي الآحاد جميعها فالآحاد جميعها هي الجملة والمجموع وهذا الحقيقة له غير الآحاد والآحاد بعضها واجب وبعضها ممكن بين ذلك أنه قد قال بعد هذا إن جملة الأمور التي يتوقف عليها الواجب والممكن ليس داخل في المجموع لتوقفه على كل جزء منها ولا خارج عنه فهي نفس المجموع فان قال بل المجموع هو الهيئة الاجتماعية الحاصلة باجتماع الواجب والممكن وتلك ممكنة لتوقفها على غيرها قيل تلك النسبة ليست أعيانا قائمة بانفسها ولا صفات ثبوتية قائمة بالاعتيان بل أمر نسبي اضافي سواء كانت نسبة عدمية أو ثبوتية اذ قيل (١٨٩) هي ممكنة لم يضر فان الواجب الذي هو واحد من المجموع موجب لسائر

الممكنات وتلك النسبة من الممكنات ولا يكون جزءا للمجموع موجبا للمجموع بمعنى أنه موجب لكل واحد من الأفراد فان هذا يقتضي أن يكون موجبا لنفسه وهو ممنوع بل يعني أنه موجب لمساواة والهيئة الاجتماعية أو يقال هو موجب لمساواة والهيئة الاجتماعية ان كانت ثبوتية فهي ممكنة من جملة الممكنات التي هي سواء وان كانت عدمية فالامر ظاهر (الوجه الرابع) أن يقال مجموع الموجودات اما أن يكون فيها واجب بنفسه واما أن لا يكون أي اما أن يقدر ذلك واما أن لا يقدر فان قدرتها واجب بنفسه ثبت وجود الواجب بنفسه وهو المطلوب وان لم يقدر ذلك بطلت هذه الحجة وقد تقدم تقرير هذا الكلام وأما الدليل الثالث على ابطال التسلسل وهو قولهم ان جملة ما يقتدر اليه المجموع اما أن يكون نفس المجموع أو داخل فيه أو خارجا عنه والأول محال والا لكان الشيء علة لنفسه والثاني محال والانسكان بعض أجزائه كافيافي المجموع والثالث حق فقد اعترض عليه بقوله قلنا ان أردتم جملة ما يقتدر اليه المجموع جملة الأمور التي يصدق على كل واحد منها أنه مفتقر اليه فلم قلتم بأنه لا يجوز أن يكون هو نفس المجموع والذي يدل عليه أن جملة الأمور التي يفتقر اليه الواجب والممكن ليس داخل في المجموع لتوقفه على كل جزء منه ولا خارجا عنه فهو نفس المجموع وان أردتم العلة الفاعلية فلم قلتم انه يلزم أن يكون بعض الاجزاء كافيافي المجموع والجواب عنه من وجوه أحدها أن نقول العلم يكون مجموع العولوات الممكنة معلولا مكنيا أمر معلوم بالاضطرار فان المجموع مفتقر الى العولوات الممكنة والمفتقر الى المعول أولي أن يكون

وان ثبت أن عثمان أمر بقتل محمد بن أبي بكر لم يظعن على عثمان بل عثمان ان كان أمر بقتل محمد بن أبي بكر أولى بالطاعة من طلب قتل مروان لان عثمان امام هدى وخليفة راشد يجب عليه سياسة رعيته وقتل من لا يدفع شره الا بقتله وأما الذين طلبوا قتل مروان فقوم خوارج مفسدون في الارض ليس لهم قتل أحد ولا إقامة حد وغايتهم أن يكونوا ظالموا في بعض الأمور وليس لكل مظلوم أن يقتل بيده كل من ظلمه بل ولا يقيم الحد وليس مروان أولى بالفتنة والشمر من محمد بن أبي بكر ولا هو أشهر بالعلم والدين منه بل أخرج أهل الصحاح عدة أحاديث عن مروان وله قول مع أهل الفتيا واختلف في صحبته ومحمد بن أبي بكر ليس بهذه المنزلة عند الناس ولم يدرك من حياة النبي صلى الله عليه وسلم الا أشهر اقليلة من ذى القعدة الى أول شهر ربيع الاول فانه ولد بالشجرة لخمس بقين من ذى القعدة عام حجة الوداع ومروان من أقران ابن الزبير فهو قد أدرك حياة النبي صلى الله عليه وسلم ويمكن أنه راه عام فتح مكة أو عام حجة الوداع والذين قالوا لم ير النبي صلى الله عليه وسلم قالوا ان أباه كان بالطائف فبات النبي صلى الله عليه وسلم وأبوه بالطائف وهو مع أبيه ومن الناس من يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم نفي أباه الى الطائف وكثير من أهل العلم ينكر ذلك ويقول انه ذهب باختياره وان نفيه ليس له اسناد وهذا انما يكون بعد فتح مكة فقد كان أبوه بمكة مع سائر الطلقاء وكان هو قد قارب سن التمييز وأيضا فقد يكون أبوه جمع الناس فراه في حجة الوداع ولعله قدم الى المدينة فلا يمكن الجزم بنفي رؤيته للنبي صلى الله عليه وسلم وأما أقرانه كالمسور بن مخرمة وعبد الله بن الزبير فهؤلاء كانوا بالمدينة وقد ثبت أنهم سمعوا من النبي صلى الله عليه وسلم وأما قوله ولي معاوية الشام فاحداث من الفتن ما أحدثته فالجواب أن معاوية انما ولاة عمر بن الخطاب رضى الله عنه لمات أخوه يزيد بن أبي سفيان ولاة عمر مكان أخيه واستمر في ولاية عثمان وزاده عثمان في الولاية وكانت سيرة معاوية مع رعيته من خيار سير الولاة وكان رعيته يحبونه وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ويصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم وانما طهر الاحداث من معاوية في الفتنة لما قتل عثمان ولما قتل عثمان كانت الفتنة شاملة لا كثر الناس لم يخص بها معاوية بل كان معاوية أطلب للسلامة من كثير منهم وأبعد من الشر من كثير منهم ومعاوية كان خيرا من الاشر الخبي ومن محمد بن أبي بكر ومن عبيد الله بن عمر بن الخطاب ومن أبي الأعور السلمي ومن هاشم بن هاشم بن هاشم المرقال ومن الأشعث بن قيس الكندي ومن بسر بن أبي أرطاة وغير هؤلاء من الذين كانوا معه ومع علي بن أبي طالب رضى الله عنهما * وأما قوله وولى عبد الله بن عامر البصرة ففعل من المناكير ما فعل فالجواب أن عبد الله بن عامر له من الحسنات والمجبة في

ما يقتدر اليه المجموع جملة الأمور التي يصدق على كل واحد منها أنه مفتقر اليه فلم قلتم بأنه لا يجوز أن يكون هو نفس المجموع والذي يدل عليه أن جملة الأمور التي يفتقر اليه الواجب والممكن ليس داخل في المجموع لتوقفه على كل جزء منه ولا خارجا عنه فهو نفس المجموع وان أردتم العلة الفاعلية فلم قلتم انه يلزم أن يكون بعض الاجزاء كافيافي المجموع والجواب عنه من وجوه أحدها أن نقول العلم يكون مجموع العولوات الممكنة معلولا مكنيا أمر معلوم بالاضطرار فان المجموع مفتقر الى المعولوات الممكنة والمفتقر الى المعول أولي أن يكون

معلولاً وحينئذ فإما ورده من القدر في تلك الحجة لا يضر إذ كان قد حاق الضروريات فهو من جنس شبه السوفسطائية (الوجه الثاني) أن مجموع المعلولات الممكنة إما أن يكون واجباً بنفسه وإما أن يكون ممكناً وإذا كان ممكناً فالمتضى له إما نفسه أو جزؤه أو أمر خارج عنه أما كون مجموع المعلولات الممكنات واجباً بنفسه فهو معلوم الفساد بالضرورة لأن المجموع إما كل واحد أو أحد من الأفراد وإما الهيئة الاجتماعية وإما مجموعهما وكل ذلك ممكن فإذا (١٩٠) ليس الأفراد ممكنة وكل منها معلول ولو قدر ما لا غاية له والمعلول من حيث هو

معلول لا بد له من علة فكل منها لا بد له من علة وتعاقب معلولات لا تنهاى لا يمنع أن يكون كل منها محتاجاً إلى العلة فإذا لم يكن ثم مجموع الالهة الآحاد التي كل منها معلول محتاج لزم أن لا يكون في الوجود إلا ما هو معلول محتاج ومن المعلوم بالضرورة أن المعلول المحتاج لا يوجد بنفسه فعلى هذا التقدير لا يكون في الوجود ما يوجد بنفسه وما لا يوجد بنفسه لا يوجد إلا بموجود والموجود إذا لم يكن موجوداً بنفسه كان مما لا يوجد بنفسه فلا يوجد فيلزم أن لا يوجد شيء وقد وجدت الموجودات فيلزم الجمع بين التقيضين وهو أن لا يكون شيء من الموجودات موجوداً إذا قدر أنه ليس فيها شيء موجود بنفسه وهي كلها موجودة فلا بد من غير موجود بنفسه فيكون الموجود موجوداً بنفسه غير موجود بنفسه وهو جمع بين التقيضين (الوجه الثالث) أن يقال: أ، ذبا جملة ما يفتقر إليه المجموع العلة الفاعلة فإن الكلام إنما هو في اثبات الفاعل لمجموع الممكنات ليس هو فيما هو أعم من ذلك قوله إن أردت العلة الفاعلة التامة فلم قلت إنه يستلزم أن يكون بعض

قلوب الناس ما لا ينكر وإذا فعل منكراً فذنبه عليه فن قال إن عثمان رضى بالمنكر الذي فعله * وأما قوله وولى مروان أمره وألقى إليه مقاليد أموره ودفع إليه خاتمه وحدث من ذلك قتل عثمان وحدث من الفتنة بين الامة ما حدث فالجواب أن قتل عثمان والفتنة لم يكن سببها مروان وحده بل اجتمعت أمور متعددة من جلها أمور تنكر من مروان وعثمان رضى الله عنه كالقد كبر وكانوا يفعلون أشياء لا يعلمون بها فلم يكن أمر الهم بالأمور التي أنكروا عليها بل كان يأمر بإبعادهم وعزلهم فتارة يفعل ذلك وتارة لا يفعل ذلك وتقدم الجواب العام ولما قدم المفسدون الذين أرادوا قتل عثمان وشكوا أموراً أزالها كلها عثمان حتى إنه أجابهم إلى عزل من يريدون عزله وإلى أن مفااتيح بيت المال تعطى لمن يرتضونه وأنه لا يعطى أحداً من المال إلا بمشورة الصحابة ورضاهم ولم يبق لهم طلب ولهذا قالت عائشة مصصمته كيمص الثوب ثم عمدت إليه فقتلته وقد قيل أنه زور عليه كتاب بقتلهم وأنهم أخذوه في الطريق فأنكر عثمان الكتاب وهو الصادق وأنهم اتهموا به مروان وطلبوا تسليمه اليهم فلم يسلمه وهذا بتقدير أن يكون صحيحاً لا يبيح شيئاً مما فعلوه بعثمان وغايته أن يكون مروان قد أذنب في إرادته قتلهم ولكن لم يتم غرضه ومن سعى في قتل إنسان ولم يقتله لم يجب قتله فما كان يجب قتل مروان بمثل هذا نعم ينبغي الاحتراز من يفعل مثل هذا وتأخيره وتأديبه ونحو ذلك أما الدم فامر عظيم * وأما قوله وكان يؤثر أهله بالاموال الكثيرة من بيت المال حتى أنه دفع إلى أربعة نفر من قريش زوجه بنته أربع مائة ألف دينار ودفع إلى مروان ألف ألف دينار فالجواب أولاً أن يقال أين النقل الثابت بهذا نعم كان يعطى أقاربه عطاء كثيراً ويعطى غيراً فأقاربه أيضاً وكان محسناً إلى جميع المسلمين وأما هذا القدر الكثير فيحتاج إلى نقل ثابت ثم يقال ثانياً هذا من الكذب البين فإنه لا عثمان ولا غيره من الخلفاء الراشدين أعطوا أحداً ما يقارب هذا المبلغ ومن المعلوم أن معاوية كان يعطى من يتألفه أكثر من عثمان ومع هذا فغاية ما أعطى الحسن بن علي مائة ألف أو ثلثمائة ألف درهم وذكروا أنه لم يعط أحداً قدر هذا فقط نعم كان عثمان يعطى بعض أقاربه ما يعطى من العطاء الذي أنكروا عليه وقد تقدم تأويله في ذلك والجواب العام بأن علي ذلك فإنه كان له تأويلان في إعطائهم كلاهما مذهب طائفة من الفقهاء أحدهما أنه ما أطمع الله نبي طعمة إلا كانت طعمة لمن يتولى الأمر بعده وهذا مذهب طائفة من الفقهاء ورؤا في ذلك حديثاً معروفاً معروفاً وليس هذا موضع بسط الكلام في جزئيات المسائل وقالوا إن ذوى القربى في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ذوو قريبه وبعد موته هم ذوو قريبه من يتولى الأمر بعده وقالوا إن أبابكر وعمر لم يكن لهما أقارب كما كان لعثمان فان بنى عبد شمس من أكبر قبائل قريش ولم يكن من يوازيهم إلا بنو مخزوم والإنسان ما مور بصلته رجه من ماله فإذا اعتقدوا

أن

الاجزاء كافي في المجموع فيقال قلنا ذلك لأنه إذا وجدت العلة الفاعلة التامة لزم وجود المعلول فإنا إنما

نعنى بالعلة مجموع ما يلزم من وجوده وجود المعلول فإن الممكن لا يوجد حتى يحصل المرجح التام المستلزم لوجوده فإذا كان الفاعل فاعلاً باختياره فلا بد من القدرة التامة والارادة الجازمة فلا يحصل الممكن بدون ذلك ومتى وجد ذلك وجب حصول المفعول الممكن فإشياء الله كان وما لم يشأ لم يكن فإشياء الله وجب وجوده وما لم يشأ الله امتنع وجوده فان حصل للممكن المؤثر التام وجب وجوده

بغيره وان لم يحصل امتنع وجوده لا تنفعا المؤثر التام فوجوده لا يحصل الا بغيره وأما عدمه فقد قيل أيضا لا بد له من علة وهو قول ابن سينا
وأتباعه المتأخرين الذين يقولون ان الممكن لا يتبرح أحد طرفيه على الآخر الا بمرح وقيل لا يحتاج عدمه الى علة وهو قول نظار
السنة المشهورين كالقاضي أبي بكر وأبي المعالي والقاضي أبي يعلى وابن عقيل وهو آخر قول الرازي فانه يقول بقول هؤلاء تارة وهو لا تارة
لكن هذا آخر قوله فالعدم عندهم لا يفتقر الى علة وقيل عدم العلة علة (١٩١)

لأنه هو الذي أوجب عدمه
بل اذا عذمت علة علمنا انه معدوم
فكان ذلك دليلا على عدمه لأن
أحد العدمين أوجب الآخر فان
العدم لا تأثير له في شيء أصلا بل
عدمه يستلزم عدم علة وعدم علة
يستلزم عدمه من غير أن يكون
أحد العدمين مؤثرا في الآخر وأما
وجوده فلا بد له من المؤثر التام
واذا حصل المؤثر التام وجب
وجوده والامتنع وجوده ولهذا
تنازع الناس في الممكن هل من
شرطه أن يكون معدوما فالذي
عليه قدماء الفلاسفة كأرسطو
وأتباعه من المتقدمين والمتأخرين
كان يشدو غيره حتى الفارابي
معلمهم الثاني فان أرسطو معلمهم
الاول وحتى ابن سينا وأتباعه
واقفوا هؤلاء أيضا لكن تناقضا
وعليه جمهور نظار أهل الملل من
المسلمين وغيرهم أن من شرطه أن
يكون معدوما وان لا يعقل الامكان
فيما لم يكن معدوما وذهب ابن سينا
وأتباعه الى أن القديم الموجود
بغيره يوصف بالامكان وان كان قديما
أزليا لم يزل واجبا بغيره لكنه قد
صرح هو وأصحابه في غير موضع
بنقض ذلك كما قاله الجمهور

أن ولي الامر يصله من مال بيت المال مما جعله الله لذوي القربى استحقاقا مثل هذا أن يوصلوا من
بيت المال ما يستحقونه لكونهم أولى قربي الامام وذلك أن نصرولى الامر والذنب عنه متعين
وأقاربه ينصرونه ويذنبون عنه ما لا يفعله غيرهم وبالجملة فلا بد لكل ذى أمر من أقوام يأتمنهم على
نفسه ويدفعون عنه من يريد ضرره فان لم يكن الناس مع امامهم كما كانوا مع أبي بكر وعمر احتاج
ولى الامر الى بظانة يطمئن اليهم وهم لا يبدلهم من كفاية فهذا أحد التأويلين والتأويل الثاني
انه كان يعمل في المال وقد قال الله تعالى والعاملين عليها والعامل على الصدقة الغنى له أن
ياخذ بعبالته باتفاق المسلمين والعامل في مال اليتيم قد قال الله تعالى فيه ومن كان غنيا
فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف وهل الامر للغنى بالاستعفاف أمر ايجاب أو أمر
استحباب على قولين وولى بيت المال ونظر الوقف هل هو كعامل الصدقة استحق مع الغنى واذا
جعل كولى اليتيم ففيه القولان فهذه ثلاثة أقوال وعثمان على قولين كان له الاخذ مع الغنى
وهذا مذهب الفقهاء ليست كغراض المولود التي لم يوافق عليها أحد من أهل العلم ومعلوم ان
هذه التأويلات ان كانت مطابقة فلا كلام وان كانت مرجوحة فالتأويلات في الدماء التي جرت
من على ليست باوجه منها والاحتجاج لهذه الاقوال أقوى من الاحتجاج لقول من رأى القتال
﴿ وأما قوله وكان ابن مسعود يطمئن عليه ويكفره فالجواب أن هذا من الكذب البين على ابن
مسعود فان علماء أهل النزل يعلمون أن ابن مسعود ما كان يكفر عثمان بل لماولى عثمان وذهب
ابن مسعود الى الكوفة قال ولينا أعلننا ذلك فوق ولم نأل وكان عثمان في السنة الاولى من ولايته
لا يتقون منه شيئا ولما كانت السنة الاخيرة تقموا منه أشياء بعضها هم معذرون فيه وكثير منها
كان عثمان هو المعذور وفيه من جملة ذلك أمر ابن مسعود فان ابن مسعود يثق في نفسه من أمر
المصحف لما قوض كتابته الى زيد بن ثابت وأمر أصحابه أن يغسلوا مصاحفهم وجهور الصحابة
كانوا على ابن مسعود مع عثمان وكان زيد بن ثابت قد انتدبه قبل ذلك أبو بكر وعمر لجمع
المصحف في الصحف فنذب عثمان من نديه أبو بكر وعمر وكان زيد بن ثابت قد حفظ العرضة
الاخيرة فكان اختيار تلك أحب الى الصحابة فان جبريل عارض النبي صلى الله عليه وسلم
بالقرآن في العام الذي قبض فيه مرتين وأيضا فكان ابن مسعود أنكر على الوليد بن عتبة لما
شرب الخمر وقد قدم ابن مسعود الى المدينة وعرض عليه عثمان النكاح وهو لاء المستدعة
غرضهم التكفير أو التفسير للخلفاء الثلاثة بأشياء لا يفسق بها واحد من الولاة فكيف يفسق بها
أولئك ومعلوم أن مجرد قول الخصم في خصمه لا يوجب القدح في واحد منهما وكذلك كلام
المتشاجر في الآخر ثم يقال بتقدير أن يكون ابن مسعود طعن على عثمان رضى الله عنهما
فليس جعل ذلك قدحا في عثمان بأولى من جعله قدحا في ابن مسعود واذا كان كل واحد منهما

وقد ذكرت بعض ألفاظه في كتابه المسمى بالشقاء في غير هذا الموضع وأصحابه الفلاسفة المتبعين لأرسطو وأصحابه مع الجمهور أنكروا ذلك
عليه وقالوا انه خالف به سلفهم كخالف به جمهور النظار وخالف به ما ذكره هو مصرحا به في غير موضع وذلك لان الممكن بنفسه هو الذي
يمكن أن يوجد ويمكن أن لا يوجد وذلك انما يعقل فيما يكون معدوما ويمكن أن يوجد ويمكن أن لا يوجد يستلزم عدمه فاما ما لم يزل
موجودا بغيره فكيف يقال فيه انه يمكن وجوده وعدمه أو يقال فيه انه يعقل الوجود والعدم ومما يوضح ذلك أن القابل للوجود والعدم اما

أن يكون هو الموجود في الخارج أو الماهية الموجودة في الخارج عند من يقول الوجود زائد على الماهية أو ما ليس موجودا في الخارج فان قيل بالاول فهو ممتنع لأن ما كان موجودا في الخارج أزلا وأبدا واجبا بغيره فإنه لا يقبل العدم أصلا فكيف يقال انه يقبل الوجود والعدم وان قيل أمر آخر فذلك لاحقيقة له حتى يقبل وجودا أو عدما لان وجود كل شيء عين ماهيته في الخارج ولكن الذهن قد يتصور ماهية غير الوجود الخارج حتى فاذا اعتبرت (١٩٢) الماهية في الذهن والوجود في الخارج أو بالعكس فأحدهما غير

الآخر وأما اذا اعتبرهما في الخارج فقط أو ما في الذهن فقط فليس هنالك وجود و ماهية زائدة وليس وجود هذا وجودا تاما لم يتازع فيه وانما يتازع من لم يميز بين الذهن والخارج وانسب عليه أحدهما بالآخر وأيضا (١) فلا بد ان في الخارج ماهية ووجود للواجب قديم أزلي فهذه كما يقوله كثير من المتكلمين ان الواجب الوجود ماهية زائدة على وجوده وحينئذ قيل وجود هذه الماهية لا يقبل العدم كأن وجود الماهية الواجبة لا يقبل العدم وان قيل نحن نريد بذلك أن ماهية الممكن الزائدة على وجود القديم الأزلي كما هي الفلأ هي من حيث هي مع قطع النظر عن وجودها وعدمها تقبل الوجود والعدم قيل اثبات هذه الماهية زائدة على الوجود باطل كما قد بين في موضع آخر وبتقدير التسليم فهذا كما يقدر أن وجود واجب الوجود زائد على ماهيته ومعلوم أنه لا يستلزم ذلك كون ماهية قابلة للعدم ثم يقال قول

مجتهدا فيما قاله أثابه الله على حسناته وغفر له خطأه وان كان صدر من أحدهما ذنب فقد علمنا ان كلامهما لولي الله وأنه من أهل الجنة وأنه لا يدخل النار فذنب كل منهما لا يعذبه الله عليه في الآخرة و عثمان أفضل من كل من تكلم فيه هو أفضل من ابن مسعود و عمار وأبي ذر ومن غيرهم من وجوه كثيرة كما ثبت ذلك بالدلائل الكثيرة فليس جعل كلام المفضول قادحا في الفضل بأولى من العكس بل ان أمكن الكلام بينهما بعلم و عدل والاتكلم بما يعلم من فضلها وما بينهما وكان ما شجر بينهما وتنازعا فيه أمره الى الله ولهذا أوصوا بالامسالك عثمان شجر بينهم لانا لا نستل عن ذلك كما قال عمر بن عبد العزيز تلك دماء طهر الله منها يدي فلا أحب أن أخضب بها الساني وقال آخر تلك أمة قد دخلت إهاما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون لكن اذا ظهر مبتدع يقدح فيهم بالباطل فلا بد من الذب عنهم وذكرا ما يظلم حجة بعلم و عدل وكذلك ما نقل من تكلم عمار في عثمان وقول الحسن فيه ونقل عنه أنه قال لقد كفر عثمان كفره صلعاء وان الحسن بن علي أنكر ذلك عليه وكذلك علي وقال له يا عمار أتكفر برب آمن به عثمان وقد تبين أن الرجل المؤمن الذي هو ولي الله قد يعتد كفر الرجل المؤمن الذي هو ولي الله ويكون مخطئا في هذا الاعتقاد ولا يقدح هذا في إيمان واحد منهما وولايته كما ثبت في الصحيح ان أسيد بن حضير قال لسعد بن عبادة بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم انك منافق تجادل عن المنافقين وكما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لحاطب بن أبي بلتعة دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه قد شهد بدرأما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم فعمار أفضل من عمار و عثمان أفضل من حاطب بن أبي بلتعة بدرجات كثيرة وحجة عمر فيما قال لحاطب أظهر من حجة عمار ومع هذا فلا هما من أهل الجنة فكيف لا يكون عثمان و عمار من أهل الجنة وان قال أحدهما لا آخر ما قال مع أن طائفة من العلماء أنكروا أن يكون عمار قال ذلك وأما قوله انه لما حكم ضرب ابن مسعود حتى مات فهذا اكد باتفاق أهل العلم فإنه لما ولي أقر ابن مسعود على ما كان عليه من الكوفة الى أن جرى من ابن مسعود ما جرى ومات ابن مسعود من ضرب عثمان أصلا وفي الجملة فاذا قيل ان عثمان ضرب ابن مسعود و عمار فهذا لا يقدح في أحدهم فانا نشهد أن الثلاثة في الجنة وانهم من كبار أولياء الله المتقين وقد قدمنا أن ولي الله قد يصدر منه ما يستحق عليه العقوبة الشرعية فكيف بالتعزير وقد ضرب عمر بن الخطاب أبي بن كعب بالدرة

القال الماهية من حيث هي هي تقدير للماهية مجردة عن الوجود والعدم وهذا تقدير ممتنع في نفسه فان الماهية لو قدر تحققها فاما أن تكون موجودة أو معدومة فلا يمكن تقديرها مجردة في الخارج حتى يقال ان تلك الماهية تقبل الوجود والعدم وأيضا لو قيل انه يمكن تقديرها مجردة فهذا انما يمكن في الماهية اذا كانت يمكن أن تكون موجودة ويمكن أن تكون معدومة وأما ما كان الوجود لازما لها قديما أزليا يمتنع عدمه فكيف يتصور أن يقال ان هذه الماهية تقبل العدم وهي لم تزل واجبة الوجود من احوالها من الأوقات تقبل فيه العدم واذا قدرت مجردة في الذهن فليست هذه المقدر في الذهن هي الموجودة في الخارج المستلزمة

(١) قوله فلا بد ان في الخارج الخ هكذا في الاصل ولا تخلو العبارة من تحريف فانظر وحرر كتبه صحيحه

الوجود القديم الازلي فان قيل هذا كما تقولون في ماهية المحدث انه يقبل الوجود والعدم قيل ان سلم لكم ان ماهية المحدث زائدة على وجوده مع العلم لسائر العقلاء على انه يمتنع تحققها في الخارج اذا كانت موجودة وحين وجودها لا تكون معدومة بمعنى كونها تقبل الوجود والعدم وقد (١) ان يقال الماهية المقدره في الذهن يمكن ان تكون موجودة في الخارج ويمكن ان تكون معدومة ذاتا أي على هذه الحثية يمكن ان تكون في الخارج معدومة تارة وموجودة أخرى فاذا احبرنا في ذلك حال عدمها فلا يمكن وجودها بعد العدم وان كان عند وجودها قيل يمكن عدمها بعد الوجود ومثل هذا يمتنع في الماهية (١٩٣) القديمة الأزلية التي يجب وجودها ويمتنع عدمها سواء قدر ان وجودها منها

كما ان صفات الرب عند أئمة السلف ممكنة مع كونها قديمة أزلية واجبة بالذات فانها عندهم لا يمكن عدمها ولا تقبله فان ما وجب قدمه من الامور الوجودية امتنع عدمه باتفاق العقلاء فان ما يجب قدمه لا يكون الا واجبا بنفسه وان قدر أنه ليس واجبا بنفسه فلا بد ان يكون واجبا بغيره وما ليس واجبا بنفسه ولا بغيره ليس قديما باتفاق العقلاء فانه اذا قدر أنه ليس واجبا بنفسه فلا بد ان يكون من لوازم الواجب بنفسه فانه اذا لم يكن من لوازمه بل جاز وجوده تارة وعدمه أخرى لم يكن هناك موجب لئلا

ولا ذاته واجبة بنفسها فامتنع قدمه واذا كان من لوازم الواجب بنفسه امتنع عدمه (٢) والاول عدم الملزوم فان اللازم لا ينتفي اذا انتفى الملزوم والملزوم الواجب بنفسه يمتنع عدمه فيمتنع عدم لازمه وما امتنع عدمه لا يكون ممكن العدم فان قيل

لمسأرى الناس يشون خلفه فقال ما هذا يا أمير المؤمنين قال هذا ذلة للتابع وقتنة للتبوع فان كان عثمان أذب هؤلاء فاما ان يكون عثمان مصيبا في تعزيرهم لاستحقاقهم ذلك ويكون ذلك الذي عزروا عليه تاو امنا أو كفر عنهم بالتعزير وغيره من المصائب أو بحسناتهم العظيمة أو بغير ذلك واما ان يقال كانوا مظلومين مطلقا والقول في عثمان كالقول فيهم وزيادة قوله أفضل منهم وأحق بالمغفرة والرحمة وقد يكون الامام مجتهدا في العقوبة مثابا عليها ولئلا يجتهدون فيما فعلوه لا يأتون به بل يثابون عليه لاجتهادهم مثل شهادة أبي بكر على المغيرة فان أبا بكر رجل صالح من خيار المسلمين وقد كان محتسبا في شهادته معتقدا أنه يثاب على ذلك وعمرا أيضا محتسبا في إقامة الحد عليه مثابا على ذلك فلا يمتنع ان يكون ماجرى من عثمان في تأديب ابن مسعود وعمار من هذا الباب واذا كان المقتولون قديكون كل منهم مجتهدا مغفورا له خطؤه والمختصمون أولي بذلك واما ان يقال كان مجتهدا وكانوا مجتهدين ومثل هذا يقع كثيرا يفعل الرجل شيئا باجتهاده ويرى ولي الامر ان مصلحة المسلمين لا تتم الا بعقوبته كما أنها لا تتم الا بعقوبة المتعدي وان تاب بعد رفعه الى الامام فالزاني والسارق والشارب اذا تابوا بعد الرفع الى الامام وثبوت الحد عليهم لم يسقط الحد عنهم بالتوبة بل يعاقبون مع كونهم بالتوبة مستحقين الجنة ويكون الحد مما يثابون عليه ويؤجرون عليه ويكفر الله به ما يحتاج الى التكفير ولو ان رجلا قتل من اعتقده مستحقا لقتله قصاصا وأخذ مالا يعتقد أنه في الباطن ثم ادعى أهل المقتول وأهل المال بحقهم عند ولي الامر حكم لهم به وعاقب من امتنع من تسليم المحكوم به اليهم وان كان متأولا فيما فعله بل يريثا في الباطن وأكثر الفقهاء يجتهدون من شرب النبيذ المتنازع فيه وان كان متأولا وكذلك يا مرون بقتال الباغى المتأول لدفع بغيه وان كانوا مع ذلك لا يفسقونه لتأويله وقد ثبت في الصحيح ان عمار بن ياسر لما أرسله على الكوفة هو والحسن ليعينوا على عائشة قال عمار بن ياسر اننا نعلم أنها زوجه نبيكم في الدنيا والآخرة ولكن الله ابتلاكم بها لينظر اياه تطيعون أم اياه فقد شهد لها عمار بانها من أهل الجنة وزوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الآخرة ومع هذا دعا الناس الى دفعها بما يمكن من قتال وغيره فاذا كان عمار يشهد لها بالجنة ويقا تلها فكيف لا يشهد له عثمان بالجنة ويضربه وغاية ما يقال ان ما وقع كان هذا وهذا وهذا مذبذبين فيه وقد قدمنا القاعدة الكلية ان القوم مشهود لهم بالجنة وان كان لهم ذنوب ﴿ وأما قوله وقال فيه النبي

(٣٥ - منهاج ثالث) فالممكنات التي هي محدثة واجبة بغيرها ذات تجب لوجود سببها فاشاء الله كان ووجب وجوده وما لم يشأ لم يكن وامتنع وجوده وهي ممتنعة حال عدمها ومع هذا فهي تقبل الوجود والعدم ولا يلزم من عدمها عدم الواجب قيل الفرق بينهما من وجهين أحدهما ان تلك كانت معدومة تارة وموجودة أخرى فثبت قبولها للوجود والعدم فلا يمكن ان يقال انها لا تقبل العدم بخلاف ما هو لم يعدم قط ولم يمكن عدمه (١) من الابرار (الثاني) ان هذه لا يوجد بها نفس الواجب اذا لو كان كذلك لكانت لازمة لذاته قديمة أزلية بل اما ان توجد الذات مع ما يحدث من الشروط التي بها يتم حصول الشيء اتماما لها فينبذ ليست من

(١) هنا يباين بالاصل في هذا الموضوع وما بعده (٢) قوله والاول عدم الملزوم كذا في الاصل ولعله محرف والوجه والاعدم الملزوم والكلمات المجردة عن النقط في هامش هذه الصحيفة والتي بعدها والتي سقط بعض حروفها هي كذلك في الاصل فخرها من أصل صحيح كتبه مصححه

لوازم الواجب بنفسه بل من لوازم قدمه (١) فالمام ابن صله لا الامور الحادثة التي هي شرط وجودها واذ اعدمت فانها تعدم لانتفاء بعض هذه الشرط والحادثة أو لحدوث مانع ضاد وجودها امتنع ان سام عليها السامه فعدمت لعدم بعض الحوادث أو وجود بعض الحوادث كما وجدت لحدوث بعض الحوادث وقدم بعضها لسعافه هذا يمكن من لوازم ذاته لحداه في الازل بخلاف ما كان من لوازم ذاته فان هذا لازم ذاته يمنع حصراه في الازل بذاته فمتى قدر عدمه لمزم عدم الذات الازلية الواجبة الوجود وعدمها ممنوع فعدم لازمها الازلي ممنوع فلا يكون لازمه الازلي ممكنا البته بل لا يكون الا واجبا قديما أزليا لا تقبل ذاته العدم وهذا هو المطلوب فقد تبين أن ما كان أزليا فانه واجب الوجود ممنوع عدمه لا يكون ممكنا البته وهو ما (١٩٤) اتفق عليه العقلاء أولوهم وآخروهم حتى ارسطو وجميع أتباعه الفلاسفة الى

الفارابي وغيره وكذلك ابن سينا وأتباعه لكن هؤلاء تناقضوا فوافقوا سلفهم والجمهور في موضع وقالوا العقلاء قاطبة مع مخالفتهم لانفسهم في هذا الموضوع حيث قضاوا بوجود موجود يقبل الوجود والعدم مع كونه قدما أزليا واجبا والفاعل هو واجب بغيره ولهذا لا يوجد هذا القول عن أحد من العقلاء غير هؤلاء ولانقله أهل المقالات عن أحد من الطوائف (١) وان يوجد من كلام هؤلاء اوازكر هذا فالسائر

صلى الله عليه وسلم عمار جلدة بين عيني تقتله الفئة الباغية لأنهم الله شفاعة يوم القيامة فيقال الذي في الصحيح تقتل عمارا الفئة الباغية وطائفة من العلماء ضعفوا هذا الحديث منهم الحسين الكرابيسي وغيره ونقل ذلك عن أحد أيضا وأما قوله لأنهم الله شفاعة فكذب مزبدي الحديث لم يروه أحد من أهل العلم باسناد معروف وكذلك قوله عمار جلدة بين عيني لا يعرف له اسناد ولو قيل مثل ذلك فقد ثبت عنه في الصحيح أنه قال انما فاطمة بضعة مني يربني ما يربها وفي الصحيح عنه أنه قال لو أن فاطمة بنت محمد سرت لقطع يديها وثبت عنه في الصحيح أنه كان يحب أسامة ثم يقول اللهم اني أحبه فأحبه وأحب من يحبه ومع هذا ما قتل ذلك الرجل أنكر عليه انكارا شديدا وقال يا أسامة أقتله بعد أن قال لاله الا الله أقتله بعد أن قال لاله الا الله قال فما زال يكررها على حتى تمت في لم أكن أسلمت الا يومئذ وثبت عنه في الصحيح أنه قال يا فاطمة بنت محمد لا أغني عنك من الله شيئا يا عباس عم رسول الله لا أغني عنك من الله شيئا الحديث وثبت عنه في عبد الله جاراته كان يضرب على شرب الخمر مرة بعد مرة وأخبر عنه أنه يحب الله ورسوله وقال في خالده سيف من سيوف الله ولما فعل في بني جذيمة ما فعل قال اللهم اني أبرأ اليك مما صنع خالد وثبت عنه أنه قال لعلي أنت مني وأنا منك ولما خطب بنت أبي جهل قال ان بني المغيرة استأذوني في أن يزوجوا ابنتهم عليا واني لا أذن ثم لا أذن الا أن يريد ان أبي طالب أن يطلق ابنتي ويتزوج ابنتهم والله لا يتجمع بنت رسول الله و بنت عدو الله عند رجل واحد وفي حديث آخر أنه رأى أبا بكر يضرب عبده وهو محرم فقال انظروا ما يفعل المحرم ومثل هذا كثير فكون الرجل محبوا لله ورسوله لا يمنع أن يؤدب بامر الله ورسوله فان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا هم ولا حزن ولا غم ولا أذى حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياها أخرجاه في الصحيحين ولما نزل قوله تعالى من يعمل سوءا يجزيه قال أبو بكر يا رسول الله قد جاءت قاصمة الظهر فقال ألسنت تحزن ألسنت تنصب ألسنت تصيبك الا واه فهو مما تجزون به رواه أحمد وغيره وفي الحديث الحدود كفارات لاهلها وفي الصحيحين عن عبادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا يعقوب

هؤلاء وان قيل نحن نريده العدم الاستقبالي أي يقبل ان يعدم في المستقبل قيل فهذا يبطل قولكم لان ما كان واجبا بغيره أزليا لم يقبل العدم لافي الماضي ولا في المستقبل وكذلك هو عندكم ما كان أزليا كان أبديا ممنوع عندكم عدمه وان قيل نريده أن ما تصور في الذهن يمكن وجوده في الخارج ويمكن أن لا يوجد قيل اذا كان أزليا واجبا بغيره لم يمكن ان يقبل العدم بحال فلا يكون ممكنا فالممكن

لا يكون ممكنا ان لم يكن معدوما في الماضي والمستقبل واذ قيل ان الممكن يقبل الوجود والعدم لم يرد به أنه يقبلهما على سبيل الجمع فان هذا جمع بين النقيضين بل المراد به أنه يقبل الوجود بدلا عن العدم والعدم بدلا عن الوجود فاذا كان معدوما كان قابلا لدوام العدم وقابلا لحدوث الوجود واذ كان موجودا قبل دوام الوجود وقبل حدوث العدم هذا اذا اعتبر حاله

(١) هكذا وقعت في الاصل هذه الحروف بصورتها وكذلك الكلمات التي في الاسطر الثلاثة بعدها وحررها من نسخة صحيحة (١) إقوله وان يوجد الخ كذا في الاصل وهي عبارة محرفة سقيمة وبعدها بياض متروكة منه عليه في الاصل وبالجملة فنسخة الاصل في هذا الموضوع الى آخر الكتاب سقيمة جدا كثيرة التحريف والسقطات وليس بيدنا غير هذا والله المستعان كتبه صحبه

في الخارج واذا اعتبر حاله في الذهن فالمراد أن ما يتصوره في الذهن يمكن أن يوجد في الخارج ويمكن أن لا يوجد في كل حال اذا اعتبر
 الممكن ذهنياً وخارجياً لا يتحقق فيه الامكان الامع امكان العدم تارة ووجوده أخرى فما كان ضروري العدم فالجمع بين التقيضين
 لا يكون ممكناً وما كان ضروري الوجود وهو القديم الازلي لا يكون ممكناً وقد وافق على هذا جميع الفلاسفة ارسطو وجميع أصحابه
 المتقدمين والعقلاء امامع وجوب وجوده بنفسه أو بغيره دائماً فليس هنالك يمكن يحكم عليه بقبول الوجود والعدم ولمسلك الرازي
 ونحوه مسلك ابن سينا في اثبات امكان مثل هذا اضطررنا (١٩٥) في الممكن وورد عليهم فيه اشكالات كثيرة

كأهم وجود في كتبهم كما ورده
 الرازي في محصله من الحجج الدالة
 على نفي هذا الممكن ولم يكن له
 عنها جواب الادعوا ان ما كان
 متغيراً فإنه يعلم امكانه بالضرورة
 وهذه الدعوى يخالفه فيها جمهور
 العقلاء حتى ارسطو وأصحابه وهذا
 الذي نهبنا عليه هو أحد ما يستدل
 به على ان كل ممكن فهو مسـبوق
 بالعدم وكل ماسوى الله ممكن فكل
 ماسوى الله حادث عن عدم كما قد
 بسط في موضعه والمقصود هنا ان
 الذين استدلوا بهذه الأدلة على
 افتقار الممكنات الى واجب خارج
 عنها فان مرادهم بقولهم جملة
 ما يقنقر اليه مجموع الممكنات هو
 المؤثر التام وهو المرحج التام الذي
 يلزم من وجوده بتأثره التام
 وجودها كما ذكرناه من أن الفاعل
 باختياره اذا وجدت قدرته التامة
 وارادته التامة وجب وجود
 المقذور وهي الممكنات وأما قوله فلم
 فلم انه يلزم أن يكون بعض الاجزاء
 كافياً في المجموع فلماذا ذكرناه من ان
 المؤثر التام يستلزم وجود أثره فاذا

على أن لا نشر كوابله شيئاً ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تأتوا بيهتان تفترونه بين أيديكم وأر جلتم
 ولا تعصوني في معروف فن وفي منكم فاجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به في
 الدنيا فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه فامرته الى الله ان شاء عذبه وان شاء
 غفر له فاذا كانت المصائب السماوية التي تجرى بغير فعل بشر ما يكفر الله بها الخطايا فما
 يجرى من أذى الخلق والمظالم بطريق الاولى كما يصيب المجاهدين من أذى الكفار وكما يصيب
 الانبياء من أذى من يكذبهم وكما يصيب المظلوم من أذى الظالم واذا كان هذا مما يقع معصية
 لله ورسوله فإيفعله ولي الامر من اقامة حد وتعزير يكون تكفير الخطايا به أولى وكان في زمن
 عمر اذا شرب أحدهم الخمر جاء بنفسه الى الامير وقال طهرني وقد جاء معز بن مالك والغامدية
 الى النبي صلى الله عليه وسلم وطلبنا منه التطهير واذا كان كذلك فكذلك الرجل ولي الله
 لا يمنع أن يحتاج الى ما يكفر الله به سيئاته من تأديب ولي الامر الذي أمره الله عليه وغـير ذلك
 واذا قيل هم مجتهدون معذورون فيما أدبهم عليه عثمان فعثمان أولى أن يقال فيه كان
 مجتهداً معذوراً فيما أدبهم عليه فانه امام ما مورب تقويم رعيته وكان عثمان أبعد عن الهوى
 وأولى بالعلم والعدل فيما أدبهم عليه رضى الله عنهم أجمعين ولو قدح رجل في علي بن أبي طالب
 بأنه قاتل معاوية وأصحابه وقاتل طلحة والزبير ليقبل له علي بن أبي طالب أفضل وأولى بالعلم والعدل
 من الذين قاتلوه فلا يجوز أن يجعل الذين قاتلوه هم العادلين وهو ظالم لهم كذلك عثمان فبين أقام
 عليه حداً أو تعزيراً هو أولى بالعلم والعدل منهم واذاوجب الذب عن علي لمن يريد أن يتكلم فيه
 بمثل ذلك فالذب عن عثمان لمن يريد أن يتكلم فيه بمثل ذلك أولى * وقوله وطرد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الحكم بن أبي العاص عم عثمان عن المدينة ومعه ابنه مروان فلم يزل هو وابنه طريدين
 في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فلما ولي عثمان آواه وردته الى المدينة وجعل
 مروان كاتبه وصاحب تديره مع أن الله قال لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من
 حاد الله ورسوله الآية والجواب أن الحكم بن أبي العاص كان من مسلمة الفتح وكانوا أئني رجل
 ومروان ابنه كان صغيراً اذ ذاك فانه من أقران ابن الزبير والمسور بن مخرمة عمر حين الفتح سن
 التمييز ما سبع سنين أو أكثر بقليل أو أقل بقليل فلم يكن لمروان ذنب يطرد عليه على عهد النبي
 صلى الله عليه وسلم ولم تكن الطلقاء تسكن بالمدينة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فان كان

قدر أن المؤثر التام في المجموع هو بعض المجموع لزم أن يكون بعض أجزاء المجموع هو المؤثر في المجموع فيكون مؤثراً في نفسه وفي
 غيره وهذا ظاهر فانه اذا قدر مجموع الممكنات وقدرنا ان واحد منها مؤثر في المجموع أي في كل واحد واحد وفي الهيئة الاجتماعية لزم
 أن يكون مؤثراً في نفسه وفي غيره فيكون بعض أجزاء المجموع موجباً لوصول المجموع المذكور ومن المجموع نفسه وهذا
 متنع وأما المجموع المركب من الواجب والممكن فهنالك ليس بعضه مؤثراً في كل واحد واحد وفي الهيئة الاجتماعية فان من المجموع

الواجب بنفسه ولم يؤثر فيه شيء فظهر الفرق وأيضا الواجب مؤثر في الممكن وفي الهيئة الاجتماعية ليس مؤثرا في نفسه بخلاف مجموع الممكنات فان كل واحد منها لا بد له من مؤثر والاجتماع لا بد له من مؤثر فالمجموع مقتدر الى المؤثر بأي تفسير ففسر فان فسر بالهيئة الاجتماعية فهي متوقفة على الافراد الممكنة والمتوقف على الممكن أو لى أن يكون ممكنا مع أن الهيئة الاجتماعية نسبة وازدادة متوقفة على غيرها فهي أدخل في الامكان والافتقار من غيرها وهي من أضعف الاعراض المقتدرة الى الايمان ان قدر لها ثبوت وجودي والا فلا

(١٩٦)

بكل واحد واحد وبالاجتماع أو بغير ذلك بأي شيء ففسر لم يكن الا ممكنا مقتدرا الى غيره وكما كثرت الامكانيات كثر الافتقار والحاجة فاذا قيل المؤثر في ذلك واحد منها وهو ممكن لزم أن يكون الممكن الذي لم يوجد بعد فاعلا لجميع الممكنات ونفسه من الممكنات فان نفسه لا بد لها من فاعل أيضا وهذا المعترض أخذ المجموع المركب من الواجب والممكن فعارض به المجموع المركب من الممكنات ولفظ المجموع فيه اجمال يراد به الاجتماع ويراد به جميع الافراد ويراد به الاخران فكانت معارضته في غاية الفساد فان ذلك المجموع فيه واجب بنفسه لا يحتاج الى غيره وما سواه من الافراد والهيئة الاجتماعية مفعول له فهذا معقول فانه تعالى هو الموجود الواجب بنفسه خالق لكل ما سواه وأما الهيئة الاجتماعية ان قدر لها وجود في الخارج فهي حاصلة به أيضا سبحانه وتعالى وأما المجموع الذي كل منه مقتدر الى من يبدعه وليس فيه موجود بنفسه فيمتنع أن يكون فاعلهم واحدا منهم لانه لا بد له من فاعل فلو كان فاعلهم لكان فاعل نفسه وغيره من الممكنات ولزم أن يكون بعضهم أجزاء الممكنات كافيافي مجموع الممكنات واذا كان مجموع الممكنات يمتنع أن يكون فاعلها فلا يمتنع أن يكون بعضها فاعلا لها بطريق الاولى فان ما كان يتعذر على المجموع يتعذر على بعضه بطريق الاولى وما يقتدر اليه المجموع يقتدر اليه بعضه بطريق الاولى وهذا المعترض أخذ ما يقتدر اليه المجموع لفظا مجمولا فالافتقار قد يكون افتقارا المشروط الى شرطه وقد يكون المفعول الى فاعله ثم أخذ يورد على

قد طرده فاعلم طرده من مكة لامن المدينة ولو طرده من المدينة لكان يرسله الى مكة وقد طعن كثير من أهل العلم في نفيه وقالوا هو ذهب باختياره وقصة نفي الحكم ليست في الصحاح ولا لها اسناد يعرف به أمرها ومن الناس من يروى أنه حاكي النبي صلى الله عليه وسلم في مشيئه ومنهم من يقول غير ذلك ويقولون انه نفاه الى الطائف والطلاق ليس فهم من هاجر بل قال النبي صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وما قدم صفوان بن أمية مهاجرا أمره النبي صلى الله عليه وسلم بالرجوع الى مكة ولما أتاه العباس برجل لبياعه على الهجرة وأقسم عليه أخذ بيده وقال اني أبررت قسم عي ولا هجرة بعد الفتح وكان العباس قد خرج من مكة الى المدينة قبل وصول النبي صلى الله عليه وسلم الهامام الفتح فلقية في الطريق فلم تكن الطلقاء تسكن بالمدينة فان كان قد طرده فاعلم طرده من مكة لامن المدينة ولو طرده من المدينة لكان يرسله الى مكة وقد طعن كثير من أهل العلم في نفيه كما تقدم وقالوا هو ذهب باختياره والظن هو النفي والنفي قد جاء به السنن في الزاني وفي المختين وكانوا يعزرون بالنفي واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد عزر رجلا بالنفي لم يلزم أن يبقى منفيا طول الزمان فان هذا لا يعرف في شيء من الذنوب ولم تأت الشريعة بدين يبقى صاحبه منفيا دائما بل غاية النفي المقدس سنة وهو نفي الزاني والمختن حتى يتوب من التختنث فان كان تعزير الحاكم لذنب حتى يتوب منه فاذا تاب سقطت العقوبة عنه وان كانت على ذنب ماض فهو امر اجتهادي لم يقدر فيه قدر ولم يوقت فيه وقت واذا كان كذلك فالنفي كان في آخر الهجرة فلم تطل مدته في زمن أبي بكر وعمر فلما كان عثمان طالت مدته وقد كان عثمان شفع في عبد الله بن أبي سرح الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان كاتب اللوحى وارتد عن الاسلام وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد أهدر دمه فبين أهدر ثم جاءه عثمان فقبل النبي صلى الله عليه وسلم شفاعته فيه وبياعه فكيف لا يقبل شفاعته في الحكم وقدر ووا أن عثمان سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يرده فأذن له في ذلك ونحن نعلم أن ذنبه دون ذنب عبد الله بن سعد بن أبي سرح وقصة عبد الله ثابتة معروفة بالاسناد الثابت وأما قصة الحكم فعامية من ذكرها عماد ذكرها رسالة وقد ذكرها المؤرخون الذين يكثر الكذب فيما يروونه وقل أن يسلم لهم نقلهم من الزيادة والنقصان فلم يكن هنالك نقل ثابت يوجب القدر فبين هودون عثمان والمعلوم من فضائل عثمان ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم له وثنائه عليه وتخصيصه بابنتيه وشهادته له بالجنة وارساله الى مكة ومبايعته له عنه لما أرسله الى مكة وتقديم الصحابة له باختيارهم في الخلافة وشهادة عمر وغيره له بان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وهو عنه راض وأمثال ذلك مما يوجب العلم القطعي بانه من كبار أولياء الله المتقين الذين رضى الله

يكون فاعلهم واحدا منهم لانه لا بد له من فاعل فلو كان فاعلهم لكان فاعل نفسه وغيره من الممكنات ولزم أن يكون بعضهم أجزاء الممكنات كافيافي مجموع الممكنات واذا كان مجموع الممكنات يمتنع أن يكون فاعلها فلا يمتنع أن يكون بعضها فاعلا لها بطريق الاولى فان ما كان يتعذر على المجموع يتعذر على بعضه بطريق الاولى وما يقتدر اليه المجموع يقتدر اليه بعضه بطريق الاولى وهذا المعترض أخذ ما يقتدر اليه المجموع لفظا مجمولا فالافتقار قد يكون افتقارا المشروط الى شرطه وقد يكون المفعول الى فاعله ثم أخذ يورد على

هذا وعلى هذا ونحن نجيب على كل تقدير (الوجه الرابع) أن يقال أن معنى جملة ما يفتقر اليه المجموع ما اذا وجد وجد المجموع وما لا يوجد
المجموع لا يوجد كانه مع قطع النظر عن كونه شرطاً وفاعلاً فان جملة ما يفتقر اليه الشيء هو الجملة التي تشمل على كل ما يفتقر اليه الشيء بكل
ما كان الشيء مفتقراً اليه فهو داخل في هذه الجملة واذا حصل كل ما يحتاج اليه الشيء لم يبق الشيء محتاجاً الى شيء أصلاً فيلزم وجوده حينئذ
فانه مادام مفتقراً الى شيء لم يوجد واذا حصل كل ما يتوقف وجوده عليه ولم (١٩٧) يبق وجوده موقوفاً على شيء أصلاً لزم وجوده

في معنى جملة ما يتوقف وجود الشيء
عليه الامور التي اذا وجدت وجد
المجموع وان لم يوجد جميعها لم
يوجد المجموع ومعلوم أنه اذا عني
به ذلك لم يمكن أن يكون ذلك بعضها
لانه يلزم حينئذ أن يكون بعض
الاجزاء كافياً في المجموع فانه قد فسر
الجملة بما اذا حصل وجب حصوله
المجموع وان لم يحصل لم يجز حصوله
فلو كان بعض الاجزاء هو تلك الجملة
لوجب أن يكون ذلك البعض كافياً في
حصول المجموع سواء قدر فاعلاً
لنفسه ولباقى الجملة أو قد ران
حصوله هو حصول المجموع أو قد ر
غير ذلك من التقديرات الممتعة
فأى تقدير قدر كان ممتنعاً فان جملة
ما يفتقر اليه المجموع لا يكون بعض
المجموع بأى تفسير فسر وهو
المطلوب ولكن لفظ المجموع فيه
اجمال فانه قد يعنى به مجرد الهيئة
الاجتماعية وقد يعنى به كل من الافراد
أو كل من الافراد مع الهيئة الاجتماعية
فان عني به الاول فلا ريب أن هذا
قد يكون بعض الافراد موجباً له
كافي المجموع المركب من الواجب
والممكن فان الواجب هو الموجب
للممكنات وهو الموجب أيضاً للهيئة
الاجتماعية والهيئة الاجتماعية

عنهم ورضوا عنه فلا يدفع هذا بنقل لا ينبت اسناده ولا يعرف كيف وقع ويجعل لعثمان ذنب
بأمر لا يعرف حقيقته بل مثل هذا مثل الذين يعارضون المحكم بالمشابهة وهذا من فعل الذين
في قلوبهم مزيج الذين يتبعون الفتنة ولا ريب أن الرافضة من شرار الزائعين الذين يتبعون
الفتنة الذين ذمهم الله ورسوله وبالجملة فنحن نعلم قطعاً أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن
بأمر بنفي أحد أئمتنا من رده عثمان معصية الله ورسوله ولا ينكر ذلك عليه المسلمون وكان عثمان
رضي الله عنه أتقى لله من أن يقدم على مثل هذا بل هذا مما يدخله الاجتهاد فلعل أبا بكر وعمر
رضي الله عنهما لم يرداه لانه لم يطلب ذلك منهم ما يطلبه من عثمان فأجابته الى ذلك وأعلمه لم يتبين
لهما توبته وتبين ذلك لعثمان وغاية ما يقدر أن يكون هذا خطأ من الاجتهاد أو ذنباً وقد تقدم
الكلام على ذلك وأما استكتابه مروان فمروان لم يكن له في ذلك ذنب لانه كان صغيراً لم يجز
عليه القلم ومات النبي صلى الله عليه وسلم ومروان لم يبلغ الحلم باتفاق أهل العلم بل غايته أن يكون
له عشرين سنة أو قرىب منها وكان مسلماً باطناً وظاهراً يقرأ القرآن ويتفقه في الدين ولم يكن قبل
الفتنة معروفاً بشيء يعاب فيه فلا ذنب لعثمان في استكتابه وأما الفتنة فأصابت من هو أفضل
من مروان ولم يكن مروان ممن يحاذ الله ورسوله وأما ابوه الحكم فهو من الطلقاء والطلاق حسن
اسلام أكثرهم وبعضهم فيه نظر ومجرد ذنب يعز عليه لا يوجب أن يكون منافقاً في الباطن
والمنافقون تجزى عليهم في الظاهر أحكام الاسلام ولم يكن أحد من الطلقاء بعد الفتح يظهر
المحادثة لله ورسوله بل يرتن ويورث ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين وتجزى عليه أحكام
الاسلام التي تجزى على غيره وقد عرف نفاق جماعة من الاوس والخزرج كعبد الله بن أبي
ابن ساول وأمثاله ومع هذا كان المؤمنون يتعصبون لهم أحياناً كما تعصب سعد بن عباد بن أبي
بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لسعد بن معاذ والله لا تقتله ولا تقدر على قتله
وهذا وان كان ذنباً من سعد لم يجز حجه ذلك عن الايمان بل سعد من أهل الجنة ومن السابقين
الاولين من الانصار فكيف بعثمان اذا أوى رجلاً لا يعرف أنه منافق ولو كان منافقاً لم يكن
الاحسان اليه موجبا للظعن في عثمان فان الله تعالى يقول لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم
في الدين ولم يجزواكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين وقد ثبت
في الصحيح أن أسماء بنت أبي بكر قالت يا رسول الله ان أمي قدمت وهي راغبة أفأصلها قال
نعم صلى الله عليه وسلم وقد أوصت صفية بنت حيي بن أخطب لقرابة لها من اليهود فاذا كان الرجل
المؤمن قد يصل أقاربه الكفار ولا يجز حجه ذلك عن الايمان فكيف اذا وصل أقاربه المسلمين
وغاية ما فيهم أن يتموا بالنفاق وأم المؤمنين صفية بنت حيي بن أخطب كان أبوها من رؤس

أمر ممكن خارج عن الواجب ليس هو بعض الهيئة الاجتماعية لكنه بعض الافراد والهيئة نسبة واصافة وليس هو بعض النسبة والاضافة
ولكن هو بعض الافراد المنسوب بعضها الى بعض والنسبة وسائر الافراد غيره وهو الموجب لكل ما هو غيره وأما المجموع الذي هو الافراد
فلا يكون بعضه هو الموجب لكل من الافراد فان هذا يقتضى أن يكون ذلك البعض موجباً لنفسه فاعلاداته وهذا ممتنع بالضرورة واتفاق
العقلاء بل هو من أبلغ الامور امتناعاً والعلم بذلك من أوضح المعارف وأجلاها ولهذا لم يقل هذا أحد من العقلاء واذا كان المجموع كلاماً

الافراد مع الهيئة فهو أبعد عن أن يكون واحدا من الافراد موجبا لنفسه ولسائر الافراد مع الهيئة الاجتماعية وهذا بين والله الحمد والمنة واعلم أن مثل هذه الاعتراضات مع صحة الفطرة وحسن النظر بعلم فسادها ومثل هذه الخواطر الفاسدة التي تقدر في المعلومات لا نهاية لها ولا يمكن استقصاء ما رد على النفوس من وساوس الشيطان ولولا أن (١) هذين الرجلين الذين كان يقال انهما من أفضل أهل زمانهما في المباحث العقلية (١٩٨) كلامها وفلسفها أو رد كل منهما ما ذكرته وصار ذلك عنده مانعا من صحة

الحادين لله ورسوله وكانت هي امرأه الصالحة من أمهات المؤمنين المشهود لها بالجنة ولما ماتت أوصت لبعض أقاربها من اليهود وكان ذلك مما تحمد عليه لا مما تزد عليه وهذا مما احتج به الفقهاء على جواز صلة المسلم لاهل الذمة بالصدقة عليهم والوصية لهم فكيف بأمر المؤمنين إذا أحسن الى عمه المظهر للاسلام وهذا حاطب بن أبي بلتعة لما كاتب المشركين بأخبار النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه من أهل الجنة لشهوده بدر والحدبية وقال لمن قال انه منافق ما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وأين حاطب من عثمان فلو قدر والعباد بالله أن عثمان فعل مع أقاربه ما هو من هذا الجنس لكان احساننا القول فيه والشهادة له بالجنة أولى بذلك من حاطب وأما قوله انه نفى أبانذرى الربذة وضر به ضر باوجيعا مع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في حقه ما أقلت الغبراء ولا أطلت الخضراء من ذي لهجة أصدق من أبي ذر وقال ان الله أوحى الى أنه يحب أربعة من أصحابي وأمرني بحبهم فقبل له من هم يارسل الله قال على سيدهم وسلمان والمقداد وأبوذر فالجواب ان أبانذرى سكن الربذة ومات بها السبب ما كان يقع بينه وبين الناس فان أبانذرى كان رجلا صالحا زاهدا وكان مذهبه أن الزهد واجب وان ما مسكه الانسان فاضلا عن حاجته فهو كثر يكوى به في النار واحتج على ذلك بما لا حجة فيه من الكتاب والسنة واحتج بقوله تعالى والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله وجعل الكثر ما يفضل عن الحاجة واحتج بما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وهو انه قال يا أبانذرى أحب أن لي مثل أحد ذنبا يمضي عليه ثلاثة وعندي منه دينار الا ديناراً أرصده لدين وأنه قال الا كثر من هم الاقلون يوم القيامة الامن قال بالمال هكذا وهكذا ولما توفي عبد الرحمن بن عوف وخلفه ما لا جعل ذلك أبوذر من الكثر الذي يعاقب عليه وعثمان يناظره في ذلك حتى دخل كعب ووافق عثمان فضر به أبوذر وكان قد وقع بينه وبين معاوية بالشام بهذا السبب وقد وافق أبوذر على هذا طائفة من النسل كما يذكر عن عبد الواحد بن زيد ونحوه ومن الناس من يجعل السبيل من أبواب هذا القول وأما الخلفاء الراشدون وجاهل الصحابة والتابعين فعلى خلاف هذا القول فانه قد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ليس فيما دون خمسة أو سق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس أو اق صدقة فتفي الوجوب فيما دون المائتين ولم يشترط كون صاحبها محتاجا اليها أم لا وقال جمهور الصحابة الكثر هو المال الذي لم تؤد حقوقه وقد قسم الله الموارد في القرآن ولا يكون الميراث الا لمن خلف مالا وقد كان غير واحد من الصحابة له مال على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار بل ومن المهاجرين وكان غير واحد من الانبياء له مال

الطريق المذكور في اثبات واجب الوجود لما ذكرته فساده عنده من له تصور صحيح لما ذكره فضلا عن نور الله قلبه ثم ان هؤلاء الفلاسفة يقولون كما زعم الامدى ان كمال النفس الانسانية هو الاحاطة بالمعقولات والعلم بالمجهولات وهم مع هذا لم يعرفوا الوجود الواجب فأى شئ عرفوه وقد بلغنى باسناد متصل عن بعض رؤسهم وهو الخوارجي صاحب كشف الاسرار في المنطق وهو عند كثير منهم غاية في هذا الفن أنه قال عند الموت أموت وما علمت شيئا الا أن الممكن يفتقر الى الواجب ثم قال الافتقار وصف عدمي أموت وما علمت شيئا وذكرا الثقة عن هذا الامدى أنه قال أمعنت النظر في الكلام وما استفتدت منه شيئا الا ما عليه العوام أو كلاما هذا معناه وذلك أن هذا الامدى لم يقرر في كتبه لا التوحيد ولا حدوث العالم ولا اثبات واجب الوجود بل ذكر في التوحيد طرقا زيفا فيها ذكر طريقة زعم أنه ابتكرها وهي أضعف من غيرها وكان ابن عربي صاحب الفصوص والفتوحات وغيرها يعظم طريقته ويقول ان الطريقة التي

وكان

الامر ببعض أعيان القضاة الذين نظروا في

ابتكرها في التوحيد طريقة عظيمة أو ما هو نحو هذا حتى أفضى الامر ببعض أعيان القضاة الذين نظروا في كلامه الى أن قال التوحيد لا يقوم علمه دليل عقلي وانما يعلم بالسمع فقام علمه أهل بلده وسعوا في عقوبته وجرته له قصة وكذلك الاصهاني اجتمع بالشيخ ابراهيم الجعبري يوما فقال له بت البارحة أفكر الى الصباح في دليل على التوحيد سالم عن المعارض فما وجدته وكذلك حدثني من قرأ على ابن واصل الحموي أنه قال آيت بالليل وأستلقى على ظهري وأضع الحنفية على وجهي وآيت أقابل أدلة هؤلاء بأدلة هؤلاء

(١) أي الامدى والابهرى كذا بحاشية الاصل كتبه صححه

وبالعكس وأصبح وما ترجع عندي شيء كأنه يعني أدلة المتكلمين والفلاسفة وقد بسطنا الكلام في التوحيد وأدلته في غير هذا الموضوع وذكرنا
أن الناس قبلنا قد ذكروا له من الأدلة العقلية اليقينية ما شاء الله ولكن الانسان يريد أن يعرف ما قاله الناس وما سبقوا اليه وبيننا أيضاً أن
القرآن ذكر من ذلك ما هو خلاصة ما ذكره الناس وفيه من بيان توحيد الالهية ما لم يهتد اليه كثير من النظار ولا العباد بل هو الذي
بعث الله به رسوله وأنزل به كتبه وهو لا يذم كما ذكرنا انقسموا الى أصحاب نظر (١٩٩) وفكر وبحث واستدلال وأصحاب

ارادة وعبادة وتآله وزهد فكان منتهى
أولئك الشك ومنتهى هؤلاء الشطح
فاولئك يشكون في نبوت واجب
الوجود أو يعجزون عن اقامة
الدلالة عليه واذ لم يكن في الوجود
واجب لم يوجد شيء فتمسكون
الموجودات كلها معدومات فيفضي
بهم سوء النظر الى جعل الموجودات
معدومات أو تجويز كونها
معدومات وجعل الموجود الواجب
ممكناً وجعل الواجب ممكناً غاية التعطيل
والآنحرون يجعلون كل موجود
واجب الوجود ويجعلون وجود كل
موجود هو نفس وجود واجب
الوجود فلا يكون في الوجود وجود
هو عندهم مخلوق ولا مصنوع ولا
مقتدر الى غيره ولا محتاج الى سواه
فلا يكون في الوجود ما وجد بعد
عدمه ولا ما عدم بعد وجوده وهذا
فيه من جعل المعدوم موجوداً
ومن جعل الممكن واجباً وجعل
العبد رباً وجعل المحدث قديماً ما هو
غاية الكفر والشرك والضلال هذا
مع أن اثبات الموجود الواجب
الغني الخالق واثبات الموجود
الممكن المحدث الفقير المخلوق هو
من أظهر المعارف وأبين العلوم
أما نبوت الموجود المقتدر المحدث

وكان أبو ذر يريد أن يوجب على الناس ما لم يوجب الله عليهم ويذمهم على ما لم يذمهم الله عليه مع
أنه مجتهد في ذلك مثاب على طاعته رضي الله عنه كسائر المجتهدين من أمثاله وقول النبي صلى الله
عليه وسلم ليس فيه إيجاب إنما قال ما أحب أن يمضي على ناله وعندى منه شيء فهذا يدل على
استحباب إخراج ذلك قبل الثالثة لا على وجوبه وكذلك قوله المكثرون هم المقولون دليل على أن
من كثرت له حسناته يوم القيامة اذ لم يخرج منه وذلك لا يوجب أن يكون الرجل القليل
الحسنات من أهل النار اذ لم يأت بسيرة ولم يترك فريضة من فرائض الله وكان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يقوم رعيته تقوياً ما فلا يعتدي لا الاغنياء ولا الفقراء فلما كان في خلافة
عثمان توسع الاغنياء في الدنيا حتى زاد كثير منهم على قدر المباح في المقدار والنوع وتوسع أبو ذر
في الانكار حتى نهاهم عن المباحات وهذا من أسباب الفتن بين الطائفتين فكان اعترال أبي ذر
لهذا السبب ولم يكن لعثمان مع أبي ذر عرض من الاغراض وأما كون أبي ذر من أصدق الناس
فذلك لا يوجب أنه أفضل من غيره بل كان أبو ذر مؤمناً ضعيفاً كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه قال له يا أبا ذر اني أرا الضعيف اني أحب اليك ما أحب لنفسى لا تأمرن على اثنين
ولا تولين مال يتيم وقد ثبت عنه في الصحيح أنه قال المؤمن القوي خير وأحب الى الله من المؤمن
الضعيف وفي كل خير فأهل الشورى مؤمنون أقوياء وأبو ذر وأمثاله مؤمنون ضعفاء المؤمنون
الصالحون لخلافة النبوة كعثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف أفضل من أبي ذر وأمثاله
والحديث المذكور بهذا اللفظ الذي ذكره الراضى ضعيف بل موضوع وليس له اسناد يقوم به
وأما قوله انه ضيع حدود الله فلم يقتل عبيد الله بن عمر حين قتل الهرمزان مولى أمير المؤمنين بعد
اسلامه وكان أمير المؤمنين يطلب عبيد الله لاقامة القصاص عليه فلحق به معاوية وأراد أن يعطل
حد الشرب في الوليد بن عقبة حتى حده أمير المؤمنين وقال لا تعطل حدود الله وأنا حاضر
فالجواب أما قوله ان الهرمزان كان مولى علي فن السكذب الواضح فان الهرمزان كان من
الفرس الذين استنابهم كسرى على قتال المسلمين فأسره المسلمون وقد موأبه على عمر فأطهر
الاسلام ومن عليه عمر وأعتقه فان كان عليه ولاء فهو للمسلمين وان كان الولا لمن باشر العتق
فهو لمعمر وان لم يكن عليه ولاء بل هو كالاسير اذ من عليه فلا ولاء عليه فان العلماء تنازعوا في
الاسير اذ أسلم هل يصير قبيلاً باسلامه أم يبقى حراً يجوز لمن عليه والمفاداة كما كان قبل الاسلام
مع اتناقهم على أنه عصم بالاسلام منه وفي المسئلة قولان مشهوران هما قولان في مذهب أحمد
وغيره وليس اعلى سعى لافي استرقاقه ولا في اعتاقه ولما قتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان الذي
قتله أبو لؤلؤة الكافر المجوسي مولى المغيرة بن شعبة وكان بينه وبين الهرمزان مجانسة وذكره عبيد الله

الفقير فيما شاهدته من كون بعض الموجودات يوجد بعد عدمه وعدم بعد وجوده من الحيوان والنبات والمعدن وما بين السماء والارض
من السحاب والمطر والبرق وغير ذلك وما شاهدته من حركات الكواكب وحدوث الليل بعد النهار والنهار بعد الليل فهذا كله فيه
من حدوث موجود بعد عدمه ومعدوم بعد وجوده ما هو مشهود لبني آدم برؤيته بأبصارهم ثم إذا شهدوا ذلك فنقول معلوم أن المحدثات لا بد
لها من محدث والعلم بذلك ضروري كما قد بين ولا بد من محدث لا يكون محدثاً وكل محدث ممكن والممكنات لا بد لها من واجب وكل محدث

ويمكن فقير مر يوب مصنوع والمفتقرات لا بد لها من غنى والمربوبات لا بد لها من رب والمخلوقات لا بد لها من خالق وأيضا فإنه يقال هذا
الموجود إما أن يكون واجبا بنفسه وإما أن لا يكون واجبا بنفسه بل ممكنا بنفسه واجبا بغيره والممكن بنفسه الواجب بغيره لا بد له من
واجب بنفسه فلزم ثبوت الواجب بنفسه على التقديرين وأيضا فالموجود إما أن يكون محدثا وإما أن يكون قديما والمحدث لا بد له
من قديم فلزم وجود القديم على التقديرين (٣٠٠) وأيضا فالموجود إما أن يكون مخلوقا وإما أن لا يكون والمخلوق

ابن عمر أنه رأى عند الهرمزان حين قتل الهرمزان وكان ممن اتهم بالمعاونة على قتل عمر وقد
قال عبد الله بن عباس لما قتل عمر وقال له عمر كنت أنت وأبولس تحبان أن تكثر العلو ج بالمدينة
فقال ان شئت أن نقتلهم فقال كذبت أما بعد اذ تكلموا بالسناعكم وصلوا الى قبلكم فهذا ابن
عباس وهو أوفقه من عبيد الله بن عمر وأدين وأفضل بكثير يستأذن عمر في قتل علوج الفرس مطلقا
الذين كانوا بالمدينة لما اتهموهم بالفساد اعتقد جواز مثل هذا فكيف لا يعتقد عبيد الله جواز
قتل الهرمزان فلما قتل الهرمزان استشار عثمان الناس في قتله فأشار عليه طائفة من الصحابة أن
لا تقتله فإن أباه قتل بالامس ويقتل هو اليوم فيكون في هذا فساد في الاسلام وكأنتهم وقعت لهم
شبهة في عصمة الهرمزان وهل كان من الصائين الذين كانوا يستحقون الدفع أو من المشار كين في
قتل عمر الذين يستحقون القتل وقد تنازع الفقهاء في المشتركين في القتل اذا باشر بعضهم دون
بعض فقيل لا يجب القود الاعلى المباشر خاصة وهو قول أبي حنيفة وقيل اذا كان السبب قويا
وجب على المباشر والتسبب كالمكره والمكروه كالشهود بالزنا والقصاص اذا رجعوا وقالوا تعدنا
وهذا مذهب الجمهور كالك والشافعي وأحمد اذا أمسك واحد وقتله الآخر فالك يوجب القود
على المسك والمباشر وهو احدى الروايتين عن أحمد والرواية الاخرى يقتل القاتل
ويحبس المسك حتى يموت كمار وي عن ابن عباس وقيل لا قود الاعلى القاتل كقول أبي حنيفة
والشافعي وقد تنازعا على الايض في الامر الذي لم يكره اذا امر من يعتقد أن القتل محرم هل يجب
القود على الامر على قولين وأما الردء فيما يحتاج فيه الى المعاونة كقطع الطريق بجمه وهم
على أن الحد يجب على الردء والمباشر جميعا وهو قول أبي حنيفة ومالا وأحمد وكان عمر بن
الخطاب يأمر بقتل الريثة وهو الناظر لقطع الطريق واذا كان الهرمزان ممن أعان على قتل
عمر جاز قتله في أحد القولين قصاصا وعمر هو القاتل في المقتول بصنعاء لومعلا عليه أهل صنعاء
لأقدهم به وأيضا قد تنازع الناس في قتل الأئمة هل يقتل قاتلهم حدا أو قصاصا على قولين في
مذهب أحمد وغيره أحدهما أنهم يقتلون حدا كما يقتل القاتل في المحاربة حدا لان قتل الأئمة
فيه فساد عام أعظم من فساد قطع الطريق فكان قاتلهم محارب الله ورسوله ساعيا في الارض
فسادا وعلى هذا خر جوافعل الحسن بن علي رضي الله عنهما لما قتل ابن ملجم قاتل علي
وكذلك قتل قتله عثمان واذا كان الهرمزان ممن أعان على قتل عمر كان من المفسدين في
الارض المحاربين فيجب قتله لذلك ولو قدر أن المقتول معصوم الدم يحرم قتله لكن كان القاتل
متأولا ويعتقد حل قتله لشبهة طاهرة صار ذلك شبهة تدرأ القتل عن القاتل كأن أسامة بن زيد لما
قتل ذلك الرجل بعدما قال لا اله الا الله واعتقد أن هذا القول لا يعصمه عزه النبي صلى الله عليه

لا بد له من خالق فيلزم ثبوت
الموجود الذي ليس بمخلوق على
التقديرين وأيضا فإما أن يكون
خالقا وإما أن لا يكون وقد علم فيما
ليس خالق كالموجودات التي علم
حدونها أنها مخلوقة والمخلوق لا بد
له من خالق فعلم ثبوت الخالق على
التقديرين وأيضا فالموجود إما غنى
عن كل ما سواه وإما مفتقر الى غيره
والفقير الى غيره لا بد له من غنى
بنفسه فعلم ثبوت الغنى بنفسه على
التقديرين فهذه البراهين وأمثالها
كل منها يوجب العلم بوجود الرب
الغنى القديم الواجب بنفسه وابن
سينا وأتباعه كالرازي والآمدي
والسهروردي المقتول وأتباعهم
سلكو في اثبات واجب الوجود
طريقة الاستدلال بالوجود
وعظمه وهاو ظن من ظن منهم أنها
أشرف الطرق وأنه لا طريق الا وهو
يفتقر اليها حتى ظنوا أن طريقة
الحدوث مفتقرة اليها وكل ذلك غلط
بل هي طريقة توجب اثبات واجب
الوجود بل لا يربو كوايقسرون
الممكن بالممكن الذي هو ممكن عند
العقلاء سلفهم وغير سلفهم وهو
الذي يكون موجودا تارة ومعدوما
أخرى فاما اذا فسر الممكن بالممكن
الذي ينقسم الى قديم واجب بغيره

والى محدث مسبوق بالعدم كما هو قول ابن سينا وأتباعه فلا يصح لهم على هذا الاصل الفاسد لاثبات
واجب بنفسه ولا اثبات ممكن يدل على الواجب بنفسه وهذه طريقة هي في الحقيقة مأخوذة من طريقة الحدوث وطريقة الحدوث أكمل
وأبين فان الممكن الذي يعلم أنه ممكن هو ما علم أنه وجد بعد عدمه أو عدم وجوده هذا الذي اتفق العقلاء على أنه ممكن وهو الذي يستحق
أن يسمى ممكنا بل لا يربو وهذا محدث فاذا كل ممكن محدث وأما تقدير ممكن لم يزل واجبا بغيره فالعقلاء دفعوا ذلك حتى القائلون بعدم العالم

كارسطو وأتباعه المتقدمين وحتى هؤلاء الذين قالوا ذلك ابن سينا وأتباعه لا يجعلون هذا من الممكن بل الممكن عندهم ما أمكن وجوده
 وعدمه فكان موجودا تارة ومعدوما أخرى وانما جعل هذا من الممكن ابن سينا وأتباعه مع تناقضه وتصريحه بخلاف ذلك لما سلكوا في
 اثبات واجب الوجود الاستدلال بالموجود على الواجب فقالوا كل ما سواه يكون ممكنا بنفسه واجبا بغيره وجعلوا العالم قديما أزليا مع كونه
 ممكنا بنفسه وهذا خلاف قول سلفهم وقول أئمة الطوائف سواهم (٢٠١) وخلاف ما صرحوا بهم أيضا وهذا

مما أنكره ابن رشد وغيره على ابن
 سينا وبسط الكلام فيه له موضع
 آخر والمقصود هنا أن هؤلاء الذين
 يدعون أن كمال النفس هو الاحاطة
 بالمعقولات والعلم بالجهولات هذا
 اضطرابهم في أشرف المعلومات
 الموجودات بل فيما لا تنجو النفوس
 الا بعرفته وعبادته ولكن لما سلوا
 للفلاسفة أصولهم الفاسدة تورطوا
 معهم في محارباتهم وصاروا
 يجرؤنهم كما يجر الملاحدة الباطنية
 الناس صنفا صنفوا والفلسفة هي
 باطن الباطنية ولهذا صار في هؤلاء
 نوع من الاحاد فقل أن يسلم من
 دخل مع هؤلاء في نوع من الاحاد
 في أسماء الله وآياته وتحريف
 الكلم عن مواضعه ونفس المقدمة
 الهائلة التي جعلوها غاية مطلوبهم
 وهو أن كمال النفس في مجرد العلم
 بالمعقولات مقدمة باطلة قد بسطنا
 الكلام عليها في الكلام على معجزات
 الانبياء لما تكلمنا على قولهم انها
 قوى نفسانية وذكرنا قطعنا من
 كلامهم على ذلك وبيننا أن قولهم ان
 كمال النفس في مجرد العلم خطأ
 وضلال ومن هنا جعلوا الشرائع
 مقصودها ما اصلاح الدنيا واما

وسلم بالكلام ولم يقتله لانه كان متأولا لكن الذي قتله أسامة كان مباحا قبل القتل فشكل في
 العاصم واذا كان عبيد الله بن عمر متأولا لا يعتقد أن الهرمزان أعان على قتل أبيه وأنه يجوز
 له قتله صارت هذه شبهة يجوز أن يجعلها المجتهد مانعة من وجوب القصاص فان مسائل
 القصاص فيها مسائل كثيرة اجتهادية وأيضا فالهرمزان لم يكن له أولياء يطلبون بدمه وانما
 وليه ولي الامر ومثل هذا اذا قتله قاتل كان للامام قتل قاتله لانه وليه وكان له العفو عنه الى
 الدية لثلاثضيع حقوق المسلمين فاذا قدر أن عثمان عفا عنه ورأى قدر الدية أن يعطيها لآل عمر
 لما كان على عمر من الدين فانه كان عليه عثمانون ألفا وأمر أهله أن يقضوا دينه من أموال
 عصبته عاقلة بنى عدى وقرين فان عاقلة الرجل هم الذين يحملون كاهه والدية لو طالب بها
 عبيد الله أو عصبه عبيد الله اذا كان قتله خطأ أو عفا عنه الى الدية فهم الذين يؤدون دين عمر فاذا
 أعانهم في دين عمر كان هذا من محاسن عثمان التي مدح بها الايزم وقد كانت أموال بيت المال
 في زمن عثمان كثيرة وكان يعطى الناس عطاء كثيرا أضعاف هذا فكيف لا يعطى هذا
 لآل عمر وبكل حال فكانت مسألة اجتهادية واذا كانت مسألة اجتهادية وقد رأى طائفة
 كثيرة من الصحابة أن لا يقتل ورأى آخرون أن يقتل لم ينكر على عثمان ما فعله باجتهاده
 ولا على علي ما قاله باجتهاده وقد ذكرنا تنازع العلماء في قتل الأئمة هل هو من باب الفساد الذي
 يجب قتل صاحبه حتما كالقاتلين لاخذ المال أم قتلهم كقتل الآحاد الذين يقتل أحدهم
 الآخر لغرض خاص فيه فيكون على قاتل أحدهم القود وذكرنا في ذلك قولين وهما قولان في
 مذهب أجدد كرهما القاضي أبو يعلى وغيره فمن قال ان قتلهم حد قال ان جنائهم توجب
 من الفتنه والفساد أكثر مما يوجب جنائهم بعض قطاع الطريق لاخذ المال فيكون قاتل
 الأئمة من المحاربين لله ورسوله الساعين في الأرض فسادا ويدل على ذلك ما رواه مسلم في صحيحه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من جاءكم وأممكم على رجل واحد يريد أن يفرق
 جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كأنه من كان فأمر بقتل الواحد المريد لتفريق الجماعة
 ومن قتل امام المسلمين فقد فرق جماعتهم ومن قال هذا قال ان قاتل عمر يجب قتله حتما وكذلك
 قتله عثمان يجب قتلهم حتما وكذلك قاتل علي يجب قتله حتما وبهذا يجاب عن ابنه الحسن
 وغيره من يعترض عليهم فيقول كيف قتلوا قاتل علي وكان في ورثته صغار وكبار والصغار
 لم يبلغوا فيجيب عن الحسن بنحو ما بين أحدهما ان قتله كان واجبا حتما لان قتل علي وأمثاله من
 أعظم المحاربة لله ورسوله والفساد في الأرض ومنهم من يجيب بجواز انفراد الكبار بالقود

(٢٦ - منهاج ثالث)

تهذيب النفس لتستعمل للعلم أو لتكون الشريعة أمثالا لتفهيم المعاني في العقليات
 كما يقوله الملاحدة الباطنية مثل أبي يعقوب السجستاني وأمثاله ولهذا لا يوجبون العمل بالشرائع على من وصل الى حقيقة العلم
 ويقولون انه لم يجب على الانبياء ذلك وانما كانوا يفعلونه لانه من تمام تبليغهم الامم ليقصدوا بهم في ذلك لانه واجب على الانبياء
 ولذلك لا يجب عندهم على الواصلين البالغين من الامم والعلماء ودخل في ذلك طائفة من ضلال المتصوفة ظنوا أن غاية العبادات هو
 حصول المعرفة فاذا حصلت سقطت العبادات وقد يجتزئ بعضهم بقوله واعبد ربك حتى يأتيك اليقين ويرغمون أن اليقين هو المعرفة وهذا

خطأ باجماع المسلمين أهل التفسير وغيرهم فان المسلمين متفقون على أن وجوب العبادات كالصلوات الخمس ونحوها وتحريم المحرمات كالنواحيش والمظالم لا يزال واجبا على كل أحد مادام عقله حاضرا ولو بلغ ما بلغ وان الصلوات لا تسقط عن أحد قط الا عن الحائض والنفساء أو من زال عقله مع أن من زال عقله بالنوم فإنه يقضيها بالسنة المستفيضة المتلقاة بالقبول وانفاق العلماء وأما من زال عقله بالانغماء ونحوه مما يذرف فيه (٢٠٣) ففيه نزاع مشهور منهم من يوجب قضاءها مطلقا كأحمد ومنهم من لا يوجبه

كما يقول ذلك من يقوله من أصحاب أبي حنيفة ومالك وأحمد في إحدى الروايتين وإذا كان قتل عمر وعثمان وعلي ونحوهم من باب المحاربة فالمحاربة يشترط فيها الردء والمباشر عند الجمهور فعلى هذا من أعلن على قتل عمرو ولو بكلام وجب قتله وكان الهرمزان ممن ذكر عنه أنه أعان على قتل عمر بن الخطاب وإذا كان الأمر كذلك كان قتله واجبا ولكن كان قتله إلى الأئمة فافتات عبيد الله بقتله وللامام أن يعفو عن افتات عليه وأما قوله وكان على يري قتل عبيد الله بن عمر فهذا الوصح كان قد حافى على والرافضة لا عقول لهم يحسون بما هو إلى الذم أقرب فانها مسألة اجتهاد وقد حكى ما كرم بعصبة الدم فكيف يحل على نقضه وعلى ليس ولي المقتول ولا طلب ولي المقتول القود وإذا كان حقه لبيت المال فلا امام أن يعفوه وهذا مما يذكر في عفو عثمان وهو أن الهرمزان لم يكن له عصبية الا السلطان وإذا قتل من لا ولي له كان لا امام ان يقتل قاتله وله أن لا يقتل قاتله ولكن يأخذ الدية والدية حق للمسلمين فيصرفها في مصارف الاموال وإذا ترك لآل عمر دية مسلم كان هذا بعض ما يستحقونه على المسلمين وكل حال فلم يكن بعد عفو عثمان وحكمه يحقن دمه ما يبيع قتله أصلا وما أعلم في هذا نزاعا بين المسلمين فكيف يجوز أن ينسب إلى علي مثل ذلك ثم يقال ياليت شعري متى عزم على قتل عبيد الله ومتى تمكن على من قتل عبيد الله أو متى تفرغ له حتى ينظر في أمره وعبيد الله كان معه ألوف مؤلفة من المسلمين مع معاوية وفيهم خير من عبيد الله بكثير وعلى لم يمكنه عزل معاوية وهو عزل مجرد فكان يمكنه قتل عبيد الله ومن حين مات عثمان تفرق الناس وعبيد الله بن عمر الرجل الصالح لحق بحكة ولم يبايع أحدا ولم يزل معتزل الفتنة حتى اجتمع الناس على معاوية مع محبته لعلي ورؤيته له أنه هو المستحق للخلافة وتعظيمه له وموالاته له وذمه لمن يطعن عليه ولكن كان لا يرى الدخول في القتال بين المسلمين ولم يتسع عن موافقة على الا في القتال وعبيد الله بن عمر لحق بمعاوية بعد مقتل عثمان كالحق غيره ممن كانوا يميلون إلى عثمان وينفرون عن علي ومع هذا فلم يعرف لعبيد الله من القيام في الفتنة ما عرف لمحمد بن أبي بكر والاشتر الخبي وأمثالهما فإنه بعد القتال وقع الجميع في الفتنة وأما قبل مقتل عثمان فكان أولئك ممن أنار الفتنة بين المسلمين ومن العجب أن دم الهرمزان المتهم بالنفاق والمحاربة لله ورسوله والسعي في الأرض بالفساد تقام فيه القيامة ودم عثمان يجعل لاحرمته له وهو امام المسلمين المشهود له بالجنة الذي هو واخوانه أفضل الخلق بعد النبيين ومن المعلوم بالتواتر أن عثمان كان من أكف الناس عن الدماء وأصبر الناس على من نال من عرضه وعلى من سعى في دمه فاصروه وسعوا في قتله وقد عرف ارادتهم لقتله وقد جاءه المسلمون من كل ناحية ينصرونه

كالشافعي ومنهم من يوجب قضاء ما قبل وهو مادون اليوم والليله أو صلوات اليوم والليله كما هو مذهب أبي حنيفة ومالك والجمهور لا يقضى عند عامتهم وفيه نزاع شاذ فالمقصود من هذا أن الصلوات الخمس لا تسقط عن أحد له عقل سواء كان كبيرا أو صالحا أو عالما وما ينظنه طوائف من جهال العباد وأتباعهم وجهال النظارة وأتباعهم وجهال الاسماعيلية والنصيرية وان كانوا كلهم جهالا ممن سقطوا عن العارفين أو الواصلين أو أهل الحضرة أو عن خرق لهم العادات أو عن الأئمة الاسماعيلية أو بعض أتباعهم أو عن عرف العلوم العقلية أو عن المتكلم الماهر في النظر أو الفيلسوف الكامل في الفلسفة فكل ذلك باطل باتفاق المسلمين وعلم بالاضطرار من دين الاسلام واتفق علماء المسلمين على أن الواحد من هؤلاء يستتاب فان تاب وأقر بوجوبها والا قتل فإنه لا نزاع بينهم في قتل الجاحد لوجوبها وانما تنازعوا في قتل من أقر بوجوبها وامتنع من فعلها مع أن أكثرهم يوجب قتله ثم الواحد من هؤلاء اذا عاود اعترف

ويشبهون

بالجواب فهل عليه قضاء ما تركه فهذا على ثلاثة أنواع أحدها أن

يكون قد صار مرتدًا امتنع عن الاقرار بما فرضه الرسول فهذا حكم المرتدين وفيه للعلماء ثلاثة أقوال أحدها أنه لا يقضى ما تركه في الردة ولا قبلها الا من صلاة ولا صيام ولا زكاة بناء على أن الردة أحبطت عمله وأنه اذا عاود عاد باسلام جديد فيستأنف العمل كما هو معروف في مذهب أبي حنيفة ومالك وقول في مذهب أحمد والثاني أنه يقضى ما تركه في الردة وقبلها وهذا قول الشافعي واحدى الروايات عن أحمد والثالث أنه لا يقضى ما تركه في الردة ويقضى ما تركه قبلها كالرواية المشهورة عن أحمد وان كان الواحد من هؤلاء جاهلا وهو مصدق

لرسول لكن ظن أن من دينه سقوط هذه الواجبات عن بعض البالغين كما يظن ذلك طوائف من صحب الشيوخ الجهال كما يظنه طائفة من الشيوخ الجهال ولهم مع ذلك أحوال نفسانية وشيطانية فهو لا مبني أمرهم على أن من ترك الصلاة قبل العلم بوجوده أهمل بقضى وفيه ثلاثة أقوال منها وجهان في مذهب أحد أجدادها أنه لا قضاء عليه بحال بناء على أن حكم الخطاب لا يثبت في حق العبد إلا بعد بلوغ الخطاب اليه والثاني عليه القضاء بكل حال كما يقوله من يقوله (٣٠٣) من أصحاب الشافعي وغيره والثالث

يفرق بين من أسلم في دار الحرب ومن أسلم في غيرها كما يقول ذلك من يقوله من أصحاب أبي حنيفة والاول أظهر الاقوال وأيضا فقد تنازع الناس فيمن قوت الصلاة عمدا بغير عذر والصوم هل يصح منه القضاء أم قد استقر عليه الذنب فلا يقبل منه القضاء على قولين معروفين وليس هذا موضع هذا وإنما المقصود هنا أنه ليس في علماء المسلمين من يقول بسقوط الصلاة عن هو عاقل على أي حال كان فن تأول قوله تعالى واعبد ربك حتى يأتيك اليقين على سقوط العبادة بحصول المعرفة فانه يستتاب فان تاب واقتل والمراد بالآية عبد ربك حتى تموت كما قال الحسن البصري لم يجعل الله لعبادة المؤمن أجلا دون الموت وقر الآية واليقين هو ما يعاينه الميت فيوقن به كما قال تعالى عن أهل النار وكننا نكذب بيوم الدين حتى أتانا اليقين وفي الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم لمسامت عثمان بن مظعون قال أما عثمان فقد جاءه اليقين من ربه والمقصود هنا أن هؤلاء الملاحدة ومن شركهم في نوع من الحادهم لمساظنة وأن كمال النفس في مجرد العلم وظنوا أن ذلك إذا حصل فلا

وبشيرة عليه بقتالهم وهو يأمر الناس بالكف عن القتال ويأمر من يطبعه أن لا يقاتلهم وروى أنه قال لما ليك من كف يده فهو حرو قيل له تذهب الى مكة فقال لا أكون من الخدي الحرم فقيل له تذهب الى الشام فقال لا فأرق دار هجرتي فقيل له فقاتلهم فقال لا أكون أول من خلف محمد في أمته بالسيف فكان صبر عثمان حتى قتل من أعظم فضائله عند المسلمين ومعلوم أن الدماء الكثيرة التي سقطت باجتهاد علي ومن قاتله لم يسفك قبلها مثلها من دماء المسلمين فإذا كان ما فعله علي مما لا يوجب القدرح في علي بل كان دفع الظالمين لعلي من الخوارج وغيرهم من التواصب القادحين في علي واجبا فلأن يجب دفع الظالمين القادحين في عثمان بطريق الاولي والاحرى اذ كان بعد عثمان عن استحلال دماء المسلمين أعظم من بعد علي عن ذلك بكثير وكان من قدح في عثمان بانه كان يستعمل اراقة دماء المسلمين بتعطيل الحدود وكان قد طرق من القدرح في علي ما هو أعظم من هذا وسوغ لمن أبغض عليا وعاداه وقاتله أن يقول ان عليا عطل الحدود الواجبة على قتله عثمان وتعطيل تلك الحدود ان كانت واجبة أعظم فسادا من تعطيل حدوده بقتل الهرمزان واذا كان من الواجب الدفع عن علي بانه كان معذورا باجتهاد أو مجرد فلا يدفع عن عثمان بانه كان معذورا بطريق الاولي وأما قوله أراد عثمان تعطيل حد الشرب في الوليد ابن عقبة حتى حذو أمير المؤمنين فهذا كذب عليهم ما بل عثمان هو الذي أمر عليا باقامة الحد عليه كما ثبت ذلك في الصحيح وعلى خفف عنه وجلده أربعين ولو جلده ثمانين لم ينكر عليه عثمان وقول الرافضي ان عليا قال لا تعطل حدود الله وأنا حاضر فهو كذب وان كان صدقا فهو من أعظم المدح لعثمان فان عثمان قبل قول علي ولم يمنعه من اقامة الحد مع قدرة عثمان على منعه لو أراد فان عثمان كان اذا أراد شيئا فعله ولم يرد على علي منعه والافلو كان على قادر على منعه مما فعله من الامور التي أنكرت عليه ولم يمنعه مما هو عنده منكر مع قدرته كان هذا قدح في علي فاذا كان عثمان أطاع عليا فيما أمر به من اقامة الحدود على دين عثمان وعدله وعثمان ولي الوليد بن عقبة هذا على الكوفة وعندهم أن هذا لم يكن يجوز فان كان حراما وعلى قادر على منعه وجب على علي منعه فاذا لم يمنعه دل على جوازه عند علي وعلى مجرد على واذا مجرد عن الامارة فكيف لا يجر عن ضربه الحد فعلم أن عليا كان عاجزا عن حد الوليد لولا أن عثمان أراد ذلك فاذا أراد عثمان دل على دينه وقائل هذا يدعي أن الحدود ما زالت تبطل وعلى حاضر حتى في ولايته يدعون أنه كان يدع الحدود خوفا وتقية فان كان قال هذا الميقلة الالعله بان عثمان وحاشيته يوافقونه على اقامة الحدود والافلو كان يتقى منهم لما قال هذا ولا يقال انه كان أقدر منهم على ذلك فان قائل هذا يدعي أنه كان عاجزا لا يمكنه اظهار الحق بينهم ودليل هذا أنه لم يمكنه

حاجة الى العمل وظنوا أن ذلك حصل لهم ظنوا وسقوط الواجبات العامة عنهم وحل المحرمات العامة لهم وضلالهم من وجوه منها ظنهم أن الكمال في مجرد العلم والثاني ظنهم أن ما حصل لهم علم والثالث ظنهم أن ذلك العلم هو الذي يكمل النفس وكل من هذه المقدمات كاذبة فليس كمال النفس في مجرد العلم ولا في أن تصير عالما معقولا موازيا للعالم الموجود بل لا بد لها من العمل وهو حب الله وعبادته فان النفس لها قوتان علمية

وعلمية فلا تصح الاصلاح الامرين وهو ان تعرف الله وتعبده والجهمية هم خير من هؤلاء بكثير ومع هذا فلما قال جههم ومن وافقه ان الايمان مجرد المعرفة أنكروا ذلك أئمة الاسلام حتى كفر من قال بهذا القول وكذب الجراح وأحمد بن حنبل وغيرهما وهذا القول وان كان قد تابعه عليه الصالحى والاشعري في كثير من كتبه وأكثر أصحابه فهو من أفسد الاقوال وأبعدها عن الحق كما قد بيناه في غير هذا الموضوع لما بينا الكلام في معنى الايمان وقبوله (٢٠٤) للزيادة والنقصان وما للناس في ذلك من النزاع

عندهم اقامة الحد على عبيد الله بن عمر وعلى نواب عثمان وغيرهم والرافضة تتكلم بالكلام المتناقض الذي ينقض بعضه بعضا **و** وأما قوله انه زاد الاذان الثاني يوم الجمعة وهو بدعة فصار سنة الى الآن فالجواب ان عليا رضى الله عنه كان ممن يوافق على ذلك في حياة عثمان وبعد مقتله ولهذا لما صار خليفة لم يأمر بازالة هذا الاذان كما أمر بما أنكره من ولاية طائفة من عمال عثمان بل أمر بعزل معاوية وغيره ومعلوم ان ابطال هذه البدعة كان أهون عليه من عزل أولئك ومقاتلتهم التي عجز عنها فكان على ازالة هذه البدعة من الكوفة ونحوها من أعماله أقدر منه على ازالة أولئك ولو أزال ذلك لعلمه الناس ونقلوه فان قيل كان الناس لا يوافقونه على ازلتها قيل فهذا دليل على أن الناس وافقوا عثمان على استحبابها واستحسانها حتى الذين قالوا مع علي كعمار وسهل بن حنيف وغيرهما من السابقين الاولين والافهؤلاء الذين هم أكبر الصحابة لو أنكروا ذلك لم يخالفهم غيرهم وان قدر أن في الصحابة من كان ينكره ومنهم من لا ينكره كان ذلك من مسائل الاجتهاد ولم يكن هذا مما يعاب به عثمان وقول القائل هي بدعة ان أراد بذلك أنه لم يكن يفعل قبل ذلك فكذلك قتال أهل القبلة بدعة فإنه لم يعرف أن اماما قاتل أهل القبلة قبل علي وأين قتال أهل القبلة من الاذان فان قيل بل البدعة ما فعل بغير دليل شرعي قيل لهم من أين لكم ان عثمان فعل هذا بغير دليل شرعي وأن عليا قاتل أهل القبلة بدليل شرعي وأيضا فان علي بن أبي طالب رضى الله عنه أحدث في خلافته العيد الثاني بالجامع فان السنة المعروفة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان أنه لا يصلى في المصر الا جمعة واحدة ولا يصلى يوم النحر والفطر الا عيد واحد والجمعة كانوا يصلونها في المسجد والعيد يصرفونه بالصعراء وكان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة وعرفة قبل الصلاة وفي العيد بعد الصلاة واختلف عنه في الاستسقاء فلما كان على عهد علي قيل له ان بالبلد ضعفاء لا يستطيعون الخروج الى المصلى فاستخلف عليهم رجال يصلى بالناس بالمسجد قيل انه صلى ركعتين بتكبير وقيل بل صلى اربعا بتكبير وأيضا فان ابن عباس عترف في خلافة علي بالبصرة ولم يرو عنه أنه أنكر ذلك وما فعله عثمان من النداء الاول اتفق عليه الناس بعده أهل المذاهب الاربعة وغيرهم كما اتفقوا على ماسنه أيضا عمر من جمع الناس في رمضان على امام واحد وأما ماسنه على من اقامة العيدين فتنازع العلماء فيه وفي الجمعة على ثلاثة أقوال قيل انه لا يشرع في المصر الا جمعة واحدة وعيد واحد كقول مالك وبعض أصحاب أبي حنيفة لانه السنة وقيل بل يشرع تعدد صلاة العيد في المصر دون الجمعة كقول الشافعي وأحمد في إحدى الروايتين لكن قائل عند ابنه على أن صلاة العيد لا يشترط لها الاقامة والعدد كما يشترط الجمعة وقالوا انها تصلى في الحضر

وأما المقدمة الثانية فلو كان كمال النفس في مجرد العلم فليس هو أى علم كان بأى معلوم كان بل هو العلم الذي لا بد منه العلم بالله وهو لا يظنون أنه العلم بالوجود عما هو وجود وطنوا أن العالم أبدي أزلي فاذا حصل له العلم بالوجود الازلي الابدي كملت نفسه وعلى هذا بنى أبو يعقوب السجستاني وغيره من شيوخ الفلاسفة الباطنية أقوالهم وكذلك أمثالهم من الفلاسفة كالفارابي وغيره وابن سينا وان كان أقرب الى الاسلام منهم ففيه من الاحاد بحسبه وأبو حامد وان سلك أحيانا مسلكهم لكنه لا يجعل العلم مجرد الوجود موجبا للسعادة بل يجعل ذلك في العلم بالله وقد يقول في بعض كتبه انه العلم بالامور الباقية وهذا كلام مهم فن قال ان العالم أزلي أبدي قال بقولهم ومن قال ان كل ما سوى الله كان معدوما ثم وجد لم يلزمه ذلك وابن عربي وابن سبعين ونحوهما جمعوا بين المسلكين فصاروا يجعلون كمال النفس هو العلم بالوجود المطلق ويقولون ان الله هو الوجود المطلق فاخذوا من طريقة الصوفية أنه العلم بالله واخذوا من كلام هؤلاء أنه العلم بالوجود المطلق وجمعوا

بينهما فقالوا ان الله هو الوجود المطلق وأما المقدمة الثالثة فزع عنهم أنهم حصل لهم العلم بالوجود وهذا باطل فان كلامهم في الالهيات مع قلته فالضلال أغلب عليه من الهدى والجهل أكثر فيه من العلم وهي العلوم التي تبقى معلوماتها وتكمل النفوس بها عندهم وأما الطبيعيات فهي مبدأ الحركة والتغير والاستحالة ولكن منها كليات لا تنتقض بزعمهم وهي منتقضة وهذه الامور مبسوسة في غير هذا الموضوع ولكن نهنأ عليه هنا لان مثل هذا الامدى وأمثاله الذين عظموا طر يقهم

والسفر

وصدروا كتبهم التي صنفتها في أصول دين الاسلام بزعمهم بما هو أصل هؤلاء الجهال من أن كمال النفس الانسانية يحصل ماله من الكليات
وهي الاحاطة بالمعقولات والعلم بالمجهولات وسلكوا طرقهم وقعدوا في الجهل والحيرة والشك بما لا تحصل النجاة الابدية ولا تنال السعادة
الابدية فمعرفة فضل عن نيل الكمال الذي هو فوق ذلك فان النبي صلى الله عليه وسلم قال كمل من الرجال كثير فالكمالون من الرجال كثير
ولكن الذين سلكوا طريق هؤلاء من أبعاد الناس عن الكمال والمقصود هنا الكلام على ماسلكه هؤلاء المتأخرون في تقرير واجب الوجود
والآسدى قد قررهما في أبحاث الافكار وأوردسؤاله على بعض

(٢٠٥)

سؤاله وجوابه وأما تقريره لها فقال
في تقرير هذه الجملة النظر الى الجملة
غير النظر الى كل واحد واحد من
أحاديها فان حقيقة الجملة غير
حقيقة كل واحد من الأحاد وعند
ذلك فالجملة موجودة فاما أن تكون
واجبة لذاتها أو ممكنة لا جاز أن
تكون واجبة كما تقدم وان كانت
ممكنة فلا بد لها من مرجح والمرجح
امدادا داخل فيها أو امداد خارج عنها فان
كان داخلا فيها فالمرجح للجملة
مرجح لأحاديها فيلزم أن يكون
مرجحا لنفسه لكونه من الأحاد
فيلزم أن يكون علة لنفسه معولولا
لها وان كان خارجا عنها لم يكن ممكنا
لانه من الجملة فيكون واجبا ثم أورد
على ذلك قول السائل لانسلم وجود
ما يسمى جملة في غير المنتهى ليصح
ما ذكرتموه ولا يلزم من صحة ذلك
في المنتهى مع اشعاره بالخصر صحة
في غير المنتهى سلنا أن مفهوم
الجملة حاصل فيما لا يتناهى وأنه
ممكن ان لا نسلم أنه زائد على
الأحاد المتعاقبة الى غير النهاية
وحيث فلا يلزم أن يكون معللا
بغيره إلا حد سلنا أنه زائد على
الأحاد ولكن ما المانع أن يكون
مترجحا بأحاده الداخلة فيه لا بمعنى

والسفر وهذا خلاف المتواتر من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنة خلفائه الراشدين
وقيل بل يجوز عند الحاجة أن تصلى جمعتان في المصركما صلى على عيدين للحاجة وهذا مذهب
أحمد بن حنبل في المشهور عنه وأكثر أصحاب أبي حنيفة وأكثر المتأخرين من أصحاب الشافعي
وهؤلاء يحتجون بفعل علي بن أبي طالب لانه من الخلفاء الراشدين وكذلك أحمد بن حنبل جوز
التعريف بالمصارواحج بأن ابن عباس فعله بالبصرة وكان ذلك في خلافة علي وكان ابن عباس
نائبه بالبصرة فأحمد بن حنبل وكثير من العلماء يتبعون عليا فيما سانه كما يتبعون عمرو وعثمان فيما
ساناه وآخرون من العلماء كالأب وغيره لا يتبعون عليا فيما سانه وكما هم متفقون على اتباع عمر
وعثمان فيما سانه فان جاز القدح في عمرو وعثمان فيما سانه وهذا حاله فلا ينقدح في علي فيما
سانه وهذا حاله بطريق الأولى وان قيل بأن ما فعله على سائغ لا يقدح فيه لانه باجتهاده أو لانه سنة
يتبع فيه فلا أن يكون ما فعله عمرو وعثمان كذلك بطريق الأولى ومن هذا الباب ما يذكر
فعله عمر مثل تضعيف الصدقة التي هي جزية في المعنى على نصارى بنى تغلب وأمثال ذلك ثم من
الجهل أن الرافضة تنكر شيئا فعله عثمان بعهد من الانصار والمهاجرين ولم ينكروه عليه وتبعه
المسلمون كلهم عليه في أذان الجمعة وهم قد زادوا في الاذان شعرا لم يكن يعرف على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم ولا نقل أحد أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بذلك في الاذان وهو قولهم حتى
على خير العمل وغاية ما ينقل ان صح النقل أن بعض الصحابة كابن عمر رضي الله عنهما كان يقول
ذلك أحيانا على سبيل التوكيد كما كان بعضهم يقول بين التصدية حتى على الصلاة حتى على
الفلاح وهذا يسمى نداء الأمراء وبعضهم يسميه التثويب رخص فيه بعضهم وكرهه أكثر
العلماء ورووا عن عمرو بن وهب وغيرهما كراهية ذلك ونحن نعلم بالاضطرار أن الاذان الذي كان يؤذن به
بلال وابن أم مكتوم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة وأبو محذورة بمكة وسعد
القرظ في قباء لم يكن فيه هذا الشعرا الرافضي ولو كان فيه لقله المسلمون ولم يهملوه كما نقلوا ما هو
أيسر منه فلما لم يكن في الذين نقلوا الاذان من ذكر هذه الزيادة علم أنها بدعة باطلة وهؤلاء الاربعة
كانوا يؤذنون بأمر النبي صلى الله عليه وسلم ومنه تعلموا الاذان وكانوا يؤذنون في أفضل المساجد
مسجد مكة ومسجد المدينة ومسجد قباء وأذانهم متواتر عند العامة والخاصة ومعلوم أن
نقل المسلمين للاذان أعظم من نقلهم اعراب آية كقوله وأرجلكم ونحو ذلك ولا شيء أشبهه في
شعائر الاسلام من الاذان فنقله أعظم من نقل سائر شعائر الاسلام وان قيل فقد اختلف في صفة
قيل بل كل ما ثبت به النقل فهو صحيح سنة ولا ريب أن تعليم النبي صلى الله عليه وسلم أبا محذورة

أنه مترجح واحد منها يلزم ما ذكرتموه بل طريق ترجيحه بالأحاد الداخلة فيه ترجح كل واحد من أحاده بالأخرى غير النهاية وعلى هذا
فلا يلزم افتقاره الى مرجح خارج عن الجملة ولا أن يكون المرجح للجملة مرجحا لنفسه ولا لعلته ثم قال في الجواب قولهم لانسلم وجود ما يسمى
جملة في غير المنتهى قلنا يسمى الجملة هو ما وصفتموه بكونه غير متناه ولا شك أنه غير كل واحد من الأحاد إذ كل واحد من الأحاد متناه
والموصوف بما لا يتناهى هو الاعداد المفروضة بحيث لا يخرج عنها واحد قولهم لانسلم أن مفهوم الجملة زائد على الأحاد المتعاقبة الى

غير التهاية قلنا ان أردتم أن مفهوم الجملة هو نفس المفهوم من كل واحد من الآحاد فهو ظاهر الاحالة وان أردتم به الهيئة الاجتماعية من آحاد الاعداد فلا يخفاء بكونه زائدا على كل واحد من الآحاد وهو المطلوب ولقائل أن يقول يريدون بالجملة كل الآحاد لا كل واحد منها ولا يسلمون أن كل الآحاد أمر متعاير للآحاد المتعاقبة قولهم ما المانع من أن تكون الجملة مترجحة بآحادها الداخلة فيها كما قرروه قلنا ما أن يقال ترجح الجملة بمجموع (٣٠٦) الآحاد الداخلة فيها أو بواحد منها فان كان بواحد منها فالمحال الذي ألزمناه

حاصل وان كان بمجموع الآحاد فهو نفس الجملة المفروضة وفيه ترجح الشيء بنفسه وهو محال (قلت) ولقائل أن يقول الجملة المذكورة لا تحتاج الى اثبات كون الجملة غير الآحاد وان كان ذلك حقا فانه يقال لمن قال لا نسلم وجود ما يسمى جملة في غير المتناهي لا يتخلو اما أن يكون هنا جملة غير الآحاد واما أن لا يكون فان كان بطل سؤاله وان لم يكن كان ذلك ابلغ في الجملة فان كل واحد من الآحاد ممكن وليس هنا جملة يمكن أن تكون واجبة فكل من الممكنات يمنع أن يوجد بنفسه أو يمكن آخر كاستناع وجود الجملة الممكنة بكل من الممكنات وقد أورد هو هذا السؤال فكان فيه كفاية من أن يقرر أمورا اذا حذفها كان ابلغ في الجملة وأقوى لها وكذلك السؤال الثاني وهو قوله سلمنا أن مفهوم الجملة حاصل فيما لا يتناهي وأنه ممكن لكن لا نسلم أنه زائد على الآحاد المتعاقبة فلا يكون معللا بغير علة الآحاد فان هذا السؤال هو نظير الاول بل هو هو مع تغير العبارة فان من نفي وجود ما يسمى جملة في غير المتناهي لم ينزع في وجود كل

الاذان وفيه الترجيع والاقامة مثناة كالاذان ولا ريب أن بلا الأمر أن يسفح الاذان وبور الاقامة ولم يكن في ذاته ترجيع فنقل افراد الاقامة صحيح بل لا ريب وأهل العلم بالحديث يصحون هذا وهذا وهذا مثل أنواع التشهد المنقولات ولكن اشتهر بالجواز آخر افراد الاقامة التي علمها النبي صلى الله عليه وسلم بلا أو أما الترجيع فهو يقال سرا وبعض الناس يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه لابي محذورة لم يثبت الايمان في قلبه لأنه من الاذان فقد اتفقوا على أنه لغيره أبا محذورة فلم يبق بين الناس خلافا في نقل الاذان المعروف **○** وأما قوله وخالفه المسلمون كلهم حتى قتل وعابوا أفعاله وقالوا له غبت عن بدر وهربت يوم أحد ولم تشهد بيعة الرضوان والاحبار في ذلك أكثر من أن تحصى والجواب أما قوله وخالفه المسلمون كلهم حتى قتل فان أراد أنهم خالفوه خلافا يبيح قتله أو أنهم كلهم أمروا بقتله ورضوا بقتله وأعانوا على قتله فهذا مما يعلم كل أحد أنه من أظهر الكذب فانه لم يقتله الا طائفة قليلة باغية ظالمة قال ابن الزبير لعنت قتلة عثمان خرجوا عليه كالمصوص من وراء القرية فقتلهم الله كل قتله ونجم من نجم منهم تحت بطون الكواكب يعني هربوا ليلا وأكثر المسلمين كانوا غائبين وأكثر أهل المدينة الحاضرين لم يكونوا يعلمون أنهم يريدون قتله حتى قتله وان أراد أن كل المسلمين خالفوه في كل ما فعله أو في كل ما أمره عليه فهذا أيضا كذب فاما من شيء أنكر عليه الا وقد وافقه عليه كثير من المسلمين بل من علمائهم الذين لا يتهمون بعداهنة والذين وافقوا عثمان على ما أنكر عليه أكثر وأفضل عند المسلمين من الذين وافقوا عليا على ما أنكر عليه لما في كل الامور واما في غالبها وبعض المسلمين أنكر عليه بعض الامور وكثير من ذلك يكون الصواب فيه مع عثمان وبعضه يكون فيه مجتهد او منه ما يكون المخالف له مجتهدا اما مصيبا واما مخطئا واما الساعون في قتله فكأنهم مخطئون بل ظالمون باغون معتمدون وان قدر أن فهم من قد يغفر الله له فهذا لا يمنع كون عثمان قتل مظلوما والذين قالوا له غبت عن بدر وبيعة الرضوان وهربت يوم أحد قليل جدا من المسلمين ولم يعين منهم الا اثنان أو ثلاثة أو نحو ذلك وقد أجابهم عثمان وابن عمر وغيرهما عن هذا السؤال وقالوا يوم بدر غاب بأمر النبي صلى الله عليه وسلم ليخلفه على ابنته صلى الله عليه وسلم فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه وأجره ويوم الحديبية بايع النبي صلى الله عليه وسلم عن عثمان بيده ويذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم خيره من يد نفسه وكانت البيعة بسببه فانه لما أرسله النبي صلى الله عليه وسلم رسولا الى أهل مكة بلغه أنهم قتلوه فبايع أصحابه على أن لا يفر واوعى الموت فكان عثمان شريكا في البيعة مختصا بإرسال النبي صلى الله

واحد واحد من الآحاد المتعاقبة فاذا سلم مفهوم الجملة فيما لا يتناهي وفسر ذلك بالآحاد

عليه

المتعاقبة كان باقيا على منعه الاول لكن من الناس من يقول الجملة لا تعقل الا في المتناهي ومنهم من قد ينزع في الجملة هل لها حقيقة غير كل واحد من الآحاد فهذا جعلها سؤالا وبين كل حال فالسؤال ان كان متوجها كان ذلك أقوى في الجملة وان لم يكن متوجها لم يرد بحال وذلك أنه إذا لم يكن للجملة حقيقة غير كل واحد واحد لم يكن هنا مجموع يحتاج أن نصفه بوجوب أو إمكان غير كل واحد واحد وتلك كلها ممكنة فتكون الجملة على هذا التقدير أقل مقدمات فانه اذا كانت الجملة غير الآحاد احتج الى نفي وجوبها بنفسها أو بالآحاد أما اذا قدر

انتفاء ذلك لم يحتاج الى ذلك فلا يحتاج الى نفي الوجوب عنها الا بنفسها وبالآحاد ولهذا قال في الاعتراض اذ لم تكن الجملة غير الآحاد
 لم يلزم أن تكون معلة بغير علة الآحاد وهذا ما يقوى الحجة فانها اذ لم تكن معلة بغير علة الآحاد ومعلوم أنه لا بد من اثبات علة الآحاد
 فذلك وحده كافٍ بخلاف ما اذا كانت غير الآحاد فانه يحتاج الى نفي وجوبها بنفسها وبالآحاد وهذا هو السؤال الثالث وهو قوله ما المانع
 أن يكون المجموع وهو الجملة مترجياً بآحاده الداخلة فيه لا بواحد منها
 بل طريق ترجمه بالآحاد الداخلة
 (٣٠٧)

فيه يترجم كل واحد من آحاده بالآخر
 الى غير نهاية وقد أجاب عن هذا
 بقوله مجموع الآحاد نفس الجملة
 المفروضة وفيه ترجح الشيء بنفسه
 وهو محال وهذا السؤال هو الذي
 ذكره في كتابه الآخر وذكر أنه
 لا يعرف له جواباً حيث قال ما المانع
 من ترجمها بترجم آحادها وترجم
 آحادها كل واحد بالآخر الى غير
 نهاية قال وهذا اشكال مشكل
 وربما يكون عند غيري حله والجواب
 الذي ذكره انما يستقيم اذا ارادوا
 بالجملة كل واحد واحد من الاجزاء
 ولم يجعلوا للاجتماع قدر ازا ائدا
 وجعلوا الاجتماع جزءاً فانه حينئذ
 يقال الجملة هي الآحاد فاما اذا اريد
 بالجملة الاجتماع وهو الهيئة
 الاجتماعية وان ترجمها بالآحاد
 المتعاقبة لم يكن الجواب صحيحاً
 وهذا هو الذي استشكله في كتابه
 الآخر وحينئذ يكون السؤال لم لا
 يجوز ترجم الاجتماع بالآحاد المجتمعة
 وترجم كل واحد بالآخر وليس الجملة
 هو الآحاد المتعاقبة كما تقدم بل هو
 الهيئة الاجتماعية ولكن يمكن
 تقرير هذا الجواب اذا جعلت الهيئة
 الاجتماعية جزءاً من أجزاء الجملة

عليه وسلم له وطلبت منه قريش أن يطوف بالبيت دون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه
 فامتنع من ذلك وقال حتى يطوف به رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أراد أن يرسل عمر فأخبره أنه ليس له بركة شوكة يحمونه وان عثمان له بركة بنو أمية وهم من
 أشرف مكة فهم يحمونه وأما التولي يوم أحد فقد قال الله تعالى ان الذين تولوا منكم يوم التقي
 الجمعان انما استرلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم ان الله غفور رحيم فقد عفا
 الله عن جميع المتولين يوم أحد فدخل في العفو من هودون عثمان فكيف لا يدخل هو فيه مع
 فضله وكثرة حسناته (٣)

(فصل) قال الرافضي وقد ذكر الشهرستاني وهو من أشد المتعصبين على الامامية أن
 مشار ذلك الفساد بعد شبهة ابليس الاختلاف الواقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم فأول
 تنازع وقع في مرضه مارواه البخاري باسناده الى ابن عباس قال لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وسلم
 مرضه الذي توفي فيه فقال ائتوني بدواة وقرطاس أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده فقال عمران
 الرجل لي هجر حسبنا كتاب الله وكثير الغلط فقال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا عني لا ينبغي
 عندي التنازع والجواب أن يقال ما ينقله الشهرستاني وأمثاله من المصنفين في الملل والنحل
 عامته مما ينقله بعضهم عن بعض وكثير من ذلك لم يحرفه أقوال المنقول عنهم ولم يذكر الاسناد
 في عامة ما ينقله بل هو ينقل من كتب من صنف المقالات قبله مثل أبي عيسى الوراق وهو من
 المصنفين للرافضة المتهمين في كثير مما ينقلونه ومثل أبي يحيى وغيرهما من الشيعة وينقل أيضاً من
 كتب بعض الزيدية والمعتزلة الطاعنين في كثير من الصحابة ولهذا تجد نقل الأشعري أصح من
 نقل هؤلاء لانه أعلم بالمقالات وأشده احترازاً من كذب الكذابين فيهما مع أنه يوجد في نقله ونقل
 عامة من ينقل المقالات بغير ألفاظ أصحابها ولا اسناد عنهم من الغلط ما يظهره الفرق بين قولهم
 وبين ما نقل عنهم حتى في نقل الفقهاء بعضهم مذاهب بعض فانه يوجد فيها غلط كثير وان لم يكن
 الناقل ممن يقصد الكذب بل يقع الغلط على من ليس له غرض في الكذب عنه بل هو معظم له أو
 متبع له ورسول الله صلى الله عليه وسلم كل المؤمنين متفقون على موالاته وتعظيمه ووجوب
 اتباعه ومع هذا فغير علماء الحديث يكثرون في نقلهم الغلط عليه ويزيدون في كلامه وينقصون نقصاً
 يفسد المعنى الذي قصد به بل يغلطون في معرفة أموره المشهورة المتواترة عند العامة وغيرهم
 ونحن وان كنا قد بينا كذب كثير مما ينقله هذا الرافضي فعلوم أن كثيراً ممن ينقل ذلك لم يعتمد
 الكذب لانه لا يحوه لكن وقع ما تعد الكذب من بعضهم وما غلطوا وسوء حفظهم قبله
 الباقر عدم علمهم ولها وهم فان الهوى يعي ويصم وصاحب الهوى يقبل ما وافق هواه بلا حجة

وهذا امر اصطلاحى فان المجموع المركب من أجزاء قد يجعل نفس الاجتماع ليس جزءاً من المجموع وقد يجعل جزءاً من المجموع فاذا جعل
 الاجتماع جزءاً من المجموع كان تقرير السؤال أن هذه الجزء معلل بسائر الاجزاء وترجم كل جزء بالآخر وترجم جزء ممكن بجزء ممكن كترجم
 جزء ممكن بأجزاء ممكنة وحينئذ فاجابته بقوله مجموع الآحاد نفس الجملة المفروضة وفيه ترجح الشيء بنفسه ليس بجواب مطابق فانهم لم يدعوا

ترجح المجموع بالمجموع بل ترجح الاجتماع بكل واحد واحد من الأجزاء المتعاقبة والاجتماع وان كان جزأ فليس هو من الأجزاء المتعاقبة
لكن هذا فيه ترجيح بعض الأجزاء ببعض فهو كتعليق بعض الممكنات ببعض فيعود الأمر ويقال فالمجموع هو واجب بنفسه أو يمكن
معلول لنفسه أو معلول ببعضه أو بخارج عنه كما تقدم تقرير ابن سينا لجمته وقد تقدم أن المجموع إما أن لا يكون له علة بل هو واجب
بنفسه وهذا باطل كما تقدم وإما أن يكون له علة وهو المجموع أو بعضه أو ما هو خارج عنه كما يقال نظير ذلك في دلالة المطابقة والتضمن
والالتزام فلهاذا قال في القسم الثاني وإما (٢٠٨) ان يقتضى المجموع علة هي الآحاد بأسرها فتكون معلولة

لذاتها فان تلك الجملة والكل شيء
واحد وإما الكل بمعنى كل واحد
فليس يجب به الجملة يقول ان كان
المقتضى للمجموع هي الآحاد بأسرها
بمحيط يدخل فيها الهيئة الاجتماعية
لزم أن تكون الجملة الممكنة معلولة
لذاتها فان الجملة والكل والمجموع
شيء واحد بخلاف ما إذا أريد بالكل
كل واحد واحد فان الجملة لا يجب
بكل واحد واحد وإنما يجب
بمجموع الآحاد كالعشرة لا تحصل
بكل فرد فرد من أفرادها وكذلك
سائر المركبات وإنما يحصل المركب
بمجموع أجزائه التي من جعلتها الهيئة
الاجتماعية ان جعلت الهيئة
الاجتماعية أمر أو وجوديا وان لم
تجعل كذلك لم يحتج الى هذا بل
يقال المجموع هو الآحاد بأسرها
وليس هنا غير الآحاد ولعل ابن سينا
أراد هذا ولهذا أوردوا عليه تلك
الاسئلة وهو أن المجموع مغاير
للآحاد وانه يجوز ان يجب المجموع
بالآحاد المتعاقبة وبحود ذلك مما
تقدم وإما القسم الثالث وهو أن
يكون للمجموع علة هي بعضه فهذا
قد أبطله بقوله ليس بعض الآحاد
أولى بذلك من بعض ان كان كل

توجب صدقه ويرد ما خالفه هو بلا حجة توجب رده وليس في الطوائف أكثر تكذيبا بالصدق
وتصديقها بالكذب من الرافضة فان رؤس مذهبهم وأئمة الذين ابتدعوه وأسسوه كانوا منافقين
زنادقة كما ذكر ذلك عن غير واحد من أهل العلم وهذا ظاهر لمن تأمله بخلاف قول الخوارج فإنه
كان عن جهل بتأويل القرآن وغلو في تعظيم الذنوب وكذلك قول الوعديدية والقدرية كان عن
تعظيم الذنوب وكذلك قول المرجئة كان أصل مقصودهم نفي التكفير عن صدق الرسل
ولهذا رؤس المذاهب التي ابتدعوها لم يقل أحد منهم زنادقة منافقون بخلاف الرافضة فان
رؤسهم كانوا كذلك مع ان كثير منهم ليسوا منافقين ولا كفارا بل بعضهم له إيمان وعمل
صالح ومنهم من هو مخطئ يغفر له خطاياه ومنهم من هو صاحب ذنب يرجى له مغفرة الله لكن
الجهل بمعنى القرآن والحديث شامل لهم كالمهم فليس فيهم امام من أئمة المسلمين في العلم والدين
وأصل المذهب إنما ابتدعه زنادقة منافقون مرادهم فساد دين الاسلام وقد رأيت كثيرا من ذنب
أهل المقالات التي ينقلون فيها مذاهب الناس (١) ورأيت أقوال ذلك فرأيت فيها اختلافا كثيرا
وكثير من الناقلين ليس قصده الكذب لكن المعرفة بحقيقة أقوال الناس من غير نقل ألفاظهم
وسائر ما به يعرف مرادهم قديما معسر على بعض الناس ويتعذر على بعضهم ثم ان غالب كتب أهل
الكلام والناقلين للمقالات ينقلون في أصول الملل والنحل من المقالات ما يطول وصفه ونفس
ما بعث الله به رسوله وما يقوله أصحابه والتابعون لهم في ذلك الاصل الذي حكوا فيه أقوال الناس
لا ينقلونه لا تعمد منهم تركه بل لانهم لم يعرفوه بل ولا سمعوه لقله خبرتهم بنصوص الرسول
وأصحابه والتابعين وكتاب المقالات للاشعري أجمع هذه الكتب وأسطها وفيه من الأقوال
وتحريرها ما لا يوجد في غيرها وقد نقل مذهب أهل السنة والحديث بحسب ما فهمه ووطنه قولهم
وذكر أنه يقول بكل ما نقله عنهم وجاء بعده من أتباعه كابن فورك من لم يحبه ما نقله عنهم فنقص
من ذلك وزاد ومع هذا فلكون خبرته بالكلام أكثر من خبرته بالحديث ومقالات السلف وأئمة
السنة قد ذكر في غير موضع عنهم أقوال في النفي والاثبات لا تنقل عن أحد منهم أصلا مثل
الاطلاق للفظ ولا معنى بل المنقول الثابت عنهم يكون فيه تفصيل في نفي ذلك اللفظ والمعنى المراد
واثباته وهم منكرون الاطلاق الذي أطلقه من نقل عنهم ومنكرون لبعض المعنى الذي أراده
بالنفي والاثبات والشهرستاني قد نقل في غير موضع أقوال الضعيفة يعرفها من يعرف مقالات
الناس مع ان كتابه أجمع من أكثر الكتب المصنفة في المقالات وأجود نقلا لكن هذا الباب وقع

واحد منها معلولا لان علة أولى بذلك وهيذان وجهان في تقرير

فيه ذلك أحدهما ان كل جزء من الأجزاء اذا كان ممكنا ومن ذلك الهيئة الاجتماعية فليس وجوب المجموع بهذه الجزء بأولى من هذا لانه
متوقف على كل جزء منها والثاني ان كل واحد من تلك الأجزاء معلول لغيره فعلة أولى أن تكون هي الموجبة للمجموع منه سواء قيل ان

(١) قوله ورأيت أقوال ذلك كذا في الاصل ولعل في الكلام سقطا وتحريفا فخر كتبه صححه

علة المجموع واحد معين أو واحد منها غير معين وأما إذا قيل كل واحد واحد فذلك أبعد لانه يقتضى اجتماع مؤثرين مستقلين على أثر واحد وهو متمتع بصريح العقل واتفاق العقلاء فان قيل إذا كان المجموع هو الاجزاء ونفس الاجتماع فهذا لا يقتصر الى شئ منفصل قيل هذا هو القول بوجوب ذلك بنفسه وقد تقدم ابطاله فانه يكون كل جزء ممكنا بنفسه والاجتماع ممكن بنفسه ولم يكن هنا ما يغير ذلك حتى يقال هو واجب بنفسه فلا يمكن أن يكون هنا ما هو واجب بنفسه (٢٠٩)

أحدهما ذكره الرازى والامدى أن ما كان سبب المجموع كان سبب كل واحد من أجزاء ذلك المجموع فلو قدر جزء من أجزاء المجموع سببا لزم كون ذلك الجزء سببا لنفسه فيلزم كون الممكن علة معلولا وأيضا فذلك الجزء معلول فاذا كان هو مرجحا للمجموع كان مرجحا لعلته فيكون علة لعلته

(فصل) ولم يذ كر ابن سينا ولا غيره في اثبات واجب الوجود قطع الدور كما لم يذ كر الجمهور قطع التسلسل لظهور فسادهم وقد ذ كرنا غير مرة أن المقدمة اذا كانت معلومة مثل علمنا بأن المحدث لا بد له من محدث بل مثل علمنا أن هذا المحدث له محدث كان العلم بها كافيا في المطلوب وان ما يرد على الامور المعلومة هو من جنس شبهه السوفسطائية التي لانهاية لها فيجب الفرق بين ما يكون من المقدمات خفيا على أكثر الناس يحتاج الى بيان وما يكون معلوما لاكثر الناس والشبه الواردة عليه من جنس شبه السوفسطائية ولما كان أهل الكلام كثيرا ما يوردون ويورد عليهم ما هو من جنس شبه السوفسطائية كما يورد الكفار

فيه ما وقع ولهذا لما كان خيرا بقول الاسعريه وقول ابن سينا ونحوه من الفلاسفة كان أجود ما نقله قول هاتين الطائفتين وأما الصحابة والتابعون وأئمة السنة والحديث فلا هو ولا أمثاله يعرفون أقوالهم بل ولا سمعوا على وجهها بنقل أهل العلم أمها بالاسانيد المعروفة وانما سمعوا بجلا تشتمل على حق وباطل ولهذا اذا عبرت مقالاتهم الموحدة في مصنفاتهم الثابتة بالنقل عنهم وجد من ذلك ما يخالف تلك النقول عنهم وهذا من جنس نقل التوارىخ والسير ونحو ذلك من المراسلات والمقاطيع وغيرهما مما فيه صحيح وضعيف واذا كان كذلك ما علم بالكتاب والسنة والنقل المتواتر من محاسن الصحابة وفضائلهم لا يجوز أن يدفع بنقول بعضها منقطع وبعضها محرف وبعضها لا يقدرح فيما علم فان اليقين لا يزول بالشك ونحن قد تيقنا ما دل عليه الكتاب والسنة واجماع السلف قبلنا وما يصدق ذلك من المنقولات المتواترة عن أدلة العقل من أن الصحابة رضى الله عنهم أفضل الخلق بعد الانبياء فلا يقدرح في هذا أمور مشكوك فيها فكيف اذا علم بطلانها وأما قوله ان الشهرستاني من أشد المتعصبين على الامامية فليس كذلك بل يعيل كثيرا الى أشياء من أمورهم بل يذ كر أحيانا من كلام الاسماعيلية الباطنية منهم وتوجيهه ولهذا اتهمه بعض الناس بأنه من الاسماعيلية وان لم يكن الامر كذلك وقد ذ كرنا من اتهمه شواهد من كلامه وسيرته وقد يقال هو مع الشيعة بوجه ومع أصحاب الاسعري بوجه وقد وقع في هذا كثير من أهل الكلام والوعاظ وكانوا يدعون بالادعية المأثورة في حقيقتهم على بن الحسين وان كان أكثرها كذبا على علي بن الحسين وبالجملة فالشهرستاني يظهر الميل الى الشيعة اما بباطنه وإما مداهنة لهم فان هذا الكتاب كتاب الملل والنحل صنفه لرئيس من رؤسائهم وكانت له ولاية ديوانية وكان الشهرستاني مقصودا في استعطافه له وكذلك صنف له كتاب المصارعة بينه وبين ابن سينا الميل الى التشيع والفلسفة وأحسن أحواله أن يكون من الشيعة ان لم يكن من الاسماعيلية أعنى المصنف له ولهذا تحامل فيه للشيعة تحاملا بينا واذا كان في غير ذلك من كتبه يبطل مذهب الامامية فهذا يدل على المداهنة لهم في هذا الكتاب لاجل من صنفه له وأيضا فهذه الشبهة التي حكاها الشهرستاني في أول كتاب الملل والنحل عن ابلدس في مناظرته لللائكة لا تعلم الا بالنقل وهو لم يذ كر لها اسنادا بل لا اسناد لها أصلا فان هذه لم تنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من الصحابة ولا عن أئمة المسلمين المشهورين ولا هي أيضا ما هو معلوم عند أهل الكتاب وهذه لا تعلم الا بالنقل عن الانبياء وانما توجد في شئ من كتب المقالات وبعض كتب النصارى والشهرستاني أكثر ما ينقله من المقالات من كتب المعتزلة وهم يكذبون بالقدر في شبهه والله أعلم

(٢٧ - منهاج ثالث) الذين يجادلون بالباطل ليسد حضوا به الحق لم يكن لهذا أحد محدود ولا عدم عدد بل هو بحسب ما يخطر للقلوب فلهذا صار كلما طال الزمان أو رد المتأخرون أسولة سوفسطائية لم يذ كرها المتقدمون وزاد المتأخرون مقدمة في الدليل لرفع ذلك السؤال فرادوا وأولاً المحدث لا يختص بوقت دون وقت الا بخصص والاقوات متمثلة والامور المتمثلة تمتنع اختصاص بعضها دون بعض الا بخصص منفصل ثم زادوا بعد هذا أن التخصيص ممكن والممكن لا يترجح وجوده على عدمه اذ لا يترجح أحد طرفيه

على الاخر الامر حج وزاد وان المرحات يمتنع تسلسلها كما تقدم ثم زاد وبعدهذا قطع الدور ولذلك ابن سينا لم يذكر في برهانه ان الممكن لا يوجد من نفسه فلا بد ان يوجد بغيره فقال الرازي لا يلزم من صحة قولنا ليس الممكن موجودا من ذاته صحة قولنا انه موجود بغيره لان بين القسمين واسطة وهي ان لا يكون وجوده من شيء أصلا من ذاته ولا من غيره واذا كان كذلك لم يتم البرهان الا بذكر هذا القسم وابطاله اما بادعاء الضرورة في فسادها أو بذكر

(٢١٠)

الشيء لا من نفسه ولا من غيره هو مما يعلم فساد بالضرورة والامور المعلومة الفساد بالضرورة لا يحق على كل مستدل تقديرها ونفيها وان هذا لا غاية له وانما يذكر الانسان من ذلك ما قد قيل أو خطر بالبال فأما الذهن الصحيح الذي يعلم بالضرورة فساد مثل هذا التقدير فهو لا يورده على نفسه ولا يورده عليه غيره وانما يقع الابرار عند الشك والاستنباه فان قدر من الناس من يشك في هذا احتاج مثل هذا الى البيان وقد قلنا ان الاسولة السوفسطائية ليس لها حد محدود ولا عدم محدود وهذا نظير قول القائل ان المحدث الذي كان بعد ان لم يكن لم يحدث نفسه وهذا كله من العلوم البديهية الضرورية الفطرية التي هي من ابين الامور عند العقلاء ولوا احتاج المستدل ان يذكر من الاقسام ما يخطر ببال كل احد وان كان فساد معلوما بالضرورة لقال الممكن اذ لم يوجد بنفسه فالما ان يوجد بمجرد أو بغير موجد واذا وجد بمجرد فذلك الموجد اما ان يوجد وهو معدوم أو يوجد وهو موجود (١) ثم يريد ان يبطل الثاني بان الموجد لا يوجد وهو معدوم كما فعل ذلك طائفة من أهل

ان يكون بعض المكذبين بالقدر وضع هذه الحكاية ليجعلها حجة على المثبتين للقدر كما يضعون شعرا على لسان يهودى وغير ذلك فانارأينا كثيرا من القدرية يضعون على لسان الكفار ما فيه حجة على الله ومقصودهم بذلك التكذيب بالقدر وان من صدق به فقد جعل للخلق حجة على الخالق كما وجدنا كثيرا من الشيعة يضع حججهم على لسان بعض اليهود ليقال لاهل السنة أجيوا هذا اليهودى ويخاطب بذلك من لا يحسن ان يبين فساد تلك الحجة من جهال العامة وأما قول القائل ان مثار الفساد بعد شبهة ابليس الاختلاف الواقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم فهذا من أظهر الكذب الباطل فانه ان كان قصده ان هذا أول ذنب أذنب فهذا باطل ظاهر البطلان وان كان قصده ان هذا أول اختلاف وقع بعد تلك الشبهة فهو باطل من وجوه أحدها ان شبهة ابليس لم تقع خلافا بين الملائكة ولا سمعها الا دميون منه حتى يوقع بينهم خلافا (والثاني) ان الخلاف ما زال بين بنى آدم من زمن نوح واختلاف الناس قبل المسلمين أعظم بكثير من اختلاف المسلمين وقد قال تعالى كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وما اختلف فيه الا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه والله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم قال ابن عباس كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الاسلام ثم اختلفوا بعد ذلك وقال تعالى وما كان الناس الا أمة واحدة فاختلفوا وقال تعالى ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ولذلك خلقهم وقالت الملائكة لما قال تعالى اني جاعل في الارض خليفة قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك وقد أخبر الله تعالى ان ابن آدم قتل أحدهما أخاه وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها فانه أول من سمن القتل وقال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وآتينا عيسى بن مريم البينات وأيدناه بروح القدس ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد وقد قال تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات فهذه نصوص القرآن تحجب بالاختلاف والتفرق الذي كان في الامم قبلنا وقال صلى الله عليه وسلم افرقت اليهود على احدى وسبعين فرقة وافرقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة وقد أخبر الله من تكذيب قوم عاد وثمود

الكلام واذا أراد ان يبطل ذلك قال والمعدوم لا يكون موجد لان العدم لا يتميز به شيء عن شيء والموجد وفرعون

لا بد ان يتميز عن غيره واذا قيل المعدوم يتميز به شيء عن شيء على قول من يقول المعدوم شيء تبين ان المعدوم ليس بشيء فمكون اثبات وجود الصانع موقوف على ابطال قول هؤلاء كما فعل ذلك طائفة من أهل الكلام ومن المعلوم ان ابطال هذا أدق من ابطال كون الشيء الذي لا يكون وجوده من نفسه يكون موجودا لا بنفسه ولا بغيره اذ كان من المعلوم ان لكل أحد ان مالم يوجد بنفسه فلا بد ان يكون وجوده

(١) قوله يريد ان يبطل الثاني الخ هكذا في الاصل ولعل في الكلام نقصا فرر كتيبه صححه

بغيره وأما تقدير موجود لم يوجد بنفسه ولا بغيره فهو ممنوع فإنه لا يعني بكونه موجودا بنفسه أن نفسه أو جودته إذ كان هذا معلوما
 الامتناع بل يعني أنه لا يحتاج في وجوده إلى غيره بل وجوده واجب بنفسه فهو موجود أولا وأبدا فظهور صحة هذا الكلام وبطلان نقيضه أي
 ما يستدل به عليه بل يمكن هنا إيراد أسئلة أخرى يطول بها الكلام وقال الرازي أيضا قد كان الواجب على ابن سينا أن يتكلم قبل
 هذا الفصل في بيان أن سبب الممكن لا يكون مقدما عليه تقدم ما نبيأه (٣١١) لوجاز ذلك لما امتنع اسناد كل ممكن
 إلى آخر قبله لا إلى أول وذلك عنده

غير ممنوع فكيف يمكن إبطاله لا بيات
 واجب الوجود وأما إذا قامت
 الدلالة على أن السبب لا بد من
 وجوده مع المسبب فينبغي لو حصل
 التسلسل لكانت تلك الأسباب
 والمسببات بأسرها حاضرة معا وذلك
 عنده محال والبرهان الذي ذكره في
 إبطال التسلسل أيضا مختص بهذه
 الصورة فكان الأولى تقديم الكلام
 في هذه المسألة لكن لما كان في عزمه
 أن يذكره في موضع آخر وهو النمط
 الخامس من هذا الكتاب لاجرم
 تساهل فيه ههنا قلت مثل هذا
 الكلام هو الذي أوجب أن يدخل
 هذا القسم من أدخله في هذا
 الدليل كالأمدى وغيره ولا حاجة
 إليه بل ما ذكره ابن سينا كاف
 والدليل الذي ذكره على إبطال
 التسلسل في العلل بوجوب إبطال
 علل متسلسلة سواء قدرت مجتمعة
 أولا كما قد تبين من كلامه وهو
 لا يجوز عللا متسلسلة لا متعاقبة
 ولا غير متعاقبة وإنما يجوز حوادث
 متسلسلة وتلك عنده شرط لحدوث
 الحوادث لا علل ولا أسباب بمعنى
 العلل ولا يجوز عنده اسناد كل
 ممكن إلى ممكن قبله أصلا ولكن

و فرعون لا نبيا ثم ما فيه عبرة وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ذروني ما تركتكم
 فإني ما هلك من كان قبلكم بكرة سيئتهم وأذا نهيتم عن شيء فاجتنبوه
 وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وقال تعالى عن أهل الكتاب قبلنا وألقينا بينهم العداوة
 والبغضاء إلى يوم القيامة كلما أوقدوا نار الحرب أطفاها الله وقال تعالى ومن الذين قالوا إننا نصارى
 أخذنا ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به فأغرى بناي بينهم العداوة والبغضاء وأمثال ذلك مما يعلم
 بالاضطرار في الامم قبلنا من الاختلاف والتزاع والخلاف الواقع في غير أهل الملل أكثر منه في
 أهل الملل فكل من كان إلى متابعة الانبياء أقرب كان الخلاف بينهم أقل فالخلاف المنقول
 عن فلاسفة اليونان والهند وأمثالهم أمر لا يخصه إلا الله وبعده اختلاف عن أعظم الملل ابتداء
 كالرافضة فيناو بعد ذلك اختلاف الذي بين المعتزلة ونحوهم وبعده ذلك خلاف الفرق المنتسبة
 إلى الجماعة كالكلابية والكرامية والاشعرية ونحوهم ثم بعد ذلك اختلاف أهل الحديث
 وهم أقل الطوائف اختلافا في أصولهم لأن ميراثهم من النبوة أعظم من ميراث غيرهم فعصمهم
 حبل الله الذي اعتمصوا به فقال واعتمصوا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا فكيف يقال مع
 الاختلاف الذي في الامم قبلنا ان مشار الفساد بعد شبهة ابليس الاختلاف الواقع في مرض النبي
 صلى الله عليه وسلم وكم وقع من الفساد والاختلاف قبل هذا والتجديد بشبهة ابليس والاختلاف
 الواقع في المرض باطل فأما شبهة ابليس فلا يعرف لها أثر اسناد كما تقدم والكذب ظاهر عليها وأما
 ما وقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم فقد كان يقع قبل ذلك ما هو أعظم منه وقد وقع قتال بين
 أهل قباء حتى خرج النبي صلى الله عليه وسلم ليصلح بينهم وقد تنازع المسلمون يوم بدر في الانفال
 فقال الآخذون هي لنا وقال الذاهبون خلف العدو هي لنا وقال الحافظون لرسول الله صلى الله
 عليه وسلم هي لنا حتى أنزل الله تعالى يستأونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله
 وأصلحو ذات بينكم وقد كان بين الانصار خلاف في قصة الافك حتى هم الحيان بالاقتيال فسكنهم
 النبي صلى الله عليه وسلم في شخص هل يجوز قتله أم لا يجوز وقد وقع نزاع بين الانصار مرة بسبب
 يهودي كان يذكروهم حروبهم في الجاهلية التي كانت بين الاوس والخزرج حتى اختصموا وهموا
 بالقتال حتى أنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا ان تطيعوا فريقا من الذين أوتوا الكتاب يردوكم
 بعد ايمانكم كافرين وكيف تكفرون وأنتم تتلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله ومن يعتصم
 بالله فقد هدي إلى صراط مستقيم وقد ثبت في الصحيح أنهم كانوا في سفر فاقتتل رجل من
 المهاجرين ورجل من الانصار فقال المهاجري بالمهاجرين وقال الانصاري بالانصار فقال النبي صلى
 الله عليه وسلم أبعوى الجاهلية وأباين ظهرا انيكم دعوا فانها منتمة وقد كان الصحابة يتنازعون

يجوز أن يكون وجوده مشروطا بوجود ممكن قبله وبين العلة والشرط فرق معروف ومن هنا دخل الغلط على الرازي في هذا الاعتراض
 ولهذا كان سائر من تكلم في إبطال العلل المتسلسلة لم يحتاج إلى ذكر هذا القسم أصلا لا يقولون ان الممكن أو الحادث الذي يوجد قبل
 الممكن أو الحادث هو علة أيضا ولا هو مستند وجوده وإنما يقولون هو شرط فيه وأيضا فاسناد كل ممكن إلى آخر قبله إما أن يراد به أنه يستند
 إلى آخر موجود قبله فيستمر الوجود إلى حين وجود الممكن المفعول وإما أن يراد به أن يكون موجودا قبله ويعدهم قبله فان أريد

الاول فعلوم أنه اذا بطل استناده الى ممكن موجود مع وجوده كان هذا امتنا ولا لما يوجد مع ذلك قبل وجوده ولما لم يوجد الا عند وجوده فلا حاجة الى تخصيص ما وجد قبل وجوده بالذكر كالا يحتاج الى تخصيص ما يبقى بعد وجوده بالذكر اذ الدليل يتناول كل ما كان موجودا عند وجوده سواء وجد قبل ذلك أيضا وبعد ذلك أيضا ولم يكن موجودا الا حين وجوده وأما ان أريد استناده الى آخر يكون موجودا قبله ويعدم أيضا قبله وهذا هو الذي

(٢١٣)

في مراد النبي صلى الله عليه وسلم في حياته كما ثبت في الصحيحين عن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يصلين أحد العصر الا في بنى قريظة فأدركتهم الصلاة في الطريق فقال بعضهم نصلى ولا نترك الصلاة وقال بعضهم لا نصلى الا في بنى قريظة فصولا بعد غروب الشمس فاستغف النبي صلى الله عليه وسلم أحد منهم وفي البخاري عن ابن الزبير انه لما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وفد تميم قال أبو بكر أتمر القعقاع بن حكيم وقال عمر أمر الاقرع بن حابس فقال ما أردت الا خلافا فقال ما أردت خلافاك فارتفعت أصواتهم فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي الاية فكان عمر بعد ذلك لا يجده الا كأتى السرار وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم بأمر بشئ أو يأذن فيه فيراجع فيه فيمنسوخ الله ذلك الامر الاول كما أنه لما أمرهم بكسر الاواني التي فيها لحوم الجمر قالوا لا نرفعها قال أرفعوها ولما كانوا في سفر استأذنون في نحر ظهورهم فأذن لهم حتى جاء عمر فقال يا رسول الله ان أذنت في ذلك نفسك تظهرهم ولكن اجمع ما هم وادع الله تبارك وتعالى فيه ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ومن ذلك حديث أبي هريرة لما أعطاه النبي صلى الله عليه وسلم بخلته وقال اذهب فن لقيت وراء هذا الخياط يشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فبشره بالخنة فلقبه عمر فقال فضر به في صدره وقال ارجع فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له عمر فلا تفعل فاني أخاف أن يتكلم الناس عليها فظلمهم يعملون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ظلمهم وأمثال ذلك كثير (الوجه الثالث) ان الذي وقع في مرضه كان من أهون الاشياء وأبينها وقد ثبت في الصحيح أنه قال لعائشة في مرضه ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب لابنك كتابا لا يختلف عليه الناس من بعدى ثم قال يا أيها الله والمؤمنون الا أبا بكر فلما كان يوم الخميس هم أن يكتب كتابا فقال عمر ماله أهجر فشك عمر هل هذا القول من هجر الحبي أو هو مما يقول على عادته فخاف عمر أن يكون من هجر الحبي فكان هذا ما خفي على عمر كما خفي عليه موت النبي صلى الله عليه وسلم بل أنكره ثم قال بعضهم ها توأ كتابا وقال بعضهم لا تا توأ بكتاب فرأى النبي صلى الله عليه وسلم أن الكتاب في هذا الوقت لم يبق فيه فائدة لانهم يشكون هل أملاهم مع تغييره بالمرض أم مع سلامته من ذلك فلا يرفع النزاع فتركه ولم تكن كتابة الكتاب مما أوجب الله عليه أن يكتبه أو يبلغه في ذلك الوقت اذ لو كان كذلك لما تركه صلى الله عليه وسلم ما أمره الله به لكن ذلك مما آراه مصلحة لدفع النزاع في خلافه أبي بكر ورأى أن الخلاف لا بد أن يقع وقد سأل ربه لأمته ثلاثا فأعطاه اثنتين ومنعه واحدة سأله أن لا يهلكهم

ممكن موجود حال وجوده فبطلان استناده الى ممكن يعدم حين وجوده أولى وأحرى فاذا قام الدليل على بطلان تسلسل العلة الممكنة مع كونها معا في الوجود فبطلان التسلسل مع تعاقبها تطهر وأجلى (الثاني) أن الدليل الدال على بطلان التسلسل في العلة هو دليل مطلق عام سواء قدرت متقارنة أو متعاقبة فان جميع ما ذكر من الأدلة الدالة على أن مجموع الممكنات مقترة الى أمر خارج عنها يتناول جميع الأنواع التي بقدرها سواء قدر أنها متسلسلة على سبيل الاقتران أو على سبيل التعاقب وسواء قدرت مع التعاقب يعدم الاول عند وجود الثاني أو يبقى بعد وجوده ولا يكون وجوده الامع وجوده لا سابقا ولا لاحقا وكذلك اذا قدرت مع الاقتران لا يكون بعضها قبل بعض أو بعده فهما قدر من التقديرات التي تخطر بالبال في تسلسل المؤثرات فما ذكر من الأدلة يبطل ذلك كله ويبين امتناعه فبين ان ما ذكره ابن سينا كاف في ذلك لا يحتاج الى الزيادة التي زادها الرازي والامدي (الثالث) أنه اذا كانت الممكنات محتاجة الى

خارج عنها ليس يمكن بل هو واجب الوجود بنفسه فذلك يمتنع عدمه ويجب وجوده فكان بنفس انبات واجب الوجود كافي في انه يستمر الوجود حال وجود الممكن لا يحتاج الى ذلك الواجب (الرابع) أن ما ذكره ومن الممكن يفترض الى الواجب وانما لا يكون افتقاره اليه محتصا ببعض الأزمنة أن (١) الواجب وقال الرازي أيضا لما شرحت طريقة ابن سينا في انبات واجب الوجود وبطل التسلسل قد بقي هنا كلام آخر وهو ابطال الدور وهو أن يكون هذا يترجح بذلك وذلك يترجح بهذا

(١) هكذا بياض بالاصل

(قال) واعلم ان الدور باطل والمعتد في ابطاله أن يقال العلة متقدمة على المعلول ولو كان كل منهما علة للآخر لكان كل منهما متقدما على الآخر فيكون كل منهما متقدما على المتقدم على نفسه فيلزم تقدم كل منهما على نفسه وهو محال وأورد على هذا ما ضمنونه أن التقدم ان كان غير كون أحدهما علة للآخر فلا نسلم الاولي وان كان هو كون أحدهما علة للآخر كان الا لازم هو الملزوم فيكون المعنى لو كان أحدهما علة للآخر لكان علة للآخر ثم قال والانصاف أن الدور معلوم البطلان (٢١٣) بالضرورة ولعل الشيخ انما تركه لذلك

قلت هذا هو الصواب فان بطلان الدور معلوم بالضرورة ولاجل هذا لا يخطر لا كثيرا العقلاء حتى يحتاجوا الى نفيه عن قلوبهم كما لا يخطر لهم أن الفاعل للوجودات يكون معدوما ولا يخطر أنه يمكن أن تكون مفعولات متعاقبة لفاعل لها وهو تسلسل العلة فيكون معلول مفعول لمعلول مفعول والمعلول المفعول معلول لمفعول آخر لا الى نهاية فأكثر الاذهان الصحيحة لا يخطر لها امكان هذا حتى يحتاج الى نفيه وكذلك لا يخطر لها أنه يمكن وجود شيئين كل منهما فاعل الآخر بل هم يعلمون ان الشيء لا يفعل نفسه فكيف يفعل فاعل نفسه وقول القائل انه لو كان كل منهما فاعلا للآخر أو مؤثرا في الآخر أو علة في الآخر لكان كل منهما قبل الآخر كلام صحيح وأما قول المعترض ان أريد بالتقدم تقدم العلة على المعلول فاللازم هو الملزوم وان أريد غيره فانه ممنوع فهذا عن جوابان أحدهما أن يراد به التقدم المعقول في فطر الناس من تقدم الفاعل على المفعول وهو كونه قبله بالزمان أو تقدير الزمان وعلى هذا جمهور العقلاء بل قد يقولون ان هذا معلوم بالضرورة

بسنة عامة فأعطاه اياها وسأله أن لا يجعل بأسهم بينهم فنعه اياها وسأله أن لا يسلب عليهم عدوان غيرهم فأعطاه اياها وهذا ثبت في الصحيح وقال ابن عباس الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب الكتاب فانه رزية أي مصيبة في حق الذين شكوا في خلافة أبي بكر رضي الله عنه وطعنوا فيها وابن عباس قال ذلك لما ظهر أهل الأهواء من الخوارج والروافض ونحوهم والا فان ابن عباس كان يقضي بما في كتاب الله فان لم يجد في كتاب الله فيما في سنة رسول الله فان لم يجد في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أفتى به أبو بكر وعمر وهذا ثابت من حديث ابن عيينة عن عبد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس ومن عرف حال ابن عباس علم أنه كان يفضل أبا بكر وعمر على علي رضي الله عنهم ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم ترك كتابة الكتاب باختياره فلم يكن في ذلك نزاع ولو استمر على ارادة الكتاب ما قدر أحد أن يمنعه ومثل هذا النزاع قد كان يقع في صحته ما هو أعظم منه والذي وقع بين أهل قباء وغيرهم كان أعظم من هذا بكثير حتى أنزل فيه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحو بينهما ما لكرهى أنه كان بينهم قتال بالجر يد والنعال ومن جهل الرافضة أنهم يزعون أن ذلك الكتاب كان كتابه بخلافة علي وهذا ليس في القصة ما يدل عليه بوجه من الوجوه ولا شيء من الحديث المعروف عند أهل النقل أنه جعل عليا خليفة كافي الاحاديث الصحيحة ما يدل على خلافة أبي بكر ثم يدعون مع هذا أنه قد نص على خلافة علي ناصليا فاطعا للعدنان كان قد فعل ذلك فقد أغنى عن الكتاب وان كان الذين سمعوا ذلك لا يطيعونه فهم أيضا لا يطيعون الكتاب فأى فائدة لهم في الكتاب لو كان كما زعموا؟ وأما قوله الخلاف الثاني الواقع في مرضه أنه قال جهزوا جيش أسامة لعن الله من تخلف عنه فقال قوم يجب علينا مثل امره وأسامة قد برز وقال قوم قد اشتد مرضه ولا تسع قلوبنا المفارقة فالجواب ان هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالنقل فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل لعن الله من تخلف عنه ولا نقل هذا باسناد ثبت بل ليس له اسناد في كتب أهل الحديث أصلا ولا امتنع أحد من أصحاب أسامة من الخروج معه لو خرج بل كان أسامة هو الذي توقف في الخروج لما خاف أن يموت النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف أذهب وأنت هكذا أسأل عند الركبان فاذن له النبي صلى الله عليه وسلم في المقام ولو عزم على أسامة في الذهاب لأطاعه ولو ذهب أسامة لم يتخلف عنه أحد ممن كان معه وقد ذهبوا جميعهم معه بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتخلف عنه أحد بغير اذنه وأبو بكر رضي الله عنه لم يكن في جيش أسامة باتفاق أهل العلم لكن روى ان عمر كان فيهم وكان عمر خارجا مع أسامة لكن طلب

وهو كون الفاعل سابقا متقدما على مفعوله وانه يمتنع أن يكونا متساويين في زمان الوجود وهذا مما يستدل به على ان كل ما سوى الله حادث ليس في الموجودات ما يقارن الخالق ويكون معه بالزمان ولا يعرف في الوجود مفعول معين قارن فاعله في زمانه أصلا وانما يعرف هذا في الشرط والمشرط فان الشرط يقارن المشرط وفلا يوجد قبله وقد يوجد بعده لكن لا بد من وجوده معه كما أن الحياة اذا كانت شرطاً في العلم والارادة أمكن أن تكون متقارنته في صفات الله تعالى فان حياته وعلمه موجودان معاً يسبق أحدهما الآخر والعلم مشرط

بالحياة و كذلك الذات مع الصفات اللازمة لا يوجد أحدهما قبل الآخر بل هما متلازمان ولا يوجد أحدهما إلا مع الآخر وقد يكون الشرط سابقا للشرط كالأعراض التي لا توجد إلا بعمل وقد يكون المحل موجودا قبل وجود الأعراض و كذا في أفعال الله الخادثة فانها مشروطة بوجود ذاته وذاته متقدمة عليها وما ذكره من أهل الفلسفة والكلام في مسألة حدوث العالم وغيره من ان التقدم ينقسم الى تقدم بالذات والعلية وقد يسمى

(٢١٤)

وتقدم بالطبع كتقدم الواحد على الاثنين و فرقا بينهما بأنه في الاول يكون المتقدم فاعلا للتأخر وفي الثاني يكون شرطاه ومثلا الاول يتقدم حركة اليد على حركة الخاتم والخاتم فانك تقول تحركت يدي فتحرك الخاتم فيها فزمانها واحد مع العلم بأن الاول متقدم على الثاني وينقسم الى التقدم بالزمان وبالرتبة الحسية أو العقلية و زاد طائفة منهم الشهرستاني والرازي ومن اتبعهما متقدما آخر عطلق الوجود وجعلوا تقدم بعض اجزاء الزمان على بعض منه فيجيب عنه من يوافق جمهور العقلاء بأن التقدم المعقول انما هو التقدم بالزمان أو تقدم الزمان على النزاع المعروف في هذا الموضع وأما التقدم بالمكان والرتبة فهو تابع لهذا لما كان المتقدم في المكان يتحرك قبل حركة المتأخر كتحرك الامام قبل المأموم والامير قبل المأمور وأما التقدم بالعلية فان عني به هذا ولا فلا حقيقة له فلا يعقل علة تامة تكون هي بسائر اجزائها مقارنة لمعالها أصلا وقول القائل تحركت يدي فتحرك الخاتم ليس هو من تقدم الفاعل على المفعول فان حركة اليد ليست هي

منه أبو بكر أن يأذن له في المقام عنده لحاجته اليه فاذن له مع أن النبي صلى الله عليه وسلم لمات كان أحرص الناس على تجهيز أسامة هو وأبو بكر و جمهور الصحابة أشاروا عليه بان لا يجهره خوفا عليهم من العدو وقال أبو بكر رضي الله عنه والله لا أحل راية عقدها النبي صلى الله عليه وسلم وكان انفاذه من أعظم المصالح التي فعلها أبو بكر رضي الله عنه في أول خلافته ولم يكن في شيء من ذلك نزاع مستقرا أصلا والشهرستاني لا يخبره بالحديث وأما الصحابة والتابعين ولهذا نقل في كتابه هذا ما ينقله من اختلاف غير المسلمين واختلاف المسلمين ولم ينقل مع هذا مذهب الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين في الأصول الكبار لانه لم يكن يعرف هذا هو وأمثاله من أهل الكلام وانما ينقلون ما يحدثونه في كتب المقالات وتلك فيها كاذب من جنس ما في التواريخ ولكن أهل الفرية يزعمون أن الجيش كان فيه أبو بكر وعمر وأن مقصود الرسول كان انراجهما ثلثا بنازعا عليا وهذا انما يكذبه ويفتره من هو من أجهل الناس بأحوال الرسول والصحابة وأعظم الناس تعمد الكذب والافار رسول صلى الله عليه وسلم طوي مرضه بأمر أبي بكر أن يصلي بالناس والناس كلهم حاضرون ولو ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس من ولاة لا طاعوه وكان المهاجرون والانصار يجارون من نازع أمر الله ورسوله وهم الذين نصروا دينه أولا وآخرا ولو أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يتخلف عليا في الصلاة هل كان يمكن أحد أن يرد له ولو أراد تأميره على الحج على أبي بكر ومن معه هل كان ينازعه أحد ولو قال لاصحابه هذا هو الامير عليكم والامام بعدى هل كان يقدر أحد أن يمنعه ذلك ومع جماهير المسلمين من المهاجرين والانصار كلهم مطيعون لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيهم من يبغض عليا ولا من قتل على أحد من أقاربه وقد دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح في عشرة آلاف سليم ألف ومزينة ألف وجهينة ألف وغفار ألف ونحو ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم يقول أسلم سالها الله وغفار الله لها ويقول قر يش والانصار وأسلم وغفار وجهينة موالى دون الناس ليس لهم مولى دون الله ورسوله وهؤلاء لم يقتل على أحد منهم ولا أحد من الانصار وقد كان عمر رضي الله عنه أشد عداوة منذ أسلم للشركين من على فكانوا يبغضونه أعظم من بغضهم لسائر الصحابة وكان الناس ينفرون عن عمر لغلظته وشدته أعظم من نفورهم عن على حتى كره بعضهم تولية أبي بكر له وراجعوه لبغض النفوس للحق لانه كان لا تأخذ في الله لومة لائم فلم يكن قط سبب يدعو المسلمين الى تأخير من قدمه النبي صلى الله عليه وسلم ونص عليه وتقدم من يريد تأخيره وحرمانه ولو أراد انراجهما في جيش أسامة خوفا منهم المقاتل للناس لا يتابعوهما فيا لبت شعري ممن كان يخاف الرسول فقد نصره الله وأعزه وحوله المهاجرون والانصار الذين

لو أمرهم

الفاعل لحركة الخاتم لكن هي شرطها فلا توجد حركة التابعة لحركة اليد الا بشرط

وجود حركة اليد التي هي متبوعة كما أن حركة الاصابع لا توجد الا بحركة الكف فان قيل الحركة في الزمان ففاعل لهذه هو الفاعل للآخرى وهو متقدم عليهما جميعا وان قيل بل احدهما عقب الاخرى في الزمان كاجزاء الزمان المتلاحقة بطل قول القائل انهما معاني الزمان وكثيرا ما يشبهه على الناس الوجود مع الشيء بالوجود عقبه بل يطلقون لفظ المع على المعاقب له ويقولون جا معاوان كان

اثبات قدم نوع الفعل وقدم نوع الفعل لا يستلزم قدم فعل معين ولا مفعول معين بل ذلك ممتنع وقول القائل العلة متقدمة على المعلول وان فارقته بالزمان وجعله البارى مع العالم بهذه المنزلة يقال له ان اردت بالعلة ما هو شرط في وجود المعلول لا مبدع له كان حقيقة قولك ان واجب الوجود ليس هو مبدع العالم ككنات ولا ربالها بل وجوده شرط في وجودها وهذا حقيقة قول هؤلاء فالرب على اعلمهم والعالم متلازمان كل منهما شرط في الآخر والرب محتاج الى العالم كما (٢١٦) أن العالم محتاج الى الرب وهم يدعون في اثبات غناه عن غيره وعلى

أصلهم فقره الى غيره كفقير بعض الخلق وان غاية المتخذ لى منهم كاسطوان يجعل الفلك واجب الوجود لا يقبل العدم مع كونه مفتقر الى المبدأ الاول لا اجل التشبيه ويجعل المبدأ الاول غنيا عما سواه لكن (١) فار المره للى أن واجب الوجود مفتقر الى غيره وايضا فالارزلى الذى ينبتة لا حقيقة له كما قد بسط في موضع آخر وان أراد بالعلة ما هو مبدع للمعلول له فهذا لا يعقل مع كون زمانه زمان المعلول لم يتقدم على المعلول تقديما حقيقيا وهو المتقدم المعقول واذا شهبوا وجود الفلك مع الرب بالصوت مع الحركة والضوء مع الشمس كان هذا ونحوه تشبيها باطلا لا يفيد امكان صحة قولهم فضلا عن اثبات صحته فان هذه الامور وامثالها ما أن يقال فيها ان الثانى موجود متصل بالاول كاجزاء الزمان والحركة لأنه معه فى الزمان واما أن يقال الثانى مشروط بالاول لأن الاول مبدع للثانى فاعل له فلا يمكنهم أن يذكر واوجود فاعل لغيره مع أن زمانه ماعا أصلا ونحن ذكرنا هذا

منهم من نازع فى الامامة بل رجال بنى التجار كابي ايوب الانصارى وابي طلحة وابي بن كعب وغيرهم كلهم لم يختاروا الا ابا بكر وأسيد بن حضير هو الذى كان مقدم الانصار يوم فتح مكة عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم و ابو بكر عن يمينه وهو كان من بنى عبد الاشهل وهو كان بأمر بيعة ابي بكر رضى الله عنه وكذلك غيره من رجال الانصار وانما نازع سعد بن عباد والحباب بن المنذر وطائفة قليلة ثم رجع هؤلاء ويايعوا الصديق ولم يعرف أنه تخلف منهم الا سعد بن عباد وسعد وان كان رجلا صالحا فليس هو معصوما بل له ذنوب يغفرها الله وقد عرف المسلمون بعضها وهو من أهل الجنة السابقين الاولين من الانصار رضى الله عنهم وأرضاهم فإذ كره الشهرستانى من أن الانصار اتفقوا على تقديمهم سعد بن عباد هو باطل باتفاق أهل المعرفة بالنقل والاحاديث الثابتة بخلاف ذلك وهو أمثاله وان لم يتعدوا الكذب لكن ينقلون من كتب من ينقل عن يتعد الكذب ولذلك قول القائل ان عليا كان مشغولا بما أمره النبي صلى الله عليه وسلم من دفنه وتجهيزه وملازمة قبره فكذب ظاهرا وهو مناقض لما يدعونه فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يدفن الا بالليل لم يدفن بالنهار وقيل انه اعاد دفن من الليلة المقبلة ولم يأمر أحد باللازمة وقبره ولا لازم على قبره بل قبره فى بيت عائشة وعلى اجنبى منها ثم كيف يأمر باللازمة وقبره وقد أمر بزعمهم أن يكون اماما بعده ولم يشغل بتجهيزه على وحده بل على والعباس وبنو العباس ومولاه شقران وبعض الانصار و ابو بكر وعمر وغيرهما على باب البيت حاضرين غسله وتجهيزه لم يكونوا حينئذ فى بنى ساعدة لكن السنة أن يتولى الميت أهله فتولى أهله غسله وأخروا دفنه ليصلى عليه المسلمون فانهم صلوا عليه أفرادا واحدا بعدوا واحدا رجالهم ونسأؤهم خلق كثير فلم يتسع يوم الاثنين لذلك مع تغسيله وتكفينه بل صلوا عليه يوم الثلاثاء ودفن يوم الأربعاء وايضا فالقتال الذى كان فى زمن على لم يكن على الامامة فان أهل الجمل وصفين والنهروان لم يقاتلوا على نصب امام غير على ولا كان معاوية يقول انه الامام دون على ولا قال ذلك طلحة والزبير فلم يكن أحد ممن قاتل عليا قبل المحكمين نصب اماما يقاتل على طاعته فلم يكن شئ من هذا القتال على قاعدة من قواعد الامامة المنازع فيها لم يكن أحد ممن المقاتلين يقاتل طعننا فى امامة الثلاثة ولا ادعاء للنص على غيرهم ولا طعننا فى جواز خلافة على فالامر الذى تنازع فيه الناس من أمر الامامة كتراع الرفضة والخوارج المعتزلة وغيرهم لم يقاتل عليه أحد ممن الصحابة أصلا ولا قال أحد منهم ان الامام المنصوص عليه هو على ولا قال ان الثلاثة كانت امامتهم باطلة ولا قال أحد منهم ان عثمان

التقسيم لثلاثا يكون الجواب مبنيا على أمور دقيقة يختص بفهمها بعض الناس فان الجواب كلما كان أظهور وانفاق العقلاء عليه أكثر كان أولى بالذكر من غيره اذا المقصود بيان الحق وإبطال الباطل والافيمكن بسط الكلام فى هذا وأن يقال السبب لا بد أن يتقدم على مسببه بالزمان وان الفاء المستعملة فى هذا هى فاء التعقيب فقول القائل تحركت يدي فتحركت كفى يدل على أن الثانى عقب الاول ويقال ان فاء التسبب تتضمن التعقيب من غير عكس فكل مسبب فانه يكون بعد سببه فليس كل ما كان

(١) قوله فار المره للى كذا فى أصله مجرد اعن النقط ويجرر كسبه معجده

عقب غيره يكون مسبباً عنه بل قد يكونان مسببين لسبب آخر وان كان شرطاً فيه ثم الكلام في هذا ينجر الى الفرق بين السبب
 وجزئيه والشرط وليس هذا موضع استقصائه فان المقصود حاصل بدون ذلك وانما القصد ودعنا ان تقدم العلة الفاعلة على المعلول
 المفعول امر معقول عند جماهير العقلاء من الاولين والآخرين وانما يجوز كون المفعول المعلول مقارناً لفاعله طائفة قليلة من الناس
 كابن سينا والرازي ونحوهما وقد زعم الرازي في محصله وغيره ان المتكلمين والفلاسفة يجوزون وجود الممكن القديم عن موجب الذات
 وهي العلة القديمة لكن المتكلمون يقولون انه فاعل بالاختيار فلهذا اذنعون قدم شيء من الممكنات والمتفلسفة يقولون انه غير فاعل
 بالاختيار فلهذا قالوا بقدوم معلوله وهذا الذي قاله غنطلي على الطائفتين معا كما قد بسطنا في موضع آخر فالمتكلمون الذين يقولون بامتناع
 مفعول قديم يقولون ان ذلك ممتنع على أي وجه قدر فاعله ويقولون كون الرب فاعلاً بغير الاختيار ممتنع أيضاً وليس امتناع أحدهما
 مشروطاً بالعلم بامتناع الآخر والفلاسفة القائلون بقدوم الافلاك لهم قولان في الاملة الاولى هل هي فاعلة بالاختيار أو موجبة بلا اختيار
 وقد ذكر القولين عنهم أبو البركات صاحب المعبر وغيره وهو يختار أنه فاعل بالاختيار مع قوله بقدوم الفعل وليست مسئلة القدم ملازمة
 لمسئلة الفاعل بالاختيار لا عند هؤلاء ولا عند هؤلاء كما ادعاه الرازي على الطائفتين وكذلك القول بإمكان معلول مفعول مقارن لفاعله هو
 قول بعض القائلين بقدوم العالم لاقولهم كلهم ولا قول واحد من أتباع الرسل ولا ممن (٢١٧) يقول بأن الله خالق لما برأه محدثه

وحيث قد فالقول بتقدم الفاعل على
 مفعوله تقدم معلولاً زمانياً واما
 مقدر التقدير الزمان قول جمهور
 العقلاء فهذا أحد الجوابين (الوجه
 الثاني) ان يقال هب أنهم أرادوا
 بالتقدم تقدم العلة على المعلول من
 غير تقدم بالزمان ولا تقدير الزمان
 وكان اللازم هو الملزوم لكن الشيء
 الواحد اذا عبر عنه بعبارة تدل
 كل منهما على وصف غير الوصف
 الآخر كان تعدد المعاني نافعا وان
 كانت الذات واحدة ولهذا قد تعلم
 الذات بوصف ولا تعلم بوصف آخر
 فاذا كان ذات التقدم ذات العلة
 فليس المفهوم من نفس العلة هو
 المفهوم من نفس التقدم وان كانا

وعلياً وكل من والا هما كافر فدعوى المدعي ان أول سيفه سئل من أهل القبلة كان مسأولا
 على قواعد الامامة التي تنازع فيها الناس دعوى كاذبة طاعرة الكذب يعرف كذبها بآدنى تأمل
 مع العلم بما وقع وانما كان القتال فتنه عند كثير من العلماء وعند كثير منهم وهو من باب قتال أهل
 العدل والبيغي وهو القتال بتأويل سائغ لطاعة غير الامام لا على قاعدة دينية ولو أن عثمان
 تنازع منازعون في الامامة وقائلهم لكان قتالهم من جنس قتال علي وان كان ليس بينه وبين
 أولئك نزاع في القواعد الدينية ولكن أول سيفه سئل على الخلاف في القواعد الدينية سيف
 الخوارج وقتالهم من أعظم القتال وهم الذين ابتدعوا اقر الاخالف فيها الصحابة وقتلوا عليها وهم
 الذين توارت النصوص بذكرهم كقوله صلى الله عليه وسلم تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين
 تقتلهم أولى الطائفتين بالحق وعلى رضى الله عنه لم يقاتل أحد على امامة من قاتله ولا قاتله
 أحد على امامته نفسه ولا اعي أحد قط في زمن خلافته أنه أحق بالامامة منه لا عائشة ولا طلحة
 ولا الزبير ولا معاوية وأصحابه ولا الخوارج بل كل الاممة كانوا معترفين بفضل علي وسابقتة بعد
 قتل عثمان وأنه لم يبق في الصحابة من يمائله في زمن خلافته كما كان عثمان كذلك لم يناع قط
 أحد من المسلمين في امامته وخلافته ولا تخادم اثنان في أن غيره أحق بالامامة منه فضلا عن
 القتال على ذلك وكذلك أبو بكر وعمر رضى الله عنهما وبالجملة فكل من له خبرة بأحوال القوم

(٢٨ - منهاج ثالث)

متلازمين بل معنى العلة انه اقتضاه وأوجبه ومعنى التقدم أنه قبله وقد يفهم السبق والقبليّة
 من لا يعلم أنه علة بعد فاذا قيل لو كان علة لكان قبله كان هذا صحيحاً ثم العتيل يجوز بأن الشيء لا يكون قبل نفسه فضلا عن أن يكون قبل
 ما هو قبل نفسه بأى وجه فسر معنى السبق والقبليّة وحيث قد يستدل بهذا على ذلك من لم يفهم الامتناع من لفظ العلة وأمام من فهم
 الامتناع من لفظ العلة كما عليه جمهور الفطر السليمة فلا يحتاج الى هذا ولكن كون الشيء دليلاً على الشيء معناه انه يلزم من ثبوته ثبوته
 والشيثان المتلازمان كل منهما يصلح ان يكون دليلاً على الآخر ثم من شأن الانسان أن يستدل بالظاهر على الخفى لكن الظهور والخفاء
 من الامور النسبية فقد يظهر لهذا ما لا يظهر لهذا وقد يظهر للانسان في وقت ما يخفى عليه في وقت آخر فلهذا يمكن أن يستدل بهذا على
 ذلك وبذلك على هذا اذا قدر ان هذا أظهر من ذلك تارة وذلك أظهر من هذا أخرى اما بحسب شخصين واما بحسب حالين وهذه المعاني من
 تظن لها النحلث عنه شبه كثيرة فيما يورده الناس على الحدود والادلة التي قد يقال انه لا فائدة فيها ولا حاجة اليها وذلك صحيح وقد يقال بل
 ينفع بها وهذا أيضاً صحيح لكن من حصر العلم بظري عينه هو مثل حدمعين ودليل معين أخطأ كثيراً كان من قال ان حد غيره ودليله
 لا يفيد بحال أخطأ كثيراً وهذا كما ان الذين أوجبوا النظر وقالوا لا يحصل العلم الا به مطلقاً أخطأوا والذين قالوا لا حاجة اليه بحال بل

المعرفة دائماً ضرورية لكل أحد في كل حال أخطأ بل المعرفة وان كانت ضرورية في حق أهل الفطر السليمة فكثير من الناس يحتاج فيها إلى النظر والانتباه وقد يستغنى عنه في حال ويحتاج إليه في حال وكذلك الحدود وقد يحتاج إليها مرة ويستغنى عنها أخرى كالحدود اللفظية والترجمة قد يحتاج إليها مرة وقد يستغنى عنها أخرى وهذا نظر وكذلك كون العلم ضرورياً ونظراً وبالاعتقاد قطعياً وظنياً أموراً نسبية فقد يكون الشيء قطعياً عند شخص وفي حال وهو عند آخر وفي حال أخرى وأما ما أخبر به الرسول فإنه حق في نفسه لا يختلف باختلاف عقائد الناس وأحوالهم فهو الحق الذي لا يقبل النقيض ولهذا كل ما عارضه فهو باطل مطلقاً ومن هنا يتبين لك أن الذين بنوا أمورهم على مقدمات إما ضرورية أو نظرية أو قطعية أو ظنية بنوها على أمور تقبل التغيير والاستحالة فإن القلوب بيد الله يقبلها كيف يشاء وأما ما جاء به الرسول فهو حق لا يقبل النقيض بحال فهو صلى الله عليه وسلم يخبر بالحق كما قال أهل الجنة لما دخلوها الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق وقد قال تعالى (أنا أرسلناك بالحق بشيراً ونذيراً) (١) ودعا إلى الله بأذنه وسراجاً منيراً وقال تعالى أم لم يعرفوا رسولهم فهم له منكرون (٢١٨) أم يقولون به جنة بل جاءهم بالحق وأكثرهم للحق كارهون ولواتبع الحق

يعلم علماً ضرورياً بأنه لم يكن بين المسلمين مخاصمة بين الطائفتين في امامة الثلاثة فضلاً عن قتال وكذلك على لم يتخاصم طائفتان في أن غيره أحق بالامامة منه وان كان بعض الناس كارهاً لولاية أحد من الاربعة فهذه الابد منه فان من الناس من كان كارهاً للنسوة محمد صلى الله عليه وسلم فكيف لا يكون فيهم من بكره امامة بعض الخلفاء لكن لم يكن بين الطوائف نزاع ظاهر في ذلك بالقول فضلاً عن السيف كما بين أهل العلم نزاع في مقالات معروفة بينهم في المسائل العملية والعقائد العلية وقد تجتمع طائفتان في تنازعون ويتناظران في بعض المسائل والخلفاء الاربعة لم يكن على عهدهم طائفتان يظهر بينهما التراجع لافي تقديم أبي بكر على من بعده وصحة امامته ولا في أن علياً مقدم بعده ولا وليس في الصحابة من هو أفضل منه ولا تنازع طائفة من المسلمين بعد خلافة عثمان في أنه ليس في جيش على أفضل منه لم تفضل طائفة معروفة عليه طمحة والزبير فضلاً أن يفضل عليه معاوية فإن قالوا مع ذلك لشبهة عرضت لهم فلم يكن القتال له لاعلى أن غيره أفضل منه ولأنه الامام دونه ولم يتسم قط طمحة والزبير باسم الامارة ولا بايعهما أحد على ذلك وعلى بايعه كثير من المسلمين وأكثرهم بالمدينة على أنه أمير المؤمنين ولم يبايع طمحة والزبير أحد على ذلك ولا طلب أحد منهم ما ذلك ولادعاً إلى نفسه فأنهم رضى الله عنهما كانا أفضل وأجل قدراً من أن يفعل مثل ذلك وكذلك معاوية لم يبايعه أحد لمسامات عثمان على الامامة ولا حين كان يقاتل علياً

أهواءهم ففسدت السموات والارض ومن فيهن بل أتيناهم بذكرهم فهم عن ذكرهم معرضون وقال تعالى الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله أضل أعمالهم والذين آمنوا وعملوا الصالحات وآمنوا بما نزل على محمد وهو الحق من ربهم كفر عنهم سيئاتهم وأصلح بالهم ذلك بان الذين كفروا اتبعوا الباطل وأن الذين آمنوا اتبعوا الحق من ربهم كذلك يضرب الله للناس أمثالهم ومثل هذا كثير فالرسول صلى الله عليه وسلم يخبر بالحق ويقدم عليه الأدلة العقلية البرهانية الموصلة إلى معرفته كالأقضية

العقلية وهي الامثال المضروبة قال تعالى ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل فأبى أكثر الناس بايعه

الاكفورا وقال تعالى ولقد ضربنا في هذا القرآن للناس من كل مثل وكان الانسان أكثر شئ جديلاً إلى قوله تعالى ويجادل الذين كفروا بالباطل ليدحضوا به الحق واتخذوا آياتي وما أنذروا همزوا ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه فأعرض عنها ونسى ما قدمت يداها أنا جعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرا وان تدعهم إلى الهدى فلن يهتدوا إذا بدوا وقال تعالى ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل لعلمهم يتذكرون وهو سبحانه يوجب عن المعارضات كما قال تعالى ولا تأتونك بمثل الاجتنالك بالحق وأحسن تفسيراً وهذا مبسوط في غير هذا الموضع والمقصود هنا أن الطريقة الشرعية تتضمن الخبر بالحق والتعريف بالطرق الموصلة إليه النافعة للخلق وأما الكلام على كل ما يحظر ببال كل أحد من الناس من الشبهات السوفسطائية فهذا لا يمكن ان يبينه خطاب على وجه التفصيل والعلوم الفطرية الضرورية حاصلة مع صحة الفطرة وسلامتها وقد يعرض للفطرة ما يفسدها ويعرضها فيرى الحق باطلاً كما في البدن اذا فسد أو مرض

(١) قوله ودعا إلى الله هذه آية أخرى من سورة الاحزاب وصدرها أنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً ودعا إلى الله كنبه صححه

فانه يجد الخلو مما يرى الواحد اثنين فهذا يعالج بما يزيل مرضه والقرآن فيه شفاء لما في الصدور من الامراض والنبي صلى الله عليه وسلم علم أن وسواس التسلسل في الفاعل يقع في النفوس وانه معلوم الفساد بالضرورة فأمر عند وروده بالاستعاذة بالله منه والانهاء عنه كما في الصحيحين واللفظ لمسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فن خلق الله فن وجد من ذلك شيئاً فليقل آمنت بالله وفي لفظ يأتى الشيطان أحدكم فيقول من خلق السماء من خلق الارض فيقول الله وزاد فليقل آمنت بالله ورسوله وفي آخر يقول من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغ ذلك فليستعذ بالله ولينته هذا اللفظ البخاري ونحوه وفي مسلم عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل ان أمتك لا يزالون يقولون ما كذا ما كذا حتى يقولوا هذا الله خلق الخلق فن خلق الله سبحانه وفي البخاري عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح الناس يتساءلون هذا الله خالق كل شيء فن خلق الله وقد سئل بعض السالكين طريقة هؤلاء الكارزي ونحوه فقيل له لم لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم عنده هذا الوسواس بالبرهان المبين لفساد التسلسل والدور بل أمر بالاستعاذة فأجاب بان مثل هذا مثل من عرض له كلب ينبع عليه ليؤذيه ويقطع طريقه فتارة يضربه بعضا وتارة يطلب من صاحب الكلب أن يزرجه قال فالبرهان هو الطريق الاول وفيه صعوبة والاستعاذة بالله هو الثاني وهو أسهل واعترض بعضهم على هذا الجواب بأن هذا يقتضى أن طريقة البرهان أقوى وأكمل وليس الامر كذلك بل طريقة الاستعاذة أكمل وأقوى فان دفع الله للوسواس عن القلب أكمل (٢١٩) من دفع الانسان ذلك عن نفسه فيقال

السؤال باطل وكل من جوابه مبنى على الباطل فهو باطل وذلك ان هذا الكلام مبني على ان هذه الاسئلة الواردة على النفس تندفع بطريقين أحدهما البرهان والآخر الاستعاذة وان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالاستعاذة وان المبين لفساد الدور والتسلسل قطعه بطريق البرهان وان طريقة البرهان تقطع الاسئلة الواردة على النفس بدون ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم وان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بطريقة البرهان وهذا خطأ من وجوه بل النبي صلى الله عليه وسلم أمر بطريقة البرهان بحيث

يباعه أحد على الامانة ولا يسمي بامير المؤمنين ولا يسمي أحد بذلك ولا ادعى معاوية ولاية قبل حكم المحكمين وعلى يسمي نفسه أمير المؤمنين في مدة خلافته والمسلمون معه يسوونه أمير المؤمنين لكن الذين قاتلوه مع معاوية ما كانوا يقررون له بذلك ولا دخلوا في طاعته مع اعترافهم بانه ليس في القوم أفضل منه ولكن ادعوا ما نفع تمنعهم عن طاعته ومع ذلك فلم يجاروه ولا دعوه وأصحابه الى أن يبايع معاوية ولا قالوا أنت وان كنت أفضل من معاوية لكن معاوية أحق بالامامة منك فعليك أن تتبعه والافانك كما يقول كثير من خيار الشيعة الزيدية ان عليا كان أفضل من أبي بكر وعمر وعثمان ولكن كانت المصلحة الدينية تقتضى خلافة هؤلاء لانه كان في نفوس كثير من المسلمين نفور عن علي بسبب من قتله من أقاربهم فما كانت الكلمة تتفق على طاعته فجاز تولية المفضول لاجل ذلك فهذا القول بقوله كثير من خيار الشيعة وهم الذين ظنوا أن عليا كان أفضل وعلموا أن خلافة أبي بكر وعمر حق لا يمكن الطعن فيها فجمعوا بين هذا وهذا بهذا الوجه وهوؤلاء عذرهم آثار سمعواها أو مرطنوها تقتضى فضل علي عليهم كما يقع مثل ذلك في عامة المسائل المتنازع فيها بين الامة يكون الصواب مع أحد القولين ولكن الآخرون معهم منقولات ظنوها صدقوا ولم يكن لهم خبرة بانها كذب ومعهم من الآيات والاحاديث الصحيحة تأويلات ظنوها مرادة ومن النص ولم تكن كذلك ومعهم نوع من القياس والرأى ظنوه حقا وهو باطل فهذا

يؤمر بها ودل على مجامع البراهين التي يرجع اليها غاية نظر النظر ودل من البراهين على ما هو فوق استنباط النظر والذي أمر به في دفع هذا الوسواس ليس هو الاستعاذة فقط بل أمر بالايمن وأمر بالاستعاذة وأمر بالانهاء ولا طريق الى نيل المطلوب من النجاة والسعادة الا بما أمر به لا طريق غير ذلك وبين ذلك من وجوه أحدها أن يقال البرهان الذي يتال بالنظر فيه العلم لا يبدأ ينتهي الى مقدمات ضرورية فطرية فان كل علم ليس بضروري لا يبدأ ينتهي الى علم ضروري اذا المقدمات النظرية ولو أنتبت بمقدمات نظرية دائماً لزوم الدور القبلي أو التسلسل في المؤثرات في محل له ابتداء وكلاهما باطل بالضرورة واتفاق العلماء من وجوه فان العلم النظري الكسبي هو ما يحصل بالنظر في مقدمات معلومة بدون النظر اذ لو كانت تلك المقدمات أيضاً نظرية أتوقفت على غيرها فيلزم تسلسل العلوم النظرية في الانسان والانسان حادث كائن بعد أن لم يكن والعلم الحاصل في قلبه حادث فلو لم يحصل في قلبه علم الا بعد علم قبله للزم ان لا يحصل في قلبه علم ابتداء فلا بد من علوم بدئية أولية يتدتها الله في قلبه وغاية البرهان أن ينتهي اليها ثم تلك العلوم الضرورية قد يعرض فيها

شبهات و وساوس كالشبهات السوفسطائية مثل شبهات التي يوردونها على العلوم الحسية والبدئية كالشبهات التي أوردتها الرازي في أول محصله وقد تكامنا عليها في غير هذا الموضع والشبهات القادحة في تلك العلوم لا يمكن الجواب عنها بالبرهان لان غاية البرهان ان ينتهي اليها فاذا وقع الشك فيها انقطع طريق النظر والبحث ولهذا كان من أنكر العلوم الحسية والضرورية لم يناظر بل اذا كان جاحدا معاندا عوقب حتى يعترف بالحق وان كان غالطا لمال الفساد عرض لحسه أو عقوله لمجره عن فهم تلك العلوم واما الخوذلك فانه يعالج بما يوجب حصول شروط العلم و انتفاء موانعه فان عجز عن ذلك لفساد في طبيعته أو ببلج بالادوية الطبيعية أو بالدعاء والرقي والتوجه ونحو ذلك والترك ولهذا اتفق العقلاء على ان كل شبهة تعرض لا يمكن ازالها بالبرهان والنظر والاستدلال وانما يخاطب بالبرهان والنظر والاستدلال من كانت عنده مقدمات علمية وكان ممن يمكنه ان ينظر فهمنا نظرا يفيد العلم بغيرها فن لم يكن عنده مقدمات علمية أو لم يكن قادرا على النظر لم تكن مخاطبته بالنظر والاستدلال وذاتين هذا فالوسوسة والشبهة القادحة في العلوم الضرورية لا تزال بالبرهان بل متى فكر العبد ونظر ازداد ورودها على قلبه وقد يغلبه الوسواس حتى يعجز عن دفعه عن نفسه كما يعجز عن حل الشبهة السوفسطائية وهذا يزول بالاستعاذة بالله فان الله هو الذي يعيد العبد ويحيره من الشبهات المضلة والشهوات المغوية ولهذا أمر العبد أن يستهدى ربه في كل صلاة فيقول اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين وفي الحديث الايها الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروى (٢٢٠) عن ربه تبارك وتعالى يا عبادي كلكم ضال الا من هديتة فاستهدوني

مجموع ما يورث الشبهة في ذلك اذا دخلت النفوس عن الهوى وقل أن يخلوأ كثر الناس عن الهوى ان يتبعون الا الظن وماتهموى الانفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى والمقصود أن جواز تولية المفضل لاسباب مانعة من تولية الفاضل هو قول ذهب اليه طوائف من السنة والشيعة ومع هذا فلم يكن الذين مع معاوية يقولون انه الامام والخليفة وان على علي وأصحابه مبايعته وطاعته وان كان على أفضل لان توليته أصلح فهذا لم يكونوا يقولونه ولا يقاتلون عليه وهذا مما هو معلوم لعموم أهل العلم ولا بدوا عليا وأصحابه بقتال أصلا ولان الخوارج بدؤوا بذلك فانهم قتلوا عبد الله بن خباب لما اجتاز بهم فسالوه أن يحدتهم عن أبيه خباب بن الارت فحدثهم حديثا في ترك الفتن وكان قد صده رجه الله رجوعهم عن الفتنة فقتلوه وبقي دمه مثل الشراب في الدماء فأرسل اليهم على يقول سلوا النبي اقاتل عبد الله بن خباب فقالوا كانا قتله ثم أعار واعلى سرح الناس وهي المشاية التي أرسلوها تسرح مع الرعاة فلما رأى على أنهم استحلوا دماء المسلمين وأموالهم ذكر النصوص التي سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم في صفتهم وفي الامر بقتالهم ورأى تلك الصفة منطبقه عليهم فقاتلهم ونصره الله عليهم وفرح بذلك وسجد لله شكريا لما جاءه خبر الخندق أنه معهم فانه هو كان العلامة التي أخبر بها النبي صلى الله عليه وسلم واتفق الصحابة على قتالهم فقتاله الخوارج كان بنص من الرسول وباجماع الصحابة وأما قتال الجمل وصفين فقد ذكر على رضي الله

أهدكم وقال تعالى واذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم وقال تعالى واما ينزغناك من الشيطان نزع فاستعذ بالله انه سميع عليم وقال تعالى واما ينزغناك من الشيطان نزع فاستعذ بالله انه هو السميع العليم وفي الصحيحين عن سليمان بن مرد قال استتب رجلا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجعل أحدهما يغضب ويحمر وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم لك لوقها الذهب ذاعنه أعوذ بالله من الشيطان الرجيم فأمر الله تعالى العبدان يستعيذون من الشيطان عند القراءة

وعند الغضب ليصرف عنه شره عند وجود سبب الخير وهو القراءة ليصرف عنه ما يمنع الخير وعند وجود عنه

سبب الشر ليمنع ذلك السبب الذي يحدثه عند ذلك وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من قلب من قلوب العباد الا وهو بين اصبعين من أصابع الرحمن ان شاء أن يقيمه أقامه وان شاء أن يزيغه أزاعه وكانت عين النبي صلى الله عليه وسلم لاومقلب القلوب وكان كثيرا ما يقول والذي نفس محمد بيده وفي الحديث للقلب أشد تقبلا من القدر اذا استجمع غلبانا وشواهد هذا الاصل كثيرة مع ما يعرفه كل أحد من حال نفسه من كثرة تقلب قلبه من الخواطر التي هي من جنس الاعتقادات ومن جنس الارادات وفيها المحمود والمذموم والله هو القادر على صرف ذلك عنه فالاستعاذة بالله طريق مفضية الى المقصود الذي لا يحصل بالنظر والاستدلال (الوجه الثاني) أن يقال النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بالاستعاذة وحدها بل أمر العبد أن ينتهي عن ذلك مع الاستعاذة اعلاما منه بان هذا السؤال هو نهاية الوسواس فيجب الاتهاء عنه ليس هو من البدايات التي يزيلها ما بعده فان النفس تطلب سبب كل

حادث وأول كل شيء حتى تنتهي الى الغاية والمنتهى وقد قال الله تعالى وان الى الربك المنتهى وفي الدعاء المأثور الذي ذكره مالك في الموطأ حسبي الله وكفى سمع الله لمن دعائيس وراء الله مرعى وفي رواية ليس وراء الله منتهى فاذا وصل العبد الى غاية الغايات ونهاية النهايات وجب رفقوه فاذا طلب بعد ذلك شياً آخر وجب أن ينتهي فأمر النبي صلى الله عليه وسلم العبد أن ينتهي مع استجارته بالله من وسواس التسلسل كما يؤمر كل من حصل نهاية المطلوب وغاية المراد أن ينتهي اذ كل طالب ومريد فلا بد له من مطلوب وممراد ينتهي اليه وانما وجب انتهاؤه لأنه من المعاموم بالعلم الضرورى الفطرى لكل من سلمت فطرته من بنى آدم انه سؤال فاسد وانه يمنع أن يكون الخالق كل مخلوق خالق فانه لو كان له خالق لكان مخلوقاً ولم يكن خالفاً لكل مخلوق بل كان يكون من جملة المخلوقات والمخلوقات كلها لا بد لها من خالق وهذا معلوم بالفطرة وان لم يختر ببال العبد قطع الدور والتسلسل فان وجود المخلوقات كلها بدون خالق معلوم الامتناع بالضرورة واذا قلنا يمنع وجود المحدثات كلها بدون محدث كان هذا متضمناً لذلك فان كل مخلوق محدث فاذا كان كل محدث لا بد له من محدث فكل مخلوق لا بد له من خالق أولى وكذلك اذا قلنا كل ممكن لا بد له من واجب فلما كان بطلان هذا السؤال معلوماً بالفطرة والضرورة أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن ينتهي عنه كما يؤمر أن ينتهي عن كل ما يعلم فساداً من الاسئلة الفاسدة التي يعلم فسادها كقول من متى حدث الله أو متى عوت ونحو ذلك وهذا مما يبين أن سؤال السائل أين كان ربنا في حديث أبي رزين لم يكن هذا السؤال فاسداً عند النبي صلى الله عليه وسلم كسؤال السائل من خلق الله فانه لم يخلق الله فانه لم يخلق الله عن ذلك ولا أمره بالاستعاذة بل النبي صلى الله عليه وسلم سأل بذلك لغير واحد فقال له أين الله وهو منزه أن يسأل سؤالاً فاسداً وسمع الجواب عن ذلك وهو منزه أن يقر على (٢٢١) جواب فاسد ولم يسأل عن ذلك أجاب فكان

سائلاً به تارة ومجيباً عنه أخرى ولو كان المقصود مجرد التمييز بين الرب والصنم مع علم الرسول أن السؤال والجواب فاسدان لكن في الاسئلة الصحيحة ما يعنى غير الرسول عن الاسئلة الفاسدة فكيف يكون الرسول صلى الله عليه وسلم فانه كان يمكن أن يقول من ربك من تعبدون كما قال الحصين الخزازى يا حصين كم تعبد اليوم قال أعبد سبعة آلهة ستة فى الأرض وواحد فى السماء قال فن الذى تعبد رغبتك ورهبتك قال الذى فى السماء فقال أسلم حتى أعلمك كلمة ينفعك الله بها

عنه أنه لم يكن معه نص من النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان رأياً أو أكثر الصحابة لم يوافقوه على هذا القتال بل أكثر الصحابة لم يقاتلوا الامع هؤلاء ولا مع هؤلاء كسعد بن أبى وقاص وابن عمر وأسامة بن زيد ومحمد بن مسلمة وأمثالهم من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان مع أنهم معظمون على بحبونه ووالونه ويقدمونه على من سواه ولا يرون أن أحداً أحق بالامامة منه فى زمنه لكن لم يوافقوه فى رأيه فى القتال وكان معهم نصوص سمعوها من النبي صلى الله عليه وسلم تدلهم على أن ترك القتال والدخول فى الفتنة خيرا من القتال وفيها ما يقتضى النهى عن ذلك والآثار بذلك كثيرة معروفة وأماما عاوية فلم يقاتل معه من السابقين الاولين المشهورين أحد بل كان مع على بعض السابقين ولم يكن مع معاوية أحدواً أكثرهم اعترفوا الفتنة وقيل كان مع معاوية بعض السابقين الاولين وان قاتل عمار بن ياسر هو أبو العادية وكان ممن بايع تحت الشجرة وهم السابقون الاولون ذلك ابن خزم وغيره والمقصود أن علياً لم يقاتله أحد على امامة غيره ولا دعاه الى أن يكون تحت ولاية غيره ثم انه لما رفعت المصاحف ودعوا الى التحكيم وتفقوا على ذلك وأجمعوا فى العام القابل واتفق الحكمان على عزل على ومعاوية

فلما أسلم سألته عن الدعوة فقال قل اللهم ألهمنى رشدى وقبلى شرفى رواءه أحد فى المسند وغير أحمد (الثالث) أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر العبدان يقول آمنت بالله وفى رواية ورسوله فهذا من باب دفع الضر بالضر النافع فان قوله آمنت بالله يدفع عن قلبه الوسواس الفاسد ولهذا كان الشيطان يخنس عند ذكر الله ويوسوس عند الغفلة عن ذكر الله ولهذا سمي الوسواس الخناس فانه جاثم على فؤاد ابن آدم فان ذكر الله خنس والخنوس الاختفاء بالخفاض ولهذا سميت الكواكب الخنس وقال أبو هريرة لقيت النبي صلى الله عليه وسلم فى بعض طرق المدينة وأنا نجس فالتخست منه ويقال التخست من فلان وهو اختفاء بنوع من الاختفاء والذلة فالتخستى من عدو يقائله لا يقال الخنس منه وانما يخنس الانسان ممن يهابه ويعظمه فيبدل ويخفض منه فى اختفائه فهكذا الشيطان فى حال ذكر الله يذل ويخضع ويخستى واداعقل العبد عن ذكر الله وسوس فأمر النبي صلى الله عليه وسلم العبد أن يقول آمنت بالله أو آمنت بالله ورسوله فان هذا القول ايمان وذكر الله يدفع به ما يضاذه من الوسوسة القادحة فى العلوم الضرورية الفطرية وبه يشبه هذا الوسواس الذى يعرض للكثير من الناس فى العبادات حتى يشككه هل كبراً ولم يكبر وهل قرأ الفاتحة أم لا وهل نوى العبادة أم لم ينوها وهل غسل عضوه فى الطهارة أم لم يغسله فيشككه فى علومه الحسية الضرورية وكونه غسل عضواً أم يشهد ببصره وكونه تكلم بالتكبير أم بالفاتحة أم يغسله بقلبه

ويسمعه باذنه وكذلك كونه يقصد الصلاة مثل كونه يقصد الاكل والشرب والكوب والمشى وعلمه بذلك كله علم ضروري يقيني أولى لا يتوقف على النظر والاستدلال ولا يتوقف على البرهان بل هو مقدمة البرهان وأصوله التي يبنى عليها البرهان أغنى البرهان النظري المؤلف من المقدمات وهذا الوسواس يزول بالاستعاذة وانتهاء العبدوان يقول اذا قال لم تغسل وجهك بلى قد غسلت وجهي واذا خطر له أنه لم ينو ولم يكبر يقول بقلبه بلى قد نويت وكبرت فيثبت على الحق ويدفع ما يعارضه من الوسواس فيرى الشيطان قوته وثباته على الحق فيندفع عنه والاقفى رآه قابلا للشكوك والشبهات مستجيبا الى الوسواس والخطرات أو رد عليه من ذلك ما يهجز عن دفعه وصار قلبه مورد الما توحيه شياطين الانس والجن من زحرف القول وانتقل من ذلك الى غيره الى أن يسوقه الشيطان الى الهلكة فآله والى الذين آمنوا يخرجه من الظلمات الى النور والذين كفروا اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور الى الظلمات ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون واخوانهم يمدونهم في الغي ثم لا يقصرون (٣)

وما ينبغي أن يعرف في هذا المقام وان كان قد نبهنا عليه في مواضع أن كثيرا من العلوم تكون ضرورية فطرية فاذا طلب المستدل أن يستدل عليها خفيت ووقع فيها شك اما لما في ذلك من تطويل المقدمات واما

(٢٢٢)

وأن يكون الامر شورى بين المسلمين وقال أحد الحكمين هذا عزل صاحبه وأنا لم أعزل صاحبي ومال أبو موسى الى تولية عبد الله بن عمر فغضب عبد الله لذلك ولم يكن اتفاقهما على عزل معاوية عن كونه أمير المؤمنين فإنه لم يكن قبل هذا أمير المؤمنين بل عزله عن ولايته على الشام فإنه كان يقول أنا ولاي الخليفة عثمان وعمر وانا باق على ولايتي حتى يجتمع الناس على الامام فانفق الحكيم على أن يعزل على عن امرة المؤمنين ومعاوية عن امرة الشام وكان مقصود أحدهما ابقاء صاحبه ولم ينظهما في نفسه فلما أظهر ما في نفسه تفرق الناس عن غير اتفاق ولم يقع بعدهما قتال فلو قدر أن معاوية في هذا الحال صار يدعى أصحابه أنه أمير المؤمنين دون على فلم يمكنهم أن يقولوا ان عليا بعد ذلك قوتل على امامة معاوية فتبين أن عليا لم يقا له أحد على ان يكون غيره اماما وهو مطيع له فان الذين كانوا يستحقون الامامة أبو بكر وعمر وعثمان وكان هو أتقى لله من أن يخرج عليهم بقول أوفى بل عثمان كان على هو أول من بايعه قبل جمهور الناس وأمام معاوية فكان المسلمون أعلم وأعدل من أن يقولوا العلي بايع معاوية بل يقولوا له بايع طلحة والزبير وغيرهما من أهل الشورى فعبد الرحمن بن عوف مات في خلافة عثمان وبقى بعد موت عثمان أربعة فأسعد فاعتزل الفتنة ولم يدخل في قتال أحد من المسلمين وعاش بعدهم كلهم وهو آخر العشرة موتا واعتزل بالعقيق ولما مات جل على الاعناق فدفن بالبقيع

قد يهجز عن نظم دليل على ذلك اما الهجزه عن تصويره واما الهجزه عن التعبير عنه فإنه ليس كل ما تصوره الانسان أمكن كل أحد ان يعبر عنه باللسان وقد يهجز المستمع عن فهمه ذلك الدليل وان أمكن نظم الدليل وفهمه فقد يحصل الهجز عن ازالة الشبهات المعارضة امامن هذا وامان هذا وامانها وهذا يقع في التصورات أكثر مما يقع في التصديقات فكثير من الامور المعروفة اذا حدثت بحدود تميز بينها وبين المحدودات زادت خفاء بعد الوضوح لكونها أظهر عند العقل بدون ذلك الحد منها بذلك الحد ولكن قد يكون في الأدلة والحدود

من المنفعة ما قد نبه عليه غير مرة ولهذا تنوعت طرق الناس في الحدود والادلة وتجد كثيرا من الناس يقدر في حدود وفي

غيره وأدلته ثم يذكر حدودا وأدلة يرد عليها ايرادات من جنس ما يرد على تلك أو من جنس آخر وذلك لان المقصود بالحدود ان كان التمييز بين المحدود وبين غيره كانت الحدود الجامعة المانعة على أي صورة كانت مشتركة في حصول التمييز بها وان لم تكن جامعة مانعة كانت مشتركة في عدم حصول التمييز وان كان المطلوب بها تعريف المحدود فهذا لا يحصل بها مطلقا ولا يمتنع بها مطلقا بل يحصل لبعض الناس وفي بعض الاوقات دون بعض كما يحصل بالاسماء فان الحد تفصيل ما دل عليه الاسم بالاجال فلا يمكن ان يقال لا يعرف المسمى بحال ولا يمكن أن يقال يعرف به كل أحد كذلك الحد وان قيل ان المطلوب بالحد ان مجرد الحد يوجب أن اسمع له يتصور حقيقة المحدود التي لم يتصورها الا بلفظ الحد وان يتصورها مجرد قول الحد كما ينظنه من ينظنه من الناس بعض أهل المنطق وغيرهم فهذا خطأ كخطا من ينظن أن الاسماء توجب معرفة المسمى لمن سمع تلك الاسماء مجرد ذلك اللفظ وقد بسط الكلام على هذا في موضعه وبيننا ما عليه جمهور المنظر من المسلمين واليهود والنصارى والمجوس والصابئين والمشركين من أن الحد ومقصودها التمييز بين المحدود وغيره وان ذلك يحصل بالوصف الملازم للحدود وطردها وعكسها الذي يلزم من ثبوته ثبوت المحدود ومن اتفانته انتفاؤه كما هو طريفة نظار المسلمين من جميع الطوائف مثل أبي على

(٣) هنا بياض متروك بالاصل كتب الكاتب بازائه سقط من الاصل وريفة ملحقه بعد قوله يقصرون اه كتبته مصححه

وأبي هاشم وأمثالهما ومثل أبي الحسن الأشعري والقاضي أبو بكر وأبي المعالي الجويني والقاضي أبي يعلى وأبي الوفاء بن عقيل وأمثالهم
وأما طريقة أهل المنطق ودعواهم أن الحد التام مقصوده التعريف بالحقيقة وإن الحقيقة مؤلفة من الصفات الذاتية الداخلة في الحدود
وهي الجنس والفصل وتقسيمهم الصفات اللازمة للموصوف إلى داخل في الحقيقة وخارج عنها عرضي وجعل العرضي الخارج عنها
اللازم على نوعين لازم للماهية ولازم لوجود الماهية وبناءهم ذلك على أن ماهيات الأشياء التي هي حقائقها ثابتة في الخارج وهي مغايرة
لوجودات المعينة الثابتة في الخارج وإنه الصفات الذاتية تكون مقدمة على الموصوف في الذهن والخارج وتكون أجزاء سابقة
لحقيقة الموصوف في الوجودين الذهني والخارجي فهذا ونحوه خطأ عند جماهير العقلاء من نظار الإسلام وغيرهم بل الذي عليه نظار
الإسلام أن الصفات تنقسم إلى لازمة للموصوف لا تغارقه إلا بعدم ذاته وإلى عارضة له يمكن مفارقتها مع بقاء ذاته وهذه اللازمة منها
ما هو لازم للجنس دون نوعه ومنها ما هو لازم لنوعه أو جنسه وأما تقسيم اللازمة إلى ذاتي وعرضي وتقسيم العرضي إلى لازم للماهية
ولازم للوجود وغير لازم بل عارض فهذا خطأ عند نظار الإسلام وغيرهم بل طائفة من نظار الإسلام قسموا اللازم إلى ذاتي ومعنوي
وعنوا بالصفات الذاتية ما لا يمكن تصور الذات مع عدمه وعنوا

(٢٢٣)

بالمعنوي ما يمكن تصور الذات بدون
تصوره وإن كان لازما للذات فلا
يلزمها إلا إذا تصور معناها يقوم
بالذات فالاول عندهم مثل كون
الرب قائما بنفسه وموجودا بل
وكذلك كونه قديما عند أكثرهم
فإن ابن كلاب يقول القديم يقدم
والاشعري له قولان أشهرهما عند
أصحابه أنه قديم بغير قدم لكنه باق
ببقاء وقد وافقه على ذلك ابن أبي
موسى وغيره وأما القاضي أبو بكر
فانه يقول باق بغير بقاء ووافقه على
ذلك أبو يعلى وأبو المعالي وغيرهما
والثاني عندهم مثل كونه حيا
وعلميا وقديرا ونحو ذلك وتقسيم
هؤلاء اللازم إلى ذاتي ومعنوي

وفي صحيح مسلم عن عامر بن سعد بن أبي وقاص كان سعد بن أبي وقاص في ابله فناء ابنه عمر فلما
رأه سعد قال أعود بالله من شر هذا الركب فنزل فقال له أنزلت في ابلك وغنمك وتركت الناس
يتنازعون في الملك بينهم فضرب سعد في صدره وقال اسكت سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي وابنه عمر هذا كان يحب الرياسة ولو حصلت على
الوجه المذموم ولهذا لما ولي ولاية وقيل له لا توليك حتى تتولى قتال الحسين وأصحابه كان هو
أمير تلك السرية وأما سعد رضي الله عنه فكان يحب الدعوة وكان مسددا في زمنه وهو الذي فتح
العراق وكسر جنود كسرى وكان يعلم أنه لا بد من وقوع فتن بين المسلمين وفي صحيح مسلم عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سألت ربي أن لا يهلك أمتي بسنة عامة فأعطانيها وسألته أن
لا يسلط عليهم عدو من غيرهم فيستبيح بدميتهم فأعطانيها وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فتعنيها
والمقصود أن الصحابة رضوان الله عليهم لم يفتتوا قط لاختلافهم في قاعدة من قواعد الإسلام أصلا
ولم يختلفوا في شيء من قواعد الإسلام لافي الصفات ولا في القدر ولا مسائل الاحكام ولا مسائل
الامامة لم يختلفوا في ذلك بالاختصاص بالاقوال فضلا عن الاقتتال بالسيف بل كانوا مثبتين لصفات
الله التي أخبر بها عن نفسه نافية عن امتثالها بصفات المخلوقين مثبتين للقدر كما أخبر الله به ورسوله
مثبتين للامر والنهي والوعد والوعيد مثبتين لحكمة الله في خلقه وأمره مثبتين لقدرة العبد

كلام ليس هذا موضع بسطه فافهم لم يعنوا بالذاتي ما يلزم الذات إذا لم يلزم الذات ولا عنوا بالذاتي المقوم للذات كما صرح المنطقيين
فإن هؤلاء ليس عندهم في الذوات ما هو مذهب من الصفات كالجنس والفصل ولا يقسمون الصفات إلى مقوم داخل في الماهية وخارج
منها وإلى عرضي خارج عنها ليس مقوم بل هذا التقسيم عندهم وعندهم وجهور العقلاء خطأ كما هو خطأ في نفس الامر إذا التفريق بين الذاتي
المقوم واللازم الخارج تفرق بطل لا يعود إلا إلى مجرد تحكيم يتضمن التفرق بين المتماثلين كما قد بسط في موضعه ولهذا يعترف حذاق
أئمة أهل المنطق كابن سينا وأبي البركات صاحب المعتبر وغيرهما بأنه لا يمكن ذلك ففرق مطرد بين هذا وهذا وكذا ابن سينا ثلاثة فروق مع
اعترافه بأنه ليس واحد منها صحيحا واعتراض أبو البركات على ما ذكره ابن سينا بما بين فساد الفرق بين الذاتي المقوم والعرضي اللازم وأبو
البركات لما كان معتبرا لما ذكره أئمة المشائين لا يقلدهم ولا يمتثلونهم ولا يفتتواهم ولا يفتتواهم ولا يفتتواهم ولا يفتتواهم ولا يفتتواهم
وأصحابه في هذا الموضوع مما لم تعرف صحته ولا منفعتها وغير أبي البركات بين فسادها وتناقضها وضمن الناس مصنفات في الرد على أهل المنطق
كأصنف أبو هاشم وابن النونخي والقاضي أبو بكر بن الطيب وغيرهم وهؤلاء الكلابية الذين يفرقون بين الصفات الذاتية والمعنوية هم
أصح نظر من هؤلاء المنطقيين وهم ينكرون ما ذكر المنطقيون من الفرق فلا يعود تفرقهم إلى تفرق المنطقيين بل تفرقهم بعوداني

ما ذكره هم من أن الصفات الذاتية عندهم ما لا يمكن تصور الذات مع تصور عدمها والصفات المعنوية ما يمكن تصور الذات مع تصور عدمها كالحياة والعلم والقدرة فإنه يمكن تصور الذات مع نفي هذه الصفات ولا يمكن تصور الذات مع نفي كونها قائمة بالنفس وموجودة وكذلك لا يمكن ذلك مع نفي كونها قديمة عند أكثرهم وابن كلاب والشعري في أحد قوليه جعل القديم كالعلم والقدرة والبقاء فيه نزاع بين الأشعري ومن اتبعه كابي علي بن أبي موسى وأمثاله وبين القاضي أبي بكر ومن اتبعه كالقاضي أبي يعلى وأمثاله وهؤلاء أيضا نفر يفهم باطل فنقولهم لا يمكن تصور الذات مع نفي تلك الصفة يقال لهم لفظ التصور يحمل يراد به تصور ما هو الشعور بالتصور من طريق الوجود ويراد به التصور التام وما من تصور الا فوقه تصورات منه ومن هذا دخل الداخل على هؤلاء المنطقيين الغالطين وعلى هؤلاء فان عنوانه التصور التام للذات الثابتة في الخارج التي لها صفات لازمة لها فهذه لا يمكن تصور ما كالحق عليه مع نفي هذه الصفات فاذا غنى الماهية ما يتصوره المتصور في ذهنه فهذا يزيد وينقص بحسب تصور الازهان وان عنوانه ما في الخارج فلا يوجد شيء بدون جميع لوازمه وان غنى بذلك أنه لا يمكن تصور ما بوجه من الوجود مع نفي هذه الصفات فهذا يراد عليهم فيما جعلوه ذاتيا مثل كونه قائما بنفسه وكونه قديما ونحو ذلك فإنه قد يتصور الذات

(٢٣٤)

وان كان ضالا في نفيها كما ان من نفي واستطاعته وافعله مع اثباتهم للقدر ثم لم يكن في زمنهم من يحتج للمعاصي بالقدر ويجعل القدرة حجة لمن عصى أو كفر ولا من يكذب بعلم الله ومشيئته الشاملة وقدرته العامة وخلقه لكل شيء وينكر فضل الله واحسانه ومنه على أهل الايمان والطاعة وأنه هو الذي أنعم عليهم بالايمان والطاعة وخصهم بهذه النعمة دون أهل الكفر والمعصية ولا من ينكر افتقار العبد الى الله في كل طرفه عين وأنه لا حول ولا قوة الا بالله في كل دق وجل ولا من يقول ان الله يجوز أن يأمر بالكفر والشرك وينهى عن عبادته وحده ويجوز أن يدخل ابليس وفرعون الجنة ويدخل الانبياء النار وأمثال ذلك فلم يكن فيهم من يقول بقول القدرية الزانية ولا القدرية الجبرية الجهمية ولا كان فيهم من يقول بتخليد أحد من أهل القبلة في النار ولا من يكذب بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في أهل الكبار ولا من يقول ايمان الفساق كايان الانبياء بل ثبت عنهم بالنقول الصحيحة القول بخروج من في قلبه مثقال ذرة من ايمان من النار بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم وان ايمان الناس يتفاضل وان الايمان يزيد وينقص ومن نقل عن ابن عباس أنه كان يقول بتخليد قاتل النفس فقد كذب عليه كاذ كذا ابن خزم وغيره وأما المنقول عن ابن عباس في توبة القاتل لا القول بتخليده وتوبته فيهار وايتان عن أحمد كما قد بسط في موضعه فأين هذا من هذا ولا كان في الصحابة من يقول ان أبا بكر وعمر وعثمان لم يكونوا أئمة ولا كانت خلافتهم صحيحة ولا من يقول

وان كان ضالا في نفيها كما ان من نفي الحياة والعلم والقدرة كان ضالا في نفيها واذا قيل لا يمكن وجود الفعل الا من ذات قائمة بنفسها قديمة قيل ويمكن الا من ذات حية عالمة قادرة فاذا قيل هذه يمكن بعض العقلاء أن يتصور كونها فاعلام مع انتفاء هذه الصفات قيل هذا تصور باطل والتصورات الباطلة لا ضابط لها فقد يمكن ضالا آخر ان يتصور كونها فاعلمة مع عدم القيام بالنفس فان الفرق اذا عاد الى اعتقاد المعتقدين لا الى حقائق موجوده في الخارج كان فرقا ذهنيا اعتباريا لا فرقا حقيقيا من جنس فرق أهل

ان

المنطق بين الذاتي المقوم والعرضي اللازم فإنه يعود الى ذلك حيث جعلوا الذاتي

ما لا يتصور الماهية بدون تصوره والعرضي ما يمكن تصور ما بدون تصوره وليس هذا بفرق في نفس الامر وإنما يعود الى ما تقدمه الازهان فإنه ما من تصور الا فوقه تصورات منه فان أريد بالتصور مطلق الشعور بالشيء فيمكن الشعور به بدون الصفات التي جعلوها ذاتية فإنه قد يشعر بالانسان من لا يخاطر بباله انه حيوان ناطق أو جسم نام حساس متحرك بالارادة ناطق وان أرادوا التصور التام فقول القائل حيوان ناطق لا يوجب التصور التام للوصف بل ما من تصور الا فوقه تصورا أكمل منه فان صفات الموصوف ليست مخصصة فيما ذكره وان قالوا يزيد به التصور التام للصفات الذاتية عادت المطالبة بالفرق فيبقى الكلام دورا وهذا كما أنهم يقولون ماهية الشيء هي المركبة من الصفات الذاتية ثم يقولون الصفات الذاتية هي التي يتوقف تحقق الماهية عليها أو يقف تصور الماهية عليها فلا تعقل الصفة الذاتية حتى تعقل الماهية ولا تعقل الماهية حتى تعقل الصفة الذاتية لها فيبقى الكلام دورا كما يجعلون الصفات الذاتية أجزاء للماهية مقومة لها سابقة لها في الحقيقة في الوجودين الذهني والخارجي مع العلم بأن الذات أحق بأن تكون سابقة من الصفات ان قدر ان هناك سبقاوالا فهما متلازمان واذا قيل هي أجزاء قيل ان كانت جوهرها كان الجوهر الواحد جوهر كثيرة وان كانت اعراضا فهي صفات فاذا

قيل الإنسان حيوان ناطق قيل ان كانت الحيوانية والناطقية أعراضا فهي صفات الانسان وان كانت جواهر فهنا جوهر هو انسان وجوهر هو حيوان وجوهر هو ناطق وجوهر هو جسم وجوهر هو حساس وجوهر هو نام ومعلوم فساد هذا وحقيقة الامر (١) أنها لما يتصور في الازدهان وصفات لما هو موجود في الاعيان وان الذات هي أحق بتقويم الصفات من الصفات بتقويم الذات وأيضا فان أرادوا تصور الصفات مفصلة فمعلوم أن قولهم حيوان ناطق لا يوجب تصور سائر الذاتيات مفصلة فان كونه جسمانيا ميا وحساسا ومتحركا بالارادة لا يدل عليه اسم الحيوان دلالة مفصلة بل مجملة وان أرادوا بالتصور التصور سواء كان مجملا أو مفصلا فمعلوم أن لفظ الانسان يدل على الحيوان والناطق كما يدل لفظ الحيوان على الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة فيكون اسم الانسان كافيا في تعريف صفات الانسان مثل ما أن لفظ الحيوان كاف في تعريف صفات الحيوان فاذا كانوا في تعريف الانسان لا يأتون الا بلفظ يدل على صفاته الذاتية دلالة مجملة وهذا القدر حاصل بلفظ الانسان كان تعريفهم من جنس التعريف بالاسماء وكان ما جعلوه حدا من جنس ما جعلوه اسما فان كان أحدهما ادعى الذات فكذلك الآخر والا فلا فلا يجوز جعل أحدهما مصورا للحقيقة دون الآخر غاية ما يقال ان في هذا الكلام من تفصيل بعض الصفات ما ليس في الآخر قول القائل حيوان ناطق فيه (٢٢٥) من الدلالة على معنى النطق باللفظ

الخاص ما ليس في لفظ الانسان فيقال وكذلك في لفظ النامي من الدلالة على النمو باللفظ الخاص ما ليس في لفظ الحيوان وأنتم لا توجبون ذلك وكذلك لفظ الحساس والمتحرك بالارادة فعلم أن كلامهم لا يرجع الى حقيقة موجودة معقولة وانما يرجع الى مجرد وضع واصطلاح وتحكم واعتبارات ذهنية وهذا مبسوط في موضعه وكذلك الذين فرقوا بين الصفات الذاتية وبين المعنوية اللازمة للذات من الكلاسيكية وأتباعهم يعودون تعريفهم الى وضع واصطلاح وتحكم واعتبارات ذهنية لا الى حقيقة ثابتة في الخارج

ان خلافهم ثابتة بالنص ولا من يقول ان بعد مقتل عثمان كان غيره على أفضل منه ولا أحق منه بالامامة فهذه القواعد الدينية التي اختلف فيها من بعد الصحابة لم يختلفوا فيها بالقول ولا بالخصومات فضلا عن السيف ولا قاتل أحد منهم على قاعدة في الامامة فقبل خلافة علي لم يكن بينهم قتال في الامامة ولا في ولايته لم يقاتله أحد على أنه يكون تابعه بالذات والذين قاتلوا عليا لم يقاتلوا لاختصاص علي دون الأئمة قبله بوصف بل الذين قاتلوا معه كانوا يقرون بالامامة من قبله وشائعا بينهم أن أبابكر أفضل منه وقد تواتر عنه نفسه أنه كان يقول ذلك على المنبر ولم تظهر الشيعة الاول تقديم علي على أبي بكر وعمر فضلا عن الطعن في امامتهما وبكل حال فن المعلوم للخاصة والعامه أهل السنة وأهل البدعة أن القتال في زمن علي لم يكن لمعاوية ومن معه الا لكونهم لم يبايعوا عليا لم يكن لكونهم يبايعوا أبابكر وعمر وعثمان وأما الحرب التي كانت بين طلحة والزبير وبين علي فكان كل منهما يقاتل عن نفسه ظاننا انه يدفع صول غيره عليه لم يكن لعل غرض في قتالهم ولا لهم غرض في قتاله بل كانوا قبل قدوم علي يطلبون قتل عثمان وكان القتل من قبائلهم من يدفع عنهم فلم يتمكنوا منهم فلما قدم علي وعرفوه مقصودهم عرفهم أن هذا أضرار به لكن لا يتمكن حتى ينتظم الامر فلما علم بعض القتل ذلك جعل أحد العسكرين فظن الآخرون أنهم بدأوا بالقتال فوقع القتال بقصد أهل الفتنة لا بقصد السابقين الاولين ثم وقع قتال علي الملك

(٢٩ - منهاج ثالث)

ولهذا يضطربون في الفرق بين الصفات الذاتية والمعنوية فهذا يقول انه قديم يقدم باق ببقاء وهذا ينازع في هذا وفي هذا والناس يقول هو عالم بذاته قادر بذاته كما يقول هؤلاء انه باق بذاته قديم بذاته واذا أراد بذلك أن علمه من لوازم ذاته لا يفتقر الى شيء آخر فقد أصاب وان أراد انه يمكن كونه حيا عالما قادرا بدون حياة وعلم وقدرة فقد أخطأ وذاته حقيقة تهاهي الذات المستلزمة لهذه المعاني فتقدير وجودها بدون هذه المعاني تقدير باطل لاحقيقة له وجود ذات منفكة عن جميع الصفات انما يمكن تقديره في الازدهان لافي الاعيان وهذه الامور مبسوطه في موضعها والمقصود هنا أن التعريف بالحدود والتعريف بالدلالة قد يتضمن ايضاح الشيء بما هو أخفى منه وقد يكون الخفاء والظهور من الامور النسبية الاضافية فقد يتضح لبعض الناس أو للانسان في بعض الاحوال ما لا يتضح لغيره أو له في وقت آخر فينتفع حينئذ بشيء من الحدود والدلالة لا ينتفع بها في وقت آخر وكما كانت حاجة الناس الى معرفة الشيء وذكره أشد أو أكثر كانت معرفتهم به وذكرهم له أعظم وأكثر وكانت طرق معرفته أكثر وأظهر وكانت الاسماء المعروفة له أكثر وكانت على معانيه أدل فالخلق الذي يتصوره الناس ويعبرون عنه أكثر من غيره تجرده من الاسماء والصفات عندهم ما ليس لغيره

(١) قوله أنها لما يتصور الخ هكذا في الاصل ولعل في الكلام نقصا غير كتبه صححه

كالاسد والداهية والحجر والسيف ونحو ذلك فلكل من هذه المسميات في اللغة من الاسماء أسماء كثيرة وهذا الاسم يدل على معنى لا يدل عليه الآخر كما يقولون صارم ومهند وأبيض وبتار ومن ذلك أسماء الرسول صلى الله عليه وسلم وأسماء القرآن قال النبي صلى الله عليه وسلم لي خمسة أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله به الكفر وأنا الحاسر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب وقال أنا الفخول القتال أنا نبي الرحمة أنا نبي المحممة ومن أسمائه المزملة والمدثر والرسول والنبي ومن أسماء القرآن والفرقان والتنزيل والكتاب والهدى والنور والشفاء والبيان وغير ذلك ولما كانت حاجة النفوس الى معرفة ربها أعظم الحاجات كانت طرق معرفتهم له أعظم من طرق معرفة ماسواه وكان ذكرهم لاسمائه أعظم من ذكرهم لاسماء ماسواه وله سبحانه في كل لغة أسماء وله في اللغة العربية أسماء كثيرة والصواب الذي عليه جمهور العلماء أن قول النبي صلى الله عليه وسلم إن الله تسعة وتسعين اسما من أحصاها دخل الجنة معناه أن من أحصى التسعة والتسعين من أسمائه دخل الجنة ليس مراده أنه ليس له الا تسعة وتسعون اسما فإنه في الحديث الآخر الذي رواه أحمد وأبو حاتم في صحيحه أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب غمي وهمي وثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم

(٢٢٦)

فلم يكن ما وقع قد حاق في خلافة الثلاثة مثل الفتنة التي وقعت بين ابن الزبير وبين يزيد ثم بين مروان وابنه وهؤلاء كلهم كانوا متفقين على موالاة عثمان وقتال من قاتله فضلا عن أبي بكر وعمر وكذلك الفتنة التي وقعت بين يزيد وأهل المدينة فتنة الحرة فاما كانت من بعض أهل المدينة أصحاب السلطان من بني أمية وأصحاب يزيد لم تكن لاجل أبي بكر وعمر أصلا بل كان كل من بالمدينة والشام من الطائفتين متفقين على ولاية أبي بكر وعمر والحسين رضي الله عنه لما خرج الى الكوفة إنما كان يطلب الولاية مكان يزيد لم يكن يقاتل على خلافة أبي بكر وعمر وكذلك الذين قتلوه ولم يكن هو حين قتل طالب الولاية ولا كان معه جيش يقاتل به وإنما كان قد رجع منصرفا وطلب أن يراد الى يزيد ابن عمه أو أن يراد الى منزله بالمدينة أو أن يسير الى الثغر فنعاه أولئك الظلمة من الثلاثة حتى يستأسر لهم فلم يقتل رضي الله عنه وهو يقاتل على ولاية بل قتل وهو يطلب الدفع عن نفسه لثلاثيئسرو يظلم والحسن أخوه قد كانت معه الجيوش العظيمة ومع هذا فقد نزل عن الأمر وسلم الى معاوية وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتى عليه بذلك وقال إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين ثم لما قتل الحسين قام من يطلب بدمه مع المختار بن أبي عبيد الثقفي وقتلوا عميد الله بن زياد ثم لما قدم مصعب بن الزبير قتل المختار فإنه كذب وادعى أنه يوحى اليه وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سيكون من ثقيف

عليه وسلم كان يقول في سجوده اللهم اني أعوذ برضالك من خطيئتك وبمعافاتك من عقوبتك وبلك منك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك فأخبرانه صلى الله عليه وسلم لا يحصى ثناء عليه ولو أحصى جميع أسمائه لا يحصى صفاته كلها فكان يحصى الثناء عليه لان صفاته انما يعبر عنها بأسمائه

(فصل) ولما كانت طرق معرفة الله والاقرار به كثيرة متنوعة صار كل طائفة من النظائر تسلك طريقا الى اثبات معرفته ويظن من يظن أنه لا طريق الا تلك وهذا غلط محض وهو قول بلا علم فإنه من أين للانسان أنه لا يمكن المعرفة

كذاب

الاهم هذا الطريق فان هذا اني عام لا يعلم بالضرورة فلا بد من دليل يدل عليه وليس مع الثاني دليل يدل على هذا النبي بل الموجود يدل على أن المعرفة طرقا أخرى وان غالب العارفين بالله من الانبياء وغير الانبياء بل من عموم الخلق عرفوه بدون تلك الطريق المعينة وقد نهنا في هذا الكتاب على ما نهنا عليه من طرق أهل النظر وتنوعها على ما يأتي وان الطرق تنوع تارة بتنوع أصل الدليل وتارة بزيادة مقدمات فيه يستغنى عنها آخرون فهذا يستدل بالامكان وهذا بالآيات وهذا يستدل بحدوث الذات وهذا بحدوث الصفات وهذا بحدوث المعين وهذا بحدوثه وحدوث غيره فظنوا أنه لا بد من العلم بحدوث كل موصوف تقوم به الصفات وقد يعبرون عنه بلفظ الجسم والجوهر والمركب وغير ذلك من العبارات وآخرون يستدلون بحدوث ما قام به الحوادث ويقولون كل ما قامت به الحوادث فهو محدث وليس كل ما قامت به الصفات محدثا والفلاسفة لم يسلكوا هذه الطريق لاعتقادهم ان من الاجسام ما هو قديم تحله الحوادث والصفات فكونه جسما ومتميزا وقديما وتحله الصفات والحوادث ليس هو مستلزما لكونه محدثا بل وليس ذلك مستلزما عند ارسطو كونه مكتوبا يقبل الوجود والعدم وكذلك لم يسلكها كثير من أهل الكلام كالهشامية والكرامية وغيرهم بل ولا سلكها سلف الامة وأتمتها كما قد بسط في موضعه ولم يسلكها متأخرو أهل الكلام الذين ركبوها طريقا من قول الفلاسفة وقول أسلافهم المتكلمين

كارازى والامدى والطوسى ونحوهم بل سلكو طريقه ابن سينا التى ذكرها فى اثبات واجب الوجود وطريقه ابن سينا لم يسلكها سلفه
 الفلاسفة كرسطو وأصحابه بل ولاسلكتها جواهر الفلاسفة بل كثير من الفلاسفة سار عنده فى نفيه لقيام الحوادث والصفات بذات
 واجب الوجود ويقولون انه تقوم به الصفات والارادات وان كونه واجبا بنفسه لا ينافى ذلك لا لى انى عندهم جميعا كونه قديما ولكن
 ابن سينا وأتباعه لما شاركوا الجهمية فى نفي الصفات وشاركوا سلفهم الدهرية فى القول بقدم العالم سلكو فى اثبات رب العالمين طريقا غير
 طريقه سلفه المشائين كرسطو وأتباعه الذين أثبتوا العلة الاولى بحركة الفلك الارادية وان لها محركا يحركها كحركة المعشوق لعاشقه وهو
 يحرك الفلك المتشبه بالعلة الاولى فعديل ابن سينا عن ثبوت الطريقة الى هذه الطريقة التى سلخها من طريقه أهل الكلام الذين يحتجون
 بالمحدث على المحدث وهو لا يقول بمحدث العالم فجعل طريقه الاستدلال بالممكن على الواجب ورأى أولئك المتكلمين قسموا الوجود الى
 قديم ومحدث فقسمه هو الى واجب وممكن وأثبت الواجب بهذا الطريق ولكن هذا بناء على ان القديم ممكن وله ماهية تقبل الوجود والعدم
 وهذا مما خالفه فيه جمهور العقلاء من الفلاسفة والمتكلمين وغيرهم حتى انه هو تناقض فى ذلك فوافق سلفه وجميع العقلاء وصرح بان
 الممكن لا يكون الا ما يقبل الوجود والعدم ثم تناقض هنا كما قد بسط فى غير هذا (٢٢٧) الموضوع ونحن ننبه عليه هنا فقوله

كل موجود اذا التفت اليه من حيث
 ذاته من غير التفات الى غيره فاما ان
 يكون بحيث يجب له الوجود فى
 نفسه أولا يكون فان وجب فهو
 الحق بذاته الواجب وجوده من ذاته
 وهو القيسوم وان لم يجب لم يحز ان
 يقال هو متمتع بذاته بعد ما فرض
 موجودا بل ان قرن باعتبار ذاته
 شرط مثل شرط عدم علته صار
 متمتعاً وقرن شرط وجود علته صار
 واجبا وأما ان لم يقترن بها شرط
 لاحصول علته ولا عدمها بقى
 له من ذاته الامر الثالث وهو الامكان
 فيكون باعتبار ذاته الشيء الذى

كذاب ومبير وكان الكذاب هو الذى سمي المختار ولم يكن بالمختار والمبير هو الحاجب بن يوسف الثقفى
 والفتنة التى وقعت فى زمنه فتنة ابن الاشعث خرج عليه ومعه القراء كانت بظلمه وعسفه فلم يكن
 شئ من هذه لاجل خلافة أبى بكر وعمر بل كل هؤلاء كانوا متفقين على خلافة أبى بكر وعمر
 وانما كانت على ولاية سلطان الوقت فاذا جاء قوم ينازعونه قام معه ناس وقام عليه ناس وهكذا
 كانت الفتن التى وقعت بعد هذا فى زمن بنى أمية فان زيد بن علي بن الحسين لما خرج فى خلافة
 هشام وطلب الامر لنفسه كان ممن يتولى أبابكر وعمر فلم يكن قتاله على قاعدة من قواعد الامامة
 التى يقولها الرافضة ولما خرج أبو مسلم وشيعة بنى هاشم على بنى أمية انما قاتلوا من كان متوليا
 فى ذلك الوقت وهو مر وان بن محمد وأنصاره وما زال بنو العباس مثبتين لخلافة العباس مقدمين
 لابي بكر وعمر وعثمان على المنابر فلم يقتل أحدهم من شيعتهم ولا من شيعة بنى أمية قد حافى خلافة
 الثلاثة والذين خرجوا عليهم مثل محمد بن عبد الله بن الحسن بالمدينة وأخيه ابراهيم بالبصرة
 انما خرجوا من معهم على المنصور لعل من يتولى أبابكر وعمر بل الذين كانوا معهم بالمدينة
 والبصرة كلهم كانوا يتولون أبابكر وعمر فهذه وأمثالها الفتن الكبار التى كانت فى السلف وكذلك
 لما صار عبد الرحمن الداخل الى الاندلس ودامت ولايته مدة طويلا لم يكن النزاع بينه وبين
 العباسيين على خلافة أبى بكر وعمر وعثمان فهذه الولايات الكبار التى كانت فى الاسلام القائمون

لا يجب ولا يتمنع فكل موجودا ما واجب الوجود بذاته واما ممكن الوجود بحسب ذاته فيقال أما كون الموجود ينقسم الى واجب وهو
 الواجب بنفسه والى ممكن وموجود بغيره وان الموجود بغيره لا بد له من موجود بنفسه فهذا كله حق وهى قضايا صادقة وأما كون الممكن
 بنفسه له ذات يعتقب عليها الوجود والعدم وانها مع ذلك قد تكون قديمة أزلية واجبة بغيرها كما يقوله ابن سينا وموافقوه فهذا باطل عند
 العقلاء قاطبة من الاولين والآخرين حتى عند ابن سينا مع تناقضه والاعتراض على هذا من وجوه أحدها قوله ان قرن باعتبار ذاته
 شرط صار متمتعاً أو واجبا وان لم يقترن بها شرط بقى له من ذاته الامر الثالث وهو الامكان يقضى اثبات ذات له هذا الممكن تكون تارة
 واجبة وتارة متمتعاً وهذا يقتضى أن لكل ممكن ذاتا مغايرة لوجوده وان تلك الذات يمكن اتصافها بالوجود تارة وبالعدم أخرى وهذا باطل سواء
 أريد به قول من يجعل المعدوم شيئا من المعتزلة ونحوهم أو قول من يجعل الماهيات النوعية فى الخارج مغايرة للوجود فى الخارج كما يقوله
 من يقوله من المتكلمين والكلام على فساد هذين مبسوط فى غير هذا الموضوع وهو لم يذكر هنا دليلا على صحة ذلك ومجرد ما ذكره من
 التقسيم لا يدل على وجود الاقسام الثلاثة فى الخارج فيبقى دليلا غير مقرر المقدمات وهذا مما يسلكه أمثال هؤلاء من كون أقساما
 مقدره تقدير اذنهيا ولا يقمونها الدليل على امكان كل من الافة ام ولا وجوده وانما يذكر مجرد تقدير ذلك ويننون على ذلك التقدير

بناءً من قد أثبتته في الخارج وهم لم يشتهوه في الخارج كذا كرنا فلنا ذلك في مواضع والمقصود هنا أن قول القائل كل موجود إذا التفت إليه من حيث ذاته من غير التفات إلى غيره فلما واجب وأما يمكن أن يصح إذا علم أن الموجود في الخارج له ذات يمكن أن لا يلتفت معها إلى غيره هال يقال ان تلك الذات اما واجبة واما أن يجب لها الوجود واما أن لا يجب واما اذا كان لا شيء في الخارج الوجود اما بنفسه واما بغيره فالموجود بغيره اذا التفت اليه من غير التفات إلى غيره فلا ذات له يمكن الالتفات إليها حتى يقال انها ممكنة قابلة للوجود والعدم بل هذا الذي قدرناه موجود بغيره اذا لم يلتفت إلى غيره فلا حقيقة له أصلاً لا وجود ولا غيره ولا هناك ما يكون ممكن الوجود أصلاً فهذا التفسير لا يصح الاستدلال به الا بعد اثبات ذات محققة في الخارج مغايرة لما هو في الخارج من الوجود ولما لم يثبت هذا القسم كان الاستدلال باطلاً واذا قيل قدره في غير هذا الموضوع قيل الجواب من وجهين أحدهما أنه قد بين أيضاً في غير هذا الموضوع فساد ما ذكره الثاني انه بتقدير أن يقرره فلا ريب ان هذه المقدمة مما ينازع فيه كثير من العقلاء بل أكثرهم وهي مقدمة خفية تحتاج إلى بيان ومتفلسفة الاشعرية كالرازي والأمدى (٢٢٨) حارون فيها فالرازي له فيها قولان والأمدى متوقف فيها وأهل الاثبات

قائبة كالاشعري وغيره متفقون على بطلانها فكيف تكون مثل هذه المقدمة في اثبات واجب الوجود الذي وجوده أظهر وأعرف من هذه المقدمة وهل الاستدلال على القوى بالضعيف الا كتعديد الخلق بالخلق وهذا اذا كان في الحدود مردوداً فهو في الأدلة أولى بالرد (الوجه الثاني) ان هذا باطل على كل قول أما على قول نظار السنة الذين يقولون بوجود كل شيء في الخارج عين حقيقة فظاهر وأما على قول القائلين بان المعدوم شيء المفرق بين الوجود والتبوت فانهم لا يقولون ذلك الا في المعدوم لا يقولون

فيها والخارجون على الولاية لم يكن قتالهم فيها على قاعدة الامامة التي يختلف فيها أهل السنة والرافضة وانما دعاهم ظهر إلى الرافضة وتسمى بامير المؤمنين وأظهر القتال على ذلك وحصل لهم ملك وأعوان مدة بنو عبد الله القذاح الذين أقاموا بالمغرب مدة وتصبر نحو مائتي سنة وهؤلاء باتفاق أهل العلم والدين ملاحدة ونسبهم باطل فلم يكن لهم بالرسول اتصال نسب في الباطن ولا دين وانما أظهر والنسب الكاذب وأظهر والتشيع ليمسوا بذلك إلى متابعة الشيعة اذ كانت أقل الطوائف عقلا ودينا وأكثرها جهلا والافأمر هؤلاء العبيدية المنتسبين إلى اسم عبد الله بن جعفر أظهر من أن يخفى على مسلم ولهذا جميع المسلمين الذين هم مؤمنون في طوائف الشيعة يتبرؤون منهم فالزيدية والامامية تكفرهم وتبرأ منهم وانما ينسب اليهم الاسمية الملاحدة الذين فيهم من الكفر مالمس لليهود والنصارى كان الصباح (١) الذي خرج لهم السكين وشرب منهم قرامطة البحرين أصحاب أبي سعيد الجبائي فان أوائلهم يكونوا يتظاهرون بدين الاسلام بالكلية بل قتلوا الخجاج وأخذوا الحجر الأسود فهذه وأمثالها الملاحم الفتن التي كانت في الاسلام ليس فيها ما وقع القتال فيه حقيقة على قاعدة الامامة التي تدعيها الرافضة وان ذكر بعض الخارجين ببعض البلاد من يدعو إلى نفسه ومعه من يقاتل فهو لا من جنس سكان الجبال وأهل البوادي والامصار الصغار من الرافضة وهم طائفة قليلة منقمة مع جمهور المسلمين ليس لهم سيف

ان الموجود القديم بموته يقبل الوجود والعدم بل قديرون ان ماهية القديم مغايرة لوجود الممكن لا يقولون انها تقبل الوجود والعدم في الجملة لا يتصور عندهم ماهية مستلزمة للوجود تقبل الوجود والعدم وأما على قول متأخرى الفلاسفة الذين يجعلون وجود الممكنات زائداً على ماهياتها فتلك الماهيات انما تحقق في حال الوجود لا يمكن تجردها عن الوجود فلا يتصور أن يكون عندهم ماهية هي نفسها تقبل الوجود والعدم فاثبات ماهية تقبل الوجود والعدم وهي مع ذلك مستلزمة للوجود ليس قول أحد من الطوائف (الوجه الثالث) ان هذا باطل فانها اذا كانت مستلزمة للوجود امتنع أن تقبل العدم وان كان عدمها ممكناً امتنع أن تستلزم الوجود فدعوى المدعي انها يمكن وجودها وعدمها وانها مع ذلك تستلزم الوجود لا يمكن عدمها جمع بين المتناقضين واذا قيل هي باعتبار ذاتها يمكن وجودها وعدمها واما باعتبار سببها فانه يجب وجودها قيل قول القائل هي باعتبار ذاتها يمكن وجودها وعدمها ليس معناه انه يجب وجودها وعدمها بل معناها انها باعتبار ذاتها لا تستحق وجوداً ولا عدماً بل لا بد لها من أحدهما باعتبار غيرها والتقدير انها موجودة فيكون الوجود لها من غيرها واجبا والوجود الواجب ولو بغيره لا يمكن عدمه فهذه الذات الواجبة

(١) قوله الذي خرج لهم السكين هكذا في الاصل وحرر كتبه مصححه

بغيرها لا يمكن عدمها بوجه من الوجوه وهب أنه لولا السبب الموجب لهما العدمت لكن هذا تقدير ممتنع فإن السبب واجب الوجود بذاته وهي من لوازمه ولازم الواجب بذاته تمتنع عدمه لأن عدم اللازم بوجوب عدم الملزوم فلو عدم لازم الواجب لعدم الواجب وعدمه ممتنع فعدم لازمه ممتنع فكان عدم هذه الذات ممتنعاً فلا يكون عدمها ممكناً فإن الممكن نقيض الممتنع وإذا كان عدمها ممتنعاً لم يكن ممكناً (الوجه الرابع) أن يقال معلوم أنه لولا وجود الفاعل لكانت معدومة بنفسها ولم يكن عدمها معلول علة منفصلة عنها وقول القائل علة العدم عدم العلة أن أراد به أن عدم العلة يستلزم عدمها وبدل عليه فهذا صحيح وإن أراد أن نفس عدم العلة هو الذي جعل المعلول معدوماً فهذا معلوم البطلان بصريح العقل فإن العدم المحض لا يكون له تأثير في شيء أصلاً ولأن ما لا يوجد لا يغيره إذا لم يوجد غير فهو باق على العدم مستر على ما كان عليه والعدم المستمر الباقي لا يكون له علة أصلاً ولو قدر أن لكل معدوم علة لعدمه للزم تقديره على لا يتناهى لأن ما يقدر عدمه لا يتناهى وكل هذا باطل فإن العدم نفي محض ليس بشيء أصلاً حتى يقدر فيه علل ومعلولات وإذا كان كذلك فالممكن لا يقترن إلى المؤثر إلا إذا قدر وجوده والافع تقدير عدمه لا يقترن إلى شيء أصلاً فإذا قدر وجوده واجباً بغيره وجوباً قديماً أو زليماً لم يكن هناك ما يقبل العدم ولا يمكن أن يقترن بذاته شرط عدمه وهذه الاعتراض (٢٢٩) يمكن إيرادها على قوله كل موجود إذا

التفت إليه من حيث ذاته من غير التفات إلى غيره فهو إما واجب وإما ممكن فيقال إن قيل بان الذات هي نفس الوجود المحقق في الخارج فذلك إذا قيل ليس له حقيقة بدون الموجود بنفسه فإذا نظر إليه مجرداً عن غيره بطلت حقيقته وكان نفيها محضاً لم يكن له حقيقة يلتفت القلب إليها البتة وإن قيل إن له ذاتاً مغايرة للوجود فذلك الذات سواء قدرنا مكان تحققها دون الوجود كما يقوله من يقول المعدوم شيء أو فرض أنه لا يمكن تحقُّقها بدون الوجود فعلى التقديرين إذا التفت إليها من غير التفات إلى غيرها

مسئول على الجمهور حتى يقول القائل أعظم خلاف وقع بين الأمة خلاف الإمامة أو ما سئل في الإسلام سيف مثل ما سئل على الإمامة في كل زمان وإن كان صاحب هذا القول يعني به أنه إنما يقتل الناس على الإمامة التي هي ولاية شخص في ذلك الزمان فقوم يقاتلون معه وقوم يخرجون عليه فهذه ليس من مذهب السنة والشيعة في شيء فإن من المعلوم أن الناس الذين دينهم واحد ودينهم واحد إذا اقتتلوا فلا بد أن يكون لهؤلاء من يقدمونه فيجعلونه متولياً ولهؤلاء من يقدمونه فيجعلونه متولياً فيقاتل كل قوم على أمارتهم يجعلونه أمامهم لكن هؤلاء لا يقاتلون على القاعدة الدينية من كون الإمامة مثبتة بالنص ولا أن خلافة الثلاثة باطلة بل عامة هؤلاء معترفون بالإمامة الثلاثة ثم قد تبين أن الصحابة لم يقتلوا على خلافة أبي بكر وعمر وعثمان والتزاع بينهم فتبين أن خلافتهم كانت بلا سيف مسلول أصلاً وإنما كان السيف مسلولاً في خلافة علي فإن كان هذا قد حاق بالقدح يختص عن كان السيف في زمانه بين الأمة وهذه حجة الخوارج وخطبهم أقوى من حجة الشيعة كما أن سيوفهم أقوى من سيوف الشيعة ودينهم أصح وهم صادقون لا يكذبون ومع هذا فقد ثبت بالسنة المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم واتفاق أصحابه أنهم مبتدعون محظون ضلال فكيف بالرافضة الذين هم أبعد منهم عن العقل والعلم والدين والصدق والشجاعة والورع وعامة خصال الخير ولم يعرف في الطوائف أعظم من سيف الخوارج ومع هذا فلم يقاتل

لم تكن موجودة بل معدومة وأنت قد فرضتها موجودة فهذا جمع بين النقيضين وإضافته مع عدم الالتفات إلى غيرها ممتنع الوجود لا جارية الوجود فما يمكن وجوده إذا التفت إليه من غير التفات إلى ما يقتضى وجوده كان ممتنع الوجود سواء فرض عدم ما يوجد أو لم يفرض لوجوده ولا عدمه فهو لا يكون موجوداً إلا مع ما يوجد فإذا التفت إليه مجرداً عما يوجد امتنع وجوده وإن قال القائل فرق بين التفات بشرط لا وبشرط أو قال بشرط عدم الموجد أو لا بشرط وجوده فإنه ممتنع في الأول ويمكن في الثاني قيل له بل هو ممتنع في القسمين فإذا أخذ لا بشرط كان ممتنع الوجود وكذلك إذا أخذ لا مع وجود الفاعل وذلك أنه لا يمكن وجوده إلا بالفاعل ووجوده بدون الفاعل ممتنع فإذا التفت إليه لا مع لازم وجوده كان وجوده ممتنعاً والممتنع أعم من أن يكون ممتنعاً بنفسه أو بغيره كما أن الموجود أعم من أن يكون موجوداً بنفسه أو بغيره والامتناع لا يقترن إلى أن يقترن به بشرط وهو عدمه بل إذا لم يقترن به سبب وجوده كان ممتنعاً والعقل يعقل امتناعه بدون ما يوجد وإن لم يحظر له أنه قرن به عدمه فله في تجرده عن الاقتران بما يوجد ممتنع كما هو في الاقتران بعدم العلة ممتنع يبين ذلك أن عدم العلة لا شيء فاقترانه بعدم العلة اقتران بعدم محض فلم يختلف حاله بين تقدير عدم هذا الاقتران وانتفائه إذا قرن به ما يقتضى وجوده والافه بدون القرين المقتضى لوجوده ممتنع معدوم وسبب هذا أن هذا الاقتران ليس هو الموجب لعدمه في نفس

الامر بل هو دليل على العدم والادلة تتعدد والدليل لا ينعكس فلا يلزم من عدمه عدم المدلول الا اذا كان ملازما فالشيء اذا أخذ مع ضده كان ممتنعاً ومع عدم فاعله كان ممتنعاً وكل من الامر ينزل على امتناعه وكذلك اذا أخذ بدون شرطه كان ممتنعاً وبدون لازمه كان ممتنعاً والمقتضى الممكن ألزم للوازمه وأعظم الشروط ولا فرق بين أن يقدر مع انتفاء اللازم أو يقدر لامع ثبوت اللازم فالامر ان سواء هو في كليهما ممتنع الامع اللازم فان وجود المزموم بدون اللازم ممتنع ولهذا كل ما يقدر في الخارج فاما واجب بنفسه أو بغيره واما ممتنع بنفسه أو بغيره فاذا قيل هو باعتبار نفسه لا واجب ولا ممتنع قيل ليس في الخارج شيء لا واجب ولا ممتنع وانما ذلك شيء يقدر في الذهن فيقدر في الذهن ذات يمكن وجودها وعدمها وانت لم تتكلم فيما يقدر في الازهان بل قلت كل موجود جعلت التقسيم واردة على الامور الموجودة في الخارج وتلك اما موجودة بنفسها واما بغيرها وليس فيها ما يمكن الالتفات اليه مع كونه غير موجود الا اذا كان في الذهن مع أنه في الذهن موجود وجوده اذ هنيا (الوجه الخامس) قوله ان قرن باعتبار ذاته شرط صار واجبا وممتنعاً وان لم يقترن بها شرط لا حصوله ولا عدمه باني له من ذاته الامر الثالث وهو الامكان فيكون باعتبار ذاته الشيء الذي لا يجب ولا يمتنع فيقال هذا التقسيم يتضمن رفع النقيضين فانه لا بد أن يقترن بها حصول (٣٣٠) العلة أو عدمها لا يمكن رفع النقيضين جميعاً وهو حصول العلة وعدمها معا

فالتقدير المقابل لهذين وهو أن لا يقترن بها حصول العلة ولا عدمها فهو تقدير سلب النقيضين وهو رفع وجود العلة وعدمها معا وهذا ممتنع وحينئذ فلا يثبت الامكان الاعلى تقدير ممتنع وما لا يثبت الاعلى تقدير ممتنع فهو ممتنع فيكون الامكان الذي أنبتوه وهو أنه لا يجب ولا يمتنع لا يحصل الا بتقدير ممتنع وهو رفع النقيضين فيكون ممتنعاً وهذا يوضح أن هذا الامكان أمر لاحقيقة له في الخارج ولا يعقل الامكان الا في شيء يكون موجوداً تارة ومعدوماً أخرى وأما ما يكون موجوداً لا يقبل العدم البتة فليس

القوم على خلافة أبي بكر وعمر بل هم متفقون على امامتهم واولادهم وقوله الخلاف الخامس في فذلك والتوارث روعا عن النبي صلى الله عليه وسلم نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة فيقال هذا أيضا اختلاف في مسألة شرعية وقد زال الخلاف فيها والخلاف في هذه دون الخلاف في ميراث الاخوة مع الجد وميراث الجد مع ابنتها وحجب الام الاخوين وجعل الجد مع الام كالأب وأمثال ذلك من مسائل الفرائض التي تنازعوا فيها فالخلاف في هذا أعظم لوجوه أحدها أنهم تنازعوا في ذلك ثم لم يجتمعوا على قول واحد كما اجتمعوا على ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يورث الشافعي أنهم لم يورثهم من النصوص الصريحة في هذه المسائل ما روى لهم في ميراث النبي صلى الله عليه وسلم الثالث الخلاف هنا في قصة واحدة لا يتعدد النزاع في هذه المسائل من جنس متعدد وعامة النزاع في تلك هي نزاع في قليل من المال هل يختص به ناس معينون وأولئك القوم قد أعطاهم أبو بكر وعمر من مال الله بقدر ما خلفه النبي صلى الله عليه وسلم أضعافاً مضاعفة ولو قدر أنها كانت ميراثاً مع ان هذا باطل فانما أخذ منهم قرية ليست كبيرة لم يأخذ منهم مدينة ولا قرية عظيمة وقد تنازع العلماء في مسائل الفرائض وغيرها ويكون النزاع في موارث الهاشميين وغيرهم من أضعاف أموال فذلك ولا ينسب المتنازعون فيها الى ظلم اذا كانوا قائلين باجتهادهم فلو قدر أن الخلفاء اجتهدوا فأعطوا الميراث من لا يستحقه كان أضعافاً هذا

يمكن كإمكان المعدوم الذي لا يقبل الوجود البتة ليس يمكن مثل نقيض صفات كمال الباري فان العجز والجهل ونحو ذلك أمور معدومة له لا تقبل الوجود البتة كما ان حياته وقدرته وعلمه من لوازم ذاته لا تقبل العدم البتة بل يجب وجودها ويمتنع عدمها وليست من الممكن الذي يقبل الوجود والعدم بين هذا الوجه السادس وهو قوله وان لم يقترن بها شرط لا حصوله ولا عدمها بقي له من ذاته الامر الثالث يقتضى ان هذا الامر الثالث انما يكون له من ذاته اذا لم يقترن بها أحد الامرين ومعلوم انه لا بد أن يقترن بها أحد الامرين فاذا لم يكن لها الامكان الا في حال تجردها عن الاقتران وهي لا تتجرد عن الاقتران لم يكن لها من ذاتها امكان أصلاً فانه جعل ما لا يمكن عدمه واجبا سواء كان واجبا بنفسه أو بغيره وما كان واجبا لم يكن ممكناً وانما يكون ممكناً اذا لم يقترن به لاسبب وجوده ولا سبب عدمه يقرب هذا الوجه السابع وهو أن هذا الكلام يقتضى انها في حال اقترانها بشرط حصول العلة واجبة ليس لها من ذاتها الامكان والتقدير انها موجودة وان الموجود اما واجب واما ممكن وفي حال وجودها قد اقترن بها حصول العلة فلا يكون في حال وجودها لها من ذاتها الامكان وحينئذ فوصفها بالامكان في حال الوجود الواجب ممتنع فبطل تقسيم الوجود الواجب الى واجب وممكن بهذا الاعتبار بخلاف تقسيم من قسمه الى واجب وممكن وفسر الممكن بما يوصف بالوجود تارة والعدم أخرى فيكون تارة موجوداً وتارة معدوماً

فان تقسيم الوجود الى واجب وممكن بهذا الاعتبار، لا منافاة فيه فانها توصف بالامكان حال عدمها لانها يمكن وجودها وتوصف به في حال وجودها لانه يمكن وجودها كما يمكن عدمها (الوجه الثامن) ان قول القائل له من ذاته الامكان أو أن ذاته تقبل الوجود والعدم ونحو ذلك يقال له هذه الذات هي من حيث هي ذات مع قطع النظر عن وجودها كما فرضتم ذلك هي واجبة أو ممكنة أو ممتنعة فان كانت واجبة أو ممتنعة بطل كونها ممكنة وان كانت ممكنة فلا تكون ذاتا الا بامر آخر يجعلها ذاتا كما انها لا تكون موجودة الا بامر آخر يجعلها موجودة بل قياس ما ذكره وانه لا يثبت كونها ذاتا الا بسبب ولا يتبقى كونها ذاتا الا بسبب وهذا يفضي الى التسلسل لان القول فيما يوصف بكونه ذاتا كالقول فيما يوصف بكونه موجودا (الوجه التاسع) انه اذا كانت تلك الحقيقة والذات مفتقرة في كونها حقيقة وذاتا الى سبب فلا سبب الا واجب الوجود وواجب الوجود يمتنع أن يجعلها حقيقة مع كونها معدومة فلا يجعلها ذاتا وحقيقة الامع كونها موجودة وحيث ذفاذا كان وجودها واجبا به حقيقة ما واجبة به فلا تكون قابلة للعدم كما أن نفس الوجود لا يكون قابلا للعدم لما فيه من الجمع بين النقيضين (الوجه العاشر) انه اذا قدر ان واجب الوجود لم يجعل حقيقة ما وهي لا تكون لها حقيقة الا بسبب لم يكن هناك حقيقة تقبل الوجود والعدم (الوجه الحادي عشر) قوله كل موجود (٢٣١) اذا التفت اليه من حيث ذاته من

غير الثقات الى غيره الخ يقال نحن اذا التفتنا الى السماء وغيرها من الموجودات من غير الثقات الى غيرهم نعلم ان تلك العين الموجودة فاذا قدرنا ان لا يجب لها الوجود من نفسها لم تكن موجودة الا بموجب جد يوجدها فنحن نعلم أن الشيء اما موجود بنفسه واما موجود بغيره واذا قسم الموجود الى موجود بنفسه وموجود بغيره وسمى هذا ممكنا كان هذا تقسيما صحيحا وهو كقسمة الى مفعول وغير مفعول ونحو ذلك وغير مخلوق واما كون هذا الممكن له ذات وليس له من تلك الذات وجود ولا عدم فهذا غير معقول في شيء من

يقع من العلماء المجتهدين الذين هم دون الأئمة لا يقدح ذلك في دينهم وان قدر أنهم مخطئون في الباطن لانهم تكلموا باجتهادهم فكيف بالخلفاء الراشدين المهديين رضي الله عنهم أجمعين وانما يعظم القول في مثل هذه الامور أهل الجهل والهوى الذين لهم غرض في فتح باب الشر على الصحابة بالكذب والبهتان وقد تولى على بعد ذلك وصار فذلك وغيره تحت حكمه ولم يعطها الاولاد فاطمة ولا من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ولا ولد العباس شيئا من ميراثه فلو كان ذلك ظلما وقدر على ازالته لكان هذا أهون عليه من قتال معاوية وجيوشه أقتره يقاتل معاوية مع ما جرى في ذلك من الشر العظيم ولا يعطى هؤلاء قليلا من المال وأمره أهون بكثير ﷺ وأما قوله الخلاف السادس في قتال مانعي الزكاة قاتلهم أبو بكر واجتهد عمر في أيام خلافته فرد السبايا والاموال اليهم وأطلق المحبوسين فهذا من الكذب الذي لا يخفى على من عرف أحوال المسلمين فان مانعي الزكاة اتفق أبو بكر وعمر على قتالهم بعد أن راجعه عمر في ذلك كما في الصحيحين عن أبي هريرة أن عمر قال لا يبرى يا خليفة رسول الله كيف تقاتل الناس وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم أمرت ان أقاتل الناس حتى يشهدوا وأن لا اله الا الله واني رسول الله فاذا قالوا هاعصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله فقال أبو بكر لم يقل الا بحقها وحسابهم على الله فان الزكاة من حقها والله لومعوني عنقا كما نوايؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر

الموجودات بل المعقول انه ليس في الممكن من نفسه وجود أصلا ولا تحقق ولا ذات ولا شيء من الأشياء واذا قلنا ليس له من ذاته وجود فليس معناه انه في الخارج له ذات ليس له منها وجود بل معناه ان تصور ذاتا في أنه تصور وتصوران تلك الذات لا توجد في الخارج الا ببدء يبدعها الحقائق المتصورة في الازهان لا توجد في الاعيان الا ببدء يبدعها في الخارج لانه في الخارج لها ذات ثابتة في الخارج تقبل الوجود في الخارج والعدم في الخارج فان هذا باطل واذا كان كذلك وعلما أن كل موجود فاما موجود بنفسه وهو الخالق أو موجود بغيره وهو المصنوع والمفعول لا يكون الا ببدء يبدعها بالعدم الذي يقبل الوجود والعدم لا يكون الا ببدء يبدعها بالعدم عند عامة العقلاء ولو قدر أن لم نعرف هذا تقسيم ما وجوده بنفسه ووجود غيره منه خالقا وتسمية ما أبدعه غيره مخلوقا أحسن وأبين من تسمية هذا ممكنا اذا الممكن لا يوصف به في العادة الا المعدوم الذي يمكن أن يوجد وأن لا يوجد واما ما وجد فقد خرج عن الامكان الى الوجوب بالغير فالمعروف في فطر الناس ان ماضى من وجوده عدم لا يسمونه ممكنا وانما يسمون بالممكن شيئا يمكن وجوده في المستقبل وعدمه في المستقبل ثم اذا عرف أن كل ما سوى الموجود بنفسه فهو مفعول مصنوع له علم ان المصنوع المفعول لا يكون الا محدثا كما قد بسط في موضعه وهذه الاعتراضات استاعتراضات على اثبات واجب الوجود فانه حق لكن على هذا الطريق الذي

سلكه حيث أثبت ذاتا مكنة مع كونها عنده قديمة أزلية ولا يحتاج اثبات واجب الوجود الى هذا في هذه الطريق بل اذا قيل كل موجود فالما موجود بنفسه واما موجود بغيره والموجود بغيره لا يوجد الا بالموجود بنفسه ثبت وجود الموجود بنفسه واذ اسمى هذا واجبا وهذا مكننا كالذات الامر الفظي لكن المقصود انه لا يثبت واجب الوجود بما يدعى انه ذات تقبل الوجود والعدم وهي مع ذلك قديمة أزلية واجبة فالواجب لا يقبل العدم بحال والله أعلم وهذه الامور التي ذكرناها في هذا الموضوع عامة النفع يحتاج اليها في هذا الموضوع وغيره لما في القلوب من الامراض ولكن خرجنا اليها من الكلام على المسالك التي سلكها أبو عبد الله الرازي في حدود العام والاجسام وذكروا كلام الامدى على تلك المسالك فحصل في هذا الكلام على المسلك الاول (فصل) واما المسلك الثاني فمسلكت افتقار الاختصاص الى مخصص فقرره الامدى من وجهين أحدهما ما ذكره الرازي ثم يفه قال الامدى المسلك الثاني هو ان أجزاء العالم مقتقرة الى ما يخصها بما لها من الصفات الجائرة لها وكل ما كان كذلك فهو محدث فالعالم محدث اما المقدمة الاولى فقد انتهج الاصحاب فيها طريقين (الاول) انهم قالوا كل جسم من اجسام العالم فهو متناه وكل متناه فله شكل معين ومقدار معين وحين معين اما المقدمة الاولى فلما سبق تقريره (٢٣٣) واما المقدمة الثانية فلان كل جسم متناه فلا بد له من مقدار معين

وان يحيط به حد واحد كالكرى أو حدود كالضلع وهو المعنى بالشكل وأن يكون في حيز بحيث يمكن أن يشار اليه بأنه ههنا وههنا وهذا كله معلوم بالضرورة وكل ماله شكل ومقدار وحين معين فلا بد له من مخصص يخصه وبهانه انه ما من جسم الا ويعلم بالضرورة انه يجوز أن يكون على مقدار كبير وأصغر مما هو عليه أو شكل غير شكله وحين غير حيزه اما متناها عنه أو متياسرا واذ امكن كذلك فلا بد له من مخصص يخصه بما يخصه به والا كان أحد الجائزين واقعا من غير مخصص وهو محال (الطريق

فواته ما هو الا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق وفي الصحيجين تصديق فهم أبي بكر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأنى رسول الله وبقية الصلاة ويؤثروا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحقها فعمروا بما يكره على أهل الردة ما نفي الزكاة وكذلك سائر الصحابة وأقرت أولئك بالزكاة بعد امتناعهم منها ولم تسب لهم ذرية ولا حبس منهم أحدا ولا كان بالمدينة حبس لاعلى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا على عهد أبي بكر فكيف يموت وهم في حبسه وأول حبس اتخذ في الاسلام عكة اشترى عمر من صفوان بن أمية داره وجعلها حبسا عكة ولكن من الناس من يقول سبي أبو بكر نساءهم وذريتهم وعمر أعاد ذلك عليهم وهذا اذا وقع ليس فيه بيان اختلافهما فانه قديكون عمر كان موافقا على حوازي سبيهم لكن رد اليهم سبيهم كارد النبي صلى الله عليه وسلم على هوازي سبيهم بعد أن قسمه بين المسلمين فن طابت نفسه بالرد والاعوضة من عنده لما أتى أهلهم مسلمين فطلبوا رد ذلك اليهم وأهل الردة قد اتفق أبو بكر وعمر وسائر الصحابة على أنهم لا يمكنون من ركوب الخيل ولا حمل السلاح بل يتركون يتبعون أذئاب البقر حتى يرى الله خليفة رسوله والمؤمنين حسن اسلامهم فلما تبين لعمر حسن اسلامهم رد ذلك اليهم لانه جائز وقوله الخلف السابع في تنصيب أبي بكر على عمر في الخلافة فن الناس من قال وليت علينا

الثاني ان جواهر العالم اما أن تكون مجتمعة أو متفرقة أو مجتمعة ومتفرقة معا ولا مجتمعة ولا متفرقة أو البعض مجتمعا والبعض متفرقا لا جائز أن يقال بالاجتماع والافتراق معا ولا انها غير مجتمعة ولا متفرقة معا اذ هو ظاهر الاحالة فلم يبق الا أحد الاقسام الاخر وأي قسم منها قدراً مكن في العقل فرض الاجسام على خلافه فيكون ذلك جائزاً لها ولا بد لها من مخصص يخصها به لما تقدم في الطريق الاول واما بيان المقدمة الثانية وهو ان كل مفقور الى المخصص محدث فهو ان المخصص لا بد أن يكون فاعلاً مختاراً وأن يكون ما يخصه حاداً لما تقدم في المسلك الاول يعنى مسلك الامكان فانه قدمه وسيأتى ان شاء الله تعالى ما ذكره فيه واذ اثبت ان أجزاء العالم من الجواهر والاجسام لا تخلو عن الحوادث فتكون حادثة فاذا كانت أجزاء العالم من الجواهر والاجسام حادثة فالاعراض كلها حادثة ضرورة عدم قيامها بغير الجواهر والاجسام والعالم لا يخرج عن الجواهر والاعراض فيكون حاداً ناقلاً الامدى وهذا المسلك ضعيف أيضاً لثلاثة ان يقول المقدمة الاولى وان كانت مسلمة غير ان المقدمة الثانية وهي ان كل مفقور الى المخصص محدث ممنوع وما ذكر في تقريرها باطل بما سبق من المسلك الاول ويتقدير تسليم حدوث ما أشير اليه من الصفات فلا يلزم أن تكون الجواهر والاجسام حادثة لجواز أن تكون هذه الصفات متعاقبة عليها الى غير النهاية الا بالالتفات الى ما سبق في بيان حوادث

فظا

متعاقبة لأول لها تنتهي إليه قلت هذا المسلك أضعف من مسألة الحركة والسكون فان هذا يفتقر الى ما يفتقر اليه ذلك من غير عكس
اذ كلاهما مفتقر الى بيان امتناع حوادث متعاقبة دائمة وقد عرف ما فيه وهذا يزدباحتياجه الى بيان أن الجسم لا يتخلو عن صفات
حادثة غير الحركة والسكون وهذا يخالف فيه جمهور العقلاء وهذا مبني على مقدمات على أنه لا بد من قدر أو اجتماع أو افتراق وان ذلك
لا يكون الا بمخصص وان كل ما لا بد له من تخصص فهو محدث وأما المقدمة الاولى فجمهور العقلاء سلوا أنه لا بد من قدر وأما كونه لا بد
له من اجتماع وافتراق فهو مبني على مسألة الجوهر الفرد وأثر العقلاء من طوائف المسلمين وغيرهم ينكرون الجوهر الفرد حتى
الطوائف الكبار من أهل الكلام التجارية والضرارية والهتامية والكلاسية وكثير من الكرامية مع أكثر الفلاسفة وان كان القول
بتكوين الجسم من المادة والصورة كما يقوله من يقوله من المتفلسفة أيضاً فسد من دعوى تركه من الجواهر الفردة فكلا القولين ضعيف
ونحن في هذا المقام مقصودنا التنبيه على جوامع الطرق ومقاصدها وأما كون ماله قدر يفتقر الى تخصص فهذا فيه نزاع مشهور وذلك
ان القدر صفة من صفات ذى القدر كألوانه وأكوانه وسائر ما يمكن أن يتصف به الجسم من الحياة والعلم والقدر والقدرة والكلام والسمع
والبصر وغير ذلك فان صفاته نوعان منها ما يختص بالاحياء مثل هذه (٢٣٣) الصفات ومنها ما يشترك فيه الحي

وغيره كالأكوان والقدر والطعم
والريح فاذا قال القائل كل ذى قدر
يمكن أن يكون قدره على خلاف
ما هو عليه كان بمنزلة أن يقول
كل موصوف يمكن أن يكون موصوفاً
بخلاف صفته فاذا عرضنا على
عقولنا ما نعلمه من الموجودات
التي لها أقدار وصفات كان تجوزنا
لكونها على خلاف أقدارها
كجوزنا أنها تكون على خلاف
صفاتها بل القدر من الصفات
ولهذا المتكلم الفقهاء في مفهوم
الصفة كقوله صلى الله عليه وسلم
في الأبل السائمة الزكاة تكلم
بعضهم في مفهوم القدر كقوله اذا

فطاع غليظاً والجواب أن يقال (١) جعل مثل هذا خلافاً فقد كان مثل هذا على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم قد طعن بعض الصحابة في اماره يزيد بن حارثة وبعضهم في اماره أسامة ابنه
وقد كان غير واحد يطعن فيمن يوليه أبو بكر وعمر ثم ان القائل لها كان طمحة وقد رجع عن ذلك وهو
من أشد الناس (٢) تعظيماً كما ان الذين طعنوا في اماره يزيد وأسامة رجعوا عن طعنهم
طاعة لله ورسوله ﷺ وقوله الخلف الثامن في امرة الشورى وانفقوا بعد الاختلاف على
امامة عثمان والجواب ان هذا من الكذب الذي اتفق أهل النقل على أنه كذب فانه لم يختلف
أحد في خلافة عثمان ولكن بقي عبد الرحمن بن شاور الناس ثلاثة أيام وأخيراً ان الناس لا يعدلون
بعثمان وانه شاور حتى العذاري في خدورهن وان كان في نفس أحد كراهة لم ينقل أو قال
أحد شيئاً ولم ينقل اليماثل هذه الامور والامر الذي يتشاور فيه الناس لا بد فيه من كلام لكن
لا يمكن الجزم بذلك بمجرد الحزب فلما علمنا ان خلافاً ما كان اختلاف في ولاية عثمان ولا ان
طائفة من الصحابة قالت ولو اعلى أو غيره كما قال بعض الانصار من أمير ومنكم أمير ولو وجد شئ
من ذلك لكان مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله كما نقل نزاع بعض الانصار في خلافة أبي بكر
فالمدعى لذلك مقتر وللهذا قال الامام أحمد لم يتفق الناس على بيعة كما اتفقوا على بيعة عثمان
ولا ان المسلمون بعد تشاورهم ثلاثة أيام وهم مؤتلفون متفقون متحابون متوادون معتصمون

(٣٠ - منهاج ثالث) بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث فقال آخرون القدر من جملة الصفات ولهذا كان
مما احتج به من احتج به من أهل الكلام على الفلاسفة في مسألة حدوث العالم ان العالم له صفات وأقدار يمكن أن يكون على خلافها فهو
مفتقر الى تخصص لان العالم يمكن بالاتفاق والتخصص لا يكون موجبا بالذات وقد سلك هذه الطريقة أبو المعالي في النظامية فسالكوهذه
الطريقة ومنازعهم لم يفرقوا بين القدر وسائر الصفات في امكان القول وعدمه والقدر المعين أقرب الى الذات المعينة من الصفات
المطلقة كما أن صفاته المخصوصة أزم له من جنس القدر فان نفس الجسم التعليمي (٣) الذي يقدر في الذهن الاوله قدر يمكن فرضه حالياً
عن جميع الصفات لانه فرض جسم شامل لجميع الاجسام فللهذا قدر مجرد عن جميع الصفات كما يفرض عدد مجرد عن جميع المدودات

(١) قوله جعل مثل هذا خلافاً كذا في الاصل ولعل في الكلام نقصاً فانظر كتبه صحيحه

(٢) قوله تعظيماً هكذا في الاصل والعبارة فيها سقط واضح ولعل وجه الكلام تعظيماً لعمركتبه صحيحه

(٣) قوله الذي يقدر في الذهن الاوله قدر هكذا في الاصل والوجه الكلام الذي لا يقدر في الذهن الاوله قدر الخ ضرره كتبه صحيحه

وكذلك ما يتخيله الانسان من الاجسام بعدد و يتوله كتحيله الانسان والفرس والشجر والدار والمدينة والجل ونحو ذلك يمكنه تخيله مع عدم تخيل شيء من صفاته كالوانه وغيرها ولا يمكنه تخيله مع نفي قدره واختصاصه بجنس الجسم بجنس القدر كاختصاص جنس الموصوفات بجنس الصفات واختصاص الجسم المعين بقدره كاختصاصه بصفته المعينة وحقيقته المخصوصة لكل شيء له حقيقة تخصه وقدر وصفات تقوم به فهنا ثلاثة أشياء المقدار والحقيقة وصفات الحقيقة فقول القائل كل ذي قدر يمكن أن يكون بخلاف ذلك القدر كقوله كل موصوف يمكن وجوده على خلاف تلك الصفات وهو أقرب من قوله كل ماله حقيقة فيمكن وجوده على خلاف تلك الحقيقة ولكن في هذا المقام يكفي أن يجعل حكم المقدار حكم سائر الصفات فلا ريب أن كيفية الموصوف وصفاته الزم من قدره فكيفيته أحق به من كميته واختصاصه بقدر دون اختصاصه بصفة فالنار والماء والهواء يلزمها كيفياتها المخصوصة أعظم مما يلزمها المقدار المعين فيقال ان أمكن أن يقرر أن كل جسم يقبل من الصفات خلاف ما هو عليه وما كان كذلك فهو ممكن أو محدث كان هذا دليلا عاما لا يختص بالمقدر وان لم يكن ذلك فلا فرق بين القدر وغيره وأحد الطرق التي ذكرها الرازي وغيره في اثبات الصانع تعالى الاستدلال بإمكان صفات الجسم أو وحدونها لم يفرق السالكون فيه بين القدر وغيره ثم لقائل أن

(٢٣٤)

يصف يمكن أن يكون بخلاف ذلك الوصف ونحو ذلك أتريده الامكان الذهني أو الخارجي والفرق بينهما ما ان الامكان الذهني معناه عدم العلم بالامتناع فليس في ذهنه ما يمنع ذلك والامكان الخارجي معناه العلم بالامكان في الخارج والانسان يقدر في نفسه أشياء كثيرة يجوزها ولا يعلم انها ممنوعة ومع هذا فهي ممنوعة في الخارج لأمور أخرى فان قال أتريده الامكان الذهني لم ينفعه ذلك لان غايته عدم العلم بامتناع كون تلك الصفة واجبة له وان قال أتريده الامكان الخارجي وهو أعم علم أن كل موصوف بصفة أو كل ذي قدر يمكن أن يكون بخلاف ذلك

بجبل الله جميعا وقد أظهرهم الله وأظهرهم ما بعث به نبيه من الهدى ودين الحق ونصرهم على الكفار وفتح بهم بلاد الشام والعراق وبعض خراسان فلم يعدوا بعثمان غيره كما أخبر بذلك عبد الرحمن بن عوف ولهذا يابعه عبد الرحمن كما ثبت هذا في الأحاديث الصحيحة وأما ما ذكره بعض الناس من أنه اشترط على عثمان سيرة الشيخين فلم يجب اما المعجزة عن مثل سيرتهما واما لان التقليد غير واجب أو غير جائز وانه اشترط على علي سيرة الشيخين فأجاب لا مكان متابعتهم أو جواز تقليدهما فهذا النقل ليس له اسناد ثابت فإنه مخالف للنقل الثابت في الصحيح الذي فيه ان عبد الرحمن بقي ثلاثة أيام لم يعتض في ليلتها بكثير نوم في كل ذلك يشاور المسلمين ولم يهرم يعدلون بعثمان غيره بل رأوه أحق وأشبه بالأمر من غيره وان عبد الرحمن لم يشترط على علي الا العدل فقال لكل مني ما الله عليه ان وليت عليك لعلك التمتع وان وليت عليك التمتع ولتطيعن فيقول نعم فشرط على المتولى العدل وعلى المتولى عليه السمع والطاعة وهذا حكم الله ورسوله كإدله عليه الكتاب والسنة وأما قوله ووقعت اختلافات كثيرة من هارده الحكم من أمية الى المدينة بعد أن طرده رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يسمى طريدا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن كان يشفع الى أبي بكر وعمر أيام خلافتهما فما أجاباه الى ذلك ونفاه عمر من مقامه بالين أو بعين فرسخا فيقال مثل هذا ان جعله اختلافا جعل كمال حكم خليفة بحكمهم ونازع فيه قوم اختلافا وقد كان

ذكر

قدر يمكن أن يكون بخلاف ذلك كان مجازا في هذا الكلام لان هذه قضية كلية

تتناول من الافراد ما لا يحصىه الا الله تعالى وليس معه دليل يدل على امكان ذلك في الخارج يتناول جميع هذه الافراد غايته أنه رأى بعض الموصوفات والمقدرات يقبل خلاف ما هو عليه فاذا قاس الغائب على الشاهد كان هذا من أفسد القياس لاختلاف الحقائق ولان هذا يعكس عليه فيقال له لم نزال ماله صفة وقدر في قياس الغائب على الشاهد و يقال كل قائم بنفسه وله صفة وقدر وهذا الى المعقول أقرب من قياسهم فان هذا لا يعلم انتقاضه وأما قول القائل كل ماله صفة وقدر فيقبل خلاف ذلك فلا يعلم اطراده فإين القياس الذي لا يعلم انتقاضه من القياس الذي لا يعلم اطراده والناس متفقون على أنهم لم يروا وجود الاله صفة وقدر وليسوا متفقين على أن كل مارا أو يمكن وجوده على خلاف صفاته وقدره مع بقاء حقيقة هو بها هو ولكن مع استحالة حقيقته فاستحالة قدره وصفاته أولى ثم ان ما نشاهده من السموات انما نعلم جواز كونها على خلاف هذه الصفات بادلة منفصلة لان علم ذلك ضرورة ولا حسا ولهذا نازع في ذلك كثير من العقلاء الذين لا يجمعهم مذهب معين تلقاه بعضهم عن بعض ولو كان هذا الجواز معلوما بالضرورة لم ينازع فيه طوائف العقلاء الذين لم يتواطؤوا على قول فان هؤلاء لا يتفقون على جحد الضروريات ثم يقال هذا بعينه معارض بالحقائق في نفسها وصفاتها اللازمة لها فإنه يمكن أن يقال

كل موجود له حقيقة تخصه بتميزها عن غيره فاختصاص ذلك الموجود بتلك الحقيقة دون غيرها من الحقائق يفتقر الى تخصيص ويقال أيضا كل موجود له صفات لازمة تخصه فاختصاصه بتلك الصفات دون غيرها يفتقر الى تخصيص ومن المعلوم أنه قد علم بضرورة العقل واتفاق العقلاء أنه لا بد من موجود واجب بنفسه قديم وموجود يمكن محدث فانا شاهد حدوث الحوادث والحادث يمكن والما وجد وليس بواجب بنفسه والالم بعدم ويعلم بالضرورة أن طبيعة المحدث لا تكون الا بقديم وطبيعة الممكن لا تكون الا بواجب كما قد بسط في غير هذا الموضوع فإذا كانت الموجودات منقسمة الى قديم ومحدث وواجب وممكن فمن المعلوم أنهم ما يشتركون في مسمى الوجود والماهية والذات والحقيقة وغير ذلك ويختص الواجب بما لا يشركه فيه غيره بل من المعلوم بالضرورة أن الواجب له حقيقة تخصه لا يشركه فيها غيره فان كان كل مختص يفتقر الى مختص مباين له افتقرت حقيقة الواجب بنفسه الى مختص مباين له فلا يكون في الموجودات قديم ولا واجب فيلزم حدوث الحوادث بلا محدث ووجود الممكنات بلا واجب وهذا كما أنه معلوم الفساد بالضرورة فلم يذهب اليه أحد من العقلاء بل غاية الدهري المعطل الكافر أن يقول العالم قديم واجب الوجود بنفسه لا يقول أنه ممكن محدث ليس له مبدع واذا قال الدهري أن العالم واجب الوجود بنفسه لزمه أن الواجب بنفسه مختص عن غيره بصفات (٢٣٥) لا يشركه فيها غيره كالحوادث من الحيوان

والنبات والمعدن في الجملة كل عاقل مضطر الى اثبات موجود واجب بنفسه له حقيقة يختص بها عما سواه من غير مختص مباين له خصه بتلك الحقيقة ومن قال ان واجب الوجود هو الوجود المطلق بشرط الاطلاق أو لا بشرط فيقال له هذا القول وان كان فساده معلوما بالاضطرار كما بين في موضعه قول متناقض وهو مستلزم أنه مختص عن غيره بما يخصه وذلك أن المطلق لا يوجد في الخارج مطلقا ولا يوجد الا مقيدا بقيد من القيود فاذا قيل موجود واجب

ذ ك ذلك لما اختلفوا فيه من الموارث والطلاق وغير ذلك أصح وأنفع فإن الخلاف في ذلك ثابت منقول عند أهل العلم ينتفع الناس بذكره والمناسبة فيه وهو خلاف في أمر كل واحد يصلح أن تقع فيه المناظرة وأما هذه الامور فغايتها جزئية ولا تجعل مسائل خلاف يتناظر فيها الناس - ذامع أن فيما ذكره كذبا كثيرا منه ما ذكره من أمر الحكم وأنه طرده رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يسمى طر بدر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه استشفع الى أبي بكر وعمر أيام خلافتهما فما أجاباه الى ذلك وان عمر نفاه من مقامه باليمن أربعين فرسخا فمن الذي نقل ذلك وأين اسناده ومتى ذهب هذا الى اليمن وما الموجب لنفيه الى اليمن وقد أقره النبي صلى الله عليه وسلم على ما يدعونه بالطائف وهي أقرب الى مكة والمدينة من اليمن فاذا كان الرسول أقره قرى بيا منتهى فما الموجب لنفيه بعد ثبوته الى اليمن وقد ذكر غير واحد من أهل العلم ان نفي الحكم باطل فان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينهه الى الطائف بل هو ذهب بنفسه وذكروا بعض الناس أنه نفاه ولم يذكروا اسنادا صحيحا بكيفية القصة وسببها وعلى هذا التقدير فليس فيمن يجب نفيه في الشريعة من يستحق النفي الدائم ما من ذنب يستحق صاحبه النفي الا يمكن أن يستحق بعد ذلك الاعادة الى وطنه فان النفي اما مؤقت كنفي الزاني البكر عند جمهور العلماء سنة فهذا يعاد بعد السنة واما نفي مطلق كنفي الخنث فهذا يبقى الى أن يتوب وكذلك نفي عرقى تعزير الخمر وحينئذ فلا يمكن أن يقال ان ذنب

قيد به بالوجوب فلم يبق مطلقا وان قال ليس بواجب قيده بسلب الوجوب فلم يكن مطلقا وان ادعى وجود موجود لا واجب ولا غير واجب لزمه رفع النقيضين جميعا وهو أظهر الامور الممتنعة في بدية العقل ثم انه يقيده بكونه مبدأ غيره وبكونه عاقلا ومعقولا وعقلا وعاشقا ومعشوقا وعشقا وغير ذلك من الامور المقيدة المختصة التي يمتاز بها عن غيره ولا يكون وجودا مطلقا ثم ان قال هو مطلق لا بشرط لزمه أن يصدق جملة على كل موجود كما أن الحيوان المطلق لا بشرط يصدق عليه جملة على الانسان والفرس وغيرهما من الحيوانات وهذا متفق عليه بين العقلاء فيلزم حينئذ أن يكون كل موجود واجب الوجود ان كان واجب الوجود هو الوجود المطلق لا بشرط كما يقوله الصدر القونوي وأمثاله من الملاحة الباطنية باطنية الراضية باطنية الصوفية ومعلوم أن هذا مكابرة للعقل وهو منتهى الالحاد في الدين وان قال هو مطلق بشرط الاطلاق كما يقوله طائفة من ملاحدة الطائفتين ممن رفع عنه النقيضين فهم قد قرر وافي منطقتهم أن المطلق بشرط الاطلاق لا يكون الا في الازهان لا في الاعيان ثم يلزمهم أن لا يصفوه بالوجوب ولا بكونه علة ولا عاقلا ولا معقولا ولا عاشقا ولا معشوقا لان هذه كلها تخرج الوجود عن أن يكون مطلقا بشرط الاطلاق وتعيه عماليس كذلك والمطلق لا بشرط ليس فيه اختصاص ولا امتياز وان قالوا مطلق بشرط سلب سائر الامور الثبوتية عنه وهو الموصوف بالسلب والاضافات دون الاثبات كما يقوله

ابن سينا وطائفة فهذا مع انه باطل من وجوه كثيرة ليس هو مطلقا بل موجود مقيد بقيود سلبية و اضافية وذلك تخصيص امتاز به عن سائر الموجودات فلا يمكن تقدير وجود واجب ولا يمكن الا وهو مختص بما يميزه عن سائر الموجودات على أي وجه قدر ثم يقال كل ما أشار اليه العقل من الامور فلا بد له من حقيقة تختص به تميزه عما سواه كيفما كان وكل ما هو موجود في الخارج فلا بد له من وجود يختص به يمتاز به عما سواه فان كان كل ما اختص به امر يختص به يجب ان يكون له مختص من خارج امتنع ان يكون في الوجود موجود بنفسه وأن تكون حقيقة من الحقائق موجودة بنفسها وان يكون ثم وجود واجب ثم يلزم التناقض والدور الممتنع والتسلسل الممتنع فانه اذا افتقر كل مختص الى مبان يختصه فذال الثاني اما ان يفترق الى مختص واما ان لا يفترق فان لم يفترقا انتقضت القضية الكلية وهو المطلوب وان افتقر الى الاول لزم الدور القبلي وان افتقر الى غيره لزم التسلسل في العلل وكلاهما ممتنع باتفاق العقلاء ولو قدر مقدر أنه يلزم الدور المعنى وهو ان يكون كل من المختصين موجودا مع الآخر فيقال فكل منهما مختص بامر فهو متوقف على ما اختصت به نفسه وعلى ما اختص به الآخر فيلزم ان يكون هنالك اختصاصا فان القول في ذلك الاختصاص كالقول في الاول وبالجملة اختصاص الشيء بما هو عليه من خصائصه كاختصاصه بنفسه (٢٣٦) ووجوده وصفاته كلها لازمها وعارضها فقول القائل كل مختص لا بد له

من مختص مبان له كقوله كل موجود فلا بد له من وجود مبان له وكل حقيقة فلا بد لها من تحقق مبان لها وكل قائم بنفسه فلا بد له من مقوم مبان له وأمثال ذلك فانه ما من أمر من هذه الامور الا ويمكن الذهن ان يقدره على خلاف ما هو عليه ومجرد تقدير امكان ذلك في الذهن لا يوجب امكان ذلك في الخارج (١) فاذا كان قد علم أنه لا بد من موجود بنفسه مختص بخصائص لا يشركه فيها غيره ولا يحتاج فيها الى مبان له كان توهم المتوهم ان كل مختص فلا بد له من مختص مبان له توهما

الحكم الذي نفي من أجله لم يقب منه في مدة تضع عشر سنه واذا تاب من ذنبه مع طول هذه المدة جاز ان يعاد وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بهجر الثلاثة الذين خلفوا حين ليلته ثم تاب الله عليهم وكلهم المسلمون وعمر رضي الله عنه نفي صبيغ بن عسل التيمي لما أظهر اتباع المتشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وضر به وأمر المسلمين بهجر منته بعد أن أظهر التوبة فلما تاب أمر المسلمين بكلامه وبهذا أخذ أحمد وغيره في أن الداعي الى البدعة اذا تاب يؤجل سنة كما أجل عمر صبيغا وكذلك الفاسق اذا تاب واعتبر مع التوبة صلاح العمل كما يقوله الشافعي وأحمد في احدي الروايتين ثم لو قدر أنه كان يستحق النفي الدائم فغاية ذلك أن يكون اجتهادا اجتهده عثمان في رده لصاحبه أبحر مغفور له أو ذنبه له أسباب كثيرة تؤجبه عفوانه وقوله ومنها نفسه أبان الى الرينة وتزويجه مروان بن الحكم ابنته وتسليمه خمس غنائم افر بيقية وقد بلغت مائتي ألف دينار فيقال اما قصة أبي ذر فقد تقدم ذكرها وأما تزويجه مروان ابنته فأي شيء في هذا مما يجعل اختلافا واما اعطائه خمس غنائم افر بيقية وقد بلغت مائتي ألف دينار فن الذي نقل ذلك وتقدم قوله انه اعطاه ألف ألف دينار والمعروف ان خمس افر بيقية لم يبلغ ذلك ونحن لانسكركم ان عثمان رضي الله عنه كان يحب بنى أمية وكان يواليهم ويعطيهم أموالا كثيرة وما فعله من مسائل الاجتهاد التي تكلم فيها العلماء الذين ليس لهم غرض كما أننا لانسكركم ان عليا ولى آقاربه وقاتل وقتل خلقا كثيرا من المسلمين

باطلا شيطانيا فهو من جنس ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لما قال يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا فيقول الله فيقول من خلق الله فاذا وجد أحدكم ذلك فليستعذ بالله ولينته وفي حديث آخر لا يزال الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله خلق كل شيء فخلق الله وهذا الكون الواسع الشيطاني الباطل لا يقف عند حد الموجود الواجب القديم الخالق وهذا المقام ضل فيه طوائف من الناس صاروا ينفون ما يجب اثباته لله تعالى من الصفات لعدم علمهم بما يوجب اختصاصه بذلك ثم انهم يتناقضون بالمعتزلة فرقوا بين كونه عالما وقادر او كونه متكلما مريدا بان العلم عام التعلق فانه سبحانه بكل شيء عليم وعلى كل شيء قدير والكلام خاص فانه يتكلم بشيء دون شيء فانه لا يتكلم الا بالصديق والارادة خاصة فانه يريد شيئا دون شيء لا يريد الاما علم أن يكون فقال لهم الناس هب أن الامر كذلك لكن ما الموجب للتكلم ببعض الكلام دون بعض ولارادة بعض الامور دون بعض فلا بد من سبب يوجب التخصص فلا بد حينئذ ان يكون هو المختص ثم العلم فيه من العموم ما ليس في القدرة وفي القدرة من العموم ما ليس في الارادة والمتفلسفة نفوا الاختصاص حتى أثبتوا وجودا مطلقا مجردا ثم أثبتوا

(١) هنا يبايض متروك بالاصل في هذا الموضوع وما بعده

له من اللوازم ما يوجب الاختصاص مثل كونه وجودا واجبا وذلك يميزه عن الوجود الممكن وجعله عاقلا ومعقولا وعقلا وعاشقا
ومعشوقا وعشقا وملتدا وملتذابه وأنواع ذلك مما يوجب اختصاصه بهذه الأمور من ليس هو موضوعا فهم من الجمادات وقالوا صدر عنه
العالم الختص به من الصفات والاقدر من غير موجب للتخصيص فهل في الوجود أعظم من هذا التناقض وهو أن يكون وجود مطابق
لاختصاص فيه يوجب كل اختصاص في الوجود من غير سبب يوجب التخصيص وهو لا ينكرون على من أثبت من أهل الكلام
الحوادث بلا سبب حادث ثم يثبتون الحوادث بلا محدث ويثبتون التخصيصات في الموجودات بلا تخصص أصلا وهو شبهه بقول من يجعل
الممكن الذي ليس له من نفسه وجود يوجب بلا واجب بنفسه ومن وافق هؤلاء من الكلاسيكية في بعض الأمور يثبت صفات معدودة
يختص بها ويجعل لها اختصاص ثم يطلب التخصص لغير تلك الصفات ولهذا كان منتهى من سلك هذه السبيل إلى أن يثبت وجودا مطلقا قائم
يتناقض أعظم من تناقض غيره وذلك لأن كل موجود يختص بما هو من خصائصه سواء كان واجبا أو ممكنا فطلب الذهن شيئا مطلقا
لا اختصاص له بشئ يميزه عن غيره طلب ما هو ممنوع لذاته فن وصف الواجب بذلك فقد وصفه بصفة الممتنع وهذا نهاية هؤلاء وهو
الجمع بين التقيضين ثم يقول من يقول من متصوقهم أنه يجوز (٢٣٧) الجمع بين التقيضين وأنه يثبت في

الكشف ما يناقض صريح العقل
والشهرستاني لما اعتمد في مناظرته
للقاتلين بالعلو والمباينة والصفات
الفعلية ونحوه هؤلاء على هذه
الطريقة أو رد على نفسه من اللوازم
ما اعترف معه بالحيرة فلما احتج بأن
الاختصاص بالقدر يقتضي تخصصا
والاختصاص بالجهة يقتضي
تخصصا قال فان قيل ثم تنكرون
على من يقول القدر الذي اختص
به نهاية وحده واجب له لانه فلا
يحتاج إلى تخصص بخلاف مقادير
الخلق فانها احتاجت إلى ذلك لانها
جائزة وذلك لان الجواز في الجائزات
انما يعرف بتقدير القدرة عليها فلما

الذين يعينون الصلاة ويؤتون الزكاة ويصومون ويصلون لكن من هؤلاء من قاتله بالنصر والاجماع
ومنهم من كان قتاله من مسائل الاجتهاد التي تكلم فيها العلماء الذين لا غرض لهم وأمر الدماء
أخطر من أمر الاموال والنصر الذي حصل في الدماء بين الامة أضعاف النصارى الذي حصل باعطاء
الاموال فاذا كنا نتولى عليا ونحبه ونذ كر ما دل عليه الكتاب والسنة من فضائله مع أن الذي
جرى في خلافته أقرب إلى الملام مما جرى في خلافة عثمان وجرى في خلافة عثمان من الخير
ما لم يجر مثله في خلافته أفلا نتولى عثمان ونحبه ونذ كر ما دل عليه الكتاب والسنة بطريق الاولي
وقد ذكرنا أن ما فعله عثمان في المال فله ثلاثة ما أخذ أحدها أنه عامل عليه والعامل يستحق
مع الغنى الثاني أن ذوى القربى هم ذوو قربي الامام الثالث أنهم كانوا قبيلة كثيرة ليسوا مثل
قبيلة أبي بكر وعمر رضي الله عنهم ما فكان يحتاج إلى اعطائهم ولا يتهم أكثر من حاجة أبي بكر وعمر
إلى توبة أقرارهما واعطائهم ما وهذا مما نقل عن عثمان الاحتجاج به وقد قدمنا اننا ندعى عصمة
في أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الذنب فضلا عن الخطأ في الاجتهاد وقد قال سبحانه
وتعالى والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون لهم ما يشاؤون عند ربهم ذلك جزاء
المحسنين ليكفر الله عنهم أسوأ الذي عملوا ويمجزهم أجرهم بأحسن الذي كانوا يعملون وقال
تعالى أولئك الذين نتقبل عنهم أحسن ما عملوا و نتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة وعد

كانت المقادير المخلوقة مقدورة عرف جوازها واحتاج الجواز إلى مرجح فاذا لم يكن فوق الباري تعالى قادر يقدر عليه لم يمكن إضافة الجواز
إليه واثبات الاحتياج له ألسنا نتفقنا على أن الصفات ثمان أفهية واجبة على هذا العدد أم جائز أن توجد صفة أخرى فان قلت يجب
الانحصار في هذا العدد كذلك نقول الاختصاص بالحد المذكور واجب له اذ لا فرق بين مقدار في الصفات أو مقدار في الذات حدا وان
قلت جائز أن توجد صفة أخرى فالله يجب الانحصار في هذا العدد والحد فيحتاج إلى تخصص حاصر ثم قال قلنا المقادير من حيث انها
مقادير طول وعرض وعمقا لا يختلف شاهد اولها غائبا في طرق الجواز العقلية لها واستدعاء تخصص فيقال له هذا الذي قلته هو أول
المسئلة فان المقادير من حيث هي لا وجود لها في الخارج كما أن الصفات والذوات من حيث هي لا وجود لها في الخارج وانما
يوجد في الخارج ذات مخصوصة بدفاتها المخصوصة والقور فيما اختصت به من المقادير كالقول فيما اختصت به من سائر الصفات وما
اختصت به من الحقيقة الموصوفة بتلك الصفات ثم قال وأما الصفات وانحصارها في ثمان فقد اختلف جواب الاصحاب عنه
بوجوه منها أنهم منعوا الاطلاق لفظ العدد عليها فضلا عن الثمانية وقالوا قد دل الفعل بوقوعه على كون الفاعل قادرا وباختصاصه
ببعض الجائزات على كونه مريدا وباحكامه على كونه عالما وعلم بالضرورة أن القضايا مختلفة وورد في الشرع اطلاق العلم والقدرة

والارادة ولا مدلول سوى ما دل الفعل عايه أو ورد في الشرع اطلاقه ولهذا اقتصرنا على ذلك فلو سئل هل يجوز ان يكون له صفة
 أخرى اختلف الجواب عنه فقبيل لا يتطرق اليه الجواز فان لم تثبت الصفات الابدالي الفعل والفعل ما دل على تلك وقيل يجوز عقلا
 الآن الشرع لم يرد به فنوقف في ذلك ولا يضر الاعتقاد اذا لم يرد به تكليف (قال) ومنها انهم فرقوا في الشاهد بين الصفات الذاتية
 التي تامة منها حقيقة الشيء وبين المقادير العرضية التي لا مدخل لها في تحقيق حقيقة الشيء فان الصفات الذاتية لا تثبت للشيء مضافة
 الى الفاعل بل هي له من غير سبب والمقادير العرضية تثبت للشيء مضافة الى الفاعل فان جعلها له بسبب ومنها أنه لو قدر صفة زائدة على
 الثمان لم يخل اما أن تكون صفة مدح وكمال أو صفة ذم ونقصان فان كان صفة كمال فعدها في الحال نقص وان كان صفة نقص
 فعدها واجب واذا بطل القسمان تعين أنه لا يتصف بزائدة على الثمانية (قال) ويترتب على ما ذكرناه هل يجوز ان يكون للبارئ تعالى
 أخص وصف لا يندركه و فرق بين هذا السؤال والسؤال الاول فان السائل الاول سأل هل يجوز ان يزيد صفاته على الصفات الثمانية
 والسائل الثاني هل له أخص وصف يتميز به عن المخلوقات واختلف جواب الاصحاب عنه أيضا فقال بعضهم ليس له أخص وصف ولا يجوز
 أن يكون لانه بذاته وصفاته يتميز عن (٢٣٨) ذوات المخلوقات وصفاته من حيث ان ذاته لا حد لها مانا ومكانا

الصدق الذي كانوا يعدون وقوله ومنها ابواؤه عبد الله بن سعد بن أبي سرح بعد أن أهدر
 النبي صلى الله عليه وسلم دمه وتوليتهم مصر والجواب ان كان المراد أنه لم ينزل مهدر الدم حتى
 ولاد عثمان كما يفهم من الكلام فهذا لا يقوله الامقرط في الجهل باحوال الرسول صلى الله عليه
 وسلم وسيرته فان الناس كلهم متفقون على أنه في عام فتح مكة بعد أن كان النبي صلى الله عليه وسلم
 أهدر دم جماعة منهم عبد الله بن سعد أتى عثمان به النبي صلى الله عليه وسلم وبايعه النبي صلى الله
 عليه وسلم بعد ما اجعة عثمان له في ذلك وحقق دمه وصار من المسلمين المعصومين له ما لهم وعليه
 ما عليهم وقد كان هو (١) من أعظم معاداة النبي عليه الصلاة والسلام وأسلم وحسن اسلامه
 وانما كان صلى الله عليه وسلم أهدر دمه كما أهدر دماء قوم بظلمهم ما برده مغلظة كقيس
 ابن صبيبة وعبد الله هذا كان كائنا لوجهي فارتدوا فترى على النبي صلى الله عليه وسلم فاهدر
 دمه ثم لما قدم به عثمان عفا عنه صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بايع عبد الله فأعرض
 عنه مرتين أو ثلاثا ثم بايعه فقال أما فيكم رجل رشيد ينظر الى وقد أعرضت عن هذا فيضرب
 عنقه فقال رجل من الانصار يا رسول الله هلا أومضت الى فقال ما ينبغي لنبي أن تكون له خائفة
 الا عين ثم لما بايعه حسن اسلامه ولم يعلم منه بعد ذلك الا الخير وكان محمودا عند رعيته في مغازيه
 وقد كانت عداوة غيره من الطلقاء أشد من عداوته مثل صفوان بن أمية وعكرمة بن أبي جهل

ولا تقبل الانقسام فعلا وهو ما
 بخلاف ذوات المخلوقات وصفاته
 غير متناهية في التعلق بالمتعلقات
 ولو كان الغرض ان يتحقق أخص
 وصف به يقع التميز فقد وقع التميز
 بما ذكرناه فلا أخص سوى
 ما عرفناه وقال بعضهم لا بل له
 أخص وصف في الالهية لا يندركه
 وذلك ان كل شيئين لهما حقيقتان
 معقولتان فانهما يتبايزان بأخص
 وصفهما وجميع ما ذكرناه من أن
 لا حد ولا نهاية ولا انقسام للذات
 ولا تناهي للتعلق في الصفات كل
 ذلك سلب وصفات نفي وبالتالي لا يتميز
 الشيء عن الشيء بل لا يميز صفة

انبات بها يقع التميز والافتراق الحقيقة رأسم اذا ثبت أخص وصف فهل يجوز أن يدرك
 قال امام الحرمين لا يجوز أن يدرك أصلا وقال بعضهم يجوز أن يدرك وقال ضرار بن عمرو ويدرك ذلك عند الرؤية بحاسة سادسة ونفس المسئلة
 من محارات العقول وتصور الاخص من محارات العقول فيقال هذا وما أشبهه هو الذي يقال في هذا المقام من جهة من يفرق بين بعض
 الصفات وبعض كما يفرق بين الصفة والقدر ومن تدره علم أنه لا يمكن الفرق وذلك من وجوه أحدها ان ما ذكره ليس فيه جواب عن الالزام
 والمعارضة فانهم عارضوه بانبات صفات متعددة سواء كانت ثمانية أو أكثر وأقل فان اختصاص الصفات بعدد من الاعداد كاختصاص
 الذات بقدر من الاقدار واذا كان المسمى لا يسمى ذلك عددا فنزاعه لا يسمى الاخر قدرا وليس الكلام في الاطلاقات اللفظية بل في
 المعاني العقلية وما زاد على ذلك سواء نفي ثبوته أو نفي العلم به لا يضر فان السؤال قائم الا ان ثبت المثبت صفات لانها لعددها وهذا ينقض
 قاعدة من يقول انه لا يوجد ما لانها لة والا فاذا اثبت الصفات متناهية كانت المعارضة متوجهة سواء عرف عددها أو لم يعرف وتفرق

(١) قوله من أعظم معاداة النبي هكذا في الاصل وهي عبارة غير مستقيمة والتسجئة التي بيدنا كثيرة التحريف سقيمة ولعل أصل العبارة
 وقد كان هو من أعظم الناس معاداة للنبي الخ فحرر كتبه مع صححه

من فرق بين الصفات الذاتية والعرضية بان هذه تفتقر الى فاعل دون الاخرى لا يصح لان هذا انما يجبي على قول من يقول المساهيات غير
مفعولة ولا مجعولة كما يقول ذلك من يقوله من المتفلسفة ونحوهم والافا هل السنة ومتمكلموهم متفقون على ان حقائق جميع المخالقات
مخالقة مصنوعة بل ليس لها حقيقة في الخارج اما هو موجود في الخارج وما سوى ذلك فانما هو الصورة العلمية وما في الازهان من ذلك فانه
تعالى هو الذي جعله فيها والله سبحانه هو الذي خلق فسوى وهو الذي قدر فهدى وهو الذي خلق خلق الانسان من علق وهو الذي علم بالقلم
علم الانسان ما لم يعلم وهو الذي خلق الانسان علمه البيان فقوله الصفات الذاتية لا تثبت للشيء مضافة الى الفاعل قول باطل بل صفة كل
موصوف مخلوق مضافة الى الله تعالى فانه خلق كل موصوف بصفاته وليس في المخلوق شيء لا من ذاته ولا من صفاته الا والله تعالى خلقه
وأبدعه وأضاف كل صفة لازمة لموصوفها لا يكون الموصوف الابهافان كان يفتقر الى الفاعل فالفعل فعله بصفاته وان كان غنيا عن
الفاعل استغنى بصفاته عن الفاعل وتسمية أهل المنطق لبعضها ذاتيا وبعضها عرضيا لا يمنع اشتراكها في هذا الحكم وقول القائل لو
قدر صفة زائدة على الثمان لكان صفة كمال أو نقص انما يفيد نفى ما زاد على الثمان وهذا لا يضر المعارض بل يقوى معارضته فان
تخصيص الصفات باثبات ثمان دون ما زاد ونقص تخصيص (٢٣٩) بقدر وعدد فان كان كل مختص

يفتقر الى مختص مابين للموصوف
فالسؤال قائم فان قال القائل هذه
الصفات على هذا الوجه من لوازم
الذات لا تفتقر الى موجب غير
الذات قيل له فهكذا مورد النزاع
وبطل ما ذكرته من ان اختصاص
كل موصوف بصفات ومقدار يفتقر
الى مختص منفصل عنه (الوجه
الثاني) ان ما ذكره من الكلام في
أخص وصف هو أيضا لازم لهم كما
ان ما ذكره في الصفات هو أيضا لازم
لهم فان هذا معارضة باختصاص
الحقيقة في نفسها واذ المعارضة
باختصاصها ببعض الصفات دون
بعض وبعدد من الصفات دون

وسهيل بن عمرو وأبي سفيان بن حرب وغيرهم وذهب ذلك كله كما قال تعالى عسى الله أن يجعل
بينكم وبين الذين عاديتهم منهم مودة والله قدير والله غفور رحيم فجعل بين أولئك وبين النبي
صلى الله عليه وسلم مودة تحب تلك العداوة والله قدير على قلب القلوب وهو غفور رحيم
غفر لهم ما كان من السيئات بما بذلوه من الحسنات وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن
السيئات ويعلم ما تفعلون ﴿٦﴾ وأما قوله كان عامل جنوده معاوية بن أبي سفيان عامل الشام
وعامل الكوفة سعيد بن العاص وبعد عبد الله بن عامر والوليد بن عقبة عامل البصرة فيقال
أما معاوية فولاه عمر بن الخطاب لما مات أخوه يزيد بن أبي سفيان مكانه ثم ولاه عثمان رضي الله
عنه الشام كله وكانت سيرته الى أهل الشام من أحسن السير وكانت رعيته من أعظم الناس محبة
له وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال خيار أئمتكم الذين تجبونهم ويحبونكم وتصلون
عليهم ويصلون عليكم وكان معاوية يحب رعيته وتدعوله وهو يحبها ويدعولها وأما وليته لسعيد
ابن العاص فاهل الكوفة ربما كانوا يشكون من ولايتهم ولي عليهم سعد بن أبي وقاص وأبو موسى
الاشعري وعمار بن ياسر والمغيرة بن شعبة وهم يشكون منهم وسيرهم في هذا مشهورة ولا شك
أنهم كانوا يشكون في زمن عثمان أ كثر وقد علم أن عثمان وعلي رضي الله عنهما كل منهما ولي
أقاربه وحصل له بسبب ذلك من كلام الناس وغير ذلك ما حصل ﴿٧﴾ وأما قوله الخلف التاسع

ما زاد وسواء قيل باثبات أخص وصف أو لم يقل فانه لا بد من ذات متميزة بنفسها عما سواها (الوجه الثالث) أن يقال أهل
الاثبات للصفات لهم فيما زاد على الثمانية ثلاثة أقوال معروفة أحدها اثبات صفات أخرى كالرضا والغضب والوجه واليدين
والاستواء وهذا قول ابن كلاب والحارث المحاسبي وأبي العباس القلانسي والاشعري وقد جاء أحجابه كعبد الله بن مجاهد وأبي الحسن
ابن مهدي الطبري والقاضي أبي بكر بن الطيب وأمثالهم وهو قول أبي بكر بن فورك وقد حكي اجماع أحجابه على اثبات الصفات
الخبرية كالوجه واليد وهو قول أبي القاسم القشيري وأبي بكر البيهقي كما هو قول القاضي أبي يعلى وابن عقيل والشريف أبي علي وابن
الزاغوني وأبي الحسين التيمي وأهل بيته كإبنة أبي الفضل ورزق الله وغيرهم كما هو قول سائر المنتسبين الى أهل السنة والحديث وليس
للاشعري نفسه في اثبات صفة الوجه واليد والاستواء وتاويل نصوصها قولان بل لم يختلف قوله انه يشبهها ولا يقف فيها بل يبطل تأويلات
من ينفيها ولكن أبو المعالي وأمثاله ينفونها ثم لهم في التأويل والتفويض قولان فأول قول أبي المعالي التأويل كما ذكره في الارشاد وآخرهما
التفويض كما ذكره في الرسالة النظامية وذكر اجماع السلف على المنع من التأويل وانه محرم وأما أبو الحسن وقد جاء أحجابه فهم من المنبتين
لها وقد عد القاضي أبو بكر في التمهيد والاثبات له الصفات القديمة خمس عشرة صفة ويسمون هذه الصفات الزائدة على الثمانية

الصفات الخيرية وكذلك غيرهم من أهل العلم والسنة مثل محمد بن جرير الطبري وأمثاله وهو قول أئمة أهل السنة والحديث من السلف
 واتباعهم وهو قول الكرامية والسالمية وغيرهم وهذا القول هو القول المعروف عندهم متكامة الصفاتية لم يكن يظهر بينهم غيره حتى جاء من
 وافق المعتزلة على نفسها وفارق طريقة هؤلاء وأصل هؤلاء أنهم يثبتون الصفات بالسمع وبالعقل بخلاف من اقتصر على الثمانية فإنه لم
 يثبت صفة إلا بالعقل وقد أثبت طائفة منهم بعضها بالعقل كما أثبت أبو إسحاق الأسفراييني صفة اليد بالعقل وكما يثبت كثير من المحققين
 صفة الحب والبغض والرضا والغضب بالعقل (القول الثاني) قول من ينفي هذه الصفات كذكره الشهرستاني وغيره وهو أضعف الأقوال
 فإن عمدته أنه لو كان لله صفة غير ذلك لوجب أن ينصب عليها دليلا لعلمه ولم ينصب فلا صفة له وكلتا المقدمتين باطلة فإن دعوى المدعى أنه
 لا بد أن ينصب الله تعالى على كل صفة من صفاته دليلا باطلا ودعواه أنه لم ينصب دليلا إلا لعلمه هو أيضا باطل كما قد بسط الكلام على هذا في
 غير هذا الموضوع فإن هذه القاعدة إنما هي معدة لجل المقاصد والثالث قول الواقفة الذين يجوزون إثبات صفات زائدة لكن يقولون لم يقم
 عندنا دليل على نفي ذلك ولا إثباته وهذه طريقة محقق من لم يثبت الصفات الخيرية وهذا اختيار الرازي والآمدى وغيرهما وأئمة أهل السنة
 والحديث من أصحاب الأئمة (٢٤٠) الأربعة وغيرهم يثبتون الصفات الخيرية لكن منهم من يقول

لأن ثبت الاما في القرآن والسنة المتواترة وما لم يقم دليل قاطع على
 اثباته نفيه كما يقوله ابن عقيل وغيره أحيانا ومنهم من يقول بل
 تثبتها باخبار الآحاد المتلقاة بالقبول ومنهم من يقول تثبتها بالاخبار
 الصحيحة مطلقا ومنهم من يقول نعطي كل دليل حقه فما كان قاطعا
 في الإثبات قطعنا وجهه وما كان راجحا لا قاطعا قلنا وجهه فلا
 نقطع في النفي والإثبات الإبدليل يوجب القطع وإذا قام دليل يرجح
 أحد الجانبين يئنا رجحان أحد الجانبين وهذا أصح الطرق وكثير من الناس قد ينظن صحة أحاديث

في زمن أمير المؤمنين عليه السلام بعد الاتفاق عليه وعهد البيعة له فأول ما خرج طالحة والزبير إلى مكة ثم حمل عائشة إلى البصرة ثم نصب القتال معه ويعرف ذلك بحرب الجمل والخلاف بينه وبين معاوية وحرب صفين ومغادرة عمرو بن العاص وأبا موسى الأشعري وكذا الخلاف بينه وبين الشراة المارقين بالنهر وان وبالجملة كان على مع الحق والحق معه وظهر في زمانه الخوارج عليه مثل الأشعث بن قيس ومسعود بن مالك التميمي ويزيد بن حصن الطائي وغيرهم وظهر في زمنه الغلاة كعبد الله بن سبأ ومن الفرقتين ابتدأت الضلالة والبدع وصدق فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم لم يك فيلأ اثنان محب غال ومبغض قال فانظر بعين الانصاف الى كلام هذا الرجل هل خرج موجب الفتنة عن المشايخ أو تعدهم والجواب أن يقال هذا الكلام مما بين تحامل الشهرستاني في هذا الكتاب مع الشيعة كما تقدم والافتقار كرايا بكر وعمرو عثمان ولم يذكر من أحوالهم أن الحق معهم دون من خالفهم ولما ذكر عليا قال وبالجملة كان الحق مع علي وعلى مع الحق والتاقل الذي لا عرض له أما أن يحكي الامور بالامانة وأما أن يعطى كل ذي حق حقه فاما دعوى المدعى أن الحق كان مع علي وعلى مع الحق وتخصيصه بهذا دون أبي بكر وعمرو عثمان فهذا لا يقوله أحد من المسلمين غير الشيعة ومما بين فساد هذا الكلام قوله ان الاختلاف وقع في زمن علي بعد الاتفاق عليه وعقد البيعة له ومن المعلوم أن

فأما أن يتأولها أو يقول هي مثل غيرها من الاخبار وتكون باطلة عند أئمة الحديث ومن الاخبار ما يكون كثيرا ظاهره بين المراد به لا يحتاج الى دليل بصره عن ظاهره ولكن بظن قوم أنه مما يقدر على تأويل كقوله الحجر الأسود عين الله في الارض فن صاحبها وقبله فكانما صافح الله وقبل عينه فهذا الخبر لو صح عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن ظاهره أن الحجر صفة لله بل هو صريح في أنه ليس صفة لله لقوله عين الله في الارض فبقيد في الارض ولقوله فن صاحبها فكانما صافح الله والمشببه ليس هو المشببه به وإذا كلا صريحا في أنه ليس صفة لله لم يحتاج الى تأويل يخالف ظاهره وتظاهر هذا كثيرة مما يكون في الآية والحديث ما بين أنه لم يرد به المعنى الباطل فلا يحتاج نفي ذلك الى دليل منفصل ولا تأويل يخرج اللفظ عن مو جبته ومقتضاه وإذا كان كذلك فالمعارضة بالصفات ثابتة على كل قول من الأقوال الثلاثة إذ لا بد فيها من اختصاص فان كان كل شخص يقتصر الى شخص مبان لزم افتقار صفات الله تعالى الى مبان له ثم رأيت أبا الحسن الأمدى قد ذكر هذا الدليل الذي ذكره الشهرستاني وبين ضعفه في كتابه المسمى بغاية المرام في علم الكلام فقال في مسئلة نفي العلو وتوابع ذلك وقد سلك بعض الأصحاب في الرد على هؤلاء طرق يقاسمها لافقال لو كان البارئ مقدر باقدر متصورا بصورة

كثيرا من المسلمين لم يكونوا يبايعوه حتى كثير من أهل المدينة ومكة الذين رأوه لم يكونوا يبايعوه دع الذين كانوا يعبدون كاهل الشام ومصر والمغرب والعراق وخراسان وكيف يقال مثل هذا في بيعة علي ولا يقال في بيعة عثمان التي اجتمع عليها المسلمون كلهم ولم يتنازع فيها اثنان وكذلك ما ذكره من التعريض بالطعن على طلحة والزبير وعائشة من غير أن يذكر لهم عذرا ولا رجوعا وأهل العلم يعلمون أن طلحة والزبير لم يكونا قاصدين قتال علي ابتداء وكذلك أهل الشام لم يكن قصدهم قتاله وكذلك علي لم يكن قصده قتال هؤلاء ولا هؤلاء ولكن حرب الجمل بغیر اختياره ولا اختيارهم فانهم كانوا اقد اتفقوا على المصلحة واقامة الحدود وعلى قتل عثمان فتواطأت القبلة على اقامة الفتنة آخرها كما قاموها أولا فخلعوا على طلحة والزبير وأصحابهم ما حملوا دفعاعهم وأشعروا عليا انما حمل عليه فحمل علي دفعاعن نفسه وكان كل منهم مقصده دفع الصيال لا ابتداء القتال هكذا ذكر غير واحد من أهل العلم بالسير فان كان الامر قد جرى على وجه لا ملام فيه ولا كلام وان كان قد وقع خطأ وذنوب من أحدهم ما وكلهم ما فقد عرف أن هذا لا يمنع ما دل عليه الكتاب والسنة من أنهم من خيار اولياء الله المتقين وحزبه المغلبيين وعباده الصالحين وأنهم من أهل الجنة وقول هذا الرافضي انظر بعين الانصاف الى كلام هذا الرجل هل خرج موجب الفتنة عن المشايخ أو تعدهم فالجواب أن يقال أما الفتنة فانهما ظهرت في الاسلام من الشيعة فانهم أساس كل فتنة وشر وهم قطب رحا الفتنة فان أول فتنة كانت في الاسلام قتل عثمان وقدر روى الامام أحمد في مسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاث من نجا منهن فقد نجا موتى وقتل خليفة مضطهدا بغير حق والدجال فمن استقرأ أخبار العالم في جميع الفرق تبين له أنه لم يكن قط طائفة أعظم اتفقا على الهدى والرشد وأبعد عن الفتنة والتفرق والاختلاف من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين هم خير الخلق بشهادة الله لهم بذلك اذ يقول تعالى كنتم خيرا ما أخرجت الناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله كالم يكن في الامم أعظم اجتماعا على الهدى وأبعد عن التفرق والاختلاف من هذه الامم لانهم أكمل اعتصاما بحبل الله الذي هو كتاب المنزل وما جاء به نبيه المرسل وكل من كان أقرب الى الاعتصام بحبل الله وهو اتباع الكتاب والسنة كان أولى بالهدى والاجتماع والرشد والصلاح وأبعد عن الضلال والافتراق والفتنة واعتبر ذلك بالامم فأهل الكتاب أكثر اتفقا وعلما وخيرا من الخارجين عن الكتب والمسلمون أكثر اتفقا وهدى ورجة وخيرا من اليهود والنصارى فان أهل الكتابين قبلنا تفرقوا وبدلوا ما جاءت به الرسل وأظهروا الباطل وعادوا الحق وأهله وانه وان كان يوجد في أممتنا نظير ما يوجد في الامم قبلنا كما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لتبعن سنن من كان قبلكم حذوا القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب دخلتموه قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فن الناس وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لتأخذن أممي ما أخذ الامم قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع قالوا فارس والروم قال فمن الناس الا أولئك لكن أمتنا لا تزال فيها طائفة ظاهرة على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة ولهذا لا يسلط الله عليهم عدوا من غيرهم فيجتاحهم كما ثبت هذا في الأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرانه لا تزال طائفة من أمته ظاهرة على الحق لا يضرهم من خالفهم الى يوم القيامة وأخبر أنه سأله ان لا يسلط عليهم عدوا

وأحوالهم من مثل هذا الكتاب فقد خرج عن جملة أولى الالباب (١) ومن الذي يدع كتب النقل التي اتفق أهل العلم بالمنقولات على صحتها ويدع ما تواتر به النقل في كتب الحديث على نفسها كالصحاح والسنن والمساند والمجمعات والاسماء والفضائل وكتب أخبار الصحابة وغير ذلك وكتب السير والمغازي وإن كانت دون ذلك وكتب التفسير والفقه وغير ذلك من الكتب التي من نظيرها علم بالتواتر النفسى صدق ما في النقل الباطل وعلم أن الصحابة رضی الله عنهم كانوا أئمة الهدى ومصابيح الدجى وإن أصل كل فتنة وبلية هم الشيعة ومن انضوى اليهم وكثير من السيوف التي سلت في الاسلام إنما كانت من جهتهم وعلم أن أصلهم وما دت بهم منافقون اختلقوا كاذباً وابتدعوا آراء فاسدة ليفسدوا بها دين الاسلام ويستزلوا بها من ليسوا بأولى الاحلام فسعوا في قتل عثمان وهو أول الفتن ثم انزروا الى علي لاجبا فيه ولا في أهل البيت لكن ليقيموا سوق الفتنة بين المسلمين ثم هؤلاء الذين سعوامه منهم من كفره بعد ذلك وقاتله كما فعلت الخوارج وسيقتلهم أول سيف سل على الجماعة ومنهم من أظهر الطعن على الخلفاء الثلاثة كما فعلت الرافضة وبهم تسترت الزنادقة كالعالية من النصيرية وغيرهم ومن القرامطة الباطنية والاسماعيلية وغيرهم فهم منشأ كل فتنة والصحابة رضی الله عنهم منشأ كل علم وصلاح وهدى ورجة في الاسلام ولهذا تجد الشيعة ينتصرون لاعداء الاسلام المرتدين كبنى حنيفة أتباع مسيلة الكذاب ويقولون انهم كانوا مظلومين كاذر صاحب هذا الكتاب وينتصرون لابي لؤلؤة الكافر المجوسى ومنهم من يقول اللهم ارض عن ابي لؤلؤة واحشرني معه ومنهم من يقول في بعض ما يفعله من محاربتهم وانارات ابي لؤلؤة كما يفعلهون في الصورة التي يقدرون فيها صورة عمر من الجبس أو غيره وأبو لؤلؤة كافر باتفاق أهل الاسلام كان مجوسياً من عباد النيران وكان مملوكاً للغيرة بن شعبة وكان يصنع الارحاء وعليه خراج للغيرة كل يوم أربعة دراهم وكان قدر أى ماعمله المسلمون بأهل الذمة واذا رأى سيهم يقدم المدينة بقى في نفسه من ذلك وقدرى أنه طلب من عمر أن يكلم مولاه في خراجه فتوقف عمر وكان من نيته أن يكلمه فقتل عمر بغضافى الاسلام وأهله وحبالمجوس وانتقاماً للكفار لما فعل بهم عمر حين فتح بلادهم وقتل رؤساءهم وقسم أموالهم كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك في الحديث الصحيح حيث يقول اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسى بيده لنتفقن كنوزهما في سبيل الله وعمر هو الذى أنفق كنوزهما وهذا الحديث الصحيح مما يدل على صحة خلافته وأنه كان ينفق هذين الكثرين في سبيل الله الذى هو طاعته وطاعة رسوله وما يقرب الى الله لم ينفق الاموال في أهواء النفوس المباحة فضلاً عن المحرمة فهل ينتصر لابي لؤلؤة مع هذا الامن هو أعظم الناس كفراً بالله ورسوله وبغضافى الاسلام ومفراطى الجهل لا يعرف حال ابي لؤلؤة ودع ما يسمع وينقل عن خلا فيلنظر كل عاقل فيما يحدث في زمانه وما يقرب من زمانه من الفتن والشرو والفساد فى الاسلام فانه يجد معظم ذلك من قبل الرافضة وتجدهم من أعظم الناس قتنا وشرا وانهم لا يقعدون عما يحكهم من الفتن والشرو ويقاع الفساد بين الامة ونحن نعرف بالعيان والتواتر العام ما كان في زماننا من حين خرج جنكز خان ملك الترك الكفار وما جرى فى الاسلام من الشرف لا يشك عاقل أن استيلاء الكفار المشركين الذين لا يقرون بالشهادتين ولا

وغيرهم اذا قصدوا المعانى فقد لا يراعون مثل هذا بل يطلقون اسم المفعول على ما لم يعلم أن له فاعلاً فيقول أحدهم هذا مخصوص بهذه الصفة والقدر والمخصوص لا بد له من شخص فاذا أخذنا المخصوص على أنه اسم مفعول فمعلوم أنه لا بد له من فاعل يتعدى فعله واذا أخذنا على أن المقصود اختصاصه بذلك الوصف كان هذا مما يفنقر الى دليل وهذا مثل الموجود فانه لا يقصده أن غيره أو جده بل يقصده المحقق الذى هو بحيث يوجد فكثير من الافعال التي بنيت للمفعول واسم المفعول التابع لها قد كثر فى الاستعمال حتى بقى لا يقصده قصد فعل حادث له فاعل أصلاً بل يقصد اثبات ذلك الوصف من حيث الجملة وكثير من ألفاظ النظر من هذا الباب كلفظ الموجود والمخصوص والمؤلف والمركب والمحقق فاذا قالوا ان الرب تعالى مخصوص بخصائص لا يشركه فيها غيره أو هو موجود لم يردوا أن أحد غيره خصه بتلك الخصائص ولا ان غيره جعله موجوداً وبسبب ذلك تجد جماعات غلطوا في هذا الموضوع في مثل هذه المسئلة اذا قيل البارئ تعالى مخصوص بكذا وكذا أو مختص بكذا وكذا قالوا فالمخصوص لا بد له من خصه بذلك والمختص لا بد له من

(١) قوله ومن الذى يدع الى قوله الباطل هكذا فى الاصل وهى عبارة سقيمة لا تخلو من تحريف خفى ركبته مصححه

بغيرها من المباني الخمس ولا يصومون رمضان ولا يحجون البيت العتيق ولا يؤمنون بالله ولا
 بملائكته ولا بكتبه ورسوله واليوم الآخر وأعلم من فيهم وأدين مشركا يعبد الكواكب والاونان
 وغايته أن يكون ساحرا أو كاهناله ربي من الجن وفيهم من الشرك والفواحش ما هم به شر من
 الكهان الذين يكونون في العرب فلا يشك عاقل أن استيلاء مثل هؤلاء على بلاد الاسلام وعلى
 أقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم من بني هاشم كذرية العباس وغيرهم بالقتل وسفك الدماء
 وسبى النساء واستحلال فروجهن وسبى الصبيان واستعبادهم واخراجهم عن دين الله الى
 الكفر وقتل أهل العلم والدين من أهل القرآن والصلاة وتعظيم بيوت الاصنام التي يسمونها
 البذخانات والبيع والكنايس على المساجد ورفع المشركين وأهل الكتاب أعظم عزا وأنفذ
 كلمة وأكثر حرمة من المسلمين الى أمثال ذلك مما لا يشك عاقل أن هذا أضر على المسلمين من قتال
 بعضهم بعضا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأى ما جرى على أمته من هذا كان كراهيته
 له وغضبه منه أعظم من كراهيته لاثنتين مسلمين تقانلا على الملك ولم يسب أحدهما حريم الآخر ولا
 نفع كافرا ولا أبطل شيئا من شرائع الاسلام المتواترة وشعاره الظاهرة ثم مع هذا الرفضه
 يعاونون أولئك الكفار وينصرونهم على المسلمين كما قد قال شاهدة الناس لما دخل هو لا كو
 ملك الكفار الترك الشام سنة ثمان وخمسين وستائة فان الرفضه الذين كانوا بالشام بالمداين
 والعواصم من أهل حلب وما حولها ومن أهل دمشق وما حولها وغيرهم كانوا من أعظم الناس
 أنصارا وأعوانا على اقامة ملكه وتنفيذ أمره في زوال ملك المسلمين وهكذا يعرف الناس عامة
 وخاصة ما كان بالعراق لما قدم هو لا كوالى العراق وقتل الخليفة وسفك فيها من الدماء
 ما لا يحصى الا الله فكان وزير الخليفة ابن العلقمي والرفضه هم بطانته الذين عاونوه على ذلك
 بانواع كثيرة باطنة وظاهرة يطول وصفها وهكذا ذكر أنهم كانوا مع جنكزخان وقدر أنهم
 المسلمون بسواحل الشام وغيرها اذا اقتتل المسلمون والنصارى هو أنهم مع النصارى
 ينصرونهم بحسب الامكان ويكفرون فتح مدائنهم كما كرهوا فتح عكا وغيرها ويختارون اذاتهم
 على المسلمين حتى انهم لما انكسر عسكر المسلمين سنة اذان سنة تسع وتسعين وخمسمائة وختل
 الشام من جيش المسلمين عاوثا في البلاد وسعوا في أنواع من الفساد من القتل وأخذ الاموال
 وجمل راية الصليب وتفضيل النصارى على المسلمين وجل السبى والاموال والسلاح من
 المسلمين الى النصارى أهل الحرب بقبرس وغيرها فهذا أو مثاله قد عاينه الناس وتواتر عند من لم
 يعاينه ولو ذكرت أنا ما سمعته ورأيت من آثار ذلك لطال الكتاب وعند غيري من أخبار ذلك
 وتفصيله ما لا أعلمه فهذا أمر مشهور من معاوتهم للكفار على المسلمين ومن اختيارهم لظهور
 الكفر وأهله على الاسلام وأهله ولو قدر أن المسلمين ظلمة فسقة ومظهرون لانواع من البدع
 التي هي أعظم من سب على وعثمان لكان العاقل ينظر في خير الخيرين وشر الشرين ألا ترى
 أن أهل السنة وان كانوا يقولون في الخوارج والرافض وغيرهما من أهل البدع ما يقولون
 لكن لا يعاونون الكفار على دينهم ولا يختارون ظهور الكفر وأهله على ظهور بدعة دون ذلك
 والرفضه اذا تمكنوا لا يتقون وانظر ما حصل لهم في دولة السلطان خدا بند الذي صنف له هذا
 الكتاب كيف ظهر فيهم من الشر الذي لودام وقوى أبطاله عامة شرائع الاسلام لكن يريدون
 أن يطفؤا نور الله بأفواههم وبأبي الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون وأما الخلفاء والعصابة

مخصص خصه بذلك والناس قد
 يحشون عن اختصاص الشيء
 بأمور قبل بحتمهم هل هي من نفسه
 أو من غيره و يعلمون ويقولون انه
 مخصوص بذلك وقد خص به هذا
 واختص به ونحو ذلك ونظير ذلك
 ما ذكره أبو حامد في تهافت
 الفلاسفة لما رد عليهم مذهبيهم في
 نفي الصفات وبين أنه لا دليل لهم على
 نفيها وتكلم في ذلك بكلام حسن
 بين فيه ما احتجوا به من الالفاظ
 الجملة المهمة كلفظ التركيب
 فاتهم جعلوا اثبات الصفات تركيبا
 وقالوا متى أثبتنا معنى يزيده على
 مطلق الوجود كان تركيبا وأدخلوا
 في معنى التركيب خمسة أنواع
 أحدها أنه ليس له حقيقة الوجود
 المطلق لثلاثي يكون مر كبا من وجود
 وماهية والثاني ليس له صفة لثلاثي
 يكون مر كبا من ذات وصفات
 والثالث ليس له وصف مختص
 ومشترك لثلاثي يكون مر كبا ما به
 الاشتراك وما به الامتياز كتركيب
 النوع من الجنس والفضل أو من
 الخاصة والعرض العام الرابع أنه
 ليس فوق العالم لثلاثي يكون مر كبا
 من الجواهر المفردة وكذلك
 لا يكون مر كبا من المادة والصورة
 فلا يكون مر كبا تركيبا حسيما
 كتركيب الجسم من الجواهر
 المفردة ولا عقليا كتركيبه من
 المادة والصورة وهذا نوعان بهما
 تصير خمسة وهذه الطريقة هي

فكل خير فيه المسلمون الى يوم القيامة من الايمان والاسلام والقرآن والعلم والمعارف والعبادات ودخول الجنة والنجاة من النار وانتصارهم على الكفار وعلو كلمة الله فانما هو بركة ما فعله الصحابة الذين بلغوا الدين وجاهدوا في سبيل الله وكل مؤمن آمن بالله فللصحابة رضي الله عنهم عليه فضل الى يوم القيامة وكل خير فيه الشيعة وغيرهم فهو بركة الصحابة وخير الصحابة تبع لخير الخلفاء الراشدين فهم كانوا اقوم بكل خير في الدين والدين من سائر الصحابة فكيف يكون هؤلاء منبع الشر ويكون أولئك الرافضة منبع الخير ومعلوم أن الرافضي يوالي أولئك الرافضة ويعادي الصحابة فهل هذا الامن شر من أعنى الله بصيرته فانما الاتعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور واذا قال القائل الجمهور الذين يتولون الثلاثة فيهم من الشر والفتن ما لم ينقل مثله عن علي فلا يقابل بين الرافضة والصحابة والجمهور فنقول الجواب من وجهين (الاول) انما نذكر هذا للمقابلة بل رد اعلى من زعم أن الفتنة لم تخرج الا عن الخلفاء الراشدين ونحن قد علمنا بالمعانيه والتواتر أن الفتنة والشرور العظيمة التي لانسابها فتنة انما تخرج عن طائفة التي يتولاها ويزعم أنهم هم المؤمنون أهل الجنة وعلمنا أن الخير العظيم الذي لا يوازيه خيرا انما ظهر عن الصحابة والخلفاء الراشدين لنبيين عظيم افتراء هذا المغترى وان مثله في ذلك مثل من قال من أتباع اخوانه من الكذابين الذين يعظمون غير الانبياء على الانبياء كآفة العبيدين وغيرهم من الملاحدة وأتباع مسيئة الكذاب وأبي لؤلؤة قاتل عمر ونحوهما ممن يعظمه هذا المغترى اذا قال انظر هل ظهرت الفتنة الامن موسى وعيسى ومحمد فيقال له بل الفتنة انما ظهرت عن أصحابك واخوانك الذين يفترون على الله الكذب ويعظمون الكذابين المغترين كتعظيم العبيدين الملاحدة وتعظيم مسيئة الكذاب وتعظيم الطوسي المجدد ومثاله وقد رأيناك وأمثالك تعظمون هؤلاء الملاحدة (١) علمهم على أتباع الانبياء فلكنم أفر نصيب من قوله تعالى ألم ترى الذين أتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجيب والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجده نصيرا فان مسيئة الكذاب من أكبر الأئمة الذين كفروا وكذلك أمثاله من الملاحدة العبيدين وأمثالههم الذين كانوا يدعون الاهمية والنبوة وأيدعى أن الفيلسوف أعظم من الانبياء ونحو ذلك من مقالات الذين كفروا فان المستدعة من الجهمية والرافضة وغيرهم الذين أتوا نصيبا من الكتاب يقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا فيحق عليهم ما وعد الله به حيث قال أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجده نصيرا ومن هؤلاء من يعظم الشرك والسحر والاحوال الشيطانية مما هو من الايمان بالجيب والطاغوت فان الجيب هو السحر والطاغوت الشيطان والاثان (الوجه الثاني) أنا لو فرضنا المقابلة بين الجمهور والرافضة فما بين خير الطائفتين وشرهما نسبة فاننا لا نشكر أن في الجمهور شر كثير الكون اذا جاءت المقابلة فلا بد من المعادلة كما اذا قالنا بين المسلمين والنصارى واليهود لم نستكثر ما في المسلمين من الشرك لكن يجب العدل فان الله أمر بالقسسط والعدل وهو مما اتفقت العقول والشرائع على وجوبه وحسنه فنقول ما من شر يوجد في الجمهور الا وفي الرافضة من جنسه ما هو أعظم منه كما أنه ما من شر يكون في المسلمين الا وفي اليهود والنصارى من جنسه ما هو أعظم منه وما من خير يكون في الشيعة الا وفي الجمهور من جنسه ما هو أعظم منه كما أنه ما من خير يكون في بعض أهل الكتاب الا وفي المسلمين من

شيء عنه والسلب والاضافة لا يوجب كثرة في ذات المسلوب عنه ولكن الشأن في رده هذه كلها الى السلوب والاضافات وذكر تمام قولهم قال أبو حامد فيقال لهم عرفتم استحالة الكثرة من هذا الوجه وأنتم مخالفون من جميع المسلمين سوى المعتزلة فما البرهان عليه فان قول القائل الكثرة محال في واجب الوجود مع كون الصفات الموصوفة واحدة يرجع الى أنه يستحيل كثرة الصفات فيه وفيه النزاع وليس استحالة معلوما بالضرورة ولهم مسلطان أحدهما أن كل واحد من الصفة والموصوف ان كان مستغنيا عن الآخر فهما واجبا للوجود وان كان مقترا اليه فلا يكون واحد منهما واجب الوجود وان احتاج أحدهما الى الآخر فهو معلول والآخر هو الواجب وأيهما كان معلولا افتقر الى سبب فيؤدي الى أن ترتبط ذات واجب الوجود بسبب (قال أبو حامد) المختار من هذه الاقسام هو الاخير ولكن ابطالكم القسم الاول لا دليل لكم عليه فان برهانكم عليه انما يتبنى الكثرة في هذه المسئلة فكيف يتبنى هذه المسئلة على تلك قلت الجواب عن هذه الحجة يمكن بوجوه أحدها أن يقال قولكم اما أن يكون احدهما محتاجا الى الآخر واما أن يكون مستغنيا عنه تريدون بالاحتياج حاجة المفعول الى فاعله أو مطلق

(١) قوله بعضهم تعلمه الخ هكذا في نسخة الاصل وهي سقيمة جدا وفي الكلام هنا نقص ظاهر لا ارتباط معه للكلام فخر ركنه معصية

جنسه ما هو خير منه وأمها الفضائل العلم والدين والشجاعة والكرم فاعتبر هذا في هؤلاء وهؤلاء فالجمهور فيهم من العلم بالقرآن ومعانيه وعلومه ما لا يوجد منه شيء عند الشيعة (١) بعضهم تعلمه من أهل السنة وهم مع هذا مقصرون فن صنف منهم تفسيرا للقرآن فن تفسيرا لأهل السنة يأخذ كما فعل الطوسي والموسوي فإني تفسيره من علم يستفاد هو مأخوذ من تفسيرا لأهل السنة وأهل السنة في هذا الموضوع من يقر بخلافة الثلاثة فالمعتزلة داخلون في أهل السنة وهم انما يستعينون في التفسير والمنقولات بكلام المعتزلة وكذلك بحوثهم العقلية فما كان فيها صوابا فانما أخذوه عن أهل السنة والذين يمتازون به هو كلامهم في ثبوت الصحابة والجمهور ودعوى النص ونحو ذلك مما هم به أخلق وهو بهم أشبه وأما الحديث فهم من أبعده الناس عن معرفته لاسناده ولا متنته ولا يعرفون الرسول وأحواله ولهذا اذا نقولوا شيئا من الحديث كانوا من أجهل الناس به وأي كتاب وجدوا فيه ما يوافق هواهم نقولوه من غير معرفة بالحديث كما نجد هذا المصنف وأمثاله ينقلون ما يجدونه موافقا لاهوائهم ولو أنهم ينقلون ما لهم وعليهم من الكتب التي ينقلون منها مثل تفسير الثعلبي وفضائل الصحابة لاجد بن حنبل وفضائل الصحابة لابي نعيم وما في كتاب أحمد من زيادات القطيعي وزيادات ابن أحمد لان نصف الناس منهم لكانهم لا يصدقون الا بما يوافق قلوبهم وأما الفقه فهم من أبعده الناس عن الفقه وأصل دينهم في الشريعة هي مسائل ينقلونها عن بعض علماء أهل البيت كعلي بن الحسين وابنه أبي جعفر محمد وجعفر بن محمد وهو لأرضى الله عنهم من أئمة الدين وسادات المسلمين لكن لا ينتظرون في الاسناد اليهم هل ثبت النقل اليهم أم لا فإنه لا معرفة لهم بصناعة الحديث والاسناد ثم ان الواحد من هؤلاء اذا قال قول لا يطلب دليلا من الكتاب والسنة ولا ما يعارضه ولا يردون ما تنازع فيه المسلمون الى الله والرسول كما أمر الله به ورسوله بل قد أصالوا لهم ثلاثة أصول أحدها ان هؤلاء معصومون والثاني ان كل ما يقولونه منقول عن النبي صلى الله عليه وسلم والثالث ان أجماع العترة حجة وهؤلاء هم العترة فصاروا بذلك لا ينتظرون في دليل ولا تعليل بل خرجوا عن الفقه في الدين كخروج الشعرة من العجين واذا صنف واحد منهم كتابا في الخلاف وأصول الفقه كالموسوي وغيره فان كانت المسئلة فيها نزاع بين العلماء أخذوا حجة من يوافقهم واحتجوا بما احتج به أولئك وأجابوا عما يعارضهم بما يحجب به أولئك فيظن الجاهل أن هذا قد صنف كتابا عظيما في الخلاف والفقه والاصول ولا يدري الجاهل أن عامته استعارة من كلام علماء أهل السنة الذين يكفروهم ويعاديهم وما انفردوا به فلا يساوي مداده فان المداد ينفع ولا يضر وهذا يضر ولا ينفع وان كانت المسئلة مما انفردوا به اعتمدوا على تلك الاصول الثلاثة التي فيها من الجهل والضلال ما لا يخفى وكذلك كلامهم في الاصول والزهد والرقائق والعبادات والدعوات وغير ذلك وكذلك اذا نظرت ما فيهم من العبادة والاخلاق المحمودة تجده جزأ مما عليه الجمهور

(فصل) قال الرافضي الفصل الثالث في الادلة الدالة على امامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الادلة في ذلك كثيرة لا تحصى لكن نذكر المهم منها وتنظم أربعة منها في الاول في الادلة العقلية وهي خمسة الاول أن الامام يجب أن يكون معصوما ومتى كان ذلك كان الامام هو عليا عليه السلام أما المقدمة الاولى فلان الانسان

مدنى بالطبع لا يمكن أن يعيش منفردا لا فتقاره في بقائه الى ما يأكل ويشرب ويلبس ويسكن ولا يمكن أن يفعلها بنفسه بل يفترق الى مساعدة غيره بحيث يفرغ كل واحد منهم الى ما يحتاج اليه صاحبه حتى يتم قيام النوع ولما كان الاجتماع في مظنة التغالب والتغالب بان كل واحد من الأشخاص قد يحتاج الى ما في يد غيره فتدعو قوته الشهوانية الى أخذه وقهره عليه وظلمه فيه فيؤدى ذلك الى وقوع الهرج والمرج وانهارة الفتن فلا بد من نصب امام معصوم يصدهم عن الظلم والتعدى وينعهم عن التغالب والقهر وينصف المظلوم من الظالم ويوصل الحق الى مستحقه لا يجوز عليه الخطأ ولا السهو ولا المعصية والافتقار الى امام آخر لان العلة المحوطة الى نصب الامام هي جواز الخطأ على الامة فلو جاز الخطأ عليه لاحتاج الى امام آخر فان كان معصوما كان هو الامام والازم التسلسل وأما المقدمة الثانية فظاهرة لان أبابكر وعمر وعثمان لم يكونوا معصومين اتفاقا وعلى معصوم فيكون هو الامام ﴿١﴾ والجواب عن ذلك أن نقول كالتا المقدمتين باطله أما الاولى فقوله لا بد من نصب امام معصوم يصدهم عن الظلم والتعدى وينعهم عن التغالب والقهر وينصف المظلوم من الظالم ويوصل الحق الى مستحقه لا يجوز عليه الخطأ ولا السهو ولا المعصية فيقال له نحن نقول بموجب هذا الدليل ان كان صحيحا فان الرسول هو المعصوم وطاعته واجبة في كل زمان على كل أحد وعلم الامة بأمره ونهيهم أتم من علم آحاد الرعية بأمر الامام الغائب المنتظر ونحوه بأمره ونهيهم فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم امام معصوم والامة تعرف أمره ونهيهم ومعصومهم ينتهي الى الغائب المنتظر الذي لو كان معصوما لم يعرف أحد إلا أمره ولا نهيهم بل ولا كانت رعية على تعرف أمره ونهيهم كما تعرف الامة أمر نبيها ونهيهم بل عند أمة محمد صلى الله عليه وسلم من علم أمره ونهيهم أعظم من معرفة آحاد رعية المعصوم ولو قدر وجوده بأمره فإنه لم يتول على الناس ظاهرا من ادعت له العصمة الاعلى ونحن نعلم قطعاً انه كان في رعيته باليمن وخراسان وغيرهما من لا يدري بما ذا أمر ولا عماذا نهى بل نوابه كانوا يتصرفون بما لا يعرفه هو وأما الورثة الذين ورثوا علم محمد صلى الله عليه وسلم لم يفهم يعرفون أمره ونهيهم ويصدقون في الاخبار عنه أعظم من علم نواب على بأمره ونهيهم ومن صدقهم في الاخبار عنه وهم انما يريدون أنه لا بد من امام معصوم حتى فنقول هذا الكلام باطل من وجوه (أحدها) أن هذا الامام الموصوف لم يوجد بهذه الصفة أما في زماننا فلا يعرف امام معروف يدعى فيه هذا ولا يدعى لنفسه بل مفقود عاب عند متبعيه ومعدوم لاحقيقة له عند العقلاء ومثل هذا لا يحصل به شيء من مقاصد الامامة أصلا بل من ولى على الناس ولو كان فيه بعض الجهل وبعض الظلم كان أنفع لهم ممن لا ينفعهم وجه من الوجوه وهؤلاء المنتسبون الى الامام المعصوم لا يوجدون مستعنيين في أمورهم الا بغيره بل هم ينتسبون الى المعصوم وانما يستعنيون بكفورا وظلوما فإذا كان المصدقون لهذا المعصوم المنتظر لم ينتفع به أحد منهم لافي دينه ولا في دنياه لم يحصل به شيء من مقاصد الامامة واذا كان المقصود لا يحصل منه شيء لم يكن بنا حاجة الى اثبات الوسيلة لان الوسائل لا تراد للمقاصد ها فاذا جزمنا بانتفاء المقاصد كان الكلام في الوسيلة من السعي الفاسد وكان هذا بمنزلة من يقول الناس يحتاجون

التلازم وهو كون أحدهما لا يوجد الا بالآخر قسم ثالث فان أردتم الاول لم يكن أحدهما محتاجا الى الآخر بل غنيا عن كونه فاعلاله ولا يلزم أن يكونا واجبي الوجود بمعنى أن كلا منهما هو الواجب بنفسه المبدع للممكنات وان قيل ان كلا منهما واجب الوجود بمعنى أنه لا مبدع له قيل نعم ولا نسلم امتناع تعدد مسمى واجب الوجود بهذا التفسير وانما يمنع تعدده بالتفسير الاول فان الادلة قامت على أن خالق الممكنات رب واحد لم تقم على نفي صفاته بل كل من صفاته اللازمة له قديم أزلي يمتنع عدمه ليس له فاعل فاذا عبر عن هذا المعنى بأنه واجب الوجود فهو حق وان عني بواجب الوجود ما ليس ملازما لغيره فليست الذات وحدها واجبة الوجود ولا الصفات بل الواجب الوجود هو الذات المتصفة بصفات اللازمة لها لاسيما وهم يقولون انها مستلزمة للعلول فامتنع ذلك على أصلهم أبلغ وقد عرف أن كلامنا من الصفات الذاتية ملازمة لالاخرى والصفات ملازمة للذات وليس كل منهما مبدعا لالاخر وان قلتم كل منهما محتاج الى الآخر بمعنى أنه ملازم له لم يلزم من كونه ملازما أن يكون معلولا وهذا الجواب الثاني وهو أن يقال ما عني بواجب الوجود أتعني به مالا فاعل له أو تعني به القائم بنفسه الذي لا فاعل له فان عني

الى من يطعمهم ويستقيم وينبغي أن يكون الطعام صفة كذا والشراب صفة كذا وهذا عند الطائفة الغلانية وتلك الطائفة قد علم أنها من أفقر الناس وانهم معروفون بالافلاس وأى فائدة في طلب ما يعلم عدمه واتباع ما لا ينتفع به أصلا والامام يحتاج اليه في شيتين اما في العلم لتبليغه وتعليمه واما في العمل به ليعين الناس على ذلك بقوته وسلطانه وهذا المنتظر لا ينفع لاجهذاولا بهذا بل ما عندهم من العلم فهو من كلام من قبله ومن العمل ان كان مما وافقهم عليه المسلمون استعانوا بهم والاستعانة بالكفار والملاحدة ونحوهم فهم أعجز الناس في العمل وأجهل الناس في العلم مع دعواهم انهم بالمعصوم الذي مقصوده العلم والقدرة ولم يحصل لهم لا علم ولا قدرة فعلم انتفاء هذا مما يدعونه وأيضا فالأئمة الاثنا عشر لم يحصل لأحد من الأمة بأحد منهم جميع مقاصد الامامة أمان دون على فانما كان يحصل لناس من علمه ودينه مثل ما يحصل من نظرائه وكان على بن الحسين وابنه أبو جعفر وابنه جعفر بن محمد يعلمون الناس ما علمهم الله كما علمه علماء زمانهم وكان في زمنهم من هو أعلم منهم وأنفع للامة وهذا معروف عند أهل العلم ولو قدر أنهم كانوا أعلم وأدين فلم يحصل من أهل العلم والدين ما يحصل من ذوى الولاية من القوة والسلطان والزمام الناس بالحق ومنعهم بالبدع الباطل وأمان بعد الثلاثة كالعسكريين فهو لا علم يظهر عليهم علم تستفيده الامة ولا كان لهم بدتستعين بها الامة بل كانوا كأمثالهم من الهاشميين لهم حرمة ومكانة وفيهم من معرفة ما يحتاجون اليه في الاسلام والدين ما في أمثالهم وهو ما يعرفه كثير من عوام المسلمين وأما ما يختص به أهل العلم فهذا لم يعرف عنهم ولهذا لم يأخذ عنهم أهل العلم كما أخذوا عن أولئك الثلاثة ولو وجدوا ما يستفاد لاخذوا ولكن طالب العلم لم يعرف مقصوده وان كان للانسان نسب شريف وكان ذلك مما يعينه على قبول الناس منه ألا ترى أن ابن عباس لما كان كثير العلم عرفت الامة له ذلك واستفادت منه وشاع ذكره بذلك في الخاصة والعامه وكذلك الشافعي لما كان عنده من العلم والفقه ما يستفاد منه عرف المسلمون له ذلك واستفادوا ذلك منه وظهر ذكره بالعلم والفقه ولكن اذا لم يجد الانسان مقصوده في محل لم يطلبه منه ألا ترى أنه لو قيل عن أحدائه طبيب أو نحوى وعظم حتى جاء اليه الاطباء والنساء فوجدوه لا يعرف من الطب والنحو ما يطلبون أعرضوا عنه ولم ينفعه مجرد دعوى الجهال وتعظيمهم وهؤلاء الامامية أخذوا عن المعتزلة أن الله يجب عليه الاقدار والتمكين والطف بما يكون الممكن عنده أقرب الى الصلاح وأبعد عن الفساد مع تمكنه في الحالين ثم قالوا والامامة واجبة وهي أوجب عندهم من النبوة لان بها لطفها في التكليف قالوا انا نعلم يقينا بالعادة واستمرار الاوقات أن الجماعة (١) متى كان لهم رئيس وقع الهرج والمرج بينهم وكانوا عن الصلاح أبعد ومن الفساد أقرب وهذه الحال مشعرة بقضية العقل معلومة لا ينكرها الامن جهل العادات ولم يعلم استمرار القاعدة المستمرة في العقل قالوا واذا كان هذا لطفها في التكليف لزم وجوبه ثم ذكر واصفاته من العصمة وغيرهاتهم أو ردت طائفة منهم على أنفسهم سؤالا فقالوا اذا قلتم ان الامام لطف وهو غائب عنكم فأين اللطف الحاصل مع غيبته واذا لم يكن لطفه حاصل مع الغيبة وجاز التكليف بطل أن يكون الامام لطفها في الدين

الاول لم يمنع أن يكون كل من الصفات والذات واجب الوجود بهذا التفسير ولم يدل على امتناع تعدد الواجب بهذا التفسير دليل كالم يدل على امتناع تعدد القديم بهذا التفسير دليل وانما دل الدليل على أنه لا اله الا الله وأن الله رب العالمين واحمد لا شريك له وهو التوحيد الذي دل عليه الشرع والعقل فاما في الصفات وتسمية ذلك توحيدا فهو مخالف للشرع والعقل وان أراد بواجب الوجود القائم بنفسه الذي لا فاعل له كانت الذات واجبة الوجود وهي بالصفة واجبة الوجود ولم تكن الصفة وحدها واجبة الوجود وان أريد بحاجة كل من الصفة والموصوف الى الآخر التلازم اختيارا ثبت ذلك ولم يلزم من ذلك كون أحدهما معلولا للآخر فان المتضايقين متلازمان وليس أحدهما معلول الآخر وان أريد بذلك كون أحدهما فاعلا اختيارا نفي الحاجة بهذا التفسير وهو القسم الاول وهو أنه ليس أحدهما محتاجا الى الآخر وان أريد أن أحدهما محل للاخر اختيارا جواب الغزالي وهو أن الصفة محتاجة الى الذات من غير عكس وعلى هذا فقول القائل ان أحدهما

(١) قوله متى كان لهم رئيس الخ هكذا في الاصل وفي الكلام خلل واضح ولعل وجه الكلام متى لم يكن لهم رئيس الخ كتبه مصححه

لا يجب من قيام الصفة بالموصوف
 أن يكون الموصوف فاعلا للصفة
 بل الامر بالعكس فان المفعول يمتنع
 أن يكون من باب الصفات اللازمة
 للموصوف وان أراد بذلك أن يكون
 أحدهما فبالا لا تحرفلا امتناع في
 ذلك وان قيل بل ان المحل علة للعالم
 واعلم أن هذه الحجة وأمثالها اغاشرات
 الشبهة فيهما من جهة أن الفاعل
 محمله فللفعل العلة يراد به العلة الفاعلة
 والعلة القابلة ولفظ الحاجة الى
 الغير يراد به الملازم للغير ويراد به
 حاجة المشروط الى شرطه ويراد به
 حاجة المفعول الى فاعله واذا
 عرف هذا فالصفات اللازمة مع
 الذات متلازمة وليس أحدهما
 فاعلا للاخر بل الذات محمل
 للصفات وليس الواحد منهما
 علة فاعله بل الموصوف قابل
 للصفات وهذا الامتناع فيه بل هو
 الذي يدل عليه صريح المعقول
 وصحيح المنقول لكن الغرض ان لم
 يجب الاجواب واحد ومضمون
 كلامهم أنهم في جميع كلامهم في
 نفي الصفات ينتهي أمرهم الى ان
 هذا تركيب والمركب مقتضى
 جزئه والمفتقر الى غيره لا يكون
 واجبا بنفسه لانه محتاج فقال لهم
 أبو حامد نحن نختار أن يقال الذات
 في قوامها غير محتاجة الى الصفات
 والصفات محتاجة الى الموصوف

(١) قوله من أيدي الجبارة متعلق
 بأخذ كما هو ظاهر

(٢) قوله حتى ان الخبير الخ كذا في
 الاصل وفي العبارة ما يحتاج الى
 تأمل كتبه معجزة

وحينئذ يفسد القول بامامة المعصوم وقالوا في الجواب عن هذا السؤال اننا نقول ان لطف الامام
 حاصل في حال الغيبة للعارفين في حال الظهور وانما فاعل اللطف لمن لم يقل بامامته كما ان لطف
 المعرفة لم يحصل لمن لم يعرف الله تعالى وحصل لمن كان عارفا به قالوا وهذا يسقط هذا السؤال
 ويوجب القول بامامة المعصومين فقولهم لو كان اللطف حاصل في حال الغيبة كحال الظهور
 لوجب أن يستغوا عن ظهوره ويتبعوه الى أن يموتوا وهذا خلاف ما يذهبون اليه فأجابوا باننا
 نقول ان اللطف في غيبته عند العارفين به من باب التنفير والتبديد عن القبائح مثل حال الظهور
 لكن نوجب ظهوره لشي غير ذلك وهو رفع أيدي المتغلبين عن المؤمنين وأخذ الاموال ووضعها
 في مواضعها (١) من أيدي الجبارة ورفع ممالك الظلم التي لا يمكن ترفعها الا بطريقه وجهاد الكفار
 الذي لا يمكن الامع ظهوره فيقال لهم هذا كلام ظاهر البطلان وذلك ان الامام الذي جعلت له
 لطفاه ما شهدت به العقول والعادات وهو ما ذكرتموه قلتم ان الجماعة متى كان لهم رئيس مهيب
 مطاع متصرف منبسط السيد كانوا بوجوده أقرب الى الصلاح وأبعد عن الفساد واشترطتم فيه
 العصمة قلتم لان مقصود الانزجار لا يحصل الا بها ومن المعلوم أن الموجودين الذين كانوا قبل
 المنتظر لم يكن أحد منهم بهذه الصفة لم يكن أحد منهم منبسط اليد ولا متصرفا وعلى رضى الله عنه
 تولى الخلافة ولم يكن تصرفه وانبساطه تصرف من قبله وانبساطهم وأما الباقيون فلم تكن أيديهم
 منبسطة ولا متصرفون بل كان يحصل بأحدهم ما يحصل بنظائره وأما الغائب فلم يحصل به شيء
 فان المعترف بوجوده اذا عرف أنه غائب من أكثر من أربعين سنة وستين سنة وأنه خائف لا يمكنه
 الظهور رفضلا عن اقامة الحدود ولا يمكنه أن يأمر أحد اوليائه بل يزل الهرج والفساد بهذا
 ولهذا يوجد طوائف الرفضة أكثر الطوائف هرجا وفسادا واختلافا بالالسن والأيدي ويوجد
 من الاقتتال والاختلاف وظلم بعضهم لبعض ما لا يوجد فيهم متول كافر فضلا عن متول
 مسلم فأى لطف حصل لتبعية به واعتبر المدائن والقرى التي يقرأ أهلها بامامة المنتظر مع القرى
 التي لا يقرن به تجدهؤلاء أعظم انتظاما وصلحا في المعاش والمعاد حتى ان الخبير بأحوال العالم
 يجد بلاد الكفار لو جرد رؤسائهم بقميهم مصلحة دينهم أكثر انتظاما وصلحا في المعاش والمعاد
 (٢) حتى ان الخبير بأحوال العالم يجد بلاد الكفار من كثير من الارض التي ينسبون فيها الى متابعة
 المنتظر لا يقيم لهم سبيل من مصلحة دينهم ودينهم ولو قدر أن اعترفهم بوجوده يخافون معه أن
 يظهر فيعاقبهم على الذنوب كان من المعلوم ان خوف الناس من ولادة أموره المشهورين أن
 يعاقبهم أعظم من خوف هؤلاء من عقوبة المنتظر لهم ثم الذنوب قسما منها ذنوب ظاهرة كظلم
 الناس والفواحش الظاهرة فهذه تخاف الناس فيها من عقوبته بولادة أموره أعظم مما يخافه
 الامامية من عقوبة المنتظر فعلم ان اللطف الذي أوجبه لا يحصل بالمنتظر أصلا للعارفين به ولا غيره
 وأما قولهم ان اللطف به يحصل للعارفين به كما يحصل في حال الظهور فهذه مكابرة ظاهرة فانه اذا
 ظهر حصل به من اقامة الحدود والوعظ وغير ذلك ما يوجب أن يكون في ذلك لطف لا يحصل مع
 عدم الظهور وتشبههم معرفته بعرفة الله في باب اللطف وان اللطف به يحصل للعارفين دون
 غيره قياسا فاسد فان المعرفة بان الله موجود حتى قادر بأمر بالطاعة ويشب عليها وينهى عن

المعصية ويعاقب عليها من أعظم الاسباب في الرغبة والرغبة منه فتكون هذه المعرفة داعية الى
 الرغبة في ثوابه بفعل المأمور وترك المحذور والرغبة من عقابه اذا عصى لعلم العبد بانه عالم قادر وانه
 قد جرت سنته باثابة المطيعين وعقوبة العاصين وأما شخص يعرف الناس بانه مفقود من أكثر من
 أربع مائة سنة وانه لم يعاقب أحدا وانه لم ينب أحد بل هو خائف على نفسه اذا ظهر فضلا عن أن
 يأمر وينهى فكيف تكون المعرفة بداعية الى فعل ما أمر وترك ما حظر بل المعرفة بعجزه
 وخوفه توجب الاقدام على فعل القبائح لاسيما مع طول الزمان وتوالي الاوقات وقتا بعد وقت
 وهول يعاقب أحدا ولم ينب أحد بل لو قدر أنه يظهر في كل مائة سنة مرة فيعاقب لم يكن ما يحصل
 به من اللطف مثل ما يحصل بأحد ولاة الامر بل ولو قيل انه يظهر في كل عشرين بل ولو ظهر في
 السنة مرة فانه لا تكون منفعة كمنفعة ولاة الامور الظاهرين للناس في كل وقت بل هو لا مع
 ذنوبهم وظلمهم في بعض الامور شرع الله بهم وما يفعلونه من العقوبات وما يبذلونه من الرغبات
 في الطاعات أضعاف ما يقام عن يظهر بعد كل مدة فضلا عن هو مفقود يعلم جهور العقلاء
 أنه لا وجود له والمقررون به يعلمون أنه عاجز خائف لم يفعل قط ما يفعله أحد الناس فضلا عن ولاة
 امرهم وأي هيبه لهذا وأي طاعة وأي تصرف وأي يد منبسطة حتى اذا كان للناس رئيس
 مهيب مطاع متصرف منبسط اليد كانوا أقرب الى الصلاح بوجوده ومن تدبر هذا علم أن هؤلاء
 القوم في غاية الجهل والمكابرة والسفسطة حيث جعلوا اللطف به في حال عجزه وغيبته مثل
 اللطف به في حال ظهوره وان المعرفة مع عجزه وخوفه وفقدته لطف كما لو كان ظاهرا قادرا آمنا
 وأن مجرد هذه المعرفة لطف كما ان معرفة الله لطف (الوجه الثاني) أن يقال قولكم لا بد من
 نصب امام معصوم يفعل هذه الامور أتر يدون أنه لا بد أن يخلق الله بوقيم من يكون متصفا بهذه
 الصفات أم يجب على الناس أن يبايعوا من يكون كذلك فان أردتم الاول فالله لم يخلق أحدا
 متصفا بهذه الصفات فان غاية ما عندكم أن تقولوا ان عليا كان معصوما لكن الله لم يمكنه ولم يؤيده
 لا بنفسه ولا بجند خلقهم حتى يفعل ما ذكرتموه بل أنتم تقولون انه كان عاجزا مقهورا مظلوما في
 زمن الثلاثة ولما صار له جند قام له جند آخرون قاتلوه حتى لم يتمكن أن يفعل ما فعل
 الذين كانوا قبله الذين هم عندكم ظلمة فيكون الله قد بدأ ولئلك الذين كانوا قبله حتى تمكنوا من
 فعل ما فعلوه من المصالح ولم يؤيده حتى يفعل ذلك وحينئذ فما خلق الله هذا المعصوم المؤيد الذي
 اقترحه الله على الله وان قلتم ان الناس يجب عليهم أن يبايعوه ويعاونه فقلنا أيضا فان الناس لم يفعلوا
 ذلك سواء كانوا مطيعين أو عصاة وعلى كل تقدير فما حصل لاحد من المعصومين عندكم تأييد
 لامن الله ولا من الناس وهذه المصالح التي ذكرتموها لا تحصل الا بالتأييد فالذي لم يحصل ذلك لم
 يحصل ما به تحصل المصالح بل حصل أسباب ذلك وذلك لا يفيد المقصود (الوجه الثالث) أن
 يقال اذا كان لم يحصل مجموع ما به تحصل هذه المطالب بل فوات كثير من شروطها فلم لا يجوز أن
 يكون الفئات هو العصمة واذا كان المقصود فائتاما بعدم العصمة واما بعجز المعصوم فلا فرق
 بين عدمها بهذا أو بهذا فن أين يعلم بديل العقل أنه يجب على الله أن يخلق اماما معصوما وهو
 انما يخلقه ليحصل به مصالح عبادته وقد خلقه عاجزا لا يقدرك على تلك المصالح بل حصل به من

كافي حقا فبق قولكم ان المحتاج
 الى غيره لا يكون واجب الوجود
 فيقال ان أردتم بواجب الوجود
 انه ليس له علة فاعلية فلم قلتم ذلك ولم
 استحال أن يقال كما أن ذات واجب
 الوجود قديم لا فاعل له فكذلك
 صفته قديمة معه ولا فاعل لها وان
 أردتم بواجب الوجود أن لا يكون
 له علة قابلية فهو ليس بواجب
 الوجود على هذا التأويل ولكنه
 قديم مع هذا ولا فاعل له فما
 الحيل لذلك فان قيل واجب
 الوجود المطلق هو الذي ليس له علة
 فاعلية ولا قابلية فاذا سلم ان له علة
 قابلية فقد سلم كونه معلولا قلنا
 تسمية الذات القابلة علة قابلية
 من اصطلاحكم والدليل لم يدل على
 ثبوت واجب الوجود بحكم
 اصطلاحكم انما يدل على اثبات
 طرفه ينقطع به تسلسل العلل
 والمعلولات ولم يدل على هذا القدر
 وقطع التسلسل يمكن بواجده
 صفات قديمة لا فاعل لها كما أنه لا
 فاعل لذاته ولكنها تكون متفرقة
 في ذاته (قال ابن رشد) يريد أنه اذا
 وضع لهم هذا القسم من الاقسام
 التي استعملوا في ابطال الكثرة آل
 الامر معهم الى أن يشئوا وأن واجب
 الوجود ليس يمكن أن يكون مركبا
 من صفة وموصوف ولا ان تكون
 ذاته ذات صفات كثيرة وهذا شيء
 ليس يقدر عليه بحسب أصولهم
 ثم أخذ يبين أن المحال الذي راموا

أن يلزمه على تقدير هذا القسم ليس بلازم قال فيقال لهم ان أردتم بواجب الوجود أنه ليس له علة فاعلية فلم قلتم ذلك أي فلم قلتم بامتناع كونه موصوفا بالصفات ولم استحال ان يقال كما أن ذات واجب الوجود قديم لا فاعل له فكذلك صفاته قديمة لا فاعل لها قال ابن رشد وهذا كله معاندة لمن سلك في نقي الصفات طريقة ابن سينا في اثبات واجب الوجود بذاته وذلك انهم يفهمون في الممكن الوجود الممكن الحقيقي ويرون ان كل مادون المبدأ الاول هو بهذه الصفة وخصوصهم من الاشعرية يسلمون هذا ويرون أن كل ممكن فله فاعل وان التسلسل ينقطع بالانتهاء الى ما ليس ممكنا في نفسه فاذا سلم لهم هذه ظن بها أنه يلزم عنها أن يكون الاول الذي انقطع عنده الامكان ليس ممكنا فوجب أن يكون بسيطا غير ممكن لكن للاشعرية ان يقولوا ان الذي ينتفي عنه الامكان الحقيقي ليس يلزم أن يكون بسيطا وانما يلزم أن يكون قديما فقط لاعلة فاعلية له فلذلك ليس عند هؤلاء برهان على أن الاول بسيط من طريقة واجب الوجود (قال أبو حامد) قال قيل فاذا أنبتم ذاتا وصفة وحلولا للصفة بالذات فهو ممكن

الفساد ما لم يحصل الوجود وهذا يتبين بالوجه الرابع وهو أنه لو لم يخلق هذا الموصوم لم يكن يجزى في الدنيا من الشرأ كثر مما جرى (١) اذا كان وجوده لم يدفع شيئا من الشر حتى يقال وجوده دفع كذا بل وجوده أوجب أن كذب به الجمهور وعادوا شيعته وظلوه وظلوا أصحابه وحصل من الشر والتي لا يعلمها الا الله بتقدير أن يكون معصوما فانه بتقدير ان لا يكون على رضى الله عنه معصوما ولا بقيمة الاثنى عشر ونحوهم لا يكون ما وقع من تولية الثلاثة وبني أمية وبني العباس فيه من الظلم والشر ما فيه بتقدير كونهم معصومين انما حصل به الشر لا الخير فكيف يجوز على الحكيم أن يخلق شيئا يحصل به الخير وهو لم يحصل به الا الشر لا الخير واذا قيل هذا الشر حصل من ظلم الناس له قبل فالحكيم الذي خلقه اذا كان خلقه لدفع ظلمهم وهو يعلم أنه اذا خلقه زاد ظلمهم لم يكن خلقه حكمة بل سفها وصار هذا ك تسليم انسان ولده الى من يأمره باصلاحه وهو يعلم أنه لا يطيعه بل يفسده فهل يفعل هذا حكيم ومثل أن يبنى انسان خانقيا الطريق لتأوى اليه القوافل ويعتصموا به من الكفار وقطاع الطريق وهو يعلم أنه اذا ابتداء اتخذ الكفار حصنا والقطاع ماؤى لهم ومثل من يعطى رجلا ما لا ينفقه في الغزاة والمجاهدين وهو يعلم أن انما ينفقه في الكفار والمخار بين أعداء الرسول ولا ريب أن هؤلاء الرافضة القدرية أخذوا هذه الحجج من أصول المعتزلة القدرية فلما كان أولئك يوجبون على الله أن يفعل بكل مكلف ما هو الاصلح له في دينه ودنياه وهو أصل فاسد وان كان الرب تعالى بحكمته ورحمته يفعل بحكمته ما يصلحهم في دينهم ودنياهم والناس في هذا الاصل على ثلاثة أقوال فالقدرية يقولون يجب على الله رعاية الاصلح أو الصلاح في كل شخص معين ويجعلون ذلك الواجب من جنس ما يجب على الانسان فغلطوا حيث شبهوا الله بالواحد من الناس فيما يجب عليه ويحرم عليه وكانوا هم منسوبة الافعال فغلطوا من حيث لم يفرقوا بين المصلحة العامة الكلية وبين مصلحة آحاد الناس التي تكون مستلزما لفساد عام ومضادة لصلاح عام والقدرية المحيرة الجهمية لا يثبتون له حكمة ولا رجة بل عندهم بفعل عشية محضة لاله الحكمة ولا رجة والجهنم من صفوان رأس هؤلاء كان يخرج الى المتلبس من الجذمي وغيرهم فيقول أرحم الراحمين يفعل هذا يريد أنه ليس له رجة فهو هؤلاء وأولئك في طرفين متقابلين والثالث قول الجمهور ان الله عليم حكيم رحيم قائم بالقسا طوانه سبحانه كتب على نفسه الرجة وهو أرحم بعباد من الوالدة بولدها كما نطق بذلك نصوص الكتاب والسنة (٢) وكما يشهد به الكتاب والسنة الاعتبار حسا وعقلا وذلك واقع منه بحكمته ورحمته وبحكم أنه كتب على نفسه الرجة وحرم على نفسه الظلم لابان الخلق يوجبون عليه ويحرمون ولا بانه يشبه المخلوق فيما يجب ويحرم بل كل نعمة منه فضل وكل نقمة منه عدل و ليس لمخلوق عليه حق الا ما أحقه هو على نفسه المقدسة كقوله كتب ربكم على نفسه الرجة وقوله وكان حقا علينا نصر المؤمنين وذلك بحكم وعده وصدقته في خبره وهذا متفق عليه بين المسلمين وبحكم كتابه على نفسه وحكمته ورحمته وذلك فيه تفصيل وزراع منذ كور في غير هذا الموضوع ثم القدرية القائلون برعاية الاصلح يقولون انما خلقهم لتعريضهم للثواب فاذا قيل لهم فهو كان يعلم ان هذا الذي عرض له لا ينتفع مما خلقه بل يفعل ما يضره فكأن لمن يعطى شخصا ما لا ينفقه في سبيل الله وسيفال مقاتل به الكفار وهو يعلم أنه ينفقه في حرب المسلمين وقتالهم قالوا

(١) قوله اذا كان وجوده الخ هكذا في الاصل ولست اعلى ثقة من صحة العبارة فانظر كتبه معصمه
 (٢) قوله وكما يشهد به الخ هكذا في الاصل ويظهر أن في الكلام تكرارا وتحريرا فاقنامل وحرر كتبه معصمه

وكل تركيب يحتاج الى مركب
ولذلك لم يجز أن يكون الاول جسما
لانه مركب فلناقول القائل كل
مركب يحتاج الى مركب كقوله كل
موجود يحتاج الى موجود فيقال له
الاول قديم موجود ولا علة له ولا
موجد فكذلك يقال موصوف
قديم ولا علة لذاته ولا لصفته ولا
لقيام صفاته بذاته بل الكل قديم
بلا علة وأما الجسم فاعلم مجزأ
يكون هو الاول لانه حادث من
حيث انه لا يتخلو عن الحوادث ومن
لم يثبت له حدوث الجسم يلزمه أن
تكون العلة الاولى جسما كما
سنلزمه عليكم فيما بعد (قال ابن
رشد) معترضا على أبي حامد
التركيب ليس هو مثل الوجود
لان التركيب هو مثل التحريك
أعني صفة انفعالية زائدة على
ذات الاشياء التي قبلت التركيب
والوجود هو صفة هذه الذات بعينها
وأيا المركب ليس ينقسم الى
مركب من ذاته ومركب من غيره
فيلزم أن ينتهي الامر الى مركب
قديم كما ينتهي الامر في الموجودات
الى موجود قديم وأيضا فإذا كان
الامر كما قلنا من ان التركيب أمر
زائد على الوجود فلناقول أن يقول
ان كان يوجد مركب من ذاته
فسيوجد متحركا من ذاته وان
(١) قوله ما لم يكن الخ هكذا في
الاصل وفي الكلام ما يحتاج الى نظر
فانظر
(٢) قوله ليدفع الخ كذا في الاصل ولعل
في الكلام تحريكاً وسقطوا الاصل
ليدفع أسر الشيطان الخ كتبه وصححه

المكلف انما أتى من جهة نفسه فهو الذي فرط بترك الطاعة أجابهم أهل السنة بجوابين
أحدهما مبنى على اثبات لعلم والثاني مبنى على اثبات المشيئة والقدرة التامة وأنه خالق كل شيء
فقالوا على الاول اذا كان هو يعلم ان مقصوده بالفعل لا يحصل لم يكن فعله حكمة وان كان ذلك
بتفريط غيره والثاني انه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن وهو خالق كل شيء وهو يعلم أنه لا يشاء ويخلق
ما به يكون ما ذكره من المطلوب فيمتنع مع هذا ان يكون ما ذكره هو المطلوب بالخلق وكل جواب
للقدريه فهو جواب للرافضة ويجابون بأجوبة أخرى تحميمهم بها القدرية وان وافقوهم على
قاعدة التعليل والتجويز فيقولون انما يجب خلق امام معصوم اذا لم يكن قد خلق لهم ما يغنيهم
عنه وبالجملة حقيقة هذه الحجة أنهم الاستدلال بالواجب على الواقع فيقولون يجب عليه كذا
فلا بد أن يكون قد فعل الواجب وليس هذا الا هكذا والعلم بالواقع له طرق كثيرة قطعية يقينية
تبين انتفاء هذا الذي ذكرناه وأنه واقع فاذا علمنا انتفاء الفائدة المطلوبة قطعاً يمكن اثبات لازمها
وهو الوسيلة فان استدل على اثبات اللازم باثبات المزموم فاذا كان المزموم قد علمنا انتفاء قطعاً يمكن
اثبات لازمه ثم بعد ذلك أن نقدر في الايجاب جملة وتفصيلاً أو نقول الواجب من
الجملة لا يتوقف على ما دعوهم من المعصوم (١) ما لم يكن مثله في نواب معاوية وقول الرافضي من
جنس قول النصارى ان الاله تجسد ونزل وأنه أنزل ابنه ليصلب ويكون الصلب مغفرة لذنوب آدم
(٢) ليدفع الشيطان بذلك لهم فقبل لهم اذا كان قلبه وصلبه وتكذيبه من أعظم الشر والمعصية
فيكون قد أراد أن يزيل ذنبا صغيرا بذنوب هو أكبر منه وهو مع ذلك لم يغير الشر بل زاد على
ما كان فكيف يفعل شيئا مقصودا والحاصل انما هو ضد المقصود (الوجه الخامس) اذا كان
الانسان مدنيا بالطبع وانما واجب نصب المعصوم ليزيل الظلم والشر عن أهل المدينة فهل تقولون
انه لم يزل في كل مدينة خلقها الله معصوم يدفع ظلم الناس أم لا فان قلتم بالاول كان هذا مكابرة
ظاهرة فهل في بلاد الكفار من المشركين وأهل الكتاب معصوم وهل كان في الشام عند معاوية
معصوم وان قلتم بل نقول هو في كل مدينة واحده نواب في سائر المدائن قيل فكل معصومه
نواب في جميع مدائن الارض أم في بعضها فان قلتم في الجميع كان هذا مكابرة وان قلتم في البعض
دون البعض قيل فما الفرق اذا كان ما ذكرتموه واجبا على الله وجميع المدائن حاجتهم الى
المعصوم واحدة (الوجه السادس) أن يقال هذا المعصوم يكون وحده معصوماً وكل من نوابه
معصوماً وهم لا يقولون بالثاني والقول به مكابرة فان نواب النبي صلى الله عليه وسلم لم يكونوا
معصومين ولا نواب علي بل كان في بعضهم من الشر والمعصية ما لم يكن مثله في نواب معاوية
لاميرهم فأين العصمة وان قلت يشترط فيه وحده قيل فالبلاد الغائبة عن الامام لا سيما اذا لم يكن
المعصوم قادرا على قهر نوابه بل هو عاجز ما ينتفعون بعصمة الامام وهم يصلون خلف غير معصوم
ويحكم بينهم غير معصوم ويطيعون غير معصوم ويأخذ أموالهم غير معصوم فان قيل الامور ترجع
الى المعصومين قيل لو كان المعصوم قادرا اذا سلطان كما كان عمرو وعثمان ومعاوية وغيرهم لم يتمكن
أن يوصل الى كل من رعيته العدل الواجب الذي يعلمه هو وغاية ما يقدر عليه أن يولى أفضل من
يقدر عليه لكن اذا لم يجد الا عاجزا أو ظالما كيف يمكنه تولية قادر عليه فان قالوا اذا لم يخلق الله الا
هذا سقط عنه التكليف قيل فاذا لم يجب على الله أن يخلق قادرا عادلا مطلقا بل أوجب على الامام

أن يفعل ما يقدر عليه فكذلك الناس عليهم أن يولوا أصلح من خلقه الله تعالى وإن كان فيه نقص
 أما من قدرته وأما من عدله وقد كان عمر رضي الله عنه يقول اللهم البلد أشكوا جلد العاجز وعجز
 الثقة وما ساس العالم أحد مثل عمر فكيف الظن بغيره هذا إذا كان المتولى نفسه قادرا عادلا
 فكيف إذا كان المعدوم عاجز بل كيف إذا كان مفقودا من الذي يوصل الرعية إليه حتى يجبروه
 بأحوالهم ومن الذي يلزمها بطاعته حتى تطيعه وإذا أظهر بعض نوابه طاعته حتى يوليه ثم
 أخذ ما شاء من الأموال وسكن في مدائن الملوك فأى حيلة للعصموم فيه فعلم أن المعصوم الواحد
 لا يحصل به المقصود إذا كان ذاساطان فكيف إذا كان عاجزا مقهورا فكيف إذا كان مفقودا
 غائبا لا يمكنه مخاطبة أحد فكيف إذا كان معدوما لا حقيقة له (الوجه السابع) أن
 يقال صدغ غيره عن الظلم وانصاف المظلوم منه وإصالح حق غيره إليه فرع على منع ظلمه واستيفاء
 حقه فإذا كان عاجزا مقهورا لا يمكنه دفع الظلم عن نفسه ولا استيفاء حقه من ولاية ومال
 ولا حق أمر أنه من مميزات ما يظلم أي ظلم يدفع وأي حق يوصل فكيف إذا كان معدوما وأخافا
 لا يمكنه أن يظهر في قرية أو مدينة خوفا من الظالمين أن يقتلوه وهو دأبنا على هذه الحال أكثر من
 أربع مائة وستين سنة والأرض مملوءة من الظلم والفساد وهو لا يقدر أن يعرف بنفسه فكيف
 يدفع الظلم عن الخلق أو يوصل الحق إلى المستحق وما أخلق هؤلاء بقوله تعالى أم تحسب أن أتربهم
 يسعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا (الوجه الثامن) أن يقال الناس
 في باب ما يقع من الله على قولين منهم من يقول الظلم ممتنع منه وفعل القبيح مستحيل ومهما فعله
 كان حسنا فهو لا يمتنع عندهم أن يقال يحسن منه كذا فضلا عن القول بالوجوب والقول
 الثاني قول من يقول أنه يجب عليه العدل والرحمة بإيجابه على نفسه كما قال تعالى كتب بكم على
 أنفسكم الرحمة ويحرم الظلم بكم على أنفسكم كما قال في الصحيح يا عبادي إنى حرمت الظلم على نفسي
 وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا ويقول إن ذلك واجب بالعدل وعلى كل قول فهو سبحانه لم
 يقع منه ظلم ولم يخل بواجب فقد فعل ما يجب عليه وهو مع هذا لم يخلق ما تحصل به هذه
 المصالح المقصودة من المعصوم فإن كانت هذه المصالح تحصل بمجرد خلقه وهي لم تحصل لزم
 أن لا يكون خلقه واجبا وهو المطلوب وإن كانت لا تحصل إلا بخلق غيره وخلق أمور أخرى حتى
 يحصل بالمجموع المطلوب فهو لم يخلق ذلك المجموع سواء كان لم يخلق شيئا منه أو لم يخلق بعضه
 والاختلال بالواجب ممتنع عليه في القليل والكثير فلزم على التقديرين أنه لا يجب عليه خلق
 الموجب لهذه المطالب وإذا لم يجب عليه ذلك فلا فرق بين أن يخلق معصوما لا يحصل به ذلك وبين
 أن لا يخلق فلا يكون ذلك واجبا عليه وحيث لا يلزم أن يكون موجودا فالقول بوجوب
 وجوده باطل على كل تقدير وإن قيل إن المطلوب يحصل بخلق معصوما لا يحصل به ذلك وبين
 كانت طاعة المكلفين مقدورة لله ولم يخلقها فلم يخلق المصلحة المطلوبة بالمعصوم فلا تكون
 واجبة عليه وإن لم تكن مقدورة امتنع الوجوب بدونها في حق المكلف فكيف في حق الله
 وما لا يتم الوجوب إلا به فليس بواجب ألا ترى أن الإنسان لا يجب عليه تحصيل مصلحة لا تحصل
 بدون فعل غيره إلا إذا أعانه ذلك الغير كالجمعة التي لا تجب إلا خلف إمام أو مع عدد فلا يجب

وعدم تحرك من ذاته فسيوجد
 المعدوم من ذاته لأن وجود
 المعدوم هو خروج ما بالقوة إلى
 الفعل وكذلك الأمر في الحركة
 والحرك (قال) والفصل في هذه
 المسئلة أن المركب لا يتخلو من أن
 يكون كل واحد من جزأيه
 أو أجزائه التي تركب منها شرطا
 في وجود صاحبه بجهتين مختلفتين
 أو لا يكون شرطا أو يكون أحدهما
 شرط في وجود الثاني والثاني ليس
 شرط في وجود الأول فأما الأول فلا
 يمكن أن يكون قدما لأن التركيب
 نفسه شرط في وجود الأجزاء
 فلا يمكن أن تكون الأجزاء علة
 في التركيب ولا التركيب علة
 نفسه الأول كان الشيء علة نفسه
 وأما الثاني إذا لم يكن واحدا منهما
 شرط في وجود صاحبه فإن أمثال
 هذه إذا لم يكن في طباع أحدهما
 أن يلزم الآخر فإمثالها ليست تتركب
 إلا مركب خارج عنها وإن كان
 أحدهما شرط في وجود الآخر
 من غير عكس كالحال في الصفة
 والموصوف الغير جوهرية فإن كان
 الموصوف قديما ومن شأنه أن
 لا تفارقه الصفة فالمركب قديم وإذا
 كان هذا هكذا فليس يصح أن يجوز
 يجوز وجود مركب قديم أن يبين
 على طريق الأشعرية أن كل جسم
 محدث لأنه إن وجد مركب قديم
 وجدت أعراض قديمة أحدها
 التركيب لأن أصل ما يبنون عليه

على الانسان أن يصلها الا اذا حصل الامام وسائر العدد والنج الذي لا يجب عليه السفر اليه الا
 مع رفقة يأمن معهم أو مع من يكرهه دابته فلا يجب عليه اذا لم يحصل من فعله معه ذلك ودفع
 الظلم عن المظلوم اذا لم يمكن الا باعوان لم يجب على من لا أعوان له فاذا قالوا ان الرب يجب عليه
 تحصيل هذه المصالح لعياده الحاصلة بتخلق المعصوم وهي لا تحصل الا بوجوده من بطيعة والله
 تعالى على هذا التقدير لا يمكنه أن يجعل الناس يطيعونه لم يكن خلق المعصوم واجبا عليه لعدم
 وجوب ما لا يحصل الواجب الابه وعدم حصول المطلوب بالمعصوم وان قيل يتخلقه لعل بعض
 الناس يطيعه قيل أولا هذا متنع ممن يعلم عواقب الامور وقيل ثانيا اذا كان شرط المطلوب قد
 يحصل وقد لا يحصل وهو في كثير من الاوقات أو غالبها أو جميعها لا يحصل أمكن أن يتخلق غير
 المعصوم يكون عادلا في كثير من الامور ويظلم في بعضها اذا كانت مصلحة وجوده أكثر من
 مفسده خيره ممن لا يقدر على أن يعدل بحال ولا يدفع شيئا من الظلم فان هذا المصلحة فيه بحال وان
 قالوا الرب فعل ما يجب عليه من خلق المعصوم ولكن الناس فوقوا المصلحة بمعصيتهم له قيل أولا اذا
 كان يعلم أن الناس لا يعاونونه حتى تحصل المصلحة بل يعصونه فيعذبون لم يكن خلقه واجبا بل ولا
 حكمة على قولهم ويقال ثانيا ليس كل الناس عصاة بل بعض الناس عصوه ومنعوه وكثير من
 الناس تؤثر طاعته ومعرفة ما يقوله فكيف لا يمكن هؤلاء من طاعته فاذا قيل أولئك الظلمة
 منعوا هؤلاء قيل فان كان الرب قادر على منع الظلمة فهل يمنعهم على قولهم وان لم يكن ذلك
 مقدورا فهو يعلم أن حصول المصلحة غير مقدورة فلا يفعله فلم قلتم على هذا التقدير انه يمكن
 خلق معصوم غير نبي وهذا لازم لهم فانهم ان قالوا ان الله خالق أفعال العباد أمكنه صرف دواعي
 الظلمة حتى يتمكن الناس من طاعته وان قالوا ليس خالق أفعال العباد قيل فالعصمة انما تكون
 بان يريد الفاعل الحسنات ولا يريد السيئات وهو عندكم لا يقدر أن يغير ارادة أحد فلا يقدر
 على جعله معصوما وهذا أيضا دليل مستقل على ابطال خلق أحد معصوما على قول القدرية
 فان العصمة انما تكون بان يكون العبد مريد للحسنات غير مريد للسيئات فاذا كان هو المحدث
 للارادة والله تعالى عند القدرية لا يقدر على احداث ارادة أحد امتنع منه أن يجعل أحدا
 معصوما واذا قالوا يتخلق ما تميل به ارادته الى الخير قيل ان كان ذلك ملجأ زال التكليف وان لم يكن
 ملجأ لم ينفع وان كان ذلك مقدورا عندكم فهل فعله بجميع العباد فانه أصح لهم اذا أوجبتم
 على الله أن يفعل الاصلح بكل عبد وذلك لا يمنع الثواب عندكم كما لا يمنع في حق المعصوم (الوجه
 التاسع) أن يقال حاجة الانسان الى تدبير بدنه بنفسه أعظم من حاجة المدينة الى رئيسها واذا
 كان الله تعالى لم يتخلق بنفس الانسان معصومة فكيف يجب عليه أن يتخلق رئيسا معصوما مع
 أن الانسان يمكنه أن يكفر بسياطنه ويعصى بسياطنه وينفرد بأمور كثيرة من الظلم والفساد
 والمعصوم لا يعلمها وان علمها لا يقدر على ازالته فله يجب هذا فكيف يجب ذلك (الوجه العاشر)
 أن يقال المطلوب من الأئمة أن يكون الصلاح بهم أكثر من الفساد وأن يكون الانسان
 معهم أقرب الى المصلحة وأبعد عن المفسدة مما لو عدموا ولم يقم مقامهم أم المقصود بهم وجود
 صلاح لا فساد معه أم مقدار معين من الصلاح فان كان الاول فهذا المقصود حاصل لغالب ولاة

وجوب حدوث الاعراض أنه لا تكون
 الاجزاء التي تركيبها الجسم الا
 بعد الافتراق فاذا جوز واهمركبا
 قديما أمكن أن يوجد اجتماع لم
 يتقدمه افتراق وحركة لم يتقدمها
 سكنون واذا جاز هذا أمكن أن
 يوجد جسم ذو أعراض قديمة ولم
 يصح لهم أن ما لا يتخلو عن الحوادث
 حادث قلت ما ذكره أبو حامد
 مستقيم مبطل لقول الفلاسفة
 وما ذكره ابن رشد انما شأن من
 جهة ما في اللفظ من الاجال
 والاشتراك وكلامه في ذلك أكثر
 مغلطة من كلام ابن سينا الذي أقر
 بفساده وضعفه وذلك ان هؤلاء
 قالوا الابن حامد والمثبتين اذا أثبت
 ذاتا وصفة وحلولا للصفة بالذات فهو
 مركب وكل مركب يحتاج الى
 مركب قال لهم قول القائل كل
 مركب يحتاج الى مركب كقول
 القائل كل موجود يحتاج الى
 موجود ومقصوده بذلك ان هذا
 المعنى الذي سميتوه تركيبا ليس
 معنى كونه مركبا الا كون الذات
 موصوفة بصفات قائمة به ليس
 معناه انه كان هنالك شي متفرق
 فرببه مركب بل ولا هنالك شي
 يقبل التفریق فان الكلام انما هو
 في اثبات صفات واجب الوجود
 اللازمة له كالحياة والعلم والقدرة
 واذا كانت هذه الصفات لازمة
 للموصوف القديم الواجب الوجود
 بنفسه لم يمكن أن تفارقه ولا أن

لا يوجدونه ولا يوجد الا بها فليس
 هنالك شيان كانا مفترقين فركبهما
 مركب ولفظ المركب في الاصل
 اسم مفعول لقول القائل ركبته
 فهو مركب كما تقول فرقته فهو
 مفرق وجمعه فهو مجمع وألفته فهو
 مؤلف وحركته فهو محرك قال الله
 تعالى في آي صورة ما شاء ركبك يقال
 ركبت الباب في موضعه هذا هو
 المركب في اللغة لكن صار في
 اصطلاح المتكلمين والفلاسفة
 يقع على عدة معان غير ما كان
 مفترقا فاجتمع كما يقول أحدهم
 الجسم اما بسيط واما مركب
 يعنون بالبسيط الذي تشبته
 أجزاءه كالماء والهواء بالمركب
 ما اختلفت كالانسان وقد يقولون
 كل جسم مركب من أجزائه لان
 هذه الجزء غير هذا الجزء وان كانوا
 يعتقدون انه لم يتفرق قط وانه لم
 يرز كذلك ويتنازعون هل الجسم
 مركب من الجواهر المنفردة أو من
 الهيولى والصورة أم ليس مركبا
 من واحد منهم مع اتفاقهم على أن
 من الاجسام ما لم تكن أجزاؤه مفترقة
 فتركب وقد يعنون بالمركب
 المركب من الصفات كما يقولون
 الانسان مركب من الجنس والفصل
 وهو الحيوان الناطق وهاتان الصفتان
 لم تفارق احدهما الاخرى ولا يمكن
 وجود الناطق الامع الحيوان
 ولا يمكن وجود حيوان الامع ناطق
 أو ما يقوم مقامه كالصاهل

(١) قوله فعلم أن اثبات العصمة أي
 لجماعة المسلمين كما هو ظاهر من سابق

الكلام كتبه محمده

الامور وقد حصل هذا المقصود على عهد أبي بكر وعمر وعثمان أعظم مما حصل على عهد علي
 وهو حاصل بخلفاء بني أمية وبني العباس أعظم مما هو حاصل بالاثني عشر وهذا حاصل بملوك
 الروم والترك والهند أكثر مما هو حاصل بالمنظر الملقب صاحب الزمان فإنه ما من أمير يتولى ثم
 يقدر عدمه بلانظير الا كان الفساد في عدمه أعظم من الفساد في وجوده لكن قد يكون
 الصلاح في غيره أكثر منه كما قد قيل ستون سنة مع امام جائر خير من ليلة واحدة بلا امام وان قيل
 بل المطلوب وجود صلاح لا فساد معه قيل فهذا لم يقع ولم يخلق الله ذلك ولا خلق أسبابا توجب ذلك
 لاحتماله فن أوجب ذلك وأوجب ملزوماته على الله كان اماما كابر العقلة واما ما ربه وخلق
 ما يمكن معه وجود ذلك لا يحصل به ذلك ان لم يخلق ما يكون به ذلك ومثل هذا يقال في أفعال العباد
 لكن القول في المعصوم أشد لان مصلحته تتوقف على أسباب خارجة عن قدرته بل عن قدرة الله
 عند هؤلاء الذين هم معتزلة رافضة فإيجاب ذلك على الله أفسد من إيجاب خلق مصلحة كل عبده
 (الوجه الحادي عشر) أن يقال قوله لولم يكن الامام معصوما لا فترق الى امام آخر لان العلة
 المحوكة الى الامام هي جواز الخطا على الامة فلو جاز الخطا عليه لاحتاج الى امام آخر فيقال له لم
 لا يجوز أن يكون اذا أخطأ الامام كان في الامة من ينهه على الخطا بحيث لا يحصل اتفاق المجموع
 على الخطا لكن اذا أخطأ بعض الامة نبهه الامام أو نائبه أو غيره وان أخطأ الامام أو نائبه نبهه آخر
 كذلك وتكون العصمة ثابتة للمجموع لا لكل واحد من الافراد كما يقوله أهل الجماعة وهذا كما
 أن كل واحد من أهل خبر التواتر يجوز عليه الخطأ وربما جاز عليه تعمد الخطا لكن المجموع
 لا يجوز عليهم ذلك في العادة وكذلك الناطرون في الحساب والهندسة يجوز على الواحد منهم الغلط
 في مسألة أو مستلثة فاما اذا أكثر أهل المعرفة بذلك امتنع في العادة غلطهم ومن المعلوم أن ثبوت
 العصمة لقوم اتفقت كلمتهم أقرب الى العقل والوجود من ثبوتها لواحد فان كانت العصمة لا يمكن
 للعدد الكثير في حال اجتماعهم على الشيء المعين فان لا يمكن للواحد أولى وان أمكنت للواحد
 مفردا فلان يمكن له ولا مثاله مجتمعين بطريق الأولى والأخرى (١) فعلم أن اثبات العصمة يحصل
 المقصود المطلوب من عصمة الامام فلا تتعين عصمة الامام ومن جهل الرافضة أنهم يوجبون عصمة
 واحد من المسلمين ويجوزون على مجموع المسلمين الخطا اذ لم يكن فيهم واحد معصوم والمعقول
 الصريح يشهد أن العلماء الكثيرين مع اختلاف اجتهاداتهم اذا انفقوا على قول كان أولى
 بالصواب من واحد وانه اذا أمكن حصول العلم بخبر واحد فصوله بالاخبار المتواترة أولى ومما
 يبين ذلك ان الامام شريك الناس في المصالح العامة اذ كان هو وحده لا يقدر ان يفعلها الا ان
 يشترك هو وهم فيها فلا يمكنه أن يقيم الحدود ويستوفي الحقوق ولا يوفى بها ولا يجاهد عدو الا ان
 يعينه بل لا يمكنه أن يصلي بهم جمعة ولا جماعة ان لم يصلوا معه ولا يمكن أن يفعلوا ما أمرهم به
 الا بقواهم واراياتهم فاذا كانوا مشاركين له في الفعل والقدرة لا ينقد عنهم بذلك فكذلك العلم
 والرأي يجب أن يشار بهم فيه فيعاونهم ويعاونونه وكان قدرته تعجز الابعاد عنهم فكذلك علمه
 يعجز الابعاد عنهم (الوجه الثاني عشر) أن يقال العلم الديني الذي يحتاج اليه الائمة والامة نوعان
 علم كلّي كالإيجاب الصلوات الخمس وصيام شهر رمضان والزكاة والحج ونحوه والزنا والسرقة والنحر

ونحو ذلك وعلم جزئي كوجوب الزكاة على هذا ووجوب إقامة الحد على هذا ونحو ذلك فأما الاول فالشريعة مستقلة به لا يحتاج فيه الى الامام فان النبي إما أن يكون قد نص على كليات الشريعة التي لا بد منها أو ترك منها ما يحتاج الى القياس فان كان الاول ثبت المقصود وان كان الثاني فذلك القدر يحصل بالقياس (١) بل بمجرد قول المعصوم كان هذا المعصوم شر يكافي النبوة لم يكن ثابتا فانه اذا كان بوجوب ويحرم من غير اسناد الى نصوص النبي كان مستقلا لم يكن متبعاله وهذا لا يكون الا نبيا فأما من لا يكون الا خليفة لني فلا يستقل دونه وأيضا فالقياس ان كان حجة جازا حالة الناس عليه وان لم يكن حجة واجب أن ينص النبي على الكليات وأيضا فقد قال تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً وهذا نص في أن الدين كامل لا يحتاج معه الى غيره والناس في هذا الاصل على ثلاثة أقوال منهم من يقول النصوص قد انتظمت في جميع كليات الشريعة فلا حاجة الى القياس بل لا يجوز القياس ومنهم من يقول بل كثير من الحوادث لا يتناولها النصوص فالخارجة داعية الى القياس ومن هؤلاء من قد يدعي ان أكثر الحوادث كذلك وهذا سرف منهم ومنهم من يقول بل النصوص تناولت الحوادث بطرق جلية وأخفية فمن الناس من لا يفهم تلك الأدلة أو لا يبلغه النص فيحتاج الى القياس وان كانت الحوادث قد تناولها النص أو يقول ان كل واحد من عموم النص القطعي والقياس المعنوي حجة وطريق يسلك السالك اليه ما أمكنه وهما متفقان لا يتناقضان الا لفساد أحدهما وهذا القول أقرب من غيره وأما الجزئيات فهذه لا يمكن النص على أعيانها بل لا بد فيها من الاجتهاد المسمى بتحقيق المناط كما أن الشارع لا يمكن أن ينص لكل مصل على جهة القبلة في حقه ولكل حاكم على عدالة كل شاهد وأمثال ذلك وإذا كان كذلك فان ادعوا عصمة الامام في الجزئيات فهذه مكابرة ولا بدعيها أحد فان علبا رضى الله عنه كان بولي من تبين له خيانتة وعجزه وغير ذلك وقد قطع رجالا بشهادة شاهدين ثم قالوا خطأنا فقالوا أعلم انكم تعدم ما قطعتم أيديكم وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين عنه أنه قال انكم تحتصمون الى ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وانما أفضى بجمعوا أسمع فن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فانما أقطع له قطعة من النار وقد ادعى قوم من أهل الخير على ناس من أهل الشر يقال لهم بنو أبيرق أنهم سرقوا لهم طعاما ودرعوا بجفاء قوم فبرأ أولئك المتهمين فظن النبي صلى الله عليه وسلم صدق أولئك المبرئين لهم حتى أنزل الله تعالى انا أنزلنا الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أرا الله ولا تكن الخائنين خصيما واستغفر الله ان الله كان غفورا رحيما ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ان الله لا يحب من كان خوانا أنبأ الآيات وبالجملة الامور نوعان كلية عامة وجزئية خاصة فأما الجزئيات الخاصة كالجزئي الذي يمنع تصويره من وقوع الشركه فيه مثل ميراث هذا الميت وعدل هذا الشاهد ونفقة هذه الزوجة ووقوع الطلاق بهذا الزوج واقامة الحد على هذا المفسد وأمثال ذلك فهذا مما لا يمكن لا نبيا ولا اماما ولا أحدا من الخلق أن ينص على كل فرد فرد منه لان أفعال بني آدم وأعيانهم يعجز عن معرفة أعيانها الجزئية علم واحد من البشر وعبارته لا يمكن بشر أن يعلم ذلك كله بخطاب الله له وانما الغاية الممكنة ذكر الامور الكلية العامة كما قال صلى الله عليه وسلم بعثت بجوامع الكلم فالامام لا يمكنه الامر والنهي لجميع رعيته الا بالقضايا الكلية العامة وكذلك اذا ولي نائبا لا يمكنه أن يعهد اليه الا

(١) قوله بل بمجرد قول المعصوم الخ هكذا في الاصل وهو غير مرتبط بما قبله وتركيب الكلام غير مستقيم فلعل فيه تحريف وانقصا ولا يجوز كتبه صححه

بقواعد كليات عامة ثم النظر في دخول الاعيان تحت تلك الكليات أو دخول نوع خاص تحت
 أعم منه لا بد فيه من نظر المتولى واجتهاده وقد يصيب تارة ويخطئ أخرى فان اشترط عصمة البواب
 في تلك الاعيان فهذا منتف بالضرورة واتفاق العقلاء وان اكتفى بالكليات فالنبي
 يمكنه أن يرض على الكليات كما جاءه نبينا صلى الله عليه وسلم اذ ذكر ما يحرم من النساء وما يحل
 لجميع أقارب الرجل من النساء حرام عليه الابنات عمه وبنات عماته وبنات خاله وبنات خالته
 كما ذكره هؤلاء الاربع في سورة الاحزاب وكذلك في الاشرية حرم ما يسكر دون ما لا يسكر وأمثال
 ذلك بل قد حصر المحرمات في قوله قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغى
 بغير الحق وأن تشرکوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون فكل ما حرم تحريمه
 مطلقا عام لا يباح في حال فيساح في أخرى كالدّم والميتة ولحم الخنزير وجميع الواجبات
 في قوله قل أمر ربي بالقسط وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين الآية
 فالواجب كله محصور في حق الله وحق عباده وحق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به
 شيئا وحقه على عباده العدل كإي الصححين عن مآذرى الله عنه قال كنت رديف رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فقال يا معاذ أتدرى ما حق الله على عباده قلت الله ورسوله أعلم قال حق الله على عباده
 أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا يا معاذ أتدرى ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذنبا قلت الله ورسوله
 أعلم قال حقهم على الله أن لا يعذبهم ثم انه سبحانه فصل أنواع الفواحش والبغى وأنواع حقوق
 العباد في مواضع أخر فصل الموارث وبين من يستحق الارث من لا يستحقه وما يستحق الوارث
 بالفرض والتعصيب وبين ما يحل من المناكح وما يحرم وغير ذلك فان كان يقدر على نصوص كلية
 تتناول الأنواع فالرسول أحق به من الامام وان قيل لا يمكن فالامام أحق عن هذا من الرسول
 والمحرمات المعينة لا سبيل الى النص عليها لا الرسول ولا امام بل لا بد فيها من الاجتهاد والمجتهدين
 يصيب تارة ويخطئ أخرى كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران
 وان أخطأ فله أجر وكما قال سعد بن معاذ وكان حاكما في قضية معينة يؤمر فيها الحاكم أن يختار
 الاصلح فلما حكمه بقتل المقاتلة وسبي الذرية من بني قريظة قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد حكمت
 فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة وكما كان يقول ابن رسله أميراً على سرية أو جيش اذا
 حاصرت أهل حصن فسأولوا أن تنزلهم على حكم الله فانك لا تدري ما حكم الله فيهم ولكن أنزلهم
 على حكمك وحكم أصحابك والاحاديث الثلاثة ثابتة في الصحيح فتبين بذلك أنه لا مصلحة في
 في عصمة الامام الا وهي حاصلة بعصمة الرسول والله الحمد والمثني والواقع وافق هذا وانما ينسأل من
 كان الى اتباع السنة والحديث واتباع الصحابة أقرب كانت مصالحتهم في الدنيا والدين أكمل وكل
 من كان أبعد من ذلك كان بالعكس ولما كانت الشيعة أبعد الناس عن اتباع المعصوم الذي
 لا ريب في عصمته وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي أرسله بالهدى ودين الحق بشيرا ونذيرا
 وداعيا الى الله بانته وسراجا منيرا الذي أخرج به الناس من الظلمات الى النور وهداهم الى
 صراط العزيز الخليل الذي فرق بين الحق والباطل والهدى والضلال والغي والرشاد والنور
 والظلمة وأهل السعادة وأهل الشقاوة وجعله القاسم الذي قسم به عباده الى شقي وسعيد فأهل
 السعادة من آمن به وأهل الشقاوة من كذب به وتولى عن طاعته فالشيعة القائلون بالامام

بين الذات والصفات وان عنت
 الثاني فسلم ولا دليل لك على ان
 الذات القديمة الواجبة المستلزمة
 للصفات تفتقر الى من يركب
 صفاتها فيها فلهذا قال أبو حامد
 هذا كقول القائل كل موجود
 يفتقر الى موجود ولو قال الى واحد
 لكان أقرب الى مطابقة اللفظ وهذا
 صحيح فان الموجود اسم مفعول
 من وجد يجد فهو واحد فاذا قال
 القائل كل موجود يفتقر الى واحد
 أو موجود نظر الى اللفظ كان كقوله
 كل مركب يفتقر الى مركب نظرا
 الى اللفظ ولكن لفظ الموجود انما
 يراد به ما كان متحققا في نفسه
 لا يعنى به ما وجده أو وجدته غيره
 كما أنهم يعنون بالمركب هنا ما كان
 متصفا بصفة قائمة به وما كان فيه
 معان متعددة وكثرة لا يعنون
 به ما ركبته غيره فالذي جرى لهؤلاء
 المغالطين في لفظ التأليف والتركيب
 كإجرائي لاشباههم في لفظ التخصيص
 والتقدير وان الباب واحد فليفتن
 اللبيب لهذا فانه يحل عنه شبهات
 كثيرة وأما اعتراض ابن رشد على
 أي حامد فقوله ليس المركب مثل
 الموجود بل مثل الحجر بل كقوابه
 من وجوه أحدها أن يقال ليس
 الكلام في الموازنات اللفظية بل
 في المعاني العقلية والمقصود هنا ان
 الذات القديمة الواجبة الموصوفة
 بصفات لا يجب أن يكون لها جامع
 منفصل جمع بين الذات والصفات

كما أن الموجود المحقق لا يفتقر الى
موجود غير نفسه بل قد يكون
موجودا بنفسه لا يفتقر الى فاعل
بذلك اتصافها بالصفات لا يفتقر
الى فاعل الثاني أن يقال وهب أن
هذا مثل الحر يك في اللفظ فقولك
هي صفة انفعالية زائدة على ذات
الاشياء التي قبلت التركيب ان
غيت انها زائدة على الذات والصفة
وقيام الصفة بالذات فهذا باطل وان
غيت أنها هي قيام الصفة بالذات
أوهي الصفة القائمة بالذات فليس في
ذلك ما يوجب كونها انفعالية لها
فاعل مبين للموصوف الثالث أن
التركيب ان غنى به تركيبك الشيء
غيره فليس هذا نظير مورد النزاع
فان أحد الم سلم أن في الذات القديمة
الموصوفة بصفاتهما اللازمة
شيأ ركب به أحد وان غنى به
مطلق الحركة صار معنى الكلام ان
اتصاف الذات بالصفات كاتصافها
بالحركات وليس في واحد منهما
ما يقتضى احتياج الموصوف الى
مباين له وأما قوله ليس ينقسم
الى مركب من ذاته ومركب من
غيره حتى ينتهى الامر الى مركب
قديم كما ينتهى الامر في الموجودات
الى موجود قديم فيقال له بل هؤلاء
المسلمون كابي حامد وأمثلة لما
خاطبوكم (١) باصطلاحهم وأنتم
جعلتم قيام الصفة بالموصوف
(١) قوله باصطلاحهم كذا في
الاصول ولعل الصواب باصطلاحكم
(٢) قوله فان الامر الذي يشترك
الح كذا في الاصل ولعل في العبارة
نقصا وتحريفا فارجع الى الاصول
السليمة كتبه صححه

المعصوم ونحوهم من أبعاد الطوائف عن اتباع هذا المعصوم فلا جرم تجدهم من أبعاد الناس
عن مصلحة دينهم ودينناهم حتى يوجد من هو تحت سياسة أظلم الملوك وأضلهم من هو أحسن
حالاتهم ولا يكون في خير الاتحت سياسة من ليس منهم ولهذا كانوا يشبهون اليهود في أحوال
كثيرة منها هذا أنه ضربت عليهم الذلة أينما تقفوا لا يجبل من الله وحبل من الناس وضربت
عليهم المسكنة فلا يعيشون في الأرض إلا بان يتمسكوا بحبل بعض ولاة الامور الذي ليس بمعصوم
ولا بدلهم من نسبة الى الاسلام يظهر من بها خلاف ما في قلوبهم فاجابه الكتاب والسنة يشهد
له ما بيننا الله من الآيات في الآفاق وفي أنفسنا قال تعالى سترهم آياتنا في الآفاق وفي
أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق ومما أرا أنا رأينا أنا نار سبيل المتبعين لرسول الله صلى الله عليه
وسلم المعصوم أصلح في دينهم ودينناهم من سبيل الامام المعصوم برعهم وان زعوا أنهم متبعون
لرسول فهم من أجهل الناس بأقواله وأفعاله وأحواله وهذا الذي ذكرته كل من استقرأه
في العالم وجدته وقد حدثني الثقات الذين لهم خبرة بالبلاد الذين خبروا حال أهلها بما بين ذلك
ومثال ذلك أنه يوجد في الحجاز وسواحل الشام من الرفضة من ينتخبون المعصوم وقد رأينا حال
من كان بسواحل الشام مثل جبل كسروان وغيره وبلغنا أخبار غيرهم فإرا بنا في العالم
طائفة أسوأ من حالهم في الدين والدنيا وأرباب الذين هم تحت سياسة الملوك على الاطلاق خيرا
من حالهم فمن كان تحت سياسة ملوك الكفار حالهم في الدين والدنيا أحسن من أحوال ملاحظتهم
كالنصيرية والاسماعيلية ونحوهم من الغلاة الذين يدعون الالهية والنبوة في غير الرسول أو
ينحلون عن هذا كله ويعتقدون دين الاسلام كالأمامية والزيدية فكل طائفة كانت تحت سياسة
ملوك السنة ولو أن الملك كان أظلم الملوك في الدين والدنيا حاله خير من حالهم (٢) فان الامر
الذي يشترك فيه أهل السنة ويمتازون به عن أهل السنة فلا تقوم بمصلحة مدينة واحدة ولا
قرية ولا نجد أهل مدينة ولا قرية يغلب عليهم الرفض الا ولا بدلهم من الاستعانة بغيرهم امامن
أهل السنة وامامن الكفار والافرا رفضة وخدمهم لا يقوم أمرهم قط كما أن اليهود وخدمهم لا يقوم
أمرهم قط بخلاف أهل السنة فان مدائن كثيرة من أهل السنة يقومون بدينهم ودينناهم
لا يحوجهم الله سبحانه وتعالى الى كافر ولا رافضي واخلفاء الثلاثة فتحوا الامصار وأظهروا
الدين في مشارق الارض ومغاربها ولم يكن معهم رافضي بل بنو أمية بعدهم مع انحراف كثير
منهم عن علي وسب بعضهم له غلبوا على مدائن الاسلام كلها من مشرق الارض الى مغربها وكان
الاسلام في زمنهم أعز منه فيما بعد ذلك بكثير ولم ينتظم بعد انقراض دولتهم العامة لما جاءتهم
الدولة العباسية صار الى الغرب عبد الرحمن بن هشام الداخل الى المغرب الذي يسمى صقر قریش
واستولى هو ومن بعده على بلاد المغرب وأظهروا الاسلام فيها وأقاموه وقعو امن يليهم من
الكفار وكانت لهم من السياسة في الدين والدنيا ما هو معروف عند الناس وكانوا من أبعاد الناس
عن مذاهب أهل العراق فضلا عن أقوال أهل الشيعة وانما كانوا على مذهب أهل المدينة
وكان أهل العراق على مذهب الاوزاعي وأهل الشام كانوا يعظمون مذهب أهل الحديث
وينصره بعضهم في كثير من الامور وهم من أبعاد الناس عن مذهب الشيعة وكان فهم من
الهاشميين الحسينيين كثير ومنهم من صار من ولاة الامور على مذهب أهل السنة والجماعة ويقال

ان فيهم من كان يسكت عن علي ولا يرفع به في الخلافة لان الامة لم تجتمع عليه ولا يسبونه كما كان بعض الشيعة يسبه وقد صنّف بعض علماء الغرب كتابا كبيرا في الفتوح فذكر فتوح النبي صلى الله عليه وسلم وفتوح الخلفاء بعده أبي بكر وعمر وعثمان ولم يذكر عليا مع حبه له وموالاته له لانهم لم يكن في زمنه فتوح وعلماء السنة كلهم مالك وأصحابه والاوزاعي وأصحابه والشافعي وأصحابه وأحمد بن حنبل وأصحابه وأبو حنيفة وأصحابه وغير هؤلاء كلهم يحب الخلفاء ويتولاهم ويعتقد امامتهم وينكر علي من يذكر أحد منهم بسوء فلا يستجيزون ذكر علي ولا عثمان ولا غيرهما بما يقوله الروافض والخوارج وكان صار الى المغرب طوائف من الخوارج والروافض كما كان هؤلاء في المشرق وفي بلاد كثيرة من بلاد الاسلام ولكن قواعد هذه المداين لا تستمر على شيء من هذه المذاهب بل اذا ظهر فيها شيء من هذه المذاهب مدة أقام الله ما بعث به محمد صلى الله عليه وسلم من الهدى ودين الحق الذي يظهر على باطلهم وينوع عديديتظاهره بالتشيع واستولوا من المغرب على ما استولوا عليه وبنوا المهديّة ثم جاؤا الى مصر واستولوا عليها مائتي سنة واستولوا على الحجاز والشام نحو مائة سنة وملكوا بغداد في فتنة البساسيري وانضم اليهم الملاحدة في شرق الارض وغربها واهل البدع والاهواء تحب ذلك منهم ومع هذا فكأنوا محتاجين الى أهل السنة ومحتاجين الى مصانعتهم والتقية لهم ولهذا رأس مال الرافضة التقية وهي أن يظهر خلاف ما يبطن كما يفعل المنافق وقد كان المسلمون في أول الاسلام في غاية الضعف والقلّة وهم يظهر دينهم لا يكتفون به والرافضة يزعمون أنهم يعملون بهذه الآية قوله تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله نفسه ويزعمون أنهم هم المؤمنون وساير أهل القبلة كفار مع أن لهم في تكفير الجمهور قولين لكن قدر أيت غير واحد من أئمتهم بصرح في كتبه وفتاويه بكفر الجمهور وانهم من مردون ودارهم دار ردة يحكم بحجاسة ماؤها وان من انتقل الى قول الجمهور منهم ثم تاب لم تقبل توبته لان المرتد الذي يولد على الفطرة لا يقبل الرجوع الى الاسلام وهذا في المرتد عن الاسلام قول بعض السلف وهو رواية عن الامام أحمد قالوا لان المرتد من كان كافرا فأسلم ثم رجع الى الكفر بخلاف من يولد مسلما فجعل هؤلاء في سائر الامة فهم عندهم كفار فن صار منهم الى مذهبهم كان مرتدا وهذه الآية حجة عليهم فان هذه الآية خوطب بها أولا من كان مع النبي صلى الله عليه وسلم من المؤمنين فقبل لهم لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين وهذه الآية مدنية باتفاق العلماء فان سورة آل عمران كلها مدنية وكذلك البقرة والنساء والمائدة ومعلوم ان المؤمنين بالمدينة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن أحد منهم يكتم ايمانه ولا يظهر الكفر لأنه منهم كما تفعله الرافضة مع الجمهور وقد اتفق المفسرون على انها نزلت بسبب ان بعض المسلمين أراد ان يظهر مودة الكفار فنهوا عن ذلك وهم لا يظهرن المودة للجمهور وفي رواية الضحّاك عن ابن عباس ان عبادة بن الصامت كان له حلفاء من اليهود فقال يا رسول الله ان معي نخسمائة من اليهود وقد رأيت أن أستظهر بهم على العدو فنزلت هذه الآية وفي رواية أبي صالح أن عبد الله بن أبي وأصحابه من المنافقين كانوا يتولون اليهود ويأتونهم بالاخبار يرجون لهم الظفر على النبي صلى الله عليه وسلم فنهى الله المؤمنين عن مثل فعلهم وروى عن

تركيبا فانهم يقولون بحسب اصطلاح حكم انه ينقسم الى مركب من ذاته ومركب من غيره وحقيقة الامر أن ثبوت الصفات ان سميتوه تركيبا لم ينسلكم عدم انقسام المركب الى قديم واجب ومحدث ممكن وان لم تسموه تركيبا بطل أصل كلامكم ولكن أنتم سميت هذا تركيبا ونفيتوه فلماذا قلتم لا ينقسم المركب فكان كلامكم ممنوعا بل باطلا وأما قوله ان لقائل أن يقول ان كان يوجد مركب من ذاته فسيوجد متحرك من ذاته وان وجد متحرك من ذاته فسيوجد معدوم من ذاته فجاوبه من وجوه أحدها منع المقدمة الاولى فما الدليل على أنه اذا وجدت ذات موصوفة بصفات لازمة له يلزم أن توجد ذات متحركة بحركة منها ليس معه في ذلك الا مجرد الموازنة اللفظية الثاني ان حقيقة قوله ان افتقار التركيب الى مركب كافتقار التحريك الى المحرك فان أخذ ذلك على انه فاعلا فكل من مفاعلا وان أخذ مجرد التركيب أخذ مجرد التحريك قيل فعلى هذا يكون المعنى اذا وجد متصف بصفة بنفسه يوجد فاعلا متحرك بنفسه واذا كان حقيقة كلامه أنه اذا كان متصفا بالصفات من ذاته فسيوجد متصفا بالافعال من ذاته فيقال له إما أن تكون هذه الملازمة صحيحة واما أن لا تكون فان لم تكن

ابن عباس أن قوما من اليهود كانوا يباطنون قوما من الانصار ليقتلوهم عن دينهم فنهأهم قوم
 من المسلمين عن ذلك وقالوا اجنبوا هؤلاء فأبوا فنزلت هذه الآية وعن مقاتل بن حيان
 ومقاتل بن سليمان أنها نزلت في حاطب بن أبي بلتعة وغيره كانوا يظهرون المودة للكفار مكة
 فنهأهم الله عن ذلك والرافضة من أعظم الناس اظهار المودة أهل السنة ولا يظهر أحد منهم دينه
 حتى أنهم يحفظون من فضائل الصحابة والقصاص التي في مدحهم وهجاء الرافضة ما يتوددون
 به الى أهل السنة ولا يظهر أحد منهم دينه كما كان المؤمنون يظهرون دينهم للشركيين وأهل الكتاب
 فعلم أنهم من أبعاد الناس عن العمل بهذه الآية وأما قوله تعالى الآن تنقوا منهم تقاة
 قال مجاهد لا مصانعة والتقاة ليست بان كذب وأقول بلساني ما ليس في قلبي فان هذا انفاق
 ولكن أفعال ما أقدر عليه كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من رأى منكم منكرا
 فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الايمان فالؤمن اذا كان
 بين الكفار والقيار لم يكن عليه أن يجاهدهم بيده مع عجزه ولكن ان أمكنه بلسانه والافقلبه مع
 أنه لا يكذب ويقول بلسانه ما ليس في قلبه اما أن يظهر دينه واما أن يكتمه وهو مع هذا الايوافقههم
 على دينهم كله بل غايته أن يكون كمؤمن آل فرعون وامرأة فرعون وهو لم يكن موافقا لهم
 على جميع دينهم ولا كان يكذب ولا يقول بلسانه ما ليس في قلبه بل كان يكتم ايمانه وكنان الدين
 شئ واظهار الدين الباطل شئ آخر فهذا لم يجه الله قط الا لمن أكره بحيث أبيع له النطق بكلمة
 الكفر والله تعالى قد فرق بين المنافق والمكروه والرافضة حالهم من جنس حال المنافقين لا من
 جنس حال المكروه الذي أكرهه على الكفر وقلبه مطمئن بالايمان فان هذا الاكراه لا يكون عاما
 من جهه ورئى آدم بل المسلم يكون أسيرا في بلاد الكفر ولا أحد يكفره على كلمة الكفر ولا يقولها ولا
 يقول بلسانه ما ليس في قلبه وقد يحتاج الى أن يلين للناس من الكفار ليطنوه منهم وهو مع هذا
 لا يقول بلسانه ما ليس في قلبه بل يكتم ما في قلبه وفرق بين الكذب وبين الكتمان فكتمان ما في
 النفس يستعمله المؤمن حيث يعذره الله في الاظهار كمؤمن آل فرعون وأما الذي يتكلم بالكفر
 فلا يعذره الا اذا أكره والمنافق الكذاب لا يعذر بحال ولكن في المعارض مندوحة عن الكذب
 ثم ذلك المؤمن الذي يكتم ايمانه يكون بين الكفار الذين لا يعلمون دينه وهو مع هذا مؤمن عندهم
 يحبونه ويكرهونه لان الايمان الذي في قلبه يوجب أن يعاملهم بالصدق والامانة والنصح وارادة
 الخير بهم وان لم يكن موافقا لهم على دينهم كما كان يوسف الصديق يسير في أهل مصر وكانوا كفارا
 وكما كان مؤمن آل فرعون يكتم ايمانه ومع هذا كان يعظم موسى ويقول أتقتلون رجلا أن يقول
 ربي الله وأما الرافضة فلا يعاشر أحد الا استعمل معه النفاق فان دينه الذي في قلبه دين فاسد
 يحمله على الكذب والخيانة وغش الناس وارادة السوء بهم فهو لا يلوهم خبالا ولا يترك شئرا بقدر
 عليه الافعله بهم وهو محموت عند من لا يعرفه وان لم يعرف أنه رافضي تظهر على وجهه سيما
 النفاق وفي لحن القول ولهذا تجده يوافق ضعفاء الناس ومن لا حاجة به اليه لما في قلبه من النفاق
 الذي يضعف قلبه والمؤمن مع غيره الايمان فان العزة لله ورسوله وللمؤمنين ثم هم يدعون الايمان
 دون الناس والذلة فيهم أكثر منها في سائر الطوائف من المسلمين وقد قال تعالى ان لننصر رسلا

صحيحة فليست بحجة وان كانت
 صحيحة كانت دليلا على ثبوت أفعال
 الله تعالى وكان حقيقتها أنه يلزم من
 ثبوت الصفات القائمة به ثبوت
 الأفعال القائمة به فأى محذور في
 هذا اذا كانت الملازمة صحيحة
 (الثالث) قوله وان وجد متحرك من
 ذاته فسيوجد المعدوم من ذاته لان
 وجود المعدوم هو خروج ما هو بالقوة
 الى الفعل وكذلك الامر في الحركة
 والمتحرك وليس كذلك الوجود
 لانه ليس صفة زائدة على الذات فكل
 موجود لم يكن وقتا موجودا بالقوة
 وقتا موجودا بالفعل فهو موجود
 بذاته والمتحرك وجوده انما هو مع
 القوة المحركة فلذلك احتياج كل
 متحرك الى محرك فيقال أتعنى
 بقولك فسيوجد المعدوم من ذاته
 أى نفس ما كان معدوما يوجد من
 الذات المعدومة أم تعنى به أن
 الحركة المعدومة توجد من الذات
 المتحركة أما الاول فغير معقول
 فان المعدوم ليس له وجود اصلا حتى
 يعقل أن يوجد منه ذاته أو غير ذاته
 ووجود موجود من غير موجود
 ممتنع بضرورة العقل وكون المعدوم
 يوجد بنفسه معلوم بالطلان
 بالبدية وان غيب الثاني فاللازم
 والملازم واحد فان المتحرك من
 ذاته توجد حركته المعدومة من ذاته

والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وهم اعد طوائف أهل الاسلام عن النصرة
وأولاهم بالخلافة فلم أعلم أنهم أقرب طوائف أهل الاسلام الى النفاق وأبعدهم عن الايمان وآية
ذلك أن المنافقين حقيقة الذين ليس فيهم ايمان من الملاحدة عيلون الى الراهضة والرافضة تميل اليهم
أكثر من سائر الطوائف وقد قال صلى الله عليه وسلم الارواح جنود مجنونة ما تعارف منها ائتلف وما
تناكر منها اختلف وقال ابن مسعود رضي الله عنه اعتبروا الناس بأخذانهم فسلم أبين أرواح
الرافضة وأرواح المنافقين اتفقا محضا قدر امشتركا وتساها هذا الماشي الرافضة من النفاق فان
النفاق شعب كافي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أربع من كن فيه كان منافقا
خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه شعبة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا
أوتن خان واذا عاهد غدر واذا احادهم جفروا في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال آية المنافق
ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد أخاف واذا أوتن خان وفي رواية لمسلم وان صام وصلى وزعم أنه
مسلم والقرآن يشهد لهذا فان الله وصف المنافقين في غير موضع بالكذب والغدر والخيانة وهذه
الخصال لا توجد في طائفة أكثر منها في الرافضة ولا أبعدهم عن أهل السنة المحضة المتبعين
للصحابة فهو لاء أولى الناس بشعب النفاق وأبعدهم عن شعب الايمان وسائر الطوائف قريبهم الى
الايمان وبعدهم عن النفاق بحسب سنتهم وبدعتهم وهذا كله مما يبين أن القوم أبعدهم
الطوائف من اتباع المعصوم الذي لا شئ في عصمته وهو خاتم المرسلين صلوات الله وسلامه عليه
وعلى آله وما يدكرونه من خلاف السنة في دعوى الامام المعصوم وغير ذلك فانما هو في الاصل
من ابتداء منافق زنديق كما قد ذكر ذلك أهل العلم ذكر غير واحد منهم أن أول من ابتدع الرفض
والقول بالنص على علي وعصمته كان منافقا زنديقا أراد فساد دين الاسلام وأراد أن يصنع
بالمسلمين ما صنع بولص بالنصاري لكن لم يأت له ما أتى لبولص لضعف دين النصاري وعقلهم فان
المسيح صلى الله عليه وسلم رقع ولم يتبعه خلق كثير يعلمون دينه ويقومون به علما وعملا فلما
ابتدع بولص ما ابتدعه من الغلو في المسيح اتبعه على ذلك طوائف وأحبوا الغلو في المسيح ودخلت
معهم ملوك فقام أهل الحق خالفوهم وأنكروا عليهم فقتلت الملوك بعضهم وداهن الملوك بعضهم
وبعضهم اعتزلوا في الصوامع والديارات وهذه الامة والله الحمد لا يزال فيها طائفة ظاهرة على
الحق فلا يتمكن ملحد ولا مبتدع من افساده بغلوا وانتصار على الحق ولكن يضل من يتبعه على
ضلاله (١) وأيضا فنواب المعصوم الذي يدعونه غير معصوم في الجزئيات واذا كان كذلك
فيقال اذا كانت العصمة في الجزئيات غير واقعة وانما الممكن العصمة في الكليات فالله تعالى قادر
أن ينص على الكليات بحيث لا يحتاج في معرفتها الى الامام ولا غيره وقادر أيضا أن يجعل نص
الشيء أكمل من نص الامام وحينئذ فلا يحتاج الى عصمة الامام لافي الكليات ولا في الجزئيات
(الوجه الثالث عشر) أن يقال العصمة الثابتة للامام هي فعله الطاعات باختياره وتركه المعاصي
باختياره ومع أن الله تعالى عندكم لا يخلق اختياره أم هي خلق الارادة له أو سلبه القدرة على
المعصية فان قلتم بالاول وعندكم أن الله لا يخلق اختيار الفاعلين لكم ان الله لا يقدر على
خلق معصوم وان قلتم بالثاني بطل أصلكم الذي ذهبتم اليه في القدرة وان قلتم سلب القدرة على

وقول القائل انه اذا جاز هذا جاز
وجود المعدوم من الذات المعدومة
مخرج بل باطل معلوم البطلان
وقوله لان وجود المعدوم هو خروج
ما بالقوة الى الفعل وكذلك الامر
في الحركة والمتحرك فيقال له غاية
هذا أنها ليست في امر من
الامور في أين يلزم اذا اشتر كافي
أمر ما أن يشتر كافي غيره مع ظهور
الفرق فان قوله وجود المعدوم هو
خروج ما بالقوة الى الفعل لا يجوز
أن يراد به أن نفس المعدوم كان فيه
قوة هي مبدأ وجوده فان المعدوم
ليس في شيء ولا فيه شيء وانما يقال
ان مأمته وجد المعدوم كان فيه قوة
وجوده كأي النطفة قوة أن نصير
علقه وفي الحبة قوة أن تصير سنبلة
وفي النواة قوة أن تصير نخلة فالذي
فيه القوة ليس هو المعدوم وأما
الحركة والمتحرك فنفس المتحرك
فهو قوة هي مبدأ الحركة فظير
المتحرك المحل الذي وجد فيه ما كان
معدوما من الاعراض كما يوجد
اللون في المتلونات والطعم في
المطعومات والحياة في الاحياء
فكذلك الحركة في المتحركات
فعل هذه الصفات والحركات كان
قابلا لها وفيه قوة القبول
والاستعداد لها وأما نفس هذه
الامور التي كانت معدومة فوجدت
فليس فيها من القوة ولا غير هائي

(١) قوله وأيضا فنواب المعصوم
الخ هكذا في الاصل وفي العبارة
خلل ولعل الصواب وأيضا فيقال
المعصوم الخ كتبه معصمه

المعصية فانه عندكم هو العاجز عن الذنب كما يجز الاعشى عن نقط المصاحف والمقعد عن المشي والعاجز عن الشيء لا ينهى عنه ولا يؤمر به واذا لم يؤمر وينه لم يستحق ثوابا على الطاعة فيكون المعصوم عندكم لا ثواب له على ترك معصية ولا على فعل طاعة وهذا غاية النقص وحينئذ فأى مسلم فرض كان خيرا من هذا المعصوم اذا اذنب ثم تاب لانه بالتوبة تحميت سيئاته بل بدل بكل سيئة حسنة مع حسناته المتقدمة فكان ثواب المكلفين خيرا من المعصوم عنده هؤلاء وهذا يناقض قولهم غاية المناقضة ﷺ وأما المقدمة الثانية فلوقدر أنه لا بد من معصوم فقولهم ليس بمعصوم غير على اتفاقا ممنوع بل كثير من الناس من عبادهم ووصوفيتهم وحينئذ بهم وعامتهم يعتقدون في كثير من شيوخهم من العصمة من جنس ما تعتقده الرافضة في الاثنى عشر وربما عبروا عن ذلك بقولهم الشيخ محفوظ واذا كانوا يعتقدون هذا في شيوخهم مع اعتقادهم أن الصحابة أفضل منهم فاعتقادهم ذلك في الخلفاء من الصحابة أولى فكثير من الناس فيهم من الغلو في شيوخهم من جنس ما في الشيعة من الغلو في الأئمة وايضا فالاسماعيلية يعتقدون عصمة أئمتهم وهم غير الاثنى عشر وايضا فكثير من أتباع نبي أمية أو أكثرهم كانوا يعتقدون أن الامام لا حساب عليه ولا عذاب وان الله لا يؤاخذهم على ما يطيعون فيه الامام بل تحب عليهم طاعة الامام في كل شيء والله أمرهم بذلك وكلامهم في ذلك معروف كثير وقد اراد يزيد بن عبد الملك أن يسير بسيرة عمر بن عبد العزيز فناء اليه جماعة من شيوخهم فلفوا له بالله الذي لا اله الا هو أنه اذاولى الله على الناس اماما تقبل الله منه الحسنات وتجاوز عنه السيئات ولهذا تجد في كلام كثير من كبارهم الامر بطاعة ولى الامر مطلقا وان من أطاعه فقد أطاع الله ولهذا كان يضرب بهم المثل يقال طاعة شامية وحينئذ هؤلاء يقولون ان امامهم لا يأمرهم الا بما أمرهم الله به وليس فيهم شيعة بل كثير منهم بغض عليا ويسبهه ومن كان اعتقاده ان كل ما أمر الامام به فانه مما أمر الله به وانه تحب طاعته وان الله ينبيه على ذلك ويعاقبه على تركه لم يحتاج مع ذلك الى معصوم غير امامه وحينئذ فالجواب من وجهين أحدهما أن يقال كل من هذه الطوائف اذا قيل لها انه لا بد من امام معصوم تقول يكفينى عصمة الامام الذى ائتمت به لا احتياج الى عصمة الاثنى عشر لا على ولا غيره ويقول هذا شيخى وقدوتى وهذا يقول امامى الاموى والاسماعيلية بل كثير من الناس يعتقدون ان من يطيع المولى لا ذنب له في ذلك كائنا من كان ويتأولون قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان قيل هؤلاء لا يعتد بخلافاتهم قبل هؤلاء خيرا من الرافضة الاسماعيلية وايضا فان أئمة هؤلاء وشيوخهم خيرا من معدوم لا ينتفع به بحال فهم بكل حال خيرا من الرافضة فبطلت حجة الرافضة بقولهم لم تدع العصمة الا فى على وأهل بيته فان قيل لم يكن فى الصحابة من يدعى العصمة لابي بكر وعمر وعثمان قيل ان لم يكن فيهم من يدعى العصمة لعلى بطل قولكم وان كان فيهم من يدعى العصمة لعلى لم يمتنع أن يكون فيهم من يدعى العصمة للثلاثة بل دعوى العصمة لهؤلاء أولى فان انه لم يقينا أن جمهور الصحابة كانوا يفضلون ابا بكر وعمر بل على نفسه كان يفضلها عليه كما أترعنه وحينئذ فدعواهم عصمة هذين أولى من دعوى عصمة على فان قيل فهذا لم ينقل عنهم قيل لهم ولا نقل عن واحد منهم القول بعصمة على ونحن لانثبت عصمة لا هذا ولا هذا لكن نقول ما يمكن أحدا أن ينفي نقل أحد منهم بعصمة أحد

فقياس القائس وجود المعدوم من ذاته بوجود الحركة من المتحرك في غاية الفساد والعللة تكون فاعلة وتكون قابلة فلوقال القائل الموجود أو الجسم أو القائم بنفسه أو نحو ذلك يقبل الصفات والاعراض كالحر كات ونحوها وفيه قوة لذلك فيجب أن يكون المعدوم فيه قبول لقيام الصفات والحركات به لكان قوله في غاية الفساد فكيف اذا قال اذا كان المتحرك فاعلا بنفسه لحر كته وجب أن يكون المعدوم فاعلا لذاته بل يقال الفاعل يمكن أن يفعل غيره وأما فعله لنفسه فمتنع فلوقال اذا كان المتحرك يفعل حركة وجب أن يفعل المعدوم حركة لكان باطلا فكيف اذا قال وجب أن يفعل نفسه وقوله فكل موجود لم يكن وقتما وجود بالقوة ووقتا بالفعل فهو موجود بذاته والمتحرك وجوده انما هو مع القوة المحركة فلهذا احتاج كل متحرك الى محرك فيقال له هب أنه سلم لك أن المتحرك وجوده مع القوة المحركة فلم قلتم ان الحركة تحتاج الى محرك منفصل عنه ثم يقال لك هل يجوز أن يتحرك المتحرك بنفسه بعد ان لم يكن متحركا أم لا فان أجزت هذا بطل قولك وجاز وجود المتحرك بنفسه قبل الحركة وقبل القوة المحركة وان قلت لا يجوز قيل غير كته حينئذ اما أن تكون من نفسه واما من غيره فان كانت من نفسه كانت الحركة من

متحرك كالفقول فيسه كالفقول في
 الاول وان كان غير متحرك لزم
 وجود حركات متواليته عن غير متحرك
 وهذا قولهم وهو باطل وذلك ان
 اجزاء الحركات متعاقبة شيا بعد
 شئ فالمقتضى لكل من تلك الاجزاء
 يمنع ان يكون موجباتها في الازل
 لانه لو كان كذلك لزم ان يقارنه
 موجه فان العلة التامة لا يتأخر
 عنها معلولها وحينئذ يلزم كون
 المحدث قديما وهو ممنوع او يقال ان
 كانت العلة التامة تستلزم مقارنة
 معلولها لزم ذلك وان لم تستلزم ذلك
 جاز حدوث الحركات المتأخرة عن
 موجب قديم فيجوز ان يتحرك الشئ
 بعد ان لم يكن متحركا بدون سبب
 حادث وهذا يبطل قولكم واذ لم يكن
 الموجب التام لها ثابتا في الازل لزم
 ان يكون حادثا والقول في حدوثه
 كالفقول في حدوث غيره فيمنع ان
 يحدث هو وغيره عن علة تامة قديمة
 فاذا لم يكن في الفاعل فعل حادث
 امتنع ان يصدر عنه شئ حادث فامتنع
 صدور الحركات عن غير متحرك
 وهذا المقام وهو حدوث الحوادث
 عن ذات لا يقوم بها حادث مما
 اعترف حذاقهم بصعوبته وبعده
 عن المعقول كما ذكر ذلك ابن رشد
 والرازي وغيرهما وهؤلاء المنفلسة
 يقولون ان النفس المحركة للافلاك
 يحدث لها تصورات وارادات هي
 مبدأ الحركة وان محركها العقل

(١) قوله ان الثلاثة الايمان هكذا
 في الاصل ولعل لفظ الثلاثة زائد من
 التامع وانظر ابين جواب الشرط
 (٢) قوله وتنازعنا في النصراني الخ
 كذا في الاصل وتأمل

الثلاثة مع دعواهم انهم كانوا يقولون بعصمة علي فهذا الفرق لا يمكن احدا ان يدعيه ولا ينقله عن
 واحد منهم وحينئذ فلا يعلم زمان ادعى فيه العصمة لعلي أو احد من الاثني عشر ولم يكن في ذلك
 الزمان من يدعي عصمة غيره فبطل ان يحتاج بانتفاء عصمة الثلاثة ووقوع النزاع في عصمة علي
 (الوجه الرابع عشر) ان يقال اما ان يجب وجود المعصوم في كل زمان واما ان لا يجب فان لم
 يجب بطل قولهم وان وجب لم نسلم على هذا التقدير ان عليا كان هو المعصوم دون الثلاثة بل اذا
 كان هذا القول حقا لم ان يكون أبو بكر وعمر وعثمان معصومين فان أهل السنة متفقون على
 تفضيل أبي بكر وعمر وانهم احق بالعصمة من علي فان كانت العصمة ممكنة فهي اليهما اقرب وان
 كانت ممنوعة فهي عنه ابعد وليس احد من أهل السنة يقول بجواز عصمة علي دون أبي بكر
 وعمر وهم لا يسلمون انتفاء العصمة عن الثلاثة الامع انتفاؤها عن علي فاما انتفاؤها عن الثلاثة
 دون علي فهذا ليس قول احد من أهل السنة وهذا كنبوة موسى وعيسى فان المسلمين لا يسلمون
 نبوة احد من هذين الامع نبوة محمد وليس في المسلمين من يقر بنبوتهم ما من فردة عن نبوة محمد بل
 المسلمون متفقون على كفر من اقر بنبوة بعضهم دون بعض وان من كفر بنبوة محمد واقر باحد
 هذين فهو اعظم كفرا من اقر بمحمد وكفر باحد هذين واذا قيل (١) ان الثلاثة الايمان بمحمد
 مستلزم للايمان بهما وكذلك الايمان بهما مستلزم للايمان بمحمد وهكذا في العصمة وثبوت
 الايمان والتقوى وولاية الله فاهل السنة لا يقولون بايمان علي وتقواه ولا يتبعه الله الا مقرنا
 بايمان الثلاثة وتقواهم وولايتهم لله ولا ينفون العصمة عنهم الا مقرنا بنفيها عن علي ومعنى ذلك
 ان الفرق باطل عندهم واذا قال الراضى لهم الايمان ثابت لعلي بالاجماع والعصمة منتفية عن
 الثلاثة بالاجماع كان كقول اليهودي نبوة موسى ثابتة بالاجماع وقول النصراني الالهية منتفية عن
 محمد بالاجماع والمسلم يقول في الالهية عن محمد وموسى كنفها عن المسيح فلا يمكن ان انفها عن
 موسى ومحمد واسلم ثبوتها للمسيح واذا قال النصراني اتفقنا على ان هؤلاء ليسوا الالهة (٢) وتنازعنا
 في النصراني ان الله لا بد ان يظهر له في صورة البشر ولم يدع الا في المسيح كان كتقرير الراضى انه
 لا بد من امام معصوم ولم يدع ذلك الالهي ونحن نعلم بالاضطرار ان عليا (٣) لم نره يستحق ان يكون
 بهامعصوم دون أبي بكر وعمر ومن اراد التفرقة منعناه ذلك وقلنا الانسليم التسوية في الثبوت أو
 الانتفاء واذا قال انتم تعتقدون انتفاء العصمة عن الثلاثة قلنا نعتقد انتفاء العصمة عن علي ونعتقد
 انتفاءها عنه أولى من انتفاؤها عن غيره وانهم احق بها منه ان كانت ممكنة فلا يمكن مع هذا ان يحتاج
 علينا بقولنا وايضا فنحن انما نسلم انتفاء العصمة عن الثلاثة لاعتقادنا ان الله لم يخلق اماما
 معصوما فان قدر ان الله خلق اماما معصوما فلا يشك انهم احق بالعصمة من كل من جاء
 بعدهم ونفينا العصمة عنهم (٤) لاعتقادنا هذا التقدير وهنا جواب ثالث عن اصل الحجة وهو ان
 يقال من اين علم ان عليا معصوم ومن سواه ليس معصوم فان قالوا بالاجماع على ثبوت عصمة
 علي وانتفاء عصمة غيره كما ذكره من حجته قيل لهم ان لم يكن الاجماع حجة بطلت هذه الحجة وان
 كان حجة في اثبات عصمة علي التي هي الاصل امسكن ان يكون حجة في المقصود بعصمة من حفظ
 الشرع ونقله ولكن هو لا يحتاج بالاجماع ويردون كون الاجماع حجة فن ان علوا ان عليا هو
 المعصوم دون من سواه فان ادعوا التواتر عندهم عن النبي في عصمته كان القول في ذلك كالفقول

(٣) قوله لم نره يستحق ان يكون به العلي في الكلام سقط خبر (٤) قوله لاعتقادنا هذا التقدير تأمل هذه العبارة

في تواتر النص على امامته وحيث لا يكون لهم مستند آخر (الجواب السابع) ان يقال
 الاجماع عندهم ليس بحجة الا ان يكون قول المعصوم فيه فان لم يعرفوا ثبت المعصوم الا به لازم
 الدور فانه لا يعرف انه معصوم الا بقوله ولا يعرف ان قوله حجة الا اذا عرف انه معصوم فلا
 يثبت واحد منهما (١) فعلم بطلان حجتهم على اثبات المعصوم وحده هو الحجة فيحتاجون
 حيثئذ الى العلم بالشخص المستقبل حتى يعلم ان قوله حجة فاذا اجماع بالاجماع لم تكن الحجة
 عندهم في الاجماع الا قول المعصوم فيصير هذا مصادرة على المطلوب ويكون حقيقة قولهم
 فلان معصوم لأنه قال اني معصوم فاذا قيل لهم هم عرفتم انه معصوم وان من سواه ليسوا
 معصومين قالوا بانه قال انه معصوم ومن سواه ليس معصوم وهذا مما يمكن كل أحد ان يقول
 فلا يكون حجة وصار هذا كقول القائل انا صادق في كل ما أقوله فان لم يعلم صدقه بغير قوله لم يعلم
 صدقه فيما يقوله وحجتهم هذه من جنس حجة اخواتهم الملاحدة الاسميية فانه يدعون الامام
 المعلم المعصوم ويقولون ان طرق العلم من الادلة السمعية والعقلية لا يعرف صحتها الا بتعليم
 المعلم المعصوم وكانهم أخذوا هذا الاصل الفاسد عن اخواتهم الراضية فلما ادعت الراضية أنه لا بد
 من امام معصوم في حفظ الشريعة وأقرب بالنبوة ادعت الاسميية ما هو أبلغ فقالوا لا بد في جميع
 العلوم السمعية والعقلية من المعصوم واذا كان هؤلاء ملاحدة في الباطن بقرون بالنبوة في
 الظاهر والشرائع يدعون أن لها تاتوا ولا تباطنة تخالف ما يعرف الناس منها ويقولون بسقوط
 العادات وحل المحرمات الخواص الواصلين فان لهم طبقات في الدعوة ليس هذا موضعها وانما
 المقصود أن كلنا الطائفتين ندعى الحاجة الى معصوم غير الرسول لكن الاثني عشرية يتبعون
 المعصوم أحد الاثني عشر وتتبع الحاجة اليه في حفظ الشريعة وتبليغها وهؤلاء ملاحدة كفار
 والامامية في الجملة يعتقدون صحة الاسلام في الباطن الامن كان منهم لمجد اذ ان كثير من شيوخ
 الشيعة هو في الباطن على غير اعتقادهم امامت فلسف لمجد واما غير ذلك ومن الناس من يقول ان
 صاحب هذا الكتاب ليس في الباطن على قولهم وانما احتاج أن يتظاهر بهم هذا المذهب لماله في
 ذلك من المصلحة الدنيوية وهذا يقوله غير واحد ممن يحب صاحب هذا الكتاب ويعظمه
 والاشبهه أنه وأمثاله حائر وبن أقوال البلاسة وأقوال سلفهم المتكلمين ومباحثهم يدل في
 كتبهم على الحيرة والاضطراب ولهذا صاحب هذا الكتاب يعظم الملاحدة كالطوسي وابن سينا
 وأمثالهما ويعظم شيوخ الامامية ولهذا كثير من الامامية تدمه وتسه وتقول انه ليس على طريق
 الامامية وهكذا أهل كل دين يجد فضلاء هم في الغالب اما أن يدخلوا في دين الاسلام الحق واما
 أن يصيروا ملاحدة مثل كثير من علماء النصارى هم في الباطن زنادقة ملاحدة وفيهم من هو
 في الباطن عييل الى دين الاسلام وذلك لما ناطر لهم من فساد دين النصارى فاذا قدر ان الحاجة الى
 المعصوم ثابتة فالكلام في تعيينه فاذا طولب الاسماعيية بتعيين معصومه وما الدليل على أن
 هذا المعصوم دون غيره لم يأت بحجة أصلا وتناقضت أقواله ولذلك الراضية أخذت من القدرة
 كلامهم في وجوب رعاية الاصح وبنى عليه أنه لا بد من معصوم وهي أقوال فاسدة ولكن اذا
 طولب بتعيينه لم يكن له حجة أصلا لا مجرد قول من لم يثبت الا بعد عصمته الى معصوم فان قيل اذا
 ثبت بالعقل انه لا بد من معصوم فاذا قال على اني معصوم لازم أن يكون هو معصوما لانه لم يدع هذا

الذي يريد التشبيهه أو واجب
 الوجود الذي يطلب الفلك التشبه
 به باخراج ما فيه من الايون والاوزاع
 وتحريك الواجب أو العقل للفلك
 أو لنفس الفلك كتحريك المحبوس
 للعب المشتى للمشتى والمعشوق
 للعاشق ليس من جهة المحرك
 فعل أصلا بل ذلك يحبه فيتحرك
 تشبهه وبهذا أثبت ارسطو
 واتباعه العلة الاولى وأن فوق
 الافلاك ما يوجب تحريك الافلاك
 والكلام على هذا من وجوه ليس هذا
 موضع بسطها لكن يقال كون
 العاك يتحرك للتشبه بالواجب أو
 اخراج ما فيه من الايون والاوزاع
 كلام لا دليل عليه بل الادلة الدالة
 على فسادة كثيرة ليس هذا موضعها
 فنقول هو أن الامر كذلك فهذا
 انما فيه أنه أثبت العلة الغائية للحركة
 فيقال أين السبب الفاعل لحركة
 الفلك فان الحركة وان افتقرت
 الى غاية مقصودة فتفتقر الى مبدا
 فاعل بالضرورة فاذا قالوا نفسه
 تحركه قيل لهم فما الفاعل لما
 يحدث في النفس من أسباب الحركة
 كالتصورات والارادات فان هذه
 كانت معدومة ثم وجدت بعد
 العدم فما السبب الفاعل لهذه
 الحركة فان قالوا النفس هي الفاعلة
 لهذه الحركة فقد جعلوها متحركة
 من نفسها وهذا خلاف ما قالوه
 وان قالوا شيئا غيرهما قيل لهم الكلام

(١) قوله فعلم بطلان حجتهم الى آخر
 العبارة هكذا في الاصل ويظهران
 في الكلام نقصا فامل وحرر كتبه

مصححه

فيه كالكلام في النفس فإنه ان حدث فيه ما لم يحدث سئل عن سبب ذلك وان قيل بل المحدث لحركة النفس على حال واحدة أزلا وأبدا
قيل لهم فقد لزمكم حدوث حادث بلا سبب وقيل لكم ذلك المحرك (٣٦٥) للنفس ان كان علة تامة في الازل وجب

وجود معلوله في الازل فيجب وجود
ما حدث للنفس من التصورات
والارادات في الازل وهذا جمع بين
التقيضين وان قيل بل حدث
له أمر به صار فاعلا لما يحدث في
النفس سئل عن سبب حدوث ذلك
واذا قيل الحادث استعداد النفس
لان يفيض عليها من العقل مات تصور
به وتريد قيل فذلك الاستعداد
حادث والقول في سبب حدوثه
كالقول في سبب حدوث غيره فلا يرد
من أحد أمرين اما حدوث الحوادث
بلا سبب حادث واما حدوث الحوادث
عن متحرك وأيم ما كان بطل قولهم
والاول يقولون انه مع يوم البطلان
بالضرورة فيلزمهم الثاني فقد ألزم
مناظر به ما يلزمه هو أشد منه
ويبين به أن قول اخوانه أشد فسادا
فانه قال والذي لا مخلص للاشعرية
منه هو انزال فاعل أول وانزال فعل
له أول لانهم لا يمكنهم أن يصفوا أن
حالة الفاعل من المفعول المحدث
تكون في وقت الفعل هي بعينها
حالته في وقت عدم الفعل فهناك
ولا بد حالة متجددة ونسبة لم تكن
وذلك ضرورة اما في الفاعل أو في
المفعول أو في كليهما واذا كان
كذلك فتلک الحال المتجددة اذا
أرجبنا أن لكل حال متجددة فاعلا
لابد أن يكون الفاعل لها اما فاعلا
آخر فلا يكون ذلك الفاعل هو الاول
ولا يكون مكفيا بفعله بنفسه بل

غيره قيل لهم لو قدر ثبوت معصوم في الوجود لم يكن مجرد قول شخص أنامعصوم مقبولا لا مكان
كون غيره هو المعصوم وان لم نعلم مجرد دعواه وان لم يظهر دعواه بل يجوز أن يسكت على دعوى
العصمة واظهارها على أصلهم كما جاز للنتظر أن يخفي نفسه خوفا من الظلمة وعلى هذا التقدير
فلا يمتنع أن يكون في الارض معصوم غير النبي عشر وان لم يظهر ذلك ولم نعلمه كما ادعوا مثل ذلك
في المنتظر فلم يبق معهم دليل على التعيين لاجماع ولا دعوى ومع هذا كما بتقدير دعوى على
العصمة فاما يقبل هذا لو كان على ذلك وحاشاه من ذلك وهذا جواب خامس وهو أنه اذا لم
تكن الحجة على العصمة الا قول المعصوم اني معصوم فتحن راضون بقول علي في هذه المسئلة فلا
يمكن أحد أن ينقل عنه باسناد ثابت أنه قال ذلك بل النقول المتواترة عنه تنفي اعتقاده في نفسه
العصمة وهذا جواب سادس فان اقراره لقضائه على أن يحكمه وبخلاف رأيه دليل على أنه لم يعد
نفسه معصوما وقد ثبت بالاسناد الصحيح أن عليا قال اجتمع رأيي ورأي عمر في أمهات الاولاد أن
لا يعين وقد رأيت الآن أن يعين فقال له عبيدة السلماني فاضيه رأيك مع عمر في الجماعة أحب
اليان من رأيك وحده في الفرقة وكان شريح يحكم باجتهاده ولا يراجعه ولا يشاوره وعلى يقره على
ذلك وكان يقول افضوا كما كنتم تفضون وكان يفتي ويحكم باجتهاده ثم يرجع عن ذلك باجتهاده
كأمثاله من الصحابة وهذه أقواله المنقولة عنه بالاسانيد الصحاح موجودة ثم قد وجد من أقواله
التي تخالف النصوص أكثر مما وجد من أقوال عمر وعثمان وقد جمع الشافعي من ذلك كتابا
فيه خلاف علي وابن مسعود لما كان أهل العراق يناطرونه في المسئلة فيقولون قال علي وابن
مسعود ويحتجون بقولهم ما جمع الشافعي كتابا ذكر فيه ما تروى من قول علي وابن مسعود وجمع
بعده محمد بن نصر المروزي كتابا (١) أكثر من ذلك كبير في مسئلة رفع اليدين في الصلاة لما
احتج عليه فيها بقول ابن مسعود وهذا كلام مع علماء يحتجون بالدلة الشرعية من أهل الكوفة
كاصحاب أبي حنيفة محمد بن الحسن وأمثاله فان أكثر مناظره الشافعي كانت مع محمد بن الحسن
وأصحابه لم يدرك أبو يوسف ولا نظيره ولا سمع منه بل توفي أبو يوسف قبل أن يدخل الشافعي العراق
توفي سنة ثلاث وثمانين وقدم الشافعي العراق سنة خمس وثمانين ولهذا التمايز كفي كتبه أقوال
أبي يوسف عن محمد بن الحسن عنه وهو لا يوافق في احتجاجهم على ان عليا معصوم بكون
غيرهم بنفي العصمة عن غيره احتجاجا لقولهم يقولهم واثبات الجهل بالجهل ومن توابع ذلك
ما رأيت في كتب شيوخهم انهم اذا اختلفوا في مسئلة على قولين وكان أحد القولين يعرف قائله
والآخر لا يعرف قائله فالصواب عندهم القول الذي لا يعرف قائله قالوا الآن قائله اذا لم يعرف
كان من أقوال المعصوم فهل هذا الامن أعظم الجهل ومن أين يعرف أن القول الآخر
لم يعرف قائله انما قاله المعصوم ولو قدر وجوده أيضا لم يعرف أنه قاله كما لم يعرف أنه قاله الآخر
ولم لا يجوز أن يكون المعصوم قد قال القول الذي يعرف وان غيره قاله كما أنه يقول أقوالا كثيرة
يوافق فيها غيره وان القول الآخر قد قاله من لا يدري ما يقول بل قاله شيطان من شياطين
الجن والانس فهم يجعلون عدم العلم بالقول وصحته دليلا على صحته كما قالوا هنا عدم القول بعصمة

بغيره واما أن يكون الفاعل لتلك الحال التي هي شرط في فعله هو نفسه فلا يكون ذلك الفعل (٣٦٤ - منهاج ثالث)

(١) قوله أكثر من ذلك الخ كذا وقع في الاصل ولا يخلو الكلام من تحريف لما علمناه على النسخة من السقم فخر كتبه مجمعه

الذي فرض صادر عنه أولاً ولا بل يكون فعله لتلك الحال التي هي شرط في المفعول قبل فعله المفعول (قال) وهذا لازم كما ترى ضرورة الا
أن يجوز مجوزاً من الاحوال الحادثة في (٢٦٦) الفاعلين ما لا يحتاج الى محدث وهذا بعيد الاعلى قول من يجوز أن ههنا أشياء

غيره دليل على عصمته وكما جعلوا عدم العلم بالقائل دليلاً على انه قول المعصوم وهذه حال من
أعرض عن نور السنة التي بعث الله بها رسوله فإنه يقع في ظلمات البدع ظلمات بعضها فوق بعض
(فصل) قال الرافضي الوجه الثاني ان الامام يجب أن يكون منصوباً عليه لما بينا
من بطلان الاختيار وانه ليس بعض المختارين لبعض الامة أولى من البعض المختار لآخر والا
أدى الى التنازع والتشاجر فيؤدي نصب الامام الى أعظم أنواع الفساد التي لاجل اعدام
الاقول منها أو جبنانصبه وغيره على من أئمتهم لم يكن منصوباً عليه بالاجماع فتعين أن يكون هو
الامام ﴿والجواب عن هذا بجمع المقدمتين أيضاً لكن النزاع هنا في الثانية أظهر وأبين فانه قد
ذهب طوائف كثيرة من السلف والخلف من أهل الحديث والفقهاء والكلام الى النص على أي
بكر وذهب طائفة من الرافضة الى النص على العباس وحينئذ فقوله غير على من أئمتهم لم يكن
منصوباً عليه بالاجماع كذب متيقن فانه لا اجماع على نفي النص عن غير على وهذا الرافضي
المصنف وان كان من أفضل بني جنسه ومن المبرزين على طائفته فلا ريب ان الطائفة كلها
جهال والافضل له معرفة عقالات الناس كيف يدعي مثل هذا الاجماع (١) ونحجب هذا الجواب هنا
بجواب ثالث مركب وهو أن نقول لا يخلو اما أن يعتبر النص في الامامة واما أن لا يعتبر فان اعتبر
منعنا المقدمة الثانية ان قلنا ان النص ثابت لابي بكر وان لم يعتبر بطلت الاولى (وهنا جواب رابع)
وهو أن نقول الاجماع عندكم ليس بحجة وانما الحجة قول المعصوم فيعود الامر الى اثبات النص
بقول الذي يدعيه العصمة ولم يثبت بعد لانس ولا عصمة بل يكون قول القائل لم يعرف صحة قوله
أنا المعصوم وأنا المنصوص على امامتي حجة وهذا من أبلغ الجهل وهذه الحجة من جنس التي قبلها
(وجواب خامس) وهو أن يقال ما تعني بقولك يجب أن يكون معصوماً منصوباً عليه (٢) لانه لا بد
من أن يقول هذا هو الخليفة من بعدي فاسمه عوالة وأطيعوا فيكون الخليفة بمجرد هذا النص
أم لا يصير هذا اماماً حتى يعقد له الامامة مع ذلك فان قلت بالاول قيل لا نسلم وجوب النص بهذا
الاعتبار والزيدية مع الجماعة تنكر هذا النص وهم من الشيعة الذين لا يتهمون علياً واما قوله انه اذا
لم يكن كذلك أدى الى التنازع والتشاجر فيقال النصوص التي تدل على استحفاقه الامامة وتعلم
دلائلها بالنظر والاستدلال يحصل بها المقصود في الاحكام فليست كل الاحكام منصوبة ناصحياً
يستوي في فهمه العام والخاص فاذا كانت الامور الكلية التي يجب معرفتها في كل زمان
يكتفي فيها بهذا النص فلان يكفي بذلك في القضية الحزبية وهو تولية امام معين بطريق الاولى
والأحرى فان اقدمنا أن الكلمات يمكن نص الانبياء عليها بخلاف الجزئيات وايضاً فيه اذا كانت
الدلة ظاهرة في ان بعض الجماعة أحق بهما من غيرهما استغنى بذلك عن استتلافه والدلائل الدالة
على ان أبا بكر كان أحقهم بالامامة ظاهرة بينة لم ينزع فيها أحد من الصحابة ومن نازع من الانصار
لم ينزع أحد في أن أبا بكر أفضل المهاجرين وانما طلب أن يولي واحد من الانصار مع واحد من
المهاجرين فان قيل ان كان لهم هوى منعو ذلك بدلالة النصوص قيل واذا كان لهم هوى عصوا

تحدث من تلقاها وهو قول الاوائل
من القدماء الذين انكروا الفاعل
وهو قول بين سقوطه بنفسه فيقال
له أنت ألزمت مناظريلك من أهل
الكلام حدوث حدث بلا سبب
حدث وذكر أن هذا امتنع
بالضرورة وهذا هو المقام المعروف
الذي استطالته المتدلسفة الدهرية
على مناظريلهم من أهل الكلام
المأخوذ في الاصل عن الجهمية
والقدرية فيقال له أنت يلزم ما هو
أشد من هذا وهو حدوث الحوادث
بلا فاعل فقد لزمك هذا القول وان
قلت لها فاعل قيل لك أفعالها بعد أن
لم تكن من غير حدوث شيء في ذاته
أم لم يفعلها حتى حدث شيء في ذاته
فان قلت بالاول قيل لك فهي دائمة أو
لها ابتداء فان قلت لها ابتداء فهذا
قول منازعك وان قلت لا ابتداء لها
فقد صارت الحوادث كلها تحدث
عن فاعل من غير حدوث شيء فيه
وقد قلت انه لا يمكن أن يكون حال
الفاعل في المفعول المحدث وقت
الفعل هي بعينها حاله وقت عدم
الفعل فيلزمك أن لا يكون حاله عند
وجود حوادث الطوفان هي حاله
عند وجود الحوادث التي قبله فان
الحوادث مختلفة فان أمكن أن
يكون حاله واحداً مع حدوث

الحوادث المختلفة أمكن أن يكون حاله واحداً مع تحدد الحوادث لان الحوادث الثاني كالطوفان فيه
من الامور ما لم يكن له قبل ذلك نظير فتلك حوادث لا نظير لها ولا فرق بين احداث هذا واحداث غيره واذا جعل المقضي اذك تغيرات تحدث في
القلك كان الكلام في حدوث تلك التغيرات العلوية كالكلام في حدوث التغيرات السفلية وان قلت بل حدث أمر أو جب هذه الحوادث

(١) قوله ونحجب هذا الجواب الخ كذا في الاصل ولعل نجيب محرف عن تحيز وقوله بجواب ثالث لم يتقدم جوابان فيما يظهر فخر
(٢) قوله لانه لا بد لعل هنا سقطاً وتحريفاً والوجه أن تعني به أنه لا بد الخ فتأمل كتبه معجعه

قيل لك الفاعل له ان كان هو الاول عاد الزام جذاعاون كان غيره لزمك حدوث الحوادث بلا فاعل وان التزمت انه ما فعلها حتى حدث فيه
شي فقد تركت قولك وايضا فالفاعل المستكمل لشروط الفعل اما ان يجوز (٢٦٧) حدوث المفعول عنه بعد ان لم يكن بلا سبب

حدث واما ان لا يجوز فان جاز فهو
قول منازعة الذي ادعت انه فاسد
بالضرورة وان لم يجز لزم ان يكون
مفعوله مقارنا له لا يتأخر عنه منه
شي فلا يجوز ان يحدث عن الفاعل
شي كما تقوله أنت واخوانك انه علة
تامة وموجب تام والعلة التامة
لا يتأخر عنها مفعولها ولا شيء من
مفعولها فاذا كل ما يتأخر عن الاول
ليس مفعولا للعلة التامة ولا
مفعولا للفاعل الاول ولا يجوز ان
يكون فعلا لغيره اذا القول في ذلك
الغير كالقول فيه فيلزم ان تكون
الحوادث كلها حادثة بلا يحدث
وهذا لزم لهؤلاء الفلاسفة الالهيين
كاي لزم اخوانهم الطبيعيين وهو
القول الذي هو من أظهر المعارف
الضرورية فسادا وقد بسط الكلام
على هذه المواضع في غير هذا الموضوع
وانما كان المقصود هنا التنبيه على
جنس ما يغالط به هؤلاء ومشاهم
من اللفاظ المجملة كلفظ المركب
ونحوه كما يغالطون بلفظ التخصيص
والمخصص وان كلام أبي حامد
وأمثاله في مناظرتهم خير من
كلامهم وأقوم وأما قول ابن رشد
لا يتخلوا ما ان يكون كل من جزأيه
شرطاني وجودا لا خرا ولا يكون
أو يكون الواحد شرطاني الآخر
من غير عكس وقوله القسم الاول
لا يكون قد عينا وذلك ان التركيب
نفسه هو شرط في وجود الآخر

تلك النصوص وأعرضوا عنها كما ادعيتم أنتم عليهم فقع قصدهم القصد الحق يحصل المقصود بهذا
وبهذا ومع العناد لا ينفع هذا ولا هذا (وجواب سادس) أن يقال النص على الاحكام على وجهين
نص جلي عام يتناول أعيانها ونص على الجزئيات فاذا قلتم لا بد من النص على الامام ان أردتم
النص العام الكلي على ما بشرط للامام وما يجب عليه وما يجب له كالنص على الحكام والمفتين
والشهود وأئمة الصلاة والمؤذنين وأمراء الجهاد وغير هؤلاء ممن يتقلد شيئا من أمور المسلمين فهذه
الامور ثابتة والله الحد كثيرة كما هي ثابتة على سائر الاحكام وان قلتم لا بد من نص على أعيان من
يتولى قيل قد تقدم أن النص على جزئيات الاحكام لا يجب بل ولا يمكن والامامة حكم من الاحكام
فان النص على كل من يتولى على المسلمين ولاية ما الى قيام الساعة غير ممكن ولا واقع والنص على
معين دون معين لا يحصل به النص على كل معين بل يكون نصا على بعض المعينين وحينئذ فاذا قيل
يمكن النص على امام ويفوض اليه النص على من يستخلفه الامام وعلى من يتخذه وزير او النص
على ذلك ابلغ في المقصود وايضا فالامام المنصوص على عينه هو معصوم فبين بولييه وليس
معصوم فان كان معصوما لزم ان يكون نوابه كلهم معصومين وهذا كله باطل بالضرورة وان لم
يكن كذلك يمكن ان يستخلف غير معصوم فلا يحصل المقصود في سائر الازمته بوجود المعصوم
فان قيل هو معصوم فبين يستخلفه بعده دون من يستخلفه في حياته قيل الحاجة داعية الى
العصمة في كل ما وعلمه بالحاضر أعظم من علمه بالمستقبل فكيف يكون معصوما فيما يأتي وليس
معصوما في الحاضر فان قيل فالنص ممكن فلنص النبي صلى الله عليه وسلم على خليفة قيل فنصه
على خليفة بعده كتولية واحد في حياته ونحن لانشرط العصمة في هذا ولا في هذا (وجواب سابع)
وهو ان يقال انتم اوجبتم النص لثلاثي قبض الى التشاجر المضى الى أعظم أنواع الفساد التي لاجل
اعدام الاقل منها اوجبتم نصه فيقال الامر بالعكس فان أبابكر رضي الله عنه تولى بدون
هذا الفساد وعمر وعثمان تولى بدون هذا الفساد فاعظم هذا الفساد في الامام الذي ادعيتم انه
منصوص عليه دون غيره فوقع في ولايته من أنواع التشاجر والفساد التي لاجل اعدام الاقل منها
اوجبتم نصه فكان ما جعلتموه وسيلة انما حصل معه نقيض المقصود بدون وسيلة كما فبطل
كون ما ذكرتموه وسيلة الى المقصود وهذا لانهم اوجبوا على الله ما لا يجب عليه وأخبروا العالم بكون
فلزم من كذبهم وجهلهم هذا التناقض (وجواب ثامن) وهو ان يقال الذي يزيل هذا الفساد
يكون على وجوه أحدها أن يخبر النبي صلى الله عليه وسلم بولاية الشخص ويثني عليه في ولايته
حينئذ تعلم الامة ان هذا ان تولى كان محمودا مراضيا فيرتفع النزاع وان لم يقل ولوه وهذا النص
وقع لابي بكر وعمر الثاني أن يخبر بأمر تستلزم صلاح الولاية وهذه النصوص وقعت في خلافة أبي
بكر وعمر الثالث أن يأمر من يأتيه أن يأتي بعد موته شخصيا يقوم مقامه فيدل على انه خليفة من
بعده وهذا وقع لابي بكر الرابع أن يريد كتابة كتاب ثم يقول ان الله والمؤمنين لا يولون الا فلانا
وهذا وقع لابي بكر الخامس أن يأمر بالقتداء بعده بشخص فيكون هو الخليفة بعده السادس
أن يأمر بتابع سنة خلفائه الراشدين المهديين ويجعل خلافتهم الى مده معينة فيدل على ان

فليس يمكن أن تكون الاجزاء هي علة التركيب ولا التركيب علة نفسه الا لو كان الشيء علة نفسه فيقال له اول تسمية هذا تر كيبا وأجزاء
ليس هو من لغات بني آدم المعروفة التي يتخاطبون بها فانه ليس في لغة من لغات الآدميين ان الموصوف بصفات يقال انه مركب منها

وأجزأه وإذا خاطبناكم باصطلاحكم فقد علمتم أنه ليس المراد بالمركب الا اتصاف الذات بصفات لازمة لها أو وجود معان فيها أو اجتماع معان وأمور ونحو ذلك ليس المراد أن هناك (٣٦٨) من كبار كبة غيره حتى يقال ان المركب يقتصر الى مركب فان من وافقكم

على اصطلاحكم في تسمية الذات الواجبة الموصوفة بصفات اللازمة تركيباً لم يرد بذلك أن هناك من كبار كبة فان هذا لا يقوله عاقل ولا أنتم أيضاً تدعون أن مجرد اللفظ الدال على هذا المعنى يقتضى أن يكون له فاعل ولكن تدعون ثبوت ذلك ما بطريقه ابن سينا ونحوه الذي قد تقدم ابطالها واما بطريقه المعتزلة التي اختارها ابن رشد واعترف بفساد طريقه ابن سينا واذ كان المراد بلفظ التركيب ما قد عرف فن المعانوم أن الذات الموصوفة بصفات لازمة لها والتي فيها معان لازمة لها لا يقال فيها ان اتصاف الذات بالصفات أمر معلول مفتقر الى فاعل حتى يقال ان الاجزاء هي علة التركيب أو يقال التركيب علة نفسه بل هذا المعنى الذي سميته تركيباً هو من لوازم الواجب بنفسه لا يمكن أن يكون الواجب الا موصوفاً بالصفات اللازمة ثابتة له المعاني اللازمة له وليس لذلك علة فاعلة كما تقدم وأما قوله ان التركيب شرط في وجود الاجزاء فيقال له لا ريب أنه لا يمكن وجود الذات الا موصوفة بلوازمها ولا يمكن ان توجد صفاتها الا بوجودها واجتماع الذات بالصفات واجتماع الامور المتلازمة شرط في وجود كل منها وهي أيضاً شرط في وجود ذلك الاجتماع وليس شيء من ذلك

المتولين في تلك المدة هم الخلفاء الراشدون السابع أن يخص بعض الاشخاص بأمر يقتضى أنه هو المقدم عنده في الاستخلاف وهذا موجود لا يبي بكر (وهنا جواب تاسع) وهو أن يقال ترك النص على معين أو على الرسول فإن كان النص ليكون معصوماً فلا معصوم به الرسول وان كان بدون العصمة فقد يحتاج بالنص على وجوب اتباعه في كل ما يقول ولا يمكن أحداً بعد موت الرسول أن يرجع الرسول في أمره ليرده أو يعزله فان كان لا ينص على معين أو على من النص وهذا بخلاف من يولي في حياته فاذا أخطأ أو أذنب أمكن الرسول بيان خطئه ورد ذنبه وبعد موته لا يمكن ذلك ولا يمكن الامة عزل تولية الرسول اياه فكان عدم النص على معين مع علم المسلمين بدينهم أصح للامة وكذلك وقع وأيضاً لو نص على معين ليؤخذ الدين منه كما تقوله الرافضة بطلت حجة الله فان ذلك لا يقوم به شخص واحد غير الرسول اذ لا معصوم الا هو ومن تدبر هذه الامور وغيرها علم أن ما اختاره الله لمحمد صلى الله عليه وسلم وأمهته أكمل الامور (وجواب عاشر) وهو أن النص على الجزئيات لا يمكن والكليات قد نص عليها فلونص على معين وأمر بطاعته في تعيين الكليات كان هذا باطلاً وان أمر بطاعته في الجزئيات اذا طابقت الكليات فهذا حكم كل متول وأيضاً فلونص على معين لكان من يتولى بعده اذالم يكن منصوفاً عليه بظن الظان أنه لا تجوز طاعته اذ طاعة الاول انما وجبت بالنص ولا نص معه وان قيل كل واحد ينص على الآخر فهذا انما يكون اذا كان الثاني معصوماً والعصمة منتفية عن غير الرسول وهذا مما يبين أن القول بالنص فرع على القول بالعصمة وذلك من أفسد الاقوال فكذلك هذا النص الذي تدعيه أعنى الرافضة وهو الامر بطاعة المتولى في كل ما يقوله من غير رد ما يقوله الى الكتاب والسنة اذ انوزع وأما اذا كان يرد ما تنوزع فيه الى الكتاب والسنة اذ انوزع لم يحتاج حينئذ الى نص عليه لحفظ الدين فالدين محفوظ بدونه وبالجملة فالنص على معين ان أريد به أنه يطاع كما يطاع الرسول في كل ما أمر به وينهى عنه وينبجعه وليس لاحد أن ينازعه في شيء كما ليس له أن ينازع الرسول وأنه يستبد بالاحكام والامة معه كما كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم فهذا لا يكون لاحد بعد الرسول ولا يمكن هذا غيره فان أحداً بعده لا يأتيه الوحي كما كان يأتيه ولم يعرف أحد كل ما عرفه الرسول فلم يبق سبيل الى مماثلته لامن جهته ولا من جهة الرب تعالى وان أريد بالنص أنه يبين للامة ان هذا أحق بأن يتولى عليكم من غيره وولاية هذا أحب الى الله ورسوله وأصلح لكم في دينكم ودنياكم ونحو هذا مما يبين أنه أحق بالتقدم في خلافة النبوة فلا ريب أن النصوص الكثيرة بهذه المعاني دلت على خلافة أبي بكر وان أريد أنه أمرهم أن يتابعوه كما أمرهم أبو بكر أن يتابعوا عمر ويعهد اليهم في ذلك فهذا اذا علم أن الامة تفعله كان تركه خيراً من فعله وان خاف أن لا تفعله الا بأمره كان الامر أولى به ولهذا الساخشي عليهم أبو بكر رضي الله عنه أن يختلفوا بعده عهد الى عمر ولما علم النبي صلى الله عليه وسلم أنهم يباعدون أبابكر لم يأمرهم بذلك كما في الصحيحين أنه قال لعائشة ادعى لي أبابكر

معلولاً لفاعل ولا مفتقراً الى مسابن وتوقف أحدهما على الآخر هو من باب الدور الاقتراني المعنى لامن باب الدور وأخاله السبق القبلي والاول جائز والثاني ممتنع فان الامور المتلازمة لا يوجد بعضها الا مع بعض وليس بعضها فاعلاً لبعض بل ان كانت واجبة

الوجود بنفسها والافتقار إليها فاعلها الذات التي لا تقبل العدم عما هي عليه من الصفات اللازمة هي الحق الواجب الموجود بنفسه وأما مجرد وجوده مطلق في الخارج وذات لا صفة لها فذلك ممنوع لنفسه فضلا (٢٦٩) عن أن يكون واجب الوجود وأنصاف

الذات الواجبة بصفاتها اللازمة سواء سمي تركيباً أو لم يسم لا يوجب افتقاره ولا افتقار الذات ولا شيء من صفاته إلى فاعل ولا علة فاعلة ولا ما يشبه ذلك وأما كون بعضها مستلزماً لبعض ومشرطاً به ولا يوجد الامعة وثبوته متوقف عليه ونحو ذلك فليس في هذا ما يقتضي افتقار ذلك إلى فاعل مبدع لكن يعلم أن الذات لا تكون إلا بصفاتها اللازمة وصفاتها لا تكون إلا بها وإذا سمي المسمى هذا افتقاراً أو سمي هذه أجزاءً أو سمي هذا الاجتماع تركيباً لم يكن في هذه التسمية ما يوجب أن يكون هذا الموصوف مفتقراً إلى فاعل وما جعله افتقاراً ليس هو افتقار المفعول إلى الفاعل والمعلول إلى العلة الفاعلة وإنما هو تلازم ومن سماه افتقاراً لا يمكنه أن يفسره إلا بافتقار المشرط إلى الشرط والشرط إلى المشرط ومثل هذا المعنى لازم للوجود الواجب لا تمتنع عليه وإنما الممتنع أن يفقر إلى مباين له فيكون وجود الواجب متوقفاً على وجود مباين فإن كان المباين علة له لم يكن موجوداً بنفسه بل ممكنه فاعل وعلة وإن قدر أنه شرط فيه وهو غنى عنه وما كان مشروطاً بما هو غنى عنه لم يكن موجوداً بنفسه فلا يجوز أن يكون الرب الخالق تعالى الذي له الذات الموصوفة بصفات الكمال متوقفاً على شيء مباين له بل ولا على شيء غنى

وأخذه حتى أكتب لابي بكر كتاباً بالاختلاف عليه الناس من بعدى ثم قال يا بني الله والمؤمنون الأبا بكر فعلم أن الله لا يولي الأبا بكر والمؤمنون لا يبايعون الأبا بكر وكذلك سائر الأحاديث الصحيحة تدل على أنه علم ذلك وإنما كان ترك الأمر مع غيره أفضل كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم لأن الأمة إذا ولته طوعاً من غير التزام وكان هو الذي يرضاه الله ورسوله كان أفضل للأمة ودل على علمها ودينها فانهم ولو ألزمت بذلك لم يبايعوا كرهت على الحق وهي لا تختار كما كان يجري ذلك لابي اسراييل ويظن الظان أنه كان في الأمة بقايا جاهلية من التقديم بالانساب فانهم كانوا يريدون أن لا يتولى الامن هو من بنو عبد مناف كما كان أبو سفيان وغيره يختارون ذلك فلو ألزم المهاجرون والانصار بهذا الظن الظان أنهم كانوا من جنس أبي سفيان وأمثاله وكانوا يعرفون اختصاص الصديق بالنبي صلى الله عليه وسلم أولاً وأخراً وموافقته لباطننا وظاهرنا (١) فقد يقول القائل انهم كانوا في الباطن كانوا من يأمروهم بمثل ما أمرهم به الرسول لكن لما ألزمهم بذلك احتاجوا إلى التزامه لولم يقدح فيهم بذلك لم يعد حوا إلا بمجرد الطاعة للأمر فإذا كانوا يرضاهم واختارهم اختارهم وأما يرضاه الله ورسوله من غير الزام كان ذلك أعظم لقدرهم وأعلى لدرجتهم وأعظم في بيوتهم وكان ما اختاره الله ورسوله للمؤمنين به هو أفضل الأمور له ولهم ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم أمر زيد بن حارثة وبعده أسامة بن زيد وطعن بعض الناس في أصل ولايتهم واحتجاجهم ذلك إلى لزوم طاعتهم فلو ألزمهم بواحد لكان لهم ان مثل هذا كان نفوسهم وأنه ليس الصديق عندهم بالمتزلة التي لا يتكلم فيها أحد فلما اتفقوا على بيعته ولم يقل قط أحد اني أحق بهذا الأمر منه لا قرشي ولا انصاري فإن من نازع أو لامن الانصار لم تكن منازعته للصديق بل طلبوا أن يكون منهم أمير ومن قريش أمير وهذه منازعة عامة لقريش فلما تبين لهم أن هذا الأمر في قريش قطعوا المنازعة وقال لهم الصديق رضيتم لكم أحد هذين الرجلين عمر ابن الخطاب وأبي عبيدة بن الجراح قال عمر فكنتم والله أن أقدم فتنضرب عنق لا يقربني من ذلك إلى أنم أحب إلى من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر وقال له بمحض الباقي أنت خيرنا وأفضلنا وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة ثم بايعوا أبا بكر من غير طلب منه ولا رغبة بذلتهم ولا رهبة فبايعه الذين بايعوا الرسول تحت الشجرة والذين بايعوه ليلة العقبة والذين بايعوه لما كانوا مهاجرين إليه والذين بايعوه لما كانوا مسلمون من غير هجرة كاللقاء وغيرهم ولم يقل أحد قط اني أحق بهذا من أبي بكر ولا قاله أحد حتى أحد بعينه ان فلاننا أحق بهذا الأمر من أبي بكر وإنما قال من فيه أثر جاهلية عربية أو فارسية ان بيت الرسول أحق بالولاية لان العرب في جاهليتها كانت تقدم أهل بيت الرؤساء وكذلك الفرس يقدمون أهل بيت الملك فنقل عن نقل عنه كلام يشير به إلى هذا كما نقل عن أبي عثمان وصاحب هذا الرأي لم يكن له غرض في علي بل كان العباس عنده يحكم رأيه أولى من علي وإن قدر أنه رجح عليا (٢) فعليه بان الاسلام يقدم الايمان والتقوى على النسب فأراد أن يجمع بين حكم الجاهلية والاسلام فأما الذين كانوا يحكمون بالاسلام المحض وهو التقديم بالايمان والتقوى فلم يختلف منهم اثنان في

عنه بوجه من الوجوه لا على فاعل ولا شرط وهذا هو الذي يقوم عليه الدليل فان الممكنات التي لا وجود لها من نفسها لا توجد إلا بغيرها وما

(١) قوله فقد يقول القائل إلى قوله لا يتكلم فيه أحد كذا في الأصل وفي العبارة خلل واضح (٢) قوله فعله لعل الصواب فعله وحرر كتبه مصححه

كان خارجا عنهم لم يكن وجوده الانبغاض ونفسه هي الذات الموصوفة بصفتها اللازمة ليست نفسه مجرد وجود مطلق ولا ذات مجردة ومن ادعى ان ما كان وجوده بنفسه لا يكون (٢٧٠) الوجود مجردا واذنا مجردة لان الذات الموصوفة مفترقة الى الصفة فلا تكون

موجودة بنفسها قبل له الممكنات والمحدثات لم تفترق الى ذات مجردة حتى يقال اذا قيل انها موصوفة لزم الافتقار بل افتقرت الى ما هو خارج عنها كاهلها والتعبير عن هذا المعنى يكون بعبارة فاذا قيل ما لا يقبل العدم او قيل موجود بنفسه او واجب الوجود بنفسه ونحو ذلك كان المقصود واحدا ومن المعلوم ان ما لا يقبل العدم اذا كان ذاتا موصوفة بصفات الكمال لم يجز ان يقال اتصافها بصفات الكمال يوجب افتقارها الى الصفات فتقبل العدم فان فساد هذا الكلام ظاهر وهو بمنزلة ان يقال قولكم موجود بنفسه او واجب الوجود بنفسه يقتضى افتقاره الى نفسه والمفترق لا يكون واجب الوجود بنفسه بل يكون قابلا للعدم واذا كان هذا فاسدا فالاول افسد فان صفات كماله داخله في مسمى نفسه فاذا كان قول القائل هو مفترق الى نفسه لا يتنع وجوب وجوده فقوله انه مفترق الى صفاته اولى ان لا يتنع وجوب وجوده وكذلك اذا سمي ذلك اجزاء وقال هو مفترق الى اجزائه فان جزء الشيء وبعضه وصفته ونحو ذلك داخل في مسمى نفسه فاذا لم يكن قول القائل هو مفترق الى نفسه ما نعام وجوب وجوده فقوله هو مفترق الى جزئه وصفته ونحو ذلك اولى وتسمية

أبي بكر ولا خالف أحد من هؤلاء ولا من هؤلاء في أنه ليس في القوم أعظم إيماناً وتقوى من أبي بكر فقد موه مختارين له مطيعين فدل على كمال إيمانهم وتقواهم واتباعهم لما بعث الله به نبينهم من تقديم الاتقي فالأتي وكان ما اختاره الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ولهم أفضل لهم والمحدثه على أن هدى هذه الأمة وعلى أن جعلنا من أتباعهم

(فصل) قال الرافضي الثالث ان الامام يجب أن يكون حافظا للشرع لانقطاع الوحي بموت النبي صلى الله عليه وسلم وقصور الكتاب والسنة عن تفاصيل الاحكام الجزئية الواقعة الى يوم القيامة فلا بد من امام معصوم من الله تعالى معصوم من الزلل والخطا لئلا يتزل بعض الاحكام أو يزيد فيها عمدا أو سهواً وغيره على لم يكن كذلك بالاجماع (١) والجواب من وجوه (أحدها) اننا انسلم أنه يجب أن يكون حافظا للشرع بل يجب ان تكون الامة حافظة للشرع وحفظ الشرع يحصل بجموع الامة كما يحصل بالواحد بل الشرع اذا نقله أهل التواتر كان خير من أن ينقله واحد منهم واذا كان كل طائفة تقوم به الحجة ينقل عصمة حصل المقصود وعصمة أهل التواتر في نقلهم أعظم عند النبي آدم كلهم من عصمة من ليس بنبي فان أبي بكر وعمر وعثمان وعلياً ولو قيل انهم معصومون فنانقله المهاجرون والانصار ابلغ مما نقله هؤلاء (١) وأيضا فان كثير الناس يطعنون في عصمة الساقل لم يحصل المقصود فكيف اذا كان كثير من الامة يكفرون والتواتر يحصل باخبار المخبرين الكثيرين وان لم تعلم عدالتهم (الوجه الثاني) أن يقال أتريد به من كان حافظا للشرع وان لم يكن معصوماً أو من يكون معصوماً فان اشترط العصمة فهذا هو الوجه الاول وقد ذكرته وتقدم الجواب عنه وان اشترط مجرد الحفظ فلان سلم أن علياً كان أحفظ للكتاب والسنة وأعلم بهما من أبي بكر وعمر بل هما كانا أعلم بالكتاب والسنة منه فبطل ما ادعاه من الاجماع (الوجه الثالث) أن يقال اني يكون حافظا للشرع معصوماً وأنه لا يعلم صحة شيء من الشرع الا بنقله أم يمكن أن يعلم صحة شيء من الشرع بدون نقله ان قلت بالثاني لم يتنجح الى حفظه ولا الى عصمته فاذا أمكن حفظ شيء من الشرع بدونه أمكن حفظ الآخر حتى يحفظ الشرع كله من غير حاجة اليه وان قلت بل معناه أنه لا يمكن معرفة شيء من الشرع الا بحفظه فيقال حينئذ لا تقوم حجة على أهل الارض الا بنقله ولا يعلم صحة نقله حتى يعلم أنه معصوم ولا يعلم أنه معصوم الا بالاجماع على نفي عصمة من سواه فان كان الاجماع معصوماً أمكن حفظ الشرع به وان لم يكن معصوماً لم تعلم عصمته (الوجه الرابع) أن يقال فيما ثبت نبوة محمد صلى الله عليه وسلم عند من لم يقر بنبوته فان قيل بما نقله الامام من معجزاته قيل من لم يقر بنبوة محمد لم يقر بامامة علي بطريق الاولى بل يقدر في هذا وهذا وان قيل بما نقله الامة نقله واثرا من معجزاته كالقرآن وغيره قيل فاذا كان نقل الامة المتواتر حجة يثبت بها أصل نبوته فكيف لا يكون حجة يثبت بها فروع شريعته (الوجه الخامس) أن الامام هل يمكنه تبليغ الشرع الى من ينقله عنه بالتواتر أو لا يزال منقولاً نقل الآحاد من امام الى امام فان كان الامام يمكنه ذلك فالنبي صلى الله عليه وسلم يمكنه ذلك بطريق الاولى وحينئذ فلا حاجة الى نقل الامام وان قيل لا يمكنه ذلك لزم أن يكون

(١) قوله وأيضا فان أكثر الناس الخ كذا في النسخة ولعل في الكلام تحريفاً وسقطاً فررت به معجده

فانه قد يقول القائل فهو فقير الى نفسه فصفاة داخله في نفسه وهو غنى سبحانه بنفسه عن كل ماسواه وكل ماسواه فقير اليه وهذه المعاني مبسوطه في غير هذا الموضع وقد قال ابن رشد هذا الذي يعبر على من قال (٢٧١) بنفي تعدد الصفات هو أن تكون الصفات

المختلفة ترجع الى ذات واحدة حتى يكون مفهوم العلم مثلا والارادة والقدرة مفهوما واحدا وانها ذات واحدة وأن يكون أيضا العلم والعالم والقدرة والقادر والارادة والمريد معنى واحدا والذي يعبر على من قال ان ههنا ذاتا وصفات زائدة على الذات (١) أن تكون الصفات شرطاتي وجود الصفات والصفات شرطاتي كمال الذات ويكون المجموع من ذلك شيئا واجب الوجود أي موجودا واحدا ليس فيه علة ولا معلول (قال) لكن هذا لاجواب عنه في الحقيقة اذا وضع ان ههنا شيئا واجب الوجود بذاته فانه يجب أن يكون واحدا من جميع الوجوه وغير مركب أصلا لا من شرط ومشر وطولا من علة ومعلول لان كل موجود بهذه الصفة فاما أن يكون تركيبه واجبا واما أن يكون ممكنا فان كان واجبا كان واجبا بغيره لابذاته لانه يعسر انزال مركب قديم من ذاته أعني من غير أن يكون له مركب وبخاصة على قول من أنزل ان كل عرض حادث لان التركيب فيه يكون عرضا قديما وان كان ممكنا فهو محتاج الى ما يوجب اقتران العلة بالمعلول (قال) وأما هل يوجد شيء مركب من ذاته على أصول الفلاسفة وان يجوزوا أعراضا قديمة فغير ممكن وذلك ان التركيب شرط في وجودها وكذلك أجزاء كل مركب من الامور الطبيعية اذا

دين الاسلام لا ينقله الا واحد بعد واحد والنقله لا يكونون الا من أقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين يكن القادح في نبوته أن يقول (٢) انهم عليه ماشاؤا ويصير دين المسلمين ثمرا من دين النصارى واليهود الذين يدعون أن أئمتهم يحتضون بعلمه ونقله (الوجه السادس) ان ما ذكره ينقص من قدر النبوة (٣) فانه اذا كان الذي يدعى العصمة فيه وحفظ من عصمته كان ذلك من أعظم التهم التي توجب القدح في نبوته ويقال ان كان طالب ملك أقاربه لا قاربه وعهد اليهم ما يحفظون به الملك وان لا يعرف ذلك غيرهم فان هذا بأمر الملك أشبه منه بأمر الانبياء (الوجه السابع) أن يقال الحاجة ثابتة الى معصوم في حفظ الشرع ونقله فلما ذال يجوز أن يكون العصاة الذين حفظوا القرآن والحديث وبلغوههم المعصومين الذين حصل لهم مقصود حفظ الشرع وتبليغه ومعلوم أن العصمة اذا حصلت في الحفظ والتبليغ من النقلة حصل المقصود وان لم يكونوا هم الأئمة (الوجه الثامن) أن يقال لماذا لا يجوز أن تكون العصمة في الحفظ والبلاغ ثابتة لكل طائفة بحسب ما حلتها من الشرع والقراء معصومون في حفظ القرآن وتبليغه والمحدثون معصومون في حفظ الحديث وتبليغه والفقهاء معصومون في فهم الكلام والاستدلال في الاحكام وهذا هو الواقع المعلوم الذي أعني به الله عن واحد معدوم (الوجه التاسع) أنه اذا كان لا يحفظ الشرع وتبليغه الا واحد بعد واحد معصوم عن معصوم وهذا المنتظر له أكثر من أربع مائة وستين سنة لم يأخذ عنه أحد شيئا من الشرع في أين علمتم القرآن من أكثر من أربع مائة سنة ولم لا يكون هذا القرآن الذي تقرؤنه ليس فيه شيء من كلام الله وكذلك من أين لكم العلم بشيء من أحوال النبي صلى الله عليه وسلم وأحكامه وأنتم لم تسمعوا شيئا من ذلك من معصوم لان المعصوم امام مقود واما معدوم فان قالوا تو اترو ذلك عند أصحابنا ينقلهم عن الأئمة المعصومين قيل فاذا كان نقل أصحابكم عن الأئمة يوجب حفظ الشرع ونقله فلماذا لا يجوز أن يكون تو اترو الامة كلها عن نبيها أولى بحفظ الشرع ونقله من غير احتياج الى نقل واحد عن واحد وهم يقولون ان ما بأيديهم عن قبل المنتظر يغنيهم عن أخذ شيء من المنتظر فلماذا لا يكون ما بأيدي الامة عن نبيها يغنيها عن أخذ شيء عن بعده واذا كانوا يدعون أن ما ينقلونه عن واحد من الاثنى عشر ثابت فلماذا لا يكون ما تنقله الامة عن نبيها ثابتا ومن المعلوم أن مجموع الامة أضعاف أضعاف الرافضة بكثير وأهم أحرص على دين نبيهم وتبليغه وأقدر على ذلك من الرافضة على حفظ ما يقوله هؤلاء ونقله وهذا مما لا يخفى على من له أدنى معرفة بالامور (الوجه العاشر) أن يقال قولك لا تقطع الوحي وقصور النصوص عن تفاصيل الاحكام أثر يده قصورها عن بيان جزئي جزئي بعينه أو قصورها عن البيان الكلي المتساو للجزئيات فان ادعت الاول قيل لك وكلام الامام وكل أحد بهذه المنزلة فان الامير اذا خاطب الناس فلا بد أن يخاطبهم بكلام عام يعم الاعيان والافعال وغير ذلك فانه من الممتنع أن يعين بخطابه كل فعل من كل فاعل في كل وقت فان هذا غير ممكن فاذا لا يمكنه الا الخطاب العام الكلي والخطاب العام الكلي ممكن من الرسول وان ادعت أن نفس نصوص الرسول ليست عامة كلية قيل لك هذا ممنوع وبتقدير أن

انحلت لم يكن الاسم المقول عليها الا بالاشتراك مثل اسم اليد المقولة على التي هي جزء من الانسان الحي واليد المقطوعة بل كل تركيب عند (١) لعل الصواب أن تكون الذات وانظر (٢) قوله انهم عليه ماشاؤا وما يحتاج الى تأمل (٣) فانه اذا كان الخ كلام غير مستقيم فحرر

ارسطوطاليس فهو كائن فاسد فضلا عن أن يكون لاعلة له وأما هل تفضى الطريقة التي سلكها ابن سينا في واجب الوجود الى ذى مركب قديم فليس تفضى الى ذلك لانه اذا فرضنا (٢٧٢) أن الممكن ينتهي الى علة ضرورية والضرورة لا يتخلوا ما أن يكون لها علة

أولاعلة لها وانها ان كانت لها علة فانها انتهت الى ضرورة لاعلة له فاعلة لا الى موجود ليس له علة أصلا لانه يمكن أن يكون له علة صوربة ومادية الأ أن يوضع ان كل ماله صورة ومادة وبالجملة كل مركب فواجب أن يكون له فاعل خارج عنه وهذا يحتاج الى بيان ولم يتضمنه القول المسلول في شأن واجب الوجود مع ما ذكرنا أن فيه من الاختلال ولهذا بعينه لا يفضى دليل الاشعرية وهو ان كل حادث له محدث الى أول قديم ليس عمر كب وانما يفضى الى أول ليس بمحدث (قال) وأما أن يكون العالم والعلم شيئا واحدا فليس ممتمعا بل واجب ان ينتهي الامر في أمثال هذه الاشياء الى أن يتحد المفهوم فيها وذلك ان العالم ان كان عالما بعلم فالذي به العالم عالم أخرى أن يكون عالما وذلك ان كل ما استفاد صفة من غيره فتلک الصفة أولى بذلك المعنى المستفاد مثال ذلك ان هذه الاجسام الحية التي لدينا ليست حية من ذاتها بل من قبل حياة تحلها فواجب أن تكون تلك الحياة التي استفاد منها ما ليس بحی الحياة حية بذاتها أو يفضى الامر فيها الى غير نهاية وكذلك يفرض في العلم وسائر الصفات (قلت) ليتأمل اليبس كلام هؤلاء الذين يدعون من الخدق والتحقيق ما يدفعون به ما جاءت به الرسل كيف يتكلمون في غاية

يمنع هذا في نصوص الرسول الذي هو أكمل من الامام فمنع ذلك من نصوص الامام أولى وأحرى فانت مضطر في خطاب الامام الى أحد أمرين اما نبوت عموم الالفاظ واما نبوت عموم المعاني بالاعتبار وأيهما كان أمكن اثباته في خطاب الرسول فلا يحتاج في ثبوت الاحكام الى الامام (الوجه الحادي عشر) أن يقال قد قال تعالى وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه لبيّن لهم وقال تعالى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وقال تعالى وما على الرسول الا البلاغ المبين وأمثال ذلك هل قامت الحجة على الحق ببيان الرسول أم لا فان لم تقم بطلت هذه الآيات وما كان في معناها وان قامت الحجة ببيان الرسول علم أنه لا يحتاج الى معين آخر يفترق الناس الى بيانه فضلا عن تبليغه وان ما جعل الله في الانسان من القوة الناقلة لكلام الرسول وبيانه كافية من ذلك لاسما وقد ضمن الله حفظ ما أنزله من الذكر فصارت ذلك مأمونا أن يبدل أو يغير وبالجملة دعوى هؤلاء المخذولين أن دين الاسلام لا يحفظ ولا يفهم الا بواحد معين من أعظم الافساد لاصول الدين وهذا لا يقوله وهو يعلم لوازمه الا زنديق لمجد قاصدا لبطلان الدين ولا يروج هذا الاعلى مفرط في الجهل والضلال (الوجه الثاني عشر) أن يقال قد علم بالاضطرار أن أكثر المسلمين بلغهم القرآن والسنة بدون نقل على فان عمر رضي الله عنه لما فتح الامصار بعث الى الشام والمراق من علماء الصحابة من علمهم وفقههم واتصل العلم من أولئك الى سائر المسلمين ولم يكن ما بلغه على للمسلمين أعظم مما بلغه ابن مسعود ومعاذ بن جبل وأمثالهما وهذا أمر معلوم ولولم يحفظ الدين الا بالنقل عن على لبطل عامة الدين فإنه لا يمكن أن ينقل عن على الأمر قليل لا يحصل به المقصود والنقل عنه ليس متواتر وليس في زماننا معصوم يمكن الرجوع اليه فلا حول ولا قوة الا بالله ما سخر عقول الرافضة

(فصل) قال الرافضي الرابع أن الله تعالى قادر على نصب امام معصوم وحاجة العالم داعية اليه ولا مفسدة فيه فيجب نصبه وغير على لم يكن كذلك اجماعا فتعين أن يكون الامام هو عليا أما القدرة فظاهرة وأما الحاجة فظاهرة أيضا بيننا من وقوع التنازع بين العالم وأما المفسدة فظاهرة أيضا لان المفسدة لازمة لعدمه وأما وجوب نصبه فلأنه عند ثبوت القدرة والداعي وانتفاء الصارف يجب العمل (والجواب) أن هذا هو الوجه الاول بعينه ولكن قرره وقد تمت الاجوبة عنه بمنع المقدمة الاولى وبيان فساد هذا الاستدلال فان منبأه على الاحتجاج بالاجماع فان كان الاجماع معصوما ما أغنى عن عصمة على وان لم يكن معصوما بطلت دلالتة على عصمة على على التقديرين ومن العجب أن الرافضة بنت أصولها على ما تدعيه من النص والاجماع وهم أبعد الامة عن معرفة النصوص والاجماع والاستدلال بخلاف أهل السنة والجماعة فان أهل السنة تتضمن النص والجماعة تتضمن الاجماع فأهل السنة والجماعة هم المتبعون للنص والاجماع ونحن نتكلم على هذا التقرير ببيان فساده وذلك من وجوه (أحدها) أن يقال لان سلم أن الحاجة داعية الى نصب امام معصوم وذلك لان عصمة الامة مغنية عن عصمته وهذا ما ذكره

حكمتهم ونهاية فلسفتهم بما يشبه كلام المجانين ويجعلون الحق المعلوم بالضرورة مردودا وبالباطل الذي يعلم بطلانه بالضرورة مقبولا بكلام فيه تليس وتليس فانه ذكر ما يلزم مثبتة الصفات وما يلزم نفيها فقال يلزم النفاة أن تكون الصفات

العلماء

المختلفة ترجع الى ذات واحدة فيكون مفهوم العلم والقدرة والارادة مفهوما واحدا واتها ذات واحدة وأن يكون العلم والعالم والقدرة والقادر والارادة والمر يدواحد وقد قال ان هذا عسير قلت بل الواجب أن يقال ان هذا مما يعلم فسادة بضرورة العقل فن جعل العلم هو القدرة والقدرة هي الارادة وجعل الارادة هي المريد والعلم هو العالم والقدرة هي القادر كان مخالفة للعلوم الضرورية وسفستته أعظم من سفسة كثير من السوفسطائية وقود هذه المقالة أنه يمكن أن يكون المتكلم هو الكلام والمتحرك هو الحركة والمصلى هو الصلاة والصائم هو الصوم وأمثال ذلك وان فرق بين الصفات اللازمة وغيرها فلا فرق في الحقيقة بل هذا تحكّم ويلزمه أن يكون الانسان الناطق نفس النطق والفرس الصاهل نفس الصهيل والحمار الناهق نفس النهيق والجسم الحساس المتحرك بالارادة نفس الاحساس والحركة الارادية ويلزمه أيضاً أن يجعل نفس الحس نفس الحركة ونفس الحيوانية نفس الناطقية ونفس الصاهلية نفس الناهقية وما أحق هؤلاء بدخولهم في قول الله تعالى والذين كذبوا بآياتنا صم وبكم في الظلمات من يشأ الله يضلله ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم وبقوله تعالى ولقد ذرنا لجهنم كثيرا من الجن والانس لهم قلوب لا يفقهون (٢٧٣) بها ولهم آعين لا يبصرون بها ولهم آذان

لا يسمعون بها أولئك كالانعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون وبقوله تعالى وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير وقول ابن رشد كون العالم والعلم شيئاً واحداً ليس ممتنعاً بل واجب أن ينتهي الأمر في أمثال هذه الأشياء الى أن يتحد المفهوم فيها فيقال له هذا من أعظم المكابرة والسفسة والبهتان وقوله ان العالم اذا كان عالماً بعلم فالذي به العالم عالم أخرى أن يكون عالماً الى آخر كلامه كلام في غاية الفساد كما أنه اذا قيل اذا كان الضارب ضارباً بضرب فالضرب أولى أن يكون ضارباً والقائم اذا كان قائماً بقيام فالقيام أولى أن يكون قائماً والناطق اذا كان ناطقاً بنطق فالنطق أولى أن يكون ناطقاً

العلماء في حكمة عصمة الامة قالوا لان من كان من الامم قبلنا كانوا اذ ابدا لوادينهم بعث الله نبيا يبين الحق وهذه الامة لاني بعد نبيا فكانت عصمتها تقوم مقام النبوة فلا يمكن أحد منهم أن يبدل شيئاً من الدين الا قام الله من بين خطاه فيما بدله فلا تجتمع الامة على ضلال كما قال صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من أمتي على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة وقال ان الله أجازكم على لسان نبيكم أن تجتمعوا على ضلالة الى غير ذلك من الدلائل انه الله على صحة الاجماع (الثاني) ان أريد بالحاجة أن حالهم مع وجوده كمل فلا ريب ان حالهم مع عصمة نواب الامام أ كمل وحالهم مع عصمة أنفسهم أ كمل وليس كل ما تقدره الناس أ كمل لكل منهم يفعله الله ولا يجب عليه فعله وان أريد أنهم مع عدمه يدخلون النار ولا يعيشون في الدنيا أو يحصل لهم من الذي فيقال هب أن الامر كذلك فلم قلت ان أزاله هذا واجب ومعلوم ان الامراض والهموم والنوم ووجوده والمصائب في الازل والمسال والغلاء ووجود الجوائح التي تصيب الثمار ووجوده فليس ما يصيب المظلوم من الضرر بأعظم مما يصيبه من هذه الاسباب والله تعالى لم يزل ذلك (الثالث) ان قوله عند ثبوت القدرة والداعي وانتفاء الصارف يجب الفعل يقال له لم قلت ان الداعي ثابت والصارف منتف وقوله حاجة العالم داعية اليه يقال له الداعي هو الذي يكون داعياً للفاعل فلم قلت ان مجرد الحاجة داعية للرب تعالى فيها وكذلك قوله وانتفاء الصارف وانت لم تدع الاعداء المفسدة التي ادعيتها فلم قلت لامفسدة في ذلك كما يقال ان الواحد منا يحتاج الى المال والصحة والقوة وغير ذلك (الرابع) ان قوله ان الله قادر على نصب امام معصوم

(٣٥ - منهاج ثالث)

والقاتل اذا كان قاتلاً يقتل فالقتل أولى أن يكون قاتلاً والماشي اذا كان ماشياً يمشي فالمشي أولى أن يكون ماشياً والخالق اذا كان خالقاً يخلق فالخلق أولى أن يكون خالقاً والرازق اذا كان رازقاً يرزق فالرزق أولى أن يكون رازقاً والمحبي الميت اذا كان محبياً يميت بالاحياء واماته فالاحياء والاماته أولى أن يكون محبياً يميتاً بالجمله فهذا يلزم نظيره في عامة أسماء الله الحسنى وفي أسماء نبيه صلى الله عليه وسلم وأسماء سائر الموجودات المستتقة يلزم أن يكون المصدر الذي اشتق منه الاسم أحق بالاسم من الفاعل ويكون مسمى المصدر الذي هو الحدث أحق باسماء الفاعلين والصفات المشبهة بهما من نفس الفاعل الموصوف وتصور هذا الكلام كافي في معرفة فسادة وانما دخلت الشبهة على من قاله لان قوله اذا كان العالم عالماً بعلم فالذي به العالم عالم أخرى أن يكون عالماً كلاماً اشتبهت فيه بقاء الاستعانة بقاء المصاحبة فظن أنه اذا قيل هذا العالم بعلم ان العلم هو الذي أفاده العلم والعلم هو الذي أعطاه العلم كأنه معلمه فكأنه قال اذا كان المتعلم عالماً فعمله أولى أن يكون عالماً وليس الامر كذلك بل قولنا هذا العالم بعلم أي أنه موصوف بالعلم أي ليس مجرداً عن العلم ولا معرى منه بل هو متصف به والعلم نفسه لا يعطيه العلم بل نفس العلم هو العلم وان كان العلم قديماً من لوازم ذاته فلم يستفده

من أحد وان كان محذوفا فقد استفاد من غيره ولم يستفد العلم من العلم لكن هل له حال وهو كونه عالما معللة بالعلم أم كونه عالما بنفس العلم هذا فيه نزاع بين مثبتة الحال ونفاتها ومن أثبتها لم يقل انها صفة موجودة وقوله ما استفاد صفة من غيره فذلك الصفة يعني المستفاد منها أولى بذلك المعنى المستفاد كما مثل به من الحياة كلام فاستفاد العالم لم يستفد الصفة التي هي العلم من الصفة التي هي العلم بل نفس علمه هو نفس الصفة ليس هنا صفة مفيدة وصفة مستفادة إلا أن يقال العلم أثبت العالمية على رأى مثبتة الحال وعلى هذا التقدير فالعالمية ليست صفة وجودية وهو انما كان عالما بالعلم الموجب للحال لا بالحال الموجبة للعلم وإذا كان عالما بالعلم لم يكن العلم حصل من علم آخر وانما العلم عند هؤلاء أوجب كونه عالما والذي عليه الجمهور أن نفس العلم هو نفس كونه عالما ليس هنا شيئا وعلى القولين فاذا استحق الموصوف بالعلم أن يسمى عالما لم يكن العلم أحق بان يكون عالما فان هذا لا يقوله عاقل وقوله ان الجسم اذا كانت حياته من قبل حياة تحمله فواجب أن تكون تلك الحياة التي استفاد منها ليس بحي الحياة بذاتها فيقال هذا باطل من وجهين أحدهما أن الحياة التي حلتها هي الحياة التي صار بها حيا حتى يقال هنا حياة حلتها وحياة جعلته حيا

(٢٧٤)

هي الحياة التي صار بها حيا ليس هنا

أبريد به معصوما يفعل الطاعات باختياره والله تعالى لم يخلق اختياره كما هو قوله أم يريد به انه معصوم يفعل الطاعات بغير اختيار يخلق الله فيه فان قالوا بالاول كان باطلا على أصلهم فان الله عندهم لا يقدر على خلق مؤمن معصوم بهذا التفسير كما لا يقدر على خلق مؤمن وكافر عندهم بهذا التفسير فان الله عندهم لا يقدر على فعل الحى المختار ولا يخلق ارادته المختصة بالطاعة دون المعصية وان قالوا بهذا الثاني لم يكن لهذا المعصوم ثواب على فعل الطاعة ولا على ترك المعصية وحينئذ فسائر الناس يثابون على طاعتهم وترك معاصيهم أفضل منه فكيف يكون الامام المعصوم الذى لا ثواب له أفضل من أهل الثواب فبين انتقاض مذهبهم حيث جمعوا بين متناقضين بين ايجاب خلق معصوم على الله وبين قولهم ان الله لا يقدر على جعل أحد معصوما باختياره بحيث يثاب على فعله للطاعات وتركه للمعاصي (الوجه الخامس) أن يقال قولك يقدر على نصب امام معصوم لفظ مجمل فانه يقال ان الله يقدر على جعل هذا الجسم أسودا وبياض ومتحركا وساكنًا وميتًا وحيا وهذا صحيح بمعنى ان الله ان شاء أحياه وان شاء أماته لكن ليس المراد أنه يصير أبيض أسود في حال واحدة فان اجتماع الضدين ممتنع لذاته فليس بشئ ولا يسمى شيئا باتفاق الناس ولا يدخل في عموم قوله والله على كل شئ قدير وإذا كان كذلك فقوله يقدر على نصب امام معصوم ان أردت انه قادر على أن ينصب اماما ويلهمه فعل الطاعات وترك المعاصي فلا ريب ان الله قادر على ذلك وغيره كما هو قادر على أن يجعل جميع البشر معصومين كالامام يجعل كل واحد من البشر نبيا وأمثال ذلك من مقدورات الله تعالى وان أردت أنه مع ذلك تحصل حكمته المنافية لوجود ذلك التى

الثاني أن حياته اذا قدر أنها مستفادة من حياة أخرى فذلك الحياة الاخرى قائمة بحي هو حي بها لأن تلك الحياة هي الحياة بل الحى الموصوف بالحياة لان نفس الحياة فلينظر العاقل نهايات مباحث هؤلاء الفلاسفة في العلم الالهى العلم بالله تعالى وأسمائه وصفاته ولينظر هذا المعقول الذى يعارضون به الرسول صلى الله عليه وسلم مع أن هذا مبسوط في غير هذا الموضوع وليس هذا موضع بسطه والناس شعوا على أبي الهذيل العلاف لما قال ان الله عالم بعلم وعلمه نفسه ونسبوه الى الخروج من العقل مع أن كلامه أقل تناقضا من كلام هؤلاء وأما زعمه أن ما يلزم مثبتة الصفات لا جواب عنه لان واجب

يتمتع

الوجود يجب أن يكون غير مركب من شرط ومشروط فيقال له قد تقدم أنك

أنتم سميت هذا تركيبا وهو لا يسمى تركيبا في لغة من اللغات المعروفة لبني آدم بل انما سماه تركيبا متأخروكم كابن سينا وأمثاله وأما قدماؤكم فقد ذكروا عن ارسطو طليس أن كل تركيب فهو كائن عنده فاسد والسما عندة ليست كائنة فاسدة فهو لا يسمى السموات وما فيها من الكواكب مركبة مع أنها اجسام متحركة متحركة تقوم بها الاعراض فكيف يسمى ما كان حيا عالما قادرا مركبا فاذا خاطبناكم باصطلاحكم المبتدع لنقطع شئ بغيركم بجهنم معكم بجهنم عقليا فانكم تدعون أن هذه الامور معلومة بالعقل لا بالسمع والالفاظ ونفيها لا تقفون أنتم فيه عند الشرع فالواجب على أصولكم أن ما علم بالعقل ثبوته أو انتفاؤه اتبع من غير مرعاة اللفظ ونحن نبين فساد ما ذكرتموه من المعنى بالعقل الصريح مع مخاطبتكم بلغتكم فيقال له لم قلت ان ما كان مركبا من شرط ومشروط لا يكون واجب الوجود وأما قوله لان تركيبه اذا كان واجبا كان واجبا بغيره لا بذاته لانه يعسر تقدير مركب قديم من غير أن يكون له مركب فيقال له هذا هو البحث اللفظي الذى ذكرناه هذا الاجله والمركب الذى يفتقر الى مركب هو مركبه غيره كما أن المركب الذى

يفتقر الى محرك ما حركه غيره ولم يقل أحد من العقلاء ان واجب الوجود مركب ركبته غيره وأنتم اذا سميت اجتماع الذات والصفات تركيباً لم تريدوا بذلك الاجتماع والتعدد والتألف وكثرة المعاني ونحو ذلك لم تقصدوا بذلك أن هناك فاعلاً لذلك وان أردتم ذلك كان باطلاً وبطل اللفظ والمعنى جميعاً فان أصل الكلام أن الواجب اذا كان ذاتاً موصوفاً بصفات كان مركباً فان أراد المريد كان له من ركبته من الذات والصفات كان التلازم ممنوعاً بل هو باطل ضرورة فانا اذا قدرنا واجب الوجود بنفسه الغنى عن الفاعل موصوفاً بصفات لازمة له امتنع أن يكون الواجب بنفسه المستلزم لصفاته من ركب بينه وبين صفاته فان كونه واجبا بنفسه يمنع أن يكون له فاعل وكون صفاته لازمة له يمنع جواز مفارقتها له ويمنع افتقارها الى من يجعلها فيه فكيف يقال ان له مركباً ركبته حتى يقال ان هذا تركيب يفتقر الى مركب ويقال يتمتع بربوبية من ركب قديم أي من ذاته ومن سمي هذا تركيباً وقال انه قديم فانه يقول هو تركيب وتألف واجتماع ومثل هذا لا يفتقر الى مركب مؤلف جامع. ولو قيل على سبيل الفرض ان الذات المستلزمة للصفات هي الموصوفة بذلك فليس هنا ما يقتضي افتقارها الى غيرها وأما قوله خاصة على قول من يقول كل (٢٧٥) عرض حادث لان التركيب يكون فيه

عرضاً قديماً فهذا باطل من وجوه أحدها أن القائلين بأن كل عرض حادث من الاشعريّة ومن وافقهم لا يسمون صفات الله أعراضاً فاداً قالوا هو عالم وله علم وهو متصف بالعلم لم يقولوا ان علمه واتصافه بالعلم عرض ومن سمي صفاته أعراضاً كالكرامية ونحوهم لم يلزمهم أن يقولوا كل عرض حادث وما أعلم أحداً من نظار المسلمين يقول كل عرض حادث وصفات الله القديمة عرض فان هذا تناقض بين ما ذكره لا يلزم أحداً من المسلمين فلم يقل أحداً كل عرض حادث مع قوله ان صفات الله اللازمة له أعراض (الوجه الثاني) أن يقال على سبيل التقدير من

يتمتع وجودها الامع عدم ذلك فهذا يستلزم الجمع بين الضدين فن أين تعلم انتفاء جميع أنواع الحكمة التي تنافي ذلك ولو لم يكن الاعظم أجزالمطيعين اذالم يكن لهم امام معصوم فان معرفة الطاعة والعمل بها حينئذ أشق فتواها أكثر وهذا الثواب يقوت بوجود المعصوم وأيضاً الحفظ الناس للشرع وتفقههم في الدين واجتهادهم في معرفة الدين والعمل تقل بوجود المعصوم هذه الحكم والمصالح وأيضاً جعل غير النبي مماثلة للنبي في ذلك قد يكون من أعظم الشبه والقدرح في خاصة النبي فانه اذا واجب أن يؤمن بجميع ما يقوله وهذا كما يجب الايمان بما يقوله النبي لم تظهر خاصة النبوة فان الله أمرنا أن نؤمن بجميع ما أتى به النبيون فلو كان لنا من يساويهم في العصمة لوجب الايمان بجميع ما يقوله فيبطل الفرق (الوجه السادس) أن يقال المعصوم الذي تدعو الحاجة اليه أهو قادر على تحصيل المصالح وازالة المفاسد أم هو عاجز عن ذلك الثاني ممنوع فان العاجز لا يحصل به وجود المصلحة ولا دفع المفسدة بل القدرة شرط في ذلك فان العصمة (١) تقل وجود داعية الى الصلاح لكن حصول الداعي بدون القدرة لا يوجب حصول المطلوب وان قيل بل المعصوم القادر قيل فهذا لم يوجد وان كان كل واحد من هؤلاء الاثني عشر قادرين على ذلك ولم يفعلوه كانوا عاصاة لا معصومين وان لم يقدر والزم أن يكونوا عاجزين فاحد الامرين لازم قطعاً أو كلاهما العجز وانتفاء العصمة. واذا كان كذلك فحين نعلم بالضرورة انتفاء ما استدلل به على وجوده والضروريات لا تعارض بالاستدلال (الوجه السابع) أن يقال هذا موجود في هذا الزمان وسائر الأزمنة وليس في هذا الزمان أحد يمكنه العلم بما يقوله فضلاً عن كونه يجلب مصلحة

قال كل عرض حادث فانه يقول في الاعراض الباقية انها تحدث شيئاً بعد شيء فاذا قدر موصوف قديم بصفات وقيل انها أعراض والعرض لا يبقى زمانين لزم أن يقال انها تحدث شيئاً بعد شيء. وحينئذ فاذا قدر اجتماع أو تألف أو تعدد في الصفات ونحو ذلك مما سميت تركيباً وقيل انه قديم وانه عرض وان كل عرض فهو حادث لا يبقى زمانين كان أولى بتعدد أمثاله من سائر الاعراض فثبت المعنى الذي سماه تركيباً وجعله عرضاً قديماً كسائر الصفات القديمة (الثالث) أن يقال هذا الذي سميت به عرضاً قديماً حكمه سائر الصفات فان أفت دليل على انتفاء الصفات أمكن في هذا والافاقول فيه كالقول في أمثاله وأنت لا دليل على انتفاء الصفات الانتفاء الاجتماع والتعدد الذي سميت به تركيباً فاذا لم يمكنك في هذا الابني غيره من الصفات ولا يمكنك في الصفات الابني هذا كان هذا دوراً قليباً باطلاً وقد تبين أنه لا يمكنك لان في هذا والابني هذا وان ما ذكرته من لفظ التركيب كلام فيه تلبس توهم به من لا يفهم حقيقة المقصود أن

(١) قوله تقل وجود داعية الخ هكذا في الاصل ولعل وجه الكلام فان العصمة وان كانت داعية الخ وانظر كتبه معصومه

مثبتة الصفات أثبتوا الله تعالى ما يقتضيه الى مركب يركبه معه وكل عاقل يعلم أن مذهب المسلمين المثبتين للصفات أن صفاته القديمة لازمة لذاته لا يفتقر فيها الى أحد سواه ومن جعل اتصافه بهما مقتضى الى مركب غيرهما فهو كافر عندهم فضلا عن أن يقولوا أنه معتقرا الى مركب جمع بينه وبينها (الرابع) أن يقال على سبيل الفرض لو نازعك بعض اخوانك الفلاسفة في امتناع مركب قديم من ذاته لم يكن لك عليه حجة فلو قدر أن ذلك يستلزم مركب قديم من ذاته لم يكن لك على أصول اخوانك الفلاسفة حجة على ابطال هذا فان الفلك عندكم جسم قديم وهو مركب بهذا الاصطلاح وأما قولك الفلاسفة وان يجوزوا واعراضا قديمة فغير ممكن وجود مركب قديم من ذاته عندهم لان التركيب شرط في وجوده ولا يمكن أن تكون الاجزاء هي فاعلة للتركيب لان التركيب شرط في وجودها فيقال لك اذا كان التركيب شرط في وجودها وهي شرط في وجود التركيب لم يكن أحدهما فاعلا للآخر بل ان كانا مقتضين الى الفاعل ففاعل الاجزاء هو فاعل التركيب وان كانا غنيين عن الفاعل لم يفتقر أحدهما الى الفاعل والكلام على تقدير أن يكون المركب قديما تركيبه بنفسه وقولك مركب من نفسه لا تعني به أن اجزاءه فعلت التركيب وانما تعني به أن نفس

(٢٧٦)

أوبدفع مفسدة فكان ما ذكره باطلا (الوجه الثامن) أنه سبحانه وان كان قادرا على نصب معصوم فلا نسلم أنه لا مفسدة في نصبه وهذا النفي لا بد له من دليل ولا يكفي في ذلك عدم العلم بالمفسدة فان عدم العلم ليس علما بالعدم ثم من المفساد في ذلك أن يكون طاعة من ليس بنبي وتصديقه مثل طاعة النبي مطلقا وان يساوى النبي في وجوب طاعته في كل شيء ووجوب تصديقه في كل شيء ونفي كل غلط منه فيقال فأى شيء خاصة النبي التي انفرد بها عنه حتى صار هذا نبيا وهذا ليس بنبي فان قيل ينزل الوحي عليه قيل اذا كان المقصود بنزول الوحي عليه قد حصل له فقد استراح من التعب الذي كان يحصل للنبي وقد شاركه في المقصود وأيضا فعصمته انما تكون بالهام الحقي له وهذا وحي وأيضا فاما أن يخبر بما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم وبأمر بما أمر به أو يخبر باخبار وأوامر زائدة فان كان الاول لم يكن اليه حاجة ولا فيه فائدة فان هذا قد عرف باخبار الرسول وأوامره وان كان غير ذلك وهو معصوم فيه فهذه انبيائه ليس بمبلغ عن الاول واذا قيل بل يعرف ما جاء به الرسول قيل يحفظه لنفسه وللمؤمنين فان كان لنفسه فلا حاجة بالناس اليه وان كان للناس فبأى شيء يصل الى الناس ما يحفظه أقبال التواتر أم يخبر الواحد فبأى طريق وصل ذلك منه الى الناس الغائبين وصل من الرسول اليهم مع قلة الوسائط في الجملة لا المصلحة في وجود معصوم بعد الرسول الا وهي حاصلة بدونه وفيه من الفساد ما لا ينزل الا بعدة فقوله الحاجة داعية اليه ممنوع وقوله المفسدة فيه معدومة ممنوع بل الامر بالعكس فالمفسدة معه موجودة والمصلحة معه منتفية واذا كان اعتقاد وجوده قد أوجب من الفساد ما أوجب فما الظن بتحقيق وجوده

(الخامس) أن يقال أنت قد اعترفت بفساد طريقة ابن سينا وأنها لا تتضمن أن كل مركب فلا بد له من فاعل خارج عنه وهذا الذي قلته في طريقة ابن سينا يلزمك بطريق الاولى فانه ليس فيما ذكرته أن كل مركب فلا بد له من فاعل خارج عنه الا ما أخذته من لفظ مركب وهذا تديس قد عرف حاله وأما قولك ان دليل الاشعية أيضا لا يقضي الى اثبات أول قديم ليس بمركب وانما يقضي الى اثبات أول ليس بمحدث فهذا أيضا وكيد لاثبات الصفات فان مرادك بالمركب ما كان موصوفا بالصفات ولا ريب أن الادلة الدالة على اثبات الصانع ليس فيها والحمد لله ما ينفي اثبات الصفات فان قلت فهم بنفون

(فصل)

التجسيم بناء على انتفاء التركيب ولا دليل لهم على ذلك قيل لك هذه حجة جدلية وغايتها أن يلزمهم

التناقض وذلك لا يقتضى صحة قولك الذي نازعوك فيه وهم نازعوك في اثبات الصفات فقلت ان اثبات الصفات يستلزم التركيب وأنت لم تقم دليلا على نفي هذا التركيب فلم تقم دليلا على نفي الصفات وقالوا لك أيضا لا دليل لك على نفي التجسيم فان عمدتك هو نفي الصفات العائد الى نفي التركيب وقد ظهر ذلك فاذا قلت لهم وانتم أيضا لا دليل لكم على ذلك فان دليل الحدوث لا يقتضى ذلك قالوا لك نحن أثبتنا الحدوث بحدوث الجسم وهو المراد بقولنا مركب فان صح دليلهم ثبت نفي ما سمعتموه كبريا وان لم يصح دليلهم لم يكن في هذا منفعة لك وهذه الطريقة هي التي سلكها أبو حامد في مناظرة اخوانك وهي طريق صحيحة وقد تبين أن ما ذكره أبو حامد عن احتجاجهم بلفظ المركب جواب صحيح وأن احتجاجهم بهذا نظير احتجاج أولئك بلفظ التخصيص حيث قالوا ان المختص بشئ لا بد له من مختص وهذا هو الذي سلكه نفاة الصفات

ويسمون نفي الصفات توحيدا وهذا هو الذي سلكه أبو عبد الله محمد بن تومرت الملقب عند أصحابه بالمهدي وأمثاله من نفات الصفات المسيئين ذلك توحيدا كما ذكره ابن تومرت في كتاب الدليل والعلم فقال المعلومات على ضربين معدوم وموجود والموجود على ضربين مطلق ومقيّد فالمقيّد هو المخصص والاختصاص على ثلاثة أضرب الاختصاص بزمان دون زمان سواء والثاني الاختصاص بجهة دون جهة غيرها والثالث الاختصاص بخاصة دون خاصة غيرها والموجود المطلق هو الذي ليس بمقيّد ولا بمخصص فلا يختص بزمان دون غيره ولا بجهة دون غيره وهو لا بخاصة دون غيرها فلو اختص بشئ لكان من جنسه فلما انتفت عنه الخواص على الإطلاق وجب له الوجود المطلق قال والموجود المطلق هو القديم الأزلي الذي استحال عليه القيود والخواص المختص بمطلق الوجود من غير تقييد ولا تخصيص وذكر كلاما كثيرا في نفي الاختصاص إلى أن قال وإذا تساوت المنتهيات في الاختصاص بجهة مقدرة امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن مخصص من جنسها وإذا بطل التخصيص من جنسها بطل التخصيص من جميع المخصصات على الإطلاق ثم قال بعد هذا انفرد بالعلم والكمال والحكم والاختيار وانفرد بالقهر والافتقار وانفرد بالخلق والاختراع وقال مع هذه المخصصات بأسرها يستحيل الكمال عليها وان تكاملت صفاتها قلت ومعلوم أن هذا تناقض فان نفي الاختصاص بخاصة (٢٧٧) من الخواص ودعوى أنه وجود مطلق لا يختص

بوجه من الوجود يمنع أن يختص بعلم أو قدرة أو مشيئة ونحو ذلك من الصفات فان العالم مختص بعلمه متميز به عن الجاهل والقادر مختص بقدرته متميز بها عن العاجز والمختار مختص بالاختيار متميز به عن المستكبره فان أثبت شيئا من صفات الكمال فقد أثبت اختصاصه بذلك وان نفي جميع الصفات ولم يثبت الوجود مطلقا تناقض كلامه وقيل له المطلق لا يوجد إلا في الذهن لا في الخارج فلا يتصور أن يكون في الخارج شئ مطلق لا حيوان مطلق ولا إنسان مطلق ولا جسم مطلق ولا موجود مطلق بل كل موجود فله حقيقة

(فصل) قال الرافضى الخامس أن الامام يجب أن يكون أفضل من رعيته وعلى أفضل من أهل زمانه على ما يأتي فيكون هو الامام ليصح تقدم المفضول على الفاضل عقلا ونقلا قال تعالى أفن يهدى الى الحق أحق أن يتبع أم من لا يهدى إلا أن يهدى فما لكم كيف تحكمون ﴿والجواب من وجوه (أحدها) منع المقدمة الثانية الكبرى فاننا لانسلم أن عليا أفضل أهل زمانه بل خير هذه الامة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر كما ثبت ذلك عن علي وغيره وسيأتي الجواب عما ذكره وتقرير ما ذكرناه (الثاني) أن الجمهور من أصحابنا وغيرهم وان كانوا يقولون يجب تولية الأفضل مع الامكان لكن هذا الرافضى لم يذكر حجة على هذه المقدمة وقد نازعه فيها كثير من العلماء وأما الآية المذكورة فلا حجة فيها له لان المذكورين يهدى الى الحق ومن لا يهدى إلا أن يهدى والمفضول لا يجب أن لا يهدى إلا أن لا يهدى الفاضل بل قد يحصل له هدى كثير بدون تعلم من الفاضل وقد يكون الرجل يعلم من هو أفضل منه وان كان ذلك الأفضل قد مات وهذا الحى هو أفضل منه لم يتعلم منه شيئا وأيضا فالذى يهدى الى الحق مطلقا هو الله والذي لا يهدى إلا أن يهدى صفة كل مخلوق لا يهدى إلا أن يهدى الله تعالى وهذا هو المقصود بالآية وهي أن عبادة الله أولى من عبادة خلقه كما قال في سياقها قل هل من شركائكم من يهدى الى الحق قل الله يهدى للعق أفن يهدى

يختص بها لا يشركه فيها غيره وقيل له هذا الوجود المطلق هو وجود المخلوقات أم غيره فان قال هو هو بطل اثبات الخالق وان قال هو غيره قيل له فوجوده مثل وجود المخلوقات وليس مثله فان كان الاول لزم أن (١) المقدمة


الثانية فهو وجوب تناسخ الخواص وقد تقدم كلامهم في افساد جميع ما استدل به على ذلك والطريقة التي قررها الآمدي قد تقدم اعتراض الارموى وغيره عليها وبيان فسادها فهذا جملة ما احتج به هؤلاء الذين هم حقول النظر وأئمة الكلام والفلسفة في هذه المسائل وقد تبين بكلام بعضهم في بعض افساد هذه الدلائل وهذا جملة ما يعارضون به الكتاب والسنة ويسمونه قواطع عقلية ويقولون انه يجب تقديم مثل هذا الكلام على نصوص التنزيل والثابت من أخبار الرسول وما تنق عليه سلف الامة وأئمتها فلولم يكن في المعقول ما يوافق قول الرسول لم تجزمه معارضة بمثل هذا الكلام فضلا عن تقديمه عليه فكيف والمعقول الصريح موافق لما جاء به الرسول كما بين في موضعه (٢) بل هذا الكلام لا يجوز أن يعارض بمثل هذا الكلام الاحكام الثابتة بالعمومات والاقيسة والتواهر وأخبار الآحاد فكيف


(١) بياض في الاصل (٢) قوله بل هذا الكلام لا يجوز هكذا في الاصل ولعل هنا تكرار او الوجه بل لا يجوز الخ كتبه صحيحه

يعارض بذلك النصوص الثابتة عن
المعصوم بل مثل هذا الكلام لا يصلح
لإفادة ظن ولا يقين وإنما هو كلام
طويل بعبارات طويلة وتقسيمات
متنوعة يهاجمه من لم يفهمه وعامة
من وافق عليه وافق عليه تقليداً لمن
قاله قبله لاعتنا بتحقيق عقلي قام في
نفسه وكلام السلف والأئمة في
ذم مثل هذا الكلام الذي احتجوا
فيه بطريفة الاعراض والجواهر
على حدوث الاجسام واثبات
الصانع كثير منتشر قد كتب
في غير هذا الموضوع وكل من أمعن
نظره وفهم حقيقة الامر علم أن
السلف كانوا أعمق من هؤلاء علماء
وأبرقوا بأقل تكلفاً وأنهم فهموا
من حقائق الامور ما لم يفهمه
هؤلاء الذين خالفوهم
وقبلوا الحق وردوا
الباطل والله
أعلم

الى الحق أحق أن يتبع أم من لا يهتدى الا ان يهتدى فافتتح الآيات بقوله قل من يرزقكم من
السماء والارض أم من يملك السمع والابصار ومن يخرج الحى من الميت الى قوله قل هل من
شركائكم من يهتدى الى الحق وأيضا فكثير من الناس يقول ولاية الافضل واجبة اذا لم تكن في
ولاية المفضول مصلحة راجحة ولم يكن في ولاية الافضل مفسدة وهذه الجحوث يبحثها من يرى عليا
أفضل من أبي بكر كالزيدية وبعض المعتزلة أو من يتوقف في ذلك كطائفة من المعتزلة وأما أهل
السنة فلا يحتاجون الى منع هذه المقدمة بل الصديق عندهم أفضل الامة لكن المقصود أن نبين
أن الرفضة وان قالوا حقا فلا يقدر ان يدلوا عليه بدليل صحيح لانهم سئدوا على أنفسهم كثيرا
من طرق العلم فصاروا عاجزين عن بيان الحق حتى انه لا يمكنهم تقرير ايمان
على على الخوارج ولا تقرير امامته على الروائية ومن قائله فان
ما يستدل به على ذلك قد ابطالوا جنسه على أنفسهم لانهم
لا يدرون ما يلزم أقوالهم الباطلة من التناقض
والفساد لقوة جهلهم واتباعهم
الفساد والهوى بغير علم
وانه أعلم

تم الجزء الثالث ويليها الجزء الرابع وأوله قال الرفضى المنهج الثانى فى الأدلة المأخوذة
من القرآن الخ وأوله هامشه فصل واذ قد عرف ما قاله الناس من جميع الطوائف الخ





(فهرست الجزء الرابع من كتاب منهاج السنة النبوية في نقض
كلام الشيعة والقدرية لأبي العباس أحمد بن تيمية الحراني
الحنبلي رحمه الله)

صفحة	صفحة
٢	قال الرافضي المنهج الثاني في الأدلة المأخوذة من القرآن والبراهين الدالة على امامة علي من الكتاب العزيز كثيرة * الاول قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الخ
٩	(فصل) قال الرافضي البرهان الثاني قوله تعالى يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وان لم تفعل فإبغضت رسالتك اتفقوا على نزولها في علي الخ
١٥	(فصل) قال الرافضي البرهان الثالث قوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي الآية
١٧	(فصل) قال الرافضي البرهان الرابع قوله تعالى والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى
١٩	(فصل) قال الرافضي البرهان الخامس قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا
٢٥	(فصل) قال الرافضي البرهان السادس في قوله تعالى في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه الخ
٢٦	(فصل) قال الرافضي البرهان السابع قوله تعالى قل لأسألكم عليه أجر الا المودة في القربى
٣١	(فصل) قال الرافضي البرهان الثامن قوله تعالى ومن الناس من يسرى نفسه ابتغاء مرضات الله
٣٣	(فصل) قال الرافضي البرهان التاسع قوله تعالى فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا الخ
٣٦	(فصل) قال الرافضي البرهان العاشر قوله تعالى فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه
٣٦	(فصل) قال الرافضي البرهان الحادي عشر قوله تعالى اني جاءك للناس اماما قال ومن ذريتي
٣٧	(فصل) قال الرافضي البرهان الثاني عشر قوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن وذا
٣٨	(فصل) قال الرافضي البرهان الثالث عشر قوله تعالى انما أنت منذر ولكل قوم هاد
٣٩	(فصل) قال الرافضي البرهان الرابع عشر قوله تعالى وقضوهم انهم مسؤولون
٤٠	(فصل) قال الرافضي البرهان الخامس عشر قوله تعالى ولتعرفنهم في لحن القول
٤٢	(فصل) قال الرافضي البرهان السادس عشر قوله تعالى والسابقون السابقون اولئك المقربون
٤٣	(فصل) قال الرافضي البرهان السابع عشر قوله تعالى الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وانفسهم اعظم درجة عند الله الايات

صفحة	صفحة
٤٤	(فصل) قال الرافضى البرهان الثامن عشر قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة
٤٥	(فصل) قال الرافضى البرهان التاسع عشر قوله تعالى وأسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا
٤٦	(فصل) قال الرافضى البرهان العشرين قوله تعالى وتعيها أذن واعية
٤٧	(فصل) قال الرافضى البرهان الحادى والعشرون سورة هل أتى
٥١	(فصل) قال الرافضى البرهان الثانى والعشرون قوله تعالى والذى جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون
٥٣	(فصل) قال الرافضى البرهان الثالث والعشرون قوله تعالى هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين
٥٥	(فصل) قال الرافضى البرهان الرابع والعشرون قوله تعالى يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين
٥٨	(فصل) قال الرافضى البرهان الخامس والعشرون قوله تعالى فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه
٦٠	(فصل) قال الرافضى البرهان السادس والعشرون قوله تعالى والذين آمنوا بالله ورسوله أولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم
٦٢	(فصل) قال الرافضى البرهان السابع والعشرون قوله تعالى الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية
٦٣	(فصل) قال الرافضى البرهان الثامن والعشرون ما رواه أحمد بن حنبل عن ابن عباس قال ليس من آية فى القرآن يا أيها الذين آمنوا إلا وعلى رأسها وأميرها الخ
٦٥	(فصل) قال الرافضى البرهان التاسع والعشرون قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
٦٦	(فصل) قال الرافضى البرهان الثلاثون قوله تعالى مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان
٦٨	(فصل) قال الرافضى البرهان الحادى والثلاثون قوله تعالى ومن عنده علم الكتاب
٦٩	(فصل) قال الرافضى البرهان الثانى والثلاثون قوله تعالى يوم لا يخزى الله النبي والذين آمنوا معه
٧٠	(فصل) قال الرافضى البرهان الثالث والثلاثون قوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية
٧١	(فصل) قال الرافضى البرهان الرابع والثلاثون قوله تعالى وهو الذى خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا
٧٢	(فصل) قال الرافضى البرهان الخامس والثلاثون قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين
٧٣	(فصل) قال الرافضى البرهان السادس والثلاثون قوله تعالى واركعوا مع الراكعين

صفحة	صفحة
٧٤ (فصل) قال الرافضى البرهان السابع والثلاثون قوله تعالى واجعل لي وزيراً من أهلي	٩٦ (فصل) قال الرافضى السادس حديث المؤاخاة الخ
٧٥ (فصل) قال الرافضى البرهان الثامن والثلاثون قوله تعالى إخوانا على سرر متقابلين	٩٧ (فصل) قال الرافضى السابع مارواه الجمهور كافة أن النبي صلى الله عليه وسلم لما حاصر خيبر الخ
٧٨ (فصل) قال الرافضى البرهان التاسع والثلاثون قوله تعالى وإذا أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم الخ	٩٩ (فصل) قال الرافضى الثامن خبر الطائر الخ
٧٩ (فصل) قال الرافضى البرهان الأربعون قوله تعالى فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير	١٠٢ (فصل) قال الرافضى التاسع مارواه الجمهور أنه أمر الصحابة بأن يسلموا على علي بامرأة المؤمنين
٨٠ (فصل) المنهج الثالث في الأدلة المسندة إلى السنة المنقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهي اثنا عشر الأول ما نقله الناس كافة أنه لما نزل قوله تعالى وأندر عشيرتك الأقربين الخ	١٠٤ (فصل) قال الرافضى العاشر مارواه الجمهور من قول النبي صلى الله عليه وسلم إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا الخ
٨٤ (فصل) قال الرافضى الثاني والخبر المتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما نزل قوله تعالى يا أيها الرسول بلغ الخ	١٠٦ (فصل) قال الرافضى الحادي عشر مارواه الجمهور من وجوب محبته ومواليته
٨٧ (فصل) قال الرافضى البرهان الثالث قوله أنت مني بمنزلة هرون من موسى الخ	١٠٧ (فصل) قال الرافضى روى أخطب خوارزم باسناده عن أبي ذر الغفاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ناصب علياً الخليفة فهو كافر الخ
٩١ (فصل) قال الرافضى الرابع أنه صلى الله عليه وسلم استخلفه على المدينة مع قصور هذه الغيبة الخ	١١٠ (فصل) قال الرافضى قالت الامامية إذا رأينا المخالف لنا يورده مثل هذه الأحاديث الخ
٩٥ (فصل) قال الرافضى الخامس مارواه الجمهور عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لأبي المير المؤمنين أنت مني بمنزلة أخي الخ	١١٢ (فصل) واعلم أنه ليس كل أحد من أهل النظر والاستدلال خبيراً بالمنقولات الخ
	١١٧ (فصل) في الطرق التي يعلم بها كذب المنقول
	١١٩ (فصل) واعلم أنه ثم أحاديث آخر لم يذكرها هذا الرافضى لو كانت صحيحة ادلت على مقصوده

صفحة	صفحة
١٤٣ (فصل) قال الرافضى وأما الشافعى فقرأ على محمد بن الحسن	١٢٠ (فصل) وهنا طريق يمكن سلوكها لمن لم تكن له معرفة بالأخبار من الخاصة الخ
١٤٤ (فصل) قال الرافضى ومالك قرأ على ربيعة وربيعه على عكرمة وعكرمة على ابن عباس وابن عباس تلميذ على	١٢٩ (فصل) قال الرافضى المنهج الرابع فى الأدلة الدالة على امامته من أحواله وهى اثناعشر * الاول أنه كان أزهى الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٤٤ (فصل) قال الرافضى وأما علم الكلام فهو أصله ومن خطبه تعلم الناس وكان الناس تلاميذه	١٣١ (فصل) قال الرافضى على قد طلق الدنيا ثلاثا الخ
١٥٤ (فصل) قال الرافضى وعلم التفسير اليه يعزى الخ	١٣٣ (فصل) قال الرافضى وبالجملة زهد لم يلحقه أحد فيه ولا سبقه اليه الخ
١٥٥ (فصل) قال الرافضى وأما علم الطريقة فاليه منسوب الخ	١٣٣ (فصل) قال الرافضى الثانى أنه كان أعبد الناس بصوم النهار ويقوم الليل الخ
١٥٧ (فصل) قال الرافضى وأما علم الفصاحة فهو منبوعه الخ	١٣٥ (فصل) قال الرافضى الثالث أنه كان أعلم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٥٩ (فصل) قال الرافضى وقال سلونى قبل أن تفقدونى الخ	١٤٠ (فصل) قال الرافضى وفيه نزل قوله تعالى وتعبها أذن واعية
١٦٠ (فصل) قال الرافضى واليه ترجع الصحابة فى مشكلاتهم الخ	١٤٠ (فصل) قال الرافضى وكان فى غاية الذكاء شديد الحرص على التعلم الخ
١٦٣ (فصل) قال الرافضى الرابع أنه كان أشجع الناس الخ	١٤١ (فصل) قال الرافضى وقال صلى الله عليه وسلم العلم فى الصغر كالنقش فى الحجر الخ
١٦٦ (فصل) ومما ينبغي أن يعلم أن الشجاعة انما فضيلة تهاى الدين الخ	١٤٢ (فصل) قال الرافضى وأما النحو فهو واضعه الخ
١٦٧ (فصل) قلت وأما قوله بسيفه ثبت قواعد الاسلام الخ	١٤٢ (فصل) قال الرافضى وفى الفقه الفقهاء يرجعون اليه
١٦٧ (فصل) وأما قوله ما انهزم قط فهو فى ذلك كأبى بكر وعمر الخ	١٤٣ (فصل) قال الرافضى أما المالكية فأخذوا عنهم عنه وعن أولاده
١٦٨ (فصل) قال الرافضى وفى غزاة بدر وهى أول الغزوات كانت على رأس ثمانية عشر شهرا من مقدمه الى المدينة وعمره سبع وعشرون سنة قتل منهم ستة وثلاثين رجلا الخ	١٤٣ (فصل) قال الرافضى وأما أبو حنيفة فقرأ على الصادق

صحيفة	صحيفة
١٦٦ (فصل) قال الرافضى الحادى عشر	١٦٩ (فصل) قال الرافضى وفي غزاة أحد
روى جماعة أهل السير أن عليا كان	لما تهزم الناس كلهم عن النبي صلى الله
يخطب على منبر الكوفة فظهر ثعبان	عليه وسلم إلا على بن أبي طالب الخ
فرق المنبر الخ	١٧١ (فصل) قال الرافضى وفي غزاة
١٩٩ (فصل) قال الرافضى الثانى عشر	الأحزاب الخ
الفضائل إيمانسانية أو بدنية أو	١٧٢ قال الرافضى وفي غزاة بنى النضير قتل
خارجية الخ	على راحى نسيبة النبي صلى الله عليه
٢٠٨ (فصل) اذا تبين هذا فاذكره من	وسلم الخ
فضائله التى هى عند الله فضائل فهى	١٧٣ قال الرافضى وفي غزوة السلسلة جاء
حق لكن للثلاثة ما هو أكمل منها	أعرابى الخ
٢٠٩ (باب) قال الرافضى الفصل الرابع فى	١٧٤ (فصل) قال الرافضى وقتل من بنى
امامة باقى الأئمة الاثنى عشر	المصطلق ما لكا وابنه الخ
٢١١ (فصل) وأما الحديث الذى رواه	١٧٥ (فصل) قال الرافضى وفي غزوة خيبر
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه	كان الفتح فبها على يد أمير المؤمنين الخ
وسلم يخرج فى آخر الزمان رجل من	١٧٦ (فصل) قال الرافضى وفي غزوة
ولدى الخ	حنين خرج رسول الله صلى الله عليه
٢١٢ (فصل) قال الرافضى الثانى أنا	وسلم متوجه فى عشرة آلاف من
قدينا أنه يجب فى كل زمان امام	المسلمين الخ
معصوم الخ	١٧٧ (فصل) قال الرافضى الخامس
٢١٣ (فصل) قال الرافضى الثالث	اخباره بالغائب والكائن قبل كونه الخ
الفضائل التى اشتمل كل واحد منهم	١٨٢ (فصل) قال الرافضى السادس
عليها الخ	أنه كان مستجاب الدعاء الخ
٢١٣ (باب) قال الرافضى الفصل الخامس	١٨٤ (فصل) قال الرافضى السابع أنه
فى أن من تقدمه لم يكن اماما وبدل	لما توجه الى صفين لحق أصحابه عطش
عليه وجوه الخ	شديد فعدل بهم قليلا الخ
٢١٤ (فصل) قال الرافضى الأول قول	١٨٥ (فصل) قال الرافضى الثامن
أبى بكر لى شيطانا يعترينى الخ	مارواه الجمهور أن النبي صلى الله عليه
٢١٦ (فصل) قال الرافضى الثانى قول	وسلم لما خرج الى بنى المصطلق الخ
عمر كانت بيعة أبى بكر فلتة الخ	١٨٥ (فصل) قال الرافضى التاسع
٢١٧ (فصل) قال الرافضى الثالث	رجوع الشمس له مرتين الخ
قصورهم فى العلم والتجاؤهم فى أكثر	١٩٥ (فصل) قال الرافضى العاشر
الأحكام الى على	مارواه أهل السير أن الماء زاد بالكوفة
	وخافوا العرق الخ

صحيفة	صحيفة
٢٣٧ (فصل) قال الرافضي وأيضاً الإجماع أما أن يعتبر فيه قول كل الأمة الخ	٢١٧ (فصل) قال الرافضي الرابع الوقائع الصادرة عنهم وقد تقدم أكثرها
٢٣٧ (فصل) قال الرافضي وأيضاً كل واحد من الأمة يجوز عليه الخطأ فأى عاصم لهم عن الكذب عند الإجماع	٢١٨ (فصل) قال الرافضي الخامس قوله تعالى لا ينال عهدى الظالمين
٢٣٨ (فصل) قال الرافضي وقد بينا ثبوت النص الدال على امامة أمير المؤمنين الخ	٢١٩ (فصل) قال الرافضي السادس قول أبي بكر أقبلوني فليست بخيركم الخ
٢٣٨ (فصل) قال الرافضي الثاني ما رووه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اقتدوا بأهل الدين من بعدي أبي بكر وعمر	٢١٩ (فصل) قال الرافضي السابع قول أبي بكر عند موته ليتني كنت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل للا نصار في هذا الأمر حتى
٢٣٩ (فصل) قال الرافضي الثالث ما ورد فيه من الفضائل كآية الغار	٢٢٠ (فصل) قال الرافضي الثامن قوله في مرض موته ليتني كنت تركت بيت فاطمة لم أكسبه الخ
٢٥٥ (فصل) ومما بين من القرآن فضيلة أبي بكر في الغار أن الله تعالى ذكر نصره لرسوله الخ	٢٢٠ (فصل) قال الرافضي التاسع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جهزوا جيش أسامة وكرر الأمر
٢٥٦ (فصل) ومما بين أن العجبة فيها خصوص وعموم كالولاية والمحبة والإيمان الخ	٢٢١ (فصل) قال الرافضي العاشر أنه لم يول أب بكر شيئاً من الأعمال وولى عليه
٢٥٦ (فصل) وأما قول الرافضي يجوز أن يستحبه معه لثلاث يظهر أمره حذراً منه الخ	٢٤١ (فصل) قال الرافضي الحادي عشر أنه صلى الله عليه وسلم أنفذه لآداء سورة براءة ثم أنفذ علياً الخ
٢٦٠ (فصل) وأما قول الرافضي الآية تدل على نقضه لقوله تعالى لا تحزن إن الله معنا الخ	٢٢٢ (فصل) قال الرافضي الثاني عشر قول عمر إن محمد لم يمت الخ
٢٦١ (فصل) وأما قوله أنه يدل على نقضه فبقول أولئك النقص نوعان الخ	٢٢٣ (فصل) قال الرافضي الثالث عشر أنه ابتدع التراويح الخ
٢٦٢ (فصل) وقول الرافضي إن الآية تدل على خوره وقلة صبره الخ	٢٢٥ (فصل) قال الرافضي الرابع عشر أن عثمان فعل أموراً لا يجوز فعلها الخ
٢٦٤ (فصل) وأما قوله أنه يدل على قلة صبره فباطل الخ	٢٢٧ (باب) قال الرافضي الفصل السادس في حجهم على امامة أبي بكر الخ
	٢٢٣ (فصل) قال الرافضي أيضاً الإجماع ليس أصلاً في الدلالة الخ

صحيفة	صحيفة
أنيسه في العريش يوم بدر فلا فضل فيه الخ	٢٦٤ (فصل) وقوله وان كان الحزن طاعة استحالة نهى النبي صلى الله عليه وسلم الخ
٢٨٦ (فصل) قال الرافضي وأما انفاقه على النبي صلى الله عليه وسلم فكذب لانه لم يكن ذامال الخ	٢٦٦ (فصل) قال شيخ الاسلام المصنف رحمه الله تعالى وقد زعم بعض الرافضة أن قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا لا يدل على ايمان أبي بكر الخ
٢٨٩ (فصل) وقوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة غنياً بعمل خديجة الخ	٢٧٢ (فصل) وأما قول الرافضي ان القرآن حيث ذكر انزال السكينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم شركاً معه المؤمنين الخ
٢٨٩ (فصل) وقوله وبعد الهجرة لم يكن لابي بكر شئ البتة فهذا كذب ظاهر الخ	٢٧٣ (فصل) قال الرافضي وأما قوله وسيجيبها الآتي فان المراد به أبو الدرداء الخ
٢٩٠ (فصل) وأما قوله ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن كما أنزل في علي الخ	٢٧٦ (فصل) قال الرافضي وأما قوله قل للخلفين من الاعراب فانه أراد الذين تخلفوا عن الحديبية الخ
٢٩٠ (فصل) قال الرافضي وأما تقديمه في الصلاة فخطأ الخ	٢٨٤ (فصل) قال الرافضي وأما كونه
٢٩٥ (فصل) وقد تقدم التنبيه على أن النبي صلى الله عليه وسلم أرشد الأمة الى خلافة الصديق الخ	

(تمت)

(فهرست كتاب بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول الموضوع
بالهامش لابي العباس أحمد بن تيمية الحراني الحنبلي رحمه الله)

صحيفة	صحيفة
١٤٨ (فصل) ومن العجب أن كلامه وكلام أمثاله يدور في هذا الباب على تمائل الاجسام الخ	٢ (فصل) واذ قد عرف ما قاله الناس من جميع الطوائف في مسألة الأفعال الاختيارية الخ
٢٣٦ (فصل) ومما يبين الأمر في ذلك وأن الأدلة التي يخرجها هؤلاء على نفي لوازم علو الله على خلقه الخ	١٤ (فصل) ونحن نذكر ما ذكره أبو الحسن الأمدى في هذا الأصل وتسلكم عليه الخ
٢٥٠ (فصل) ومما ينبغي معرفته في هذا الباب أن القائلين بنسب علو الله على خلقه الخ	٣٢ وهذا فصل معترض ذكرناه تنبيها على تقصير من يقصر في الاستدلال على الحق الخ

(تمت)

الجزء الرابع

من

كتاب منهاج السنة النبويه في نقض كلام الشيعة والقدرية

تصنيف الامام الهمام ومقتدى العلماء الاعلام خاتمة

المجتهدين وسيف السنة المسلول على المبتدعين

شيخ الاسلام أبي العباس تقي الدين أحمد بن

عبد الحلیم الشهير بابن تيمية الحراني

الدمشقي الحنبلي المتوفى

سنة ٧٢٨ نفع

الله به آمين

(وبهامسه الكتاب المسمى بيان موافقة صريح العقول لصحيح المنقول)

للمؤلف المذكور

(الطبعة الأولى)

بالمطبعة الكبرى الأميرية بيولاقي مصر المحمية

سنة ١٣٢٢ هجرية

بسم الله الرحمن الرحيم

(فصل) (١) واذا قد عرف ما قاله الناس من جميع الطوائف في مسألة الافعال الاختيارية القائمة بذات الله تعالى وضعف أدلة النفاة واعتراف أبي عبد الله الرازي وغيره بذلك وأنه اعتمد على حجة الكمال والنقصان وهي ضعيفة أيضا كما تقدم وذكره هو وأبو الحسن الآمدي ومن اتبعهما أدلة نفاة ذلك وأبطلوها كلها ولم يستدلوا على نفي ذلك إلا بأن ما يقوم به ان كان صفة كمال كان عدمه قبل حدوثه نقصا وان كان نقصا لم اتصافه بالنقص والله منزه عن ذلك وهذه الحجة ضعيفة ولعلها أضعف مما ضعفوه فان لقائل أن يبطلها من وجوه كثيرة * أحدها أن يقال القول في الافعال القائمة به الحادثة بمشيئته وقدرته كالقول في أفعاله التي هي المفعولات المنفصلة التي يحدثها بمشيئته وقدرته فان القائلين بقدم العالم أو ردوا عليهم هذا السؤال فقالوا الفعل ان كان صفة كمال لم يعدم الكمال له في الازل وان كان صفة نقص لم يمتصافه بالنقصان فأجابوهم بأنه ليس صفة نقص ولا كمال وهذا كما أن من حجج النفاة أنه لو كان قابلا (١) انظر متعلق الظرف فانه لم يذكره كتبه صححه

بسم الله الرحمن الرحيم

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(قال الرافضي) المنهج الثاني في الادلة المأخوذة من القرآن والبراهين الدالة على امامة علي من الكتاب العزيز كثيرة الاول قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون وقد اجعوا أنهم انزلت في علي قال الثعلبي في اسناده الى أبي ذر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهاين والاصمنا ورأيت به هاتين والاصمنا يقول علي قائد البرة وقاتل الكفرة فنصور من نصره ومخذول من خذله أما اني صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر فسأل سائل في المسجد فلم يعطه أحد شيئا فرفع السائل يده الى السماء وقال اللهم انك تشهد اني سألت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعطني أحد شيئا وكان علي راكعا فإمأ باليمين وكان متحنما فيها فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم وذلك بعين النبي صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من صلاته رفع رأسه الى السماء وقال اللهم ان موسى سألك وقال رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي واجعل لي وزيرا من أهلي هرون أخي اشدديه أزرى وأشركه في أمري فأنزلت عليه قرآنا طاقا سنشد عضدك بأخيك وتجعل لك السلطانا فلا يصلون اليك يا أتانا اللهم وأنا محمد نبيك وصفيك اللهم فاشرح لي صدري ويسر لي أمري واجعل لي وزيرا من أهلي عليا اشدديه ظهري قال أبو ذر فاستتم كلامه حتى نزل عليه جبريل من عند الله فقال يا محمد اقرأ قال ما اقرأ قال اقرأ انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ونقل الفقيه ابن المغازي الواسطي الشافعي أن هذه نزلت في علي والولي هو المتصرف وقد أثبتته الموالات في الآية كما أثبتها الله تعالى لنفسه ورسوله

(والجواب)

(والجواب) من وجوه أحدها أن يقال ليس فيما ذكره ما يصلح أن يقبل ظنا بل كل ما ذكره كذب وباطل من جنس السفطة وهو لو أفاده ظنونا كان تسميته براهين تسمية منكورة فان البرهان في القرآن وغيره يطلق على ما يفيد العلم واليقين كقوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى تلك أمانيهم قل ها توارثناكم ان كنتم صادقين وقال تعالى أم من يبدأ الخلق ثم يعيده ومن يرزقكم من السماء والارض ألم مع الله قل ها توارثناكم ان كنتم صادقين فالصادق لا بد له من برهان على صدقه والصدق المجزوم بأنه صدق هو المعلوم وهذا الرجل جميع ما ذكره من الخلق فيها كذب فلا يمكن أن يذكر حجة واحدة جميع مقدماتها صادقة فان المقدمات الصادقة تمنع أن تقوم على باطل وسنين ان شاء الله تعالى في كل واحدة منها ما يبين كذبها فتسمية هذه براهين من أقبح الكذب ثم انه يعتمد في تفسير القرآن على قول يحكى عن بعض الناس مع أنه قد يكون كذبا عليه وان كان صدقا فقد خالفه أكثر الناس فان كان قول الواحد لم يعلم صدقه وقد خالفه أكثر براهنا فانه يقيم براهين كثيرة من هذا الجنس على نقيض ما يقوله فتعارض البراهين فتناقض والبراهين لا تنافض بل سنيين ان شاء الله تعالى قيام البراهين الصادقة التي لا تنافض على كذب ما يدعيه من البراهين وأن الكذب في عامتها كذب ظاهر لا يخفى إلا على من أعشى الله قلبه وأن البراهين الدالة على نبوة الرسول حق وأن القرآن حق وأن دين الاسلام حق تنافض ما ذكره من البراهين فان غاية ما يدعيه من البراهين اذا تأمله اللبيب وتأمل لوازمه وجدده يقدر في الايمان والقرآن والرسول وهذا لأن أصل الرافضى كان من وضع قوم زنادقة منافقين مقصودهم الطعن في القرآن والرسول ودين الاسلام فوضعوا من الاحاديث ما يكون التصديق به طعنا في دين الاسلام وردوا بها على أقوام فهم من كان صاحب هوى وجهل فقبلها الهواه ولم ينظر في حقيقتها ومنهم من كان له نظر فسد برهاف وجدها تنقدح في الاسلام فقال بوجها وقد حرم في دين الاسلام إما لفساد اعتقاده في الدين واما لاعتقاده أن هذه صحيحة وقد حدث فيما كان يعتقد من دين الاسلام ولهذا دخلت عامة الزنادقة من هذا الباب فان ما تنقله الرافضة من الاكاذيب تسلطوا به على الطعن في الاسلام وصارت شها عند من لم يعرف أنه كذب وكان عنده خبرة بحقيقة الاسلام وضلت طوائف كثيرة من الاسماعيلية والنصيرية وغيرهم من الزنادقة الملاحدة المنافقين وكان مبدأ ضلالهم تصديق الرافضة في أكاذيبهم التي يذكرونها في تفسير القرآن والحديث كان أئمة العبيدين انما يعمون مبدأ دعواهم بالاكاذيب التي اختلقتها الرافضة ليستجيب لهم بذلك الشيعة الضلال ثم ينقلون الرجل من القدرح في الصحابة الى القدرح في علي ثم في النبي صلى الله عليه وسلم ثم في الالهية كارتبه لهم صاحب البلاغ الاكبر والناموس الاعظم ولهذا كان الرفض أعظم باب ودليل الى الكفر والاحاد

(نقول ثانيا) الجواب عن هذه الآية حق من وجوه (الاول) أنا نطلبه بصحة هذا النقل ولان ذكر هذا الحديث على وجه تقوم به الحجة فان مجرد عزوه الى تفسير الثعلبي أو نقل الاجماع على ذلك من غير العالمين بالمنقولات الصادقين في نقلها ليس بحجة باتفاق أهل العلم وان لم نعرف ثبوت استناده وكذلك اذا روى فضيلة لابي بكر وعمر لم يجز اعتقاد ثبوت ذلك بمجرد ثبوت روايته باتفاق أهل العلم فالجمهور أهل السنة لا يثبتون بمثل هذا شيئا يريدون اثباته لاحكام ولا فضيلة ولا غير ذلك وكذلك الشيعة واذا كان هذا مجرد ليس بحجة باتفاق كليهما

لقيام الحادث به الكان القبول من لوازم ذاته ووجود المقبول في الازل محال فأجيبوا بأنه لا فرق بين حدوث ما يقوم به أو بغيره فاذا قيل لو كان قادرا على فعل الحوادث لكان ذلك من لوازم ذاته وذلك في الازل محال فما كان جوابا عن هذا كان جوابا عن هذا وقد أورد الرازي على ذلك في بعض كتبه أن القادر يتقدم المقذور والقابل لا يجب أن يتقدم المقبول وهذا فرق في غاية الضعف لوجوه أحدها أن الكلام انما هو في مقبول مقذور لا في مقبول غير مقذور فان ما كان حادثا فالرب قادر عليه وهو قادر على أفعاله القائمة به كما هو قادر على مفعولاته المنفصلة قال تعالى ليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى وقال تعالى قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم الآية وقال تعالى أوليس الذي خلق السموات والارض بقادر على أن يخلق مثلهم وقال تعالى وهو على جمعهم اذا يشاء قدير فبين أنه قادر على الاحياء والبعث والخلق والجمع وهذه أفعال وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي مسعود البدرى لما رآه يضرب عبد الله لله أقدر عليك منك عليه فتعين أنه قادر عليه نفسه والمقصود هنا أن الكلام انما هو في الحوادث التي هي مقدورة ليس في كل مقبول فاذا كان

بطل الاحتجاج به وهكذا القول في كل ما نقله وعزاه الى أبي نعيم أو الثعلبي أو النقاش أو ابن
 المغازي ونحوهم (الثاني) قوله قد أجمعوا أنها نزلت في علي من أعظم دعاوى الكاذبة بل
 أجمع أهل العلم بالنقل على أنها لم تنزل في علي بخصوصه وأن عليا لم يتصدق بخاتمته في الصلاة
 وأجمع أهل العلم بالحديث على أن القصة المروية في ذلك من الكذب الموضوع وأما ما ينقله
 من تفسير الثعلبي فقد أجمع أهل العلم بالحديث أن الثعلبي روى طائفة من الأحاديث
 الموضوعات كالحديث الذي يرويه في أول كل سورة عن أبي أمامة في فضل تلك السورة وكأمثال
 ذلك ولهذا يقولون هو كعاطب ليل وهكذا الواحدى تليذه وأمثالهما من المفسرين ينقلون
 الصحيح والضعيف ولهذا لما كان البغوى عالما بالحديث أعلمه من الثعلبي والواحدى وكان
 تفسيره مختصر تفسير الثعلبي لم يذكر في تفسيره شيئا من هذه الأحاديث الموضوعة التي يروها
 الثعلبي ولا ذكر تفاسير أهل البدع التي ذكرها الثعلبي مع أن الثعلبي فيه خير ودين لكنه
 لا خبره بالصحيح والسقيم من الأحاديث ولا يميز بين السنة والبدعة في كثير من الأقوال وأما
 أهل العلم الكبار أهل التفسير مثل تفسير محمد بن جرير الطبري وبق بن مخلد وابن أبي حاتم وابن
 المنذر وعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم وأمثالهم فلم يذكر واجها مثل هذه الموضوعات دع
 من هو أعلم منهم مثل تفسير أحمد بن حنبل واسحق بن راهويه ولا تذكر مثل هذه عند ابن
 حنبل ولا عبد الرزاق مع أن عبد الرزاق كان يميل الى التشيع ويروى كثيرا من فضائل علي
 وإن كانت ضعيفة لكنه أجل قدرا من أن يروى مثل هذا الكذب الظاهر وقد أجمع أهل العلم
 بالحديث على أنه لا يجوز الاستدلال بمجرد خبر يرويه الواحد من جنس الثعلبي والنقاش
 والواحدى وأمثال هؤلاء المفسرين لكثرة ما يرويه من الحديث ويكون ضعيفا بل موضوعا
 فنحن لو لم نعلم كذب هؤلاء من وجوه أخرى لم يجوز أن نعتد عليه لكون الثعلبي وأمثاله روه
 فكيف إذا كنا علمين بأنه كذب وسنذكر أن شاء الله تعالى ما بين كذبه عقلا ونقلا وإنما
 المقصود هنا بيان اقتران هذا المصنف وكثرة جهله حيث قال قد أجمعوا أنها نزلت في علي
 في آيات شعري من نقل هذا الإجماع من أهل العلم العالمين بالإجماع في مثل هذه الأمور فإن
 نقل الإجماع في مثل هذا لا يقبل من غير أهل العلم بالمقولات وما فيها من إجماع واختلاف
 فالتكلم والمفسر والمؤرخ ونحوهم لو ادعى أحدهم نقلنا مجردا بلا اسناد ثابت لم نعتد عليه
 فكيف إذا ادعى إجماعا (الوجه الثالث) أن يقال هؤلاء المفسرون الذين ينقلون كتبهم هم
 ومنهم أعلم منهم قد نقلوا ما يناقض هذا الإجماع المدعى ونقل الثعلبي في تفسيره أن ابن عباس
 يقول نزلت في أبي بكر ونقل عن عبد الملك قال سألت أبا جعفر قال هم المؤمنون قلت فإن
 ناسا يقولون هو علي قال فعلى من الذين آمنوا وعن الخليل مثله وروى ابن أبي حاتم في تفسيره
 عن أبيه قال حدثنا أبو صالح كاتب الليث حدثنا معاوية حدثنا علي بن أبي طلحة عن ابن
 عباس في هذه قال كل من آمن فقتلوا الله ورسوله والذين آمنوا قال وحدثنا أبو سعيد
 الأشج عن المحارب عن عبد الملك بن أبي سليمان قال سألت أبا جعفر محمد بن علي عن هذه الآية
 فقال هم الذين آمنوا قلت نزلت في علي قال علي من الذين آمنوا وعن السدي مثله (الوجه
 الرابع) أن نعتيه من الإجماع ونطالبه أن ينقل ذلك باسناد واحد صحيح وهذا الاسناد الذي
 ذكره الثعلبي اسناد ضعيف فيه رجال متهمون وأما نقل ابن المغازي الواسطي فأضعف وأضعف
 فإن هذا قد جمع في كتابه من الأحاديث الموضوعة ما لا يخفى أنه كذب على من له أدنى معرفة

المقدور لا يوجد في الازل امتنع وجود الحوادث كذلك فلا يصح ان يفرق بين مقبول مقدور ومقبول غير مقدور اذ كلاهما مقدور * الوجه الثاني أن يقال اما أن يكون وجود الحادث في الازل ممكنا واما أن يكون ممتعا فان كان ممكنا أمكن وجود المقدور في الازل وان كان ممتعا امتنع وجوده مقبولا ومقدورا * الثالث أن يقال اثبات المقدور حال امتناع المقدور جمع بين المتناقضين فلا يعقل اثبات القدرة في حال امتناع المقدور بل في حال امكانه ولهذا أنكر المسلمون وغيرهم على من قال من أهل الكلام أنه قادر في الازل مع امتناع المقدور في الازل وقالوا هذا جمع بين المتناقضين وقالوا أنه يستلزم انتقال المقدور من الامكان الى الامتناع بدون سبب يوجب هذا الانتقال ويوجب أن يصير الرب قادرا بعد أن لم يكن قادرا بدون سبب يوجب ذلك وقد بسط الكلام على ذلك في غير هذا الموضوع (الوجه الثاني) أن يقال كونه بحيث يتكلم ويفعل ما يشاء صفة كمال وهو لم يزل متصفا بذلك وأما الشيء المعين فحدوثه لا ينقص ولا كمال (الوجه الثالث) أن يقال ما نعتي بقولك عدم ذلك نقص أعني به أن ذاته ناقصة وأنها ليست متصفة بصفات الكمال الواجبة لها أم تعني به عدم

بالحديث والمطالبة باسناد يتناول هذا وهذا (الوجه الخامس) أن يقال لو كان المراد بالآية
 أن يؤتى الزكاة حال ركوعه كما يزعمون أن علينا تصدق بختامه في الصلاة لوجب أن يكون ذلك
 شرطاً في الموالاة وأن لا يتولى المسلمون الاعلى واحده فلا يتولى الحسن ولا الحسين ولا سائر بني
 هاشم وهذا خلاف اجماع المسلمين (الوجه السادس) أن قوله الذين صيغة جمع فلا يصدق
 على علي وحده (الوجه السابع) أن الله تعالى لا يبنى على الانسان الا بما هو محمود عنده
 اما واجب واما مستحب والصدقة والعتق والهدية والهبة والاجارة والنكاح والطلاق
 وغير ذلك من العقود في الصلاة ليست واجبة ولا مستحبة باتفاق المسلمين بل كثير منهم يقول
 ان ذلك يبطل الصلاة وان لم يتكلم بل تبطل بالاشارة المفهومة وآخرون يقولون لا يحصل
 الملك بها لعدم الايجاب الشرعي ولو كان هذا مستحباً لكان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله
 ويحض عليه أصحابه ولكن علي يفعله في غير هذه الوقعة فلما لم يكن شيء من ذلك علم أن التصديق
 في الصلاة ليس من الاعمال الصالحة واعطاء السائل لا يفوت فيمكن التصديق اذا سلم أن يعطيه
 وإن في الصلاة لشغلا (الوجه الثامن) أنه لو قدر أن هذا مشروع في الصلاة لم يختص بالركوع
 بل يكون في القيام والقعود أولى منه في الركوع فكيف يقال لاولي الا الذين يتصدقون
 (١) في كل الركوع فلو تصدق المتصدق في حال القيام والقعود أما كان يستحق هذه الموالاة فان
 قيل هذه أراد بها التعريف بعلي على خصوصه قيل له أو صاف على التي يعرف بها كثيرة
 ظاهرة فكيف يترك تعريفه بالامور المعروفة ويعرفه بالامر لا يعرفه الا من سمع هذا
 وصدقه وجهور الامة لا تسمع هذا الخبر ولا هو في شيء من كتب المسلمين المعتمدة لا الصحاح
 ولا السنن ولا الجوامع ولا المعجمات ولا شيء من الامهات فأحد الامرين لازم ان قصده المدح
 بالوصف فهو باطل وان قصده التعريف فهو باطل (الوجه التاسع) أن يقال قوله
 ويؤتون الزكاة وهم راكعون على قولهم يقتضى أن يكون قد أتى الزكاة في حال ركوعه وعلى
 رضى الله عنه لم يكن ممن يحب عليه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فإنه كان فقيراً وزكاة
 الفضة انما تجب على من ملك النصاب حولاً وعلى لم يكن من هؤلاء (الوجه العاشر) أن
 اعطاء الخاتم في الزكاة لا يجزى عند كثير من الفقهاء الا اذا قيل بوجوب الزكاة في الحلى وقيل
 انه يخرج من جنس الحلى ومن جوز ذلك بالقيمة فالتقويم في الصلاة متعذر والقيم تختلف
 باختلاف الاحوال (الوجه الحادى عشر) أن هذه الآية بمنزلة قوله وأقيموا الصلاة وآتوا
 الزكاة واركعوا مع الراكعين هذا أمر بالركوع وكذلك قوله يا مريم اقنتى لربك وامجدى
 واركعى مع الراكعين وهذا أمر بالركوع قد قيل ذلك ليسين أنهم يصلون جماعة لان
 المصلى في الجماعة انما يكون مدركا للركعة بادرالك ركوعها بخلاف الذي لم يدرك الا السجود
 فإنه قد فاتته الركعة وأما القيام فلا يشترط فيه الادراك وبالجملة الواو واما او الحال وإنما
 واو العطف والعطف هو الاكثر وهى المعروفة في مثل هذا الخطاب وقوله انما يتضح اذا كانت
 واو الحال فان لم يكن لهم دليل على تعيين ذلك بطلت الخجة (الوجه الثانى عشر) انه من
 المعلوم المستفيض عند أهل التفسير خلفا عن سلف أن هذه الآية نزلت في النهى عن موالاة
 الكفار والامر بموالاة المؤمنين لما كان بعض المنافقين كعبد الله بن أبى الوالى اليهود ويقول
 انى أخاف الدوائر فقال بعض المؤمنين هو عبادة من الصامت انى أتولى الله ورسوله وأبرأ الى الله
 ورسوله من هؤلاء الكفار ولايتهم (٢) ولهذا لما جاءتهم بنو قينقاع وسبب تامرهم عبد الله

ما سيوجد لها أما الاول فباطل
 وأما الثانى فلم قلت ان هذا ممنوع
 (الرابع) أن يقال أتم قلتم ما ذكره
 أبو المعالى والرازى وغيرهما من
 أن تنزيهه عن النقائص انما علم
 بالسمع لا بالعقل فاذا قلتم انه ليس
 في العقل ما ينفي ذلك لم يبق نفي
 ذلك الا بالسمع الذى هو الاجماع
 عندكم ومعلوم أن السمع الذى هو
 الاجماع والاجماع وغيره لم ينف
 هذه الامور وانما نفي ما يناقض
 صفات الكمال كالسوت المنافى
 للحياة والسنة والنوم المنافى
 للقبومية والغيوب المنافى لكمال
 القدرة ولهذا كان الصواب أن
 الله منزّه عن النقائص شرعا وعقلا
 فان العقل كما دل على اتصافه بصفات
 الكمال من العلم والقدره والحياة
 والسمع والبصر والكلام دل أيضا
 على نفي اضداد هذه فان اثبات
 الشيء يستلزم نفي ضده ولا معنى
 للنقائص الا ما ينافي بصفة الكمال
 وأيضا فكل كمال اتصف به المخلوق
 اذا لم يكن فيه نقص بوجه ما
 فان الخلق أحق به لانه هو الذى خلقه
 وكل كمال اتصف به موجود يمكن
 وحادث فالموجود الواجب القديم
 أولى به وكل نقص تنزه عنه مخلوق

(١) قوله في كل الركوع لعلى
 لفظه كل من زيادة التامخ وحرر
 (٢) قوله ولهذا لما جاءتهم الخ
 كذا في الاصل ولعل فيه سقطا
 وتحرر يفا ليحمر كته معصحه

ابن أبي اسلول فأنزل الله هذه الآية بين فيها وجوب موالاة المؤمنين عموماً وينهى عن موالاة الكفار عموماً وقد تقدم كلام الصحابة والتابعين أنها عامة (الوجه الثالث عشر) ان سياق الكلام يدل على ذلك لمن تدبر القرآن فإنه قال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم ان الله لا يهدي القوم الظالمين فهذا ينهى عن موالاة اليهود والنصارى ثم قال قترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة فعسى الله أن يأتي بالفتح وأمر من عنده الى قوله فأصبحوا حاسرين فهذا ووصف الذين في قلوبهم مرض الذين يوالون الكفار للمنافقين ثم قال يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أدلة على المؤمنين أعز على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم فذكر فضل المرتدين وأنهم لن يضروا الله شيئاً وذكر من يأتي به بعدهم ثم قال انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقومون الصلوة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون فخص هذا الكلام ذكر أحوال من دخل في الاسلام من المنافقين وعن يرتد عنه وحال المؤمنين الثابتين عليه ظاهراً وباطناً فهذا السياق مع إتيانه بصيغة الجمع مما يوجب الجمع لمن يريد ذلك علماً بقينا لا يمكنه دفعه عن نفسه أن الآية عامة في كل المؤمنين المتصفين بهذه الصفات لا تختص بواحد بعينه لأبي بكر ولا عمر ولا عثمان ولا علي ولا غيرهم لكن هؤلاء أحق الأمة بالدخول فيها (الوجه الرابع عشر) ان الالفاظ المذكورة في الحديث مما يعلم أنها كذب على النبي صلى الله عليه وسلم فان علياً ليس قائداً لكل البررة بل لهذه الأمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا هو أيضاً قاتلاً لكل الكفرة بل قتل بعضهم كما قتل غيره بعضهم وما أحد من المجاهدين القاتلين لبعض الكفار الا وهو قاتل لبعض الكفرة وكذلك قوله منصور من نصره مخذول من خذله هو خلاف الواقع والنبي صلى الله عليه وسلم لا يقول الا حقاً لا سيما على قول الشيعة فانهم يدعون ان الأمة كلها خذلت الى قتل عثمان ومن المعلوم أن الأمة كانت منصوره في أعصار الخلفاء الثلاثة نصراً لم يحصل لها بعده مثله ثم لما قتل عثمان وصار الناس ثلاثة أحزاب حزب نصره وقاتل معه وحزب قاتلوه وحزب خذلوه لم يقاتلوا لامع هؤلاء ولا مع هؤلاء لم يكن الذين قاتلوا معه منصورين على الحزبين الآخرين ولا على الكفار بل أولئك الذين نصرنا وعليهم وصار الامر لهم لما تولى معاوية فانتصرنا على الكفار وفتحوا البلاد وانما كان على منصوراً كنصر أمثاله في قتال الخوارج والكفار والصحابة الذين قاتلوا الكفار والمرتدين كانوا منصورين نصر اعظيماً والنصر وقع كما وعد الله به حيث قال اننا لننصر رسلاًنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الشهداء فالقتال الذي كان بأمر الله وأمر رسوله من المؤمنين للكفار والمرتدين والخوارج كانوا فيه منصورين اذا اتقوا وصبروا فان التقوى والصبر من تحقيق الايمان الذي علق به النصر وأيضا فالدعاء الذي ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم عقب التصديق بالخاتم من أظهر الكذب فمن المعلوم أن الصحابة أنفقوا في سبيل الله وقت الحاجة اليه ما هو أعظم قدراً ونفعاً من إعطاء سائل خاتماً وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما نفعني مال كمال أبي بكر إن أمن الناس على في صحبته وذات يده أبو بكر ولو كنت متخذاً من أهل الارض خليلاً لا اتخذت أباً بكر خليلاً وقد تصدق عثمان بألف بعير في سبيل الله في غزوة العسرة حتى قال

موجود حادث اذا لم يكن فيه نقص بوجه ما فالخالق أولى بتزجيهم عنه (١) (السادس) ان يقال اذا عرضنا على العقل الصريح ذاتا لاعلم لها ولا قدرة ولا حياة ولا تتكلم ولا تسمع ولا تبصر أو لا تقبل الاتصاف بهذه الصفات وذاتا موصوفة بالحياة والعلم والقدرة والكلام والمشيئة كان صريح العقل قاضياً بان المتصفة بهذه الصفات التي هي صفات الكمال بل القابلة للاتصاف بها أكمل من ذات لا تتصف بهذه ولا تقبل الاتصاف بها ومعلوم بصريح العقل ان الخالق المبدع لجميع الذوات وكالاتها أحق بكل كمال وأحق بالكمال الذي يابن به جميع الموجودات وهذا الطريق ونحوه مما سلكه أهل الاثبات للصفات فيقال واذا عرضنا على العقل الصريح ذاتا لا تفعل لها ولا حركة ولا تقدر ان تصعد ولا تنزل ولا تأتي ولا تجيء ولا تقرب ولا تقبض ولا تطوى ولا تحدث شيئاً بفعل يقوم بها وذاتا تقدر على هذه الافعال وتحدث الاشياء بفعل لها كانت هذه الذات أكمل فان تلك كالجحادات أو الحى الزمن المجدع والحى أكمل من الجحاد والحى القادر على العمل أكمل من المعجز

(١) سقط الخامس من الاصل المنقول منه كذا في هامش كتبه

مصححه

عنه كان مالا يسمع ولا يبصر ولا يتكلم كالجناد أو كالأعمى الأصم الآخرس والحى أكل من الجناد والحى الذى يسمع ويبصر ويتكلم أكل من الأصم الأعمى الآخرس وإذا كان كذلك فاذا أراد نافي الفعل ان ينفيه ثلاثا يصفه فى الازل بالنقص فقال لو كان فعلا بنفسه لكان الفعل المتأخر معدوما فى الازل وعدمه صفة نقص فكان متصفا بالنقص كان بمنزلة من يقول انه لا يقدر أن يحدث الحوادث ولا يفعل ذلك لانه لو قدر على ذلك وفعله لكان احدا لله للحداث الثانى معدوما قبل احداثه وذلك نقص فيكون متصفا بالنقص فيقال أنت وصفته بكال نقص حذرا من ان تصفه بما هو عندك نوع نقص فان من لا يفعل قطولا يقدر أن يفعل هو أعظم نقصا ممن يقدر على الفعل و يفعله والفعل لا يكون الا حادنا شيا بعد شئ وهذه عادة النفاة لا ينفون شيا من الصفات فرارا من محذور الازمهم فى النفي أعظم من ذلك المحذور كنفاة الصفات من الباطنية من المتفلسفة وغيرهم لما قيل لهم اذالم بوصف بالعلم والقدرة والحياة لزم أن يتصف بما يقابل ذلك كالعجز والجهل والموت فقالوا انما يلزم ذلك لو كان قابلا للاتصاف بذلك فان المتقابلين تقابل السلب والاجباب كالوجود والعدم اذا عدم أحدهما ثبت الآخر وأما المتقابلان تقابل العدم والملئكة كالحياة

النبى صلى الله عليه وسلم ما ضر عثمان ما فعل بعد اليوم والانفاق فى سبيل الله وفى إقامة الدين فى أول الاسلام أعظم من صدقة على سائل محتاج ولهذا قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أصحابي فوالذى نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهب ما بلغ مدأ حدتهم ولا نصيفه أخرجه فى الصحيحين قال تعالى لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى فكذلك الانفاق الذى صدر فى أول الاسلام فى إقامة الدين ما بقى له نظير يساويه وأما اعطاء السؤال لحاجتهم فهذا البر يوجد مثله الى يوم القيامة فاذا كان النبى صلى الله عليه وسلم لاجل تلك النفقات العظيمة التافعة الضرورية لا يدعو بمثل هذا الدعاء فكيف يدعو به لاجل اعطاء حاتم لسائل قديكون كاذبا فى سؤاله ولا ريب أن هذا ومثله من كذب جاهل أراد أن يعارض ما ثبت لابي بكر بقوله وسحبها الأتقى الذى يؤتى ماله يتركى وما لأحد عنده من نعمة تجزى الا ابتغاء وجه ربه الأعلى وسوف يرضى بأن يذكر على شيا من هذا الجنس فما أمكنه أن يكذب أنه فعل ذلك فى أول الاسلام فكذب هذه الاكذوبة التى لا تزوج الاعلى مفرط فى الجهل وأيضا فكيف يجوز أن يقول النبى صلى الله عليه وسلم فى المدينة بعد الهجرة والنصرة واجعل لى وزيراً من أهلى عليا شديد به ظهري مع أن الله قد أعز به نصره وبالمؤمنين كما قال تعالى هو الذى أبدلك بنصره وبالمؤمنين وقال لا تتصروه فقد نصره الله اذا أخرجه الذين كفروا ثانى اثنين اذ هما فى الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا فالذى كان معه حين نصره الله اذا أخرجه الذين كفروا هو أبو بكر وكانا اثنين الله ثالثهما وكذلك لما كان يوم بدر لما صنع له عريش كان الذى دخل معه فى العريش دون سائر الصحابة أبا بكر وكل من الصحابة له فى نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم سعى مشكور وعمل مبرور وروى أنه لما جاء على بسببه يوم أحد قال لفاطمة اغسله يوم أحد غير ذمى فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان تلك أحسنت فقد أحسن فلان وفلان وفلان فقد دجاعة من الصحابة ولم يكن لى اختصاص بنصر النبى صلى الله عليه وسلم دون أمثاله ولا عرف موطن احتاج النبى صلى الله عليه وسلم فيه الى معونة على وحده لا باليد ولا باللسان ولا كان ايمان الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم وطاعتهم له لاجل على بسبب دعوة على لهم وغير ذلك من الاسباب الخاصة كما كان هرون مع موسى فان بنى اسرائيل كانوا يحبون هرون جدا وهابون موسى وكان هرون يتألفهم والرافضة تدعى أن الناس كانوا يبغضون عليا وأنهم يبغضهم لم يبايعوه فكيف يقال ان النبى صلى الله عليه وسلم احتاج اليه كما احتاج موسى الى هرون وهذا أبو بكر الصديق أسلم على يديه ستة أو خمسة من العشرة عثمان وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وأبو عبيدة ولم يعلم أنه أسلم على يد على وعثمان وغيرهما أحد من السابقين الأولين من المهاجرين والانصار ومصعب بن عمير هو الذى بعثه النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة لما بايعه الانصار ليلة العقبة وأسلم على يده رؤس الانصار كسعد بن معاذ الذى اهترع رش الرحمن لموته وأسيد بن حضير وغير هؤلاء وكان أبو بكر يخرج مع النبى صلى الله عليه وسلم يدعو معه الكفار الى الاسلام فى الموسم ويعاونه معاونة عظيمة فى الدعوة بخلاف غيره ولهذا قال النبى صلى الله عليه وسلم فى الصحيح لو كنت متخذا من أهل الارض خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا وقال أمها الناس انى جئت اليكم فقلت انى رسول الله فقلت كذبت وقال أبو بكر صدقت فهل أنتم تاركولى صاحبى ثم ان موسى دعا بهذا الدعاء قبل أن يبلغ الرسالة الى الكفار

ليعاون عليها وينبأ صلى الله عليه وسلم كان قد بلغ الرسالة لما بعثه الله بلغها وحده وأول من آمن به باتفاق أهل الأرض أربعة أول من آمن به من الرجال أبو بكر ومن النساء خديجة ومن الصبيان علي ومن الموالى زيد وكان أنفع الجماعة في الدعوة باتفاق الناس أبو بكر ثم خديجة لان أبا بكر هو أول رجل حارب مع النبي صلى الله عليه وسلم وكان له قدر عند قريش لما كان فيه من المحاسن فكان آمن الناس عليه في صحبته وذات يده ومع هذا فإدعاء الله أن يشد أزره بأحد لا بأبي بكر ولا بغيره بل قام مطيعا له به متوكلا عليه صابرا له كما أمره بقوله قم فأندرو ربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر ولا تمنن تستكثر ولربك فاصبر وقال فاعبده وتوكل عليه فمن زعم أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل الله أن يشد أزره بشخص من الناس كما سأل موسى أن يشد أزره بهرون فقد افترى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبخسه حقه ولا ريب أن الرفض مشتق من الشرك والحادو والنفاق لكن تارة يظهر ذلك وتارة يخفى (الوجه الخامس عشر) أن يقال غاية ما في الآية أن المؤمنين عليهم موالاة الله ورسوله والمؤمنين فيوالون عليا ولا ريب أن موالاة علي واجبة على كل مؤمن كما يجب على كل مؤمن موالاة أمثاله من المؤمنين قال تعالى وان تظاهروا عليه فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين فين الله أن كل صالح من المؤمنين مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أن الله مولاه وجبريل مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا متصرف فيه وأيضا فقد قال تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض فجعل كل مؤمن وليا لكل مؤمن وذلك لا يوجب أن يكون أميرا عليه معصوما لا يتولى عليه الأهو وقال تعالى أإلينا الله لاخوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون فكل مؤمن تقى فهو ولي لله والله وليه كما قال تعالى الله ولي الذين آمنوا وقال ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم وقال ان الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا إلى قوله وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله فهذه النصوص كلها تبين فيها موالاة المؤمنين بعضهم لبعض وان هذا ولي هذا وهذا ولي هذا وأنهم أولياء الله وأن الله وملائكته والمؤمنين موالى رسول الله كما أن الله ورسوله والذين آمنوا هم أولياء المؤمنين وليس في شيء من هذه النصوص أن من كان وليا للآخر كان أميرا عليه دون غيره وأنه يتصرف فيه دون سائر الناس (الوجه السادس عشر) أن الفرق بين الولاية بالفتح والولاية بالكسر معروف فالولاية ضد العداوة وهي المذكورة في هذه النصوص ليست هي الولاية بالكسر التي هي الإمارة وهؤلاء الجهال يجعلون الولي هو الأمير ولم يفرقوا بين الولاية والولاية والإمارة يسمى الولي ولكن قد يقال هو ولي الأمر كما يقال وليت أمركم ويقال أولو الأمر وأما إطلاق القول بالمولي وإرادة الولي فهذا لا يعرف بل يقال في الولي المولى ولا يقال الولي ولهذا قال الفقهاء إذا اجتمع في الجنابة الولي والولي فقبل يقدم الولي وهو قول أكثرهم وقيل يقدم الولي فبين أن الآية دللت على الموالاة المخالفة للعداوة الثابتة لجميع المؤمنين بعضهم على بعض وهذا مما استترك فيه الخلفاء الأربعة وسائر أهل بدر وأهل بيعة الرضوان فكلهم بعضهم أولياء بعض ولم تدل الآية على أحد منهم يكون أميرا على غيره بل هذا باطل من وجوه كثيرة أذ لفظ الولي والولاية غير لفظ الولي والولاية عامة في المؤمنين والإمارة لا تكون عامة (الوجه السابع عشر) أنه لو أراد الولاية التي هي الإمارة لقال إنما يتولى عليكم الله ورسوله والذين آمنوا ولم يقل ومن يتولى الله ورسوله فإنه لا يقال لمن ولي عليهم

والموت والعمى والبصر فقد يتخلى المحل عنهما كالجماد فإنه لا يوصف لاهذا ولا لهذا فيقال لهم فررتم عن تشبيهه بالحيوان الناقص الذي لا يسمع ولا يبصر مع إمكان ذلك عنه فشبهموه بالجماد الذي لا يقبل الانصاف لاهذا ولا لهذا فكان ما فررتم إليه شرما فررتم منه ولهذا انظر بمسبوطة في غير هذا الموضوع والقصود هنا أن من نفي الأفعال الاختيارية القائمة به لثلا يكون قبل وجود الحادث منها ناقصا كان قد وصفه بالنقص التام فرارا برغمه مما يظنه نقصا (الوجه السابع) أن يقال الأفعال التي حدثت بعد أن لم تكن لم يكن وجودها قبل وجودها كالأفعال المعصومة التي حدثت بعد أن لم تكن ولا عسدمها نقصا فان النقص إنما يكون إذا عدم ما يصلح وجوده وما به يحصل الكمال وما ينبغى وجوده ونحو ذلك والرب تعالى حكيم في أفعاله وهو المقدم والمؤخر فما قدمه كان الكمال في تقدمه وما أخره كان الكمال في تأخيره كما أن ما خصه بما خصه به من الصفات فقد فعله على وجه الحكمة وان لم نعلم نحن تفاصيل ذلك واعتبر ذلك بما يحدثه من المحدثات (الوجه الثامن) أن يقال الحوادث يمنع قدمها ويمتنع أن توجد معا ولو وجدت معالم تكن حوادث ومعلوم أنه إذا دار الأمر بين احداث الحوادث وعدم احداثها كان احداثها كمالا

ولا انهم يقولون تولوه بل يقال تولى عليهم (الوجه الثامن عشر) أن الله سبحانه لا يوصف بأنه متول على عباده وأنه أمير عليهم جل جلاله وتقدست أسماؤه فإنه خالقهم ورازقهم وربهم ومليكهم له الخلق والأمر لا يقال إن الله أمير المؤمنين كما يسمى المتولى مثل علي وغيره أمير المؤمنين بل الرسول صلى الله عليه وسلم أيضا لا يقال أنه متول على الناس وأنه أمير عليهم فإن قدره أجل من هذا بل أبو بكر الصديق رضى الله عنه لم يكونوا يسمونه الاخليفة رسول الله وأول من سمي من الخلفاء أمير المؤمنين هو عمر رضى الله عنه وقد روى أن عبد الله بن محبس كان أميراً في سرية فسمى أمير المؤمنين لكن اماره خاصة في تلك السرية لم يسم أحد بامارة المؤمنين عموماً قبل عمر وكان خليفته هذا الاسم وأما الولاية المخالفة للعداوة فإنه يتولى عباده المؤمنين فيحبهم ويحبونه ويرضى عنهم ويرضون عنه ومن عادى له وليا فقد بارز به بالمحاربة وهذه الولاية من رحمته واحسانه ليست كولاية الخلق للخلق لحاجته اليه قال تعالى وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل فأنه تعالى لم يكن له ولي من الذل بل هو القائل من كان يريد العزة فلله العزة جميعاً بخلاف الملوك وغيرهم ممن يتولاه إذ أنه اذا لم يكن له ولي ينصره (الوجه التاسع عشر) أنه ليس كل من تولى عليه امام عادل يكون من حزب الله ويكون غالباً فان أئمة العدل يتولون على المنافقين والكفار كما كان في مدينة النبي صلى الله عليه وسلم تحت حكمه ذميون ومنافقون وكذلك كان تحت ولاية علي ككفار ومنافقون والله تعالى يقول ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون فلأراد الامارة لكان المعنى ان كل من تأمر عليهم الذين آمنوا يكونون من حزبه الغالبين وليس كذلك وكذلك الكفار والمنافقون تحت أمر الله الذي هو قضاؤه وقدره مع كونه لا يتولاهم بل يبغضهم

(فصل) قال الرافضي البرهان الثاني قوله تعالى يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته اتفقوا على نزولها في علي وروى أبو نعيم الحافظ من الجمهور باسناده عن عطية قال نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم في علي بن أبي طالب ومن تفسير الثعلبي قال معناه بلغ ما أنزل اليك من ربك في فضل علي فلما نزلت هذه الآية أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد علي فقال من كنت مولاه فعلي مولاه والنبي صلى الله عليه وسلم مولى أبي بكر وعمر وباقي الصحابة بالاجماع فيكون علي مولاهم فيكون هو الامام ومن تفسير الثعلبي لما كان النبي صلى الله عليه وسلم بغدير خم نادى الناس فاجتمعوا فأخذ بيد علي وقال من كنت مولاه فعلي مولاه فشاع ذلك وطار بالبلاد فبلغ ذلك الحرب بن النعمان الفهري فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته حتى أتى الابطح فنزل عن ناقته وأناخها فعلقها فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في ملا من الصحابة فقال يا محمد أمرتنا عن الله أن نشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله فقبلنا منك وأمرتنا أن نصلي خساء فقبلناه منك وأمرتنا أن نركب أموالنا فقبلناه منك وأمرتنا أن نصوم شهر فقبلناه منك وأمرتنا أن نخرج البيت فقبلناه منك ثم لم ترض بهذا حتى رفعت بضبعي ابن عمك وفضلته علينا وقلت من كنت مولاه فعلي مولاه وهذا منك أم من الله قال النبي صلى الله عليه وسلم والله الذي لا إله إلا هو أمر الله فولى الحرب يريد رحلته وهو يقول اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم فما وصل اليها حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته

وخرج من دبره فقتله وأنزل الله تعالى سأل سائل بعذاب واقع للكافرين ليس له دافع من الله
وقدر روى هذه الرواية النقاش من علماء الجمهور في تفسيره

(والجواب) من وجوه أحدها أن هذا أعظم كذبا وقرينة من الأولى كما سنبينه إن شاء الله
تعالى وقوله اتفقوا على نزولها في على أعظم كذبا مما قاله في تلك الآية فلم يقل لاهذا ولا ذلك
أحد من العلماء الذين يدرون ما يقولون وما يرويه أبو نعيم في الحلية أو في فضائل الخلفاء والنقاش
والثعلبي والواحدى ونحوهم في التفسير قد اتفق أهل المعرفة بالحديث على أن فيما يروونه كثيرا
من الكذب الموضوع واتفقوا على أن هذا الحديث المذكور الذي رواه الثعلبي في تفسيره هو
من الموضوع وسنبين أدلة يعرف بها أنه موضوع وليس من أهل العلم بالحديث ولكن
المقصود هنا أنا نذكر قاعدة فنقول المنقولات فيها كثير من الصدق وكثير من الكذب
والمرجع في التمييز بين هذا وهذا إلى علم الحديث كما يرجع إلى النخبة في الفرق بين نحو العرب
وغير نحو العرب ورجع إلى علماء اللغة فيما هو من اللغة وما ليس من اللغة وكذلك علماء الشعر
والطب وغير ذلك فلكل علم رجال يعرفون به والعلماء بالحديث أجل قدر من هؤلاء وأعظمهم
صدقا وأعلامهم منزلة وأكثرينا وهم من أعظم الناس صدقا وأمانة وعلمًا وخبرة فيما يذكرونه
من الجرح والتعديل مثل مالك وشعبة وسفيان ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وابن
البارك وكيع والشافعي وأحمد واسحق بن راهويه وأبي عبيد وابن معين وابن المديني
والبخاري ومسلم وأبي داود وأبي زرعة وأبي حاتم والنسائي والمجلى وأبي أحمد بن عدي وأبي
حامد البستي والدارقطني وأمثال هؤلاء خلق كثير لا يحصى عددهم من أهل العلم بالرجال
والجرح والتعديل وإن كان بعضهم أعلم بذلك من بعض وبعضهم أعدل من بعض في وزن
كلامه كما أن الناس في سائر العلوم كذلك وقد صنف الناس كتبًا في نقلة الأخبار كبارًا وصغارًا
مثل الطبقات لابن سعد وتاريخي البخاري والكتب المنقولة عن أحمد بن حنبل ويحيى بن
معين وغيرهما وقلها عن يحيى بن سعيد القطان وغيره وكتاب يعقوب بن سفيان وابن أبي خنيفة
وابن أبي حاتم وكتاب ابن عدي وكتاب أبي حازم وأمثال ذلك وصنفت كتب الحديث تارة على
المساند فتذكر ما أسنده الصحابي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كسند أحمد واسحق وأبي
داود الطيالسي وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن أبي عمر والعدني وأحمد بن منيع وأبي يعلى الموصلي
وأبي بكر البزار البصري وغيرهم وتارة على الأبواب فهم من قصد الصحح كالبخاري ومسلم
وابن خزيمة وأبي حاتم وغيرهم وكذلك من خرج على الصححين كالإسماعيلي والبرقاني وأبي نعيم
وغيرهم ومنهم من خرج أحاديث السنن كأبي داود والنسائي وابن ماجه وغيرهم ومنهم من
خرج الجامع الذي يذكرفيه الفضائل وغيرها كالترمذي وغيره وهذا علم عظيم من أعظم علوم
الاسلام ولا ريب أن الرافضة أقل معرفة بهذا الباب وليس في أهل الأهواء والبدع أجهل
منهم به فان سائر أهل الأهواء كالمعتزلة والخوارج يقصرون في معرفة هذا الكن المعتزلة أعلم
بكثير من الخوارج والخوارج أعلم بكثير من الرافضة والخوارج أصدق من الرافضة وأدين
وأورع بل الخوارج لا تعرف عنهم أنهم يتعمدون الكذب بل هم أصدق الناس والمعتزلة مثل
سائر الطوائف فيهم من يكذب وفيهم من يصدق لكن ليس لهم من العناية بالحديث ومعرفة
مألهل الحديث والسنة فان هؤلاء لا يتدينون فيحتاجون إلى أن يعرفوا ما هو الصدق وأهل
البدع سلكوا طريقا آخر ابتدعوها واعتمدوها ولا يذكرون الحديث بل ولا القرآن في أصولهم

فان هؤلاء الفلاسفة استدلوا على
قدم العالم بحججهم العظمى وهو أنه
لو حدث بعد أن لم يكن لا يحتاج
إلى سبب حادث والقول في ذلك
السبب كالقول فيه فيلزم التسلسل
أو الترجيح بلا مرجح فيقال لهم
أنتم تقولون بحديث الحوادث
شيأ بعد شيء عن فاعل قائم بنفسه
لا تقوم به صفة ولا فعل ولا يحدث
له فعل ولا غير فعل فقولكم بصدور
الحوادث المختلفة الدائمة عن
لا فعل له ولا صفة ولا يحدث منه
شيأ أعظم فساد من قول من
يقول أنه تارة تصدر عنه الحوادث
وتارة لا تصدر فإنه إن كان صدور
الحوادث عنه من غير حدوث شيء
فيه محال فصدورها دائما عنه من غير
حدوث شيء فيه أشد محالة (الوجه
العاشر) أن يقال أفعال الله
تعالى إما أن يكون لها حكمه
هي غايتها المطلوبة وإما أن
لا يكون والناس لهم في هذا المقام
قولان مشهوران أحدهما قول
من لا يثبت الا المشيئة والثاني
قول من يثبت حكمه قائمه بالخلق
أو حكمه قائم بالخالق والاقوال
الثلاثة معروفة في عامة الطوائف
من أصحاب أحمد وغيرهم فان
نفيتم الحكمه جوزتم أن يفعل
أفعالا لا يحصل له بها كمال فيقال
لهم قولوا في أفعاله القائمة بنفسه
الاختيارية ما تقولونه في حدوث
المفعولات عنه وهو الفعل عندكم
وان أثبتتم الحكمه قيل لكم الحكمه

الالاعتضاد للاعتماد والرافضة أقل معرفة وعناية بهذا اذا كانوا لا ينظرون في الاسناد
 ولا في سائر الادلة الشرعية والعقلية هل توافق ذلك أو تخالفه ولهذا لا يوجد لهم أسانيد متصلة
 صحيحة قط بل كل اسناد متصل لهم فلا بد أن يكون فيه ما هو معروف بالكذب أو كثرة الغلط
 وهم في ذلك شبيه باليهود والنصارى فإنه ليس لهم اسناد والاسناد من خصائص هذه الامة
 وهو من خصائص الاسلام ثم هو في الاسلام من خصائص أهل السنة والرافضة من أقل
 الناس عناية اذا كانوا لا يصدقون الا بما وافق أهواءهم وعلامة كذبه أنه يخالف هواهم
 ولهذا قال عبد الرحمن بن مهدي أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم وأهل الأهواء لا يكتبون
 الا ما لهم ثم ان أولهم كانوا كثيرى الكذب فانتقلت احاديثهم الى قوم لا يعرفون الصحيح من
 السقيم فلم يمكنهم التمييز الا بتصديق الجميع أو تكذيب الجميع والاستدلال على ذلك بدليل
 منفصل غير الاسناد فيقال ما رويته مثل أبي نعيم والثعلبي والنقاش وغيرهم أتقبلونه مطلقاً
 تردونه مطلقاً أم تقبلونه اذا كان لكم لاعتباركم وتردونه اذا كان عليكم فان تقبلوه مطلقاً في ذلك
 احاديث كثيرة في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان تناقض قولكم وقد روى أبو نعيم في أول الخلية
 في فضائل الصحابة وفي كتاب مناقب أبي بكر وعمر وعثمان وعلى احاديث بعضها صحيحة
 وبعضها ضعيفة بل منكورة وكان رجلاً عالماً بالحديث فيما ينقله لكن هو وأمثاله يروون ما في
 الباب لا يعرف أنه روى كالمفسر الذي ينقل أقوال الناس في التفسير والفقهاء الذي يذكر الاقوال
 في الفقه والمصنف الذي يذكر حجج الناس ليدكر ما ذكره وان كان كثير من ذلك لا يعتقد صحته
 بل يعتقد ضعفه لانه يقول أنا نقلت ما ذكر غيري فالعهد على القائل لا على الناقل وهكذا
 كثير ممن صنف في فضائل العبادات وفضائل الاوقات وغير ذلك يذكر ون احاديث كثيرة وهي
 ضعيفة بل موضوعة باتفاق أهل العلم كما يذكر ون في فضل صوم رجب احاديث كلها ضعيفة
 بل موضوعة عند أهل العلم ويذكر ون صلاة الرغائب في أول جمعة منه وألفيه نصف شعبان
 وكما يذكر ون في فضائل عاشوراء ما ورد من التوسعة على العيال وفضائل المصافحة والحناء
 والخضاب والاعتسال ونحو ذلك ويذكر ون فيها صلاة وكل هذا كذب على رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لم يصح في عاشوراء الا فضل صيامه قال حرب الكرماني قلت لاجد بن حنبل
 الحديث الذي يروي من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته فقال لا أصل له وقد
 صنف في فضائل الصحابة على وغيره غير واحد مثل خيمه بن سليمان الاطرابلسي وغيره وهذا
 قبل أبي نعيم وأبو نعيم يروي عنه اجازة وهذا وأمثاله جروا على العادة المعروفة لامثالهم ممن
 يصنف في الابواب أنه يروي ما سمعه في هذا الباب وهكذا المصنفون في التواريخ مثل تاريخ
 دمشق لابن عساکر وغيره اذا ذكر ترجمة واحد من الخلفاء الاربعة أو غيرهم يذكر كل ما رواه
 في ذلك الباب فيذكر على ومعاوية من الاحاديث المروية في فضلها ما يعرف أهل العلم
 بالحديث أنه كذب ولكن لعلى من الفضائل الثابتة في الصحيحين وغيرهما ومعاوية ليس له
 بخصوصه فضيلة في الصحيح لكن قد شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيننا والطائف
 وتبوله وجمعه حجة الوداع وكان يكتب الوحي فهو ممن ائتمنه النبي صلى الله عليه وسلم على
 كتابة الوحي كما ائتمن غيره من الصحابة فان كان المخالف يقبل كل ما رواه هؤلاء وأمثالهم
 في كتبهم فقد روىوا أشياء كثيرة تناقض مذهبهم وان كان يرد الجميع بطل احتجاجه بمجرد
 عزوه الحديث وان قال أقبل ما وافق مذهبي وأرد ما يخالفه أمكن منازعه أن يقول له مثل

الحاصلة بالفعل الحادث حادثة بعده
 فحدث هذه الحكمة بعد أن لم
 تكن سواء كانت قائمة بنفسه أو
 بغيره أي صفة كمال أم لا فان
 قلتم صفة كمال فقولوا في نفس
 الفعل الحادث ما قلتموه في الحكمة
 المطلوبة به وان قلتم ليست صفة كمال
 فقولوا يضاف في نفس الفعل الحادث
 ما قلتموه في الحكمة المطلوبة فقد
 لزمكم في الحكمة ان أثبتوها
 أو نفيتموها ما يلزمكم في نفس
 الفعل سواء بسواء وهذا بين واضح
 (الوجه الحادي عشر) أن يقول
 من ثبت الفعل القائم به والحكمة
 القائمة به معلوم بصرح العقل
 أن هذا صفة كمال وأن من يكون
 كذلك أكمل ممن لا يفعل أو يفعل
 للحكمة فلم قلتم ان هذا ممنوع فاذا
 قيل لئلا يلزم الكمال بعد النقص
 قبل لهم لم قلتم وجود مثل هذا
 الكمال ممنوع ولفظ النقص يحمل
 كما تقدم فان غايته أن يفسر بعدم
 ما وجد قبل أن يوجد فيعود
 الامر الى أن هذا الموجود اذا
 وجد بعد أن لم يكن لزم أن يكون
 معدوماً قبل وجوده فيقال ومن
 أين علمتم أن وجوده هذا بعد
 عدمه محال وليس في ذلك افتقار
 الرب الى غيره ولا استكمال بفعل
 غيره بل هو المحي الفاعل لما يشاء
 العليم القدير الحكيم الخبير الرحيم
 الودود لاله الا هو وكل ما سواه
 فقير اليه وهو غنى عما سواه
 لا يكمل بغيره ولا يحتاج الى سواه

هذا باطل لا يجوز أن يحتج على صحة مذهب بمثل هذا فإنه يقال إن كنت إنما عرفت صحة هذا الحديث بدون المذهب فاذ كر ما يدل على صحته وإن كنت إنما عرفت صحته لأنه يوافق المذهب امتنع تصحيح الحديث بالمذهب لأنه يكون حينئذ صحة المذهب موقوفة على صحة الحديث وصحة الحديث موقوفة على صحة المذهب فيلزم الدور الممتنع وأضاف للمذهب أن كنت عرفت صحته بدون هذا الطريق لم يلزم صحة هذا الطريق فإن الإنسان قد يكذب على غيره قولاً وإن كان ذلك القول حقاً فكثير من الناس يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا يلزم من كون الشيء صدقاً في نفسه أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قاله وإن كنت إنما عرفت صحته بهذا الطريق امتنع أن تعرف صحة الطريق بصحته لافضائه إلى الدور فثبت أنه على التقديرين لا يعلم صحة هذا الحديث لموافقته للمذهب سواء كان المذهب معلوم الصحة أو غير معلوم الصحة فكل من له أدنى علم وانصاف يعلم أن المنقولات فيها صدق وكذب وأن الناس كذبوا في المنائب والمنائب كما كذبوا في غير ذلك وكذبوا فيما وافقه وبخالفه ونحن نعلم أنهم كذبوا في كثير مما يروونه في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان كما كذبوا في كثير مما يروونه في فضائل علي وليس في أهل الأهواء أكثر كذباً من الرافضة بخلاف غيرهم فإن الخوارج لا يكادون يكذبون بل هم من أصدق الناس مع بدعتهم وضلالهم وأما أهل العلم والدين فلا يصدقون بالنقل ويكذبون بمجرد موافقة ما يعتقدون بل قد ينقل الرجل أحاديث كثيرة فيها فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وأمته وأصحابه فيردونها عليهم بأنها كذب ويقبلون أحاديث كثيرة لأحبتها وإن كان ظاهرها بخلاف ما يعتقدونه إما لا اعتقادهم أنها منسوخة أو لها تفسير لا يخالفونه ونحو ذلك فالأصل في النقل أن يرجع فيه إلى أئمة النقل وعلمائه ومن يشركهم في علمهم علم ما يعلمون وأن يستدل على الصحة والضعف بدليل منفصل عن الرواية فلا بد من هذا وهذا والافتراء قول القائل رواء فلان لا يحتج به لأهل السنة ولا الشيعة وليس في المسلمين من يحتج بكل حديث رواه كل مصنف فكل حديث يحتج به نطالبه من أول مقام بصحته ومجرد عزوه إلى رواية الثعلبي ونحوه ليس دليلاً على صحته باتفاق أهل العلم بالنقل ولهذا لم يروه أحد من علماء الحديث في شيء من كتبهم التي ترجع الناس إليها في الحديث لا الصحاح ولا السنن ولا المساند ولا غير ذلك لأن كذب مثل هذا لا يخفى على من له أدنى معرفة بالحديث وإنما هذا عند أهل العلم بمنزلة ظن من يظن من العامة وبعض من يدخل في غمار الفقهاء أن النبي صلى الله عليه وسلم كان على أحد المذاهب الأربعة وأن أبا حنيفة ونحوه كانوا من قبل النبي صلى الله عليه وسلم أو كما يظن طائفة من التركمان أن حذرة مغاز عظيمة وينقلونها بينهم والعلماء متفقون على أنه لم يشهد إلا بداراً وأحد أو قتل يوم أحد ومثل ما يظن كثير من الناس أن في مقابر دمشق من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أم سلمة وغيرها ومن أصحابه أبي بن كعب وأويس القرني وغيرها وأهل العلم يعلمون أن أحداً من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لم يقدم دمشق ولكن كان في الشام أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصاري وكان أهل الشام يسمونها أم سلمة فظن الجهال أنها أم سلمة وزوج النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بن كعب مات بالمدينة وأويس تابعي لم يقدم الشام ومثل من يظن من الجهال أن قبر علي بيابن النخف وأهل العلم بالكوفة وغيرها يعلمون بطلان هذا ويعلمون أن علياً ومعاوية وعمرو بن العاص كل منهم دفن في قصر الامارة ببلده خوفاً عليه من الخوارج أن ينشوه فانهم كانوا قد تخالفوا على قتل الثلاثة فقتلوا علياً وجرحوا

ولا يستعين بغيره في فعل ولا يبلغ العباد نفعه فينفعوه ولا ضره فيضره بل هو خالق الأسباب والمسببات وهو الذي يلهم عبده الدعاء ثم يجيبه ويسر عليه العمل ثم يشبهه ويلهمه التوبة ويحببه ويفرح بتوبته وهو الذي استعمل المؤمنين فيما يرضيه ورضى عنهم فلم يحتج في فعله لما يحببه ورضاه إلى سواء بل هو الذي خلقت حركات العباد التي يحبها ورضاهها وهو الذي خلق ما لا يحببه ولا يرضاه من أعمالهم لئلا في ذلك من الحكمة التي يحبها ورضاهها وهو الله لا اله الا هو له الحمد في الأولى والآخرة وله الحكم وإليه ترجعون فلا اله الا هو ولو كان فيما آلهة الا الله لفسدتا إذ كان هو الذي يستحق أن تكون العباد لله وكل عمل لا يراد به وجهه فهو باطل لا منفعته فيه فالا يكون به لا يكون فانه لا حول ولا قوة الا لله وما لا يكون له لا ينفع ولا يدوم كما قال تعالى وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثوراً وقال مثل الذين كفروا أعمالهم كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف لا يقدرون مما كسبوا على شيء وهو سبحانه يحب عباده الذين يحبونه والمحجوب لغيره أولى أن يكون محبوباً فإذا كنا إذا أحبنا شيئاً الله كان الله هو المحبوب في الحقيقة وحبنا لذلك بطريق التبع وكنا محبب من يحب الله لانه يحب الله فانه تعالى هو

معاوية وكان عمرو بن العاص قد استخلف جلا يقال انه خارجه فضر به القاتل يظنه عمرا
 فقتله فتبين أنه خارجه فقال أردت عمرا وأراد الله خارجه فصار مثلا ومثل هذا كثير مما يظنه
 كثير من الجهال وأهل العلم بالمقولات يعلمون خلاف ذلك (الوجه الثاني) أن نقول في نفس
 هذا الحديث ما يدل على أنه كذب من وجوه كثيرة فان فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لما كان بغدير يدعى نجما نادى الناس فاجتمعوا فأخذ بيدي على وقال من كنت مولاه فعلى مولاه
 وان هذا قد شاع وطار بالبلاذو بلغ ذلك الحرث بن النعمان الفهرى وأنه أتى النبي صلى الله عليه
 وسلم على ناقته وهو في الأبطح وأتى وهو في ملا من الصحابة فذكر أنهم امتثلوا أمره بالشهادتين
 والصلاة والزكاة والصيام والحج ثم قال ألم ترض بهذا حتى رفعت بضبعي ابن عمك تفضله علينا وقلت
 من كنت مولاه فعلى مولاه وهذا منك أو من الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو من أمر الله
 فولى الحرث بن النعمان يريد رحلته وهو يقول اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر
 علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم فواصل إليها حتى رماء الله بحجر فسقط على هامته
 وخرج من دبره فقتله وأتزل الله سأل سائل بعذاب واقع للكافرين الآية (فيقال) لهؤلاء
 الكذابين أجمع الناس كلهم على أن ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم بغدير خم كان مرجعه من
 حجة الوداع والشيعة تسلم هذا وتجعل ذلك اليوم عيدا وهو اليوم الثامن عشر من ذي الحجة
 والنبي صلى الله عليه وسلم لم يرجع إلى مكة بعد ذلك بل رجع من حجة الوداع إلى المدينة وعاش
 تمام ذي الحجة والحرم وصفر وتوفي في أول ربيع الأول وفي هذا الحديث يذكر أنه بعد أن قال
 هذا بغدير خم وشاع في البلاد جاءه الحرث وهو بالأبطح والأبطح بمكة فهذا كذب جاهل لم يعلم
 متى كانت قصة بغدير خم فان هذه السورة سورة سأل سائل بمكة باتفاق أهل العلم نزلت بمكة
 قبل الهجرة فهذه نزلت قبل غدير خم بعشرين أو أكثر من ذلك فكيف نزلت بعده وأيضا
 قوله واذ قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك في سورة الانفال وقد نزلت بدر بالاتفاق
 قبل غدير خم بسنين كثيرة وأهل التفسير متفقون على أنها نزلت بسبب ما قاله المشركون للنبي
 صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة كأبي جهل وأمثاله وأن الله ذكر نبيه بما كانوا يقولون بقوله
 واذ قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أي اذ كر قولهم
 كقوله واذ قال ربك للملائكة واذ غدوت من أهلك ونحو ذلك يأمره بأن يذكر كل ما تقدم
 فدل على أن هذا القول كان قبل نزول هذه السورة وأيضا فانهم لما استفتحوا بين الله أنه لا ينزل
 عليهم العذاب ومحمد صلى الله عليه وسلم فيهم فقال واذ قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من
 عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم ثم قال الله تعالى وما كان الله ليعذبهم
 وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون واتفق الناس على أن أهل مكة لم تنزل عليهم
 حجارة من السماء لما قالوا ذلك فلو كان هذا آية لكان من جنس آية أصحاب الغيل ومثل هذا
 مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله ولو أن الناقل طائفة من أهل العلم فلما كان هذا الأرويه
 أحدهم المصنفين في العلم لا المسند ولا الصحيح ولا الفضائل ولا التفسير ولا السير ونحوها إلا
 ما يروى بمثل هذا الاستناد المنكر علم أنه كذب وباطل وأيضا فقد ذكر هذا في الحديث
 أن هذا القائل أمر بمباني الاسلام الخمس وعلى هذا فقد كان مسلما فانه قال فقبلنا منك ومن
 المعلوم بالضرورة أن أحدا من المسلمين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم يصبه هذا وأيضا
 فهذا الرجل لا يعرف في الصحابة بل هو من جنس الاسماء التي يذكرها الطريقة من جنس

يحب الذين يحبونه فهو المستحق
 أن يكون هو المحبوب المألوف
 المعبود وان يكون غاية كل حب
 كيف وهو سبحانه الذي يحمد نفسه
 ويثني على نفسه ويحب الحمد من
 خلقه كما قال النبي صلى الله عليه
 وسلم في الحديث الصحيح لأحد
 أحب إليه المدح من الله وقال
 له الأسود بن سريع يا رسول الله
 اني حمدت ربي بحماد فقال ان
 ربي يحب الحمد وفي الحديث
 الصحيح أن النبي صلى الله عليه
 وسلم كان يقول في سجوده اللهم
 اني أعوذ برضاك من سخطك
 وبمعاذتك من عقوبتك وبك
 منك لأحصى ثناء عليك أنت كما
 أنيت على نفسك وقد روى أنه
 كان يقول ذلك في آخر الوتر فهو
 المثني على نفسه وهو كما أنى على
 نفسه إذا فضل خلقه لا يحصى ثناء
 عليه والثناء تكرر بالحامد
 وتثنيها كما في الحديث الصحيح عن
 النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
 إذا قال العبد الحمد لله رب العالمين
 قال الله حمدني عبدي فإذا قال
 الرحمن الرحيم قال أننى على
 عبدي فإذا قال مالك يوم الدين
 قال مجدني عبدي وفي الحديث
 الصحيح عن النبي صلى الله عليه
 وسلم أنه كان إذا رفع رأسه من
 الركوع قال ربنا ولك الحمد ملء
 السموات وملء الأرض وملء
 ما بينهما وملء ما شئت من شئ بعد
 أهل الثناء والمجد أحق ما قال العبد

والكنايا عبد لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد فذكر الحمد والشاء والحمد هنا كما ذكره في أول الفاتحة فالحمد يتناول جنس الحمد والشاء يقتضى تكريرها وتعددتها والزيادة في عددها والمجد يقتضى تعظيمها وتوسيعها والزيادة في قدرها وصفتها فهو سبحانه مستحق للحمد والشاء والمجد ولا أحد يحسن أن يحمده كما يحمده نفسه ولا ينسب عليه كما ينسب على نفسه ولا يعجده كما يعجده نفسه كما في حديث ابن عمر الذى فى الصحیح لما قرأ النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه قال يقبض الله سمواته بيده والأرضون بيده الأخرى ثم يعجده نفسه فيقول أنا الملك أنا القدوس أنا السلام أنا المؤمن أنا المهيمن أنا العزيز أنا الجبار أنا المتكبر أنا الذى بدأت الدنيا ولم تك شيئا أنا الذى أعدتها أين المولود أين الجبارون أين المتكبرون أو كما قال وفى الحديث الآخر يقول الله تعالى انى جواد ماجد واجد انما أمرى اذا أردت شيئا أن أقول له كن فيكون

والاحاديث التى فى سيرة عنترو دلهمه وقد صنف الناس كتبا كثيرة فى أسماء الصحابة الذين ذكر واثى شئ من الحديث حتى فى الاحاديث الضعيفة مثل كتاب الاستيعاب لابن عبد البر وكتاب ابن منسدة وأبى نعيم الاصبهاني والحافظ أبى موسى ونحو ذلك ولم يذكر أحد منهم هذا الرجل فعلم أنه ليس له ذكر فى شئ من الروايات فان هؤلاء لا يذكرون الامار واهل العلم لا يذكرون احاديث الطريقة مثل تنقلات الانوار للبكرى الكذاب وغيره (الوجه الثالث) أن يقال أنتم اذ عيتم أنكم أنتم امامته بالقرآن والقرآن ليس فى ظاهره ما يدل على ذلك أصلا فإنه قال بلغ ما أنزل اليك من ربك وهذا اللفظ عام فى جميع ما أنزل اليه من ربه لا يدل على شئ معين فدعوى المدعى أن امامة على هى مما بلغها أو أمر بتبلغها لا تثبت بمجرد القرآن فان القرآن ليس فيه دلالة على شئ معين فان ثبت ذلك بالنقل كان ذلك اثباتا بالخبر لا بالقرآن فن ادعى أن القرآن يدل على أن امامة على مما أمر بتبلغه فقد افتقرى على القرآن فالقرآن لا يدل على ذلك عموما ولا خصوصا (الوجه الرابع) أن يقال هذه الآية مع ما علم من أحوال النبي صلى الله عليه وسلم يدل على نقيض ما ذكر وهو هو أن الله لم ينزلها عليه ولم يأمره بها فانها لو كانت مما أمره الله بتبلغه لبلغه فإنه لا يعصى الله فى ذلك ولهذا قالت عائشة رضى الله عنها من زعم أن محمدا كتم شيئا من الوحي فقد كذب والله يقول بأبيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته لكن أهل العلم يعلمون بالاضطرار أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ شيئا من امامة على ولهم على هذا طرق كثيرة يشتمون بها هذا العلم منها أن هذا مما تتوفر الهمم والدواعى على نقله فلو كان له أصل لنقل كما نقل أمثاله من حديثه لاسيما مع كثرة ما ينقل فى فضائل على من الكذب الذى لا أصل له فكيف لا ينقل الحق الذى قد بلغ للناس ولان النبي صلى الله عليه وسلم أمر أمته بتبليغ ما سمعوا منه فلا يجوز عليهم كتمان ما أمرهم الله بتبليغه ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأممات وطلب بعض الانصار أن يكون منهم أمير ومن المهاجرين أمير فأنكروا ذلك عليه وقالوا الامارة لا تكون الا فى قريش وروى الصحابة فى متفرقة الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الامامة فى قريش ولم يرو واحد منهم لافى ذلك المجلس ولا غيره ما يدل على امامة على ويايع المسلمون أبابكر وكان أكثر بنى عبد مناف من بنى أمية وبنى هاشم وغيرهم لهم ميل قوى الى على بن أبى طالب يختارون ولايته ولم يذكر أحد منهم هذا النص وهكذا جرى النص فى عهد عمر وعثمان وفى عهده أيضا لما صارت له ولاية لم يذكر هو ولا أحد من أهل بيته ولا من الصحابة المعروفين هذا النص وانما ظهر هذا النص بعد ذلك وأهل العلم بالحديث والسنة الذين يتولون عليا ويحبونه يقولون انه كان الخليفة بعد عثمان كأجد بن حنبل وغيره من الأئمة وقد نازعهم فى ذلك طوائف من أهل العلم وغيرهم وقالوا كان زمانه زمان فتنة واختلاف بين الامة لم تنفق الامة فيه لاعلى وغيره وقال طوائف من الناس كالكرامية بل هو كان اماما معاوية اماما وحوزوا أن يكون للناس امامان للحاجة وهكذا قالوا فى زمن ابن الزبير ويحدث لم يجدوا الناس اتفقوا على امام وأجد بن حنبل مع أنه أعلم أهل زمانه بالحديث اخرج على امامة على بالحديث الذى فى السنن تكون خلافة النبوة ثلاثين سنة ثم تصير ملكا وبعض الناس ضعف هذا الحديث لكن أجد وغيره يشتمونه فهذا عمدتهم من النصوص على خلافة على فلو ظفروا بالحديث مسند أو مرسل موافق لهذا لفرحوا به فعلم أن ما تدعيه الرافضة من النص هو مما لم يسمعه أحد من أهل العلم بأقوال

كتاب الكبير المسمى بأبكار الأفكار
المسئلة الرابعة من النوع
الرابع الذي سماه ابطال التشبيه
في بيان امتناع حلول الحوادث
بذاته تبارك وتعالى قال وقيل
الخوض في الحجاج لا بد من تلخيص
محل النزاع فنقول المراد بالحدث
المتنازع فيه الموجود بعد العدم
كان ذاتا قائمة بنفسها وصفة لغيره
كالاعراض وأما ما لا وجود له
كالعدم والأحوال عند القائلين
بها فإنها غير موصوفة بالوجود ولا
بالعدم كالعالمية والقادرية
والمر بديهة ونحو ذلك أو النسب
والاضافات فانها عند المتكلم أمور
وهي لا وجود لها فإستحقاق من
ذلك بعد أن لم يكن فيقال له متجدد
ولا يقال له حادث قال وعند هذا
فنقول العقلاء من أرباب الملل
وغيرهم متفقون على استحالة قيام
الحوادث بذات الرب تبارك وتعالى
(١) غير أن الكرامية لم يجوزوا قيام
كل حادث بذات الرب تعالى بل قال
أكثرهم هو ما يفتقر اليه في اليجاد
والخلق ثم اختلفوا في هذا الحادث

(١) قوله غير أن الكرامية الخ
لعل في الكلام سقطا وعجاجة
الموافق فقد اختلف في كونه
تعالى محل الحوادث فتنع الجمهور
وقال المجوس كل حادث قائم به
والكرامية كل حادث يحتاج اليه
في اليجاد الخ فانظر اه كتبه

مصححه

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قديما ولا حديثا ولهذا كان أهل العلم بالحديث يعلمون
بالضرورة كذب هذا النقل كما يعلمون كذب غيره من المنقولات المكذوبة وقد جرى تحكيم
الحكيم ومعه أكثر الناس فلم يكن في المسلمين من أصحابه ولا غيرهم من ذكر هذا النص مع
كثرة شيعته ولا فيهم من احتج به في مثل هذا المقام الذي تتوفر فيه الهمم والدواعي على اظهار مثل
هذا النص ومعلوم أنه لو كان النص معروفا عند شيعة علي فضلا عن غيرهم لكانت العادة
المعروفة تقتضي أن يقول أحدهم هذا نص رسول الله صلى الله عليه وسلم على خلافته فيجب
تقديمه على معاوية وأبو موسى نفسه كان من خيار المسلمين لو علم أن النبي صلى الله عليه وسلم
نص عليه لم يستحل عزله ولو عزله لكان من أنكر عزله عليه يقول كيف تعزل من نص النبي
صلى الله عليه وسلم على خلافته وقد احتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم تقتل عمار الفئة
الباغية وهذا الحديث خبر واحد أو اثنين أو ثلاثة ونحوهم وليس هذا متواترا والنص عند
القائلين به متواتر في الله العجب كيف ساع عند الناس احتجاج شيعة علي بذلك الحديث ولم
يحتج أحد منهم بالنص

(فصل) قال الرافضي البرهان الثالث قوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم
وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً روى أبو نعيم بإسناده إلى أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا الناس إلى غدیر خم وأمر نابت الشجرة من
السوك فقام فدعا عليا فأخذ بيضيه فرفعهما حتى نظر الناس إلى ابطن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم لم يتفرقوا حتى نزلت هذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي
ورضيت لكم الإسلام ديناً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله أكبر على إكمال الدين
واتمام النعمة ورضا الرب برساتي وبالولاية لعلي من بعدي ثم قال من كنت مولاه فعلي مولاه
اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله

(الجواب) من وجوه أحدها أن المستدل عليه بيان صحة الحديث ومجرد عزوه إلى الرواية
أبي نعيم لا تفيد الصحة باتفاق الناس علماء السنة والشيعة فإن أبا نعيم روى كثير من الأحاديث
التي هي ضعيفة بل موضوعة باتفاق علماء أهل الحديث السنة والشيعة وهو وإن كان حافظا
ثقة كثير الحديث واسع الرواية لكن روى كإعادة المحديثين أمثاله يروون جميع ما في الباب
لاجل المعرفة بذلك وإن كان لا يحتج من ذلك إلا ببعضه والناس في مصنفاتهم منهم من
لا يروى عن يعلم أنه يكذب مثل مالك وشعبة ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وأحد بن
حبيل فان هؤلاء لا يروون عن شخص ليس بثقة عندهم ولا يروون حديثا يعلمون أنه عن
كذاب فلا يروون أحاديث الكذابين الذين يعرفون بتعمد الكذب لكن قد يتفق فيما يروونه
ما يكون صاحبه أخطأ فيه وقد روى الإمام أحمد واسحق وغيرهما أحاديث تكون ضعيفة
عندهم لا تنههم رواتها بسوء الحفظ ونحو ذلك ليعتبر بها ويستشهد بها فإنه قد يكون كذلك
الحديث ما يشهد له أنه محفوظ وقد يكون له ما يشهد بأنه خطأ وقد يكون صاحبه كذابا
في الباطن ليس مشهورا بالكذب بل يروى كثير من الصدق فيروى حديثه وليس كل ما رواه
الفاستق يكون كذبا بل يجب التبين في خبره كما قال تعالى يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ
فتبينوا الآية فيروى لتنظر سائر الشواهد هل تدل على الصدق أو الكذب وكثير من المصنفين
يعزله تمييز ذلك على وجهه بل يحجز عن ذلك فيروى ما سمعه كما سمعه والدرك على غيره لأعليه

وأهل العلم ينظرون في ذلك وفي رجاله واسناده (الوجه الثاني) أن هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالموضوعات وهذا يعرفه أهل العلم بالحديث والمرجع اليهم في ذلك ولذلك لا يوجد هذا في شيء من كتب الحديث التي يرجع إليها أهل العلم بالحديث (الوجه الثالث) أنه قد ثبت في الصحاح والمسند والتفسير أن هذه الآية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة وقال رجل من اليهود لعمر بن الخطاب يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك عيداً فقال له عمر وأي آية هي قال قوله اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً فقال عمر إني لأعلم أي يوم نزلت وفي أي مكان نزلت يوم عرفة بعرفة ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة وهذا مستفيض من وجوه أخرى وهو منقول في كتب المسلمين الصحاح والمسند والجوامع والسير والتفسير وغير ذلك وهذا اليوم كان قبل يوم غدريخم بتسعة أيام فإنه كان يوم الجمعة تاسع ذي الحجة فكيف يقال إنها نزلت يوم الغدير (الوجه الرابع) أن هذه الآية ليس فيها دلالة على علي ولا إمامته بوجه من الوجوه بل فيها إخبار الله بكامل الدين واتمام النعمة على المؤمنين ورضا الإسلام ديناً فدعوى المدعي أن القرآن يدل على امامته من هذا الوجه كذب ظاهر وإن قال الحديث يدل على ذلك فيقال الحديث إن كان صحيحاً فكون الحجة من الحديث لا من الآية وإن لم يكن صحيحاً فلا حجة في هذا ولا في هذا فعلى التقديرين لا دلالة في الآية على ذلك وهذا مما يبين به كذب الحديث فإن نزول الآية لهذا السبب وليس فيها ما يدل عليه أصلاً تناقض (الوجه الخامس) أن هذا اللفظ وهو قوله اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث وأما قوله من كنت مولاه فعلي مولاه فلم يرد فيه قولان وسند كره أن شاء الله تعالى في موضعه (الوجه السادس) أن دعاء النبي صلى الله عليه وسلم بحجاب وهذا الدعاء ليس بحجاب فعلم أنه ليس من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم فإنه من العلوم أنه لما نزل كان الصحابة وسائر المسلمين ثلاثة أصناف صنف قاتلوا معه وصنف قاتلوه وصنف قعدوا عن هذا وهذا وأكثر السابقين الأولين كانوا من القعود وقد قيل إن بعض السابقين الأولين قاتلوه وذكر ابن خزم أن عمار بن ياسر قتله أبو العافية وإن أبا العافية هذا من السابقين ممن بايع تحت الشجرة وأولئك جميعهم قد ثبت في الصحيحين أنه لا يدخل النار منهم أحد ففي صحيح مسلم وغيره عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة وفي الصحيح أن غلام حاطب بن أبي بلتعة قال يا رسول الله لا يدخلن حاطب النار فقال كذبت أنه شهد بدر والحديبية وحاطب هذا هو الذي كاتب المشركين بخبر النبي صلى الله عليه وسلم وبسبب ذلك نزل بأبيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة الآية وكان مسياً إلى مماليكه ولهذا قال بملاوكه هذا القول وكذبه النبي صلى الله عليه وسلم وقال أنه شهد بدر والحديبية وفي الصحيح لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة وهو لاء فيهم من قاتل علياً طحمة والزبير وإن كان قاتل عمار فيهم فهو أبلغ من غيره وكان الذين بايعوه تحت الشجرة نحو ألف وأربعمائة وهم الذين فتح الله عليهم خيبر كما وعدهم الله بذلك في سورة الفتح وقسمها بينهم النبي صلى الله عليه وسلم (١) على ثمانية عشر سهماً لأنه كان فيهم مائتا فارس فقسم للفارس ثلاثة أسهم سهماً له وسهمين لفارسه فصار لأهل الخيل ستمائة سهم ولغيرهم ألف ومائتا سهم هذا هو الذي ثبت في الأحاديث الصحيحة وعليه أكثر أهل

فهم من قال هو قوله كس ومنهم من قال هو الإرادة فخلق الإرادة أو القول في ذاته يستند إلى القدرة القديمة لأنه حادث بأحداث وأما خلق باقي المخلوقات فستند إلى الإرادة أو القول على اختلاف مذهبهم فالمخلوق القائم بذاته يعبرون عنه بالحادث والخارج عن ذاته يعبرون عنه بالمحدث ومنهم من زاد على ذلك حادثين آخرين وهما السمع والبصر قال وأجعت الكرامية على أن ما قام بذاته من الصفات الحادثة لا يتجدد له منها اسم ولا يعود إليه منها حكم حتى لا يقال أنه قائل بقول ولا مرید بارادة بل قائل بالقائلية ومرید بالمريدية ولم يجوزوا عليه اطلاق اسم متجدد لم يكن فيما لا يزال بل قالوا أسماءه كلها أزلية حتى في الخالق والرازق وإن لم يكن في الازل خلق ولا رزق قال وأما ما كان من الصفات المتجددة التي لا وجود لها في الأعيان فما كان منها لا فقد اتفق المتكلمون على امتناع اتصاف الرب به غير أبي الحسين البصري فإنه قال تتجدد عالميات الله تعالى بتجدد المعلومات وما كان من النسب والاضافات والتعلقات فتفق بين أرباب العقول

(١) قوله على ثمانية عشر كذا في النسخة ولعله على ألف وثمانمائة سهم كما يدل عليه بقية العبارة وحرر كته معجزة

على جواز اتصاف الرب تعالى بها حتى يقال أنه موجود مع العالم بعد أن لم يكن وأنه خالق العالم بعد أن لم يكن وما كان من الاعداء والسلوب فإن كان سلب أمر يستحيل تقدير وجوده لله تعالى فلا يكون متجددا بالاجماع مثل كونه غير جسم ولا جوهر ولا عرض الى غير ذلك وان كان سلب أمر لا يستحيل تقدير اتصاف الرب به كالنسب والاضافات فغير ممنوع أن يتصف به الرب تعالى بعد أن لم يكن بالاتفاق فإنه اذا كان الحادث موجودا صح أن يقال الرب تعالى موجود مع وجوده وتعدم هذه المعية عند فرض عدم ذلك الحادث فيتجدد له صفة سلب بعد أن لم تكن **قلت** قد ذكر أن لفظ الحادث مرادهم به الموجود بعد العدم سواء كان قائما بنفسه كالجوهر أو صفة لغيره كالاعراض وسمي مالم يس بوجود كالأحوال والسلوب والاضافات متجددات وهذا الفرق أمر اصطلاحى والأفلا فرق بين معنى المتجدد ومعنى الحادث وأيضا فإن الأحوال عند القائلين بها منهم من يقول بوجودها وقالوا يصح أن تكون معلومة تبعاً لغيرها وان يكون وجودها تبعاً لغيرها وخالفوا أبائهم في قوله ليست معلومة ولا مجهولة ولا موجودة ولا معدومة وأيضا فالنسب والاضافات عند الفلاسفة

العلم كالك والشافعي وأجد وغيرهم وقد ذهب طائفة الى أنه أسهم للفراس سهمين وأن الخليل كانت ثلثمائة كما يقول ذلك من يقوله من أصحاب أبي حنيفة وأما على فلا ريب أنه قاتل معه طائفة من السابقين الاقران كسهل بن حنيف وعمار بن ياسر ليكن الذين لم يقاتلوا معه كانوا أفضل فان سعد بن أبي وقاص لم يقاتل معه ولم يكن قد بقي من الصحابة بعد على أفضل منه وكذلك محمد بن مسلمة من الانصار وقد جاء في الحديث أن الفتنة لانصره فاعتزل وهذا مما استدل به على أن القتال كان قتال فتنة بتأويل لم يكن من الجهاد الواجب ولا المستحب وعلى ومن معه أولى بالحق من معاوية وأصحابه كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال تفرق مارقة على خير فرقة من المسلمين تقتلهم أولى الطائفتين بالحق فدل هذا الحديث على أن عليا أولى بالحق ممن قاتله فإنه هو الذى قتل الخوارج لما افرق المسلمون فكان قوم معه وقوم عليه ثم ان هؤلاء الذين قاتلوه لم يخذلوا بل كانوا منصورين يفتحون البلاد ويقتلون الكفار وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة قال معاذ بن جبل وهم بالشام وفي مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يزال أهل العرب ظاهرين حتى تقوم الساعة قال أجد ابن حنبل وغيره أهل الغرب هم أهل الشام وهذا كما ذكره فان كل بلد له غرب وشرق والاعتبار في لفظ النبي صلى الله عليه وسلم بغرب مدينته ومن الفرات هو غرب المدينة فالبيرة ونحوها على سمت المدينة كما أن حران والرقعة وسيمساط ونحوها على سمت مكة ولهذا يقال ان قبلة هؤلاء أعدال القبيل بمعنى انك تجعل القطب الشمالى خلف ظهره فتكون مستقبل الكعبة فما كان غربى الفرات فهو غربى المدينة الى آخر الارض وأهل الشام أول هؤلاء والعسكر الذين قاتلوا مع معاوية ماخذلوا قاطن بل ولا في قتال على فكيف يكون النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اخذل من خذله وانصر من نصره فأين نصر الله لمن نصره وهذا وغيره مما يبين كذب هذا الحديث

(فصل) قال الرافضى البرهان الرابع قوله تعالى والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى روى الفقيه ابن على المغازى الشافعي باسناده عن ابن عباس قال كنت جالسا مع فتية من بنى هاشم عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ انقض كوكب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انقض هذا النجم في منزله فهو الوصى من بعدى فقام فتية من بنى هاشم فنظروا فاذا الكوكب قد انقض في منزل على قالوا يا رسول الله قد غويت في حب على فأمر الله تعالى والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى

(الجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحته كما تقدم وذلك أن القول بالعلم حرام بالنص والاجماع قال تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم وقال قل انما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغى بغير الحق وأن تشرى كوايات الله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون وقال ها أنتم هؤلاء عاجتم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم وقال ومن الناس من يجادل فى الله بغير علم وقال ان الذين يجادلون فى آيات الله بغير سلطان آتاهم كبر مقتا عند الله وعند الذين آمنوا والسلطان الذى آتاهم هو الآية من عند الله كما قال أم أنزلنا عليهم سلطانا فهو يتكلم بما كانوا يشركون وقال أم لكم سلطان مبين فأتوا بكتابكم ان كنتم صادقين وقال ان هى الأسماء سميتوها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان

فاجاءت به الرسل عن الله فهو سلطان والقرآن سلطان والسنة سلطان لكن لا يعرف أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه الا بالنقل الصادق عن الله فكل من اخبر بشئ منقول عن النبي صلى الله عليه وسلم فعليه أن يعلم صحته قبل أن يعتقد موحيه ويستدل به واذا اخبر به على غيره فعليه بيان صحته والا كان قائله بلا علم مستدلا بلا علم واذا علم أن في الكتب المصنفة في الفضائل ما هو كذب صار الاعتماد على مجرد ما فيها مثل الاستدلال بشهادة الفاسق الذي يصدق تارة ويكذب أخرى بل لو لم يعلم أن فيها كذبا لم يفدنا علمنا حتى يعلم ثقة من رواها وبيننا وبين الرسول مثون من المسلمين ونحن نعلم بالضرورة أن فيما ينقل الناس عنه وعن غيره صدقا وكذبا وقد روى عنه أنه قال سيكذب علي فان كان هذا الحديث صدقا فلا بد أن يكذب عليه وان كان كذبا فقد كذب عليه واذا كان كذلك لم يجوز لاحد أن يحتج في مسئلة فرعية بحديث حتى يبين ما به يثبت فكيف يحتج في مسائل الاصول التي يقدح فيها في خيار القرون وجواهر المسلمين وسادات اولياء الله المقربين بحيث لا يعلم المحتج به صدقه وهو لو قيل له أتعلم أن هذا وقع فان قال أعلم ذلك فقد كذب فأين يعلم وقوعه ويقال له من أين علمت صدق ذلك وذلك لا يعرف الا بالاستناد ومعرفة أحوال الرواة وأنت لا تعرفه ولو أنك عرفت لعرفت أن هذا كذب وان قال لأعلم ذلك فكيف يسوغ له الاحتجاج بما لا يعلم صحته (الثاني) أن هذا كذب باتفاق أهل العلم بالحديث وهذا المغازي ليس من أهل الحديث كأبي نعيم وأمثاله وهو لاء أيضا من جامعي العلم الذين يذكرون ما غلبه حق وبعضه باطل كالثعلبي وأمثاله بل هذا لم يكن الحديث من صنعه فعمد الى ما وجدته من كتب الناس من فضائل علي فجمعها كما فعل أخطب خوارزم وكلاهما لا يعرف الحديث وكل منهما يروي فيما جمعه من الاكاذيب الموضوعه مالا يخفى أنه كذب على أقل علماء النقل بالحديث ولست نعلم أن أحدهما يتعمد الكذب فيما ينقله لكن الذي يتقناه أن الاحاديث التي يروونها فيها ما هو كذب كثير باتفاق أهل العلم وما قد كذبه الناس قبلهم وهما وأمثالهما قديرون ذلك ولا يعلمون أنه كذب وقد يعلمون أنه كذب فلا أدري هل كان من أهل العلم بأن هذا كذب أو كانوا ما لا يعلمون ذلك وهذا الحديث ذكره الشيخ أبو الفرج في الموضوعات لكن بسياق آخر من حديث محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال لما عرج النبي صلى الله عليه وسلم الى السماء السابعة وأراه الله من العجائب في كل سماء فأصبح جعل يحدث الناس عن العجائب فكذب من أهل مكة من كذبه وصدقه من صدقه فعند ذلك انقض نجم من السماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم انظروا في دار من وقع فهو خليفتي من بعدى فطلبوا ذلك النجم فوجدوه في دار علي بن أبي طالب فقال أهل مكة تفضل محمد وغوي وهوى أهل بيته ومال الى ابن عمه علي بن أبي طالب رضي الله عنه فعند ذلك نزلت هذه السورة والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوي قال أبو الفرج هذا حديث موضوع لاشك فيه وما أبرد الذي وضعه وما أبعده ما ذكر وفي اسناده ظلمات منها أبو صالح وكذلك الكلبي ومحمد بن مروان السدي والمتمم به الكلبي قال أبو حاتم بن حبان كان الكلبي من الذين يقولون ان عليا لم يمت وانه يرجع الى الدنيا وراوا أصحابه قالوا أمير المؤمنين فيها لا يحل الاحتجاج به قال والحجب من تعقل من وضع هذا الحديث كيف رتب ما لا يصلح في المعقول من أن النجم يقع في دار ويثبت الى أن يرى ومن بلهه أنه وضع هذا الحديث على ابن عباس وكان ابن عباس زمن المعراج ابن سنتين فكيف يشهد تلك الحالة ويرويها ﴿ قلت اذا لم يكن

قد تكون وجودية وأما المذاهب فيقال لفظ الحوادث والمتجددات في لغة العرب يتناول أشياء كثيرة وربما فهم أو وهم في العرف استعمالات كالأمرض والغموم والاحزان ونحوها اذا قيل فلان حدث به حادث وكثير منهم يعبر بالاحداث عن المعاصي والذنوب ونحو ذلك كما قد عرف هذا وأما مورد النزاع أنه هل يقوم به ما يتعلق بمسئله وقدرته إمامان باب الافعال كالاستواء الى غيره والاستواء عليه والاتبان والمجيء والتزول ونحو ذلك وامان باب الاقوال والكلمات وامان باب الاحوال كالفرح والغضب والارادات والرضا والنحو ونحو ذلك واما من باب العلو والادراك كالسمع والبصر والعلم بالموجود بعد العلم بأنه سيوجد واذا كان كذلك فقوله ان العقلاء من أرباب الملل وغيرهم متفقون على استحالة ذلك غير أن الكرامة الى آخره ليس بنقل مطابق أما أهل الملل فلا يضاف اليهم من حيث هم أرباب مله الاما ثبت عن صاحب الملل صلوات الله عليه وسلامه أو ما أجمع عليه أهل العلم وأما ما قاله بعض أهل الملل برأيه واستنباطه مع منازعة غيره فلا يجوز اضافته الى الملل ومن المعلوم أنه لا يمكن أصلا أن ينقل عن محمد صلى الله عليه وسلم ولا عن اخوانه المرسلين كوسي

وهي صلوات الله عليهما ما يدل على قول النفاة لانصا ولا ظاهرا بل الكتب الالهية المتواترة عنهم والاحاديث المتواترة عنهم تدل على نقيض قول النفاة وتوافق قول أهل الاثبات وكذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعون لهم باحسان وأئمة المسلمين أرباب المذاهب المشهورة وشيوخ المسلمين المتقدمون لا يمكن أحدا أن ينقل نقلا صحيحا عن أحد منهم بما يوافق قول النفاة بل المنقول المستفيض عنهم يوافق قول أهل الاثبات فنقل مثل هذا عن أهل الملة خطأ ظاهر ولكن أهل الكلام والنظر من أهل الملة تنازعوا في هذا الاصل لما حدث في أهل المسئلة مذهب الجهمية نفاة الصفات وذلك بعد المائة الاولى في أواخر عصر التابعين ولم يكن قبل هذا يعرف في أهل الملة من يقول بنفي الصفات ولا بنفي الامور الاختيارية القائمة بذاته فلما حث هذا القول وقالت به المعتزلة وقالوا لا تحصل به الاعراض والحوادث وأرادوا بذلك أنه لا تقوم به صفة كالعلم والقدرة ولا فعل كالخلق والاستواء أنكر أئمة السلف ذلك عليهم كما هو متواتر معروف وعن هذا أقالت المعتزلة ان القرآن مخلوق لانه لو قام بذاته للزم أن تقوم به الافعال والصفات وأطبق السلف والأئمة على انكار

هذا الحديث في تفسير الكلبي المعروف عنه فهو مما وضع بعده وهذا هو الاقرب قال أبو الفرج وقد سرق هذا الحديث بعينه قوم وغيروا اسناده ورووه باسناد غريب من طريق أبي بكر العطار عن سليمان بن أحمد المصري ومن طريق أبي قضاة ربيعة بن محمد حدثنا ثوبان ابن ابراهيم حدثنا مالك بن عسان النهشلي عن أنس قال انقض كوكب على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انظر والى هذا الكوكب من انقض في ذاره فهو خليفة من بعدي قال فنظرنا فأذاهو قد انقض في منزل على فقال جماعة قد غوى محمد في حب على فأنزل الله تعالى والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى الايات قال أبو الفرج وهذا هو المتقدم سرقه بعض هؤلاء الرواة فغير اسناده ومن تغفله وضعه اياه على أنس فان أنسا لم يكن بمكة زمن المعراج ولا حين نزول هذه الآية لان المعراج كان قبل الهجرة بسنة وأنسا عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة وفي هذا الاسناد ظلمات أمام مالك النهشلي فقال ابن حبان يأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث الاثبات وأما ثوبان فهو أخو ذي النون المصري ضعيف في الحديث وأبو قضاة منكر الحديث متروكه وأبو بكر العطار وسليمان ابن أحمد مجهولان (الوجه الثالث) أنه مما يبين أنه كذب أن فيه ابن عباس شهد نزول سورة النجم حين انقض الكوكب في منزل على وسورة النجم باتفاق الناس من أول ما نزل بمكة وابن عباس حين مات النبي صلى الله عليه وسلم كان مراهقا للبلوغ لم يحتلم بعد هكذا ثبت عنه في الصحيحين فعند نزول هذه الآية إما أن ابن عباس لم يكن ولاد بعد وإما أنه كان طفلا لا يميز فان النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر كان لابن عباس نحو خمس سنين والاقرب أنه لم يكن ولد عند نزول سورة النجم فانها من أوائل ما نزل من القرآن (الوجه الرابع) أنه لم ينقض قط كوكب الى الارض بمكة ولا بالمدينة ولا غيرهما ولما بعث النبي صلى الله عليه وسلم كثر الرمي بالشهب ومع هذا فلم ينزل كوكب الى الارض وهذا ليس من الخوارق التي تعرف في العالم بل هو من الخوارق التي لا يعرف مثلها في العالم ولا يروى مثل هذا الا من أوقع الناس وأجرتهم على الكذب وأقلهم حياء ودينا ولا يروج الاعلى من هو من أجهل الناس وأحقهم وأقلهم معرفة وعلم (الوجه الخامس) أن نزول سورة النجم كان في أول الاسلام وعلى اذ ذلك كان صغيرا والاطهر أنه لم يحتلم ولا تزوج بفاطمة ولا شرع بعد فرائض الصلاة أربعا وثلاثا واثنتين ولا فرائض الزكاة ولا حج البيت ولا صوم رمضان ولا عامة قواعد الاسلام وأمر الوصية بالامامة لو كان حقا انما يكون في آخر الامر كما ادعوه يوم غد يرخم فكيف يكون قد نزل في ذلك الوقت (الوجه السادس) أن أهل العلم بالتفسير متفقون على خلاف هذا وأن النجم المقسم به إما نجوم السماء وإما نجوم القرآن ونحو ذلك ولم يقل أحد إنه كوكب نزل في دار أحد بمكة (الوجه السابع) أن من قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم غويبت فهو كافر والكفار لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يأمرهم بالفروع وقبل الشهادتين والدخول في الاسلام (الوجه الثامن) أن هذا النجم ان كان صاعقة فليس نزول الصاعقة في بيت شخص كرامته وان كان من نجوم السماء فهذه لا تفارق الفلك وان كان من الشهب فهذه يرمى بها رجوما للشياطين وهي لا تنزل الى الارض ولو قدر أن الشيطان الذي يرمى بها وصل الى بيت على حتى احترق بها فليس هذا كرامته مع أن هذا لم يقع قط

(فصل) قال الرافضي البرهان الخامس قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم

الرجس أهل البيت ويظهركم تطهيرا فروى أحمد بن حنبل في مسنده عن واثله بن الأسقع قال طلبت عليا في منزله فقالت فاطمة ذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجا جميعا فدخلوا ودخلت معهما فأجلس عليا عن يساره وفاطمة عن يمينه والحسن والحسين بين يديه ثم التفت عليهم بثوبه وقال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويظهركم تطهيرا اللهم ان هؤلاء أهلي حقا وعن أم سلمة قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في بيتهما فأتته فاطمة رضي الله عنهما بمرمة فيها حريرة فدخلت بها عليه فقال ادعي زوجك وابنيك قالت جاء علي وحسن وحسين فدخلوا وجلسوا باكلون من تلك الحريرة وهو وهم على منامه على وكان تحته كساء جبري قالت وأنا في الحجرة أصلي فأنزله الله تعالى هذه الآية انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويظهركم تطهيرا قالت فأخذ فضل الكساء وكساهم به ثم أخرج يديه فألوى بهم مالى السماء وقال هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا فكرر ذلك قالت فأدخلت رأسي وقلت وأنا معهم يا رسول الله قال انك إلى خير وفي هذه الآية دلالة على العصمة مع التأكيد بلفظة انما ودخال الام في الخبر والاختصاص في الخطاب بقوله تطهيرا وغيرهم ليس بمعصوم فيكون الامام في علي ولاية ادعاها في عدة من أقواله كقوله والله لقد تقمصها ابن أبي قحافة وهو يعلم ان محلي منها محل القطب من الرجا وقد ثبت نفي الرجس عنه فيكون صادقا فيكون هو الامام

(والجواب) ان هذا الحديث صحيح في الجملة فانه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعلي وفاطمة وحسن وحسين اللهم ان هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا وروى ذلك مسلم عن عائشة قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود فجاء الحسن بن علي فأدخله ثم جاء الحسين فأدخله ثم جاءت فاطمة فأدخلها ثم جاء علي فأدخله ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويظهركم تطهيرا وهو مشهور من رواية أم سامة من رواية أحمد والترمذي لكن ليس في هذا دلالة على عصمتهم ولا امامتهم وتحقيق ذلك في مقامين أحدهما ان قوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويظهركم تطهيرا كقوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج وكقوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وكقوله يريد الله ليهب لنبيه الريح المريح وكقوله يريد الله ليجعل لكم من حرج من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم والله يريد ان يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما فان ارادة الله في هذه الآيات متضمنة لمحبة الله لذلك المراد ورضاه به وأنه شرعه للمؤمنين وأمرهم به ليس في ذلك أنه خلق هذا المراد ولا أنه قضاه وقدره ولا أنه يكون لا محالة والدليل على ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول هذه الآية قال اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا فطلب من الله لهم اذهاب الرجس والتطهير فلو كانت الآية تتضمن اخبار الله بأنه قد أذهب عنهم الرجس وطهرهم لم يحتاج الى الطلب والدعاء وهذا على قول القدرية أظهر فان ارادة الله عندهم لا تتضمن وجود المراد بل قد يراد ما لا يكون ويكون ما لا يريد فليس في كونه تعالى مراد ذلك ما يدل على وقوعه وهذا الرافضي وأمثاله قدرية فكيف يحتاجون بقوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت على وقوع المراد وعندهم أن الله قد أراد ايمان من على وجه الارض فلم يقع مراده وأما على قول أهل الانبياء فالتحقيق في ذلك أن الارادة في كتاب الله نوعان ارادة شرعية دينية تتضمن

هذا عليهم وكل من خالفهم قبل ابن كلاب كان يقول بقيام الصفات والاقوال والافعال المتعلقة بمشيئته وقدرته به لكن ابن كلاب ومتبعوه فرقوا بين ما يلزم الذات من أعيان الصفات كالحياة والعلم وبين ما يتعلق بالمشيئة والقدرة فقالوا وهذا لا يقوم بذاته لان ذلك يستلزم تعاقب الحوادث عليه كما سيأتي وابن كرام كان متأخرا بعد محنة الامام أحمد بن حنبل وتوفي ابن كرام في حدود ستين ومائتين فكان بعد ابن كلاب عدة وكان أكثر أهل القبلة قبله على مخالفة المعتزلة والكلابية حتى طوائف أهل الكلام من الشيعة والمرجئة كالشامية وأصحاب أبي معاذ التومني وزهير الانري وغيرهما كما ذكر ذلك عنهم الأشعري في المقالات وأمثال هؤلاء كانوا يقولون بقيام الحوادث به حتى صرح طوائف منهم بالحركة كما صرح بذلك طوائف من أئمة الحديث والسنة وصرحوا بأنه لم ينزل متكلما اذا شاء وان الحركة من لوازم الحياة وأمثال ذلك بل هم يقولون انه انما ابتدع من ابتدع من أهل الكلام البدع المخالفة للنصوص والمعقول لقولهم بهذا الاصل كقول من قال ان الكلام معنى واحد قديم وقول من قال ان المعدوم يرى ويسمع وقول من قال بقدم صوت معين

محبته ورضاه و ارادة كونه قدرية تتضمن خلقه وتقديره الاولي مثل هؤلاء الآيات والثانية
 مثل قوله تعالى فن يراد الله أن يهديه بشرح صدره للاسلام ومن يراد أن يضلّه يجعل صدره ضيقا
 حرجا كما تصعد في السماء وقول نوح ولا ينفعكم نصحي ان أردت أن أنسخ لكم ان كان
 الله يريد أن يغويكم وكثير من المثبتة والقدرية تجعل الارادة نوعا واحدا كما يجعلون الارادة
 والمحبته شيئا واحدا ثم القدرية ينغون ارادته لما بين أنه مراد في الآيات التشرية فانه عندهم
 كل ما قيل انه مراد فلا يلزم أن يكون كائنا والله قد أخبر أنه يريد أن يتوب على المؤمنين وأن
 يظهرهم وفيهم من تاب وفيهم من لم يتب وفيهم من تظهر وفيهم من لم يتظهر وإذا كانت
 الآية دالة على وقوع ما أراده من التظهير وازهاب الرجس لم يلزم بمجرد الآية ثبوت ما ادعاه
 ومما بين ذلك أن أرواح النبي صلى الله عليه وسلم مذكورات في الآية والكلام في الامر بالتظهير
 بإيجابه ووعد الثواب على فعله والعقاب على تركه قال تعالى يا نساء النبي من يأت منكن
 بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا ومن يقنت منكن لله
 ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين وأعدنا لها رزقا رزعا يا نساء النبي استن كما أحسن
 النساء ان اتقين فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض الى قوله وأطعن الله ورسوله
 انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا فان خطاب كله لازواج
 النبي صلى الله عليه وسلم ومعهم الامر والنهي والوعد والوعيد لكن لما تبين ما في هذا من المنفعة
 التي تعمهن وتم غيرهن من أهل البيت جاء التطهير بهذا الخطاب وغيره ليس بخصوصا بأزواجه
 بل هو متناول لأهل البيت كلهم وعلى وفاطمة والحسن والحسين أخص من غيرهم بذلك
 ولذلك خصهم النبي صلى الله عليه وسلم بالسعاء لهم وهذا كما أن قوله أسجد أسس على التقوى
 من أول يوم نزلت بسبب مسجد قباء لكن الحكم يتناولها ويتناول ما هو أحق منه بذلك وهو
 مسجد المدينة وهذا بوجه ما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن
 المسجد الذي أسس على التقوى فقال هو مسجدى هذا وثبت عنه في الصحيح أنه كان يأتي
 قباء كل سبت ماشيا وركبا فكان يقوم في مسجده يوم الجمعة ويأتي قباء يوم السبت وكلاهما
 مؤسس على التقوى وهكذا أزواجه وعلى وفاطمة والحسن والحسين أخص بذلك من أزواجه
 ولهذا خصهم بالسعاء وقد تنازع الناس في آل محمد من هم فقيل أمته وهذا قول طائفة من
 أصحاب محمد ومالك وغيرهم وقيل المنقول من أمته ورووا حديثا آل محمد كل مؤمن تقي رواه
 الخلال وعام في الفوائد له وقد احتج به طائفة من أصحاب أحمد وغيرهم وهو حديث موضوع
 وبني على ذلك طائفة من الصوفية أن آل محمد هم خواص الاولياء كما ذكر الحكيم الترمذى
 والصحيح أن آل محمد هم أهل بيته وهذا هو المنقول عن الشافعي وأحمد وهو اختيار الشريف
 أبي جعفر وغيرهم لكن هل أزواجه من أهل بيته على قولين هما وإبتان عن أحمد أحدهما
 أنهم لسن من أهل البيت ويروى هذا عن زيد بن أرقم والثاني وهو الصحيح أن أزواجه من
 آله فانه قد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه علمهم الصلاة عليه اللهم صل على
 محمد وأزواجه وذريته ولان امرأة ابراهيم من آله وأهل بيته وامرأة لوط من آله وأهل بيته
 بدلالة القرآن فكيف لا يكون أزواج محمد من آله وأهل بيته ولان هذه الآية تدل على أنهم
 من أهل بيته واللام يكن لذك ذلك في الكلام معنى وأما الاتقياء من أمته فهم أولياؤه كما ثبت
 في الصحيح أنه قال ان آل بنى فلان ليسوا لى بأولياء وانما لى الله وصالح المؤمنين فبين أن

وأما غير أهل الملل فالغلاسة
 متنازعون في هذا الاصل والمحكي
 عن كثير من أساطينهم القدماء أنه
 كان يقول بذلك كما تقدم نقل
 المقالات عنهم حتى صرح بالحركة
 من صرح منهم بل الذين كانوا
 قبل أرسطو من الاساطين كانوا
 يقولون بحدوث العالم عن أسباب
 حادثه وهم يقولون بهذا الاصل
 إما تصرحيا وإما زوما وكذلك
 غير واحد من متأخريهم كأبي
 البركات البغدادي صاحب
 المعبر وهذا اختيار طائفة من
 النظار كالاثير الابهري وغيره وما
 حكاه عن أبي الحسين البصرى فهو
 قول غير واحد قبل أبي الحسين
 وبعده كهشام وغيره وابن عقيل
 يختار قول أبي الحسين وهو معنى
 قول السلف والرازي يعيل الى قول
 أبي الحسين بل والزيادة على قوله
 كما ذكره في المطالب العلية بل
 ينصره وقوله عن الكرامية
 انهم قالوا أسماءه كلها أزلية أى
 معانى أسمائه أى ما لا اجله
 استحق تلك الاسماء كالحالفة
 والرازقية وأما نفس الاسم
 فهو من كلامه وكلامه عندهم
 حادث قائم بذاته ويمتنع عندهم
 أن يكون فى الازل كلام أو أسماء
 لان ذلك يقتضى حوادث لا أول
 لها أو يقتضى قدم القول المعين
 وكلاهما باطل عندهم وحكايته
 عن الكرامية أنهم يقولون خلق

أولياءه صالح المؤمنين وكذلك في حديث آخر إن أوليائي المتقون حيث كانوا أو أين كانوا وقد قال تعالى وإن تظاهروا عليه فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين وفي الصحاح عنه أنه قال وددت أني رأيت اخواني قالوا أولسنا اخوانك قال بل أنتم اخواني وأصحابي قوم يأتون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني وإذا كان كذلك فأولياؤه المتقون بينه وبينهم قرابة الدين والايمان والتقوى وهذه القرابة الدينية أعظم من القرابة الطبيعية والقرب بين القلوب والارواح أعظم من القرب بين الابدان ولهذا كان أفضل الخلق أولياؤه المتقون وأما فأربه ففهم المؤمن والكافر والبر والفاجر فان كان فاضل منهم كعلي رضي الله عنه وجعفر والحسن والحسين ففضلهم عما فهم من الايمان والتقوى وهم أولياؤه هذا الاعتبار لا بمجرد النسب فأولياؤه أعظم درجة من آله وإن صلى على آله تبعاً لم يقتض ذلك أن يكونوا أفضل من أوليائه الذين لم يصل عليهم فان الانبياء والمرسلين هم من أوليائه وهم أفضل من أهل بيته وإن لم يدخلوا في الصلاة معه تبعاً للمفضول فقد يتخص بأمر ولا يلزم أن يكون أفضل من الفضل ودليل ذلك أن أزواجه هم من يصل على كائنت ذلك في الصحيحين وقد ثبت باتفاق الناس كلهم أن الانبياء أفضل منهن كلهن فان قيل فهب أن القرآن لا يدل على وقوع ما ريد من التطهير وازهاب الرجس لكن دعاء النبي صلى الله عليه وسلم بذلك يدل على وقوعه فان دعاه مستجاب قيل المقصود أن القرآن لا يدل على ما ادعاه بثبوت الطهارة وازهاب الرجس فضلاً عن أن يدل على العصمة والامامة وأما الاستدلال بالحديث فذلك مقام آخر ثم نقول في المقام الثاني هب أن القرآن دل على طهارتهم وعلى زهاب رجسهم كما أن الدعاء المستجاب لا بد أن يستحق معه طهارة المدعولهم وازهاب الرجس عنهم لكن ليس في ذلك ما يدل على العصمة من الخطأ والدليل عليه أن الله لم يرد بما أمر به أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يصدر من واحدة منهن خطأ فان الخطأ مغفور لهن ولغيرهن وسياق الآية يقتضي أنه يريد ليهذهب عنهم الرجس الذي هو الخبث كالفواحش ويظهرهم تطهيراً من الفواحش وغيرها من الذنوب والتطهير من الذنوب على وجهين كما في قوله وثيابك فطهر وقوله انهم أناس يتطهرون فإنه قال فيها من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين والتطهير من الذنوب إما بأن لا يفعله العبد وإما بأن يتوب منه كما في قوله خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها ما أمر الله به من الطهارة ابتداءً وإرادةً فإنه يتضمن نهيهم عن الفاحشة لا يتضمن الاذن فيها بحال لكن هو سبحانه ينهي عنها وأمر من فعلها بأن يتوب منها وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب واغسلني بالماء البارد والماء البارد اللهم نقي من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس وفي الصحيحين أنه قال لعائشة رضي الله عنها في قصة الافك قبل أن يعلم النبي صلى الله عليه وسلم براءتها وكان قد ارتاب في أمرها فقال يا عائشة ان كنت بريئة فسيبرئك الله وإن كنت أملت فاستغفري الله وتوب إلي فان العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه وبالجملة لفظ الرجس أصله القدر ويراد به الشرك كقوله فاجتنبوا الرجس من الاوثان ويراد به الخبائث المحرمة كالطعومات والمشروبات كقوله قل لا أجد فيما أوحى إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً ولحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً وقوله انما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان وازهاب ذلك اذهاب لعله ونحن نعلم أن الله أذهب عن أولئك السادة

الارادة والقول في ذاته مستند الى القدرة القديمة وخلق ما في الخلقوقات مستند الى الارادة والقول تعبير عن مذهبهم بعبارة وافهم لا يسمون شيئاً بما يقوم بذات الرب لا مخلوقاً ولا محدثاً وانما يقولون حادث ولا يقولون ان ارادته وكلامه لا مخلوق ولا محدث قال وقد احتج أهل الحق على امتناع قيام الحوادث به بحجج ضعيفة الاولى قالوا لو كان البارئ تعالى قابلاً للحلول الحوادث بذاته لما خلا عنها أو عن اضدادها وضد الحوادث حادث وما لا يتخلو عن الحوادث فيجب أن يكون حادثاً والرب تعالى ليس بحادث قال وهذه الحجة مبينة على خمس مقدمات الاولى أن كل صفة حادثه لا بد لها من ضد والثانية أن ضد الصفة الحادثة لا بد وأن يكون حادثاً والثالثة أن ما قبل حادثاً فلا يتخلو عنه وعن ضده والرابعة أن ما لا يتخلو عن الحوادث فهو حادث والخامسة أن الحدوث على الله تعالى محال أما أن الرب تعالى ليس بحادث فقد سبق تقريره **قلت** هذا معلوم باتفاق أهل الملل وسائر العقلاء ممن أثبت الصانع ومعلوم بالدلالة اليقينية بل معلوم بالضرورة وقد برأه قرآن ذلك وهو لم يقرره فإنه انما قرره بناء على اثبات واجب الوجود وبني ذلك على نفي

الشرك والخبائث ولفظ الرجس عام يقتضى أن الله يذهب جميع الرجس فإن النبي صلى الله عليه وسلم دعا بذلك وأما قوله وطهرهم تطهيرا فهو سؤال مطلق عما يسمى طهارة وبعض الناس يزعم أن هذا مطلق فيكتفى فيه بفرد من أفراد الطهارة ويقول مثل ذلك في قوله فاعتبروا بأولى الأبصار ونحو ذلك والتحقيق أنه أمر عسمى الاعتبار الذي يقال عند الإطلاق كما إذا قيل أكرم هذا أى افعل معه ما يسمى عند الإطلاق اكراما وكذلك ما يسمى عند الإطلاق اعتبارا والانسان لا يسمى معتبرا إذا اعتبر في قصة وترك ذلك في نظيرها وكذلك لا يقال هو طاهر أو متطهر أو مطهر إذا كان متطهرا من شئ متحسبا تطهيره ولفظ الظاهر كلفظ الطيب قال تعالى الطيبات الطيبين والطييون للطيبات كما قال الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات وقد روى أنه قال لعمار ائذ نواله مرحبا بالطيب المطيب وهذا أيضا كلفظ المتقى ولفظ المزكى قال تعالى قد أفح من زكاهما وقد خاب من دساها وقال خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها وقال قد أفح من تزكى وقال ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكناكم من أحد أبدا ولكن الله يزكى من يشاء وليس من شرط المتقين ونحوهم أن لا يقع منهم ذنب ولا أن يكونوا معصومين من الخطأ والذنوب فإن هذا لو كان كذلك لم يكن في الأمة متقى بل من تاب من ذنوبه دخل في المتقين كما قال ان تحببوا كبار ما تنهون عنه تكفر عنكم سيئاتكم وتدخلكم مدخلا كريما فدعاء النبي صلى الله عليه وسلم بأن يطهرهم تطهيرا كدعائه بأن يزكهم ويطيهم ويجمعهم متقين ونحو ذلك ومعلوم أن من استقر أمره على ذلك فهو داخل في هذا لا تكون الطهارة التي دعاهم بأعظم مما دعاه لنفسه وقد قال اللهم طهرني من خطاياي بالنج والبرد والماء البارد فن وقع ذنبه مغفورا أو مكفرا فقد طهره الله منه تطهيرا ولكن من مات متوسخا بذنوبه فإنه لم يطهر منها في حياته وقد يكون من تمام تطهيرهم صيانتهم عن الصدقة التي هي أوساخ الناس والنبي صلى الله عليه وسلم إذا دعاه دعاء أجاه الله بحسب استعداد المحل فإذا استغفر للمؤمنين وللمؤمنات لم يلزم أن لا يؤجدهم مؤمن مذنب فإن هذا لو كان واقع الماعذب مؤمن لافي الدنيا ولا في الآخرة بل يغفر الله لهذا بالتوبة ولهذا بالحسنات الماحية ويغفر الله لهذا ذنوبا كثيرة وان واحدة بأخرى وبالجملة فالتطهير الذي أراد الله والذي دعاه النبي صلى الله عليه وسلم ليس هو العصمة بالاتفاق فإن أهل السنة عندهم لا معصوم الا النبي صلى الله عليه وسلم والشيعة يقولون لا معصوم غير النبي صلى الله عليه وسلم والامام فقد وقع الاتفاق على انتفاء العصمة المختصة بالنبي صلى الله عليه وسلم والامام عن أزواجه وبناته وغيرهن من النساء وإذا كان كذلك امتنع أن يكون التطهير المدعوه للاربعة متضمنا للعصمة التي يختص بها النبي صلى الله عليه وسلم والامام عندهم فلا يكون من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم له بهذا العصمة لالعلى ولا غيره فإنه دعاء بالطهارة لاربعة مشتركين لم يختص بعضهم بدعوة وأيضا فدعاء بالعصمة من الذنوب ممتنع على أصل القدرية بل وبالتطهير أيضا فإن الافعال الاختيارية التي هي فعل الواجبات وترك المحرمات عندهم غير مقدورة للرب ولا يمكنه أن يجعل العبد مطيعا ولا عاصيا ولا متطهرا من الذنوب ولا غير متطهر فامتنع على أصلهم أن يدعو لاحد بأن يجعله فاعلا للواجبات تاركا للمحرمات وانما المقدور عندهم قدرة تصلح للغير والنشر كالسيف الذي يصلح لقتل المسلم والكافر والمسال الذي يمكن انفاقه في الطاعة والمعصية ثم العبد يفعل باختياره إما الخير واما الشر بتلك القدرة وهذا

التسلسل في العلل وابطال حوادث لأول لها ووجته على ذلك ضعيفة وقد أورد في كتابه المسمى بدقائق الحقائق على ابطال تسلسل العلل سؤال الازعم أنه لا يعرف عنه جوابا فيبطل بقوله ما ذكره من تقريره لكن هذا بمحمد الله أجل من أن يحتاج الى مثل هذا التقرير قال واما ان ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث فسيأتي تقريره في حدوث الجواهر ﴿ قلت لم يقرر ذلك الا بلبيل حدوث الاعراض وأنه يمتنع وجود حوادث لأول لها وانما ابطال ذلك بابطال التسلسل في الآثار وقرر ذلك بأن الحادث يمتنع أن يكون أزليا وقد تقدم فساد ذلك بأن لفظ الحادث يراد به النوع الدائم ويراد به الحادث المعين والمعلوم امتناعه انما هو النوع الثاني والنزاع انما هو في الاول وأيضا فان الذي قرر به امتناع تسلسل العلل في دقائق الحقائق أو رده عليه سؤالاً واعترف بأنه لا جواب له عنه وإذا كان تقريره لنفي تسلسل العلل قديمين أنه ورد عليه سؤال لا يعرف جوابه فكيف بتقرير نفي تسلسل الحوادث ومن المعلوم أن العقلاء اتفقوا على نفي تسلسل العلل وتنازعوا في نفي تسلسل الحوادث فإن كان لم يقم على نفي ذلك عنده دليل عقلي

الاصل يبطل جنتهم والحديث حجة عليهم في إبطال هذا الاصل حيث دعا النبي صلى الله عليه وسلم بالنظير فان قالوا المراد بذلك أنه يغفر لهم ولا يؤاخذهم كان ذلك أدل على البطلان من دلالة على العصمة فبين أن الحديث لا حجة لهم فيه بحال على ثبوت العصمة والعصمة مطلقا التي هي فعل المأمور وترك المحذور ليست مقدورة عندهم لله ولا يمكنه أن يجعل أحدا فاعلا لطاعة ولا تاركا لعصية النبي ولا غيره (١) فيمتنع عندهم أن من يعلم أنه إذا عاش بطيعة باختيار نفسه لا بإعانة الله وهدايته وهذا مما بين تناقض قولهم في مسائل العصمة كما تقدم ولو قدر ثبوت العصمة فقد قدمنا أنه لا يشترط في الامام العصمة والاجماع على انتفاء العصمة في غيرهم وحينئذ فتبطل جنتهم بكل طريق وأما قوله ان عليا ادعاها وقد ثبت نفي الرجس عنه فيكون صادقا فجوابه من وجوه أحدها أننا لا نسلم أن عليا ادعاها بل نحن نعلم بالضرورة أن عليا ما ادعاها قط حتى قتل عثمان وان كان يعيل بقلبه الى أن يولى لكن ما قال اني أنا الامام ولا اني معصوم ولا ان الرسول الله صلى الله عليه وسلم جعلني الامام بعده ولا انه أوجب على الناس متابعتي ولا نحو هذه الالفاظ بل نحن نعلم بالاضطرار أن من نقل هذا ونحوه عنه فهو كاذب عليه ونحن نعلم أن عليا كان أتقى لله من أن يدعي الكذب الظاهر الذي تعلم الصحابة كلهم أنه كذب وأما نقل الناقل عنه أنه قال لقد تقمصها ابن أبي جعافة وهو يعلم أن محلي منها محل القطب من الرما فنقول أولا أين اسناد هذا النقل بحيث ينقله ثقة عن ثقة متصلا اليه وهذا ابو جعد قط وانما يوجد مثل هذا في كتاب نهج البلاغة وأمثاله وأهل العلم يعلمون أن أكثر خطب هذا الكتاب مفتراة على علي ولهذا ابو جعد قالها في كتاب متقدم ولها اسناد معروف فهذا الذي نقلها من أين نقلها ولكن هذه الخطب بمنزلة من يدعي أنه علوي أو عباسي ولا نعلم أحدا من سلفه ادعى ذلك قط ولا ادعى ذلك له فعلم كذبه فان النسب يكون معروفا من أصله حتى يتصل بقرعه وكذلك المنقولات لا بد أن تكون ثابتة معروفة عن نقل عنه حتى تتصل بنا فاذا صنف واحد كتابا ذكر فيه خطبا كثيرة للنبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي ولم يروها أحد منهم تلك الخطب قبله باسناد معروف علمنا قطعا أن ذلك كذب وفي هذه الخطب أمور كثيرة قد علمنا يقينا من علي ما ينقضها ونحن في هذا المقام ليس علينا أن نبين أن هذا كذب بل يكفيننا المطالبة بحجة النقل فان الله لم يوجب على الخلق أن يصدقوا بما لم يقم له دليل على صدقه بل هذا ممنوع بالاتفاق لا سيما على القول بامتناع تكليف ما لا يطاق فان هذا من أعظم تكليف ما لا يطاق فكيف يمكن الانسان أن يثبت ادعاء على للخلافة بمثل حكاية ذكرت عنه في أثناء المائة الرابعة لما كثرا الكاذبون عليه وصار لهم دولة تقبل منهم ما يقولون سواء كان صدقا أو كذبا وليس عندهم من يبطلهم بحجة النقل وهذا الجواب عمدتنا في نفس الامر وفيما بيننا وبين الله تعالى ثم نقول هب أن عليا قال ذلك فلم قلت انه أراد اني امام معصوم منصوص عليه ولم يجوز أنه أراد اني كنت أحق بهما من غيري لا اعتقاده في نفسه أنه أفضل وأحق من غيره وحينئذ لا يكون مخبرا عن أمر تعدد فيه الكذب ولكن يكون متكلما باجتهاده والاجتهاد يصيب ويخطئ وينبغي في الرجس لا يكون معصوما من الخطا بالاتفاق بدليل أن الله لم يرد من أهل البيت أن يذهب عنهم الخطأ فان ذلك غير مقدور عليه عندهم والخطأ مغفور فلا يضر وجوده وأيضا فيه عموم الرجس وأيضا فإنه لا معصوم من أن يقر على خطأ الرسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يخصون ذلك بالائمة بعده واذهب

فهذا أولى والسؤال الذي أورده يرد على النوعين وقد ذكرنا الجواب عنه فيما تقدم ومضمونه أنه لم لا يجوز أن يكون مجموع المعلولات التي لا تنسأهي وان كان ممكنا في نفسه ولكنه واجب بوجوب آحاده المتعاقبة وكل واحد واجب بما قبله وهذا وان كان باطلا لكن المقصود التنبية على أن من خالف الكتاب والسنة وقال انه ينصر بالمعقول أصول الدين يخجل بمثل هذا الواجب في أعظم أصول الدين مع أنه يقرر ما لا يحتاج اليه في الدين أو ما يعارض ما ثبت أنه من الدين وكذلك من قال مثل هذا وأمثاله انه يتكلم بالعقليات يظهر منه في أعظم المعقولات التقصير والتوقف والحيرة فيها ويحقق من المعقولات ما نقل الحاجة اليه أو ما يكون وسيلة الى غيره مع أن المقصود بالوسيلة لم يحققه وقد احتج على ابطال حوادث لا أول لها بعد أن أبطل حجج موافقيه بأن ذلك يستلزم كون الحادث أزليا وهذا الوجه ضعيف فان المنازع يقول أشخاص الحوادث ليست أزلية وانما الأزلي النوع الموصوف بأنه حادث أزلي ليس هو الموصوف بأنه حادث ثم يقال اذ لم تقدر أن تقيم حجة على امتناع تسلسل المعلولات

(١) قوله فيمتنع عندهم أن من يعلم الخ كذا في الأصل وفيه سقط ظاهر فليحرج كتبه معصمه

والثبات الصانع عندك موقوف على هذا فأى شئ ينفعل نفي حلول الحوادث عمالم تقوم حجة على اثباته فضلا عن قدمه قال وإنما الاشكال في المقدمات الثلاثة الاول قال وذلك أن لقائل أن يقول قولكم ان كل صفة حادثه لا بد لها من ضد فالما أن يراد بالضد معنى وجودى يستحيل اجتماعه مع تلك الصفة لذاتهما وإما أن يراد به ما هو أعم من ذلك وهو لا يتصور اجتماعه مع وجود الصفة لذاتهما وان كان عدما حتى يقال فان عدم الصفة يكون ضد لوجودها فان كان الاول فلان سلم أنه لا بد وأن يكون للصفة ضد بذلك الاعتبار والاستدلال على موقع المنع غير جدا وان كان الثاني فلان سلم أنه يلزم أن يكون ضد الحادث حادثا والا كان عدم العالم السابق على وجوده حادثا ولو كان عدمه حادثا كان وجوده سابقا على عدمه وهو محال قال وان سلمنا أنه لا بد أن يكون ضد الحادث معنى وجوديا ولكن لان سلم امتناع خلو المحل عن الصفة وضدها بهذا الاعتبار وحيث قررنا في مسألة الكلام والادراكات أن القابل لصفة لا يتخلو عنها وعن ضدها إنما كان بالمعنى الاعم لا بالمعنى الاخص فلان مناقضة قلت هذا كلام حسن جيد لو كان قد وفي مجموعته فان هذه الطريقة مما كان يحتاج بها السلف

الرجس قد اشترك فيه على وفاطمة وغيرهما من أهل البيت وأيضا فنحن نعلم أن عليا كان أتقى لله من أن يتعمد الكذب كما أن أبابكر وعمر وعثمان وغيرهم كانوا أتقى لله من أن يتعمدوا الكذب لكن لو قيل لهذا الصحيح بالآية أنت لم تذكر دليل على أن الكذب من الرجس وإذا لم تذكر على ذلك دليلا لم يلزم من اذهاب الرجس اذهاب الكذبة الواحدة ان قدر أن الرجس ذاهب فهو ضمن أن يحجج بالقرآن وليس في القرآن ما يدل على اذهاب الرجس ولا ما يدل على أن الكذب وانحطأ من الرجس ولا أن عليا قال ذلك ولكن هذا كله لو صح شئ منه لم يصح الاجمادات ليست في القرآن فأين البراهين التي في القرآن على الامامة وهل يدعى هذا الامن هو من أهل الخزي والندامة

(فصل) قال الرافضى البرهان السادس في قوله تعالى في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال الى قوله يحافون يوما تقلب فيه القلوب والابصار قال الثعلبي بأسناده عن أنس وروى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية فقام رجل فقال أى بيوت هذه يا رسول الله فقال بيوت الانبياء فقام اليه أبو بكر فقال يا رسول الله هذا البيت منها يعنى بيت على وفاطمة قال نعم من أفضلها وصف فيها الرجال بما يدل على أفضليتهم فيكون على هو الامام والا لزم تقديم المفضول

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا النقل ومجرد عزو ذلك الى الثعلبي ليس بحجة باتفاق أهل السنة والشيعة وليس كل خبر رواه واحد من الجمهور يكون حجة عند الجمهور بل علماء الجمهور متفقون على أن ما روى به الثعلبي وأمثاله لا يحتجون به لاقى فضيلة أى بكر وعمر ولا في اثبات حكم من الاحكام الا أن يعلم ثبوته بطريقه فليس له أن يقول انما يحجج عليكم بالاحاديث التي روى بها واحد من الجمهور فان هذا اعتزله من يقول أنا أحكم عليكم بما يشهد عليكم من الجمهور فهل يقول أحد من علماء الجمهور ان كل من شهد منهم فهو عدل أو قال أحد من علماءهم ان كل من روى منهم حديثا كان صحيحا ثم علماء الجمهور متفقون على أن الثعلبي وأمثاله يروون الصحيح والضعيف ومتفقون على أن مجرد روايته لا توجب اتباع ذلك ولهذا يقولون في الثعلبي وأمثاله انه حاطب ليل يروى ما وجد سواء كان صحيحا أو سقيا فتفسيره وان كان غالب الاحاديث التي فيه صحيحة ففيه ما هو كذب موضوع باتفاق أهل العلم ولهذا ما اختصره أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي وكان أعلم بالحديث والفقه منه والثعلبي اعلم بأقوال المفسرين والنحاة وقصص الانبياء فهذه الامور نقلها البغوي من الثعلبي وأما الاحاديث فلم يذكر في تفسيره شيئا من الموضوعات التي رواها الثعلبي بل يذكر الصحيح منها ويعزوه الى البخاري وغيره فانه مصنف كتاب شرح السنة وكتاب المصايح وذكر ما في الصحيحين والسنن ولم يذكر الاحاديث التي تظهر لعلماء الحديث أنها موضوعة كما يفعله غيره من المفسرين كالأحدى صاحب الثعلبي وهو أعلم بالعربية منه والرخشبرى وغيرهم من المفسرين الذين يذكرون من الاحاديث ما يعلم أهل الحديث أنه موضوع (الثاني) أن هذا الحديث موضوع عند أهل المعرفة بالحديث ولهذا لم يذكره علماء الحديث في كتبهم التي يعتمدون عليها كالاصحاح والسنن والمسند مع أن في بعض هذا ما هو ضعيف بل ما يعلم أنه كذب لكن هذا قليل جدا وأما هذا الحديث وأمثاله فهو أظهر كذبا من أن يذكره في مثل ذلك (الثالث) أن يقال الآية باتفاق الناس هي في المساجد كما قال في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها بالغدو والآصال

والأئمة في اثبات صفات الكمال كالكلام والسمع والبصر وقد اتبعهم في ذلك متكلمة الصفات من أصحاب ابن كلاب وابن كرام والاشعري وغيرهم بل أثبتوا بها عامة صفات الكمال وقد ورد عليها ما يورده نفاة الصفات وزعم أن ذلك قاذح فيها فقال أما أهل الأثبات يعنى للصفات فقد سلك بعضهم في الأثبات مسلكا ضعيفا وهو أنهم تعرضوا لاثبات أحكام الصفات ثم توصلوا منها الى اثبات العلم بالصفات ثانيا فقالوا ان العالم لاحتماله على غاية من الحكمة والافتقار وهو مع ذلك جائز وجوده وجائز عدمه كما سيأتى وهو مستند في التخصيص والايجاب الى واجب الوجود كما سيأتى أيضا فيجب أن يكون قادرا عليه مر يد الله عالمه كما وقع الاستقراء في الشاهد فان من لم يكن قادرا لا يصبح صدور شئ عنه ومن لم يكن مريدا لم يكن تخصيص بعض الحائزات عنه دون بعض بأولى من العكس اذ نسبتها اليه واحدة ومن لم يكن عالما بالشئ لا يتصور منه القصد الى ايجاده قالوا واذا ثبت كونه قادرا مريدا عالما وجب أن يكون حيا اذ الحياة شرط في هذه الصفات على ما عرف في الشاهد الامور التي يمتاز بها عن الفاضل ولكن الاعتبار في التفضيل بالمجموع

(فصل) قال الرافضى البرهان السابع قوله تعالى قل لا أسئلكم عليه اجرا الا المودة في القربى روى أحمد بن حنبل في مسنده عن ابن عباس قال لما نزلت قل لا أسئلكم عليه اجرا الا المودة في القربى قالوا يا رسول الله من قرابتك الذين وجبت علينا مودتهم قال على وفاطمة

الآية وبيت على ليس موصوفا بهذه الصفة (الرابع) أن يقال بيت النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من بيت على باتفاق المسلمين ومع هذا لم يدخل في هذه الآية لانه ليس في بيته رجال وانما فيه هو والواحدة من نسائه ولما أراد بيت النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخلوا بيوت النبي وقال واذ كن ما يتلى في بيوتكن (الوجه الخامس) أن قوله هي بيوت الانبياء كذب فانه لو كان كذلك لم يكن لسائر المؤمنين فيها نصيب وقوله يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله متناول لكل من كان بهذه الصفة (الوجه السادس) أن قوله في بيوت أذن الله أن ترفع وقوله أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه ان أراد بذلك ما لا يختص به المساجد من الذكر في البيوت والصلاة فيها داخل في ذلك بيوت أكثر المؤمنين المتصفين بهذه الصفة فلا يختص بيوت الانبياء وان أراد بذلك ما يختص به المساجد من وجود الذكر في الصلوات الخمس ونحو ذلك كانت مختصة بالمساجد وأما بيوت الانبياء فليس فيها خصوصية المساجد وان كان لها فضل بسكنى الانبياء فيها (الوجه السابع) أن يقال ان أريد بيوت الانبياء ما سكنه النبي صلى الله عليه وسلم فليس في المدينة من بيوت الانبياء الا بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فلا يدخل فيها بيت على وان أراد بما دخله الانبياء فالنبي صلى الله عليه وسلم دخل بيوت كثير من الصحابة وأى تقدير قدر في الحديث لا يمكن تخصيص بيت على بأنه من بيوت الانبياء دون بيت أبي بكر وعمر وعثمان ونحوهم واذ لم يكن له اختصاص فالرجال مشتركون بينه وبين غيره (الوجه الثامن) أن يقال قوله الرجال المذكورون موصوفون بأنهم لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ليس في الآية ما يدل على أنهم أفضل من غيرهم وليس فيهما ذكر ما وعدهم الله به من الخير وفيها من الثناء عليهم وليس كل من اتى عليه ووعد بالجنة يكون أفضل من غيره فلا يلزم أن يكون هو أفضل من الانبياء (الوجه التاسع) أن يقال هب أن هذا يدل على أنهم أفضل ممن ليس كذلك من هذا الوجه لكن لم قلت ان هذه الصفة مختصة بعلى بل من كانت لآلهه التجارة والبيع عن ذكر الله واقام الصلاة وابتاء الزكاة ويخاف يوم القيامة فهو متصف بهذه الصفة فلم قلت انه ليس متصف بذلك الاعلى ولفظ الآية يدل على أنهم رجال ليسوا رجلا واحدا فهذا دليل على أن هذا لا يختص بعلى بل هو وغيره مشتركون فيها وحيث فلا يلزم أن يكون أفضل من المشاركين له فيها (الوجه العاشر) أنه لو سلم أن عليا أفضل من غيره في هذه الصفة فلم قلت ان ذلك يوجب الامامة وأما امتناع تقديم المفضل على الفاضل اذا سلم فاعلم ان مجموع الصفات التي تناسب الامامة والافليس كل من فضل في خصلة من الخير استحق أن يكون هو الامام ولو جاز هذا لقل في الصحابة من قتل من الكفار أكثر مما قتل على وفيهم من أنفق من ماله أكثر مما أنفق على وفيهم من كان أكثر صلاة وصياما من على وفيهم من كان عنده من العلم ما ليس عند على وبالجملة لا يمكن أن يكون واحدا من الانبياء له مثل مال كل واحد من الانبياء من كل وجه ولا أحد من الصحابة يكون له مثل مال كل أحد من الصحابة من كل وجه بل يكون في المفضل نوع من الامور التي يمتاز بها عن الفاضل ولكن الاعتبار في التفضيل بالمجموع

(١) قوله ليس تغيير كذا في النسخة ولعله ليس بتعيين وحرر كتبه مصححه

وكذلك في تفسير الثعلبي ونحوه في الصحيحين وغير علي من الصحابة والثلاثة لا تجب مودته
 فيكون علي أفضل فيكون هو الامام ولان مخالفته تنافي المودة وبامثال أو امره تكون مودته
 فيكون واجب الطاعة وهو معنى الامامة
 (والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا الحديث وقوله ان أحد روى هذا
 في مسنده ككذب بين فان مسند أحمد موجود به من النسخ ماشاء الله وليس فيه هذا
 الحديث وأظهر من ذلك كذب قوله ان هذا في الصحيحين وليس هو في الصحيحين بل فيهما وفي
 المسند ما يناقض ذلك ولا ريب أن هذا الرجل وأمثاله جهال يكتب أهل العلم لا يظعنونها
 ولا يعلمون ما فيها ورأيت بعضهم جمع لهم كتب في أحاديث من كتب متفرقة معروفة تارة إلى
 الصحيحين وتارة إلى مسند أحمد وتارة إلى المغازي والموفق خطيب خوارزم والثعلبي وأمثاله
 وبما الطوائف في الرد على الطوائف وأخر صنف كتابا لهم سماه العمدة واسم مصنفه ابن
 البطريق وهؤلاء مع كثرة الكذب فيما يروونه فهم أمثل حال من أبي جعفر محمد بن علي الذي
 صنف لهم وأمثاله فان هؤلاء يروون من الاكاذيب ما لا يخفى الا على من هو من أجهل الناس
 ورأيت كثيرا من ذلك المعروفا الذي عزاه أولئك إلى المسند والصحيحين وغيرهما باطلا لا حقيقة له
 يعززون إلى مسند أحمد ما ليس فيه أصلا لكن أحمد صنف كتابا في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان
 وعلي وقد يروى في هذا الكتاب ما ليس في المسند وليس كل ما رواه أحمد في المسند وغيره يكون
 حجة عنده بل يروى ما رواه أهل العلم وشرطه في المسند أن لا يروى عن المعروفين بالكذب عنده
 وان كان في ذلك ما هو ضعيف وشرطه في المسند مثل شرط أبي داود في سنته وأما كتب
 الفضائل فيروى ما سمعه من شيوخه سواء كان صحيحا أو ضعيفا فإنه لم يقصد أن لا يروى في ذلك
 الا ما ثبت عنده ثم زاد ابن أحمد زيادات وزاد أبو بكر القطيعي زيادات وفي زيادات القطيعي
 أحاديث كثيرة موضوعة فظن ذلك الجاهل أن تلك من رواية أحمد وأنه رواها في المسند وهذا
 خطأ فبيح فان الشيوخ المذكورين شيوخ القطيعي كلهم متأخر عن أحمد وهم ممن يروى عن
 أحمد لا ممن يروى أحمد عنه وهذا مسند أحمد وكتاب الزهد وكتاب النسخ والنسخ وكتاب
 التفسير وغير ذلك من كتبه يقول حدثنا وكيع حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان
 حدثنا عبد الرزاق فهذا أحمد وتارة يقول حدثنا أبو عمر القطيعي حدثنا علي بن الجعد حدثنا
 أبو نصر التمار فهذا عبد الله وكتابه في فضائل الصحابة له فيه هذا وهذا وفيه من زيادات
 القطيعي يقول حدثنا أحمد بن عبد الجبار الصوفي وأمثاله ممن هو مثل عبد الله بن أحمد في الطبقة
 وهو ممن غابته أن يروى عن أحمد فان أحمد ترك الرواية في آخر عمره لما طلب الخليفة أن يحدثه
 ويحدث ابنه ويقوم عنده فخاف على نفسه من فتنة الدنيا فامتنع من الحديث مطلقا ليسلم من
 ذلك لانه قد حدث بما كان عنده قبل ذلك فكان يذكر الحديث باستناده بعد شيوخه ولا يقول
 حدثنا فلان فكان من سمعوا منه ذلك يفرحون بروايتهم عنه فهذا القطيعي يروى عن
 شيوخه زيادات وكثير منها كذب موضوع وهؤلاء قد وقع لهم هذا الكتاب ولم ينظروا ما فيه
 من فضائل سائر الصحابة (١) بل عرض ذلك على وكلموا احد بني اظنوا أن القائل ذلك هو أحمد بن
 حنبل فانهم لا يعرفون الرجال وطبقاتهم وان شيوخ القطيعي يمتنع أن يروى أحمد عنهم شيئا
 ثم انهم لفرط جهلهم ما سمعوا كتابا الا المسند فلما ظنوا أن أحمد رواه وأنه انما يروى في المسند
 صاروا يقولون لما رواه القطيعي رواه أحمد في المسند هذا ان لم يزيدوا على القطيعي ما لم يروه فان

وما كان له في وجوده أو عدمه
 شرط لا يختلف شاهدا ولا غائبا
 ويلزم من كونه حيا أن يكون
 سمعنا بصيرا متكلما فان لم
 تثبت له هذه الصفات من الاحياء
 فهو متصف باضدادها كالعمى
 والطرش والخرس على ما عرف
 في الشاهد أيضا والاله تعالى
 يتقدس عن الانصاف بهذه
 الصفات قالوا واذا ثبت له هذه
 الاحكام فهي في الشاهد معللة
 بالصفات فالعلم في الشاهد علة
 كون العالم عالما والقدرة علة
 كون القادر قادر وعلى هذا النحو
 باقي الصفات والعلة لا تختلف
 لاشهاد ولا غائبا وأيضا فان حد
 العالم في الشاهد من قام به العلم
 والقادر من قامت به القدرة وعلى
 هذا النحو والحد لا يختلف شاهدا
 ولا غائبا وأيضا فان شرط العالم في
 الشاهد قيام العلم به وكذلك في
 القدرة وغيرها والشرط لا يختلف
 شاهدا ولا غائبا ﴿ قلت وهذه
 الطريقة مع امكان تقريرها على
 هذا الوجه فإنه يمكن تقريرها على
 وجه أكمل منه ومع هذا فقد قال
 هذه الحجة مما يضعف التمسك بها
 جدا وأورد عليها أنها مبنية على
 الجمع بين الشاهد والغائب وقد
 تكلمنا على ما ذكره وهو وغيره في غير
 هذا الموضع وبيننا أن الحجة لا يحتاج
 (١) قوله بل عرض ذلك على كذا
 في النسخة وحرر كتبه معجزة

الكذب عندهم غير مأمون ولهذا يعرض صاحب الطرائف وصاحب العمدة أحاديث إلى أحد لم يروها أحد لافي هذا ولا في هذا ولا سمعها أحد فقط وأحسن حال هؤلاء أن تكون تلك مواراه القطيبي ومارواه القطيبي فيسه من الموضوعات القبيحة الوضع ما لا يخفى على عالم ونقل هذا الراضى من جنس صاحب كتاب العمدة والطرائف فما أدري بنقل عنه أو عن بنقل عنه والافن له بالنقل أدنى معرفة يستحي أن يعزو مثل هذا الحديث إلى مسند أحمد والصحيجين والصحيجان والمسند نسجها مملء الارض وليس هذا في شئ منها وهذا الحديث لم يروى شئ من كتب العلم المعتمدة أصلا وانما يروى مثل هذا من محط بالليل كالثلعي وأمثاله الذين يروون الغث والسمين بلا تمييز (الوجه الثاني) أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث وهم المرجوع اليهم في هذا ولهذا لا يوجد في شئ من كتب الحديث التي يرجع اليها (الوجه الثالث) أن هذه الآية في سورة الشورى وهي مكية باتفاق أهل السنة بل جميع آل حم مكيات وكذلك آل طس ومن المعلوم أن عليا انما تزوج فاطمة بالمدينة بعد غزوة بدر والحسن ولدى السنة الثالثة من الهجرة والحسين في السنة الرابعة فمكون هذه الآية قد نزلت قبل وجود الحسن والحسين بسنين متعددة فكيف يفسر النبي صلى الله عليه وسلم الآية بوجوب مودة قرابه لا تعرف ولم تخلق (الوجه الرابع) أن تفسير الآية الذي في الصحيجين عن ابن عباس يناقض ذلك ففي الصحيجين عن سعيد بن جبير قال سئل ابن عباس عن قوله تعالى قل لأستلكنكم عليه أجزا الا المودة في القربى فقلت أن لا تؤذوا محمدا في قرابته فقال ابن عباس مجلت أنه لم يكن بطن من قريش الا الرسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم قرابة فقال لأستلكنكم عليه أجزا لكن أن تصلوا القرابه التي بيني وبينكم فهذا ابن عباس ترجان القرآن وأعلم أهل البيت بعد علي يقول ليس معناها مودة ذوى القربى لكن معناها لأستلكنكم يامعشر العرب و يامعشر قريش عليه أجزا لكن أسالكنم أن تصلوا القرابه التي بيني وبينكم فهو سأل الناس الذين أرسل اليهم أولا أن يصلوا رجه فلا يعتدوا عليه حتى يبلغ رساله ربه (الوجه الخامس) أنه قال لأستلكنكم عليه أجزا الا المودة في القربى لم يقل الا المودة للقربى ولا المودة لذوى القربى فلأراد المودة لذوى القربى لقال المودة لذوى القربى كما قال واعلموا انما غنمتم من شئ فأن الله نجسه وللرسول ولذى القربى وقال ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فنته وللرسول ولذى القربى وكذلك قوله فأت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل وقوله وآتى المال على حبه ذوى القربى وهكذا في غير موضع فجميع ما في القرآن من التوصية بحق ذوى القربى التي صلى الله عليه وسلم وذوى قربى في الانسان انما قيل فيها ذوى القربى لم يقل في القربى فلماذا ذكرها المصدر دون الاسم دل على أنه لم يرد ذوى القربى (الوجه السادس) أنه لو أريد المودة لهم لقال المودة لذوى القربى ولم يقل في القربى فانه لا يقول من طلب المودة لغيره أسألك المودة في فلان ولا في قري فلان ولكن أسألك المودة لفلان والمحبة لفلان فلما قال المودة في القربى علم أنه ليس المراد لذوى القربى (الوجه السابع) أن يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يسأل على تبليغ رساله ربه أجزا البتة بل أجزه على الله كما قال قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين وقوله أم تستلهم أجزا فهم من مغرم مثقلون وقوله قل ما أسألكم من أجر فهو لكم ان أجرى الاعلى الله ولكن الاستثناء هنا منقطع كما قال قل ما أسألكم عليه من أجر الا من شاء أن يتخذ الى ربه سبيلا ولا يرب أن محبة أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم واجبة لكن لم يثبت وجوبها

فيها الى هذا الجمع فهو صحيح فانه من باب قياس الاولى وهو أن ما كان من لوازم الكمال فثبوته للمثالي أولى منه للمخلوق كما قد ذكر في غير هذا الموضوع لكن المقصود هنا أنه اعترض على قولهم لولم يتصف بهذا لا تصف بضده العام الذي يتضمن النقي وهو قد ذكر هنا أنه قرره قال وأما قولهم انه لولم يتصف بهذه الصفات مع كونه حيا لكان متصفا بما يقابلها فالتحقيق فيه موقوف على بيان حقيقة المتقابلين يعنى المتناهين وذكر التقسيم المشهور فيه للفلاسفة وأنه أربعة أقسام تقابل السلب والايجاب والعدم والملكية والتضاييف والتضاد وأن تقابل العلم والجهل والعمى والبصر هو عندهم من باب تقابل العدم والملكية والملكية على اصطلاحهم كل معنى وجودى أمكن أن يكون ثابتا لشيء اما بحق جنسه كالبصر للانسان فان البصر يمكن ثبوته لجنسه وهو الحيوان أو بحق نوعه ككتابة زيد فان هذا يمكن لنوع الانسان أو بحق شخصه كاللحمة للرجل فانها يمكنه في حق الرجل قال والعدم المقابل لها ارتفاع هذه الملكية قال فان أريد بتقابل الادراك ونفيه تقابل التناقض بالسلب والايجاب وهو أنه لا يخلو من كونه سميعا وبصيرا ومتكلما أو ليس فهو ما يقوله الخصم ولا

بهذه الآية ولا محبتهم أجر النبي صلى الله عليه وسلم بل هو مما أمرنا الله به كما أمرنا بالعبادات
 وفي الصحيح عنه أنه خطب أصحابه بعد يدي دعوى نجابين مكة والمدينة فقال أذكرم الله في أهل
 بيتي وفي السنن عنه أنه قال والذي نفسي بيده لا يدخلون الجنة حتى يحبوكم لله ولقرابتي فمن
 جعل محبة أهل بيته أجراله يوفيه آياه فقد أخطأ خطأ عظيما ولو كان أجراله لم نثب عليه نحن لانا
 أعطيناه أجره الذي يستحقه بالرسالة فهل يقول مسلم مثل هذا (الوجه الثامن) أن القربى
 معرفة باللام فلا بد أن يكون معروفا عند المخاطبين الذين أمر أن يقول لهم لا أسئلكم عليه أجرا
 وقد ذكرنا أنها لما نزلت لم يكن قد خلق الحسن والحسين ولا تزوج علي بفاطمة فالقربى التي كان
 المخاطبون يعرفونها مجتمع أن تكون هذه بخلاف القربى التي بينه وبينهم فإنها معروفة عندهم
 كما تقول لا أسألك إلا المودة في الرحم التي بيننا وكما تقول لا أسألك إلا العدل بيننا وبينكم ولا
 أسألك إلا أن تتق الله في هذا الأمر (الوجه التاسع) اننا نسلم أن علينا محب مودته وموالاته
 بدون الاستدلال بهذه الآية لكن ليس في وجوب موالاته ومودته ما يوجب اختصاصه
 بالامامة ولا الفضيلة وأما قوله والثلاثة لا يحب موالاتهم فمنوع بل يجب أيضا مودتهم
 وموالاتهم فإنه قد ثبت أن الله يحبهم ومن كان الله يحبهم وجب علينا أن نحبه فإن الحب في الله
 والبغض في الله واجب وهو أوثق عرى الايمان وكذلك هم من أكابر أولياء الله المتقين وقد
 أوجب الله موالاتهم بل قد ثبت أن الله رضى عنهم ورضوا عنه بنص القرآن وكل من رضى الله
 عنه فإنه يحبه والله يحب المتقين والمحسنين والمقسطين والصابرين وهؤلاء أفضل من دخل في
 هذه النصوص من هذه الأمة بعد نبينا وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
 مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد ان اشتكى منه عضو تداعى
 له سائر الجسد بالحى والنهر فهو أخبرنا أن المؤمنين يتوادون ويتعاطفون ويتراحمون وأنهم
 في ذلك كالجسد الواحد وهؤلاء قد ثبت ايمانهم بالنصوص والاجماع كما قد ثبت ايمان على ولا
 يمكن من يقدح في ايمانهم أن يثبت ايمان على بل كل طريق يدل على ايمان على فإنها على ايمانهم
 أدل والطريق التي يقدح بها فيهم يجب عنها كما يجب عن القدرح في على وأولى فان الرافضى
 الذى يقدح فيهم ويتعصب لعلى فهو منقطع الحجة كاليهود والنصارى الذين يبدون اثبات نبوة
 موسى وعيسى والقدح في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ولهذا لا يمكن الرافضى أن يقيم الحجة على
 النواصب الذين يبغضون على أو يقدحون في ايمانه من الخوارج وغيرهم فإنهم اذا قالوا له
 بأى شئ علمت أن على مؤمن أو ولي لله تعالى فان قال بالنقل المتواتر باسلامه وحسناته قيل له هذا
 النقل موجود في أبى بكر وعمر وعثمان وغيرهم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بل النقل
 المتواتر بحسناته هؤلاء السلبية عن المعارض أعظم من النقل المتواتر في مثل ذلك لعلى وان
 قال بالقرآن الدال على ايمان على قيل له القرآن انما يدل بأسماء عامة كقوله لقد رضى الله
 عن المؤمنين ونحو ذلك وأنت تخرج أكابر الصحابة فاخرج واحدا سهلا وان قال بالاحاديث
 الدالة على فضائله أو نزول القرآن فيه قيل أحاديث أولئك أكثر وأصح وقد قدحت فيهم
 وقيل له تلك الأحاديث التي في فضائل على اتمارواها الصحابة الذين قدحت فيهم فان كان
 القدرح صحيحا بطل النقل وان كان النقل صحيحا بطل القدرح وان قال بنقل الشيعة أو تواترهم
 قيل له الصحابة لم يكن فيهم من الرافضة أحد والرافضة تطعن في جميع الصحابة الا نفاق قليلا
 بضعة عشر ومثل هذا قد يقال انهم تواطؤوا على ما نقلوه في قدح في نقل الجمهور كيف يمكنه

يقبل نفيه من غير دليل وان أريد
 بالتقابل تقابل العدم والملكة فلا
 يلزم من نفي الملكة تحقق العدم ولا
 بالعكس الا في محل يكون قابلا لها
 ولهذا يصح أن يقال الجحرا لا أعمى
 ولا بصير والقول يكون البارى تعالى
 قابلا للبصر والعنى دعوى محل
 النزاع والمصادرة على المطلوب وعلى
 هذا فقد امتنع نفي لزوم العمى
 والخرس والطرش في حق الله
 تعالى من ضرورة نفي البصر والسمع
 والكلام عنه فهذا كلامه في
 الخلو عن الضدين بالمعنى العام أورد
 عليه ما ذكر فكيف يدعى أنه قررره
 وهذا الايراد ابراد معروف للعطلة
 نفاة الصفات وهو ايراد فاسد من
 وجوه أحدها أن يقال نحن نزيد
 بالتقابل تقابل السلب والايجاب
 ونفي هذه الصفات يتضمن النقص
 لكل من نفيته عنه سواء قيل أنه
 قابل لها أو لم يقل فانه من المعلوم
 بصرح العقل أن المتصف بالحياة
 والعلم والكلام والسمع والبصر
 أكمل ممن لم يتصف بذلك وما قدر
 انتفاء ذلك عنه كالجحد فهو نقص
 بالنسبة الى من اتصف بذلك وهو
 قد سلك في اثبات الصفات طريقة
 الكمال وهي في الحقيقة من جنس
 هذه فقال واعلم أن ههنا طريقة
 رشيقة سهلة المعرك قريبة المدرك
 يعسر على المنصف المتبحر الخروج
 عنها والقدح في دلالتها يمكن طردها
 في اثبات جميع الصفات النفسانية

اثبات نقل نقر قليل وهذا مبسوط في موضعه والمقصود أن قوله وغير على من الثلاثة لا يجب مودته كلام باطل عند الجمهور بل مودة هؤلاء واجب عند أهل السنة من مودة على لان وجوب المودة على مقدار الفضل فكل من كان أفضل كانت مودته أكمل وقد قال تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا قالوا يحبهم ويحبهم الى عبادته وهؤلاء أفضل من آمن وعمل صالحا من هذه الامة بعد نبينا كما قال تعالى محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من أثر السجود الى آخر السورة وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل أى الناس أحب اليك قال عائشة قال فن الرجال قال أبوها وفي الصحيح أن عمر قال لا بى بكر رضى الله عنهما يوم السقيفة بل أنت سيدنا وخيرنا وأحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصديق ذلك ما استفاض في الصحاح من غيره وجه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كنت متخذ من أهل الارض خليلا لا اتخذت أبابكر خليلا ولكن مودة الاسلام فهذا بين أنه ليس في أهل الارض أحق بحبته ومودته من أبى بكر وما كان أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو أحب الى الله وما كان أحب الى الله ورسوله فهو أحق أن يكون أحب الى المؤمنين الذين يحبون ما أحبه الله ورسوله والدلائل الدالة على أنه أحق بالمودة كثيرة فضلا عن أن يقال ان المفضل يجب مودته وان الفاضل لا يجب مودته * وأما قوله ان مخالفته تنافى المودة وبامثال أو امره تكون مودته فيكون واجب الطاعة وهو معنى الامامة فجوابه من وجوه أحدها ان كان المودة توجب الطاعة فقد وجبت مودة ذوى القربى فتجب طاعتهم فيجب أن تكون فاطمة أيضا اماما وان كان هذا باطلا فهذا مثله (الثاني) أن المودة ليست مستلزما للامامة في حال وجوب المودة فليس من وجبت مودته كان إماما حيث بدليل أن الحسن والحسين يجب مودتهما قبل مصيرهما إمامين وعلى يجب مودته في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن إماما بل يجب وان تأخرت امامته الى مقتل عثمان (الثالث) أن وجوب المودة ان كان ملازما للامامة يقتضى انتفاء اللازم فلا يجب مودة الامن يكون إماما معصوما فيقتضى لا يود أحد من المؤمنين ولا يجبهم فلا يجب مودة أحد من المؤمنين ولا محبته اذ لم يكونوا أئمة لاشيعة على ولا غيرهم وهذا خلاف الاجماع وخلاف ما علم بالاضطرار من دين الاسلام (الرابع) أن قوله والمخالفة تنافى المودة يقال متى اذا كان ذلك واجب الطاعة أو مطلقا الثاني ممنوع والالكان من أو جب على غيره شيئا لم يوجب الله عليه ان خالفه فلا يكون محباله فلا يكون مؤمن محبا للمؤمن حتى يعتقد وجوب طاعته وهذا معلوم الفساد وأما الاول فيقال اذ لم تكن المخالفة فادحة في المودة الا اذا كان واجب الطاعة فيثبت يجب أن يعلم أولا وجوب الطاعة حتى تكون مخالفته فادحة في مودته فاذا أثبت وجوب الطاعة بمجرد وجوب المودة كان ذلك باطلا وكان ذلك دورا متعنا فانه لا يعلم أن المخالفة تقدر في المودة حتى يعلم وجوب الطاعة ولا يعلم وجوب الطاعة الا اذا علم أنه امام ولا يعلم أنه امام حتى يعلم أن مخالفته تقدر في مودته (الخامس) أن يقال المخالفة تقدر في المودة اذا أمر بطاعته أو لم يؤمر والثاني متوقف ضرورة وأما الاول فانا نعلم أن علينا بأمر الناس بطاعته في خلافة أبى بكر وعمر وعثمان (السادس) أن يقال هذا بعينه يقال في حق أبى بكر وعمر وعثمان فان مودتهم ومحبتهم ومواليتهم واجبة كما تقدم ومخالفتهم تقدر في ذلك (السابع) الترجيح (١) من هذا الحديث لان القوم دعوا الناس الى ولايتهم وطاعتهم وادعوا الامامة

وهي مما ألهمنى الله اياها ولم أجدها على صورتها وتحريرها لأحد غيرى وهو أن يقال المفهوم من كل واحد من هذه الصفات المذكورة مع قطع النظر عما يتصف به صفة كمال أو لاصفة كمال لاجاز أن تكون لاصفة كمال والا كان حال من اتصف بها في الشاهد أنقص من حال من لم يتصف بها ان كان عدمها في نفس الأمر كالأمر مساويا للحال من لم يتصف بها ان لم يكن عدمها في نفس الأمر كالأمر وهو خلاف ما نعلمه بالضرورة في الشاهد فلم يبق الا القسم الاول وهو أنه في نفسها وذواتها كمال وعند ذلك فلو قدر عدم اتصاف البارى تعالى بها لكان ناقصا بالنسبة الى من اتصف بها من مخلوقاته ومحال أن يكون الخالق أنقص من المخلوق * قلت وهذه الحجّة التي تلوتها صحيحة وقد استدل بها ما شاء الله من السلف والخلف وان كان تصويرها والتعبير عنها يتنوع وهذه المادة بعينها يمكن نقلها الى الحجّة الاولى التي زيفها بأن يقال لو لم يتصف بصفات الكمال لاتصف بتناقضها وهي صفات نقص فيكون أنقص من بعض مخلوقاته (الوجه الثاني) أن يقال هب أنهما متقابلان تقابل العدم (١) قوله الترجيح من هذا الحديث الخ هكذا في الاصل وحرر المقام فاعل هنا سقطا كتبه مصححه

والملكة فقولكم لا يلزم من نقي
 أحدهما ثبوت الآخر الا اذا
 كان المحل قابلا جوابه أن يقال
 الموجودات نوعان نوع يقبل
 الاتصاف بأحدهما كالحیوان
 وصنف لا يقبل ذلك كالجناد ومن
 المعلوم أن ما قبل أحدهما ككل
 مما لا يقبل واحدا منهما وان كان
 موصوفا بالعمى والصمم والخرس
 فان الحيوان الذي هو كذلك أقرب
 الى التكامل ممن لا يقبل لا هذا ولا هذا
 اذ الحيوان الابكم الاعمى الاصم
 يمكن أن يتصف بصفات التكامل
 وما يقبل الاتصاف بصفات التكامل
 أكل ممن لا يقبل الاتصاف بصفات
 التكامل فاذا كان قد علم أن الرب
 تعالى مقدس عن أن يتصف بهذه
 النقائص مع قبوله للاتصاف بصفات
 التكامل فلأن يقدر عن كونه
 لا يقبل الاتصاف بصفات التكامل
 أولى وأحرى وهذا معلوم ببدهة
 العقول (الوجه الثالث) أن نقول
 لانسلم أن في الاعيان ما لا يقبل
 الاتصاف بهذه الصفات فان الله
 قادر على أن يخلق الحياة في كل
 جسم وأن ينطقه كما أنطق ماشاء
 من الجمادات وقال تعالى والذين
 تدعون من دون الله لا يخلقون شيئا
 وهم يخلقون أموات غير أحياء
 واذا كان كذلك فدعواهم أن
 من الاعيان ما لا يقبل الاتصاف
 بهذه الصفات رجوع منهم الى
 مجرد ماشهده من العادة والافن
 كان مصدقا بأن الله قلب عصاموسى
 وهى جناد ثعبان اعظيما ابتعت

وانه أو جب طاعتهم فخالقهم عدو لله وهؤلاء القوم مع أهل السنة بمنزلة النصارى مع المسلمين
 فالنصارى يجعلون المسيح الهاوي يجعلون ابراهيم وموسى ومحمد أقل من الحوار بين الذين كانوا
 مع عيسى وهؤلاء يجعلون عليا هو الامام المعصوم وهو النبي أو إله والخلفاء الاربعة أقل من مثل
 الاشرار الخفي وأمثاله الذين قاتلوا معه ولهذا كان جهلهم وظلمهم أعظم من أن يوصف يتمسكون
 بالمنقولات المكذوبة والالفاظ المتشابهة والاقيسة الفاسدة ويدعون المنقولات الصادقة المتواترة
 والنصوص البينة والمعقولات الصريحة

(فصل) قال الرافضى البرهان الثامن قوله تعالى ومن الناس من يشرى نفسه
 ابتغاء مرضات الله قال الثعلبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد الهجرة خلف على بن
 أبي طالب لقضاء ديونه ورد الودائع التي كانت عنده وأمره ليلة خرج الى الغار وقد أحاط
 المشركون بالدار أن ينام على فراشه فقال له يا على اتشح بيدي الاخضر الحضرى ونم على فراشى
 فإنه لا يخلص اليك منهم مكره وان شاء الله تعالى ففعل ذلك فأوحى الله تعالى الى جبريل وميكائيل
 اني قد آخيت بينكما وجعلت عمر أحدكما أطول من عمر الآخر فأبى كما يؤثر صاحبه بالحياة فاختر
 كلاهما بالحياة فأوحى الله اليهما ألا اكتمما مثل على بن أبي طالب آخيت بينه وبين محمد عليه
 الصلاة والسلام فبات على فراشه يفديه بنفسه ويؤثره بالحياة اهبط الى الارض فاحفظه من
 عدوه فترلا فكان جبريل عند رأسه وميكائيل عند رجليه فقال جبريل سبح من مثلك يا ابن
 أبي طالب باهى الله بك الملائكة فأنزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم وهو متوجه
 الى المدينة في شأن على ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضات الله وقال ابن عباس انما
 نزلت في على لما هرب النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين الى الغار وهذه فضيلة لم تحصل
 لغيره تدل على فضيلة على على جميع أصحابه فيكون هو الامام

(الجواب) من وجوه أحدها المطالبة بحجة هذا النقل ومجرد نقل الثعلبي وأمثاله لذلك بل
 روايتهم ليس بحجة باتفاق طوائف أهل السنة والشيعة لان هذا مرسل متأخر ولم يذكر اسناده
 وفي نقله من هذا الجنس للاسرائيليات والاسلاميات أمور يعلم أنها باطلة وان كان هو لم يتعمد
 الكذب فانها أن هذا الذي نقله على هذا الوجه كذب باتفاق أهل العلم بالحديث والسيرة والمرجع
 اليهم في هذا الباب الثالث أن النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر هو وأبو بكر الى المدينة لم يكن
 للقوم غرض في طلب على وانما كان مطلوبهم النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وجعلوا في كل
 واحد منهم ما ديت له من جاء به كما ثبت ذلك في الصحيح الذي لا يسترىب أهل العلم في صحته وترك عليا
 في فراشه ليظنوا أن النبي صلى الله عليه وسلم في البيت فلا يطلبوه فلما أصبحوا وجدوا عليا
 فظهورت خيبتهم ولم يؤذوا عليا بل سألوه عن النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرهم أنه لا علم له به ولم
 يكن هناك خوف على أحد وانما كان الخوف على النبي صلى الله عليه وسلم وصديقه ولو كان
 لهم في على غرض لتعرضوا له لما وجدوه فلما لم يتعرضوا له دل على أنهم لا غرض لهم فيه فأى
 فداء هنا بالنفس والذي كان يفديه بنفسه بلاريب ويقصد أن يدفع بنفسه عنه ويكون الضرر
 به دونه هو أبو بكر كان يذكر الطلبة فيكون خلفه ويذكر الرصد فيكون أمامه وكان يذهب
 فيكشف له الخبر واذا كان هناك ما يخاف أحب أن يكون به لا بالنبي صلى الله عليه وسلم وغير
 واحد من الصحابة قد فداءه بنفسه في مواطن الحروب فممن من قتل بين يديه ومنهم من شلت يده
 كطلحة بن عبد الله وهذا واجب على المؤمنين كلهم فلو قدر أنه كان هناك فداءه بالنفس لكان

الرجال والعصى لم يمكنه أن يطرد
هذه الدعوى وإذا كان سبحانه
قادر على أن يثبت هذه الصفات
صفات الكمال لما كان جاداً من
مخلوقاته وكان كل مخلوق يقبل
ذلك بقدره الله تعالى فهو أحق
بقبول ذلك بل بوجوبه له إذا كان
ممكناً في حقه من صفات الكمال
كان واجباً له فإنه لا يستفيد صفات
الكمال من غيره بل هو مستحق لها
بذاته فهي من لوازم ذاته

وهذا فصل فصل معترض
ذكرناه تنبيهاً على تقصير من يقصر
في الاستدلال على الحق الذي
قامت عليه الدلائل اليقينية
العقلية مع السمعية مع مدافعهم
لمادلت عليه دلائل السمع والعقل
وان كنا لا نظن بمسلم بل بعاقل أن
يتكلم في جهة الربوبية بما يراه
تقصيراً ولكن لا يخلو صاحب هذه
الطريق من عجز أو تفریط وكلاهما
يظهره نقصه عن حال السلف
والأئمة الموافقين للشرع والعقل
وأنهم كانوا فوق المخالفين لهم في
هذه المطالب الإلهية والمعارف
الربانية وهذه الحجّة التي صدر
بها الأمدى وزيفها هي الحجّة التي
اعتمد عليها الكلابية والأشعرية
ومن وافقهم من السالمية والفقهاء
من أصحاب أحد وغيرهم كالقاضي
أبي يعلى وابن عقيل وابن الزاغوني
 وغيرهم وهي مبنية على مقدمتين
أن القابل للشيء لا يخلو عنه وعن

هذا من الفضائل المشتركة بينه وبين غيره من الصحابة فكيف إذا لم يكن هناك خوف على علي
قال ابن المحقق في السيرة مع أنه من المتولين لعلي المائلين إليه وذكر خروج النبي صلى الله عليه
وسلم من منزله واستخلاف علي عليه فراشه ليلة مكر الكفار به قال فأتى جبريل النبي صلى الله عليه
وسلم فقال له لا تبت هذه الليلة على فراشك الذي كنت تبيت عليه قال فلما كانت عتمة الليل
اجتمعوا على بابه برصدونه حتى ينام فينبون عليه فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامهم
قال لعلي نعم على فراشي واتشح بيدي هذا الخضر حي الاخضر فتم فأنه لن يخلص اليك شي تكبره
منهم وعن محمد بن كعب القرظي قال لما اجتمعوا له وفيهم أبو جهل فقال وهم على بابه ان محمداً
يرغم أنكم ان تابعتموه على أمره كنتم ملوك العرب والعجم ثم بعثتم بعد موتكم فجعلت لكم حنات
كحنات الاردن وان لم تفعلوا كان له فيكم ذبح ثم بعثتم من بعد موتكم فجعلت لكم نار تحرقون
فيها قال وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم فأخذ حنفة من تراب في يده ثم قال نعم أنا
أقول ذلك وأنت أحدهم وأخذ الله على أبصارهم عنه فلا يرونه ولم يبق منهم رجلاً الا وضع علي
رأسه تراباً ثم انصرف الى حيث أراد أن يذهب فأناهم أت من لم يكن معهم فقال ما تنتظرون
ههنا فقالوا محمداً قال خبيكم الله قد والله خرج عليكم محمد ثم ماترك منكم رجلاً الا وقد وضع علي
رأسه تراباً وانطلق الى حاجته أما ترون ما بينكم قال فوضع كل رجل منهم يده على رأسه فإذا
عليه تراباً ثم جعلوا يظلمون فيرون علياً على الفراش سحبي يردد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيقولون والله ان هذا المحمداً نأتم عليه برده فلم يبرحوا كذلك حتى أصبحوا فقام علي عن الفراش
فقالوا والله لقد كان صدقنا الذي كان حدثنا وكان مما أنزل الله ذلك اليوم واذنكم بل الذين
كفروا واليبتول أو يقتول أو يخرجوك ويكفرون ويكفرون والله خير الماكرين وقوله أم
يقولون شاعر تريض به رب المنون الآية فأذن الله لنبية في الهجرة عند ذلك فهذه ابين
أن القوم لم يكن لهم غرض في علي أصلاً وأيضاً فان النبي صلى الله عليه وسلم قد قال اتشح بيدي
هذا الأخضر فتم فيه فأنه لن يخلص اليك منهم رجل بشئ تكبره فوعده وهو الصادق أنه
لا يخلص اليه مكروه وكان طمأنينته بوعده رسول الله (الرابع) ان هذا الحديث فيه من الدلائل
على كذبه ما لا يخفى فان الملائكة لا يقال فيهم مثل هذا الباطل الذي لا يليق بهم وليس أحدهما
جائعاً فيؤثره الاخر بالطعام ولا هنالك خوف فيؤثر أحدهما صاحبه بالأمن فكيف يقول الله
لهما أبكأؤثر صاحبه بالحياة ولا للمؤاخاة بين الملائكة أصل بل جبريل له عمل يختص به دون
ميكائيل وميكائيل له عمل يختص به دون جبريل كما جاء في الآثار ان الوحي والنصر لجبريل وان
الرزق والمطر لميكائيل ثم ان كان الله قضى بأن عمر أحدهما أطول من الآخر فهو ما قضاه وان
قضاه لواحد وأراد منهما أن يتفقا على تعيين الأطول أو يؤثر به أحدهما الاخر فهو ما قضاه وان
بذلك فلا كلام وأما ان كانا يكرهان ذلك فكيف يليق بحكمة الله ورحمته أن يجترش بينهما ما يليق
بينهما العداوة ولو كان ذلك حقاً تعالى الله عن ذلك ثم هذا القدر لو وقع مع أنه باطل فكيف
تأخر من حين خلقهما الله قبل آدم الى حين الهجرة وانما كان يكون ذلك لو كان عقب خلقهما
(الخامس) ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ علياً ولا غيره بل كل ما روي في هذا فهو كذب
وحدث المؤاخاة الذي يروي في ذلك مع ضعفه وبطلانه انما فيه مؤاخاته له في المدينة هكذا رواه
الترمذي فأما بركة مؤاخاته له باطلة على التقديرين وأيضاً فقد عرف أنه لم يكن فداء بالنفس
ولا ينار بالحياة بانفاق علماء النقل (السادس) أن هبوط جبريل وميكائيل لحفظ واحد من

ضده وأكثر الناس ينازعونهم في ذلك بل جميع الطوائف من أهل النظر والأثر ينازعونهم كالمعتزلة والكرامية والشيعية والمرجئة وأهل الحديث والفقهاء والصوفية والفلاسفة والثانية على امتناع تسلسل الحوادث والتزاع فيها مشهور بين جميع الطوائف قال الأمدى الحجة الثانية أنه لو قامت الحوادث بذات الرب تعالى لكان لها سبب والسبب إما الذات وإما خارج عنها فان كان هو الذات وجب دوامها بدوام الذات وخرجت عن أن تكون حادثة وان كان خارجا عن الذات فإما أن يكون معلولا للإله تعالى أو لا يكون معلولا فان كان الأول لزم الدور وان كان الثاني فذلك الخارج يكون واجب الوجود بذاته ومفيد للإله تعالى صفاته فكان أولى أن يكون هو الإله وهذه المحالات انما زمت من قيام الحوادث بذات الرب تبارك وتعالى فتكون محالاً قال الأمدى ولقائل أن يقول وان افتقرت الصفات الحادثة إلى سبب فالسبب انما هو القدرة القديمة والمشية الأزلية القائمة بذات الرب كما هو مذهب الكرامية على ما وضعناه فليس السبب هو المسبب ولا خارجا ولا يلزم من دوام القدرة دوام المقدور والا كان العالم قديما وهو محال قال فان قيل اذا كان المريج للصفة الحادثة هو القدرة القديمة

الناس من أعظم المنكرات فان الله يحفظ من يشاء من خلقه بدون هذا وانما روى هبوطهما يوم بدر للقتال وفي مثل ذلك من الامور العظام ولو نزل الحفظ واحدا من الناس لنزل الحفظ النبي صلى الله عليه وسلم وصديقه الذين كان الاعداء يطلبونهم من كل وجه وقد بدلوا في كل واحد منهما دية وهم عليهما غلاظ شداد سود الألبان (السابع) أن هذه الآية في سورة البقرة وهي مدنية بلا خلاف وانما نزلت بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة لم تنزل قبل هجرته وقد قيل انها نزلت لما هاجر صهيب وطلبه المشركون فأعطاهم ماله وأتى المدينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ربح البيع أبي يحيى وهذه القصة مشهورة في التفسير نقلها غير واحد وهذا يمكن فان صهيبا هاجر من مكة إلى المدينة قال ابن جرير اختلف أهل التأويل فيمن نزلت هذه الآية فيه ومن عنى بها فقال بعضهم نزلت في المهاجرين والانصار وعنى بها المجاهدون في سبيل الله وذكرنا هذا القول عن قتادة قال وقال بعضهم نزلت في قوم بأعيانهم وروى عن القاسم قال حدثنا الحسين حدثنا الجراح حدثنا ابن جرير عن عكرمة قال نزلت في صهيب وأبي ذر جندب أخذ أهل أبي ذر أبذر فانفلت منهم فقدم على النبي صلى الله عليه وسلم فلما رجع مهاجرا عرضوا له وكانوا يعرضوا له فأنفلت أيضا حتى قدم عليه وأما صهيب فأخذ أهلهم فافتدى منهم بماله ثم خرج مهاجرا فأدره منقذين عمير بن جدعان فخرج له مما بقي من ماله فغلى سبيله وقال آخرون عنى بذلك كل شار نفسه في طاعة الله وجاهد في سبيل الله وأمر معروف ونسب هذا القول إلى عمر بل وابن عباس وأن صهيبا كان سبب النزول (الثامن) أن لفظ الآية مطلق ليس فيه تخصيص فكل من باع نفسه ابتغاء مرضات الله فقد دخل فيها وأحق من دخل فيها النبي صلى الله عليه وسلم وصديقه فانهما شريا نفسيهما ابتغاء مرضات الله وهاجرا في سبيل الله والعدو يطلبهما من كل وجه (التاسع) أن قوله هذه فضيلة لم تحصل لغيره فيكون هو الامام فيقال لا ريب أن الفضيلة التي حصلت لأبي بكر في الهجرة لم تحصل لغيره من الصحابة بالكاتب والسنة والاجماع فتكون هذه الفضيلة ثابتة دون عمر وعثمان وعلي وغيرهم من الصحابة فيكون هو الامام فهذا هو الدليل الصدق الذي لا كذب فيه يقول الله الاتصروه فقد نصره الله اذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا ومثل هذه الفضيلة لم تحصل لغير أبي بكر قطعا بخلاف الوفاية بالنفس فانها لو كانت صحيحة لغير واحد من الصحابة وفي النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه وهذا واجب على كل مؤمن ليس من الفضائل المختصة بالأكثر من الصحابة والافضلية انما تثبت بالخصائص لا بالمشتركات بين ذلك أنه لم ينقل أحد أن عليا أودى في ميته على فراش النبي صلى الله عليه وسلم وقد أودى غيره في وقايته النبي صلى الله عليه وسلم تارة بالضرب وتارة بالجرح وتارة بالقتل فن فداءه وأودى أعظم ممن فداءه ولم يؤذ وقد قال العلماء ما صح لعل من الفضائل فهي مشتركة فيها غيره بخلاف الصديق فان كثير من فضائله وأكثرها خصائص له لا يشركه فيها غيره وهذا مبسوط في موضعه والله أعلم

(فصل) قال الرافضي البرهان التاسع قوله تعالى فن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين نقل الجمهور كافة أن أبناءنا إشارة إلى الحسن والحسين ونساءنا إشارة إلى الفاطمة وأنفسنا إشارة إلى علي وهذه الآية دليل على ثبوت الامامة لعل لا نه تعالى قد جعله

نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم والاتحاد محال فيبقى المراد بالمساواة الولاية وأيضاً لو كان غير هؤلاء مساوياً لهم وأفضل منهم في استجابة الدعاء لأمره تعالى بأخذهم معه لأنه في موضع الحاجة وإذا كانواهم الأفضل تعينت الامامة فيهم وهل تخفى دلالة هذه الآية على المطلوب الاعلى من استحوذ الشيطان عليه وأخذ بمجامع قلبه وحبت اليه الدنيا التي لا ينالها الا بئع أهل الحق من حقهم

(والجواب) أن يقال أما أخذه علياً والحسن والحسين في المباهلة فتدعي صحيح رواه مسلم عن سعد بن أبي وقاص قال في حديث طويل لما نزلت هذه الآية فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا ونفوسكم دعارسل الله صلى الله عليه وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال اللهم هؤلاء أهلي ولكن لا دلالة في ذلك على الامامة ولا على الافضية وقوله قد جعله الله نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم والاتحاد محال فيبقى المساواة وله الولاية العامة فكذا المساوية فلنا انسلم أنه لم يبق الا المساواة ولا دليل على ذلك بل حمله على ذلك ممتنع لان أحد الايساوي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا علياً ولا غيره وهذا اللفظ في لغة العرب لا يقتضى المساواة قال تعالى في قصة الافك لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً ولم يوجب ذلك أن يكون المؤمنون والمؤمنات متساوين وقد قال تعالى في قصة بنى اسرائيل فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا أنفسكم ذلكم خير لكم عند بارئكم أى يقتل بعضكم بعضاً ولم يوجب ذلك أن يكونوا متساوين ولأن يكون من عبد العجل مساوياً لمن لم يعبده وكذلك قد قيل في قوله ولا تقتلوا أنفسكم أى لا يقتل بعضكم بعضاً وان كانوا غير متساوين وقال تعالى ولا تلهوا أنفسكم أى لا يلزم بعضكم بعضاً فيطيعن عليه ويعيبه وهذا نهى لجميع المؤمنين أن لا يفعل بعضهم ببعض هذا الطعن والعيب مع أنهم غير متساوين في الاحكام ولا في الفضيلة ولا الظالم كالمطلوم ولا الامام كالمأموم ومن هذا الباب قوله تعالى ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم أى يقتل بعضكم بعضاً وإذا كان اللفظ في قوله وأنفسنا وأنفسكم كاللفظ في قوله ولا تلهوا أنفسكم لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً ونحو ذلك مع أن التساوى هنا ليس واجب بل ممتنع فكذلك هناك وأشد بل هذا اللفظ يدل على المجانسة والمساوية والتجانس والمساوية يكون بالاشتراك في الايمان فالمؤمنون اخوة في الايمان وهو المراد بقوله لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً وقوله ولا تلهوا أنفسكم وقد يكون بالاشتراك في الدين وان كان فيهم المنافق كاشتراك المسلمين في الاسلام الظاهر وان كان مع ذلك الاشتراك في النسب فهو أوكد وقوم موسى كانوا أنفسهم هذا الاعتبار وقوله تعالى تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا ونفوسكم أى رجالنا ورجالكم أى الرجال الذين هم من جنسنا في الدين والنسب والرجال الذين هم من جنسكم والمراد التجانس في القرابة فقط لأنه قال أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم فذكر الاولاد وذكر الرجال فعمل أنه أراد الاقرب بين النسيان المذكور والاناث من الاولاد والعصبة ولهذا دعا الحسن والحسين من الابناء ودعا فاطمة من النساء ودعا علياً من رجاله ولم يكن عنده أحد أقرب اليه نسباً من هؤلاء وهم الذين أدار عليهم الكساء والمباهلة انما تحصل بالاقرب بين اليه والافلوبا هلهم بالابعدين في النسب وان كانوا أفضل عند الله لم يحصل المقصود فان المراد أنهم يدعون الاقربين كما يدعو هو الاقرب اليه والنفوس تخضع على أقرارها ما لا تخضع على غيرهم وكانوا يعلمون أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعلمون

والاختيار فلا بد وأن يكون الرب تعالى قاصداً للمحل وحدوثها ومحل حدوثها ليس الاذاته فيجب أن يكون قاصداً لذاته والقصد الى الشيء يستدعى كونه في الجهة وهو محال ثم وجاز قيام كل حادث به وهو محال وايضاً فان الصفة الحادثة عند الكرامية انما هو قوله كن والارادة هي مستند المحدثات وعند ذلك فلا حاجة الى الحادث الذي هو القول والارادة لا مكان اسناد جميع المحدثات الى القدرة القديمة قلنا أما الاول فنردف فان القصد الى ايجاد الصفة وان استدعى القصد الى محل حدوثها فانما يلزم من ذلك أن يكون المحل في الجهة أن لو كان القصد بمعنى الاشارة الى الجهة وليس كذلك بل بمعنى ارادة احداث الصفة فيه وذلك غير موجب للجهة ثم وان كان القصد الى ايجاد الصفة في المحل يوجب كون المحل في الجهة فيلزم من ذلك امتناع القصد من الله تعالى الى ايجاد الاعراض لان القصد الى ايجادها يكون قصداً لمخالها ويلزم من ذلك أن تكون محالها في الجهات والقصد الى ما هو في جهة ممن ليس في الجهة محال وذلك يفضي الى أن يكون الرب في الجهة عند قصد خلق الاعراض وهو محال وأما القول بأنه اذا جاز خلق بعض الحوادث في ذاته جاز خلق كل حادث فدعوى مجردة وقياس من

أنهم ان باهلوه زلت البهلة عليهم وعلى أقاربهم فاجتمع الخوف على أنفسهم وعلى أقاربهم فكان ذلك أبلغ في امتناعهم والافالانسان قد يختار أن يهلك ويحيي ابنه والشيخ الكبير قد يختار الموت اذا قى أقاربه في نعمة ومال وهذا موجود كثير فطلب منهم المباهلة بالابناء والنساء والرجال والاقربين من الجانبين فلهدادعاهؤلاء وآية المباهلة ثلاث سنة عشر لما قدم وفد نجران ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم قد بقي من أعمامه الا العباس والعباس لم يكن من السابقين الاولين ولا كان له به اختصاص كعلي وأما بنوعه فلم يكن فيهم مثل علي وكان جعفر قد قتل قبل ذلك فان المباهلة كانت لما قدم وفد نجران سنة ثمان أو عشر وجعفر قتل بعوته سنة ثمان فتعين على رضی الله عنه وكونه تعين للمباهلة ان ليس في الاقارب من يقوم مقامه لايو جب أن يكون مساويا للنبي صلى الله عليه وسلم في شيء من الاشياء بل ولا يكون أفضل من سائر الصحابة مطلقا بل له بالمباهلة نوع فضيلة وهي مشتركة بينه وبين فاطمة وحسن وحسين ليست من خصائص الامامة فان خصائص الامامة لا تثبت للنساء ولا يقتضى أن يكون من باهل به أفضل من جميع الصحابة كالم يوجب أن تكون فاطمة وحسن وحسين أفضل من جميع الصحابة وأما قول الرافضي لو كان غير هؤلاء مساويا لهم أو أفضل منهم في استجابة الدعاء لامره تعالى بأخذهم معه لأنه في موضع الحاجة فيقال في الجواب لم يكن المقصود اجابة الدعاء فان دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وحده كاف ولو كان المراد عن يدعوهم معه أن يستجاب دعائهم لدعا المؤمنين كلهم ودعائهم كما كان يستسقى بهم وكما كان يستفتح بصعاليك المهاجرين وكان يقول فهل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم بدعائهم وصلاتهم واخلاصهم ومن المعلوم أن هؤلاء وان كانوا محباين فكثرة الدعاء أبلغ في الاجابة لكن لم يكن المقصود من دعائه اجابة دعائه بل لاجل المقابلة بين الاهل والاهل ونحن نعلم بالاضطرار أن النبي صلى الله عليه وسلم لودعا أبابكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وابن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وغيرهم للمباهلة لكانوا من أعظم الناس استجابة لامره وكان دعاء هؤلاء وغيرهم أبلغ في اجابة الدعاء لكن لم يأمره الله سبحانه بأخذهم لان ذلك لا يحصل به المقصود فان المقصود أن أولئك يأتون عن يشفقون عليه طبعاً كآبائهم ونسائهم ورجالهم الذين هم أقرب الناس اليهم فلودعا النبي صلى الله عليه وسلم قوماً اجانب لآق اولئك باجانب ولم يكن يشتد عليهم نزول البهلة بأولئك الاجانب كما يشتد عليهم نزولها بالاقربين اليهم فان طبع البشر يخاف على اقربيه ما لا يخاف على الاجانب فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعو قرابته وأن يدعو أولئك قرابتهم والناس عند المقابلة تقول كل طائفة للآخري ارضوا عندنا أبناءكم ونساءكم فلورهنتم احدي الطائفتين اجنبيا لم يرض أولئك كما أنه لودعا النبي صلى الله عليه وسلم الاجانب لم يرض أولئك المقابلون له ولا يلزم أن يكون أهل الرجل أفضل عند الله اذا قابل بهم لمن يقابله بأهله فقد تبين أن الآية لا دلالة فيها أصلا على مطلوب الرافضي لكنه وأمثاله ممن في قلبه زيغ كالتصاري الذين يتعلقون بالالفاظ المحملة ويدعون النصوص الصريحة ثم قدح في خيار الامة بزعمه الكاذب حيث زعم أن المراد بالانفس المساوون وهو خلاف المستعمل في لغة العرب ومما بين ذلك أن قوله نساء لا يختص بفاطمة بل من دعائه من بناته كانت بمنزلة في ذلك لكن لم يكن عنده اذذاك الافاطمة فان رقبة وأم كلثوم وزينب كن قد توفين قبل ذلك فكذلك أنفسنا ليس مختصا بعلينا بل هذا صيغة جمع كما أن نساءنا صيغة جمع وكذلك أبناءنا صيغة جمع وانما دعاءنا حسنا وحسينا لأنه لم يكن ممن ينسب

غير جامع وهو باطل على ما أسلفناه في تحقيق الدليل * وأما الثاني فخاصة يرجع الى لزوم رعاية الغرض والحكمة في أفعال الله تعالى وهو غير موافق لاصولنا وان كان ذلك بطريق الالزام للخصم فعله لا يقول به وان كان قائله فليس القول بتخطئه في القول بحلول الحوادث بذات الرب تعالى ضرورة تصويبه في رعاية الحكمة أولى من العكس * قلت هذه الحجة مادتها من الفلاسفة الدهرية كابن سينا وأمثاله الذين يقولون ان الرب لا يحدث عنه شيء بعد أن لم يكن حادثا ولهذا يستدل بهذه الحجة على نفي الحوادث المنفصلة كما يستدل بها على نفي الحوادث المتصلة وهو أن الموجب لحدوث الحادث مطلقا من الذات ان كان الذات لزم دوامه وان كان خارجا عنها فان كان معلولا للذات لزم الدور لان ذلك الحادث موقوف على ذلك المعلول الخارج وذلك المعلول الخارج لا بد أن يكون حادثا والاول كان قديما لكان كمال المقضى لذلك الحادث قديما وهو الذات ومعلولها القديم واذا كان المعلول الخارج حادثا فلا يحدث الاسباب حادث في الذات والالزام حدوث الحادث بلا سبب فيلزم أن يكون ما حدث في الذات من الذات موقوفا على الخارج الحادث وما حدث في الخارج موقوفا على

اليه بالنبوة سواهما فان ابراهيم ان كان موجودا اذ ذلك فهو طفل لا يدعى فان ابراهيم هو ابن ماريه القبطية التي اهداها له المقوقس صاحب مصر واهدى له البغلة ومارية وسير بن فاعطى سير بن لحسان بن ثابت وتسمى مارية فولدت له ابراهيم وعاش بضعة عشر شهرا ومات فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان له مرضعا في الجنة تتم رضاعه وكان هذا بعد الحديبية بل بعد حين

(فصل) قال الرافضي البرهان العاشر قوله تعالى فلتلق آدم من ربه كلمات فتاب عليه روى ابن المغازي الشافعي باسناده عن ابن عباس قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلمات التي تلقاها آدم من ربه فتاب عليه قال سأله بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين أن يتوب عليه فتاب عليه وهذه فضيلة لم يلحقه أحد من الصحابة فيها فيكون هو الامام لمساواته النبي صلى الله عليه وسلم في التوسل به الى الله

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا النقل فقد عرف أن مجرد رواية ابن المغازي لا يسوغ الاحتجاج بها باتفاق أهل العلم (الثاني) أن هذا الحديث نذب موضوع باتفاق أهل العلم وذكره أبو الفرج بن الجوزي في الموضوعات من طريق الدارقطني فان له كتابا في الافراد والعرايب قال الدارقطني تفرد به عمرو بن ثابت ليس ثقة ولا مأمونا وقال ابن حبان بروى غير حسن الاشقر قال يحيى بن معين عمرو بن ثابت ليس ثقة ولا مأمونا وقال ابن حبان بروى الموضوعات عن الأثبات (الثالث) أن الكلمات التي تلقاها آدم قد جاءت مفسرة في قوله تعالى ربنا ظلمنا أنفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين وقد روى عن السلف هذا وما يشبهه وليس في شيء من النقل الثابت عنهم ما ذكره من القسم (الرابع) أنه معلوم بالاضطرار أن من هودون آدم من الكفار والفساق اذا تاب أحدهم الى الله تاب الله عليه وان لم يقسم عليه بأحد فكيف يحتاج آدم في توبته الى ما لا يحتاج اليه أحد من المذنبين لامؤمن ولا كافر وطائفة قدرروا وأنه توسل بالنبي صلى الله عليه وسلم حتى قبل توبته وهذا كذب وروى عن مالك في ذلك حكاية في خطابه لمنصور وهو كذب على مالك وان كان ذكرها القاضي عياض في الشفا (الخامس) أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر أحد بالتوبة بمثل هذا الدعاء بل ولا أمر أحدا بمثل هذا الدعاء في توبة ولا غير هابل ولا شرع لامته أن يقسموا على الله بمخلوق ولو كان هذا الدعاء مشروعا لشرعه لأئمة (السادس) أن الاقسام على الله باللائكة والانباء أمر لم يرد به كتاب ولا سنة بل قد نص غير واحد من أهل العلم كأبي حنيفة وأبي يوسف وغيرهما على أنه لا يجوز أن يقسم على الله بمخلوق وقد بسطنا الكلام على ذلك (السابع) أن هذا لو كان مشروعا فأدم نبي كريم كيف يقسم على الله بمن هو أكرم عليه منه ولا ريب أن نبينا صلى الله عليه وسلم أفضل من آدم لكن آدم أفضل من علي وفاطمة وحسن وحسين (الثامن) أن يقال هذه ليست من خصائص الأئمة فانها قد ثبتت لفاطمة وخصائص الأئمة لا تثبت للنساء وما لم يكن من خصائصهم لم يستلزم الامامة فان دليل الامامة لا بد أن يكون ملازمها يلزم من وجوده استحقاها فلو كان هذا دليلا على الامامة لكان من يتصف به يستحقها والمرأة لا تكون اماما بالنص والاجماع

(فصل) قال الرافضي البرهان الحادي عشر قوله تعالى إني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي روى الفقيه ابن المغازي الشافعي عن ابن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انتهت الدعوة الى والى على لم يسجد أحدنا لظنم قط فالتخذني نبيا والتخذ عليا وصيا وهذا نص في الباب

الحادث فيها فيلزم الدور وان كان انكار ج ليس من مقتضيات الذات لزم أن يكون واجبا بنفسه فيكون ما يقوم بالرب من الحوادث موقوفا على ذلك الواجب بنفسه ثم قال فيكون أولى بالالهية فهذه عمدة هؤلاء الدهريين في نفي فعله للحوادث سواء كانت قائمة به أو بغيره ولهذا بين الامدى ضعفها بين المتكلمين المنازعين للكرامية فانه قال الكرامية يقولون في الحوادث بذاته كما يقولون أنهم في الحوادث المنفصلة عنه فكأن تلك الحوادث تحدث عندكم بكونه قادرا أو بالقدرة أو المشيئة القديمة فهكذا نقول فيما يقوم بذاته ولا ريب أن ما ذكره جواب تنقطع به عنهم مطالبة اخوانهم المتكلمين من المعتزلة والاشعرية ولكن لا تنتقطع عنهم مطالبة الفلاسفة الا بما يقوله الجميع من أن القادر المختار يرجح أحد المتساويين للمرجح أو ان الارادة الازلية ترجح أحد المتساويين للمرجح والمنازعون في هذا من أهل الحديث والكلام والفلسفة يقولون ان هذا جحد للضرورة وان هذا يقدر فيما به أثبتوا وجود الصانع فانهم أثبتوا الصانع بأن ترجح أحد المتساويين لا بدله من مرجح وقد عرف كلام الناس في هذا المقام * ونحن نذكر ما تجاب به الفلاسفة عن أهل الملل جميعا وذلك من وجوه

(الجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا كإتقدم (الثاني) أن هذا الحديث كذب موضوع باجماع أهل العلم بالحديث (الثالث) أن قوله انتهت الدعوة النبوية لا يجوز أن ينسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فإنه إن أريد أنهم تصب من قبلنا كان ممنوعا لأن الأنبياء من ذرية إبراهيم دخلوا في الدعوة قال تعالى ووهبنا له الحق ويعقوب نافلة وكلا جعلنا صالحين وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا وأوحينا إليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وقال تعالى وآتيناهم موسى الكتاب وجعلناه هدى لبنى إسرائيل وقال عن بنى إسرائيل وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا للمصابرين وأوتيناها ياتنا وقتون وقال وزير يدان عن علي الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين ونمكن لهم في الأرض فهذه عدة تصوص في القرآن في جعل الله أئمة من ذرية إبراهيم قبل امتنا وإن أريد انتهت الدعوة النبوية لا إمام بعدنا لزم أن لا يكون الحسن والحسين ولا غيرهما أئمة وهو باطل ثم التعليل بكونه لم يسجد لصنم هو علة موجودة في سائر المسلمين بعدهم (الوجه الرابع) أن كون الشخص لم يسجد لصنم فضيلة يشاركه فيها جميع من ولد على الإسلام مع أن السابقين الأولين أفضل منه فكيف يجعل المفضول مستحقا لهذه المرتبة دون الفاضل (الخامس) أنه لو قيل أنه لم يسجد لصنم لأنه أسلم قبل البلوغ فلم يسجد بعد إسلامه فهكذا كل مسلم والصبي غير مكلف وإن قيل أنه لم يسجد قبل إسلامه فهذا النفي غير معلوم ولا قائمه من يوثقه ويقال ليس كل من لم يكفر أو من لم يأت بكبيرة أفضل ممن تاب عنها مطلقا بل قد يكون التائب من الكفر والفسق أفضل ممن لم يكفر ولم يفسق كإدال على ذلك الكتاب فإن الله فضل الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا على الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وأولئك كلهم أسلموا من بعدهم ولا يفتخرون بهم من ولد على الإسلام وفضل السابقين الأولين على التابعين لهم باحسان وأولئك آمنوا بعد الكفر والتابوا وولدوا على الإسلام وقد ذكر الله في القرآن أن لو طأ من ل إبراهيم وبعثه الله نبيا وقال شعيب قد افترينا على الله كذبا إن عدنا في ملتكم بعد إذ نجانا الله منها وما يكون لنا أن نعود فيها إلا أن يشاء الله ربنا وقال تعالى وقال الذين كفروا والرسول لهم لخبر جنكم من أرضنا ولتعردن في ملتنا وقد أخبر الله عن أخوة يوسف بما أخبرهم بنأهم بعد توهم وهم الأسباط الذين أمرنا أن نؤمن بما أوأنا في سورة البقرة وآل عمران والنساء وإذا كان في هؤلاء من صار نبيا فاعلم أن الأنبياء أفضل من غيرهم وهذا مما تنازع فيه الرافضة وغيرهم ويقولون من صدر منه ذنب لا يصير نبيا والتزاع فبين أسلم أعظم لكن الاعتبار بما دل عليه الكتاب والسنة والذين منعوا من هذا عمدتهم أن التائب من الذنب يكون ناقصا مذموما لا يستحق النبوة ولو صار من أعظم الناس طاعة وهذا هو الأصل الذي نوزعوا فيه والكتاب والسنة يدلان على بطلان قولهم فيه

(فصل) قال الرافضي البرهان الثاني عشر قوله تعالى إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا روى الحافظ أبو نعيم الأصبهاني بإسناده إلى ابن عباس قال نزلت في علي والود محبة في القلوب المؤمنة وفي تفسير الثعلبي عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي يا علي قل اللهم اجعل لي عندك عهدا واجعل لي في صدور المؤمنين مودة فأنزل الله إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا ولم يثبت لغيره ذلك فيكون هو الإمام

(الجواب) من وجوه أحدها أنه لا بد من إقامة الدليل على صحة المنقول والافلاستدلال

(الأول) أن يقال الحوادث إما أن يجب تنهاؤها أولا يجب بل يجوز أن لا يكون لها نهاية فإن وجب تنهاؤها لزم أن يكون للحوادث أول ولزم جواز حدوث الحوادث بدون سبب حادث وبطلت حججكم وقولكم بدوام حركات الفلك وانها أزليسة وإن جازدوام الحوادث فحينئذ ما من حادث الا وهو مسبوق بحادث وحينئذ فالافلاك اذا كانت حادثه لزم أن يكون قبلها حادث آخر وحينئذ فيمكن أن تكون تلك الارادات المتعاقبة القائمة بذات الواجب أو غيرهما من الحوادث هي الشرط في حدوث الافلاك كما تقولون أنتم كل حادث فهو مشروط بحادث قبله فان قالوا ذاته لا تحلها الحوادث قيل لهم دليلكم على نفي قيام الحوادث به إما أن يكون نافيا لقيامه بالصفات مطلقا وإما أن يخص الحوادث فان كان الاول فقد عرف فساد قولكم فيه ببيان فساد حججكم على نفي الصفات وإبطال ما ذكره في التوحيد الذي مضمونه نفي الصفات كما بسط في موضعه وإن كان مختصا فدليلكم على النفي هو هذا الدليل على امتناع حدوث الحوادث عنه فليس لكم أن تثبتوا هذا بهذا وهذا بهذا فإنه يكون دورا وهذا من المصادرة على المطلوب فان نفيكم لحدوث الحوادث بذاته و بغيره سواء فاذا لم يمكنكم نفي ذلك

بما لا تثبت مقدماته باطل بالاتفاق وهو من القول بلا علم ومن قفوا الانسان ما ليس له به علم ومن
 المحاجة بغير علم والعز والمذكور لا يقبل الثبوت باتفاق أهل السنة والشيعة (الوجه الثاني)
 أن هذين الحديثين من الكذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث (الثالث) قوله ان الذين آمنوا
 وعملوا الصالحات عام في جميع المؤمنين فلا يجوز تخصيصها بعلي بل هي متناولة لعلي وغيره والدليل
 على ذلك أن الحسن والحسين وغيرهما من المؤمنين الذين تعظمهم الشيعة داخلون في الآية فعلم
 بذلك الإجماع على عدم اختصاصها بعلي وأما قوله ولم يثبت مثل ذلك لغيره من الصحابة فممنوع كما
 تقدم فاتهم خير القرون فالذين آمنوا وعملوا الصالحات فيهم أفضل منهم في سائر القرون وهم
 بالنسبة إليهم أكثر منهم في كل قرن بالنسبة إليه (الرابع) ان الله قد أخبر أنه سيجعل للذين
 آمنوا وعملوا الصالحات وذا وهذا وعد منه صادق ومعلوم أن الله قد جعل للصحابة مودة في قلب كل
 مسلم لا سيما الخلفاء رضى الله عنهم لا سيما أبو بكر وعمر فان عامة الصحابة والتابعين كانوا يؤدونهما
 وكانوا خير القرون ولم يكن كذلك على فان كثيرا من الصحابة والتابعين كانوا يبغضونه ويسبونه
 ويقاتلونه وأبو بكر وعمر رضى الله عنهم ما قد أبغضهم ما ارفضه والنصيرية والغالبية
 والاسمعية لكن معلوم أن الذين أحجوا ذينك أفضل وأكثر وان الذين أبغضوهم أبعد عن
 الاسلام وأقل بخلاف على فان الذين أبغضوه وقاتلوه هم خير من الذين أبغضوا أبا بكر وعمر بل
 شيعة عثمان الذين يحبونه ويبغضون عليا وان كانوا مستدعين ظالمين فشيعة على الذين يحبونه
 ويبغضون عثمان أنقص منهم علما ودينا وأكثرا جهلا وظلما فعلم أن المودة التي جعلت للثلاثة
 أعظم واذا قيل على قد ادعت فيه الالهية والنسوة قيل قد كفرته الخوارج كلها وأبغضته
 الروائية وهؤلاء اخير من الراضية الذين يسبون أبا بكر وعمر رضى الله عنهم ما فضلا عن الغالبة
 والله أعلم

(فصل) قال الرافضي البرهان الثالث عشر قوله تعالى انما أنت منذر ولكل قوم
 هاد من كتاب الفردوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا المنذر
 وعلى الهادي بك يا علي بهتدي المهتدون ونحوه رواه أبو نعيم وهو صريح في ثبوت الولاية
 والامامة

(والجواب) من وجوه أحدها أن هذا لم يقم دليل على صحته فلا يجوز الاحتجاج به وكتاب
 الفردوس للدلي في موضوعات كثيرة أجمع أهل العلم على أن مجرد كونه رواه لا يدل على صحة
 الحديث وكذلك رواية أبي نعيم لا تدل على الصحة (الثاني) أن هذا كذب موضوع باتفاق
 أهل العلم بالحديث فيجب تكذيبه ورده (الثالث) أن هذا الكلام لا يجوز نسبه إلى النبي
 صلى الله عليه وسلم فان قوله أنا المنذر وبك يا علي بهتدي المهتدون ظاهرة أنهم بك بهتدون
 دوني وهذا لا يقوله مسلم فان ظاهره أن النذارة والهداية مقسومة بينهم فهداؤنا نذير لا بهتدي
 به وهذا هاد لا يقوله مسلم (الرابع) ان الله تعالى قد جعل محمد هاديا فقال وانك تهتدي
 إلى صراط مستقيم صراط الله فكيف يجعل الهادي من لم يوصف بذلك دون من وصف به
 (الخامس) أن قوله بك بهتدي المهتدون ظاهرة أن كل من اهتدى من أمة محمد فيه اهتدى
 وهذا كذب بين فانه قد آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم خلق كثير واهتدوا به ودخلوا الجنة ولم
 يسمعوا من علي كلمة واحدة وأكثر الذين آمنوا بالنبي صلى الله عليه وسلم واهتدوا به لم يهتدوا
 بعلي في شيء وكذلك لما فتحت الامصار وآمن واهتدى الناس عن سكتها من الصحابة وغيرهم

الابن في حلولها بذاته كنتم قد
 صدرتم على المطلوب (الوجه
 الثاني) أن يقال لهم قول القائل
 سبب الحوادث إما الذات أو خارج
 عنها أثر يدون به سبب كل حادث أو
 سبب نوع الحوادث فان أردتم
 الاول منكم الحصر وقالوا لكم بل
 سبب كل حادث الذات بما قام بها
 من الحوادث المتعاقبة فان قلتم هذا
 يستدعي تعاقب الحوادث بذاته
 وما لا ينفلك عن الحوادث فهو
 حادث قالوا لكم فهذا يبطل قولكم
 بقدم الافلاك ويوجب حدودها
 وأيضا فيقال لكم ما لا يخلو عن
 جنس الحوادث ان لم يجب حدوده
 بطلت هذه الحججة وان يجب حدوده
 لزم حدوث الأفلاك وحينئذ
 فالمرجح لحدوث الافلاك ان
 كان قديما لم يحدث به حادث جاز
 حدوث الحادث بدون سبب حادث
 ولا فرق حينئذ بين أن يكون الحادث
 بذاته أو منفصلا عنه فيلزم قول
 الكرامية وان كانت الحوادث
 لا تحدث الا بحوادث متعاقبة لزم
 تسلسل الحوادث وبطل قول
 القائل فما لا ينفلك عن جنس
 الحوادث فهو حادث وحينئذ فبطل
 هذه الحججة فبين أنه يلزمكم إما
 بطلان هذه الحججة وإما تصحیح
 قول الكرامية وذلك يستلزم
 بطلان الحججة فثبت بطلانها على كل
 تقدير وان أردتم سبب نوع
 الحوادث فيقال لكم سبب نوع

كان جواهر المؤمنين لم يسمعو من على شياً فكيف يجوز أن يقال بك يهتدى المهتدون
 (السادس) أنه قد قيل معناها إنما أنت نذير ولكل قوم هاد وهو الله تعالى وهو قول ضعيف وكذلك
 قول من قال أنت نذير وهاذا لكل قوم قول ضعيف والصحيح أن معناها إنما أنت نذير كما أرسل من
 قبلك نذيراً ولكل أمة نذير يهتدى لهمس أن يدعو بكفى قوله وإن من أمة إلا خلا فيها نذير وهذا
 قول جماعة من المفسرين مثل قتادة وعكرمة وأبي الضحى وعبد الرحمن بن زيد قال ابن جرير
 الطبري حدثنا بشر حدثنا يزيد حدثنا سعيد عن قتادة وحدثنا أبو كريب حدثنا سفيان عن
 السدي عن عكرمة ومنصور عن أبي الضحى إنما أنت نذير ولكل قوم هاد قال أحمد وهو المنذر وهو
 الهادي حدثنا ابنس حدثنا ابن وهب قال قال ابن زيد لكل قوم نبي الهادي النبي والمنذر النبي
 أيضا وقرأ وإن من أمة إلا خلا فيها نذير وقرأ نذير من النذر الأولى قال نبي من الأنبياء حدثنا
 بشر حدثنا أبو عاصم حدثنا أبو سفيان عن ليث عن مجاهد قال النذير محمد ولكل قوم هاد قال نبي
 وقوله يوم ندعو كل أناس بأمامهم إذا الامام الذي يؤتم به أى يقتدى به وقد قيل ان المراد به هو الله
 الذي يهديهم والاول اصح وأما تفسيره بعلى فإنه باطل لانه قال ولكل قوم هاد وهذا يقتضى
 أن يكون هادى هؤلاء غير هادى هؤلاء فتعدد الهداة فكيف يجعل على هادى لكل قوم من
 الاولين والآخرين (السابع) ان الاهداء بالشخص قد يكون بغير تأميره عليهم كما يهتدى بالعالم
 وكما جاء في الحديث الذى فيه أصحابي كالنجوم فبأبصارهم اقتديتم اهتديتم فليس هذا صريحاً في
 ثبوت الامامة كما زعمه هذا المفتري (الثامن) أن قوله لكل قوم هاد تنكرة في سياق الاثبات
 وهذا لا يدل على معين فدعوى دلالة القرآن على على باطل والاحتجاج بالحديث ليس احتجاجاً
 بالقرآن مع انه باطل (التاسع) أن قوله كل قوم صيغة عموم ولو أراد أن هادياً واحداً لجميع
 الناس لقليل لجميع الناس هاد (١) لا يقال لكل قوم فان هؤلاء القوم وهو لم يقل لجميع القوم ولا
 يقال ذلك بل أضاف كلاً الى تنكرة لم يصفه الى معرفة كفاي قولك كل الناس يعلم أن هنا قوماً
 وقوماً متعددين وان كل قوم لهم هاد ليس هو هادى الآخرين وهذا يبطل قول من يقول الهادى
 هو الله تعالى ودلالته على بطلان قول من يقول هو على أظهر

(فصل) قال الرافضى البرهان الرابع عشر قوله تعالى وقفوههم انهم مسئولون من
 طريق أبي نعيم عن الشعبي عن ابن عباس قال في قوله تعالى وقفوههم انهم مسئولون عن ولاية على
 وكذا في كتاب الفردوس عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وإذا
 سئلوا عن الولاية وجب أن تكون ثابتة له ولم يثبت لغيره من الصحابة ذلك فيكون هو الامام
 (والجواب) من وجوه (أحدها) المطالبة بصحة النقل والعزوى الى الفردوس والى أبي نعيم لا تقوم
 به حجة باتفاق أهل العلم (الثاني) أن هذا كذب موضوع بالاتفاق (الثالث) أن الله تعالى قال
 بل عجبتم ويسخرون واذا ذكروا لا يذكرون واذا رأوا آية يستسخرون وقالوا أئذ منتمنا وكنا
 تراباً وعظاماً أئنا لمبعوثون أو آباؤنا الاولون قل نعم وأنتم داخرون فأنما هي زجرة واحدة فاذا هم
 ينظرون وقالوا يا ويلتنا هذا يوم الدين هذا يوم الفصل الذى كنته تكذبون احشروا الذين
 ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون من دون الله فاهدوهم الى صراط الخيم وقفوههم انهم مسئولون
 مالكم لاتنصرون بل هم اليوم مستسلمون وأقبل بعضهم على بعض يتسألون قالوا انكم
 كنتم تأتوننا عن اليمين قالوا بل لم تكونوا مؤمنين وما كان لنا عليكم من سلطان بل كنتم قوماً
 طاعين فحق علينا قول ربنا إنا ناذنقون فأغويننا كما انا كنا غاوين فانهم يومئذ في العذاب

(١) قوله لا يقال لكل قوم الخ كذا
 في النسخة ولا يخفى ما فيه وان كان
 المراد منه ظاهراً فلعله تحريف على
 التامخ وحرر كتبه مصححه

مشترون انما كذلك نفعل بالمجرمين انهم كانوا اذا قيل لهم لا اله الا الله يستكبرون
ويقولون انما اتيناكموا آلهتنا لشاعر مجنون بل جاء بالحق وصدق المرسلين فهذا خطاب عن
المشركين المكذبين بيوم الدين وهو لاء يسئلون عن توحيد الله والايان رسله واليوم الآخر
وأى مدخل لحب على في سؤال هؤلاء تراهم لو أجوبه مع هذا الكفر والشرك أ كان ذلك ينفعهم
أو تراهم لو بغضوه أين كان بغضهم له في بغضهم لانبيا الله ولكتابه ودينه وما يفسر القرآن بهذا
ويقول النبي صلى الله عليه وسلم فسره بمثل هذا الا يزيدق لمحمد متلاعب بالدين قاذح في دين
الاسلام أو مفرط في الجهل لا يدري ما يقول وأى فرق بين حب على وطلحة والزبير وسعد وأبى
بكر وعمر وعثمان ولو قال قائل انهم مسؤلون عن حب أبى بكر لم يكن قوله أبعد من قول من قال
عن حب على ولا في الآية ما يدل على أن ذلك القول أرحم بل دلالتها على ثبوتها وانتقامها سواء
والأدلة على وجوب حب أبى بكر أقوى (الرابع) أن قوله مسؤلون لفظ مطلق لم يوصل بضمير
يخصه بشئ وليس في السياق ما يقتضى ذكر حب على فدعوى المدعى دلالة اللفظ على سؤالهم
عن حب على من أعظم الكذب والبهتان (الخامس) أنه لو ادعى مدع أنهم مسؤلون عن حب أبى
بكر وعمر لم يمكن ابطال ذلك بوجه الا وابطال السؤال عن حب على أقوى وأظهر

(فصل) قال الرافضى البرهان الخامس عشر قوله تعالى ولتعرفنهم في لحن القول
روى أبو نعيم بإسناده عن أبى سعيد الخدرى في قوله تعالى ولتعرفنهم في لحن القول قال يبغضهم
عليا ولم يثبت لغيره من الصحابة ذلك فيكون أفضل منهم فيكون هو الامام

(والجواب) المطالبة بصحة النقل أولا والثانى أن هذا من الكذب على أبى سعيد عند أهل
لمعرفة بالحديث (الثالث) أن يقال لو ثبت أنه قاله فجرد قول أبى سعيد قول واحد من الصحابة
وقول الصحاب اذا خالفه صاحب آخر ليس بحجة باتفاق أهل العلم وقد علم قدح كثير من الصحابة
في على وانما احتج عليهم بالكذب والسنة لا يقول آخر من الصحابة (الرابع) أنا نعلم بالاضطرار
أن عامة المنافقين لم يكن ما يعرفون به في لحن القول هو بغض على فتفسير القرآن بهذا فريفة
ظاهرة (الخامس) أن عليا لم يكن أعظم معاداة للكفار والمنافقين من عمر بل ولا يعرف أنهم
كانوا يتأذون منه فكان بغضهم لعمر أشد (السادس) أن في الصحح عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال آية الايمان حب الانصار وآية التفاق بغض الانصار وقال لا يبغض الانصار رجل يؤمن
بالله واليوم الآخر فكان معرفة المنافقين في لحنهم ببغض الانصار أولى فان هذه الاحاديث
أصح مما يروى عن على أنه قال لعهد النبي الامى الى أنه لا يحبني المؤمن ولا يبغضني المنافق
فان هذا من أفراد مسلم وهو من رواية عدى بن ثابت عن زر بن حبيش عن على والخارى
أعرض عن هذا الحديث بخلاف احاديث الانصار فانها مما اتفق عليه أهل الصحح كلهم البخارى
وغیره وأهل العلم يعلمون يقينا أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله وحديث على قد شك فيه
بعضهم (السابع) أن علامات التفاق كثيرة كما ثبت في الصححين عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال آية المنافق ثلاث اذا حدثت كذب واذا وعد أخلف واذا أوتعت خان فهذه علامات
ظاهرة فعلم أن علامات التفاق لا تختص بحب شخص أو طائفة ولا بغضهم ان كان ذلك من
العلامات ولا ريب أن من أحب عليا لله بما يستحقه من المحبة لله فذلك من الدليل على ايمانه
وكذلك من أحب الانصار لانهم نصر الله ورسوله فذلك من علامات ايمانه ومن أبغض عليا
والانصار لما فيهم من الايمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله فهو منافق وأما من أحب الانصار

الفلاسفة وكثير من أهل الكلام
والحديث وغيرهم وليس هذا
تسلا ولا دورا في أصل التأثير
فان هذا باطل باتفاق العقلاء
كالدور والتسلسل في نفس المؤثر
فان الدور والتسلسل في تمام أصل
التأثير كالدور والتسلسل في نفس
المؤثر بخلاف التسلسل في تمام
التأثيرات المعينة فانه كالتسلسل
في الآثار المعينة والتسلسل في
أصل التأثير كالتسلسل في أصل
الآثار ثم يقال ان كان هذا
التسلسل جائزا بطلت هذه الحجة
وان كان ممنوعا لزم أن يكون
لحوادث أول وأن تصدر الحوادث
كلها عن قديم بلا سبب حادث من
غير أن يجب دوام الحوادث
وحينئذ فيلزم صحة قول الكرامية
كما يلزم صحة قول غيرهم من أهل
الكلام الجهمية والقدرية
وأتباعهم الذين يقولون بحديث
جميع الحوادث بدون سبب حادث
وانما النزاع بينهم في المتصل
والمنفصل (الوجه الرابع) في
الجواب أن يقال هب أن ذلك
الخارج اذا كان ليس معلول
الذات يلزم أن يكون مفيدا لاله
صفاته فيكون أولى بالالهية يقال
لهم هذا وان كان باطلا عند
المسلمين وغيرهم من أهل الملل
ولكن على أصولكم لا يمنع بطلانه
وذلك أن هذا لا ينافي وجوب
وجوده بذاته بمعنى أنه لا فاعل

أوعلياً أو غيرهم لا مرطبيعي مثل قرابة بينهم فمفهوكعبة أبي طالب النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لا ينفعه عند الله ومن غلا في الانصار أوفى على أوفى المسيح أوفى نبي فأحبه واعتقد فيه فوق مرتبة فإنه لم يجبه في الحقيقة انما أحب ما لا وجود له كحب النصرى للمسيح فان المسيح أفضل من علي وهذه المحبة لا تنفعهم فإنه انما ينفع الحب لله لا الحب مع الله قال تعالى ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداد يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حبا لله ومن قدر أنه سمع عن بعض الانصار ما يوجب بغضه فأبغضه لذلك كان ضالاً مخطئاً ولم يكن منافقاً بذلك وكذلك من اعتقد في بعض الصحابة اعتقاداً غير مطابق وظن فيه أنه كان كافراً أو فاسقاً فأبغضه لذلك كان جاهلاً ظالماً ولم يكن منافقاً وهذا مما يبين به كذب ما يروى عن بعض الصحابة كجابر أنه قال ما كنا نعرف المنافقين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا ببغضهم على بن أبي طالب فان ههنا النقي من أظهر الامور كذبا لا يخفى بطلان هذا النقي على جابر أو نحوه فان الله قد ذكر في سورة التوبة وغيرها من علامات المنافقين وصفاتهم أموراً متعددة ليس في شيء منها بغض على كقوله ومنهم من يقول ائذني ولي لا تفتني الا في الفتنة سقطوا وقوله ومنهم من يترك في الصدقات فان أعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذاهم يسخطون وقوله ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو اذن قل اذن خير لكم يؤمن بالله وقوله ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين الى قوله وبما كانوا يكذبون الى أمثال ذلك من الصفات التي وصف بها المنافقون وذكر علامتهم وذكر الاسباب الموجبة للنفاق وكل ما كان موجبا للنفاق فهو دليل عليه وعلامة له فكيف يجوز لعاقل أن يقول لم يكن للمنافقين علامة غير بغض على وقد كان من علامتهم التخلف عن الجماعة كما في الصحيح عن ابن مسعود أنه قال أيها الناس حافظوا على الصلوات الخمس حيث ينادي اليهن فانهم من سنن الهدى والله شرع لنبه سنن الهدى وانكم لو صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لضلتم ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتى به يهادي بين الرجلين حتى يقام في الصف وعامة علامات النفاق وأسبابه ليست في أحد من أصفاء الامة أظهر منها في الرافضة حتى يوجد فيهم من النفاق الغليظ الظاهر ما لا يوجد في غيرهم وشعار دينهم التقية التي هي أن يقول بلسانه ما ليس في قلبه وهذا علامة النفاق كما قال وما أصابكم يوم التقى الجمعان فبإذن الله وليعلم المؤمنين وليعلم الذين نافقوا وقيل لهم تعالوا فأتوا في سبيل الله أو ادفعوا قالوا لو نعلم قتالا لاتبعناكم هم لا يكفرون يومئذ أقرب منهم للإيمان يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم والله أعلم بما يكتمون وقال تعالى يخلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد اسلامهم وهم أجمعاً لم ينالوا وما نقموا وقال تعالى في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضاً ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون وفيها قرأت يكذبون ويكذبون وفي الجملة النفاق مثل الكذب والخيانة واخلاف الوعد والغدر لا يوجد في طائفة أكثر منها في الرافضة وهذا من صفاتهم القديمة حتى انهم كانوا يعدون بعلي وبالحسن والحسين وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر وهذا لبسطه موضع آخر والمقصود هنا أنه يمتنع أن يقال لاعلامه للنفاق الا بغض على ولا يقول هذا أحد من الصحابة لكن الذي قد يقال ان بغضه من علامات النفاق كما في الحديث

المرفوع لا يبغضى الامنافق فهذا يمكن توجيهه فانه من علم ما قام به على رضى الله عنه من
 الايمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله ثم ابغضه على ذلك فهو منافق ونفاق من يبغض الانصار
 أظهر فان الانصار قبيلة عظيمة لهم مدينة وهم الذين تبوءوا الدار والايمان من قبل المهاجرين
 وبالهجرة الى دارهم عز الايمان واستظهر أهلهم وكان لهم من نصر الله ورسوله ما لم يكن لأهل
 مدينة غيرهم ولا قبيلة سواهم فلا يبغضهم الامنافق ومع هذا فليسوا بأفضل من المهاجرين
 بل المهاجرون أفضل منهم فعلم أنه لا يلزم من كون بعض الشخص من علامات النفاق أن
 يكون أفضل من غيره ولا يشك من عرف أحوال الصحابة أن عمر كان أشد عداوة للكفار
 والمنافقين من على وأن تأثيره في نصر الاسلام واعزازه واذلال الكفار والمنافقين أعظم من تأثير
 على وأن الكفار والمنافقين أعداء الرسول يبغضونه أعظم مما يبغضون عليا ولهذا كان الذي
 قتل عمر كافرا يبغض دين الاسلام ويبغض الرسول وأمة قتله بغضا للرسول ودينه وأمة
 والذي قتل عليا كان يصلى ويصوم ويقرأ القرآن وقتله معتقدا أن الله ورسوله يحب قتل علي
 وفعل ذلك محبة لله ورسوله في زعمه وان كان في ذلك ضلالمبتدعا والمقصود أن النفاق في بغض
 عمر أظهر منه في بغض علي ولهذا لما كان الراضية من أعظم الطوائف نفاقا كانوا يسمون
 عمر فرعون الأمة وكانوا يوالون بأبوالوة قائله الله الذي هو من أكفر الخلق وأعظمهم عداوة لله
 ورسوله والله أعلم

(فصل) قال الرافضى البرهان السادس عشر قوله تعالى والسابقون السابقون

أولئك المقربون روى أبو نعيم عن ابن عباس قال في هذه الآية سابق هذه الأمة على بن أبي
 طالب روى الفقيه ابن المغازى الشافعي عن مجاهد عن ابن عباس في قوله والسابقون السابقون
 قال سبق يوسف بن نون الى موسى وسبق موسى الى هرون وسبق صاحب يس الى عيسى وسبق
 على الى محمد صلى الله عليه وسلم وهذه الفضيلة لم تثبت لغيره من الصحابة فيكون هو الامام

(الجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل فان الكذب كثير في ما يرويه هذا وهذا
 (الثاني) أن هذا باطل عن ابن عباس ولو صح لم يكن حجة اذا خالفه من هو أقوى منه (الثالث)
 أن الله يقول والسابقون الأولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضى الله
 عنهم ورضوانه وأعد لهم جنات تجري تحتها الانهار وقال تعالى ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا
 من عبادنا فهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله الآية والسابقون
 الأولون هم الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا الذين هم أفضل ممن أنفق من بعد الفتح وقاتل
 ودخل فيهم أهل بيعة الرضوان وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة فكيف يقال ان سابق هذه
 الأمة واحد (الرابع) قوله وهذه الفضيلة لم تثبت لغيره من الصحابة ممنوع فان الناس متنازعون
 في أول من أسلم فقيل أبو بكر أول من أسلم فهو أسبق اسلاما من على وقيل ان عليا أسلم قبله
 لكن على كان صغيرا واسلام الصبي فيه نزاع بين العلماء ولا نزاع في أن اسلام أبي بكر أكمل
 وأنفع فيكون هو أكمل سابقا لانفاق وأسبق على الاطلاق على القول الآخر فكيف يقال
 على أسبق منه بلا حجة تدل على ذلك (الخامس) أن هذه الافضية للسابقين الاولين ولم تدل على أن
 كل من كان أسبق الى الاسلام كان أفضل من غيره وانما يدل على أن السابقين أفضل قوله تعالى
 لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد
 وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى فالذين سبقوا الى الانفاق والقتال قبل الحديبية أفضل ممن بعدهم

فيه كالقول فيه وان لم يكن علة
 تامة فلا بد لما يتأخر حدوثه أن
 يكون موقوفا على شرط حادث
 والقول فيه كالقول في الذي قبله
 فيلزم التسلسل واذلزم لزوم دوام
 الحوادث المنسلسلة ويمتنع صدورها
 عن علة تامة أزلية لا يقومها
 حادث فان ذلك يقتضى مقارنة
 جميع معلولها لوجوب مقارنة
 جميع معلول العلة التامة لها
 وامتناع أن يصير علة لشيء مما
 بعد أن لم يكن علة بدون سبب
 منها واذ اجاز أن تقوم به الحوادث
 المتعاقبة فيلزم قيام الحوادث
 المتعاقبة بالقديم على كل تقدير
 فبطلت هذه الحجة وأيضا فقد ماؤهم
 يقولون ان الاول يحرك الافلاك
 حركة شوقية مثل حركة المحبوب
 لمحبه ولم يذكروا أن الافلاك مبدعة
 ولا معلولة لعله فاعلة وحينئذ
 فلا بد أن يقال هي واجبة بنفسها
 وهي مفتقرة في حركتها الى المحرك
 المنفصل عنها فلا يمكن من قال هذا
 أن يقول ان الواجب بنفسه
 لا يقوم به حادث بسبب مباين له
 كما لا يمكنه أن ينشئ شيئين واجبين
 بأنفسهما كل منهما متوقف على
 الآخر ان حقيقة قول هؤلاء أن
 الفلك والعلة الاولى كل منهما
 محتاج الى الآخر حاجة المشروط
 الى شرطه لا حاجة المصنوع الى
 مبدعه (الوجه الخامس) أن
 يقال غاية ما ذكرتموه في الحوادث

فان الفتح فسرته النبي صلى الله عليه وسلم بالحديبية واذا كان أولئك السابقون قد سبق بعضهم بعضا الى الاسلام فليس في الآيتين ما يقتضى أن يكون أفضل مطلقا بل قد سبق الى الاسلام من سبقه غيره الى الانفاق والقتال ولهذا كان عمر رضی الله عنه ممن أسلم بعد تسعة وثلاثين وهو أفضل من أكثرهم بالنصوص الصحيحة وباجماع الصحابة والتابعين وما علمت أحدا قاط قال ان الزبير ونحوه أفضل من عمر والزبير أسلم قبل عمر ولا قال من يعرف من أهل العلم ان عثمان أفضل من عمر وعثمان أسلم قبل عمر وان كان الفضل بالسبق الى الانفاق والقتال فعلوم أن أبا بكر أخص بهذا فإنه لم يجاهد قبله أحدا لبينه ولا بلسانه بل هو من حين آمن بالرسول ينفق ماله ويجاهد بحسب الامكان فاشترى من المعذنين في الله غير واحد وكان يجاهد مع الرسول قبل الامر بالقتال وبعد الامر بالقتال كما قال تعالى وجاهدوهم به جهادا كبيرا فكان أبو بكر أسبق الناس وأكملهم في أنواع الجهاد بالنفس والمال ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ان أمن الناس علينا في صحبته وذات يده أبو بكر والعجبة بالنفس وذات اليد هو المال فأخبر صلى الله عليه وسلم أنه أمن الناس عليه في النفس والمال

(فصل) قال الرافضى البرهان السابع عشر قوله تعالى الذين آمنوا وهاجروا واجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله الآيات روى رزين بن معاوية في الجمع بين الصحاح الستة أنها نزلت في علي لما افتخر طلحة بن شيبه والعباس وهذه لم تثبت لغيره من الصحابة فيكون هو أفضل فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بعبء النقل ورزين قد ذكر في كتابه أشياء ليست في الصحاح (الثاني) أن الذي في الصحيح ليس كما ذكره عن رزين بل الذي في الصحيح ما روى النعمان بن بشير قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل لأبى أن لأعمل عملا بعد الاسلام إلا أن أسقى الحاج وقال آخر لأبى أن لأعمل عملا بعد الاسلام إلا أن أعمر المسجد الحرام وقال آخر الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتهم فزجرهم عمر وقال لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة ولكن اذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه فأمر الله تعالى أن جعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كن أمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله الآية الخ أخرجه مسلم وهذا الحديث يقتضى أن قول علي الذي فضل به الجهاد على السدانة والسقاية أصح من قول من فضل السدانة والسقاية وأن عليا كان أعلم بالحق في هذه المسئلة ممن نازعه فيها وهذا صحيح وعمر قد وافق ربه في عدة أمور يقول شيأ وينزل القرآن بموافقة قال للنبي صلى الله عليه وسلم لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى قتلت واتخذت من مقام ابراهيم مصلى وقال ان نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو أمرتهن بالحجاب قتلت آية الحجاب وقال عسى ربه ان يطلقكن أن يبده أزواجا خيرا منكن مسلمات مؤمنات قانتات ثابتات قتلت كذلك وأمثال ذلك وهذا كله ثابت في الصحيح وهذا أعظم من تصويب علي في مسئلة واحدة وأما التفضيل بالايمن والهجرة والجهاد فهذا ثابت لجميع الصحابة الذين آمنوا وهاجروا واجاهدوا فليس ههنا فضيلة اخص بها علي حتى يقال ان هذا لم تثبت لغيره (الثالث) أنه لو قدر أنه اخص بمزية فهذه ليست من خصائص الامامة ولا موجبة لان يكون أفضل مطلقا فان الخضر لما علم ثلاث مسائل لم يعلمها موسى لم يكن أفضل من موسى مطلقا والهدهد لما قال لسليمان أحطت بما لم تحط به لم يكن أعلم من سليمان مطلقا

منقوض بالتجددات كالاضافات والعدميات فانهم سلما حدوتها وهذه الحجية تتناول هذا كما تتناول هذا فما كان جوابكم عن هذا كان جواب منازعتكم عن هذا فإنه يقال تلك الامور الاضافية والعدمية اذا تجددت فلا بد لها من سبب متجدد والسبب إما الذات واما خارج عنها فان كان الاول لزم دوام الاضافات والعدميات وان كان الثاني لزم الدور أو التسلسل وان كان الثالث فالامر الخارجي الذي أوجب تجدد تلك الاضافات والأعدام يجب أن يكون واجب الوجود

وأما الاسئلة التي ذكرها أبو الحسن الآمدى أنهم أوردوها على هذه الحجية فهي ضعيفة كما ذكر ضعفها ويمكن الجواب عنها بغير ما ذكر أيضا أما قول القائل القاصد الى الحدوث في محل يستدعي كون المحل في جهة فان أراد به ما يقصد حدوثه في محل مبين له فالكرامية تقول بموجب ذلك وليس هذا محل النزاع هنا ثم القائل لهذا إما أن يجوز كون الامور المباشرة للرب في جهة منه أو لا يجوز ذلك فان جوزه قال بموجبه مع بقاء محل النزاع وان لم يجوز به كان ذلك دليلا على فساد قوله في مسئلة الجهة وحينئذ فيكون ذلك أقوى لقول الكرامية

(الرابع) أن عليا كان يعلم هذه المسئلة فمن أين يعلم أن غيره من الصحابة لم يعلمها فقد عوى اختصاصه بعلمها باطل فبطل الاختصاص على التقديرين بل من المعلوم بالتواتر أن جهادا أبي بكر عماله أعظم من جهادا علي فان أبا بكر كان موسرا قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم ما نفعني مال كمال أبي بكر وعلى كان فقيرا وأبو بكر أعظم جهادا بنفسه كما سئذ كره ان شاء الله والله أعلم

(فصل) قال الرافضى البرهان الثامن عشر قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة من طريق الحفاظ أى نعيم الى ابن عباس قال ان الله حرم كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الابتداء بالصدقة وبخلافه أن يتصدقوا قبل كلامه وتصدق على ولم يفعل ذلك أحد من المسلمين غيره ومن تفسير الثعلبى قال ابن عمر كان لعلى ثلاثة لو كانت لى واحدة فمنه كانت أحب الى من حمر النعم تزويجه فاطمة واعطاه الراية يوم خيبر وآية النجوى وروى رزين بن معاوية فى الجمع بين الصحاح الستة عن على ما عمل بهذه الآية غيرى وبى خفف عن هذه الأمة وهذا يدل على فضيلته عليهم فيكون هو أحق بالامامة

(والجواب) أن يقال أما الذى ثبت فهو أن عليا رضى الله عنه تصدق وناجى ثم نسخت الآية قبل أن يعمل بها غيره لكن الآية لم توجب الصدقة عليهم لكن أمرهم اذا ناجوا أن يتصدقوا فمن لم ينجح لم يكن عليه أن يتصدق واذا لم تكن المناجاة واجبة لم يكن أحدا ملوما اذا ترك ما ليس بواجب ومن كان منهم عاجزا عن الصدقة ولكن لو قدر لناجى فتصدق فله نيته وأجره ومن لم يعرض له سبب يناجى لاجله لم يجعل ناقصا ولكن من عرض له سبب اقتضى المناجاة فتركه بخلافه هذا قدر ترك المستحب ولا يمكن أن يشهد على الخلفاء أنهم كانوا من هذا الضرب ولا يعلم أنهم ثلاثتهم كانوا حاضرين عند نزول هذه الآية بل يمكن غيبه بعضهم ويمكن حاجة بعضهم ويمكن عدم الداعى الى المناجاة ولم يطل زمان عدم نسخ الآية حتى يعلم أن الزمان الطويل لا بد أن يعرض فيه حاجة الى المناجاة وبتقدير أن يكون أحدهم ترك المستحب فقد بينا غير مرة أن من فعل مستحبا لم يجب أن يكون أفضل من غيره مطلقا وقد ثبت فى الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صحابه من أصبح منكم اليوم صائما فقال أبو بكر أنا قال فن تبع منكم جنازة قال أبو بكر أنا قال هل فيكم من عادى أيضا قال أبو بكر أنا قال هل فيكم من تصدق بصدقة فقال أبو بكر أنا قال ما اجتمع لعبد هذه الخصال الا هو ومن أهل الجنة وهذه الاربعة لم ينقل مثلها لعلى ولا غيره فى يوم وفى الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أنفق زوجين فى سبيل الله دعى من أبواب الجنة يا عبد الله هذا خير فان كان من أهل الصلاة دعى من باب الصلاة وان كان من أهل الجهاد دعى من باب الجهاد وان كان من أهل الصدقة دعى من باب الصدقة فقال أبو بكر يارسول الله فاعلى من يدعى من تلك الابواب كلها من ضرورة فهل يدعى أحد من تلك الابواب كلها قال نعم وأرجو أن تكون منهم ولم يذكر هذا الغير أبى بكر رضى الله عنه وفى الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها فالتفت اليه فقالت انى لم أخلق لهذا ولكنى انما خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله بقرة تتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما راع فى غنمه عدا عليها الذئب فأخذ منها شاة فطلبه الراعى حتى استنقذها منه فالتفت اليه الذئب فقال من لها يوم السابع يوم ليس راع غيرى فقال الناس سبحان الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانى أو من بذلك أنا وأبو بكر وعمرو وما هما ثم وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نفعنى مال كمال أبى بكر وهذا صريح

ومن وافقهم وان أراد أن ما يقصد حدوثه فى محل هو ذاته يوجب أن تكون ذاته فى جهة من ذاته فيقال له هل يعقل كون الشئ فى جهة من نفسه أم لا فان عقل ذلك قالوا بموجب التلازم وان لم يعقل ذلك منعوا التلازم بين ذلك أن الانسان يحدث حوادث فى نفسه بقصده وارادته وهذا السؤال يرد عليها فان عقل كون نفسه فى جهة من نفسه أم يمكن المنازعة أن يقولوا بموجب ذلك فى كل شئ والا فلا وأيضا يقال قصد الشئ اما أن يستلزم كونه بجهة من القاصد واما أن لا يستلزم ذلك فان استلزم ذلك لزم كون جميع الاجسام بجهة من الرب فانه اذا أحدث فيها الاعراض الحادثة كان قاصدا لها على ما ذكره فيسألزم أن يكون بجهة منه على هذا التقدير وحينئذ فيكون هو أيضا بجهة منها لا تمتنع كون أحد الشئين بجهة من الآخر من غير عكس كما ذكره واذا كان كذلك لزم أن يكون البارى فى جهة واذا كان كذلك بطلت حجته لان غاية ما أن قصده للحوادث فى ذاته يستلزم كون ذاته فى جهة وهذا محال فاذا كان على هذا التقدير لزم أن تكون ذاته فى جهة بطلت نفى هذا التلازم واما أن يقال قصد الشئ لا يستلزم كونه بجهة من القاصد وحينئذ بطلت هذه الحجة فثبت بطلانها على التقديرين وايضا ح

في اختصاصه بهذه الفضيلة لم يشركه فيها على ولا غيره وكذلك قوله في الصحیحين ان أمن الناس على في صحبته وماله أبو بكر ولو كنت متخذاً خليلاً لا غيري لا اتخذت أبابكر خليلاً لكن اخوة الاسلام ومودته لا يفيقن باب في المسجد الاسد الاباب أبي بكر وفي سنن أبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيكر أمانك يا أبابكر أول من يدخل الجنة من أمتي وفي الترمذي وسنن أبي داود عن عمر رضي الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق فوافق مني مالا فقلت اليوم أسبق أبابكر ان سبقته قال جئت بنصف مالي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما بقيت لاهلك قلت لاهلك مثله وأتى أبو بكر بكل ما عنده فقال يا أبابكر ما بقيت لاهلك قال الله ورسوله قلت لأسابقه الى شيء أبداً وفي البخاري عن أبي الدرداء قال كنت جالساً عند النبي صلى الله عليه وسلم اذا قبل أبو بكر أخذنا بطرف ثوبه حتى أهدى عن ركبته فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما صاحبكم فقد غامر فسلم وقال انه كان بيني وبين ابن الخطاب شيء فأسرعت اليه ثم ندمت فسألته أن يغفر لي فأبى علي فأقبلت اليك فقال يغفر الله لك يا أبابكر ثلاثاً ان عمر ندم فأتى منزل أبي بكر فسأل أتم أبو بكر قالوا لا فأبى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه ففعل وجهه النبي صلى الله عليه وسلم يتمر حتى أشفق أبو بكر فثأ على ركبته وقال يا رسول الله والله أنا كنت أظلم مرتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلت كذبت وقال أبو بكر صدقت وروايتي بنفسه وماله فهل أتم تاركون لي صاحبي فهل أتم تاركون لي صاحبي فبأوذى بعدها وفي لفظ آخر قلت اني رسول الله اليكم جميعاً فقلت كذبت وقال أبو بكر صدقت وفي الترمذي من فوعا لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمهم غيره وتجهز عثمان بالف بغير أعظم من صدقة علي بكثير كثير فان الاتفاق في الجهاد كان فرضاً بخلاف الصدقة أمام التجوى فانه مشروط بغير التجوى فن لم يرداهم يكن عليه أن يتصدق وقد أنزل الله في بعض الانصار ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وفي الصحیحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني مجهود فأرسل الى بعض نسائه فقالت والذي بعثك بالحق ما عندي الاماء ثم الى أخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك لا والذي بعثك بالحق ما عندي الاماء فقال من يضيفه هذه الليلة رجه الله فقام رجل من الانصار فقال أنا يا رسول الله وانطلق به الى رحله فقال لامرأته هل عندك شيء فقالت لا الا قوت صبيانا قال فعليهم بشيء فاذا دخل ضيفنا فاطفئ السراج وأرأه أنا كل فاذا هوى ليأكل فقومي الى السراج حتى تطفئيه قال فقعدوا فلما أصبح غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد عجب الله من صنعكم بضيفكم الليلة وفي رواية فنزلت هذه الآية ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وبالجملة فباب الاتفاق في سبيل الله وغيره لكثير من المهاجرين والانصار فيه من الفضيلة ما ليس لعلي فانه لم يكن له مال على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

(فصل) قال الرافضي البرهان التاسع عشر قوله تعالى واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا قال ابن عبد البر وأخرجه أبو نعيم أيضاً ان النبي صلى الله عليه وسلم ليلة أسرى به جمع الله بينه وبين الانبياء ثم قال سلمهم يا محمد علام بعثتم قالوا بعثنا على شهادة ان لا اله الا الله وعلى الاقرار بنبوتك والولاية لعلي بن أبي طالب وهذا صريح بثبوت الامامة لعلي (والجواب) من وجوه أحدها المطالبة في هذا وأمثاله بالحقه وقولنا في هذا الكذب القبيح وأمثاله المطالبة بالحقه ليس بشك منافي أن هذا وأمثاله من أسج الكذب وأقبحه لكن على

طريق التنزل في المناظرة وان هذا العلم يعلم أنه كذب لم يجوز أن يخرج به حتى يثبت صدقه فان الاستدلال بما لا تعلم صحته لا يجوز بالاتفاق فانه قول بلا علم وهو حرام بالكتاب والسنة والاجماع (الوجه الثاني) أن مثل هذا مما اتفق أهل العلم انه كذب موضوع (الوجه الثالث) ان هذا مما يعلم من له علم ودين انه من الكذب الباطل الذي لا يصدق به من له عقل ودين وانما يخلق مثل هذا أهل الوقاحة والجرأة في الكذب فان الرسل صلوات الله عليهم كيف يسئلون عما لا يدخل في أصل الايمان وقد أجمع المسلمون على أن الرجل لو آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم وأطاعه ومات في حياته قبل أن يعلم أن الله خلق أيا بكر وعمر وعثمان وعليام يضره ذلك شيئا ولم يمنع ذلك من دخول الجنة فاذا كان هذا في أمة محمد صلى الله عليه وسلم فكيف يقال ان الانبياء يجب عليهم الايمان بواحد من الصحابة والله تعالى قد أخذ الميثاق عليهم لئن بعث محمد وهم احياء ليؤمنن به ولننصرنه هكذا قال ابن عباس وغيره قال تعالى واذا أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسولكم فما شهدوا واما معكم من الشاهدين فاما الايمان بتفصيل ما بعث به محمد فلم يؤخذ عليهم فكيف يؤخذ عليهم موالاة واحد من الصحابة دون غيره من المؤمنين (الرابع) أن لفظ الآية واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجمعنا من دون الرحمن آلهة يعبدون ليس في هذا سؤال لهم بماذا بعثوا (الخامس) أن قول القائل انهم بعثوا بهذه الثلاثة ان أراد أنهم لم يبعثوا الا بها فهذا كذب على الرسل وان أراد أنها أصول ما بعثوا به فهذا أيضا كذب (١) فان أصول الدين التي بعثوا بها من الايمان بالله واليوم الآخر وأصول الشرائع عندهم من ذكر الايمان بواحد من أصحاب نبي غيرهم بل ومن الاقرار بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم فان الاقرار بمحمد يجب عليهم مجالا كما يجب علينا نحن الاقرار بنبوتهم مجالا لكن من أدركه منهم وجب عليه الايمان بشرعه على التفصيل كما يجب علينا وأما الايمان بشرائع الانبياء على التفصيل فهو واجب على أهمهم ويذكرون ما ليس هو الأوجب (الوجه السادس) ان ليلة الاسراء كانت بحكمة قبل الهجرة بمدة قيل انها سنة ونصف وقيل انها خمس سنين وقيل غير ذلك وكان على صغيرا ليلة المعراج لم يحصل له هجرة ولا جهاد ولا أمر يوجب أن يذكره الانبياء والانبياء لم يذكر على في كتبهم أصلا وهذه كتب الانبياء التي أخرج الناس ما فيها من ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ليس في شيء منها ذكر على بل ذكروا أن في التابوت الذي كان فيه عند المقوقس صور الانبياء صورة أبي بكر وعمر مع صورة النبي صلى الله عليه وسلم وأنه بهما يقيم الله أمره وهؤلاء الذين أسلموا من أهل الكتاب لم يذكر أحد منهم انه ذكر على عندهم فكيف يجوز أن يقال ان كلام الانبياء بعثوا بالاقرار بولاية على ولم يذكر ذلك لامهم ولا نغله أحد منهم

(فصل) قال الرافضي البرهان العشر من قوله تعالى وتعيها أذن واعية في تفسير الثعلبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت الله أن يجعلها أذنك يا علي ومن طريق أبي نعيم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله أمرني أن أدنيتك وأعلمك يا علي ان الله أمرني أن أدنيتك وأعلمك لتعي وأنزل على هذه الآية وتعيها أذن واعية فانت أذن واعية وهذه الفضيلة لم تحصل لغيره فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها بيان صحة الاسناد والثعلبي وأبو نعيم برويان ما لا يخبر به بالاجماع (الثاني) أن هذا موضوع باتفاق أهل العلم (الثالث) أن قوله لما طغى الماء حملناكم

صحة أحد التقيضين تستلزم بطلان الآخر وبطلان اللازم يقتضي بطلان الملزوم والدليل مستلزم للدلول والمدلول لازم للدليل فاذا بطل اللازم الذي هو المدلول كانت أدلته المستلزمة له كلها باطلة وهذا الجواب خير من جواب الأمدى بقوله القصد الى ما هو في جهة ممن ليس في الجهة محال فان جميع نفاة الجهة من أهل الكلام يقولون ان الرب تعالى يقصد الى ما هو في جهة من المخلوقات والقصد منه وليس هو في جهة عندهم بل يقال جوابا قاطعا القصد في الجهة ممن ليس في الجهة ان كان ممكنا بطلت المقدمة الاولى من الاعتراض وان كان ممتمعا بطلت المقدمة الثانية وأما الاعتراض الثاني وهو قولهم لجاز قيام كل حادث به فظاهر الفساد فانا اذا جوزنا قيام صفة به لم يلزم قيام كل صفة به فاذا جوزنا أن تقوم به صفات النكاح كالحياة والعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام لم يلزم أن تقوم صفات النقص به كالجهل المركب والمرض والسنة والنوم وغير ذلك من النقص الوجودية

(١) قوله فان أصول الدين التي بعثوا بها الخ الوجه كذا في النسخة وفيه سقط وتحريف فليحذر كتبه صححه

في الجارية ليجعلها لكم تذكرة وتعيها أذن واعية لم يرد به أذن واحد من الناس فقط فان هذا
 خطاب لبني آدم وحملهم في السفينة من أعظم الآيات قال تعالى وآية لهم أنا جعلناذر يتهم في
 الفلك المشحون وخلقنا لهم من مثله ما يركبون وقال ألم تر أن الفلك تجرى في البحر بنعمة الله
 ليربكم من آياته ان في ذلك لآيات لكل صبار شكور فكيف يكون ذلك كله ليعي ذلك واحد
 من الناس نعم أذن على من الأذان الواعية كأذن أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم وحينئذ فلا
 اختصاص لعلي بذلك وهذا مما يعلم بالاضطرار أن الأذان الواعية ليست أذن على وحدها
 أتري أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست واعية ولا أذن الحسن والحسين وعمار وأبي
 ذر والمقداد وسلمان الفارسي وسهل بن حنيف وغيرهم عن يوافقون على فضيلتهم وإيمانهم
 واذا كانت الأذن الواعية له ولغيره لم يجز أن يقال هذه الأفضلية لم تحصل لغيره ولا ريب أن
 هذا الرافضي الجاهل الظالم ببني أمره على مقدمات باطلة فإنه لا يعلم في طوائف أهل البدع
 أو هي من حجج الرافضة بخلاف المعتزلة ونحوهم فان لهم حججا وأدلة قد تشبهه على كثير من
 أهل العلم والعقل وأما الرافضة فليس لهم حجة تنفي الاعلى جاهل أو ظالم صاحب هوى
 يقبل ما وافق هواه سواء كان حقا أو باطلا ولهذا يقال فيهم ليس لهم عقل ولا نقل ولا دين صحيح
 ولا دين منصوره وقالت طائفة من العلماء لوعلق حكما بأجهل الناس لتناول الرافضة مثل
 أن يخلف في أعض أجهل الناس ونحو ذلك وأما الوصوي لاجهل الناس فلا تصح الوصية لانها
 لا تكون الاقربيه فاذا وصي يقوم يدخل فيهم الكافر جاز بخلاف ما لوجعل الكفر والجهل
 جهة وشرطافي الاستحقاق ثم الرافضي يدعي في شئ أنه من فضائل علي وقد لا يكون كذلك
 ثم يدعي أن تلك الفضيلة ليست لغيره وقد تكون من الفضائل المشتركة فان فضائل علي
 الثابتة عامتها مشتركة بينه وبين غيره بخلاف فضائل أبي بكر وعمر فان عامتها خاصا لم
 يشاركها فيهم ثم يدعي أن تلك الفضيلة توجب الامامة ومعالموم أن الفضيلة الجزئية في أمر من
 الامور ليست مستلزما للفضيلة المطلقة ولا الامامة ولا مختصة بالامامة بل تثبت للامام ولغيره
 والفاضل المطلق وغيره فيبني هذا الرافضي أمره على هذه المقدمات الثلاث وهي باطلة ثم يردفها
 بالمقدمة الرابعة وتلك فيها نزاع لكن نحن لاننازعه فيها بل نعلم أنه من كان أفضل كان أحق
 بالامامة لكن الرافضي لا حجة معه على ذلك والله أعلم

(فصل) قال الرافضي البرهان الحادي والعشرون سورة هل أتى في تفسير الثعلبي

من طرق مختلفة قال مرض الحسن والحسين فعادهما جد همارسول الله صلى الله عليه وسلم
 وعامة العرب فقالوا يا أبا الحسن لو نذرت علي ولديك فنذر صوم ثلاثة أيام وكذا نذرت أمهما
 فاطمة وجار يتهم فضة فبرئنا وليس عند آل محمد قليل ولا كثير فاستقرض علي ثلاثة أصع من
 شعير فقامت فاطمة الى صاع فطحنته وخبزت منه حبة أقراص لكل واحد منهم قرص وصلى على
 مع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب ثم أتى المنزل فوضع الطعام بين يديه فأتاهم مسكين فقال
 السلام عليكم أهل بيت محمد صلى الله عليه وسلم مسكين من مساكين المسلمين أطمعوني أطمعكم
 الله من موائد الجنة فسمعه علي فأمر باعطائه فأعطوه الطعام ومكثوا يومهم وليلتهم لم يذوقوا
 شيئا الا الماء القراح فلما كان اليوم الثاني قامت فاطمة فخبزت صاعا وصلى على مع النبي
 صلى الله عليه وسلم ثم أتى المنزل فوضعوا الطعام بين يديه فأتاهم يتيم فوقف بالباب وقال السلام
 عليكم أهل بيت محمد صلى الله عليه وسلم يتيم من أولاد المهاجرين استشهد والدي يوم العقبة

أطعموني أطعمكم الله من موائد الجنة فسمعه على فأمر باعطائه فأعطوه الطعام ومكثوا يومين
وليلتين لم يذوقوا الا الماء القراح فلما كان اليوم الثالث قامت فاطمة الى الصاع الثالث فطعمته
وخبرته وصلى على مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم أتى المنزل فوضع الطعام بين يديه اذ أتى أسير فقال
أتأسروننا وتشردوننا ولا تطعموننا أطعموني فأتى أسير محمد أطعمكم الله من موائد الجنة فسمعه
على فأمر باعطائه فأعطوه الطعام ومكثوا ثلاثة أيام بلياليها لم يذوقوا شياً الا الماء القراح فلما
كان اليوم الرابع ونفد ما عندهم أخذ على يد الحسن بيده النبي والحسين بيده اليسرى وأقبل
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يرتعون كالقراخ من شدة الجوع فلما أبصرهما النبي
صلى الله عليه وسلم قال يا أبا الحسن ما أشد ما يسئتي ما أرى بكم انطلق بنا الى منزل ابنتي
فاطمة فانطلقوا اليها وهي في حجرها قد لصق بطنها بظهرها من شدة الجوع وغارت عينها
فلما رآها النبي صلى الله عليه وسلم قال واغوثاه بالله أهل بيت محمد يموتون جوعاً فهبط جبريل
على محمد صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد خذ ما هنالك الله في أهل بيتك فقال ما أخذ باجبريل
فأقرأه هل أتى على الانسان حين وهي تدل على فضائل جمة لم يسبقه اليها أحد ولا يلحقه أحد
فيكون أفضل من غيره فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بحجة النقل كما تقدم ومجرد رواية الثعلبي
والواحدى وأمثالهما لا تدل على أنه صحيح باتفاق أهل السنة والشيعة ولوتنازع اثنان في
مسئلة من مسائل الاحكام والفضائل واحتج أحدهما بحديث لم يذكر ما يدل على صحته الارواية
الواحد من هؤلاء في تفسيره لم يكن ذلك دليلاً على صحته ولا حجة على منازعه باتفاق العلماء
وهؤلاء من عادتهم بروون مارواه غيرهم وكثير من ذلك لا يعرفون هل هو صحيح أم ضعيف
ويرون من الاحاديث الاسرائيليات ما يعلم غيرهم أنه باطل في نفس الامر لان وظيفتهم النقل
لما نقل أو حكاية أقوال الناس وان كان كثير من هذا وهذا باطلاً وروى ما تكلموا على صحة بعض
المنقولات وضعفها ولكن لا يطردون هذا ولا يلتزمونه (الثاني) أن هذا الحديث من الكذب
الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث الذين هم أئمة هذا الشأن وحكامه وقول هؤلاء هو
المنقول في هذا الباب ولهذا لم يرو هذا الحديث في شيء من الكتب التي يرجع اليها في النقل
لا في الصحاح ولا في المسانيد ولا في الجوامع ولا السنن ولا رواة المصنفون في الفضائل وان كانوا قد
ينساجون في رواه أحاديث ضعيفة كالنسائي فإنه روى خصائص على وذكر فيها عدة أحاديث
ضعيفة ولم يرو هذا وأمثاله وكذلك أبو نعيم في الخصائص وابن أبي حنمة أبو بكر بن سليمان
والترمذي في جامعهم روى أحاديث كثيرة في فضائل على كثير منها ضعيف ولم يرو مثل هذا
لظهور كذبه وأصحاب السير كان اسحق وغيره يذكرون من فضائله أشياء ضعيفة ولم يذكروا
مثل هذا ولا يروا مما قلنا فيه أنه موضوع باتفاق أهل النقل من أئمة أهل التفسير الذين يتقنونها
بالاسانيد المعروفة كتفسير ابن جرير وسعيد بن أبي عروبة وعبد الرزاق وعبد بن حميد وأحمد
واسحق وتفسير بقر بن مخلد وابن جرير الطبري ومحمد بن أسلم الطوسي وابن أبي حاتم وأبي بكر بن
المنذر وغيرهم من العلماء الا كبار الذين لهم في الاسلام لسان صدق وتفسيرهم متضمنة للمنقولات
التي يعتمد عليها في التفسير (الوجه الثالث) أن الدلائل على كذب هذا كثيرة منها أن علياً
انما تزوج فاطمة بالمدينة ولم يدخل بها الا بعد غزوة بدر كما ثبت ذلك في الصحيح والحسن والحسين
ولدا بعد ذلك سنة ثلاث أو أربع والناس متفقون على أن علياً لم يتزوج فاطمة الا بالمدينة

موجود فيلزم أن يكون خالفاً
لنفسه وهو محال أو لو قيل لو جاز
أن يخلق عالماً قادراً حياً للزم أن
يخلق كل حي عالم قادر وهو حي
عالم قادر فيلزم أن يكون خالفاً
لنفسه وهو محال لكان هذا كلاماً
باطلاً وأصل هذا أن السالب
النافي لما نفي نفيها عما أن يقوم
بالله صفة أو أن يقوم به ما يريد
و يقدر عليه لكونه حادثاً نافي نفيها
عاماً أن يقوم به حادث ونحو ذلك
قابلة المثبت فناقض هذا الخبر
العام وهذه القضية السالبة الكلية
وكذبها يحصل باثبات خاص وهو
القضية الجزئية الموجبة فيجوز
قيام صفة مما من الصفات وحادثها
من الحوادث وذلك الجازم لم يجز
قيامه للمعنى المشترك بينه وبين
سائر الصفات والحوادث وانما قام
لمعنى يختص به وبأمثاله لا يشاركه
فيه جميع الصفات والحوادث
لكن المشترك كما أنه ليس هو
المقتضى له للقيام بالذات فليس
هو مانعاً فيكون القائم به صفة أو
حادثاً ليس أمراً موجباً للقيام
به حتى يقوم كل صفة وحادث ولا
مانعاً من القيام به حتى يمنع كل صفة
وحادث فن نفي نفيها عما لاجل ذلك
فهو معارض عن أثباتها بما
لاجل ذلك وكلاهما باطل بل هو
المستحق لصفات الكمال العارضة
عن النقص وهو على كل شيء قدير
ولم يزل قادراً على أن يتكلم ويفعل
بشيء واختيار سبحانه وتعالى

ولم يولد له ولد الا بالمدينة وهذا من العلم المتواتر الذي يعرفه من عنده طرف علم عثله هذه الامور وسورة هل أتى مكة بانفاق أهل التفسير والنقل لم يقل أحد منهم انها مدينة وهي على طريقة السور المكية في تقرير أصول الدين المشتركة بين الانبياء كالإيمان بالله واليوم الآخر وذكر الخلق والبعث ولهذا انه كان صلى الله عليه وسلم يقرؤها مع ألم تنزيل في فجر يوم الجمعة لان فيه خلق آدم وفيه دخل الجنة وفيه تقوم الساعة وهاتان السورتان متضمنتان لابتداء خلق السموات والارض وخلق الانسان الى أن يدخل فريق الجنة وفريق النار واذا كانت السورة نزلت بمكة قبل أن يتزوج علي بفاطمة تبين أن نقل أنها نزلت بعد مرض الحسن والحسين من الكذب والمين (الوجه الرابع) أن سياق هذا الحديث وألفاظه من وضع جهال الكذابين فنه قوله فعادها مجدهما وجامعة العرب فان عامة العرب لم يكونوا بالمدينة والعرب الكفار ما كانوا يأتونها ما يعودون منها ومنه قوله فقالوا يا أبا الحسن لو نذرت علي ولديك وعلي لا يأخذ الدين من أولئك العرب بل يأخذ من النبي صلى الله عليه وسلم فان كان هذا أمرا بطاعة فرسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن يأمر به من أولئك العرب وان لم يكن طاعة لم يكن علي يفعل ما يأمر به ثم كيف يقبل منهم ذلك من غير مراجعة الى النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك (الوجه الخامس) أن في الصححين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النذر وقال لا يأتي بخير وانما يستخرج به من الخيل وفي طريق آخر إن النذر يرد ابن آدم الى القدر فان كان علي وفاطمة وسائر أهلهم لم يعلموا مثل هذا وعلمه عموم الأمة فهذا قدح في علمهم فأين المدعى العصمة وان كانوا علماء ذلك وفعلوا ما لا طاعة فيه لله ولرسوله ولا فائدة لهما فيه بل قد نهى عنه إمامه نهى تحريم وامنهى تنزيهه كان هذا قدحاً في دينهم واماني عقولهم وعلمهم فهذا الذي يروى مثل هذا في فضائلهم جاهل بقدر فهم من حيث مدحهم ويخفضهم من حيث يرفعهم ويذمهم من حيث يحمدهم ولهذا قال بعض أهل البيت للرافضة ما معناه ان محبتكم لنا صارت معرفة علينا وفي المثل «عدو عاقل خير من صديق جاهل» والله تعالى اعلم مدح علي الوفاء بالنذر لا على نفس عقد النذر والرجل ينهى عن الظهار وان ظاهراً وجبت عليه كفارة للظهار واذا عاود مدح علي فعلى الواجب وهو التكفير لا على نفس الظهار المحرم وكذلك اذا طلق امرأته ففارقها بالمعروف مدح علي فعل ما أوجبه الطلاق لان نفس الطلاق المكروه وكذلك من باع أو اشتري فأعطى ما عليه مدح علي فعل ما أوجبه العقد لا على نفس العقد الموجب ونظائر هذا كثيرة (الوجه السادس) أن علياً وفاطمة لم يكن لهما جارية اسمها فضة بل ولا لاحد من أقارب النبي صلى الله عليه وسلم ولا نعرف أنه كان بالمدينة جارية اسمها فضة ولا ذلك أهل العلم الذين ذكروا أحوالهم دقها وجلها ولكن فضة هذه بمنزلة ابن عقب الذي يقال انه كان معلم الحسن والحسين وانه أعطى تفاحته كان فيها علم الحوادث المستقبلية ونحو ذلك من الاكاذيب التي تجوز على الجهال وقد أجمع أهل العلم على أنهم لم يكن لهم معلم ولم يكن في الصحابة أحد يقال له ابن عقب وهذه الملاحم المنسوبة الى ابن عقب هي من نظم بعض متأخري الجهال الذين كانوا من نور الدين وصلاح الدين لما كان كثير من الشام بأيدي النصارى ومصر بأيدي القرامطة الملاحدة بقايا بني عبيد فذكر من الملاحم ما يناسب تلك الامور بنظم جاهل عامي وهكذا هذه الجارية فضة وقد ثبت في الصححين عن علي أن فاطمة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن خادمها فلما قال تسبع عند المنام ثلاثاً وثلاثين وتكبر ثلاثاً وثلاثين وتحمد أربعاً

واذا قال القائل هذا يقتضى قيام الصفات والحوادث به قبل هذا المعنى عديم التأثير لاهو موجب للامتناع ولا للجواز والمثبتون يقولون كونه قادراً على الفعل والكلام بنفسه صفة كمال وكونه لا يقدر على ذلك صفة نقص فان القدرة على الفعل والكلام مما يعلم بصريح العقل أنه صفة كمال وأن من يقدر أن يخلق ويتكلم أكمل ممن لا يقدر أن يخلق ويتكلم فإنه يكون بمنزلة الزمن ويقولون بالظريق التي تثبت له صفات الكمال يثبت هذا فان الفاعل بنفسه الذي يقدر بنفسه على الفعل من حيث هو كذلك أكمل ممن لا يمكنه ذلك كما قد بسط كلامهم في غير هذا الموضوع وأيضاً فان أراد المتردد بقوله تقوم به الحوادث كلها أنه قادر على أن يعمد العالم كله في قبضته كما جاءت به الاخبار الالهية فهم يجوزون ذلك بل هذا عندهم من أعظم أنواع الكمال كما قال تعالى وما قدروا الله حق قدره والارض جميعاً قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه وقد ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة وابن عمر وابن مسعود وابن عباس ما يوافق مضمون هذه الآية وان الله تعالى يقبض العالم العلوي والسفلي ويمسكه ويهزه ويقول أنا الملك أين ملوك الارض

وفي بعض الآثا ويدحوها كما يدحو أحدكم الكرة وقال ابن عباس ما السموات السبع والارضون السبع وما فيهن وما ينهن في يد الرحمن الا كخردلة في يد أحدكم فان أراد امرئ بقوله ان الحوادث كلها تقوم بذاته المعنى الذي دلت عليه النصوص فهو حق وهو من أعظم الأدلة على عظمة الله وعظم قدره وقدرته وعلى فعله القائم بنفسه وفي مخلوقاته وان أراد بذلك أنه يتصف بكل حادث فهذا يستلزم أن يتصف بالتقائص الوجودية مثل أن يتصف بالجهل المركب الحادث ونحو ذلك وهذا ممنوع لكونه نقصا لا لكونه حادثا فالموت والسنة والنوم والعجز والغوب والجهل وغير ذلك من التقائص هو منزعه عنها ومقدس أزلا وأبدا فلا يجوز أن تقوم به لاقدمية ولا حادثية لكونها تقائص تناقض ماوجب له من الكمال اللازم لذاته واذا كان أحد النقيضين لازما للذات لزم انتفاء النقيض الآخر فكل ما تنزه الرب عنه من الحوادث والصفات فهو منزعه عنه لما أوجب ذلك لا للقدر المشترك بينه وبين ما قام به من الكمالات

(وأما السؤال الثالث) وهو قوله انه لا حاجة الى ذلك فيقال ليس كل ما لا تعلم الحاجة اليه يحجز بنفسه فان الله أخبر أنه كتب مقادير

وثلاثين وقال هذا خير لك من خادم قال علي فإتر كهن منذ سمعتن من النبي صلى الله عليه وسلم قيل له ولاليلة صفيين قال ولاليلة صفيين وهذا خير صحيح بانفاق أهل العلم وهو يقتضي أنه لم يعطها خادما فان كان ذلك حصل لهم ما خادما فهو ممكن لكن لم يكن اسم خادما مفاضة بل اريب (الوجه السابع) أنه قد ثبت في الصحيح عن بعض الانصار أنه آثر صيفه بعشائهم ونوم الصبية وبات هو وامرأته طابوا بين فأ نزل الله سبحانه وتعالى ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وهذا المدح أعظم من المدح بقوله ويطعمون الطعام على حبه مسكينا فان هذا كقوله وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل أى الصدقة أفضل قال أن تصدق وأنت صحيح شحيح تأمل البقاء وتخاف الفقر ولا تهمل حتى اذا بلغت الخلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان وقال تعالى لن تنالوا البرحتى تنفقوا مما تحبون فالتصدق مما يحبه الانسان جنس تحته أنواع كثيرة وأما الايثار مع الخصاصة فهو أكمل من مجرد التصديق مع المحبة فإنه ليس كل متصدق محبا مؤثرا ولا كل متصدق يكون به خصاصة بل قد يتصدق بما يحب مع اكتفائه ببعضه مع محبة لا تبلغ به الخصاصة فاذا كان الله مدح الانصار بايثار الضيف ليلة بهذا المدح والايثار المذكور في قصة أهل البيت هو أعظم من ذلك فكان ينبغي أن يكون المدح عليه أكثر ان كان هذا مما مدح عليه وان كان مما لا مدح عليه فلا يدخل في المناقب (الثامن) أن في هذه القصة ما لا ينبغي نسبتها الى علي وفاطمة رضى الله عنهما فإنه خلاف المأمور به المشروع وهو ابقاء الاطفال ثلاثة أيام جياعا ووصلهم ثلاثة أيام ومثل هذا الجوع قد يفسد العقل والبدن والدين وليس هذا مثل قصة الانصارى فان ذلك بيتهم ليلة واحدة بلا عشاء وهذا قد يحتمله الصبيان بخلاف ثلاثة أيام بلياليها (التاسع) أن في هذه القصة أن اليتيم قال استشهد والذى يوم العقبة وهذا من الكذب الظاهر فان ليلة العقبة لم يكن فيها قتال ولكن النبي صلى الله عليه وسلم بايع الانصار ليلة العقبة قبل الهجرة وقبل أن يؤمر بالقتال وهذا يدل على أن الحديث مع أنه كذب فهو من كذب أجهل الناس بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم ولو قال استشهد والذى يوم أحد لكان أقرب (العاشر) أن يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكنى أولاد من قتل معه ولهذا قال لفاطمة لما سألتها خادما لا أدع يتامى بدر وأعطيتك فقول القائل انه كان من يتامى المجاهدين الشهداء من لا يكفيه النبي صلى الله عليه وسلم كذب عليه وقدح فيه (الحادى عشر) أنه لم يكن في المدينة قط أسير يسأل الناس بل كان المسلمون يقومون بالاسير الذى يستأسرونه فدعوى المدعى أن أسراهم كانوا محتاجين الى مسألة الناس كذب عليهم وقدح فيهم والاسراء الكثيرون كانوا يوم بدر قبل أن يتزوج على فاطمة وبعد ذلك فالأسرى في غاية القلة (الثانى عشر) أنه لو كانت هذه القصة صحيحة وهى من الفضائل لم تستلزم أن يكون صاحبها أفضل الناس ولا أن يكون هو الامام دون غيره فقد كان جعفرأكثر اطعاما للمساكين من غيره حتى قال له النبي صلى الله عليه وسلم أشبهت خلقى وخلقى وكان أبو هريرة يقول ما احتذى النعال بعد النبي صلى الله عليه وسلم أحد أفضل من جعفر يعنى فى الاحسان الى المساكين الى غير ذلك من الفضائل ولم يكن بذلك أفضل من على ولا غيره فضلا عن أن يكون مستحقا للامامة (الثالث عشر) أنه من المعلوم أن انفاق الصديق أمواله أعظم وأحب الى الله ورسوله فان إطعام الجائع من جنس الصدقة المطلقة التى يمكن كل واحد فعلها الى يوم القيامة بل وكل أمة

يطعمون جيعا عنهم من المسلمين وغيرهم وان كانوا لا يتقربون الى الله بذلك بخلاف المؤمنين فانهم يفعلون ذلك لوجه الله بهذا تميزوا كما قال تعالى عنهم انما اطعمكم لوجه الله لانه لا يريد منكم جزاء ولا شكورا وأما اتفاق الصديق ونحوه فانه كان في أول الاسلام لتحديد من آمن والكفار يؤذونه أو يريدون قتله مثل اشتراءه بماله سبعة كانوا يعذبون في الله منهم بلال حتى قال عمر أبو بكر سيدنا وأعتق سيدنا يعنى بلالا وانفاقه على المحتاجين من أهل الايمان في نصر الاسلام حيث كان أهل الارض قاطبة أعداء الاسلام وتلك النفقة ما بقي يمكن مثلها ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق على صحته لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهب ما بلغ مدأ أحدهم ولا نصيفه وهذا في النفقة التي اختصاصها وأما جنس إطعام الجائع مطلقا فهذا مشترك يمكن فعله الى يوم القيامة

(فصل) قال الرافضى البرهان الثانى والعشرون قوله تعالى والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون من طريق أبي نعيم عن مجاهد في قوله والذي جاء بالصدق وصدق به قال علي بن أبي طالب ومن طريق الفقيه الشافعى عن مجاهد والذي جاء بالصدق وصدق به قال جاء به محمد صلى الله عليه وسلم وصدق به على وهذه فضيلة اختص بها فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها أن هذا ليس منقولاً عن النبي صلى الله عليه وسلم وقول مجاهد وحده ليس بحجة يجب اتباعها على كل مسلم ولو كان هذا النقل صحيحا عنه فكيف اذا لم يكن ثابتا عنه فانه قد عرف بكثرة الكذب والشاب عن مجاهد خلاف هذا وهو أن الصدق هو القرآن والذي صدق به هو المؤمن الذي عمل به فعملها عامه رواه الطبري عن مجاهد قال هم أهل القرآن يحيون يوم القيامة فيقولون هذا الذي أعطيتونا فادابا تبعنا ما فيه رواه أبو سعيد الأشج قال حدثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد فذكره وحدثنا المحاربي عن جوير عن الضحاک وصدق به قال المؤمنون جميعا قال ابن ابي حاتم حدثنا أبي حدثنا ابو صالح حدثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وصدق به قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الوجه الثاني) أن هذا معارض بما هو أشهر منه عند أهل التفسير وهو أن الذي جاء بالصدق محمد والذي صدق به أبو بكر فان هذا يقوله طائفة وذكروه الطبري باسناداه الى علي قال جاء به محمد وصدق به أبو بكر وفي هذا حكاية ذكرها بعضهم عن أبي بكر عبد العزيز بن جعفر غلام أبي بكر الخلال أن سائلا سأله عن هذه الآية فقال له هو أبو بعض المهاجرين نزلت في أبي بكر فقال السائل بل في علي فقال أبو بكر بن جعفر اقرأ ما بعدها أولئك هم المتقون ليكفر الله عنهم أسوأ الذي عملوا الآية فبهت السائل (الثالث) أن يقال لفظ الآية عام مطلق لا يختص بأبي بكر ولا بعلي بل كل من دخل في عمومها دخل في حكمها ولا ريب أن أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً أحق هذه الامة بالدخول فيها لكنها لا تختص بهم وقد قال تعالى فمن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق انجاءه أليس في جهنم مثوى للكافرين والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون الآية فقد ذم الله سبحانه وتعالى الكاذب على الله والمكذب بالصدق وهذا ذم عام والرافضة أعظم أهل البدع دخولا في هذا الوصف المذموم فانهم أعظم الطوائف اقترابا للكذب على الله وأعظمهم تكذبا بالصدق ولما جاءهم وأبعد الطوائف عن المحيىء بالصدق والتصديق به وأهل السنة المحضة أولى الطوائف بهذا فانهم يصدقون ويصدقون

الخلائق قبل خلقهم ولا يعلم الى ذلك حاجة وكذلك قد خلق آدم بيده عند أهل الاثبات مع قدرته على أن يخلقهم كما خلق غيره وأيضافا عدم الحاجة الى النبي أن أوجبت نفسه فينبغي أن تنفي جميع الخلوقات فان الله لا يحتاج الى شئ وأما ما يقوم بذاته فما كان الخلق محتاجا اليه وجبا ثباته وما لم يكن الخلق محتاجا اليه كان قد انتفى هذا الدليل المعين الدال على اثباته وعدم الدليل مطلقا لا يستلزم عدم المدلول عليه في نفس الامر وإن استلزم عدم علم المستدل به فضلا عن عدم الدليل المعين وأيضافا أن الرب تعالى يمكن أن يكون له من صفات الكمال ما لا يعلمه العباد ولا يمكنهم نفيه لانقضاء الحاجة اليه ولكن هذا السؤال يمكن تحريه على وجه آخر وهو أن يقال الكرامة انما أثبتت بما أثبتوه لاحتياج الخلق اليه والقدرة والمشيئة الازلية كافية في حدوث الخلوقات المنفصلة كما هي كافية في حدوث ما قام بالذات فيكون دليلهم على ذلك باطلا وهذا الكلام انما يفيدان أفادا بطلان هذا الدليل المعين ولا يبطل دليلا آخر ولا يبطل ثبوت المدلول فلا يجوز أن ينفي قيام الحوادث بذاته لعدم ما يثبت ذلك بل الواجب فيما لا يعرف دليل ثبوته وانقائه الوقف فيه ثم هم قديقولون صدور

بالحق في كل ما جاء به ليس لهم هوى الامع الحق والله تعالى مدح الصادق فيما يجي به والمصدق
 بهذا الحق فهذا مدح النبي صلى الله عليه وسلم ولكل من آمن به وبما جاء به وهو سبحانه لم يقل
 والذي جاء بالصدق والذي صدق به فلم يجبه لهما صنفين بل جعلهما صنفًا واحدًا لان المراد مدح
 النوع الذي يجي بالصدق ويصدق بالصدق فهو مدح على اجتماع الوصفين على أن لا يكون
 من شأنه إلا أن يجي بالصدق ومن شأنه أن يصدق بالصدق وقوله جاء بالصدق اسم جنس لكل
 صدق وان كان القرآن أحق بالدخول في ذلك من غيره ولذلك صدق به من يحسن الصدق وقد
 يكون الصدق الذي صدق به هو عين الصدق الذي جاء به كما تقول فلان يسمع الحق ويقول
 الحق ويقبله ويأمر بالعدل ويعمل به أي هو موصوف بقول الحق لغيره وقبول الحق من غيره
 وأنه يجمع بين الأمر بالعدل والعمل به وان كان كثير من العدل الذي يأمر به ليس هو عين العدل
 الذي يعمل به فلماذا مدح الله سبحانه من اتصف بأحد الوصفين الكذب على الله والتكذيب بالحق
 إذ كل منهما يستحق الذم مدح ضد هما الخالي عنهما بان يكون يجي بالصدق لا بالكذب وأن
 يكون مع ذلك مصداقًا بالحق لا يكون ممن يقوله هو وإذا قاله غيره لم يصدق به فان من الناس من
 يصدق ولا يكذب لكن يكره أن غيره يقوم مقامه في ذلك حسداً و منافسة فيكذب غيره في صدقه
 أو لا يصدق بل يعرض عنه وفيهم من يصدق طائفة فيما قالت قبل أن يعلم ما قالوه أصدق هو أم
 كذب والطائفة الأخرى لا تصدقها فيما تقول وان كان صادقاً بل إما أن تصدقها وإما أن
 تعرض عنها وهذا موجود في عامة أهل الأهواء تجد كثير منهم صادقاً فيما ينقله لكن ما ينقله
 عن طائفته يعرض عنه فلا يدخل هذا في المدح بل في الذم لانه لم يصدق بالحق الذي جاءه والله
 قد ذم الكاذب والمكذب بالحق لقوله في غير آية ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً وكذب بالحق
 لما جاءه وقال ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً وكذب بما يأنه ولهذا لما كان مما وصف الله به
 الانبياء الذين هم أحق الناس بهذه الصفة أن كلامهم يجي بالصدق فلا يكذب فكل منهم صادق
 في نفسه مصدق لغيره ولما كان قوله والذي صنفان الاصناف لا يصدق به واحد بعينه أعاد
 الضمير بصيغة الجمع فقال والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المنقون وأنت تجد كثير من
 المنتسبين الى علم ودين لا يكذبون فيما يقولون بل لا يقولون الا الصدق لكن لا يقبلون ما يخبر به
 غيرهم من الصدق بل يحملهم الهوى والجهل على تكذيب غيرهم وان كان صادقاً إلا ما تكذب
 نظيره واما تكذيب من ليس من طائفته ونفس تكذيب الصادق هو من الكذب ولهذا قرنه
 بالكاذب على الله فقال من أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق اذ جاءه فكلاهما كاذب هذا
 كاذب فيما يخبر به عن الله وهذا كاذب فيما يخبر به عن الخبير عن الله والنصاري يكثر فيهم المفترون
 للكذب على الله والنهوي يكثر فيهم المكذبون بالحق وهو سبحانه ذكر المكذب بالصدق نوعاً ثانياً
 لانه أول ما يذكر جميع أنواع الكذب بل ذكر من كذب على الله وأنت اذا تدبرت هذا وعلمت أن كل
 واحد من الكذب على الله والتكذيب بالصدق مذموم وأن المدح لا يستحقه الا من كان آتياً
 بالصدق مصداقاً للصدق علمت أن هذا مما هدى الله به عباده الى صراطه المستقيم واذا تأملت هذا
 تبين لك أن كثير من الشر أو أكثره يقع من أحد هذين فتجد احدي الطائفتين والرجلين من
 الناس لا يكذب فيما يخبر به من العلم لكن لا يقبل ما تأتي به الطائفة الأخرى فرمما جمع بين
 الكذب على الله والتكذيب بالصدق وهذا وان كان يوجد في عامة الطوائف شيء منه فليس
 في الطوائف أدخل في ذلك من الرافضة فانها أعظم الطوائف كذباً على الله وعلى رسوله وعلى

المفعولات المنفصلة من غير سبب
 حادث يقوم بالفاعل أمر ممتنع
 كصدور المفعولات بدون قدرة
 واردة للفاعل ويقولون أيضاً قد
 علم أن الله خالق للعالم والخلق ليس
 هو المخلوق اذ هذا مصدور وهذا
 مفعول به والمصدر ليس هو المفعول
 به فلا بد من اثبات خلق قائم به ومن
 اثبات مخلوق منفصل عنه وهذا
 قول جمهور الناس وهو أشهر
 القولين عند أصحاب الأئمة الاربعة
 أبي حنيفة ومالك والشافعي
 وأحمد وهو قول جمهور الناس أهل
 الحديث والصوفية وكثير من أهل
 الكلام أو أكثرهم وكثير من
 أساطين الفلاسفة أو أكثرهم
 لكن النزاع بينهم في الخلق المعبر
 للخلق هل هو قديم قائم بذاته أو
 هو منفصل عنه أو هو حادث قائم
 بذاته واذا كان حادثاً فهل الحادث
 نوعه أو أن الحوادث هي الاعيان
 الحادثة ونوع الحوادث قديم
 لتكون صفات الكمال قديمة لله لم
 يزل ولا يزال متصفاً بصفات الكمال
 هذه الاقوال الاربعة قد قال كل
 قول طائفة ويقولون أيضاً ان قيام
 هذه الامور بذاته من صفات
 الكمال وذلك أنا قد علمنا أن الله
 متكلم وأن المتكلم لا يكون متكلماً
 الا بكلام قائم بذاته وأنه مريد ولا
 يكون مريداً الا بإرادة قائمته بذاته
 اذ ما قام بغيره من الكلام والارادة
 لا يكون كلامه ولا ارادته اذ

الصفة اذا قامت بجعل عاد حكمها على ذلك المحل لا على غيره ويقولون قد أخبر الله أنه إنما أمره اذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون وأن تدل على أن الفعل مستقبل فوجب أن يكون القول والارادة حادثين بالسمع وبالجملة عامة ما يذكر في هذا الباب يعود الى نوع تناقض من الكرامة وهو عمدة منازعهم ليس معهم ما يعتمدون عليه الاتناقضهم وتناقض أحد المتنازعين لا يستلزم صحة قول الآخر بل هو أن يكون الحق في قول ثالث لا قول هذا ولا قول هذا الاسماء اذا عرف أن هناك قولاً ثالثاً وذلك القول يتضمن زوال الشبهة القادحة في كل من القولين الضعيفين (قال الآمدي) الحجة الثالثة أنه لو كان قابلاً للحلول الحوادث بذاته لكان قابلاً لها في الازل والا كانت القابلية عارضة لذاته واستدعت قابلية أخرى وهو تسلسل ممتنع وكون الشيء قابلاً للشيء فرع امكان وجود المقبول فيستدعي تحقق كل واحد منهما ويلزم من ذلك امكان حدوث الحوادث في الازل وحدث في الحادث في الازل ممتنع للتناقض بين كون الشيء أزلياً وبين كونه حادثاً (قال الآمدي) ولقائل أن يقول لانسلم أنه لو كان قابلاً للحلول الحوادث بذاته لكان قابلاً لها في الازل فإنه لا يلزم من القبول للحادث فيما لا يزال مع امكانه

الصحابة وعلى ذوى القربى وكذلك هم من أعظم الطوائف تكذيباً بالصدق فيكذبون بالصدق الثابت المعلوم من المنقول الصحيح والمعقول الصريح فهذه الآية ولله الحمد ما فيها من مدح فهو يشتمل على الصحابة الذين اقترب عليهم الراضية وظلمتهم فانهم جاؤا بالصدق وصدقوا به وهم من أعظم أهل الارض دخولا في ذلك وعلى منهم وما فيها من ذم فالراضية أدخل الناس فيه فهى حجة عليهم من الطرفين وليس فيها حجة على اختصاص على دون الخلفاء الثلاثة بشئ فهى حجة عليهم من كل وجه ولا حجة لهم فيها بحال

(فصل) قال الرافضى البرهان الثالث والعشرون قوله تعالى هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين من طريق أبي نعيم عن أبي هريرة قال مكتوب على العرش لا اله الا الله وحده لا شريك له محمد عبدي ورسولي أيدته بعلي بن أبي طالب وذلك قوله في كتابه هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين يعنى بعلي وهذه من أعظم الفضائل التى لم تحصل لغيره من الصحابة فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بحجة النقل وأما مجرد العزو الى رواية أبي نعيم فليس حجة بالاتفاق وأبو نعيم له كتاب مشهور في فضائل الصحابة وقد ذكر قطعة من الفضائل في أول الحلية فان كانوا يحتجون بما رواه فقد روى في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان ما ينقض بنيانهم ويهدم أركانهم وان كانوا لا يحتجون بما رواه فلا يعتمدون على نقله ونحن نرجع فيما رواه وهو وغيره الى أهل العلم بهذا الفن والطرق التى بها يعلم صدق الحديث وكذبه من النظر في اسناده ورجاله وهل هم ثقات سمع بعضهم من بعض أولاً ونظر الى شواهد الحديث وما يدل على أحد الأمرين لا فرق عندنا بين ما روى في فضائل على أو فضائل غيره فثبت أنه صدق صدقناه وما كان كذباً كذبناه فحق نفي ما بالصدق ونصدق به لان الكذب لا تكذب صادقاً وهذا معروف عند أئمة السنة وأمامنا افتري على الله كذباً وكذب بالحق فعلينا أن تكذبه في كذبه وتكذبه للحق كما تباع مسيلة الكذاب والمكذبين بالحق الذى جاءه الرسول واتبعه عليه المؤمنون به صدقته الا كبر وسائر المؤمنين (ولهذا نقول في الوجه الثاني) ان هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث وهذا الحديث وأمثاله مما جزمنا أنه كذب موضوع يشهد له كذب موضوع فحق والله الذى لا اله الا هو نعلم علماء ضروريين قلوبنا لا سبيل لنا الى دفعه أن هذا الحديث ما حدث به أبو هريرة وهكذا نظيره مما نقول فيه مثل ذلك وكل من كان عارفاً بعلم الحديث وبيدنا الاسلام يعرف وكل من لم يكن له بذلك علم لا يدخل معنا كما أن أهل الخبرة بالصرف يحلفون على ما يعلمون أنه مغشوش وان كان من لا خبرة له لا يميز بين المغشوش والصحيح (الثالث) أن الله تعالى قال هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم لو أنفقت ما فى الارض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم وهذا نص في أن المؤمنين عدم مؤلف بين قلوبهم وعلى واحد ليس له قلوب يؤلف بينها والمؤمنين صفة جمع فهذا نص صريح لا يحتمل أنه أراد به واحداً معيناً وكيف يجوز أن يقال المراد بهذا على وحده (الوجه الرابع) أن يقال من المعلوم بالضرورة والتواتر أن النبي صلى الله عليه وسلم ما كان قيام دينه بمجرد موافقة على فان علياً من أول من أسلم فكان الاسلام ضعيفاً لولا أن الله هدى من هداه الى الايمان والهجرة والنصرة لم يحصل بعلي وحده شئ من التأييد ولا يكون ايمان الناس ولا هجرتهم ولا نصرتهم على يد على ولم يكن على منتصباً بالجملة ولا بالمدينة للدعوة الى الايمان كما

القبول له أزلا مع كونه غير ممكن
 أزلا والقول بأنه يلزم منه التسلسل
 يلزم عليه الإيجاد بالقدرة للمقدور
 وكون الرب خالفا للحوادث فإنه
 نسبة متجددة بعد أن لم يكن فها هو
 الجواب ههنا به يكون الجواب ثم
 سلمنا أنه يلزم من القبول فيما
 لا يزال القبول أزلا فلان سلم أن
 ذلك يوجب إمكان وجود المقبول
 أزلا ولهذا على أصلنا الباري
 موصوف في الازل بكونه قادرا
 على خلق العالم ولا يلزم إمكان
 وجود العالم أزلا ﴿﴾ قلت قد
 ذكر في افساد هذه الحجة وجهين
 هما منع لكتنا مقدمتها فان
 مبناها على مقدمتين احدهما
 أنه لو كان قابلا لكان القبول
 أزليا والثاني أنه يمكن وجود
 المقبول مع القبول فيقال في
 الاولى لان سلم أنه اذا كان قابلا
 للحوادث في الابد يلزم قبولها في
 الازل لان وجودها فيما لا يزال
 ممكن ووجودها في الازل متمتع
 فلا يلزم من قبول الممكن قبول
 المتمتع وهذا كما يقال اذا تمكن
 حدوث الحوادث فيما لا يزال
 أمكن حدوثها في الازل وقد
 احتجوا على ذلك بأنه يجب أن
 يكون القبول من لوازم الذات
 اذ لو كان من عوارضها لكان
 للقبول قبول آخر ولزم التسلسل
 فأجاب عن هذه الحجة بالمعاصرة
 بالإيجاد والاحداث فإنه عند من

كان أبو بكر منتصبا لذلك ولم ينقل أنه أسلم على يد عليّ أحد من السابقين الأولين لامن المهاجرين
 ولا الانصار بل لا تعرف أنه أسلم على يد عليّ أحد من الصحابة لكن لما بعنه النبي صلى الله عليه
 وسلم الى اليمن قديكون أسلم من أسلم ان كان وقع ذلك وليس أولئك من الصحابة وانما أسلم أكبر
 الصحابة على يد أبي بكر ولا كان يدعو المشركين ويناطرهم كما كان أبو بكر يدعوهم ويناطرهم
 ولا كان المشركون يخافونه كما يخافون أبا بكر وعمر بل قد ثبت في الصحاح والمسند والمعازي
 وافترق عليه الناس أنه لما كان يوم أحد وانهرزم المسلمون صعد أبو سفيان الى الجبل وقال أفي
 القوم محمد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحييه فقال أفي القوم ابن أبي قحافة أفي القوم
 ابن أبي قحافة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحييه فقال أفي القوم ابن الخطاب فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم لا تحييه فقال لاصحابه أما هؤلاء فقد كفتموهم فلم يملك عمر رضي الله عنه
 نفسه أن قال كذبت يا عدو الله ان الذين عددت لأحياء وقد بقي لك ما يسوءك فقال يوم بيوم
 بدر فقال عمر لا سواء قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار ثم أخذ أبو سفيان يرتجز ويقول
 أعل هبل أعل هبل فقال النبي صلى الله عليه وسلم أحييه فقالوا وما نقول قال قولوا
 الله أعلى وأجل فقال ان لنا العزى ولا عزى لكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أحييه
 فقالوا وما نقول قال قولوا الله مولانا ولا مولى لكم فقال استجدون في القوم مثله لم أمر بها ولم
 تسؤني فهذا جيش المشركين انذاك لا يسأل الاعلى النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر
 فلو كان القوم خائفين من علي أو عثمان أو طلحة أو الزبير أو نحوهم أو كان للرسول تأييد
 جهلاء كتبنا يسده بأبي بكر وعمر لكان يسأل عنهم كما يسأل عن هؤلاء فان المقتضى للسؤال قائم
 والمانع منتف مع وجود القدرة والداعي وانتفاء الضديج ووجود الفعل (الوجه
 الخامس) أنه لم يكن لعلي في الاسلام أثر حسن الاوغيره من الصحابة مثله ولبعضهم آثار أعظم
 من آثاره وهذا معلوم لمن عرف السيرة الصحيحة الثابتة بالنقل وأما من يأخذ بنقل الكذابين
 وأحاديث الطريقة فيباب الكذب مفتوح وهذا الكذب يتعلق بالكذب على الله ومن أظلم من
 افتري على الله كذبا أو كذب بالحق لمجاهد ومجموع المعازي التي كان فيها القتال مع النبي صلى الله
 عليه وسلم تسع مغاز والمغازي كلها بضع وعشرون غزاة وأما السرايا فقد قيل انها تبلغ سبعين
 ومجموع من قتل من الكفار في غزوات النبي صلى الله عليه وسلم يبلغون ألفا أو أكثر وأقل ولم
 يقتل على منهم عشرهم ولا نصف عشرهم وأكثر السرايا لم يكن يخرج فيها وأما بعد النبي صلى
 الله عليه وسلم فلم يشهد شيئا من الفتوحات لاهو ولا عثمان ولا طلحة ولا الزبير الا أن يخرجوا مع
 عمر حين يخرج الى الشام وأما الزبير فقد شهد فتح مصر وسعد شهد فتح القادسية وأبو عبيدة
 فتح الشام فكيف يكون تأييد الرسول بواحد من الصحابة دون سائرهم والحال هذه وأين تأييده
 بالمؤمنين كلهم من السابقين الأولين من المهاجرين والانصار الذين بايعوه تحت الشجرة والتابعين
 لهم باحسان وقد كان المسلمون يوم بدر ثلثمائة وثلاثة عشر ويوم أحد سبعمائة ويوم الخندق
 أكثر من ألف أو قريبا من ذلك ويوم بيعة الرضوان ألفا وأربعمائة وهم الذين شهدوا فتح خيبر
 ويوم فتح مكة كانوا عشرة آلاف ويوم حنين كانوا اثني عشر ألفا تلك العشرة والطلاء ألفان
 وأما تبوك فلا يحصى من شهدها بل كانوا أكثر من ثلاثين وأما حجة الوداع فلا يحصى من
 شهدها معه وكان قد أسلم على عهدنا أصناف من رآه وكان من أصحابه وأيده الله بهم في حياته

بالين وغيرها وكل هؤلاء من المؤمنين الذين أيدته الله بهم بل كل من آمن وجاهد الى يوم القيامة
دخل في هذا المعنى والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل) قال الرافضى البرهان الرابع والعشرون قوله تعالى يا أيها النبي حسبك
الله ومن اتبعك من المؤمنين من طريق أبي نعيم قال نزلت في علي وهذه فضيلة لم تحصل لاحد
من الصحابة غيره فيكون هو الامام

(الجواب) من وجوه (أحدها) منع العصة (الثاني) أن هذا القول ليس بحجة
(الثالث) أن يقال هذا كلام من أعظم القرية على الله ورسوله وذلك أن قوله حسبك الله
ومن اتبعك من المؤمنين معناه الله حسبك وحسب من اتبعك من المؤمنين فهو وحده كافيك
وكافي من معك من المؤمنين وهذا كما تقول العرب حسبك وزيد ادرهم ومنه قول الشاعر

حسبك والفعال سيف مهند * وذلك أن حسب مصدر فلما أضيف لم يحسن العطف
عليه الا إعادة الجار فان العطف بدون ذلك وان كان جائزاً في أصح القولين فهو قليل واعادة الجار
أحسن وأفصح فعطف على المعنى والمضاف اليه في معنى المنصوب فان قوله حسبك والفعال
مصدر والمصدر يعمل الفعل لكن اذا أضيف عمل في غير المضاف اليه ولهذا ان أضيف
الى الفاعل نصب المفعول وان أضيف الى المفعول رفع الفاعل فتقول أعجبني دق القصار
الثوب وهذا وجه الكلام وتقول أعجبني دق الثوب القصار ومن النحاة من يقول اعماله
منكراً أحسن من اعماله مضافاً لانه بالاضافة قوى شبهه بالاسماء والصواب أن اضافته الى
أحدهما واعماله في الآخر أحسن من تنكيره واعماله فيهما فتقول القائل أعجبني دق القصار
الثوب أحسن من قوله دق الثوب القصار فان التنكير أيضاً من خصائص الاسماء والاضافة
أخف لانه اسم والاصل فيه أن يضاف ولا يعمل لكن لما تعذرت اضافته الى الفاعل والمفعول
جعباً أضيف الى أحدهما وأعمل في الآخر وهكذا في المعطوفات ان أضيف اليها كلها كالمضاف
الى الظاهر فهو أحسن فتقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله حرم بيع الخمر والميتة والدم
والخنزير والاصنام وكقولهم نهى عن بيع الملاقيح والمضامين وجبل الجبله وان تعذر لم يحسن
ذلك كقولك حسبك وزيد ادرهم عطف على المعنى ومما يشبه هذا قوله وجعل الليل سكناً
والشمس والقمر حسباناً ذلك نصب على هذا على محل الليل المجرور فان اسم الفاعل كالمصدر
ويضاف تارة ويعمل تارة أخرى وقد ظن بعض العارفين أن معنى الآية أن الله والمؤمنين
حسبك ويكون من اتبعك رفعا عطف على الله وهذا خطأ قبيح مستلزم للكفر فان الله وحده
حسب جميع الخلق كما قال تعالى الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم
إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل أى الله وحده كافينا كلنا وفي البخارى عن ابن عباس
في هذه الكلمة قالها ابراهيم حين أتى في النار وقالها محمد حين قال لهم الناس ان الناس قد
جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فكل من النبيين قال حسبى
الله فلم يشرك بالله غيره في كونه حسبه فدل على أن الله وحده حسبه ليس معه غيره ومنه
قوله تعالى أليس الله بكاف عبده وقوله تعالى ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله الآية فدعاهم
الى أن يرضوا ما آتاهم الله ورسوله والى أن يقولوا حسبنا الله ولا يقولوا حسبنا الله ورسوله
لان الاتياء يكون باذن الرسول كما قال وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا
وأما الرغبة فالى الله كما قال تعالى فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب وكذلك الحساب الذى

يمنع تسلسل الآفار من عوارض
الذات لا من لوازمها فالقول في
قبولها كالقول في فعله لها إذ
التسلسل في القابل كالتسلسل
في الفاعل وهذا الجواب من
جنس جوابه عن الحجة الاولى وهو
جواب صحيح على أصل من وافق
الكرامية من المعتزلة والاشعرية
والسالية وغيرهم وهؤلاء أخذوا
هذا الاصل عن الجهمية
والقدرية من المعتزلة ونحوهم
وأما المقدمة الثانية فيقال لانسلم
أنه يلزم من ثبوت القول في الازل
امكان وجود المقبول في الازل
بدليل أن القدرة ثابتة في الازل
ولا يمكن وجود المقدور في الازل
عندهه الطوائف وهذا الجواب
أيضاً جواب لمن وافقه على ذلك
والنسكة في الجوابين أن ما ذكره
في المقبول ينتقض عليهم في
المقدور فان المقبول من الحوادث
هو نوع من المقدورات لكن فارق
غيره في المحل فهذا مقدور في
الذات وهذا مقدور منفصل عن
الذات فان قدرته قائمة بذاته
ومقدور القدرة هو فعله القائم
بذاته وان كانت المخوقات أيضاً
مقدورة عنده فهذا المنفصل
عندهم مقدور وفعله القائم بذاته
مقدور وقدرته قائمة بمحل هذا
المقدور المتصل دون المنفصل
والناس لهم في وجود المقدور عمل
القدرة وخارجها أقوال منهم

هو التوكل على الله وحده فلهذا أمر وأن يقولوا حسبنا الله ولا يقولوا ورسوله فاذا لم يجز أن يكون الله ورسوله حسب المؤمن كيف يكون المؤمنون مع الله حسب رسوله وأيضاً فالمؤمنون محتاجون الى الله كحاجة الرسول الى الله فلا بد لهم من حسبهم ولا يجوز أن يكون معوتهم وقوتهم من الرسول وقوة الرسول منهم فان هذا يستلزم الدور بل قوتهم من الله وقوة الرسول من الله فإله وحده يخلق قوتهم والله وحده يخلق قوة الرسول فهذا كقوله هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم فإنه وحده هو المؤيد للرسول بشيئين أحدهما نصره الذي ينصره والثاني بالمؤمنين الذين أتى بهم وهناك قال حسبك الله ولم يقل نصر الله فنصر الله منه كما أن المؤمنين مخلوقاته أيضاً فعطف مأمته على مأمته اذ كلاهما منه وأما هو سبحانه فلا يكون معه غيره في احداث شئ من الاشياء بل هو وحده الخالق لكل ما سواه ولا يحتاج في شئ من ذلك الى غيره فاذا تبين هذا فهو لاء الرافضة رتبوا جهلا على جهل فصاروا في ظلمات بعضها فوق بعض فظنوا أن قوله حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين معناه أن الله ومن اتبعك من المؤمنين حسبك ثم جعلوا المؤمنين الذين اتبعوه على بن أبي طالب وجهلهم في هذا أظهر من جهلهم في الاول فان الاول قديس تبعه على بعض الناس وأما هذا فلا يخفى على عاقل فان علياً لم يكن وحده كافي الرسول الله صلى الله عليه وسلم ولولم يكن معه الاعلى لما أقام دينه وهذا على لم يغن عن نفسه ومعه أكثر جيوش الارض بل لما حاربه معاوية مع أهل الشام كان معاوية مقاوما له أو مستظهِر اسواء كان ذلك بقوة قتال أو قوة مكر واختبار الحرب خدعة

الرأى قبل شجاعة الشجعان * هو أول وهى المحل الثاني

فاذاهما اجتماع العدمرة * بلغامن العلياء كل مكان

فاذا لم يغن عن نفسه بعد ظهور الاسلام واتباع أكثر أهل الارض له فكيف يغنى عن الرسول وأهل الارض كلهم أعداؤه واذ قيل ان علياً انما بلغ معاوية ومن معه لان جيشه لا يطيعونه بل كانوا مختلفين عليه قيل فاذا كان من معه من المسلمين لم يطيعوه فكيف يطيعه الكفار الذين يكفرون بنبية وبه وهؤلاء الرافضة يجمعون بين النقيضين لقرط جهلهم وظلمهم يجعلون علياً كمل الناس قدرة وشجاعة حتى يجعلوه هو الذي أقام دين الرسول وان الرسول كان محتاجاً اليه ويقولون مثل هذا الكفر اذ يجعلونه شريكاً لله في اقامة دين محمد ثم يصفونه بغاية العجز والضعف والجزع والتقية بعد ظهور الاسلام وقوته ودخول الناس فيه ومن المعلوم قطعاً أن الناس بعد دخولهم في دين الاسلام أتبع للحق منهم قبل دخولهم فيه فن كان مشاركاً لله في اقامة دين محمد حتى قهر الكفار وأسلم الناس كيف لا يفعل هذا في قهر طائفة بغوا عليه هم أقل من الكفار الموجودين عند بعثة الرسول وأقل منهم شوكة وأقرب الى الحق منهم فان الكفار حين بعث الله محمداً كانوا أكثر من نازع علياً وبعدهن الحق فان أهل الحجاز والشام واليمن ومصر والعراق وخراسان والمغرب كلهم كانوا كفاراً ما بين مشرك وتباني ومجوسى وصابئى ولما مات النبي صلى الله عليه وسلم كانت جزيرة العرب قد ظهر فيها الاسلام ولما قتل عثمان كان الاسلام قد ظهر في الشام ومصر والعراق وخراسان والمغرب فكان أعداء الحق عند موت النبي صلى الله عليه وسلم أقل منهم وأضعف عداوة منهم له حين بعث محمد صلى الله عليه وسلم فان جميع الحق الذي كان يقاتل عليه على هو جزء من الحق الذي قاتل عليه النبي صلى الله عليه وسلم فن كذب بالحق الذي بعث به محمد صلى الله عليه وسلم وقاتله عليه كذب

من يقول القدرة القديمة والحديثة توجد في محل المقدور كائنة الحديث والكرامية وغيرهم ومنهم من يقول القدرتان توجدان في غير محل المقدور كالجهمية والمعتزلة وغيرهم ومنهم من يقول المحدثة لا تكون الا في محل المقدور والقديمة لا تكون في محل المقدور وهم الكلابية ومن وافقهم ومنتازعون أيضاً هل يمكن أن تكون القدرتان أو احدهما متعلقه بالمقدور في محلها وخارجة عن محلها جميعاً والمقصود هنا ما عارضهم به معارضة صحيحة ولكن كثير من الناس من أهل الحديث والكلام والفلسفة وغيرهم يقولون في المقدور ما يقولون في المقبول ويقولون بجواز حوادث لا تنتهي ومنهم من يخص ذلك بالمقدورات فيقال لهؤلاء حينئذ فيجوز حوادث لا تنتهي في المقبولات والمقدورات كما في المقدورات المنقولة لا فرق بينهما (والجواب) القاطع المركب أن يقال اما أن يكون وجود حوادث لا تنتهي ممكناً واما أن يكون ممنوعاً فان كان الاول كان وجود نوع الحوادث في الازل ممكناً وحينئذ فلا يكون اللازم منتفياً فتبطل المقدمة الثانية وان كان ممنوعاً يجز أن يقال انه قابل لها في الازل قبولاً يستلزم امكان وجود المقبول وحينئذ فلا يلزم

بما قاتل عليه على من ذلك فاذا كان على في هذه الحال قد ضعف وعجز عن نصر الحق ودفع
الباطل فكيف يكون حاله حين البعث وهو أضعف وأعجز وأعداء الحق أعظم وأكثر وأشد
عداوة ومثل الرفضة في ذلك مثل النصارى ادعوا في المسيح الالهية وأنه رب كل شئ ومليكه
وعلى كل شئ قد ير ثم يجعلون أعداءه صغوه ووضعوا الشوك على رأسه وصلبوه وأنه جعل
يستعيت فلا يغموه فلا يدعوا تلك القدرة القاهرة ولا بانيات هذه الذلة التامة وان قالوا هذا
كان يرضاه قيل فالرب انما يرضى بأن يطاع لا بأن يعصى فان كان قتله وصلبه يرضاه كان
ذلك عبادة وطاعة لله فيكون اليهود الذين صلبوه عابدين لله مطيعين في ذلك فيمدحون على ذلك
لا يذمون وهذا من أعظم الجهل والكفر وهكذا يوجد من فيه شبهة من النصارى والرفضة
من الغلاة في أنفسهم وشيوخهم تجدهم في غاية الدعوى وفي غاية العجز كما قال صلى الله عليه
وسلم في الحديث الصحيح ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة ولا يكلمهم ولا يزيكهم ولهم عذاب أليم
شيخ زان وملاك كذاب وفقير مختال وفي لفظ مزهو وفي لفظ وعائل مستكبر وهذا معنى
قول بعض العامة الفقرو والزنطرة فهكذا شيوخ الدعاوى والشطح يدعي أحدهم الالهية
وما هو أعظم من النبوة ويعزل الرب عن ربو بيته والنبى عن رسالته ثم آخرته شعنا يطلب
ما يقبته أو خائف يستعين بنظام على دفع مظلمته فيفتقر الى القصة ويخاف من كلمة فأين هذا
الفقر والذل من دعوى الربوية المتضمنة للغنى والعز وهذه حال المشركين الذين قال الله فيهم
ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوى به الريح في مكان سحيق وقال
مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيتا وان وهن البيوت لبيت
العنكبوت لو كانوا يعلمون وقال سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله ما لم ينزل
به سلطانا والنصارى فيهم شرك بين كما قال تعالى اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون
الله والمسيح بن مريم وما أمروا الا ليعبدوا الها واحدا لا اله الا هو سبحانه عما يشركون وهكذا
من أشبههم من الغالية من الشيعة والنسالة فيهم شرك وغلو واليهود فيهم كبر والمستكبر معاقب
بالذل قال تعالى ضربت عليهم الذلة أينما تقفوا الا بحسب من الله وحسب من الناس وياؤا
بغضب من الله وضربت عليهم المسكنة ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الانبياء
بغير حق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون وقال تعالى أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم
استكبرتم ففرقا كذبتم وقرىقاتقتلون فتكذبهم وقتلهم الانبياء كان استكبارا فالرفضة
فيهم شبهة من اليهود من وجه وشبهة من النصارى من وجه ففيهم شرك وغلو وتصديق بالباطل
كالنصارى وفيهم جبن وكبر وحسد وتكذيب بالحق كاليهود وهكذا غير الرفضة من أهل
الاهواء والبدع تجدهم في نوع من الضلال ونوع من الغي ففيهم شرك وكبر لكن الرفضة أبلغ
من غيرهم في ذلك ولهذا تجدهم أعظم الطوائف تعطيل البيوت لله ومساجده من الجمع
والجماعات التي هي أحب الاجتماعات الى الله وهم أيضا لا يجاهدون الكفار أعداء الدين بل
كثيرا ما يوالونهم ويستعينون بهم على عداوة المسلمين فهم يعادون أولياء الله المؤمنين ويوالون
أعداء المشركين وأهل الكتاب كما يعادون أفضل الخلق كالمهاجرين والانصار والذين اتبعوهم
باحسان ويوالون أكفر الخلق من الامم الجلية والنصيرية ونحوهم من الملاحدة وان كانوا
يقولون هم كتار فقلوبهم وأبدانهم اليهم أميل منها الى المهاجرين والانصار والتابعين وجاهير
المسلمين وما من أحد من أهل الاهواء والبدع حتى المنتسبين الى العلم والكلام والفقهاء والحديث

والتصوف الاوفيه شعبة من ذلك كما يوجد ايضا شعبة من ذلك في أهل الاهواء من أتباع المولود
والوزراء والكتاب والتجار لكن الرافضة أبلغ في الضلال والغي من جميع الطوائف أهل البدع
(فصل) قال الرافضي البرهان الخامس والعشرون قوله تعالى فسوف يأتي الله
بقوم يحبهم ويحبونه قال الثعلبي انما نزلت في علي وهذا دليل على أنه أفضل فيكون هو الامام
(والجواب) من وجوه أحدها أن هذا كذب على الثعلبي وأنه قال في تفسيره هذه الآية
قال علي وقتادة والحسن انهم أبو بكر وأصحابه وقال مجاهد أهل اليمن وذكر حديث عياض بن
غنم أنهم أهل اليمن وذكر الحديث أنا كم أهل اليمن فقد نقل الثعلبي أن عليا فسر هذه الآية
بانهم أبو بكر وأصحابه وأما أئمة التفسير فرؤى الطبري عن المنثي حدثنا عبد الله بن هاشم
حدثنا سيف بن عمر عن أبي روق عن النخلك عن أبي يوب عن علي في قوله يا أيها الذين
آمنوا من يرتد منكم عن دينه قال علم الله المؤمنين وأوقع معنى السوء على الخشوا الذين فهم
من المنافقين ومن في علمه أن يرتدوا فقال من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله المردة
في دينهم يقوم يحبهم ويحبونه بأبي بكر وأصحابه رضي الله عنهم وذكر باسناده هذا القول عن
قتادة والحسن والنخلك وابن جرير وذكر عن قوم أنهم الانصار وعن آخرين أنهم أهل
اليمن ورجح هذا الآخر وانهم رهط أبي موسى قال ولولا حجة الخبر بذلك عن النبي صلى الله
عليه وسلم ما كان القول عندى في ذلك الا قول من قال هم أبو بكر وأصحابه قال ولما ارتد
المرتدون جاء الله بهؤلاء على عهد رضي الله عنه (الثاني) أن هذا قول بلا حجة فلا يجب
قبوله (الثالث) أن هذا معارض لما هو أشهر منه وأظهر وهو أنهم ارتدوا في أبي بكر وأصحابه
الذين قاتلوا معه أهل الردة وهذا المعروف كما تقدم لكن هؤلاء الكذابين أرادوا أن يجعلوا
الفضائل التي جاءت في أبي بكر لعلي وهذا من المكر السيئ الذي لا ينجح الا بالهله وحدثني
الثقة من أصحابنا أنه اجتمع شيخ أعرفه وكان فيهم دين وزهد وأحوال معروفة لكن كان فيه
تشميع قال وكان عنده كتاب يعظه ويذمى أنه من الاسرار وأنه أخذ من خزائن الخلفاء
وبالغ في وصفه فلما حضره واذابه كتاب قد كتب بخط حسن وقد عمدوا الى الاحاديث التي
في البخاري ومسلم جميعها في فضائل أبي بكر وعمر ونحوهما جعلوها على ولعل هذا الكتاب كان
من خزائن بني عبد الصمد فان خواصهم كانوا ملاحدة زنادقة غرضهم قلب الاسلام وكانوا
قد وضعوا من الاحاديث المقترة التي يناقضون بها الدين ما لا يعلمه الا الله ومثل هؤلاء الجهال
يظنون أن الاحاديث التي في البخاري ومسلم انما أخذت عن البخاري ومسلم كما يظن مثل ابن
الخطيب ونحوه من لا يعرف حقيقة الحال وأن البخاري ومسلم كانا الغلط بروج علمهما وكانا
يعتمدان الكذب ولا يعلمون أن قولنا رواه البخاري ومسلم علامة لنا على صحته لأنه كان صحيحا
بمجرد رواية البخاري ومسلم بل احاديث البخاري ومسلم رواها غيرهما من العلماء والمحدثين من
لا يخصص عدده الا الله ولم ينفردوا وحدهم بما حديث بل ما من حديث الا وقد رواه قبل زمانه
وفي زمانه وبعده زمانه طوائف ولو لم يخلق البخاري ومسلم لم ينقص من الدين شيء وكانت تلك
الاحاديث موجودة بأسانيد يحصل بها المقصود وفوق المقصود وانما قولنا رواه البخاري
ومسلم كقولنا رواه القراء السبعة والقرآن منقول بالواتر لم يختص هؤلاء السبعة بنقل شيء
منه وكذلك التصحيح لم يقلد أئمة الحديث فيه البخاري ومسلم بل جمهور ما صححاه كان قبلهما
عند أئمة الحديث صحيحا متلي بالقبول وكذلك في عصرهما وكذلك بعدهما قد نظر أئمة هذا
الفن في كتابهم ما وافقوهما على صحة ما صححاه الامواضع بسيرة نحو عشرين حديثا غالبا

تستلزم التسلسل الباطل على هذا
التقدير وما استلزم الباطل فهو
باطل واذا امتنع كونها عارضة
ثبت كونها لازمة لانه متصف بها
قطعا وان كان ممكنالزم امكان
دوام قادريات لا تتدها هي لانه
يتصف بها ويمتنع تجدهاله اذ
كانت قدرته من لوازم ذاته لا امتناع
أن يكون غير القادر يجعل نفسه
قادرا بعد أن لم يكن وذلك يقتضى
دوام نوع القادرية فلا بد في الازل
من ثبوت القادرية على التقديرين
وهو المطلوب واذا كان كذلك
فالقادرة على الشيء فرع امكان
المقدور واذا القادرية نسبة بين
القادر والمقدور فستدعى
تحقق كل منهما والافلا يكون
ممكنا لا يكون مقدورا فلا تكون
القادرية عليه ثابتة في الازل فدل
على أنه يلزم من ثبوت القادرية في
الازل امكان وجود المقدور في
الازل وحينئذ فذلك يدل على
امكان الفعل في الازل فلا يكون
هنما يمنع وجود المقدور المقبول
في الازل فصار ما ذكره حجة على
التي هو حجة الاثبات لكن هذا حجة
لامكان وجود المقبول في الازل
ويمكن أن يحتاجوا على وجود المقبول
في الازل بأن يقولوا لولم يقم بذاته
ما هو مقدور مرادله داغما للزم أن
لا يحدث شيئا لكنه قد أحدث
الحوادث فثبت دوام فاعليته
وقابليته لما يقوم بذاته من

في مسلم انتقدها عليهم ما طائفة من الحفاظ وهذه المواضع المنتقدة غالبها في مسلم وقد انتصر طائفة لهم فيها وطائفة قررت قول المنتقد والصحيح التفصيل فان فيها مواضع منتقدة بلا ريب مثل حديث أم حبيبة وحديث خلق الله البرية يوم السبت وحديث صلاة الكسوف بثلاث ركوعات وأكثر وفيها مواضع لا انتقاد فيها في البخاري فانه أبعد الكتابين عن الانتقاد ولا يكاد يروى لفظا فيه انتقاد الا وروى اللفظ الاخر الذي يبين أنه منتقد فاني كتبه لفظ منتقد الا وفي كتابه ما يبين أنه منتقد وفي الجملة من قدسبعة آلاف درهم فلم يرج فيها الا دراهم يسيرة ومع هذا فهي مغيرة ليست مغشوشة مخضة فهذا امام في صنعة والكتابان سبعة آلاف حديث وكسر والمقصود أن أحاديثهما نقدها الأئمة الجهابذة قبلهم وبعدهم ورواها خلائق لا يحصى عددهم الا الله فلم ينفردا لابرؤية ولا بتصحیح والله سبحانه وتعالى هو الحفيظ يحفظ هذا الدين كما قال تعالى انما نحن نزلنا الذكر وانا له الحافظون وهذا مثل غالب المسائل التي توجد في الكتب المصنفة في مذهب الأئمة مثل القدوري والتنبيه والحوافي والجلاب غالب ما فيها اذا قيل ذكره فلان علم أنه مذهب ذلك الامام وقد نقل ذلك سائر أصحابه وهم خلق كثير ينقلون مذهبه بالتواتر وهذه الكتب فيها مسائل انفرد بها بعض أهل المذهب وفيها نزاع بينهم لكن غالبها هو قول أهل المذهب وأما البخاري ومسلم فجهه هور ما فهم ما اتفق عليه أهل العلم بالحديث الذين هم أشد عناية بألفاظ الرسول وضبطها ومعرفة بها من أتباع الأئمة لألفاظ أئمتهم وعلماء الحديث أعلم بمقاصد الرسول من أتباع الأئمة بمقاصد أئمتهم والنزاع في ذلك أقل من تنزاع أتباع الأئمة في مذاهب أئمتهم والرافضة لجهلهم يظنون أنهم اذا قلبوا ما في نسخة من ذلك وجعلوا فضائل الصديق لعلي أن ذلك يخفي على أهل العلم الذين حفظ الله بهم الذكر (الرابع) أن يقال ان الذي تواتر عند الناس أن الذي قاتل أهل الردة هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه الذي قاتل مسيلة الكذاب المدعي للنسوة وأتباعه بنو حنيفة وأهل اليمامة وقد قيل كانوا نحو مائة ألف أو أكثر وقاتل طليحة الأسدي وكان قد ادعى النسوة بتبجد واتبعه من أسد وتميم وغطفان ما شاء الله وادعى النسوة مجاح امرأته تزوجها مسيلة الكذاب فتزوج الكذاب بالكذابة وأيضا فكان من العرب من ارتد عن الاسلام ولم يتبع متبئنا كذبا ومنهم قوم أقرروا بالشهادتين لكن امتنعوا من أحكامهما كما نعى الزكاة وقصص هؤلاء مشهورة متواترة يعرفها كل من له بهذا الباب أدنى معرفة (١) ومن المقاتلين للرتدين وهم أحق الناس بالدخول في هذه الآية وكذلك الذين قاتلوا سائر الكفار من الروم والفرس وهؤلاء أبو بكر وعمر ومن اتبعهما من أهل اليمن وغيرهم ولهذا روى أن هذه الآية لما نزلت سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن هؤلاء فأشار إلى أبي موسى الأشعري وقال هم قوم هذا فهذا أمر يعلم بالتواتر والضرورة أن الذين أقاموا الاسلام وبنوا عليه حين الردة وقاتلوا المرتدين والكفار هم داخلون في قوله فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أدلة على المؤمنين أعززة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وأما على رضي الله عنه فلا ريب أنه ممن يحب الله ويحبه الله لكن ليس بأحق بهذه الصفة من أبي بكر وعمر وعثمان ولا كان جهاده للكفار والمرتدين أعظم من جهاده هؤلاء ولا حصل به من المصلحة للدين أعظم مما حصل هؤلاء بل كل منهم له سعي مشكور وعمل مبرور وأثار صلحة في الاسلام والله يجزيهم عن الاسلام وأهل خير جزاء فهم الخلفاء الراشدون والأئمة المهديون الذين قضاوا بالحق وبه كانوا يعدلون وأما أن يأتي إلى

مقدورات ومرادات وبيان التلازم أن الحادث بعد أن لم يكن ان حدث بغير سبب لزم ترجيح الممكن بلا مرجح وتخصيص أحد المثليين من الوقتين وغيرهما بلا تخصص وهذا ممنوع وان حدث بالسبب فالقول في ذلك السبب كالقول في غيره فيلزم تسلسل الحوادث ثم تلك الحوادث الدائمة اما أن تحدث عن علة تامة مستلزمة لمعلولها وهو ممنوع لان العلة التامة لا يتأخر عنها معلولها ولا شيء منه واما أن تحدث عن غير علة تامة وماليس بعلة تامة ففعله للحادث موقوف على الشرط الذي به يتم فاعلته لذلك الحادث وذلك الشرط امامنه واما من غيره فان كان من غيره لزم أن يكون رب العالمين محتاجا في أفعاله الى غيره وان كان منه لزم أن يكون دائما فاعلا للحوادث وتلك الحوادث اما أن تحدث بغير أحوال تقوم به واما أنه لا بد من أحوال تقوم به والثاني يستلزم أنه لم يزل قادرا قابلا فاعلا تقوم به الأفعال والاول باطل لانه اذا كان في نفسه أزلا وأبدا على

(١) قوله ومن المقاتلين للرتدين الى قوله فهذا أمر يعلم الخ كذا في النسخة وفيه سقط ووجه الكلام فأبو بكر وعمر وعثمان من الذين يحبون الله ويحبهم ومن المقاتلين الخ وحرر كتبه مصححه

حال واحدا لم يقم به حال من الأحوال أصلا كانت نسبة الأزمان والكائنات اليه واحدة فلم يكن تخصيص أحد الزمانين بحوادث تخالف الحوادث في الزمان الآخر أولى من العكس وتخصيص الأزمنة بالحوادث المختلفة أمر مشهود ولأن الفاعل الذي يحدث ما يحدثه من غير فعل يقوم بنفسه غير معقول بل ذلك يقتضى أن الفعل هو المفعول والخلق هو المخلوق وأن مسمى المصدر هو مسمى المفعول به وأن التأثير هو الأثر * ونحن نعلم بالاضطرار أن التأثير أمر وجودي وإذا كان دائما لزم قيامه بذاته دائما وأن تكون ذاته دائما موصوفة بالتأثير والتأثير صفة كمال فهو لم يزل متصفا بالكمال قابلا للكمال مستوجبا للكمال وهذا أعظم في اجلاله وكرامه سبحانه وتعالى وبهذه الطريق وأمنها يتبين أن الحجية العقلية التي يمتنع بها أهل الضلال فانه يمتنع بها على نقبض مطلوبهم كما أن الحجج السمعية التي يمتنعون بها حالها كذلك وذلك مثل احتجاجهم على قدم الافلاك بأنه اذا كان مؤثرا في العالم فاما أن يكون التأثير وجوديا أو عدميا والثاني معلوم الفساد بالضرورة لكن هذا قول كثير من المعتزلة والاشعرية وهو قول من يقول الخلق هو المخلوق وان كان

أئمة الجماعة الذين كان نفعهم في الدين والدنيا أعظم فيجعلهم كفارا وفساقا ظلمة ويأتي الى من لم يجز على يديه من الخير مثل ما جرى على يد واحد منهم ويجعله معصوما منصوصا عليه ومن خرج عن هذا فهو كافر ويجعل الكفار المرتدين الذين قاتلهم أولئك كانوا مسلمين ويجعل المسلمين الذين يصلون الصلوات الخمس ويصومون شهر رمضان ويحجون البيت ويؤمنون بالقرآن كفارا لأجل قتال هؤلاء فهذا عمل أهل الجهل والكذب والظلم والاحاد في دين الاسلام عمل من لا عقل له ولا دين ولا ايمان والعلماء دائما يذكرون أن الذي ابتدع الرفض كان زنديقا ملحدا مقصوده افساد دين الاسلام ولهذا الرفض ماوى الزنادقة الملحدين من الغالية والمعطلة كالنصيرية والاسمعية ونحوهم وأول الفكرة آخر العمل فالذي ابتدع الرفض كان مقصوده افساد دين الاسلام ونقض عراه وقلعه بعروشه آخر لكن صار يظهر منه ما يمكنه من ذلك ويأتي الله الآن يتم نوره ولو كره الكافرون وهذا معروف عند ابن سينا وأتباعه وهو الذي ابتدع النص في علي وابتدع أنه معصوم فالرافضة الامامية هم أتباع المرتدين وعلمان الملحدين وورثة المنافقين لم يكونوا أعيان المرتدين الملحدين (الوجه الخامس) أن يقال هب أن الآية نزلت في علي هل يقول القائل انها مختصة به ولفظها يصرح بأنهم جماعة قال تعالى من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه الى قوله لومة لائم أفليس هذا صريحا في أن هؤلاء ليسوا رجلا فان الواحد لا يسمى قوما في لغة العرب لاحقيقة ولا مجازا ولو قال المراد هو وشيعته لقبل اذا كانت الآية أدخلت مع علي غيره فلاربب أن الذين قاتلوا الكفار والمرتدين أحق بالدخول فيها ممن لم يقاتل الأهل القبلة فلاربب أن أهل اليمن الذين قاتلوا مع أبي بكر وعمر وعثمان أحق بالدخول فيها من الرافضة الذين بولون اليهود والنصارى والمشركين ويعادون السابقين الاولين فان قبل الذين قاتلوا مع علي كان كثير منهم من أهل اليمن قبل والذين قاتلوه أيضا كان كثير منهم من أهل اليمن فكلا العسكرين كانت اليمانية والقبسية فيهم كثيرة جدا وأكثر ذوات اليمن كانوا مع معاوية كذى كراع وذى عمرو وذى رعين ونحوهم وهم الذين يقال لهم الذوين كما قال الشاعر

وما عني بذلك أصغر بهم * ولكني أريد به الذوينا

(الوجه السادس) قوله فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه لفظ مطلق ليس فيه تعيين وهو متناول لمن قام بهذه الصفات كأنها ما كان لا يختص ذلك بأبي بكر ولا علي وإذا لم يكن مختصا بأحدهما لم يكن هذا من خصائصه فبطل أن يكون بذلك أفضل ممن يشاركه فيه فضلا عن أن يستوجب بذلك الامامة بل هذه الآية تدل على أنه لا يرتد أحد الى يوم القيمة الا قام الله قوما يحبهم ويحبونه أدلة على المؤمنين أعزدة على الكافرين يجاهدون هؤلاء المرتدين والردة قد تكون عن أصل الاسلام كالغالية من النصيرية والاسمعية فهؤلاء مرتدون بانفاق أهل السنة والشيعه والعباسية وقد تكون الردة عن بعض الدين كحال أهل البدع الرافضة وغيرهم والله تعالى يقيم قوما يحبهم ويحبونه يجاهدون من ارتد عن الدين أو عن بعضه كما يقيم من يجاهد الرافضة المرتدين عن الدين أو عن بعضه في كل زمان والله سبحانه المسؤول أن يجعلنا من الذين يحبهم ويحبونه الذين يجاهدون المرتدين ولا يخافون لومة لائم

(فصل) قال الراضى البرهان السادس والعشرون قوله تعالى والذين آمنوا بالله ورسوله أولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم روى أحمد بن حنبل بإسناده عن ابن أبي ليلى

عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصديقون ثلاثة حبيب بن موسى البخاري مؤمن آل ياسين الذي قال يا قوم اتبعوا المرسلين وحزقيل مؤمن آل فرعون الذي قال أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله وعلى بن أبي طالب الثالث وهو أفضلهم ونحوه رواه ابن المغازي الفقيه الشافعي وصاحب كتاب الفردوس وهذه فضيلة تدل على امامته

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة الحديث وهذا ليس في مسند أحمد ومجرد روايته له في الفضائل لو كان رواه لا يدل على صحته عنده باتفاق أهل العلم فإنه يروى ما رواه الناس وإن لم تثبت صحته وكل من عرف العلم يعلم أن ليس كل حديث رواه أحمد في الفضائل ونحوه يقول أنه صحيح بل ولا كل حديث رواه في مسنده يقول أنه صحيح بل أحاديث مسنده هي التي رواها الناس عن هو معروف عند الناس بالنقل ولم يظهر كذبه وقد يكون في بعضها علة تدل على أنه ضعيف بل باطل لكن غالبها وجهورها أحاديث جيدة يخرجها وهي أجود من أحاديث سنن أبي داود وأما ما رواه في الفضائل فليس من هذا الباب عنده والحديث قد يعرف أن محدثه غلط فيه أو كذبه من غير علم بحال المحدث بل بدلائل أخر والكوفيون كان قد اختلط كذبهم بصدقهم فقد يخفى كذب أحدهم أو غلظه على المتأخرين ولكن يعرف ذلك بدليل آخر فكيف وهذا الحديث لم يروه أحمد ولا في المسند ولا في كتاب الفضائل وإنما هو من زيادات القيعني رواه عن محمد بن يونس القرشي حدثنا الحسن بن محمد الانصاري حدثنا عمرو بن جميع حدثنا ابن أبي ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ورواه القطيعي أيضا من طريق آخر قال كتب الينا عبد الله بن غنم يذكر أن الحسن بن عبد الرحمن بن أبي ليلى المكفوف حدثهم قال حدثنا عمرو بن جميع حدثنا محمد بن أبي ليلى عن عيسى ثم ذكر الحديث وعمرو بن جميع عن أبي ليلى بنقله بل قال فيه ابن عدي منهم بالوضع قال يحيى كذاب خبيث وقال النسائي والدارقطني مترولا وقال ابن حبان يروي الموضوعات عن الأثبات والمنالك عن المشاهير لا يحل كتب حديثه الا على سبيل الاعتبار (الثاني) أن الحديث موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم (الثالث) ان في الصحيح من غير وجه تسمية غير على صديقا كتسمية أبي بكر الصديق فكيف يقال الصديقون ثلاثة وفي الصحيحين عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم صعد أحد أتبعه أبو بكر وعمر وعثمان فرجع بهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انبت أحد فاعليك الانبي أو صديق وشهيدان رواه الامام أحمد عن يحيى بن سعد عن قتادة عن أنس وفي رواية اخرجهم وفي الصحيح عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر والبر يهدي الى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا واما كذب الكذب فان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذبا (الوجه الرابع) ان الله تعالى قد سمى مريم صديقة فكيف يقال الصديقون ثلاثة (الوجه الخامس) أن قول القائل الصديقون ثلاثة ان أراد به أنه لاصديق الا هؤلاء فإنه كذب مخالف للكتاب والسنة واجماع المسلمين وان أراد أن الكامل في الصديقية هم الثلاثة فهو أيضا خطأ لان امتنا خيرة أخرجت للناس فكيف يكون المصدق بموسى ورسول عيسى أفضل من المصدقين بحمد الله تعالى لم يسم مؤمن آل فرعون صديقا ولا يسمى صاحب آل ياسين صديقا ولكنهم صدقوا بالرسول والمصدقون بحمد أفضل منهم وقد سمى الله الانبياء

وجوديا فان كان حادثا لزم التسلسل ولزم كونه محلا للحوادث فيجب أن لا يكون قديما وان كان قديما لزم قدم مقتضاه فيلزم قدم الاثر * فيقال أولا هذا يقتضي أن لا يكون شي من آثاره محدثا وهذا خلاف المشاهدة وموجب هذه الحجة أن الاثر مقترن بالمؤثر التام التأثير واذا كان كذلك فكما حدثت من الحوادث شي كان التأثير التام له منتفيا في الازل وكذلك أيضا كلما تجددت من المتجددات وحينئذ فيلزم أنه لم يكن في الازل تأثير يستلزم آثاره وهذا نقض قولهم وحينئذ فيلزم حدوث التأثير وتسلسله واذا كان التأثير وجوديا وجب أن يكون قائما بالمؤثر وهذا يقتضي دوام ما يقوم بذاته من أحواله وشؤنه التي هي آثار قدرته ومشيئته وهذه الحجج الثلاث المذكورة مبناها على جواز التسلسل في الآثار والكرامية لانقول بذلك لكن يقول به غيرهم من المسلمين وأهل الملل وغير أهل الملل والكرامية تجيب من يوافقها على التسلسل بما تقدم من المعارضات والممانعات (قال الأمدى) الحجة الرابعة أنه لو قامت الحوادث بذاته لكان متغيرا والتغير على الله محال ولهذا قال الخليل عليه السلام لأحب الآفلين أي المتغيرين قال

صديقين في مثل قوله واذكر في الكتاب ابراهيم انه كان صديقيانيا واذكر في الكتاب ادريس انه كان صديقيانيا وقوله عن يوسف أيها الصديق (الوجه السادس) أن الله تعالى قال والذين آمنوا بالله ورسوله أولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم وهذا يقتضي أن كل مؤمن آمن بالله ورسوله فهو الصديق (السابع) أن يقال ان كان الصديق هو الذي يستحق الامامة فأحق الناس بكونه صديقا أبو بكر فإنه الذي ثبت له هذا الاسم بالدلائل الكثيرة وبالتواتر الضروري عند الخاص والعام حتى ان أعداء الاسلام يعرفون ذلك فيكون هو المستحق للامامة وان لم يكن كونه صديقا يستلزم الامامة بطلت الحجة

(فصل) قال الرافضي البرهان السابع والعشرون قوله تعالى الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية من طريق أبي نعيم بإسناده الى ابن عباس نزلت في علي كان معه أربعة دراهم فأنفق درهما بالليل ودرهما بالنهار ودرهما سرا ودرهما علانية وروى الثعلبي ذلك ولم يحصل ذلك لغيره فيكون أفضل فيكون هو الامام

(الجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل ورواية أبي نعيم والثعلبي لا تدل على الصحة (الثاني) أن هذا كذب ليس بثابت (الثالث) أن الآية عامة في كل من ينفق بالليل والنهار سرا وعلانية فن عمل بهادخل سواء كان علما أو غيره ويتنع أن يراد بها واحد معين (الرابع) أن ما ذكر من الحديث يناقض مدلول الآية فان الآية تدل على الانفاق في الزمانين اللذين لا يتخلوا الوقت عنهما وفي الحالتين اللذين لا يتخلوا الفعل عنهما فالعمل لا بد له من زمان والزمان إما الليل وإما نهار والفعل إما سرا وإما علانية فالرجل اذا أنفق بالليل سرا كان قد أنفق ليلا سرا واذ أنفق علانية نهارا كان قد أنفق علانية نهارا وليس الانفاق سرا وعلانية خارجا عن الانفاق بالليل والنهار فن قال ان المراد من أنفق درهما في السر ودرهما في العلانية ودرهما بالليل ودرهما بالنهار كان جاهلا فان الذي أنفقه سرا وعلانية قد أنفق ليلا ونهارا والذي قد أنفق ليلا ونهارا قد أنفقه سرا وعلانية فعلم أن الدرهم الواحد يتصف بصفتين لا يجب أن يكون المراد أربعة لكن هذه التفسير الباطلة يقول مثلها كثير من الجهال كما يقولون محمد رسول الله والذين معه أبو بكر أشداء على الكفار عمر رجاء بينهم عثمان تراهم ركعوا سجدا على سجدة يجعلون هذه الصفات لموصوفات متعددة ويعينون الموصوف في هؤلاء الأربعة والآية صريحة في ابطال هذا وهذا فانها صريحة في أن هذه الصفات كلها تقوم بتصفون بها كلها وانهم كثيرون ليسوا واحدا ولا ريب أن الأربعة أفضل هؤلاء وكل من الأربعة موصوف بذلك كله وان كان بعض الصفات في بعض أقوى منها في آخر وأغرب من ذلك قول بعض جهال المفسرين والتين والزيتون وطور سينين وهذا البلد الامين انهم الأربعة فان هذا مخالف للعقل والنقل لكن الله أقسم بالاماكن الثلاثة التي أنزل فيها كتبه الثلاثة التوراة والإنجيل والقرآن وظهر منها موسى وعيسى ومحمد كما قال في التوراة جاء الله من طور سيناء وأشرق من ساعين واستعلن من جبال قاران فالتين والزيتون الارض التي بعث فيها المسيح وكثيرا ما تسمى الارض بما ينبت فيها فيقال فلان خرج الى الكرم والى الزيتون والى الرمان ونحو ذلك ويراد الارض التي فيها ذلك فان الارض تتناول ذلك فغير عنها بعضها وطور سينين حيث كلم الله موسى وهذا البلد الامين مكة أم القرى التي بعث بها محمد صلى الله عليه وسلم والجاهل بمعنى الآية لتوهمه أن الذي أنفقه سرا وعلانية غير الذي أنفقه بالليل والنهار يقول نزلت فيمن أنفق أربعة دراهم ما على

ولقائل أن يقول ان أردتم بالتغير حلول الحوادث بذاته فقد اتحد اللازم والملزوم وصار حاصل المقدمة الشرطية لو قامت الحوادث بذاته لقامت الحوادث بذاته وهو غير مفيدو يكون القول بأن التغير على الله بهذا الاعتبار محال دعوى محل النزاع فلا يقبل وان أردتم بالتغير معنى آخر وراء قيام الحوادث بذات الله تعالى فهو غير مسلم ولا سبيل الى اقامة الدلالة عليه قلت لفظ التغير في كلام الناس المعروف هو يتضمن استحالة الشيء كالا نسان اذا مرض يقال غيره المرض ويقال في الشمس اذا اصفرت تغيرت والأطعمة اذا استحالت يقال لها تغيرت قال تعالى فيها أنهار من ماء غير آسن وأنهار من لبن لم يتغير طعمه وأنهار من خمر لذيذ للشاربين فتغير الطعم استحالته من الحلاوة الى الجوضة ونحو ذلك ومنه قول الفقههاء اذا وقعت نجاسة في الماء الكثير لم ينجس الا أن يتغير طعمه أولونه أو ريحه وقولهم اذا نجس الماء بالتغير زال بزوال التغير ولا يقولون ان الماء اذا جرى مع بقاء صفائه انه تغير ولا يقال عند الاطلاق الفاكهة والطعام اذا حول من مكان الى مكان انه تغير ولا يقال للانسان اذا مشى أو قام أو قعد قد تغير اللهم الامع قرينة ولا يقولون للشمس والكواكب

إذا كانت ذاهبة من المشرق الى المغرب انها متغيرة بل يقولون اذا اصفروا الشمس انها تغيرت ويقال وقت العصر ما لم يتغير لون الشمس ويقال قد أمر أهل الذمة بلباس الغيار أى اللباس الذى يخالف لون لباس المسلمين وتقول العرب تغيرت الاشياء اذا اختلفت والغيار البديل قال الشاعر

فلا تحسبني لكم كافرا

ولا تحسبني أريد الغيارا

ويقولون نزل القوم بغيرون أى يصلحون الرجال ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم لما أتى بأبي قحافة ورأسه ولحيته كالنخامة فقال غيروا الشيب وجنبوه السواد أى غيروا لونه الى لون آخر أحر أو أصفر وتقول العرب غيرت الشئ فتغير غيرا ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم بغيره أى قرب تغيره من الجذب الى الخصب وغار الرجل على أهله يغار اذا حصل له غضب أحال صفته من حال الى حال وقال النبي صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فقلبه وذلك أضعف الايمان وقال ان الناس اذا رأوا المشرك فلم يغيروه أو شك أن يعيهم الله بعقاب منه وتغيير المشرك بتدليل صفته حتى يزول المشرك بحسب الامكان وان

ولما غيره ولهذا قال الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية لم يعطف بالواو ويقولون سرا وعلانية بل هذا داخلان فى الليل والنهار سواء قيل هما منصوبان على المصدر لانهما نوعان من الانفاق أو قيل على الحال فسواء قدر سرا وعلانا أو مسرا وعلنا فتبين أن الذى كذب بهذا كان جاهلا بدلالة القرآن والجهل فى الرافضة ليس بمنكر (الخامس) أنا لو قدرنا أن عليا فعل ذلك ونزلت فيه الآية فهل هنا الانفاق أربعة دراهم فى أربعة أحوال وهذا عمل مفتوح بأنه ميسر الى يوم القيامة والعاملون بهذا وأضعافه أكثر من أن يحصوا وما من أحد فيه خير الا ولابد أن ينفق ان شاء الله تارة بالليل وتارة بالنهار وتارة فى السر وتارة فى العلانية فليس هذا من الخصائص فلا يدل على فضيلة ولا إمامة

(فصل) قال الرافضى البرهان الثامن والعشرون ما رواه أحمد بن حنبل عن ابن عباس قال ليس من آية فى القرآن يأبىها الذين آمنوا الا وعلى رأسها وأميرها ومشرى فيها وسيدها ولقد عاتب الله تعالى أصحاب محمد فى القرآن وما ذكر عليا لا بخير وهذا يدل على أنه أفضل فيكون هو الامام

(الجواب) من وجوه أحدها المطالبة بجملة النقل وليس هذا فى مسند أحمد ولا بحمد روايته له لو رواه فى الفضائل يدل على أنه صدق فكيف ولم يروه أحمد فى المسند ولا فى الفضائل وانما هو من زيادات القبطى رواه عن ابراهيم عن شريك الكوفى حدثنا زكريا بن يحيى الكسافى حدثنا عيسى عن علي بن بذينة عن عكرمة عن ابن عباس ومثل هذا الاسناد لا يخرج به باتفاق أهل العلم فان زكريا بن يحيى الكسافى قال فيه يحيى رجل سوء يحدث بأحاديث يستأهل أن يحضره برفيقتي فيها وقال الدارقطنى متروك وقال ابن عدى كان يحدث بأحاديث فى مثالب الصحابة (الثانى) أن هذا كذب على ابن عباس والمتواتر عنه أنه كان يفضل عليه أبابكر وعمر وله معانيب يعيب بها عليا وأخذ عليه فى أشياء من أمره حتى أنه لما حرق الزنادقة الذين ادعوا فيه الالهية قال لو كنت ألام أحرقهم لنهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يعذب بعذاب الله ولضررت أعناقهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه رواه البخارى وغيره ولما بلغ عليا ذلك قال ويح أم ابن عباس ومن الثابت عن ابن عباس أنه كان يفتى اذا لم يكن معه نص يقول أبي بكر وعمر فهذا اتباعه لابي بكر وعمر وهذه معارضته لعلى وقد ذكر غير واحد منهم الزبير بن بكار مجابو ته لعلى لما أخذ ما أخذ من مال البصرة فأرسل اليه رسالة فيها تغليظ عليه فأجاب عليا بحجواب يتضمن أن ما فعلته دون ما فعلته من سفك دماء المسلمين على الامارة ونحو ذلك (الثالث) أن هذا الكلام ليس فيه مدح لعلى فان الله كثيرا ما مخاطب الناس بمثل هذا فى مقام عتاب كقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون فان كان على رأس هذه الآية فقد وقع منه هذا الفعل الذى أنكره الله ودمه وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون اليهم بالموذة وثبت فى الصحاح أنهم نزلت فى حاطب بن أبى بلتعمة لما كاتب المشركين بمكة فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم عليا والزبير ابنا المرأة التى كان معها الكتاب وعلى كان بريثا من ذنب حاطب فكيف يجعل رأس مخاطبين الملامين على هذا الذنب وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم فى سبيل الله فقتلوا ولا تقولوا لمن أتى اليكم السلام لست مؤمنا تبغون عرض الحياة الدنيا وهذه الآية نزلت فى الذين وجدوا رجلا فى غنيمته فقال انى مسلم فلم يصدقوه

وأخذوا غنمه فأمرهم الله سبحانه وتعالى بالثبوت والتين ونهاهم عن تكذيب مدعى الاسلام
 طمعا في دنياه وعلى رضى الله عنه يرى من ذنب هؤلاء فكيف يقال هو رأسهم وأمثال هذا
 كثير في القرآن (الرابع) هو بمن شمله لفظ الخطاب وان لم يكن هو سبب الخطاب فلا ريب أن
 اللفظ يشمله كما شمل غيره وليس في لفظ الآية تفرق بين مؤمن ومؤمن (الخامس) أن قول
 القائل عن بعض الصحابة أنه رأس الآيات وأميرها وشريفها وسيدها كلام لا حقيقة له فان
 أريد أنه أول من خوطب بها فليس كذلك فان الخطاب يتناول المخاطبين تناولا واحدا لا يتقدم
 بعضهم على تناوله عن بعض وان قيل أنه أول من عمل بها فليس كذلك فان في الآيات آيات
 قد عمل بها من قبل على وفيها آيات لم يخرج على أن يعمل بها وان قيل ان تناولها لغيره أو عمل
 غيره بها مشروط به كالامام في الجمعة فليس الأمر كذلك فان شمول الخطاب لبعضهم ليس
 مشروطا بشموله لآخرين ولا وجوب العمل على بعضهم مشروط على آخرين بوجوده وان
 قيل أنه أفضل من غيره فلهذا يبنى على كونه أفضل الناس فان ثبت ذلك فلا حاجة الى
 الاستدلال بهذه الآية وان لم يثبت لم يجز الاستدلال بها فكان الاستدلال بها باطلا على
 التقديرين وغاية ما عندكم أن تذكر وأن ابن عباس كان يفضل عليا ومع هذا انه كذب على
 ابن عباس وخلاف المعلوم عنه فلو قدر أنه قال ذلك مع مخالفة جمهور الصحابة لم يكن حجة
 (السادس) أن قول القائل لقد عاتب الله أصحاب محمد في القرآن وما ذكر عليا لا يخير كذب
 معلوم فانه لا يعرف أن الله عاتب أبا بكر في القرآن بل ولا انه ساء رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بل روى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال في خطبته أيها الناس اعرفوا لابي بكر حقه فانه
 لم يسؤني يوما قط والثابت من الاحاديث الصحيحة يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان
 ينتصر لابي بكر وينهى الناس عن معارضته ولم ينقل أنه ساءه كما نقل ذلك عن غيره فان عليا لما
 خطب بنت أبي جهل خطب النبي صلى الله عليه وسلم الخطبة المعروفة وما حصل مثل هذا
 في حق أبي بكر قط وأيضا فعلى لم يكن يدخل مع النبي صلى الله عليه وسلم في الامور العامة كما
 كان يدخل معه أبو بكر مثل المشاورة في ولايته وحرابه واعطائه وغير ذلك فان أبا بكر وعمر
 رضى الله عنهما كانا مع النبي صلى الله عليه وسلم مثل الوزيرين له شاورهما في أسرى بدر ما يصنع
 بهم وشاورهما في وفد بني تميم لن بولي عليهم وشاورهما في غير ذلك من الامور العامة يخصهما
 بالشورى وفي الصحيحين عن علي أن عمر لما مات قال له والله اني لأرجو أن يحشرك الله مع
 صاحبك فاني كنت كثيرا ما أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول دخلت أنا وأبو بكر
 وعمر وخرجت أنا وأبو بكر وعمر وذهبت أنا وأبو بكر وعمر وكان يشاور أبا بكر بأمر حروبه
 يخصه كما شاوره في قصة الافك وكما استشار أسامة بن زيد وكما سأل بريرة وهذا أمر يخصه فانه
 لما اشتبه عليه أمر عائشة رضى الله عنها وتردد هل يطلقها لما بلغه عنها أم يسكها صار بمأل
 عنها بريرة لتخبره بساطن أمرها وشاور فيها عليا أم يسكها أم يطلقها فقال له أسامة أهلك ولا نعلم
 الاخيرا وقال على لم يضيئ الله عليك والنساء سواها كثير وأسأل الجارية تصدقك ومع
 هذا فترى القرآن يبرأتها وامساكها موافقة لما أشار به أسامة بن زيد بحسب النبي صلى الله
 عليه وسلم وكان عمر يدخل في مثل هذه الشورى ويتكلم مع نسائه فيما يخص النبي صلى الله
 عليه وسلم حتى قالت له أم سلمة يا عمر لقد دخلت في كل شيء حتى دخلت بين رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وبين نسائه وأما الامور العامة الكلية التي تم المسلمين اذ لم يكن فيها وحى خاص فكان

لم يكن الابتغى الانسان في نفسه
 غضبا لله ولهذا لم يطلق على الصفة
 الملازمة للموصوف انها مغايرة له
 لانه لا يمكن أن يستحيل عنها ولا
 يزابل والغير والتغير من مادة
 واحدة فاذا تغير الشيء صار الثاني
 غير ما كان فإلم يزل على صفة
 واحدة لم يتغير ولا تكون صفاته
 مغايرة له والناس اذا قيل لهم التغير
 على الله ممتنع فهموا من ذلك
 الاستحالة والفساد مثل انقلاب
 صفات الكمال الى صفات نقص
 أو تفرق الذات ونحو ذلك مما يجب
 تنزيه الله عنه وأما كونه سبحانه
 يتصرف بقدرته فيخلق ويتوى
 ويفعل ما يشاء بنفسه ويتكلم اذا شاء
 ونحو هذا فهذا لا يسمونه تغيرا ولكن
 الفاظ النفاة مبناها على الفاظ مجملة
 موهمة كما قال الامام أحمد يتكلمون
 بالمتشابه من الكلام ويلبسون على
 جهال الناس بما يشبهون عليهم
 حتى يتوهم الجاهل أنهم يعظمون
 الله وهم انما يقودون قولهم الى فرية
 على الله ومن أعجب الاشياء
 احتجاجهم بقصة ابراهيم الخليل
 وهم مع افتراءهم فيها على
 التفسير واللغة انما هي حجة عليهم
 لالهم كما قال بعضهم في قوله لا
 أحب الاقليات أي المتعبرين وربما
 قال غيره المتحررين أو المنتقلين
 وقال بعض المتفلسفة المتأخرين
 الممكنين وأراد بالممكن ما يتناول
 القديم الازلي الذي يتمتع عنده

يشاور فيها أبابكر وعمر وان دخل غيرهما في الشورى لكنهما الاصل في الشورى وكان عمر
 تارة ينزل القرآن بموافقة فيما يراه وتارة يبين له الحق في خلاف ما رآه فيرجع عنه وأما أبو بكر
 فلم يعرف أنه أنكر عليه شيئاً ولا كان أيضاً يتقدم في شيء اللهم الا ما تنازع هو وعمر فيمن بولي
 من بني تميم حتى ارتفعت أصواتهما فأُنزل الله هذه الآية بأبيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم
 فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول الآية وليس تأذي النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك بأكثر
 من تأذيه في قصة فاطمة وقد قال تعالى وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله وقد أنزل الله تعالى
 في علي يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون لما صلى فقراً
 وخطب وقال النبي صلى الله عليه وسلم وكان الانسان أكثر شئ جدلاً لما قال له ولفاطمة ألا
 تصليان فقالا نعم أنفسنا بيد الله سبحانه وتعالى

(فصل) قال الرافضي البرهان التاسع والعشرون قوله تعالى ان الله وملائكته
 يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً من صحيح البخاري عن كعب بن
 عجرة قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله كيف الصلاة عليكم أهل البيت
 فان الله علمنا كيف نسلم قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وفي صحيح مسلم قلنا
 يا رسول الله أما السلام عليكم فقد عرفناه فكيف الصلاة عليك فقال قولوا اللهم صل على
 محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم ولائشأن أن علياً أفضل آل محمد
 فيكون أولى بالامامة

(والجواب) أنه لا ريب أن هذا الحديث صحيح متفق عليه وأن علياً من آل محمد الداخلين
 في قوله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ولكن ليس هذان من خصائصه فان جميع بني هاشم
 داخلون في هذا كالعباس وولده والحرب بن عبد المطلب وكبنات النبي صلى الله عليه وسلم
 زوجتي عثمان رقية وأم كلثوم وبنته فاطمة وكذلك أزواجه كفاي الصحيبين عنه قوله اللهم
 صل على محمد وعلى أزواجه وذريته بل يدخل فيه سائر أهل بيته الى يوم القيامة ويدخل فيه
 اخوة علي كجعفر وعقيل ومعلوم أن دخول كل هؤلاء في الصلاة والتسليم لا يدل على أنه أفضل
 من كل من لم يدخل في ذلك ولا أنه يصلح بذلك للامامة فضلاً عن أن يكون محتصاً بها ألا ترى أن
 عمارة والمقداد وأبازر وغيرهم ممن اتفق أهل السنة والشيعة على فضلهم لا يدخلون في الصلاة
 على آل ويدخل فيه عقيل والعباس وسنوه وأولئك أفضل من هؤلاء باتفاق أهل السنة والشيعة
 وكذلك يدخل فيها عائشة وغيرهما من أزواجه ولا تصلح امرأة للامامة وليست أفضل الناس
 باتفاق أهل السنة والشيعة فهذه فضيلة مشتركة بينه وبين غيره وليس كل من اتصف بها أفضل
 ممن لم يتصف بها وفي الصحيبين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال خير القرون القرن الذي
 بعثت فيهم ثم الذين يلونهم فالتابعون أفضل من القرن الثالث وتفضيل الجملة على الجملة
 لا يستلزم تفضيل الافراد على كل فرد فان القرن الثالث والرابع فيهم من هو أفضل من كثير
 ممن أدرك الصحابة كالاشتر النخعي وأمثاله من رجال الفتن وكالمختار بن عبيد وأمثاله من
 الكذابين والمفتريين والحجاج بن يوسف وأمثاله من أهل الظلم والشر وليس على أفضل أهل
 البيت بل أفضل أهل البيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه داخل في أهل البيت كما قال
 للحسن أما علمت أنا أهل بيت لانا كل الصدقة وهذا الكلام يتناول المتكلم ومن معه وكما
 قالت الملائكة راحة الله وبر كانه عليكم أهل البيت و ابراهيم فيهم وكما قال اللهم صل على محمد

وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم وإبراهيم داخل فيهم وكفى قوله تعالى إلا آل لوط نجيناهم فان لوط داخل فيهم وكذلك قوله ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين فقد دخل إبراهيم في الاصطفائية وكذلك قوله سلام على آل ياسين فقد دخل ياسين في السلام وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صل على آل أبي أوفى دخل في ذلك أبو أوفى وكذلك قوله لقد أوتى هذا امر مارا من مز أمير آل داود وليس اذا كان على أفضل أهل البيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يجب أن يكون أفضل الناس بعده لان بني هاشم أفضل من غيرهم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم وأما اذا خرج منهم فلا يجب أن يكون أفضلهم بعده أفضل ممن سواهم كما أن التابعين اذا كانوا أفضل من تابعي التابعين وكان فيهم واحد أفضل لم يجب أن يكون الثاني أفضل من أفضل تابعي التابعين بل الجملة اذا فضلت على الجملة فكان أفضلها أفضل من الجملة الأخرى حصل مقصود التفضيل وأما بعد ذلك فوقوف على الدليل بل قد يقال لا يلزم أن يكون أفضلها أفضل من فاضل الأخرى الأبدليل وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم فاذا كان جملة قريش أفضل من غيرهم يلزم أن يكون كل منهم أفضل من غيرهم بل في سائر العرب وغيرهم من المؤمنين من هو أفضل من أ كز قريش والسابقون الاولون من قريش معدودون وغالبهم انما أسلوا عام الفتح وهم الطلقاء وليس كل المهاجرين من قريش بل المهاجرون من قريش وغيرهم كأبي مسعود الهذلي وعمران بن حصين الخزاعي والمقداد بن الأسود الكندي وهؤلاء وغيرهم من البدرين أفضل من أ كز بني هاشم فالسابقون من بني هاشم حمزة وعلي وجعفر وعبيدة بن الحرث أربعة أنفس وأهل بدر ثمانمائة وثلاثة عشر ففهم من بني هاشم ثلاثة وسائرهم أفضل من سائر بني هاشم وهذا كله بناء على أن الصلاة والسلام على آل محمد وأهل بيته تقتضي أن يكونوا أفضل من سائر أهل البيوت وهذا مذهب أهل السنة والجماعة الذين يقولون بنو هاشم أفضل قريش وقريش أفضل العرب والعرب أفضل بني آدم وهذا هو المنقول عن أئمة السنة كما ذكره حرب الكرماني عن ابيهم مثل أحمد واسحق وسعيد بن منصور وعبد الله بن الزبير الحميدي وغيرهم وذهب طائفة الى منع التفضيل بذلك كما ذكره القاضي أبو بكر والقاضي أبو يعلى في المعتمد وغيرهما والاول أصح فإنه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى هاشما من بني كنانة واصطفاني من بني هاشم وروى ان الله اصطفى بني اسمعيل وهذا مبسوط في غير هذا الموضوع

(فصل) قال الرافضي البرهان الثلاثون قوله تعالى مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان قال علي وفاطمة بينهما برزخ لا يبغيان النبي صلى الله عليه وسلم وأول يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين ولم يحصل لغيره من الصحابة هذه الفضيلة فيكون أولى بالامامة

(والجواب) أن هذا أو أمثاله انما يقوله من لا يعقل ما يقول وهذا بالهذيان أشبه منه بتفسير القرآن وهو من جنس تفسير الملاحدة والقرامطة الباطنية للقرآن بل هو شر من كثير منه والتفسير بمثل هذا طريق للملاحدة على القرآن والطعن فيه بل تفسير القرآن بمثل هذا من أعظم القدح فيه والطعن فيه وجهال منتسبين الى السنة تغاسير في الاربعة وهي وان كانت

وابراهيم انما قال لأحب الآفلين ردالمن كان يتخذ كوكبا يعبد من دون الله كما يفعله أهل دعوة الكواكب كما كان قومه يفعلون ذلك لاردا على من قال ان الكوكب هورب العالمين فان هذا لم يقبله أحد لكن قومه كانوا مشركين ولو كان ابراهيم مقصوده نفي كون الكوكب رب العالمين واحتج على ذلك بالأقول لكانت حجة عليهم لانه لما رأى الكوكب والقمر والشمس بازغة كانت متحركة من حين بزوغها الى حين غروبها وهو في تلك الحال لا ينفى عنها المحبة كما نفاها حين غابت فعلم بذلك أن ما ذكره من التغيير والحركة والانتقال لم يناف مقصود ابراهيم عليه السلام وانما نفاها التغيب والاحتجاب فان كان مقصوده نفي كونه رب العالمين كان ذلك حجة عليهم لالههم وكانوا قد حكوا عن ابراهيم أنه لم يجعل التغيير والحركة والانتقال مانعة من كون الموصوف بذلك رب العالمين فاذا كروه لوصح كان حجة عليهم لالههم وبكل حال فابراهيم لم يجعل الحركة والانتقال مانعة من حب المتصف بذلك كما جعل الاقول مانعا فعلم أن ذلك ليس من صفات النقص التي تنافي كون المتصف بها معبودا عند ابراهيم (قال الأمدى) وأما المعتزلة ففهم من قال المفهوم من قيام الصفة بالموصوف حصولها في الخير تبعا

باطلة فهي أمثل من هذا كقولهم الصابرين محمد والصادقين أبو بكر والقانتين عمر والمنفقين عثمان والمستغفرين بالاسحار علي وكقولهم محمد رسول الله والذين معه أبو بكر أشداء على الكفار عمر رجاء بينهم عثمان تراهم ركعوا سجداً علي وكقولهم والتين أبو بكر والزيتون عمر وطور سينين عثمان وهذا البلد الأمين علي وكقولهم والعصر إن الانسان لثيخس الا الذين آمنوا أبو بكر وعافوا الصالحات عمر وتوصوا بالحق عثمان وتواصوا بالصبر علي فهذه التفاسير من جنس تلك التفاسير وهي أمثل من الحوادث الراضية كقولهم وكل شيء أحصيناه في إمام مبین علي وكقولهم وأنه في أم الكتاب لدينا علي حكيم انه علي بن أبي طالب والشجرة الملعونة في القرآن بنو أمية وأمثال هذا الكلام الذي لا يقوله من يؤمن بالله وكاتبه وكذلك قول القائل مرج البحرين يلتقيان علي وفاطمة بينهما برزخ لا يبغيان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وكل من له أدنى علم وعقل يعلم بالاضطرار بطلان هذا التفسير وأن ابن عباس لم يقبله وهذا من التفسير الذي في تفسير الثعلبي وذكره باسناد رواه مجهولون لا يعرفون عن سفيان الثوري وهو كذب علي سفيان قال الثعلبي أخبرني الحسن بن محمد الدينوري حدثنا موسى بن محمد بن علي بن عبد الله قال قرأ الي أبي محمد بن الحسن بن علي بن القطان من كتابه وأنا سمع حدثنا بعض أصحابنا حدثنا رجل من أهل مصر يقال له طسم حدثنا أبو حذيفة عن أبيه عن سفيان الثوري في قوله مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان قال فاطمة وعلي يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وهذا الاسناد ظلمات بعضها فوق بعض لا يثبت بمثله شيء ومما بين كذب ذلك وجوه (أحدها) ان هذا في سورة الرحمن وهي مكية باجماع المسلمين والحسن والحسين انما ولدا بالمدينة (الثاني) أن تسمية هذين بحرين وهذا لؤلؤا وهذا امر جانا وجعل النكاح مرجاً أمر لا تختم له لغة العرب بوجه لا حقيقة ولا مجازاً بل كما أنه كذب علي الله وعلي القرآن فهو كذب علي اللغة (الثالث) أنه ليس في هذا شيء زائد علي ما يوجد في سائر بني آدم (١) فان كل من تزوج امرأة وولدهما ولدان فلما وجب للتخصيص وان كان ذلك لفضيلة الزوجين والولدين فابراهيم واسحق ويعقوب أفضل من علي وفي الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أي الناس أكرم فقال أتقاهم فقالوا ليس عن هذا نسألك فقال يوسف نبي الله ابن يعقوب نبي الله ابن اسحق نبي الله ابن ابراهيم خليل الله وآل ابراهيم الذين أمرنا أن نسال للمحمد وأهل بيته من الصلاة مثل ما صلى الله عليهم ونحن وكل مسلم نعلم أن آل ابراهيم أفضل من آل علي لكن محمد أفضل من ابراهيم ولهذا اوردهنا سؤال مشهور وهو أنه اذا كان محمد أفضل فلم قيل كما صليت علي ابراهيم والمشبه دون المشبه به وقد أجيب عن ذلك بأجوبة منها أن يقال ان آل ابراهيم فيهم الانبياء ومحمد فيهم قال ابن عباس محمد من آل ابراهيم فجموع آل ابراهيم بحمد أفضل من آل محمد ومحمد قد دخل في الصلاة علي آل ابراهيم ثم طلبنا له من الله ولاهل بيته مثل ما صلى علي آل ابراهيم في أخذ أهل بيته ما يليق بهم وبق سائر ذلك لمحمد صلى الله عليه وسلم فيكون قد طلب له من الصلاة ما جعل للانبياء من آل ابراهيم والذي يأخذه الفاضل من أهل بيته دونه لا يكون مثل ما يحصل لنبي فتعظم الصلاة عليه بهذا الاعتبار صلى الله عليه وسلم وقيل ان التشبيه في الاصل لافي القدر (الرابع) أن الله ذكر أنه مرج البحرين في آية أخرى فقال في الفرقان وهو الذي مرج البحرين هذا عذب فرات وهذا ملح أجاج فلو

لخصول محلها فيه والباري ليس بمميز فلا تقوم بذاته الصفة ومنهم من قال الجوهر انما صح قيام الصفات به لكونه متحيزاً ولهذا فان الاعراض لما تكن متحيزة لم يصح قيام المعاني بها والباري ليس بمميز فلا يكون محلاً للصفات قال وهذه الشبهة تدل علي انتفاء الصفة عن الله تعالى مطلقاً قدمة كانت أو حادثه وهي ضعيفة جداً أما الشبهة الاولى فللقائل أن يقول لان سلم أنه لا معنى لقيام الصفة بالموصوف الاما ذكره بل معنى قيام الصفة بالموصوف تقوم الصفة بالموصوف في الوجود وعلي هذا فلا يلزم أن يكون المعلول قائماً بالعلة لكونه متقوماً بها في الوجود اذ ليس المعلول صفة ولا العلة موصوفة وأما الشبهة الثانية فللقائل أن يقول لا نسلم أن قيام الصفات بالجواهر لكونه متحيزاً بل أمكن أن يكون ذلك لمعنى مشترك بينه وبين الباري تعالى وان كان ذلك لكونه متحيزاً فلا يلزم من انتفاء الدليل في حق الله تعالى انتفاء المدلول كما تقدم تحقيقه وقد أمكن أن يكون ذلك لمعنى اختص به الباري تعالى

(١) قوله فان كل من تزوج امرأة الخ كذلك في النسخة وفيه سقط ظاهر ولعله داخل في ذلك فلا الخ وحرر كتبه مصححه

أراد بذلك عليا وفاطمة لكان ذلك ذمًا لأحدهما بإجماع أهل السنة والشيعة (الخامس) أنه قال
بينهم ما برز خ لا يبغيان فلو أريد بذلك علي وفاطمة لكان البرزخ الذي هو النبي صلى الله عليه
وسلم بزعمهم أو غيره هو المانع لأحدهما أن يبغي على الآخر وهذا بالذم أشبه منه بالمدح
(السادس) أن أئمة التفسير متفقون على خلاف هذا كما ذكره ابن جرير وغيره فقال ابن عباس
بحر السماء وبحر الأرض يلتقيان كل عام وقال الحسن مخرج البحرين يعني بحر فارس والروم
بينهم ما برزخ هو الجزائر وقوله يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان قال الزجاج من البحر الملح وإنما
جمعها لأنه إذا خرج من أحدهما فقد خرج منهما مثل وجعل القمر فيهن نورا وقال
الفارسي أراد من أحدهما خذف المضاف وقال ابن جرير إنما قال منهما لأنه يخرج من
أصداف البحر عن قطر السماء وأما اللؤلؤ والمرجان ففيهما قولان أحدهما أن المرجان ما صغر
من اللؤلؤ واللؤلؤ العظام قاله الأثريون منهم ابن عباس وقتادة والفراء والخضالي وقال
الزجاج اللؤلؤ اسم جامع للجب الذي يخرج من البحر والمرجان صغاره الشافي أن اللؤلؤ الصغار
والمرجان الكبار قاله مجاهد والسدي ومقاتل قال ابن عباس إذا أمطرت السماء فتمت
الأصداف أفواها فما وقع فيها من المطر فهو لؤلؤ وقال ابن جرير حيث وقعت قطرة كانت لؤلؤة
وقال ابن مسعود المرجان الخرز الأحمر وقال الزجاج المرجان أبيض شديد البياض وحكى عن
أبي يعلى أن المرجان ضرب من اللؤلؤ كالقضباني والله أعلم

(فصل) قال الرافضي البرهان الحادي والثلاثون قوله تعالى ومن عنده علم
الكتاب من طريق أبي نعيم عن ابن الحنفية قال هو علي بن أبي طالب وفي تفسير الثعلبي عن
عبد الله بن سلام قال قلت من هذا الذي عنده علم الكتاب قال ذلك علي بن أبي طالب وهذا يدل
على أنه أفضل فيكون هو الإمام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل عن ابن سلام وابن الحنفية (الثاني)
أنه بتقدير ثبوته ليس بحجة مع مخالفة الجمهور لهما (الثالث) أن هذا كذب عليهم (الرابع)
أن هذا باطل قطعاً وذلك أن الله تعالى قال قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم
الكتاب ولو أريد به علي لكان المراد أن محمد استشهد على ما قاله ابن عمه علي ومعلوم أن عليا
لوشهد له بالنبوّة وبكل ما قال لم ينتفع محمد بشهادته له ولا يكون ذلك حجة له على الناس ولا يحصل
بذلك دليل المستدل ولا ينقاد بذلك أحد لأنهم يقولون من أين لعلي ذلك وإنما هو استفاد ذلك
من محمد فيكون محمد هو الشاهد لنفسه ومنها أن يقال إن هذا ابن عمه ومن أول من آمن به
فيظن به المحاباة والمداهنة والشاهد إن لم يكن عالما بما يشهد به بريئاً من التهمة لم يحكم بشهادته
ولم يكن حجة على المشهود عليه فكيف إذا لم يكن له علم بها إلا من المشهود له ومعلوم أنه
لوشهد له بتصديقه فيما قاله أبو بكر وعمر وغيرهما كان أنفع له لأن هؤلاء أبعده عن التهمة
ولأن هؤلاء قد يقال أنهم كانوا رجالاً وقد سمعوا من أهل الكتاب ومن الكهان أشياء علموها من
غير جهة محمد بخلاف علي فإنه كان صغيراً فكان الخصوم يقولون لا يعلم ما شهد به إلا من جهة
المشهود له وأما أهل الكتاب فإذا شهدوا بما تواتر عندهم عن الأنبياء وبما علم صدقه كانت تلك
شهادة نافعة كالمثل كان الأنبياء موجودين وشهدوا له لأن ما ثبت نقله عنهم بالتواتر وغيره كان
بمغزلة شهادتهم أنفسهم ولهذا نحن نشهد على الإمام بما علمناه من جهة نبينا كما قال تعالى وكذلك
جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً فهذا الجاهل

ولا يمنع تعليل الحكم الواحد
بعلمتين في صورتين قلت أما الحجة
الأولى فيقال قيام الصفة
بالموصوف معروف بتصور
بالبدئية وهو أوضح مما حذوه
به حيث قالوا إن ذلك هو حصول
الصفة في الخير بتعال حصول محلها
فيه فإن الناس يفهمون قيام اللون
والطم والزريح بالموصوف بذلك
وإن لم يخطر بقلوبهم هذا الحصول
فإن ادعى مدعى أن كل موصوف
متخير وأن قيام الصفة بدون المتخير
ممتنع فيقال من الناس من ينازعه
في هذا ومنهم من يوافقك
عليه والموافقون لك منهم من يقول
كل قائم بنفسه متخير ولا أعلم قائماً
بنفسه إلا المتخير ومنهم من يقول
بل أعلم قائماً بنفسه غير المتخير
فقولك لا يصح إلا إذا ثبت لك أن
كل موصوف متخير وثبت لك وجود
موجود ليس بمتخير حتى يستلزم
ثبوت موجود ليس بموصوف
وجهور الخلق ينكرون هذه
الدعوى بل يقولون إثبات موجود
لا يوصف بشئ من الصفات بل هو
ذات مجردة كإثبات وجود مطلق
لا يتعين ولا يتخصص وهذا كله
ممتنع لمن تصور بضرورة العقل
ويقولون هذا إنما يعقل تصوره
في الأذهان لافي الأعيان والذهن
يقدر فيه المتنتعات كالجمع بين
الضدين والنقيضين والجواب
المركب أن يقال ما عني بقولك

الذي جعل هذا فضيله لعل قد حجه فيها وفي الشيء الذي صار به على من المؤمنين وفي الدلالة الدالة على الاسلام ولا يقول هذا الا زنديق أو جاهل مفرط في الجهل

فان كنت لا ندري فتلك مصيبة * وان كنت ندري فالمصيبة أعظم

(الخامس) ان الله سبحانه وتعالى قد ذكر الاستشهاد بأهل الكتاب في غير آية كقوله تعالى قل أرأيتم ان كان من عند الله وكفرتم به وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله افترى علياه ومن بني اسرائيل وقال تعالى فان كنت في شك مما أنزلنا عليك فاسأل الذين يقرؤون الكتاب من قبلك فهل كان على من الذين يقرؤون الكتاب من قبله وقال وما أرسلنا من قبلك الا رجالا انوحى اليهم فاسألوا أهل الذكر فاهل الذكر الذين يسألونهم هل أرسل الله اليهم رجالا هم على بن أبي طالب (السادس) أنه لو قدر أن عليا هو الشاهد لم يلزم أن يكون أفضل من غيره كما أن أهل الكتاب الذين يشهدون بذلك مثل عبد الله بن سلام وسلمان وكعب الاحبار وغيرهم ليسوا أفضل من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار كما في بكر وعمر وعثمان وعلي وجعفر وغيرهم

(فصل) قال الرافضي البرهان الثاني والثلاثون قوله تعالى يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه روى أبو نعيم مرفوعا الى ابن عباس قال أول من يكسى من حلال الجنة ابراهيم عليه السلام بخنثه من الله ومحمد صلى الله عليه وسلم لانه صفة الله ثم على يرف بينهما الى الجنان ثم قرأ ابن عباس يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه قال على وأصحابه وهذا يدل على أنه أفضل من غيره فيكون هو الامام

(الجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل لاسمافي مثل هذا الذي لا أصل له (الثاني) أن هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث (الثالث) أن هذا باطل قطعاً لان هذا يقتضي أن يكون على أفضل من ابراهيم ومحمد لانه وسط وهما طرفان وأفضل الخلق ابراهيم ومحمد فن فضل عليهما عليا كان أكفر من اليهود والنصارى (الرابع) أنه قد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أول من يكسى يوم القيامة ابراهيم وليس فيه ذكر محمد ولا على وتقدم ابراهيم بالكسوة لا يقتضي أنه أفضل من محمد مطلقاً كما أن قوله ان الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق فأجد موسى باطشاً بالعرش فلا أدري هل استفاق قبلي أم كان من الذين استثنى الله فيجوز أن يكون سبقه في الافاقه أولم يصعق بحال لا يمنعنا أن نعلم أن محمد أفضل من موسى ولكن اذا كان التفضيل على وجه الغض من المفضول في النقص له نهى عن ذلك كما نهى في هذا الحديث عن تفضيله على موسى وكما قال لمن قال يا خير البرية قال ذلك ابراهيم وصرح قوله أناسيد ولد آدم ولا فخر آدم فن دونه تحت لوائى يوم القيامة ولا فخر وكذلك الكلام في تفضيل الصحابة يتقى فيه نقص أحد عن رتبته أو النقص عن درجته أو دخول الهوى والفريه في ذلك كما فعلت الرافضة والنواصب الذين يخسرون بعض الصحابة حقوقهم (الخامس) أن قوله تعالى يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه نورهم يسعى بين أيديهم وبأيمانهم يقولون ربنا أعم لنا نورنا واغفر لنا انك على كل شيء قدير وقوله يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم بشراكم اليوم جنات تجري من تحتها الانهار خالدن فيها ذلك هو الفوز العظيم نص عام في المؤمنين الذين مع النبي صلى الله عليه وسلم وسياق الكلام يدل على عمومه والامار المرورية في ذلك تدل على عمومه قال ابن عباس ليس أحد من المسلمين الا يعطى نورا يوم القيامة فأما المنافق فيقطع نوره والمؤمن يشفق مما يرى من اطفاء نور المنافق فهو يقول ربنا أعم لنا نورنا

متخيراً أتعني به ما كان له حيز مجرد يحيط به أم تعني به ما يقدر المقدر له حيزاً عديمياً وما كان متخازاً عن غيره فان عنيت الاول كان باطلا متناقضاً فان الاجسام ان كانت متناهية لم تكن في حيز وجودي فانها اذا كانت متناهية لو كانت في حيز وجودي لزم أن يكون الجسم في جسم آخر الى ما لا يتناهي ولزم وجوداً بعداً لا تتناهي وان كانت غير متناهية امتنع كون ما لا يتناهي في حيز وجودي لان ذلك الحيز هو أيضاً داخل فيما لا يتناهي فهذا جواب برهاني والجواب الاخرى أن قولك كل موصوف يحيط به حيز وجودي يستلزم وجود أجسام لا تتناهي وهذا باطل عندك فان العالم متحيز موصوف وليس في حيز وجودي وان قلت أعني به أمر عديمي قابل لك العدم لا شئ وما جعل في لا شئ لم يجعل في شئ فكأنك قلت المتحيز ليس في غيره وحينئذ فلان سلم لك امتناع كون الرب متخيراً بهذا الاعتبار وكذلك ان فسرتة بالمخاز المبين لغيره كان نفي اللازم ممتنعاً فان قلت قد قام الدليل على حدوث ما كان كذلك لان ما كان كذلك لم يخجل من الحوادث والاعراض أو كان مختصاً بقدر أو صفة أو غير منه شئ عن شئ وهذا ركيب عاد الكلام الى هذه المواد الثلاثة وقد علم أنهم اعادة الكلام الباطل وقد

فالعموم في ذلك يعلم قطعاً ويقيناً وأنه لم يرد به شخص واحد فكيف يجوز أن يقال إنه على وحده ولو أن قائلنا قال في كل ما جعلوه علياً أنه أبو بكر أو عمر أو عثمان أي فرق كان بين هؤلاء وهؤلاء إلا محض الدعوى والافتراء بل يمكن ذكر شبهة من يدعي اختصاص ذلك بأبي بكر وعمر أعظم من شبهة الرافضة التي تدعي اختصاص ذلك بعلي وحينئذ قد دخل على في هذه الآية كدخول الثلاثة بل هم أحق بالدخول فيها فلم يثبت بها أفضليته ولا امامته

(فصل) قال الرافضي البرهان الثالث والثلاثون قوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية روى الحافظ أبو نعيم بإسناده إلى ابن عباس لما نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على تأتي أنت وشيعتك يوم القيامة را ضين مرضيين ويأتي خصم أولك غضاباً مغممين وإذا كان خير البرية وجب أن يكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل وان كنا غير مرتابين في كذب ذلك لكن مطالبة المدعي بصحة النقل لا ياباه الامعانء ومجرد رواية أبي نعيم ليست بحجة باتفاق طوائف المسلمين (الثاني) ان هذا مما هو كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالمقولات (الثالث) أن يقال هذا معارض عن يقول ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات هم النواصب كالخوارج وغيرهم ويقولون ان من تولاه فهو كافر مرتد فلا يدخل في الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويحتجون على ذلك بقوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قالوا ومن حكم الرجال في دين الله فقد حكم بغير ما أنزل الله فيكون كافراً ومن تولى الكفار فهو كافر لقوله ومن يتولهم وقالوا انه هو وعثمان ومن تولاهما مرتدون بقول النبي صلى الله عليه وسلم لئذا دن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال فأقول أي رب أحببني أحببني فيقال انك لا تدري ما أحدثوا بعدك انهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم قالوا هم الذين حكموا في دماء المسلمين وأموالهم بغير ما أنزل الله واحتجوا بقوله لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض قالوا الذين ضرب بعضهم رقاب بعض رجعوا بعده كفاراً فهذا أو أمثاله من حجج الخوارج وهو وان كان باطلاً بل لا ريب في حجج الرافضة أبطل منه والخوارج أعقل وأصدق وأتبع للحق من الرافضة فانهم صادقون لا يكذبون أهل دين ظاهراً وباطناً لكنهم ضالون جاهلون ما رقون مرقوا من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية وأما الرافضة فالجهل والهوى والكذب غالب عليهم وكثير من أئمتهم وعامتهم زنادقة ملاحدة ليس لهم غرض في العلم ولا في الدين بل ان يتبعون الا لظن وماتهم الهوى الانفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى والمراد بالمراد الذين قتلوا علياً وان كانوا لا يكفرونه فحججهم أقوى من حجج الرافضة وقد صنف الجاحظ كتاباً للمروانية ذكر فيه من الحجج التي لهم ما لا يمكن الرافضة نقضه بل لا يمكن الزيدية نقضه دع الرافضة وأهل السنة والجماعة لما كانوا مقتصدین متوسطين صارت الشيعة تنتصر بهم فيما يقولونه في حق علي من الحق ولكن أهل السنة قالوا ذلك بأدلة ثبت بها فضل الاربعة وغيرهم من الصحابة ليس مع أهل السنة ولا غيرهم حجة تخص علياً بالمدح وغيره بالقدح وان هذا ممتنع لا ينال الا بالكذب المحال لا بالحق المقبول في ميدان النظر والجدال (الوجه الرابع) أن يقال قوله ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات عام في كل من اتصف بما الذي أوجب تخصيصه بالشيعة فان قلت لان من سواهم كافر قيل ان ثبت كفر من سواهم بدليل كان ذلك مغنياً لكم عن هذا التطويل وان لم يثبت لم ينفعكم هذا الدليل فانه من جهة النقل لا يثبت فان أمكن اثباته بدليل منفصل فذاك هو

بين فساد ذلك بوجوه وحينئذ فلا يمكنك نفي شيء من موارد النزاع الا بنفي ذلك فيعود الكلام الى نفي ذلك وأما الحجة الثانية فقول القائل ان الجوهر انما صح قيام الصفته به لكونه متخيراً فيقال أولاً لا نسلم أن قيام الصفة بمحلها يحتاج الى علة أعم من المحل بل كل صفة لازمة لمحلها وهي محتاجة الى ذلك المحل المعين لمعنى يخص ذلك المعين لا يعال كونها فيه بأعم منه لان العلة اذا كانت أعم من المعلوم كانت منتزعة وان قيل نحن نعلل جنس قيام الصفات بجنس التخيير قيل وجنس قيام الصفات لا يحتاج الى غير محمل يقوم به وان لم يتخطر بالقلب كونه متخييراً وان قيل ان التخيير لازم للمحل الذي تقوم به الصفات قيل وقيام الموصوف بنفسه لازم أيضاً وغير ذلك ثم الكلام في التخيير على ما تقدم وبالجمله فهذا كلام في جنس الصفات لا في خصوص الحوادث ولا ريب أن نفاة الصفات من الجهمية والمعتزلة والفلاسفة كلامهم في الموضوعين وفساد أصولهم مبين في غير هذا الموضوع (قال الأمدى) والمعتمد في المسئلة جحان تقريرية والزامية أما التقريرية فهو أن يقال لو جاز قيام الصفات الحادثة بذات الرب تعالى فاما أن يوجب نقصان ذاته أو في صفة من صفاته أو لا يوجب شيئاً من ذلك فان كان الاول فهو محال باتفاق العقلاء

والذي يعتمد عليه لاهذه الآية (الوجه الخامس) أن يقال من المعلوم المتواتر أن ابن عباس كان يوالى غير شيعة على أكثر مما يوالى كثير من الشيعة حتى الخوارج كان يجالسهم ويفتخهم وينظرهم فلواعتقد أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات هم الشيعة فقط وأن من سواهم كفار لم يعمل مثل هذا وكذلك بنو أمية كانت معاملته ابن عباس وغيره لهم من أظهر الأشياء دليلا على أنهم مؤمنون عنده لا كفار فان قيل نحن لانكفر من سوى الشيعة لكن نقول هم خير البرية قيل الآية تدل على أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات هم خير البرية فان قلتم ان من سواهم لا يدخل في ذلك فاما أن تقولوا هو كافر أو فاسق بحيث لا يكون من الذين آمنوا وعملوا الصالحات وان دخل اسمهم في الايمان والافن كان مؤمنا ليس بفاسق فهو داخل في الذين آمنوا وعملوا الصالحات فان قلتم هو فاسق قيل لكم ان ثبت فسقهم كفاكم ذلك في الحجة وان لم يثبت لم ينفعكم ذلك في الاستدلال وماتذركون به طائفة من الطوائف الا وتلك الطائفة تبين لكم أنكم أولى بالفسق منهم من وجوه كثيرة وليس لكم حجة صحيحة تدفعون بها هذا والفسق غالب عليكم لكثرة الفسق فيكم والفواحش والنظم فان ذلك أكثر فيكم منه في الخوارج وغيرهم من خصوصكم وأتباع بنى أمية كانوا أقل ظلما وكذبا وفواحش من دخل في الشيعة بكثير وان كان في بعض الشيعة صدق ودين وزهد فهذا في سائر الطوائف أكثر منهم ولو لم يكن الا الخوارج الذين قيل فيهم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقرآته مع قرآنتهم (الوجه السادس) انه قال قبل ذلك ان الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدون فيها أولئك هم شر البرية ثم قال ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية وهذا يبين أن هؤلاء من سوى المشركين وأهل الكتاب وفي القرآن مواضع كثيرة ذكر فيها الذين آمنوا وعملوا الصالحات وكلها عامية فما الموجب لتخصيص هذه الآية دون نظائرها وانما دعوى الرافضة أو غيرهم من أهل الأهواء الكفر في كثير من سواهم كالخوارج وكثير من المعتزلة والجهمية أنهم هم الذين آمنوا وعملوا الصالحات دون من سواهم كقول اليهود والنصارى ان يدخل الجنة الامن كان هودا أو نصارى تلك أمانهم قل ها توأبرهناكم ان كنتم صادقين بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وهذا عام في كل من عمل لله بما أمره الله فالعمل الصالح هو المأمور به واسلام وجهه لله اخلاص وجهه

(فصل) قال الرافضي البرهان الرابع والثلاثون قوله تعالى وهو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا في تفسير الثعلبي عن ابن سيرين قال نزلت في النبي صلى الله عليه وسلم وعلى بن أبي طالب زوج فاطمة عليا وهو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا ولم يثبت لغيره ذلك فكان أفضل فيكون هو الامام

(الجواب) من وجوه (أولا) المطالبة بصحة النقل (وثانيا) أن هذا كذب على ابن سيرين بلا شك (وثالثا) أن مجرد قول ابن سيرين الذي خالفه فيه الناس ليس بحجة (الرابع) أن يقال هذه الآية في سورة الفرقان وهي مكية وهذا من الآيات المكية باتفاق الناس قبل أن يتزوج على فاطمة فكيف يكون ذلك قد أريد به على فاطمة (الخامس) أن الآية مطلقة في كل نسب وصهرا لا اختصاص لها بشخص دون شخص فلا ريب أنها تتناول مصاهرته لعلى كما تتناول مصاهرته لعثمان مرتين كما تتناول مصاهرة أبي بكر وعمر للنبي صلى الله عليه وسلم فان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج عائشة بنت أبي بكر وحفصة بنت عمر من أبايها

وزوج عثمان برقية وأم كلثوم بنته وزوج عليا بقاطمة والمصاهرة ثابتة بينه وبين الأربعة وروى عنه أنه قال لو كانت عندنا ثلثة زوجناها عثمان وحينئذ فتكون المصاهرة مشتركة بين علي وغيره فليست من خصائصه فضلا عن أن توجب أفضليته وإمامته عليهم (السادس) أنه لو فرض أنه أريد بذلك مصاهرة علي فجرد المصاهرة لا تدل على أنه أفضل من غيره باتفاق أهل السنة والشيعه فان المصاهرة ثابتة لكل من الأربعة مع أن بعضهم أفضل من بعض فلو كانت المصاهرة توجب الأفضلية للزم التناقض

(فصل) قال الرافضي البرهان الخامس والثلاثون قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين أوجب الله علينا الكون مع المعلوم منهم الصدق وليس إلا المعصوم لتجوز الكذب في غيره فيكون هو عليا إذ لا معصوم من الأربعة سواه وفي حديث أبي نعيم عن ابن عباس أنها نزلت في علي

(والجواب) من وجوه أحدها أن الصديق مبالغة في الصادق فكل صديق صادق وليس كل صادق صديقا وأبو بكر رضي الله عنه قد ثبت أنه صديق بالأدلة الكثيرة فيجب أن تتناول الآية قطعا وأن تكون معه بل تتناولها له أولى من تناولها لغيره من الصحابة وإذا كنا معه مقررين بخلافه امتنع أن نقرر بأن عليا كان هو الإمام دونه فالآية تدل على نقيض مطلوبهم (الثاني) أن يقال على ما أن يكون صديقا وإما أن لا يكون فان لم يكن صديقا فأبو بكر الصديق فالكون مع الصادق الصديق أولى من الكون مع الصادق الذي ليس بصديق وان كان صديقا فعمرو وعثمان أيضا صديقون وحينئذ فإذا كان الأربعة صديقين لم يكن على مختصا بذلك ولا يكونه صادقا فلا يتعين الكون مع واحد دون الثلاثة بل لو قدرنا التعارض لكان الثلاثة أولى من الواحد فانهم أكثر عددا لاسميا وهم أكل في الصدق (الثالث) أن يقال هذه الآية نزلت في قصة كعب بن مالك لما تخلف عن غزوة تبوك وصدق النبي صلى الله عليه وسلم في أنه لم يكن له عذر وتاب الله عليه بركة الصدق وكان جماعة أشاروا عليه بأن يعتذر ويكذب كما اعتذر غيره من المنافقين وكذبوا وهذا ثابت في الصحاح والمسند وكتب التفسير والسير والناس متفقون عليه ومعروف أنه لم يكن لعلي اختصاص في هذه القصة بل قال كعب بن مالك فقام إلى طلحة يهرول فعانقني والله ما قام إلى من المهاجرين غيره فكان كعب لا ينسأها طلحة وإذا كان كذلك بطل حملها على علي وحده (الوجه الرابع) أن هذه الآية نزلت في هذه القصة ولم يكن أحد يقال أنه معصوم لا على ولا غيره فعلم أن الله أراد مع الصادقين ولم يشترط كونه معصوما (الخامس) أنه قال مع الصادقين وهذه صيغة جمع وعلى واحد فلا يكون هو المراد وحده (السادس) أن قوله مع الصادقين إما أن يراد كونوا معهم في الصدق وتوابعه فاصدقوا كما يصدق الصادقون ولا تكونوا مع الكاذبين كما في قوله واركعوا مع الراكعين وقوله ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وكافي قوله فأولئك مع المؤمنين وسوف يؤتى الله المؤمنين أجرا عظيما وإما أن يراد به كونوا مع الصادقين في كل شيء وان لم يتعلق بالصدق والثاني باطل فان الإنسان لا يجب عليه أن يكون مع الصادقين في المباحات كالأكل والشرب واللباس ونحو ذلك فإذا كان الأول هو الصحيح فليس هذا أمرًا بالكون مع شخص معين بل المقصود اصدقوا ولا تكذبوا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح عليكم بالصدق فان الصدق يهدي إلى البر والبر

وحيثئذ فقبل العلم بهذا الإجماع يمكن تقدير قيام كل أمر حادث بذاته وإرادات حادثه بذاته وغير ذلك فلا يكون شيء من هذه المسائل من المسائل العقلية وإذا لم تكن من العقلية لم تكن من العقليات التي يتوقف صحة السمع عليها بطريق الأولى وحينئذ فلا يجوز معارضة نصوص الكتاب والسنة بها ويقال قد عارض الظواهر العقلية فقاطع عقلية فليس هنا عتلي لقاطع ولا غير قاطع بل غاية ما عندنا دعوى المدعى للإجماع وهو لاء إذا احتج عليهم المخج في اثبات الاستواء والنزول والمجي والاتبان وغير ذلك بنصوص الكتاب والسنة ادعوا أن هذه المسائل لا يمتنع فيها بالسمع وأن الأدلة السمعية قد عارضها العقل فاذا اعترفوا بأنه لم يعارضها إلا ما ادعوه من الدليل المبني على مقدمة زعموا أنها معلومة بالإجماع كان عليهم أن يسمعو من الأدلة السمعية ما هو أقوى من هذا ويذكروا من الإجماعات ما هو أبين من هذا الإجماع لاسميا والأدلة السمعية المثبتة للصفات النسبية ولقياس الحوادث به اضعاف أضعاف ما يدل على كون الإجماع حجة من السمع وهي أقوى دلالة فإذا كانت الأدلة السمعية المثبتة لهذه الصفات أقوى مما يدل على كون الإجماع حجة امتنع أن تعارض هذه النصوص

يهدى الى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا واياكم
والكذب فان الكذب يهدى الى الفجور وان الفجور يهدى الى النار ولا يزال الرجل يكذب
ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا وهذا كما يقال كن مع المؤمنين كن مع الابرار اى
ادخل في هذا الوصف وجامعهم عليه ليس المراد أنك مأثور بطاعتهم في كل شئ (الوجه السابع)
أن يقال اذا أريد كونوا مع الصادقين مطلقا فذلك لان الصدق مستلزم لساير البر لقول النبي
صلى الله عليه وسلم عليكم بالصدق فان الصدق يهدى الى البر الحديث وحينئذ فهذا وصف
ثابت لكل من اتصف به (الثامن) أن يقال ان الله أمرنا أن نكون مع الصادقين ولم يقل
مع المعلوم فيهم الصدق كما أنه قال وأشهدوا ذوى عدل منكم وأقيموا الشهادة لله لم يقل من علمتم
أنهم ذو وعدل منكم وكما قال ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها لم يقل الى من علمتم
أنهم أهلها وكما قال واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل لم يقل بما علمتم أنه عدل لكن
علق الحكم بالوصف ونحن علينا الاجتهاد بحسب الامكان في معرفة الصدق والعدالة وأهل
الامانة والعدل ولستنا مكلفين في ذلك بعلم الغيب كما أن النبي صلى الله عليه وسلم المأمور أن يحكم
بالعدل قال انكم تختصمون الى وعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وإنما أفضى بنحو
مما أسمع فن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فإمنا أقطع له من النار (الوجه التاسع)
هب أن المراد مع المعلوم فيهم الصدق لكن العلم كالعلم في قوله فان علمتموهن مؤمنات والايمن
أخفى من الصدق فاذا كان العلم المشروط هناك يمتنع أن يقال فيه ليس الا العلم بالمعصوم
كذلك هنا يمتنع أن يقال لا يعلم الا صدق المعصوم (الوجه العاشر) هب أن المراد علمنا صدقه
لكن يقال ان أبا بكر وعمر وعثمان ونحوهم ممن علم صدقهم وأنهم لا يتعدون الكذب وان
جاز عليهم الخطأ أربعض الذنوب فان الكذب أعظم ولهذا ترشد شهادة الشاهد بالكذبة
الواحدة في أحد قولى العلماء وهو احدى الروايتين عن أحمد وقد روى في ذلك حديث مرسل
ومن قد نعلم يقينا أن هؤلاء لم يكونوا يتعدون الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم بل
ولا يتعدون الكذب بحال ولا نسلم أنا لا نعلم انتفاء الكذب الا عن يعلم أنه معصوم مطلقا بل
كثير من الناس اذا اختبرته تيقنت أنه لا يكذب وان كان يخطئ ويذنب ذنوبا أخرى ولا نسلم
أن كل من ليس بمعصوم يجوز أن يتعد الكذب وهذا خلاف الواقع فان الكذب لا يتعمده الا
من هو من شرا الناس وهؤلاء الصحابة لم يكن فيهم من يتعمد الكذب على النبي صلى الله عليه
وسلم وأهل العلم يعلمون بالاضطرار أن مثل مالك وشعبة ويحيى بن سعيد والثوري والشافعي
وأحمد ونحوهم لم يكونوا يتعدون الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم بل ولا على غيره فكيف
بابن عمر وابن عباس وأبي سعيد وغيرهم (الوجه الحادى عشر) أنه لو قدر أن المراد به المعصوم
لأنسلم الاجماع على انتفاء العصمة عن غير على كما تقدم بيان ذلك فان كثير من الناس الذين
هم خير من الرافضة يدعون في شيوخهم هذا المعنى وان غير واعبارته وأيضا فنحن لانسلم انتفاء
عصمتهم مع ثبوت عصمتهم بل امان انتفاء الجميع وامان ثبوت الجميع

(فصل) قال الرافضى البرهان السادس والثلاثون قوله تعالى وار كعوا مع
الرا كعين من طريق أبي نعيم عن ابن عباس رضى الله عنهما أنها نزلت في رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعلى خاصة وهما أول من صلى وركع وهذا يدل على فضيلته فيدل على امامته
(والجواب) من وجوه أحدها أنا لانسلم صحة هذا ولم يذكر دليل على صحته (الثاني) أن

والعيب قال له هذا الذي نازعتك فيه ليس هو عندي نقص ولا عيبا فأى شيء تنفعلك موافقتي لك على لفظ أنا زعلت في معناه وان قال بل اتفقنا على أن كل ما هو نقص في نفس الامر فالله منزله عنه وهذا نقص في نفس الامر فيجب تنزيه الله عنه قال له أنا وافقتك على أن كل ما هو نقص في نفس الامر فالله منزله عنه ولم أوافقك على أن كل ما أثبت أنت أنه نقص بدليل تدعى صحته فانه منزله عنه وحاصله أن الاجماع لم يقع بلفظ يعلم به دخول مورد النزاع فيه ولكن يعلم أن كل ما اعتقده الرجل نقصا فانه ينزه الله عنه وما تنازعا في ثبوته يقول المثبت أنا لم أوافقك على انتفاء هذا ولكن انت تقول هذا نقص فعليك أن تنفيه كأنفيت ذلك النقص الآخر وأنا أقول ليس هذا بنقص وذلك الامر الآخر الذي نفيته نفيته لمعنى منتف فيما أثبتته وأنا ما نفيته ذلك الالمعنى يختص به فان كان ذلك المأخذ صحيحا لم تجب التسوية وان كان باطلا لم يخطئ في نفي ذلك وحينئذ فان كانا مستويين لزم خطئي في الفرق بينهما وليس خطئي في اثبات ما أثبتته بأولى من خطئي في نفي ما نفيته فانما يفيدك هذا تناقضى ان صح التسوية لا يفيد صحة مذهبك وان ثبت الفرق بطل قولك فتبين أن هذا الاجماع هو من

هذا كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث (الثالث) أن هذه الآية في سورة البقرة وهي مدنية باتفاق المسلمين وهي في سياق مخاطبته لبنى اسرائيل وسواء كان الخطاب لهم أو لهم وللمؤمنين فهو خطاب أنزل بعد الهجرة وبعد أن كثرا المصلون والراكون لم تنزل في أول الاسلام حتى يقال انها مختصة بأول من صلى وركع (الرابع) أن قوله مع الراكعين صيغة جمع ولو أريد النبي صلى الله عليه وسلم وعلى لقبيل مع الراكعين بالتثنية وصيغة الجمع لا يراد بها الاثنان فقط باتفاق الناس بل اما الثلاثة فصاعدا واما الاثنان فصاعدا أما ارادة اثنين فقط بخلاف الاجماع (الخامس) أنه قال للمريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين ومريم كانت قبل الاسلام فليس فيهم على فكيف لا يكون راكعون في أول الاسلام ليس فيهم على وصيغة الاثنين واحدة (السادس) أن الآية مطلقة لا تخص شخصا بعينه بل أمر الرجل المؤمن أن يصلى مع المصلين وقيل المراد به الصلاة مع الجماعة لان الركعة لا تدرك الا بالدارك الركوع (السابع) أنه لو كان المراد الركوع معه ما لا ينقطع حكمها بموتها فلا يكون أحدا مورا أن يركع مع الراكعين (الثامن) أن قول القائل على أول من صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ممنوع بل أكثر الناس على خلاف ذلك وأن أبا بكر صلى خلفه (التاسع) أنه لو كان أمر ابا بكر ركوع معه لم يدل ذلك على أن من ركع معه يكون هو الامام فان عليا لم يكن اماما مع النبي صلى الله عليه وسلم وكان يركع معه

(فصل) قال الرافضى البرهان السابع والثلاثون قوله واجعل لى وزيرامن أهلى من طريق أبى نعيم عن ابن عباس قال أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيدى ويمنى بمكة وصلى أربع ركعات ورفع يده الى السماء فقال اللهم موسى بن عمران سألك وأنا محمد نبيك أسألك أن تشرح لى صدرى وتحل عقدة من لسانى يفقهوا قولى واجعل لى وزيرامن أهلى على ابن أبى طالب أخى اشدد به أزرى وأشركه فى أمرى قال ابن عباس سمعت مناديا ينادى بأحمد قد أوتيت ما سألت وهذا نص فى الباب (الجواب) المطالبة بالحجة كما تقدم أولا (الثانى) أن هذا كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث بل هم يعلمون أن هذا من أسجع الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم (الثالث) أن النبي صلى الله عليه وسلم لما كان بمكة فى أكثر الاوقات لم يكن ابن عباس قد ولد وابن عباس ولد ونوهانم فى الشعب محصورون ولما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن ابن عباس بلغ سن التمييز ولا كان ممن يتوضأ ولا يصلى فان النبي صلى الله عليه وسلم مات وهو لم يحتلم بعد فكان له عند الهجرة نحو خمس سنين أو أقل منها وهذا الايام بوضوء ولا صلاة فان النبي صلى الله عليه وسلم قال مر وهم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها العشر وفرقوا بينهم فى المضاجع ومن يكون بهذا السن لا يعقل الصلاة ولا يحفظ مثل هذا الدعاء الا بتلقين لا يحفظ بمجرد السماع (الرابع) أنهم قد قدموا فى قوله انما وليكم الله ورسوله وحديث التصديق بالخاتم فى الصلاة أن النبي صلى الله عليه وسلم دعاهم بهذا الدعاء وهنأ قد ذكروا أنه قد دعاهم بهذا الدعاء بمكة قبل هذه الواقعة بسنين متعددة فان تلك كانت فى سورة المائدة والمائدة من آخر القرآن نزولا وهذا فى مكة فاذا كان قد دعاهم فى مكة وقد استحب له فأى حاجة الى الدعاء بعد ذلك بالمدينة بسنين متعددة (الخامس) أن اقد بينا فيما تقدم وجوها متعددة فى بطلان مثل هذا فان هذا الكلام كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجوه

كثيرة ولكن هذا قد زاد واقبه زيادات كثيرة لم يذكر وهما هنالك وهي قوله وأشركه في أمرى
فصرحوا هنا بأن عليا كان شريكه في أمره كما كان هرون شريك موسى وهذا قول من يقول
بنبوته وهذا كفر صريح وليس هو قول الامامية وانما هو من قول الغالية وليس الشريك
في الامر هو الخليفة من بعده فانهم يدعون امامته بعده ومشاركته له في أمره في حياته وهؤلاء
الامامية وان كانوا يكفرون من يقولون عشر كنهه في النبوة لكنهم يكفرون سوادهم في المقال
والرجال عن يعتقدون فيه الكفر والضلال وبما يعتقدون أنه من الكفر والضلال لفرط
منابذتهم للدين ومخالفتهم لجماعة المسلمين وبعضهم خيار أولياء الله المتقين واعتقادهم فيهم
أنهم من المرتدين فهم كما قيل في المثل رميتي بدائها وانسلت وهذا الرافضي الكذاب
يقول وهذا نص في الباب فيقال له يادبير هذا نص في أن عليا شريكه في أمره في حياته كما كان
هرون شريك موسى فهل تقول بموجب هذا النص أم ترجع عن الاحتجاج بأكاذيب المفترين
وترهات اخوانك المبطلين

(فصل) قال الرافضي البرهان الثامن والثلاثون قوله تعالى اخوانا على سرر
متقابلين من مسند أحمد باسناده الى يزيد بن أبي أوفى قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه
وسلم مسجده فذكر قصة مؤاخاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال علي لقد أذهبت روعي
وانقطع ظهري حين فعلت بأصحابك فان كان هذا من مخط الله على فلئلك العقبى والكرامة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي بعثني بالحق نبيا ما اخترتك الا لنفسى فانت مني بمنزلة
هرون من موسى الا أنه لا نبي من بعدي وانت أخي ووارثي وانت معي في قصرى في الجنة ومع
ابنتي فاطمة فانت أخي ورفيقي ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم اخوانا على سرر متقابلين
المتحابين في الله ينظر بعضهم الى بعض والمؤاخاة تستدعى المناسبة والمساكلة فلما اختص علي
بمؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم كان هو الامام

(الجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا الاسناد وليس هذا الحديث في مسند
أحمد ولا رواه أحمد لافي المسند ولا في الفضائل ولا أثبته فقول هذا الرافضي في مسند أحمد
كذب واقترأ على المسند وانما هو من زيادات القطيعي التي فيها من الكذب الموضوع عما اتفق
أهل العلم على أنه كذب موضوع رواه القطيعي عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي
حدثنا حسين بن محمد الدارع حدثنا عبد المؤمن بن عباد حدثنا يزيد بن معين عن عبد الله
ابن شرحبيل عن زيد بن أبي أوفى وهذا الرافضي لم يذكره بتمامه فان فيه عند قوله وانت أخي
ووارثي قال وما أرت منك يا رسول الله قال ما ورت الانبياء من قبلي قال وما ورت الانبياء
من قبلك قال كتاب الله وسنة نبيهم وهذا الاسناد مظلم انفرده عبد المؤمن بن عباد أحد
المجروحين ضعفه أبو حاتم عن يزيد بن معين ولا يدري من هو فعله الذي اختلقه عن عبد الله
ابن شرحبيل وهو مجهول عن رجل من قريش عن يزيد بن أبي أوفى (الوجه الثاني) أنه
مكذوب مقترى باتفاق أهل المعرفة (الثالث) أن أحاديث المؤاخاة بين المهاجرين وبعضهم
مع بعض والانصار بعضهم مع بعض كلها كذب والنبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ عليا ولا
أخي بين أبي بكر وعمر ولا بين مهاجري ومهاجري لكن أخي بين المهاجرين والانصار كما أخي
بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع وبين سلمان الفارسي وأبي الدرداء وبين علي وسهل
ابن حنيف وكانت المؤاخاة في دور بني النجار كما أخبر بذلك أنس في الحديث الصحيح لم تكن

ثبوتها في الازل وهو وأمثاله
يحييون الدهرية بمثل ذلك في مسألة
حدوث العالم فان من حججهم شبهة
بوقلس قالوا ان الجود صفة كمال
وعدمه صفة نقص فلو كان العالم
قديما لكان الرب تعالى في الازل
جوادا ولو كان حادثا لما كان الرب
تعالى في الازل جوادا لعدم صدور
العالم عنه وهو محتمل ثم قال في
الجواب وأمما الشبهة الرابعة فحاصل
لفظ الجود فيها يرجع الى صفة
فعلية وهو كون الرب تعالى موجدا
وفاعلا لا لغرض يعود اليه من
جلب نفع أو دفع ضرر وعلى هذا فلا
نسلم أن صفات الافعال من كماله
تعالى وليس ذلك من الضروريات
فلا بد له من دليل كيف وأنه لو كان
ذلك من الكمال لكان كمال
واجب الوجود متوقفا على وجود
معلوله عنه ومحال أن يستفيد
الاشرف كماله من معلوله كما قرر
في كونه موجدا بالارادة وان سلمنا
أنه كمال لكن انما يكون عدمه في
الازل نقصا أن لو كان وجود العالم
في الازل ممكنا وهو غير مسلم وهو
على نحو قولهم في نفي النقص عنه
بعد ايجاده للكائنات الفاسدات

(١) قوله ومسجده فان كان الخ
كذا في النسخة ولا يخفى ما فيه وان
كان المراد منه ظاهرا وهو امكان
الجمع بين الحديث الصحيح والحديث
الآخر تأمل كتبه صححه *

في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكر في الحديث الموضوع (١) ومسجده فان كان لبعض
بنى الخمار وبناه في محلتهم ثم قالوا خاة التي أخبر بها أنس مافي الصحيحين عن عاصم بن سليمان
الاحول قال قلت لأنس أبلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام فقال
أنس قد حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار في داري (الرابع) أن قوله في
هذا الحديث أنت أخي ووارثي باطل على قول أهل السنة والشيعة فإنه ان أراد ميراث المال
باطل قولهم ان فاطمة ورثته وكيف يرث ابن العم مع وجود العم وهو العباس وما الذي خصه بالارث
دون سائر بنى العم الذين هم في درجة واحدة وان أراد ارث العلم والولاية بطل احتجاجهم بقوله
ورث سليمان داود وقوله هب لي من لادنك وليا يرثني اذ لفظ الارث اذا كان محتملا لهذا ولهذا
أمكن ان الانبياء ورثوا كما ورث على النبي صلى الله عليه وسلم وأمما أهل السنة فيعلمون أن
ما ورثه النبي صلى الله عليه وسلم من العلم لم يخص به على بل كل من أصحبه حصل له نصيب
بحسبه وليس العلم كالمال بل الذي يرثه هذا يرثه هذا ولا يترجمان اذا لا يمنع أن يعلم هذا
ما علمه هذا كما يمنع أن يأخذ هذا المال الذي أخذته هذا (الوجه الخامس) أن النبي صلى الله
عليه وسلم قد أثبت الاخوة لغيره على كفاي الصحيحين أنه قال لزيد أنت أخونا ومولانا وقال له أبو
بكر لما خطب ابنته ألسنت أخي قال أنا أخوك وبنيتك لجلالتي وفي الصحيح أنه قال في حق أبي
بكر وأبي بكر واكن اخوة الاسلام وفي الصحيح وددت أن قدر أيت اخواني قالوا أولسنا اخوانك
يا رسول الله قال لا أنتم أصحابي ولكن اخواني قوم يأتون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني يقول
أنتم لكم من الاخوة ما هو أخص منها وهو الصعبة وأولئك لهم اخوة بلا صعبة وقد قال تعالى
انما المؤمنون اخوة وقال صلى الله عليه وسلم لا تقاطعوا ولا تداروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا
وكونوا عباد الله اخوانا أخرجه في الصحيحين وقال المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه وقال
والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه وهذه الاحاديث
وأمثالها في الصحاح واذا كان كذلك علم أن مطلق المؤاخاة لا تقتضي التماثل من كل وجه
ولا تقتضي المناسبة والمساكلة من كل وجه بل من بعض الوجوه واذا كان كذلك فلم قيل ان
مؤاخاة على لو كانت صحيحة اقتضت الامامة والافضية مع أن المؤاخاة مشتركة وثبت عن النبي
صلى الله عليه وسلم في الصحاح من غير وجه أنه قال لو كنت متخذا من أهل الارض خليلا
لا اتخذت أبا بكر خليلا ولكن صاحبكم خليل الله لا يبقين في المسجد خوخة إلا سدت إلا خوخة
أبي بكر إن أمن الناس علينا في صعبته وذات يده أبو بكر وفي هذا اثبات خصائص لابي بكر
لا يشركه فيها أحد وهو صريح في أنه ليس من أهل الارض من هو أحب اليه ولا أعلى منزلة
عنده ولا أرفع درجة ولا أكثر اختصاصا به من أبي بكر وقد أجمع أهل العلم على صحتها وتلقبها
بالقبول ولم يقصدح فيها أحد من أهل العلم وحينئذ فان كانت المؤاخاة دون هذه المرتبة
لم تعارضها وان كانت أعلى كانت هذه الاحاديث الصحيحة تدل على كذب احاديث المؤاخاة
وان كنا نعلم أنها كذب بدون هذه المعارضة لكن المقصود أن هذه الاحاديث الصحيحة تبين
أن أبا بكر كان أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من على وأعلى قدرا عنده منه وكل من
سواه وشواهد هذا كثيرة وقد روي بضعة وثمانون نفسا عن على أنه قال خير هذه الامة بعد
نبيها أبو بكر ثم عمر رواها البخاري في الصحيحين عن على رضي الله عنه وهذا هو الذي يليق بعلي
فانه من أعلم الصحابة بحق أبي بكر وعمر وأعرفهم بمكانهم من الاسلام وحسن تأثيرهما في الدين
حتى

حتى انه تبنى أن يلقى الله بمثل عمل عمر رضي الله عنهم أجمعين وروى الترمذي وغيره من فروع عن
 علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال هذان سيدي كهول أهل الجنة من
 الأولين والآخرين لا تخبرهما باعلى فهذا الحديث وأمثاله لو عورض بها أحاديث المؤاخذة
 وحديث الطير ونحوه لكانت باتفاق المسلمين أصح منها فكيف إذا انضم اليها سائر الأحاديث
 التي لا شك في صحتها مع الدلائل الكثيرة المتعددة التي توجب علمنا ضروري بالعلماء أن أبا بكر كان
 أحب الصحابة إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأفضل عنده من عمر وعثمان وعلي وغيرهم وكل
 من كان بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحواله أعلم كان بهذا أعرف وانما يستريب فيه
 من لا يعرف الأحاديث الصحيحة من الضعيفة فاما أن يصدق الكل أو يتوقف في الكل وأما
 أهل العلم بالحديث الفقهاء فيه فيعلمون هذا علما ضروريا دع هذا فلا ريب أن كل من له
 في الأمة لسان صدق من علمائها وعبادها متفقون على تقديم أبي بكر وعمر كما قال الشافعي
 رضي الله عنه فيما نقله عنه البيهقي بإسناده قال لم يختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل
 أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وتقدمهما على جميع الصحابة وكذلك أيضا لم يختلف علماء الإسلام
 في ذلك كما هو قول مالك وأصحابه وأبي حنيفة وأصحابه وأحمد وأصحابه وداود وأصحابه
 والثوري وأصحابه والليث وأصحابه والأوزاعي وأصحابه وإسحاق وأصحابه وابن جرير وأصحابه
 وأبي نور وأصحابه وكما هو قول سائر العلماء المشهورين الأمن لا يؤوبه له ولا يلتفت إليه وما علمت
 من نقل عنه في ذلك نزاع من أهل الفتيا الأمان نقل عن الحسن بن صالح بن حي أنه كان يفضل
 عليا وقيل ان هذا كذب عليه ولو صح هذا عنه لم يقدح فيما نقله الشافعي رضي الله عنه من
 الإجماع فان الحسن بن صالح لم يكن من التابعين ولا من الصحابة والشافعي ذكر إجماع
 الصحابة والتابعين على تقديم أبي بكر ولو قاله الحسن فاذا أخطأ واحد من مائة ألف امام أو أكثر
 لم يكن ذلك بمنكر وليس في شيوخ الرافضة امام في شيء من علوم الإسلام لاعلم الحديث ولا الفقه
 ولا التفسير ولا القرآن بل شيوخ الرافضة اما جاهل واما زنديق كشيوخ أهل الكتاب
 والسابقون الأولون وأئمة السنة والحديث متفقون على تقديم عثمان ومع هذا انهم لم يجتمعوا
 على ذلك رغبة ولا رهبة بل مع تبين آرائهم وأهوائهم وعلومهم واختلافهم وكثرة اختلافاتهم فيما
 سوى ذلك من مسائل العلم فأئمة الصحابة والتابعين رضي الله عنهم متفقون على هذا ثم من بعدهم
 كمالك بن أنس وابن أبي ذئب وعبد العزيز بن الماجشون وغيرهم من علماء المدينة ومالك يحيى
 الإجماع عن لقيه أنهم لم يختلفوا في تقديم أبي بكر وعمر وابن جرير وابن عيينة وسعد بن
 سالم ومسلم بن خالد وغيرهم من علماء مكة وأبي حنيفة والثوري وشريك بن عبد الله وابن أبي
 ليلى وغيرهم من فقهاء الكوفة وهي دار الشيعة حتى كان الثوري رضي الله عنه يقول من قدم
 عليا على أبي بكر ما أرى أن يصعد له إلى الله عمل رواه أبو داود في سننه وحماد بن زيد وحماد بن سلمة
 وسعيد بن أبي عروبة وأمثالهم من علماء البصرة والأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز وغيرهم من
 علماء الشام والليث وعمر بن الحرث وابن وهب وغيرهم من علماء مصر ثم مثل عبد الله بن
 المبارك ووكيع بن الجراح وعبد الرحمن بن مهدي وأبي يوسف ومحمد بن الحسن ومثل الشافعي
 وأحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم وأبي عبيد ومثل البخاري وأبي داود وإبراهيم الحارثي ومثل
 الفضيل بن عياض وأبي سليمان الداراني ومعروف الكرخي والسري السقطي والحنيد وسهل بن
 عبد الله التستري ومن لا يحصى عدده الا الله ممن له في الإسلام لسان صدق كلهم يجزمون بتقديم

كالصور الجوهرية العنصرية
 والانفس الانسانية لتعذر وجودها
 اذ لا من غير توسط ولا يلزم من كون
 العالم غير ممكن الوجود ألا أن
 لا يكون ممكن الحدوث لما حققناه
 فهذا الجواب الذي أجاب به في هذا
 الموضوع اذا أجابته به الكرامية
 كان جوابهم له أحسن من جوابه
 لا وثلك وأدنى أحواله أن يكون
 مثله فانه قال صفة الاحداث
 والفعل مطلقا ليست بصفة كمال
 مع كونه انصف بها بعد أن لم
 تكن فيقال له لافرق بينهما الا
 من جهة أن أحدهما بنفسه مباحث
 عنه ومن المعلوم أن ما يتصرف
 بنفسه أكل من لا يتصرف بنفسه
 (الوجه الرابع) أن يقال قول القائل
 اما أن تكون في نفسها صفة كمال
 أو لاصفة كمال فان قلنا ليست في
 نفسها صفة كمال فيلزم انصاف الرب
 بما ليس من صفات الكمال وذلك
 ممنوع قلنا متى يكون الممتنع اذا
 كان ذلك مع غيره صفة كمال واذا لم
 يكن مع غيره صفة كمال وذلك أن
 الشيء وحده قد لا يكون صفة كمال
 لكن هو مع غيره صفة كمال وما كان
 كهذا لم يجز انصاف الرب به وحده
 لكن يجوز انصافه به مع غيره ولا
 يلزم من كونه ليس صفة كمال منع
 قيامه بالرب مطلقا وهذا كالأرادة
 للفعل الخالية عن القدرة على
 المراد ليست صفة كمال فان من أراد
 شيئا وهو عاجز عنه كان ناقصا ولكن

أبي بكر وعمر كما يجزمون بامامتهم ما عفرط اجتهادهم في متابعة النبي صلى الله عليه وسلم وموالاته
فهو يوجب هذا الاماعلموه من تقديمه هو لابي بكر وعمر وتفضيله لهما بالمحبة والثناء والمشاورة
وغير ذلك من أسباب التفضيل

(فصل) قال الرافضي البرهان التاسع والثلاثون قوله تعالى واذا أخذ ربك من
بني آدم من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم
القيامة إنا كنا عن هذا غافلين في كتاب الفردوس لابن شبرويه يرفعه عن حذيفة بن اليمان
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس متى سمي على أمير المؤمنين ما أنكروا وفضله
سمى أمير المؤمنين وأدم بين الروح والجسد قال تعالى واذا أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم
ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا قالت الملائكة بلى
فقال تبارك وتعالى أنار بكم ومحمد نبيكم وعلى أميركم وهو صريح في الباب

(الجواب) من وجوه أحدها منع الصحة والمطالبة بتقريرها وقد أجمع أهل العلم
بالحديث على أن مجرد رواية صاحب الفردوس لا يدل على أن الحديث صحيح فإن شبرويه
الديلمي الهمداني ذكر في هذا الكتاب أحاديث كثيرة صحيحة وأحاديث حسنة وأحاديث
موضوعة وان كان من أهل العلم والدين ولم يكن ممن يكذب هو ولكنه نقل ما في كتب الناس
والكتب فيها الصدق والكذب فعل كما فعل كثير من الناس في جمع الاحاديث إماما لاسانيد
واما محذوفة لاسانيد (الثاني) أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث
(الثالث) أن الذي في القرآن أنه قال ألست بربكم قالوا بلى ليس فيه ذكر النبي ولا الامير
وفيه قوله أن تقولوا انما أشركنا أبائنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم فدل على أنه ميثاق
التوحيد خاصة ليس فيه ميثاق النبوة فكيف مادونها (الرابع) أن الاحاديث المعروفة
في هذا التي في المسند والسنن والموطأ وكتب التفسير وغيرها ليس فيها شيء من هذا ولو كان
ذلك مذكورا في الاصل لم يهمله جميع الناس وينفرد به من لا يعرف صدقه بل يعرف أنه كذب
(الخامس) ان الميثاق أخذ على جميع الذرية فيلزم أن يكون على أمير على الانبياء كلهم
من نوح الى محمد صلى الله عليه وسلم وهذا كلام المجانين فان أولئك ما تواقبل أن يخلق الله
عليا فكيف يكون أمير عليهم وغاية ما يمكن أن يكون أمير على أهل زمانه أما الامارة على من
خلق قبله وعلى من يخلق بعده فهذا من كذب من لا يعقل ما يقول ولا يستحي مما يقول
ومن العجب أن هذا الحمار الرافضي هو أحر من عقلاء اليهود الذين قال الله فيهم مثل
الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا والعامية معذرون في قولهم الرافضي
حمار اليهودي وذلك أن عقلاء اليهود يعلمون أن هذا ممنوع عقلا وشرا وأن هذا كما يقال ختر
عليهم السقف من تحتهم فيقال لا عقل ولا قرآن وكذلك كون على أمير على ذرية آدم كلهم
وانما ولد بعد موت آدم بألوف من السنين وأن يكون أمير على الانبياء الذين هم متقدمون عليه
في الزمان والمرتبة وهذا من جنس قول ابن عربي الطائي وأمثاله من ملاحدة المتصوفة الذين
يقولون ان الانبياء كانوا يستفيدون العلم بالله من مشكاة خاتم الاولياء الذي وجد بعد محمد بنحو
ستمائة سنة فدعوى هؤلاء في الامامة من جنس دعوى هؤلاء في الولاية وكلاهما بيني أمره على
الكذب والغلو والشرك والدعوى الباطلة ومناقضة الكتاب والسنة وإجماع سلف الامة ثم ان
هذا الحمار الرافضي يقول وهو صريح في الباب فهل يكون هذا حجة عند أحد من أولى الالباب

اذا كان قادرا على ما أراد كانت
الارادة مع القدرة صفة كمال فلو
قال قائل مجرد الارادة هل هو كمال
أم لا فان قيل هو كمال انتقض
بارادة العاجز المتني المتخسر وان
قيل ليس بكمال لزم اتصافه بما ليس
بكمال قيل له الارادة مع القدرة
كمال وكذلك قوله كن اما أن يكون
صفة كمال أولا فان كان صفة كمال
فينبغي أن يكون كمالا للعدوم معلوم
أن العبد لو قال للعدوم كن كان
هاذبالا كاملا وان لم يكن كمالا فلا
يوصف به الرب فيقال له كن من
القادر على التكوين الذي اذا قال
للشيء كن فيكون كمال ومن غيره
نقص وكذلك الغضب اما أن يكون
صفة كمال أولا فان كان كمالا فيحمد
كل غضبان وان كان نقصا فكيف
اتصف الرب به فيقال الغضب
على من يستحق الغضب عليه من
القادر على عقوبته صفة كمال وأما
غضب العاجز أو غضب الظالم فلا
يقال انه كمال ونظائر هذا كثيرة
واذا كان كذلك فكونه قادرا
على الافعال المتعاقبة وفعله لها
شياء بعد شيء صفة كمال وكل منها
بشرط غيره كمال وأما الواحد منها
مع عدم غيره فليس بكمال فانه من
المعلوم أنا اذا عرضنا على العقل
الصريح ذاتا لا نقدر أن نتصرف
بنفسها وانا نتصرف دائما شياء بعد
شيء كانت هذه الذات أكل من
تلك وكان الكمال قدم هذا النوع

وكذلك اذا قدرنا شيئاً يتكلم اذا شاء
بما شاء وهو لم يزل كذلك وأخراً
يمكنه الكلام لبعض الاحيان
أو حدث له الكلام بعد أن لم يكن
كان الاول أكل ونكتة الجواب

أن الواحد منهما اذا لم يكن وحده
كلا لا يلزم أن يكون مع سائر النوع
كلا لكن هذا الجواب انما يناسب
قول من يقول لم يزل متصفاً بهذا
النوع والكرامية لا تقول بذلك بل
تقول حدث له النوع بعد أن لم
يكن لكن الكرامية تقول قولنا في
هذا النوع كقول غيرنا في الحوادث
المنفصلة وهو أن دوام هذا لما كان
ممتنعاً لا ممتنع الحوادث في الازل
لم يلزم أن لا يكون متصفاً بصفات
الكلام لان عدم الممتنع ليس بنقص
وتحقيق هذا (٣) الجواب الخامس
أن يقال قول القائل اذا كان هذا
كلا كان الرب ناقصاً قبل اتصافه به
يقال له مستي يكون ناقصاً اذا كان
وجوده قبل ذلك ممكناً أو لم يكن ممكناً
والاول ممتنع فان عدم الممتنعات
لا يكون نقصاً والحوادث عندهم
يستحيل وجودها في الازل فلا يكون
عدمها نقصاً (الجواب السادس)
أن يقال متى يكون عدم الشيء
نقصاً اذا عدم في الحال التي يصلح
ثبوته فيها واذا عدم في حال لا يصلح

(١) قوله في حريه نقل الخ كذا
في النسخة وقد أذهب التحرير
معناه فخر كنهه صحيحه

أو يخرج هذا (١) في حريه نقل من يستحق أن يؤهل الخطاب فضلاً عن أن يخرج به في تفسيق خيار
هذه الامة وتضليلهم وتكفيرهم وتجهيلهم ولولا أن هذا المعتدى الظالم قد اعتدى على خيار
أولياء الله وسادات أهل الارض خير خلق الله بعد النبيين اعتداء يقدرح في الدين ويسلط الكفار
والمناقسين ويورث الشبه والضعف عند كثير من المؤمنين لم يكن بنا حاجة الى كشف أسراره
وهتك أسنانه والله حسبي وحسب أمثاله

(فصل) قال الرافضى البرهان الاربعون قوله تعالى فان الله هو مولاه وجبريل
وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير أجمع المفسرون أن صالح المؤمنين هو علي روى أبو
نعيم باسناده الى أسماء بنت عميس قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الآية
وان نظاها عليه فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين علي بن أبي طالب واختصاصه
بذلك يدل على أفضليته فيكون هو الامام والآيات في هذا المعنى كثيرة اقتصرنا على ما ذكرناه
للاختصار

(الجواب) من وجوه أحدها قوله أجمع المفسرون على أن صالح المؤمنين هو علي كذب
مبين فانهم لم يجمعوا على هذا ولا نقل الاجماع على هذا أحد من علماء التفسير ولا علماء
الحديث ونحوهم ونحن نظالمهم بهذا النقل ومن نقل هذا الاجماع (الثاني) أن يقال
كتب التفسير عملاً بآية بنقيض هذا قال ابن مسعود وعكرمة ومجاهد والنخعي وغيرهم هو أبو
بكر وعمر وذو كره هذا جماعه من المفسرين كابن جرير الطبري وغيره وقيل هو أبو بكر رواه
مكحول عن أبي امامة وقيل عمر قاله سعيد بن جبيرة ومجاهد وقيل خيار المؤمنين قاله الربيع
ابن أنس وقيل هم الانبياء قاله قتادة والعلامة زيد وسفيان وقيل هو علي حكاه الماوردي
ولم يسم قائله فعله بعض الشيعة (الثالث) أن يقال لم يثبت القول بتخصيص علي به عن قوله
حجة والحديث المذكور كذب موضوع وهو لم يذ كر دلاله على صحته ومجرد رواية أبي نعيم له
لا تدل على الصحة (الرابع) أن يقال قوله وصالح المؤمنين اسم يعم كل صالح من المؤمنين كما
في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء انما ولي الله
وصالح المؤمنين (الخامس) أن يقال ان الله جعل في هذه الآية صالح المؤمنين مولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم كما أخبر أن الله مولاه والمولى يمتنع أن يراد به المولى عليه فلم يبق المراد به الا
المولى ومن المعلوم أن كل من كان صالحاً من المؤمنين كان مولى النبي صلى الله عليه وسلم قطعاً
فان لم يواله لم يكن من صالح المؤمنين بل قد يواله المؤمن وان لم يكن صالحاً لكن لا تكون موالاة
كاملة وأما الصالح في موالاة كماله فانه اذا كان صالحاً أحب ما أحبه الله ورسوله
وأبغض ما أبغضه الله ورسوله وأمر بما أمر به الله ورسوله ونهى عما نهى الله عنه ورسوله
وهذا يتضمن الموالاة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن عمر إن عبد الله رجل صالح
لو كان يصلي من الليل فنام بعدها وقال عن أسامة بن زيد انه من صالحكم فاستوصوا به خيراً
وأما قوله والآيات في هذا المعنى كثيرة فغايته أن يكون المتروك من جنس المذكور والذي ذكره
خلاصة ما عندهم وباب الكذب لا ينسد ولهذا كان من الناس من يقابل كذبهم بما يقدر عليه
من الكذب ولكن الله يقذف بالحق على الباطل فيسدمغه فاذا هوزاهق وللكذابين الويل مما
يصفون وما ذكره وقال أريده علي اذا ذكر أنه أريده أبو بكر وأعمراً وعثمان لم يكن هذا القول
بأبعد من قولهم بل يرجح على قوله لاسيما في مواضع كثيرة فاذا قال فهذا لم يقله أحد بخلاف

نبوته فيها الاول مسلم والثاني ممنوع
 وهم يقولون كل حادث فالتحادث
 في الوقت الذي كانت الحكمة مقتضية
 له وحينئذ فوجوده ذلك الوقت صفة
 كمال وقيل ذلك صفة نقص مثال
 ذلك تكليم الله لموسى صفة كمال
 لما أتى وقبل أن يتمكن من سماع
 كلام الله صفة نقص (السابع)
 أن يقال الامور التي لا يمكن وجودها
 الاحادية أو متعاقبة أيها الكل
 عدمها بالكلية أو وجودها على
 الوجه الممكن ومعلوم أن وجودها
 على الوجه الممكن أكل من عدمها
 وهكذا يقولون في الحوادث
 (الوجه الثامن) أن يقال قول
 القائل اتفاق الملل قبل الكرامة
 على امتناع اتصاف الرب بغير
 صفات الكمال كلام مجمل فان أريد
 بذلك أن الناس ما زالوا يقولون ان
 الله موصوف بصفات الكمال منز
 عن النقائص فالكرامة تقول بذلك
 وان أردت أن الناس قبل الكرامة
 كانوا يقولون ان الله لا يقوم به شيء
 من مقدوراته ومراته فهذا غلط

(١) كذا في النسخة على هذه
 الصورة ولا يخفى ما فيه من غش
 التحريف وقد أورد الحديث في
 تفسير ابن جرير خطبا لعلي ومنه
 فاصنع لنا صاعا من طعام واجعل
 عليه رجل شاة واملا لنا عسا من
 لبن ثم اجمع لي بني عبد المطلب الخ
 فتأمل كتبه صححه

قولنا كان الجواب من وجهين أحدهما أن هذا ممنوع بل من الناس من يخص أبا بكر وعمر
 ببعض ما ذكره من الآيات وغيرها (الثاني) أن قول القائل خص هذا بأحد من الصحابة اذا
 أمكن غيره أن يخصه بأخر تكون حجة من جنس حجة فانه يدل على فساد قوله وان كان لم يقه
 فان الانسان اذا كذب كذبة لم يمكن مقابلتها عندها ولم يمكنه دفع هذا الالباب بدفعه وقوله ووجب
 اما تصديق الاثنين واما كذب الاثنين كالحكاية المشهورة عن قاسم بن زكريا المطرز قال
 دخلت على بعض الشيعة وقد قيل انه عباد بن يعقوب فقال لي من حفر البحر فقلت الله تعالى
 فقال تقول من حفره قلت من حفره قال علي بن أبي طالب قال من جعل فيه الماء قلت
 الله قال تقول من هو الذي جعل فيه الماء قلت من هو قال الحسن قال فلما أردت أن أقوم
 قال من حفر البحر قلت معاوية قال ومن الذي جعل فيه الماء قلت يزيد فغضب من ذلك
 وقام وكان عرض القاسم أن يقول هذا القول مثل قواك وأنت تذكره ذلك وتدفعه وبما يدفع
 ذلك فيدفع به قواك وكذلك ما ذكره الناس من المعارضات لتأويلات القرامطة والرافضة
 ونحوهم كقولهم في قوله فقاتلوا أئمة الكفر طلحة والزبير وأبو بكر وعمر ومعاوية فيقابل
 هذا بقول الخوارج انهم على والحسن والحسين وكل هذا باطل لكن الغرض أنهم يقابلون
 بمثل حجتهم والدليل على فسادها بعم النوعين فعلم بطلان الجميع

(فصل) المنهج الثالث في الأدلة المستندة الى السنة المنقولة عن النبي صلى الله عليه
 وسلم وهي اثنا عشر الاول ما نقله الناس كافة أنه لما نزل قوله وأندرعشيرتك الأقرين جمع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى عبد المطلب في دار أبي طالب وهم أربعون رجلا وامر آنان
 فصنع لهم طعاما (١) وأخذ شاة مع من البر وبعد كم صاعا من اللبن وكان الرجل منهم يأكل
 الجذعة في مقعد واحد ويشرب الفرق من الشراب في ذلك المقام فأكات الجماعة كلهم من ذلك
 اليسير حتى شبعوا ولم يتبين ما أكلوا فبهروهم ذلك وتبين لهم أنه صادق في نبوته فقال يابني
 عبد المطلب ان الله بعثني الى الخلق كافة وبعثني اليكم خاصة فقال وأندرعشيرتك الأقرين وأنا
 أدعوكم الى كلمتين خفيفتين على اللسان ثقيلتين في الميزان تملكون بهما العرب والعجم وتنقاد
 لكم بهما الأمم وتدخلون بهما الجنة وتجنون بهما من النار شهادة أن لا اله الا الله وأني رسول الله
 فمن يحييني الى هذا الامر ويوزرني على القيام به يكن أخي ووزيري ووصي ووارثي وخليفتي
 من بعدى فلم يجبه أحد منهم فقال أمير المؤمنين أيا رسول الله أوزرك على هذا الامر فقال
 اجلس ثم أعاد القول على القوم فاني افضمتموا فقال علي فقمت فقلت مثل مقالتي الاولى فقال
 اجلس ثم أعاد القول ثالثة فلم ينطق أحد منهم بحرف فقمت فقلت أنا أوزرك يا رسول الله على
 هذا الامر فقال اجلس فأنت أخي ووزيري ووصي ووارثي وخليفتي من بعدى فمنض القوم
 وهم يقولون لا بني طالب لي هذا اليوم ان دخلت في دين ابن أخيك فقد جعل ابنك وزير اعليك

(والجواب) من وجوه الاول المطالبة بجملة النقل وما ادعاه من نقل الناس كافة من أظهر
 الكذب عند أهل العلم بالحديث فان هذا الحديث ليس في شيء من كتب المسلمين التي
 يستفيدون منها علم النقل لافي الصحاح ولا في المسانيد والسني والمغازي والتفسير التي يذكر فيها
 الاسناد الذي يحتاج به وانا كان في بعض كتب التفسير التي ينقل فيها الصحيح والضعيف مثل
 تفسير الثعلبي والواحدى والبقوى بل وابن جرير وابن أبي حاتم لم يكن مجرد رواية واحد من
 هؤلاء ليسلا على صحته باتفاق أهل العلم فانه اذا عرف أن تلك المنقولات فيها صحيح وضعيف

فان جمهور الخلائق على جواز ذلك
 قبل الاسلام وبعد الاسلام فالتوراة
 مملوأة من وصف الله بمثل ذلك
 وكذلك الانجيل وسائر نبوات الانبياء
 مثل الزبور ونبوة أشعيا وأرميا
 وأساطين الفلاسفة كانوا يقولون
 بذلك والسلف من الصحابة
 والتابعين وأهل الحديث متواتر
 عنهم ذلك ثم هذا الرجل لما أوردت
 عليه الدهرية هذا في صفة الخالقية
 قال صفة الخالقية لاصفة نقص
 ولا صفة كمال (الوجه التاسع) قوله
 ان وجود الشيء أشرف من عدمه
 يقال له وجوده أشرف مطلقاً
 في الوقت الذي يمكن وجوده فيه
 ويصلح وجوده فيه اما الاول
 فمتنوع فان وجود الجهل المركب
 ليس أشرف من عدمه ولا وجود
 تكذيب الرسول أشرف من
 عدمه ولا وجود الممتنع أشرف
 من عدمه وان أريد وجود الممكن
 الصالح قيل فلان سلم ان ما حدث
 كان يمكن حدوثه ويصلح حدوثه
 قبل وقت حدوثه وحينئذ فلا
 يلزم من كونه وقت وجوده كمالاً ان
 يكون قبل وجوده نقصاً ومدار
 الدليل على مقدمتين مغلطتين
 احدهما أن ما وجد من الكمال كان
 عدمه قبل ذلك نقصاً وهذا فيه
 تفصيل كالتين والثاني أن ما لا يكون
 وحده كمالاً يجب نفيه عن الرب
 مطلقاً وهذا فيه تفصيل كما سبق
 فانه يقال ان كان الحادث كمالاً

فلا بد من بيان أن هذا المنقول من قسم الصحيح دون الضعيف وهذا الحديث غاية أن يوجد
 في كتب التفسير التي فيها الغث والسمين وفيها أحاديث كثيرة موضوعة مكذوبة مع أن كتب
 التفسير التي يوجد فيها مثل تفسير ابن جرير وابن أبي حاتم والنعلبي والبغوي ينقل فيها بالاسانيد
 الصحيحة ما يناقض هذا مثل بعض المفسرين الذين ذكرنا في سبب نزول الآية فانهم
 ذكروا مع ذلك بالاسانيد الصحيحة الثابتة التي اتفق أهل العلم على صحتها ما يناقض ذلك ولكن
 هؤلاء المفسرون ذكروا ذلك على عادتهم في أنهم ينقلون ما ذكر في سبب نزول الآية من
 المنقولات الصحيحة والضعيفة ولهذا يذكر أحدهم في سبب نزول الآية عدة أقوال ليدكر أقوال
 الناس وما نقلوه فيها وان كان بعض ذلك هو الصحيح وبعضه كذب وانما احتج بمثل هذا الضعيف
 وأمثاله واحد فذكر بعض ما نقل في تفسير الآية من المنقولات وترك سائر ما ينقل مما يناقض
 ذلك كان هذا من أفسد الحجج كمن احتج بشاهد يشهد له ولم تثبت عدالته بل ثبت جرحه وقد
 ناقضه عدد كثير من يشهدون بما يناقض شهادته أو يحتج برواية واحد لم تثبت عدالته بل ثبت
 جرحه ويدعروايات كثيرين عدول وقدرروا ما يناقض ذلك بل لو قدر أن هذا الحديث من
 رواية أهل الثقة والعدالة وقدر وى آخرون من أهل الثقة والعدالة ما يناقض ذلك لوجب
 النظر في الرويتين أيهما أثبت وأرجح فكيف اذا كان أهل العلم بالنقل متفقين على أن الروايات
 المناقضة لهذا الحديث هي الثابتة الصحيحة بل هذا الحديث مناقض لما علم بالتواتر من أئمة
 التفسير الذين لم يذكر واحد اجمال لعلمهم أنه باطل (الثاني) أنا نرضى منه من هذا النقل العام باحد
 شئيين اما باسناد يذكره مما يحتج به أهل العلم في مسائل النزاع ولوانه مسئلة فرعية واما قول
 رجل من أهل الحديث الذين يعتمد الناس على تصحيحهم فانه لو تناظر فقها في فرع من الفروع
 لم تقم الحجة على المناظر الا بحديث يعلم أنه مسند اسناداً تقوم به الحجة أو يصححه من يرجع اليه في
 ذلك فأما اذا لم يعلم اسناده ولم يثبتة أئمة النقل فمن أين يعلم لاسيما في مسائل الاصول التي يبني
 عليها الطعن في سلف الأمة وجهورها ويتوسل بذلك الى هدم قواعد المسئلة كيف ينقل في مثل
 ذلك حديث لا يعرف اسناده أئمة النقل ولا يعرف أن عالمنا صححه (الثالث) أن هذا الحديث
 كذب موضوع ولهذا المبروه أحد منهم في الكتب التي يرجع اليها في المنقولات لان أدنى من له
 معرفة بالحديث يعلم أن هذا كذب وقدر واه ابن جرير والبغوي باسناد في عبد الغفار بن القاسم
 ابن فهدي أبو مريم الكوفي وهو مجمع على تركه كذبه مالك بن حرب وأبو داود وقال أحمد ليس
 بثقة عامة أحاديثه بواطل قال يحيى ليس بشيء قال ابن المديني كان يضع الحديث وقال
 النسائي وأبو حاتم متروك الحديث وقال ابن حبان البستي كان عبد الغفار بن قاسم يشرب
 الخمر حتى يسكر وهو مع ذلك يقلب الاخبار لاجوز الاحتجاج به وتركه أحمد ويحيى ورواه ابن
 أبي حاتم وفي اسناده عبد الله بن عبد القدوس وهو ليس بثقة وقال فيه يحيى بن معين ليس بشيء
 رافضى خيب وقال النسائي ليس بثقة وقال الدارقطني ضعيف واسناد النعلبي أضعف
 لان فيه من لا يعرف وفيه من الضعفاء والمتهمين من لا يجوز الاحتجاج بمثله في أقل مسئلة
 (الرابع) أن بني عبد المطلب لم يبلغوا أربعين رجلاً حين نزلت هذه الآية فانما نزلت بمكة في أول
 الامر ثم ولا بلغوا أربعين رجلاً في مدة حياة النبي صلى الله عليه وسلم فان بني عبد المطلب لم يعقب
 منهم باتفاق الناس الا أربعة العباس وأبو طالب والحرث وأبو لهب وجميع ولد عبد المطلب من
 هؤلاء الاربعة وهم بنو هاشم ولم يترك النبوة من عمومته الا أربعة العباس وحرة وأبو طالب

فعدمه قبل ذلك نقص وان لم يكن
كلاما لم يتصف الرب بما ليس بكلام
وكلا المقدمتين فيما من التويه
والاجمال ما قديين ويحتمل من
البسط أكثر من هذا

(قال الأمدى) الحجة الثانية من
جهة المناقضة للنقص والالزام
وذلك من ثمانية أوجه
(الاول) ان مذهب الكرامية
انهم لا يجوزون اطلاق اسم
مجدد على الله تعالى فيما لا يزال
كإيناه من قبل فلو قامت بذاته
صفات حادثه لانصف بها وتعدى
اليه حكمها كالعلم فانه اذا قام
بعمل وجب اتصافه بكونه عالما
وكذا في سائر الصفات القائمة
بمحالها وسواء كان المحل قديما
أوحادنا وسواء كانت الصفة قديمة
أوحادثه اذ لا فرق بين القديم
والحادث من حيث انه محل قامت
به صفة الا فيما يرجع الى أمر
خارج فلا أثر له واذا ثبت ذلك
فيلزم من ذلك تجدد اسم لم يكن له
قبل قيام الصفة الحادثه به وهو
مناقض لمذهبهم وقلت ولقائل أن
يقول هذا أمر اصطلاحى لفظى
ليس بحشا عقليا فان كونهم

(١) قوله يعين واحدا الخ كذا في
النسخة والعبارة كيكه وان كان
العرض ظاهرا وعلته سقط منها
شي خور كتبه صحيحه

(٢) بياض بالاصل

وأبولهب فأمن انان وهما حرة والعباس ونفراثنان أحدهما نصره وأعانه وهو أبوطالب
والآخر عاده وأعان أعداءه وهو أبولهب وأما العمومة وبنو العمومة فأبوطالب كان له أربعة
بنين طالب وعقيل وجعفر وعلى وطالب لم يدرك الاسلام وأدركه الثلاثة فأمن على وجعفر
في أول الاسلام وهاجر جعفر الى أرض الحبشة ثم الى المدينة عام خيبر وكان عقيل قد استولى
على ربيع بنى هاشم لما هاجر واوتصرف فيها ولهذا لما قيل للنبي صلى الله عليه وسلم في حجة
نزل غدا في دارك بمكة قال وهل ترك لنا عقيل من دار وأما العباس فبنوه كلهم صغار اذ لم يكن
فيهم بمكة رجل وهب أنهم كانوا رجالا فهم عبدالله وعبيد الله والفضل وأما قثم فولد بعدهم
وأكبرهم الفضل وبه كان يكنى وعبد الله ولد في الشعب بعد نزول قوله وأندرس عشرتك الاقربين
وكان سنه في الهجرة نحو ثلاث سنين أو أربع سنين ولم يولد للعباس في حياة النبي صلى الله
عليه وسلم الا الفضل وعبد الله وعبيد الله وأما سائرهم فولدوا بعده وأما الحرث بن عبد المطلب
وأبولهب فبنوهما أقل والحرث كان له ابنان أبو سفيان وربيعة وكلاهما تأخر اسلامه وكان
من مسلمة الفتح وكذلك بنو أبي لهب تأخر اسلامهم الى زمن الفتح وكان له ثلاثة ذكور فأسلم
منهم اثنتان عتبة ومغيث وشهد الطائف وحنينا وعتيبة دعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن يأكل الكلب فقتله السبع بالزرقاء من الشام كافرا فهو لأبنو عبد المطلب لا يبلغون
عشرين رجلا فأبن الاربعون (الخامس) قوله ان الرجل منهم كان يأكل الجذعة ويشرب
الفرق من اللبن كذب على القوم ليس بنو هاشم معروفين بمثل هذه الكثرة في الاكل ولا عرف
فيهم من كان يأكل جذعة ولا يشرب فرقا (السادس) أن قوله للجماعة من يجيبني الى هذا
الامر ويوزرني على القيام به يكن أخي ووزيري ووصي وخليفتي من بعدى كلام مقسري على
النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز نسبته اليه فان مجرد الاجابة الى الشهادتين والمعاونة على ذلك
لا يوجب هذا كله فان جميع المؤمنين أجابوا الى هاتين الكلمتين وأعانوه على هذا الامر وبذلوا
أنفسهم وأموالهم في اقامته وطاعته وفارقه وأوطانهم وعادوا وخوانهم وصبروا على الشتات
بعد الألفة وعلى الذل بعد العز وعلى الفقر بعد الغنى وعلى الشدة بعد الرخاء وسيرتهم معروفة
مشهورة ومع هذا فلم يكن أحد منهم خليفة له وأيضا فان كان عرض هذا الامر على أربعين
رجلا أمكن أن يجيبوه أو أكثرهم أو عدد منهم فلما أجابه منهم عدد من كان الذي يكون الخليفة
بعده (١) يعين واحدا بلا موجب لم يجعل الجميع خلفاء في وقت واحد وذلك أنه لم يعلق
الوصية والخلافة والاخوة والموازرة إلا بالامر سهل وهو الاجابة الى الشهادتين والمعاونة على هذا
الامر وما من مؤمن يؤمن بالله ورسوله واليوم الآخر الى يوم القيامة الا وله من هذا نصيب وافر
ومن لم يكن له من ذلك حظ فهو منافق فكيف يجوز نسبة مثل هذا الكلام الى النبي صلى الله
عليه وسلم (السابع) أن حرة وجعفر وعبيدة بن الحرث أجابوا الى ما أجابه على من
الشهادتين والمعاونة على هذا الامر فان هؤلاء من السابقين الاولين الذين آمنوا بالله ورسوله
في أول الامر بل حرة أسلم قبل أن يصير المؤمنون أربعين رجلا وكان النبي صلى الله عليه وسلم
في دار الارقم بن أبي الارقم وكان اجتماع النبي صلى الله عليه وسلم به في دار الارقم ولم يكن
يجتمع هو وبنو عبد المطلب كلهم في دار واحدة فان أبالهب كان منظرا لمعاداة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولما حصر بنو هاشم في الشعب لم يدخل معهم أبولهب (٢)
ان الذي في الصحاح من نزول هذه الآية غير هذا ففي الصحيحين عن ابن عمر وأبي هريرة

واللفظ له عن النبي صلى الله عليه وسلم لما نزلت وأنذر عشيرتک الاقرین دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا فاجتمعوا فخص وعلم فقال يا بني نعوذوا بنفسك من النار يا بني حرره بن كعب أنقذوا أنفسكم من النار يا بني هاشم أنقذوا أنفسكم من النار يا بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار يا فاطمة أنقذى نفسك من النار فاني لأملك لكم من الله شيئا غير أن لكم رجاسا بلها بلبالها وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أيضا لما نزلت هذه الآية قال يا معشر قريش استروا أنفسكم من الله لا أعني عنكم من الله شيئا يا بني عبد المطلب لا أعني عنكم من الله شيئا يا صفة عمه رسول الله لا أعني عنك من الله شيئا يا فاطمة بنت محمد لا أعني عنك من الله شيئا سنان ما شتمنا من مالي وخرجه مسلم من حديث ابن المنار و زهير بن عمرو ومن حديث عائشة وقال فيه قام على الصفا وقال في حديث قيصة انطلق الى رضمة من جبل فعلا أعلاها حجرا ثم نادى يا بني عبد مناف اني لكم نذير انما تملى ومثلكم كمثل رجل رأى العدو فانطلق يربأ أهله فخشي أن يسبقوه فجعل يهتف يا صاحبه وفي الصحيحين من حديث ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فهتف يا صاحبه فقالوا من هذا الذي يهتف قالوا محمد فاجتمعوا اليه فجعل ينادى يا بني فلان يا بني عبد مناف يا بني عبد المطلب وفي رواية يا بني فهر يا بني عدى يا بني فلان لبطون قريش فجعل الرجل اذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولا ينظر ما هو فاجتمعوا فقال أرايتكم لو أخبرتكم أن خيلا تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مصدق قالوا ما جربنا عليك كذبا قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد قال فقال أبو لهب تبالله ما جمعتمنا الا لهذا فقام فزلت السورة تبت يداي لاهب وتب وفي رواية أرايتكم لو أخبرتكم أن العدو يصحبكم ويمسبكم أكنتم تصدقوني قالوا بلى فان قيل فهذا الحديث قد ذكره طائفة من المفسرين والمصنفين في الفضائل كالثعلبي والبغوي وأمثلة ما والمغازي قيل له مجرد رواية هؤلاء لا توجب ثبوت الحديث باتفاق أهل العلم بالحديث فان في كتب هؤلاء من الاحاديث الموضوعه ما اتفق أهل العلم على أنه كذب موضوع وفيها شيء كثير يعلم بالادلة اليقينية السمعية والعقلية أنها كذب بل فيها ما يعلم بالاضطرار أنه كذب والثعلبي وأمثلة لا يتجددون الكذب بل فيهم من الصلاح والدين ما يمنعهم من ذلك لكن يقولون ما وجدوه في الكتب يروون ما سمعوه وليس لاحد منهم من الخبرة بالاسانيد المأمنة الحديث كسبغة ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين واسحق ومحمد بن يحيى الذهلي والبخاري ومسلم وأبي داود والنسائي وأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين وأبي عبد الله بن منده والدارقطني وأمثلة هؤلاء من أئمة الحديث ونقادهم وحكامه وحفاظه الذين لهم خبرة ومعرفة تامة بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم وأحوال من نقل العلم والحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من نقله العلم وقد صنفوا الكتب الكثيرة في معرفة الرجال الذين نقلوا الآثار وأسمائهم وذكروا أخبارهم وأخبار من أخذوا عنه ومن أخذ عنهم مثل كتاب العليل وأسماء الرجال عن يحيى القطان وابن المديني وأحمد بن معين والبخاري ومسلم وأبي زرعة وأبي حاتم والنسائي والترمذي وأحمد بن عدى وابن حبان وأبي الفتح الأزدي والدارقطني وغيرهم وتفسير الثعلبي فيه أحاديث موضوعه وأحاديث صحيحة ومن الموضوع فيه الاحاديث التي في فضائل السور سورة سورة وقد ذكر هذا الحديث الرمشري والواحدى وهو كذب موضوع باتفاق أهل

لا يسمونه الا بما هو لازم لذاته دون ما يعرض لها أمر اصطالحوا عليه ولا يورد عليهم العلم والقدره ونحوهما فانه من لوازم ذاته ولعلمهم يتدعون في ذلك توقيفا كما يدعى غيرهم في كثير مما لا يطلقه من الاسماء وأيضا فيقال هذا اما أن يكون لازما لهم واما أن لا يكون لازما فان لم يكن لازما بطل التقض به وان كان لازما أمكن التزامه وليس فيه التجدد أسماءه مما تجدد من أفعاله والمنازع يقول بمثل ذلك في جميع الافعال فانه تجدد استحقاقه لاسمائهم عند تجدد الافعال كالتالي والرازق ونحو ذلك وحينئذ فيمكن اذا كان هذا صوابا أن يجمع بين الصوابين فيقال بتجدد الحادث وتجدد الاسم أيضا وأيضا فيقال الكرامية قالوا هذا الكونه عندهم متصفا في الازل بصفات الكمال وكون أسمائه كلها الاسماء الحسنى التي تضمن مدحها وثناء عليه وكون ذلك الحادث لا يمكن أن يكون أزليا فلا يكون مما يوجب اسما وحينئذ فيقال اما أن يمكن دوام نوع ذلك الحادث واما أن لا يمكن فان أمكن كانوا قد أخطوا في نفي دوامه وان لم يمكن فاما أن يكون تجدد اسم له ممكنا أولا يكون فان كان ممكنا أخطوا في نفي ذلك الاسم وان لم يكن ممكنا كانوا مصيبين فبتفسيد رخطهم على

الحديث وكذلك غير هذا وكذلك الواحدى تلميذ الثعلبي والبغوي اختصر تفسيره من تفسير الثعلبي والواحدى لكن هما أخير بأقوال المفسرين من منه والواحدى أعلم بالعربية من هذا وهذا والبغوي أتبع السنة منهما وليس كون الرجل من الجمهور الذين يعتقدون خلافة الثلاثة يوجب له أن كل ما رواه صادق كما أن كونه من الشيعة لا يوجب أن يكون كل ما رواه كذبا بل الاعتبار بميزان العدل و وضع الناس أحاديث كثيرة مكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأصول والأحكام والزهد والفضائل ووضعوا كثير من فضائل الخلفاء الأربعة وفضائل معاوية ومن الناس من يكون قصده رواية كل ما روى في الباب من غير تمييز صحيح وضعيف كما فعله أبو نعيم في فضائل الخلفاء وكذلك غيره من صنفي الفضائل ومثل ما جمعه أبو الفتح بن أبي الفوارس وأبو علي الأهوازي وغيرهما في فضائل معاوية ومثل ما جمعه النسائي في فضائل علي وكذلك ما جمعه أبو القاسم بن عساكر في فضائل علي وغيره فان هؤلاء وأمثالهم قصدوا أن يرووا ما سمعوا من غير تمييز صحيح ذلك وضعيفه فلا يجوز أن يحرم بصدق الخبر مجرد رواية الواحد من هؤلاء باتفاق أهل العلم وأما من يذكروا الحديث بلا إسناد من المصنفين في الأصول والفقه والزهد والرقائق فهو لا يذرون أحاديث كثيرة صحيحة ويذرون بعضهم أحاديث كثيرة ضعيفة وموضوعة كما يوجد ذلك في كتب الرقائق والرأي وغير ذلك

(فصل) قال الرافضى الثانى الخبر المتواتر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه لما نزل قوله تعالى يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك خطب الناس في غد يرخم وقال للجمع كله يا أيها الناس ألسنت أولى منكم بأنفسكم قالوا بلى قال من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله فقال عمر بن الخطاب أصحبت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة والمراد بالمولى هنا الأولي بالتصرف لتقدم التقوى منه صلى الله عليه وسلم بقوله ألسنت أولى منكم بأنفسكم

(والجواب) عن هذه الآية والحديث المذكور قد تقدم وبيننا أن هذا كذب وأن قوله بلغ ما أنزل إليك من ربك نزل قبل حجة بدة طويلة ويوم الغدير إنما كان ثامن عشر ذى الحجة بعد رجوعه من الحج وعاش بعد ذلك شهرين وبعض الثالث ومما يبين ذلك آخر المائدة نزول قوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى وهذه الآية نزلت بعرفة تاسع ذى الحجة في حجة الوداع والنبى صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة كما ثبت ذلك في الصحاح والسنن وكما قاله العلماء قاطبة من أهل التفسير والحديث وغيرهم وغدير خم كان بعد رجوعه إلى المدينة ثامن عشر ذى الحجة بعد نزول هذه الآية بتسعة أيام فكيف يكون قوله بلغ ما أنزل إليك من ربك نزل ذلك الوقت ولا خلاف بين أهل العلم أن هذه الآية نزلت قبل ذلك وهى من أوائل ما نزل بالمدينة وان كان ذلك في سورة المائدة كما أن فيها تحريم الخمر والنحر حرمت في أوائل الأمر عقب غزوة أحد وكذلك فيها الحكم بين أهل الكتاب بقوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وهذه الآية ما نزلت في الحد لما رجم اليهوديين وأما في الحكم بين قريظة والنضير لما نجاكم من الدماء ورجم اليهوديين كان أول ما فعله بالمدينة وكذلك الحكم بين قريظة والنضير فان بنى النضير أجلاهم قبل الخندق وقريظة قتلهم عقب غزوة الخندق والخندق باتفاق الناس كان قبل الحديبية وقبل فتح خيبر وذلك كله قبل فتح مكة وغزوة حنين وذلك كله قبل حجة الوداع وحجة الوداع قبل خطبة الغدير فمن قال ان المائدة نزل فيها شئ بعد

بعض التقديرات لا يلزم صواب قول منازعهم (قال الآمدى) الوجه الثانى أن الكرامية موافقون على أن القول والارادة لا يقومان الا بحى كالسمع والبصر وقد وافقوا على أن الحى اذا خلا عن السمع والبصر لا يتخلو عن ضده وعند ذلك فاما أن يقولوا بان الله يتخلو عن القول الحادث أو الارادة الحادثة وعن ضده فلا يجدون الى الفرق بينه وبين السمع والبصر سبيلا وان قالوا بأنه لا يتخلو الرب عن القول والارادة وعن ضده فلا يتخلو ذلك الضد اما أن يكون قديما أو حادثا فان كان الاول فيلزم من ذلك عدم الموجود القديم ضرورة حدوث ضده وهو محال بالاتفاق وبالادلة على ما سياتى وان كان الثانى فالكلام فى ذلك الضد كالكلام فى الاول ويلزم من ذلك تعاقب الحوادث على الرب تعالى على وجه لا يتصورخلوه عن واحد منها والحوادث المتعاقبة لا بد وأن تكون متناهية على ما سبق فى اثبات واجب الوجود وما لا يتخلو عن الحوادث فهو حوادث ضرورة فيقال ولقائل أن يقول نظير القول الحادث والارادة الحادثة عندهم التسمع الحادث والتبصر الحادث فانهم يقولون انه عند وجود المسموعات والمربيات تجدد ما يسمونه التسمع والتبصر فهذا

غدیر خم فهو كاذب مقتر بانفاق أهل العلم وأيضا فان الله تعالى قال في كتابه يأياها الرسول
 بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس فضمن له
 سبحانه أنه يعصمه من الناس اذا بلغ الرسالة ليؤمنه بذلك من الاعداء ولهذاروى أن النبي
 صلى الله عليه وسلم كان قبل نزول هذه الآية يخترس فلما نزلت هذه الآية ترك ذلك وهذا انما
 يكون قبل تمام التبليغ وفي حجة الوداع تم التبليغ وقال في حجة الوداع الأهل بلغت الأهل
 بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد وقال لهم أيها الناس اني تارك فيكم ما ان تمسكت به لن تضلوا
 كتاب الله وانتم تستلون عني فما أنتم قائلون قالوا نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت فجعل
 يرفع اصبعه الى السماء وينكها الى الناس ويقول اللهم اشهد اللهم اشهد وهذا اللفظ حديث
 جابر في صحيح مسلم وغيره من الاحاديث الصحيحة وقال ليلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى
 من سامع فتكون العصمة المضمونة موجودة قبل التبليغ المتقدم فلا تكون هذه الآية نزلت
 بعد حجة الوداع لانه قد بلغ قبل ذلك ولانه حينئذ لم يكن خائفا من أحد يحتاج أن يعتصم منه
 بل حجة الوداع كانت وأهل مكة والمدينة وما حولهما كلهم مسلمون متقادون له ليس فيهم كافر
 والمنافقون مقموعون مسرون للنفاق ليس فيهم من يحاربه ولا من يخاف الرسول منه فلا يقال له
 في هذه الحال بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس
 وهذا مما يبين أن الذي جرى يوم الغدير لم يكن مما أمر بتبليغه كالذي بلغه في حجة الوداع فان كثيرا
 من الذين حجوا معه أو أكثرهم لم يرجعوا معه الى المدينة بل رجع أهل مكة الى مكة وأهل
 الطائف الى الطائف وأهل اليمن الى اليمن وأهل البوادي القريبة من ذلك الى بواديهم وانما
 رجع معه أهل المدينة ومن كان قريبا منها فلو كان ما ذكره يوم الغدير مما أمر بتبليغه كالذي بلغه
 في الحج لبلغه في حجة الوداع كإبلاغ غيره ولم يذكر في حجة الوداع امامة ولا ما يتعلق بالامامة أصلا
 ولم ينقل أحد باسناد صحيح ولا ضعيف أنه في حجة الوداع ذكر امامة علي بل ولا ذكر عليا في شيء من
 خطبته وهو المجمع العام الذي أمر فيه بالتبليغ العام علم أن امامة علي لم تكن من الدين الذي
 أمر بتبليغه بل ولا حديث المؤاخاة وحديث الثقلين مما يذكر في امامته ونحو ذلك والذي
 رواه مسلم بانه بعد غدیر خم قال اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله فذكر كتاب الله وحض عليه ثم
 قال وعترتي أهل بيتي أذكركم الله ثلاثا وهذا مما انفرد به مسلم ولم يروه البخاري وقدرناه
 الترمذي وزاد فيه وانهم لم يفترقا حتى يردا على الحوض وقد طعن غير واحد من الحفاظ في هذه
 الزيادة وقال انها ليست من الحديث والذين اعتقدوا وصحتها قالوا انما يدل على أن مجموع العترة
 الذين هم بنو هاشم لا يتفقون على ضلالة وهذا قد قاله طائفة من أهل السنة وهو من أجوبة
 القاضي أبي يعلى وغيره والحديث الذي في مسلم اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد قاله فليس
 فيه الا الوصية باتباع كتاب الله وهذا أمر قد تقدمت الوصية به في حجة الوداع قبل ذلك وهو لم يأمر
 باتباع العترة ولكن قال أذكركم الله في أهل بيتي وتذكر الامم لهم يقتضي أن يذكر واما تقدم
 الامر به قبل ذلك من اعطائهم حقوقهم والامتناع من ظلمهم وهذا أمر قد تقدم بيانه قبل غدیر
 خم فعلم أنه لم يكن في غدیر خم أمر بشرع نزل اذ ذلك لافي حق علي ولا في حق غيره لا امامته
 ولا غيرها لكن حديث المؤاخاة قد رواه الترمذي وأحمد في مسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم
 أنه قال من كنت مولاه فعلي مولاه وأما الزيادة وهي قوله اللهم وال من والاه وعاد من عاداه الخ
 فلا ريب أنه كذب ونقل الاثر في سننه عن أحمد أن العباس سأله عن حسين الاشقر وانه

الحوادث نظير ذلك الحوادث
 وعندهم أنه يخلو من وجود مثل
 هذا وضده العام بخلاف نفس
 السمع والبصر فان ذلك عندهم
 بمنزلة القائلية والمريدية وعندهم
 أنه لا يخلو عن القائلية والمريدية
 وضدها العام كما لا يخلو عن نفس
 السمع والبصر وضده العام فان
 قيل منهم من يفرق بين القول
 والارادة وبين السمع والتبصر
 فيقال قد قيل ان هذا ليس هو
 المشهور عنهم وسواء كان هو
 المشهور أو لم يكن فانه يقال ان
 كان صورة الالزام كصورة الوفاق
 لزم خطأ من فرق بين الصورتين
 منهم وان كان بينهما فرق مؤثر في
 الحكم لزم خطأ المسوى منهم وعلى
 التقديرين لا يلزم صواب المنازع
 لهم وأيضا فانه يقال اما أن يكون
 تعاقب الحوادث ممكنا واما أن
 يكون ممتنعا فان كان ممكنا كانوا
 أخطوا في قولهم يخلو عن القول
 والارادة وعن ضدهما ما يمكن
 تعاقب ذلك عليه دائما وان كان
 ممتنعا كان هذا الامتناع هو
 الفرق بين ذلك وبين السمع والبصر
 فانه يمكن اتصافه في الازل بالسمع
 والبصر دون اتصافه بالحوادث من
 القول والارادة لكن على هذا
 لا يلزم تناقضهم في أن القابل للشيء
 لا يخلو عنه وعن ضده فانهم يقولون
 ليس هو قابلا في الازل للاتصاف
 بالحوادث لكن يقال لهم هذا فرع

حدثه بحديثين قوله لعل انك ستعرض على البراءة مني فلا تبرأ والاخر اللهم وال من والاه
وعاد من عاداه فانكره أبو عبيد الله جدا لم يشك ان هذين كذب وكذلك قوله أنت أولى بكل
مؤمن ومؤمنة وكذب أيضا وأما قوله من كنت مولاه فعلي مولاه فليس هو في الصحاح لكن هو
مما رواه العلماء وتنازع الناس في صحته فنقل عن البخاري وابراهيم الحاربي وطائفة من أهل
العلم بالحديث أنهم طعنوا فيه وضعفوه ونقل عن أحمد بن حنبل أنه حسنه كما حسنه الترمذي
وقد صنف أبو العباس بن عقدة مصنفاتي جميع طرقة وقال ابن حزم الذي صح من فضائل علي
فهو قول النبي صلى الله عليه وسلم أنت مني بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبي بعدي وقوله
لأعطين الراية غدار جلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وهذه صفة واجبة لكل مسلم ومؤمن
وفاضل وعهده صلى الله عليه وسلم أن عليه الا يحب الا مؤمن ولا يبغضه الا منافق وقد صح مثل
هذا في الانصار أنهم لم يبغضهم من يؤمن بالله واليوم الآخر قال وأما من كنت مولاه فعلي
مولاه فلا يصح من طرق النقاة أصلا وأما سائر الاحاديث التي يتعلق بها الروافض فموضوعة
يعرف ذلك من له أدنى المام بالاخبار ونقلها فان قيل لم يذكر ابن حزم ما في الصحيحين من قوله
أنت مني وأنا منك وحديث المباهلة والكساء قيل مقصود ابن حزم الذي في الصحيح من الحديث
الذي لا يذكر فيه الاعلى وأما تلك ففيها ذكر غيره فانه قال بل جعفر أشبهت خلقي وخلقى وقال يزيد
أنت أخونا ومولانا وحديث المباهلة والكساء فيهما ذكر علي وفاطمة وحسن وحسين رضي الله
عنهم فلا يرد هذا على ابن حزم ونحن نجيب بالجواب المركب فنقول ان لم يكن النبي صلى الله
عليه وسلم قاله فلا كلام فان قاله فلم يرد به قطعا الخلافة بعده اذ ليس في اللفظ ما يدل عليه ومثل
هذا الامر العظيم يجب أن يبلغ بلا غامبنا وليس في الكلام ما يدل دلالة بينة على أن المراد به
الخلافة وذلك ان المولى كالولي والله تعالى قال انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا وقال وان
تظاهروا عليه فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير فبين أن
الرسول ولي المؤمنين وأنهم مواليه أيضا كما بين أن الله ولي المؤمنين وأنهم أولياؤه وأن المؤمنين
بعضهم أولياء بعض فالموالاة ضد المعاداة وهي تثبت من الطرفين وان كان أحدهما المتواليين
أعظم قدرا وولايته احسان وتفضل وولاية الآخر طاعة وعبادة كما أن الله يحب المؤمنين
والمؤمنون يحبونه فان الموالاة ضد المعاداة والحاربة والمخادعة والكفار لا يحبون الله ورسوله
ويحاذون الله ورسوله ويعادونه وقد قال تعالى لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون وهو
يجازيهم على ذلك كما قال تعالى فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله وهو ولي المؤمنين
ومولاهم يخزجهم من الظلمات الى النور واذا كان كذلك فعنى كون الله ولي المؤمنين ومولاهم
وكون الرسول وليهم ومولاهم وكون علي مولاهم هي الموالاة التي هي ضد المعاداة والمؤمنون
يتولون الله ورسوله الموالاة المضادة للمعاداة وهذا حكم ثابت لكل مؤمن فعلى رضي الله عنه
من المؤمنين الذين يتولون المؤمنين ويتولونه وفي هذا الحديث اثبات ايمان علي في الباطن
والشهادة له بأنه يستحق الموالاة باطنا وظاهرا ويرد ما يقوله فيه أعداؤه من الخوارج والنواصب
لكن ليس فيه أنه ليس من المؤمنين مولى غيره فكيف ورسول الله صلى الله عليه وسلم له موال
وهم صالحو المؤمنين فعلى أيضا له مولى بطريق الأولى والاخرى وهم المؤمنون الذين يتولونه وقد
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان أسلم وغفار او من ينسب وجهيته وقر يشا والانصار ليس لهم مولى
دون الله ورسوله وجعلهم موالى رسول الله صلى الله عليه وسلم كما جعل صالح المؤمنين مواليه

امكان اتصافه بالحوادث فلم قلتم ان ذلك ممكن فيقولون وهذا الالتزام
والمعارضه فرع امتناع اتصافه
بالحوادث فلم قلتم ان ذلك ممكن
فعل ان مثل هذا الالتزام لا ينقطع
به لاهم ولا خصوصهم المسلمون لهم
امتناع تسلسل الحوادث وأما من
يقول انه يمكن تسلسل الحوادث
فانه يبين خطأهم في هذا التفرقة
ويقول اذا كان الحى لا يتخلو عما
يقبله وعن ضده والرب تعالى قابل
للا تصاف بالقول والارادة لزم أن
لا يتخلو عن ذلك وعن ضده لكن
ضده صفة نقص كضد السمع
والبصر فيلزم أنه ما زال متصفا
بالقول والارادة والاتصاف بنوع
ذلك ممكن ولهم جواب ثالث عما
ذكرة من الالتزام وهو ان يقال
نحن قلنا الحى القابل لهذا يتخلو
عنه وعن ضده العام الذى يدخل
فيه عدم هذه الصفات لم نقل انه
لا يتخلو عنه وعن ضد وجودى فان
هذا ليس قولنا فان القابل للشيء
ولضده الوجودى قد يتخلو عنهما
عندنا ولكن الاشعرية يقولون
ان القابل للشيء لا يتخلو عنه وعن
ضده الوجودى واذا كان كذلك
فقد القول والارادة عدم ذلك
فلا يقال القول في ضد ذلك
كالقول فيه فيلزم تسلسل الحوادث
لان ضد ذلك عدم والعدم لا يتفقر
الى فاعل عندنا ولا يصير عدم الشيء
فى الازل ووجوده فيما لا يزال

كلافعال المحدثة وهذا جواب
 محقق لهم لكنه لا يتم الابان يكون
 عدم القول والارادة في الازل
 ليس صفة نقص وقولهم في ذلك
 كقول المعتزلة وهم خير من المعتزلة
 من وجهين من جهة أنهم يجعلون
 القول والارادة قائمة بذاته وهذا
 بحث آخر لا يختص بهذه المسئلة
 ومن جهة أنهم يثبتون مشيئة
 ازيلية وقابلية ازيلية وايضا
 ادعاه من أنه أثبت أن الحوادث لا بد
 وأن تكون متناهية ليس كما ذكر
 وقد عرف الكلام فيما ذكر هو
 وغيره وضعف ذلك

(قال أبو الحسن الأمدى)
 الوجه الثالث يعنى في بيان
 تناقضهم أن مذهبهم أن القول
 الحادث والارادة الحادثة عرض
 كاللون والطعم والرائحة وأنه يجوز
 في الشاهد تعرى الجوهر عن
 الاقوال والارادات والطعوم
 والروائح والالوان مع جواز
 انصافها بها وقد أحلوا قيام الالوان
 والطعوم والروائح بذات الله تعالى
 وجوزوا ذلك في القول والارادة
 ولو قيل لهم لم قضيتم بجواز قيام
 الطعوم والالوان والروائح بذات

(١) قوله والابتر بقى النص اليه
 كذا في النسخة وهو غير منتظم
 ولعل هنا سقط فليرجع الى أصل
 الرافضى اه كتبه مصححه
 (٢) بياض بالاصل

والله ورسوله مولا لهم وفي الجملة فرق بين الولي والمولى ونحو ذلك وبين الولي فباب الولاية التي
 هي ضد العداوة شئ وباب الولاية التي هي الامارة شئ والخديث اعما هو في الاولى دون الثانية
 والنبى صلى الله عليه وسلم لم يقل من كنت وانيه فعلى واليه وانما اللفظ من كنت مولا فعلى
 مولا وأما كون المولى يعنى الوالى فهذا باطل فان الولاية تثبت من الطرفين فان المؤمنين اولياء
 الله وهو مولا لهم وأما كونه أولى بهم من أنفسهم فلا يثبت الامن طرفه صلى الله عليه وسلم
 وكونه أولى بكل مؤمن من نفسه من خصائص نبوته ولو قدر أنه نص على خليفة من بعده لم يكن
 ذلك موجبا أن يكون أولى بكل مؤمن من نفسه كما أنه لا يكون أزواجه أمهاتهم ولو أريد هذا
 المعنى لقال من كنت أولى به من نفسه فعلى أولى به من نفسه وهذا لم يقله ولم ينقله أحد ومعناه
 باطل قطعاً لان كون النبي صلى الله عليه وسلم أولى بكل مؤمن من نفسه أمر ثابت في حياته
 ومماته وخلافه على لو قدر وجوده لم تكن الابعدموته لم تكن في حياته فلا يجوز أن يكون على
 خليفة في زمنه فلا يكون حينئذ أولى بكل مؤمن من نفسه بل ولا يكون مولى أحد من المؤمنين
 اذا أريد الخلافة وهذا مما يدل على أنه لم يرد الخلافة فان كونه ولى كل مؤمن وصف ثابت له
 في حياة النبي صلى الله عليه وسلم لم يتأخر حكمه الى الموت وأما الخلافة فلا يصير خليفة الابعد
 الموت فعلم أن هذا ليس هذا واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم هو أولى بالمؤمنين من أنفسهم
 في حياته وبعد مماته الى يوم القيامة واذا استخلف أحد على بعض الامور في حياته أو قدر أنه
 استخلف أحد بعد موته وصار له خليفة بنص أو اجماع فهو أولى بتلك الخلافة وبكل المؤمنين
 من أنفسهم فلا يكون قط غيره أولى بكل مؤمن من نفسه لاسيما في حياته وأما كون على
 وغيره مولى كل مؤمن فهو وصف ثابت لعلى في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعد مماته وبعد
 ممات على فعلى اليوم مولى كل مؤمن وليس اليوم متولياً على الناس وكذلك سائر المؤمنين
 بعضهم اولياء بعض

(فصل) قال الرافضى البرهان الثالث قوله أنت منى بعزلة هرون من موسى الا
 أنه لاني بعدى ومن جملة منازل هرون أنه كان خليفة لموسى ولو عاش بعده لكان خليفة أيضاً
 (١) والابتر بقى النص اليه ولانه خلفه مع وجوده وغيبته مدة يسيرة فعند موته تطول الغيبة
 فيكون أولى بأن يكون خليفة

(والجواب) أن هذه الاحاديث ثبتت في الصحيحين بلارب وغيرهما وكان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال ذلك في غزوة تبوك وكان صلى الله عليه وسلم كلما سافر في غزوة أو عمرة أو حج
 يستخلف على المدينة بعض الصحابة كما استخلف على المدينة في غزوة ذي (٢) عثمان
 وفي غزوة بني قينقاع بشر بن المنذر ولما غزا قريشا ووصل الى الفرع استعمل ابن أم مكتوم
 وذكر ذلك محمد بن سعيد وغيره وبالجملة فن المعلوم أنه كان لا يخرج من المدينة حتى يستخلف
 وقد ذكر المسلمون من كان يستخلفه فقد سافر من المدينة في عمرتين عمرة الحديبية وعمرة القضاء
 وفي حجة الوداع وفي مغازبه أكثر من عشرين غزاة وفيها كلها يستخلف وكان يكون بالمدينة
 رجال كثيرون يستخلف عليهم من يستخلفه فلما كان في غزوة تبوك لم يأذن لاحد في التخلف
 عنها وهي آخر مغازبه صلى الله عليه وسلم ولم يجتمع معه أحد كما اجتمع معه فيها فلم يتخلف عنه
 الا النساء والصبيان أو من هو معدود لعجزه عن الخروج أو من هو متافق وتختلف الثلاثة الذين
 تيب عليهم لم يكن في المدينة رجال من المؤمنين يستخلف عليهم كما كان يستخلف عليهم في كل

الله تعالى من غير أن يلزم استحالة التعري عنها كما في القبول الحادث والارادة الحادثة لم يجودوا الى الفرق سبيلا فيقال ولقائل أن يقول جوابهم في هذا كجواب الانعرية والسالمية اذ قيل لهم لم وصفتم الرب بالقول والارادة ولم تصفوه بالطعم واللون والريح فاذا قالوا لان القول والارادة من الصفات المشروطة بالحياة وهي صفة كمال بخلاف الطعم واللون والريح أو غير هذا من الفرق قالت الكرامية نظير ذلك فالفرق بين هذا وهذا ليس من خصائص مسألة حلول الحوادث فان نفى ذلك عند من ينفيه واجب سواء قال بحلول الحوادث أو لم يقل ولو أثبتته مثبت لكان يشبهه سواء قال بحلول الحوادث أو لم يقل وانما يفترقان في أن هذا يجوز حدوث ذلك بخلاف الآخر فاصله أنهم لم ينفوا الطعم واللون والريح لكونه لوقبلها لم يخل منها فان هذا الاصل عندهم فاسد بل نفوها لما فارقت به صفات الحى وأيضا فيقال الفرق الذي فرقوا به بين اللون والريح وبين القول والارادة اما أن يكون مؤثرا وإما أن لا يكون فان كان مؤثرا بطسأل الالتزام وان لم يكن مؤثرا لزوم خطوهم في احدى الصورتين لابعينها فلم لا يجوز أن يكون الخطأ فيما نفوه لا فيما أثبتوه فلا يدل على صحة قول المنازع لهم

مرة بل كان هذا الاستخلاف أضعف من الاستخلافات المعتادة منه لانه لم يبق في المدينة رجال من المؤمنين أقوياء يستخلف عليهم أحدا كما كان يبق في جميع مغاربه فانه كان يكون بالمدينة رجال كثيرون من المؤمنين أقوياء يستخلف عليهم من يستخلف فكل استخلاف يستخلفه في مغاربه مثل استخلافه في غزوة بدر الكبرى والصغرى وغزوة بني المصطلق والغابة وخيبر وفتح مكة وسائر مغاربه التي لم يكن فيها قتال ومغاربه بضعة عشرة غزوة وقد استخلف فيها كلها الا القليل وقد استخلف في حجة الوداع وعمرتين قبل غزوة تبوك وفي كل مرة يكون بالمدينة أفضل ممن بقى في غزوة تبوك فكان كل استخلاف قبل هذه يكون على أفضل ممن استخلف عليه عليا فلهذا خرج اليه على رضى الله عنه يبكي وقال أتخلفنى مع النساء والصبيان وقيل ان بعض المنافقين طعن فيه وقال انما خلفه لانه يبغضه فين له النبي صلى الله عليه وسلم أنى انما استخلفك لا ماتك عندي وان الاستخلاف ليس بنقص ولا غص فان موسى استخلف هرون على قومه فكيف يكون نقصا وموسى يفعله به هرون فطيب بذلك قلب على و بين أن جنس الاستخلاف يقتضى كرامة المستخلف وأمانته لا يقتضى أهانته ولا تخوينه وذلك لان المستخلف يغيب عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد خرج معه جميع الصحابة والمولود وغيرهم اذا خرجوا في مغاربههم أخذوا معهم من يعظم انتفاعهم به ومعاونته لهم ويحتاجون الى مشاورته والانتفاع برأيه ولسانه وبده وسيفه والمتخلف اذ لم يكن له في المدينة سياسة كثيرة لا يحتاج الى هذا كله فظن من ظن أن هذا اغضاضة من على ونقص منه وخفض من منزلته حيث لم يأخذه معه في المواضع المهمة التي تحتاج الى السعي والاجتهاد بل تركه في المواضع التي لا تحتاج الى كبير سعي واجتهاد فكان قول النبي صلى الله عليه وسلم مينا أن جنس الاستخلاف ليس بنقص ولا غصا اذ لو كان نقصا أو غصا لما فعله موسى به هرون ولم يكن هذا الاستخلاف كاستخلاف هرون لان العسكر كان مع هرون وانما ذهب موسى وحده وأما استخلاف النبي صلى الله عليه وسلم بجميع العسكر كان معه ولم يتخلف بالمدينة غير النساء والصبيان الامعذور أو اعاص وقول القائل هذا بمنزلة هذا وهذا مثل هذا هو كتشبيه الشئ بالشئ وتشبيه الشئ بالشئ يكون بحسب ما دل عليه السياق لا يقتضى المساواة في كل شئ الأثرى الى ما ثبت في الصححين من قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الاسارى لما استشار أبابكر وأشار بالفداء واستشار عمر فأشار بالقتل قال سأخبركم عن صاحبكم مثلك يا أبابكر كمثل ابراهيم اذ قال فن تبعنى فانه منى ومن عصانى فانك غفور رحيم ومثل عيسى اذ قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فائت أنت العزيز الحكيم ومثلك يا عمر مثل نوح اذ قال رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا أو مثل موسى اذ قال ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم فقوله لهذا مثلك كمثل ابراهيم وعيسى ولهذا مثل نوح وموسى أعظم من قوله أنت منى بمنزلة هرون من موسى فان نوحا و ابراهيم وموسى وعيسى أعظم من هرون وقد جعل هذين مثلهم ولم يرد أنهم مما مثلهم في كل شئ لكن فيما دل عليه السياق من الشدة في الله واللين في الله وكذلك هنا انما هو بمنزلة هرون فيما دل عليه السياق وهو استخلافه في معيبيه كما استخلف موسى هرون وهذا الاستخلاف ليس من خصائص على بل ولا هو مثل استخلافاته فضلا عن أن يكون أفضل منها وقد استخلف من على أفضل منه في كثير من الغزوات ولم تكن تلك الاستخلافات توجب تقديم المستخلف على على اذ اقعده معه فكيف يكون موجبا لتفضيله على على بل

فما أثبتوه فان أقام المنازع لهم
دليلا عقليا أو سمعيا على نفي اللون
والريح دون القول والارادة
كان ذلك فرقا مؤثرا وان أقام دليلا
على نفي حلول الجميع كان ذلك
حجة كافية دون الازام

(قال الأمدى) الوجه الرابع هو
أن من مذهبهم أن الرب متخيز وأنه
مقابل للعرش وأكبر منه وليس
مقابلا لجوهر فرد من العرش وقد
قالوا بان العرض الواحد لا يقوم
بجوهرين والصفة الحادثة في ذات
الله تعالى وهى القول أو الارادة كما
هو مذهبهم يجب قيامها مع اتحادها
بجزئين فصاعدا وهو مناقض
لمذهبهم **قلت** ولقائل أن يقول
قولهم ان العرض لا يقوم
بجوهرين مع قولهم بقيام القول
والارادة بالله تعالى أمر لا يختص
بمسئلة حلول الحوادث فان العلم
والقدرة والمشيئة القديمة قائمة
عندهم بذات الله تعالى فالقيام
بذاته لا يفترق الحال فيه بين أن
يكون قديما أو حادثا من جهة
كونه صفة واحدة قامت بجزئين
بل هذا بحث يتعلق بمسئلة
الصفات، طلقا ولها موضع آخر
وأبضا فيقال اذا كان من مذهبهم
أن الرب متخيز كما حكاه عنهم مع أن
ابن الهيثم وغيره منهم ينكر أن
يكون متخيزا فاذا كرم من حجة
المعتزلة عليهم غايتها الزامهم اذا
قامت به الصفات والحوادث أن

قد استخلف على المدينة غير واحد وأولئك المستخلفون منه بمنزلة هرون من موسى من جنس
استخلاف على بل كان ذلك الاستخلاف يكون على أكثر وأفضل ممن استخلفه عليه عام تبول
وكانت الحاجة الى الاستخلاف أكثر فانه كان يخاف من الاعداء على المدينة فأما عام تبول
فانه كان قد أسلمت العرب بالحجاز وفتحت مكة وظهر الاسلام وعز ولهذا أمر الله نبيه أن يغزو
أهل الكتاب بالشام ولم تكن المدينة تحتاج الى من يقاتلها العدو ولهذا لم يدع النبي صلى الله
عليه وسلم عند على أحد من المقاتلة كما كان يدع بها في سائر الغزوات بل أخذ المقاتلة كلهم
معهم وتخصيصه على بالذكر هنا هو مفهوم اللقب وهو نوعان لقب وهو جنس ولقب بجبرى محرى
العلم مثل زيد وأنت وهذا المفهوم أضعف المفاهيم ولهذا كان جاهرا أهل الاصول والفقهاء
على أنه لا يحتاج به فاذا قال محمد رسول الله لم يكن هذا نفي الرسالة عن غيره لكن اذا كان في سياق
الكلام ما يقتضى التخصيص فانه يحتاج به على الصحيح كقوله ففهمناها سليمان وقوله كلا انهم
عن ربهم يومئذ لمحجوبون وأما اذا كان التخصيص لسبب يقتضيه فلا يحتاج به باتفاق الناس
فهذا من ذلك فانه انما خص عليا بالذكر لانه خرج اليه بيكى ويشكى تخليفه مع النساء والصبيان
ومن استخلفه سوى على لم يتوهموا أن في الاستخلاف نقصا لم يحتاج أن يخبرهم عن هذا الكلام
والتخصيص بالذكر اذا كان لسبب يقتضى ذلك لم يقتض الاختصاص بالحكم فليس في الحديث
دلالة على أن غيره لم يكن منه بمنزلة هرون من موسى كما أنه لما قال للضروب الذى نهى
عن لعنه دعه فانه يجب الله ورسوله لم يكن هذا دليلا على أن غيره لا يجب الله ورسوله بل ذكر
ذلك لاجل الحاجة اليه لينهى بذلك عن لعنه ولما استأذنه عمر رضى الله عنه في قتل حاطب بن
أبي بلتعنة قال دعه فانه قد شهد بدرا ولم يدل هذا على أن غيره لم يشهد بدرا بل ذكر المقتضى لمغفرة
ذنبه وكذلك لما شهد للعشرة بالجنة لم يقتض أن غيرهم لا يدخل الجنة لكن ذكر ذلك لسبب
اقتضاه وكذلك لما قال للحسن وأسامة اللهم انى أحبهما فأحبهما وأحب من يحبهما لا يقتضى
انه لا يحب غيرهما بل كان يجب غيرهما أعظم من محبتهم وكذلك لما قال لا يدخل النار أحد
بايع تحت الشجرة لم يقتض أن من سواهم يدخلها وكذلك لما شبه عمر بنوحي وموسى لم يمنع
أن يكون في أمته من يشبه نوحا وموسى فان قيل ان هذين أفضل من يشبههم من أمته قيل
الاختصاص بالكل لا يمنع المشاركة في أصل التشبيه وكذلك لما قال عن عروة بن مسعود انه
مثل صاحب باين وكذلك لما قال للشعيرين هم منى وأنا منهم لم يختص ذلك بهم بل قال لعلى
أنت منى وأنا منك وقال لزيد أنت أخونا ومولانا وذلك لا يختص زيد بل أسامة أخوهم
ومولاهم وبالجملة الامثال والتشبهات كثيرة جدا وهى لا تثبت التماثل من كل وجه بل فيما
سبق الكلام له ولا تقتضى اختصاص المشبه بالتشبيه بل يمكن أن يشاركه غيره في ذلك قال
الله تعالى مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبئت سبع سنابل في كل سنبله
مائة حبة وقال تعالى واضرب لهم مثلا أصحاب القرية وقال مثل ما ينفقون في هذه الحياة
الدنيا كمثل ربح فيها صر وقد قيل ان في القرآن اثنين وأربعين مثلا وقول القائل انه جعله
بمنزلة هرون في كل الاشياء الا في النبوة باطل فان قوله أما ترى أن تكون منى بمنزلة هرون من
موسى دليل على أنه يسترضيه بذلك ويطيب قلبه لما توهم من وهن الاستخلاف ونقص درجته
فقال هذا على سبيل الخبر له وقوله بمنزلة هرون من موسى أى مثل منزلة هرون وان نفس منزلته

من موسى بعينها لا تكون لغيره وانما يكون له ما يشابهها فصار هذا كقوله هذا مثل هذا
وقوله عن أبي بكر مثله مثل ابراهيم وعيسى وعمر مثله مثل نوح وموسى ومما بين ذلك أن ذلك
كان عام تبوك ثم بعد رجوع النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا بكر أميراً على الموسم وأردفه
بعلي فقال أميراً مأموراً فكان أبو بكر أميراً عليه وعلى معه كالمأمور مع أميره صلى خلفه
وينادي مع الناس بالموسم ألا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وانما أردفه به
لينبذ العهد إلى العرب فإنه كان من عادتهم أن لا يعقد العقود وينبذها إلا السيد المطاع أو رجل
من أهل بيته فلم يكونوا يقبلون نقض العهد إلا من رجل من أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم
ومما بين ذلك أنه لو أراد أن يكون خليفة على أمته بعده لم يكن هذا خطاباً بينهما يتابعه به ولا
كان آخره حتى يخرج إليه على ويشتركي بل كان هذا من الحكم الذي يجب بيانه وتبليغه
للناس كلهم بلفظ بين المقصود ثم من جهل الرافضة أنهم يتناقضون فإن هذا الحديث يدل على
أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخاطب علياً بهذا الخطاب إلا ذلك اليوم في غزوة تبوك فلو كان
على قد عرف أنه المستخلف من بعده كما رووا ذلك فيما تقدم لكان على مطمئن القلب أنه مثل
هرون بعده وفي حياته ولم يخرج إليه بيكي ولم يقل له أنت خلفني مع النساء والصبيان ولو كان على
بمنزلة هرون لمطلقاً لم يستخلف عليه أحد وقد كان يستخلف على المدينة غيره وهو فيها كما
استخلف على المدينة عام خيبر غير على وكان على بها أرمداً حتى لحق بالنبي صلى الله عليه وسلم
فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم الراية حين قدم وكان قد أعطى الراية رجلاً فقال لأعطين الراية
غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وأما قوله لانه خليفة مع وجوده وغيبته مدة تسيرة
فغندمونه تطول الغيبة يكون أولى بأن يكون خليفة (الجواب) أنه مع وجوده وغيبته قد
استخلف غير على استخلاقاً أعظم من استخلاف على واستخلف أولئك على أفضل من الذين
استخلف عليهم علياً وقد استخلف بعد تبوك على المدينة غير على في حجة الوداع فليس جعل
على هو الخليفة بعده لكونه استخلفه على المدينة بأولى من هؤلاء الذين استخلفهم على المدينة
كما استخلفه وأعظم مما استخلفه وأخر الاستخلاف كان على المدينة عام حجة الوداع وكان على
باليمن وشهد معه الموسم لكن استخلف علياً في حجة الوداع غير على فإن كان الأصل بقاء
الاستخلاف فبقاء من استخلفه في حجة الوداع أولى من بقاء استخلاف من استخلفه قبل ذلك
وبالجملة فالاستخلافات على المدينة ليست من خصائصه ولا تدل على الأفضلية ولا على الإمامة بل
قد استخلف عدداً غيره ولكن هؤلاء جهال يجعلون الفضائل العامة المشتركة بين على وغيره
خاصة بعلي وان كان غيره أكل منه فيها كما فعلوا في النصوص والوقائع وهكذا فعلت النصارى
جعلوا ما أتى به المسيح من الآيات دالاً على شيء يختص به من الحلول والاتحاد وقد شاركة غيره من
الأنبياء فيما أتى به وكان ما أتى به موسى من الآيات أعظم مما جاء به المسيح فليس هناك سبب
يوجب اختصاص المسيح دون ابراهيم وعيسى بالحلول والاتحاد بل إن كان ذلك كله متمنعاً فلا
رب أن كل متمنع في الجميع وان فسرد ذلك بأمر ممكن كحصول معرفة الله والايمان به والانوار
الحاصلة بالايمان به ونحو ذلك فهذا قدر مشترك بأمر ممكن وهكذا الأمر مع الشيعة يجعلون
الأمر المشترك بين على وغيره التي تعبه وغيره مختصة به حتى رتبوا عليه ما يختص به من العصمة
والإمامة والأفضلية وهذا كله منتف فنعرف سيرة الرسول وأحوال الصحابة ومعاني القرآن
والحديث علم أنه ليس هناك اختصاص بما يوجب أفضليته وإمامته بل فضائله مشتركة

يكون متخيراً فإذا كانوا ملتزمين
لذلك كان هذا طرد قولهم ويسبق
البحث ليس هو في هذه المسئلة
بل يبقى الكلام كله مع المعتزلة يعود
إلى مسئلة التحيز والكلام إذا عاد إلى
أصل واحد كان الكلام فيه أخف
مع أنهم يمكنهم أن يلزموا المعتزلة
بقيام الحوادث به وان لم يكن متخيراً
إذا كان لكل من المسائلين مأخذ
يخصه وبينهما اتفاق وافتراق
وأيضاً فإن ذكر قولهم في العرش
ههنا لا يظهر له وجه إلا أن يقال
هم يقولون بالتحيز والتخيز مركب من
الجواهر المنفردة والعرض الواحد
لا يقوم بجوهرين فلا يقوم به ارادة
ولا قول وهذا القول ان توجه كان
سؤالاً عليهم في أصل اثبات
الصفات لله سواء كانت قديمة أو
حادثه لا يختص هذا بمسئلة حلول
الحوادث والكرامية لهم في اثبات
الجوهر الفرد قولان فنسفي ذلك
لم يلزمه هذا الا لزام ومن أثبتته
كان جوابه عن هذا كجواب غيره
من الصفاتية في الصفات القائمة
بالملائكة والادميين وغيرهم وكان
لهم أيضاً اجوبة أخرى كما قد بسط
الكلام على ذلك في غير هذا الموضوع
(قال الأمدى) الخامس هو أن
من مذهبهم ان مستند المحدثات
انما هو القول بالحادث أو الارادة
الحادثة ومستند القول والارادة
القدرة القديمة والمشبهة الازلية
ولافرق بين الحادث والمحدث من

وفيهما من الفائدة اثبات ايمان علي وولايته والرد على النواصب الذين يسبونهم ويفسقونه ويكفرونه ويقولون فيه من جنس ما نقوله الراضية في الثلاثة ففي فضائل علي الثابتة رد على النواصب كما أن في فضائل الثلاثة رد على الروافض وعثمان رضي الله عنه تفدح فيه الروافض والخوارج ولكن شيعته يعتقدون امامته ويقدمون في امامة علي وهم في بدعتهم خير من شيعة علي الذين يقدمون في غيره والزيدية الذين يتولون أبا بكر وعمر مضطربون فيه وأيضا فالاستخلاف في الحياة نوع نباهه لا بد منه لكل ولي أمر وليس كل من يصلح للاستخلاف في الحياة علي بعض الامم يصلح أن يستخلف بعد الموت فان النبي صلى الله عليه وسلم استخلف في حياته غير واحد ومنهم من لا يصلح للخلافة بعد موته وذلك ككثير من المنذر وغيره وأيضا فانه مطالب في حياته بما يجب عليه من القيام بحقوق الناس كما يطالب بذلك ولادة الامور وأما بعد موته فلا يطالب بشئ لأنه قد بلغ الرسالة وأدى الامانة ونصح الامة وعبد الله حتى أنه اليقين من ربه ففي حياته يجب عليه جهاد الاعداء وقسم الفيء واقامة الحدود واستعمال العمال وغير ذلك مما يجب علي ولادة الامور بعده وبعد موته لا يجب عليه شئ من ذلك فليس الاستخلاف في الحياة كالاستخلاف بعد الموت والانسان اذا استخلف أحد في حياته علي أولاده وما يأمربه من البر كان المستخلف وكما يختصا يفعل ما أمربه الموكل وان استخلف أحد علي أولاده بعد موته كان وليا مستقلا يعمل بحسب المصلحة كما أمر الله به ورسوله ولم يكن وكيل لليت وهكذا أولوالامر اذا استخلف أحدهم شخصافي حياته فانه يفعل ما يأمربه في القضايا المعينة وأما اذا استخلفه بعد موته فانه يتصرف بولايته كما أمر الله ورسوله فان هذا التصرف مضاف اليه لا الي الميت بخلاف ما فعله في الحياة بامر مستخلفه فانه يضاف الي من استخلفه لاليه فأين هذا من هذا ولم يقل أحد من العقلاء ان من استخلف شخصافي بعض الامور وانقضى ذلك الاستخلاف انه يكون خليفة بعد موته علي شئ ولكن الراضية من أجهل الناس بالمعقول والمنقول والله أعلم

(فصل) قال الرافضى الرابع أنه صلى الله عليه وسلم استخلفه على المدينة مع قصور هذه الغيبة فيجب أن يكون خليفة بعد موته وليس غير علي اجماعا وانه لم يعزله عن المدينة فيكون خليفة بعد موته فيها واذا كان خليفة فيها كان خليفة في غيرها اجماعا

(الجواب) أن هذه الحجية وأمثالها من الحجج الداحضة التي هي من جنس العنكبوت والجواب عنها من وجوه (أحدها) أن نقول علي أحد القولين انه استخلف أبا بكر بعد موته كما تقدم واذا قالت الراضية بل استخلف عليا قيل الراوندية من جنسكم قالوا استخلف العباس وكل من كان له علم بالمنقولات الثابتة يعلم أن الاحاديث الدالة على استخلاف أحد بعد موته انما تدل على استخلاف أبي بكر ليس فيها شئ يدل على استخلاف علي ولا العباس بل كلاهما تدل على أنه لم يستخلف واحدا منهما ما فيقال حينئذ ان كان النبي صلى الله عليه وسلم استخلف أحدًا فلم يستخلف إلا أبا بكر وان لم يستخلف أحدًا فلا هذا ولا هذا فعلى تقدير كون الاستخلاف واجبا على الرسول لم يستخلف إلا أبا بكر فان جميع أهل العلم بالحديث والسيرة متفقون على أن الاحاديث الثابتة لا تدل على استخلاف غير أبي بكر وانما يدل ما يدل منها على استخلاف أبي بكر وهذا معلوم بالاظرار عند العالم بالا حاديث الثابتة (الوجه الثاني) أن نقول أنتم لا تقولون بالقياس وهذا احتجاج بالقياس حيث قسمتم الاستخلاف في الممات على الاستخلاف في الغيب

وأما نحن إذا فرضنا على أحد القولين فتقول الفرق بينهما ما نهنأ عليه في استخلاف عمر في حياته وتوقفه في الاستخلاف بعد موته لأن الرسول في حياته شاهد على الأمة ما مور بسياستها بنفسه أو نائبه وبعد موته انقطع عنه التكليف كما قال المسيح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الآية لم يقل كان خليفة الشهيد عليهم وهذا دليل على أن المسيح لم يستخلف فدل على أن الأنبياء لا يجب عليهم الاستخلاف بعد الموت وكذلك ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال فأقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم وقد قال تعالى وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين فالرسول بموته انقطع عنه التكليف وهو لو استخلف خليفة في حياته لم يجب أن يكون معصوما بل كان بولي الرجل ولاية ثم يتبين كذبه فيعزله كما ولي الوليد بن عقبة ابن أبي معيط وهو لو استخلف رجلا لم يجب أن يكون معصوما وليس هو بعد موته شهيدا عليه ولا مكافأه عنه بما فعله بخلاف الاستخلاف في الحياة (الوجه الثالث) أن يقال الاستخلاف في الحياة واجب على كل ولي أمر فان كل ولي أمر رسولاً كان أو اماماً عليه أن يستخلف فيما غاب عنه من الأمور فلا بد له من إقامة الأمر إما بنفسه وإما بنائبه فاشهد من الأمر أمكنه أن يقيم بنفسه وإماماً غاب عنه فلا يمكنه إقامة الخليفة يستخلفه عليه فمولى على من غاب عنه من رعيته من بأمرهم بالمعروف وبنهاهم عن المنكر وبأخذ منهم الحقوق وقيم عليهم الحدود ويعدل بينهم في الأحكام كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يستخلف في حياته على كل ما غاب عنه فيولي الأمر على السرايا يصلون بهم ويجاهدون بهم ويسوسونهم ويؤمر أمراء على الأمصار كما أمر عتاب بن أسيد على مكة وأمر خالد بن سعيد بن العاص وأبان بن سعيد بن العاص وأبا سفيان بن حرب ومعاذ وأبا موسى على قرى عريضة وعلى نجران وعلى اليمن وكما كان يستعمل عمالاً على الصدقة في قبضونهم من تجب عليه ويعطونهم لمن يحل له كما استعمل غير واحد وكان يستخلف في إقامة الحدود كما قال لأنيس يأنيس أغد على امرأة هذا فان اعترفت فارجهما فعند عليهما فاعترفت فرجهما وكان يستخلف على الحج كما استخلف أبا بكر على إقامة الحج عام تسع بعد غزوة تبوك وكان على من جملة رعية أبي بكر يصلي خلفه ويأتمر بأمره وذلك بعد غزوة تبوك وكما استخلف على المدينة مرات كثيرة فانه كان كلما خرج في غزاة استخلف ولما حج واعتمر استخلف فاستخلف في غزوة بدر وبنى المصطلق وغزوة خيبر وغزوة الفتح واستخلف في غزوة الحديبية وفي غزوة القضاء وحجة الوداع وغير ذلك وإذا كان الاستخلاف في الحياة واجبا على متولي الأمر وان لم يكن نبيا مع أنه لا يجب عليه الاستخلاف بعد موته لكون الاستخلاف في الحياة الحياة أمر اضروريا لا يؤدى الواجب إلا به بخلاف الاستخلاف بعد الموت فانه قد بلغ الأمة وهو الذي يجب عليهم طاعته بعد موته فيمكنهم أن يعينوا من يؤمرونه عليهم كما يمكن ذلك في كل فرض الكفاية التي تحتاج الى واحد معين علم أنه لا يلزم من وجوب الاستخلاف في الحياة وجوبه بعد الموت (الرابع) أن الاستخلاف في الحياة واجب في أصناف الولايات كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يستخلف على من غاب عنهم من يقيم فيهم الواجب ويستخلف في الحج وفي قبض الصدقات وحفظ مال النبي وفي إقامة الحدود وفي الغزو وغير ذلك ومعلوم أن هذا الاستخلاف لا يجب بعد الموت باتفاق العقلاء بل ولا يمكن فانه لا يمكن أن يعين الأمة بعد موته من يتولى كل أمر جزئي فانهم يحتاجون الى واحد بعد واحد وتعيين ذلك متعذر لانه لو عين واحدا

مشروط بما قبله من الحوادث ولا يسوّون بين الحوادث والمعزلة البصريون يقولون كل المحدثات لا تحدث إلا بإرادة ولا تقوم الصفات إلا بمجمل وقالوا ان الإرادة حدثت بلا إرادة وقامت في غير محل وكذلك الفناء عندهم والاشعرية فرقوا بين خلق آدم وغيره وأيضا فلا يجوز إمامان يكون بين هذين الحاديين فرق مؤثر وإمامان لا يكون فان كان بينهما فرق مؤثر بطل الإلزام وان لم يكن فرق مؤثر لم يزل خطأهم في أحد القولين إما في الاكتفاء في الحدوث بالقدرة القديمة وإما في اثبات شئ حدث للمحدثات المنفصلة وحينئذ فقد يكونون انما أخطوا في الاكتفاء مجرد القدرة والإرادة القديمة كما يقوله من يقول ان الحوادث لا بد لها من سبب حادث وحينئذ فيلزم القول بدوام الحوادث كما هو قول من قاله من السلف وأهل الحديث والكلام والفلسفة وفي الجملة هذا الإلزام اذا صح يلزم الخطأ في أحد الموضوعين لا يلزم صحة قول المنازع

(قال الأمدى) الوجه السادس يخص القائمين بحديث القول وذلك أنهم وافقوا على أن القول مركب من حروف منتظمة والحروف متضادة فانا كما نعلم استحالة الجمع بين السواد والبياض نعم استحالة الجمع بين الحروف

فقد يختلف حاله ويجب عزله فقد كان يولي في حياته من يشكى اليه فيعزله كما عزل الوليد بن عقبة وعزل سعد بن عباد عام الفتح وولي ابنه قيسا وعزل اماما كان يصلي يقوم لم يصق في القبلة وولي مرة رجلا فلم يقوم بالواجب فقال عجزتم اذا اوليت من لا يقوم بأمرى أن تولوا رجلا يقوم بأمرى فقد فوض اليهم عزل من لا يقوم بالواجب من ولاته فكيف لا يفوض اليهم ابتداء تولية من يقوم بالواجب وان كان في حياته من يولي ولا يقوم بالواجب فيعزله أو يأمر بعزله كان لو ولى واحدا بعد موته يمكن فيه أن لا يقوم بالواجب وحينئذ فيحتاج الى عزله فاذا اولته الامة وعزله كان خيرا لهم من أن يعزلوا من ولاته النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مما يبين به حكمة ترك الاستخلاف وعلى هذا فنقول في (الوجه الخامس) ان ترك الاستخلاف بعدم ماته كان أولى بالاستخلاف كما اختاره الله لنبيه فانه لا يختاره الا أفضل الامور وذلك (١) لانه اما أن يقال يجب أن لا يستخلف في حياته من ليس بمعصوم وكان يصدر من بعض نوابه أمور منكرة فينكرها عليهم ويعزل من يعزل منهم كما استعمل خالد بن الوليد على قتال بني جذيمة فقتلهم فوداهم النبي صلى الله عليه وسلم بنصف دياتهم وأرسل على بن أبي طالب فضمن لهم حتى ميلغة الكلب ورفع النبي صلى الله عليه وسلم يده الى السماء وقال اللهم اني أبرأ اليك مما صنع خالد واختصم خالد وعبد الرحمن بن عوف حتى قال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً لبلغ مداً أحدهم ولا نصيفه ولكن مع هذا لم يعزل النبي صلى الله عليه وسلم خالدا واستعمل الوليد بن عقبة على صدقات قوم فرج فآخبره أن القوم امتنعوا وحاربوا فأراد عزوهم فأرسل الله تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة وولي سعد بن عباد يوم الفتح فلما بلغه أن سعدا قال اليوم يوم المحمة اليوم تستباح الحرمه عزله وولي ابنه قيسا وأرسل بماتته علامة على عزله ليعلم سعد أن ذلك أمر من النبي صلى الله عليه وسلم وكان يشكى اليه بعض نوابه فيأمره بما أمره الله به كما اشتكى أهل قباء معاذا لتطويله الصلاة بهم لما قرأ البقرة في صلاة العشاء فقال أفتان أنت يا معاذ اقرأ باسم ربك الأعلى والليل اذا غشى ونحوها وفي الصحيح أن رجلا قال له اني أتخلف عن صلاة الفجر مما يطول بنا فلان فقال يا أيها الناس اذا أم أحدكم فليخفف فان من ورائه الضعيف والكبير وذا الحاجة واذا صلى لنفسه فليطول ما شاء ورأى اماما قد بصق في قبلة المسجد فعزله عن الامامة وقال انك آذيت الله ورسوله وكان الواحد من خلفائه اذا أشكل عليه الشئ أرسل اليه سأله عنه فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته يعلم خلفاءه ما جهلوا ويقومهم اذا زاغوا ويعزلهم اذا لم يستقيموا ولم يكونوا مع ذلك معصومين فعلم أنه لم يكن يجب عليه أن يولي المعصوم وأيضا فان هذا تكليف ما لا يمكن فان الله لم يخلق أحدا معصوما غير الرسول صلى الله عليه وسلم فلو كلف أن يستخلف معصوما لكف ما لا يقدر عليه وفات مقصود الولايات وفسدت أحوال الناس في الدين والدنيا واذا علم أنه كان يجوز بل يجب أن يستخلف في حياته من ليس بمعصوم فلو استخلف بعد موته كما استخلف في حياته لا يستخلف أيضا غير معصوم وكان لا يمكنه أن يعلمه ويقومه كما كان يفعل في حياته فكان أن لا يستخلف خيرا من أن يستخلف والأمة قد بلغها أمر الله ونهيه وعلوا ما أمر الله به ونهى عنه فهم يستخلفون من يقوم بأمر الله ورسوله ويعاونونه على اتمام القيام بذلك اذا كان الواحد لا يمكنه القيام بذلك فافاته من العلم بينه له من يعلمه وما احتاج اليه من القدرة عاونه عليه من يمكنه الاعانة وما خرج فيه عن الصواب أعادوه

(١) قوله لانه اما أن يقال يجب الخ كذا في النسخة وهو غير مستقيم ولعل فيه سقطا من التامخ ووجهه لانه اما أن يقال يجب أن لا يستخلف في حياته من ليس بمعصوم أو لا يجب وحرر كتبه صحيحه

اليه بحسب الامكان بقولهم وعملهم وليس على الرسول ما حملوه كما أنهم ليس عليهم ما حمل
 فعلم أن ترك الاستخلاف من النبي صلى الله عليه وسلم بعد الموت أكمل في حق الرسول من
 الاستخلاف وأن من قاس وجوب الاستخلاف بعد الممات على وجوبه في الحياة كان من أجهل
 الناس واذا علم الرسول أن الواحد من الأمة هو أحق بالخلافة كما كان يعلم أن أبا بكر هو أحق
 بالخلافة من غيره كان في دلالة الامة على أنه أحق مع علمه بانهم يولونه ما يغنيه عن استخلافه
 لتكون الامة هي القائمة بالواجب ويكون نوابها على ذلك أعظم من حصول مقصود الرسول وأما
 أبو بكر فلما علم أنه ليس في الامة مثل عمر وخاف أن لا يولوه اذ لم يستخلفه لشدة فؤاده هو كان ذلك
 هو المصلحة للامة فالنبي صلى الله عليه وسلم علم أن الامة يولون أبا بكر فاستغنى بذلك عن توليته مع
 دلالة لهم على أنه أحق الأمة بالتولية وأبو بكر لم يكن يعلم أن الامة يولون عمر اذ لم يستخلفه أبو
 بكر فكان ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم هو الاثني به لفضل علمه وما فعله صدق الأمة
 (١) هو الاثني به يعلم ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم (الوجه السادس) أن يقال هب أن
 الاستخلاف واجب فقد استخلف النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر على قول من يقول انه استخلفه
 ودل على استخلافه على القول الآخر وقوله لانه لم يعزله عن المدينة قلنا هذا باطل فانه لما
 رجع النبي صلى الله عليه وسلم انعزل على بنفس رجوعه كما كان غيره يعزله اذ ارجع وقد
 أرسله بعد هذا الى اليمن حتى وافاه بالموسم في حجة الوداع واستخلف على المدينة في حجة الوداع
 غيره أفترى النبي صلى الله عليه وسلم فيها مقبلا وعلى باليمن وهو خليفة بالمدينة ولا ريب أن
 كلام هؤلاء كلام جاهل بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم كما أنهم ظنوا أن عليا ما زال خليفة
 على المدينة حتى مات النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعلموا بعد ذلك أن عليا أرسله النبي صلى الله
 عليه وسلم سنة تسع مع أبي بكر لنبذ اليهود وأمر عليه أبا بكر ثم بعد رجوعه مع أبي بكر أرسله
 الى اليمن كما أرسل معاذا وأبا موسى ثم لما حج النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع استخلف على
 المدينة غيره على ووافاه على بمكة ونحمر النبي صلى الله عليه وسلم مائة بدنة تحر بيده نثلثها ونحمر على
 نثلثها وهذا كله معلوم عند أهل العلم متفق عليه بينهم وتوارث به الاخبار كما نك تراها بعينك
 ومن لم يكن له عناية بأحوال الرسول لم يكن له أن يتكلم في هذه المسائل الاصولية والخليفة
 لا يكون خليفة الامع مغيب المستخلف وموته فالنبي صلى الله عليه وسلم اذا كان بالمدينة
 امتنع أن يكون له خليفة فيها كما أن سائر من استخلفه النبي صلى الله عليه وسلم لما رجع
 انقضت خلافته وكذلك سائر ولاية الامور اذا استخلف أحدهم على مصره في مغيبه بطل
 استخلافه ذلك اذا حضر المستخلف ولهذا لا يصلح أن يقال ان الله يستخلف أحدا عنه فانه حتى
 قيوم مدبر لعباده منزوع عن الموت والنوم والغيبة ولهذا لما قالوا لا بى بكر يا خليفة الله قال لست
 خليفة الله بل خليفة رسول الله وحسبي ذلك والله تعالى بوصف بأنه يخلف العبد كما قال
 صلى الله عليه وسلم اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل وقال في حديث الدجال
 والله خليفتي على كل مسلم وكل من وصفه الله بالخلافة في القرآن فهو خليفة عن مخلوق كان
 قبله كقوله ثم جعلناكم خلائف في الارض من بعدهم واذكروا اذ جعلكم خلفاء من بعد
 قوم نوح وعد الله الذين آمنوا منكم وعمالوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين
 من قبلهم وكذلك قوله انى جاعل في الارض خليفة أى عن خلق كان في الارض قبل ذلك كما

بعد وجوده ﷺ قلت ولقائل أن
 يقول هذا غاية أن يستلزم خطأهم
 في قولهم إن ما يقوم به من
 الحوادث لا يتخلو منه ولا ريب أن
 أكثر الناس يخالفونهم في هذا
 ولا يقولون بدوام الحادث المعين
 فن قال بانبات الاستواء والنزول
 وغيرهما من الافعال القائمة بذاته
 المتعلقة بعينته وقدرته لا يقول
 ان ذلك يدوم وكذلك أكثر القائلين
 بان الله كلم موسى بنداء بصوت
 سمعه موسى والنداء بالصوت قائم
 بذات الله تعالى لا يقولون ان ذلك
 النداء بعينه دائم أبدا ونظائره كثيرة
 واذا كان كذلك فيقال لما أن
 يكون بقاء الحادث الذي هو
 الحروف والاصوات ممكنا أو ممتمنا
 فان كان ممكنا صح قول الكرامية
 وان كان ممتمنا صح قول من
 ينازعهم في دوام الحادث ويقول
 انه لا يبقى مع اتفاق الجميع على
 قيام الحوادث به وحينئذ فعلى
 التقديرين لا يلزم صحة قول المنازع
 النافي لقيام الحوادث به وأيضا
 فيقال قول القائل انه يستحيل
 الجمع بين الحروف هو من موارد
 النزاع فذهب طوائف الى امكان
 اجتماعها من القائلين بقدم
 الحروف والقائلين بمحدوثها وهذا

(١) قوله هو الاثني به يعلم الخ فيه
 سقط ولعله لكونه لم يعلم الخ وحذر

كتبه مصححه

ذكره المفسرون وغيرهم وأما ما ينه طائفة من الاتحادية وغيرهم أن الانسان خليفة الله فهذا جهل وضلال

(فصل) قال الرافضى الخامس مارواه الجمهور عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا مير المؤمنين أنت منى بمنزلة أنى ووصى وخليفتى من بعدى وقاضى دينى وهو اوصى فى الباب

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا الحديث فان هذا الحديث ليس فى شئ من الكتب التى تقوم الحجة بمجرد اسنادها كيهما ولا صححها امام من أئمة الحديث وقوله رواه الجمهور ان أراد بذلك أن علماء الحديث يروونه فى الكتب التى يحتج بها فيها مثل كتب البخارى ومسلم ونحوهما وقالوا انه صحيح فهذا كذب عليهم وان أراد بذلك أن هذا برويه مثل أبى نعيم فى الفضائل والمغازى وخطيب خوارزم ونحوهم أو يروى فى كتب الفضائل فجرد هذا ليس بحجة باتفاق أهل العلم فى مسألة فروع فكيف فى مسألة الامامة التى قد أقم عليها القيامة (الثانى) أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث وقد تقدم كلام ابن خزم أن سائر هذه الاحاديث موضوعة يعلم ذلك من له أدنى علم بالاخبار ونقلها وقد صدق فى ذلك فان من له أدنى معرفة بصحيح الحديث وضعفه يعلم أن هذا الحديث ومثله ضعيف بل كذب موضوع ولهذا لم يخرجوه أحد من أهل الحديث فى الكتب التى يحتج بها فيها وانما يرويه من يرويه فى الكتب التى يجمع فيها بين الغث والسمين التى يعلم كل عالم أن فيها ما هو كذب مثل كثير من كتب التفسير كتفسير الثعلبى والواحدى ونحوهما والكتب التى صنفها فى الفضائل من يجمع الغث والسمين لاسيما خطيب خوارزم فانه من أروى الناس لما كذبوا وليس هو من أهل العلم بالحديث ولا المغازى قال أبو الفرج بن الجوزى فى كتاب الموضوعات لما روى هذا الحديث من طريق أبى حاتم البسى حدثنا محمد بن مهمل بن أبوب حدثنا عمر بن رجاء حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا مطر بن ميمون الأسكاف عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنى ووزيرى وخليفتى فى أهلى وخير من أتى بعدى يقضى دينى ويحجز موعدى على بن أبى طالب قال هذا حديث موضوع قال ابن حبان مطر بن ميمون يروى الموضوعات عن الالبات لاحتل الرواية عنه رواه أيضا من طريق أبى أحمد بن عدى بنحو هذا اللفظ ومداره على عبيد الله بن موسى عن مطر بن ميمون وكان عبيد الله بن موسى فى نفسه صدوقا روى عنه البخارى لكنه معروف بالتشيع فكان لتشيعه يروى عن غير الثقات ما يوافق هواه كما روى عن مطر بن ميمون هذا وهو كذب وقد يكون علم أنه كذب ذلك وقد يكون لهواه لم يبحث عن كذبه ولو بحث عنه لتبين له أنه كذب هذا مع أنه ليس فى اللفظ الذى رواه هؤلاء المحدثون وخليفتى من بعدى وانما فى تلك الطريق وخليفتى فى أهلى وهذا استخلاف خاص وأما اللفظ الذى رواه ابن عدى فانه قال حدثنا ابن أبى سفيان حدثنا عدى بن سهل حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا مطر عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على أنى وصاحبى وابن عمى وخير من أتى من بعدى يقضى دينى ويحجز موعدى ولا ريب أن مطرا هذا كذاب ولم يرو عنه أحد من علماء الكوفة مع روايته عن أنس فلم يرو عنه يحيى بن سعيد القطان ولا وكيع ولا ابن معاوية ولا أبو نعيم ولا يحيى بن آدم ولا أمثالهم مع كثرة من بالكوفة من الشيعة ومع أن كثيرا من عوامها يفضل عليا على عثمان ويروى حديثه أهل الكتب الستة حتى الترمذى وابن ماجه قد

قول السالمية وغيرهم من القائلين باجتماعها مع قدمها وقول من قال باجتماعها مع حدوثها كالكرامية وقد قال بالاول طوائف من أهل الحديث والفقهاء والكلام من أصحاب مالك والشافعى وأحمد وغيرهم واذا كان هذا من موارد النزاع فاذا قال مثل هذا القائل نحن نعلم استحالة اجتماع الحروف كما نعلم استحالة اجتماع الضدين كالسواد والبياض قيل له فالذى تنصرهم أنت من الكلابية والاشعرية قالوا بان المعانى التى هى معانى الحروف المنتظمة هى معنى واحد فى نفسه والامر والنهى والخبر صفات لموصوف واحد فالذى هو الامر هو الخبر والذى هو الخبر هو انتهى وقالوا ان ذلك الواحدان عبر عنه بالعربية كان قرآنا وان عبر عنه بالعبرية كان تورا وان عبر عنه بالسريانية كان انجيلا ولا ريب أن جهول العقلاء من الاولين والاخرين القائلين بأن القرآن غير مخلوق والقائلين بأنه مخلوق يقولون ان فساد هذا القول معلوم بالضرورة من عدة أوجه منها كون الامر هو عين الخبر ومنها كون الخبر عن الخالق بمثل آية الكرسي هو الخبر عن المخلوق بمثل تبت يدا أبى لهب ومنها كون معانى التوراة اذا عربت تكون معانى القرآن الى أمثال ذلك ولهذا لم يقل هذا

يرويان عن ضعفاء ولم يرووا عنه وانما روى عنه عبيد الله بن موسى لأنه كان صاحب هوى متشيعا فكان لاجل هواه يروى عن هذا ونحوه وان كانوا كذابين ولهذا لم يكتب أحد عن عبيد الله بن موسى بخلاف عبد الرزاق وذكر أحد أن عبيد الله كان يظهر ما عنده بخلاف عبد الرزاق ومما اقتراه مطر هذا ما رواه أبو بكر الخطيب في تاريخه من حديث عبيد الله بن موسى عن مطر عن أنس قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فرأى عليا مقبلا فقال أنا وهذا حجة الله على امتي يوم القيامة قال ابن الجوزي هذا حديث موضوع والمنتم بوضعه مطر قال أبو حاتم يروى الموضوعات عن الانبياء لا تحل الرواية عنه (الوجه الثالث) أن دين النبي صلى الله عليه وسلم لم يقضه على بل في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم مات ودرعه مرهونة عندهم وودي على ثلاثين وسقمان شعيرا باتباعها لاهله فهذا الدين الذي كان عليه يقضى من الرهن الذي رهنه ولم يعرف على النبي صلى الله عليه وسلم دين آخر وفي الصحيح عنه أنه قال لا يقسم ورثتي دينار ولا درهم ما تركت بعد نفقة نسائي وموثة عاملي فهو صدقة فلو كان عليه دين قضى مما تركه وكان ذلك مقدما على الصدقة كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل) قال الرافضي السادس حديث المؤاخاة روى أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم لما كان يوم المباهلة وآخى بين المهاجرين والانصار وعلى واقف يراه ويعرفه ولم يؤاخ بينه وبين أحد فانصرف باكيا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل أبو الحسن قالوا انصرف باكيا العين فقالت له فاطمة ما يبكيك قال آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار ولم يؤاخ بيني وبين أحد قالت لا يجوز لك الله لعله انما اذخرك لنفسه فقال بلال يا علي أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقني فقال ما يبكيك يا أبا الحسن فأخبره فقال انما اذخرك لنفسى الأيسر لك أن تكون أخا نبيك قال بلى فأخذ بيده فأقني المنبر فقال اللهم هذا مني وأنا منه ألا انه مني بمنزلة هرون من موسى ألا من كنت مولاه فعلى مولاه فانصرف فاتبعه عمر فقال يخ بخ يا أبا الحسن أصبحت مولاي ومولى كل مسلم فالمؤاخاة تدل على الأفضلية فيكون هو الامام

(والجواب) أولا المطالبة بتصحيح النقل فإنه لم يعرف هذا الحديث الى كتاب أصلا كما عادت به يعزو وان كان عادت به يعزو الى كتب لا تقوم بها الحجة وهنا أرسله ارسالا على عادة أسلافه شيوخ الرافضة يكذبون ويروون الكذب بلا اسناد وقد قال ابن المبارك الاسناد من الدين لولا الاسناد لقال من شاء ما شاء فاذا يسئل عن لقي (الثاني) أن هذا الحديث موضوع عند أهل الحديث لا يرتاب أحد من أهل المعرفة بالحديث انه موضوع وواضعه جاهل كذب كذبا ظاهرا مكشوفاً يعرف أنه كذب من له أدنى معرفة بالحديث كإسحاق بن عمار (الثالث) أن أحاديث المؤاخاة لعلى كلها موضوعة والنبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ أحد ولا آخى بين مهاجري ومهاجري ولا بين أبي بكر وعمر ولا بين أنصاري وأنصاري ولكن آخى بين المهاجرين والانصار في أول قدمه المدينة وأما المباهلة فكانت لما قدم وفد نجران سنة تسع أو عشر من الهجرة (الرابع) أن دلائل الكذب على هذا الحديث بينة منها أنه قال لما كان يوم المباهلة وآخى بين المهاجرين والانصار والمباهلة كانت لما قدم وفد نجران النصارى وأنزل الله سورة آل عمران وكان ذلك في آخر الامر سنة عشر أو سنة تسع لم يتقدم على ذلك بانفاق الناس والنبي صلى الله عليه وسلم

القول من طوائف المسلمين ولا غير المسلمين الا ابن كلاب ومن اتبعه وهذا القول يتضمن أن تكون المعاني المتنوعة معنى واحدا ولو قال ان المعاني التي للحروف يمكن اجتماعها في زمن واحد كان أقرب الى المعقول من كونها معنى واحدا ولو قال قائل ان الحروف الجمعية هي حرف واحد في الحقيقة وانما الحروف المتفرقة صفات للحرف لأقسامه كان هذا شبيها بقول من يقول ان تلك المعاني المتنوعة معنى واحد وذلك انه من المعلوم بالاضطرار أن الحروف المنتظمة مطابقة لمعانيها المدلول عليها ما تحدث بحدوثها في نفس المتكلم واذا قال القائل ان الحروف متضادة يمتنع اجتماع اثنين في محل واحد أمكن أن يقال ان المعاني متضادة يمتنع اجتماع اثنين في محل واحد فان غاية ما يقال ان محل المعاني واحد بخلاف محل الحروف فإنه متعدد لكن تعدد المحل واتحاده لا ينفي التضاد فان المثليين متضادان وان كانا متمثلين في الحقيقة والمحل فالبناء والفاء تتضادان أعظم من تضاد البناء والحاء اذا حرفان اللذان يتعدد محلهما يمكن اجتماعهما بخلاف ما يتعدد محلهما والضدان انما يمتنع اجتماعهما في محل واحد لا في محلين فاذا قدر أن الحروف لا تكون الا في محل واحد

وسلم لم يباهل النصارى لكن دعاهم الى المباحلة فاستنظروه حتى يشتوروا فلما اشتوروا قالوا هونبي وما باهل قوم نبيا الاستؤصلا فأقروا له بالجزية ولم يباهلوا وهم أول من أقر بالجزية من أهل الكتاب وقد اتفق الناس على أنه لم يكن في ذلك اليوم مؤاخاة (الخامس) أن المؤاخاة بين المهاجرين والانصار كانت في السنة الاولى من الهجرة في دار بني النجار وبين المباحلة وذلك عدة سنين (السادس) انه قد آس بين المهاجرين والانصار والنبى صلى الله عليه وسلم وعلى كلاهما من المهاجرين فلم يكن بينهما مؤاخاة بل آسى بين على وسهل بن حنيف فعلم أنه لم يؤاخ عليا وهذا يوافق ما في الصحيحين من أن المؤاخاة انما كانت بين المهاجرين والانصار لم تكن بين مهاجري ومهاجري (السابع) أن قوله أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى انما قاله في غزوة تبوك مرة واحدة لم يقل ذلك في غير ذلك المجلس أصلا باتفاق أهل العلم بالحديث وأما حديث المؤاخاة فالذين يروونه ذكروا أنه قاله بعدي ختم مرة واحدة لم يتكرر في غير ذلك المجلس أصلا (الثامن) أنه قد تقدم الكلام على المؤاخاة وأن فيها عموما واطلاقا لا يقتضى الأفضلية والامامة وأن ما ثبت للصدوق من الفضيلة لا يشركه فيه غيره كقوله لو كنت متخذاً خليلاً من أهل الارض لاتخذت أبا بكر خليلاً واخبره أن أحب الرجال اليه أبو بكر وشهادة الحساب له أنه أحبهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وغير ذلك مما يبين أن الاستدلال بما روى من المؤاخاة باطل نقلاً ودلالة (التاسع) أن من الناس من يظن أن المؤاخاة وقعت بين المهاجرين بعضهم مع بعض لانه روى فيها أحاديث لكن الصواب المقطوع به أن هذا لم يكن وكل ما روى في ذلك فانه باطل اما أن يكون من روايته من يتعمد الكذب واما ان يكون أخطأ فيه ولهذا يخرج أهل الصحيح من ذلك شياً وهذه الامور يعرفها من كان له خبرة بالاحاديث الصحيحة والسير المتواترة وأحوال النبي صلى الله عليه وسلم وسبب المؤاخاة وفائدتها ومقصودها وأتهم كانوا يتوارثون بذلك فآسى النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار كما آسى بين سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف وبين سلمان الفارسي وأبي الدرداء ليعقد الصلة بين المهاجرين والانصار حتى أنزل الله تعالى وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله وهي المخالفة التي أنزل الله فيها والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيهم وقد تنازع الفقهاء هل هي محكمة يورث بها عند عدم النسب أو لا يورث بها على قولين همار وايتان عن أحمد الاول مذهب أبي حنيفة والثاني مذهب مالك والشافعي

(فصل) قال الرافضى السابع مارواه الجمهور كافة أن النبي صلى الله عليه وسلم لما حاصر خيبر تسعاً وعشرين ليلة وكانت الراية لأبي المؤمنين على فلحقه رمد فأججزه عن الحرب وخرج مرحب يتعرض للحرب فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر فقال له خذ الراية فأخذها في جمع من المهاجرين ولم يغن شيئاً ورجع منهزماً فلما كان من الغد تعرض لها عمر فسار غير بعيد ثم رجع يخبر أصحابه فقال النبي صلى الله عليه وسلم جيئوني بعلي فقيل انه أرمد فقال أرونيه أروني رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ليس بفرار جفاً بعلي فتقل في يده ومسحها على عينيه ورأسه فبرأ فأعطاه الراية ففتح الله على يديه وقتل مرحب ووصفه عليه السلام بهذا الوصف يدل على انتفائه عن غيره وهو يدل على أفضليته فيكون هو الامام (الجواب) من وجوه أحدها المطالبة بتصحيح النقل وأما قوله رواد الجمهور فان الثقات الذين رووه لم يرووه هكذا بل الذي في الصحيح أن علياً كان غائباً عن خيبر لم يكن حاضر فيها تختلف

عن الغزاة لانه كان أرمدم ثم انه شق عليه التخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم فلحقه فقال النبي صلى الله عليه وسلم قبل قدمه لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحب الله ورسوله يفتح الله على يديه ولم تكن الراية قبل ذلك لأبي بكر ولا لعمر ولا لغيرهما واحدمنهما بل هذا من الأكاذيب ولهذا قال عمر فما أحببت الامارة الا يومئذ وبات الناس كلهم يرجون أن يعطاها فلما أصبح دعا عليا فقيل له انه أرمدم فجاءه فقتل في عينه حتى رأفأعطاه الراية وكان هذا التخصيص جزاء محبي علي مع الرمد وكان اخبار النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وعلى ليس بحضوره لا يرجونه من كراماته صلى الله عليه وسلم فليس في الحديث تنقيص بأبي بكر وعمر أصلا (الثاني) أن اخباره أن عليا يحب الله ورسوله ويحب الله ورسوله حق وفيه رد على النواصب لكن الرافضة الذين يقولون ان الصحابة ارتدوا بعد موته لا يمكنهم الاستدلال بهذا لان الخوارج تقول لهم هو من ارتد أيضا كما قالوا للمحكم المحكمين انك قد ارتددت عن الاسلام فعديله قال الأشعري في كتاب المقالات أجمعت الخوارج على كفر علي وأما أهل السنة فممكنهم الاستدلال على بطلان قول الخوارج بأدلة كثيرة لكنهما مشتركة تدل على ايمان الثلاثة والرافضة تقدر فيها فلا يمكنهم اقامة دليل على الخوارج على أن علميات مؤمنا بل أي دليل ذكره قدح فيه ما يبطله على أصلهم لان أصلهم فاسد وليس هذا الوصف من خصائص علي بل غيره يحب الله ورسوله ويحب الله ورسوله لكن فيه الشهادة لعينه بذلك كاشهد لأعيان العشرة بالجنة وكاشهد لثابت بن قيس بالجنة وشهد لعبد الله جبار بأنه يحب الله ورسوله وقد كان ضربه في الحدمرات وقول القائل ان هذا يدل على انتفاء هذا الوصف عن غيره فيه جوابان أحدهما أنه ان سلم ذلك فانه قال لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحب الله ورسوله يفتح الله على يديه فهذا المجموع اختص به وهو أن ذلك الفتح كان على يديه ولا يلزم اذا كان ذلك الفتح المعين على يديه أن يكون أفضل من غيره فضلا عن أن يكون مختصا بالامامة الثاني ان يقال لان سلم أن هذا واجب التخصيص كلو قيل لأعطين هذا المال رجلا فقيرا أو رجلا صالحا ولأدعون اليوم رجلا من رجلا صالحا ولأعطين هذه الراية رجلا شجاعا ونحو ذلك لم يكن في هذه الالفاظ ما يوجب أن تلك الصفة لا توجد الا في واحد بل هذا يدل على أن ذلك الواحد موصوف بذلك ولهذا الوزن أن يتصدق بألف درهم على رجل صالح أو فقير فأعطى هذا المنذور لواحد لم يلزم أن يكون غيره ليس كذلك ولو قال أعطوا هذا المال لرجل قد حج عنى فأعطوه رجلا لم يلزم أن غيره لم يحج عنه (الثالث) أنه لو قدر ثبوت أفضليته في ذلك الوقت فلا يدل ذلك على ان غيره لم يكن أفضل منه بعد ذلك (الرابع) أنه لو قدرنا أفضليته لم يدل ذلك على أنه امام معصوم متصوص عليه بل كثير من الشيعة الزيدية ومتأخري المعتزلة وغيرهم يعتقدون أفضليته وأن الامام هو أبو بكر وتجوز عندهم ولاية المفضول وهذا مما يجوز به كثير من غيرهم ممن يتوقف في تفضيل بعض الاربعه على بعض أو ممن يرى أن هذه المسئلة ظنية لا يقوم فيها دليل قاطع على فضيلة واحد معين فان من لم يكن له خبرة بالسنة الصحيحة قد يشك في ذلك وأما أئمة المسلمين المشهورون فكلهم متفقون على أن أبا بكر وعمر أفضل من عثمان وعلي ونقل هذا الاجماع غير واحد كما روى البيهقي في كتاب مناقب الشافعي قال ما اختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل أبي بكر وعمر وتقديمهما على جميع الصحابة وروى مالك عن نافع عن ابن عمر قال كنا نفاضل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقول خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر

مختلفة وأمور متميزة وانها من أخص أوصاف الكلام لان الاختلاف عائد الى نفس العبارات والتعلقات والمتعلقات ولهذا فانالوقطعنا النظر عن العبارات والتعلقات والمتعلقات ورفعناها وهما لم يتخرج الكلام عن كونه منقسما وأيضا فان ما أخبر به من القصص الماضية والامور السالفة مختلفة متميزة وكذلك المأمورات والمذمبات مختلفة أيضا فلا يتصور أن يكون الخبر عما جرى لموسى هو نفس الخبر عما جرى لعيسى ولا الامر بالصلاة هو نفس الامر بالزكاة وغيرها ولا أن ما تعلق بزيد هو نفس ما تعلق بعمر ولا ما سمي خبرا هو عين ما سمي أمرا اذا الامر طلب والخبر لا طلب فيه بل هو حكم بنسبة مفرد الى مفردا يجب ابا أو سلبا فثبت أن الكلام أنواع مختلفة والكلام عام لكل فيكون كالجنس لهاي قلنا قد بينا فيما تقدم أن الكلام قضية واحدة ومعلوم واحد مد قائم بالنفس وان اختلاف العبارات عنه بسبب اختلاف التعلقات والمتعلقات وهذا النوع من الاختلاف ليس راجعا الى أخص صفة الكلام بل الى أمر خارج عنه وعلى هذا نقول انه لو قطع النظر عن التعلقات والمتعلقات الخارجة فلا سبيل الى توهم اختلاف في الكلام النفساني أصلا ولا يلزم منه رفع الكلام في نفسه وزوال

ثم عمر وقد تقدم نقل البخاري عن علي هذا الكلام والشيعة الذين صحبوا عليا كانوا يقولون ذلك
وتواتر ذلك عن علي من نحو ثمانين وجها وهذا مما يقطع به أهل العلم ليس هذا مما يخفى على من
كان عارفا بأحوال الرسول والخلفاء

(فصل) قال الرافضي الثامن خبر الطائر روى الجمهور كافة أن النبي صلى الله
عليه وسلم أتى بطائر فقال اللهم انبئني بأحب خلقك اليك والى يا كل معي من هذا الطائر فجاء على
فدق الباب فقال أنس إن النبي صلى الله عليه وسلم علي حاجته فرجع ثم قال النبي صلى الله
عليه وسلم كما قال أولا فدق الباب فقال أنس ألم أقل لك انه علي حاجته فانصرف فعاد النبي
صلى الله عليه وسلم فعاد علي فدق الباب أشد من الاولتين فمعته النبي صلى الله عليه وسلم فأذن
له بالدخول وقال ما بظالم عني قال جئت فردني أنس ثم جئت فردني ثم جئت فردني الثالثة
فقال يا أنس ما حملك على هذا فقال رجوت أن يكون الدعاء للانصار فقال يا أنس أوفى الانصار
خير من علي أوفى الانصار أفضل من علي فاذا كان أحب الخلق الى الله وجب أن يكون هو الامام
(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بتصحيح النقل وقوله روى الجمهور كافة كذب عليهم
فإن حديث الطير لم يروه أحد من أصحاب الصحيح ولا صححه أئمة الحديث ولكن هو مما رواه بعض
الناس كإرواء أمثاله في فضل غير علي بل قد روي في فضائل معاوية أحاديث كثيرة وصنف في
ذلك مصنفات وأهل العلم بالحديث لا يصححون لاهذا ولا لهذا (الثاني) أن حديث الطائر
من المكذوبات الموضوعات عند أهل العلم والمعرفة بحقائق النقل قال أبو موسى المدني قد
جمع غير واحد من الحفاظ طرق أحاديث الطير للاعتبار والمعرفة كالحاكم النيسابوري وأبي
نعيم وابن مردويه وسئل الحاكم عن حديث الطير فقال لا يصح هذا مع أن الحاكم منسوب
الى التشيع وقد طلب منه أن يروي حديثا في فضل معاوية فقال ما يجي من قلبي ما يجي من
قلبي وقد ضرب بوه على ذلك فلم يفعل وهو يروي في الاربعين أحاديث ضعيفة بل موضوعة عند
أئمة الحديث كقوله بقتال الناكثين والفاسقين والمرافقين لكن تشيعه وتشيع أمثاله من
أهل العلم بالحديث كالنسائي وابن عبد البر وأمثالهما لا يبلغ الى تفضيله على أبي بكر وعمر فلا
يعرف في علماء الحديث من يفضل عليه ما بل غاية التشيع منهم أن يفضل على عثمان أو يحصل
منه كلام أو اعراض عن ذكر محاسن من قاتله ومخوذ ذلك لأن علماء الحديث قد عصمهم وقيدهم
ما يعرفون من الاحاديث الصحيحة الدالة على أفضلية الشيخين ومن ترفض ممن له نوع اشتغال
بالحديث — بان عقدة وأمثاله فهذا غاية ما يجمع ما يروي في فضائله من المكذوبات
والموضوعات لا يقدر أن يدفع ما تواتر من فضائل الشيخين فانها باتفاق أهل العلم بالحديث أكثر
مما صح في فضائل علي وأصح وأصرح في الدلالة وأحمد بن حنبل لم يقل انه صح لعلي من
الفضائل ما لم يصح لغيره بل أحمد أجل من أن يقول مثل هذا الكذب بل نقل عنه أنه قال روى
له ما لم يرو لغيره مع أن في نقل هذا عن أحمد كلام ليس هذا موضعه (الثالث) أن كل الطير
ليس فيه أمر عظيم يناسب أن يجيء أحب الخلق الى الله ليا كل منه فان اطعام الطعام مشروع
للبر والفاجر وليس في ذلك زيادة وقر به عند الله لهذا الآكل ولا معونه على مصلحة دين ولادنيا
فأى أمر عظيم هنا يناسب جعل أحب الخلق الى الله يفعل (الرابع) أن هذا الحديث يناقض
مذهب الرافضة فانهم يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم أن عليا أحب الخلق الى
الله وأنه جعله خليفة من بعده وهذا الحديث يدل على أنه ما كان يعرف أحب الخلق الى الله

حقيقته قال وعلى هذا فلا يخفى
اندفاع ما استبعدوه من اتحاد الخبر
واختلاف الخبر واتحاد الامر
واختلاف المأمور وذلك
اختلاف الامر والخبر مع اتحاد
صفة الكلام قال فان قيل اذا قلتم
بان الكلام قضية واحدة وان
اختلاف العبارات عنها بسبب
المتعلقات الخارجة فلم لا يجوز ثم أن
تكون الارادة والقدرة والعلم وباقى
الصفات راجعة الى معنى واحد
ويكون اختلاف التعبيرات
عنه بسبب المتعلقات لا بسبب
اختلافه في ذاته وذلك بأن يسمى
ارادة عند تعلقه بالتخصيص وقدرة
عند تعلقه بالابحاد وهكذا سائر
الصفات وان جاز ذلك فلم لا يجوز
أن يعود ذلك كله الى نفس الذات
من غير احتياج الى الصفات وقال
أجاب الاصحاب عن ذلك بأنه لا يمنع
أن يكون الاختلاف بين
القدرة والارادة بسبب المتعلقات
والمتعلقات اذا القدرة بمعنى من
شأنه تأتي الابحاده والارادة معنى
من شأنه تأتي تخصيص الحادث
بحال دون حال وعند اختلاف
التأثيرات لا بد من الاختلاف في
نفس المؤثر وهذا بخلاف الكلام
فان تعلقاته بمتعلقاته لا توجب أثرا
فضلا عن كونه مختلفا قال وفيه
نظر وذلك أنه وان سلم امتناع صدور
الأثار المختلفة عن المؤثر الواحد
مع امكان النزاع فيه فهو موجب

للأختلاف في نفس القدرة وذلك لان القدرة مؤثرة في الوجود والوجود عند أصحاب نفس الذات لانه زائد عليها والا كانت الذوات ثابتة في العدم وذلك مما لا نقول به واذا كان الوجود هو نفس الذات فالذوات مختلفة فتأثير القدرة في آثار مختلفة فيلزم أن تكون مختلفة كما قررره وليس كذلك وأيضا فان ما ذكره من الفرق وان استمر في القدرة والارادة فغير مستمر في باقي الصفات كالعلم والحياة والسمع والبصر لعدم كونها مؤثرة في أثرها قال والحق ما أورده من الاشكال على القول بالتحاد الكلام وعود الاختلاف الى التعلقات والمتعلقات مشكل وعسى أن يكون عند غيره حله ولعسر جوابه فرب بعض أصحابنا الى القول بان كلام الله القائم بذاته خمس صفات مختلفة وهي الأمر والنهي والخبر والاستخبار والنسب هذا كلامه فيقال قول القائل ان الكلام خمس صفات أو سبع أو تسع أو غير ذلك من العدد لا يزال ما تقدم من الامور الموجبة تعدد الكلام وقد رأيت انه يلزم من قال بالتحاد معنى الكلام اتحاد الصفات كلها ثم رفعها بالكلية وجعلها نفس الذات وهذا يعود الى قول القائلين بان الوجود واحد ولا يميزون بين الواحد بالعين والواحد بالذوات وذلك لانه من جوز على الحقائق المتنوعة أن

(الخامس) أن يقال اما أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرف أن عليا أحب الخلق الى الله أو ما كان يعرف فان كان يعرف ذلك كان يمكنه أن يرسل يطلبه كما كان يطلب الواحد من الصحابة أو يقول اللهم انني بعلي فانه أحب الخلق اليك فأى حاجة الى الدعاء والابتهام في ذلك ولو سمي عليا لاستراح أنس من الرجاء الباطل ولم يعلق الباب في وجهه على وان كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعرف ذلك بطل ما يدعونه من كونه كان يعرف ذلك ثم ان في لفظه أحب الخلق اليك والى فكيف لا يعرف أحب الخلق اليه (السادس) أن الاحاديث الثابتة في الصحاح التي أجمع أهل الحديث على صحتها وتلقبها بالقبول تناقض هذا فكيف تعارض بهذا الحديث المكذوب الموضوع الذي لم يصححه بين هذا الكلي متأمل ما في صحيح البخاري ومسلم وغيرهما من فضائل القوم كافي الصحیحين أنه قال لو كنت متخذاً من أهل الارض خليلاً لا اتخذت أباً بكر خليلاً وهذا الحديث مستفيض بل متواتر عند أهل العلم بالحديث فانه قد أخرج في الصحاح من وجوه متعددة من حديث ابن مسعود وأبي سعيد وابن عباس وابن الزبير وهو صريح في أنه لم يكن عنده من أهل الارض أحد أحب اليه من أبي بكر فان الخلة هي كمال الحب وهذا لا يصلح الا لله فاذا كانت مكنة ولم يصلح لها الا أبو بكر علم أنه أحب الناس اليه وقوله في الحديث الصحيح لما سئل أي الناس أحب اليك قال عائشة قيل من الرجال قال أبوها وقول الصحابة أنت خيرنا وسيدنا وأحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله عمر بين المهاجرين والانصار ولا ينكر ذلك منكر وأيضا فالنبي صلى الله عليه وسلم محبته تابعة لمحبة الله وأبو بكر أحبهم الى الله تعالى فهو أحبهم الى رسوله وانما كان كذلك لأنه أتقاهم وأكرمهم وأكرم الخلق على الله تعالى أتقاهم بالكتاب والسنة وانما كان أتقاهم لان الله تعالى قال وسيجنبها الأتقى الذي يؤتى ماله يتركى ومالا أحد عنده من نعمة تجزى الابتغاء وجهه به الأعلى ولسوف يرضى وأئمة التفسير يقولون انه أبو بكر ونحن نبين صحة قولهم بالدليل فنقول الأتقى قد يكون نوعا وقد يكون شخصا واذا كان نوعا فهو يجمع أشخاصا فان قيل انهم ليس فيهم شخص هو أتقى كان هذا باطلا لانه لا شك أن بعض الناس أتقى من بعض مع أن هذا خلاف قول أهل السنة والشعبة فان هؤلاء يقولون ان أتقى الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الامة هو أبو بكر وهؤلاء يقولون هو علي وقد قال بعض الناس هو عمر ويحكى عن بعض الناس غير ذلك ومن توقف أو شك لم يقل انهم مستورون في التقوى فاذا قال انهم متساوون في الفضل فقد خالف اجماع الطوائف فتعين أن يكون هنا أتقى وان كان الأتقى شخصا ما أن يكون أباً بكر أو عليا فانه اذا كان اسم جنس يتناول من دخل فيه فهو النوع وهو القسم الاول أو معينا غيرهما وهذا القسم منتف بانفاق أهل السنة والشعبة وكونه عليا باطل أيضا لانه قال الذي يؤتى ماله يتركى ومالا أحد عنده من نعمة تجزى الابتغاء وجهه به الأعلى ولسوف يرضى وهذا الوصف منتف في علي لوجوه أحدها أن هذه السورة مكية بالاتفاق وكان علي فقيرا مكة في عيال النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن له مال ينفق منه بل كان النبي صلى الله عليه وسلم قد ضمه الى عياله لما أصابت أهل مكة سنة الثاني أنه قال ومالا أحد عنده من نعمة تجزى وعلى كان للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة تجزى وهو احسانه اليه لما ضمه الى عياله بخلاف أبي بكر فانه لم يكن عنده نعمة دينوية لكن له عنده نعمة الدين وتلك لا تجزى فان أجز النبي صلى الله عليه وسلم فيها على الله لا يقدر أحد يجزيه فنعمة النبي صلى الله عليه وسلم عند

أي بكر دينية لا تجزى ونعمته عند علي دينية وتجزى ودينية وهذا الأتي ليس لأحد عنده نعمة
 تجزى وهذا الوصف لا يكر ثابت دون علي فان قيل المراد أنه أنفق ماله لوجه الله لاجزاء لمن
 أنعم عليه واذا قدر أن شخصاً أعطى من أحسن اليه جزاء وأعطى شيئاً آخر لوجه الله كان هذا
 مما ليس لأحد عنده من نعمة تجزى قيل هب أن الأمر كذلك لكن على أن أنفق لم ينفق إلا فيما
 يأمره النبي صلى الله عليه وسلم والنبي له عنده نعمة تجزى فلا يخلص انفاقه عن المجازاة كما
 يخلص انفاق أبي بكر وعلي أتى من غيره ولكن أبا بكر أكل في وصف التقوى مع أن لفظ
 الآية أنه ليس عنده فقط لمخلوق نعمة تجزى وهذا ووصف من يجازى الناس على احسانهم اليه فلا
 يبقى لمخلوق عليه منة وهذا الوصف منطبق على أبي بكر انطباقاً لا يساويه فيه أحد من المهاجرين
 فإنه لم يكن في المهاجرين عمر وعثمان وعلي وغيرهم رجل أكثر احساناً إلى الناس قبل الاسلام
 وبعده بنفسه وماله من أبي بكر كان مؤلفاً محبباً يعاون الناس على مصالحهم كما قال فيه ابن الدغنة
 سيد الفارعة لما أراد أن يخرج من مكة مثلك يا أبا بكر لا يخرج ولا يخرج فانك تحمل الكمل
 وتقري الضيف وتكسب المعدوم وتعين على ثواب الحق وفي صلح الحديبية لما قال لعروة بن
 مسعود امص نظراتنا نحن نفر عنه ونذعه قال لا يكر لولا يدك عندي لم أجرك بها
 لأجبتك وما عرف فقط أن أحداً كانت له يد على أبي بكر في الدنيا لا قبل الاسلام ولا بعده فهو
 أحق الصحابة وما لأحد عنده من نعمة تجزى فكان أحق الناس بالدخول في الآية وأما
 على رضي الله عنه فكان للنبي صلى الله عليه وسلم عليه نعمة دينية وفي المسند لا جد أن أبا بكر
 رضي الله تعالى عنه كان يسقط السوط من يده فلا يقول لأحد ناولني إياه ويقول ان خليلي
 أمرني أن لا أسأل الناس شيئاً وفي المسند والترمذي وأبي داود حديث عمر قال عمر أمرنا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق فوافق ذلك ما لا عندي فقلت اليوم أسقى أبا بكر إن
 سقته يوماً فحمت نصف مالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أبقيت لأهلك فقلت مثله
 قال وأتى أبو بكر بكل ما عنده فقال ما أبقيت لأهلك قال أبقيت لهم الله ورسوله فقلت لا أسألك
 إلى شيء أبداً فأبو بكر رضي الله عنه جاء بماله كله ومع هذا فلم يكن يأكل من أحد لا صدقة
 ولا صلة ولا نذراً بل كان يتجر ويأكل كل من كسبه ولما رآه الناس واشتغل عن التجارة بعمل
 المسلمين أكل من مال الله ورسوله الذي جعله الله له لم يأكل من مال مخلوق وأبو بكر لم يكن النبي
 صلى الله عليه وسلم يعطيه شيئاً من الدنيا يخصصه به بل كان في المغازي كواحد من الناس بل
 يأخذ من ماله ما ينفعه على المسلمين وقد استعمله النبي صلى الله عليه وسلم وما عرف له أنه أعطاه
 عماله وقد أعطى علياً من النية وكان يعطى المؤلفات فلو بهم من الطلقاء وأهل نجد والسابقون
 الاولون من المهاجرين والانصار لا يعطونهم كما فعل في غنائم حنين وغيرها ويقول اني لأعطي
 رجلاً وأدع رجلاً والذي أدع أحب الي من الذي أعطي أعطى رجلاً ما في قلوبهم من الجزع
 والهلع وأكل رجلاً إلى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير ولما بلغه عن الانصار كلام سألهم
 عنه فقالوا يا رسول الله أما ذرو الرأي منا فلم يقولوا شيئاً وأما أناس منا حديثه أسنانهم فقالوا
 يغفر الله لرسول الله يعطى قريشاً ويتركنا وسيفونا تقطر من دماهم فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فاني أعطى رجلاً حديثي عهد بكفر أتألفهم أفلا ترضون أن يذهب الناس بالاموال
 وترجعوا إلى رجالكم برسول الله فوائده لمانته قلبون به خير مما ينقلبون به قالوا بلى يا رسول الله
 قدر ضيقنا قال فانكم ستجدون بعدى أثره شديدة فاصبر واحتملوا الله ورسوله على الحوض

تكون شيئاً واحداً فلا فرق بين هذا
 وهذا وذلك من جنس من يقول
 ان العالم هو العلم والعلم هو القدرة
 ولهذا كان متممى هؤلاء النفاة الى
 أن يجعلوا الوجود الذي هو نوع
 واحد واحداً بالعين فيجعلون
 وجود الخالق هو عين وجود
 المخلوقات ووجود زيد هو عين وجود
 عمرو ووجود الجنة هو عين وجود
 النار ووجود الماء هو عين وجود
 النار ومنشأ ضلال هؤلاء كاهم
 أنهم يأخذون القدر المشترك بين
 الاعيان وهو الجنس اللغوي
 فيجدونه واحداً في الذهن فيظنون
 أن ذلك هو وحدة عينية ولا يميزون
 بين الواحد بالجنس والواحد بالعين
 وأن الجنس العام المشترك لا وجود
 له في الخارج وانما يوجد في الاعيان
 المتميزة ولهذا شبه بعض أهل زماننا
 الكلام في أنه جلس واحد مع تعدد
 أنواعه بالنوع الواحد وعلى قوله
 لا يبقى في الخارج كلام أصلاً ولو
 اهتدى لعلم أن هذا الكلام ليس
 هذا الكلام كما أن هذه الحركة ليست
 هذه الحركة وأن اشتراك أنواع
 الكلام في الكلام كاشتراك أنواع
 الحركة في الحركة بل اختلاف أنواع
 الكلام أعظم من اختلاف أنواع
 الحركات من بعض الوجوه والكلام
 على هذا مبسوط في غير هذا الموضوع
 والمقصود هنا أن يقال من جوز
 أن تكون القدرة والارادة والعلم
 حقيقة واحدة كما أن الطلب والخير

قالوا سبوا وقوله تعالى وسببها الأتقى الذي يؤتى ماله يتزكى وما لأحد عنده من نعمة تجزى
 إلا ابتغاء وجهه ربه الأعلى وسوف يرضى استثناء منقطع والمعنى لا يقتصر في العطاء على من له
 عنده يد يكافئه بذلك فإن هذا من العدل الواجب للناس بعضهم على بعض بمنزلة المعاوضة
 في المبايعة والمؤاجرة وهذا واجب لكل أحد على كل أحد فإذا لم يكن لأحد عنده نعمة تجزى
 لم يحتاج إلى هذه المعادلة فيكون عطاؤه خالصا لوجهه ربه الأعلى بخلاف من كان عنده لغيره نعمة
 فإنه يحتاج أن يعطيه مجازاة له على ذلك وهذا الذي مالاً أحد عنده من نعمة تجزى إذا أعطى
 ماله يتزكى لم يكن لأحد عنده من نعمة تجزى وفيه أيضاً ما بين ان التفضيل بالصدقة لا يكون
 إلا بعد أداء الواجبات من المعاوضات كما قال تعالى ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو ومن
 تكون عليه ديون وفروض وغير ذلك أداها ولا يقدم الصدقة على قضاء هذه الواجبات ولو فعل
 ذلك هل ترد صدقته على قولين معروفين للفقهاء وهذه الآية يحتاج بها من يرد صدقته لأن الله
 إنما أتى على من أتى ماله يتزكى وما لأحد عنده من نعمة تجزى فإذا كان عنده نعمة تجزى
 فعليه أن يجزها قبل أن يؤتى ماله يتزكى فأما إذا أتى ماله يتزكى قبل أن يجزها لم يكن ممدوماً
 فيكون عمله مردوداً لقوله عليه الصلاة والسلام من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد (الثالث)
 أنه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما نفعني مال كمال أبي بكر وقال إن أمن الناس
 علينا في صحبته وذات يده أبو بكر بخلاف علي رضي الله عنه فإنه لم يذكر عنه النبي صلى الله
 عليه وسلم شيئاً من اتفاق المال وقد عرف أن أبا بكر اشترى سبعة من المعدنين في الله في أول
 الإسلام وفعل ذلك ابتغاء لوجهه ربه الأعلى فلم يفعل ذلك ففعله أبو طالب الذي أعان النبي
 صلى الله عليه وسلم لأجل نسبه وقربائه لأجل الله تعالى ولا تقر باليه وإن كان الاتقى
 اسم جنس فلا ريب أنه يدخل فيه أتقى الأمة والصحابة خير القرون فألقاها أتقى الأمة وأتقى
 الأمة أما أبو بكر وأما علي وأما غيرهما والثالث مستف بالاجماع وعلى أن قيل أنه يدخل
 في هذا النوع لكونه بعد أن صار له مال أتى ماله يتزكى فيقال أبو بكر فعل ذلك في أول الإسلام
 وقت الحاجة إليه فيكون أكمل في الوصف الذي يكون صاحبه هو الاتقى وأيضاً النبي صلى الله
 عليه وسلم إنما كان يقدم الصديق في المواضع التي لا تختمل المشاركة كاستخلافه في الصلاة والخطب
 ومصاحبته وحده في سفر الهجرة ومخاطبته وتمكينه من الخطب والحكم والافتاء بحضرة إلى
 غير ذلك من الخصائص التي بطول وصفها ومن كان أكمل في هذا الوصف كان أكرم عند الله
 فيكون أحب إليه فقد ثبت بالدلائل الكثيرة أن أبا بكر هو أكرم الصحابة في الديقفة وأفضل
 الخلق بعد الأنبياء الصديقون ومن كان أكمل في ذلك كان أفضل وأيضاً فقد ثبت في النقل
 الصحيح عن علي أنه قال خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر واستفاض ذلك وتواتر عنه وتوعد
 بجلد المفترى من يفضل عليه وروى عنه أنه سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ولا ريب
 أن علياً لا يقطع بذلك إلا عن علم وأيضاً فإن الصحابة أجمعوا على أن عثمان أفضل منه وأبو بكر
 أفضل منهما وهذه المسئلة مبسوطه في غير هذا الموضوع وتقدم بعض ذلك ولكن ذكرنا لبيان
 أن حديث الظير من الموضوعات

(فصل) قال الرافضي التاسع مارواه الجمهور أنه أمر الصحابة بأن يسلموا على علي
 بأمر المؤمنين وقال بأنه سيد المرسلين وإمام المتقين وقائد الغر المحجلين وقال هذا أولى كل

حقيقة واحدة فلماذا لا يجوز أن
 تكون حقيقة الحروف المختلفة
 حقيقة واحدة وكذلك حقيقة
 الاصوات أعني ليست واحدة
 بالنوع بل واحدة بالعين كما جعل
 الكلام واحداً بالعين كما سوغ أن
 تكون الصفات المتنوعة واحدة
 بالعين والذين قالوا إن الكلام
 حروف وأصوات متقارنه قديمة
 لا يسبق بعضها بعضاً وهو مع ذلك
 واحداً عما قاله تعالى ولئن لم
 على قياس قولهم وهو لازم له مع
 ظهور فساد وفساد اللازم يدل على
 فساد المزوم ويلزم من قال ذلك أن
 يجعل الطعم واللون والريح شيئاً
 واحداً وإذا قيل هذا كالسواد
 والبياض قيل له ويلزمك أن تجعل
 السواد والبياض شيئاً واحداً كما
 جعلت العلم والقدرة والحياة شيئاً
 واحداً فإذا قال نحن تكلمنا فيما
 يمكن اجتماعه من المعاني والسواد
 والبياض متضادان قيل الجواب
 من وجهين أحدهما أنه يلزمك
 هذا في المعاني المختلفة التي يمكن
 اجتماعها كالطعم واللون والريح
 فقل إنهما شيء واحد كما أن العلم
 والارادة والقدرة والطلب والخبر
 والأمر والنهي شيء واحد الثاني
 أن يقال تضاد الحروف كتضاد
 معاني الكلام أو تضاد الحركات
 لا كتضاد السواد والبياض فإن
 المحل الواحد لا يتسع لحركتين ولا
 لمعنيين فلا يتسع لحرفين وصوتين

و فرق بين ما يتضادان لانفسهما
وما يتضادان لضيق المحل واذا
كان كذلك كان تضاد الحروف
والحركات كتضاد معاني الكلام
* فان قلت الانسان يعجز في الساعة
الواحدة عن جمع جميع معاني
الكلام فالحاق حروف الكلام
بأسبابها وهي الحركات ومضموناتها
ومدلولاتها وهي المعاني أولى من
الحاقها بالتضادات لنفسها
كالسواد والبياض وحينئذ اذا
جعلت معاني الكلام شيئا واحدا
فاجعل حروف الكلام شيئا واحدا
والا فالفرق وقد يقال في الفرق
ان الحروف مقاطع الاصوات
والاصوات تابعة لاسبابها وهي
الحركات والحركات امامتامة
واما مختلفة وكل من الحركات
المختلفة والمتماثلة متضادة لا يمكن
اجتماع حركتين في محل واحد في
زمن واحد فلا يجتمع صوتان فلا
يجتمع حرفان والحركات هي من
الاكوان والاكوان كالألوان فكما
لا يجتمع لونان مختلفان في محل
واحد في وقت واحد فلا يجتمع
كونان في محل واحد في وقت واحد
بخلاف معاني الكلام كالطلب
الذي يتضمن الحب للأمر به
والبغض للنهي عنه والخبر الذي
يتضمن العلم والاعتقاد للخبر عنه
فانه وان كانت حقائق متنوعة
لكن لا يجتمع اجتماعها فان الامر
بالشيء لا يضاد النهي عن غيره

مؤمن بعدي وقال في حقه ان عليا مني وأمانته أولى بكل مؤمن ومؤمنة فيكون على وحده
هو الامام لذلك وهذه نصوص في الباب

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة باسناده وبيان صحته وهو لم يعزه الى كتاب على
عادته فأما قوله رواه الجمهور فكذب فليس هذا في كتب الاحاديث المعروفة لا الصحاح ولا
المساند ولا السنن وغير ذلك فان كان رواه بعض حاطبي الليل كما يروى أمثاله فعمل مثل هذا ليس
بحجة يجب اتباعها باتفاق المسلمين والله تعالى قد حرم علينا الكذب وأن نقول عليه ما لا نعلم
وقد توأر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار
(الوجه الثاني) أن هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث وكل من له أدنى معرفة
بالحديث يعلم أن هذا كذب موضوع لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث في كتاب يعتمد عليه
لا الصحاح ولا السنن ولا المسانيد المقبولة (الثالث) أن هذا مما لا يجوز نسبته الى النبي
صلى الله عليه وسلم فان قائل هذا كاذب والنبي صلى الله عليه وسلم منزوع عن الكذب وذلك
أن سيد المرسلين وامام المتقين وقائد الغر المحجلين هو رسول الله صلى الله عليه وسلم باتفاق
المسلمين فان قيل على هو سيدهم بعده قيل ليس في لفظ الحديث ما يدل على هذا بل هو
مناقض لهذا لان أفضل المسلمين المتقين المحجلين هم القرن الاول ولم يكن لهم على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم سيد ولا امام ولا قائد غيره فكيف يخبر عن شيء لم يخبره وترك الخبر عما هم
أحوج اليه وهو حكمهم في الحال ثم القائل يوم القيامة هو رسول الله صلى الله عليه وسلم
فمن يقول على وأيضا فعند الشيعة جمهور المسلمين المحجلين كفار أو فساق فلن يقول وفي
الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال وددت أني قدر أيت اخواني قالوا أولسنا اخوانك
يا رسول الله قال انتم أصحابي واخواننا الذين لم يأتوا بعد قالوا كيف تعرف من لم يأت بعد من
أمتك يا رسول الله قال أرايت لو أن رجلا خيل غز محجلة بين ظهري خيل دهم هم ألا يعرف
خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون يوم القيامة غرا محجلين من الوضوء وأنافر طهم على
الحوض الحديث فهذا يبين أن كل من توضأ وغسل وجهه ويديه ورجليه فانه من الغر المحجلين
وهؤلاء جاهيرهم انما يقدمون أبا بكر وعمر والرافضة لا تغسل بطون أقدامها ولا أعقابها
فلا يكونون من المحجلين في الارجل وحينئذ فلا يبقى أحد من الغر المحجلين يقودهم ولا يقادون
مع الغر المحجلين فان المحجلة لا تكون في ظهر القدم وانما المحجلة في اليد وقد
ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال وبل للأعقاب و بطون الأقدام من النار
ومعلوم أن الفرس لو لم يكن البياض اللمعة في يده أو رجله لم يكن محجلا وانما المحجلة بياض اليد
أو الرجل فمن لم يغسل الرجلين الى الكعبين لم يكن من المحجلين فيكون قائد الغر المحجلين برشا
منه كائنا من كان ثم كون على سيدهم وامامهم وقائدهم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
مما يعلم بالاضطرار أنه كذب وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل شيئا من ذلك بل كان
يفضل عليه أبا بكر وعمر تفضيلا بينا ظاهرا عرفه الخاصة والعامة حتى ان المشركين كانوا
يعرفون منه ذلك ولما كان يوم أحد قال أبو سفيان وكان حينئذ أمير المشركين في القوم محمد
أفي القوم محمد ثلاثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحببوه فقال أفي القوم ابن أبي قحافة
أفي القوم ابن أبي قحافة ثلاثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحببوه فقال أفي القوم ابن
الخطاب أفي القوم ابن الخطاب ثلاثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحببوه فقال أبو سفيان

والعلم بثالث فلم يتضاد لانفسها
ولكن لعجز العبد عن جمعها
فالامور ثلاثة أنواع ما تمتع
اجتماعها لنفسها كالالوان
المختلفة وما أمكن اجتماعها وقد
تجتمع كالعلم والارادة والقدرة
والطعم واللون والريح وما يجز
بعض الاحياء عن جمعها كجمع
الارادات الكثيرة والاعتقادات
الكثيرة في زمن واحد فهذه ليس
بين حقائقها منافاة فتتجمع اجتماعها
ولكن العبد يعجز عن جمعها كما
انه لا يمتنع أن يعمل بلسانه عملا
ويده عملا وبرجله عملا وأن يسمع
كلام هذا القارئ وهذا القارئ
وهذا القارئ فالجمع بين هذه
الامور قد يتعذر لعجز العبد
للامتاع اجتماعها في نفسه فان
سمع هذا الاينافي سمع هذا ذاته
ولاهذه الحركة تنافي هذه الحركة
لذاتها ولهذا يعقل اجتماع هذه
بخلاف اجتماع الضدين وكذلك
رؤية المرئيات المختلفة لا تتضاد
ولكن يتضاد تحريك الاجفان
الى جهتين مختلفتين فنفس
الحركات متضادة وأما ما يحصل
عنها من ادراك فليس هو في نفسه
متضاد افاذا ادرك ادراك لا يقتصر
الى حركة أو يحصل بحركة واحدة
كن ينظر الى السماء بتحديد واحد
لم يكن ادراكا لهذه المدركات في
آن واحد متضاد فهل يمكن أن
يقال في الصوت مثل ذلك وانه

لا صحابه أما هؤلاء فقد كفيتموهم فلم يك عمر نفسه أن قال كذبت يا بعدد والله ان الذين عدت
لأحياء وقد سبق لك ما يسوء وقد ذكر باقي الحديث رواه البخاري وغيره فهذا مقدم الكفار
انذاك لم يسأل الا عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر لعلم وعلم الخاص والعالم أن هؤلاء
الثلاثة هم رؤس هذا الامر وان قيامهم بهم ودل ذلك على أنه كان ظاهرا عند الكفار أن هذين
وزيرا وبهما تمام أمره وأنهما أخص الناس به وأن لهما من السعي في اظهار الاسلام ما ليس
لغيرهما وهذا أمر كان معلوما للكفار فضلا عن المسلمين والاحاديث الكثيرة متواترة بمثل هذا
وكافي الصحيبين عن ابن عباس قال وضع عمر على سريره فتكفاه الناس يدعون له وينشون عليه
ويصلون عليه قبل أن يرفع وأنفهم فلم يرعنى الا رجل قد أخذ بمنكبى من ورائى فالتفت فاذا هو
على فترحم على عمر وقال ما خلفت أحدا أحب الى أن ألقى الله بمثل عمله منك وأيم الله ان كنت
لأظن أن يجعلك الله مع صاحبك وذلك أتى كثيرا ما كنت أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
جئت أنا وأبو بكر وعمر ودخلت أنا وأبو بكر وعمر وخرجت أنا وأبو بكر وعمر فان كنت لأرجو
أن يجعلك الله معهما فلم يكن تفضيلهما عليه وعلى أمثاله ممن يخفى على أحد ولهذا كانت
الشعبة القدماء الذين أدر كوا عليا يقدمون أبا بكر وعمر عليه الامن أخدمهم وانما كان نزاع
من نازع منهم في عثمان وكذلك قوله هو ولي كل مؤمن بعدي كذب على رسول الله صلى الله
عليه وسلم بل هو في حياته وبعد مماته ولي كل مؤمن وكل مؤمن وليه في الحيا والممات فالولاية
التي هي ضد العداوة لا تختص بزمان وأما الولاية التي هي الامارة فيقال فيها والى كل مؤمن
بعدي كما يقال في صلاة الجنائز اذا اجتمع الولي والوالى قدم الوالى في قول الاكثر وقيل يقدم الوالى
وقول القائل على ولي كل مؤمن بعدي كلام يمتنع نسبه الى النبي صلى الله عليه وسلم فانه ان
أراد الموالاة لم يخج أن يقول بعدي وان أراد الامارة كان ينبغي أن يقول وال على كل مؤمن
وأما قوله لعلى أنت منى وأمانك فصحيح في غير هذا الحديث ثبت انه قال له ذلك عام القضية لما
تنازع هو وجعفر وزيد بن حارثة في حضانه بنت حجرة فقضى النبي صلى الله عليه وسلم بها
لخالتها وكانت تحت جعفر وقال الخالة أم وقال لجعفر أشبهت خلقى وخلقى وقال لعلى أنت منى
وأمانك وقال زيد أنت أخونا ومولانا وفي الصحيبين عنه أنه قال ان الأشعر بين اذا أرموا في
السفر أو نقصت نفقة عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان معهم في ثوب واحد فقسموه بينهم بالسوية
هم منى وأمانهم فقال للأشعر بين هم منى وأمانهم كما قال لعلى أنت منى وقال لحبيب هذا منى
وأمانه فعلم أن هذه اللفظة لا تدل على الامامة ولا على أن من قبله كان هو أفضل الصحابة

(فصل) قال الرافضى العائش ما رواه الجمهور من قول النبي صلى الله عليه وسلم
انى تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتى أهل بيتى ولن يفتروا حتى يردا على
الحوض وقال أهل بيتى فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق وهذا يدل
على وجوب التمسك بقول أهل بيته وعلى سيدهم فيكون واجب الطاعة على الكل فيكون
هو الامام

(الجواب) من وجوه أحدها ان لفظ الحديث الذى في صحيح مسلم عن زيد بن أرقم قال
قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا بماء يدعى خمابين مكة والمدينة فقال أما بعد
أيها الناس انما أنا بشر يوشك أن يأتى نبي رسول ربى فأحسب ربى وانى تارك فيكم ثقلين أولهما
كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فحث على كتاب الله ورغب فيه

ثم قال وأهل بيتي أذ كر كم الله في أهل بيتي وهذا اللفظ يدل على أن الذي أمرنا بالتسك به وجعل المتمسك به لا يضل هو كتاب الله وهكذا جاء في غير هذا الحديث كما في صحيح مسلم عن جابر في حجة الوداع لما خطب يوم عرفة وقال قدرت كرت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله وأنتم تسئلون عني فأنتم قائلون قالوا نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت فقال بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكبها إلى الناس اللهم أشهد ثلاث مرات وأما قوله وعترتي أهل بيتي وأنهم المنان يفتقر حتى يرد على الحوض فهذا رواه الترمذي وقد سئل عنه أحد بن حنبل فضعفه وضعفه غير واحد من أهل العلم وقالوا لا يصح وقد أجاب عنه طائفة بما يدل على أن أهل بيته كلهم لا يجتمعون على ضلالة قالوا ونحن نقول بذلك كما ذكر ذلك القاضي أبو يعلى وغيره لكن أهل البيت لم يتفقوا والله الحمد على شيء من خصائص مذهب الرفضة بل هم المبرؤون المنزهون عن التدنس بشيء منه وأما قوله مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح فهذا لا يعرف له إسناد صحيح ولا هو في شيء من كتب الحديث التي يعتمد عليها فإن كان قدر رواه مثل من يروى أمثاله من خطاب الليل الذين يروون الموضوعات فهذا مما يزيد وهنا (الوجه الثاني) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عن عترته أنها الكتاب لن يفتقر حتى يرد عليه الحوض وهو الصادق المصدوق فيدل على أن إجماع العترة حجة وهذا قول طائفة من أصحابنا وذكروه القاضي في المعتمد لكن العترة هم بنو هاشم كلهم وولد العباس وولد علي وولد الحرث بن عبد المطلب وسائر بني أبي طالب وغيرهم وعلي وحده ليس هو العترة وسيد العترة هو رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ذلك أن علماء العترة كابن عباس وغيره لم يكونوا يوجبون اتباع علي في كل ما يقوله ولا كان علي يوجب على الناس طاعته في كل ما يقوله ولا عرف أن أحدا من أئمة السلف لا من بني هاشم ولا غيرهم قال إنه يجب اتباع علي في كل ما يقوله (الوجه الثالث) أن العترة لم تجتمع على إمامته ولا فضليته بل أئمة العترة كابن عباس وغيره يقدمون أبا بكر وعمر وفيهم من أصحاب مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد وغيرهم أضعاف من فيهم من الإمامية والنقل الثابت عن جميع علماء أهل البيت من بني هاشم من التابعين وتابعيهم من ولدا الحسين بن علي وولدا الحسن وغيرهما أنهم كانوا يتولون أبا بكر وعمر وكانوا يفضلونهما على علي والنقل عنهم ثابتة متواترة وقد صنف الحافظ أبو الحسن الدارقطني كتاب ثناء الصحابة على القرابة وثناء القرابة على الصحابة وذكر فيه من ذلك قطعة وكذلك كل من صنف من أهل الحديث في السنة مثل كتاب السنة لعبد الله بن أحمد والسنة للحلاب والسنة لابن بطة والسنة للأجزي واللالكائي والبيهقي وأبي ذر الهروي والظلمسكي وأبي حفص بن شاهين وأضعاف هؤلاء الكتب التي يفتخر بها هذا بالعرض اليها مثل كتاب فضائل الصحابة للإمام أحمد وأبي نعيم وتفسير الثعلبي وفيها من ذكر فضائل الثلاثة ما هو من أعظم الحجج عليه فإن كان هذا القدر حجة فهو حجة له وعليه والأفلاحي حجة به (الوجه الرابع) أن هذا معارض بما هو أقوى منه وهو أن إجماع الأمة حجة بالكتاب والسنة والإجماع والعترة بعض الأمة فيلزم من ثبوت إجماع الأمة إجماع العترة وأفضل الأمة أبو بكر كما تقدم ذكره ويأتي وإن كانت الطائفة التي إجماعها حجة يجب اتباع قول أفضلها مطلقا وإن لم يكن هو الإمام ثبت أن أبا بكر هو الإمام وإن لم يجب أن يكون الأمر كذلك بطل ما ذكره في إمامة علي فنسبة أبي بكر إلى جميع الأمة بعد نبينا كنسبة علي إلى العترة بعد نبينا على قول هذا

يمكن حصول أصوات بلا حركات
وحيث فلا تتضاد تلك الأصوات
المجمعة في محل واحد في زمن واحد
فيه نزاع وجهور العقلاء على
امتناعه فإن كان هذا مما يمكن
اجتماعه صار كعاني الكلام
والصفات وإن لم يمكن اجتماعه صار
كالتضادات وعلى هذا التقدير فن
قال بإمكان اجتماع هذه الأمور لم
يكن في قوله من الاستبعاد أعظم
من قول من يقول تكون تلك
الحقائق المختلفة شيئا واحدا وليس
اجتماع ما يظهر تضاده بأعظم من
اتحاد ما يعلم اختلافه وإذا قال
القائل الأمور الإلهية لا تشبه
بأحوال العباد بل العبد يختلف
علمه باختلاف المعلومات وأرادته
باختلاف المرادات ويتعدد ذلك
فيه والباري ليس كذلك قيل فإذا
جوزتم أن يكون ما يعلم تعدده
واختلافه في المخلوقين واحدا
لا تعدد فيه ولا تنوع في حق الخالق
أمكن منازعتكم أن يقول كذلك
فيقول ما يمنع اجتماعه في حقنا
لا يمنع اجتماعه في حقه لانه واسع
لا يقاس بالمخلوقين بل اجتماع الأمور
التي يظهر تضادها فينا أقرب من
اتحاد الأمور التي تعلم اختلافها
فإن كون الشيء هو نفس ما يخالفه
أمر فيه قلب الحقائق وأما اجتماع
الشيء وغيره في حق الخالق مع
امتناع اجتماعهما في حق المخلوق
فيدل على أنه يمكن في حقه مالا

(فصل) قال الرافضي الحادى عشر مارواه الجمهور من وجوب محبته وموالاته روى أحمد بن حنبل في مسنده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيده حسن وحسين فقال من أحبني وأحب هذين وأباهما وأمههما فهو معي في درجتي يوم القيامة وروى ابن خالويه عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب أن يتمسك بقصبة الياقوت التي خلقها الله بيده ثم قال لها كوني فكانت فليتول على بن أبي طالب من بعدى وعن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلى حبك إيمان وبغضك نفاق وأول من يدخل الجنة محبك وأول من يدخل النار مبغضك وقد جعلك الله أهلاً لذلك فانت منى وأنا منك ولانبي بعدى وعن شقيق بن سلمة عن عبد الله قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيدى على وهو يقول هذا لولي وأنا وليه عانيت من عادى وسالت من سالم وروى أخطب خوارزم عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءني جبريل من عند الله بورقة خضراء مكتوب فيها بياض انى قد اقرضت محبة على على خلق فلغهم ذلك عنى والا حديث في ذلك لا تحصى كثرة من طرق المخالفين وهى تدل على فضيلته واستحقاقه للإمامة

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بتصحيح النقل وهيات له ذلك وأما قوله رواه أحمد فيقال أولاً أحمد له المسند المشهور وله كتاب مشهور في فضائل الصحابة روى فيه أحاديث لا يرويه فى المسند لما فيها من الضعف لكونها لا تصلح أن تروى فى المسند لكونها مراسيل أو ضعفاً بغية الأرسال ثم ان هذا الكتاب زاد فيه ابنه عبد الله زيادات ثم ان القطيعى الذى رواه عن ابنه عبد الله زاد عن شيخه زيادات وفيها أحاديث موضوعة باتفاق أهل المعرفة وهذا الرافضى وأمثاله من شيوخ الرافضة جهال فهم يتقلون من هذا المصنف فيظنون أن كل مارواه القطيعى أو عبد الله قدر رواه أحمد بنفسه ولا يميزون بين شيوخ أحمد وشيوخ القطيعى ثم يظنون أن أحمد اذا رواه فقد رواه فى المسند فقد رأيتهم فى كتبهم يعززون الى مسند أحمد أحاديث ما سمعها أحمد قط كما فعل ابن المطر بقى وصاحب الطرائف منهم وغيرهما بسبب هذا الجهل منهم وهذا غير ما يفترونه من الكذب فان الكذب كثير منهم وبتقدير أن يكون أحمد روى الحديث فيجرد راية أحمد لا توجب أن يكون صحيحاً بحسب العمل به بل الامام أحمد روى أحاديث كثيرة تليق بعرف وسين للناس ضعفها وهذا فى كلامه وأجوبته أظهر وأكبر من أن يحتاج الى بسط لاسمى فى مثل هذا الاصل العظيم مع أن هذا الحديث الاول من زيادات القطيعى رواه عن نصر بن على الجهنى عن على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر والحديث الثانى ذكره ابن الجوزى فى الموضوعات وبين أنه موضوع وأما راية ابن خالويه فلا تدل على أن هذا الحديث صحيح باتفاق أهل العلم وكذلك راية أخطب خوارزم فان روايته من الاكاذيب المختلفة ما هو من أجمع الموضوعات باتفاق أهل العلم (الوجه الثانى) أن هذه الاحاديث التي رواها ابن خالويه كذب موضوعة عند أهل الحديث وأهل المعرفة يعلمون علماً ضرورياً يجوزون به أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه ليست فى شئ من كتب الحديث التي يعتمد عليها علماء الحديث لا الصحاح ولا المسانيد ولا السنن ولا المعجمات ولا نحو ذلك من الكتب (الثالث) أن من تدبر ألفاظها تبين له أنهم مفترأ على رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل قوله من أحب أن يتمسك بقصبة الياقوت التي خلقها الله بيده ثم قال لها كوني فكانت فهذه من خرافات الحديث وكانهم لما سمعوا أن الله خلق آدم بيده من تراب ثم قال له

يمكن فى حق الخلق وذلك يدل على عظمته وقدرته وأيضاً فقد يقول الكرامية وأمثالهم ان محل هذه الحروف والاصوات ليس هو بعينه محل الأخرى والله واسع عظيم لا يحيط العبادة علماً ولا تدركه أبصارهم وبالجملة فالناس متنازعون فى امكان اجتماع الحروف وامكان قدمها والنزاع فى ذلك قديم ذكره الاشعرى فى المقالات وأصحاب أحمد متنازعون فى ذلك وكذلك أصحاب مالك وأبي حنيفة والشافعي وغيرهم من الطوائف وكذلك أهل الحديث والصوفية وحينئذ فيقال اما أن يكون ذلك ممتنعاً واما أن يكون ممكناً فان كان ممتمنعاً لم يكن ظهور امتناعه أعظم من ظهور امتناع قول الكلابية الذى يوجب قدم المعانى المتنوعة التى هى مدلول العبارات المنتظمة ويجعلها مع ذلك معنى واحداً فان الالفاظ قوالب المعانى ونحن كما لانعقل الحروف الامتوائية متعاقبة فلان عقل معانيها الا كذلك وبتقدير أن نعقل اجتماع معانيها فهى معان متنوعة ليست شيئاً واحداً ولهذا لما قالت الكلابية لهؤلاء الحروف متعاقبة والسين بعد الباء وذلك يمنع قدمها أجابوهم بثلاثة أجوبة كما ذكر ابن الزاغونى وقالوا هذا معارض بمعانى الحروف فانها متعاقبة

عندنا وأنتم تقولون بقدمها الثاني
 أن التعاقب والترتيب نوعان
 أحدهما ترتيب في نفس الحقيقة
 والثاني ترتيب في وجودها فإذا
 كانت موجودة شيئا بعد شيء كان
 الذاتي حادنا وأما الترتيب الذاتي
 العقلي فهو بمنزلة كون الصفات
 تابعة للذات وكون الإرادة
 مشروطة بالعلم والعلم مشروطا
 بالحياة وادعوا أن تقدم الحروف
 من هذا الباب وهذا الذي يقال له
 تقدم بالطبع وهو تقدم الشرط
 على المشروط كتقدم الواحد على
 الاثنين وجزء المركب على جملته
 ومثل هذا الترتيب لا يستلزم عدم
 الثاني عند وجود الأول فقول
 هؤلاء إن كان باطلا فكون العلم
 هو الحياة والحياة هي الإرادة
 ومعنى القرآن هو معنى التوراة
 ومعنى آية الكرسي وقل هو الله
 أحد هو معنى آية الدين وتبت يدا
 أبي لهب هو باطل أيضا سواء كان
 مثله في البطلان أو أخفى بطلانا
 منه أو أظهر بطلانا منه وحينئذ
 فيقال هب أن قول السالمية
 والكرامية باجتماع الحروف
 محال فقول الكلابية أيضا
 محال فلا يلزم من بطلان ذلك صحة
 هذا وقول المعتزلة والفلاسفة
 أبطل من الكل وحينئذ فيكون
 الحق هو القول الآخر وهو أنه
 لم يزل متكهما بمجرد متعاقبة
 لاجمعة وهذا يستلزم قيام

كن فيكون فاسوا هذه الياقوتة على خلق آدم و آدم خلق من تراب ثم قال له كن فكان فصار
 حيا بنفخ الروح فيه فأما هذا القصب فبنفس خلقه كل ثم لم يكن له بعد هذا حال يقال له فيها
 كن ولم يقل أحد من أهل العلم إن الله خلق بيده ياقوتة بل قدر وى في عدة آثار إن الله لم يخلق
 بيده الا ثلاثة أشياء آدم والقلم وجنة عدن ثم قال لسائر خلقه كن فكان فلم يذكر فيها هذه
 الياقوتة ثم أى عظيم في المسالك هذه الياقوتة حتى يجعل على هذا وعدا عظيما وكذلك قوله
 أول من يدخل النار مبغض فكيف يقول مسلم إن الخوارج يدخلون النار قبل أبي جهل بن
 هشام وفرعون وأبي لهب وأمثالهم من المشركين وكذلك قوله أول من يدخل الجنة محبب
 فهل يقول عاقل إن الانبياء والمرسلين سبب دخولهم أولا هو حب علي دون حب الله ورسوله
 وسائر الانبياء ورسوله وحب الله ورسوله ليس هو السبب في ذلك وهل تعلق السعادة والشقاوة
 بمجرد حب علي دون حب الله ورسوله الا كتعلقها بحب أبي بكر وعمر وعثمان ومعاوية رضي
 الله عنهم فلو قال قائل من أحب عثمان ومعاوية دخل الجنة ومن أبغضهما دخل النار كان
 هذا من جنس قول الشيعة

(فصل) قال الرافضي روى أخطب خوارزم باسناده عن أبي ذر الغفاري قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ناصب عليا الخلافة فهو كافر وقد حارب الله ورسوله
 ومن شك في علي فهو كافر وعن أنس قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى
 عليا مقبلا فقال أنا وهذا حجة الله على امتي يوم القيامة وعن معاوية بن حيدة القشيري قال
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلي من مات وهو يبغضك مات يهوديا أو نصرانيا
 (والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بتصحيح النقل وهذا على سبيل التنزل فان مجرد
 رواية الموفق خطيب خوارزم لا تدل على أن الحديث ثابت قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهذا لو لم يعلم ماقى الذي جمعه من الاحاديث من الكذب والفرية فأما من تأمل في جمع هذا
 الخطيب فانه يقول سبحانه هذا همتان عظيم (الثاني) ان كل من له معرفة بالحديث يشهد أن
 هذه الاحاديث كذب مفتراة على رسول الله صلى الله عليه وسلم (الثالث) أن هذه الاحاديث
 ان كانت ممار واما الصحابة والتابعون فأين ذكرها بينهم ومن الذي نقلها عنهم وفي أى كتاب
 وجد أنهم رروها ومن كان خيرا بما جرى بينهم علم بالاضطرار أن هذه الاحاديث مما وادها
 الكذابون بعددهم وأنهم اعلمت أيديهم (الوجه الرابع) أن يقال علمنا بأن المهاجرين
 والانصار كانوا مسلمين يحبون الله ورسوله وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحبهم ويتولاهم
 أعظم من علمنا بصحة شيء من هذه الاحاديث وأن أبابكر الامام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فكيف يجوز أن يرد ما علمناه بالتواتر المتيقن بأخباره هي أقل وأحق من أن يقال لها أخبار آحاد
 لا يعلم لها نافع صادق بل أهل العلم بالحديث متفقون على أنهم من أعظم المكذوبات ولهذا
 لا يوجد منها شيء في كتب الاحاديث المعتمدة بل أئمة الحديث كلهم يجزمون بكذبها (الوجه
 الخامس) أن القرآن يشهد في غير موضع برضا الله عنهم وثنائه عليهم كقوله تعالى
 والسابقون الأولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا
 عنه وقوله لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين
 أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى وقوله محمد رسول الله والذين معه أشداء على
 الكفار رحماء بينهم تراهم ركعوا سجداً يبتغون فضلا من الله ورضوانا الآية وقوله لقد

رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وقوله للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وامثال ذلك فكيف يرد ما علمنا دلاله القرآن عليه يقينا بمثل هذه الاخبار المفتراة التي رواها من لا يخاف مقام ربه ولا يرجو الله وقارا (الوجه السادس) ان هذه الاحاديث تقدر في علي وتوجب انه كان مكذبا لله ورسوله فيلزم من صحتها كفر الصحابة كلهم هو وغيره اما الذين ناصبوه بالخلافة فانهم في هذا الحديث المفتري كفار واما علي فانه لم يعمل بموجب هذه النصوص بل كان يجعلهم مؤمنين مسلمين وشركا قاتلهم على هم الخوارج ومع هذا فلم يحكم بحكم الكفار بل حرم اموالهم وسبهم وكان يقول لهمم قبل قتالهم ان لكم علينا ان لا نمنعكم مساجدنا ولا حاكمكم من فينا ولما قتله ابن ملجم قال ان عشت فانا لولى دمي ولم يجعله مرتد بقتله واما اهل الجبل فقد تواتر عنه انه نهى عن ان يتبع مدبرهم وان يجيز على جريحهم وان يقتل أسيرهم وان تغنم اموالهمم وان تسبي ذرارهم فان كان هؤلاء كفارا بهذه النصوص فعلى اولى من كذب بها فلزمهم ان يكون على كافرا وكذلك اهل صفين كان يصلى على قتلاهم ويقول اخواننا بغوا علينا طهرهم السيف ولو كانوا عندهم كفارا الماصلي عليهم ولا جعلهم اخوانه ولا جعل السيف طهرهم وبالجملة نحن نعلم بالاضطرار من سيرة على انه لم يكن يكفر الذين قاتلوه بل ولا جمهور المسلمين ولا الخلفاء الثلاثة ولا الحسن ولا الحسين كفروا احدا من هؤلاء ولا على بن الحسين ولا أبو جعفر فان كان هؤلاء كفارا فأول من خالف النصوص على واهل بيته وكان يمكنهم ان يفعلوا ما فعلت الخوارج فيعتزلوا بدار غير دار الاسلام وان عجزوا عن القتال ويحكموا على اهل دار الاسلام بالكفر والردة كما يفعل مثل ذلك كثير من شيوخ الرافضة وكان الواجب على علي اذا رأى ان الكفار لا يؤمنون ان يتخذهم ولشيعة دارا غير دار اهل الردة والكفر ويباينهم كما يباين المسلمون لمسيبة الكذاب وأصحابه وهذا بنى الله صلى الله عليه وسلم كان بمكة هو وأصحابه في غاية الضعف ومع هذا فكانوا يباينون الكفار ويظهرون مباينتهم بحيث يعرف المؤمن من الكافر وكذلك هاجر من هاجر منهم الى أرض الحبشة مع ضعفهم وكانوا يباينون النصارى ويتكلمون بدينهم قدام النصارى وهذه بلاد الاسلام معلومة من اليهود والنصارى وهم مظهرون لدينهم متحيزون عن المسلمين فان كان كل من يشك في خلافة علي كافرا عنده وعند اهل بيته وليس مؤمنا عندهم الا من اعتقد انه الامام المعصوم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن لم يعتقد ذلك فهو مرتد عند علي واهل بيته فعلى اول من بدل الدين ولم يميز المؤمنين من الكافرين ولا المرتدين من المسلمين وهب انه كان عاجزا عن قتالهم وادخالهم في طاعته فلم يكن عاجزا عن مباينتهم ولم يكن أعجز من الخوارج الذين هم شر ذمة من عسكره والخوارج اتخذوا لهم دارا غير دار الجماعة وباينوهم كما كفروهم وجعلوا أصحابهم هم المؤمنين وكيف كان يحل للحسن ان يسلم أمر المسلمين الى من هو عنده من المرتدين شر من اليهود والنصارى كما يدعون في معاوية وهل يفعل هذا من يؤمن بالله واليوم الآخر وقد كان الحسن يمكنه ان يقيم بالكوفة ومعاوية لم يكن بدأه بالقتال وكان قد طلب منه ما أراد فلو قام مقام أبيه لم يقاتله معاوية وابن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الشابت عنه في فضل الحسن ان ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فان كان علي واهل بيته والحسن منهم يقولون لم يصلح الله به الا بين المؤمنين والمرتدين فهذا قدح في الحسن وفي جده الذي أتى على الحسن ان كان الامر كما يقوله الرافضة فبين

الحوادث به فن قال بهذالم يكن تناقض الكرامية بحجة عليه ولم يلزم من بطلان قولهم بطلان هذا الاصل وان كان اجتماع الحروف ممكنا بطل أصل الاعتراض ومعلوم ان القسمة العقلية أربعة لان الحروف اما ان يمكن قدم أعيانها وحينئذ يلزم امكان اجتماعها واما ان لا يمكن قدم أعيانها بل قدم أنواعها واما ان لا يمكن قدم أعيانها ولا أنواعها واما القسم الرابع وهو قدم أعيانها لأنواعها فهذا لا يقوله عاقل وعلى التقديرين فاما ان يمكن اجتماعها واما ان لا يمكن فهذه خمسة أقسام وأيضا فاذا ما يمكن الاجتماع فاما ان يكون بقاؤها ممكنا واما ان لا يكون فالقول المذكور عن الكرامية يتضمن حدوث أعيانها وأنواعها لكن مع امكان اجتماعها وبقائها بعد الحدوث وهذا قول من أقوال متعددة وبإزاء ذلك من يقول يجب حدوثها ويمتنع بقاؤها امامع امكان الاجتماع واما مع عدم امكان الاجتماع ومن يقول يجب قدم نوعها لا قدم أعيانها قد يقول بامكان الاجتماع وقد لا يقول والناس متنازعون في تكليم الله لعباده هل هو مجرد خلق ادراك لهم من غير تجدد تكليم من جهة أم لا بد من تجدد تكليم من جهة على قولين للثنتين الى السنة وغيرهم من أصحاب أبي حنيفة

أن الرافضة من أعظم الناس قدحا وطعنا في أهل البيت وأنهم الذين عادوا أهل البيت في نفس الامر ونسبوهم الى أعظم المنكرات التي من فعلها كان من الكفار وليس هذا يدع من جهل الرافضة وحماقتهم ثم ان الرافضة تدعى أن الامام المعصوم لطف من الله بعبادته ليكون ذلك ادعى الى أن يطيعوه فيرجحوا وعلى ما قالوه فلم يكن على أهل الارض نقمة أعظم من على فان الذين خالفوه وصاروا مرتدين كفارا والذين وافقوه أذلاء مقهورين تحت النقمة لا يد ولا لسان وهم مع ذلك يقولون ان خلقه مصلحة ولطف وان الله يجب عليه أن يخلقه وانه لا تتم مصلحة العالم في دينهم وديناهم الابيه وأى صلاح في ذلك على قول الرافضة ثم انهم يقولون ان الله يجب عليه أن يفعل أصح ما يقدر عليه للعباد في دينهم وديناهم وهو يمكن الخوارج الذين يكفرون به بدار لهم فيها شوكة ومن قتال أعدائهم ويجعلوهم والائمة المعصومين في ذل أعظم من ذل اليهود والنصار وغيرهم من أهل الذمة فان أهل الذمة يمكنهم اظهار دينهم وهؤلاء الذين يدعى أنهم حجج الله على عباده ولطفه في بلاده وانه لا هدى إلا بهم ولا نجاة إلا بطاعتهم ولا سعادة إلا بتابعتهم قد غاب خاتمهم من أربعمائة سنة وخمسين سنة فلم ينتفع به أحد في دينه ولادنياه وهم لا يمكنهم اظهار دينهم كما تظهر اليهود والنصارى دينهم ولهذا ما زال أهل العلم يقولون ان الرافض من أحداث الزنادقة الملاحدة الذين قصدوا افساد الدين الاسلام وبأي الله الآن يتم نوره لو كره الكافرون فان منتهى أمرهم تكفير على وأهل بيته بعد أن كفروا بالصحابة ولهذا كان صاحب دعوى الباطنية الملاحدة رتب دعوته من اتب أول ما يدعوا المستجيب الى التشيع ثم اذا طمع فيه قال له على مثل الناس ودعاه الى القدح في على أيضا ثم اذا طمع فيه دعاه الى القدح في الرسول ثم اذا طمع فيه دعاه الى انكار الصانع هذا ترتيب كتابهم الذي يسمونه البلاغ الاكبر والناموس الأعظم وواضعه الذي أرسل به الى القرمطي الخارج بالبحرين لما استولى على مكة وقتلوا الخجاج وأخذوا الحجر الاسود واستحلوا المحارم وأسقطوا الفرائض وسيرتهم مشهورة عند أهل العلم وكيف يقول النبي صلى الله عليه وسلم من مات وهو يبغض عليا مات يهوديا أو نصرانيا والخوارج كلهم تكفروه وتبغضوه وهو نفسه لم يكن يجعلهم مثل اليهود والنصارى بل يجعلهم من المسلمين أهل القبلة ويحكم فيهم بغير ما يحكم بين اليهود والنصارى وكذلك من كان يسبه ويبغضه من بني أمية وأتباعهم فكيف يكون من يصلى الصلوات ويصوم شهر رمضان ويحج البيت ويؤدى الزكاة مثل اليهود والنصارى وغايته أن يكون خفي عليه كون هذا اماما وأعصاه بعدم معرفته وكل أحد يعلم أن أهل الدين والجمهور ليس لهم عرض مع على ولا لاحد منهم عرض في تكذيب الرسول وأنهم لو علموا ان الرسول جعله اماما كانوا أسبق الناس الى التصديق بذلك وغاية ما يقدر أنهم خفي عليهم هذا الحكم فكيف يكون من خفي عليه جزء من الدين مثل اليهود والنصارى وليس المقصود هنا الكلام في التكفير بل التنبية على أن هذه الاحاديث مما يعلم بالاضطرار أنها كذب على النبي صلى الله عليه وسلم وأنهم مناقضة لدين الاسلام وأنها تستلزم تكفير على وتكفير من خالفه وأنه لم يقلها من يؤمن بالله واليوم الآخر فضلا عن أن تكون من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بل اضافتها والعياذ بالله الى رسول الله من أعظم القدح والطعن فيه ولا شك أن هذا فعل زنديق ملحد يقصد افساد دين الاسلام فلعن الله من اقتراها وحسبه ما وعده به الرسول حيث قال من كذب على متعبدا فليتبوأ مقعده من النار

ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم فالاول قول الكلاية والسالمية ومن وافقهم من أصحاب هؤلاء الائمة القائلين بأن الكلام لا يتعلق بعشيتة وقدرته بل هو بمنزلة الحياة والثاني قول الأكرين من أهل الحديث والسنة من أصحاب هؤلاء الائمة وغيرهم وهو قول أكثر أهل الكلام من المرجسة والشيعة والكرامية والمعتزلة وغيرهم قالوا ونصوص الكتاب والسنة تدل على هذا القول ولهذا فسرقت الله بين إيمائه وتكليمه كما ذكر في سورة النساء وسورة الشورى والاحاديث التي جاءت بأنه يكلم عباده يوم القيامة ويحاسبهم وانه اذا قضى أمر ارق السماء ضربت الملائكة بأخبتها خضعانا لقوله كأنه سلسلة على صفوان الى غير ذلك مما يطول ذكره واذا كان كذلك امتنع أن لا يقوم كلام الله به فانه يلزم أن لا يكون كلامه بل كلام من قام به كما قدر في موضعه والله سبحانه يحاسب حساب هذا عن حساب هذا وكذلك اذا أجوه ودعوه أجابهم كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يقول الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدتي نصفين نصفها الى ونصفها لعبدتي ولعبدتي ما سأل فاذا قال الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدتي فاذا قال الرحمن

(فصل) قال الرافضي قالت الامامية اذا رآنا المخالف لنا يورد مثل هذه الاحاديث

ونقلنا نحن أضعافها عن رجالنا الثقات وجب علينا التصير اليها وحرمة العدول عنها

(والجواب) أن يقال لا ريب أن رجالكم الذين وثقتهم غايةم أن يكونوا من جنس من يروي هذه الاحاديث من الجمهور فاذا كان أهل العلم يعملون بالاضطرار أن هؤلاء كذابون وأنتم أ كذب منهم وأجهل حرم عليكم العمل بها والقضاء بموجبها والاعتراض على هذا الكلام من وجوه (أحدها) أن يقال لهؤلاء الشيعة من أين لكم أن الذين نقلوا هذه الاحاديث في الزمان القديم ثقات وأنتم لم تذكروهم ولم تعلموا أحوالهم ولانكم كتب مصنفه تعتمدون عليها في أخبارهم التي يميزها بين الثقة وغيره ولانكم أساسا تدعون رجالها بل علمكم بكثير مما في أيديكم شر من علم كثير من اليهود والنصارى بما في أيديهم بل أولئك معهم كتب وضعها لهم هلال وشماس وليس عند جمهورهم ما يعارضها وأما أنتم فجمهور المسلمين دائماً يقدحون في روايتكم وبينون كذبكم وأنتم ليس لكم علم بحالهم ثم قد علم بالتواتر الذي لا تنكر حججه ثيرة الكذب وظهوره في الشيعة من زمن علي وإلى اليوم وأنتم تعلمون أن أهل الحديث يعضون الخوارج ويروون فيهم عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة صحيحة وقد روى البخاري بعضها وروى مسلم عشرة منها وأهل الحديث متدينون بمصاحح عندهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ومع هذا فلم يحملهم بعضهم مع الخوارج على الكذب عليهم بل جربوهم فوجدوهم صادقين وأنتم تشهد عليكم أهل الحديث والفقهاء والمسلمون والتجار والعامه وكل من عاشركم وجربكم قديما وحديثا أن طائفة تكتم أ كذب الطوائف واذا وجد فيها صادق فالصادق في غيرها أكثر واذا وجد في غيرها كاذب فالكاذب فيها أكثر ولا يخفى هذا على عاقل منصف وأما من اتبع هواه فقد أعمى الله قلبه ومن يضل الله فلن تجده وليامر شدا وهذا الذي ذكرناه معروف عند أهل العلم قديما وحديثا كما قد ذكرنا بعض أقوالهم حتى قال الامام عبد الله بن المبارك الدين لاهل الحديث والكذب للرافضة والكلام للمعتزلة والحيل لاهل الرأي أصحاب فلان وسوء التدبير لآل أبي فلان وهو كما قال فان الدين هو ما بعث الله به محمدا صلى الله عليه وسلم وأعلم الناس به أعلمهم بحديثه وسنته وأما الكلام فأشهر الطوائف به هم المعتزلة ولهذا كانوا أشهر الطوائف بالبدع عند الخاصة وأما الرافضة فهم المعروفون بالكذب عند العامة والخاصة لظهور مناقضتهم لما جاء به الرسول عليه السلام عند العامة والخاصة فهم عين علي ما جاء به حتى الطوائف الذين ليس لهم من الخبرة بدين الرسول ما لغيرهم اذا قالت لهم الرافضة نحن مسلمون يقولون أنتم جنس آخر ولهذا الرافضة يوالون أعداء الدين الذين يعرف كل أحد معاداتهم من اليهود والنصارى والمشركين مشركي الترك ويعادون أولياء الله الذين هم خيار أهل الدين وسادات المتقين وهم الذين أقاموه وبلغوه ونصروه ولهذا كان الرافضة من أعظم الاسباب في دخول الترك الكفار إلى بلاد الاسلام * وأما قصة الوزير ابن العلقمي وغيره كالنصير الطوسي مع الكفار وممالأهم على المسلمين فقد عرفها الخاصة والعامه وكذلك من كان منهم بالشام ظاهر والمشركين على المسلمين وعاونوهم معاونة عرفها الناس وكذلك لما انكسر عسكر المسلمين لما قدم غازان ظاهر والكفار النصارى وغيرهم من أعداء المسلمين وباعوهم أولاد المسلمين بيع العبيد وأموالهم وخابروا المسلمين محاربة ظاهرة وحيل بعضهم راية الصليب وهم كانوا من أعظم الاسباب في استيلاء النصارى قديما على بيت المقدس حتى استنقذوه

الرخيم قال الله أتى على عبدي فاذا قال مالك يوم الدين قال مجدي عبدي فاذا قال اياك نعبد ويا اياك نستعين قال هذه الآية بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل فاذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال هؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل فقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الله يقول هذا الشكل مصطل والناس يصلون في ساعة واحدة والله تعالى يقول لكل منهم هذا وقد روى أن ابن عباس قيل له كيف يحاسب الله الخلق في ساعة واحدة فقال كما يرفقهم في ساعة واحدة وأمثال ذلك كثير وحينئذ فن قال ان هذه أقوال قائمة بنفسه تتعلق بمشيئته وقدرته يلزمه أحد أمرين إما أن يقول باجماعها في محل واحد وإما أن يقول ان ذاته واسعة تسع هذه الاقوال كلها ونحن نعقل أن يقوم بالذات الواحدة حروف كثيرة في آن واحد وأصوات مجتمعة في آن واحد لكن لا يكون هذا حيث هذا اذ لا يعقل في الشاهد انهما يجتمعان في محل واحد وقد يقال ان مثل هذا يجبي على قول من يقول انه يقوم بذاته علوم لانهاية لها وارادات لانهاية لها وقد لانهاية لها فان ذلك كقيام أفعال وأقوال لانهاية لها وهذا على وجهين فن قال ان

المسلمون منهم وقد دخل فيهم أعظم الناس نفاقاً من النصيرية والاسمعية وشوهم من هو أعظم كفر في الباطن ومعاداة الله ورسوله من اليهود والنصارى فهذه الامور وأمثالها مما هي ظاهرة مشهورة يعرفها الخاصة والعامة توجب ظهور مبائنتهم للمسلمين ومفارقة لهم للدين ودخولهم في زمرة الكفار والمنافقين حتى يعدّهم من رأى أحوالهم جنساً آخر غير جنس المسلمين فإن المسلمين الذين يقيمون دين الاسلام في الشرق والغرب قديماً وحديثاً هم الجمهور والرافضة ليس لهم سعي الا في هدم الاسلام ونقض عراه وافساد قواعده والقدر الذي عندهم من الاسلام انما قام بسبب قيام الجمهور به ولهذا اقراء القرآن فيهم قليلة ومن يحفظه حفظاً جيداً فاعلم ان تعلمه من أهل السنة وكذلك الحديث انما يعرف ويصدق فيه ويؤخذ عن أهل السنة وكذلك الفقه والعبادة والزهد والجهاد والقتال انما هو لعساكر أهل السنة وهم الذين حفظ الله بهم الدين علماً وعملاً بعلمائهم وعبادهم ومقاتلتهم والرافضة من أجهل الناس بدين الاسلام وليس للانسان منهم شئ يختص به الا ما يسر عدو الاسلام ويسوء وليه فأيامهم في الاسلام كلها سود وأعرف الناس بعيوبهم وعمادتهم أهل السنة لانزال تطلع منهم على امور غير ما عرفها كما قال تعالى في اليهود ولانزال تطلع على خائنة منهم الا قليلاً منهم ولو ذكرت بعض ما عرفته منهم بالمباشرة ونقل الثقات وما رأيت في كتبهم لاحتاج ذلك الى كتاب كبير وهم الغاية في الجهل وقلة العقل يبغضون من الامور ما لا فائدة لهم في بغضه ويفعلون من الامور ما لا منفعة لهم فيه اذا قدر انهم على حق مثل تنف النجبة حتى كأن لهم عليها ناراً كأنهم ينتفون عائشة وشق جوف الكعبش كأنهم يشقون جوف عمر فهل فعل هذا أحد من طوائف المسلمين بعدوه غيرهم ولو كان مثل هذا مشروعا لكان بأبي جهل وأمثاله ومثله كراهتهم للفظ العشرة لبغضهم للرجال العشرة وقد ذكروا لفظ العشرة في غير موضع من القرآن كقوله والفجر لبال عشر وقوله وأعمناها بعشر تلك عشرة كاملة وأما التسعة فذكرها في معرض الذم كقوله وكان في المدينة تسعة رهط يفسدون في الارض ولا يصلحون فهل كره المسلمون التكلم بلفظ التسعة على لفظ العشرة وكذلك كراهتهم لاسم سمي بهامن يبغضونه وقد كان من الصحابة من تسمى بأسماء تسمى بها عدو الاسلام مثل الوليد الذي هو الوحيد وكان ابنه من خيار المسلمين واسمه الوليد وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقتله في الصلاة ويقول اللهم نج الوليد بن الوليد كما رواه في الصحيحين ومثل أبي بن خلف الذي قتله النبي صلى الله عليه وسلم وفي المسلمين أبي بن خلف غيره ومثل عمرو بن ود وفي الصحابة عمرو بن أمية وعمرو بن العاص ومثل هذا كثير ولم يغير النبي صلى الله عليه وسلم اسم رجل من الصحابة ليكون كافراً سمي به فلو قدر كفر من يبغضونه لكان كراهتهم لمثل أسمائهم في غاية الجهل مع أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعوهم بها ويقال لهم كل من جرب من أهل العلم والدين الجمهور علم أنهم لا يرضون بالكذب ولو وافق أغراضهم فكلم يروون لهم في فضائل الخلفاء الثلاثة وغيرها أحاديث بأسانيد خيرة من أسانيد الشيعة ورواها مثل أبي نعيم والثعلبي وأبي بكر النقاش والاهوازي وابن عساكر وأمثال هؤلاء ولا يقبل علماء الحديث منها شيئاً بل اذا كان الراوي عندهم مجهولاً لا تعرفوا في روايته وأما انتم معاشر الرافضة فقد رأيتمناكم تقبلون كل ما يقابل رأيكم وأهواءكم لا تردون غثاً ولا سمينا ويقال لكم اذا كان عند الجمهور من الاحاديث الصحيحة المعروفة عند من يعلم المسلمون كلهم صدقه وعلمه وانتم ممن يعلم ذلك أحاديث متلقاة بالقبول بل متواترة توجب العلم الضروري الذي

ذلك يقوم به على سبيل التعاقب فهو كمن يقول انه يقوم به الكلمات والافعال على سبيل التعاقب ومن قال انها كلمات أزليّة كما تقوله طائفة يقولون انه يقوم به علوم لانها به لها في آن واحد كما يقوله أبو سهل الصعلوكي وغيره فان هذا يشبه قول من يقول يقوم به حروف لانها به لها في آن واحد لكن قد يقال اجتماع العلوم بمعلومات والارادات لمرات قد يقال انه لا يتضاد كاجتماع معاني الكلام بخلاف اجتماع حروف فانه كاجتماع أصوات واجتماع أصوات كاجتماع حركات وجماع ذلك أن الحقائق إما أن تكون متماثلة وإما أن لا تكون واذا لم تكن متماثلة فاما أن يمكن اجتماعها في محل واحد في زمن واحد واما أن لا يمكن فالاول المختلفة التي ليست بمتضادة كالعلم والقدرة وكالطعم واللون والثاني المتضادة كالسواد والبياض وكالعجز مع القدرة كالعلم بمعلومات والقدرة على مقدرات والارادة لمرات ليست هي متضادة بل يمكن اجتماع ذلك لكن قد يضيق عنه المحل كما يضيق قلب العبد عن اجتماع أمور كثيرة من ذلك مما لا يسهه قلبه والقلوب تختلف أيضا بذاتها ولهذا يمكن بعض الناس أن يقرأ ويفعل بيده ورجله وآخر لا يمكنه ذلك كما يمكن هذا الحركة

لا يمكن دفعه عن القلب تناقض هذه الأدلة التي رواها طائفة مجهولة أو معروفة بالكذب منكم
ومن الجمهور فهل يمكن أن يدع الناس ما علموه بالضرورة وما علموه مستغابا بنقل النقات الاثبات
الذين يعرف صدقهم وضبطهم هل يمكن دفع هذا بمثل هذه الروايات المسببة التي لازمام لها ولا
خظام ولو روى رجل أن الصلاة كانت أكثر من خمس وأن الصوم الواجب شهران وأن على
المسلمين حج بيت آخروهل كان الطريق إلى تكذيب هذا الامن جنس الطريق إلى تكذيبهم وقد
نهنا في هذا الرد على طرق مما يعلم كذب ما يعتمدون عليه غير طرق أهل الحديث وبيننا كذبهم
نارة بالعقل ونارة بما علم بالقرآن ونارة بما علم بالتواتر ونارة بما أجمع الناس كلهم عليه ومن
المعلوم أن الاخبار المخالفة للقرآن والتواتر والاجماع والمخالفة للعقل يعلم بطلانها هذا ومن
جملة الطرق التي يعلم بها طرق ما يناقضون به مذهب أهل السنة من الاخبار وهم لا يعتمدون في
أدلتهم الا على أحد ثلاثة أشياء اما نقل كاذب واما دلالة مجحولة واما قياس فاسد وهذا حال كل
من احتج بحجة فاسدة نسبها إلى الشريعة فان عمدته امانص واما قياس والنص يحتاج إلى صحة
الاسناد ودلالة المتن فلا بد أن يكون النص ثابتا عن الرسول ولا بد أن يكون الدال على المطلوب
والحجج الباطلة السمعية اما نقل كاذب واما نقل صحيح لا يدل واما قياس فاسد وليس الرفضه
وغيرهم من أهل الباطل حجة سمعية إلا من هذا الجنس وقولنا نقل يدخل فيه كلام الله ورسوله
وكلام أهل الاجماع عند من يحتج به فان الرفضه لا يتحجج بالاجماع والأفعال والاقرار
والامسال يجري مجرى ذلك

(فصل) واعلم أنه ليس كل أحد من أهل النظر والاستدلال خيرا بالمنقولات
والتمييز بين صدقها وكذبها وصوابها وخطئها فضلا عن العامة وقد علم من حيث الجملة أن
المنقول منه صدق ومنه كذب وليس لهم خبرة أهل المعرفة علماء الحديث فهو لاء يحتاجون
في الاستدلال على الصدق والكذب إلى طرق أخرى والله سبحانه الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم
يعلم الذي خلق فسوى والذي قدر فهدى أعطى كل شيء خلقه ثم هدى الذي أخرج الناس
من بطون أمهاتهم لا يعلمون شيئا وجعل لهم السمع والابصار والافتدة يهتدي من يشاء من عباده
بما تبسره له من الأدلة التي تبين له الحق من الباطل والصدق من الكذب كما في الحديث الصحيح
الالهى يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فاستهدوني اهدكم ولهذا تنوعت الطرق التي
بها يعلم الصدق من الكذب حتى في اخبار المخبر عن نفسه أنه رسول الله وهو دعوى النبوة
فالطريق التي يعلم بها صدق الصادق وكذب المتنبئ الكذاب كثيرة متنوعة كما قد نهنا علم في غير
هذا الموضوع وكذلك ما به يعلم صدق المنقول عن الرسول وكذبه يتعدو وتنوع وكذلك ما به
يعلم صدق الذين جلاوا العلم فان أهل العلم يعلمون صدق مثل مالك والثوري وشعبة ويحيى بن
سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل والبخاري ومسلم وأبي داود وأمثال هؤلاء علماء
يقينيا يجزمون بأنهم لا يعتمدون الكذب في الحديث ويعلمون كذب محمد بن سعيد المصلوب
وأبي البختری القاضي وأحمد بن عبد الله الجويباري وعتاب بن ابراهيم بن عتاب وأبي داود
النخعي ونحوهم ممن يعلمون أنهم يعتمدون الكذب وأما الخطأ فلا يصمم من الاقرار عليه
الانبي لكن أهل الحديث يعلمون أن مثل الزهري والثوري ومالك ونحوهم من أقل الناس غلطا
في أشياء خفيفة لا تندح في مقصود الحديث ويعرفون رجالا دون هؤلاء يغلطون أحيانا
والغالب عليهم الحفظ والضبط ولهم دلائل يستدلون بها على غلط الغالط ودون هؤلاء قوم كثير

القوية الشديده والاخر لا يمكنه ذلك ويمكن هذا أن يرى ويسمع من المختلفات ما لا يمكن الاخر رؤيته أو سماعه واذا كان كذلك فالكلام في الصوت في شيئين احدهما في بقاء الحركة وقدمها ولا ريب في امكان بقاء نوع الصوت والحركة بمعنى حدوث الحركة والصوت شيئا فشيئا كحركة الفلك والنكواكب وأما امكان قدم نوع الصوت والحركة ففيه قولان مشهوران للنظار فالجهمية والمعتزلة ومن اتبعهم تنكر امكان قدم ذلك وكثير من أئمة أهل الحديث والفقهاء والتصوف والفلاسفة يجوزون قدم ذلك ومنهم من يجوز قدم نوع الصوت لانواع الحركة وأما بقاء الصوت المعين والحركة المعينة لجمهور العقلاء يجيئون بقاء ذلك وقدمه بل امتناع قدم ما يتبع بقاءه أولى فان ما وجب قدمه وجب بقاءه وامتنع عدمه ومن الناس من جوز بقاء الصوت المعين والحركة المعينة وبعض هؤلاء جوز قدم الصوت المعين ولا فرق بين الحركة والصوت وأما الحروف المنطوق بها فالناس متنازعون هل هي طرف للصوت أم يمكن وجود حروف منطومة بلا صوت على القولين واذا قيل لا يمكن وجود حرف منطوق به الا بصوت فالحرف قد يعبر به عن نهاية

غلطهم فهو لا يحتجون بهم اذا انفردوا لكن يعتبرون بحديثهم ويستشهدون به بمعنى أنهم ينظرون فيما رويوه هل روي غيرهم فاذا تعددت الطرق واللفظ واحد مع العلم بأنهم لم يتواطؤوا ولا يمكن في العادة اتفاق الخطا في مثل ذلك كان هذا مما يدل لهم على صدق الحديث ولهذا قال أحمد أكتب حديث الرجل لأعتبر به مثل ابن لهيعة ونحوه فإنه كان عالما لدينا قاضيا لكن احترقت كتبه فصار يحدث بعد ذلك بأشياء صار فيها غلط لكن أكثر ذلك صحيح ووافقه عليها الثقات كالميث وأمثلة وأهل الحديث يعلمون صدق متون الصحيحين ويعلمون كذب الاحاديث الموضوعية التي يحزمون بأنها كذب بأسباب عرفوا بها ذلك من شركهم فيها علم ما علموه ومن لم يشركهم لم يعلم ذلك كما أن اليهود الذين يتحملون الشهادة ويؤدون ما يعرف من جرهم وخبرهم صدق صادقهم وكذب كاذبهم وكذلك أهل المعاملات في البيع والاجارة يعلم من جرهم وخبرهم صادقهم وكذبهم وأمينهم وفائتهم وكذلك الاخبار قد يعلم الناس صدق بعضها وكذب بعضها ويسكون في بعضها وباب المعرفة بأخبار النبي صلى الله عليه وسلم وأقواله وأفعاله وما ذكره من توحيد وأمر ونهي ووعد وعيد وفصائل أعمال أو لأقوام أو أمكنة أو أزمانه ومثالب مثل ذلك أعلم الناس به أهل العلم بحديثه الذين اجتهدوا في معرفة ذلك وطلبه من وجوهه وعلموا أحوال نقلة ذلك وأحوال الرسول صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة وجمعوا بين رواية هذا وهذا وهذا فعلوا صدق الصادق وغلط الغالط وكذب الكاذب وهذا علم أقام الله له من حفظه به على الأمة ما حفظ من دينها وغيره هؤلاء لهم تسع فيه امام استدلالهم واما مقلد لهم كما أن الاجتهاد في الاحكام أقام الله له رجالا اجتهدوا فيه حتى حفظ الله بهم على الأمة ما حفظ من الدين وغيرهم لهم تسع فيه امام استدلالهم واما مقلد لهم مثال ذلك أن خواص أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أعلم به ممن هودونهم في الاختصاص مثل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وابن مسعود وبلال وعامر بن ياسر وأبي ذر الغفاري وسلمان وأبي الدرداء وأبي أيوب الانصاري وعبادة بن الصامت وحذيفة وأبي طلحة وأمثال هؤلاء من السابقين الأولين من المهاجرين والانصارهم أكثر اختصاصا به ممن ليس مثلهم لكن قد يكون بعض الصحابة أحفظ وأفقه من غيره وان كان غيره أطول صحبة وقد يكون أيضا أخذ عن بعضهم من العلم أكثر مما أخذ عن غيره لطول عمره وان كان غيره أعلم منه كما أخذ عن أبي هريرة وابن عمر وابن عباس وعائشة وجابر وأبي سعيد من الحديث أكثر مما أخذ عن هونهم أفضل كطلحة والزبير واما الخلفاء الاربعة فلهم في تبليغ كليات الدين ونشر أصوله وأخذ الناس ذلك عنهم ما ليس لغيرهم وان كان يروى عن صغار الصحابة من الاحاديث المفردة أكثر مما يروى عن بعض الخلفاء فان خلفاء لهم عموم التبليغ وقوته التي لم يشركهم فيها غيرهم ثم لما قاموا بتبليغ ذلك شاركهم فيه غيرهم فصار متواترا كجمع أبي بكر وعمر القرآن في الصحف ثم جمع عثمان له في المصاحف التي أرسلها الى الامصار فكان الاهتمام بجمع القرآن وتبليغه أهم مما سواه وكذلك تبليغ شرائع الاسلام الى أهل الامصار ومقاتلتهم على ذلك واستنابتهم في ذلك الامراء والعلماء وتصديقهم فيما بلغوه عن الرسول فبلغ من أقاموه من أهل العلم حتى صار الدين منقولنا نقلنا عامما متواترا ظاهره معلوما قامت به الحجة ووضعت به المحجة وتبين به أن هؤلاء كانوا خلفاء المهديين الراشدين الذين خلفوه في أمته علما وعلماء وهو صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى في حقه والنجم اذا هوى ما ضل

صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى فهو ماضل وما غوى وكذلك خلفاؤه الراشدون الذين قال فيهم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ فانهم خلفوه في ذلك فانتنى عنهم بالهدى والضلال وبالرشد الغي وهذا هو الكمال في العلم والعمل فان الضلال عدم العلم والغى اتباع الهوى ولهذا امرنا الله تعالى ان نقول في صلواتنا اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين وقال النبي صلى الله عليه وسلم اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون فالمهتدى الراشد الذى هداه الله الصراط المستقيم فلم يكن من أهل الضلال الجهال ولا من أهل الغي المغضوب عليهم والمقصود هنا ان بعض الصحابة أعلم بالرسول من بعض وبعضهم أكثر تبليغا لعلومه من بعض ثم قد يكون عند المفضل علم قضية معينة لم يعلمها الا فضل فيستفيد منها ولا يوجب ذلك ان يكون هذا أعلم منه مطلقا ولا ان هذا الأعم يعلم من ذلك المفضل ما امتاز به ولهذا كان الخلفاء يستفيدون من بعض الصحابة علم ما لم يكن عندهم كما استفاد أبو بكر رضى الله عنه علم ميراث الجدم من محمد بن سلمة والمغيرة بن شعبة واستفاد عمر رضى الله عنه علم دية الجنين والاستئذان وتورث المرأة من دية زوجها وغير ذلك من غيره واستفاد عثمان رضى الله عنه حديث مقام المتوفى عنها فى بيتها حتى يبلغ الكتاب أجله من غيره واستفاد علي رضى الله عنه حديث صلاة التوبة من غيره وقد يخفى ذلك العلم عن الفاضل حتى يموت ولم يعلمه ويبلغه من هودونه وهذا كثير ليس هذا موضعه لكن المقصود ان نبين طرق العلم فالصحابة الذين أخذ الناس عنهم العلم بعد الخلفاء الاربعة مثل أبي بن كعب وابن مسعود ومعاذ بن جبل وأبي الدرداء وزيد بن ثابت وحذيفة وعمران بن حصين وأبي موسى وسلمان وعبد الله بن سلام وأمثالهم وبعده هؤلاء مثل عائشة وابن عباس وابن عمر وعبد الله بن عمرو وأبي سعيد وجابر وغيرهم ومن التابعين مثل الفقهاء السبعة وغيرهم وسعيد بن المسيب وعروة ابن الزبير وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام وعلي بن الحسين وخارجة بن زيد بن ثابت وسليمان بن يسار ومثل علقمة والاسود وشريح القاضى وعبيدة السلماني والحسن البصرى ومحمد بن سيرين وأمثالهم ثم من بعده هؤلاء مثل الزهري وقتادة ويحيى بن أبي كثير ومكحول الشامي وأيوب السخيتاني ويحيى بن سعيد الانصارى وزيد بن أبي حبيب المصرى وأمثالهم ثم بعده هؤلاء مثل مالك والثوري وحامد بن زيد وحامد بن سلمة والليث والاوزاعي وشعبة وزائدة وسفيان ابن عيينة وأمثالهم ثم من بعده هؤلاء مثل يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي وابن المبارك وعبد الله بن وهب وكيع بن الجراح واسماعيل بن علية وهشام بن بشر وأبي يوسف القاضى والشافعي وأحمد والحنيفى وامحق بن راهويه والقاسم بن سلام وأبي نؤير وابن معين وابن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي خزيمة زهير بن حرب وبعده هؤلاء البخارى ومسلم وأبو داود وأبو زرعة وأبو حاتم وعثمان بن سعيد الدارمى وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمى ومحمد بن مسلم بن واره وأبو بكر الاثرم وابراهيم الحربي وبق بن مخلد الاندلسى ومحمد ابن وضاح ومثل أئمة عبد الرحمن النسائى والترمذى وابن خزيمة ومحمد بن نصر المروزي ومحمد ابن جرير الطبري وعبد الله بن أحمد بن حنبل وعبد الرحمن بن أبي حاتم ثم بعده هؤلاء مثل أبي حاتم البستي وأبي بكر البخارى وأبي بكر النيسابورى وأبي قاسم الطبراني وأبي الشيخ الاصبهاني

المعتزلة أو حكم العرض لا يتعدى محله بل يقوم بكل جوهر فرد عرض يخصه من العلم والقدرة ونحو ذلك كما يقوله الاشعري على ثلاثة أقوال ومن لم يقبل بالجواهر الفرد لم يلزمه ذلك بل يقول ان العرض القائم بالجسم ليس بمنقسم في نفسه كما أن الجسم ليس بمنقسم وأما قبوله للقسمه فهو كقبول الجسم للقسمه وهو لا يقولون ان الانسان تقوم به الحياة والقدرة والحس بجميع بدنه ويقولون ان بدن الانسان ليس مركبا من الجواهر المنفردة فلا يرد عليهم ما ورد على أولئك وأما الاعراض القائمة بروحه من العلم والارادة ونحو ذلك فهي أبعد عن الانقسام من الاعراض القائمة ببدنه وروحه أبعد عن كونها مركبة من الجواهر المنفردة من بدنه وان قيل انها جسم وعلى هذا فاذا قيل يقوم بها علم واحد معلوم واحد كان هذا معتزلة أن يقال يقوم بالعين ادراك واحد لدرك واحد ومعتزلة أن يقوم بداخل الاذن سمع واحد لسمع واحد وهذا وغيره مما يجيبون به المتفلسفة الذين قالوا ان النفس الناطقة لا تتحرك ولا تسكن ولا تصعد ولا تنزل وليست بجسم فان عمدتهم على ذلك كونها يقوم بها ما لا ينقسم كالعلم بما لا ينقسم واذا لم تنقسم امتنع كونها جسما وكلا المقدمتين

وأبي أحمد العسال الاصبهاني وأمثالهم ثم من بعده هؤلاء مثل أبي الحسين الدارقطني وابن منده الحالكم أبي عبد الله وعبد الغني بن سعيد وأمثال هؤلاء ممن لا يمكن احصاؤهم فهؤلاء وأمثالهم أعلم بأحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غيرهم وان كان في هؤلاء من هو أكثر رواية وفهم من هو أكثر منهم معرفة بصحبه من سقيه ومنهم من هو أفقه فيه من غيره قال أحمد بن حنبل معرفة الحديث والفقه فيه أحب الي من حفظه وقال علي بن المديني أشرف العلم الفقه في متون الاحاديث ومعرفة أحوال الرواة فان يحيى بن معين وعلي بن المديني ونحوهما أعرف بصحبه وسقيه من مثل أبي عبيد وأبي ثور وأبو عبيد وأبو ثور ونحوهما أفقه من أولئك وأحمد كان يشارك هؤلاء وهؤلاء وكان أئمة هؤلاء وهؤلاء ممن يحجبهم ويحجبونه كما كان مع الشافعي وأبي عبيد ونحوهما من أهل الفقه في الحديث ومع يحيى بن معين وعلي بن المديني ونحوهما من أهل المعرفة في الحديث ومسلم بن الحجاج له عناية بصحبه أكثر من أبي داود وأبو داود له عناية بالفقه أكثر والخاري له عناية بهذا وهذا وليس المقصود هنا توسعة الكلام في هذا بل المقصود أن علماء أهل العلم بالحديث لهم من المعرفة بأحوال الرسول ما ليس لغيرهم فهم أئمة هذا الشأن وقد يكون الرجل صادقا كثيرا بالحديث كثير الرواية فيه لكن ليس من أهل العناية بصحبه وسقيه فهذا يستفاد منه نقله فإنه صادق ضابط وأما المعرفة بصحبه وسقيه فهذا علم آخر وقد يكون مع ذلك فقيها مجتهدا وقد يكون صالحا من خيار المسلمين وليس له كثير معرفة لكن هؤلاء وان تفاضوا في العلم فلا يروج عليهم من الكذب ما يروج على من لم يكن له علم فكل من كان بالرسول أعرف كان تمييزه بين الصدق والكذب أتم فقدر يروج على أهل التفسير والفقه والزهدي والنظر أحاديث كثيرة اما يصدقون بها واما يجوزون بصدقها وتكون معلومة الكذب عند علماء الحديث وقد يصدق بعض هؤلاء بما يكون كذبا عند أهل المعرفة مثل ما يروي طائفة من الفقهاء حديث لا تفعل على يا جبراء فإنه يورث البرص وحديث زكاة الارض نبتها وحديث نهى عن بيع وشروط ونهى عن بيع المكاتب والمدير وأم الولد وحديث نهى عن قفيز الطحان وحديث لا يجتمع العشر والخراج على مسلم وحديث ثلاث هن على فريضة وهن لكم تطوع الوتر والنحر وركعتا الفجر وحديث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر يتم ويقصر وحديث لا تقطع اليد الا في عشرة دراهم وحديث لا مهر دون عشرة دراهم وحديث الفرق بين الطلاق والعاق في الاستثناء وحديث أقل الحيض ثلاثة أيام وأكثره عشرة وحديث نهى عن البتراء وحديث يغسل الثوب من المني والدم وحديث الوضوء مما خرج لا يمدخل وحديث كان يرفع يديه في ابتداء الصلاة ثم لا يعود الى أمثال ذلك من الأحاديث التي يصدق بعضها طائفة من الفقهاء وينون عليها الحلال والحرام وأهل العلم بالحديث متفقون على أنها كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم موضوعة وكذلك أهل العلم من الفقهاء يعلمون ذلك وكذلك أحاديث يرويها كثير من النساء ويظنها صدقا مثل قولهم ان عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا ومثل قولهم ان قوله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه نزل في أهل الصفة ومثل حديث غلام المغيرة بن شعبة أحد الابدال الاربعة وكذلك حديث فيه ذكر الابدال والاقطاب والاعوان وعدد الاولياء وأمثال ذلك مما يعلم أهل العلم بالحديث أنه كذب وكذلك أمثال هذه الاحاديث قد تعلم من

ممنوعة كما قد بسط الجواب عن هذه الحجج التي هي عمدتهم في غير هذا الموضع ولما عسر جواب هذه على الرازي ونحوه من أهل الكلام اعتقدوا أن القول بالمعاد مبني على اثبات الجوهر الفردي لظنهم أنه لا يمكن الجواب عن هذه الاباثبات الجوهر الفردي وأن القول بالمعاد يفتر على القول بأن أجزاء البدن تفرقت ثم اجتمعت وليس الامر كذلك فان اثبات الجوهر الفردي كما أنكروه أئمة السلف والفقهاء وأهل الحديث والصفوية وجهو العقلاء وكثير من طوائف أهل الكلام كالهشامية والضرارية والتجارية والكلابية وكثير من الكرامية والقول بمعاد الابدان مما اتفق عليه أهل الملل فكيف يكون القول بمعاد الابدان مستلزما للقول بالجوهر الفردي وبسط هذه الامور له موضع آخر والمقصود هنا التنبيه على ما ذكره من البحث مع الكرامية وحديثه فيقال قول الكرامية الذي حكاه عنهم من أنه يستحيل تعري البارئ عن الاقوال الحادثة في ذاته بعد قيامها قول لا يوافقهم عليه كل من وافقهم على أصل هذه المسئلة فان الموافقين لهم على أصل المسئلة هم أكثر الناس وأئمتهم من الطوائف كلها حتى من أئمة أهل السنة والحديث وأئمة الفلاسفة أهل الشرع وأهل الرأي وأما

غير طريقتي أهل الحديث مثل أن نعلم أن قوله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي
واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي في سورة الانعام وفي سورة الكهف
وهما سورتان مكيتان باتفاق الناس والصفة انما كانت بالمدينة ومثل ما يروون في احاديث
المعراج أنه رأى ربه في صورة كذا واحاديث المعراج التي في الصحاح ليس فيها شيء من احاديث
ذكر الرؤية وانما الرؤية في احاديث مدنية كانت في المنام كحديث معاذ بن جبل أتاني البارحة
ربي في أحسن صورة الى آخره فهذا منام رآه في المدينة والمعراج كان بمكة بنص القرآن
واتفاق المسلمين وقدير وج على طائفة من الناس من الحديث ما هو أظهر كذبا من هذا مثل
تواجد النبي صلى الله عليه وسلم حتى سقطت البردة عنه فهذا من الكذب الموضوع باتفاق أهل
المعرفة وطائفة يظنون هذا صدقا لما رواه محمد بن طاهر المقدسي فإنه رواه في مسألة السماع
وزواه أبو حفص السهروردي لكن قال يخالف سري أن هذا الحديث ليس دون اجتماع النبي
صلى الله عليه وسلم بأصحابه وهذا الذي ظنه وخالفه هو يبين عند غيره قد خالفه فان
أهل العلم بالحديث متفقون على أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعظم من
هذا ظن طائفة أن أهل الصفة قاتلوا النبي صلى الله عليه وسلم وأنه يجوز لاولياء قتال الانبياء
اذا كان الغدر عليهم وهذا مع أنه من أعظم الكفر والكذب فقد راج على كثير من ينسب
الى الاحوال والمعارف والحقائق وهم في الحقيقة لهم احوال شيطانية والشياطين الذين يغترون
بهم قد تخبرهم ببعض الغائبات وتفعل بعض أغراضهم وتقضي حوائجهم و يظن كثير من
الناس أنهم بذلك اولياء الله وانما هم من اولياء الشياطين وكذلك قد روج على كثير من ينسب
الى السنة احاديث يظنونها من السنة وهي كذب كاحاديث الروبة في فضائل عاشوراء غير
الصوم وفضل الكحل فيه والاعتسالم والحديث والخضاب والمصافحة وتوسعة النفقة على العيال
فيه ونحو ذلك وليس في حديث عاشوراء حديث صحيح غير الصوم وكذلك ما يروى في فضل
صلاة معينة فيه فهذا كله كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة ولم ينقل هذه الاحاديث أحد من
أئمة أهل العلم في كتبهم ولهذا سئل الامام أحمد عن الحديث الذي يروى من وسع على أهله يوم
عاشوراء فقال لا أصل له وكذلك الاحاديث المروية في فضل رجب بخصوصه أو فضل صيامه
أو صيام شيء منه أو فضل صلاة مخصوصة فيه كالرغائب كلها كذب محتمل وكذلك ما يروى في صلاة
الاسبوع كصلاة يوم الاحد والاثنين وغيرهما كذب وكذلك ما يروى من الصلاة المقدره ليلية
النصف أو ليلية جمعة من رجب أو ليله سبع وعشرين منه ونحو ذلك كلها كذب وكذلك كل
صلاة فيها الامر بتقدير عدد الآيات أو السور أو التسبيح فهي كذب باتفاق أهل المعرفة
بالحديث الا صلاة التسبيح فان فيها قولين لهم وأظهر القولين أنها كذب وان كان قد اعتقد
صدقها طائفة من أهل العلم ولهذا لم يأخذها أحد من أئمة المسلمين بل أحمد بن حنبل وأئمة
الصحابة كروها وطمعوا في حديثها وأما مالك وأبو حنيفة والشافعي وغيرهم فلم يسمعوا
بالكلية ومن يستحبها من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهما فاتهاوا اختيار منهم لان نقل عن الأئمة
وأما ابن المبارك فلم يستحب الصفة المذكورة المأثورة التي فيها التسبيح قبل القيام بل استحسب
صفة أخرى توافق المشروع لثلاث سنين بحديث لا أصل له وكذلك أيضا في كتب التفسير
أنباء منقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم يعلم أهل العلم بالحديث أنها كذب مثل حديث
فضائل سور القرآن الذي يذكره الثعلبي والواحدى في أوائل كل سورة ويذكره المختصرى

هذا القول فوافقهم عليه قليل
قال وعند ذلك فاما أن يقال
باجتماع حروف القول في ذاته
تعالى أو لا يقال باجتماعها فيه
فان قيل باجتماعها فاما أن يقال
بتجزى ذات الباري وقيام كل حرف
بجزء منه واما أن يقال بقيامها
بذاته مع اتحاد الذات فان كان
الاول فهو محال لوجهين أحدهما
أنه يلزم منه التركيب في ذات الله
وقد أبطلناه في ابطال القول
بالتجسيم قلت ولقائل أن يقول
قول القائل اما أن يتجزأ ويلزم
منه التركيب لفظ مجمل كما قد
عرف غير مرة فان هذا يفهم منه
اما جواز الافتراق عليه وأنه
كان مفترقا فاجتمع أو ركب مركب
ونحو هذه المعاني التي لا يقولونها
فان أراد المراد بقوله اما أن يقال
بتجزى ذات الباري تعالى هذا
المعنى فهم لا يقولون بتجزئه ولكن
لا يلزم من رفع هذا امتناع كون
الذات واسعة تسع هذا وهذا وهذا
وان كل واحد يقوم حيث لا يقوم
الأخر وهذا هو الذي عناه بلفظ
التجزى والتركيب وقوله انه أبطل
هذا في ابطال القول بالتجسيم فهم
يقولون ليس فيما ذكرته في نفي
التجسيم حجة على نفي قولهم وذلك
أنه قال والمعتمد في نفي التجسيم أن
يقال لو كان الباري جسما فاما
أن يكون كالأجسام واما أن
لا يكون كالأجسام فان قيل انه

لا كالأجسام كان التزاع في اللفظ دون المعنى والطريق في الرد ما أسلفناه في كونه جوهرًا وان قيل أنه كالأجسام فهو متمنع لثمانية أوجه منها أربعة وهي ما ذكرناها في استحالة كونه جوهرًا وهي الأولى والثالثة والرابع والخامس ويختص الجسم بأربعة أخرى قلت والذي ذكره في إبطال كونه جوهرًا هو أن المعتمد أناته قول لو كان الباري جوهرًا لم يخل ما أن يكون جوهرًا كالجواهر أولاً كالجواهر والأول باطل لخسة أوجه وان قيل أنه جوهر لا كالجواهر فهو تسليم المطلوب فإنا إننا نكر كونه جوهرًا كالجواهر وإذا عاد الأمر إلى الإطلاق اللفظي فالنزاع لفظي ولا مشاحة فيه إلا من جهة ورود التعبد من الشارع به ولا يخفى أن ذلك مما لا سبيل إلى اثباته قال وعلى هذا فن قال أنه جوهر بمعنى أنه موجود لافي موضوع والموضوع هو المحل (١) المقوم ذاته المقوم لما يحل فيه كما قاله الفلاسفة أو أنه جوهر بمعنى أنه قائم بنفسه غير مفتقر في وجوده إلى غيره كما قاله النصارى مع اعترافه أنه لا يثبت له أحكام الجواهر فقد وافق في المعنى وأخطأ في الإطلاق من حيث أنه لم ينقل عن العرب إطلاق الجوهر بأزاء القائم بنفسه ولا ورد فيه إذن من الشرع فيقال إذا كان قول القائل أنه جوهر لا كالجواهر وجسم لا كالأجسام (١) قوله المقوم ذاته المقوم الخ يتأمل ولعلهما مستهتان جمع بينهما التامخ كتبه صحيحه

في آخر كل سورة ويعلمون أن أصح ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضائل السور أحاديث قل هو الله أحد ولهذارواها أهل الصحيح فأورد الحفا ظاهرا مصنفات كالحافظ أبي محمد الخلال وغيره ويعلمون أن الأحاديث المأثورة في فضل فاتحة الكتاب وآية الكرسي وخواتيم البقرة والمعوذتين أحاديث صحيحة فلهم فرقان يفرقون به بين الصدق والكذب وأما أحاديث سبب النزول فغالبها مرسل ليس بمسند ولهذا قال الإمام أحمد بن حنبل ثلاث علوم لا أسناد لها وفي لفظ ليس لها أصل التفسير والمغازي والملاحم يعني أن أحاديثها مرسلة والمراسيل قد تنازع الناس في قبولها ووردها وأصح الأقوال أن منها المقبول ومنها المردود ومنها الموقوف فمن علم من حاله أنه لا يرسل إلا عن ثقة قبل مرسله ومن عرف أنه يرسل عن الثقة وغير الثقة كان إرساله رواية عن لا يعرف حاله فهذا موقوف وما كان من المراسيل مخالفا لما رواه الثقات كان مردودا وإذا كان المرسل من وجهين كل من الراويين أخذ العلم عن شيوخ الأخر فهذا يدل على صدقه فان مثل ذلك لا يتصور في العادة مماثل الخطافية وتعمد الكذب كان هذا مما يعلم أنه صدق فان الخبر انما يروى من جهة تعمد الكذب ومن جهة الخطأ فاذا كانت القصة مما يعلم أنه لم يتواطأ فيه المخبران فالعادة تمنع مماثلهما في الكذب عمدا وخطأ ومثل أن يكون قصة طويلة فيها أقوال كثيرة وواها هذا مثل ما رواها هذا فهذا يعلم أنه صدق وهذا مما يعلم به صدق محمد وموسى عليهما السلام فان كلا منهما أخبر عن الله وملائكته وخلقته للعلم وقصة آدم ويوسف وغيرهما من قصص الأنبياء عليهم السلام بمثل ما أخبر به إلا خر مع العلم بأن واحدا منهما لم يستفد ذلك من الآخر وأنه يتمتع في العادة مماثل الخبرين الباطلين في مثل ذلك فان من أخبر بأخبار كثيرة مفصلة دقيقة عن مخبر معين لو كان مبطلا في خبره لاختلف خبره لا متناع أن يبطلا يختلق ذلك من غير تفاوت لا سيما في أمور لا تهتدى العقول إليها بل ذلك بين أن كلا منهما أخبر بعلم وصدق وهذا مما يعلمه الناس من أحوالهم فلو جاء رجل من بلد وأخبر عن حوادث مفصلة حدثت فيه تنظم أقوالا وأفعالا مختلفة وجاء من علمنا أنه لم يواطئه على الكذب شكى مثل ذلك علم قطعا أن الأمر كان كذلك فان الكذب قد يقع في مثل ذلك لكن على سبيل المواطأة وتلقى بعضهم عن بعض كما توارث أهل الباطل المقالات الباطلة مثل مقالة النصارى والجهمية والرافضة ونحوهم فانها وان كان يعلم بضرورة العقل أنها باطلة لكنها تلقاها بعضهم عن بعض فلما توطأوا عليها جاز اتفاقهم فيها على الباطل والجماعة الكثيرون يجوز اتفاقهم على سبب الضروريات على سبيل التواطؤ أما عمدا للكذب وأما خطأ في الاعتقاد وأما اتفاقهم على سبب الضروريات من دون هذا وهذا فمتنع

(فصل) في الطرق التي يعلم بها كذب المنقول منها أن يروى خلاف ما علم بالتواتر والاستفاضة مثل أن نعلم أن مسيلة الكذاب ادعى النبوة واتبعه طوائف كثيرة من بني حنيفة فكانوا امرئدين لايمانهم بهذا المتنبئ الكذاب وأن أبالزولة قاتل عمر كان مجوسيا كافرا وأن الهرمزان كان مجوسيا أسلم وأن أبا بكر كان يصلي بالناس مدة مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ويخلفه في الإمامة بالناس لمرضه وأن أبا بكر وعمر دفنا في حجرة عائشة مع النبي صلى الله عليه وسلم ومثل ما يعلم من غزوات النبي صلى الله عليه وسلم التي كان فيها القتال كبدر ثم أحد ثم الخندق ثم خيبر ثم فتح مكة ثم غزوة الطائف والتي لم يكن فيها قتال كغزوة تبوك وغيرها وما نزل من القرآن في الغزوات كنزول الانفال بسبب بدر ونزول آخر آل عمران

بسبب أحد ونزول أولها بسبب نصارى نجران ونزول سورة الحشر بسبب بني النضير ونزول
 الأحزاب بسبب الخندق ونزول سورة الفتح بسبب صلح الحديبية ونزول براءة بسبب غزوة تبوك
 وغيرها وأمثال ذلك فإذا روي في الغزوات وما يتعلق بها ما يعلم أنه خلاف الواقع علم أنه كذب
 مثل ما يروي هذا الرافضي وأمثاله من الرافضة وغيرهم من الأكاذيب الباطلة الظاهرة في
 الغزوات كما تقدم التبيه عليه ومثل أن يعلم نزول القرآن في أي وقت كان كما يعلم أن سورة
 البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والانفال وبراءة نزلت بعد الهجرة في المدينة وأن
 الانعام والاعراف ويونس وهود ويوسف والكهف وطه ومريم واقتربت الساعة وهل
 أتى على الانسان وغير ذلك نزلت قبل الهجرة بمكة وأن المعراج كان بمكة وأن الصفة كانت
 بالمدينة وأن أهل الصفة كانوا من جملة الصحابة الذين لم يقابلوا النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكونوا
 نساء معينين بل كانت الصفة منزلا ينزل بها من لأهل له من الغرباء القادمين ومن دخل فيهم
 سعد بن أبي وقاص وأبو هريرة وغيرهما من صالحى المؤمنين وكالعربيين الذين ارتدوا عن
 الاسلام فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في آثارهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم
 وألقاهم في الحرة يستسقون فلا يسقون وأمثال ذلك من الامور المعلومه فأذروا الجاهل
 نقيض ذلك علم أنه كذب ومن الطرق التي يعلم بها الكذب أن يفرد الواحد والاثنتان بما يعلم
 أنه لو كان واقعا لتوفرت الهمم والدواعي على نقله فانه من المعلوم أنه لو أخبر الواحد ببلد عظيم
 بقدر بغداد والشام والعراق لعلمنا كذبه في ذلك لانه لو كان موجودا لأخبره الناس وكذلك
 لو أخبرنا بأنه تولى رجل بين عمر وعثمان أو تولى بين عثمان وعلى أو أخبرنا بأن النبي صلى الله
 عليه وسلم كان يؤذن له في العيد أو في صلاة الكسوف أو الاستسقاء أو أنه كان يقام بمدينته
 يوم الجمعة أكثر من جمعة واحدة أو يصلى يوم العياد أكثر من عيد واحد أو أنه كان يصلى
 العيد بمسجد يوم العيد أو أن أهل مكة كانوا يمتون الصلاة بعرفة ومزدلفة ومنى خلفه أو أنه كان
 يجمع بين الصلاتين بمسجد كما كان يقصر أو أنه فرض صوم شهر آخر غير رمضان أو أنه فرض
 صلاة سادسة وقت الضحى أو نصف الليل أو أنه فرض حج بيت آخر غير الكعبة أو أن القرآن
 عارضه طائفة من العرب أو غيرهم بكلام يشابهه ونحو هذه الامور لكننا نعلم كذب هذا الكاذب
 فانا نعلم انتفاء هذه الامور بانتفاء لازمها فان هذه لو كانت لكانت مما يتوفر الهمم والدواعي على
 نقلها عامة لبنى آدم وخاصة لأمتنا مشرعا فاذ لم ينقلها أحد من أهل العلم فضلا عن أن تتوارث علم
 أنها كذب ومن هذا الباب نقل النص على خلافة على فانا نعلم أنه كذب من طرق كثيرة فان
 هذا النص لم يبلغه أحد باسناد صحيح فضلا عن أن يكون متواترا ولانقل ان أحدا ذكره على
 جهة الخفاء مع تنازع الناس في الخلافة وتساورهم فيها يوم السقيفة وحين موت عمر وحين
 جعل الامر شورى بينهم في ستة ثم لما قتل عثمان واختلف الناس على علي فن المعلوم أن مثل هذا
 النص لو كان كما تقوله الرافضة من أنه نص على علي نصاحليا قاطعا للعدول عنه المسلمون لكان من
 المعلوم بالضرورة أنه لا يدان ينقله الناس نقل مثله وأنه لا بد أن يذكره كثير من الناس بل
 أكثرهم في مثل هذه المواطن التي تتوفر الهمم على ذكره فيها غاية التوفر فانتفاء ما يعلم أنه
 لازم يقضى انتفاء ما يعلم أنه ملزوم ونظائر ذلك كثيرة في الجملة الكذب هو نقيض الصدق
 وأحد النقيضين يعلم انتفاؤه تارة بثبوت نقيضه وتارة بما يدل على انتفائه بخصوصه والكلام
 مع الشيعة أكثره مبنى على النقل فمن كان خبيرا بما وقع وبالأخبار الصادقة التي توجب العلم

موافقا لقولك في المعنى وانما النزاع
 يندك وبينه في اللفظ قامت حجة
 عليك لفظا ومعنى أما اللفظ فن
 وجهين أحدهما أنه كما أن الشارع
 لم يأذن في اثبات هذه اللفظ له
 فلم يأذن في نفيها عنه وأنت اذالم
 تسمه بحيا لعدم اذن الشارع فليس
 لك أن تقول ليس بسخى لعدم
 اذن الشارع في هذا النفي بل اذالم
 يطلق الا ما أذن فيه الشارع لا يطلق
 لاهذا ولا هذا ثم أنت تسميه قديما
 وواجب الوجود وذاتا ونحو ذلك
 مما لم يرد به الشارع والشارع يفرق
 بين ما يدعى به من الاسماء فلا يدعى
 الا بالاسماء الحسنى وبين ما يخبر
 بمضمونه عنه من الاسماء لا يثبت
 معنى يستحقه نفاذه نافي لما
 يستحقه من الصفات كما أنه من
 نازعك في قدمه أو وجوب وجوده
 قلت تخبر اعنه بما يستحقه انه قديم
 وواجب الوجود فان كان النزاع
 مع من يقول هو جوهر وجسم
 في اللفظ فعذرهم في الاطلاق أن
 الثاني نفي ما يستحقه الرب من
 الصفات في ضمن نفي هذا الاسم
 فاثبت الله ما يستحقه من الصفات
 بانبات مسمى هذا الاسم كما فعلت
 أنت وغيرك في اسم قديم وذات
 وواجب الوجود ونحو ذلك الثاني
 أنك احتجبت على نفي ذلك بان
 العرب لم ينقل عنها اطلاق الجوهر
 بازاء القائم بنفسه فيقال لك
 ولم ينقل عنها اطلاقه بازاء كل متحيز

حامل للاعراض ولا نقل عنها اطلاق
لفظ ذات بازاء نفسه وانما لفظ
الذات عندهم تأنيث ذو فلا تستعمل
الامضافة كقوله تعالى فانقوا
الله واصلحوا ذات بينكم وقوله انه
عليه بذات الصدور وقول النبي
صلى الله عليه وسلم لم يكذب
ابراهيم الا ثلاث كذبات كلهن في
ذات الله وقول خبيب
وذلك في ذات الاله وان يشأ

يبارك على اوصال شلوهمزج
وامثال ذلك أى في جهة الله أى الله
تعالى ولهذا أنكرا بن برهان
وغيره على المتكلمين اطلاق
لفظ ذات الله واذا كان كذلك
فانت اطلقت لفظ الذات على
مالم تطلقه العرب بغير اذن من
الشرع ولوقال لك قائل ان الله
ليس بذات نازعته فهكذا يقول
منازعك في اسم الجوهر والجسم
اذا كان موافقا لك على معناهما
وايضافان لفظ الجوهر والجسم
قد صار في اصطلاحكم جميعا
اعم مما استعملت فيه العرب
فان العرب لا تسمى كل متميز
جوهر ولا تسمى كل مشار اليه
جسما فلا تسمى الهوا جسمما وفي
اصطلاحكم سميت هذا جسما كما

(١) قوله ولهذا ليس في أهل العلم
الخ كذا في النسخة ولا يخلو من
نقص أو تحريف وحرر كتبه
مصححه

اليقيني علم انتفاء ما يناقض ذلك عينا (١) ولهذا ليس في أهل العلم بالا حاديث النبوية ما يوجب
العلم بفضول الشيخين وصحة امامتهم وكذب ما تدعيه الرافضة ثم كل من كان أعلم بالرسول
وأحواله كان أعلم بطلان مذهب الزيدية وغيرهم ممن يدعى نصافيا وأن عليا كان أفضل من
الثلاثة أو يتوقف في التفضيل فإن هؤلاء انما وقعوا في الجهل المركب أو البسيط لضعف علمهم
بما علمه أهل العلم بالا حاديث والآثار

(فصل) واعلم أنه ثم أحاديث أخر لم يذكرها هذا الرافضى لو كانت صحيحة لدلت
على مقصوده وفيها ما هو أدل من بعض ما ذكره لكنها كلها كذب والناس قد رويوا أحاديث
مكذوبة في فضل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ومعوية وغيرهم لكن المكذوب في فضل
علي أكثر لان الشيعة أجازوا على الكذب من النواصب قال أبو الفرج بن الجوزي فضائل علي
الصحيحة كثيرة غير أن الرافضة لم تقنع فوضعت له ما يرفع وحوشيت حاشيته من
الاحتياج الى الباطل قال واعلم أن الرافضة ثلاثة أصناف صنف منهم سمعوا أشياء من
الحديث فوضعوها أحاديث وزادوا ونقصوا وصنف لم يسمعوا افتراءهم يكذبون على جعفر الصادق
ويقولون قال جعفر وقال فلان وصنف ثالث عوام جهلة يقولون ما يريدون مما يسوغ في العقل
ومما لا يسوغ فمن أمثال الموضوعات مارواه ابن الجوزي من طريق النسائي في كتابه
الذي وضعه في خصائص علي من حديث عبيد الله بن موسى حدثنا العلاء بن صالح عن المنهال بن
عمرو عن عباد بن عبد الله الاسدي قال قال علي رضي الله عنه أنا عبد الله وأخو رسول الله وأنا
الصديق الأكبر لا يقولها بعدى إلا كاذب صليت قبل الناس سبع سنين ورواه أحمد في
الفضائل وفي روايته له ولقد أسلمت قبل الناس بسبع سنين ورواه من حديث العلاء بن صالح
أيضا عن المنهال عن عباد قال أبو الفرج هذا حديث موضوع والمتمهم به عباد بن عبد الله قال
علي بن المديني كان ضعيف الحديث وقال أبو الفرج حماد الأزدي روى أحاديث لا يتابع
عليها وأما المنهال فتركه شعبة قال أبو بكر الأثرم سألت أبا عبد الله عن حديث علي أنا عبد الله
وأخو رسول الله فقال اضرب عليه فإنه حديث منكر قلت وعباد يروي من طريقه عن علي
ما يعلم أنه كذب عليه قط عامثل هذا الحديث فإنا نعلم أنه كان أبر وأصدق وأتقى لله من أن يكذب
ويقول مثل هذا الكلام الذي هو كذب ظاهر معلوم بالضرورة أنه كذب وما علمنا أنه كذب ظاهر
لا يشبه فقد علمنا أن عليا لم يقله لعلمنا بأنه أتقى لله من أن يتعمد هذا الكذب القبيح وأنه ليس مما
يشبه حتى يخطئ فيه فالتاقل عنه امامتكم الكذب واما مخطئ غايب وليس قدح المبعوض
لعلى من الخوارج والمتعصين لبني مروان وغيرهم مما يشككنا في صدقه وبره وتقواه كما أنه ليس
قدح الرافضة في أبي بكر وعمر بل وقدح الشيعة في عثمان لا يشككنا في العلم بصدقهم وبرهم
وتقواهم بل نحن نجزم بأن واحدا منهم لم يكن ممن يتعمد الكذب على رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولا هو فيما دون ذلك فاذا كان المنقول عنه مما يغلط في مثله وقد علمنا أنه كذب جزمنا
بكذب الناقل متمداً ومخطئاً مثل مارواه عبد الله في المناقب حدثنا يحيى بن عبد الحميد حدثنا
شريك عن الأعمش عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله عن علي وحدثنا أبو خيثمة حدثنا
الاسود بن عامر حدثنا شريك عن الأعمش عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله الاسدي
عن علي قال لما نزلت وأنذر عشيرتك الأقرين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالا من أهل
بيته ان كان الرجل منهم لا كلاب جذعة وان كان شاربا فإني آخرا الحديث وهذا كذب

على علي لم يروه قط وذبّه ظاهر من وجوه وهذا الحديث رواه أحمد في الفضائل حدثنا عثمان
حدثنا أبو عوانة عن عثمان بن المغيرة عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجد عن علي وهو لا يعلم أنهم
يروون الباطل وروى أبو الفرج من طريق أجلي عن سلمة بن كهيل عن حبة بن جوين قال
سمعت علياً يقول أنا عبدت الله عز وجل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يعبد رجل
من هذه الأمة خمس سنين أو سبع سنين قال أبو الفرج حبة لا يسأوي حبة فانه كذاب قال
يحيى ليس بشيء قال السعدي غير ثقة وقال ابن حبان كان غالباً في التشيع واهياً في الحديث
وأما الأجل فقال أحمد قد روى غير حديث منكر قال أبو حاتم الرازي لا يتحجج به وقال ابن
حبان كان لا يدري ما يقول قال أبو الفرج ومما يبطل هذه الأحاديث أنه لا خلاف في تقدم
اسلام خديجة وأبي بكر وزيد وأن عمر أسلم في سنة ست من النبوة بعد أربعين رجلاً فكيف
يصح هذا وذكر حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم أنا الصديق الأكبر وهو مما علمته يد
أحمد بن نصر الذراع فانه كان كذاباً يضع الحديث وحديثاً فيه أنا وأولهم إيماناً وأولهم
بعهد الله وأقومهم بأمر الله وأقسمهم بالسوية وأعد لهم في الرعية وأبصرهم بالقضية قال وهو
موضوع والمتهم به بشر بن إبراهيم قال ابن عدى وابن حبان كان يضع الحديث على الثقات
ورواه الأبرازي الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم بن سعد الجوهري عن مأمون عن الرشيد قال
وهذا الأبرازي كان كذاباً وذكر حديثاً أنت أول من آمن بي وأنت أول من يصالحني يوم
القيامة وأنت الصديق الأكبر وأنت الفاروق تفرق بين الحق والباطل وأنت يعسوب المؤمنين
والمال يعسوب الكافرين أو يعسوب الظلمة قال وهذا حديث موضوع وفي طريقه الأول
عباد بن يعقوب قال ابن حبان يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك وفيه علي بن هاشم
قال ابن حبان كان يروي المناكير عن المشاهير وكان غالباً في التشيع وفيه محمد بن عبد الله
قال يحيى ليس بشيء وأما الطريق الثاني ففيه أبو الصلت الهروي كان كذاباً رافضاً خبيثاً فقد
اجتمع عباد وأبو الصلت في روايته والله أعلم بهما أيهما سرقه من صاحبه قلت لعل الآفة فيه
من محمد بن عبد الله وروى من طريق أبي عباس وفيه عبد الله بن زاهر قال ابن معين ليس
بشيء لا يكتب عنه إنسان فيه خير قال أبو الفرج بن الجوزي كان غالباً في الرفض

(فصل) وهن طريق يمكن سلوكها لمن لم تكن له معرفة بالأخبار من الخاصة فإن
كثيراً من الخاصة فضلا عن العامة يتعذر عليه معرفة التمييز بين الصدق والكذب من جهة
الاسناد في أكثر ما يروى من الأخبار في هذا الباب وغيره وإنما يعرف ذلك علماء الحديث ولهذا
عدل كثير من أهل الكلام والنظر عن معرفة الأخبار بالاسناد وأحوال الرجال ليجزئهم عنها
وسلكوا طريقاً آخر ولكن تلك الطريق هي طريق أهل العلم بالحديث العاملين بما بعث الله
به رسوله ولكن نحن نذكر طريقاً آخر فنقول نقدر أن الأخبار المتنازع فيها لم توجد أول ما يعلم
أيها الصحيح وترك الاستدلال به في الطرفين ونرجع إلى ما هو معلوم بتغير ذلك من التواتر وما
يعلم من العقول والعادات ومادلت عليه النصوص المتفق عليها فنقول من المعلوم المتواتر عند
الخاصة والعامة الذي لم يختلف فيه أهل العلم بالمنقولات والسير أن أبا بكر رضي الله عنه
لم يطلب الخلافة لا برغبة ولا برهبة لا بذل فيها ما يرغب الناس به ولا شهر عليهم سيفاً ربهسهم به
ولا كانت له قبيلة ولا أموال تنصره وتعيه في ذلك كما جرى من عادة الملوك أن أقاربهم ومواليهم
يعاونونهم ولا طلبها أيضاً بلسانه ولا قال يا يعقوب بل أمر بما يعبد عمر وأبي عبيدة ومن تخلف

سميت في اصطلاحكم باسم الذات
كل موصوف أو كل قائم بنفسه أو
كل شيء فلسفة متوقفين في الاستعمال
لا على حد اللغة العربية ولا على
أذن الشارع لا في النسق ولا في
الانبات فان لم يكن لك حجة على
منازعتك الا هذا كان خاصاً لك
وكان حكمه فيما تنازعتم فيه
كحكمكم فيما اتفقتم عليه أو فيما
انفردت به دونه من هذا الباب وأيضا
فكأيتك عن الفلاسفة انهم
يسمونه جوهر أو الجوهر عندهم
الموجود لا في موضوع انما قاله ابن
سينا ومن تبعه وأما أرسطو
وأتباعه وغيرهم من الفلاسفة
(١) فيسمونه جوهرًا فالوجود كله
يقسم عندهم إلى جوهر وعرض
والمبدأ الأول داخل عندهم في
مقولة الجوهر والأظهر أن
النصارى انما أخذوا تسميته
جوهرًا عن الفلاسفة فانهم ركبوا
قولا من دين المسيح ودين المشركين
الصائبين وأما النزاع المعنوي
فيقال قول القائل انه جوهر
كالجواهر أو جسم كالأجسام لفظ
شمل فانه قد يراد به أنه مماثل لكل
جوهر وكل جسم فيما يجب ويجوز
ويتنوع عليه وقد يراد به أنه مماثل
له في القدر المشترك بينها كلها

(١) قوله فيسمونه جوهر الخ لعله
فلا يسمونه كما هو مقتضى المقابلة
وحرر كتبه صحيحه

عن بيعة كسعد بن عباد لم يؤذوه ولا كرهه على المبايعة ولا منعه حقاله ولا حرك عليهم ساكنا
وهذه غاية في عدم اكراه الناس على المبايعة ثم ان المسلمين بايعوه ودخلوا في طاعته والذين
بايعوه هم الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة وهم السابقون الأولون من
المهاجرين والانصار والذين اتبعوه وهم باحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه وهم اهل الايمان
والهجرة والجهاد ولم يتلف عن بيعة الاسعد بن عباد وأما على وسائر بني هاشم فلا خلاف بين
الناس أنهم بايعوه لكن تخلفه لأنه كان يريد الامر لنفسه رضى الله عنهم أجمعين ثم أنه في مدة
ولايته قاتل بهم المرتدين والمشركين ولم يقاتل مسلمين بل أعاد الامر الى ما كان عليه قبل الردة
وأخذ يزيد الاسلام فتوحا وشرع في قتال فارس والروم ومات المسلمون محاصروا دمشق
وخرج منها أزيد مما دخل فيها لم يستأثر عنهم بشئ ولا أمر له قرابة ثم ولي عليهم عمر بن الخطاب
ففتح الامصار وقهر الكفار وأعز اهل الايمان وأذل اهل النفاق والعدوان ونشر الاسلام
والدين وبسط العدل في العالمين ووضع ديوان الخراج والعتاء لاهل الدين ومصر الامصار
للمسلمين وخرج منها أزيد مما دخل فيها لم يتلون لهم عمال ولا ولي أحد من أقاربه ولاية فهذا
أمر يعرفه كل أحد وأما عثمان فإنه بنى على أمر قد استقر قبله بسكينة وحلم وهدى ورجة
وكرم ولم يكن فيه قوة عمر ولا سياسته ولا فيه كمال عدله وزهده فطمع فيه بعض الطمع وتوسعوا
في الدنيا ودخل بسبب أقاربه في الولايات والاموال أمور أنكرت عليه فتولد من رغبة الناس
في الدنيا وضعف خوفهم من الله ومنه ومن ضعفه هو وما حصل من أقاربه في الولاية والمال
ما أوجب الفتنة حتى قتل مظلوما شهيدا وتولى على علي أمر ذلك والفتنة قائمة وهو عند كثير
منهم ملطخ بدم عثمان والله يعلم برأيه مما نسب اليه الغالون فيه المبعوضون غيرهم من الصحابة فان
علي لم يعن علي قتل عثمان ولا رضى به كما ثبت عنه وهو الصادق أنه قال ذلك فلم تصف له قلوب
كثير منهم ولا أمكنه هو قهرهم حتى يطيعوه ولا اقتضى رأيه أن يكف عن القتال حتى ينظر
ما يؤل اليه الامر بل اقتضى رأيه القتال ووطن أنه به تحصل الطاعة والجماعة فإزاد الامر الأشدة
وجانبه الاضعفا وجانب من حاربه الاقوة والامة الافترقا حتى كان في آخر أمره يطلب هو
أن يكف عنه من قاتله كما كان في أول الامر يطلب منه الكف وضعفت الخلافة ضعفاً أوجب
أن نصير ملكا فاقامها معاوية ملكا بركة وحلم كما في الحديث المأثور تكون نبوة ورجة ثم
تكون خلافة نبوة ورجة ثم يكون ملك ورجة ثم يكون ملك ولم يتول أحد من المولود خيرا
من معاوية فهو خير مولود الاسلام وسيرته خير من سيرة سائر المولود بعده وعلى آخر الخلفاء
الراشدين الذين هم ولايتهم خلافة نبوة ورجة وكل من الخلفاء الاربعة رضى الله عنهم يشهد له
بأنه من أفضل أولياء الله المتقين لكن اذا جاء القادح فقال في أبي بكر وعمر إنهما كانا ظالمين
متعديين طالبين للرئاسة مانعين للحقوق وإنهما كانا من أحرص الناس على الرئاسة وإنهما
ومن أعانهما طلبوا الخليفة المستحق المنصوص عليه من جهة الرسول وإنهم منعوا أهل
البيت ميراثهم وإنهما كانا من أحرص الناس على الرئاسة والولاية الباطلة مع ما قد عرف من
سيرتهما كان من المعلوم أن هذا الظن لو كان حقا فهو أولى عن قاتل عليا حتى غلب وسفكت
الدماء بسبب المنازعة التي بينه وبين منازعه ولم يحصل بالقتال لاصلاح الدين ولا مصلحة الدنيا
ولا قوتل في خلافته كافر ولا فرح مسلم فان عليا لا يفرح بالفتنة بين المسلمين وشيعته لم تفرح
بها لانهم تغلب والذين قاتلوه لم يزالوا أضافي كرب وشدة واذا كنا ندفع من يقدح في علي

من الخوارج مع ظهور هذه الشبهة فلا نندفع من بقدر ح في أبي بكر وعمر بطريق الأولى والأخرى وان جاز أن يظن بأبي بكر أنه كان قاصدا للرئاسة بالباطل مع أنه لم يعرف منه إلا ضد ذلك فالظن بمن قاتل على الولاية ولم يحصل له مقصوده أولى وأخرى فاذا ضرب مثل هذا وهذا بما هي مسجد وشيخي خان أو مدرسي مدرسة كانت العقول كلها تقول ان هذا أبعد عن طلب الرئاسة وأقرب الى قصد الدين والخير فاذا كنا نظن بعلي أنه كان قاصدا للحق والدين وغير مر يدعلو في الارض ولا فسادا فظن ذلك بأبي بكر وعمر رضي الله عنهما أولى وأخرى وان ظننا أن أبي بكر أنه كان يريد العلوق في الارض والفساد فهذا الظن بعلي أجدر وأولى أما ان يقال ان أبا بكر كان يريد العلوق في الارض والفساد وعلى لم يكن يريد علوقا في الارض ولا فسادا مع ظهور السيرتين فهذه مكابرة وليس فيما تواتر من السيرتين ما يدل على ذلك بل المتواتر من السيرتين يدل على أن سيرة أبي بكر أفضل ولهذا كان الذين ادعوا هذا على أحوالوا على ما لم يعرف وقالوا ثم نص على خلافته كتم ثم عداوة باطنة لم تظهر بسببها منع حقه ونحن الآن مقصودنا أن نذكر ما علم وتيقن وتواتر عند العامة والخاصة وأما ما يذكر من منقول يدفعه جمهور الناس ومن ظنون سوء لا يقوم عليها دليل بل نعلم فسادها فالحجج بذلك ممن يتبع الظن وماتهم هوى النفس وهو من جنس الكفار وأهل الباطل وهي مقابلة بالأحاديث من الطرق الأخر ونحن لم نتحجج بالأخبار التي رويت من الطرفين فكيف بالظن الذي لا يغني عن الحق شيئا فالملعوم المتيقن المتواتر عند العام والخاص أن أبا بكر كان أبعد عن ارادة العلق والفساد من عمر وعثمان وعلى وأنه كان وحده أولى بارادة وجه الله تعالى واصلاح المسلمين من الثلاثة بعده فضلا عن علي وأنه كان أكمل عقلا ودينا وسياسة من الثلاثة فان ولايته لأتمه خير من ولاية علي وان منفعة المسلمين في دينهم وديناهم أعظم من منفعة علي رضي الله تعالى عنهم واذا كنا نعتقد أنه كان مجتهدا امر يداوجه الله تعالى بما فعل وأن ما تركه من المصلحة كان عاجزا عنه وما حصل من المفسدة كان عاجزا عن دفعه وأنه لم يكن مريدا للعلوق في الارض ولا الفساد كان هذا الاعتقاد بأبي بكر وعمر أولى وأخلق وأخرى فهذا وجه لا يقدر أحد أن يعارضه إلا بما يظن أنه نقل خاص كما نقل لفضائل علي ولما يقتضى أنه أولى بالامامة أو أن امامته منصوص عليها وحيد إذ يعارض هذا بنقل الخاصة الذين هم أصدق وأكثر لفضائل الصديق التي تقتضى أنه أولى بالامامة وأن النصوص انما دلت عليه فإما من حجة يسلكها الشيعة إلا وبازائها السنن حجة من جنسها أولى منها فان السنة في الاسلام كالاسلام في الملل فإما من حجة يسلكها كتابي إلا وللهم فيها ما هو أحق بالاتباع منها قال تعالى ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا لكن صاحب الهوى الذي له غرض في جهة اذا وجه له المخالف لهواه نقل عليه سمعه واتباعه قال تعالى ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والارض ومن فيهن وهننا طريق آخر وهو أن يقال دواعي المسلمين بعدم موت النبي صلى الله عليه وسلم كانت متوجهة الى اتباع الحق وليس لهم ما يصر فهم عنه وهم قادرين على ذلك واذا حصل الداعي الى الحق وانتفى الصارف مع القدرة وجب الفعل فعلم أن المسلمين اتبعوا فيما فعلوه الحق وذلك أنهم خير الامم وقدأ كل الله لهم الدين وأتم عليهم النعمة ولم يكن عند الصديق غرض دنيوي يقدمونه لاجله ولا عند علي غرض دنيوي يؤخره لاجله بل لو فعلوا بموجب الطبع لقد قدموا عليا وكانت الانصار لو اتبعوا الهوى أن تتبع رجلا من بني هاشم أحب اليها من أن تتبع رجلا من بني تيم وكذلك عامة

والمخلوقات تشترك في هذا المسمى فيجوز على المجموع من العدم والحدوث والافتقار ما يجب تنزيه الله عنه بل لو جاز ووجب امتنع عليه ما يجوز ويجب ويمتنع على الممكنات والمحدثات لزم الجمع بين التقيضين فإله يجب له الوجود والقدم فلو وجب ذلك للمحدث مع أنه لا يجب له ذلك لزم أن يكون ذلك واجبا للمحدث غير واجبه ولو جاز عليه الامكان والعدم مع ان الواجب بنفسه القديم الذي لا يقبل العدم لا يجوز عليه الامكان والعدم للزم أن يمتنع عليه العدم لا يمتنع عليه وأن يجب له الوجود لا يجب له وذلك جمع بين التقيضين فتزويه الله عما يستحق التنزيه عنه من مماثلة المخلوقين يمنع أن يشاركها في شيء من خصائصها سواء كانت تلك الخاصة شاملة لجميع المخلوقات أو مختصة ببعضها فعلم أن القول بأنه جوهر كالجواهر وأجسام كالاجسام سواء جعل التشبيه لكل منها أو بالقدر المشترك بينهما لم تقلبه طائفة معروفة أصلا فان كان النزاع ليس الامع هؤلاء فلا نزاع في المسئلة فتبني بحوثة المعنوية في ذلك ضائعة وبحوثة اللفظية غير نافعة مع أني الى ساعتي هذه لم أقف على قول لطائفة ولا نقل عن طائفة أنهم قالوا جسم كالاجسام مع أن مقالة المشبهة الذين يقولون يد

قبائل قریش لاسیما بنو عبدمناف وبنو مخزوم فان طاعتهم لمنافی كانت أحب الیهم من طاعة
 تیمی لواتبعوا الهوی وكان أبو سفیان بن حرب وأمثاله یختارون تقدیم علی وقد روی أن أبا
 سفیان طلب من علی أن یتولی لاجل القرابة التي بینهما وقد قال أبو جعفر لما قیل له ان ابنك
 تولی قال أو رضیت بذلك بنو عبدمناف وبنو مخزوم قالوا نعم فمجب من ذلك لعله بأن بنی تیم
 كانوا من أضعف القبائل وأن أشرف قریش كانت من ینك القبیلین وهذا وأمثاله مما ان
 تدبره العاقل علم أنهم لم یقدموا أبا بكر إلا لتقدیم الله ورسوله لانه كان خیرهم وسیدهم وأجهم
 الی الله ورسوله فان الاسلام انما یقدم بالتقوی لا بالنسب وأبو بكر كان أتقاهم وهناطر یق
 آخر وهو أنه تواتر عن النبی صلی الله علیه وسلم أن خیر هذه الامة القرن الاول ثم الذین یلونهم
 ثم الذین یلونهم وهذه الامة خیر الامم كدل علیه الكتاب والسنة وأیضا فان من تأمل أحوال
 المسلمین فی خلافة بنی أمیة فضلا عن زمن الخلفاء الراشدين علم أن أهل ذلك الزمان كانوا خیرا
 وأفضل من أهل هذا الزمان وأن الاسلام كان فی زمنهم أقوى وأظهر فان كان القرن الاول قد
 جدوا حق الامام المنصوص علیه المولی علیهم ومنعوا أهل بیت نبیهم میراثهم وولوا فاسقا وظالما
 ومنعوا عادلا عالما مع علیهم بالحق فهو لا من شر الخلق وهذه الامة شر الامم لأن هذا فعل
 خیارها فكیف یفعل شرارها وهناطر یق آخر وهو أنه قد عرف بالتواتر الذی لا یحقی علی
 العامة والخاصة أن أبا بكر وعمر وعثمان رضی الله عنهم كان لهم بالنبی صلی الله علیه وسلم
 اختصاص عظیم وكانوا من أعظم الناس اختصاصا به وحببه له وقر بالیه واتصالا به وقد صاهرهم
 كلهم وما عرف عنه أنه كان یذمهم ولا یلعنهم بل المعروف عنه أنه كان یحبهم ویثنی علیهم
 وحثیثذ فاما أن یتنوعوا علی الاستقامة ظاهرا وباطنا فی حیاته وبعد موته واما أن یتنوعوا
 بخلاف ذلك فی حیاته أو بعد موته فان كانوا علی غیر الاستقامة مع هذا التقرب فأحد
 الامرین لازم اما عدم علمه بأحوالهم أو مدهامتة لهم وأیها كان فهو من أعظم القدرح فی الرسول
 صلی الله علیه وسلم كقایل

فان كنت لاتدری فتلك مصیبة * وان كنت تدری فالمصیبة أعظم

وان كانوا انخرقوا بعد الاستقامة فهذا اخذ لان من الله للرسول فی خواص أمته وأكابر أصحابه
 ومن قد أخبر بما سیکون بعد ذلك أمین كان عن علم ذلك وأین الاحتیاط للامة حتی لا یولی مثل
 هذا أمرها ومن وعد أن یظهر دینه علی الدین كله فكیف یتكون أكابر خواصه مرتدین فهذا
 ونحوه من أعظم ما یقدح به الرافضة فی الرسول كقایل مالك وغيره انما أراد هؤلاء الرافضة الطعن
 فی الرسول لیتقول القائل رجل سوء كان له أصحاب سوء ولو كان رجلا صالحا لكان أصحابه
 صالحین ولهذا قال أهل العلم ان الرافضة دسبسة الزندقة وانه وضع علیها وطریق آخر ان یقال
 الاسباب الموجبة لعلی ان كان هو المستحق موجوده والصوارف منتفیة والقدرة حاصلة ومع وجود
 الداعی والقدرة وانتفاء الصارف یجب الفعل وذلك أن علیا هو ابن عم نبیهم ومن أفضلهم نسبا
 ولم یكن ینسبه و بین أخذ عداوة لاعداءه ونسب ولا اسلام بأن یقول القائل قتل أقاربهم فی
 الجاهلیة وهذا المعنی منتفی فی الانصار فانهم لم یقتل أحدا من أقاربهم ولهم الشوكة ولم یقتل
 من بنی تیم ولا عدی ولا یتیم من القبائل أحدا والقبائل التي قتل منها کبنی عبدمناف كانت
 توالیه ویتخار ولا یتیه لو كان هو الأفضل المستحق الیهم یکن هذا ما یحقی علیهم وعلیهم بذلك
 یوجب انبعاث ارادتهم الی ولا یتیه اذالم یکن هنالك صارف یمنع والاسباب كانت مساعده لهذا

الداعي ولا معارض لها ولا صارف أصلا ولو قدر أن الصارف كان في نفر قليل فجمهور المسلمين لم يكن لهم فيهم صارف بصرفهم عنسه بل هم قادرون على ولايته ولو قالت الانصار على هو أحق بهما من سعد ومن أبي بكر ما مكن أو تلك النفر من المهاجرين أن يدافعوهم وقام أكثر الناس مع علي لاسيما وكان جمهور الذين في قلوبهم مرض يبغضون عمر لشدة عليهم وبغض الكفار والمنافقين لعمر أعظم من بغضهم على بما لا نسبة بينهما بل لم يعرف أن عليا كان يبغضه الكفار والمنافقون الا كما يبغضون أمثاله بخلاف عمر فإنه كان شديدا عليهم وكان من القياس أن ينفر واعرنة جهة فيها عمر ولهذا ما استخلفه أبو بكر كره خلافته طائفة حتى قال له طلحة ماذا تقول لربك اذا وليت علينا فقلنا غلظا فقال أبا لله تخوفني أقول وليت عليهم خيرا أهلك فاذا كان أهل الحق مع علي وأهل الباطل مع علي فن الذي يغلبه اذا كان الحق معه وهب أنهم اذا قاموا لم يغلبوا أما كانت الدواعي المعروفة في مثل ذلك توجب أن يجري في ذلك قيسل وقال ونوع من الجدال أو ليس ذلك أولى بالكلام فيه من الكلام في ولاية سعد فاذا كانت الانصار بشبهة لأصل لها طمعوا أن يتأمر سعد فن يكون فيهم الحق ونص الرسول الجلي كيف لا يكون أعوانه أطمع في الحق فاذا كان لم ينس متكلم منهم بكلمة واحدة في ذلك ولم يدع داع الى على لاهو ولا غيره واستمر الامر على ذلك الى أن بويع له بعد مقتل عثمان فحينئذ قام هو وأعوانه فطلبوا وقتلوا ولم يسكتوا حتى كادوا يغلبوا علم بالاضطرار أن يسكتوهم أولا كان لعدم المقضى للوجود المانع وأن القوم لم يكن عندهم علم بأنه هو الاحق فضلا عن نص جلي وأنهم لما بداهم استحقاقه قاموا معه مع وجود المانع وقد كان أبو بكر رضى الله عنه أبعدهم عن الممانعة من معاوية بكثير كثير لو كان لعلي حق فان أبا بكر لم يدع الى نفسه ولا أرغب ولا أرب لا كان طالبا للرئاسة بوجه من الوجوه ولا كان في أول الامر يمكن أحد القسح في على كما مكن ذلك بعد مقتل عثمان فإنه حينئذ نسبة كثير من شيعة عثمان الى أنه أعان على قتله وبعضهم يقول خذله وكان قتله عثمان في عسكره وكان هذا من الامور التي منعت كثيرا من مبايعته وهذه الصوارف كانت منتفية في أول الامر فكان جنده أعظم وحقه اذ ذلك لو كان مستحقا أظهر ومنازعه أضعف داعيا وأضعف قوة وليس هناك داع قوي يدعو الى منعه كما كان بعد مقتل عثمان ولا جندي يجع على مقاتلته كما كان بعد مقتل عثمان وهذه الامور وأمثالها من تأملها تبين له انتفاء استحقاقه اذ ذلك بيانا لا يمكنه دفعه عن نفسه فلو تبين أن الحق لعلي وطالبه على لكان أبو بكر اما أن يسلم اليه واما أن يجامله واما أن يعتذر اليه ولو قام أبو بكر وهو ظم يدافع عليا وهو محق لكانت الشريعة والعادة والعقل توجب أن يكون الناس مع على الحق المعصوم على أبي بكر المعتدى الظالم لو كان الامر كذلك لاسيما والنفوس تنفر عن مبايعة من ليس من بيت الولاية أعظم من نفرها عن مبايعة أهل البيت المطاع والدواعي لعلي من كل وجه كانت أعظم وأكثر لو كان أحق وهي عن أبي بكر من كل وجه كانت أبعده لو كان طالبا لكن لما كان المقضى مع أبي بكر وهو دين الله قويا والاسلام في جدته وطراءته واقباله كان أتق الله أن يصر فوا الحق بمن يعلمون أنه الاحق الى غيره ولولبعضهم هو مع الغير وأما أبو بكر فلم يكن لأحدمه هو الى الهوى الدين الذي يحبه الله ويرضاه فهذه الامور وأمثالها من تدبرها علم بالاضطرار أن القوم علموا أن أبا بكر هو الاحق بخلافه النبوة وأن ولايته أرضى الله ورسوله فبايعوه وان لم يكن ذلك لزم أن يعرفوا ويحرفوا وكلاهما ممنوع عادة وديننا والاسباب متعددة

أحد من السلف والائمة بذلك لانفيا ولا اثباتا والنزاع بين المتنازعين في ذلك بعضه لفظي وبعضه معنوي أخطأ هؤلاء من وجهه وهو لا من وجهه فان كان النزاع مع من يقول هو جسم أو جوهر اذا قال لا كالأجسام ولا كالجواهر انما هو في اللفظ فن قال هو كالأجسام والجواهر يكون الكلام معه بحسب ما يفسره من المعنى فان فسر ذلك بالتشبيه الممتنع على الله تعالى كان قوله مردودا وذلك بان يتضمن قوله اثبات شيء من خصائص الخلقين لله فكل قول تضمن هذا فهو باطل وان فسر قوله جسم لا كالأجسام باثبات معنى آخر مع تنزيه الرب عن خصائص الخلقين كان الكلام معه في ثبوت ذلك المعنى وانتفاءه فلا بد أن يلحظ في هذا المقام اثبات شيء من خصائص الخلقين للرب أولا وذلك مثل أن يقول أصفه بالقدر المشترك بين سائر الاجسام والجواهر كما أصفه بالقدر المشترك بينه وبين سائر الموجودات وبين كل حي عليم سميع بصير وان كنت لا أصفه بما يختص به المخلوقات والافلو قال الرجل هو حي لا كالأحياء وقادر لا كالقادرين وعليم لا كالعلماء وسميع لا كالسمعاء وبصير لا كالبصراء ونحو ذلك وأراد بذلك نفي خصائص الخلقين فقد أصاب وان أراد نفي الحقيقة

فهذا المعلوم اليقيني لا يندفع باخبار لا يعلم صحتها فكيف اذا علم كذبها وألفاظ لا تعلم دلالتها فكيف اذا علم انتفاء دلالتها ومقاييس (١) لانظام يعارضها من المعقول والمنقول الثابت الاسناد المعلوم المدلول ماهو أقوى وأولى بالحق وأخرى وهؤلاء الرافضة الذين يدفعون الحق المعلوم يقينا بطرق كثيرة علما لا يقبل النقيض بشبهه في غاية الضعف هم من أعظم الطوائف الذين في قلوبهم الزيف الذين يتبعون المنشابه ويدعون المحكم كالنصارى والجهمية وأمثالهم من أهل البدع والاهواء الذين يدعون النصوص الصحيحة الصريحة التي توجب العلم ويعارضونها بشبه لا تفيد الا الشك وتجردت لم تثبت وهذا في المنقولات سفسطة كالسفسطة في العقليات وهو القدرح فيما علم بالحس والعقل بشبهه تعارض ذلك فن أراد أن يدفع العلم النفسى المستقر في القلوب بالشبه فقد سلك مسلك السفسطة فان السفسطة أنواع أحدها النفي والحد والتكذيب اما بالوجود واما بالعلم به والثاني الشك والريب وهذه طريقة اللا أدريه الذين يقولون لا ندري فلا يثبتون ولا ينفون لكنهم في الحقيقة قد نفوا العلم وهو نوع من النفي فعادت السفسطة الى مجد نفي المعلوم أو مجد العلم به الثالث قول من يجعل الحقائق تبع للعقائد فيقول من اعتقد العالم قديما فهو قديم ومن اعتقد محمد ناهو محمدت وإذا أرى بذلك أنه قديم عنده ومحدث عنده فهذا صحيح فان هذا هو اعتقاده لكن السفسطة أن يراد أنه كذلك في الخارج وإذا كان كذلك فالقدرح فيما علم من أحوال الرسول مع الخلفاء الثلاثة وما علم من سيرتهم بعده باخبار يرويها الرافضة يكذبهم فيها جماهير الأئمة من أعظم السفسطة ومن روى معاوية وأصحابه من الفضائل ما يوجب تقديمه على علي وأصحابه كان كاذبا مطلقا مسفسطا ومع هذا فكذب الرافضة الذين يروون ما يقدح في ايمان الخلفاء الثلاثة ويوجب عصمة علي أعظم من كذب من يروي ما يفضل به معاوية على علي وسفسطتهم أكثر فان ظهور ايمان الثلاثة أعظم من ظهور فضل علي على معاوية من وجوه كثيرة واثبات عصمة علي أبعد عن الحق من اثبات فضل معاوية ثم خلافة أبي بكر وعمر هي من كمال نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ورسالته ومما يظهر أنه رسول حق ليس ملكا من الملوكة فان عادة الملوكة ايشارة قاربهم والموالاة بالولايات أكثر من غيرهم وكان ذلك مما يعيرون به ملكهم وكذلك ملوك الطوائف كبنى يويه وبنى سلق وسائر الملوكة بالشرق والغرب والشام واليمن وغير ذلك وهكذا ملوك الكفار من أهل الكتاب والمشركين كما يوجد في ملوك الفرنج وغيرهم وكما يوجد في آل جنكشخان بان الملوكة تبقى في أقارب الملك ويقولون هذا من العظم وهذا ليس من العظم أى من أقارب الملك وإذا كان كذلك فتولية أبي بكر وعمر بعد النبي صلى الله عليه وسلم دون عمه العباس وبنى عمه على وعقيل وربيعة بن الحرث بن عبد المطلب وأبي سفيان بن الحرث بن عبد المطلب وغيرهم ودون سائر بنى عبدمناف كعثمان بن عفان وخالد بن سعيد بن العاص وابان بن سعيد بن العاص وغيرهم من بنى عبدمناف الذين كانوا أجل قر يش قدرا وأقرب نسبا الى النبي صلى الله عليه وسلم من أعظم الأدلة على أن محمدا عبدا لله ورسوله وأنه ليس ملكا حيث لم يقدم في خلافته أحدا لا يقرب نسب منه ولا يشرف بيته بل انما قدم بالايمن والتقوى ودل ذلك على أن محمدا صلى الله عليه وسلم وأمه من بعده انما يعبدون الله ويطيعون أمره لا يريدون ما يريد غيرهم من العلو في الارض ولا يريدون أيضا ما أبيع لبعض الانبياء من الملك فان الله خير محمد ابي أن يكون عبدا رسولا وبين أن يكون ملكا نبيا فاختر أن يكون عبدا رسولا وتولية أبي بكر وعمر

التي الحياة والعلم والقدرة ونحو ذلك مثل أن يثبت الالفاظ وينفي المعنى الذي أثبتته الله لنفسه وهو من صفات كماله فقد أخطأ اذا تبين هذا فالنزاع بين مثبتة الجسوم والجسم ونفاته يقع من جهة المعنى في شيئين أحدهما أنهم متنازعون في تماثل الاجسام والجواهر على قولين معروفين فن قال بتماثلها قال كل من قال أنه جسم لزمه التمثيل ومن قال انها لا تماثل قال انه لا يلزمه التمثيل ولهذا كان أولئك يسمون المبتئين للجسم مشبهة بحسب ما ظنوه لازما لهم كما يسمى نفاة الصفات لمبتئينها مشبهة ومجسمة حتى سموا جميع المثبتة للصفات مشبهة ومجسمة وحشوية وغثا وغلثا ونحو ذلك بحسب ما ظنوه لازما لهم لكن اذا عرف أن صاحب القول لا يلتزم هذه اللوازم لم يحز نسبتها اليه على أنها قول له سواء كانت لازمة في نفس الامر أو غير لازمة بل ان كانت لازمة مع فسادها دل على فساد قوله وعلى هذا فالنزاع بين هؤلاء وهؤلاء في تماثل الاجسام وقد بسط الكلام على ذلك في غير هذا الموضع وبين الكلام على جميع حججهم والشأن أن مسمى

(١) قوله لانظام لعلة تحرف من الناسخ أو سقط من الكلام شي به يظهر تأمل كتبه معججه

بعده من تمام ذلك فإنه لو أقام أحدا من أهل بيته لكانت شبهة لمن يظن أنه جمع المال لورثته فلما لم يستخلف أحدا من أهل بيته ولا خلف لهم مالا كان هذا مما يبين أنه كان من أبعده الناس عن طلب الرياسة والمال وإن كان ذلك مباحا وأنه لم يكن من المولود الأنبياء بل كان عبد الله ورسوله كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح إنى والله لا أعطى أحدا ولا أمتع أحدا وإنما أنا قاسم أضع حيث أمرت وقال إن ربي خيرني بين أن أكون عبدا رسولاً أو نبياً ملكاً فقلت بل عبداً رسولاً وإذا كان هذا مما دل على تزيهه عن كونه من مولود الأنبياء فدلالة ذلك على نبوته وزاهته عن الكذب والنظم وأعظم وأعظم ولو تولى بعده على أو واحد من أهل بيته لم تحصل هذه المصالح واللطافات العظيمة وأيضاً فإنه من المعلوم أن الإسلام في زمن على كان أكثر وأظهر مما كان في خلافة أبي بكر وعمر وكان الذين قاتلهم على أبعده عن الكفر من الذين قاتلهم أبو بكر وعمر فإن أبا بكر قاتل المرتدين وأهل الكتاب مع ما حصل للمسلمين بموت النبي صلى الله عليه وسلم من الضعف العظيم وما حصل من الارتداد إلا كثر البوادى وضعف قلوب أهل الأمصار وشك كثير في جهاد مانعي الزكاة وغيرهم ثم عمر تولى قتال أمتين عظيمتين لم يكن في العادة المعروفة أن أهل الحجاز واليمن يقهر ونهم وهما فارس والروم فقهرهم وفتح بلادهم وتم عثمان ماتهم من فتح المشرق والمغرب ثم فتح بعد ذلك في خلافة بني أمية بما فتح في المشرق والمغرب كما وراء النهر والاندلس وغيرهما بما فتح في خلافة عبد الملك فمعلوم أنه لو تولى غير أبي بكر وعمر بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم مثل على أو عثمان لم يمكنه أن يفعل ما فعله فان عثمان لم يفعل ما فعله مع قوة الإسلام في زمانه وعلى كان أعجز من عثمان وكان أعوانه أكثر من أعوانه ما وعدوه أقل وأقرب إلى الإسلام من عدوهم ومع هذا فلم يقهر عدوه فكيف كان يمكنه قهر المرتدين وقهر فارس والروم مع قلة الأعوان وقوة العدو وهذا مما يبين فضل أبي بكر وعمر وتمايم نعمة الله بهم على محمد صلى الله عليه وسلم وعلى الناس وإن من أعظم نعم الله تولى أبي بكر وعمر بعد النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لو تولى غيرهما كان لم يفعل ما فعله إمام العدم القدرة وإمام العدم الإرادة فإنه إذا قيل لم يغلب على معاوية وأصحابه فلا بد أن يكون سبب ذلك إما عدم كمال القدرة وإما عدم كمال الإرادة والافع كمال القدرة وكمال الإرادة يجب وجود الفعل ومن تمام القدرة طاعة الاتباع له ومن تمام الإرادة إرادة ما هو الأصلح الانفع الأرضي لله ورسوله وأبو بكر وعمر كانت قدرتهما أكمل وأرادتهما أفضل فهذا نصر الله بهما الإسلام وأذل بهما الكفر والنفاق وعلى رضى الله عنه لم يؤت من كمال القدرة والإرادة ما أوتيا والله تعالى كما فضل بعض النبيين على بعض فضل بعض الخلق على بعض فلما لم يؤت ما أوتيا لم يمكنه أن يفعل في خلافته ما فعله وأحياناً (١) عن ذلك بموت النبي صلى الله عليه وسلم أعجز وأعجز فإنه على أى وجه قدر ذلك فإن غاية ما يقول المتشيع ان أتباعه لم يكونوا يطيعونه فيقال ان كان الذين بايعوه لم يطيعوه فكيف يطيعه من لم يبايعه وإذا قيل لو بايعوه بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم لفعل بهم أعظم مما فعل أبو بكر وعمر فيقال قد بايعه أكثر من بايع أبا بكر وعمر ونحوهم وعدوه أضعف وأقرب إلى الإسلام من عدو أبي بكر وعمر ولم يفعل ما يشبه فعلهما فضلاً عن أن يفعل أفضل منه وإذا قال القائل ان أتباع أبي بكر وعمر رضى الله عنهما أعظم إيماناً وتقوى فنصرهم الله لذلك قيل هذا يدل على فساد قول الرافضة فانهم يقولون ان أتباع أبي بكر وعمر كانوا مرتدين أو فاسقين وإذا كان نصرهم وتأيدهم لايمانهم وتقواهم دل ذلك على

الجسم في اصطلاحهم قد تنازعوا فيه هل هو مركب من أجزاء منفردة أو من الهولى والصورة أو لا مركب لامن هذا ولا من هذا وإذا كان مركباً فهل هو جزآن أو ستة أجزاء أو ثمانية أجزاء أو ستة عشر جزءاً أو ثمانون وثلاثون هذا كله مما تنازع فيه هو ولا عقبتو التركيب المتنازع فيه في الجسم يقولون لا ولئلا انه لازم لكم إذا قالوا هو جسم وأولئك ينفون هذا لزوم وقد يكون في الجسم من يقول انه جسم مركب من الجواهر المنفردة وينازعهم في امتناع مثل هذا التركيب عليه ويقول لاجبة لكم على نفي ذلك الاما أقموه من الأدلة على كون الاجسام محدثة أو ممكنة وكلها أدلة باطلة كما بسط في موضعه وبينهم نزاع في أمور أخرى ينازعهم فيها من لا يقول هو جسم مثل كونه فوق العالم أو كونه ذات قدر أو كونه متصفاً بصفات قائمة به فالتفاهة يقولون هذه لا تقوم الأجسام وأولئك قد ينازعونهم في هذا أو بعضه وينازعونهم في انتفاء هذا المعنى الذى سموه جسماً فهم ينازعون إمامى التلازم وإمامى انتفاء اللازم إذا تبين أن هذه الامور كلها ترجع إلى هذه الامور الثلاثة فان الحجج الثمانية التى

(١) بياض بالاصل بقدر كلمتين

أن الذين يابعوها أفضل من الشيعة الذين يابعوها عليا وإذا كان المقرون بامامتهما أفضل من
المقرين بامامة علي دل ذلك على أنهم أفضل منه وإن قالوا إن عليا إنما ينتصر لأن أتباعه
كانوا يعضونه ويختلفون عليه قبل هذا أيضا يدل على فساد قول الشيعة أن الذين يابعوها عليا
وأقربا بامامته أفضل ممن يابع أبا بكر وعمر وأقر بامامتهما فإذا كان أولئك الشيعة الذين
يابعوها عصاة للإمام المعصوم كانوا من أشد الناس فلا يكون في الشيعة طائفة محمودة أصلا ولا
طائفة ينتصر لها على العدو فيمتنع أن يكون على مع الشيعة قادر على قهر الكفار وبالجملة فلا بد
من كمال حال أبي بكر وعمر وأتباعهما والنقص الذي حصل في خلافة علي (١) من
إضافة ذلك إما إلى الامام وإما إلى أتباعه وإما إلى المجموع وعلى كل تقدير فيلزم أن يكون
أبو بكر وعمر وأتباعهما أفضل من علي وأتباعه فإنه إن كان سبب الكمال والنقص من الامام يظهر
فضلها عليه وإن كان من أتباعه كان المقرون بامامتهما أفضل من المقرين بامامته فتكون
أهل السنة أفضل من الشيعة وذلك يستلزم كونها أفضل منه لأن ما تازبه الأفضل أفضل
مما تازبه المفضول وهذا يلمن تدبره فإن الذين يابعوها أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم
وقاتلوا معهم هم أفضل من الذين يابعوها عليا وقتلوا معه فإن أولئك فيهم من عاش بعد النبي
صلى الله عليه وسلم من السابقين الأولين من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان
رضي الله عنهم ورضوا عنه وعامة السابقين الأولين عاشوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم أعما
توفي منهم وأقتل في حياته قليل منهم والذين يابعوها عليا كان فيهم من السابقين والتابعين باحسان
بعض ممن يابع أبا بكر وعمر وعثمان وأما سائرهم ففهم من لم يبايعه ولم يقاتل معه كسعد بن أبي
وقاص وأسامة بن زيد وابن عمر ومحمد بن مسلمة وزيد بن ثابت وأبي هريرة وأمثال هؤلاء ممن
السابقين والذين اتبعوهم باحسان ومنهم من قاتله كالذين كانوا مع طلحة والزبير وعائشة
ومعاوية من السابقين والتابعين وإذا كان الذين يابعوها الثلاثة وقتلوا معهم أفضل من الذين
يابعوها عليا وقتلوا معه لزم أن يكون كل من الثلاثة أفضل لأن عليا كان موجودا على عهد
الثلاثة فلو كان هو المستحق للإمامة دون غيره كما تقولوه الرافضة أو كان أفضل وأحق بها كما
يقولوه من بقوله من الشيعة إكان أفضل الخلق قد عدلوا عما أمرهم الله به ورسوله إلى ما لم
يؤمروا به بل نهوا عنه وكان الذين يابعوها عليا وقتلوا معه معلوما أمروا به ومعلوم أن من
فعل ما أمر الله به ورسوله كان أفضل ممن تركه وفعل ما نهى الله عنه ورسوله فلزم لو كان قول
الشيعة حقا أن يكون أتباع علي أفضل وإذا كانوا هم أفضل وامامهم أفضل من الثلاثة لزم أن
يكون ما فعلوه من الخيرات أفضل مما فعله الثلاثة وهذا خلاف المعلوم بالاضطرار الذي تواترت
به الاخبار وعلمته البوادى والحضار فإنه في عهد الثلاثة جرى من ظهور الاسلام وعلوه وانتشاره
ونموه وانتصاره وعزه وقع المرتدين وقهر الكفار من أهل الكتاب والمجوس وغيرهم ما لم يجز بعدهم
مثله وعلى رضي الله عنه فضله الله وشرفه بسوابقه الحميدة وفضائله العديدة لا بما جرى في زمن
خلافته من الحوادث بخلاف أبي بكر وعمر وعثمان فإنهم فضلوا مع السوابق الحميدة
والفضائل العديدة بما جرى في خلافتهم من الجهاد في سبيل الله وانفاق كنوز كسرى وقبصر
وغير ذلك من الحوادث المشكورة والاعمال البرورة وكان أبو بكر وعمر أفضل سيرة وأشرف
سريرة من عثمان وعلي رضي الله عنهم أجمعين فلماذا كانوا بعد عن الملام وأولى بالشاء العام
حتى لم يقع في زمنهم مائتي من الفتن فلم يكن للخوارج في زمنهما لا قول مأثور ولا سيف مشهور

ذكرها الأمدى أربعة على انفي
الجواهر وأربعة مختصة بالجسم
الأولى قوله لو كان جوهرها
كالجواهر فاما أن يكون واجبا لذاته
واما أن لا يكون فإن كان واجبا
لذاته لزم اشتراك جميع الجواهر في
وجوب الوجود لذاته ضرورة
اشتراكها في معنى الجوهرية وإن
كان ممكنا لزم أن لا يكون واجبا
لذاته وإن كان لا للجواهر فهو
تسليم للمطلوب فيقال لا نسلم أنه إذا
كان واجبا لذاته لزم اشتراك جميع
الجواهر في وجوب الوجود ولا يلزم
أن الاشتراك في الجوهرية يقتضي
الاشتراك في جميع الصفات التي
تجب لكل منها وتمتع عليه وتجوز
له وكذلك يقال لا نسلم أنه إذا لم يكن
كالجواهر كان تسليما للمطلوب وذلك
أنه إذا قيل حتى لا كالأحياء وعالم
لا كالعلماء وقادرا كالقادرين
لا يلزم من ذلك نفي هذه الصفات
ولا إثبات خصائص المخلوقات فن
قال هو جوهر وفنسه اما بالتميز
واما بالقائم بذاته واما بما هو
موجود في موضوع لم يسلم أن
الجواهر مماثلة بل يقول تنقسم
إلى واجب وممكن كما ينقسم الحي
والعلم إلى هذا وهذا فإن قال إذا
كان متميزا فالتحيزات مماثلة له
كان هذا مصادرة على المطلوب لأنه
نفي كونه جسمانيا على نفي الجوهر

(١) بياض بالأصل بمقدار كلمة

بل كان كل سيفوف المسلمين مسلولة على الكفار وأهل الايمان في اقبال وأهل الكفر في ادبار ثم ان الرفضة أو أكثرهم لفرط جهلهم وضلالهم يقولون انهم ومن اتبعهم كانوا كفارا مرتدين وان اليهود والنصارى خير منهم لان الكافر الاصلى خير من المرتد وقد رأيت هذا في عدة من كتبهم وهذا القول من أعظم الاقوال افتراء على أولياء الله المتقين وحزب الله المفلحين وجند الله الغالبين ومن الدلائل الدالة على فسادة أن يقال من المعلوم بالاضطرار والمتواتر من الاخبار أن المهاجر بن هاجر وامن مكة وغيرها الى المدينة وهاجر طائفة منهم كعمرو وعثمان وجعفر ابن أبي طالب هجرتين هجرة الى الحبشة وهجرة الى المدينة وكان الاسلام اذذاك قليلا والكفار مستولون على عامة الارض وكانوا يؤذون مكة ويلقون من أقاربهم وغيرهم من المشركين من الأذى ما لا يعلمه الا الله وهم صابرون على الأذى متجرعون لمرارة البلوى وفارقوا الاوطان وهجروا الخلان لمحبة الله ورسوله والجهاد في سبيله كما وصفهم الله تعالى بقوله للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون وهذا كله فعلا وطوعا واختيارا من تلقاء أنفسهم لم يكرههم عليه مكره (١) به أحد من الاسلام وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذذاك هو ومن اتبعه منبهين عن القتال مأمورين بالصبر والصبر فلم يسلم أحد الا باختياره ولا هاجر أحد الا باختياره ولهذا قال أحد بن حنبل وغيره من العلماء انه لم يكن من المهاجرين من نافق وانما كان النفاق في قبائل الانصار لما ظهر الاسلام بالمدينة ودخل فيه قبائل الأوس والخزرج ولما صار للمسلمين دار يمتنعون بها ويقفون دخل في الاسلام من أهل المدينة ومن حولهم من الاعراب من دخل خوفا وتقية وكانوا منافقين كما قال تعالى ومن حولكم من الاعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم سنعذبهم مرتين ولهذا انما ذكر النفاق في السور المدينة وأما السور المكية فلا ذكر فيها للنفاقين فان من أسلم قبل الهجرة بمكة لم يكن فيهم منافق والذين هاجروا لم يكن فيهم منافق بل كانوا مؤمنين بالله ورسوله محبين لله ورسوله وكان الله ورسوله أحب اليهم من أولادهم وأهلهم وأموالهم واذا كان كذلك علم أن ربهم أروى أكثرهم أو بعضهم بالنفاق كما يقوله من يقوله من الرفضة من أعظم البهتان الذي هو نعت الرفضة واخوانهم من اليهود فان النفاق كثير ظاهر في الرفضة اخوان اليهود ولا يوجد في الطوائف أكثر وأظهر نفاقا منهم حتى يوجد فيهم النصيرية والاسمعية وأمثالهم ممن هو من أعظم الطوائف نفاقا وزندقة وعداوة لله ورسوله وذلك دعواهم عليهم الردة من أعظم الاقوال بهتان فان المرتد انما يتدلسبه أو شهوة ومعلوم أن الشبهات والشهوات في أوائل الاسلام كانت أقوى فمن كان ايمانهم مثل الجبال في حال ضعف الاسلام كيف يكون ايمانهم بعد ظهور آياته وانتشار اعلامه وأما الشهوة فسواء كانت شهوة رياسة أو مال أو نكاح أو غير ذلك كانت في أول الاسلام أولى بالاتباع فمن خرجوا من ديارهم وأموالهم وتر كوا ما كانوا عليه من الشرف والعز جبا لله ورسوله طوعا غير اذاه كيف يعادون الله ورسوله طلبا للشرف والمال ثم هم في حال قدرتهم على المعادة وقيام المقتضى للمعادة لم يكونوا معادين لله ورسوله بل موالين لله ورسوله معادين لمن عادى الله ورسوله فحين قوى المقتضى للمعادة وضعفت القدرة على المعادة يفعلون نقيض هذا هل ينظن هذا الامن هو من أعظم الناس ضلالا وذلك أن الفعل اذا حصل معه كمال القدرة عليه وكمال الارادة له وجب وجوده وهم في أول الاسلام كان المقتضى لارادة معادة الرسول أقوى لكثرة أعدائه وقلة

ونبي الجوهر بناء على نفي التحيز والتحيز هو الجسم أو الجوهر والجسم فيكون قد جعل الشيء مقدمة في اثبات نفسه وهذه هي المصادرة * قال الامدى (الوجه الثاني) أنه اما أن يكون قابلا للتحيزية أو لا يكون فان كان الاول لزم أن يكون جسما مركبا وهو محال كما يأتي وان كان الثاني لزم أن يكون بمنزلة الجوهر الفرد ولقائل أن يقول ان عنت بالتحيزية تفرقه بعد الاجتماع واجتماعه بعد الافتراق فلا نسلم أن ما لا يكون كذلك يلزم أن يكون حقيقيا وان عنت به ما يشار اليه أو يتميز منه شيء عن شيء لم نسلم أن مثل هذا ممتنع بل نقول ان كل موجود قائم بنفسه فانه كذلك وان ما لا يكون كذلك فلا يكون الاعراضا قائما بغيره وانه لا يعقل موجود الا ما يشار اليه أو ما يقوم بما يشار اليه كما قد بسط في موضعه وسيأتى الكلام على حجة نفيه * قال والثالثة لا يتخلوا اما أن يكون لذاته قابلا للخلول الاعراض المتعاقبة أولا فان كان الاول فيلزم أن يكون محال للحوادث وهو محال كما يأتي وان كان الثاني فيلزم امتناع ذلك على كل الجواهر ضرورة

(١) كذا في الاصل والكلام منقطع وهو بدونه مستقيم فان لم يكن من زيادة النسخ فقد سقط قبله ما به يصح وحرر كتبه معجده

أولياته وعدم ظهور دينه وكانت قدرته من يعاديه باليد واللسان حينئذ أقوى حتى كان يعاديه آحاد الناس ويباشرون أذاه بالأيدي والالسن ولما ظهر الاسلام وانتشر كان مقتضى المعادة أضعف والقدره عليها أضعف ومن المعلوم أن ترك المعادة أولاً ثم عادها ثانياً لم يكن الا لتغيير ارادته أو قدرته ومعلوم أن القدرة على المعادة كانت أولاً أقوى والموجب لارادة المعادة كان أولاً أولى ولم يتجدد عندهم ما يوجب تغيير ارادتهم ولا قدرتهم فعلم علما يقينياً أن القوم لم يتجدد عندهم ما يوجب الردة عن دينهم البتة والذين ارتدوا بعد موته إنما كانوا ممن أسلم بالسيف كأصحاب مسيلة وأهل نجد فأما المهاجرون الذين أسلموا طوعاً فلم يرتد منهم والله الحمد أحد وأهل مكة لما أسلموا بعد فتحها هم طائفة منهم بالردة ثم ثبتهم الله بسهيل بن عمرو وأهل الطائف لما حصرهم النبي صلى الله عليه وسلم بعد فتح مكة ثم رأوا ظهور الاسلام فأسلموا مغلوبين فهم وبالردة فثبتهم الله بعثمان بن أبي العاص فأما أهل مدينة النبي صلى الله عليه وسلم فأتوا أسلموا طوعاً والمهاجرون منهم والانصار وهم قاتلوا الناس على الاسلام ولهذا لم يرتد من أهل المدينة أحد بل ضعف غالبهم بموت النبي صلى الله عليه وسلم وذلت أنفسهم عن الجهاد على دينه حتى ثبتهم الله وقواهم بأبي بكر الصديق رضي الله عنه فعادوا الى ما كانوا عليه من قوة اليقين وجهاد الكافرين فالحمد لله الذي من على الاسلام وأهله بصديق الامة الذي أيد الله به دينه في حياة رسوله وحفظه به بعد وفاته فالتف يجره عن الاسلام وأهله خير الجزاء

(فصل) قال الرافضى المنهج الرابع في الادلة الدالة على امامته من أحواله وهي اثنا عشر ثم ذكر كان أزهد الناس وأعبدهم وأعلمهم وأشجعهم وذكر أروا من خوارق العادات له واجتماع الفضائل على أوجه تقدمها عليهم فقال الاول أنه كان أزهد الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

(والجواب) المنع فان أهل العلم بحاله ما يقولون أزهد الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الزهد الشرعى أبو بكر وعمر وذلك أن أبا بكر كان له مال يكسبه فأنفقه كله في سبيل الله وتولى الخلافة فذهب الى السوق يبيع ويكسب فلقيه عمر وعلى يده أراد فقال له أين تذهب فقال أظننت أنى تركت طلب المعيشة لعالي فأخبر بذلك أبا عبيدة والمهاجرين ففرضوا له شيئاً فاستخلف عمر وأبا عبيدة فخلفاه أنه يباح له أخذ درهمين كل يوم ثم ترك ماله في بيت المال ثم لما حضرته الوفاة أمر عائشة أن ترد الى بيت المال ما كان قد دخل في ماله من مال المسلمين فوجدت جرد قطعة لا يساوي خمسة دراهم وحبشية ترضع ابنه أو عبد حبشياً وبعيراً ناخلاً فأرسلت بذلك الى عمر فقال عبد الرحمن بن عوف له أتسلب هذا عيال أبي بكر فقال كلا ورب الكعبة لا يتأثم منه أبو بكر في حياته وأتحملة أنا بعد موته وقال بعض العلماء على كان زاهداً ولكن الصديق أزهد منه لأن أبا بكر كان له المال الكثير في أول الاسلام والتجارة الواسعة فأنفقه في سبيل الله وكان ماله في الخلافة ما ذكر ثم ردم ما تركه لبيت المال قال ابن زنجويه وأما على فإنه كان في أول الاسلام فقيراً يعال ولا يعول ثم استفاد المال الرباع والمزارع والتجصيل والوقوف واستشهد وعنده تسع عشرة مسربة وأربع نسوة وهذا كله مباح والله الحمد ولم يأمر بدمار ترك لبيت المال وخطب الحسن الناس بعد وفاته فقال ما ترك صفراء ولا بيضاء الا سبعة دراهم بقيت من عطائه وروى الاسود بن عامر حدثنا بشر بن الخنبي عن عاصم

ابن كليب عن محمد بن كعب القرظي قال قال علي لقد رأيتني على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربط الحجر على بطني من شدة الجوع وان صدقة مالي لتبلغ اليوم أر بعين الفا رواه أحمد عن حجاج عن شريك ورواه ابراهيم بن سعيد الجوهري وفيه لتبلغ أر بعته آلاف دينار فأين هذا من زهد أبي بكر وان كان رضي الله عنهم ما زهد بن وقال ابن خزم وقال قائلون على كان أزهدهم قال وكذب هذا الجاهل وبرهان ذلك أن الزهد انما هو عزوف النفس عن حب الصوت وعن المال وعن اللذات وعن الميل الى الولد والحاشية ليس للزهد معنى يقع عليه اسم الزهد الا هذا المعنى فأما عزوف النفس عن المال فقد علم كل من له أدنى بصيرة بشئ من الاخبار الخالية أن أبابكر أسلم وله مال عظيم قيل أربعين ألفاً أنفقها في سبيل الله وكلها وأعتق المستضعفين من العبيد المؤمنين المعذبين في ذات الله ولم يعتق عبيداً جلاداً بمنعونه لكن كل معذب ومعذبه في الله عز وجل حتى هاجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبق لأبي بكر من جميع ماله الا ستة آلاف درهم حملها كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبق لبنية منها درهمان ثم أنفقها كلها في سبيل الله حتى لم يبق له منها شئ وبقى في عبادة له قد دخلها بعود اذا نزل فرشها وادار كلبسها اذ تقول غيره من الصحابة واقتنى الرباع الواسعة والضياع العظيمة من حلها وحققها الا أن من أثر ذلك الله في سبيل الله أزهد من أنفق وأمسك ثم ولي الخلافة فما اتخذ جارية ولا توسع في مال وعند موته ما أنفق على نفسه وولده من مال الله الذي لم يستوف منه الا بعض حقه أمر بصرفه الى بيت المال من صلب ماله الذي حصل له من سهامه في المغازي والمقام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا هو الزهد في اللذات والمال الذي لا يضاخيه فيه أحد من الصحابة لا على ولا غيره الا أن يكون أبان وأبا عبيدة من المهاجرين الاولين فانهم ماجروا على هذه الطريقة التي فارقا عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد تلا أبابكر عمر في هذا الزهد وكان فوق على في ذلك يعني في اعراضه عن المال واللذات وأما على رضي الله عنه فتوسع في هذا المال من حله ومات عن أربع زوجات وتسع عشرة أم ولد سوى الخدم والعبيد وتوفي عن أربعة وعشرين ولداً من ذكر وأنثى وترك لهم من العقار والضياع ما كانوا به من أغنياء قومهم ومياسيرهم هذا أمر مشهور ولا يقدر على انكاره من له أقل علم بالاخبار والآثار ومن جملة عقاره ينبع التي تصدق بها كانت تغل ألف وسق تمر سوى زرعها فأين هذا من هذا وأما حب الولد والميل اليهم والى الحاشية فالامر في هذا بين من أن يخفى على أحده أقل علم بالاخبار فقد كان لأبي بكر رضي الله عنه من القرابة والولد مثل طلحة بن عبد الله من المهاجرين الاولين والسابقين من ذوى الفضائل العظيمة في كل باب من أبواب الفضائل في الاسلام ومثل ابنه عبد الرحمن بن أبي بكر وله مع النبي صلى الله عليه وسلم صحبة قديمة وهجرة سابقة وفضل ظاهر فاستعمل أبو بكر أحد منهم على شئ من الجهات وهي بلاد اليمن كلها على سعتها وكثرة أعمالها وعمان وحضرموت والبحرين واليمنية والطائف ومكة وخيبر وسائر أعمال الحجاز ولو استعملهم لكانوا ذلك أهلاً ولكن خشي المحاباة وتوقع أن يميل اليهم شئ من الهوى ثم جرى عمر رضي الله عنه على مجراه في ذلك لم يستعمل من بني عدى بن كعب أحد على سعة البلاد وكبرها وقد فتح الشام ومصر وجميع مملكة فرس الى خراسان الا النعمان بن عدى وحده على ميسان ثم أسرع عزله وفيهم من الهجرة ما ليس في شئ من أخذ فرس لان بني عدى لم يبق منهم أحد بمكة الا هاجر وكان فيهم مثل سعيد بن زيد أحد المهاجرين الاولين ذى السوابق وأبي الجهم بن حذيفة

والقيام بالنفس اشتراك في المعنى الذي لاجله جاز قيام الحوادث به وأنت اذا أنصفت علمت أن البابين واحد الثالث أن يقال ما تعنى بقولك الاعراض المتعاقبة أتعنى به أحواله التي دلت النصوص على قيامها أم غير ذلك الاول مسلم لكن لان سلم مساواة المخلوقات له في خصائصه والثاني ممنوع قال الرابع أنه لا يخلو ما أن تكون ذاته قابله لان يشار اليها انها هنا أو هناك أو لا تكون قابله لذلك فان كان الاول فيكون متميزاً لا معنى للتحيز الا هذا والتحيز على الله محال لوجهين الاول أنه إما أن يكون منتقلاً عن حيزه أو لا يكون منتقلاً عنه فان كان منتقلاً عنه فيكون متحركاً وان لم يكن منتقلاً عنه فيكون ساكناً والحركة والسكون حادثان على ما يأتي وما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث الوجه الثاني ان اختصاصه بحيزه اما أن يكون لذاته أو لمخصص من خارج فان كان الاول فليس هو أولى من تخصيص غيره من الجواهر به ضرورة المساواة في المعنى وان كان لغيره وجب أن يكون الرب مفتقر الى غيره في وجوده فلا يكون واجب الوجود وان كان غير متميز لزم في كل الجواهر أن يكون غير متميز ضرورة المساواة في المعنى وهو محال وكيف وانه لا معنى للجواهر غير المتميز بذاته فالأولى يكون كذلك

وخارجة بن حذافة ومعه بن عبد الله وعبد الله بن عمر ثم لم يستخلف أبو بكر ابنه عبد الرحمن وهو أحد الصحابة ولا استعمل ابنه عمر في حياته ولا بعد موته وهو من فضلاء الصحابة وخيارهم وقد رضى بخلافته بعض الناس وكان أهلا لذلك ولو استخلفه لما اختلف عليه أحد فيما فعل ووجدنا عليا إذولى قد استعمل أقاربه ابن عباس على البصرة وعبيد الله بن عباس على اليمن وقتما ومعبدا بنى العباس على مكة والمدينة وجعدة بن هبيرة وهو ابن أخته أم هانئ بنت أبي طالب على خراسان ومحمد بن أبي بكر وهو ابن امرأته وأخو والده على مصر ورضى ببيعة الناس الحسن ابنه بالخلافة بعده وليسنا نذكر استحقاق الحسن للخلافة ولا استحقاق عبد الله بن عباس للخلافة فكيف بامارة البصرة لكننا نقول ان من زهد في الخلافة لولد مثل عبد الله بن عمر أو عبد الرحمن بن أبي بكر والناس متفقون عليه وفي تأمير مثل طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد فلا شك انه أتم زهدا وأعزف عن جميع معاني الدنيا نقسا ممن يأخذ ما أبيع له أخذه فصيح بالبرهان الضرورى أن أبا بكر رضى الله عنه أزهدهم من جميع الصحابة ثم عمر رضى الله تعالى عنه والله أعلم

(فصل) قال الرافضى على قد طلق الدنيا ثلاثا وكان قوته جربش الشعير وكان يخبثه اثنا لضع الامان فيه أدمما وكان يلبس خشب الثياب وقصيرها ورقع مدرعته حتى استحي من رقعها وكان جمائل سيفه ليفا وكذا فعله وروى أخطوب خوارزم عن عمار قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا على ان الله زينك بزينة لم يزين العباد بزينة أحب الى الله منها زهدك في الدنيا وبغضها اليك وحب اليك الفقراء فرضيت بهم أتباعا ورضوا بك اماما يا على طوبى لمن أحبك وصدق عليك والويل لمن أبغضك وكذب عليك أمان أحبك وصدق عليك فاخوانك في دينك وشركاؤك في جنتك وأمان أبغضك وكذب عليك فحقيق على الله أن يقبهم مقام الكذابين قال سويد بن غفلة دخلت على على العصر فوجدته جالسا بين يديه صفقة فيها لبحار وأجدريحه من شدة جوضته وفي يده رغيف أرى قشار الشعير في وجهه وهو يكسر بيده احيانا فاذا غلبه كسره بركبته فطرحه فيه فقال ادن فأصب من طعامنا هذا فقلت ائى صائم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من منعه الصيام عن طعام يشتهي كان حقا على الله أن يطعمه من طعام الجنة ويسقيه من شرابها قال قلت لجارية يته وهي قائمة ويحلل يافضة ألا تتقين الله في هذا الشيخ ألا تخلين طعامه مما أرى فيه من الخال فقالت لقد عهد البنا أن لا نتخل له طعاما قال ما قلت لها فأخبرته قال بأبى وأمى من لم يتخل له طعام ولم يشبع من خبز البر ثلاثة أيام حتى قبضه الله عز وجل واشترى يومان بين غلظتين خفيقتين ففهما فأخذ واحدا ولبس هو الآخر ورأى في كفه طولاعن أصابعه فقطعه وقال ضرار بن ضميرة دخلت على معاوية بعد قتل أمير المؤمنين على فقال صف لي عليا فقلت اعفنى فقال لا بد من ذلك فقلت أما اذا لبدفاته كان والله بعيد المدى شديد القوى يقول فصلا ويحكم عدلا يتفجر العلم من جوانبه وتنطق الحكمة من نواحيه يستوحش من الدنيا وزينتها ويستأنس بالليل ووحشته وكان والله غزير العبارة طويل الفكرة يجبه من اللباس ما خشن ومن الطعام ما قسب وكان فينا كأحدنا يجيبنا اذا سألناه وبلينا اذا دعونا ونحن والله مع تقر به لنا وقربه منا لانكلمه هبة له يعظم أهل الدين ويقرب المساكين لا يطمع القوى في باطله ولا يأس الضعيف من عدله فأشهد بالله لقد رأيت به وهو يقول يا دنيا غرتى غيرى ألى تعرضت أم الى

تشوقت هيهات قد يتنزل نلانا لا لارجعة لي فيك عمرك قصير و بطرك كثير وعيشك حقير آمن
 قلة الزاد وبعد السفر ووحشة الطريق فيكي معاوية وقال رحم الله أبا الحسن فكان والله
 كذلك فاحزنك عليه باضرار قال حزن من ذبح ولدها في حجرها فلا ترفأ عبرتها ولا يسكن حزنها
 (والجواب) أما زهد على رضى الله عنه في المال فلا ريب فيه لكن الشأن أنه كان أزهد من
 أبي بكر وليس فيما ذكره ما يدل على ذلك بل ما كان فيه حقا فلا دليل فيه على ذلك والباقي
 أما كذب ولما لا مدح فيه فن المشهور أنه قال باصفراء يا بيهضاء قد طلقتم نلانا غزى غيرى
 لا رجعة لي فيك لكن هذا لا يدل على أنه أزهد من لم يقل هذا فان نينا وعيسى بن مريم وغيرهما
 كانوا أزهد منه ولم يقولوا هذا ولان الانسان اذا زهد لم يحب بلسانه أن يقول قد زهدت وليس
 كل من قال زهدت يكون قد زهد فلا عدم هذا الكلام يدل على عدم الزهد ولا وجوده يدل على
 وجوده فلا دلالة فيه وأما قوله أنه كان دائما يقات جريش الشعير بلا آدم فلا دلالة في هذا
 لوجهين أحدهما أنه كذب والثاني أنه لا مدح فيه فرسول الله صلى الله عليه وسلم لم كان امام
 الزهاد وكان لا يرد موجودا ولا يتكاف مفقودا بل ان حضر لحم دجاج أكله أو لحم غنم أكله
 أو حلواء أو غسل أو فاكهة أو كاه وان لم يجد شيأ لم يتكلفه وكان اذا حضر طعاما فان اشتهاه
 أكله والا تركه ولا يتكلف ما لا يحضر وربعاربط على بطنه الحجر من الجوع وكان يقيم الشهر
 والشهرين لا يوقد في بيته نار وقد ثبت في الصحيحين أن رجالا قال أحدهم أما أنا فأصوم ولا أفطر
 وقال الآخر أما أنا فأقوم ولا أنام وقال الآخر أما أنا فلا
 آكل اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكني أصوم وأفطر وأنام وأتزوج النساء
 وآكل اللحم فن رغب عن سنتي فليس مني فكيف يظن بعلى أنه رغب عن سنة النبي صلى الله
 عليه وسلم ويجعل ذلك من مناقبه وأي مدح لمن رغب عنها ثم كيف يقال ان عليا كان بالعراق
 ولا يقات الأشعيراء مجردا لا آدم له ولا يأكل خبز بر ولا لحم والنقل المتواتر بخلاف ذلك وهل
 من الصحابة من فعل ذلك أو هل قال أحد منهم ان ذلك مستحب وأما قوله كان حائل سيفه
 ليفا ونعله ليفا فهذا أيضا كذب ولا مدح فيه فقد روى أن نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان من الجلود وحائل سيف النبي صلى الله عليه وسلم كانت ذهباً وفضة والله قد يسر الرزق
 عليهم فأى مدح في أن يعدلوا عن الجلود مع تيسرها وانما مدح هذا عند عدم كما قال أبو أمامة
 الباهلي لقد فتح البلاد أقوام كانت خطم خيلهم ليفا وركبهم العلابي رواه البخاري وحديث
 عمار من الموضوعات وكذلك حديث سويد بن غفلة ليس من فروعنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم
 وأما حديث الثوب الذي اشتراه فهو معروف وحديث ضرار بن ضميرة قد روى وليس في واحد
 منهما ما يدل على أنه أزهد من أبي بكر وعمر بل من عرف المنقول من سيرة عمر وعنده وزهده
 وصرفه الولايات عن أقاربه ونقصه لابنه في العطاء عن نظيره ولا بنه في العطاء عن نظيرتها وأكله
 الحشن مع كونه هو الذي قسم كنوز كسرى وقصر وانما كان الذي يقسمه على جزأ من فتوح
 عمر وأنه مات وعليه ثمانون ألف درهم دينا تبين له من وجوه كثيرة أن عمر كان أزهد من على
 ولا ريب أن أبا بكر أزهد من عمر والله أعلم

(فصل) قال الرافضى وبالجملة زهد لم يلحقه أحد فيه ولا سبقه اليه واذا كان أزهد
 كان هو الامام لا متناع تقدم المفضول عليه

(والجواب) ان كلمتا القضيتين باطلة لم يكن أزهد من أبي بكر وعمر ولا كل من كان أزهد كان

موصوف بالصفات اماميين غيره
 واما محايث له فان جوزت موجودا
 قائما بنفسه لامباين ولا محايث
 فجوز وجود موجود متحيز ليس
 بمحرك ولا ساكن فان قلت المتحيز
 اما أن يكون منتقلا عن حيزه أولا
 يكون منتقلا عنه والا اول هو
 الحركة والثاني هو الساكن قيل لك
 ليس كل حيز أمر او جود يافان
 العالم متحيز وليس له حيز وجودى
 ومن قال ان البارى وحده فوق
 العالم أو سلم لك أنه متحيز لم يقل انه في
 حيز وجودى وحينئذ فالحيز أمر
 عدوى فقولك اما أن يكون منتقلا
 عنه أولا كقولك اما أن يكون
 منتقلا بنفسه أولا وهو معنى
 قولك اما أن يكون متحركا أو
 ساكنا وهذا اثبات الشئ بنفسه
 فان قلت هذا بين مستقر في الفطرة
 والعلم به بديهى قيل لك ليس هذا
 بآيين من قول القائل اما أن يكون
 صانع العالم حيث العالم واما أن
 لا يكون حيث العالم والا اول هو
 المحايث والدخول فيه والثاني هو
 المباينة والخروج عنه فان قلت
 يمكن أن لا يكون داخل فيه ولا
 خارجا عنه قيل لك ويمكن أن
 لا يكون المتحيز منتقلا ولا يكون
 ساكنا كما تقول أنت فيما تقول
 انه قائم بنفسه لا منتقل ولا
 ساكن فان قلت أنا أعقل
 هذا فيما ليس بمحيز ولا أعقله
 في المتحيز قيل وكيف عقلت

أحق بالامامة وذلك أن عليا كان له من المال والسراري ولاهله ما لم يكن لابي بكر وعمر وقد روى عبد الله بن أحمد حدثنا علي بن حكيم حدثنا شريك عن عاصم بن كليب عن محمد بن كعب القرظي قال سمعت عليا قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم واني لأربط الحجر على بطني من الجوع وان صدقتي اليوم لتبلغ أربعين ألفا وهذا وان كان ضعيفا فهو يقابل لمن قال انه كان لا يأت كل في العراق الا خبز الشعير مع أن ذلك النقل لا اسناد له ولا ريب ان عليا كان له مال أعظم من مال أبي بكر وعمر ولولم يكن الا ما كان عمر يعطيه وأولاده وأهل بيته فإنه كان يعطيهم من المال أعظم مما يعطى سائر قبائل قريش ولم يكن عمر يعطى أحدا من بني عدى ولانيم ولا غيرهم من القبائل مثل ما كان يعطى أقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا وحده يوجب سعة أموالهم وعلى له وقف معروف فهل يوقف الوقوف من لم يكن له مال وعمر انما وقف نصيبه من خبير لم يكن له عقار غير ذلك وعلى كان له عقار بالينبع وغيرها

(فصل) قال الرافضي الثاني أنه كان أعبد الناس بصوم النهار ويقوم الليل ومنه تعلم الناس صلاة الليل ونوافل النهار وأكثرت العبادات والادعية المأثورة عنه تستوعب الوقت وكان يصلي في ليله ونهاره ألف ركعة ولم يخل في صلاة الليل حتى في ليلة الهرير وقال ابن عباس رأيت في حربه وهو يرقب الشمس فقلت يا أمير المؤمنين ماذا تصنع قال أنظر الى الزوال لأصلي فقلت في هذا الوقت فقال انما نقاتلهم على الصلوات فلم يغفل عن فعل العبادات في أول وقتها في أصعب الاوقات وكان اذا أريد اخرج الحديد من جسده يتركه الى أن يدخل في الصلاة فيبقى متوجها الى الله غافلا عما سواه غير مدرك للآلام التي تفعل به وجمع بين الصلاة والزكاة وتصدق وهو راكع فأنزل الله فيه قرآنا يتلى وتصدق بقوته وقوت عباده ثلاثة أيام حتى أنزل فيهم هل أتى على الانسان وتصدق ليلا ونهارا و سرا وعلانية وناجى الرسول فقدم بين يدي نحو صدقة فأنزل الله فيه قرآنا واعتق ألف عبدا من كسب يده وكان يؤجر نفسه وينفق على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعب واذا كان أعبد الناس كان أفضل فيكون هو الامام

(الجواب) أن يقال هذا الكلام فيه من الاكاذيب المختلفة ما لا يخفى الا على أجهل الناس باحوال الصوم ومع أنه كذب لا مدح فيه ولا في عامة الاكاذيب فقوله انه كان يصوم النهار ويقوم الليل كذب عليه وقد تقدم قول النبي صلى الله عليه وسلم لكني أصوم وأفطر وأقوم وأنا م وأزوج النساء في رغب عن سنتي فليس مني وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له ألم أخبر أنك تقول لأصوم من النهار ولأقوم من الليل ما عشت قال بلى قال فلا تفعل وفي رواية ألم أخبر أنك تصوم الدهر وتقرأ القرآن كل ليلة فقلت يا نبي الله لم أورد بذلك الا الخبر قال فان حسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام فقلت يا نبي الله اني أطيعك أكثر من ذلك قال فان لزوجهك عليك حقا ولزورك عليك حقا ولجسدك عليك حقا قال فصم صوم داود نبي الله فإنه كان أعبد الناس كان يصوم يوما ويفطر يوما وأقرأ القرآن في كل شهر قلت اني أطيعك أكثر من ذلك قال اقرأه في عشرين الى أن قال في سبع ولا تزدد على ذلك وقال في الصوم اني أطيعك أفضل من ذلك وفي الصحيحين عن علي قال طرقت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفاطمة فقال ألا تقومان فتصليان فقلت يا رسول الله انما أنفسنا بيد الله اذا شاء أن يبعثنا بعثنا قال فولى وهو يضرب خذه ويقول وكان الانسان أكثر شئ جدلا

أولا تبوت ما ليس بمتميز بهذا التفسير والمنازع يقول أنالا أعقل الاما هو داخل أو خارج فاذا قلت أنت هذا فرع ثبوت قبول ذلك وقابل ذلك هو المتميز فالأولى كذلك لا يكون قابلا للباينة والمحاشية والدخول والخروج قال لك نحن لانعقل موجود الا هذا فان قلت بل هذا ممكن في العقل وثابت أيضا قال لك وكذلك متميز لا يقبل الحركة والسكون هو أيضا ممكن في العقل وثابت فان قلت الفطرة تدفع هذا قيل لك وهي لدفع ذلك أعظم فان قلت ذلك حكم الوهم قيل وهذا حكم الوهم فان قلت العقل أثبت موجود ليس بمتميز قيل لك انما أثبت ذلك بمثل هذه الأدلة التي نتكلم على مقدماتها فان أثبت مقدمات النتيجة بالنتيجة كنت مصدرا على المطلوب فانت لا يمكنك اثبات موجود ليس بمتميز الا بمثل هذا الدليل وهذا الدليل لا يثبت الا ببيان امكان وجود موجود ليس بمتميز فلا يجوز أن تجعله مقدمة حجة في اثبات نفسه ويقول له الخصم ما التائب أنك تقول لا بد له اذا كان متميزا من الحركة والسكون فنحن نقول ان كل قائم بنفسه لا يتحول عن الحركة والسكون فإنه اما أن يكون منتقلا أو لا يكون منتقلا فان كان منتقلا فهو متمركز والافهوسا كن فان

فهذا الحديث دليل على نومه في الليل مع ايقاظ النبي صلى الله عليه وسلم ومجادلته حتى ولى وهو يقول وكان الانسان أكثر شئ جدلا وقول القائل منه تعلم الناس صلاة الليل ونوافل النهار إن أراد بذلك أن بعض المسلمين تعلم ذلك منه فهكذا كل من الصحابة علم بعض الناس وإن أراد أن المسلمين تعلموا ذلك منه فهذا من الكذب البارد فأكثر المسلمين مارأوه وقد كانوا يقومون الليل ويتطوعون بالنهار فأكثر بلاد المسلمين التي فتحت في خلافة عمر وعثمان رضي الله عنهما كالشام ومصر والمغرب وخراسان مارأوه فكيف يتعلمون منه والصحابة كانوا كذلك في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ومنه تعلموا ذلك ولا يمكن أن يدعى ذلك الا في أهل الكوفة ومعلوم أنهم كانوا تعلموا ذلك من ابن مسعود رضي الله عنه وغيره قبل أن يقدم اليهم العراق وأما قوله الادعية الماثورة عنه تستوعب الوقت فعامتها كذب عليه وهو لو كان أجل قدرا من أن يدعو بهذه الادعية التي لا تليق بحاله وحال الصحابة وليس شئ من هذه اسناد والأدعية الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هي أفضل ما دعا به أحد وبها يدعو خيار هذه الامة من الاولين والآخرين وكذلك قوله أنه كان يصلي في اليوم والليلة ألف ركعة من الكذب الذي لا مدح فيه فان النبي صلى الله عليه وسلم كان مجموع صلاته في اليوم والليلة أربعين ركعة فرضا ونفلا والزمان لا يتسع لألف ركعة لمن ولى أمر المسلمين مع سياسة الناس وأهله إلا أن تكون صلاته نكرا كنفرة الغراب وهي صلاة المنافقين التي نزه الله عنها عليا وأما اليه صفين فالذي ثبت في الصحيح أنه قال الذي الذي علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاطمة قال ما تركته منذ سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم قبل ولا ليلة صفين قال ولا ليلة صفين ذكرته من السحر فقلته وما ذكر من إخراج الحديد من جسده فكذب فان عليا لم يعرف أنه دخل فيه حديد وما ذكره من جمعه بين الصلاة والزكاة فهذا كذب كما تقدم ولا مدح فيه فان هذا لو كان مستحبا لشرع للمسلمين ولو كان يستحب للمسلمين أن يتصدقوا وهم في الصلاة لتصدقوا فلما لم يستحب هذا أحد من المسلمين علمنا أنه ليس بعبادة بل مكروه وكذلك ما ذكره من أمر النذر والدرهم الأربعة فقد تقدم أن هذا كله كذب وليس فيه كبير مدح وقوله أعتق ألف عبد من كسب يده من الكذب الذي لا يروج الا على أجهل الناس فان عليا لم يعترف عبد ولا مائة ولم يكن له كسب بيده يقوم بعشر هذا فإنه لم تكن له صناعة يعملها وكان مشغولا بما يجاهدوا ما غيره وكذلك قوله كان يؤجر نفسه وينفق على النبي صلى الله عليه وسلم في الشعب كذب بين من وجوه أحدها أنهم لم يكونوا يخرجون من الشعب ولم يكن في الشعب من يستأجره والثاني أن أباه أبا طالب كان معهم في الشعب وكان ينفق عليه والثالث أن خديجة كانت موسرة تنفق من مالها والرابع أن عليا لم يؤجر نفسه بمكة قط وكان صغيرا حين كان في الشعب اما مرأهقا واما محتلما فكان علي في الشعب ممن ينفق عليه اما النبي صلى الله عليه وسلم واما أبوه لم يكن ممن يمكنه أن ينفق على نفسه فكيف ينفق على غيره فان دخوله في الشعب كان في حياة أبي طالب بالنقل المتواتر وأبو طالب مات قبل ذهاب النبي صلى الله عليه وسلم الى الطائف باتفاق الناس وكان موته وموت خديجة متقاربين فدخوله في الشعب كان في أول الاسلام فإنه قد ثبت أن ابن عباس ولدوهم في الشعب ومات النبي صلى الله عليه وسلم وابن عباس مرأهق وعلي عاش بعد الهجرة أربعين سنة باتفاق الناس والمبعث قبل ذلك بثلاث عشرة وأقصى ما قيل في موته أنه كان ابن ثلاث وستين فغايبته أن يكون حين الاسلام كان له عشرين

قلت ثبوت الانتقال وسلبه فرع قبوله قيل لك هذا التقسيم معلوم بالضرورة في كل قائم بنفسه كما ذكرت أنه معلوم بالضرورة في كل ما سميته متحيزا وحيزه عدم محض فانه اذا لم يكن الانتقال وعدم الانتقال فالانتقال هو الحركة وعدمه هو السكون واذا قلت هذان متقابلان تقابل العدم والملكية فلا بد من ثبوت القبول كان الجواب من وجوه أحدها أن يقال لك مثل هذا فيما سميته متحيزا الثاني أن يقال هذا اصطلاح اصطلاحه والافكل ما مالم يس بتحرك وهو قائم بنفسه فهو ساكن كما أنه كل ما ليس بحي فهو ميت الثالث أن يقال هب أن الامر كذلك ولكن اذا اعتبرنا الموجودات فما يقبل الحركة أكل مما لا يقبلها فاذا كان عدم الحركة عسما من شأنه أن يقبلها صفة نقص فكونه لا يقبل الحركة أعظم نقصا كما ذكرنا مثل ذلك في الصفات ونقول رابعاً الحركة الاختيارية للشئ كما له كالحياة ونحوها فاذا قدرنا ذاتين احدهما تتحرك باختيارها والاخرى لا تتحرك أصلاً كانت الاولى أكل ويقول الخصم رابعاً قوله لم لا يجوز أن يكون متحركاً كقولك الحركة حادثة قلت حادثة النوع أو الشخص الاول ممنوع والثاني مسلم قولك مالا يتخلو عن الحوادث

فهو حادث ان أريد به ما لا يخلو عن نوعها فمنوع والثاني لا يضر وأنت لم تذكر حجة على حدوث نوع الحركة الا حجة واحدة وهو قولك الحادث لا يكون أزليا وهي ضعيفة كما عرف اذ لفظ الحادث يراد به النوع ويراد به الشخص فاللفظ مجمل كما أن قول القائل القاني لا يكون باقيا لفظ مجمل فان اراد به أن القائم بنفسه لا يكون باقيا فهو حق وان اراد به أن ما كان فاني الاعيان لا يكون نوعه باقيا فهو باطل فان نعيم الجنة دائم باق مع أن كل أكل وشرب ونكاح وغير ذلك من الحركات تفتي شيأ بعد شي وان كان نوعه لا يفتي وأما قوله في الوجه الثاني ان اختصاصه بحيزه إما أن يكون لذاته أو لخص من خارج فيقال أتعني بالحيز شيأ معينا موجودا أو شيأ معينا سواء كان موجودا أو معدوما أو شيأ مطلقا فان غنيت الاول فالرب سبحانه لا يجب أن يكون متحيزا بهذا الاعتبار عند المنازع بل ولا عند طائفة معروفة وان غنيت الثاني لم يسلم المنازع كونه متحيزا بهذا الاعتبار وان غنيت الثالث فيقال لك حيثئذ فليس اختصاصه بحيز معين من لوازم ذاته بل هو باختياره واذا كان يخصص بعض الاحياز بما شاء من مخلوقاته فتصرفه بنفسه أعظم من تصرفه لمخلوقاته وأما قولك ليس هو أولى من تخصيص

(فصل) قال الرافضي الثالث أنه كان أعلم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم (الجواب) أن أهل السنة يمنعون ذلك ويقولون ما اتفق عليه علماءهم ان أعلم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر وقد ذكر غير واحد الاجماع على أن أبا بكر أعلم الصحابة كلهم ودلائل ذلك مبسوطه في موضعها فانه لم يكن أحد يقضى ويخطب ويفتي بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم إلا أبو بكر رضي الله عنه ولم يشبهه على الناس شي من أمر دينهم الا فصله أبو بكر فانهم شكوا في موت النبي صلى الله عليه وسلم فبينه أبو بكر ثم شكوا في مدفته فبينه ثم شكوا في قتال مانعي الزكاة فبينه أبو بكر وبين لهم النص في قوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وبين لهم ان عبدا خيره الله بين الدنيا والآخرة ونحو ذلك وفسر الكلاله فلم يختلفوا عليه وكان على وغيره يروون عن أبي بكر كافي السنن عن علي قال كنت اذا سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم حديثا نفعتني الله بما شاء أن ينفعني منه فاذا حدثني غيره أستحلفه فاذا حلف لي صدقته وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يذنب ذنبا ثم يتوضأ ويصلي ركعتين يستغفر الله تعالى الا غفر له ولم يحفظ لأبي بكر فتيا تخالف نصا وقد وجد لعمر وعلي وغيرهما فتاوى كثيرة تخالف النصوص حتى جمع الشافعي مجلدا في خلاف علي وابن مسعود وجمع محمد بن نصر المروزي كتابا كبيرا في ذلك وقد خالفوا الصديق في الجد والصواب في الجد قول الصديق كما قد بينا ذلك في مصنف مفردود كرفاهه عشرة وجوه تدل على صحة قوله وجهور الصحابة معه في الجد نحو بضعة عشر منهم والذي نقل عنهم خلافه كزيد وابن مسعود اضطررت أقوالهم اضطرر اباي بين أن قوله هو الصواب دون قولهم وقد نقل غير واحد الاجماع على أن أبا بكر أعلم من علي منهم الامام منصور ابن عبد الجبار السمعاني المروزي أحد أئمة الشافعية وذكر في كتابه تقويم الأدلة الاجماع من علماء السنة أن أبا بكر أعلم من علي كيف وأبو بكر كان بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم يبقى وأمر وينهى ويخطب كما كان يفعل ذلك اذا خرج النبي صلى الله عليه وسلم هو واياه يدعو الناس الى الاسلام ولما هاجرا ويوم حنين وغير ذلك من المشاهد وهو ساكت يقره ولم تكن هذه المرتبة لغيره وكان النبي صلى الله عليه وسلم في مشاورته لاهل الفقه والرأى يقدم في الشورى أبا بكر وعمر فهما اللذان يتكلمان في العلم ويتقدمان بحضرة علي سائر الصحابة مثل مشاورته في أسارى بدر وغير ذلك فانه قال اذا اتفقنا على أمر لم نحالفك وفي السنن عنه انه قال اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر ولم يحصل هذا غيرهما بل قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء فأمر بسنة الخلفاء الاربعة وخص أبا بكر وعمر بالقتداء ومرتبة المقتدى به في أفعاله وفيما سئنه للمسلمين فوق مرتبة المتبع فيما سئنه فقط وفي صحيح مسلم ان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا معه في سفر فذكر الحديث وفيه ان يطع القوم أبا بكر وعمر يرشدا وثبت عن ابن عباس أنه كان يفتي بكتاب الله فان لم يجد في سنة رسول الله فان لم يجد أفتي بقول أبي بكر وعمر ولم يكن يفعل ذلك بعثمان ولا بعلي وابن عباس هو حبر الأمة وأعلم الصحابة في زمانه وهو يفتي بقول أبي بكر وعمر مقدما لهما على قول غيرهما وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اللهم فقهم في الدين وعلمه التأويل وأبو بكر وعمر أكثر اختصاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم من سائر الصحابة وأبو بكر أكثر اختصاصا به فانه كان يسمر عنده عامة الليل يحدثه في العلم والدين ومصالح المسلمين كما روى أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش

حدثنا ابراهيم حدثنا عن عمه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يسير في الامر عند
 أبي بكر من امر المسلمين وأتاه معه وفي الصحبة عن عبد الرحمن بن أبي بكر أن أصحاب الصفة
 كانوا اساقفراء وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة من كان عنده طعام اثنين فليذهب
 بثالث ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس وسادس وان أبا بكر جاء بثلاثة وانطلق
 نبي الله صلى الله عليه وسلم بعشرة وان أبا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى
 صليت العشاء ثم رجع فلبث حتى نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساءنا بعد ما مضى من
 الليل ماشاء الله قالت امرأته ما حبسك عن أضيافك قال أومأعشيتهم قالت أباوحتى تجيء
 عرضوا عليهم العشاء فغلبوهم وذكر الحديث وفي رواية قال كان أبي يتحدث الى النبي
 صلى الله عليه وسلم من الليل وفي سفر الهجرة لم يصعب غير أبي ويوم بدر لم يبق معه في العريش
 غيره وقال ان أمن الناس على في صحبته وذات يده أبو بكر ولو كنت متخذا من أهل الارض
 خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا وهذا من أصح الأحاديث الصحيحة المستفيضة في الصحاح من
 وجوه كثيرة وفي الصحبة عن أبي الدرداء رضى الله عنه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله
 عليه وسلم إذ أقبل أبو بكر أخذنا طرف نوبه حتى أبدى من ركبته فقال النبي صلى الله عليه
 وسلم أما صاحبكم فقد غامر فسلم وقال انه كان بيني وبين ابن الخطاب شيء فأسرعت اليه ثم
 ندمت فسألته أن يعفروني فأبى علي واني أتيتك فقال يعفرو الله لك يا أبا بكر ثلاثا ثم ان عمر ندم
 فأتى منزل أبي بكر فلم يجده فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم
 يتعمر وغضب حتى أسفق أبو بكر وقال أنا كنت أظلم يا رسول الله مرتين فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدق وواساني بنفسه وماله فهل
 أنتم تاركوا لي صاحبي فهل أنتم تاركوا لي صاحبي فأنأوذى بعدها قال البخاري سبق بالخير وقد
 تقدم ما في الصحبة ان أبا سفيان يوم أحد لم يسأل الا عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي
 بكر وعمر لعلمه وعلم سائر الناس ان هؤلاء هم رؤس الاسلام وأن قيامه بهم ولهذا المسأل
 الرشيد مالك بن أنس عن منزلتها من النبي صلى الله عليه وسلم فقال منزلتها من الله في حياته
 كنزلتها من الله في مماته فقال شفيقتي يامالك شفيقتي يامالك وكثرة الاختصاص والحببة مع كمال
 المودة والاسلام والمحبة والمشاركة في العلم والدين تقتضي أنهما أحق بذلك من غيرهما وهذا
 ظاهر بين لمن له خبرة بأحوال القوم أما الصديق فإنه مع قيامه بأمر من العلم والفقه يحجز عنها
 عمر حتى ينهاله لم يحفظ له قول يخالف فيه نصا وهذا يدل على غاية البراعة والعلم وأما غيره
 فحفظت له أقوال كثيرة خالفت النصوص لكون النصوص لم تبلغه والذي وجد لعمر من موافقة
 النصوص أكثر من موافقة على يعرف هذا من عرف مسائل العلم وأقوال العلماء فيها والأدلة
 الشرعية ومما اتبها وذلك مثل عدة المتوفى عنها زوجها فان قول عمر فيها هو الذي وافق النص
 دون القول الآخر وكذلك مسألة الحرام قول عمر وغيره فيها هو الأشبه بالنصوص من القول
 الآخر الذي هو قول علي وكذلك الخيرة التي خيرها زوجها والمقوضة للمهر ومسئلة الخلية
 والبرية والبائت والبنه وكثير من مسائل الفقه وفي الصحبة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
 قد كان في الامم قبلكم محدثون فان يكن في أمتي أحد فمعر وفي الصحبة عن النبي صلى الله عليه
 وسلم أنه قال رأيت كافي أتيت بقدر ح لهن فشربت حتى اني لأرى الري يخرج من أظفاري
 ثم ناولت فضلي عمر قالوا ما أولته يا رسول الله قال العلم وفي الترمذي وغيره عنه عليه الصلاة

غيره من الجواهر به ضرورة
 المساواة في المعنى فكلام ساقت
 لوجوه أحدها أن الله يخص ماشاء
 من الاحياز بما شاء من الجواهر
 ولا يقال ليس هذا أولى من هذا
 فكيف يقال انه ليس أولى من بعض
 مخلوقاته بما هو قادر عليه مختار له
 والثاني أن يقال فامن جوهر الا
 وله حيز يختص به دون غيره من
 الجواهر سواء قيل انه حيزه الطبيعي
 أو لافعل لم أن مجرد الاشتراك في
 الجوهرية لا يستلزم الاشتراك في
 كل حيز الثالث ان كل جوهر
 مختص عن غيره بصفة تقوم به
 ومقدار يختصه مع اشتراكها في
 الجوهرية فكيف لا يختص بحيزه
 الرابع أن الخليل ليس أمر او جوديا
 وانما هو أمر عديمي والجواهر
 الموجودة لا بد أن يكون لبعضها
 نسبة الى بعض بالعلو والسفول
 والتمام والتيسر والملافة
 والمباينة ونحو ذلك وكل منها مختص
 من ذلك بما هو مختص به لا يشاركه
 فيه سائر الجواهر فكيف يجب أن
 يشارك المخلوق خالقه الخامس
 أن هذا مبني على تماثل الجواهر وهو
 ممنوع بل هو مخالف للحس وسيأتي
 كلامه في ابطاله السادس أنالو
 فرضنا الجواهر ممتاثلة فاختص
 لكل منها بما يختص به هو مشيئة
 الرب وقدرته واذا كان بقدرته
 ومشيئته يصرف مخلوقاته فكيف
 لا يتصرف هو بقدرته ومشيئته كما

والسلام أنه قال لو لم أبعث فيكم لبعث فيكم عمر ولفظ الترمذى لو كان بعدى نبي لسكان عمر قال الترمذى حديث حسن وأيضاً فإن الصديق استخلفه النبي صلى الله عليه وسلم على الصلاة التي هي عمود الاسلام وعلى اقامة المناسك قبل أن يحج النبي صلى الله عليه وسلم فنأدى أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وأردفه بعلي فقال أميراً مأموراً فقال بل مأموراً فأمر أبا بكر على علي فكان من أمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يسمع ويطيع لأبي بكر وهذا بعد غزوة تبوك التي استخلف فيها علياً على المدينة وكتب أبا بكر في الصدقات أصح الكتب وأجراها ولهذا عمل به عامة الفقهاء وغيره في كتابه ما هو متقدم منسوخ فدل على أنه أعلم بالسنة التامة وفي الصحيحين عن أبي سعيد قال كان أبو بكر أعلمنا بالنبي صلى الله عليه وسلم وأيضاً فالصحابه لم يتنازعو في زمن أبي بكر في مسألة الافضلها وارتفع النزاع فلا يعلم بينهم في زمانه مسألة تنازعوا فيها الا ارتفع النزاع بينهم بسببه كتنازعهم في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ودفنه وميراثه وتجهيزه جيش أسامة وقتال ماني الزكاة وغير ذلك من المسائل الكبار بل كان رضى الله عنه هو خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفهم حقاً يعلمهم ويقومهم ويشجعهم ويبين لهم من الأدلة ما يزيل معه الشبهة فلم يكونوا معه يختلفون وبعده فلم يبلغ علم أحد وكأله علم أبي بكر وكأله فصاروا يتنازعون في بعض المسائل كما تنازعوا في الحد والاخوة وفي الحرام والطلاق الثلاث وفي متعة الحج ونفقة المبتوتة وسكناها وغير ذلك من المسائل المعروفة مما لم يكونوا يتنازعون فيه على عهد أبي بكر وكانوا يخالفون عمر وعثمان وعلياً في كثير من أقوالهم ولم يعرف أنهم خالفوا الصديق في شيء مما كان يقضى به ويقضى وهذا يدل على غاية العلم وقام رضى الله عنه مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقام الاسلام فلم يخل بشيء بل أدخل الناس من الباب الذي خرجوا منه مع كثرة المخالفين من المرتدين وغيرهم وكثرة الخلفاء فلم يكمل به من علمهم ودينهم ما لا يقاومه فيه أحد وكانوا يسمونه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انقطع هذا الاتصال اللفظي بموته قال أبو القاسم السهيلي ظهر سر قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا في اللفظ والمعنى فانهم قالوا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انقطع هذا بموته وأيضاً فعلى تعلم من أبي بكر بعض السنة وأبو بكر لم يتعلم من على شيئاً وما بين هذا أن علماء الكوفة الذين صحبوا عمر وعلياً كعقلمة والأسود وشرح وغيرهم كانوا يرجحون قول عمر على قول علي وأما تابعوا المدينة ومكة والبصرة فهذا عندهم أظهر وأمنهم من أن يذكر وانما ظهر علم على وفقه في الكوفة بحسب مقامه فيها عندهم مدة خلافته وكل شيعته على الذين صحبوه لا يعرف عن أحد منهم أنه قدمه على أبي بكر وعمر لاني فقه ولا علم ولا دين بل كل شيعته الذين قاتلوا معه كانوا من المسلمين متفقين على تقديم أبي بكر وعمر الامن كان ينكر عليه ويذمه مع قتلهم وحرقاتهم ونحوهم وهم ثلاث طوائف طائفة غلت فيه وادعت فيه الالهية وهؤلاء حرقهم بالنار وطائفة سبب أبا بكر رأسهم عبد الله بن سبا فطلب على قتله حتى هرب منه الى المدائن وطائفة كانت تفضله حتى قال لا يبلغني عن أحد أنه فضلى على أبي بكر وعمر الا جلده جلد المقرئ وقد روى عن علي من نحو عثمانين وجهانه قال علي منبر الكوفة خير هذه الامة بعد نبيها أبو بكر وعمر وفي صحيح البخارى وغيره من رواية رجال همدان خاصة التي يقول فيها

ولو كنت بوا على باب الجنة * لقلت لهمدان ادخل بسلام

أنه قال وقد سأله ابنه محمد بن الحنفية بأب من خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر قال ثم من قال عمر قال ثم أنت قال إنما أبو رجل من المسلمين قال البخاري حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان الثوري حدثنا جامع بن شداد حدثنا أبو يعلى منذر الثوري عن محمد بن الحنفية قال قلت لابي بأب من خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يابني أو ما نعرف فقلت لا فقال أبو بكر قلت ثم من قال ثم عمر وهذا يقوله لابنه الذي لا يتقيه ونخاصته ويتقدم بعقوبة من يفضله عليهم ما ويراها مقتربا والمتواضع لا يجوز أن يتقدم بعقوبة من يفضله بقول الحق ولا يسميه مقتربا وكل من كان أفضل من غيره من الأنبياء والصحابة وغيرهم فإنه أعلم ورأس الفضائل العلم قال تعالى هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون والدلائل على ذلك كثيرة وكلام العلماء كثير في ذلك وأما قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقضاكم على القضاء يستلزم العلم والدين فهذا الحديث لم يثبت له أسناد تقوم به الحجة وقوله أعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل أقوى أسنادا منه والعلم بالحلال والحرام ينتظم للقضاء أعظم مما ينتظم للحلال والحرام وهذا الثاني قدرناه الترمذي وأحمد والاول لم يروى في السنن المشهورة ولا المساند المعروفة لا بأسناد صحيح ولا ضعيف وانما يروى من طريق ما هو معروف بالكذب وقول عمر على أقضانا إنما هو في فصل الخصومات في الظاهر مع جواز أن يكون في الباطن بخلافه كافي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال انكم تختصمون الي ولعل بعضهم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضى له بخوما أسمع من قضيت له من حق أخيه بشئ فلا يأخذه فأنما أقطع له قطعة من النار فقد أخبر سيد القضاء أن قضاء لا يحل الحرام وعلم الحلال والحرام يتناول الظاهر والباطن فكان الأعلم به أعلم بالدين وأيضا فالقضاء نوعان أحدهما الحكم عند تجاحد الخصمين مثل أن يدعى أحدهما أمرا ينكره الآخر فيحكم فيه بالبينه ونحوها والثاني ما لا يتجادن فيه بل يتصادقان لكن لا يعلمان ما يستحق كل منهما كتنازعهما في قسمة فريضة أو فيما يجب لكل من الزوجين على الآخر أو فيما يستحقه كل من المتشاركين ونحو ذلك فهذه الباب هو من باب الحلال والحرام فإذا افتها من برضيان بقوله كفاهما ولم يحتاجا الى من يحكم بينهما وانما يحتاجا الى الحاكم عند التجاحد وذلك غالبا انما يكون مع الفجور وقد يكون مع النسيان فالاحتصاص بالقضاء لا يحتاج اليه الا قليل من الاررار فأما الحلال والحرام فيحتاج اليه البر والفاجر ولهذا لما أمر أبو بكر عمر أن يقضى بين الناس مكث سنة لم يتحاكم اليه اثنان ولوعده مجموع ما قضى به النبي صلى الله عليه وسلم من هذا النوع لم يبلغ عشر حكومات فأين هذا من كلامه في الحلال والحرام الذي هو قوام دين الاسلام واذا كان قوله أعلم أمتى بالحلال والحرام معاذ بن جبل أصح اسنادا وأعظم دلالة علم أن المحتج بذلك على أن عليا أعظم من معاذ جاهل فكيف من أبي بكر وعمر اللذين هما أعظم من معاذ مع أن الحديث الذي فيه ذكر معاذ وزيد بعضهم يضعفه وبعضهم يحسنه والذي فيه ذكر علي فضعيف أو باطل وحديث أنا مدينة العلم وعلي باهها أضعف وأوهى ولهذا انما يعنى الموضوعات وان رواه الترمذي وذكره ابن الجوزي وبين أن سائر طرقه موضوعة والكذب يعرف من نفس منته فان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان مدينة العلم ولم يكن لها الاباب واحد ولم يبلغ عنه العلم الا واحد فسد أمر الاسلام ولهذا اتفق المسلمون على أنه لا يجوز أن يكون المبلغ عنه العلم واحدا بل يجب أن يكون المبلغون أهل التواتر الذين يحصل العلم بخبرهم للغائب وخبر الواحد لا يقيد العلم بالقرآن

وشرعا (والجواب الثاني) أنك قلت في أول هذا الوجه اما أن تكون ذاته قابلة لأن يشار اليها أنها هاهنا أو هنالك أولا تكون قابلة ثم قلت فان كان الاول فيكون متخييرا فكان حقا أن تقول وان لم تكن ذاته قابلة للإشارة اليه لزم في كل جوهر أن لا يكون مشارا اليه وأن لا يكون متخييرا واذا قلت ذلك قيل لك اثبات هو لا جوهر الا يشار اليه هو قول المتفلسفة الذين يثبتون جواهر لا يشار اليها وقول النصارى الذين ينفون العلو وحينئذ فيقولون لان سلم أن كل جوهر فإنه يجب أن يشار اليه وأنت قد اعترفت في بحثك مع الفلاسفة بهذا وهذا القول وان كان باطلا لكن المقصود تبين ضعف حجج هؤلاء النفاة نفيها يستلزم نفي الصفات ويقال لك اثبات جوهر لا يشار اليه كاثبات قائم بنفسه لا يشار اليه وان قال أنا ذكر هذا النفي كونه جوهر كالجواهر فيقال من قال هذا يقول هو جوهر كالجواهر التي يدعى اثباتها من يقول باثبات الجواهر العقلية المجردة فإنه هو جوهر كالجواهر العقلية المجردة فن نفي هذه الجواهر أبطل قولهم والافلا (قال الآمدي) الخامس أنه لو كان جوهر كالجواهر لما كان مفيدا لوجود غيره من الجواهر

والسنن المتواترة واذا قالوا ذلك الواحد المعصوم يحصل العلم بخبره قبل لهم فلا بد من العلم بعصمته
 أولا وعصمته لا تثبت بمجرد خبره قبل أن تعرف عصمته لانه دور ولا تثبت بالاجماع فانه
 لا اجماع فيها وعند الامامية انما يكون الاجماع حجة لان فيهم الامام المعصوم فيعود الامر
 الى اثبات عصمته بمجرد دعواه فعلم أن عصمته لو كانت حقا لا بد أن تعلم بطريق آخر غير خبره
 فالعلم يكن لمدينة العلم باب الا هو لم يثبت لالعصمته ولا غير ذلك من أمور الدين فعلم أن هذا الحديث
 انما اقتراه زنديقي جاهل ظنه مدحا وهو يطرق الزنادقة الى القدح في دين الاسلام اذ لم يبلغه
 الا واحد ثم ان هذا خلاف المعلوم بالتواتر فان جميع مدائن الاسلام بلغهم العلم عن الرسول
 من غير علي أما أهل المدينة ومكة فالامر فيها ظاهر وكذلك الشام والبصرة فان هؤلاء
 لم يكونوا يروون عن علي الا شيئا قليلا وانما كان غالب علمه في الكوفة ومع هذا فاهل الكوفة
 كانوا يعلمون القرآن والسنة قبل أن يتولى عثمان فضلا عن علي وفقهاء أهل المدينة تعلموا الدين
 في خلافة عمر وتعلم معاذ لاهل اليمن ومقامه فيهم أكثر من علي ولهذا روى أهل اليمن عن
 معاذ بن جبل أكثر مما روى عن علي وشريح وغيره من أكابر التابعين انما تفقهوا على معاذ بن
 جبل ولما تقدم على الكوفة كان شريح فيها قاضيا وهو وعبيدة السلماني تفقها على غيره
 فان شريح علم الاسلام في المدائن قبل أن يقدم على الكوفة وقال ابن خزم واخرج من اخرج من
 الرافضة بأن عليا كان أكثرهم علما قال وهذا كذب وانما يعرف علم الصحابي بأحد وجهين
 لانثالث لهما أحدهما كثرة روايته وفتاويه والثاني كثرة استعمال النبي صلى الله عليه وسلم له
 فمن المحال الباطل أن يستعمل النبي صلى الله عليه وسلم من لا علم له وهذا أكبر شهادة على العلم
 وسعته فنظرنا في ذلك فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم قد روى أبا بكر الصلاة بحضوره طول علمه
 وجميع أكابر الصحابة حضور كعمر وعلي وابن مسعود وأبي وغيرهم وهذا بخلاف استخلافه
 عليا اذ اعزأ لأن ذلك على النساء وذوى الاعذار فقط فوجب ضرورة أن يكون أبو بكر أعلم
 الناس بالصلاة وشرائعها وأعلم المذكورين بها وهي عمود الاسلام ووجدناه أيضا قد استعمله
 على الصدقات فوجب ضرورة أن يكون عنده من علم الصدقات كالذي عند غيره من علماء
 الصحابة لا أقل وربما كان أكثر اذ قد استعمل غيره وهو لا يستعمل الاعمال بما استعمله فيه والركاة
 ربن من أر كان الدين بعد الصلاة وبرهان ما قلناه من تمام علم أبي بكر بالصدقات أن الاخبار
 الواردة في الركاة أصحها والذي يلزم العمل به فلا يجوز خلافه فهو حديث أبي بكر ثم الذي من طريق
 عمر وأما الذي من طريق علي فضطرب وفيه ما قدرته الفقهاء بجملة وهو ان في خمس وعشرين
 من الابل خمس من الشياه وأيضا فوجدناه صلى الله عليه وسلم استعمل أبا بكر على الحج فصح
 ضرورة أنه أعلم من جميع الصحابة بالحج وهذه دعائم الاسلام ثم وجدناه قد استعمله على البعوث
 فصح أن عنده من أحكام الجهاد مثل ما عند سائر من استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على
 البعوث اذ لا يستعمل الاعمال بالعمل فعند أبي بكر من علم الجهاد كالذي عند علي وسائر أمراء
 البعوث لا أقل واذا صح التقدم لابي بكر على علي وغيره في العلم والصلاة والركاة والحج وسواه
 في الجهاد فهذه عمدة للعلم ثم وجدناه صلى الله عليه وسلم قد ألزم نفسه في جلوسه ومسامحته
 وطمعنه واقامته أبا بكر فشهد أحكامه وفتاويه أكثر من مشاهدته على لها فصح ضرورة أنه أعلم
 بها فهل بقيت بقیته من العلم لا وأبو بكر المقدم فيها الذي لا يلحق أو المشارك الذي لا يسبق
 فبطلت دعواهم في العلم والحمد لله رب العالمين وأما الرواية والفتيا فان أبا بكر رضى الله عنه

فانه لا أولوية لبعض الجواهر
 بالعلية دون بعض ويلزم من ذلك
 أن لا يكون شيء من الجواهر
 معلولا أو يكون كل جوهر معلولا
 للآخر والكل محال فان قيل
 الجواهر وان تماثلت في الجوهرية
 الا أنها متميزة ومتغايرة بأمر
 موجبة لتعيين كل واحد منها عن
 الآخر وعند ذلك فلا مانع من
 اختصاص بعضها بأمر وأحكام
 لا وجود لها في البعض الآخر
 ويكون ذلك باعتبار ما به التعيين
 لا باعتبار ما به الاشتراك فنقول
 والكلام في اختصاص كل واحد
 بما به التعيين كالكلام في الاول
 فهو تسلسل متمنع فلم يبق الا أن
 يكون اختصاص كل واحد من
 التماثلات بما اختص به لمخصص من
 خارج وذلك على الله محال قلت
 لقائل أن يقول قوله لو كان
 جوهرًا كالجواهر ان غنيبه أنه لو
 كان جوهرًا تماثلًا للجواهر فيما
 يجب ويجوز ويمتنع لم ينفعه هذا
 لوجوه أحدها أن هذا لا يقوله
 عاقل يتصور ما يقول لما فيه من
 الجمع بين النقيضين كما تقدم الثاني
 أنه اذا كان يقتضى هذا الله مماثل
 كل جوهر فيما يجب ويجوز ويمتنع
 لم يلزم انتفاء مشابهته له من بعض
 الوجوه فان نفي التماثل في مجموع
 هذه الامور يكون بانتفاء التماثل
 في واحد من أفرادها فاذا قدر أنه
 خالف غيره في فرد من افراد هذه

الامور لم يكن مثله في مجموعها ولكن ذلك لا ينفي مماثلته في فرد آخر وحينئذ فلا يكون قول القائل هو جوهر لا كالجواهر صحيحا ولا يكون النزاع معه في اللفظ بل لا بد أن ينفي عنه مماثلة المخالقات في كل ما هو من خصائصها (الثالث) أنه على هذا التقدير يكون مشابه الهامن وجه مخالفا من وجه وليس في كلامه ما يبطل ذلك بل قد صرح في غير هذا الموضوع بان هذا هو الحق فقال في مسألة حدوث الاجسام لما ذكر حجة القائلين بالقدم قال الوجه العاشر انه لو كان العالم محدثا فمحدثه إما أن يكون مساويا له من كل وجه أو مخالفا له من كل وجه فان كان الاول فهو حادث والكلام فيه كالكلام في الاول ويلزم التسلسل الممتنع وان كان الثاني فالمحدث ليس بموجود والا لما كان مخالفا له من كل وجه وهو خلاف الفرض واذا لم يكن موجودا امتنع أن يكون

(١) قوله ممن اكتفي ببيانه غيره عنه في تعليم الناس كذا في النسخة وليس مرتبطا بما قبله فخره

(٢) قوله فان قالوا قد استعمل الى قوله فقد ساوى كذا في الاصل وهو غير مستقيم ولعل فيه سقطا من الناسخ وحرر كتبه مصححه

لم يعش بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سنتين وستة أشهر ولم يفارق المدينة الا حاجا أو معتبرا ولم يخرج الناس الى ما عنده من الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لان كل من حوالبه أدركوا النبي صلى الله عليه وسلم وعلى ذلك كله فقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث واثنين وأربعين حديثا مسنده ولم يرو عن علي الا خمسمائة وستة وثمانون حديثا مسنده يصح منها نحو خمسين حديثا وقد عاش بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ازيد من ثلاثين سنة فكثير لقاء الناس اياه وحاجتهم الى ما عنده من لذهاب جهور الصحابة وكثرة سماع أهل الآفاق منه مرة بصيفين وأعواما بالكوفة ومرة بالبصرة ومرة بالمدينة فاذا نسينا مدة أبي بكر من حياته وأضفنا تقرى على البلاد بلدا بلدا وكثرة سماع الناس منه الى لزوم أبي بكر موطنه وأنه لم تكن حاجة من حوالبه الى الرواية عنه ثم نسينا عدد حديثه من عدد حديثه وفتاويه من فتاويه علم كل ذي حظ من علم أن الذي عند أبي بكر من العلم أضعاف ما كان عند علي منه وبرهان ذلك أن من عمر من الصحابة عمرا قليلا قل النقل عنه ومن طال عمره منهم كثر النقل عنه (١) ممن اكتفي ببيانه غيره عنه في تعليم الناس وقد عاش على بعد عمر سبعة عشر عاما غير أشهر ومسنده عمر خمسمائة حديث وسبعة وثلاثون حديثا يصح منها نحو خمسين كالذي عن علي سواء فكل ما زاد حديث علي على حديث عمر تسعة وأربعون حديثا في هذه المادة ولم يزد عليه في الصحيح الا حديث أو حديثان وفتاوى عمر موازية لفتاوى علي في أبواب الفقه فاذا نسينا مدة من مدة وضررنا في البلاد من ضرب فيها وأضفنا حديثا الى حديث وفتاوى الى فتاوى علم ذلك ذاهب علمنا ضرور يا أن الذي كان عند عمر من العلم أضعاف ما كان عند علي ووجدنا مسند عائشة التي مسند ومائتي مسند وعشرة مساند وحديث أبي هريرة خمسة آلاف مسند وثلثمائة مسند وأربعة وأربعين مسندا ووجدنا مسند ابن عمر وأنس قريبا من مسند عائشة لكل واحد منهما ووجدنا مسند جابر وابن عباس لكل منهما ازيد من ألف وخمسمائة ووجدنا لابن مسعود ثمانمائة مسند ونيفا ولكل من ذكرنا حاشا أبي هريرة وأنس من الفتاوى أكثر من فتاوى علي ونحوها فبطل قول هذا الجاهل الى أن قال (٢) فان قالوا قد استعمل النبي صلى الله عليه وسلم أقوى في العلم وأثبت مما عند علي وهو باليمن وقد استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر لم يبعث فيها الا نجاس فقد ساوى علمه علم علي في حكمها بلا شك اذا استعمل النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بما يستعمله عليه وقد صح أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا يفتيانا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يعلم ذلك ومحال أن يبيع لهما ذلك الا وهما أعلم من غيرهما وقد استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا على القضاء باليمن مع علي معاذا وأباموسى الأشعري فلعل في هذا شركاء كثير منهم أبو بكر وعمر ثم انفرد أبو بكر بالجمهور والاعلى من العلم

(فصل) قال الرافضى وفيه نزل قوله تعالى وتعيها أذن واعية

(والجواب) أنه حديث موضوع باتفاق أهل العلم ومعلوم بالاضطرار أن الله تعالى لم يرد بذلك أن لا تعيها الأذن واعية واحده من الأذان ولا أذن شخص معين لكن المقصود النوع فيدخل في ذلك كل أذن واعية والله أعلم

(فصل) قال الرافضى وكان في غاية الذكاء شديد الحرص على التعلم ولازم

رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي هو أكمل الناس ملازمة ليلها ونهارها من صغره الى وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم

(والجواب) أن يقال من أين علم أنه أذكى من عمر ومن أبي بكر وأنه كان أرغب في العلم منهما وأن استفادته من النبي صلى الله عليه وسلم أكثر منهما وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنه كان في الامم قبلكم محدثون فان يكن في أمتي أحد فعمرو والمحدث الملمهم يلهمه الله وهذا قدر زائد على تعليم البشر وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال رأيت كائناً أتيت بلين فشربت منه حتى رأيت الري يخرج من أظفاري ثم تناولت فضلي عمر قالوا فما أولته قال العلم ولم يرو مثل هذا العلي وفي الصحيحين عن أبي سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قصص منها ما يبلغ الشدى ومنها ما دون ذلك وعرض علي عمر وعليه قصص يحرقه قالوا فما أولته يا رسول الله قال الدين فهذان حديثان صحيحان يشهدان به بالعلم والدين ولم يرو مثل هذا العلي وقال ابن مسعود لما مات عمر إني لأحسب هذا قد ذهب بتسعة أعشار العلم وشارك الناس في العشر الباقى ولا ريب أن أبا بكر كان ملازم النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من علي ومن كل أحد وكان أبو بكر وعمر رضى الله عنهما أكثر اجتماعا بالنبي صلى الله عليه وسلم من علي بكثير كافي الصحيحين عن ابن عباس رضى الله عنهما قال وضع عمر على سريره فتكفئه الناس يدعون ويننون ويصلون عليه قبل أن يرفع فلم يرعنى إلا الرجل قد أخذ بمنكبي من ورائي فالتفت اليه فاذا هو علي وترحم علي علي عمر وقال ما خلفت أحدا أحب الي أن ألقى الله عز وجل بمثل عمله منك وإيم الله ان كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبك وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول جئت أنا وأبو بكر وعمر ودخلت أنا وأبو بكر وعمر ونجرت أنا وأبو بكر وعمر فان كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبك وكان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يسيران في أمر المسلمين بالليل والمسائل التي تنازع فيها عمر وعلي في الغالب يكون فيها قول عمر أرجح كسئلة الحامل المتوفى عنها زوجها ومسئلة الحرام كالتقدم ولا ريب أن مذهب أهل المدينة أرجح من مذهب أهل العراق وهؤلاء يتبعون عمر وزيد في الغالب وأولئك يتبعون عليا وابن مسعود وكان ما يقوله عمر يشاور فيه عثمان وعلي وغيرهما وعلي مع هؤلاء أقوى من علي وحده كما قال له قاضيه عبيدة السلماني رأيتك مع عمر في الجماعة أحب إلي من رأيتك وحدك في الفرقة وقال ابن مسعود كان عمر اذا فتح لنا بابا دخلناه فوجدناه سهلا أتى في زوج وأبو بن وامرأة وأبو بن فقال للامم ثلث الباقى ثم ان عثمان وعلي ابن مسعود وزيد اتبعوه وسعيد بن المسيب كان من أعلم التابعين باتفاق المسلمين وكان عمدة فقهه قضايا عمر وكان ابن عمر يسأله عنها وفي الترمذى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لو كان بعدى نبى لكان عمر قال الترمذى حديث حسن واعلم أن أهل الكوفة وأصحاب ابن مسعود كعقمة والاسود وشريح والحرب بن قيس وعبيدة السلماني ومسروق وزر بن حبيش وأبي وائل وغيرهم هؤلاء كانوا يفضلون علم عمر وعلم ابن مسعود على علم علي ويقصدون في الغالب قول عمر وابن مسعود دون قول علي والله تعالى أعلم

(فصل) قال الرافضى وقال صلى الله عليه وسلم العلم في الصغر كالنقش في الحجر فتكون علومه أكثر من علوم غيره لحصول القابل الكلوى والفاعل التام (والجواب) أن هذا من عدم علم الرافضى بالحديث فان هذا مثل سائر ليس من كلام النبي

موجبا للوجود كما سبق وان كان الثالث فن جهة ما هو مماثل للحادثة يجب أن يكون حادثا والكلام فيه كالاول وهو تسلسل محال وهذه المحالات انما لزم من القول بحدوث العالم فلا حدوث ثم قال في الجواب وأما الشبهة العائنة فالخيار من أقسامها انما هو القسم الاخير ولا يلزم من كون القديم مماثلا للحدث من وجه أن يكون مماثلا للحدث من جهة كونه حادثا بل لا مانع من الاختلاف بينهما في صفة القدم والحدث وان تماثلا بامر آخر وهذا كما أن السواد والبياض مختلفان من وجه دون وجه لا استحالة اختلافهما من كل وجه والماشتر كافي العرضية واللونية والحدوث واستحالة تماثلهما من كل وجه والا كان السواد بيضا ومع ذلك فالزم من مماثلة السواد للبياض من وجه أن يكون مماثلا له في صفة البياضية وان عني به أنه لو كان جوهرامثالا في مسمى الجوهرية فهذا مثل أن يقال لو كان حيا مماثلا للحياة في مسمى الحية أو عالما مماثلا للعلماء في مسمى العالمية أو قادرا مماثلا للقادرين في

صلى الله عليه وسلم وأصحابه أي بهم الله تعالى فتعلموا الايمان والقرآن والسنة ويسر الله ذلك عليهم وكذلك على فان القرآن لم يكمل حتى صار على نحو ما من ثلاثين سنة فاما حفظاً كتر ذلك في كبره لافي صغره وقد اختلف في حفظه لجميع القرآن على قولين والانبيا أعلم الخلق ولم يبعث الله نبيا الا بعد اربعين الاعمى صلى الله عليه وسلم وتعلم النبي صلى الله عليه وسلم كان مطلقا لم يكن يخص به أحدا ولكن بحسب استعداد الطالب ولهذا حفظ عنه أبو هريرة في ثلاث سنين وبعض أخرى لم يحفظه غيره وكان اجتماع أبي بكر به أكثر من سائر الصحابة وأما قوله ان الناس منه استفادوا والعلوم فهذا باطل فان أهل الكوفة التي كانت داره كانوا قد تعلموا الايمان والقرآن وتفسيره والفقهاء والسنة من ابن مسعود وغيره قبل أن يقدم على الكوفة وإذا قيل ان أباعبد الرحمن قرأ عليه فعمناه عرض عليه والافأبو عبد الرحمن قد حفظ القرآن قبل أن يقدم على الكوفة وهو وغيره من علماء الكوفة مثل علقمة والاسود والحريث الليثي وزر بن حبيش الذي قرأ عليه عاصم بن أبي النجود أخذوا القرآن عن ابن مسعود وكانوا يذهبون الى المدينة فمأخذون عن عمر وعائشة ولم يأخذوا عن علي كما أخذوا عن عمر وعائشة وشريح قاضيه انما تفقه على معاذ بن جبل باليمن وكان يناظره في الفقه ولا يقلده وكذلك عبيدة السلماني كان لا يقلده بل يقول له رأيتك مع عمر في الجماعة أحب إلي من رأيك وحدك في الفرقة وأما أهل المدينة ومكة فعملهم أيضا ليس مأخوذا عنه وكذلك أهل الشام والبصرة فهذه الامصار الخمسة الحجازان والعراقان والشام هي التي خرج منها علوم النبوة من العلوم الايمانية والقرآنية والشريعة ومأخذ هؤلاء عنه فان عمر رضى الله عنه كان قد أرسل الى كل مصر من يعلمهم القرآن والسنة وأرسل الى أهل الشام معاذ بن جبل وعبادة ابن الصامت وغيرهما وأرسل الى العراق ابن مسعود وحذيفة بن اليمان وغيرهما

(فصل) قال الرافضي وأما النحوف فهو واضع قال لابي الاسود الكلام كله ثلاثة أشياء اسم وفعل وحرف وعلمه وجوه الاعراب

(والجواب) أن يقال أولا هذا ليس من علوم النبوة وانما هو علم مستنبط وهو وسيلة في حفظ قوانين اللسان الذي نزل به القرآن ولم يكن في زمن الخلفاء الثلاثة نحو فلم يحتاج اليه فلما سكن على الكوفة وبها الانباط روى أنه قال لابي الاسود الدؤلى الكلام اسم وفعل وحرف وقال ان هذا النحوف فعل هذا للحاجة كما أن من بعد علي أيضا استخراج الخط والنقط والشكل وعلامة المد والشدة ونحوه للحاجة ثم بعد ذلك بسط النحوف والكوفة والبصرة والتحليل استخراج علم العروض

(فصل) قال الرافضي وفي الفقه الفقهاء يرجعون اليه

(والجواب) أن هذا كذب بين فليس في الأئمة الاربعة ولا غيرهم من أئمة الفقهاء من يرجع اليه في فقهه أما مالك فان علمه عن أهل المدينة وأهل المدينة لا يكادون يأخذون بقول علي بل أخذوا فقههم عن الفقهاء السبعة عن زيد وعمر وابن عمر ونحوهم أما الشافعي فإنه تفقه أولا على المكيين أصحاب ابن جريج كسعيد بن سالم القداح ومسلم بن خالد الزنجي وابن جريج أخذ ذلك عن أصحاب ابن عباس كعطاء وغيره وابن عباس كان مجتهدا مستقلا وكان اذا أفتى بقول الصحابة أفتى بقول أبي بكر وعمر لا يقول علي وكان ينكر علي على أشياء ثم ان الشافعي

سمى القادرية أو موجودا مماثلا للموجودات في معنى الموجودية وحينئذ فوافقته في ذلك لا تستلزم أن يكون مماثلا لها فيما يجب ويجوز ويمتنع الآن تكون الجواهر كلها كذلك ومعلوم أن من يقول هو جوهر لا يقول ان الجواهر مماثلة بل يقول انه مخالف لغيره بل جمهور العقلاء يقولون ان الجواهر مختلفة في الحقائق وحينئذ فتبقى هذه الوجوه موقوفة على القول بمماثل الجواهر والمنازع يمنع ذلك بل ربما قال العلم باختلافها ضروري ودعوى تماثلها مخالف للحس والعلم الضروري فاننا نعلم أن حقيقة الماء مخالفة لحقيقة النار وأن حقيقة الذهب مخالفة لحقيقة الخبز وأن حقيقة الدم مخالفة لحقيقة التراب وأمثال ذلك وأن اشتراكهما في كونهما جوهرين هو اشتراكهما في كونهما قائمين بأنفسهما أو متحيزين أو قابلين للصفات وهذا اشتراك في بعض صفاتهما لا في الحقيقة الموصوفة بتلك الصفات الثالث أنه ان أراد بقوله انه جوهر كالجواهر أنه مماثل لكل جوهر في حقيقته ويجوز عليه ما يجوز على كل جوهر فهذا لا يقوله عاقل وانما أراد المنازع أنه اما قائم بنفسه واما متحيز واما نحو ذلك من المعاني التي يقول ان الاشتراك فيه كالاشتراك في كون

أخذ عن مالك ثم كتب كتب أهل العراق وأخذ مذهب أهل الحديث واختار لنفسه وأما أبو حنيفة فشيخة الذي اختص به حماد بن أبي سليمان وحماد عن إبراهيم وإبراهيم عن علقمة وعلقمة عن ابن مسعود وقد أخذ أبو حنيفة عن عطاء وغيره وأما الإمام أحمد فكان على مذهب أهل الحديث أخذ عن ابن عيينة وابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس وابن عمر وأخذ عن هشام بن بشير وهشام عن أصحاب الحسن وإبراهيم النخعي وأخذ عن عبد الرحمن بن مهدي ووكيع بن الجراح وأمثالهما وجالس الشافعي وأخذ عن أبي يوسف واختار لنفسه قولاً وكذلك اسحق بن راهويه وأبو عبيد ونحوهم والأوزاعي والليث أكثر فقهاء عن أهل المدينة وأمثالهم لأعن الكوفيين

(فصل) قال الرافضي أما المالكية فأخذوا عملهم عنه وعن أولاده

(الجواب) أن هذا كذب ظاهر فهذا موطأ مالك ليس فيه عنه ولا عن أولاده الا قليل جدا وجهور ما فيه عن غيرهم فيه عن جعفر تسعة أحاديث ولم يرو مالك عن أحد من ذريته الا عن جعفر وكذلك الأحاديث التي في الصحاح والسنن والمسند منها قليل عن ولده وجهور ما فيها عن غيرهم

(فصل) قال الرافضي وأما أبو حنيفة فقرأ على الصادق

(الجواب) أن هذا من الكذب الذي يعرفه من له أدنى علم فإن أبان حنيفة من أقران جعفر الصادق توفي الصادق سنة ثمان وأربعين وتوفي أبو حنيفة سنة ثمان ومائة وكان أبو حنيفة يفتي في حياة أبي جعفر والد الصادق وما يعرف أن أبان حنيفة أخذ عن جعفر الصادق ولا عن أبيه مسألة واحدة بل أخذ عن كان أسن من منما كعطاء بن أبي رباح وشيخه الأصلي حماد بن أبي سليمان وجعفر بن محمد كان بالمدينة والله تعالى أعلم

(فصل) قال الرافضي وأما الشافعي فقرأ على محمد بن الحسن

(الجواب) أن هذا ليس كذلك بل جالسه وعرف طريقته وناظره وأول من أظهر الخلاف محمد بن الحسن ورد عليه الشافعي فإن محمد بن الحسن أظهر الرد على مالك وأهل المدينة وهو أول من عرف عنه رد على مخالفيه فظفر الشافعي في كلامه وانتصر لماتين له أنه الحق من قول أهل المدينة وكان انتصاره في الغالب لمذهب أهل الحجاز وأهل الحديث ثم إن عيسى بن أبان صنف كتاباً تعرض فيه بالرد على الشافعي فصنف ابن سريج كتاباً في الرد على عيسى بن أبان وكذلك أحمد بن حنبل لم يقرأ على الشافعي لكن جالسه كما جالس الشافعي محمد بن الحسن واستفاد كل منهما من صاحبه وكان الشافعي وأحمد يتفقان في أصولهما أكثر من اتفاق الشافعي ومحمد بن الحسن وكان الشافعي أسن من أحمد بضع عشرة سنة وكان الشافعي قدم بغداد أولاً سنة بضع وثمانين في حياة محمد بن الحسن بعد موت أبي يوسف ثم قدمها ثانية سنة بضع وتسعين وفي هذه القدمة اجتمع به أحمد وبالجملة فهو هؤلاء الأئمة الأربعة ليس فيهم من أخذ عن جعفر شيئاً من قواعد الفقه لكن رووا عنه أحاديث كإروا عن غيره وأحاديث غيره أضعاف أحاديثه وليس بين حديث الزهري وحديثه نسبة لافي القوة ولا في الكثرة وقد استراب البخاري في بعض حديثه لما بلغه عن يحيى بن سعيد القطان فيه كلام فلم يخترج له ولم يكذب على أحد ما كذب على جعفر الصادق مع برائه كما كذب عليه فنسب إليه علم البطاقة والهفت والجدول واختلاج الاعضاء

كل منهما حياً عالماً قائماً بنفسه ونحو ذلك فيبقى النزاع في أن مسمى الجوهر عند هؤلاء يقتضى تماثل أفراده وهو هؤلاء يقولون لابل هو اسم لما تختلف أفرادها وفي أن هؤلاء يقولون الاشتراك في التميز الاصطلاح يقتضى التماثل في الحقيقة وهو لا ينفون ذلك ومعالم عند التحقيق أن قول النفاة للتماثل هو الحق كما قد بسط في موضعه وهوؤلاء يقولون قولنا جوهر كقولكم ذات قائمة بنفسها ونحو ذلك فتمين أن ما ذكره من الدليل على نفي الجوهر هو دليل على نفي ما اتفقت الطوائف على نفيه فإن أحد من العقلاء لا يقول أنه جوهر بمعنى مماثلته لكل قائم بنفسه فيما يجب ويجوز ويتمتع وما قاله المثبتة منه ما سلم لهم معناه ومنه ما لا حجة له على نفيه الا حجة على نفي الجسم وحينئذ فيكون الكلام في نفي الجوهر مفرعاً على الكلام في نفي الجسم وقوله ان الوجوه الأربعة التي نفي بها الجوهر تنفي الجسم لا يستقيم فإنه انما نفي بها الجوهر بمعنى أنه مماثل لغيره فيما يجب ويجوز ويتمتع وهذا مما يسلم له من يقول أنه جوهر وجسم فأقامة الدليل عليه نصب للدليل في غير محل النزاع لم ينف بها الجوهر بالمعنى الذي ينبته من قاله وحرف المسئلة ان كلامه مبنى على تماثل الجواهر ومن يقول ذلك لا يـ

أخذ عن مالك ثم كتب كتب أهل العراق وأخذ مذهب أهل الحديث واختار لنفسه وأما أبو حنيفة فشيخة الذي اختص به حماد بن أبي سليمان وحماد عن إبراهيم وإبراهيم عن علقمة وعلقمة عن ابن مسعود وقد أخذ أبو حنيفة عن عطاء وغيره وأما الإمام أحمد فكان على مذهب أهل الحديث أخذ عن ابن عيينة وابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس وابن عمر وأخذ عن هشام بن بشير وهشام عن أصحاب الحسن وإبراهيم النخعي وأخذ عن عبد الرحمن بن مهدي ووكيع بن الجراح وأمثالهما وجالس الشافعي وأخذ عن أبي يوسف واختار لنفسه قولاً وكذلك اسحق بن راهويه وأبو عبيد ونحوهم والأوزاعي والليث أكثر فقهاء عن أهل المدينة وأمثالهم لأعن الكوفيين

(فصل) قال الرافضي أما المالكية فأخذوا عملهم عنه وعن أولاده

(الجواب) أن هذا كذب ظاهر فهذا موطأ مالك ليس فيه عنه ولا عن أولاده الا قليل جدا وجهور ما فيه عن غيرهم فيه عن جعفر تسعة أحاديث ولم يرو مالك عن أحد من ذريته الا عن جعفر وكذلك الأحاديث التي في الصحاح والسنن والمسند منها قليل عن ولده وجهور ما فيها عن غيرهم

(فصل) قال الرافضي وأما أبو حنيفة فقرأ على الصادق

(الجواب) أن هذا من الكذب الذي يعرفه من له أدنى علم فإن أبان حنيفة من أقران جعفر الصادق توفي الصادق سنة ثمان وأربعين وتوفي أبو حنيفة سنة ثمان ومائة وكان أبو حنيفة يفتي في حياة أبي جعفر والد الصادق وما يعرف أن أبان حنيفة أخذ عن جعفر الصادق ولا عن أبيه مسألة واحدة بل أخذ عن كان أسن من منما كعطاء بن أبي رباح وشيخه الأصلي حماد بن أبي سليمان وجعفر بن محمد كان بالمدينة والله تعالى أعلم

(فصل) قال الرافضي وأما الشافعي فقرأ على محمد بن الحسن

(الجواب) أن هذا ليس كذلك بل جالسه وعرف طريقته وناظره وأول من أظهر الخلاف محمد بن الحسن ورد عليه الشافعي فإن محمد بن الحسن أظهر الرد على مالك وأهل المدينة وهو أول من عرف عنه رد على مخالفيه فظفر الشافعي في كلامه وانتصر لماتين له أنه الحق من قول أهل المدينة وكان انتصاره في الغالب لمذهب أهل الحجاز وأهل الحديث ثم إن عيسى بن أبان صنف كتاباً تعرض فيه بالرد على الشافعي فصنف ابن سريج كتاباً في الرد على عيسى بن أبان وكذلك أحمد بن حنبل لم يقرأ على الشافعي لكن جالسه كما جالس الشافعي محمد بن الحسن واستفاد كل منهما من صاحبه وكان الشافعي وأحمد يتفقان في أصولهما أكثر من اتفاق الشافعي ومحمد بن الحسن وكان الشافعي أسن من أحمد بضع عشرة سنة وكان الشافعي قدم بغداد أولاً سنة بضع وثمانين في حياة محمد بن الحسن بعد موت أبي يوسف ثم قدمها ثانية سنة بضع وتسعين وفي هذه القدمة اجتمع به أحمد وبالجملة فهو هؤلاء الأئمة الأربعة ليس فيهم من أخذ عن جعفر شيئاً من قواعد الفقه لكن رووا عنه أحاديث كإروا عن غيره وأحاديث غيره أضعاف أحاديثه وليس بين حديث الزهري وحديثه نسبة لافي القوة ولا في الكثرة وقد استراب البخاري في بعض حديثه لما بلغه عن يحيى بن سعيد القطان فيه كلام فلم يخترج له ولم يكذب على أحد ما كذب على جعفر الصادق مع برائه كما كذب عليه فنسب إليه علم البطاقة والهفت والجدول واختلاج الاعضاء

ومنافع القرآن والكلام على الحوادث وأنواع من الاشارات في تفسير القرآن وتفسير قراءة
السورة في المنام وكل ذلك كذب عليه وأيضاً جعفر الصادق أخذ عن أبيه وعن غيره كما قدمنا
وكذلك أبوه أخذ عن علي بن الحسين وغيره وكذلك علي بن الحسين أخذ العلم عن غير الحسين أكثر
مما أخذ عن الحسين فإن الحسين قتل سنة احدى وستين وعلى صغير فلما رجع الى المدينة أخذ
عن علماء أهل المدينة فان علي بن الحسين أخذ عن أمهات المؤمنين عائشة وأم سلمة وصفية وأخذ
عن ابن عباس والمسور بن مخرمة وأبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم ومروان بن الحكم
وسعيد بن المسيب وغيرهم وكذلك الحسن كان يأخذ عن أبيه وغيره حتى أخذ عن التابعين
وهذا من علمه ودينه رضي الله عنه وأما ثناء العلماء على علي بن الحسين ومناقبه فكثيرة وقال
الزهري لم أدرك بالمدينة أفضل من علي بن الحسين وقال يحيى بن سعيد الانصارى هو أفضل
هاشمي رأيت بالمدينة وقال حماد بن زيد سمعت علي بن الحسين وكان أفضل هاشمي أدركته
يقول أيها الناس أحبوا ناحب الاسلام فابرح بنا حباكم حتى صار علينا ارا ذكره محمد بن سعد
في الطبقات أنبأنا عمار بن الفضل أنبأنا حماد ثم قال ابن سعد قالوا وكان علي بن الحسين ثقة
مامونا كثيرا الحديث عايدار فيعيا وروى عن شيبه بن نعام قال كان علي بن الحسين يبخل فلما
مات وجدوه يعول أهل مائة بيت بالمدينة في السر

(فصل) قال الرافضي ومالك قرأ على ربيعة وربيعه على عكرمة وعكرمة على ابن
عباس وابن عباس تلميذ على

(والجواب) أن هذا من الكذب فان ربيعة لم يأخذ عن عكرمة شيئا بل ولا ذكرا مالك في كتبه
الأنثى أو أنثى ولا ذكرا كرام عكرمة في كتبه أصلا لانه بلغه عن ابن عمر وابن المسيب أنهما
تكلما فيه فتركه لذلك وكذلك لم يخرج له مسلم ولكن ربيعة أخذ عن سعيد بن المسيب وأمته
من فقهاء أهل المدينة وسعيد كان يرجع علمه الى عمر وكان قد أخذ عن زيد بن ثابت وأبي هريرة
وتبع قضايا عمر من أصحابه وكان ابن عمر يسأله عنها ولهذا يقال إن موطأ مالك أخذت
أصوله عن ربيعة عن سعيد بن المسيب عن عمر وقال الرشيد لما لك فدا كثر في موطئك
عن ابن عمر وأقلت عن ابن عباس فقال كان أروع الرجلين يا أمير المؤمنين فهذا موطأ مالك
بين أن ما ذكره عن مالك من أظهر الكذب وقوله ابن عباس تلميذ على كلام باطل فان رواية
ابن عباس عن علي قليلة وغالب أخذ عن عمر وزيد بن ثابت وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة
وكان يفتي بقول أبي بكر وعمر ونازع عليا في مسائل مثل ما أخرج البخاري في صحيحه قال أتى
علي يقوم زنادقة فخرقهم فبلغ ذلك ابن عباس فقال أما لو كنت لم أحرقهم لتهى رسول صلى الله
عليه وسلم أن يعذب بعداب الله ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه
فاقتاوه فبلغ ذلك عليا فقال ويح ابن عباس ما أسقطه على الهنات

(فصل) قال الرافضي وأما علم الكلام فهو أصله ومن خطبه تعلم الناس وكان
الناس تلاميذه

(والجواب) أن هذا الكلام كذب لا مدح فيه فان الكلام المخالف للكتاب والسنة باطل وقد
نزه الله عليا عنه ولم يكن في الصحابة والتابعين أحد يستدل على حدوث العالم بحدوث الاجسام
ويثبت حدوث الاجسام بدليل الاعراض والحركة والسكون والاجسام مستلزمة لذلك لا تنفك
عنه وما لا يسبق الحوادث فهو حادث وبنى ذلك على حوادث لا أول لها بل أول ما ظهر هذا

انه جوهر ولا جسم فالكلام
في هذا الباب فرع على تلك المسئلة
ولو كان هذا صحيحا لكان العلم
بحدوث الاجسام وامكانها من
أهل الامور فان بعضها محدث
بالمشاهدة والمحدث يمكن فاذا
كانت متمثلة جاز على كل واحد منها
ما جاز على الآخر فيلزم اما حدوثها
واما مكان حدوثها وعلى
التقديرين يحصل المقصود والناق
لتمائلها لا يقول السؤال الذي
أورده انها متمثلة في الجوهرية
لكنها متميزة ومتغايرة بأمر
موجبة للتعين هو الموجب
للاختصاص بل يقول انها مختلفة
بحقائقها وانفسها لكنها تشابهت
في كونها قائمة بانفسها او كونها
متميزة قابلة للصفات وهذا معنى
اتفاقها في الجوهرية كما ذكره هونى
الاعتراض على دليل القائلين
بتمائلها ويقول أيضا ان الامور
المتمثلة من كل وجه لا يجوز
تخصيص أحدها بما يميزه عن الآخر
الالمخصص والالزم ترجيح أحد
المثلين على الآخر بلا مرجح
ومشبهة الله تعالى ترجيح أحد
الامرئين للحكمة تقتضى ذلك وتلك
الحكمة مقصودة لنفسها والا
فنسبة الارادة الى التماثلين سواء
وتلك الحكمة المرادة تنتهى الى
حكمة تراد لنفسها كما بسط في
موضعه وأيضا فان قول القائل
ان هذه الجواهر المشهودة متمثلة

الكلام في الاسلام بعد المائة الاولى من جهة المعدن درهم والجهنم من صفوان ثم صار الى أصحاب عمرو بن عبيد كابي الهذيل العلاف وأمثلة وعمرو بن عبيد وواصل بن عطاء انما كانا يظهران الكلام في انفاذ الوعيد وأن النار لا يخرج منها من دخلها وفي التأكيد بالقدر وهذا كله مما زه الله عنه عليا وليس في الخطب الثابتة عن علي شيء من أصول المعتزلة الخمسة بل كل ذلك اذا نقل عنه فهو كذب عليه وقدماء المعتزلة لم يكونوا يعظمون عليا بل كان فيهم من يشك في عدالته ويقول قد فسق عندى احدى الطائفتين لابعينها ليعا على وإما طلبة والزبير فاذا شهد أحدهما لم أقبل شهادته وفي قبول شهادة علي منفردة قولان لهم وهذا معروف عن عمرو بن عبيد وأمثلة من المعتزلة والشيععة القدماء كلهم كالمهاشميين وغيرهما يثبتون الصفات ويقولون بالقدر علي خلاف قول متأخري الشيعة بل يصرحون بتجسيم ويحكي عنهم فيه شناعات وهم يدعون أنهم أخذوا ذلك عن أهل البيت وقد ثبت عن جعفر الصادق أنه سئل عن القرآن أحالقي هو أم مخلوق فقال ليس بخالق ولا مخلوق لكنه كلام الله وأما قول الرفضى ان واصل بن عطاء أخذ عن أبي هاشم بن محمد بن الحنفية فيقال ان محمد بن الحنفية قد وضع كتابا في الارحاء نقيض قول المعتزلة ذكر هذا غير واحد من أهل العلم وهذا يناقض مذهب المعتزلة الذي يقول به واصل بن عطاء ويقال انه أخذ عن أبي هاشم وقيل ان أباهاشم هذا صنف كتابا أنكر عليه لم يوافق عليه أخوه ولا أهل بيته ولا أخذ عنه أبوه وبكل حال الكتاب الذي نسب الى الحسن يناقض ما ينسب الى أبي هاشم وكلاهما قد قيل انه رجع عن ذلك ويمتنع أن يكونا أخذاهذين المتناقضين عن أبيهما محمد بن الحنفية وليس نسبة أحدهما الى محمد باولى من الآخر فبطل القطع بكون محمد بن الحنفية كان يقول بهذا أو بهذا بل المقطوع عنه أن محمد امع براءة من قول المرجئة فهو من قول المعتزلة أعظم براءة وأبوه علي أعظم براءة من المعتزلة والمرجئة منه وأما الأشعري فلا ريب عنه أنه كان تلميذا لابي علي الجبائي لكنه فارقه ورجع عن جعل مذهبه وان كان قد بقي عليه شيء من أصول مذهبه لكنه خالفه في نفي الصفات وسلك فيها طريقة ابن كلاب وخالفهم في القدر ومسائل الايمان والاسماء والاحكام ونافضهم في ذلك أكثر من مناقضة حسين النخعي وضرار بن عمرو ونحوهما من هو متوسط في هذا الباب كجمهور الفقهاء وجمهور أهل الحديث حتى مال في ذلك الى قول جهنم وخالفهم في الوعيد وقال بمذهب الجماعة وانتسب الى مذهب أهل الحديث والسنة كأحمد بن حنبل وأمثلة وبهذا اشتهر عند الناس والقدر الذي يحمدهم من مذهبه هو ما وافق فيه أهل السنة والحديث كاجل الجماعة وأما القدر الذي يذم من مذهبه فهو ما وافق فيه بعض المخالفين للسنة والحديث من المعتزلة والمرجئة والجهمية والقدرية ونحو ذلك وأخذ مذهب أهل الحديث عن زكريان يحيى الساجي بالبصرة وعن طائفة ببغداد من أصحاب أحمد وغيرهم وذكر في المقالات ما اعتقد أنه مذهب أهل السنة والحديث وقال بكل ما ذكرنا من قولهم بقول واليه نذهب وهذا المذهب هو من أبعاد المذاهب عن مذهب الجهمية والقدرية وأما الرفضة كهذا المصنف وأمثلة من متأخري الامامية فانهم جمعوا أخس المذاهب مذهب الجهمية في الصفات ومذهب القدرية في أفعال العباد ومذهب الرفضة في الامامة والتفضيل فتبين أن ما نقل عن علي من الكلام فهو كذب عليه ولا مدح فيه وأعظم من ذلك أن القرامطة الباطنية ينسبون قولهم اليه وأنه أعطى علمنا بمخالف الظاهر وقد ثبت في الصحيح عنه انه قال والذي

في الحقيقة ولكن الفاعل المختار خص كلامها بصفات تخالف بها الاخر يقتضى أن لها حقيقة مجردة عن جميع الصفات التي اختلفت فيها فيكون الماء المشهود له حقيقة غير هذا الماء المشهود والنار المشهودة لها حقيقة غير هذه النار المشهودة ويكون ما خالف به هذا لهذا في الماء والنار أمرا عارضا لتلك الحقيقة لاصفة ذاتية لها ولا لازمة وهذا مكابرة للحسن فعلى هذا القول لا يكون لشيء من الموجودات صفة ذاتية ولا صفة لازمة لذاته أصلا بل كل صفة بوصفها عارضة له يمكن زوالها مع بقاء حقيقته لان كل ما اختلفت به الاعيان أمر عارض لها ليس بداخل في حقيقتها عند من يقول بتماثل الجواهر والاجسام وحينئذ فيكون الانسان الذي هو حيوان ناطق يمكن زوال كونه حيوانا وكونه ناطقا مع بقاء حقيقته وذاته وكذلك الفرس يمكن زوال حيوانيته وصاهلته مع بقاء حقيقته وذاته وهكذا كل الاعيان فيقال اذا قدرنا عدم هذه الصفات التي هي لازمة للانواع وذاتية لها لم يبق هناك ما يعقل كونه جوهرًا لا مماثلا ولا مخالفا فانا اذا نظرنا الى هذا الانسان وقدرنا أنه ليس بحيوان ولا ناطق ولا صاحك ولا احساس ولا متحرك بالارادة لم يعقل هناك

جوهر قائم بنفسه غيره تعرض له
 هذه الصفات بل اثبات ذلك نوع
 من الخيال الذي لا حقيقة له وهذا
 الخيال في الجواهر المحسوسة نظير
 خيال من أثبت الجواهر المعقولة
 لكن تلك محلها العقل وهذه محلها
 الخيال فإنا يمكننا تقدير هذا
 الشكل مع عدم كونه حيوانا ناطقا
 لكن حينئذ يكون المقدر شكلا
 مجردا هو عرض من الاعراض وهو
 الذي يسمى الجسم العلوي كما تقدر
 أعداد مجردة عن المعدودات وهذه
 المقادير مجردة والاعداد المجردة
 لا وجود لها الا في الازدهان واللسان
 وكل جسم موجود له قدر يخصه
 وهذه هي الجسمية والجوهرية
 التي يثبتها من يقول بعدم تائل
 الجواهر وهي نظير الصورة الجسمية
 التي هي عرض من أعراض الجسم
 التي يثبتها من يقول بالمادة
 والصورة فدعوى أولئك أن الصورة
 الجسمية جوهر وأن المادة جوهر
 آخر هو نظير دعوى هؤلاء أن الصور
 الجسمية جواهر متماثلة وليس هنا
 الا هذه الاعيان القائمة بانفسها
 ومقام بهما من الصفات والمقادير
 التي هي أشكالها وصورها ثم من
 العجيب أن هؤلاء المتكلمين
 المتأخرين كأبي حامد والشهرستاني
 والرازي والامدي وأمثالهم ممن
 يوافق أهل المنطق على صحة المنطق
 يوافقون أهل المنطق فيما يدعونه
 من انقسام صفات الجواهر

(١) قوله وجددهم ديصاني الخ كذا
 في الاصل ولم نقف عليه بعد المراجعة
 كتبه صححه

خلق الحجة وبرأ التهمة ما عهد الى النبي صلى الله عليه وسلم شيئا لم يعهده الى الناس الا ما في هذه
 الصحيفة وكان فيها العقل وفكالة الاسرى وأن لا يقتل مسلم بكافر الا فهم يؤتونه الله عبداني
 الكتاب ومن الناس من ينسب اليه الكلام في الحوادث كالجفر وغيره وآخرون ينسبون
 اليه البطاقة وأمورا أخرى يعلم أن عليا يرى منها وكذلك جعفر الصادق قد كذب عليه من
 الا كاذب ما لا يعلمه الا الله حتى نسب اليه القول في أحكام النجوم والرعود والبروق والقرعة
 التي هي من الاستقسام بالأزلام ونسب اليه كتاب منافع سور القرآن وغير ذلك مما يعلم العلماء
 أن جعفر ارضى الله عنه يرى من ذلك وحتى نسب اليه أنواع من تفسير القرآن على طريقة
 الباطنية كما ذكر ذلك عنه أبو عبد الرحمن السلمي في كتاب حقائق التفسير فذكر قطعة من
 التفسير التي هي من تفسيره وهي من باب تحريف الكلم عن مواضعه وتبديل مراد الله تعالى
 من الآيات بغير مراده وكل ذي علم بحاله يعلم أنه كان يرأى من هذه الاقوال والكذب على
 الله في تفسير كتابه العزيز وكذلك قد نسب اليه بعضهم الكتاب الذي يسمى رسائل اخوان
 الكدر وهذا الكتاب صنف بعد جعفر الصادق بأكثر من مائتي سنة فان جعفر اتوفى سنة
 ثمان وأربعين ومائة وهذا الكتاب صنف في أثناء الدولة العبيدية الباطنية الاسماعيلية لما استولوا
 على مصر وتبوؤوا القاهرة صنفة طائفة من الذين أرادوا أن يجمعوا بين الفلسفة والشريعة
 والنسب يعلمون أن نسبهم باطل وأن جددهم هو الذي كان يؤيدون أنهم من ولد علي وأهل العلم
 من الجوس تزوج امرأة هذا اليهودي وكان ابنه ربيبا للجوسي فانتسب الى زوج أمه الجوسي وكانوا
 ينتسبون الى باهلة على أنهم من مواليهم وادعى هو أنه من ذرية محمد بن اسمعيل بن جعفر واليه
 انتسب الاسماعيلية وادعوا أن الحق معهم دون الاثنى عشرية فان الاثنى عشرية يدعون امامة
 موسى بن جعفر وهؤلاء يدعون امامة اسمعيل بن جعفر وأئمة هؤلاء في الباطن ملاحدة زنادقة
 شر من الغالية ليسوا من جنس الاثنى عشرية لكن انما طرقتهم على هذه المذاهب الفاسدة
 ونسبتهم الى علي ما فعلته الاثنى عشرية وأمثالهم عليه من نوع الكذب ففرعه هؤلاء وزادوا عليه
 حتى نسبوا الالحاد اليه كالتنسب هؤلاء اليه مذهب الجهمية والقدرية وغير ذلك ولما كان هؤلاء
 الملاحدة من الاسماعيلية والنصيرية ونحوهم ينسبون الى علي وهم طريفة وعشيرة وغيره
 وأمثال هؤلاء صاروا يضيفون الى علي ما برأه الله منه حتى صار اللصوص من العشيرة يزعمون
 أن معهم كتابا من علي بالاذن لهم في سرقة أموال الناس كما ادعت اليهود الخيابة أن معهم كتابا
 من علي بأسقاط الجزية عنهم واباحة عشر أموال أنفسهم وغير ذلك من الامور المخالفة لدين
 الاسلام وقد أجمع العلماء على أن هذا كذب على علي وهو من أبر الناس من هذا كاذب
 ثم صار هؤلاء يعدون ما افتروه عليه من هذه الامور مدحاله يفضلونه بها على الخلفاء قبله ويجعلون
 مثل ذلك من الباطل عيبا فيهم وبغضا حتى صار رؤس الباطنية تجعل منتهى الاسلام وغايته
 هو الاقرار بربوبية الافلاك وأنه ليس وراء الافلاك صانع لها ولا خالق ويجعلون هذا هو باطن
 دين الاسلام الذي بعثه الرسول وأن هذا هو تأويله وأن هذا التأويل ألقاه على الى الخواص
 حتى اتصل بمحمد بن اسمعيل بن جعفر وهو عندهم القائم ودولته هي القائمة عندهم وأنه ينسخ
 ملة محمد بن عبد الله ويظهر التأويلات الباطنية التي يكتمها التي أسرها الى علي وصار هؤلاء
 يسقطون عن خواص أصحابهم الصلاة والزكاة والصيام والحج ويبيحون لهم المحرمات من

الفواحش والنظم المنكر وغير ذلك وصنف المسلمون في كشف أسرارهم وهذا أسرارهم كتبها
 معروف لما علموه من أفسادهم الدين والدنيا وصنف فيهم القاضي عبد الجبار والقاضي أبو
 بكر بن الطيب وأبو يعلى والغزالي وابن عقيل وأبو عبد الله الشهرستاني وطوائف غير هؤلاء وهم
 الملاحدة الذين ظهروا بالشرق والمغرب واليمن والشام ومواقع متعددة كأصحاب (٣) الاموت
 وأمثالهم وكان من أعظم ما به دخل هؤلاء على المفسدين وأفسدوا الدين هو طريقت الشيعة لفرط
 جهلهم وأهوائهم وبعدهم من دين الاسلام ولهذا وصودعتهم أن يدخلوا على المسلمين من
 باب التشيع وصاروا يستعينون بمعاونة الشيعة من الأكاذيب والاهواء ويريدون هم على
 ذلك ما ناسبهم من الافتراء حتى فعلوا في أهل الايمان ما لم يفعله عبدة الاوثان والصلبان وكان
 حقيقة أمرهم دين فرعون الذي هو شر من دين اليهود والنصارى وعبادة الاصنام وأول دعوتهم
 التشيع وآخرها الانسلاخ من الاسلام بل من الملل كلها ومن عرف أحوال الاسلام وتقلب
 الناس فيه فلا بد أنه قد عرف شيئا من هذا وهذا تصديق لقول النبي صلى الله عليه وسلم في
 الحديث المتفق عليه لربك سنن من كان قبلكم حذوا القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب
 لدخلتموه قالوا يارسول الله اليهود والنصارى قال فن وفي الحديث الآخر المتفق عليه لتأخذن
 أمتي مأخذ الامم قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع قالوا يارسول الله فارس والروم قال ومن الناس
 الاهواء وهذا بعينه صار في هؤلاء المنتسبين الى التشيع فان هؤلاء الاسماعيلية أخذوا من
 مذاهب الفرس وقولهم بالاصلين النور والظلمة وغير ذلك أمورا وأخذوا من مذاهب الروم من
 النصرانية وما كانوا عليه قبل النصرانية من مذهب اليونان وقولهم بالنفس والعقل وغير
 ذلك أمورا ومن جواهرها هذا سيموا ذلك باصطلاحهم السابق والتالي وجماعه هو القلم واللوحة
 وأن القلم هو العقل الذي يقول هؤلاء انه أول المخلوقات واحتجوا بحديث يروي عن النبي صلى الله
 عليه وسلم انه قال أول ما خلق الله العقل قال له أقبل فأقبل فقال له أدبر فأدبر فقال وعزني
 ما خلقت خلقا كرم على منك قبل أخذ وبك أعطى وبك الثواب وبك العقاب وهذا
 الحديث رواه بعض من صنف في فضائل العقل كداود بن المحب ونحوه وهو حديث موضوع
 كذب على النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل المعرفة بالحديث كما ذكر ذلك أبو حاتم بن حبان
 البستي والدارقطني وابن الجوزي وغيرهم ولكن لما وافق رأى هؤلاء استدلوها على عادتهم مع
 أن لفظ الحديث يناقض مذهبهم فان لفظه أول بالنصب وروى انه لما خلق الله العقل أي انه
 قال له هذا الكلام في أول أوقات خلقه فالمراد به أنه خاطبه حين خلقه لأنه أول المخلوقات
 ولهذا قال في اثنا عشر خلقا كرم على منك قبل أخذ وقال بك أعطى وبك الثواب وهذا
 يقبل ويدبر والعقل عندهم يتمتع عليه هذا وقال بك أخذ وبك أعطى وبك الثواب وهذا
 العقل عندهم هو رب العالم كله هو المدع له كله وهو معلول الاول لا يختص به أربعة أعراض
 بل هو عندهم مبدع الجواهر كلها العلوية والسفلية والحسية والعقلية والعقل في لغة المسلمين
 عرض قائم بغيره إما قوة النفس وإما مصدر العقل عقل يعقل عقلا وأما العاقل فلا يسمى في
 لغتهم العقل وهؤلاء في اصطلاحهم العقل جوهر قائم بنفسه وقد بسطنا الكلام على هذا وبيننا
 حقيقة أمرهم بالمعقول والمنقول وأن ما يثبتونه من المفارقات عند التحقيق لا يرجع الا الى
 أمر وجوده في الازهان لافي الاعيان الانفس الناطقة وقد أخطوا في بعض صفاتها وهؤلاء
 قولهم ان العالم معلول علة قديمة أزلية واجبة الوجود وان العالم لازم لها لكن حقيقة قولهم

والاجسام الى ذاتي وعرضي
 وانقسام العرضي الى لازم للماهية
 وعارض لها وانقسام العارض الى
 لازم ومفارق مع ما في هذا الكلام
 من الخطا فان الصفات في الحقيقة
 انما تنقسم الى لازم للماهية
 وعارض لها واما تقسيم اللازم الى
 ذاتي وعرضي واثبات شئيين في
 هذه الاعيان أحدهما الذات
 والثاني هذا الموجود المشاهد
 فكلام باطل كما قد بسط في موضعه
 ثم انهم في قولهم بتماثل الجواهر
 والاجسام يدعون أن جميع
 صفات الاجسام التي تختلف بها
 انما هي عارضة لها قابلة لزلها
 ليس منتهى لازم للحقيقة ولا هو
 من موجبات الذات ومقتضياتها
 فيا سبحان الله أين ذلك التلازم
 الذي غلوتم فيه حتى تجعلون
 الحقيقة مؤلفة من صفاتها الذاتية
 وتقولون ان الذات هي المقتضية
 للوازم ولوازم اللوازم وهنما يقولون
 ليس لهذه الاعيان حقيقة قائمة
 بنفسها الا ما اشترك كلها فيه
 وليس لشيء هنالما يختصه ولا لازم
 يفارق به غيره بل ليست اللوازم
 الا ما لزمت جميع ما يسمى جوهر
 وجسم وهذا المعنى قد رأيت منه
 عجائب لهؤلاء النظائر يتكلم كل
 منهم مع كل قوم على طر يقتهم
 بكلام يناقض ما تكلم به على
 طريقة أولئك مع تناقض كل من
 القولين في نفس الامر وهذا لما

أنه علة غائبة وأن الافلاك تتحرك حركة ارادية شوقية للتشبه به وهو محرك لها كما يحرك المحبوب المتشبه به لمحبه الذي يتشبه به ومثل هذا لا يوجب أن يكون هو المحدث لتصوراته و ارادته وحركانه فقولهم في حركة الفلك من جنس قول القدرية في أحوال الحيوان لكن هؤلاء يقولون حركة الفلك هي سبب الحوادث حقيقة قولهم أن الحوادث كلها تحدث بلا محدث أصلا وأن الله لا يفعل شيئا ولكل مقام مقال وهم جعلوا العلم الأعلى والفلسفة الأولى هو العلم الباطن في الوجود ولواحقه وقسموا الوجود الى جوهر وعرض ثم قسموا الاعراض الى تسعة أجناس ومنهم من ردها الى خمسة ومنهم من ردها الى ثلاثة فإنه لم يقم لهم دليل على الحصر وقسموا الجواهر الى خمسة أنواع العقل والنفس والمادة والصورة والجسم و واجب الوجود تارة يسمونه جوهرًا وهو قول قدمائهم كأرسطو وغيره وتارة لا يسمونه بذلك كما قاله ابن سينا وكان قدماء القوم يتصورون في أنفسهم أمورًا عقلية فيظنونها ثابتة في الخارج كما يحكى عن شبيعة فيثاغورس وافلاطون وان أولئك أنبتوا أعدادا مجردة في الخارج وهؤلاء أنبتوا المثل الافلاطونية وهي الكلمات المجردة عن الاعيان وأنبتوا المادة المجردة وهي الهولوية الأولى وأنبتوا المدة المجردة وهي الدهر العقلي المجرد عن الجسم وأعراضه وأنبتوا الفضاء المجرد عن الجسم وأعراضه وارسطو وأتباعه خالفوا سلفهم في ذلك ولم يثبتوا من هذه شيئا مجردا ولكن أنبتوا المادة المقارنة للصورة وأنبتوا الكلمات المقارنة للاعيان وأنبتوا العقول العشرة وأما النفس الفلكية فأكثرهم يجعلها قوة جسمانية ومنهم من يقول هي جوهر قائم بنفسه كنفس الانسان ولفظ الصورة يريدون به تارة ما هو عرض كالصورة الصناعية مثل شكل السيرير والخاتم والسيف وهذه عرض قائم بجعله والمادة هنا جوهر قائم بنفسه ويريدون بالصورة تارة الصورة الطبيعية وبالمادة الطبيعية ولا يريد أن الحيوان والمعادن والنباتات لها صورة هي خلقت من مواد لكن يعنون بالصورة جوهر قائم بنفسه وبالمادة جوهرًا آخر مقارن لهذه وآخرون في مقابلتهم من أهل الكلام القائلين بالجوهر الفردو يزعمون أنه ما تم من حادث يعلم حدوثه بالمشاهدة الا الاعراض وانهم لا يشهدون حدوث جوهر من الجواهر وكلا القولين خطأ وقد بسطنا الكلام عليهما في غير هذا الموضع وقد راد بالمادة المادة الكلية المشتركة بين الاجسام وبالصورة الصورة الكلية المشتركة بين الاجسام وعرضها ان كل ما جوهر عقلي وهو غلط فان المشترك بين الاجسام أمر كلي والكليات لا توجد كليات الا في الاعيان وكل ما وجد في الخارج فهو مميز بنفسه عن غيره لا يشركه فيه غيره الا في الذهن اذا أخذ كليا والاجسام بعرضها الاتصال والانفصال وهو الاجتماع والافتراق وهم امن الاعراض ليس الانفصال شيئا قائما بنفسه كما أن الحركة ليست شيئا قائما بنفسه (١) غير الجسم المحسوس برده الى الاتصال والانفصال ويسمونه الهولوية والمادة وهذا وغيره مبسوط في غير هذا الموضع وكثير من الناس قد لا يفهمون حقيقة ما يقولون وما يقول غيرهم وما جاءت به الرسل حتى يعرفوا ما فيه من حق وباطل فيعلمون هل هم موافقون له صريح العقول أو هم مخالفون له ومن أراد التظاهر بالاسلام منهم عبر عن ذلك بالعبارات الاسلامية فيعبر عن الجسم بعالم الملك وعن النفس بعالم الملكوت وعن العقل بعالم الجبروت أو بالعكس ويقولون ان العقول والنفس هي الملائكة وقد يجعلون قوى النفس التي تقتضى فعل الخير هي الملائكة وقواها التي تقتضى الشر هي الشياطين وأن الملائكة التي تنزل على الرسل والكلام الذي سمعه موسى بن عمران إنما

أن يكون لكونه لم يفهم ان هذا المعنى الذي أثبتته بهذه العبارة هو الذي نفاه بتلك فلا يكون قد تصور حقيقة ما يقول بل تصور ما يتصيد باللفظ بحيث اذا خرج المعنى عن ذلك اللفظ لم يعرف انه هو وهذا قبيح عن يدعى النظر في العقلية المحضة التي لا تقيد بلغة ولا لفظ وإما أن يكون مع نسبيته وذو له في كل مقام لما قاله في المقام الآخر وهذا أشبه أن يظن عن له عقل وتصور صحيح لكنته يدل على أن له في المسألة قولين وأنه يقول في كل مقام ما ترجح عنده في ذلك المقام منهما لا يعنى مع الدليل مطلقا بل يتناقض وإما أن يكون مع فهمه التناقض وحينئذ فاما أن لا يبالي بتناقض كلامه واما أن يرجح هذا في هذا الموطن وهذا في هذا الموطن (فصل) ومن العجبان كلامه وكلام أمثاله يدور في هذا الباب على تماثل الاجسام وقد ذكر النزاع في تماثل الاجسام وأن القائلين بتماثلها من المتكلمين بنوا ذلك على أنها امر كبة من الجواهر المنفردة وأن الجواهر متماثلة ثم انه في مسألة تماثل (١) قوله غير الجسم الخ كذا في النسخة وليس متصلا بما قبله ويظهر انه سقط شيء من التامخ ولعل وجه الكلام وشكك جسم غير الجسم الخ كتبه مصححه

هو في نفوس الانبياء ليس في الحارج عنزلة ما يراه الناظم وما يحصل لكثير من المرورين وأصحاب
الرياضة حيث يتخيل في نفسه أشكالا نورانية ويسمع في نفسه أصواتا فتلك هي عندهم ملائكة
الله وذلك هو كلام الله ليس له كلام منفصل ولهذا يدعى أحدهم أن الله كله كما قام موسى بن
عمران أو أعظم مما قام موسى لان موسى قام عندهم بحروف وأصوات في نفسه وهم يكلمون
بالمعاني المحررة العقلية وصاحب مشكاة الانوار والكتب المضمون بها على غير أهلها وقع في
كلامه قطعة من هذا النمط وقد كفرهم بذلك في مواضع آخر ورجع عن ذلك واستقر أمره على
مطالعة البخاري ومسلم وغيرهما ومن هنا سلك صاحب خلع النعيلين ابن قسي وأمثاله وكذلك
ابن عربي صاحب فصوص الحكم والفتوحات المكية ولهذا ادعى أنه يأخذ من المعدن الذي
يأخذ منه الملك الذي يوحى به الى الانبياء والنبي عنده يأخذ من الملك الذي يوحى به الى الرسل
لان النبي عنده يأخذ من الخيالات التي تمثلت في نفسه لما صورت له المعاني العقلية في الصورة
الخيالية وتلك الصورة عنده هي الملائكة وهي بزعمه تأخذ عن عقله الجرد قبل أن تصير خيالا
ولهذا يفضل الولاية على النبوة ويقول

مقام النبوة في برزخ * فويق الرسول ودون الولي

والولي على أصله الفاسد يأخذ عن الله بلا واسطة لانه يأخذ عن عقله وهذا عندهم هو الآخذ
عن الله بلا واسطة اذ ليس عندهم ملائكة منفصلة تنزل الوحي والرب عندهم ليس هو موجودا
مباينا للخلوقات بل هو وجود مطلق أو مشروط بنسفي الامور الثبوتية عن الله أو نفي الامور
الثبوتية والسلبية وقد يقولون هو وجود للخلوقات أو حال فيها أولا هذا ولا هذا فهذا عندهم
غاية كل رسول ومبنى النبوة عندهم الآخذ عن القوة المتخيلة التي صورت المعاني العقلية في المثل
الخيالية ويسمونها القوة القدسية فلماذا جعلوا الولاية فوق النبوة وهو لا من جنس القرامطة
الباطنية الملاحدة لكن هؤلاء ظهر وافي قلب التصوف والتنسك ودعوى التحقيق وأمثال ذلك
وأولئك ظهر وافي قلب التشيع والموالاة فأولئك يعظمون شيوخهم حتى يجعلوهم أفضل من
الانبياء وقد يعظمون الولاية حتى يجعلوها أفضل من النبوة وهو لا يعظمون أمر الامامة حتى
قد يجعلون الائمة أعظم من الانبياء والامام أعظم من النبي كما يقوله الاسماعيليه وكلاهما باطنان
الفلاسفة الذين يجعلون النبي فيلسوفا ويقولون انه يختص بقوة قدسية ثم منهم من يفضل النبي
على الفيلسوف ومنهم من يفضل الفيلسوف على النبي ويزعمون أن النبوة مكتسبة ويقولون
ان النبوة عبارة عن ثلاث صفات من حصلت له فهو نبي أن يكون له قوة قدسية حدسية ينال بها
العلم بلا تعلم وأن تكون نفسه قوية لها تأثير في هيولى العالم وأن يكون له قوة يتخيل بها
ما يعقله ومن ينال في نفسه ومسموعا في نفسه هذا كلام ابن سينا وأمثاله في النبوة وعنه أخذ ذلك
الغزالي في كتبه المضمون بها على غير أهلها وهذا القدر الذي ذكره يحصل لخلق كثير من
آحاد الناس ومن المؤمنين وليس هو من أفضل عموم المؤمنين فضلا عن كونه نبيا كما بسط في
موضوعه هؤلاء قالوا هذا المحتاج وافي الكلام في النبوة على أصول سلفهم الدهرية القائلين بأن
الافلاك قديمة أزلية لا مفعولة لفاعل بقدرته واختياره وأسكروا علمه بالجزئيات ونحو ذلك من
أصولهم الفاسدة فتكلم هؤلاء في النبوة على أصول أولئك وأما القدماء أرسطو وأمثاله فليس
لهم في النبوة كلام محصل فالواحد من هؤلاء يطلب أن يصير نبيا كما كان السهروردي المقتول
يطلب أن يصير نبيا وكان قد جمع بين النظر والتأله وسلك نحوا من مسلك الباطنية وجمع بين

هوراء الى الاعراض القائمة
 واختلاف الاعراض لا يدل على
 اختلاف المعروض له في نفسه
 قلت النجاري ليس هو من المعتزلة
 بل هو رأس مقاله وهو يخالف
 المعتزلة في القدر فيثبته وفي غير ذلك
 من أصول المعتزلة لكنه يوافقهم
 على نفي الصفات ويخالفهم أيضا في
 مسائل الاسماء والاحكام والوعيد
 وجهور الناس على أن الاجسام
 مختلفة من الفلاسفة والمتكلمين
 وغيرهم وقد ذكر الاشعري في
 مقالاته النزاع في ذلك والمقصود
 هنا اعترافه بأنه لا حجة للقائلين
 بالتماثل فإنه قال فان قيل
 ما ذكرتموه وان دل على ابطال
 ما أخذ القائلين بالاختلاف فما
 دليلكم في التماثل والتجانس فلتن
 قلتم دليل التماثل اشتراك جميع
 الجواهر في صفات نفس الجوهر
 وهي التحيز وقبول الاعراض
 والقيام بنفسه فتقول وما المانع
 من كون الجواهر مختلفة بذواتها
 وان اشتركت فيما ذكرتموه من
 الصفات فإنه لا مانع من اشتراك
 المختلفات في عوارض عامة لها
 وانما يثبت كون ما ذكرتموه صفات
 نفس الجواهر ان لو لم يكن الجواهر
 مختلفة وهذه أعراض عامة

فلسفة الفرس واليونان وعظم أمر الانوار وقرب دين الجوس الاول وهي نسخة الباطنية
 الاسميكية وكان له يد في السحر والسيما فقتله المسلمون على الزندقة بحلب في زمن صلاح الدين
 وكذلك ابن سبعين الذي جاء من المغرب الى مكة وكان يطلب أن يصير نبيا ووجد غار حراء الذي
 نزل فيه الوحي على النبي صلى الله عليه وسلم ابتداء وحكي عنه أنه كان يقول (١) لقد ررب
 ابن آمنه حيث قال لاني بعدى وكان بارعا في الفلسفة وفي تصوف المتفلسفة وما يتعلق بذلك
 وهو ابن عربي وأمثالهما كالصدر القونوي وابن الفارض والتلمساني منتهى أمرهم القول
 بوحدة الوجود الواجب القديم الخالق هو الوجود الممكن المحدث المخلوق ما ثم لا غير ولا سوى
 لكن لما رأوا تعدد المخلوقات صاروا تارة يقولون مظاهر ومحالي فاذا قيل لهم فان كانت المظاهر
 أمرا وجوديا تعدد الوجود والالم يكن لها حيث حقيقة وما هو نحو هذا الكلام الذي بين أن
 الوجود نوعان خالق ومخلوق قالوا نحن نثبت عندنا في الكشف ما يناقض صريح العقل ومن
 أراد أن يكون محققا مثلنا فلا بد أن يلتزم الجمع بين النقيضين وان الجسم الواحد يكون في وقت
 واحد في موضعين وهؤلاء الاصناف قد بسط الكلام عليهم في غير هذا الموضع فان هؤلاء
 يكثر في الدول الجاهلة وعامتهم تميل الى التشيع كما عليه ابن عربي وابن سبعين وأمثالهما
 فاحتاج الناس الى كشف حقائق هؤلاء وبين أمورهم على الوجه الذي يعرف به الحق من
 الباطل فان هؤلاء يدعون في أنفسهم أنهم أفضل أهل الارض وأن الناس لا يفهمون حقيقة
 اشاراتهم فلما يسر الله أن يثبت لهم حقائقهم وكتب في ذلك من المصنفات ما علموا به أن هذا
 هو تحقيق قواهم وتبين لهم بطلانه بالعقل الصريح والنقل الصحيح والكشف المطابق رجع
 عن ذلك من علمائهم وفضلائهم من رجع وأخذ هؤلاء يشبثون للناس تناقضهم وبرائهم من
 الحق وكان من أصول ضلالهم ظنهم أن الوجود المطلق يوجد في الخارج ما معلولا بشرط الذي
 يسمونه الكلي الطبيعي اذا قيل انه موجود في الخارج فان الذي يوجد في الخارج مقيدامعينا
 هو مطلق في الذهن مقيد في الخارج وأما من زعم أن في الذهن شيئا مطلقا وهو مطلق حال تحققه
 في الخارج فهو غلط غلط فيه كثير من أهل المنطق والفلسفة وأما المطلق بشرط الاطلاق
 فهو الوجود المقيد بسلب جميع الامور الشبوتية والسلبية كما يوجد الانسان مجردا عن كل قيد
 فاذا قلت موجودا معدوم او واحد او كثير او في الذهن او في الخارج كان ذلك قيذا اذا دعي
 الحقيقة المطلقة بشرط الاطلاق وهكذا الوجود تأخذه مجردا عن كل قيد ثبوتى وسلبى فلا
 تصفه لا بالصفات السلبية ولا الشبوتية وهكذا هو واجب الوجود عند أئمة الباطنية كأبي
 يعقوب السجستاني صاحب الاقالييد الماكوتية وأمثاله لكن من هؤلاء من لا يعرف برفع
 النقيضين فيقول لا موجود ولا معدوم ومنهم من يقول بل أمسك عن اثبات أحد النقيضين فلا
 أقول موجود ولا معدوم كأبي يعقوب وهو منتهى تجرده هؤلاء القائلين بوحدة الوجود وابن
 سينا وأتباعه يقولون الوجود الواجب هو الوجود المقيد بسلب الامور الشبوتية دون السلبية
 وهذا أبعد عن الوجود في الخارج من المقيد بسلب الوجود والعدم وان كان ذلك متمتعافى
 الموجود والمعدوم فقلت لا ولئلك المدعين للتحقيق أنهم ينتمى أمرهم على الفوائين المنطقية
 وهذا الوجود المطلق بشرط الاطلاق المقيد بسلب النقيضين عنه لا يوجد في الخارج بانفاق
 العقلاء وانما يقدر في الذهن تقديرا والا فاذا قدرنا انسانا مطلقا واشترطنا فيه أن لا يكون
 موجودا ولا معدوما ولا واحدا ولا كثيرا لم يوجد في الخارج بل نفرض في الذهن كما نفرض

الجمع بين النقيضين ففرض رفع النقيضين كفرض الجمع بين النقيضين ولهذا كان هؤلاء
تارة يصفونه بجمع النقيضين أو الامسالك عنهما كما يفعل ابن عربي وغيره كثيرا وتارة يجمعون
بين هذا وهذا كما يوجد أيضا في كلام أصحاب البطافة وغيرهم فإذا قالوا مع ذلك أنه مبدع العالم
وشرطوافيه أنه لا يوصف بثبوت ولا انتفاء كان تناقضا فان كونه مبدعا لا يخرج عن هذا وهذا
وكذلك إذا قالوا موجود واجب وشرطوافيه التجرد يدعن النقيضين كان تناقضا وحقيقة قولهم
موجود لا موجود وواجب لا واجب وهذا منتهى أمرهم وهو الجمع بين النقيضين أو رفع
النقيضين ولهذا يصيرون إلى الحيرة ويعظمونها وهي عندهم منتهى معرفة الانبياء والاولياء
والائمة والفلاسفة ومن أصول ضلالهم ظنهم أن هذا تزيه عن التشبيه وأنهم متى وصفوا بصفة
اثبات أو نفي كان فيه تشبيه بذلك ولم يعلموا أن التشبيه المنفي عن الله هو ما كان وصفه بشئ من
خصائص المخلوقين أو أن يجعل شئ من صفاته مثل صفات المخلوقين بحيث يجوز عليه ما يجوز
عليهم أو يجبله ما يجبلهم أو يمنع عليه ما يمنع عليهم مطلقا فان هذا هو التمثيل الممتنع المنفي
بالعقل مع الشرع فيمتنع وصفه بشئ من النقااص ويمتنع مماثلة غيره له في شئ من صفات
الكمال فهذا ان جماع لما يتره الرب تعالى عنه كما بسطنا ذلك في مواضع كثيرة وعلى هذا وهذا
قوله تعالى قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد كما قد بسطنا ذلك في
مصنف مفرد في تفسير هذه الشواهد فأما الموافقة في الاسم كحي وموجود وموجود وعلم
وعلم فهذا لا بد منه ويلزم من نفي هذا التعطيل المحض فان كل موجودين قائمين بانفسهما
فيثبت لا بد أن يجمعهما اسم عام لكن المعنى القائم لا يوجد عاما إلا في الذهن لافي الخارج فاذا
قبل هذا الموجود وهذا الموجود مشترك كان في معنى الوجود كان ما اشتراكه لا يوجد مشتركا
الإفي الذهن لافي الخارج وكل موجود فهو يختص بنفسه وصفات نفسه لا يشترك غيره في شئ
من ذلك في الخارج وإنما الاشتراك هو نوع من التشابه والاتفاق والمشاركة فيه الكلي لا يوجد
كذلك إلا في الذهن فاذا وجد في الخارج لم يوجد الامتياز عن نظيره لا يكون هو اياه ولاهما
في الخارج مشترك كان في شئ في الخارج فأسم الخالق اذا وافق اسم المخلوق كالموجود والحى
وقبل ان هذا الاسم عام كلي وهو من الاسماء المتواطئة أو المشككة لم يلزم من ذلك أن يكون
ما يتصف به الرب من معنى هذا الاسم قد شاركه فيه المخلوق بل ولا يكون ما يتصف به أحد
المخلوقين من معنى هذا الاسم قد شاركه فيه مخلوق آخر بل وجود هذا يخصه ووجود هذا
يخصه لكن ما يتصف به المخلوق قد يماثل ما يتصف به المخلوق ويجوز على أحد المثليين ما يجوز
على الآخر وأما الرب سبحانه وتعالى فلا يماثل شئ من الاشياء في شئ من صفاته بل التباين
الذي بينه وبين كل واحد من خلقه في صفاته أعظم من التباين الذي بين أعظم المخلوقات وأحقرها
وأما المعنى الكلي العام المشترك فيه فذلك كما ذكرنا لا يوجد كليا إلا في الذهن واذا كان
المتصفان به بينهما نوع موافقة ومشاركة ومشاركة من هذا الوجه فذلك لا محذور فيه فان
ما يلزم ذلك القدر المشترك من وجوب وجواز وامتناع فان الله متصف به فالموجود من حيث
هو موجود والعلم والحى مهما قيل أنه يلزمه من وجوب وامتناع وجواز فأنه موصوف به
بجوارح وجود المخلوق وحياته وعلمه فان الله لا يوصف بما يختص به المخلوق من وجوب وجواز
واستماله كما أن المخلوق لا يوصف بما يختص به الرب من وجوب وجواز واستماله فن فهم هذا
انخلت عنه اشكالات كثيرة يعترفها كثير من الاذكياء الناظرين في العلوم الكلية والمعارف

لها وإنما يمتنع كون الجواهر
مختلفة وان هذه أعراض عامة
لها أن لو كانت هذه الصفات
صفات نفس الجوهر وهو دور ممتنع
قال واعلم أن طرق أهل الحق
في اثبات المجانسة وان اختلفت
عباراتها فكلاهما آيلة إلى ما ذكر
وما قيل عليه من الاشكال فلازم
لا يخلص منه إلا بان يقال نحن لا
نعني بتجانس الجواهر غير كونها
مشتركة فيما ذكرناه من الصفات
وعند ذلك فاصل النزاع يرجع
إلى التسمية إلى نفس المعنى قلت
فهذا قوله مع اطلاعه على طرق
القائلين بالتجانس ورغبته في
نصرهم لو أمكنه فذكر أن جميع
ما ذكره من الطرق يرجع إلى ما
ذكره وهو مما يعلم بالاضطرار أنه
لا يدل على تماثلها بل يدل على
اشتراكها في معنى من المعاني
وليس جعل ما به الاشتراك
هو الذات وما به الاختلاف من
الصفات باولى من العكس وهذا
على سبيل التنزل والافتحاح نعلم
بالضرورة والحس اختلاف الاجسام
المختلفة كما نعلم اختلاف الاعراض
المختلفة وما ذكره من أن
الاختلاف عائد إلى الاعراض لا
إلى المعروض فخالفة للحس فان
نفس النار مخالفة للماء ليس مجرد
حرارة النار هي مخالفة لبرودة الماء
بل نحن نعلم أن النار خالف الماء أعظم
مما نعلم أن الحرارة خالف البرودة

الالهية فهذا أخذ أقوالهم في الوجود الواجب وهو المطلق بشرط الاطلاق عن النفي والاثبات وهو كملها في التعطيل والاحاد والثاني قول ابن سينا أو أتباعه أنه هو الوجود المقيد بأن لا يعرض له شيء من الماهيات كما يعبر الرازي وغيره وهذه العبارات بناء على قولهم ان الوجود يعرض للماهية الممكنة فان للناس ثلاثة أقوال قيل ان الوجود زائد على الماهية في الواجب والممكن كما يقول ذلك أبو هاشم وغيره وهو أحد قول الرازي وقد يقول به بعض النظار من أصحاب أجد وغيرهم وقيل بل الوجود في الخارج هو الحقيقة الثابتة في الخارج ليس هنالك شيئان وهذا قول الجمهور من أهل الاثبات وهذا قول عامة النظار من مثبتة الصفات من أهل المذاهب الاربعة وغيرهم لكن ظن الشهرستاني والرازي والآمدى ونحوهم أن قائل هذا القول يقول ان لفظ الوجود مقول بالاشتراك اللفظي ونقولوا ذلك عن الأشعري وغيره وهو غلط عليهم فان أصحاب هذا القول هم جماهير الخلق من الألبان والآخرين وليس فيهم من يقول بان لفظ الوجود مقول بالاشتراك اللفظي الا طائفة قليلة وليس هذا قول الأشعري وأصحابه بل هم متفقون على أن الوجود ينقسم الى قديم ومحدث واهم الوجود بهما لكن الأشعري ينفي الاحوال ويقول العموم والخصوص يعود الى الاقوال ومقصوده أنه ليس في الخارج معنى كلي عام ليس مقصوده أن الذهن لا يقوم به معنى عام كلي وهو لا الذهن قالوا ان من قال وجود كل شيء هو نفس حقيقته الموجودة انما هذا هو قول بالاشتراك اللفظي لأنهم قالوا اذا جعلنا الوجود عاماً من الالفاظ المتواطئة المتساوية أو المتفاضلة التي تسمى المشككة وقلنا ان الوجود ينقسم الى واجب وممكن وقديم ومحدث كان النوعان قد اشتركا في مسمى الوجود وهو كلي مطلق فلا بد أن يتميز أحدهما عن الآخر بما يخصه وهو حقيقة فيلزم أن يكون لكل منهما حقيقة غير الوجود فن قال ان الشيء الموجود في الخارج ليس شيئاً غير الحقيقة الموجودة في الخارج لم يمكنه أن يقول لفظ الوجود يعهما بل يقول هو مقول عليهما بالاشتراك اللفظي وهذا غلط ضلت فيه طوائف كالرازي وأمثاله بيان ذلك من ثلاثة وجوه أحدها أن يقال لفظ الوجود كلفظ الحقيقة وكلفظ الماهية وكلفظ الذات والنفس فاذا قسم الوجود ينقسم الى واجب وممكن أو قديم ومحدث كان بمنزلة قولكم الحقيقة تنقسم الى واجبة وممكنة أو الى قديمة ومحدثة وبمنزلة قولهم الذات تنقسم الى هذا وهذا وهذا الماهية تنقسم الى هذا وهذا وهذا ونحو ذلك من الاسماء العامة وبمنزلة قولهم الشيء ينقسم الى واجب وممكن وقديم وحادث وحينئذ فاذا قسم يشتركان في الوجود والوجوب ويمتاز أحدهما عن الآخر بالحقيقة أو الماهية كان بمنزلة أن يقال يشتركان في الماهية أو الحقيقة ويمتاز أحدهما عن الآخر بالوجود والوجوب فان قسمنا اشتراك في الوجود العام الكلي وامتاز كل منهما بالحقيقة التي تخصه قيل وكذلك يقال انما اشتركا في الحقيقة العامة الكلية وامتاز كل منهما بالوجود الذي يخصه فلا فرق حينئذ بين ما جعلتموه مشتركا كليا كالجنس والعرض العام وبين ما جعلتموه مختصا بميزا جزئيا كالفصل والخاصة لكن عمدتم الى شيئين متساويين في العموم والخصوص فقد قسمتم أحدهما في حال عمومه والآخر في حال خصوصه فهذا كان من تقديركم والافضل منكم ما يمكن فيه التقدير كما يمكن في الآخر وكل منهما في نفس الأمر مساو ولا فرق في عمومه وخصوصه وكونه مشتركا ومميزا فلا فرق في نفس الأمر بين ما جعلتموه جنسا أو عرضا عاما وما جعلتموه فصلا أو خاصة إلا أنكم قد قسمتم أحد المتساويين عاما والآخر خاصا (الوجه الثاني) أن يقال اذا قسم الوجود ان يشتركان

وذلك أن الحرارة والبرودة بينهما من الاشتراك في الكيفيات مثل كون كل منهما عرضا قائما بغيره وهو صفة محسوسة باللمس وكذلك بين السواد والبياض من الاشتراك في العرضية واللونية والقيام بالغير والرؤية بالبصر وغير ذلك من الصفات أعظم من الاشتراك بين الماء والنار فان الاشتراك بينهما هو في القدر ونحو ذلك من الكميات والاشتراك في الكيفية أعظم من الاشتراك في الكمية فاذا كان ذلك لا يوجب التماثل فذلك بطريق الأولى وأيضا فالحرارة قد تنكسر بالبرودة في مثل الفاتر فانه لا يبقى حارا كحرارة النار ولا يبارد برودة الماء المحض وأما نفس الماء والنار فلا يجتمعان وأيضا فالاعراض المختلفة تشترك في محل واحد وأما نفس الاقسام فلا تشترك في محل واحد وهذا مبسوط في غير هذا الموضع والمقصود هنا بيان اعتراف هؤلاء بفساد الاصول التي بنسوا عليها ما خالفوه من النصوص وبيان تناقضهم في ذلك وأنهم يقولون اذا تكلموا في المنطق وغيره بما يناقض كلامهم هنا ويبعد أو يمتنع في العادة أن يكون هذا مجرد اختلاف الاجتهاد مع الفهم التام في الموضوعين بل يكون لنقص كمال الفهم والتصور وخوفا أن لا يكون القولان متنافيين فلا يهجم باثبات التناقض أو لتوسع

في مسمى الوجود فلا بد أن يتميز أحدهما عن الآخر بأمر آخر قبل لكم المميز يمكن أن يكون وجوداً خاصاً فلم قلتم أنه يكون شيئاً خارجاً عن مسمى الوجود حتى تثبتون حقيقة أخرى وهذا كما إذا قلنا الإنسان يشتر أن يكون في مسمى الإنسانية وأحدهما يمتاز عن الآخر بخصوصية أخرى كان المميزاً إنسانيته التي تخصه لم يحتاج أن يجعل المميز شيئاً غير الإنسانية يعرض له الإنسانية ولكن هؤلاء يظنون أن الأنواع المشتركة في كلي لا يفصل بينها الامواد أخرى وفي هذا الموضوع كلام مبسوط على غلط أهل المنطق فيما غلطوا فيه في الكلمات وتقسيم الكلمات وتركيب الحدود من الذاتيات وغير ذلك ومواد الأقيسة والفرق بين اليقيني وغير اليقيني منها وغير ذلك مما هو مكتوب في غير هذا الموضوع (الوجه الثالث) أن يقال إذا قلنا الموجدان يشتر أن يكون في مسمى الوجود وأحدهما لا بد أن يمتاز عن الآخر فليس المراد أنهما اشتركا في أمر بعينه موجود في الخارج فان هذا ممنوع بل المراد أنهما اتفقا في ذلك وتساها فيه من هذه الجهة ونفس ما اشتركا فيه لا يكون بعينه مشتركا فيه إلا في الذهن لا في الخارج والافتراض وجود هذا الم بشر كما فيه هذا وحينئذ إذا قلنا لفظ الموجود من الالفاظ العامة الكلمة المتواطئة أو المشككة وهي المتواطئة التي تتفاضل معانيها لا تتماثل مع الاتفاق في أصل المسمى كالبياض المقول على بياض الثلج القوي وبياض العاج الضعيف والسواد المقول على سواد القار وعلى سواد الحبشة والعوا المقول على علو السماء وعلى علو السقف والواسع المقول على البحر وعلى الدار الواسعة والوجود المقول على الواجب بنفسه وعلى الممكن الموجود بغيره وعلى القائم بنفسه والقائم بغيره والقديم المقول على العرجون وعلى ما لا أول له والمحدث المقول على ما أحدث في اليوم وعلى كل ما خلقه الله بعد أن لم يكن والحى الذى يقال على الإنسان والحيوان والنبات وعلى الحى القيوم الذى لا يموت أبداً بل أسماء الله تعالى التي تسمى بها خلقه كالملك والسميع والبصير والعليم والخبير ونحو ذلك كلها من هذا الباب فإذا قيل في جميع الالفاظ العامة ومعانيها العامة سواء كانت مماثلة أو متفاضلة أن أفرادها اشتركت فيها أو اتفقت ونحو ذلك لم يرد به أن في الخارج عاماً يوجد عاماً في الخارج وهو نفسه مشترك بل المراد أن الموجودات المعينة اشتركت في هذا العام الذى لا يكون عاماً إلا في علم العالم كما أن اللفظ العام لا يكون عاماً إلا في لفظ الالفاظ والخط العام لا يكون عاماً إلا في خط الكاتب والمراد بكونه عاماً شموله للأفراد الخارجة لأنه نفسه شئ موجود يكون هو نفسه مع هذا المعين وهو نفسه مع هذا المعين فإن هذا يخالف للحس والعقل والمقصود هنا أن ابن سينا مذهب أنه أن الوجود الواجب لنفسه هو الوجود المقيد بسلب جميع الامور الثبوتية لا يجعله مقيداً بسلب النقيضين أو بالامسالك عن النقيضين كما فعل النجستاني وأمثلة من القرامطة وغيرهم وعبر ابن سينا عن قولهم بأنه الوجود المقيد بأنه لا يعرض لشيء من الحقائق أو لشيء من الماهيات لا اعتقادهم أن الوجود يعرض للممكنات وهو يقول وجود الواجب بنفسه ماهيته والجمهور من أهل السنة يقولون ذلك لكن الفرق بينهما أن عنده هو وجود مطلق بشرط سلب الماهيات عنه فليس له ماهية سوى الوجود المقيد بالسلب وأما الأنبياء وأتباعهم وجاهل العقلاء فيعلمون أن الله له حقيقة يختص بها التعامل شيئاً من الحقائق وهي موجودة وطائفة من المعتزلة ومن وافقهم يقولون هي موجودة بوجودها تدعى حقيقتها وأما الجمهور فيقولون الحقائق المخدولة ليست في الخارج الوجود الذى هو الحقيقة التي في الخارج وإنما يحصل الفرق بينهما بأن يجعل أحدهما ذهنياً والآخر

تعلون قال الله تعالى الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون ومن خالف الرسل لا يسلم من الشرك والافك فسبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ان الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا وكذلك نجزي المقترين قال أبو قلابه هي لكل مقتر من هذه الامة الى يوم القيامة وما أشبهه هؤلاء في ربهم من الالفاظ الهائلة التي لم يعلموا حقيقتها عن رأي العدو المخدول فلما رأى لباسهم رعب منهم قبل تحقق حالهم ومن كشف حالهم وجددهم في غاية الضعف والهجز ولكن قال تعالى سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب كما أشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وبسط هذا بطول والمقصود التنبيه فهذا ما ذكره في الجوهر * وأما الجسم فإنه اعتمد في نفيه على هذه الوجوه الاربعه في الجوهر وقد عرف حالها قال ويختص الجسم بأربعة أوجه الاول أنه اذا ثبت أن الرب غير متصف بكونه جوهرا امتنع أن يكون متصفا بكونه جسما لأن الجسم مركب من الجواهر ومفتقر اليها ويلزم من انتفاء ما لا بد منه في كونه جسما أن لا يكون جسما * قلت هذا الوجه بين الضعف وذلك أنه لو قدر انتفاء كون الشيء جوهرا

خارجيا فاذا جعلت الماهية أو الحقيقة اسم لما في الذهن كان ذلك غير ما في الخارج وأما اذا قيل الوجود الذهني فهو الماهية الذهنية واذا قيل الماهية الخارجية فهي الوجود الخارجي فاذا كان هذا في الخلق فالخالق أولى ومذهب ابن سينا معلوم الفساد بضروة العقل بعد التصور التام فإنه اذا اشترك الموجودان في مسمى الوجود لم يميز أحدهما عن الآخر بمجرد السلب فان التمييز في نفس الامر بين المشتركين لا يكون بمجرد العدم المحض ليس بشئ وما ليس بشئ لا يحصل منه الامتياز في نفس الامر ولا يكون الفاصل بين الشئين الموجودين الذي يختص باحدهما الأمر اثبوتيا أو متضمنا الأمر ثبوتيا وهذا مستقر عندهم في المنطق فكيف يكون وجود الرب مماثلا لوجود الممكنات في مسمى الوجود ولا يمتاز عن الخلقوات الابدع محض لاثبوت فيه بل على هذا التقدير يكون أي موجود قدراً كمال من هذا الموجود فان ذلك الموجود يختص مع وجوده بأمر ثبوتى عنده والوجود الواجب لا يختص عنده إلا بالأمر عدمى مع تمانلهما في مسمى الوجود فهذا القول يستلزم مماثلة الوجود الواجب لوجود كل ممكن في الوجود وأن لا يمتاز عنه إلا بسلب الامور الثبوتية والكمال هو في الوجود لا في العدم اذا العدم المحض لا كمال فيه فحينئذ يمتاز عن الممكنات بسلب جميع الكالات وتمتاز عنه باثبات جميع الكالات وهذا غاية ما يكون من تعظيم الممكنات في الكمال والوجود ووصف الوجود الواجب بالنقص والعدم وأضاف هذا الوجود الذي لا يمتاز عن غيره إلا بالامور العدمية يتمتع بوجوده في الخارج بل لا يمكن الا في الذهن لأنه اذا شارك سائر الموجودات في مسمى الوجود كان هذا كليا والوجود لا يكون كليا الا في الذهن لا في الخارج والامور العدمية المحضة لا واجب ثبوتها في الخارج فان ما في الذهن هو سلب الحقائق الخارجة عنه أحق لسلبها عما في الخارج لو كان ذلك ممكنا في الخارج فكيف اذا كان ممتمعا فاذا كان الكلي لا يكون الا ذهنيا والقييد العدمي لا يخرج عن أن يكون كليا ثبت أنه لا يكون في الخارج وأيضا فان ما في الخارج لا يكون الا معينا له وجود يخصه فالأمر لا يكون كذلك الا في الذهن فثبت بهذه الوجوه الثلاثة وغيرها أن ما ذكره في واجب الوجود لا يتحقق الا في الذهن لا في الخارج فهذا قول من قيده بالامور العدمية ولهم قول ثالث وهو الوجود المعلق بشرط الاطلاق الذي يسمونه الكلي الطبيعي وهذا لا يكون في الخارج الامعنا فيكون من جنس القولين قبله ومنهم من يظن أنه ثابت في الخارج وأنه جزء من المعينات فيكون الوجود الواجب المبدع لكل ما سواه اما عرضا قائما بالخلقوات واما جزأ منها فيكون الواجب مقنن الى الممكن عر ضافيه أو جزأ منه بمنزلة الحيوانية في الحيوانات لا تكون هي الخالقة للحيوان ولا الانسانية هي المبدعة للانسان فان جزء الشيء وعرضه لا يكون هو الخالق له بل الخالق مباين له منفصل عنه اذ جزؤه وعرضه داخل فيه والداخل في الشيء لا يكون هو المبدع له كله فاصفوا به رب العالمين يتمتع معه أن يكون جاعلا لشيء من الموجودات فضلا عن أن يكون خالقا لكل شيء وهذه الامور مبسوطة في موضع آخر والمقصود هنا أن هؤلاء الملاحدة حقيقة قولهم تعطيل الخالق ومجدد حقيقة النبوات والمعاد والشرائع ويتسبون الى موالاته على ويدعون أنه كان على هذه الاقوال كما تدعى القسرية والجهمة والرافضة أنه كان على قولهم أيضا يدعون أن هذه الاقوال مأخوذة عنه وهذا كله باطل كذب على على رضى الله عنه

(فصل) قال الرافضى وعلم التفسير اليه يعزى لان ابن عباس كان تليذه فيه قال

ابن عباس حدثني أمير المؤمنين في تفسير الباء من بسم الله الرحمن الرحيم من أول الليل
إلى آخره

(والجواب) أن يقال أولاً إن الاسناد الثابت بهذا النقل عن ابن عباس فإن أقل ما يجب
على المتحج بالمنقولات أن يذكّر الاسناد الذي يعلم به صحة النقل والأفمجرد ما يذكّر في الكتب من
المنقولات لا يجوز الاستدلال به مع العلم بأن فيه شيئاً كثيراً من الكذب ويقال ثانياً أهل العلم
بالحديث يعلمون أن هذا من الكذب فإن هذا الأثر المأثور عن ابن عباس كذب عليه وليس له
اسناد يعرف وانما يذكّر مثل هذه الحكايات بلا اسناد وهذه يرويها أهل الجهولات الذين
يتكلمون بكلام لا حقيقة له ويجعلون كلام علي وابن عباس من جنس كلامهم كما يقولون عن
عمرانه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يتحدّثان وكنت كالزنجي بينهما فإن هذا
كذب علي عمر باتفاق أهل العلم وكما يقولون عن عمر أنه تزوج امرأة أبي بكر وانما تزوجها علي
تزوج أسماء بنت عميس ومعها ربيبة محمد بن أبي بكر فربي عنده وهذا ابن عباس نقل عنه من
التفسير ما شاء الله بالاسناد الثابتة ليس في شيء منها ذكر علي وابن عباس يروي عن غير واحد
من الصحابة يروي عن عمر وأبي هريرة وعبد الرحمن بن عوف وعن زيد بن ثابت وأبي بن كعب
وأسماء بن زيد وغير واحد من المهاجرين والانصار وروايتهم عن علي قليلة جداً ولم يخرج
أصحاب الصحيح شيئاً من حديثه عن علي وخرجوا حديثه عن عمر وعبد الرحمن بن عوف
وأبي هريرة وغيرهم وأيضاً للتفسير أخذ عن عمر وابن عباس أخذ عن ابن مسعود وغيره من
الصحابة الذين لم يأخذوا عن علي شيئاً وما يعرف بأيدي المسلمين تفسير ثابت عنه وهذه كتب الحديث
والتفسير مما لو أثار عن الصحابة والتابعين والذي فيها عن علي قليل جداً وما ينقل في
حقائق السلي من التفسير عن جعفر الصادق عامته كذب علي جعفر كما قد كذب عليه غير ذلك
كما تقدم

(فصل) قال الرافضي وأما علم الطريقة فإليه منسوب فإن الصوفية كلهم
يسندون الخرقه إليه

(والجواب) أن يقال أولاً أما أهل المعرفة وحقائق الايمان المشهورين في الأمة بلسان
الصدق فكلمهم متفقون على تقديم أبي بكر وأنه أعظم الامة في الحقائق الايمانية والاحوال
العرفانية وأين من يقدمونه في الحقائق التي هي أفضل الامور عندهم التي ينسب اليه الناس
لباس الخرقه وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله لا ينظر الى صوركم
وأموالكم وانما ينظر الى قلوبكم وأعمالكم فأين حقائق القلوب من لباس الابدان ويقال
ثانياً الخرقه متعددة أشهرها خرقتان خرقه الى عمر وخرقة الى علي خرقه عمر لها اسنادان
اسناد الى أبو بكر والقرني واسناد الى أبي مسلم الخولاني وأما الخرقه المنسوبة الى علي فاسنادها الى
الحسن البصري والمتأخرون يصلونها بعروف الكرخي فان الجنيد صاحب السري والسري صاحب
معروف الكرخي بلاريب وأما الاسناد من جهة معروف فينقطع فتارة يقولون ان معروف
صاحب علي بن موسى الرضا وهذا باطل قطعاً يذكّره المصنفون لاخبار معروف بالاسناد الثابت
المتصل كما بنى نعيم وأبي الفرج بن الجوزي في كتابه الذي صنّفه في فضائل معروف ومعروف
كان منقطعاً في الكرخ وعلى بن موسى كان المأمون قد جعله ولي العهد بعده وجعل شعاره
لباس الخضره ثم رجوع عن ذلك وأعاد شعار السواد ومعروف لم يكن ممن يجتمع بعلي بن موسى

منفرداً لم يلزم أن لا يكون جسماً
مؤلفاً من الجواهر فإن الاجسام
جميعها كل منها عنده ليس جوهر
منفرداً مع كونها مؤلفة من
الجواهر وهو لم يقم دليلاً على نفي
كونه جوهرًا ولا نفي ما يستلزم
الجوهر وهذا كما لو أقام دليلاً
على أنه ليس بعلم أو قدرة أو كلام
أو مشيئة لم يستلزم ذلك أن لا تكون
هذه من لوازمه فنفي كون الشيء
أمرًا من الامور غير نفي كونه ملزوماً
لذلك الامر وأيضاً يقال أنت لم
تقم دليلاً على كون الجواهر
متماثلة بل صرحت بأنه لا دليل
على ذلك فبطل ما ذكرته في نفي
الجوهر وأيضاً يقال لفظ الجوهر
فيه اجمال وله عدة معان أحدها
الجوهر الفرد وعلى هذا فالجسم
ليس بجوهر وفي كونه مركباً
منه نزاع والثاني التخصيص وعلى
هذا فالجسم جوهر ومن نفي
الجوهر الفرد قال كل جسم جوهر
وكل جوهر جسم ومن أثبتته قال
الجوهر أعم من الجسم والثالث
الجواهر العقلية عندهم يثبت
جوهرًا ليس بمتميز كالعقول
والنفوس والمادة والصورة فان
هؤلاء المتفلسفة المشائين يدعون
أن الجوهر خمسة أقسام وجوهر
العقلاء يدعون هذا ويقولون
هذه الامور التي سميت بها جواهر
عقلية انما وجودها في الازهان
لا في الاعيان وقد يراد بالجوهر

ولانقل عنه ثقة أنه اجتمع به أو أخذ عنه شيئا بل ولا يعرف أنه رآه ولا كان معروف بوابه ولا أسلم على يديه وهذا كله كذب وأما الاسناد الآخر فيقولون ان معروف صاحب داود الطائي وهذا أيضا لأصله وليس في أخباره المعروفة ما يذكرونها وفي اسناد الخرقه أيضا أن داود الطائي صحب حبيبا العجمي وهذا أيضا لم يعرف له حقيقة وفيها أن حبيبا العجمي صحب الحسن البصري وهذا صحيح فان الحسن كان له أصحاب كثيرون مثل أيوب السخيتاني ويونس بن عبيد وعبد الله ابن عوف ومثل محمد بن واسع ومالك بن دينار وحبيب العجمي وفرقد السخني وغيرهم من عباد البصرة وفيها أن الحسن صحب عليا وهذا باطل باتفاق أهل المعرفة فانهم متفقون على أن الحسن لم يجتمع بعلي وإنما أخذ عن أصحاب علي أخذ عن الاحنف بن قيس وقيس بن عباد وغيرهما عن علي وهكذا رواه أهل الصحح والحسن ولد لستين بقيتا من خلافة عمر وقتل عثمان وهو بالمدينة كانت أمه امه لام سلمة فلما قتل عثمان حمل الى البصرة وكان علي بالكوفة والحسن في وقته صبي من الصبيان لا يعرف ولا له ذكر والأثر الذي يروى عن علي أنه دخل الى جامع البصرة وأخرج القصاص الا الحسن كذب باتفاق أهل المعرفة ولكن المعروف أن عليا دخل المسجد فوجد قاصبا يقص فقال ما اسمك قال أبو يحيى قال تعرف الناسخ من المنسوخ قال لا قال هلكت وأهلكتما أنت أبو اعرفوني ثم أخذ بذاته فأخذ من المسجد فرى أبو حاتم في كتاب الناسخ والمنسوخ حدثنا الفضل بن دكين حدثنا سفيان عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن السلمي قال انتهى علي الى قاص وهو يقص فقال أعلمت الناسخ والمنسوخ قال لا قال هلكت وأهلكت قال وحدثنا زهير بن عباد الراصي حدثنا أسد بن جمران عن جوير عن الخدك أن علي بن أبي طالب دخل مسجد الكوفة فاذا قاص يقص فقام على رأسه فقال يا هذا تعرف الناسخ من المنسوخ قال لا قال أفتعرف مدني القرآن من مكيه قال لا قال هلكت وأهلكت قال أتدرون من هذا هذا يقول اعرفوني اعرفوني اعرفوني وقد صنف ابن الجوزي محله في مناقب الحسن البصري وصنف أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي جزأين لقبه من أصحابه وأخبار الحسن مشهورة في مثل تاريخ البخاري وقد كتبت أسانيد الخرقه لأنه كان لثانيها أسانيد فيثبتها التعرف الحق من الباطل ولهم أسانيد آخر بالخرقه المنسوبة الى جابر وهو منقطع جدا وقد نقل بالتفصيل المتواتر أن الصحابة لم يكونوا يلبسون مرديهم خرقه ولا يقصون شعورهم ولا التابعون ولكن هذا فعل بعض مشايخ المشرق من المتأخرين وأخبار الحسن مذكورة بالاسانيد الثابتة من كتب كثيرة يعلم منها ما ذكرنا وقد أفرد أبو الفرج بن الجوزي له كتابا في مناقبه وأخباره وأضعف من هذا نسبة الفتوة الى علي وفي اسنادها من الرجال المجهولين الذين لا يعرف لهم ذكر ما يسيئ كذبها وقد علم كل من له علم بأحوال الصحابة والتابعين أنه لم يكن فيهم أحد يلبس سراويل ولا يسقي ملحها ولا يختص أحد بطريقه تسمى الفتوة لكن كانوا قد اجتمع بهم التابعون وتعلموا منهم وتأدبوا بهم واستفادوا منهم وتخرجوا على أيديهم وصحبوا من صحبه منهم وكانوا يستفيدون من جميع الصحابة وأصحاب ابن مسعود كانوا يأخذون عن عمر وعلي وأبي الدرداء وغيرهم وكذلك أصحاب معاذ بن جبل رضي الله عنه كانوا يأخذون عن ابن مسعود وغيره وكذلك أصحاب ابن عباس يأخذون عن ابن عمر وأبي هريرة وغيرهما وكذلك أصحاب زيد بن ثابت يأخذون عن أبي هريرة وغيره وقد انتفع بكل منهم من نفعه الله وكلهم متفقون على دين واحد وطرقت واحدة وسبيل واحدة يعبدون الله ويطيعون الله

ما هو قائم بنفسه فمن كان الجوهر عنده أعم من الجسم فاذا انتفى الاعم انتفى الاخص وكذلك من كان الجوهر عنده مراد فالجسم وأما من كان الجوهر عنده لا يتناول معنى الجسم مثل أن يقدر أنه لا يستعمل لفظ الجوهر الا في الفرد فهذا لا يلزم من نفي كونه جوهر انفي كونه جسما الا بالجهة التي ذكرها وهو أن يقال الجسم مركب من الجوهر والجهة لا تستقيم الاعلى تقدير ثبوت هذا الاصطلاح مع أني لا أعرفه اصطلاحا لحد مطلقا ولكن بعض الناس قد يخص به الفرد مع أنه هو وغيره دائما يسمون الجسم جوهرًا ولهذا قال هذا الامدى وغيره في نفي كونه جوهرًا إما أن يكون قابلا للتمييز فيكون جسما مركبًا وإما أن لا يكون قابلا للتمييز فيكون في غاية الصغر والحقارة وكثيرا ما يقع في كلامهم لفظ الجوهر متناولا للجسم وكثيرا ما يقع مختصا بالفرد فاذا ذكره أولا في نفي الجوهر بالمعنى العام فالجسم يدخل فيه فان صح ما ذكره صح نفي الجسم لكن قد عرفت ضعفه وأما اذا كان المنفي هو الجوهر الفرد فقط فيحتاج أن يقول ان الجسم مركب منه لينفي الجسم لكن هذا فيه نزاع معروف وأكثر الناس على أنه ليس بمركب من الجوهر المنفردة وهو الصواب كما قد بسط

ورسوله صلى الله عليه وسلم ومن بلغهم من الصادقين عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً فلو
 ومن فهم من السنة والقرآن ما دل عليه القرآن والسنة استفادوه ومن دعاهم الى الخير الذي
 يحبه الله ورسوله أجاوه ولم يكن أحد منهم يجعل شيخه ربا يستغيث به كالأله الذي يسأله ويرغب
 اليه ويعبده ويتوكل عليه ويستغيث به حيا وميتا ولا كالنبي الذي تحب طاعته في كل ما أمر
 بالحلل ماحلله والحرام ما حرمه فان هذا ونحوه دين النصارى الذين قال الله فيهم اتخذوا
 أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح بن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا الها واحدا لا اله الا
 هو سبحانه عما يشركون وكانوا متعاونين على البر والتقوى لاعلى الأمم والعدوان متواصين
 بالحق متواصين بالصبر والامام والشيخ ونحوهما عندهم منزلة الامام في الصلاة وبتزلة دليل
 الحاج فالامام يقتدى به المأمومون فيصلون فصلاته لا تصلى عنهم وهو يصلى بهم الصلاة التي
 أمر الله ورسوله بها فان عدل عن ذلك سهوا أو عمدا لم يتبعوه ودليل الحاج يدل الوفد على طريق
 البيت ليسلكوه ويحجوه بأنفسهم فالدليل لا يحج عنهم وان أخطأ الدلالة لم يتبعوه واذا اختلف
 دليلان وامان نظراً أيهما كان الحق معه اتبع فالفاصل بينهم الكتاب والسنة قال تعالى
 يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فان تنازعت في شئ فردوه الى
 الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر الآية وكل من الصحابة الذين سكنوا الامصار
 أخذ عنه الناس الايمان والدين وأكثر المسلمين بالشرق والمغرب لم يأخذوا عن على شياً فانه
 رضى الله عنه كان ساكناً بالمدينة وأهل المدينة لم يكونوا يحتاجون اليه لا يحتاجون الى
 نظرائه كعثمان في مثل قضية يسأورهم فيها عمر ونحو ذلك ولما ذهب الى الكوفة كان أهل
 الكوفة قبل أن يأتهم قد أخذوا الدين عن سعد بن أبي وقاص وابن مسعود وحذيفة وعمار
 وأبي موسى وغيرهم ممن أرسله عمر الى الكوفة وأهل البصرة أخذوا الدين عن عمران بن حصين
 وأبي بكر وعبد الرحمن بن سمرة وأنس وغيرهم من الصحابة وأهل الشام أخذوا الدين عن معاذ بن
 جبل وعبادة بن الصامت وأبي الدرداء وبلال وغيرهم من الصحابة والعباد والزهاد من أهل
 هذه البلاد أخذوا الدين عن شاهده من الصحابة فكيف يجوز أن يقال ان طريق أهل الزهد
 والتصوف متصل به دون غيره وهذه كتب الزهد مثل الزهد للامام أحمد والزهد لابن المبارك
 ولو كعب بن الجراح ولهناد بن السرى ومثل كتب أخبار الزهاد كطية الاولياء وصفوة الصفوة
 وغير ذلك فيها من أخبار الصحابة والتابعين أمور كثيرة وليس الذي فيها على أكثرها فيها لابي
 بكر وعمر ومعاذ وابن مسعود وأبي بن كعب وأبي ذر وأبي الدرداء وأبي أمامة وأمثالهم من
 الصحابة رضى الله عنهم أجمعين

(فصل) قال الرافضى وأما علم الفصاحة فهو منبته حتى قيل كلامه فوق كلام
 الخلق ودون كلام الخالق ومنه تعلم الخطباء

(والجواب) أن يقال لا ريب أن علياً كان من أخطب الصحابة وكان أبو بكر خطيباً وعمر
 خطيباً وكان ثابت بن قيس بن شماس خطيباً معروفاً بأنه خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كما كان حسان بن ثابت وكعب بن مالك وعبد الله بن رواحة شعراءه ولكن كان أبو بكر
 يخطب عن النبي صلى الله عليه وسلم في حضوره وغيبته فكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج
 في الموسم يدعو الناس الى الاسلام وأبو بكر معه يخطب معه وبين خطابه ما يدعو الناس الى
 متابعة النبي صلى الله عليه وسلم ونبي الله ساكت يقره على ما يقول وكان كلامه معهداً وتوطئة

هذا الوجه

لما يبلغه الرسول معونة له لا تقدر ما بين يدي الله ورسوله كما كان ثابت بن قيس بن شماس يخطب
أحيانا عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان يسمى خطيب رسول الله وكان عمر من أخطب الناس
وأبو بكر أخطب منه يعرف له عمر بذلك وهو الذي خطب المسلمين وكشف لهم عن موت
النبي صلى الله عليه وسلم وثبت الايمان في قلوب المسلمين حتى لا يضرب الناس لعظيم المصيبة
التي نزلت بهم ولما قدم هو وأبو بكر مهاجرين الى المدينة فعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقام أبو بكر يخطب الناس عنه حتى ظن من لم يعرفهما أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أن
عرف بعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو القاعد وكان يخرجه معه الى الوفود فيخطب
الوفود وكان يخطبهم في غيبته ولما أتوا في رسول الله صلى الله عليه وسلم كان هو الذي خطب
الناس وخطب يوم السقيفة خطبة بليغة انتفع بها الحاضرون كلهم حتى قال عمر كنت قد زورت
في نفسي مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر وكنت أداري منه بعض الحد فلما أردت
أن أتكلم قال أبو بكر على رسلك فكرهت أن أغضبته فتكلم أبو بكر وكان أحلم مني وأوفر
والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري الا قال في بديهة مثلها وأفضل منها وقال أنس خطبنا
أبو بكر رضي الله عنه ونحن كالغالب فإزال يثبتنا حتى صرنا كالأسود وكان زياد بن أبيه من
أخطب الناس وأبلغهم حتى قال الشعبي ما تكلم أحد فأحسن التمثيل أن يسكت خشية أن
يزيد فيسيء الا زيادا كان كلما أطال أجاد أو كمال وقد كتب الناس خطب زياد وكان معاوية
خطيبا وكان عائشة من أخطب الناس حتى قال الاحنف بن قيس سمعت خطبة أبي بكر وعمر
وعثمان وعلي فسمعت الكلام من مخلوق أحسن ولا أحسن من عائشة وكان الخطباء الفصحاء
كثيرين في العرب قبل الاسلام وبعده وجاهير هؤلاء لم يأخذوا عن علي شيئا فقول القائل انه
منبع علم الفصاحة كذب بين ولو لم يكن الا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أخطب منه وأفصح
ولم يأخذ منه شيئا وليست الفصاحة التشويق في الكلام ولا سجع الكلام ولا كان في خطبة
علي ولا سائر خطباء العرب من الصعابة وغيرهم تكلف الأسجاع ولا تكلف التحسين الذي يعود الى
مجرد اللفظ الذي يسمى علم البديع كما يفعله المتأخرون من أصحاب الخطب والرسائل والشعر
وما يوجد في القرآن من مثل قوله وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا وإن ربهم بهم يومئذ لخبير
فلم يتكلف لأجل التجانس بل هذا تابع غير مقصود بالقصد الاول كما يوجد في القرآن من أوزان
الشعر ولم يقصده الشعر كقوله تعالى وحفان كالجواب وقدور راسيات وقوله نبي عبادي أتى
أنا الغفور الرحيم ووضعنا عنك وزرك الذي أنقض ظهرك ونحو ذلك وانما البلاغة المأمور بها
في مثل قوله تعالى وقل لهم في أنفسهم قولاً بليغاً هي علم المعاني والبيان فيذكر من المعاني ما هو
أكمل مناسبة لما يطلب ويذكر من الالفاظ ما هو أكمل في بيان تلك المعاني فالبلاغة بلاغ غاية
المطلوب أو غاية الممكن من المعاني بآتم ما يكون من البيان فيجمع صاحبها بين تكميل المعاني
المقصودة وبين تبينها بأحسن وجه ومن الناس من تكون همته الى المعاني ولا يوفيهما حقهما من
الالفاظ المبينة ومن الناس من يكون مبيئاً للمعاني نفسه من المعاني لكن لا تكون تلك المعاني
محصلة للقصد المطلوب في ذلك المقام فالخير مقصود بتحقيق الخبر به فاذا بينه وبين ما يحقق ثبوته
لم يكن بمنزلة الذي لا يحقق ما يخبر به ولا يبين ما يعلم به ثبوته والا أمر مقصود بتحصيل الحكمة
المطلوبة فن أمر ولم يحكم ما أمر به أو لم يبين الحكمة في ذلك لم يكن بمنزلة الذي أمر بما هو حكمة
وبين وجه الحكمة فيه وأما تكلف الأسجاع والاوزان والتطبيق ونحو ذلك مما تكلفه

(قال الآمدى) الثاني أنه قد ثبت
أن الرب متصف بالعلم والقدر
وغيرهما من الصفات فلو كان
جسماً كالاجسام لزم من انصافه
بهذه الصفات المحال وذلك من
وجهين الاول أنه لو انصف بهذه
الصفات فاما أن يكون كل جزء
من أجزائه متصفاً بجميع الصفات
واما أن يكون المتصف بجملة الصفات
بعض الاجزاء واما أن يكون
كل جزء مختصاً بصفة واما أن
تقوم كل صفة من هذه الصفات
مع اتحادها بجملة الاجزاء فان
كان الاول يلزم منه تعدد الآلهة
وأما الثاني فهو ممتنع لانه لا أولوية
لبعض تلك الاجزاء بان يكون هو
المتصف دون الباقي ولانه يلزم أن
يكون الاله هو ذلك الجزء دون غيره
لان حكم العلة لا يتعدى محلها
وان كان الثالث فلا أولوية أيضاً
وان كان الرابع فهو محال لما فيه
من قيام المتحد بالمتعدد ﴿﴾ ولقائل
أن يقول الاعتراض على هذا من
وجهه الاول قولك لو انصف بكل
واحدة من هذه الصفات فاما
أن يكون كل جزء من أجزائه
متصفاً بجميع هذه الصفات الى
آخره فرع على ثبوت الاجزاء وذلك
ممنوع فلم قلت ان كل ما هو جسم
فهو مركب من الاجزاء فان هذا
مبني على أن الاجسام مركبة
من الجواهر المنفردة وهذا ممنوع
وجهور العقلاء على خلافه وهو

متأخرو الشعراء والخطباء والمرسلين والوعاظ فهذا لم يكن من دأب خطباء الصحابة والتابعين
والفصحاء منهم ولا كان ذلك مما يهتم به العرب وغالب من يعتمد ذلك يزخرف اللفظ بغير فائدة
مطلوبة من المعاني كالجهد الذي يزخرف السلاح وهو جبان ولهذا يوجد الشاعر كلما أمعن
في المدح والهجو خرج في ذلك الى الافراط في الكذب يستعين بالتمثيلات أو التمثيلات وأيضا
فأكثر الخطب التي ينقلها صاحب نهج البلاغة كذب على علي وعلى رضى الله عنه أجل وأعلى
قدر من أن يتكلم بذلك الكلام ولكن هؤلاء وضعوا كاذب ووطنوا أنهم مدح فلا هي صدق
ولاهي مدح ومن قال ان كلام علي وغيره من البشر فوق كلام المخلوق فقد أخطأ وكلام
النبي صلى الله عليه وسلم فوق كلامه وكلاهما مخلوق ولكن هذا من جنس كلام ابن سبعين
الذي يقول هذا كلام بشر يشبه بوجه ما كلام البشر وهذا ينزع الى أن يجعل كلام الله مافى
نفوس البشر وليس هذا من كلام المسلمين وأيضا للمعاني الصحيحة التي توجد في كلام علي
موجودة في كلام غيره لكن صاحب نهج البلاغة وأمثاله أخذوا كثيرا من كلام الناس فجعلوه
من كلام علي ومنه ما يحكى عن علي أنه تكلم به ومنه ما هو كلام حق يليق به أن يتكلم به ولكن
هو في نفس الامر من كلام غيره ولهذا يوجد في كلام البيان والتبيين الجاحظ وغيره من الكتب
كلام منقول عن غيره على وصاحب نهج البلاغة يجعله عن علي وهذه الخطب المنقولة في كتاب
نهج البلاغة لو كانت كلها عن علي من كلامه لكانت موجودة قبل هذا المصنف منقولة عن
علي بالاسانيد وبغيرها فاذا عرف من له خبرة بالمنقولات أن كثيرا منها بل أكثرها لا يعرف
قبل هذا علم أن هذا كذب والافليين الناقل لها في أي كتاب ذكر ذلك ومن الذي نقله عن
علي وما اسناده والافال دعوى المجردة لا يعجز عنها أحد ومن كان له خبرة بمعرفة طريقة أهل
الحديث ومعرفة الآثار والمنقول بالاسانيد وتبين صدقها من كذبها علم أن هؤلاء الذين ينقلون
مثل هذا عن علي من أبعاد الناس عن المنقولات والتميز بين صدقها وكذبها

(فصل) قال الرافضى وقال سلونى قبل أن تفقدونى سلونى عن طرق السماء فالى
أعلم بهم من طرق الارض

(الجواب) أن يقال لا ريب أن عليا لم يكن يقول هذا بالمدينة بين المهاجرين والانصار الذين
تعلموا كما تعلم وعرفوا كما عرف وانما قال هذا الما صار الى العراق وقد دخل في دين الاسلام خلق
كثيرا يعرفون كثيرا من الدين وهو الامام الذي يجب عليه أن يفقههم ويعلمهم فكان يقول لهم
ذلك ليعلمهم ويفقههم كما أن الذين تأخرت حياتهم من الصحابة واحتاج الناس الى علمهم نقلوا عن
النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة لم ينقلها الخلفاء الأربعة ولا أكبر الصحابة لان أولئك
كانوا مستغنين عن نقلها لان الذين عندهم قد علموها كما علموها ولهذا يروى لابن عمر وابن
عباس وعائشة وأنس وجابر وأبي سعيد ونحوهم من الصحابة من الحديث ما لا يروى لعلي
ولا لعمر وعمر وعلي أعلم من هؤلاء كلهم لكن هؤلاء احتاج الناس اليهم لكونهم تأخرت وفاتهم
وأدر كهم من لم يدرك أولئك السابقين فاحتاجوا أن يسألوهم واحتاج أولئك أن يعلموهم
ويحدثوهم فقول علي لمن عنده بالكوفة سلونى هو من هذا الباب لم يقل هذا ابن مسعود
ومعاذ وأبي بن كعب وأبي الدرداء وسلمان وأمثالهم فضلا عن أن يقول ذلك لعمر وعثمان
ولهذا لم يكن هؤلاء عن يسأله فلم يسأله قط لامعاذ ولا أبى ولا ابن مسعود ولا من هودونهم
من الصحابة وانما كان يستفتيه المستفتى كما يستفتى أمثاله من الصحابة وكان عمر وعثمان

يشاورانه كما يشاوران أمثاله فكان عمر يشاور في الامور لعثمان وعلي وطلحة والزبير
وعبد الرحمن بن عوف وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبي موسى وغيرهم حتى كان يدخل ابن
عباس معهم مع صغر سنه وهذا مما أمر الله به المؤمنين ومدحهم عليه بقوله وأمرهم شورى بينهم
ولهذا كان رأى عمر وحكمه وسياسته من أسد الامور فاروى بعده مثله ولا ظهر الاسلام
وانتشر وعز كظهوره وانتشاره وعمره في زمنه وهو الذي كسر كسرى وقصر قيصر والروم
والفرس وكان أميره الكبير على الجيش الشامي بأبي عبيدة وعلي الجيش العراقي سعد بن أبي
وقاص ولم يكن لأحد بعد أبي بكر مثل خلفائه ونوابه وعماله وجنداه وأهل شورا وقوله أنا أعلم
بطرق السماء من طرق الأرض كلام باطل لا يقوله عاقل ولم يصعد أحد بيده الى السماء من
الصحابة والتابعين وقد تكلم الناس في معراج النبي صلى الله عليه وسلم هل هو بيده أو بروحه
وان كان الأكثر على انه بيده فلم ينزع السلف في غير النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم يعرج
بيده ومن اعتقد هذا من الغلاة في أحد من المشايخ وأهل البيت فهو من الضلال من جنس
من اعتقد من الغلاة في أحد من هؤلاء النبوة أو ما هو أفضل من النبوة أو الالهية وهذه
المقالات كلها كفر بين لا يستر في ذلك أحد من علماء الاسلام وهذا كاعتقاد الاسماعيليين
أولاد ميمون القداح الذين كان جدتهم يهود ياربيبي الجوسى وزعموا أنهم أولاد محمد بن اسمعيل
ابن جعفر واعتقد كثير من أتباعهم فهم الالهية أو النبوة وأن محمد بن اسمعيل بن جعفر نسخ
شريعة محمد صلى الله عليه وسلم وكذلك طائفة من الغلاة يعتقدون الالهية أو النبوة في علي
وفي بعض أهل بيته اما الاثناعشر واما غيرهم وكذلك طائفة من العامة والنسائي يعتقدون
في بعض الشيوخ نوعا من الالهية أو النبوة أو أنهم أفضل من الانبياء ويجعلون خاتم الاولياء
أفضل من خاتم الانبياء وكذلك طائفة من هؤلاء يجعلون الاولياء أفضل من الانبياء ويعتقدون
عربى ونحوه أن خاتم الانبياء يستفيد من خاتم الاولياء وأنه هو خاتم الاولياء ويعتقد طائفة أخرى
أن الفيلسوف الكامل أعلم من النبي بالحقائق العلمية والمعارف الالهية فهذه الاقوال ونحوها
هى من الكفر المخالف الدين الاسلام باتفاق أهل الاسلام ومن قال منها شيئا فإنه يستتاب منه
كما يستتاب نظراؤه ممن يتكلم بالكفر كاستتابة المرتد ان كان مظهر ذلك والا كان داخل في
مقالات أهل الزندقة والنفاق وان قدر ان بعض الناس خفي عليه مخالفة ذلك لدين الاسلام
امالكونه حديث عهد بالاسلام ولشأنه بين قوم جهال يعتقدون مثل ذلك فهذا بمنزلة من
يجهل وجوب الصلاة أو بعضها أو يرى الواجبات تحب على العامة دون الخاصة وأن الجرمات
كالزنا والجرم مباح للخاصة دون العامة وهذه الاقوال قد وقع في كثير منها كثير من المنتسبين
الى التشيع والمنتسبين الى كلام أو تصوف أو تفلسف وهى مقالات باطلة معلومة البطلان
عند أهل العلم والايمان ولا يخفى بطلانها على من هو من أهل الاسلام والعلم

(فصل) قال الرافضى واليه ترجع الصحابة في مشكلاتهم ورد عمر في قضايا كثيرة
قال فيها لولا على أهملك عمر

(الجواب) أن يقال ما كان الصحابة يرجعون اليه لولا الى غيره وحده في شئ من دينه لا ولا يخفى
ولا مشكلك بل كان اذا نزلت النازلة يشاورهم عمر رضى الله عنه فيشاور عثمان وعلياً وعبد الرحمن
وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبا موسى حتى يشاور ابن عباس وكان من أصغرهم سنا وكان
السائل يسأل علياً تارة وأبي بن كعب تارة وعمر تارة وقد سئل ابن عباس أكثر مما سئل على وأجاب

جميع الصفة بكل جزء وحيثه ند
فيبطل التلازم المذكور وهو
كون كل جزء لها فان الاله سبحانه
هو المتصف بأنه بكل شئ عليم وعلي
كل شئ قد يرأ ما اذا قدر موصوف
قام به جزء من هذه القدرة لا تنقسم
هى ولا عملها لم يلزم أن يكون ذلك
الجزء قادرا فضلا عن أن يكون
رباذا القادر لا يجب أن يكون من
قام به جزء من القدرة ولا الخى من
قام به جزء من الحياة ولا العالم من
قام به جزء من العلم فان قيل كيف
يعقل انقسام القدرة والحياة والعلم
قيل كما يعقل انقسام محل هذه
الصفات فان الانسان تقوم حياته
بجميع بدنه وكذلك الحس
والقدرة تقوم ببدنه وغيرهما من
صفاته فكما أن بدنه ينقسم فالقائم
بيدنه ينقسم فان قيل اذا انقسم
لم يبق قدرة ولا علما ولا حياة قيل
وكذلك المحل لا يبقى بدوا ولا اعضا
ولا قادر ولا حيا ولا علما ولا احساسا
فان الجزء المنفرد بتقدير وجوده
هو أحقر من أن يقال انه بد أو
عضو أو بدن حتى عالم قادر فكيف
يقال فيه انه لاه (الوجه الثالث)
أن ما ذكره معارض بقيام هذه
الصفات في الانسان فان الانسان
تقوم به الحياة والقدرة والحس ولم
تذكر العلم ولا يحتاج أن نقول
كما قالت المعتزلة ان الاعراض
المشروطة بالحياة اذا قامت بجزء
في الجملة عاد حكمها الى جميع الجملة

عن المشكلات أكثر من على وما ذاك لأنه أعلم منه بل على أعلم منه لكن احتاج إليه من لم يدركه
 علياً فاما أبو بكر رضي الله عنه فما ينقل عنه أحد أنه استفاد من على شيئاً من العلم والمنقول أن
 علياً هو الذي استفاد منه كحديث صلاة التوبة وغيره وأما عمر فكان يشاورهم كلهم وكان عمر
 أعلم منهم وكان كثير من القضايا يقول فيها أولاً ثم يتبعونه كالعمر بين والعول وغيرهما فان عمر
 هو أول من أجاب في زوج وأبو بن أو امرأة وأبو بن باللام ثلث الباقي واتبعه أ كابر الصحابة
 وأ كابر الفقهاء كعثمان وابن مسعود وعلى وزيد والأئمة الأربعة وخفي وجه قوله على ابن عباس
 فأعطى الأم الثلث ووافق طائفة وقول عمر أصوب لان الله أعطى الأم الثلث اذا ورثه
 أبواه كما قال فان لم يكن له ولد وورثه أبواه فلا أمه الثلث فأعطها الثلث اذا ورثه أبواه والباقي
 بعد فرض الزوجين هو ميراث بين الأبوين يقتسمانه كما اقتسما الاصل كالوكان على الميت دين
 أو وصية فانهما يقتسمان ما يتبقى اثلاثاً وأما قوله انه رد عمر الى قضايا كثيرة قال فيها الوالا على
 لهلك عمر فيقال هذا لا يعرف أن عمر قاله الا في قضية واحدة ان صح ذلك وكان عمر يقول مثل
 هذا المن هو دون على قال للمرأة التي عارضته في الصداق رجل أخطأ وامرأة أصابت وكان قد
 رأى أن الصداق ينبغي أن يكون مقدر بالشرع فلا يزداد على صداق أزواج النبي صلى الله عليه
 وسلم وبناته كما رأى كثير من الفقهاء أن أقله مقدر بنصاب السرقة واذا كان مقدر بالشرع
 والفاضل قد بذله الزوج واستوفى عوضه والمرأة لا تستحقه فيجعل في بيت المال كثن عصير الخمر
 اذا باعه المسلم وأجره من أجر نفسه لجل الخمر ونحو ذلك على أظهر أقوال العلماء فان من استوفى
 منفعة محرمة بعوضها كالذي يزني بالمرأة بالجعل أو يستمتع الملاهي بالجعل أو يشرب الخمر بالجعل
 ان أعيد اليه جعله بعد قضاء غرضه فهذا زيادة في اعانته على المعصية فان كان يطلبها بالعوض
 فاذا حصلت له هي والعوض كان ذلك أبلغ في اعانته على الاثم والعدوان وان أعطى ذلك للبائع
 والمؤجر كان قد أبيع له العوض الخبيث فصار مصرف هذا المال في مصالح المسلمين وعمر امام
 عدل فكان قد رأى أن الزائد على المهر الشرعي يكون هكذا فعرضته امرأة وقالت لم تمنعنا
 شيئاً أعطانا الله اياه في كتابه فقال وأين في كتاب الله فقالت له أمنتك نسبح أم من كتاب الله تعالى قال بل
 قنطاراً فلاناً أخذوا منه شيئاً وروى أنها قالت له أمنتك نسبح أم من كتاب الله تعالى قال بل
 من كتاب الله فقرأت عليه الآية فقال رجل أخطأ وامرأة أصابت ومع هذا فقد أخبر عنه النبي
 صلى الله عليه وسلم من العلم والدين والالهام عالم يخبر بمثله لافي حق عثمان ولا على ولا طلحة
 ولا في الزبير وفي الترمذي عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله جعل الحق
 على لسان عمر وقلبه قال وقال ابن عمر ما نزل بالناس أمر قط فقالوا فيه وقال عرفيه الا نزل فيه
 القرآن على نحو ما قال عمر وفي سنن أبي داود عن أبي ذر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
 يقول ان الله وضع الحق على لسان عمر يقول به وفي الترمذي عن عقبته بن عامر قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان بعدى نبي لكان عمر وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد كان فيمن كان قبلكم من الامم ناس محدثون من غير أن يكونوا
 أنبياء فان يكن في أمتي أحد فعمر قال ابن وهب تفسير محدثون ملهون وقال ابن عينة
 محدثون أي مفهمون وفي الصحيحين عن أبي سعيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
 بينما أنا نائم رأيت الناس يعرضون وعليهم قصق فمنها ما يبلغ الشدى ومنها ما يبلغ دون ذلك
 وعرض على عمر وعليه قيص يجره قالوا فإنا أولته يا رسول الله قال الدين وفي الصحيحين عن ابن عمر

بل نذكر من الاعراض ما يعلم
 قيامه بالبدن الظاهر كالحياة
 والحس والحركة والقدرة فان هذا
 التقسيم الذي ذكره يرد عليه
 فانه ان قيل ان كل جزء من أجزاء
 متصف بهذه الصفات لزم تعدد
 الانسان وان كان المتصف
 بجملة بعض الأجزاء فلا أولوية
 ولزم أن لا يتعدى حكم الصفة
 محلها والتقدير أن ظاهر البدن
 كله حتى حساس وان قيل ان كل
 واحد يختص بصفة فهو معلوم
 الفساد بالضرورة مع أنه لا أولوية
 وان قيل تقوم الصفة الواحدة بالجملة
 لزم قيام الواحد بالتعدد فاذا كان
 هذا التقسيم وارداً على ما يعلم قيام
 الصفات به ولم ينف قيامها به علم
 أنها حجة باطللة الوجه الرابع
 قوله والرابع محال لانه يلزم قيام
 المتعدد بالتعدد فيقال لان سلم
 التلازم فان هذا القيام مبناه على
 أنه حينئذ يقوم الواحد بالتعدد
 فانه فرض قيام علم واحد وقدرة
 واحدة وحياة واحدة بجملة أجزاء
 وهذا الاصل فاسد فان المعلوم من
 وحدة الصفة الحالية وتعدد هـو
 المعلوم من وحدة المحل وتعدد هـ
 فالحياة القائمة بجسم حتى اذا قيل هي
 حياة واحدة قيل هو حتى واحد
 واذا قيل الحي أجزاء متعددة قيل
 الحياة أجزاء متعددة فالحال ومحله
 سواء في الاتحاد والتعدد وحينئذ
 فقوله ان قام المتعدد بالتعدد كلام

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما أنا قائم أتيت بقدر لبن فشربت منه حتى
 اتى أرى الرى يخرج من تحت أطقارى ثم أعطيت فضلى عمر بن الخطاب قال من حوله قسا أولت
 ذلك يا رسول الله قال العلم وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا ابن الخطاب والذي
 نفسى بيده ما قيل الشيطان سالكا فبالا إلا سلكت فإغبري خلق وفي الصحيحين عن أنس أن عمر
 قال وافقت ربي في ثلاث قلت لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى فنزلت واتخذوا من مقام إبراهيم
 مصلى وقلت يا رسول الله يدخل على نسائك البر والفاجر فلو أمرتهم بختين فنزلت آية الحجاب
 واجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة فقلت عسى ربه ان يطلقكن أن يبدله أزواجا
 خيرا منكن فنزلت كذلك وهذا الباب في فضائل عمر كثير جدا وأما قصة الحكومة في الارغفة
 فهي مما يحكم فيها وما هو أدق منها دون على وللفقهاء في تفاريع مسائل القضاء والقسم وغير
 ذلك من الدقائق ما هو أبلغ من هذه وليسوا مثل على وأما مسألة القرعة فقد رواها أحمد
 وأبو داود عن زيد بن أرقم لكن جهور الفقهاء لا يقولون بهذه وأما أحد فنقل عنه بضعف
 الخبر فلم يأخذه وقيل أخذه وأجد أوسع الأئمة أخذوا بالقرعة وقد أخذ بقضاء على في الرتبة
 وحدِيثها أثبت من هذا رواه سمائل بن حرب وأخذ به أحمد وأما الثلاثة فبالعلم لا هذا
 ولا هذا أو بلغهم ولم يثبت عندهم وكان عند أحمد من العلم بالآثار ومعرفة صحتها من سقمها
 ما ليس لغيره وهذا يدل على فضل على ولا نزاع في هذا لكن لا يدل على أنه أفضى الصحابة وأما
 قوله معرفة القضايا بالالهام فهذا خطأ لأن الحكم بالالهام يعنى أنه من ألهم أنه صادق حكم
 بذلك بمجرد الالهام وهذا لا يجوز في دين المسلمين وفي الصحيح عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه
 وسلم أنه قال انكم تختصمون الى ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وانما أفضى
 بنحو مما أسمع فن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فانما أقطع له قطعة من النار فأخبر
 أنه يقضى بالسمع لا بالالهام فلو كان الالهام طر يقال كان النبي صلى الله عليه وسلم أحق بذلك
 وكان الله يوحى اليه معرفة صاحب الحق فلا يحتاج الى بينة ولا اقرار ولم يكن ينهى أحدا أن
 يأخذ مما يقضى له ولما حكم في اللعان بالفرقة قال ان جاءت به كذا فهو للزوج وان جاءت به
 كذا فهو للذي ربيت به فجاءت به على التعت المكره فقال لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي
 ولها شأن فأنفذ الحكم بالبين ولم يحكم بالشبه وأما ان قيل انه يلهم الحكم الشرعى فهذا
 لا بد فيه من دليل شرعى لا يجوز الحكم بمجرد الالهام فان الذي ثبت بالنص أنه كان ملهما هو
 عمر بن الخطاب كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قد كان في الامم قبلكم محدثون
 فان يكن في امتي فمعر ومع هذا فلم يكن يجوز لعمر أن يقضى ولا يقضى ولا يعمل بمجرد ما يلقي
 في قلبه حتى يعرض ذلك على الكتاب والسنة فان وافقه قبله وان خالفه ردّه وأما ما ذكره من
 الحكومة في البقرة التي قتلت حمارا فهذا الحديث لا يعرف وليس هو في شيء من كتب الحديث
 والفقهاء مع احتياج الفقهاء في هذه المسئلة الى نص ولم يذكره اسنادا فكيف يصدق بشئ
 لا دليل على صحته بل الأدلة المعلومة تدل على انتفائه ومع هذا فهذا الحكم الذي نقله عن على
 وأن النبي صلى الله عليه وسلم أقره اذا جعل على ظاهره كان مخالفا لسنة رسول الله صلى الله
 عليه وسلم واجماع المسلمين فان النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه أنه قال العجماء جبار وهذا
 في الصحيحين وغيرهما واتفق العلماء على صحته وتلقيه بالقبول والتصديق والعمل به والعجماء
 تأنيث أجمع وكل بهيمة فهي عجماء كالبقرة والشاة وغيرهما وهذه اذا كانت ترعى في المراعى

باطل بل ما فسر وابه الاتحاد في
 أحدهما كان موجودا في الآخر
 وما فسر وابه تعددا أحدهما كان
 موجودا في الآخر الوجه
 الخامس أنا لانسلم الحصر فيما
 ذكره من الاقسام بتقدير انقسام
 الجسم بل من الممكن أن يقال قام
 كل جزء من أجزاء هذه الصفات بجزء
 من أجزاء الموصوف وكل جزء منه
 متصف بجزء من الصفة وهذا
 التقسيم غير ما ذكره من الاقسام
 ليس فيه اتصاف كل جزء بجميع
 الصفة ولا المتصف بجميعها بعض
 الجملة ولا كل جزء مختصا بجميع
 صفته ولا قيام واحد بتعدد فان
 قال الصفة لا تنقسم ومحلها ينقسم
 قيل هذه مكابرة الحس والعقل بل
 انقسامها بانقسام محلها يبين
 هذا أن من أعظم عمد مثبتى
 الجوهر الفردي قولهم ان الحركة
 قائمة بالجسم والزمان مقدار الحركة
 والزمان فيه الا ان الذى لا ينقسم
 فلا ينقسم قدره من الحركة فلا
 ينقسم الجزء الذى محلها فانما
 استدلوا على وجود الجزء الذى لا
 ينقسم بوجود جزء من الحركة لا
 ينقسم فعلم أن انقسام الحال
 عندهم كانقسام محله مع أن هذا
 معلوم بالحس والعقل وكذلك
 المتفلسفة القائلون بان النفس
 الناطقة ليست جسماء عمدتهم أنه
 يقوم بها ما لا ينقسم وما لا ينقسم
 لا يقوم الا بما لا ينقسم وقد

المعتادة فأقلت نهارا من غير تفریط من صاحبها حتى دخلت على جارا فأفسدته أو أفسدت
زرعا لم يكن على صاحبها ضمان باتفاق المسلمين فانها بمجماعهم يفرط صاحبها وأما ان كانت
خرجت بالليل فعلى صاحبها الضمان عند أكثر العلماء كمالك والشافعي وأحمد لقصة سليمان بن
داود في النفس والحديث ناقة البراء عزاب فانها دخلت حائطا فأفسدته فقصى رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن على أهل الموائبي ما أفسدت مواشيمهم بالليل وقضى على أهل الحوائط
بمحافظة حوائطهم بالنهار وذهب أبو حنيفة وابن حزم وغيرهما إلى أنه لا ضمان في ذلك وجعلوها
داخله في الجماع وضعف بعضهم حديث ناقة البراء وأما ان كان صاحبها اعتدى وأرسلها
في زرع قوم أو يقرب زرع أو أدخلها إلى اصطبل الحمار بغير إذن صاحبه فالتفتت فهنا
يضمن لعدوانه فهذه قضية البقرة والحمار ان كان صاحب البقرة لم يفرط فالتفریط من صاحب
الحمار كالمودخل المشايبة نهارا فأفسدت الزرع فان صاحبه لم يعلق عليه الباب كالمودخل
الحمار على البقرة (١) ان كان الحمار نائما وان كان هو المفرط بأدخالها إلى الحمار كان ضمنا
وأما أن يجعل مجرد اعتداء البقرة بدون تفریط صاحبها كاعتداء صاحبها فهذا يوجب كون
البيهية كالعبد ما ألتفتت يكون في رقبتها ولا يكون جبارا وهذا ليس من حكم المسلمين ومن نقل
هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد كذب عليه وقد قلنا غير مرة أن هؤلاء الجهال يكذبون
ما يظنون به مدحا ويمدحون به فيجمعون بين الكذب وبين المدح فلا صدق ولا علم ولا عدل
يظنون في الخير والعدل وقد تقدم الكلام على قوله يهدى إلى الحق

(فصل) قال الرافضي الرابع أنه كان أشجع الناس وبسيفه ثبتت قواعد الاسلام
وتشيدت أركان الايمان ما انهزم في موطن قط ولا ضرب بسيف الاقط طالما كشف
الكرب عن وجه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يفر كما كفر غيره ووقاه بنفسه لمبات على فراشه
مستترا بازاره فظنه المشركون اياه وقد اتفق المشركون على قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأحد قوا به وعلهم السلاح يرصدون طلوع الفجر ليقتلوه ظاهرا فيذهب دمه لمشاهدة بنى هاشم
قاتليه من جميع القبائل ولا يتم لهم الأخذ بشاره لا شراك الجماعة في دمه ويعود كل قبيل عن
قتال رهنه وكان ذلك سبب حفظ دم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمت السلامة وانتظم به
الغرض في الدعاء إلى الملة فلما أصبح القوم ورواوا القتلى به ثار اليهم ففرقوا عنه حين عرفهم
وانصرفوا وقد ضلت حيلتهم وانتقض تدبيرهم

(الجواب) أنه لا ريب أن عليا رضی الله عنه كان من شجعان الصحابة ومن نصر الله الاسلام
بجهاده ومن كبار السابقين الاولين من المهاجرين والانصار ومن سادات من آمن بالله واليوم
الآخر وجاهد في سبيل الله ومن قتل بسيفه عددا من الكفار لكن لم يكن هذا من خصائصه
بل غير واحد من الصحابة شاركه في ذلك فلا يثبت بهذا فضله في الجهاد على كثير من الصحابة فضلا
عن أفضليته على الخلفاء فضلا عن تعيينه للإمامة وأما قوله أنه كان أشجع الناس فهذا كذب
بل أشجع الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم كافي الصحابين عن أنس قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم أحسن الناس وكان أجود الناس وكان أشجع الناس ولقد فرغ أهل المدينة ذات
ليلة فانطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم النبي صلى الله عليه وسلم راجعا وقد سبقهم إلى الصوت
وهو على فرس لابى طلحة عري في عنقه السيف وهو يقول لن ترأعوا قال البخاري استقبلهم وقد
استبرأ الخبر وفي المسند عن علي رضي الله عنه قال كان إذا اشتد البأس اتقينا رسول الله

(١) قوله ان كان الحمار نائما كذا
في النسخة والكلام بدون مستقيم
وقوله بعد أسطر يظنون في الخير
والعدل كذا فيها أيضا ولا معنى له
وحرر كتبه معججه

فإنهم لا يعلمون شيئا من الجواهر المنفردة يسمى باسم جلته لقيام الصفة بالجملة فكيف يجب في حق الله إذا قامت به صفات الكمال أن يكون بتقدير ما ذكره ويجب فيه مثل ذلك السابع أن يقال كما أنه لا يجب في كل جزء من الانسان أن يكون انسانا لانه قام به من الصفات ما يقوم بالانسان ولا في كل جزء من أجزاء الفرس وسائر الحيوان أن يكون فرسا لكونه من الجملة التي قامت بها الصفة فلماذا يجب في كل ما كان من الاله أن يكون لها لقيام صفة الاله بالاله الموصوف كله مع أن كل واحد من الموجودات لا يكون حكم جزئه حكم كله لقيام الصفة بالجميع وهل هذا الا من أفسد الحجج وان كان هو من أعظم عمد النفاة

قال الوجه الثاني في بيان لزوم المحال من اتصافه بهذه الصفات هو أنه لا يتخلو إما أن يكون اتصافه بها واجبا لذاته أو لغيره لا جائزا أن يقال بالاول والا لزم اتصاف كل جسم بها وجوبا لذاته للتساوي في الحقيقة على ما وقع به الفرض وان كان الثاني لزم أن يكون الرب مفتقرا الى ما يخصه بصفاته والمحتاج الى غيره في افادة صفاته له لا يكون

(١) قوله اذا كان معه الخ لعله اذا لم يكن معه من يؤمنه تأمله كتبه

مصححه

صلى الله عليه وسلم فهو كان أقرب الى العدو منا والشجاعة تفسر بشيئين أحدهما قوة القلب وثباته عند المخاوف والثاني شدة القتال بالبدن بأن يقتل كثيرا ويقتل قتلا عظيما والاول هو الشجاعة وأما الثاني فيدل على قوة البدن وعمله وليس كل من كان قوى البدن كان قوى القلب ولا بالعكس ولهذا تجد الرجل الذي يقتل كثيرا ويقاتل (١) اذا كان معه من يؤمنه اذا خاف أصابه الجبن وانخلع قلبه وتجد الرجل الثابت القلب الذي لم يقتل بيديه كثيرا ثابتا في المخاوف مقدما على المكاره وهذه الخصلة يحتاج اليها في أمراء الحروب وقواده ومقدميه أكثر من الاولى فان المقدم اذا كان شجاع القلب ثابتا أقدم وثبت ولم ينهزم فقاتل معه أعوانه واذا كان جبانا ضعيف القلب ذل ولم يقدم ولم يثبت ولو كان قوى البدن والنبي صلى الله عليه وسلم كان أكمل الناس في هذه الشجاعة التي هي المقصودة في أئمة الحرب ولم يقتل بيده الا أبي بن خلف قتله يوم أحد ولم يقتل بيده أحدا لا قبلها ولا بعدها وكان أشجع من جميع الصحابة حتى ان جمهور أصحابه انهزموا يوم حنين وهو راكب على بغلة والبغلة لا تنكر ولا تفر وهو يقدم عليها الى ناحية العدو وهو يقول

أنا النبي لا كذب * أنا ابن عبد المطلب

فيسمى نفسه وأصحابه قد انكفوا عنه وعدوه مقدم عليه وهو مقدم على عدوه على بغلته والعباس أخذ بعنانها وكان على وغيره يتقون برسول الله صلى الله عليه وسلم لانه أشجع منهم وان كان أحدهم قد قتل بيده أكثر مما قتل النبي صلى الله عليه وسلم واذا كانت الشجاعة المطلوبة من الأئمة شجاعة القلب فلا ريب أن أبا بكر كان أشجع من عمر وعمر أشجع من عثمان وعلى وطلحة والزبير وهذا يعرفه من يعرف سيرهم وأخبارهم فان أبا بكر رضي الله عنه باشر الاحوال التي كان يبأسها النبي صلى الله عليه وسلم من أول الاسلام الى آخره ولم يجبن ولم يخرج ولم يقتل وكان يقدم على المخاوف بقى النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه يجاهد المشركين تارة بيده وتارة بلسانه وتارة بجماله وهو في ذلك كله مقدم وكان يوم بدر مع النبي صلى الله عليه وسلم في العريش مع علمه بأن العدو يقصدون مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ثابت القلب ريبط الجاش يظاها النبي صلى الله عليه وسلم ويعاونه ولما قام النبي صلى الله عليه وسلم يدعو ربه ويستغيث ويقول اللهم أنجز لي ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة لا تعبد اللهم اللهم وجعل أبو بكر يقول له يا رسول الله هكذا منا شدت لربك أنه سينجز لك ما وعدك وهذا يدل على كمال يقين الصديق وثقته بوعد الله وثباته وشجاعته شجاعة ايمانية زائدة على الشجاعة الطبيعية وكان حال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكمل من حاله ومقامه أعلى من مقامه ولم يكن الأمر كما ظنه بعض الجهال أن حال أبي بكر أكبر نعوذ بالله من ذلك ولا نقص في استغاثة النبي صلى الله عليه وسلم ربه في هذا المقام كما توهمه بعض الناس وتكلم ابن عقيل وغيره في هذا الموضوع بخط من القول مردود على من قاله بل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جامعا كاملا له من كل مقام ذروة سنامه ووسيلته فيعلم أن الالتفات الى الاسباب شرك في التوحيد ومحو الاسباب أن تكون أسبابا قدح في العقل والاعراض عن الاسباب بالكلية قدح في الشرع ويعلم أن عليه أن يجاهد المشركين ويقم الدين بكل ما يقدر عليه من جهاده بنفسه وماله وتحريه للمؤمنين ويعلم أن الاستنصار بالله والاستغاثة به والدعاء له فيه أعظم الجهاد وأعظم الاسباب في تحصيل المأمور ودفع المحذور ولهذا كان يستفتح بصحبه

المهاجرين وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أقبلت قريش ومعه أصحابه أخبر أصحابه بمصارعهم وقال هذا مصرع عتبة بن ربيعة وهذا مصرع شيبة بن ربيعة وهذا مصرع أمية بن خلف وهذا مصرع أبي جهل بن هشام وهذا مصرع فلان ثم مع علمه أن ذلك سيكون يعلم أن الله إذا قضى شيئا يكون فلا يمنع ذلك أن يقضيه بأسباب تكون وان من الأسباب ما يكون العباد مأمورين به ومن أعظم ما يؤمر به الاستعانة بالله فقام بما يؤمر به مع علمه بأنه سيكون ما وعده بما أنه يعبد الله ويطيعه مع علمه بأن له السعادة في الآخرة والقلب إذا غشيت الهية والخافة والتضرع قد يغيب عنه شهود ما يعمله ولا يمنع ذلك أن يكون عالما به مصداقه ولا أن يكون في اجتهاد وجهاد مباشرة الأسباب ومن علم أنه إذا مات يدخل الجنة لم ينعه أن يجد بعض ألم الموت والمرضى الذي إذا أخبر أن في دوائه العافية لا ينعه ذلك أن يجد حرارة الدواء فقام مجتهدا في الدعاء المأمور به وكان هورأس الأمر وقطب رحا الدين فعليه أن يقوم بأفضل مما يقوم به غيره وذلك الدعاء والاستغاثة كان أعظم الأسباب التي نزل بها النصر ومقام أبي بكر دون هذا وهو معاونة الرسول والذب عنه واخباره بأناواته ونصر الله تعالى والنظر إلى جهة العدو وهل قاتلوا المسلمين أم لا والنظر إلى صفوف المسلمين لئلا تختل وتبليغ المسلمين ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحال ولهذا قال تعالى لا تنصروا هؤلاء الذين كفروا تاني اثنين اذ هما في الغار وأخبر تعالى أن الناس اذا لم ينصروه فقد نصره الله اذا أخرجه الذين كفروا تاني اثنين اذ هما في الغار وهذه الحال كان الخوف فيها على النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره وسيأتي الكلام على هذه القصة في آخر الكتاب والوزير مع الامير له حال والامير حال والمقصود هنا أن أبا بكر كان أشجع الناس ولم يكن بعد الرسول صلى الله عليه وسلم أشجع منه ولهذا لما مات النبي صلى الله عليه وسلم ونزلت بالمسلمين أعظم نازلة تزل بهم حتى أو هنت العقول وطبشت الالباب واضطربوا اضطراب الأرشية في الطوى البعيدة القعر فهذا ينكر موتة وهذا قد أقعد وهذا قد هدس فلا يعرف من ير عليه ومن يسلم عليه وهؤلاء يخجون بالبكاء وقد وقعوا في نسخة القيامة وكانها قيامة صغرى مأخوذة من القيامة الكبرى وأكثروا البوادي قد ارتدوا عن الدين وذلت كانه فقام الصديق رضى الله عنه بقلب ثابت وفؤاد شجاع فلم يجزع ولم ينكل قد جمع له بين الصبر واليقين فأخبرهم بعوت النبي صلى الله عليه وسلم وأن الله اختار له ما عنده وقال لهم من كان يعبدني فإني أنا الله حتى لا يموت وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفأنت مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين فكان الناس لم يسمعوا هذه الآية حتى تلاها الصديق فلا تجد أحدا الا وهو يتلوها ثم خطبهم فثبتهم وشجعهم قال أنس خطبنا أبو بكر رضى الله عنه وكنا كالشعاب فزال يشجعنا حتى صرنا كالأسود وأخذني تجهيز أسامة مع اشارتهم عليه وأخذني قتال المرتدين مع اشارتهم عليه بالتهميل والتربص وأخذني قتال حتى ماني الزكاة فهو مع الصحابة يعلمهم اذا جهلوا ويقويهم اذا ضعفوا ويحثهم اذا اقتروا فقوى الله به علمهم ودينهم وقوتهم حتى كان عمر مع كمال قوته وشجاعته يقول له يا خليفة رسول الله تألف الناس فيقول عالام تألفهم أعلى دين مفترى أم على شعر مفعل وهذا باب واسع يطول وصفه فالشجاعة المطلوبة من الامام لم تكن في أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل منها في أبي بكر ثم عمر وأما القتل فلاريب أن غير على من الصحابة قتل من الكفار أكثر مما قتل على

الها ﴿﴾ قلت ولقائل أن يقول لم لا يجوز أن يكون اتصافه بها واجبالذاته قوله يلزم اتصاف كل جسمها بالتساوي في الحقيقة على ما وقع به الفرض قبل الذي وقع به الفرض أنه جسم كالاجسام وذلك يقتضى الاشتراك في مسمى الجسمية فلم قلت ان ذلك يستلزم التساوي في الحقيقة فان هذا مبني على تماثل الاجسام وهو ممنوع وهو باطل وان قيل انه يقتضى مماثلة كل جسم في حقيقته بحيث يجوز عليه ما يجوز على كل جسم ويمتنع عليه ما يمتنع عليه ويحجب له ما يحجب له فهذا لا يقول عاقل يفهم ما يقول ولا يعرف هذا اقوالا لطائفة معروفة وفساده ظاهر لا يحتاج الى اطناب ولكن لا يلزم من فساده أن لا يكون النزاع الالفظيا فان المنازع يقول ليس هو مثل كل جسم من الاجسام فيما يجب ويجوز ويمتنع ولكن شار كهافي مسمى الجسمية كما اذا قيل هو حي وغيره حتى شار كهافي مسمى الحي وكذلك شارك غيره في مسمى العالم والقادر والموجود والذات والحقيقة فما كان من لوازم القدر المشترك ثبت لهما وما اختص بأحدهما لم يثبت للآخر ومعلوم أن مسمى الجسمية ان قيل انه يستلزم أن يجوز على كل جسم ما جاز على الآخر فلا يقول عاقل ان الله جسم بهذا التفسير ومن قال انه جسم

فان كان من قتل أكثر يكون أشجع فكثير من الصحابة أشجع من علي فالبراء بن مالك أخو
 أنس قتل مائة رجل مبارزة غير من شورك في دمه وأما خالد بن الوليد فلا يحصى عدد من قتله
 الا الله وقد انكسر في يده في غزوة موته تسعة أسياف ولا ريب أنه قتل أضعاف ما قتله علي
 وكان لابي بكر مع الشجاعة الطبيعية شجاعة دينية وقوة يقينية في الله عز وجل وثقة بأن الله
 ينصره والمؤمنين وهذه الشجاعة لا تحصل الا لمن كان قوي القلب لكن هذه تزيد بزيادة
 الايمان واليقين وتنقص بنقص ذلك حتى ييقن أنه يغاب عدوه كان اقدامه عليه بخلاف اقدام
 من لم يكن كذلك وهذا كان من أعظم أسباب شجاعة المسلمين واقدامهم على عدوهم فانهم كانوا
 أيقنوا بخبر الله ورسوله أنهم منصورون والله يفتح لهم البلاد ومن شجاعة الصديق مافي
 الصحبة عن عروة بن الزبير قال سألت عبد الله بن عمرو عن أشد ما صنع المشركون برسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال رأيت عقبة بن أبي معيط جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي
 فوضع رداءه من عنقه خلفه خنقا شديد الخفاء أبو بكر فدفعه عنه وقال أتقتلون رجلا أن يقول
 ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم

(فصل) ومما ينبغي أن يعلم أن الشجاعة انما فضيلتها في الدين لاجل الجهاد في سبيل
 الله والا فالشجاعة اذا لم يستعن بها صاحبها على الجهاد في سبيل الله كانت إما وبالا عليه ان
 استعان بها صاحبها على طاعة الشيطان واما غير نافلة ان استعمالها فيما لا يقربه الى الله تعالى
 فشجاعة على الزبير وخالد وأبي دجانه والبراء بن مالك وأبي طلحة وغيرهم من شجعان الصحابة
 انما صارت من فضائلهم لاستعانتهم بها على الجهاد في سبيل الله فانهم بذلك استحقوا ما جحد الله به
 المجاهدين واذا كان كذلك فاعلم أن الجهاد منه ما يكون بالقتال ومنه ما يكون بالحجة والبيان
 والدعوة قال تعالى ولو شئنا لبعثنا في كل قرية نذيرا فالتطوع الكافرين وجاهدهم به جهادا كبيرا
 فأمره الله سبحانه وتعالى أن يجاهد الكفار بالقرآن جهادا كبيرا وهذه السورة مكية نزلت
 بمكة قبل أن يهاجر النبي صلى الله عليه وسلم وقبل أن يؤمر بالقتال ولم يؤذن له وانما كان
 هذا الجهاد بالعلم والقلب واليدين والدعوة بالقتال وأما القتال فيحتاج الى التدبير والرأى
 ويحتاج الى شجاعة القلب والى القتال باليد وهو الرأى والشجاعة في القلب في الرأس المطاع
 أخرج منه الى قوة البدن وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما مقدمان في أنواع الجهاد غير قتال
 البدن قال أبو محمد بن حزم وجدناهم يحتجون بأن عليا كان أكثر الصحابة جهادا وطعنا في
 الكفار وضربا والجهاد أفضل الاعمال قال وهذا خطأ لان الجهاد ينقسم أقساما ثلاثة
 أحدها الدعاء الى الله تعالى باللسان والثاني الجهاد عند الحرب بالرأى والتدبير والثالث
 الجهاد باليد في الطعن والضرب فوجدنا الجهاد باللسان لا يلحق فيه أحد بعد النبي صلى الله عليه
 وسلم أبابكر ولا عمر أما أبو بكر فان أكبر الصحابة أسلوا على يديه فهذا أفضل عمل وليس
 لعلي من هذا كثير حفظ وأما عمر فانه من يوم أسلم عز الاسلام وعبد الله علانية وهذا أعظم
 الجهاد وقد انفرد هذا الرجلان بهذين الجهادين اللذين لا نظير لهما ولا حظ لعلي في هذا وبقي
 القسم الثاني وهو الرأى والتدبير فوجدناه خالصا لابي بكر ثم عمر بقي القسم الثالث وهو الطعن
 والضرب والمبارزة فوجدناه أقل مراتب الجهاد يبرهان ضروري وهو أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لاشك عند كل مسلم في أنه المخصوص بكل فضيلة فوجدناه جهاده صلى الله عليه وسلم
 انما كان في أكثر أعماله وأحواله بالقسمين الأولين من الدعاء الى الله عز وجل والتدبير والارادة

لم يقل ان القدر المشترك الا
 كما قدر المشترك في الذات والقائم
 بالنفس ومسمى التجيز ويقول مع
 ذلك ان هذا المسمى وقع على أمور
 مختلفة الحقائق كالموصوف
 والقائم بالنفس ونحو ذلك وبالجملة
 ان ثبت تماثل الاجسام في كل
 ما يجب ويجوز ويتبع أغناه عن
 هذا الكلام وان لم يثبت لم ينفعه
 هذا الكلام فهذا الكلام لا يحتاج
 اليه على التقديرين فالمنازع يقول
 مسمى الجسم كسمى الموصوف
 والقائم بنفسه والذات والماهية
 والموجود ينقسم الى واجب بنفسه
 وواجب بغيره واذا كان أحد
 النوعين واجبا بنفسه لم يجب أن
 يكون كل موصوف قائما بنفسه
 ولا كل موجود وكذلك لا يكون
 كل جسم قتيين أن ما ذكره مغلطة
 لانه قال اما أن يقال انه جسم
 كلاجسام واما أن يقال جسم
 لا كلاجسام فان قيل بالثاني كان
 النزاع في اللفظ لا في المعنى فدل
 ذلك على أن قوله في المعنى موافق
 لقول من يقول جسم لا كلاجسام ثم
 جعل القسم الاول هو القول بتماثل
 الاجسام فكان حقيقة قوله أنه اما
 أن يقال انه مماثل للاجسام في
 حقيقة بحيث يتصف بما تتصف
 به من الوجوب والجواز والامتناع
 واما أن لا يقال بذلك فن لم يقل
 بذلك لم ينازع في المعنى ومن قال
 بالاول فقوله باطل ومعلوم أن

وكان أقل عمله الطعن والضرب والمباذرة لاعن حين بل كان أشجع أهل الأرض قاطبة نفسا
ويداواتهم نجدة ولكنه كان يؤثر الأفضل فالأفضل من الاعمال فيقدمه ويستغلبه ووجدناه
يوم بدر وغيره كان أبو بكر معه لا يفارقه ايثار من النبي صلى الله عليه وسلم له بذلك واستظهارا
برأيه في الحرب وأنساعكاه ثم كان عمر ربحا شورك في ذلك وقد انفرد بهما هذا المحل دون علي
ودون سائر الصحابة الا في الندرة ثم نظرنا مع ذلك في هذا القسم في الجهاد الذي هو الضرب والطعن
والمبارزة فوجدنا عليا لم يتفرد بالسيوف فيه بل قد شاركه فيه غيره شركة العيان كطلحة والزبير
وسعد ومن قتل في صدر الاسلام كعمرة وعبيدة بن الحر بن عبد المطلب ومصعب بن عمير ومن
الانصار سعد بن معاذ وسماك بن حارثة يعني أباد جاته وغيرهما ووجدنا بابكر وعمر قد شاركاه
في ذلك بحظ حسن وان لم يلحقا بحظوظ هؤلاء وانما ذلك لشغلها بالافضل من ملازمة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وموازرته في حين الحرب وقد بعثهما على البعوث أكثر مما بعث عليا وقد
بعث أبا بكر الى بني فزارة وغيرهم وبعث الى بني فلان وما نعلم على بعثنا الا الى بعض حصون
خيبر ففتحها فحصل أرفع أنواع الجهاد لابى بكر وعمر وقد شارك عليا في أقل أنواع الجهاد مع
جماعة غيرهم

جماعة غيرهم

(فصل) قلت وأما قوله بسيفه ثبت قواعد الاسلام وتشيبت أركان الدين فهذا
كذب ظاهر لكل من عرف الاسلام بل سيفه جزء من أجزاء كثيرة جزء من أجزاء أسباب تثبيت
قواعد الاسلام وكثير من الوقائع التي ثبت بها الاسلام لم يكن لسيفه فيها تأثير كيوم بدر كان
سيفا من سيوف كثيرة وقد قدمنا غير مرة أن غزوات القتال كلها كانت تسع غزوات وعلى
بعدموت النبي صلى الله عليه وسلم لم يشهد قتال الروم وفارس ولم يعرف لعل غزاة أثر فيها تأثيرا
متفردا كثيرا عن النبي صلى الله عليه وسلم بل كان نصره في المغازي تبعا لنصر رسول الله
صلى الله عليه وسلم والحروب الكبار التي كان فيها هو الامير ثلاثة يوم الجمل والصفين
والنهروان وفي الجمل والنهروان كان منصورا فان جيشه كان أضعاف المقاتلين له ومع
هذا لم يستظهر على المقاتلين بل مازالوا مستظهِرين عليه الى أن استشهد الى كرامة الله ورضوانه
وأمره يضعف وأمر المقاتلين به يقوى وهذا مما يدل على أن الانتصار الذي كان يحصل له في
حياة النبي صلى الله عليه وسلم كان نصرا من الله لرسوله ولئن قاتل معه على دينه فان الله يقول
ان النصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وكذلك انتصار غير علي كان نصرا
أبي بكر وعمر وعثمان على من قاتلوه انما كان نصرا من الله لرسوله كما وعد بذلك في كتابه

(فصل) وأما قوله ما انهزم قط فهو في ذلك كآبي بكر وعمر وطلحة والزبير وغيرهم
من الصحابة رضى الله عنهم فالقول في أنه ما انهزم كالقول في أن هؤلاء ما انهزموا قط ولم يعرف
لاحد من هؤلاء هزيمة وان كان قد وقع شيء في الباطن ولم ينقل فيمكن أن عليا وقع منه ما لم ينقل
والمسلمون كانت لهم هزيمتان يوم أحد ويوم حنين ولم ينقل أن أحدا من هؤلاء انهزم بل
المدكور في السير والمغازي أن أبا بكر وعمر ثبتا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد ويوم
حنين لم ينهزما مع من انهزم ومن نقل أنهم انهزموا يوم حنين فكذبهم معلوم وانما الذي انهزم
يوم أحد عثمان وقد عفا الله عنه وما نقل من انهزم آبي بكر وعمر بالاية يوم حنين فن
الاكاذيب المختلفة التي افترها المفترون وقوله ما ضرب بسيفه الا قط فهذا لا يعلم بثبوت
ولا انتفاؤه وليس معنا في ذلك نقل يعتمد عليه ولو قال قائل في خالد والزبير والبراء بن مالك

أحد من الطوائف المعروفة
وأهل الاقوال المنقولة لم يقل انه
جسم مماثل للاجسام كما ذكر
ومعلوم أيضا أن فساد هذا آيين من
أن يحتاج الى ما ذكره من الادلة
فان فساد هذا معلوم بالادلة
اليقينية لما في ذلك من الجمع بين
التقضيين اذ كان كل منهما يلزم
أن يكون واجبا بنفسه لا واجبا
بنفسه محدثا لا محدثا ممكنا لا ممكنا
قدما لا قدما اذ المتماثلان يجب
اشتراكهما في هذه الصفات واذا
كان القول الذي نقاهم يقوله أحد ولم
ينازعه فيه أحد والقول الذي
ادعى أنه موافق لقائله في المعنى
لا يخالف فيه قائله في مورد النزاع
لم يذكره ولم يقدم دليلا على نفيه وهو
قول من يقول هو جسم كالاجسام
يعنى أنه مشارك لغيره في مسمى
الجمعية كما يشارك في مسمى
الموصوفية والقيام بالنفس وانه لم
يثبت له لوازم القدر المشترك ولا
يثبت له شيء من خصائص المخلوقين
ولا يكون مماثلا لشيء من الاجسام
فيما يجب ويجوز ويمتنع عليه
لان الاجسام المخلوقة لها خصائص
تختص باعتبارها ثبت لها ما يجب
ويجوز ويمتنع عليه والقدر
المشترك عند هؤلاء لا يستلزم شيئا
من خصائص المخلوقين وهذا القدر
لم يتعرض له هنا بنسفي ولا اثبات
لكنه يقول ان القدر المشترك
يستلزم التماثل في الحقيقة وان

وأبي دجانه وأبي طلحة ونحوهم أنه ما ضرب بسيفه الاقط كان القول في ذلك كالقول في علي بل صدق هذا في مثل خالد البراء بن مالك أولى فان النبي صلى الله عليه وسلم قال خالد سيف من شيموف الله سله الله على المشركين فاذا قيل فيمن جعله الله من سيفه انه ما ضرب الاقط كان أقرب الى الصدق مع كثرة ما علم من قتل خالد في الحروب وأنه لم يزل منصورا وأما قوله وطالما كشف الكروب عن وجه النبي صلى الله عليه وسلم فهذا كذب بين من جنس أكاذيب الطريقة فإنه لا يعرف أن عليا كشف كربة عن وجه النبي صلى الله عليه وسلم قط بل ولا يعرف ذلك عن أبي بكر وعمر وهما كأنما كثر جهاد آمنه بل هو صلى الله عليه وسلم الذي طالما كشف عن وجوههم الكرب لكن أبو بكر دفع عنه لما أراد المشركون أن يضربوه ويقتلوه بمكة جعل يقول أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله حتى ضربوا أبابكر ولم يعرف أن عليا فعل مثل هذا وأما كون المشركين أحاطوا به حتى خلصه أبو بكر أو على بسيفه فهذا لم ينقله أحد من أهل العلم ولا حقيقة له لكن هذا الراضى وأمثاله كأهم قد طالعوا السير والمغازي التي وضعها الكذابون والطريقة مثل كتاب تنقلاات الانوار للبكري الكذاب وأمثاله مما هو من جنس ما يدكر في سيرة البطال ودلهمة والعيار وأجد الذنف والزبق المصري والحكايات التي يحكونها عن هارون ووزيره مع العامة والسيرة الطويلة التي وضعت لعنترة بن شداد وقد وضع الكذابون في مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو من هذا الجنس وهذا يصدقه الجهال ومن لم يكن عارفا بما ذكره العلماء من الاخبار الصحيحة في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وأما أهل العلم فيعلمون أن هذا كذب وما ذكره من مبيته على فراشه فقد قدمنا أنه لم يكن هناك خوف على علي أصلا وأشهر ما نقل من ذلك ذنب المؤمنين عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد لما ولي أكثر المسلمين مديريين فطمع العدو في النبي صلى الله عليه وسلم وحرصوا على قتله وطمع أمية بن خلف في قتله فقتله النبي صلى الله عليه وسلم بيده وشج المشركون جبينه وهشمو البيضة على رأسه وكسروا ربيعته وذب عنه الصحابة الذين حوله كسعد بن أبي وقاص جعل يرمي والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ارم فذالك أبي وأمي ووقاه طلحة بيده فثلبت يد طلحة وقتل حوله جماعة من خيار المسلمين وفي الحديث أن عليا لما أمر فاطمة بغسل سيفه يوم أحد قال اغسله غير ذميم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان تكن أحسنت فقد أحسن فلان وفلان وعد جماعة من الصحابة

(فصل) قال الراضى وفي غزاة بدر وهي أول الغزوات كانت على رأس ثمانية عشر شهرا من مقدمه الى المدينة وعمره سبع وعشرون سنة قتل منهم ستة وثلاثين رجلا بانفراده وهو أعظم من نصف المقتولين وشرك في الباقي

(الجواب) أن هذا من الكذب البين المفترى باتفاق أهل العلم العالمين بالسير والمغازي ولم يذكر هذا أحد يعتمد عليه في النقل وإنما هو من وضع جهال الكذابين بل في الصحيح قتل غير واحد لم يشرك علي في واحد منهم مثل أبي جهل وعقبة بن أبي معيط ومثل أحد ابني ربيعة اما عتبة بن ربيعة واما شيبه بن ربيعة وأبي بن خلف وغيرهم وذلك أنه لما برز من المشركين ثلاثة عتبة وشيبة والوليد فأتدب لهم ثلاثة من الانصار فقالوا من أتم فسموا أنفسهم فقالوا أكفاء كرام ولكن نريد بني عمننا فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقاربه بالبروز اليهم فقال قم يا حجرة قم يا عبيدة قم يا علي وكان أصغر المشركين هو الوليد وأصغر المسلمين على فبر هذا الى هذا

ما لزم كلام من الاجسام لزم الآخر وانما يفترقان فيما يعرض لهما بمشيمة الخالق لكن هذا القول لم يقرر هنا فبقى كلامه هنا بلا حجة مع أن هذا القول فاسد في نفسه كما قد عرف وهو لما قرر في موضع آخر بناء على أصليين على اثبات الجوهر الفرد وتماثل الجواهر وكلاهما ممنوع باطل قد قرر هو أنه لا حجة عليه مع أن القول بأنه جسم كالأجسام ما علمت أنه قاله أحد ولا نقله أحد عن أحد وهو مع هذا لم يذكر دليلا على نفيه فكيف يكون قد أقام دليلا على نفي قول من يقول هو جسم لا كالأجسام قال الثالث هو أنه لو كان جسما لكان له بعد وامتداد وذلك إما أن يكون غير متناه أو متناهيا فان كان غير متناه فإما أن يكون غير متناه من جميع الجهات أو من بعض الجهات دون بعض فان كان الاول فهو محال لوجهين الاول ما سئبته من إحالة بعد لا يتناهي والثاني يلزم منه أن لا يوجد جسم غيره أو أن تتداخل الأجسام وهو يخالف القاذورات وهو محال وان كان الثاني فهو ممنوع أيضا لوجهين الاول ما سئبته من إحالة بعد لا يتناهي والثاني أنه إما أن يكون اختصاص أحد الطرفين بالنهاية دون الآخر لذاته أو لخصص من خارج فان كان الاول فهو محال لعدم الاولوية وان كان الثاني

فقتل على قرنه وقتل حمزة قرنه قيل انه كان عبته وقيل كان شبيبه وأما عبيده فجر قرنه
وساعده حمزة على قتل قرنه (١) وجل عبيده من الحرث وقيل ان عليا لم يقتل ذلك اليوم الا نفرا
دون العشرة أو أقل أو أكثر ونغاية ما ذكره ابن هشام وقبلة موسى بن عقبة وكذلك الاموى
جميع ما ذكره أحد عشر نفسا واختلف في ستة أنفس هل قتلهم هو أو غيره وشارك في ثلاثة
هذا جميع ما نقله هؤلاء الصادقون

(فصل) قال الرافضى وفي غزاة أحد ما نهزم الناس كلهم عن النبي صلى الله
عليه وسلم الاعلى بن أبي طالب ورجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر يسير أولهم عاصم
ابن ثابت وأبو دجانه وسهل بن حنيف وجاء عثمان بعد ثلاثة أيام فقال له النبي صلى الله عليه
وسلم لقد ذهبت فيها عريضة وتنجبت الملائكة من شأن علي فقال جبريل وهو يعرج الى
السماء لاسيف الاذوالفقا * رولاقتي الاعلى وقتل أكثر المشركين في هذه الغزاة
وكان الفتح فيها على يده وروى قيس بن سعد قال سمعت عليا يقول أصابني يوم أحد ستة عشر
ضربة سقطت الى الارض في أربع منهن بقاء في رجل حسن الوجه حسن الهيئة طيب الريح
فأخذ يضعبى فأقامني ثم قال أقبل عليهم فقاتل في طاعة الله وطاعة رسوله فهما عندك راضيان
قال علي فأثبت النبي صلى الله عليه وسلم وأخبرته فقال يا علي أما تعرف الرجل قلت لا ولكن
شبهته بدحية الكلبى فقال يا علي أقر الله عينك كان ذلك جبريل

(والجواب) أن يقال قد ذكر في هذه من الاكاذيب العظام التي لا تنفق الاعلى من
لم يعرف الاسلام وكانه يخاطبهم هذه الخرافات من لا يعرف ماجرى في الغزوات كقوله
ان عليا قتل أكثر المشركين في هذه الغزاة وكان الفتح فيها على يده فيقال آفة الكذب الجهل
وهل كان في هذه الغزاة فتح بل كان المسلمون قد هزموا العدو أولا وكان النبي صلى الله عليه
وسلم قد وكل بثغرة الجبل الرماة وأمرهم بحفظ ذلك المكان وأن لا يأتواهم سواء غلبوا أو غلبوا
فلما انهزم المشركون صاح بعضهم أي قوم الغنمة فنهاهم أميرهم عبد الله بن جبير ورجع
العدو عنهم وأمير المشركين اذذاك خالد بن الوليد فأناهم من ظهورهم فصاح الشيطان قتل
محمد واستشهد في ذلك اليوم نحو سبعين ولم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم ذلك اليوم الا اثنا
عشر رجلا فيهم أبو بكر وعمير وأشرف أبو سفيان فقال في القوم محمد في القوم محمد
والحديث في الصحبين وقد تقدم لفظه وكان يوم بلاء وفتنة وتمحيص وانصرف العدو عنهم
منتصرا حتى هم بالعدو والمهم فندب النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين للحاقه وقيل ان في هؤلاء
نزل قوله تعالى الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح وكان في هؤلاء المنتدبين
أبو بكر والزبير قالت عائشة لابن الزبير أبوك وجدك ممن قال الله فيهم الذين استجابوا لله
والرسول من بعد ما أصابهم القرح ولم يقتل يومئذ من المشركين الا نفر قليل وقصد العدو
رسول الله صلى الله عليه وسلم واجتهدوا في قتله وكان ممن ذبح عنه يومئذ سعد بن أبي وقاص
رضي الله عنه وجعل يرمي عنه والنبي صلى الله عليه وسلم يقول له ارم فذاك أبي وأمي وفي
الصحبين عن سعد قال جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أبي يه يوم أحد وكان سعد محباب
الدعوة مسدد الرمية وكان فهم أبو طلحة راميما فكان شديد التزع وطلحة بن عبيد الله وفي
النبي صلى الله عليه وسلم بيده فسلت يده وظاهر النبي صلى الله عليه وسلم بين درعين وقتل دونه
نفر قال ابن اسحق في السيرة في نفر الذين قاموا دون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ترس

فيلزم أن يكون الرب مفقرا في
افادة مقداره الى موجب ومخصص
ولامعنى البعد غير نفس الاجزاء
على ما تقدم فيكون الرب معلول
الوجود وهو محال وان كان متناها
من جميع الجهات فله شكل
ومقدار وهو اما أن يكون مختصا
بذلك الشكل والقدر لذاته أو لامر
خارج فان كان الاول لزم منه
اشتراك جميع الاجسام فيه
ضرورة الاتحاد في الطبيعة وان كان
الثاني فالرب محتاج في وجوده الى
غيره وهو محال قلت ولقائل أن
يقول لم لا يجوز أن يكون مختصا
بالشكل والمقدار لذاته قوله ان ذلك
يستلزم اشتراك جميع الاجسام
فيه ضرورة الاتحاد في الطبيعة
انما يصح اذا سلم أن طبيعة
الاجسام كلها متحدة وهذا ممنوع
بل باطل بل معلوم الفساد
بالضرورة والحس فان طبيعة
النار ليست طبيعة الماء ولا طبيعة
الحيوان طبيعة النبات وهذا مبني
على القول بان الاجسام متمثلة
في الحقيقة وهذا الصح لأغنى عن
هذه الوجوه كلها وهو في كتابه لما
ذكر قول من يقول بتجانس
الاجسام من أهل الكلام المعتزلة

(١) قوله وجل عبيده من الحرث
كذافي النسخ واعله من زيادة الناسخ
فان الكلام بدون مستقيم وحرر
كتبه معجمه

دون النبي صلى الله عليه وسلم أبودجانه بنفسه يقع النبل في ظهره وهو ممن عليه حتى كثر فيه
النبل ورعى سعد بن أبي وقاص دون النبي صلى الله عليه وسلم قال سعد فلقد رأيت به يناولي النبل
ويقول ارم فذلك أبي رأى حتى انه ليناولي السهم ماله نصل فيقول ارم وقال النبي صلى الله
عليه وسلم حين غشيه القوم من بشرى لنا نفسه فقام زياد بن السكن في نفر خمسة من الانصار
وبعض الناس يقول انما هو عمارة بن زيد بن السكن فقاتلوا دون رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجلا ثم رجلا يقتلون دونه حتى كان آخرهم زياد وعمارة فقاتل حتى أثبتته الجراحة ثم فاءت
فته من المسلمين فأجهضوهم عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم أدنوه مني فأدنوه منه فوسده
قدمه فمات وخده على قدم النبي صلى الله عليه وسلم قال وحديثي عاصم بن عمر بن قتادة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى عن قوسه حتى اندقت سبها فأخذها قتادة بن النعمان
فكانت عنده وأصيبت يومئذ عين قتادة بن النعمان حتى وقعت على وجنته وحديثي عاصم بن
عمر بن قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ردها بيده وكانت أحسن عينيه وأحدهما ولم يكن
على ولا أبو بكر ولا عمر من الذين كانوا يدفعون عن النبي صلى الله عليه وسلم بل كانوا مشغولين
بقتال آخرين وجرح النبي صلى الله عليه وسلم في جبينه ولم يجرح على فقوله ان عليا قال
أصابني يوم أحدت عشرة ضربة سقطت في أربع منهن الى الارض كذب على علي وليس
هذا الحديث في شيء من الكتب المعروفة عند أهل العلم فأين اسناد هذا ومن الذي صححه من
أهل العلم وفي أي كتاب من الكتب التي يعتمد على نقلها ذكر هذا بل الذي جرح رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكثير من الصحابة قال ابن ابي عمير فلما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى فم الشعب خرج علي بن أبي طالب حتى ملأ ترسه من المهراس فجاءه رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليشر به فوجد له رجا فعاغه فلم يشرب منه وغسل عن وجهه الدم وصب على رأسه
وهو يقول اشتد غضب الله على من أدى وجهه نبيه وقوله ان عثمان جاء بعد ثلاثة أيام كذب
آخر وقوله ان جبريل قال وهو يعرج لاسيف الا ذو الفقار * رولا فتى الاعلى
كذب باتفاق الناس فان ذا الفقار لم يكن لعلى ولكن كان سيفا لابي جهل غنمه المسلمون يوم بدر
فروى الامام أحمد والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس قال تنفل رسول الله صلى الله عليه
وسلم سيفه ذا الفقار يوم بدر وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد قال رأيت في سيفي ذي الفقار
فلا فأولته فلا يكون فيكم ورأيت أني مردف كبشا فأولته كبش الكتيبة ورأيت أني
في درع حصينة فأولتها المدينة ورأيت بقرا تذب فبقروا لله خير فكان الذي قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهذا الكذب المذكور في ذي الفقار من جنس كذب بعض الجهال أنه كان
له سيف عمتا اذا ضرب به كذا وكذا ذراعا فان هذا مما يعلم العلماء أنه لم يكن قط لاسيف على
ولا غيره ولو كان سيفه يمتد له يوم قاتل معاوية وقال بعض الجهال أنه مديده حتى عبر الجيش
على يده بخيبر وأنه قال للبعلة قطع الله نسلك فانقطع نسلها فهذا من الكذب البين فانه يوم
خيبر لم يكن معهم بعلة ولا كان للمسلمين بعلة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا بعلة التي
أهداها له المقوقس وذلك بعد غزوة خيبر بعد أن أرسل الى الامم وأرسل الى هرقل ملك الشام
والي المقوقس ملك مصر والى كسرى ملك الفرس وأرسل الى ملوك العرب مثل صاحب اليمامة
وغیره وأيضاً فالجيش لم يعبر أحد منهم على يد علي ولا غيره والبعلة لم تزل عقيم قبل ذلك ولم تكن
قبل ذلك تلد فعقمت ولو قدر أنه دعا على بعلة معينة لم تعم الدعوة جنس البغال ومثل هذا

والاشعرية قال انهم بنوا ذلك على
أصلهم ان الجسم هو الجوهر المؤلف
أوالجواهر المؤلفات وان الجواهر
متجانسة وأن التأليف من حيث
هو تأليف غير مختلف فالاجسام
الحاصلة منها غير مختلفة ومعلوم
أن هذين الاصلين اللذين بنوا عليهما
تمائل الاجسام قد أبطلهما هو
وغیره وهى مما يخالفهم فيها جمهور
العقلاء فأكثر العقلاء لا يقولون
ان الاجسام مركبة من الجواهر
المنفردة لاجهور أهل الملل ولا
جمهور الفلاسفة بل جمهور أهل
الكلام من الهامية والنجارية
والضرارية والكلاية والكرامية
لا يقولون بذلك فكيف عن عدا
أهل الكلام من سائر أنواع أهل
العلم فانهم من أعظم الناس
انكار ذلك وكذلك القول بتماثل
الجواهر قول لا دليل عليه اذ
المتنازعون في الجواهر المنفردة
منهم من يقول باختلافها ومنهم
من يقول بتماثلها وأضاف قول
القائل اما أن يكون مختصا بذلك
المقدار لذاته أم لا مر خارج يقال له
أتريد بذاته مجرد الجسمية المشتركة
أم ذاته الذي يختص بها ويمتاز بها
عن غيره أما الاول فلا يقوله عاقل
فان عاقلا لا يعقل الحكم المختص
بالامر المشترك فلا يقول عاقل ان
ما يختص به أحد الشئيين عن
الآخر كان لا قدر المشترك بينهما
فان القدر المشترك بين الشئيين

الكذب الظاهر قول بعض الكذابين انه لماسي بعض أهل البيت جعلوا على الجمال عرايا فثبتت لهم سننات من يومئذ وهي الخاني وأهل البيت لم يسب أحد منهم في الاسلام ولا جل أحد من نسائهم مكشوف العورة وانما جرى هذا على أهل البيت في هذه الايام بسبب الراضة كما قد علمه الخاص والعام بل هذا الكذب مثل كذب من يقول ان الحجاج قتل الاشراف لم يقتل أحد من بني هاشم مع ظلمه وفتكه بكثير من غيرهم لكن قتل كثير من أشرف العرب وكان عبد الملك قد أرسل اليه أن لا يقتل أحد من بني هاشم وذكركه أنه لما قتل الحسين في ولاية بني حرب يعني ملك يزيد أصابهم شر فاعتبر عبد الملك بذلك فنهاه أن يقتل أحد من بني هاشم حتى ان الحجاج طمع أن يتزوج هاشمية فخطب الى عبد الله بن جعفر ابنته وأصدقها صداقا كثيرا فأجاب عبد الله الى ذلك فغضب من ذلك من غضب من أولاد عبد الملك ولم يروا الحجاج أهلا لان يتزوج واحدة من بني هاشم ودخلوا على عبد الملك وأخبروه بذلك فنع الحجاج من ذلك ولم يروه كفوا لنكاح هاشمية ولأن يتزوجها وبالجملة فالاحاديث التي ينقلها كثير من الجهال لا ضابط لها لكن منها ما يعرف كذبه بالعقل ومنها ما يعرف كذبه بالعادة ومنها ما يعرف كذبه بانه خلاف ما علم بالنقل الصحيح ومنها ما يعرف كذبه بطرق أخرى

(فصل) قال الرافضي وفي غزاة الاحزاب وهي غزاة الخندق لما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من الخندق أقبلت قريش يقدمها أبو سفيان وكنانته وأهل تهامة في عشرة آلاف وأقبلت غطفان ومن تبعهما من أهل نجد ونزلوا من فوق المسلمين ومن تحتمهم كما قال تعالى اذ جاؤكم من فوقكم ومن أسفل منكم فخروج عليه الصلاة والسلام بالمسلمين مع ثلاثة آلاف وجعلوا الخندق بينهم وانفق المشركون مع اليهود وطمع المشركون بكبرتهم وموافقة اليهود وركب عمرو ابن ود وعكرمة بن أبي جهل ودخلا من مضيق في الخندق الى المسلمين وطلبوا المبارزة فقام على وأجابه النبي صلى الله عليه وسلم انه عمرو فسكت ثم طلب المبارزة نائبا وناثنا وكل ذلك يقوم على ويقول له النبي صلى الله عليه وسلم انه عمرو فأذن له في الرابعة فقال له على كنت عاهدت الله أن لا يدعوك رجل من قريش الى احدي خلتين الا أخذت هاتمه وأنا أدعوك الى الاسلام قال عمرو لا حاجة لي بذلك قال أدعوك الى البراز قال ما أحب أن أقتلك قال على بل أنا أحب أن أقتلك فحس عمرو ونزل عن فرسه وتجاوز لاقفله على وانهمزم عكرمة ثم انهزم باقي المشركين واليهود وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل على لعمر بن عبد ود أفضل من عبادة الثقلين

(والجواب) أن يقال أولا أين اسناد هذا النقل وبيان صحته ثم يقال نائبا قد ذكر في هذه الغزوة أيضا عدة أكاذيب منها قوله ان قريشا وكنانته وأهل تهامة كانوا في عشرة آلاف قال الأحزاب كلهم من هؤلاء ومن أهل نجد تميم وأسد وغطفان ومن اليهود كانوا قريشا من عشرة آلاف والاصناف كانوا ثلاثة أحزاب قريش وحلفاؤها وهم أهل مكة ومن حولها وأهل نجد تميم وأسد وغطفان ومن دخل معهم واليهود بنو قريظة وقوله ان عمرو بن ود وعكرمة ركبوا ودخلا من مضيق في الخندق وقوله ان عمرا لما قتل انهزم المشركون واليهود هذا من الكذب البارد فان المشركين بقوا محاصرين المسلمين بعد ذلك هم واليهود حتى خيب بينهم نعيم بن مسعود وأرسل الله عليهم الريح الشديدة مع الصبا والملائكة من السماء كما قال تعالى يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمت الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارس على رؤسهم فارتدوا ورجعوا فلو انهم لم يروها وكان الله بما تعملون

لا يستلزم المختص فضلا عن أن يكون علة للمختص والعلة مستلزمة للعلول والمزوم أهم من العلة فاذا لم يكن المشترك ملازم للمختص كان أن لا يكون علة أولى وأحرى فان المزوم حيث وجد وجد اللازم ومعلوم أنه ليس حيث وجد المشترك يوجد المختص اذ المشترك يوجد في هذا والمختص بالآخر منتف ويوجد في هذا والمختص في الآخر منتف وفي الجملة فهذه الامتالا يتنازع فيه العقلاء فلا يكون اختصاص أحد الجسمين بخصائصه مجرد الجسمية المشتركة بل تلك الخصائص مما يمنع ثبوتها للآخر الاجسام وحيثئذ يقال معلوم أن كل جسم مختص بخصائص وخصائصه لا تكون لاجل الجسمية المشتركة وذلك يمنع تماثل الاجسام لانها لو كانت متماثلة للزم أن يكون اختصاص بعضها بخصائصه لمختص والمختص اما الرب واما غيره وتخصيص غيره ممنوع لانه جسم من الاجسام فالكلام فيه كالكلام في غيره ولان التقدير أنها متماثلة فليس هذا بالاختصاص أولى من هذا وتخصيصه أيضا ممنوع لانه يستلزم ترجيح أحد المتماثلين على الآخر بغير مرجح وذلك ممنوع واذ قيل المرجح هو القدرة والمشيئة قيل نسبة القدرة والمشيئة الى جميع المتماثلات سواء فبمنع الترجيح بمجرد ذلك فلا بد أن يكون

بصيرا اذ جاؤكم من فوقكم ومن أسفل منكم واذ غارت الابصار وبلغت القلوب الحناجر
وتظنون بالله الظنونا هنالك ابتلى المؤمنون وزلزلوا زلزلا شديدا واذ يقول المنافقون والذين
في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله الا غرورا الى قوله وكفى بالله المؤمنين القتال وهذا بين
أن المؤمنين لم يقاتلوا فيها وأن المشركين ماردتهم به بقتال وهذا هو المعلوم المتواتر عند أهل العلم
بالحديث والتفسير والمغازي والسير والتاريخ فكيف يقال بأنه باقتتال علي وعمرو بن عبدود
وقتلهم المشركون والحديث الذي ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قتل علي
لعمر بن عبدود أفضل من عبادة الثقلين من الاحاديث المروضة ولهذا لم يروه أحد من علماء
المسلمين في شيء من الكتب التي يعتمد عليها بل ولا يعرف له اسناد صحيح ولا ضعيف وهو كذب
لا يجوز نسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم فانه لا يجوز أن يكون قتل كافر أفضل من عبادة
الجن والانس فان ذلك يدخل فيه عبادة الانبياء وقد قتل من الكفار من كان قتله أعظم من قتل
عمرو بن عبدود وعمرو هذا لم يكن فيه من معاداة النبي صلى الله عليه وسلم ومضارته له وللمؤمنين
مثل ما كان في صنديد قريش الذين قتلوا بدير مثل أبي جهل وعقبه بن أبي معيط وشيبة بن ربعية
والنضر بن الحرث وأمثالهم الذين نزل فيهم القرآن وعمرو هذا لم ينزل فيه شيء من القرآن ولا
عرف له شيء ينفرد به في معاداة النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين وعمرو بن ود هذا لم يعرف
له ذكر في غزاة بدر ولا أحد ولا غير ذلك من مغازي قريش التي غزا فيها النبي صلى الله عليه
وسلم ولا في شيء من السرايا ولم يشتهر ذكره الا في قصة الخندق ومع أن قصته ليست مذكرة
في الصحاح ونحوها كما نقلوا في الصحاح مبارزة الثلاثة يوم بدر الى الثلاثة مبارزة حمزة وعبيدة
وعلي مع عتبة وشيبة والوليد وكتب التفسير والحديث مملوءة بذكر المشركين الذين كانوا
يؤذون النبي صلى الله عليه وسلم مثل أبي جهل وعقبه بن أبي معيط والنضر بن الحرث وغيرهم
وبذكر رؤساء الكفار مثل الوليد بن المغيرة وغيره ولم يذكر أحد عمرو بن ود لافي هؤلاء ولا في
هؤلاء ولا كان من مقدمي القتال فكيف يكون قتل مثل هذا أفضل من عبادة الثقلين ومن
المنقول بالتواتر أن الجيش لم يهزم بقتله بل بقوا بعده محاصرين محجدين كما كانوا قبل قتله

(قال الرافضي) وفي غزاة بني النضير قتل علي راحي ثنية النبي صلى الله عليه وسلم وقتل

بعده عشرة وانهمزم الباقون

(والجواب) أن يقال ما نذكره في هذه الغزاة وغيرها من الغزوات من المنقولات لا بد من
ذكر اسناده أولا والا فلأراد انسان أن يحتج بنقل لا يعرف اسناده في جزئية لا يقبل منه
فكيف يحتج به في مسائل الأصول ثم يقال ثانيا هذا من الكذب الواضح فان بني النضير هم
الذين أنزل الله فيهم سورة الحشر باتفاق الناس وكانوا من اليهود وكانت قصتهم قبل الخندق
وأحد ولم يذكر فيها مضاف ولا هزيمة ولا رمي أحد ثنية النبي صلى الله عليه وسلم فيها وانما أصيبت
ثنيته يوم أحد وكان النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون في غزاة بني النضير وقد حاصروهم
حصارا شديدا وقطعوا تخيلهم وفيهم أنزل الله تعالى ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على
أصولها فبأذن الله ويجزى الفاسقين ولم يخرجوا القتال حتى يهزم أحد منهم وانما كانوا في
حصن يقاتلون من ورائه كما قال تعالى لا يقاتلونكم جميعا الا في قرى محصنة أو من وراء جدر
بأسهم بينهم شديد تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم أجلاهم اجلاء
لم يقتلهم فيه قال تعالى هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم لأول الحشر

المسرح ما لله تعالى في ذلك من
الحكمة والحكمة تستلزم علم
الحكيم بأن أحد الأمرين أولى من
الآخر وأن يكون ذلك الراجح
أحب اليه من الآخر وحينئذ
فذلك يستلزم تفاضل المعلومات
المرادات وذلك يمنع تساويها وهو
المطلوب وهذا الكلام يتعلق بمسألة
حكمة الله في خلقه وأمره وهو
مبسوط في غير هذا الموضوع ونفاة
ذلك غاية ما عندهم أنهم يزعمون
أن ذلك يقتضي افتقاره الى الغير
لان من فعل شيئا لمراد كان مفتقرا
الى ذلك المراد متكامل به والمتكامل
بغيره ناقص بنفسه وهذه الحججة
باطلة كبطلان حججهم في نفي الصفات
وذلك أن لفظ الغير مجمل فان أريد
بذلك أنه يفتقر الى شيء مباين
منفصل عنه فهذا ممنوع فان
مفعولاته ومراداته هو الفاعل
لها كلها لا يحتاج في شيء منها الى
غيره وان أريد بذلك أنه يفتقر
الى ما هو مقدوره مفعول له كان
حقيقة ذلك أنه مفتقر الى نفسه أو
لوازم نفسه ومعلوم أنه سبحانه
موجود بنفسه لا يفتقر الى ما هو
غيره مباين له وأنه مستوجب
لصفات الكمال التي هي من لوازم
ذاته فاذا قال القائل انه مفتقر
الى نفسه كان حقيقته أنه لا يكون
موجودا الانفسه وهذا المعنى
حق واذا قيل هو مفتقر الى صفاته
اللازمة أو جزئه أو لوازم ذاته أو

ما ظنتم أن يخرجوا وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا
 إلى قوله تعالى فاعتبروا يا أولي الأبصار قال ابن اسحق بعد أن ذكر نقضهم العهد وأنهم
 أرادوا قتل النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج إليهم يستعين بهم في دية القتيلين اللذين قتلهما
 عمرو بن أمية قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسير إليهم وبالتمهيط لهم واستعمل على
 المدينة ابن أم مكتوم فبما ذكر ابن هشام وزل تحريم الحجر قال ابن اسحق فتحصنوا منه في
 الحصون فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطع الخيل والتحرير بقية فنادوه أي محمد قد
 كنت تنهى عن الفساد وتعيبه على من صنعه فما بال قطع الخيل وتحرقها قال وقد كان
 رهط من بني عوف بن الخرزج قد بعثوا إلى بني النضير أن اثبتوا وتمتعوا فإنا لن نسلحكم إن
 قوتلتم فالتنا معكم وإن خرجتم خرجنا معكم فترصوا من ذلك نصرهم فلم يفعلوا وقذف الله في قلوبهم
 الرعب وسألوا الرسول صلى الله عليه وسلم أن يخليهم ويكف عن دماهم على أن لهم ما جلت
 الأبل من أموالهم إلا الحلقة ففعل فاحتلوا من أموالهم ما استقبلت به الأبل فكان الرجل منهم
 يهدم بيته عن نجاف بابيه فيضعه على ظهر بعيره فينطلق به فخرجوا إلى خيبر ومنهم من سار إلى
 الشام قال وحديثي عبد الله بن أبي بكر بأنه حدث أنهم استقلوا بالنساء والأبناء معهم
 الدفوف والمزامير والقينات يعرّفن خلفهم زهو ونخر ما رؤى مثله من حى من الناس وخلوا
 الأموال لرسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة يضعها
 حيث يشاء فقسها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين الأولين دون الأنصار إلا أن
 سهل بن حنيف وأبى جندب كرافقة وفقرافا أعطاهما النبي صلى الله عليه وسلم قال وأنزل الله
 تبارك وتعالى في بني النضير سورة الحشر بأسرها يذكر فيها ما أصابهم من نقمة وما سلط الله به
 رسوله عليهم وما عمل فيهم وفي الصحابين عن ابن عمر أن يهود بني النضير وبني قريظة حاربوا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى بني النضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة
 بعد ذلك فقتل رجالهم وسبي نساءهم وأولادهم وأموالهم وقسم أفعالهم بين المسلمين إلا بعضهم
 لحقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم وأسلموا وأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود
 المدينة كاهم بنى قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام ويهود بني حارثة وكل يهودى كان بالمدينة

❦ قال الرافضى وفي غزوة السلسلة جاء أعرابي فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن
 جماعة من العرب قصدوا أن يكبسوا عليه بالمدينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
 اللوائى فقال أبو بكر أنه دفع إليه اللواء فجمع إليه سبع مائة فلما وصل إليهم قالوا الرجوع
 إلى صاحبك فأنافى جمع كثير فرجع فقال في اليوم الثاني من اللوائى فقال عمر أنا دفع إليه الراية
 ففعل كالأول فقال في اليوم الثالث أين على فقال على أنا ذاب رسول الله فدفعت إليه الراية ومضى
 إلى القوم ولقيهم بعد صلاة الصبح فقتل منهم ستة أو سبعة وانهمز الباقر وأقسم الله تعالى بفعل
 أمير المؤمنين فقال والعاديات ضحيا السورة

(الجواب) أن يقال له أجهل الناس يقول لك بين لنا سند هذا حتى ثبت أن هذا نقل
 صحيح والعالم يقول لك أن هذه الغزاة وما ذكر فيها من جنس الكذب الذى يحكيه الطريقة الذين
 يحكون إلا كاذب الكثرة من سيرة عنترة والبطال وان كان عنترة له سيرة مختصرة والبطال
 له سيرة يسيرة وهى ماجرى له فى دولة بنى أمية وغزوة الروم لكن ولدها الكذابون حتى صارت
 مجلدات وحكايات الشطار كأجد الدنف والزيتى المصرى وصاروا يحكون حكايات مختلفونها

نحو ذلك كان حقيقة ذلك أنه
 لا يكون موجودا إلا بصفات
 الكمال وأنه متمتع وجوده دون
 صفات الكمال التى هى من لوازم
 ذاته وهذا حق ومعلوم أن الأمور
 التى لا يمكن وجودها إلا حادثه
 متعاقبة ليس الكمال فى أن يكون
 كل منها أزليا فان ذلك متمتع ولا فى
 أن ذلك لا يكون فان ذلك نقص
 وعدم بل فى أن تكون بحسب
 إمكانها على ما تقتضيه الحكمة
 فيكون وجود تلك المرادات الحادثة
 من الكالات التى يستحقها ولا يحتاج
 فيها إلى غيره فيكون فعله ما يفعله
 للحكمة من أعظم نعوت الكمال التى
 يجب أن يوصف بها ونفيا عنه
 يقتضى وصفه بالنقائص وان كل
 كمال يوصف به فليس مفتقرا فيه إلى
 غيره أصلا بل هو من لوازم ذاته
 سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون
 علوا كبيرا الذين يصسفونه
 بالنقائص ويسلبونه الحكمة التى
 هى من أعظم نعوت الكمال توها
 أن اثباتها يقتضى الحاجة إلى غيره
 وذلك غلط محض بل لا يقتضى
 اثباتها إلا استلزام ذاته لنعوت كماله
 وكما نعوت لا افتقار إلى شئ مباحين
 لنفسه المقدسة وأيضا يقال
 القول فى استلزام الذات لقدرها
 الذى لم يقدره المشركون كما قال
 تعالى وما قدروا الله حق قدره
 والأرض جميعا قبضته يوم القيامة
 والسموات مطويات بيمينه سبحانه

عن الرشيد وجعفر فهذه الغزاة من جنس هذه الحكايات لم يعرف في شيء من كتب المغازي والسير المعروفة عند أهل العلم ذكر هذه الغزاة ولم يذكرها أئمة هذا الفن فيه كوسى بن عقبة وعروة بن الزبير والزهرى وابن اسحق وشيوخه والواقدي وسعيد بن يحيى الاموى والوليد بن مسلم ومحمد بن عائذ وغيرهم ولا لها ذكر في الحديث ولا نزل فيها شيء من القرآن وبالجملة مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسيما غزوات القتال معروفة مشهورة مضبوطة متواترة عند أهل العلم باحواله مذكورة في كتب أهل الحديث والفقه والتفسير والمغازي والسير ونحو ذلك وهي مما تتوفر الدواعي على نقلها فيمتنع عادة وشرعا أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم غزاة يجرى فيها مثل هذه الامور لا ينقلها أحد من أهل العلم بذلك كما يمتنع أن يكون قد فرض في اليوم والسبلة أكثر من خمس صلوات أو فرض في العام أكثر من شهر رمضان ولم ينقل ذلك وكما يمتنع أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد غزا الفرس بالعراق وذهب الى اليمن ولم ينقل ذلك أحد وكما يمتنع أمثال ذلك مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله لو كان ذلك موجودا وسورة العاديات فيها قولان أحدهما أنها نزلت بمكة وهذا يروى عن ابن مسعود وعكرمة وعطاء وغيرهم فعلى هذا يظهر كذب هذا القول والثاني أنها نزلت بالمدينة وهو مروى عن ابن عباس وقتادة وهذا القول يناسب قول من فسر العاديات بخيل المجاهدين لكن المشهور عن علي المنقول عنه في كتب التفسير أنه كان يفسر العاديات بابل الحجاج وعدهوهم من دلقة الى منى وهذا يوافق القول الاول فيكون على ما قاله على يكذب هذا القول وكان ابن عباس والا كثرون يفسرونها بالخيل العاديات في سبيل الله وأضاف في هذه الغزاة أن الكفار نصحو المسلمين وقالوا لأبي بكر ارجع الى صاحبك فان في جمع كثير ومعلوم أن هذا خلاف عادة الكفار المحاربين وأيضا فابو بكر وعمر لم ينهز ما قاط وما ينقله بعض الكذابين من انه زامه ما يوم حين فهو من الكذب المقتري فلم يقصد أحد المدينة الا يوم الخندق وأحد ولم يقرب أحد من العدو والمدينة للقتال الا في هاتين الغزاتين وفي غزوة الغابة أعار بعض الناس على سرح المدينة وأما ما ذكر في غزوة السلسلة فهو من الكذب الظاهر الذي لا يذكره الا من هو من أجهل الناس وأكذبهم وأما غزوة ذات السلاسل فتلك سرية بعث فيها النبي صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص أميرا فيها لان المقصود منها كإوابي عذرة وكان بينهم وبين عمرو بن العاص قرابة فأرسله اليهم لعلهم يسلمون ثم أرفده بأبي عبيدة بن الجراح وليس لعلى فيها ذكر وكانت قريبا من الشام بعيدة من المدينة وفيها احتم عمرو بن العاص في ليلة باردة فتميم وصلى بأصحابه فلما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم قال يا عمر وصليت بأصحابك وأنت جنب قال اني سمعت الله يقول ولا تقتلوا أنفسكم فأقره النبي صلى الله عليه وسلم على فعله ولم ينكره لما بين له عذره وقد تنازع الفقهاء هل قوله صليت بأصحابك وأنت جنب استفهام أي هل صليت مع الجنبه فلما أخبره أنه تطهر بالتميم ولم يكن جنبا أقره وهو اخبار بأنه جنب والتميم يبيح الصلاة ولا يرفع الجنبه على قولين والاول هو الاظهر

(فصل) قال الرافضي وقتل من بنى المصطلق مالكا وابنه وسبا كثيرا من جنسهم جويرة بنت الحرث بن أبي ضرار فاصطفها النبي صلى الله عليه وسلم بقاءها أبوها في ذلك اليوم فقال يا رسول الله كريمة لانسبي فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يخيرها فقال أحسنت وأجلت ثم قال يا بنيت لا تفضي قومك قالت اخترت الله ورسوله

وتعالى عما يشركون كاستلزام الذات لاسائر صفاتها من العلم والقدرة والحياة فانه لو كان كل محتص يحتاج الى مختص لزم الدور والتسلسل الباطلان فلا بد من مختص بما يختص به يختص بذلك لنفسه وذاته لا لغيره مابين له وهذا هو حقيقة الواجب لنفسه المستلزم لجميع نعمته من غير افتقار الى غير نفسه مع أن ما ذكره في وجوب تنهاى الابعاد قد أبطل فيه مسالك الناس كلها وأنشأ مسلكا ظن أنه لم يسبقه اليه أحد واذا حذر الأمر عليه وعليهم في تلك المسالك كان القدر فيه أقوى من مسالكهم فلو قدر أن اثنين أثبت أحدهما موجودا قائما بنفسه لا يتناهى وأثبت الآخر موجودا الا يكون متناهيا ولا غير متناه كان قول الثاني أفسد والاول أقرب الى الصواب ومما من مقدمة يدعون بها افساد قول الاول الا وفي أقوالهم ما هو أفسد منها والمناظرة تارة تكون بين الحق والباطل وتارة بين القولين الباطلين لتبين بطلانهما أو بطلان أحدهما أو كون أحدهما أشد بطلانا من الآخر فان هذا ينتفع به كثيرا في أقوال أهل الكلام والفلسفة وأمثالهم ممن يقول أحدهم القول الفاسد وينكره على منازعه ما هو أقرب منه الى الصواب فيبين أن قول منازعه أحق بالصحة ان كان قوله صحيحا

(والجواب) أن يقال أولاً لا بد من اسناد كل ما يحتج به من المنقول أو عزوه إلى كتاب تقوم به الحجة والافق ابن بهلم أن هذا وقع ثم يقول من يعرف السيرة هذا كله من الكذب من أخبار الرافضة التي يختلفونها فإنه لم ينقل أحد أن علياً فعل هذا في غزوة بني المصطلق ولا سبى جويرية بنت الحرث وهي لما سببت كاتبت على نفسها فأدى عنها النبي صلى الله عليه وسلم وعثقت من الكتابة وأعتق الناس السبي لأجلها وقالوا أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقدم أبوها أصلاً ولا غيرها وروى أبو داود عن عائشة قالت وقعت جويرية بنت الحرث بن المصطلق في سهم ثابت بن قيس بن شماس أو ابن عمه فكاتبت على نفسها وكانت امرأة ملاحه تأخذها العين قالت عائشة فجاءت تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتابتها فلما قامت على الباب فرأيتها كرهت مكانها وعرفت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيرى منها مثل الذي رأيت فقالت يا رسول الله أنا جويرية بنت الحرث وأنا كان من أمرى ما لا يخفى عليك وإني وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس وإني كاتبت على نفسي وجئت تعينى فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل لك فيما هو خير لك قالت وما هو يا رسول الله قال أودى عندك كتابتك وأترى زوجك قالت قد فعلت فلما تسمع الناس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تزوج جويرية أرسلوا ما في أيديهم من السبي وأعتقوهم وقالوا أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فإرأيتنا امرأة كانت أعظم بركة على قومها من أعتق في سبها أكثر من مائة أهل بيت من بني المصطلق

(فصل) قال الرافضي وفي غزوة خيبر كان الفتح فيها على يد أمير المؤمنين ودفع الراية فيها إلى أبي بكر فانهمز ثم إلى عمر فانهمز ثم إلى علي وكان أرمده فقتل في عينيه وخرج فقتل مرحبا فانهمز الباقر وغلقتوا عليهم الباب فعاجله أمير المؤمنين فقلعه وجعل جسراً على الخندق وكان الباب يعلقه عشرة رجال ودخل المسلمون الحصن ونالوا الغنائم وقال عليه السلام والله ما قلعه بقوة خمسمائة رجل ولكن بقوة ربانية وكان فتح مكة بواسطة

(والجواب) بعد أن يقال لعنة الله على الكاذبين أن يقال من ذكر هذا من علماء النقل وأين أسناده وصحته وهو من الكذب فإن خير لم تفتح كلها في يوم واحد بل كانت حصوناً متفرقة بعضها فتح عنوة وبعضها فتح صلحاً ثم كتبوا ما أصابهم عليه النبي صلى الله عليه وسلم فصاروا محاربين ولم ينهمز فيها أبو بكر ولا عمر وقد روى أن علياً اقتلع باب الحصن وأما جعله جسراً فلا وقوله كان فتح مكة بواسطة من الكذب أيضاً فإن علياً ليس له في فتح مكة أثر أصلاً إلا كما لغيره من شهد الفتح والأحاديث الكثيرة المشهورة في غزوة الفتح تتضمن هذا وقد عزم على علي قتل جويرة لاخته أجاتها أم هانئ فأجار رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجاته وقدمهم بنزولهم بنت أبي جهل حتى غضب النبي صلى الله عليه وسلم فتركه وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال كتبنا يوم الفتح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل خالد بن الوليد على الجنبة اليسرى وجعل الزبير على الجنبة اليمنى وجعل أبا عبيدة على البيضاة وبنو الوادي فقال يا باهريرة ادع على الأنصار فخاؤهم ولولون فقال يا معشر الأنصار هل ترون أوباش قريش قالوا نعم قال انظروا إذا قتيتموهم غداً ان تحصدوهم حصداً أو أحق في بيدهم ووضع عينيه على شماله وقال موعدهم الصفا فما أشرف يومئذ لهم أحد إلا ناموه قال فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصفا وجاءت الأنصار فاطفأوا بالصفا فجاء أبو سفيان فقال يا رسول الله أبيتدت خضراء قريش

وان قوله أحق بالفسادان كان قول منازعه فأسد التنقطع بذلك حجة الباطل فإن هذا أمر مهم إذ كان المبطلون يعارضون نصوص الكتاب والسنة بأقوالهم فإن بيان فسادها أحد ركني الحق وأحد المطالبين فإن هؤلاء لوتر كوا نصوص الأنبياء الهدت وكفت ولكن صالوا عليها أصول المحاربين لله ولرسوله فإذا دفع صيالههم وبين ضلالهم كان ذلك من أعظم الجهاد في سبيل الله وقد حكي الأشعري وغيره عن طوائف أنهم يقولون أنه لا يتناهى وهو لآلئوعان نوع يقول هو جسم ونوع يقول ليس بجسم فإذا أراد النفاة أن يبطلوا قول هؤلاء لم يمكنهم ذلك فانهم إذا قالوا يلزم أن يخالط القاذورات والأجسام قالوا كما أثبتتم موجوداً لا يشار إليه ولا هو داخل ولا خارج فحين ثبت موجوداً هو داخل ولا يخالط غيره فإذا قالوا هذا لا يعقل قالوا وذلك لا يعقل ومذهب النفاة أبعدي العقل من مذهب الحلولية ولهذا إذا ذكر القولان لاهل الفطر السليمة نفروا عن قول النفاة أعظم من نفورهم عن قول الحلولية وكذلك ما ذكره من امتناع النهاية من بعض الجوانب دون بعض فإن هذا قاله طائفة ممن يقول انه على العرش وقول هؤلاء وان قيل انه باطل فقول النفاة أبطل منه أما احتجاجه

لا قرئ بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن
ألقى السلاح فهو آمن ومن أغلق بابه فهو آمن وفي الصحيحين من حديث عروة بن الزبير قال
لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فبلغ ذلك قر يشاخرج أبو سفيان بن حرب وحكيم
ابن حزام وبديل بن ورقاء يلتمسون الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبلوا يسيرون حتى
أتوا مكة الظهران فإذاهم بنيران كأنها نيران عرفة فقال أبو سفيان ما هذه لكأنها نيران عرفة
فقال بديل بن ورقاء نيران بنى عمرو فقال أبو سفيان عمرو أقل من ذلك فرآهم ناس من حرس
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأدركوهم فأخذوهم فأقواهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم
أبو سفيان فلما سار قال للعباس أمسك بأسفيان عند خطم الجبل حتى ينظر إلى المسلمين فخبسه
العباس فجعلت القبائل تمر مع النبي صلى الله عليه وسلم كتيبة كتيبة على أبي سفيان فمرت كتيبة
فقال يا عباس من هذه قال هذه غفار قال مالي ولغفار ثم مرت جهينة فقال مثل ذلك ثم مرت
سليم فقال مثل ذلك حتى أقبلت كتيبة لم ير مثلها قال من هؤلاء قال الانصار عليهم سعد بن
عبادة معه الراية فقال سعد بن عبادة يا أبو سفيان اليوم يوم المحمة اليوم تستحل الكعبة فقال
أبو سفيان يا عباس جذا يوم الذمار ثم جاءت كتيبة وهي أقل الكتاب فهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأصحابه وراية النبي صلى الله عليه وسلم مع الزبير فلما مرت النبي صلى الله عليه وسلم بأبي
سفيان قال ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة قال وما قال قال قال كذا وكذا فقال كذب سعد
ولكن هذا يوم تعظم فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة ثم أمر أن تركز رايته بالجون

(فصل) قال الرافضي وفي غزوة حنين خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متوجها
في عشرة آلاف من المسلمين فعانهم أبو بكر وقال لن تغلب اليوم من كثرة فأنهم زمو ولم يبق مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تسعة من بنى هاشم وأمين بن أم أيمن وكان أمير المؤمنين بين يديه
بالسيف وقتل من المشركين أربعين نفسا فأنهم زمو

(والجواب) بعد المطالبة بسخة النقل أما قوله فعانهم أبو بكر فكذب مقترى وهذه كتب
الحديث والسير والمغازي والنفس لم يذكروا أحداً قوله أن أبا بكر عانهم واللفظ المأثور لن تغلب
اليوم من قلة فإنه قد قيل انه قد قاله بعض المسلمين وكذلك قوله لم يبق معه الا تسعة من بنى هاشم
هو كذب أيضاً قال ابن اسحق في السيرة بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم نفر من المهاجرين
والانصار وأهل بيته ومن ثبت معه من المهاجرين أبو بكر وعمرو ومن أهل بيته علي والعباس
وابنه الفضل وأبو سفيان بن الحرث وربيعة بن الحرث وأسامة بن زيد وأمين بن أم أيمن
وبعض الناس يعد فيهم قثم بن العباس ولا يعد أبو سفيان هذا من كلام ابن اسحق وقوله ان عليا
كان بين يديه بالسيف وأنه قتل أربعين نفساً كل هذا كذب بانفاق أهل المعرفة بالحديث
والمغازي والسير والذي فيها أن النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين لما وافوا وادى حنين عند
الفجر وكان القوم رماة فرموهم رمية واحدة فولوا وكان مع النبي صلى الله عليه وسلم عمه العباس
وأبو سفيان بن الحرث وكان شاعراً هجو النبي صلى الله عليه وسلم فأسلم فحسن اسلامه فثبت
معه يومئذ قال العباس لزمنا وأبو سفيان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم تغارقه قال
البراء بن عازب وأمر النبي صلى الله عليه وسلم العباس أن ينادي فيهم وكان العباس جهوري
الصوت فنسأد بأهل الشجرة بأهل سورة البقرة يعني الشجرة التي يبيعونها تحتها فذكرهم ببيعته
لهم هنالك على أن لا يفروا وعلى الموت فتنادوا بالبيك فعضفوا عليه عطفة البقرة على أولادها

على هؤلاء بان اختصاص أحد
الطرفين بالنهاية دون الآخر محال
لعدم الأولوية أو لافتقاره إلى
مخصص من خارج فيقولون له
انت دائماً تثبت تخصيصاً من هذا
الجنس كما تقول ان الارادة
تخصص أحد المثلين للموجب فإذا
قيل لك هذا يستلزم ترجيح أحد
التمثيلات بلا مرجح قلت هذا شأن
الارادة والارادة صفة من صفاته
فإذا كانت ذاته مستلزماً لمن
شأنه ترجيح أحد المثلين لذاته بلا
مرجح فلا أن تكون ذاته تقضي
ترجيح أحد المثلين بلا مرجح أولى
وهذا للمعتزلة والفلاسفة ألزم فإن
المعتزلة يقولون ان القادر المختار
يرجح بلا مرجح والفلاسفة
يقولون مجرد الذات اقتضت
ترجيح الممكنات بلا مرجح آخر فقد
اتفقوا كلهم على أن الذات توجب
الترجيح لأحد التمثيلين بلا مرجح
فكيف يمكنهم مع هذا أن يمنعوا
كونها تستلزم تخصيص أحد
الجانبيين بلا مخصص ولو قال لهم
منازعة الموجودات القائمة
بانفسها لا بد أن يكون بينها أحد
وانفصال فعلنا التناهي من جانب
هذا الموجود واما الجانب الآخر فلا
نعلم امتناعه الا اذا علمنا امتناع وجود
أبعاد لا تتناهي وهذا غير معلوم لنا
أوهو باطل لكان قولهم أقوى من
قولهم والمقصود هنا أن غايتهم في
انطال قول هؤلاء أن ينتهوا

فقاتوا حتى انهزم المشركون وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد أخذ كفامن حصباء فرمى بها القوم وقال انهزموا ورب الكعبة وكان على بغلته وهو يقول

أنا النبي لا كذب * أنا ابن عبد المطلب

وهذا ما رواه أهل الصحيحين وفي الصحيحين عن البراء وسأله رجل قال أكنتم وليستم يوم حنين يا أبا عمارة فقال أشهد أن نبي الله صلى الله عليه وسلم ما ولي ولكنه انطلق أخفاء من الناس وحسر إلى هذا الخي من هوازن وهم قوم رماة فرمواهم برشق من نبل كأنهم بارجل من جراد فانكشفوا فأقبل القوم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبوسفیان بن الحرث يقول بغلته فنزل ودعا واستنصر وهو يقول

أنا النبي لا كذب * أنا ابن عبد المطلب

اللهم أنزل نصرک قال البراء وكنا إذا حجر البأس نسقيه وكان الشجاع منا الذي يحاذي به يعني النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث سلمة بن الأكوع لما غشوا النبي صلى الله عليه وسلم نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب الأرض واستقبل بها وجوههم فقال شأهت الوجوه فما خلق الله منهم إنسانا إلا ملأ عينه ترابا تلك القبضة فولوا مدبرين وهزمهم الله وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائمهم بين المسلمين رواه مسلم رضى الله عنه

(فصل)

قال الرافضی الخامس اخباره بالغائب والسكان قبل كونه فأخبر أن طلحة والزبير لما استأذناه في الخروج إلى العمرة قال لا والله ما تريدان العمرة وانما تريدان البصرة وكان كما قال وأخبر وهو بندي فار جالس لاخذ البيعة يأتيكم من قبل الكوفة ألف رجل لا يزيدون ولا ينقصون يباعدوني على الموت وكان كذلك وكان آخرهم أويس القرني وأخبر بقتل ذي الشدية وكان كذلك وأخبره شخص بعجور القوم في قصة النهروان فقال لن يعبروا ثم أخبره آخر بذلك فقال لن يعبروا وأنه والله لمصرعهم فكان كذلك وأخبر بقتل نفسه الشريفة وأخبر بأن شهر بن العيين يقطع يدها ويرجله ويصلب ففعل به معاوية ذلك وأخبر مسامرا التمار بأنه يصلب على باب دار عمرو بن حريث عشرين عشرة وهو أقصرهم خشية وأراه الخلة التي يصلب عليها فوقع كذلك وأخبر راشد البحرى بقطع يديه ورجليه وصلبه وقطع لسانه فوقع وأخبر كهيل بن زياد أن الحجاج يقتله وأن قنبراً يذبحه الحجاج فوقع وقال البراء عن عازب أن ابني الحسين يقتل ولا تنصره فكان كما قال وأخبر عوضع قتله وأخبر علك بنى العباس وأخذ الترك الملك منهم فقال ملك بنى العباس بسير لا عسرفيه لواجتمع عليهم الترك والديلم والهند والبربر والطيلسان على أن يزولوا ملكهم ما قدروا أن يزولوه حتى تشد عليهم موالهم وأرباب دولتهم ويسلط عليهم ملك من الترك يأتي عليهم من حيث بدأ ملكهم لا عبر بمدينة الافتحها ولا ترفع له راية إلا تنكسها الويل ثم الويل لمن ناواه فلا يزال كذلك حتى يظفر بهم ثم يدفع ظفره إلى رجل من عترتي يقول بالحق ويعمل به إلا وان لأمر كذلك حيث ظهر هو لا كونه ناحية خراسان ومنه ابتداء ملك بنى العباس حتى يبيع لهم أبو مسلم الخراساني

(والجواب)

أن يقال أما الاخبار ببعض الامور الغائبة فن هو دون علي يخبر بعمل ذلك فعلى أجل قدر من ذلك وفي اتباع أبي بكر وعمر وعثمان من يخبر بأضعاف ذلك وليسوا ممن يصلح للإمامة ولا هم أفضل أهل زمانهم ومثل هذا موجود في زماننا وغير زماننا وحديثه بن الميان وأبو هريرة وغيرهما من الصحابة كانوا يحدثون الناس بأضعاف ذلك وأبو هريرة يستند إلى النبي

إلى ابطال بعد لا يتناهى أو إلى عدم الأولوية أو وجوب المخالطة وهذه المقدمات يمكن منازعهم أن ينازعوهم فيها أعظم مما يمكنهم هم منازعة أولئك في مقدمات حجهم ويرد عليهم من المناقضات والمعارضات أعظم مما يرد على أولئك وهذا منسوط في موضعه فهذه الحجة وأمثالها من حجج النفاة يمكن ابطالها من وجوه كثيرة بعضها من جهة المعارضة بقوال أهل باطل آخر وبيان أنه ليس قول أولئك بأبطل من قول هؤلاء فإذا لم يمكن الاستدلال على نفي أحد القولين إلا بالمقدمة التي بهانفي القول الآخر لم يكن نفي أحدهما أولى من نفي الآخر بل ان كانت المقدمة صحيحة لزم نفيهما جميعا وان كانت باطلة لم تدل على نفي واحد منهما فكيف اذا كانت المقدمة التي استدلل بها المستدل على نفي قول منازعه قد قال بها وبما هو أبلغ منها وبعض ما تامل به هذه الحجة يكون من جهة أهل الحق الذين لم يقولوا بان لا ونحن نذكر ما يحضر من ابطالها بالكلام على مقدماتها والمواضع التي ينازع فيها الناس الاول قوله لو كان جسما كان له بعد وامتداد فان هذا مما نازعه فيه طائفة ممن يقول هو جسم وهو مع ذلك واحد لا يقبل القسمة بوجه من الوجوه فلا يشار إلى شئ منه دون شئ فان هذا ما معروف عن

صلى الله عليه وسلم وحذيفة تارة يسنده وتارة لا يسنده وان كان في حكم المسند وما أخبر به هو وغيره قد يكون مما سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وقد يكون مما كوشف هو به وعمر رضى الله عنه قد أخبر بأنواع من ذلك والكتب المصنفة في كرامات الاولياء وأخبارهم مثل ما في كتاب الزهد للإمام أحمد وحلية الاولياء وصفوة الصفوة وكرامات الاولياء لابن محمد الخلال وابن أبي الدنيا واللالكثاني فهما من الكرامات عن بعض أتباع أبي بكر وعمر كالعلاء بن الحضرمي نائب أبي بكر وأبي مسلم الخولاني بعض أتباعهما وأبي الصهباء وعامر بن عبد قيس وغير هؤلاء ممن على أعظم منه وليس في ذلك ما يدل على أنه يكون هو الأفضل من أحد من الصحابة فضلا عن الخلفاء وهذه الحكايات التي ذكرها عن علي لم يذ كر لشي منها اسنادا وفيها ما يعرف صحته وفيها ما يعرف كذبه وفيها ما لا يعرف هل هو صدق أم كذب فان الخبر الذي ذكره عن ملك الترك كذب على علي فإنه لم يدفع ظفره الى رجل من العترة وهذا ما ذكره متأخرهم والكتب المنسوبة الى علي وغيره من أهل البيت في الاخبار والمستقبليات كلها كذب مثل كتاب الجفر والبطاقة وغير ذلك وذلك ما يضاف اليه من أنه كان عنده علم من النبي صلى الله عليه وسلم خصه به دون غيره من الصحابة وفي صحيح البخاري عن أبي حذيفة قال قلت لعلي هل عندكم شيء من الوحي مما ليس في القرآن فقال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة الا فهم اعطيه الله رجلا في القرآن وما في هذه العجيفة قلت وما في هذه العجيفة قال العقل وفكك الاسير وأن لا يقتل مسلم بكافر وكذلك ما ينقل عن غيره من الصحابة أن النبي صلى الله عليه وسلم خصه بشيء من علم الدين الباطن كل ذلك باطل ولا ينافي ذلك ما في الصحيحين عن أبي هريرة قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم جرابين أما أحدهما فبنته فيكم وأما الآخر فلوأبش لقطعت هذا البلعوم فان هذا حديث صحيح ليس فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم خص أبا هريرة بما في ذلك الجراب بل كان أبو هريرة أحفظ من غيره حفظ ما لم يحفظه غيره وكذلك قال حذيفة والله اني لأعلم الناس من فتنه هي كائنه بيني وبين الناس وما بي أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرا لي في ذلك شيأ لم يحدثه غيري ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يحدث مجلسا أنا فيه الحديث وقال انه لم يبق من الرهط غيره وفي الصحيحين عن حذيفة رضى الله عنه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما ترك شيأ يكون في مقامه ذلك الى قيام الساعة الا حدث به حفظه من حفظه ونسبه من نسبه وحديث أبي زيد وعمر بن الخطاب في صحيح مسلم قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر وصعد المنبر ثم خطبنا حتى حضرت الظهر فنزل صلى بنا ثم صعد المنبر فخطبنا حتى حضرت العصر فنزل صلى بنا ثم صعد المنبر فخطبنا حتى غربت الشمس فأخبرنا بما كان وما هو كائن فأعلمنا أحفظنا وأبو هريرة أسلم عام خيبر فلم يصحب النبي صلى الله عليه وسلم الاقل من أربع سنين وذلك الجراب لم يكن فيه شيء من علم الدين علم الايمان والامر والنهي وانما كان فيه الاخبار عن الامور المستقبلة مثل الفتن التي جرت بين المسلمين فتنة الجمل وصفين وفتنة ابن الزبير ومقتل الحسين ونحو ذلك ولهذا لم يكن أبو هريرة ممن دخل في الفتن ولهذا قال ابن عمر لو حدثتكم أبو هريرة أنكم تقتلون خلفتكم وتفعلون كذا وكذا القلم كذب أبو هريرة وأما الحديث الذي يروى عن حذيفة أنه صاحب السر الذي لا يعلمه غيره فرواه البخاري عن ابراهيم الخفي قال ذهب علقمة الى الشام فلما دخل المسجد قال اللهم اسر لي جليسا صالحا فجلس الى أبي الدرداء فقال أبو الدرداء ممن أنت

طائفة من أهل الكلام من الكرامية وغيرهم والرازي قد ذكر ذلك عن بعضهم لكنه ادعى أن هذا القول لا يعقل وأن فساده معلوم بالضرورة وكذلك قول من قال انه فوق العرش وانه مع ذلك ليس بجسم كما يذ كر ذلك عن الأشعري وكثير من أهل الكلام والحديث والفقهاء من أصحاب الأئمة الاربعة وغيرهم وهو قول القاضي أبي يعلى وأبي الحسن الزاغوني وقول أبي الوفاء بن عقيل في كثير من كلامه وهو قول أبي العباس القلانسي وقوله أبو محمد بن كلاب وطوائف غيره هؤلاء فاذا قال القائل كونه جسما مع كونه غير منقسم أو كونه فوق العرش مع كونه غير جسم مما يعلم فساده بضرورة العقل فيقال ليس العلم بفساد هذا بأظهر من العلم بفساد قول من قال انه موجود قائم بنفسه فاعل لجميع العالم وانه مع ذلك لا داخل في العالم ولا خارج عنه ولا حال فيه ولا مبين له لا سيما اذا قيل مع ذلك انه حي عالم قادر وقيل مع ذلك ليس له حياة ولا علم ولا قدرة أو قيل هو عاقل ومعقول وعقل وعاشق ومعشوق وعشق وان العلم والحب نفس العالم المحب ونفس الحب هو نفس العلم أو قيل مع ذلك انه حي بحياة علم بعلم قد ير بقدرة جميع يسبح بصير ببصر متكلم بكلام وقيل مع ذلك انه لا داخل في

قال من أهل الكوفة قال أليس منكم أوفيكم الذي أجاره الله على لسان نبيه يعني من الشيطان
يعني عمارة قال قلت بلي قال أليس منكم أوفيكم صاحب السر الذي لا يعلم غيره قال قلت
بلي الحديث وذلك السر كان معرفته بأعيان ناس من المنافقين كانوا في غزوة تبوك هموا
بأن يحلوا حزام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل يسقط فأعلمه الله بهم وكان حذيفة قريبا
فعرّفه بهم وكان اذا مات الميت المجهول حاله لا يصلى عليه عمر حتى يصلى عليه حذيفة خشية أن
يكون من المنافقين ومعرفة بعض الصحابة والصالحين ببعض المستقبلات لا توجب أن يكون
عالمها كلها والغلاة الذين كانوا يدعون علم على بالمستقبلات مطلقا كذب ظاهر فالعلم ببعضها
ليس من خصائصه والعلم بها كلها لم يحصل له ولا لغيره ومما يبين لك أن عليا لم يكن يعرف
المستقبلات أنه في ولايته وحروبه في زمن خلافته كان يظن أشياء كثيرة فبين له الامر بخلاف
ما ظن ولوطن أنه اذا قاتل معاوية وأصحابه يجري ما جرى لم يقاتلهم فإنه كان لو لم يقاتل في عز
ونصر وكان أكثر الناس معه وأكثر البلاد تحت ولايته فلما قاتلهم ضعف أمره حتى صار معهم
كثير من البلاد التي كانت في طاعته مثل مصر واليمن وكان الحجاز دولا ولو علم أنه اذا حكم
الحكمين يحكمان بما حكم لم يحكمهما ولو علم أن أحدهما يفعل بالآخر ما فعل حتى يعزله
لم يول من يوافق على عزله ولا من خذله الحكم الآخر بل قد أشار عليه من أشار أن يقر معاوية
على امارته في ابتداء الامر حتى يستقيم له الامر وكان هذا الرأي أجزم عند الذين ينصحونه
ويحبونه ومعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم ولي أباسفيان أبامعاوية بنجران وكان واليا عليها
حتى مات النبي صلى الله عليه وسلم وقد اتفق الناس على أن معاوية كان أحسن اسلاما من أبيه
ولم ينهم أحد من الصحابة والتابعين معاوية بنفاق واختلافوا في أبيه والصدوق كان قدولى أخاه
يزيد بن أبي سفيان أحد الامراء في فتح الشام لما ولي خالد وأبا عبيدة يزيد بن أبي سفيان لما
فتحوا الشام بقي أميرا الى أن مات بالشام وكان من خيار الصحابة رجالا خالفا أفضل من أخيه
وأبيه ليس هذا هو يزيد بن معاوية الذي تولى بعد معاوية الخلافة فان ذلك ولد في خلافة عثمان
لم يكن من الصحابة ولكن سمي باسم عمه فطائفة من الجهال يظنون يزيد هذا من الصحابة وبعض
غلاتهم يجعله من الانبياء كما أن آخرين يجعلونه كافرا أو مرتدا وكل ذلك باطل بل هو خليفة بنى
أمية (١) وبني العباس والحسين رضي الله عنه وعن قاتله قتل مظلوما شهيدا في خلافته
بسبب خلافته لكنه هو لم يأمر بقتله ولم يظهر الرضا به ولا انتصر من قتله ورأس الحسين حل
الى قدام عبيد الله بن زياد وهو الذي ضربه بالقضيب على ثنابيه وهو الذي ثبت في الصحيح وأما
حمله الى عند يزيد فباطل واسناده منقطع وعمه يزيد الرجل الصالح هو من الصحابة توفي في خلافة
عمر فلما مات ولي معاوية مكان أخيه وعمر من أعلم الناس بأحوال الرجال وأخذ قههم في السياسة
وأبعد الناس عن الهوى لم يول في خلافته أحد من أقاربه وانما كان يختار للولاية من يراه
أصلح لها فلم يول معاوية الا وهو عنده ممن يصلح للامارة ثم لما توفي زاد عثمان في ولاية معاوية حتى
جمع له الشام وكانت الشام في خلافة عمر أربعة أرباع فلسطين ودمشق وحصص والاردن ثم
بعد ذلك فصلت قنشرين والعواصم من ربيع حصص ثم بعد هذا عمرت حلب وخربت قنشرين
وصارت العواصم دولتين المسلمين وأهل الكتاب وأقام معاوية نائبا عن عمر وعثمان عشرين
سنة ثم تولى عشرين سنة ورعيته شاكرون لسيرته واحسانه راضون به حتى أطاعوه في مثل قتال
علي ومعلوم أنه خير من أبيه أبي سفيان وكانت ولايته أحق بالجزائر من ولاية أبيه فلا يقال أنه

(١) قوله وبني العباس لعلمهم من
زيادة للناسخ في هذا الموضوع والمعنى
على حذفها مستقيم وحرر كتبه
مصححه

لم تكن تحل ولايته ولو قدر أن غيره كان أحق بالولاية منه أو أنه من يحصل به معونة لغيره ممن فيه ظلم لكان الشر المدفوع بولايته أعظم من الشر الحاصل بولايته وأين أخذ المال وارتفع بعض الرجال من قتل الرجال الذين قتلوا بصفين ولم يكن في ذلك عز ولا ظفر فدل هذا وغيره على أن الذين أشاروا على أمير المؤمنين كانوا حازمين وعلى إمام مجتهد لم يفعل الأماراة المصلحة لكن المقصود أنه لو كان يعلم الكواثر كان قد علم أن إقراره على الولاية أصلح له من حرب صفين التي لم يحصل بها الا زيادة الشر وتضاعفه لم يحصل بها من المصلحة شيء وكانت ولايته أكثر خيرا وأقل شرا من محاربتة وكل ما يظن في ولايته من الشر فقد كان في محاربتة أعظم منه وهذا وأمثاله كثير مما يبين جهل من يقول انه كان يعلم الامور المستقبلية بل الراضة تدعى الامور المتناقضة يدعون عليه علم الغيب مع هذه الامور المنافية لذلك ويدعون له من الشجاعة ما يزعمون معه أنه كان هو الذي نصر النبي صلى الله عليه وسلم في معاربه وهو الذي أقام الاسلام بسيفه في أول الامر مع ضعف الاسلام ثم يذكرون من عجزه عن مقاومة أبي بكر رضي الله عنه مع ضعفه عندهم بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم ما يناقض ذلك فان أبا بكر رضي الله عنه لم يكن له بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم مال يستعطف به الناس ولا كان له قبيلة عظيمة ينصرونه ولا موال ولا دعا الناس الى بيعته لا برغبة ولا برهبة وكان على رضي الله عنه على دفعه أقدر منه على دفع الكفار الذين حاربوا النبي صلى الله عليه وسلم بكثير فلو كان هو الذي دفع الكفار وكان مريدا للدفع أبي بكر رضي الله عنه لكان على ذلك أقدر لكنهم يجمعون بين المتناقضين وكذلك في حرب معاوية قد قهر وعسكره أعظم وتحت طاعته من هم أفضل وأكثر من الذين تحت طاعة معاوية وهو رضي الله عنه لا ريب أنه كان يريد أن يقهر معاوية وعسكره فلو كان هو الذي نصر النبي صلى الله عليه وسلم مع كثرة الكفار وضعف المسلمين وقتلهم لكان مع كثرة عسكره على عسكر معاوية أقدر على قهر معاوية وحبشه منه على قهر الكفار الذين قاتلوا النبي صلى الله عليه وسلم فكيف يجمع بين تلك الشجاعة والقوة وبين هذا العجز والضعف الامن هو جاهل متناقض بل هذا يدل على أن النصر كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأن الله أيده بنصره وبالمؤمنين كلهم وعلى وغيره من المؤمنين الذين أيده الله بهم وكان تأييده أبي بكر وعمر أعظم من تأييده بغيرهما من وجوه كثيرة ومما يبين أن عليا لم يكن يعلم المستقبل أنه ندم على أشياء مما فعلها وكان يقول

لقد عجزت عجزاً لا أعتر * سوف أكس بعدها وأستر

* وأجمع الرأي الشئب المنشر *

وكان يقول لبالي صفين يا حسن يا حسن ما ظن أبولك أن الأمر يبلغ هذا لله در مقام قامه سعد ابن مالك وعبد الله بن عمران كان برا إن أجره لعظيم وإن كان أعما ان خطره ليسير وهذا رواه المصنفون وروا عنه أنه كان يتفجر ويتململ من اختلاف رعيته عليه وأنه ما كان يظن أن الأمر يبلغ ما بلغ وكان الحسن رأيته ترك القتال وقد جاء النص الصحيح بتصويب الحسن وفي البخاري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ابني هذا سيد وان الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فمدح الحسن على الاصلاح بين الطائفتين وسأرا الاحاديث الصحيحة تدل على أن التعود عن القتال والامسال عن الفتنة كان أحب الى الله ورسوله وهذا قول أئمة السنة وأكثر أئمة الاسلام وهذا ظاهر في الاعتبار فان محبة الله ورسوله للعمل بظهور عمرته فما

قوله وإذا كان له بعد وامتداد فاما أن يكون غير متناه واما أن يكون متناها فيقال من الناس من يقول انه غير متناه وهو لا عنهم من يقول جسم ومنهم من يقول غير جسم وقد حكى القولين أبو الحسن الأشعري في المقالات وحكماهما غيره أيضا ومن الناس من قال هو متناه من بعض الجهات وهذا مذكور عن طائفة من أهل الكلام من الكرامة وغيرهم وقد قاله بعض المنتسبين الى الطوائف الاربعة من الفقهاء كما ذكره القاضي أبو يعلى في عيون المسائل فان هذه الاقوال يوجد عامتها في بعض أتباع الأئمة منها ما يوجد في بعض أصحاب أبي حنيفة ومنها ما يوجد في بعض أصحاب الشافعي ومنها ما يوجد في بعض أصحاب أحمد ومنها ما يوجد في بعض أصحاب بعض أصحاب اثنين أو ثلاثة أو الاربعة قوله ان كان غير متناه من جميع الجهات فهو محال لوجوه الاول

ما سئبته من حالة بعد لا يتناهي فيقال له أنت قد أبطلت أدلة نفاة ذلك ولم تذكر الادليل هو أضعف من أدلة غيرك فبقيت الدعوى بلا دليل قوله الثاني أنه يلزم منه نفي الاجسام أو ادخالها ومداخلتها القاذورات فيقال هؤلاء يقولون لا يلزم منه شيء من ذلك بل هو غير متناه مع كونه جسما ومع كونه

غير جسم ويقولون لا يلزم نفي سائر
 الاجسام ولا مدخلتها فاذا قيل
 لهم هذا ينفيه العقل قالوا نفي
 العقل لهذا كنفية وجوده قائما
 بنفسه فاعلالا للعالم وهو مع ذلك
 لا حال في العالم ولا بائن من العالم
 بل نفي العقل لهذا اعظم من نفيه
 لهذا وما قيل من الاعتذار عن
 ذلك بالفرق بين الوهم والعقل يمكن
 في هذا بطريق الاولى كما قد بسط في
 موضعه فان هؤلاء ادعوا ان القائل
 كل موجودين اما ان يكونا
 متمايئين او متباينين او كل
 موجودين قائمين بانفسهما فاما ان
 يكونا متباينين او متلاصقين او كل
 موجود قائم بنفسه فلا بد ان يكون
 مشارا اليه وان قول القائل باثبات
 موجود لا هو داخل العالم ولا
 خارجه ولا حال فيه ولا مباين له
 ولا يشار اليه ولا يقرب من شئ ولا
 يبعد من شئ ولا يصعد اليه شئ
 ولا ينزل منه شئ واما مثال ذلك من
 الصفات السالبة النافية هو محال في
 العقل قالوا ان هذا الموجب لذلك
 التقسيم والحيل لوجود هذا انما
 هو الوهم دون العقل وان الوهم

كان انفع للمسلمين في دينهم وديناهم كان أحب الى الله ورسوله وقد دل الواقع على أن رأى الحسن
 كان انفع للمسلمين لما طهر من العاقبة في هذا وفي هذا وفي صحيح البخاري أن النبي صلى الله
 عليه وسلم كان يقول للحسن وأسامة اللهم اني أحبهما فأحبهما وأحب من يحبهما وكلاهما كان
 يكره الدخول في القتال أما أسامة فإنه اعتزل القتال فطلبه علي ومعاوية فلم يقاتل مع واحد من
 هؤلاء كما اعتزل أ كثر فضلاء الصحابة رضى الله عنهم مثل سعد بن أبي وقاص وابن عمر ومحمد بن
 مسلمة وزيد بن ثابت وأبي هريرة وعمران بن حصين وأبي بكر وغيرهم وكان ما فعله الحسن
 أفضل عند الله مما فعله الحسين فإنه وأحاه سيد اشباب أهل الجنة فقتل الحسين شهيدا مظلوما
 وصار الناس في قتله ثلاثة أحزاب حزب يرون أنه قتل بحق ويحتجون بما في الصحيح عن النبي
 صلى الله عليه وسلم أنه قال من جاءكم وأمركم على رجل واحد يرد أن يفرق بين جماعتكم
 فاضربوا عنقه بالسيف كأننا من كان قالوا وهو جاء والناس على رجل واحد فأراد أن يفرق
 جماعتهم وحزب يرون أن الذين قاتلوه كفار بل يرون أن من لم يعتقد امامته كافر والحزب
 الثالث وهم أهل السنة والجماعة يرون أنه قتل مظلوما شهيدا والحديث المذكور لا يتناول
 بوجه فإنه رضى الله عنه لما بعث ابن عمه عقيل إلى الكوفة فبلغه أنه قتل بعد أن بايعه طائفة
 (١) فبلغ فطلب الرجوع إلى بلده فخرج إليه السرية التي قتله فطلب منهم أن يذهبوا به إلى يزيد
 أو يتركوه يرجع إلى مدينته أو يتركوه يذهب إلى النفر للجهاد فامتنعوا من هذا وهذا وطلبوا
 أن يستأسر لهم ليأخذوه أسيرا ومعلوم باتفاق المسلمين أن هذا لم يكن واجبا عليه وأنه كان يجب
 تمكينه مما طلب فقاتلوه ظالمين له ولم يكن حينئذ من يد النفر بقى الجماعة ولا طالب الخلافة ولا قاتل
 على طلب خلافة بل قاتل دفعاعن نفسه لمن صال عليه وطلب أسره وظهر بطلان قول الحزب
 الاول وأما الحزب الثاني فبطلان قوله يعرف من وجوه كثيرة من أظهرها أن عليا لم يكفر أحدا
 من قاتله حتى ولا الخوارج ولا سبي ذرية أحد منهم ولا غم ماله ولا حكم في أحد من قاتله بحكم
 المرتدين كما حكم أبو بكر وسائر الصحابة في بني حنيفة وأمثالهم من المرتدين بل كان يترضى عن
 طلحة والزبير وغيرهما من قاتله ويحكم فيهم وفي أصحاب معاوية ممن قاتله بحكم المسلمين وقد ثبت
 بالنقل الصحيح أن مناديه نادى يوم الجمل لا يتبع مدبر ولا يجهر على جريح ولا يغتم مال وهذا مما
 أنكرته الخوارج عليه حتى ناظرهم ابن عباس رضى الله عنه في ذلك كما ذكر ذلك في موضعه
 واستفاضت الآثار عنه أنه كان يقول عن قتلى عسكر معاوية أنهم جميعا مسلمون ليسوا كفارا
 ولا منافقين كما قد ذكر في غير هذا الموضع وكذلك عمار وغيره من الصحابة وكانت هذه الأحزاب
 الثلاثة بالعراق (٢) طائفة ناصبة من شيعة عثمان تبغض عليا والحسين وطائفة من شيعة علي
 تبغض عثمان وأقاربه وقد ثبت في صحيح مسلم عن أسماء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
 سيكون في نقيف كذاب ومبير فكان الكذاب الذي فيها هو المختار بن عبيد وكان الخجاج هو المبير
 وكان هذا يتشيع لعثمان ويغض شيعة علي وكان الكذاب يتشيع لعلي حتى قاتل عبيد الله بن
 زياد وقتله ثم ادعى أن جبريل يأتيه فظهر كذبه وانقسم الناس بسبب هذا في يوم عاشوراء الذي قتل
 فيه الحسين إلى قسمين فالشيعة اتخذته يوم ماتم وحزن يفعل فيه من المنكرات ما لا يفعله الا من
 هو من أجهل الناس وأضلمهم وقوم اتخذته بمنزلة العيد فصاروا يوسعون النفقات والاطعمة
 واللباس وروايفه أحاديث موضوعة كقوله من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر
 سنته وهذا الحديث كذب على النبي صلى الله عليه وسلم قال حرب الكرماني سئل أحمد بن حنبل

(١) قوله فبلغ فطلب الرجوع إلى
 بلده الخ كذا في الاصل وفيه سقط
 ظاهر تأمل

(٢) كذا في النسخة ولعل هنا
 سقطا ووجهه بالعراق طائفة الخ
 تأمل كتبه مصححه

عن هذا الحديث فقال لأصله والمعروف عند أهل الحديث أنه ير وبه سفیان بن عيينة عن
 ابراهيم بن محمد بن المنشر عن أبيه أنه قال بلغنا أنه من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله عليه
 سأرسته قال ابن عيينة جربناه من ستين سنة فوجدناه صحيحا (قلت) ومحمد بن المنشر هذا
 من فضلاء الكوفيين لكن لم يكن يذکر من سمعه ولا عن بلغه ولا ريب أن هذا أظهره بعض
 المتعصين على الحسين ليحذف يوم قتله عيدا فشاغ هذا عند الجهال المنتسبين إلى السنة حتى روى
 في حديث أن يوم عاشوراء جرى كذا وجرى كذا حتى جعلوا أكثر حوادث الأنبياء كانت يوم
 عاشوراء مثل مجي قيص يوسف إلى يعقوب ورد بصره وعافية أيوب وفداء الذبيح وأمثال هذا
 وهذا الحديث كذب موضوع وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وإن كان قد رواه هو في
 كتاب النور في فضائل الأيام والشهور وذكر عن ابن ناصر شيخه أنه قال حديث صحيح وأسناده
 على شرط الصحيح فالصواب ما ذكره في الموضوعات وهو آخر الأمرين منه وابن ناصر راجع عليه
 ظهور حال رجاله والأفالحديث مخالف للشرع والعقل لم يروه أحد من أهل العلم المعروفين في شيء
 من الكتب وأما دلس على بعض الشيوخ المتأخرين كما جرى مثل ذلك في أحاديث أخر حتى
 في أحاديث نسبت إلى مسند أحمد وليست منه مثل حديث رواه عبد القادر بن يوسف عن ابن
 المذهب عن القطيعي عن عبد الله عن أبيه عن عبد الله بن المثنى عن عبد الله بن دينار عن عبد الله
 بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القرآن كلام الله غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود وهذا
 القول صحيح متواتر عن السلف أنهم قالوا ذلك لكن رواية هذا اللفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم
 كذب وعزوه إلى المسند لأحمد كذب ظاهر فإن مسنده موجود وليس هذا فيه وأحمد أمام أهل
 السنة في زمن المخنة وقد جرى له في مسئلة القرآن ما اشتهر في الآفاق وكان يخرج لأن القرآن
 كلام الله غير مخلوق صحيح كثيرة معروفة عنه ولم يذکر هذا الحديث قط ولا احتج به فكيف
 يكون هذا الحديث عنده ولا يخرج به وهذا الحديث إنما عرفت عن هذا الشيخ وكان بعض من
 قرأ عليه دسه في جزء فقرأ عليه مع غيره فراجع ذلك على من لم يكن له معرفة وكذلك حديث
 عاشوراء والذي صح في فضله هو صومه وأنه يكفر سنة وأن الله نجي فيه موسى من الغرق وقد
 بسطنا الكلام عليه في موضع آخر وبيننا أن كل ما يفعل فيه سوى الصوم بدعة مكروهة
 لم يستحبها أحد من الأئمة مثل الأكل والخضاب وطبخ الجيوب وأكل لحم الأضحية
 والتوسيع في النفقة وغير ذلك وأصل هذا من ابتداع قتله الحسين ونحوهم وأقبح من ذلك
 وأعظم ما تفعله الرافضة من اتخاذها مأتما يقرأ فيه المصراع وينشد فيه قصائد النياحة ويعطشون
 فيه أنفسهم ويلطمون الخدود ويشقون الجيوب ويدعون فيه عوى بالجاهلية وقد ثبت
 في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا
 بدعوى الجاهلية وهذا مع حدثان العهد بالمصيبة (١) فتكون إذا كانت بعد ستمائة ونحو
 سبعين سنة وقد قتل من هو أفضل من الحسين ولم يجعل المسلمون ذلك اليوم مأتما وفي مسند
 أحمد عن فاطمة بنت الحسين وكانت قد شهت قتله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من
 مسلم يصاب بمصيبة فيذکر مصيبته وإن قدمت فيحدث لها استرجاعا إلا أعطاه الله من الاجرمثل
 أجره يوم أصيب بها فهذا بين أن السنة في المصيبة إذا ذكرت وإن تقدم عهدا أن يسترجع
 كما جاء بذلك الكتاب والسنة قال تعالى وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا
 إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون وأقبح من ذلك

يحكم في غير المحسوس بحكم المحسوس
 وهذا باطل فقبل لهم فأنتم
 لم تثبتوا بعد وجود ما لا يمكن
 الاحساس به وحكم الفطرة أولى
 بدبهي والوهم عندكم كما أنما يدرك
 الاشياء المعنوية كادراك العداوة
 والصدقة كادراك الشاة عداوة
 الذئب وصدقة الكبش وهذه
 أحكام كلية والكليات من حكم
 العقل لا من حكم الوهم فهذا
 وأمثاله مما أبطل به ما ذكره من
 الاعتذار بأن هذا حكم الوهم
 لكن المقصود هنا أن ذلك العذران
 كان صحيحا فلنازعهم أن يعتذروا
 به هنا فيقولون ما ذكرتموه من
 كونه لو كان فوق العرش أو لو
 كان جسمالكان ممتدا متناهما
 أو غير متناه هو من حكم الوهم
 وهو فرع كونه قابلا لتبوت
 الامتداد ونفيه أو لتبوت النهاية
 ونفيها ونحن نقول هو فوق
 العرش أو هو جسم وهو مع ذلك
 لا يقبل أن يكون ممتدا ولا غير
 ممتد ولا أن يكون متناهما ولا غير
 متناه كما قلتم أنتم انه موجود قائم
 بنفسه مبدع للعالم مسمى بالاسماء
 الحسنى وأنه مع ذلك لا يقبل أن

(١) قوله فتكون إذا كانت الخ
 كذا في نسخة ولعل فيه سقطا
 ووجهه فتكون أخرى بهذا الوعيد
 إذا كانت الخ وأنحو ذلك تأمل
 كتبه مصححه

تشف النعجة تشبها بها بعائشة والطعن في الجبس الذي في جوفه سمن تشبها به بعمر وقول القائل
 يا نارات أبي لؤلؤة الى غير ذلك من منكرات الرافضة فانه يطول وصفها والمقصود هنا أن ما أحدثوه
 من البدع فهو منكر وما أحدثه من يقابل بالبدعة البدعة وينسب الى السنة هو أيضا
 منكر مبتدع والسنة ما سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بريئة من كل بدعة فإي فعل
 يوم عاشوراء من اتخاذ عيد ابداً أصلها من بدع النواصب وما يفعل من اتخاذ ما أعادته
 أشنع منها وهي من البدع المعروفة في الروافض وقد بسطنا هذه الامور وبالله المستعان

(فصل) قال الرافضي السادس أنه كان مستجاب الدعاء دعا على بسر بن أرمطة
 بأن يسلبه الله عز وجل عقله فحولط فيه ودعا على العيزار بالعمى فعمى ودعا على أنس لما كتم
 شهادته بالبرص فأصابه وعلى زيد بن أرقم بالعمى فعمى

(والجواب) أن هذا موجود في الحساب أكثر منه وعن بعد الحساب مادام في الارض مؤمن
 وكان سعد بن أبي وقاص لا تخطي له دعوة وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
 اللهم سدد رميته وأجب دعوته وفي صحيح مسلم أن عمر لما أرسل الى الكوفة من يسأل عن سعد
 فكان الناس يننون خيرا حتى سئل عنه رجل من بني عبس فقال أما إذا أشدتمونا سعدا
 فكان لا يخرج في السرية ولا يعدل في الرعية ولا يقسم بالسوية فقال سعد اللهم ان كان
 كاذبا فامر ناء وسبعة فأطل عمره وعظم فقره وعرضه للقتل فكان يرى وهو شيخ كبير تدلى حاجباه
 من الكبر يتعرض للجوازي بغيرهن في الطرقات ويقول شيخ كبير مقتون أصابني دعوة سعد
 وكذلك سعيد بن زيد كان مستجاب الدعوة فروى حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه أن
 أروى بنت أوس استعدت مروان على سعيد وقالت سرق من أرضي ما أدخله في أرضه فقال
 سعيد اللهم ان كانت كاذبة فأذهب بصرها واقتلها في أرضها فذهب بصرها وماتت في أرضها
 والبراء بن مالك كان يقسم على الله فيبر قسمه كافي الصحيح ان من عبدا لله من لو أقسم على الله لأبره
 منهم البراء بن مالك والعلاء بن الحضرمي نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نائب أبي بكر
 رضي الله عنه على البحر من مشهور باجابه الدعاء روى ابن أبي الدنيا باسناده قال سهم بن مخباب
 غزونا مع العلاء بن الحضرمي دارين فدعا بثلاث دعوات فاستجاب الله له فبهن كاهن قال سرنا
 معه وزلنا من زلا وطلبنا الوضوء فلم نقدر عليه فقام فصلى ركعتين ثم دعا الله فقال اللهم يا عليم
 يا حكيم يا علي يا عظيم انا عبيدك وفي سبيلك نقاتل عدوك فاسقنا غيثا نشرب منه وننوضأ من
 الاحداث واذا تر كناه فلا تجعل فيه نصيبا لاحد غيرنا قال فاجاوزنا غير بعيد فاذا نحن ببر من
 ماء السماء تتدفق قال فتر لنا فربنا وملاّت أدواتي ثم تركتها وقلت لأتظرن هل استجيب
 له فسرنا ميلا أو نحوه فقلت لا صحابي اني نسيت أدواتي فبئت الى ذلك المكان فكأ عمالم يكن فيه
 ماء قط فأخذت أدواتي فلما أتينا دارين وبيننا وبينهم البحر فدعا الله فقال اللهم يا عليم يا حكيم
 يا علي يا عظيم انا عبيدك وفي سبيلك نقاتل عدوك فاجعل لنا سبيلا الى عدوك ثم اقتحم معنا البحر
 فوالله ما تبلت سروجنا ثم خرجنا اللهم فلما رجعنا اشتكى البطن فإت فلم نجد ماء نغسله فللفغناه
 في شياه فسد فناه فلما سرنا غير بعيد اذا نحن بماء كثير فقال بعضهم لبعض ارجعوا نستخرج
 فنغسله فرجعنا فنفق علينا قبره فلم نقدر عليه فقال رجل من القوم اني سمعته يدعو الله يقول
 اللهم يا عليم يا حكيم يا علي يا عظيم أخف حفرتي ولا تطلع على عورتى أحد افرجنا وتر كناه وقد
 كان عمر دعوات أجيب فيها من ذلك انه لما نازعه بلال وطائفة معه في القسمة قسمة الارض

يقال هو متناه ولا غير متناه بل ذاته
 لا تقبل اثبات ذلك ولا نفيه ولا
 تقبل أن يقال هو حال في العالم ولا
 خارج عنه فلا توصف ذاته
 بالدخول ولا بالخروج فان ذاته
 لا تقبل الاتصاف لا باثبات ذلك
 ولا بنفيه فهذا ونحوه قولكم
 فان كان هذا القول صحيحا
 أمكن من أثبت العلو دون
 التجسيم أو العلو والتجسيم ونفي
 ما يدكر من لوازمه أن يقول
 فيه ما تقولون أنتم حيث أثبت
 موجودا قائما بنفسه مبدعا للعالم
 ونفيتم ما يدكر من لوازمه فان
 لزوم تلك اللوازم لما أثبتوه أظهر
 في صريح العقل من لزوم هذه
 اللوازم لما أثبتته هؤلاء فان
 أمكنكم نفي اللزوم وادعيتم أن
 القول باللزوم واحاله ما أثبتوه من
 حكم الوهم دون العقل أمكن
 خصوصكم أن يقولوا مثل ذلك
 بمثل ما قلمتوه بطريق الاولى وهذا
 يفهمه من تصور حقيقة قول
 الطائفتين وأدلتهم العقلية فانه
 اذا قابل بين قول هؤلاء وقول هؤلاء
 تبين له صحة الموازنة وان الاثبات
 أقرب الى صريح المعقول وأبعد
 عن التناقض كما أنه أقرب الى
 صحيح المنقول وكذلك يقال في
 الوجه الثالث فان اثبات
 النهاية من أحد الطرفين دون
 الآخر أبعد عن الاحالة من
 اثبات موجود قائم بنفسه لا يمكن

فقال اللهم كفى بلا لا وذويه فإحبال الحول ومنهم عين تطرف وقال اللهم كبرت سني وانتشرت رعيتي فأقبضني اليك غير مقتون ولا مضيع فبات من عامه ومثل هذا كثير جدا وقد صنف ابن أبي الدنيا في مجابى الدعوة كتابا مع أن هذه القصص المذكورة عن علي لم يذكر لها اسنادا فتوقف على معرفة الحق مع أن فيها ما هو كذب لا ريب فيه كدعائه على أنس بالبرص ودعائه على زيد بن أرقم بالعمى

(فصل) قال الرافضى السابع انه لما توجه الى صفين لحق أصحابه عطش شديد فعدل بهم قليلا فلاح لهم دير فصاحوا سا كنه فسألوه عن الماء فقال بنى وبينه أكثر من فرسخين ولولا أنى أوفى ما كفىنى كل شهر على التقير والتلفت عطشا فأشار أمير المؤمنين الى مكان قريب من الدير وأمر بكشفه فوجدوا حجرة عظيمة فحجزوا عن ازالها فقلعها وحده ثم شربوا الماء فنزل اليهم الراهب فقال أنت نبى مرسل أو ملك مقرب فقال لا ولكنى وصى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم على يده وقال ان هذا الدير بنى على طالب هذه الحجرة ومخرج الماء من تحتها وقد مضى من تحتها جماعة قبلى لم يدركوه وكان الراهب من جملة من استشهد معه ونظم القضية السيد المجرى في قصيدته

(والجواب) أن هذا من جنس أمثاله من الاكاذيب التي يظنها الجهال من أعظم مناقب علي وليست كذلك بل الذي وضع هذه كان جاهلا بفضل علي وبما يستحقه من المادح فان الذي فيه من المنقبة أنه أشار الى حجرة فوجدوا تحتها الماء وأنه قلعها ومثل هذا يجري لخلق كثير على رضى الله عنهم أفضل منهم بل في الحسين لابي بكر وعمر وعثمان من يجري اليهم أضعاف هذا وأفضل من هذا وهذا وان كان اذا جرى على يد بعض الصالحين كان نعمة من الله وكرامة له فقد يقع مثل ذلك لمن ليس من الصالحين كثيرا وأما ما سارما فيها مثل قوله ان هذا الدير بنى على طالب هذه الحجرة ومخرج الماء من تحتها فليس هذا من دين المسلمين وانما تنبى الكنائس والديارات والصوامع على أسماء المقتدبة بسيرة النصارى فأما المسلمون فلا يبنون معابدهم وهى المساجد التي أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه الاعلى اسم الله لا على اسم مخلوق فقول الراهب أنت نبى مرسل أو ملك مقرب يدل على جهله وأنه من أضل الخلق فان الملائكة لا تشرب الماء ولا تحتاج الى أن تستخرجه من تحت حجرة ومحمد صلى الله عليه وسلم لا نبى بعده ومعلوم ان هذا الراهب قد سمع بخبر المسلمين الذين فتحوا تلك المواضع فان كان يجوز أن يعثر رسول بعد المسيح فمحمد هو الرسول ومجراته ظاهرة باطنة فان صدقه فقد علم أنه لا نبى بعده وان لم يصدقه فكيف يعتقد في غيره أنه نبى مرسل بمجرد دلالة على ماء تحت حجرة أو لكون الدير بنى على اسمه وهم يبنون الديارات على أسماء خلق كثير ليسوا من الملائكة ولا الرسل وما فيه من قول علي ولكنى وصى رسول الله صلى الله عليه وسلم هو مما بين أنه كذب على علي وان عليا لم يدع هذا قط لافى خلافة الثلاثة ولا لى صفين وقد كانت له مع منازعته مناقرات ومقامات ما ادعى هذا قط ولا ادعاه أحده وقد حكم الحكيم وأرسل ابن عباس لمناظرة الخوارج فذكروا فضائله وسوابقه ومناقبه ولم يذكروا أحدهم قط انه وصى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن هذا مما تتوفر الهمم والدواعى على نقله بدون هذه الاسباب الموجبة لنقله لو كان حقا فكيف مع هذه الاسباب فلما رويوا فضائله ومناقبه كقوله عليه السلام لأعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وكقوله عام تبوك الأترضى أن تكون منى بمنزلة هرون من موسى

أن يقال فيه هو متناه ولا أن يقال غير متناه وكذلك اثبات موجود لانهايته من الطرفين أقرب الى المعقول من كونه لا يقبل اثبات النهاية ولا نفيها قوله فيلزم أن يكون الرب مفتقرا فى افادة مقدره الى موجب ومخصص ولا معنى للبعد غير نفس الاجزاء فيكون الرب معلولا لغيره يقال ما من أحد من النفاة الا وقد قال نظير هذا فالكلابية والاشعرية يقولون الذات اقتضت صفات معدودة دون غيرها من الصفات فانهم وان تنازعوا فى كون صفاته كلها معلولة للبشر فانهم لم يتنازعوا فى اثبات صفات لانتهائى بل لا بد أن تكون صفاته متناهية فجعلوا الذات مقتضية لعدد معين دون غيره من الاعداد ولفصاف معينة دون غيرها من الصفات بل واقتضت الامر بشئ دون غيره من المأمورات وبارادة شئ دون غيره من المرادات مع أن نسبتها الى جميع المرادات والمأمورات نسبة واحدة وأصلهم أنه يجوز تخصيص أحد المثلين دون الآخر بغير مخصص بل بمحض الارادة وان الذات اقتضت تلك الارادة على ذلك الوجه دون غيرها لا لامر آخر فاذا قيل الذات اقتضت تناهيا من جانب دون جانب أو قدرا مخصوصا لم يكن هذا فى صريح العقل بأبعد من الامتناع من ذلك لاسيما وهم مع ذلك يقولون ان

الأية لاني بعدى وقوله أنت منى وأنامنك وغير ذلك من فضائله ولم يرووا هذا مع مسيس الحاجة التي ذكره علم أنه من جملة ما افتراه الكذابون

(فصل) قال الرافضى الثامن مارواه الجمهور أن النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج إلى بنى المصطلق حيث خرجوا عن الطريق وأدركه الليل بقرب واد وعرفه جبريل وأخبره أن طائفة من كفار الجن قد استبطنوا الوادى يريدون كيدته وايقاع الشر باصحابه فدعا بعلى وعوده وأمره بنزول الوادى فقتلهم

(والجواب) أن يقال أولا على أجل قدرا من هذا واهلاك الجن موجود لمن هو دون على لكن هذا الحديث من الاحاديث المكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى على عند أهل المعرفة بالحديث ولم يجر في غزوة بنى المصطلق شئ من هذا وقوله ان هذا رواه الجمهور ان أريد بذلك أنه مروى باسناد ثابت أو في كتاب يعتمد على مجرد نقله أو صححه من يرجع الى تصحيحه فليس كذلك وان أراد أن جمهور العلماء روه فهذا كذب وان أراد أنه رواه من لا يقوم بروايته حجة فهذا لا يفيد ومن هذا الجنس ما روى أنه قاتل الجن في برذات العلم وهو حديث موضوع عند أهل المعرفة وعلى أجل قدرا من أن ثبت الجن لقتاله ولم يقاتل أحدا من الانس الجن بل كان الجن المؤمنون يقاتلون الجن الكفار وكان من أهل العلم أبو البقاء خالد بن يوسف النابلسي رحمه الله سأله بعض الشيعة عن قتال الجن فقال أنتم معشر الشيعة ليس لكم عقل أيما أفضل عندكم عمر أو على فقالوا بل على فقال اذا كان الجمهور يروون عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعمر مارأى الشيطان سالكا في الاسلاك فغير يفتك فاذا كان الشيطان يهرب من عمر فكيف يقاتل عليا وأيضا قد فع الجن والشياطين واهلا كههم موجود لكثير من أتباع أبي بكر وعمر وعثمان وفي ذلك قصص بطول وصفها وقد روى ابن الجوزي في كتاب الموضوعات حديثا طويلا في محاربته للجن وأنه كان في الجحام الحديدية وأنه حاربهم ببرذات العلم من طريق أبي بكر محمد بن جعفر بن محمد السامري حدثنا عبد الله بن أحمد السكوني حدثنا عمارة بن يزيد حدثنا ابراهيم بن سعد عن محمد بن اسحق حدثني يحيى بن عبيد الله بن الحرث عن أبيه عن ابن عباس قال لما توجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديدية إلى مكة أصاب الناس عطش شديد وحر شديد فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل من رجل يضي في نفر من المسلمين معهم القرب فيردون برذات العلم ثم يعود يضمن له رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنة فذكر حديثا طويلا يوافيه أنه بعث رجلا من الصحابة ففرع من الجن فرجع ثم بعث آخر وأشد شعرا فذعر من الجن فرجع ثم أرسل على بن أبي طالب فنزل البر وملا القرب بعد هول شديد وان النبي صلى الله عليه وسلم قال له الذي هتف بك من الجن هو سماعة بن عراب الذي قتل عدو الله مسعرا شيطان الاصنام الذي يكلم قريش منهم ما وفرع من هيماني ثم قال الشيخ أبو الفرج هذا الحديث موضوع محال (١) والفنيدي ومحمد بن جعفر والسكوني يجرحون قال أبو الفتح الأزدي وعمارة يضع الحديث قلت وكتب ابن اسحق التي رواها عنه الناس ليس فيها شئ من هذا

(فصل) قال الرافضى التاسع رجوع الشمس له مرتين احدهما في زمن النبي صلى الله عليه وسلم والثانية بعده أما الأولى فروى جابر وأبو سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عليه جبريل يوما بناحية من عند الله فلما انعشا الوحي توسد فذا أمير

هذه الارادة اقتضت أن تكون الحوادث متناهية من أحد الطرفين دون الآخر فالحوادث عندهم لا تنهاى من جانب المستقبل مع تنهاى من جانب الماضى ومع امكان تقدم الحوادث على مبدا حدوثها وتأخرها عن ذلك المبدأ ولكن الارادة هي المخصصة لأحد المتلسين والذات هي المخصصة لتلك الارادة المعينة دون غيرها من الارادات وهي المخصصة للكلام المعين الذي هو أمر بشئ معين دون غيره من الكلام والوامر والمعتزلة يقولون ان تلك الذات هي المخصصة لأحد المقدورين دون أمثاله من المقدورات وكذلك هي المخصصة لكونها أمر ممتكامة وفاعلة بالأمر المعين والكلام المعين والفعل المعين دون غيره من الامر والكلام والفعل وهي المخصصة للارادة أو لكونه مرادا دون غير تلك الارادة أو غير تلك المرادية والفلاسفة يقولون ان الذات أو الوجود والذى لا اختصاص له بحقيقة من الحقائق ولا صفة من الصفات هو المخصص للعالم كله بما هو عليه من الحقائق والصفات والمقادير وأنه عمله تامة موجبة

(١) كذا في التسمية والفنيدي بالفاء والنون ولم يتقدم في السند ولم نقف عليه في الاسماء وحرر كتبه مصححه

أن هذه المقدمات مستلزمة فساد قول النفاة دون قول أهل الاثبات وهذه الطريق هي ثابتة في الأدلة الشرعية والعقلية فأنقاد بينا في الرد على أصول الجهمية النفاة للصفات في الكلام على تأسيس التقديس وغيره أن عامة ما يحتاج به النفاة للرؤية والنفاة لكونه فوق العرش ونحوهم من الأدلة الشرعية الكتاب والسنة هي أنفسها تدل على نقيض قولهم ولا تدل على قولهم فضلا عما يعترفون هم بدلالته على نقيض قولهم وهكذا أيضا عامة ما يحتاجون به من الأدلة العقلية إذا وصلت معهم فيها إلى آخر كلامهم وما يجيبون به معارضهم وجدت كلامهم في ذلك يدل على نقيض قولهم وأن ما يدكرونه من المناظرات العقلية هو على قول أهل الاثبات أدل منه على قولهم (الجواب الرابع) قوله إذا كان متشاهبا من جميع الجهات فالخصاصة بالشكل والمقداران كانا لزاما منه اشتراك جميع الاجسام فيه ضرورة الاتحاد في الطبيعة فيقال له لانسلم اشتراك جميع الاجسام في ذلك ولانسلم أن الاجسام متحددة في الطبيعة وقد عرف أن التراجع في هذه المسئلة من النظر من أشهر الأمور وهذا المصنف نفسه قدينا فساد حجج أصحابه المدعين تماثلها وتماثل الجواهر فإذا كان هو نفسه قدينا

دون هذا وأما الثاني بيابن فلا ريب أن هذا كذب وانشاد الجبري لاجحة فيه لانه لم يشهد ذلك والكذب قديم فقد سمعنا فظمه وأهل الغلو في المدح والذم ينظمون ما لا تتحقق صحته لاسيما والجبري معروف بالغلو وقد أخرجنا في الصحيحين عن أبي هريرة قال غزاني من الانبياء فقال لقومه لا ينبغي رجل قدمك يضع امرأه يريد أن ينيها ولما بين ولا رجل قد بني بيتا ولم يرفع سقفه ولا رجل اشترى غنما أو خلفات وهو ينتظر ولادها قال فغزوا فذنا من القرية حتى صلى العصر قريب من ذلك فقال الشمس أنت مأمورة وأنا مأمور اللهم احبسها على شئأ فثبت عليه حتى فتح الله عليه فان قيل فهذه الامه أفضل من بني اسرائيل فاذا كانت قدردت اموشع فما المانع أن ترد لفضلاء هذه الامه فيقال يوشع لم ترد له الشمس ولكن تأخر غروها وطول له النهار وهذا قد لا يظهر للناس فان طول النهار وقصره لا يدرك ونحن انما علمنا وقوفها اليوشع بخبر النبي صلى الله عليه وسلم وأيضا لا مانع من طول ذلك لو شاء الله لفعل ذلك لكن يوشع كان محتاجا إلى ذلك لان القتال كان محروما عليه بعد غروب الشمس لاجل ما حرم الله عليهم من العمل ليلة السبت ويوم السبت وأما ما تمجد فلا حاجة لهم إلى ذلك ولا منفعة لهم فيه فان الذي فاتته العصر إن كان مفترطا لم يسقط ذنبه الا بالتوبة ومع التوبة لا يحتاج إلى الرد وان لم يكن مفترطا كالنساء والناسي فلا ملام عليه في الصلاة بعد الغروب وأيضا في نفس غروب الشمس خرج الوقت المضروب للصلاة فالصلى بعد ذلك لا يكون مصليا في الوقت الشرعي ولو عادت الشمس وقول الله تعالى فسبح بحمدي بل قبل طلوع الشمس وقبل غروبها يتناول الغروب المعروف فعلى العبد أن يصلى قبل هذا الغروب وان طلعت ثم غربت والاحكام المتعلقة بغروب الشمس حصلت بذلك الغروب فالصائم يفطر ولو عادت بعد ذلك لم يبطل صومه مع أن هذه الصورة لا تقع لاحد ولا وقعت لاحد فتقديرها تقدير ما لا وجود له ولهذا لا يوجد الكلام على حكم مثل هذا في كلام العلماء المفرعين وأيضا فالنبي صلى الله عليه وسلم فاتته العصر يوم الخندق فصلاها قضاء هو وشي من أصحابه ولم يسأل الله ردا الشمس وفي الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه بعد ذلك لما أرسلهم إلى بني قريظة لا يصلين أحد العصر الا في بني قريظة فلما أدركتهم الصلاة في الطريق قال بعضهم لم يرد منا تفويت الصلاة فصلاها في الطريق فقالت طائفة لانصلى الا في بني قريظة فلم يعنف واحدة من الطائفتين فهو لاء الذين كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم صلوا العصر بعد غروب الشمس وليس على بأفضل من النبي صلى الله عليه وسلم فاذا صلاها هو وأصحابه معه بعد الغروب فعلى وأصحابه أولى بذلك فان كانت الصلاة بعد الغروب لا تجزى أو ناقصة تحتاج إلى رد الشمس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى برد الشمس وان كانت كاملة تجزئة فلا حاجة إلى ردها وأيضا فقل هذه القضية من الامور العظام الخارجة عن العادة التي تنوفا اللهم والدواعي على نقلها فاذا لم ينقلها الا الواحد والاثنان علم بيان كذبهم في ذلك وانشقاق القمر كان بالليل وقت نوم الناس ومع هذا فقد رواه الصحابة من غير وجه وأخرجوه في الصحاح والسنن والمسند من غير وجه ونزل به القرآن فكيف برد الشمس التي تكون بالنهار ولا يشتهر ذلك ولا ينقله أهل العلم نقل مثله ولا يعرف قط أن الشمس رجعت بعد غروبها وان كان كثير من الفلاسفة والطبيعيين وبعض أهل الكلام ينكرون انشقاق القمر وما يشبه ذلك فليس الكلام في هذا المقام لكن الغرض أن هذا من أعظم خوارق العادات في الفلك وكثير من الناس ينكرون ما كان فلو وقع لكان ظهوره ونقله أعظم من ظهور ما دونه ونقله فكيف يقبل

وحديثه ليس له اسناد مشهور فان هذا يوجب العلم اليقيني بأنه كذب لم يقع وان كانت الشمس احتجبت بغيم ثم ارتفع سمحاً بها فهذا من الامور المعتادة ولعلمهم ظنوا أنها غربت ثم كشف الغمام عنها وهذا وان كان قد وقع ففيه أن الله بين له بقاء الوقت حتى يصل في فيه ومثل هذا يجري الكثير من الناس وهذا الحديث قد صنف فيه مصنف جعلت فيه طرقه صنفه أبو القاسم عبد الله بن عبد الله بن أحمد الحكاني سماه مسئلة في تصحيح رد الشمس وترغيب النواصب الشمس وقال هذا حديث روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من طريق أسماء بنت عيسى الخنمية ومن طريق أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ومن طريق أبي هريرة وأبي سعيد وذكر حديث أسماء من طريق محمد بن اسمعيل بن أبي فديك قال أخبرني محمد بن موسى وهو القطري عن عون بن محمد عن أمه أم جعفر عن جدتها أسماء بنت عيسى أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر ثم أرسل علياً في حاجة فرجع وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني العصر فوضع رأسه في حجر علي ولم يحركه حتى غابت الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ان عبدك علياً احتسب نفسه على نبيه فرد عليه شرقها قالت أسماء فطلعت الشمس حتى وقعت على الجبال فقام علي فتوضأ وصلى العصر ثم غابت الشمس قال أبو القاسم المصنف أم جعفر هذه هي أم محمد بن جعفر بن أبي طالب والراوى عنها هو ابنها عون بن محمد بن علي المعروف بأبوه محمد بن الحنفية والراوى عنه هو محمد بن موسى المدني المعروف بالقطري محمود في روايته ثقة والراوى عنه محمد بن اسمعيل بن أبي فديك المدني ثقة وقد رواه عنه جماعة منهم هذا الذي ذكرت روايته وهو أحمد بن الوليد الانطاكي وقد روى عنه نفر منهم أحمد بن عمير بن حوصاء وذكره باسناده من طريقه وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالصهباء ثم أرسل علياً في حاجة فرجع وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر فوضع رأسه في حجر علي فلم يحركه حتى غربت الشمس فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم ان عبدك علياً احتسب نفسه على نبيه فرد عليه شرقها قالت أسماء فطلعت الشمس حتى وقعت على الجبال وعلى الارض فقام علي وتوضأ وصلى العصر وذلك في الصهباء في غزوة خيبر قال ومنهم أحمد بن صالح المصري عن ابن أبي فديك رواه أبو جعفر الطحاوي في كتاب تفسيره متشابه الأخبار من تأليفه من طريقه ومنهم الحسن بن داود عن ابن أبي فديك وذكره باسناده ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالصهباء من أرض خيبر ثم أرسل علياً في حاجة فرجع وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه في حجر علي فلم يحركه حتى غربت الشمس فاستيقظ وقال يا علي صليت العصر قال لا وذكره قال ويرويه عن أسماء فاطمة بنت الحسين الشهيد ورواه من طريق أبي جعفر الحضرمي حدثنا محمد بن مرزوق حدثنا حسين الأشقر حدثنا فضيل بن مرزوق عن ابراهيم ابن الحسن عن فاطمة عن أسماء بنت عيسى قالت نزل جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم بعدما صلى العصر فوضع رأسه وأخذه لأدري أيهما قال في حجر علي ولم يصل العصر حتى غابت الشمس وذكره قال المصنف ورواه عن فضيل بن مرزوق جماعة منهم عبيد الله بن موسى العبسي ورواه الطحاوي من طريقه ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوحى اليه ورأسه في حجر علي فلم يصل العصر حتى غابت الشمس ورواه أيضاً من حديث عمار بن مظهر عن فضيل بن مرزوق من طريق أبي جعفر العقيلي صاحب كتاب الضعفاء قلت وهذا اللفظ

فساد حجج القائلين بالانحداف الطبيعية كان قد أفسد حجته بما ذكره هو من الأدلة العقلية على فسادها فضلا عما يذكره غيره من العقلاء وقد بسط هذا في موضعه وانما المقصود هنا التنبيه على أن كل مقدمة في هذه الحجج يمكن منعها ويكون قول المانع فيها أقوى من قول المختج

قال الرابع أنه لو كان جسمها لكان مركباً من الاجزاء وهو محال لوجهين الأول أنه يكون مفتقر الى كل واحد من تلك الاجزاء ضرورة استحالة وجود المركب دون اجزائه وكل منها غير مفتقر اليه وما افتقر الى غيره كان ممكناً لا واجبا لذاته وقد قيل انه واجب لذاته قلت ولقائل أن يقول هذا باطل من وجوه أحدها أن الذين قالوا انه جسم لا يقولون أكثرهم انه مركب من الاجزاء بسلا ولا يقولون ان كل جسم مركب من الاجزاء فالدليل على امتناع ما هو مركب من الاجزاء فقط لا يكون حجة على من قال انه ليس بمركب وان كان بناء على أن كل جسم مركب فهذا ممنوع وان قيل لانعنى بالاجزاء أجزاء كانت موجودة بدونه وانما نعنى بها انه لا بد أن يتميزه شيء عن شيء قيل حينئذ لا يلزم أن يكون ذلك الذي يمكن أن يصير جزءاً غيره مفتقر اليه اذ هو لا بد منه في وجود الجملة وليس

بناقض الاول ففيه أنه نام في حجره من صلاة العصر الى غروب الشمس وأن ذلك في غزوة خيبر
 بالصهباء وفي الثاني أنه كان مستيقظا يوحى اليه جبريل ورأسه في حجر على حتى غربت الشمس
 وهذا التناقض يدل على أنه غير محفوظ لان هذا صرح بأنه كان نائما هذا الوقت وهذا قال
 كان يقظان يوحى اليه وكلاهما باطل فان النوم بعد العصر مكروه منهى عنه والنبي صلى الله
 عليه وسلم نيام عيناه ولا ينام قلبه فكيف تفوت الصلاة العصر ثم تفويت الصلاة بمثل
 هذا إما أن يكون جائزا وإما أن لا يكون فان كان جائزا لم يكن على علي آثم اذا صلى العصر بعد
 الغروب وليس على أفضل من النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم فاتته العصر
 يوم الخندق حتى غربت الشمس ثم صلاها ولم ترد عليه الشمس وكذلك لم تردا سليمان لما توارت
 بالجاب وقد نام النبي صلى الله عليه وسلم ومعه على وسائر الصحابة عن الفجر حتى طلعت الشمس
 ولم ترجع لهم الى الشرق وان كان التفويت محرم ما تفويت العصر من الكبائر وقال النبي
 صلى الله عليه وسلم من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله وعلى كان يعلم أنها الوسطى وهي
 صلاة العصر وهو قد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين لما قال شغلونا عن الصلاة
 الوسطى صلاة العصر حتى غربت الشمس ملائكة أجوافهم ويوتهم نارا وهذا كان في الخندق
 وخير بعد الخندق فعلى أجل قدر من أن يفعل مثل هذه الكبيرة ويقره عليها جبريل ورسول الله
 صلى الله عليه وسلم ومن فعل هذا كان من مثالبه لا من مناقبه وقد نزه الله عليا عن ذلك ثم اذا
 فاتت لم يسقط الاثم عنه بعود الشمس وأيضا فاذا كانت هذه القصة في خيبر في البرية قد دام
 العسكر والمسلمون أكثر من ألف وأربعمائة كان هذا مما يراه العسكر ويشاهدونه ومثل هذا
 مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله فيمتنع أن ينفر دينقله الواحد والاثنان فلو نقله الصحابة لنقله
 منهم أهل العلم كما نقلوا أمثاله لم ينقله المجهولون الذين لا يعرف ضبطهم وعدالتهم وليس في جميع
 أسانيد هذا الحديث اسناد واحد ثبت تعلم عدالة ناقله وضبطهم ولا يعلم اتصال اسناده وقد قال
 النبي صلى الله عليه وسلم عام خير لأعطين الراية لجبل يحب الله ورسوله ويحب الله ورسوله
 فنقل ذلك غير واحد من الصحابة وأحاديثهم في الصحاح والسنن والمسند وهذا الحديث ليس
 في شيء من كتب الحديث المعتمدة لارواه أهل الحديث ولا أهل السنن ولا المساند بل اتفقوا
 على تركه والاعراض عنه فكيف يكون مثل هذه الواقعة العظيمة التي لو كانت حقا من
 أعظم المعجزات المشهورة الظاهرة ولم يروها أهل الصحاح والمساند ولا نقلها أحد من علماء المسلمين
 وحفاظ الحديث ولا يعرف في شيء من كتب الحديث المعتمدة والاسناد الاول رواه القطري
 عن عون عن أمه عن أسماء بنت عيسى وعون وأمهم ليسا ممن يعرف حفظهم وعدالتهم ولا من
 المعروفين بنقل العلم ولا يحتجون بحديثهم في أهون الأشياء فكيف في مثل هذا ولا فيه سماع
 المرأة عن أسماء بنت عيسى فلعلها سمعت من يحكيه عن أسماء فذكرته وهذا المصنف ذكر
 عن ابن أبي فديك أنه ثقة وعن القطري أنه ثقة ولم يمكنه أن يذكر عن بعدهما أنه ثقة وإنما
 ذكر أنسابهم ومجرد المعرفة بنسب الرجل لا توجب أن يكون حافظا ثقة وأما الاسناد الثاني
 فداره على فضيل بن مرزوق وهو معروف بالخطا على الثقات وان كان لا يتعمد الكذب قال فيه
 ابن حبان يخطئ على الثقات ويروى عن عطية الموضوعات وقال فيه أبو حاتم الرازي لا يحتج به
 وقال فيه يحيى بن معين مرة هو ضعيف وهذا لا يناقضه قول أحد من جنس فيه لأعلم الاخيرا
 وقول سفيان هو ثقة ويحيى مرة هو ثقة فإنه ليس ممن يتعمد الكذب ولكنه يخطئ واذا روى له

موجود ادونها فالجملة لا تستغنى
 عنه وهو أيضا لا يستغنى عنها
 فتكون الحجة باطلة الثاني أن
 يقال ما تعنى بقولك أنه يكون
 مفتقرا الى كل واحد من تلك
 الاجزاء أتغنى أنه يكون مفغولا
 للجزء أو مفغولا لعله فاعلة أم تعنى
 أنه يكون وجوده مشروطا بوجود
 الجزء بحيث لا يوجد أحدهما الا
 مع الآخر فان ادعت الاول كان
 التلازم باطلا فإنه من المعلوم أن
 الاجسام التي خلقها الله تعالى
 ليس شيء من أجزائها فاعلاها ولا
 علة فاعلة لها فاذا لم يكن شيء
 من المر كبات الخلوقة جزؤه فاعلاله
 ولا علة فاعلة له كان دعوى أن ذلك
 قضية كلية من أفسد الكلام فإنه
 لا يعلم نبوتها في شيء من الجزئيات
 المشهودة فضلا عن أن تكون كلية
 وان قيل تعنى بالافتقار أنه لا يوجد
 هذا الا مع هذا قيل ولم قلت ان
 مثل هذا ممنوع على الواجب بنفسه
 فان الممتنع عليه أن يكون فاعلا
 أو علة فاعلة اذا قيل بإمكان علة
 فاعلة لا تفعل بالاختيار فأما كونه
 لا يكون وجوده مستلزما للوازم
 لا يكون موجودا الا بها فالواجب
 بنفسه لا ينافي ذلك سواء سميت
 صفات أو أجزاء أو ما سميت ويظهر
 هذا بالوجه الثالث وهو أن
 النافي لمثل هذا التلازم ان كان
 متفلسفا فهو يقول ان ذاته
 مستلزما للممكنات المنفصلة عنه

مسلم ما تابعه غيره عليه لم يلزم أن يروي ما انفرد به مع أنه لم يعرف سماعه عن ابراهيم ولا سماع ابراهيم من فاطمة ولا سماع فاطمة من أسماء ولا بدني ثبوت هذا الحديث من أن يعلم أن كلا من هؤلاء عدل ضابط وأنه سمع من الآخر وليس هذا معلوما و ابراهيم هذا لم يرو له أهل الكتب المعتمدة كالنجاش والسنن واللاه ذكر في هذه الكتب بخلاف فاطمة بنت الحسين فان لها حديثا معروفا فكيف يحتاج بحديث مثل هذا ولهذا لم يروه أحد من علماء الحديث المعروفين في الكتب المعتمدة وكون الرجل أبوه كبير القدر لا يوجب أن يكون هو من العلماء المأمونين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عنه وأسماء بنت عميس كانت عند جعفر ثم خاف عليها أبو بكر ثم خلف عليها على ولها من كل هؤلاء ولدوهم يحبون عليا ولم يروه هذا أحد منهم عن أسماء و محمد بن أبي بكر الذي في حجر علي هو ابنها ومحبته لعل مشهورة ولم يروه هذا عنها وأيضا فإسماء كانت زوجة جعفر بن أبي طالب وكانت معه في الحبشة وإنما قدمت معه بعد فتح خيبر وهذه القصة قد ذكر أنها كانت بخيبر فان كانت صحيحة كان ذلك بعد فتح خيبر وقد كان مع النبي صلى الله عليه وسلم من شهد خيبر أهل الحبشية ألف وأربعمائة وازداد العسكر بجعفر ومن قدم معه من الحبشة كأبي موسى الأشعري وأصحابه والحبشة الذين قدموا مع جعفر في السفينة وازدادوا أيضا عن كان معهم من أهل خيبر فلم يروه هذا أحد من هؤلاء وهذا مما يوجب القطع بأن هذا من الكذب الخلق والطعن في فضيل ومن بعده إذا تبين بأنهم روه والافتى اتصاله اليهم نظر فان الراوي الاول عن فضيل حسن بن الحسين الأشقر الكوفي قال البخاري عنده مناكير وقال النسبي قال الدارقطني ليس بالقوي وقال الأزدي ضعيف وقال السعدي حسين الأشقر قال من الساتين بخيرة وقال ابن عدى روى حديثا منكرا والبلاء عندي منه وكان جماعة من ضعفاء الكوفة يحيلون ما يروون عنه من الحديث فيه وأما الطريق الثالث ففيه عمار بن مطر عن فضيل بن مرزوق قال العقيلي يحدث عن النقات بالماكير وقال الرازي كان يكذب أحاديثه باطل وقال ابن عدى متروك الحديث والطريق الاول من حديث عبد الله بن موسى العنسي وفي بعض طرقه عن فضيل وفي بعضها حدثنا فاذ لم يثبت أنه قال حدثنا أمكن أن لا يكون سمعه فانه من الاعاءة الى التشيع الخراس على جمع أحاديث التشيع وكان يروي الاحاديث في ذلك عن الكذابين وهو من المعروفين بذلك وان كانوا قد قالوا فيه ثقة وانه لا يكذب قاله أعلم انه هل كان يتعمد الكذب أم لا لكنه كان يروي عن الكذابين المعروفين بالكذب بلاريب والبخاري لا يروي عنه الا ما عرف أنه صحيح من غير طريقه وأحمد بن حنبل لم يروه عن شيئا قال المصنف وله روايات عن فاطمة سوى ما قدمنا ثم رواه بطريق مقلدة يظهر أنها كذب لمن له معرفة منوطة بالحديث فرواه من حديث أبي حفص الكتاني حدثنا محمد بن عمر القاضي هو الجعاني حدثنا محمد بن ابراهيم بن جعفر العسكري من أصل كتابه حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد بن سليم حدثنا خاف بن سالم حدثنا عبد الرزاق حدثنا سفيان الثوري عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أمه عن فاطمة عن أسماء ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا على حتى ردت عليه الشمس وهذا مما لا يقبل نقله الا من عرف عدالته وضبطه لا من مجهول الحال فكيف اذا كان مما يعلم أهل الحديث أن الثوري لم يحدث به ولا حدث به عبد الرزاق وأحاديث الثوري وعبد الرزاق يعرفها أهل العلم بالحديث ولهم أصحاب يعرفونها ولا رواه خلف بن سالم ولو قدر أنهم روه فأم أشعث مجهول لا يقوم برواياته انتهى وذ كر طريقا نائبا من طريق محمد

فكيف تمنع أن تكون مستلزما لصفاته اللازمة له أو لما هو داخل في مسمى اسمه وهو أيضا سلم أن ذاته تستلزم كونه واجبا وموجودا وعاقلا وعقلا ولذينا وملته به ومحبا لذاته ومحسوبا بالها وأمثال ذلك من المعاني المتعددة فاذا قيل هذه كلها شيء واحد قيل هذا مع كونه معلوم الفساد بالضرورة لكونه تضمن أن العلم هو الحب وان العالم المحب هو العلم والحب فان قدرا مكانه فقول القائل ان الجسم ليس يركب من الهوى والصورة ولا من الجوهر المنفردة بل هو واحد بسيط أقرب الى العقل من دعوى اتحاد هذه الحقائق وان كان من المعتزلة وأمثالهم فهم يسلمون أن ذاته تستلزم انه حي عالم قادر وان كان من الصفاتية فهم يسلمون استلزام ذاته للعلم والقدرة والحياة وغير ذلك من الصفات فاما من طائفة من الطوائف الا وهي تضطر الى أن تجعل ذاته مستلزما للوالم وحيتئذ فنتي هذا التلازم لا سبيل لاحد اليه سواء سمي افتقار أو لم يسم وسواء قيل ان هذا يقتضي التركيب أو لم يقل (الوجه الرابع) أن يقال قول القائل ان المركب مقتضى الى كل واحد من تلك الاجزاء أتعني بالمركب تلك الاجزاء أو تعني به اجتماعها والأمرين أو شيئا رابعا فان غلبت الاول كان المعنى ان

تلك الاجزاء مفتقرة الى تلك الاجزاء
 وكان حاصله أن الشيء المركب
 مفتقر الى المركب وان الشيء
 مفتقر الى نفسه وأن الواجب
 بنفسه مفتقر الى الواجب بنفسه
 ومع اتمام الواجب بنفسه
 لا يكون مستغنيا عن نفسه بل
 وجوبه بنفسه يستلزم أن نفسه
 لا تستغنى عن نفسه فإذ كرتوه
 من الافتقار هو وتحقيق لكونه
 واجبا بنفسه لانه لكونه واجبا
 بنفسه وان قيل ان المركب
 هو الاجتماع الذي هو اجتماع
 الاجزاء وترتيبها قبل فهذا الاجتماع
 هو صفة وعرض للاجزاء لا يقول
 عاقل انه واجب بنفسه دون
 الاجزاء بل انما يقال هو لازم
 للاجزاء والواجب لنفسه هو الذات
 القائمة بنفسها وهي الاجزاء لا مجرد
 الصفة التي هي نسبة بين الاجزاء
 واذا لم يكن هذا هو نفس الذات
 الواجبة بنفسها وانما هو صفة لها
 فالقول فيه كقول في غيره مما
 سيمتوه انتم أجزاء وغايته أن يكون
 بعض الاجزاء مفتقرا الى سائرها
 وليس هذا هو افتقار الواجب
 بنفسه الى جزئه وان قيل ان
 المركب هو مجموع أي الاجزاء
 واجتماعها فهذا من جنس أن
 يقال المركب هو الاجزاء لكن على
 هذا التقدير صار الاجتماع جزءا من
 الاجزاء وحيثما اذا قيل هو مفتقر
 الى الاجزاء كان حقيقة أنه مفتقر

ابن مرزوق حدثنا حسين الأشقر عن علي بن هاشم عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن
 علي بن الحسين عن فاطمة بنت علي عن أسماء بنت عميس الحديث وقد تقدم كلام العلماء
 في حسين الأشقر فلو كان الاسناد كلهم ثقات والاسناد متصل لم يثبت بروايته شيء فكيف اذا
 لم يثبت ذلك وعلي بن هاشم بن البريد قال البخاري هو وأبوه غاليلان في مذهبهما وقال ابن حبان
 كان غاليلاني التشيع يروي المناكير عن المشاهير واخراج أهل الحديث لما عرفوه من غير
 طريقه لا يوجب أن يثبت ما انفرد به ومن العجب أن هذا المصنف جعل هذا والذي بعده من
 طريقه رواية فاطمة بنت الحسين وهذه فاطمة بنت علي لابنت الحسين وكذلك كرر الطريق
 الثالث عنهما من رواية عبد الرحمن بن بشر بل حدثنا أبي عن عروة بن عبد الله عن فاطمة بنت علي
 عن أسماء عن علي بن أبي طالب رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد أوحى اليه جلاله بشو به فلم
 يزل كذلك حتى أدبرت الشمس يقول غابت أو كادت تغيب وان نبي الله صلى الله عليه وسلم
 سرى عنه فقال أصليت يا علي قال لا قال اللهم رد علي الشمس فرجعت الشمس حتى بلغت
 نصف المسجد فيقتضي أنها رجعت الى قريب وقت العصر وان هذا كان بالمدينة وفي ذلك
 الطريق انه كان بخيبر وانها ظهرت على رؤس الجبال وعبد الرحمن بن بشر بل قال أبو حاتم
 الرازي هو واهي الحديث وكذلك قد ضعفه غيره ورواه من طريق رابع من حديث محمد بن
 عمر القاضى وهو الجعاني حدثنا علي بن العباس بن الوليد بن عباد وهو الرواجي حدثنا علي بن
 هاشم عن صباح بن عبد الله بن الحسين أبي جعفر عن حسين المقتول عن فاطمة عن أسماء بنت
 عميس قالت كان يوم خيبر شغل عليا ما كان من قسم المغنم حتى غابت الشمس أو كادت فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أما صليت قال لا فدعا الله فارتفعت حتى توسطت السماء فصلى
 علي فلما غابت الشمس سمعت لها صرير كصرير المنشار في الحديد وهذا اللفظ الرابع
 يناقض الالفاظ الثلاثة المتناقضة وتبين أن الحديث لم يروه صادق ضابط بل هو نفس الامر
 مما اختلفه واحد وعلمته يدها فتشبه به آخر فاختلق ما يشبه حديث ذلك والقصة واحدة وفي
 هذا ان عليا انما اشتغل بقسم المغنم لرسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى لم يقسم مغنم خيبر
 ولا يجوز الاشتغال بقسمتها عن الصلاة فان خيبر بعد الخندق سنة سبع وبعد الخديبية
 سنت وست وهذا من المتواتر عند أهل العلم والخندق كانت قبل ذلك اما سنة خمس أو أربع
 وفيها أنزل الله تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ونسخ التأخير بها يوم الخندق مع
 أنه كان للقتال عند أكثر أهل العلم ومن قال انه لم ينسخ بل يجوز التأخير للقتال كأبي حنيفة
 وأحمد في احدي الروايتين فلم يتنازع العلماء أنه لم يجز تقويت الصلاة لاجل قسم الغنم فان
 هذا لا يفوت والصلاة تفوت وفي هذا أنها توسطت المسجد وهذا من الكذب الظاهر فان
 مثل هذا من أعظم غرائب العالم التي لو جرت لنقلها الجمل الغفير وفيه أنها لما غابت سمع لها صرير
 كصرير المنشار وهذا أيضا من الكذب الظاهر فان هذا الاموجب له أيضا والشمس عند غروبها
 لا تلاقى من الاجسام ما يوجب هذا الصوت العظيم الذي يصل من الفلك الرابع الى الارض ثم لو
 كان هذا حقا لكان من أعظم عجائب العالم التي تنقلها الصحابة الذين نقلوا ما هو دون هذا مما
 كان في خيبر وغير خيبر وهذا الاسناد لو روي به ما يمكن صدقه لم يثبت به شيء فان علي بن هاشم
 ابن البريد كان غاليلاني التشيع يروي عن كل واحد غرضه ويأتي بما يقوى به هواه ويروي عن
 مثل صباح هذا وصباح هذا لا يعرف من هو ولهم في هذه الطبقة صباح بن سهل الكوفي يروي

عن حصين بن عبد الرحمن قال البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم منكر الحديث وقال الدارقطني
ضعيف وقال ابن حبان يروى المناكير عن أقوام مشاهير لا يجوز الاحتجاج بخبره ولهم آخر
يقال له صباح بن محمد بن أبي حازم الجبلي الاحمسي الكوفي يروى عن مرة الهمداني قال ابن
حبان يروى عن الثقات الموضوعات ولهم شخص يقال له صباح قال الرازي هو مجهول وآخر
يقال له ابن مجالد مجهول يروى عنه بقية قال ابن عدى ليس بالمعروف هو من شيوخ بقية
المجهولين وحسين المقتول ان أريديه الحسين بن علي فذلك أجل قدر من أن يروى عن واحد
عن أسماء بنت عيسى سواء كانت فاطمة أخته أو بنته فان هذه القصة لو كانت حقا لكان هو
أخبر بها من هؤلاء وكان قد سمعها من أبيه ومن غيره ومن أسماء امرأة أبيه وغيرهم يروى
عن بنته أو أخته عن أسماء امرأة أبيه ولكن ليس هو الحسين بن علي بل هو غيره أو هو
عبد الله بن الحسن أبو جعفر ولهما أسوة أمثالهما والحديث لا يثبت الا برواية من علم أنه عدل
ضابط ثقة يعرفه أهل الحديث بذلك ومجرد العلم بنسبته لا يفيد ذلك ولو كان من كان
الصحابة والتابعين من لا يخرج بحديثه وان كان أبوه من خيار المسلمين هذان كان علي بن هاشم
رواه والافاروي عنه عبد بن يعقوب الواحشي قال ابن حبان كان رافضيا داعية يروى المناكير
عن المشاهير فاستحق الترتل وقال ابن عدى روى أحاديث أنكرت عليه في فضائل أهل البيت
ومثالب غيرهم والبخاري وغيره روى عنه من الاحاديث ما يعرف صحته والاحفكاية قاسم المطرز
عنه أنه قال ان عليا حفر البحر وان الحسن أبحر في الماء مما يقدر فيه قدحا بيننا قال المصنف
قد رواه عن أسماء سوي هؤلاء وروى من طريق أبي العباس بن عقدة وكان مع حفظه جماعة
لأكاذيب الشيعة قال أبو أحمد بن عدى رأيت مشايخ بغداد يسأمون الثناء عليه يقولون
لا يتدين بالحديث ويحمل شيوخا بالكوفة على الكذب ويسمى لهم نسخا ويأمرهم بروايتها
وقال الدارقطني كان ابن عقدة رجلا سوء قال ابن عقدة حدثنا يحيى بن زكريا أخبرنا يعقوب
ابن معبد حدثنا عمرو بن ثابت قال سألت عبد الله بن حسن بن حسن بن علي عن حديث رد
الشمس على علي هل ثبت عندكم فقال لي ما أنزل الله في علي في كتابه أعظم من رد الشمس قلت
صدقت جعلني الله فداك ولكني أحب ان أسمعه منك قال حدثني أبي الحسن عن أسماء بنت
عيسى أنها قالت أقبل علي ذات يوم وهو يريد أن يصلي العصر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فوافق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انصرف ونزل عليه الوحي فأسنده الى صدره فلم ينزل
مسنده الى صدره حتى أفاق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أصليت العصر يا علي قال جئت
والوحي ينزل عليك فلم أزل مسندا الى صدرى حتى الساعة فأتته قبل رسول الله صلى الله عليه
وسلم القبلة وقد غربت الشمس فقال اللهم ان علما كان في طاعتك فأردها عليه قالت أسماء
فاقبلت الشمس ولها صرير كصرير الرماح حتى ركبت في موضعها وقت العصر فقام على مكاننا
فصلى العصر فلما فرغ رجعت الشمس ولها صرير كصرير الرماح فلما غابت الشمس اختلط
الظلام وبدت النجوم قلت فهذا اللفظ الخامس يناقض تلك الالفاظ المتناقضة ويزيد الناظر
بيانا في انها مكدوبة مختلفة فانه ذكر فيها النهار حتى في موضعها وقت العصر وفي الذي قبله الى
نصف النهار وفي الآخر حتى ظهرت على رؤس الجبال وفي هذا أنه كان مسنده الى صدره وفي ذلك
أنه كان رأسه في حجره وعبد الله بن الحسن لم يحدث بهذا لفظ وهو كان أجل قدر من أن يروى
مثل هذا الكذب ولا أبوه الحسن يروى هذا عن أسماء وما أنزل الله في علي في كتابه في رد الشمس

الى نفسه أى لا يستغنى عن نفسه
وهذا حقيقة وجوبه بنفسه لا
مناف لوجوبه بنفسه وان عنت
به شيأ رابعا فلا يعقل هنا شئ رابع
فلا بد من تصويره ثم هذا الكلام عليه
وان قال بل المجموع يقتضى افتقاره
الى كل جزء من الاجزاء قيل افتقار
المجموع الى ذلك الجزء كافتقاره الى
سائر الاجزاء وذلك وسائر الاجزاء
هى المجموع فعاد الى أنه مفتقر الى
نفسه فان قيل فأحد الجزأين
مفتقر الى الآخر وقيل الجملة
مفتقرة الى كل جزء الى آخره قيل
أول ليس هذا هو مجتكم فأما
ادعيت افتقار الواجب بنفسه الى
جزئه وقيل ثانيا ان عنت بكون
أحد الجزأين مفتقرا الى الآخر
أن أحدهما فاعل للآخر وأعله
فاعله له فهذا باطل بالضرورة فان
المركبات الممكنة ليس أحد أجزاءها
علة فاعله للآخر ولا فاعله
باختياره فلو قدر أن في المركبات ما
يكون جزؤه فاعلا لجزئه لم يكن
كل مركب كذلك فلا تكون
القضية كلية فلا يجب أن
يكون مورد النزاع داخلا فيما
جزؤه مفتقرا الى جزئه فكيف اذالم
يكن في الممكنات شئ من ذلك
فكيف يدعى في الواجب بنفسه اذا
قدر مركبا أن يكون بعض أجزائه
علة فاعله للجزء الآخر وان عنت
أن أحد الجزأين لا يوجد الامع
الجزء الآخر فهذا التامية تلازمها

وكون أحدهما مشروطا بالآخر وذلك دورمعي اقتراني وهو ممكن صحيح لا بد منه في كل متلازمين وهذا الينا في كون المجموع واجبا بالمجموع واذا قيل في كل من الاجزاء هل هو واجب بنفسه أم لا قيل ان أردت هل هو مفعول معاول لعللة فاعلة أم لا فليس في الاجزاء ما هو كذلك بل كل منها واجب بنفسه بهذا الاعتبار وان عنت أنه هل فيها ما يوجد بدون وجود الآخر فليس فيها ما هو مستقل دون الآخر ولا هو واجب بنفسه بهذا الاعتبار والدليل دل على اثبات واجب بنفسه غنى عن الفاعل والعللة الفاعلة لا على أنه لا يكون شئ غنى عن الفاعل مستلزما للوازم فلنفظ الواجب بنفسه فيه اجمال واشتباها دخل بسببه غلط كثير فاقام عليه البرهان من اثبات الواجب بنفسه ليس هو ما فرضه هؤلاء النفاة فان الممكن هو الذي لا يوجد الا بوجود جده والواجب هو الذي يكون وجوده بنفسه لا بوجود جده فكونه موجودا بنفسه مستلزما للوازم لا ينافي أن يكون ذاتا متصفة بصفات الكمال وكل من الذات والصفات ملازم للآخر وكل من الصفات ملازمة للآخرى وكل ما يسمى جزأ فهو ملازم للآخر واذا قيل هذا فيه تعدد الواجب قيل ان أردتم تعدد الاله الموجود بنفسه

شأ وهذا الحديث ان كان ثابتا عن عمرو بن ثابت الذي رواه عن عبد الله فهو الذي اختلفه فانه كان معروفا بالكذب قال أبو حاتم بن حبان يروى الموضوعات عن الانبات وقال يحيى بن معين ليس بشئ وقال مرة ليس بثقة ولا مأمون وقال النسائي متروك الحديث قال المصنف وأما رواية أبي هريرة فأنبا عقيل بن الحسن العسكري حدثنا أبو محمد صالح بن أبي الفتح الشنابى حدثنا أحمد بن عمرو بن حوصاء حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري حدثنا يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن أبيه قال حدثنا داود بن فراهيج عن عمار بن فرو عن أبي هريرة رضى الله عنه وذكره قال المصنف اختصرته من حديث طويل قلت هذا اسناد مظلم لا يثبت به شئ عند أهل العلم بل يعرف كذبه من وجوه فانه وان كان داود بن فراهيج مضعفا كان شعبة يضعفه وقال النسائي ضعيف الحديث لا يثبت الاسناد اليه فان فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو الذي رواه عنه وعن عمار قال البخاري أحاديثه شبهة لاشئ وضعفه جدا وقال النسائي متروك الحديث وقال الدارقطني منكر الحديث جدا وقال أحمد عنده منا كبير وقال الدارقطني ضعيف ان كان حدث به ابراهيم بن سعيد الجوهري فالأفة من هذا وان كان يقال انه لم يثبت الا ابراهيم بن سعيد الجوهري والا ابن حوصاء فان هذين معروفاً وأحاديثهم معروفة قد رواها عنهم الناس ولهذا الماروي ابن حوصاء الطريق الأول كان الاسناد اليه معروفاً عنه رواه بالأسانيد المعروفة لكن الأفة فيه من بعده وأما هذا فن قبل ابن حوصاء لا يعرفون وان قدر أنه ثابت عنه فالأفة بعده وذكر أبو الفرج بن الجوزي أن ابن مردويه رواه من طريق داود بن فراهيج وذكر ضعف ابن فراهيج ومع هذا فالاسناد اليه فيه الكلام أيضا قال المصنف وأما رواية أبي سعيد الخدري فأخبرنا محمد بن اسمعيل الجرجاني كتابة أن أباطاهر محمد بن علي الواظف أخبرهم أنبا محمد بن أحمد بن منعم أنبا القاسم بن جعفر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عمر حدثني أبي عن أبيه محمد عن أبيه عبد الله عن أبيه عمر قال قال الحسين بن علي سمعت أبا سعيد الخدري يقول دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رأته في حجر علي وقد غابت الشمس فأنبته النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا علي صليت العصر قال لا يا رسول الله ما صليت كرهت أن أضع رأسك من حجرى وأنت وجع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادع الله أن يرد عليك الشمس فقال علي يا رسول الله ادع أنت وأنا أو من قال يا رب ان عليا في طاعتك وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس قال أبو سعيد فوالله لقد سمعت للشمس صريرا كصرير البكرة حتى رجعت بيضاء نقية قلت هذا الاسناد لا يثبت بمثله شئ وكثير من رجاله لا يعرفون بعدالة ولا ضبط ولا حل في العلم ولا لهم ذكر في كتب العلم ورجالهم لو لم يكن فيهم الا واحد بهذه المترلة لم يكن ثابتا فكيف اذا كان كثير منهم أو أكثرهم كذلك ومن هو معروف بالكذب مثل عمرو بن ثابت وفيه انه كان وجعا وأنه سمع صوتها حين طلعت كصيرة البكرة وهذا باطل عقلا ولم يذكره أو ثلث ولو كان مثل هذا الحديث عند أبي سعيد مع محبته لعلى وروايته لفضائله لرواه عنه أصحابه المعروفون بكبره واغبر ذلك من فضائل علي مثل رواية أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر الخوارج قال تقبلهم أولى الطائفتين بالحق ومثل روايته أنه قال لعمار تقبلت الفئة الباغية فمثل هذا الحديث الصحيح عن أبي سعيد بن فيه أن عليا وأصحابه أولى بالحق من معاوية وأصحابه فكيف لا يروى عنه مثل هذا لو كان صحيحا ولم يحدث بمثل هذا الحسين ولا أخوه عمر ولا علي ولو كان مثل هذا عندهما لحدثت عنهما المعروف بالحديث عنهما

فان هذا امر عظيم قال المصنف واما رواية أمير المؤمنين فأخبرنا أبو العباس الفرغاني أخبرنا أبو الفضل الشيباني حدثنا جابن يحيى الساماني حدثنا هرون بن مسلم بسامري سنة أربعين ومائتين حدثنا عبد الله بن عمرو الأشعث عن داود بن الكميث عن عمه المستهل بن زيد عن أبي زيد بن سهل عن جويرية بنت مسهر قالت خرجت مع علي فقال يا جويرية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوحى اليه ورأسه في حجرى وذ كره * قلت وهذا الاسناد أضعف مما تقدم وفيه من الرجال المجاهيل الذين لا يعرف أحدهم بعد الله ولا ضبط وانفرادهم بمثل هذا الذي لو كان على قاله له وادعته المعروفون من أصحابه ومثل هذا الاسناد عن هذه المرأة ولا يعرف حال هذه المرأة ولا حال هؤلاء الذين رووا عنها بل ولا تعرف أعيانهم فضلا عن صفاتهم لا يثبت به شيء وفيه ما يناقض الرواية التي هي أرحم منه مع أن الجميع كذب فان المسلمين رووا من فضائل علي ومحجزات النبي صلى الله عليه وسلم ما هودون هذا وهذا لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث وقد صنف جماعة من علماء الحديث في فضائل علي كالمصنف الامام أحمد فضائله وصنف أبو نعيم في فضائله وذ كرفها أحاديث كثيرة ضعيفة ولم يذ كره هذا الان الكذب ظاهر عليه بخلاف غيره وكذلك لم يذ كره الترمذي مع أنه جمع في فضائل علي أحاديث كثير منها ضعيف وكذلك النسائي وأبو عمر بن عبد البر وجمع النسائي مصنفان خصائص علي قال المصنف وقد حكى أبو جعفر الطحاوى عن علي بن عبد الرحمن عن أحمد بن صالح المصرى أنه كان يقول ينبغي لمن كان سبيله العلم التحلف عن حفظ حديث أسماء في رد الشمس لانه من علامات النبوة * قلت أحمد بن صالح رواه من الطريق الاول ولم يجمع طرقه وألفاظه التي تدل من وجوه كثيرة على أنه كذب وتلك الطريق راووها مجهول عنده ليس معلوم الكذب عنده فلم يظهر له كذبه والطحاوى ليست عادته نقد الحديث كنفذ أهل العلم ولهذا روى في شرح معاني الآثار الاحاديث المختلفة وانما يبرح ما يبرح منه في الغالب من جهة القياس الذي رآه حجة ويكون أكثرها مجردا من جهة الاسناد لا يثبت ولا يتعرض لذلك فإنه لم تكن معرفته بالاسناد كعرفة أهل العلم به وان كان كثير الحديث فقيها عالما قال المصنف وقال أبو عبد الله البصرى عود الشمس بعد مغربها آ كدحالا فيما يقتضى نقله لانه وان كان فضيلة لأمير المؤمنين فإنه من أعلام النبوة وهو مفارق لغيره من فضائله في كثير من أعلام النبوة * قلت وهذا من أظهر الأدلة على أنه كذب فان أهل العلم بالحديث رووا فضائل علي التي ليست من أعلام النبوة وذ كروها في الصحاح والسنن والمسند رووها عن العلماء الاعلام الثقات المعروفين فلو كان هذا مواروا الثقات لكانوا أرغب في روايته وأحرص الناس على صحته لكنهم لم يجحدوا أحدا رواه باسناد يعرف أهله بحمل العلم ولا يعرفون بالعدالة والضبط مع ما فيه من الأدلة الكثيرة على تكذيبه قال وقال أبو العباس بن عقدة حدثنا جعفر بن محمد بن عمرو حدثنا سليمان بن عباد سمعت بشار بن دراع قال لقي أبو حنيفة محمد بن النعمان فقال عن رويث حديث رد الشمس فقال عن غير الذي رويث عنه ياسارية الجبل قال المصنف وكل هذه أمارات ثبوت الحديث * قلت هذا يدل على أن أئمة أهل العلم لم يكونوا يصدقون بهذا الحديث فإنه لم يروه امام من أئمة المسلمين وهذا أبو حنيفة أحد الأئمة المشاهير وهو لا يتهم على علي فإنه من أهل الكوفة دار الشيعة وقد لقي من الشيعة وسمع من فضائل علي ماشاء الله وهو يحب به ويمتولاه ومع هذا أنكر هذا الحديث على محمد بن النعمان وأبو حنيفة أعلم وأفقه من الطحاوى وأمثاله ولم يجبه ابن النعمان بجواب صحيح بل قال عن غير من

الخالق للمكانات فليس كذلك وان أردتم تعدد معان وصفاته له أو تعدد ما سميتوه أجزاء له فلم قلت انه اذا كان كل من هذه واجبا بنفسه أى هو موجود بنفسه لا يوجد بوجوده مع أن وجوده لازم لوجود الآخر يكون متمتعا ولم قلت ان ثبوت معينين أو اثنين واجبين متلازمين يكون متمتعا وهذا كما تقول المعتزلة انكم اذا أثبتتم الصفات قلت بتعدد القديم فيقال لهم ان قلت ان ذلك يتضمن تعدد آهية قديمة خالقة للخلق فلهذا التلازم باطل وان قلت يستلزم تعدد صفات قديمة لاله القديم فلم قلت ان هذا محال فعامته ما يلبس به هؤلاء النفاة ألفاظ مجملة متشابهة اذا فسرت معانيها وفصل بين ما هو حق منها وبين ما هو باطل زالت الشبهة وتبين أن الحق الذي لا يحمده عنه هو قول أهل الاثبات للعائى والصفات (الوجه انطامس) أن يقال قولك ان المركب مقتدر الى كل واحد من تلك الأجزاء ضرورة استحالة وجود المركب دون أجزائه ليس فيه ما يدل على افتقار المركب الى أجزائه فان كونه يستحيل وجوده دون الأجزاء يقتضى أنه لا يوجد بدونها بل لا يوجد وهي موجودة وكون الشيء لا يوجد الا مع الشيء لا يقتضى افتقاره اليه بل انما يكون مقتدرا اليه اذا كان لا يوجد الا به ألا ترى أن المتضايقين

رويت عنه حديث بإسارته الجبل فيقال له هب أن ذلك كذب فأى شيء في كذبه مما يدل على صدق هذا فان كان ذلك فأبو حنيفة لا ينكر أن يكون العرو على وغيرهما كرامات بل أنكر هذا الحديث للدلائل الكثيرة على كذبه ومخالفته للسر والعقل وأنه لم يروه أحد من العلماء المعروفين بالحديث من التابعين وتابعيهم وهم الذين يروون عن الصحابة بل لم يروه الا كذاب أو مجهول لا يعلم عدله وضبطه فكيف يقبل هذا من مثل هؤلاء وسائر علماء المسلمين يودون أن يكون مثل هذا صحيحا لما فيه من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم وفضيلة على علي الذين يحبونه ويتولونه ولكنهم لا يستحيون التصديق بالكذب فردوه ديانة والله أعلم

(فصل) قال الرافضى العاشر مارواه أهل السير أن الماء زاد بالكوفة وخافوا الفرق ففرغوا إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب فركب بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرج الناس معه فنزل على شاطئ الفرات ثم دعا وضرب صفيحة الماء بقضيب كان في يده ففاض الماء فسلم عليه كثير من الحيتان ولم ينطق الجري ولا الرماهي فسئل عن ذلك فقال أنطق الله ما ظهره من السمك وأسكت ما أنجسه وأبعده

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بأن يقال أين اسناد هذه الحكاية الذي يدل على صحتها وثبوتها والاف مجرد الحكايات المرسله بلا اسناد يقدر عليه كل أحد لكن لا يفيد شيئا (الثاني) أن بغلة النبي صلى الله عليه وسلم لم تكن عنده (الثالث) أن هذا لم ينقله أحد من أهل الكتب المعتمد عليهم ومثل هذه القصة لو كانت صحيحة لكانت مما تتوفر الهمم والدواعي على نقلها وهذا النقل لم يذكر لها اسناد فكيف يقبل ذلك بمجرد حكاية لا اسناد لها (الرابع) أن السمك كله مباح كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته وقد قال تعالى أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وقد أجمعت الأمة وأئمتها على حل السمك كله وعلى مع سائر الصحابة يحلون هذه الأنواع فكيف يقولون ان الله أنجسه ولكن الرافضة جهال يحرمون ما أحل الله بمنزل هذه الحكايات المكذوبة (الخامس) أن يقال نطق السمك ليس مقدور الله في العادة ولكن هو من خوارق العادات فالله تعالى هو الذي أنطق ما أنطق منها وأسكت ما أسكته ان كان قد وقع فأى ذنب لمن أسكته الله حتى يقال هو نجس ومن جعل للجماعة ذنبا بأن الله لم ينطقها كان ظالماتها وان قال فائق بل الله أقدرها على ذلك فامتنت منه فيقال اقداره لها على ذلك لو وقع انما كان كرامة تلي رضى الله عنه والكرامة انما تحصل بالنطق بالسلام عليه لا بمجرد القدرة عليه مع الامتناع منه فاذا لم يسلم عليه لم يكن في اقدارها مع امتناعها كرامة بل فيه تحريم الطيبات على الناس فان لها أطيب وذلك من باب العقوبات كما قال تعالى فينظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا وقد قيل ان تحريم ذلك كان من أخلاق اليهود وما هو من اخوانهم الرافضة ببعيد (السادس) أن يقال المقصود هنا كان حاصلا بنضوب الماء فأما تسليم السمك فلم يكن اليه حاجة ولا كان هناك سبب يقتضى خرق العادة لتقوية الايمان فان ذلك يكون حجة وحاجة ولم يكن هناك حجة ولا حاجة الأ ترى ان انفلاق البحر لموسى كان أعظم من نضوب الماء ولم يسلم السمك على موسى ولما ذهب الى الخضر وكان معه حوت مالح في مكنل فأحياه الله حتى انساب وزل في الماء وصار البحر عليه سربا ولم يسلم على موسى ولا على يوشع والبحر دائما يجزر ويمدول يعرف ان السمك سلم على أحد من الصحابة والتابعين وغيرهم وعلى أجل قدر ان يحتاج الى

لا يوجد أحدهما دون الآخر ولا يقال ان أحدهما مفتقر الى الآخر كالبنوة والابوة بل كلاهما معلول علة منفصل فعلا ولا العلة لا يوجد أحدهما دون الآخر وهما جميعا مفتقران الى العلة ليس أحدهما مفتقر الى الآخر فاذا قدر أنه لا علة

لهم لم يكن أحدهما مفتقر الى الآخر ولا الى علة (الوجه السادس) أن يقال قولك وكل منهما غير مفتقر اليه خطأ ظاهر فإنه ليس من ضرورة كون المركب متوقفا على كل من أجزائه أن لا يكون شيء من تلك الأجزاء متوقفا عليه وذلك أن المركب ان أريد به نفس الأجزاء المجتمع كان المعنى أن المجتمع متوقف على المجتمع أو أن كل جزء متوقف على سائر الأجزاء أو على جزء آخر أو على نفسه وأى شيء فرض من ذلك لم يلزم أن يكون أحد الأجزاء هو المفتقر دون الآخر وان قدر أن المركب هو الاجتماع أو الاجتماع مع الأجزاء فإنه اذا قدر أنها متلازمة لم يكن أحد الأجزاء واجبا بنفسه بمعنى امكان وجوده دون سائر الأجزاء لا الاجتماع ولا غيره بل لا يوجد شيء منها الا بالآخر فلا يكون شيء من الأجزاء غير مفتقر الى المركب بل كل منها مفتقر اليه وهذا لا يقاس بالواحد مع العشرة الذي يمكن وجوده دون وجود العشرة فان أجزاء العشرة ليست

انبت فضائله بمثل هذه الحكايات التي تعلم العقلاء أنهم من المكذوبات والله سبحانه وتعالى أعلم
(فصل) قال الرافضي الحادي عشر روى جماعة أهل السير أن عليا كان
 يخطب على منبر الكوفة فظهر ثعبان فرقى المنبر وخاف الناس وأرادوا قتله فنعهم فخطبه ثم
 نزل فسأل الناس عنه فقال انه حاكم الجن التبت عليه قصة فأوضحته له وكان أهل الكوفة
 يسمون الباب الذي دخل منه باب الثعبان فأراد بنو أمية اطفاء هذه الفضيلة فنصبوا على ذلك
 الباب قتيلى ممدوح حتى سمي باب القتيلى

(الجواب) أنه لا ريب أن من دون علي بكثير يحتاج الجن اليه وتستفتيه وتسأله وهذا معلوم
 قديما وحديثا فإن كان هذا قد وقع فقد رده أجل من ذلك وهذا من أدنى فضائل من هو دونه
 وان لم يكن وقع لم ينقص فضله بذلك وانما يحتاج أن يثبت فضيلة على بمثل هذه الامور من يكون
 محدثا منها فاما من باشر أهل الخير والدين الذين لهم أعظم من هذه الخوارق أو رأى في نفسه ما هو
 أعظم من هذه الخوارق لم يكن هذا مما يجب أن يفضل بهما على ونحن نعلم أن من هو دون علي
 بكثير من الصحابة خيرة من باب كثير فكيف يمكن مع هذا أن يجعل مثل هذا حجة على فضيلة على
 الواحد منا فضلا عن أبي بكر وعمر ولكن الرافضة لجهاهم وظلمهم وبعدهم عن طريق أولياء
 الله ليس لهم من كرامات الأولياء المتقين ما يعتد به فهم لا فلا سبب منها اذا سمعوا شيئا من خوارق
 العادات عظموه تعظيم المناس للقليل من التقوى والجائع للكسرة من الخير ولو ذكرنا ما باشرناه نحن
 من هذا الجنس مما هو أعظم من ذلك مما قدره الناس له كثيرا كثيرا والرافضة لفرط جهلهم
 وبعدهم عن ولاية الله وتقواه ليس لهم نصيب كثير من كرامات اولياء الله تعالى هذا عن علي
 ظنوا أن هذا لا يكون الا لفضل الخلق بل هذه الخوارق المذكورة وما هو أعظم منها يكون
 نخلق كثير من أمة محمد صلى الله عليه وسلم المعروفين بأن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي خيرة منهم
 الذين يتولون الجميع ويحبونهم وبنوهم من قدم الله ورسوله لاسمها الذين يعرفون قدر الصديق
 ويقدمونه فاتهم أحص هذه الأمة بولاية الله وتقواه والبيب يعرف ذلك بطرق اما أن يطالع
 الكتب المصنفة في أخبار الصالحين وكرامات الأولياء مثل كتاب ابن أبي الدنيا وكتاب الخلال
 واللائكائي وغيرهم ومثل ما يوجد من ذلك في أخبار الصالحين مثل الحلية لابن نعيم
 وصفوة الصفوة وغير ذلك واما أن يكون قديما من رأى ذلك واما أن يخبره بذلك من هو عنده
 صادق فما زال الناس في كل عصر يقع لهم من ذلك شئ كثير ويحكي ذلك بعضهم لبعض وهذا
 في كثير من المسلمين واما أن يكون بنفسه وقع له بعض ذلك وهذا جوش أبي بكر وعمر ووعيتهما
 لهم من ذلك أعظم من ذلك مثل العلاء بن الحضرمي وعبره على الماء كما تقدم ذكره فان هذا
 أعظم من نضوب الماء ومثل استسقاؤه ومثل البقر الذي كلم سعد بن أبي وقاص في رقعة القادسية
 ومثل نداء عمر ياسارية الجبل وهو بالمدينة وسارية بنهاوند ومثل شرب خالد بن الوليد السم
 ومثل لقاء أبي مسلم الخولاني في النار فصارت عليه النار بردا وسلاما لما ألقاه فيها الأسود
 العنسي المتنبئ الكذاب وكان قد استولى على اليمن فلما امتنع أبو مسلم من الايمان به ألقاه في
 النار فجعلها الله عليه بردا وسلاما فخرج منها عيخ حيينه وغير ذلك مما يطول وصفه وبما
 ينبغي أن يعلم أن خوارق العادات تكون لأولياء الله بحسب حاجتهم فمن كان بين الكفار أو
 المنافقين أو الفاسقين احتاج اليها تقوية اليقين فظهرت عليه كظهور النور في الظلمة فلهذا يوجد
 بعضها لكثير من الفضولين أكثر مما يوجد للفاضلين لحاجتهم الى ذلك وهذه الخوارق لا تراد لنفسها

متلازمة وانما الكلام في امور متلازمة لا يمكن وجود بعضها دون بعض كالصفات اللازمة للرب تعالى وما سماه النفاة أجزاء فإنه لا يمكن وجود صفة من تلك الصفات دون الذات بل ولادون الصفة الاخرى وكذلك ما سموه جزءا لا يمكن وجوده دون الجميع ولادون جزء آخر فامتنع أن يقال ان كل جزء من الاجزاء غير مقتدر الى المجموع المركب مع أن المجموع المركب مقتدر اليه بل اذا سمي هذا التلازم افتقارا فافتقار الصفة وما سموه جزءا الى المجموع أعظم من افتقار الذات الواجبة بنفسها وما سموه المجموع المركب الواجب بنفسه الى الصفة أو الجزء فان المجموع هو الواجب بنفسه الذي لا يقبل العدم أصلا وكل جزء من أجزائه فلا يتصور وجوده بدون وجود الآخر وهذا كما يقولون ان الحيوانية والناطقة جزء من الانسانية ومع هذا يمتنع وجود الجزء دون هذه الماهية المركبة وكذلك يقولون ان الجسم مركب من المادة والصورة ويمتنع وجود أحدهما بدون الجسم بل والجوهر الفرد عند عامة القائلين به يمتنع وجوده بدون وجود الجسم (الوجه السابع) أن يقال قولك ان المركب الواجب بنفسه مقتدر الى كل واحد من أجزائه ضرورة استتماله وجود المركب دون أجزائه وكل منها غير مقتدر اليه كلام باطل

بل لا منها وسيلة الى طاعة الله ورسوله فمن جعلها غاية له ويعبد لا جلها لعبت به الشياطين
وأظهرت له خوارق من جنس خوارق السحرة والكهان فمن كان لا يتوصل الى ذلك الا بها كان
أخوج الهافتكثير في حقه أعظم مما تكثرت في حق من استغنى عنها ولهذا كانت في التابعين
أكثر منها في الصحابة ونظير هذا في العلم علم الأسماء واللغات فان المقصود بعرفة النحو واللغة
التوصل الى فهم كتاب الله ورسوله وغير ذلك وأن يخوارق الرجل بكلامه نحو كلام العرب والصحابة
لما استغنوا عن النحو واحتاج اليه من بعدهم صار لهم من الكلام في قوانين العربية ما لا يوجد
مثله للصحابة لأن هذه وسائل تطلب لغبرها فكذلك كثير من النظر والبحث احتاج اليه كثير من
المتأخرين واستغنى عنه الصحابة وكذلك ترجمة القرآن ان لا يفهمه بالعربية يحتاج اليه من لغته
فارسية وتركية ورومية والصحابة لما كانوا بالاستغنوا عن ذلك وكذلك كثير من التفسير
والغريب يحتاج اليه كثير من الناس والصحابة استغنوا عنه فمن جعل النحو ومعرفة الرجال
والاصطلاحات النظرية والجدلية المعينة على النظر والمناظرة مقصودة لتفسيها رأى أصحابها
أعلم من الصحابة كما يظنه كثير ممن أعى الله بصيرته ومن علم أنهم مقصودة لغيرها علم أن الصحابة
الذين علموا المقصود بهذه أفضل ممن لم تكن معرفتهم مثلهم في معرفة المقصود وان كان بارعا في
الوسائل وكذلك الخوارق كثير من المتأخرين صارت عندهم مقصودة لتفسيها فكثير العباد والجموع
والسهر والخلوة ليحصل له نوع من المكاشفات والتأثيرات كما يسعى الرجل ليحصله من السلطان
والمسال وكثير من الناس انما يعظم الشيوخ لاجل ذلك كما تعظم الملوك والاعضاء لاجل ملكهم
وملكهم وهذا الضرب قد يرى أن هؤلاء أفضل من الصحابة ولهذا يكثر في هذا الضرب
المتكوسم الخروج عن الرسالة وعن أمر الله ورسوله ويقفون مع أدواقهم وارتدوا عن طاعة
الله ورسوله ويتلون بسلب الاحوال ثم الاعمال ثم أداء الفرائض ثم الايمان كان من أعطى
ملكاً وما لا يخرج فيه عن الشريعة وطاعة الله ورسوله واتبع فيه هواه وظلم الناس عوقب على
ذلك اما بالعزل واما بالخوف والعدو واما بالحاجة والفقر واما بغير ذلك والمقصود لنفسه في
الذيما هو الاستقامة على ما يرضاه الله ويحبه باطناً وظاهراً فكما كان الرجل أتبع لما يرضاه
الله ورسوله وأتبع لطاعة الله ورسوله كان أفضل ومن حصل له المقصود من الايمان واليقين
والطاعة بلا خارق لم يخج الى خارق كما أن صديق الامة أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً وطلحة والزبير
وأمثالهم من السابقين الاولين لما تبين لهم أن محمد صلى الله عليه وسلم رسول الله آمنوا ولم
يحتاجوا مع ذلك من الخوارق الى ما احتاج اليه من لم يعرف كعرفتهم ومعرفة الحق له أسباب
متعددة وقد نبهنا على ذلك في غير هذا الموضوع في تقرير الرسالة وأعلام النبوة وبيننا أن الطرق
الى معرفة صدق الرسول كثيرة جدا وأن طريق المعجزات طريق من الطرق وأن من قال من
التنظار ان تصديق الرسول لا يمكن الا بالمعجزة كان كمن قال ان معرفة الصانع لا تحصل الا
بالمعرفة بحدوث العالم وهذا أو أمثاله مما يقوله كثير من النظائر الذين يحصرون نوعاً من العلم بدليل
معين يدعون انه لا يحصل الا بذلك مما أوجب تفرق الناس فطائفة توافقهم على ذلك فيوجبون
على كل أحد ما لم يوجب الله ورسوله لاسيما ان كان ذلك الطريق الذي استدوا به مقدوماً في بعض
مقدماته كما دلتم على حدوث العالم بحدوث الاجسام وطائفة تقدم في الطرق النظرية جملة
وتسد باب النظر والمناظرة وتدعى تحريم ذلك مطلقاً واستغناء الناس عنه فتقع الفتنة بين هؤلاء
وبين هؤلاء وهؤلاء وحقيقة الأمر أن طرق العلم متعددة وقد يعنى الله كثير من الناس عن تلك

وهو بالعكس أولى وذلك أن ما قدر
أه جزءاً اذا كان غير مقتدر اليه
لزم أن يكون واجبا بنفسه واذا
كان واجبا بنفسه فاما أن يكون
مستقلاً لا يتوقف على وجود
الجزء الآخر ولا الجملة أو لا يبدله من
ذلك فان كان مستقلاً بنفسه
لا يتوقف على جزء آخر ولا على
المجموع لزم تعدد الامور الواجبة
بنفسها المستقلة التي يستغنى
بعضها عن بعض ولا يتوقف
واحد منها على الآخر ومعلوم أنه
اذا كان هذا جائزاً لزم أن يكون
هناك مجموع كل منه واجب بنفسه
والمجموع واجب بتلك الواجبات
فاذا قدر تعدد الواجب بنفسه كان
هذا مبطلاً لاصل هذا الكلام
فضلاً عن فروعه ومع تقدير
تعدده يتبع عدم تعدده فيكون
الدليل الذي استدل به على
نفي التركيب مستلزماً لثبوت
التركيب فيكون دليلاً يدل على
نقيض مطلوبه وهذا ما يكون
في بطلان قوله وان قدر أن للمجموع
حقيقة غير تلك الافراد فان مالزم
الواجب كان واجبا وبقي حينئذ
الكلام في أن المجموع ان كان
زائداً على العدد انما وجوبه بالعدد
زائداً لا فائدة فيه فانه اذا قدر عشرة
كل منهم واجب بنفسه لزم أن
تكون العشرة واجبة قطعاً واذا
كان كل جزء من العشرة لا يقبل
العدم لنفسه فالعشرة لا تقبل العدم

الطرق المعينة بل عن النظر بعلم ضرورية تحصل لهم وان كانت العبادة قد تعد النفس لتلك العلوم الضرورية حتى تحصل الهامات وطائفة من الناس يحتاجون الى النظر الى تلك الطرق اما لعدم ما يحصل لغيرهم واما لشبهه عرضت لهم لا تزول الا بالنظر (١) وكذلك من الاحوال التي تعرض لبعض السالكين من الصعق والغشي والاضطراب عند الذكر وسماع القرآن وغيره ومن الفناء عن شهود المخلوقات بحيث يصطلم ويبقى لا يشهد قلبه الا الله حتى يغيب بشهوده عن نفسه فن الناس من يجعل هذا لازما لبدل كل من سلك منه ومنهم من يجعله هو الغاية ولا مقام وراءه ومنهم من يقدح في هذا ويجعله من البدع التي لم تنقل عن الصحابة والتحقيق أن هذا امر يقع لبعض السالكين بحسب قوة الوارد عليه وضعف القلب عن التمكين بحسب فن لم يجد ذلك قد يكون لكل قوة وكمال ايمانه وقد يكون لضعف ايمانه مثل كثير من الباطنيين والفساق وأهل البدع وليس هذا من لوازم الطرق بل قد يستغنى عنه كثير من السالكين وليس هو الغاية بل كمال الشهود بحيث يميز بين المخلوق والمخلوق ويشهده معاني أسماء الله وصفاته ولا يشغله هذا عنه هذا هو كمال في الشهود وأقوى في الايمان ولكن من عرض له تلك الحال احتاج الى ما يناسبها وهذه الامور مبسوطه في غير هذا الموضوع لكن المقصود أن تعرف مرتبة الخوارق وانها عند اولياء الله الذين يردون وجهه ويحبون ما أحبه الله ورسوله في مرتبة الوسائل التي يستعان بها كما يستعان بغير الخوارق فان لم يحتاجوا اليها استغناء بالمعتادات لم يفتقروا اليها وأما عند كثير ممن يتبع هواه ويحب الرياسة عند الجهال ونحو ذلك فهي عندهم أعلى المقاصد كما أن كثير من طلبة العلم ليس مقصودهم به الا التحصيل رياسة أو مال ولكل امرئ ما نوى وأما أهل العلم والدين الذين هم أهل فهو مقصود عندهم لنفعته لهم وحاجتهم اليه في الدنيا والآخرة كما قال معاذ بن جبل في صفة العلم ان طلبه لله عبادة وهذا كونه تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة به يعرف الله ويعبدونه ولهذا تجد أهل الانتفاع به يزكون به نفوسهم ويقصدون فيه اتباع الحق لا اتباع الهوى ويسلكون فيه سبيل العدل والانصاف ويحبونه ويطهرون به ويحبون كثيره وكثرة أهله وتنبعث هممهم على العمل به ويوجبونه بعقته بخلاف من لم يذق حلالاته وليس مقصوده الا مالا أو رياسة فان ذلك لو حصل له بطريق آخر سلكه وربما رجحه اذا كان أسهل عليه ومن عرف هذا تبين له أن المقاصد التي يحبها الله ويرضاها التي حصلت لابي بكر أكل مما حصل لعمر والتي حصلت لعمراً أكل مما حصل لعثمان والتي حصلت لعثمان أكل مما حصل لعلي وان الصحابة كانوا أعلم الخلق بالحق وأتبعهم له وأحقهم بالعدل وابتاع كل ذي حق حقه وأنه لم يقدح فيهم الا مفرط في الجهل بالحقائق التي تستحق المدح والتفضيل وبما آتاهم الله من الهدى الى سواء السبيل ولهذا من لم يسلك في عبادته الطريق الشرعية التي أمر الله بها ورسوله وتعلقت همته بالخوارق فإنه قد يقترن به من الجن ومن الشياطين من يحصل له به نوع من الخبير عن بعض الكائنات أو يطير به في الهواء أو يعيش به على الماء فيظن ذلك من كرامات الاولياء وأنه ولي الله ويكون سبب شركه أو كفره أو بدعته أو فسقه فان هذا الجنس قد يحصل لبعض الكفار وأهل الكتاب وغيرهم وقد يحصل لبعض المخدئين المنتسبين الى المسلمين مثل من لا يرى الصلوات واجبة بل ولا يقر بأن محمد رسول الله بل يبغضه ويبغض القرآن ونحو ذلك من الامور التي توجب كفره ومع هذا تغويه الشياطين ببعض الخوارق كما تغوي المشركين كما كانت تقترن بالكهانة والاونان وهي اليوم كذلك في المشركين من أهل الهند والتبت

بطريق الاولى والاحرى وانضمام الواجب بنفسه الى الواجب بنفسه اذا قدر ذلك لا يوجب ضعفا لأحدهما بل نفس ذلك الاجتماع هو من لوازم وجودهما بطريق الاولى والاحرى واذا قدر أن اتصال بعضها ببعض من لوازم وجودها الواجب بنفسه لم يكن ممتعافان الواجب بنفسه على هذا التقدير لا يمنع أن يكون له لوازم وملازمات واجبة ومن العجبان هؤلاء القوم كهذا وأمثاله من الخائضين في واجب الوجود على طريقة ابن سينا وأمثاله الذين جعلوا التركيب عندهم في نفي ما بنفونه يوردون في طريق اثبات واجب الوجود أسئلة تفسد ما ذكره في انتفاء التركيب بالضرورة وهي لا تفسد امتناع التسلسل وهم مع ذلك يوردونها في طريق اثباته اشكالا على ابطال القول بالتسلسل الذي جعلوه مقدمة من مقدمات اثباته حتى يبقوا دائما في نصرة التعطيل بالباطل وهم اذا نصرروا بالاثبات ببعض ما نصرروا به التعطيل كان فيه كفاية وبيان لفساد التعطيل وبيان ذلك أنهم لما أثبتوا واجب الوجود جعلوا اثباته موقوفا على ابطال التسلسل لما قالوا ان الممكن لا بدله من مرجح مؤثر ثم اما ان يتسلسل الامر حتى يكون لكل ممكن مرجح ممكن فتسلسل العلل

(١) قوله وكذلك من الاحوال كذا في الاصل وحرر كتبه مصححه

والخبثه وفي كثير من المشهورين في البلاد التي فيها الاسلام ممن هو كافرا وفاقا أو جاهل مبتدع
كما قد بسط في موضع آخر

(فصل) قال الرافضي الثاني عشر الفضائل اما نفسانية أو بدنية أو خارجية
وعلى التقديرين الاولين فاما أن تكون متعلقة بالشخص نفسه أو غيره وأمير المؤمنين علي جمع
الكل اما فضائله النفسانية المتعلقة به كعلمه وزهده وكرمه وحلمه فأشبهه من أن تخصي
والمعلقة بغيره كذلك كظهور العلم عنه واستيفاء غيره منه وكذا فضائله البدنية كالعبادة
والشجاعة والصدقة وأما الخارجية كالنسب فلم يلحقه فيه أحد لقربه من النبي صلى الله عليه
وسلم وزيوجه اياه بابنته سيدة نساء العالمين وقد روى أخطب خوارزم من كتاب السنة باسناده
عن جابر قال لما تزوج علي فاطمة تزوجها الله اياه من فوق سبع سموات وكان الخاطب جبريل
وكان ميكائيل واسرافيل في سبعين ألفا من الملائكة شهودا فأوحى الله إلى شجرة طوبى ان تری
ما فيك من الدر والجوهر ففعلت فأوحى الله إلى الحور العين أن القطن فلقطن منهن إلى يوم القيامة
وأورد أخبارا كثيرة في ذلك وكان أولاده رضى الله عنه أشرف الناس بعد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبعد آبهم وعن حذيفة اليماني قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أخذ بيد
الحسين بن علي فقال أيها الناس هذا الحسين ألا فاعرفوه وفضلوه فوالله لحده أكرم على الله
من جد يوسف بن يعقوب هذا الحسين جده في الجنة وجدته في الجنة وأمه في الجنة وأبوه في
الجنة وخاله في الجنة وخالته في الجنة وعمه في الجنة وعمته في الجنة وأخوه في الجنة وهو في الجنة
ومحبوه في الجنة ومحبو محبيهم في الجنة وعن حذيفة قال بت عند النبي صلى الله عليه وسلم
ذات ليلة فرأيت شخصا فقال لي هل رأيت قلت نعم قال هذا ملك لم ينزل إلى منذ بعثت
أتاني من الله فبشرفي أن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة والأخبار في ذلك كثيرة
وكان محمد بن الحنفية فاضلا عالما حتى ادعى قوم فيه الامامة

(الجواب) اما الامور الخارجية عن نفس الایمان والتقوى فلا يحصل بها فضيلة عند الله
تعالى وانما يحصل بها الفضيلة عند الله اذا كانت معينة على ذلك فانها من باب الوسائل
لا المقاصد كالمال والسلطان والقوة والصحة ونحو ذلك فان هذه الامور لا يفضل بها الرجل عند
الله الا اذا اعانته على طاعة الله بحسب ما يعينه قال الله تعالى يا أيها الناس انما خلقناكم من
ذكروا نبي وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان أكرمكم عند الله أتقاكم وفي الصحاح عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل أي الناس أكرم فقال أتقاهم لله قيل ليس عن هذا نسألك
قال يوسف نبي الله بن يعقوب نبي الله بن اسحق نبي الله بن ابراهيم خليل الله قيل ليس عن هذا
نسألك قال أفعن معادن العرب تسألوني خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا
بين لهم أو لا أن أكرم الخلق عند الله أتقاهم وان لم يكن ابن نبي ولا أباني فابراهيم صلى الله عليه
وسلم أكرم على الله من يوسف وان كان أبوه أزروه هذا أبوه يعقوب وكذلك نوح أكرم على
الله من اسرائيل وان كان هذا أولاده وأبناء وهذا أولاده ليسوا بأبناء فلماذا كروا أنه ليس
مقصودهم الا الانساب قال لهم فأكرم أهل الانساب من انتسب إلى الانبياء وليس في ولد آدم
مثل يوسف فانه نبي ابن نبي ابن نبي فلما أشاروا إلى أنه ليس مقصودهم الا ما يتعلق بهم قال
أفعن معادن العرب تسألوني الناس معادن كعادن الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم
في الاسلام اذا فقهوا بين أن الانساب كالعادن فان الرجل يتولد منه كما يتولد من المعدن الذهب

والمعلولات الممكنة أو ينتهي الامر
إلى واجب بنفسه ثم قالوا لم
لا يجوز أن يكون التسلسل جائزا
كما قد تكلم على هذا في غير هذا
الموضع ومن أعظم أسؤلتهم قولهم
لم لا يكون المجموع واجبا بأجزائه
المتسلسلة وكل منها واجب بالآخر
وهذا السؤال الذي ذكره
الأمدي وذكر أنه لا يستطيع أن
يجيب عنه ومضمونه وجوب وجود
أمور ممكنة بنفسها ليس فيها ما هو
واجب موجود بنفسه لكن كل
منها معلول للآخر والمجموع
معلول بالأجزاء ومن المعلوم ان اذا
فرضنا مجموعا واجبا بأجزائه
الواجبة التي لا تقبل العدم كان
أولى في العقل من مجموع يجب
بأجزاء كل منها ممكن لا يوجد
بنفسه فان المحتاج إلى الممكنات
أولى بالمكان أما الذي يكون
وجوده لازما للواجبات فلا يمكن
عدمه والعقل الصريح الذي لم
يكذب قط يعلم أن المركب المجموع
من أجزاء كل منها ممكن لا وجوده
بنفسه هو أيضا ممكن لا وجوده
وأما المركب من أجزاء كل منها
واجب بنفسه فانه لا يمتنع كونه
واجبا بنفسه أي بتلك الأجزاء
التي كل منها واجب واذا قيل
الاجتماع نفسه مفتقر إلى تلك
الأجزاء التي كل منها واجب
بنفسه كان ذلك نزاعا لفظيا
والمقصود أن العقل يصدق بإمكان

والفضة ولا ريب ان الارض التي تبت الذهب أفضل من الارض التي تبت الفضة فهكذا من عرف أنه يلد الأفاضل كان أولاده أفضل ممن عرف أنه يلد المفضول لكن هذا سبب ومظنة وليس هو لازماً فربما تعطلت أرض الذهب وربما قل نبتها فيئذ تكون أرض الفضة أحب الى الانسان من أرض معطلة والفضة الكثيرة أحب اليهم من ذهب قليل لايمان لها في القدر فلهذا كانت أهل الأسباب الفاضلة يظن بهم الخير ويكرمون لأجل ذلك فإذا تحقق من أحد خلاف ذلك كانت الحقيقة مقدمة على المظنة وأما ما عند الله فلا يثبت على المظان ولا على لدلائل إنما يثبت على ما يعلمه هو من الاعمال الصالحة فلا يحتاج الى دليل ولا يجتري بالمظنة فلهذا كان أكرم الخلق عنده أتقاهم فإذا قدر تماثل اثنين عنده في التقوى تماثل في الدرجة وان كان أبواً أحدهما أو ابنة أفضل من أبي الآخر أو ابنة لكن ان حصل له بسبب نسبة زيادة في التقوى كان أفضل لزيادة تقواه ولهذا حصل لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم إذا قنت لله ورسوله وعملن صالحاً أجزان لأبجرد المصاهرة بل لكل الطاعة كما أنهن لو أتين بفاحشة مبينة لضوعفهن العذاب ضعفين لقع المعصية فان ذلك الشرف إذا ألزم نفسه التقوى كان تقواه أكمل من تقوى غيره كما أن الملك إذا عدل كان عدله أعظم من عدل الرجل في أهله ثم ان الرجل إذا قصد الخير قصد اجازما وعمل منه ما يقدر عليه كان له أجر كامل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ان بالمدينة رجل اصابته مسيراً ولا قطعتم وادبوا الا كانوا معكم قالوا وهم في المدينة قال وهم بالمدينة حبسهم العذر ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح من دعا الى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الوزر مثل أوزار من اتبعه من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً وهذا مبسوط في موضع آخر ولهذا لم يثن الله على أحد في القرآن بنسبه أصلاً لا على ولدي ولا على أبي نبي وإنما ثنى على الناس بايمانهم وأعمالهم وإذا ذكر صنفاً وأثنى عليهم فإيمانهم من الايمان والعمل لأبجرد النسب ولما ذكر الانبياء ذكرهم في الانعام وهم ثمانية عشر قال ومن آبائهم وذرياتهم واخوانهم واجتبتناهم وهديتناهم الى صراط مستقيم فهذا حصلت الفضيلة باجتباؤه سبحانه وتعالى وهدايته اياهم الى صراط مستقيم لا بنفس القرابة وقد يوجب النسب حقوقاً ويوجب لأجله حقوقاً وعلقت فيه أحكاماً من الايجاب والتحرير والاباحة لكن الثواب والعقاب والوعد والوعيد على الاعمال لا على الانساب ولما قال تعالى ان الله اصطفى آدم ونوحاً وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين وقال أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً كان هذا مدحاً لهذا المعبد من الشريف لما فهم من الايمان والعمل الصالح ومن لم يتصف بذلك منهم كما في قوله تعالى ولقد أرسلنا نوحاً وابراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب فمنهم مهتدون وكثير منهم فاسقون وقال تعالى وباركنا عليه وعلى اسحق ومن ذريته ما أحسن وظالم لنفسه مبين وفي القرآن الثناء والمدح للحمية بايمانهم وأعمالهم في غير آية كقوله والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وقوله لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى وقوله لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قرياً وقوله هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا ايماناً مع ايمانهم وقوله للفقراء المهاجرين الذين

هذا ولا يصدق بامكان أجزاء كل منها يمكن والمجموع واجب بها وهو لا يفتوا الحقائق العقلية فقولوا اذا اجتمعت واجبات بأنفسها صارت ممكنة واذا اجتمعت ممكنات بأنفسها صارت واجبة فإذا اتكلموا في نفي الصفات الواجبة لله جمعوا كون المركب يستلزم أجزاءه وموجباً لا امتناع المركب الذي جمعوا ما نعلم من العلو والتجسيم ومن ثبوت الصفات ولا يوردون على أنفسهم ما أوردوه في اثبات واجب الوجود ويراوده هنا أولى لان فيه مطابقة لسائر أدلة العقل مع تصديق ما جاءت به الرسل وما في ذلك من اثبات صفات الكمال لله تعالى بل واثبات حقيقته التي لا يكون موجوداً الا بها فكان يمكنهم أن يقولوا لم لا يجوز أن يكون المجموع الواجب أو المركب الواجب أو الجملة الواجبة واجبة بوجوب كل جزء من أجزائها التي هي واجبة بنفسها لا تقبل العدم وكان هذا خيراً من أن يقولوا لم لا يجوز أن يكون المجموع الذي كل من أجزائه ممكن بنفسه هو واجباً بنفسه أو واجباً بأجزائه وهذا الامدى مع أنه من أفضل من تكلم من أبناء جنسه في هذه الامور وأعرفهم بالكلام والفلسفة اضطرب وعجز عن الجواب عن الشبهة الداخلة القادرة في اثبات واجب الوجود

أخر جوامع ديارهم وأموالهم يتبعون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم
الصادقون والذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم
حاجة مما آوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وقوله محمد رسول الله والذين معه
الآية وهكذا في القرآن الثناء على المؤمنين من الامة أولها وآخرها على المتقين والمحسنين
والمقسطين والصالحين وأمثال هذه الأنواع وأما النسب ففي القرآن اثبات حق ذوى القربى
كأذى كروهم وفي القرآن آية الجنس والتي عوفيه أمر لهم بما يذهب عنهم الرجس ويبطهرهم تطهيرا
وفي القرآن الامر بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وقد فسر ذلك بأن يصلى عليه وعلى آله
وفي القرآن الامر بحببة الله ومحبة رسوله ومحبة أهله من تمام محبته وفي القرآن أن أزواجه
أهبات المؤمنين وليس في القرآن مدح أحد مجرد كونه من ذوى القربى وأهل البيت ولا الثناء
عليهم بذلك ولا ذكرا استحقاقه الفضيلة عند الله بذلك ولا تفضيله على من يساويه في التقوى
بذلك وان كان قد ذكرا من اصطفاء آل ابراهيم واصطفاء بنى اسرائيل فذلك أمر ماض
فأخبر بأن في جعله عبرة لنا فبين مع ذلك ان الجزاء والمدح بالأعمال ولهذا ذكرا من
اصطفاء بنى اسرائيل وذكرا من كفر من كفر منهم وذوقهم وعقوبتهم فذكر فيهم النوعين
الثواب والعقاب وهذا من تمام تحقيق ان النسب الشريف قد يقترن به المدح نارة ان كان
صاحبه من أهل الايمان والتقوى والافان ذم صاحبه أكثر كما كان الذم لمن ذم من بنى اسرائيل
وذرية ابراهيم وكذلك المصاهرة قال تعالى ضرب الله مثلا للذين كفروا امرأت نوح وامرات
لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما فلم يغنيا عنهما من الله شيئا وقيل ادخلا
النار مع الداخلين وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأت فرعون اذ قالت رب ابن لي عندك بيتا في
الجنة ونجني من فرعون وعمله ونجني من القوم الظالمين واذا تين هذا فيقال اذا كان الرجل
أعجميا والآخر من العرب فحن وان كنا نقول مجملان العرب أفضل جملة فقد قال النبي
صلى الله عليه وسلم فيما رواه أبو داود وغيره لافضل لعربي على عجمي ولا أعجمي على عربي ولا
لأبيض على أسود ولا لأسود على أبيض الا بالتقوى الناس من آدم وادم من تراب وقال ان
الله قد اذهب عنكم عمية الجاهلية وقرها بالآباء الناس رجالان مؤمن تقى وفاجر شقى ولذلك
اذا كان الرجل من أفتاء العرب وآخر من قريش فهما عند الله بحسب تقواهما ان تماثلا فيها
تماثلا في الدرجة عند الله وان تفاضلا فيها تفاضلا في الدرجة وكذلك اذا كان رجل من
بنى هاشم ورجل من أفتاء قريش أو العرب أو العجم فأفضلهما عند الله أتقاهما فان تماثلا في
التقوى تماثلا في الدرجة ولا يفضل أحدهما عند الله بأبيه ولا ابنه ولا بزوجه ولا بجمعه ولا
بأخيه كأن الرجلين اذا كانا عالما بالطب أو الحساب أو الفقه أو النحو أو غير ذلك فأكلهما بالعلم
بذلك أعلمهما به فان تساوى في ذلك تساوى في العلم ولا يكون أحدهما أعلم بكون أبيه أو ابنة أعلم
من الآخر وهكذا في الشجاعة والكرم والزهو والدين اذا تين ذلك الفضائل الخارجية لا عبرة
بها عند الله تعالى الا أن تكون سببا في زيادة الفضائل الداخلة وحينئذ فتكون الفضيلة
بالفضائل الداخلة وأما الفضائل البدنية فلا اعتبار بها ان لم تكن صادرة عن الفضيلة
النفسانية والا فليس صلى وصام وقاتل وتصديق بغيره خالصة لم يفضل بذلك فالاعتبار بالقلب
كافي للصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الا ان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح لهما
سائر الجسد واذا فسدت فسد سائر الجسد الا وهي القلب وحينئذ فن كان أعظم في الفضائل

النفسانية فهو أفضل مطلقا وأهل السنة لا ينزعون في كمال علي وأنه في الدرجة العليا من الكمال وإنما النزاع في كونه أكل من الثلاثة وأحق بالامامة منهم وليس فيما ذكره ما يدل على ذلك وهذا الباب للناس فيه طريقان منهم من يقول ان تفضيل بعض الأشخاص على بعض عند الله لا يعلم الا بالتوقيف فان حقائق ما في القلوب ومراعاتها عند الله مما استأثر الله به فلا يعلم ذلك الا بخبر الصادق الذي يخبر عن الله ومنهم من يقول قد يعلم ذلك بالاستدلال وأهل السنة يقولون ان كلامنا من الطبريقين اذا أعطى حقه من السلوك دل على أن كلامنا الثلاثة أكل من علي ويقولون نحن نقرر ذلك في عثمان فاذا ثبت ذلك في عثمان كان في أبي بكر وعمر بطريق الأولى فان تفضيل أبي بكر وعمر على عثمان لم ينزع فيه أحد وتفضيلهما على عثمان وعلى لم ينزع فيه من له عند الأمة قدرا من الصحابة ولا التابعين ولا أئمة السنة بل إجماع المسلمين على ذلك قريبا بعد قرن أعظم من إجماعهم على اثبات شفاعتة نبينا في أهل الكبار وخروجهم من النار وعلى اثبات الحوض والميزان وعلى قتال الخوارج ومناجاة الزكاة وعلى صحة اجارة العقار وتحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها بل إيمان أبي بكر وعمر وعد التمام ما وافقت عليه الخوارج مع تعنتهم وهم ينزعون في إيمان علي وعمان واتفقت الخوارج على تكفير علي وقدحهم فيه أكثر من قدحهم في عثمان والزيدية بالعكس والمعتزلة كان قدماؤهم يعيرون إلى الخوارج ومتأخروهم يعيرون إلى الزيدية كما ان الرافضة قدماؤهم يصرحون بالتجسيم ومتأخروهم على قول الجهمية والمعتزلة وكانت الشيعة الأولى لا يشكون في تقديم أبي بكر وعمر وأما عثمان فكثير من الناس يفضل عليه عليا وهذا قول كثير من الكوفيين وغيرهم وهو القول الاول للشورى ثم رجع عنه وطائفة أخرى لا تفضل أحدهما على صاحبه وهو الذي حكاه ابن القاسم عن مالك عن أدركه من المدنيين لكن قال ما أدركت أحدا ممن يقتدي به يفضل أحدهما على صاحبه وهذا يحتمل السكوت عن الكلام في ذلك فلا يكون قولنا هو الاظهر ويحتمل التسوية بينهما وذكر ابن القاسم عنه أنه لم يدرك أحدا ممن يقتدي به يشك في تقديم أبي بكر وعمر على عثمان وعلى وأما جمهور الناس ففضلوا عثمان وعليه استقر أمر أهل السنة وهو مذهب أهل الحديث ومشايخ الزهد والتصوف وأئمة الفقهاء كالشافعي وأصحابه وأحد وأصحابه وأبي حنيفة وأصحابه واحدى الروايتين عن مالك وأصحابه قال مالك لا تجعل من حاضر في الدماء كمن لم يخض فيها وقال الشافعي وغيره انه بهذا قصدوا إلى المدينة الهاشمية ضرب مالك وجعل طلاق المكره سببا ظاهرا وهو أيضا مذهب جماهير أهل الكلام الكرامية والكلاية والاشعرية والمعتزلة وقال أيوب السخيتاني من لم يقدم عثمان على علي فقد أزرى بالمهاجرين والانصار وهكذا قال أحمد والدارقطني وغيرهما انهم اتفقوا على تقديم عثمان ولهذا تنازعوا فمن لم يقدم عثمان هل بعد مبتدعا على قولين هما روايتان عن أحمد فاذا قام الدليل على تقديم عثمان كان ماسواه أو كره وأما الطريق التوقيفي فالنص والاجماع أما النص ففي الصحيحين عن ابن عمر قال كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أفضل أمة النبي صلى الله عليه وسلم بعده أبو بكر ثم عمر ثم عثمان وأما الاجماع فالنقل الصحيح قد ثبت أن عمر قد جعل الأمر شورى في ستة وأن ثلاثة تر كوه لثلاثة عثمان وعلي وعبد الرحمن وان الثلاثة اتفقوا على أن عبد الرحمن يختار واحدا منهم ما بقي عبد الرحمن ثلاثة أيام حلف أنه لم ينم فيها كثيرا وشاور المسلمين وقد أجمع بالمدنية أهل الحل والعقد حتى أمراء الانصار وبعد ذلك اتفقوا على مبايعة عثمان بغير رغبة ولا

النقائص لم يكن هذا بعد في العقل من وجود فاء ل ليس موجودا بنفسه فاعل ليس موجودا بنفسه الى ما لا يتناهي فان هذا وصف لجميع الفاعلين بالعدم الذي هو غاية النقص فان غاية النقص أنه يرجع الى أمور عدمية فكيف عدم كل ما يفقد رفاعلا للعالم فبين أن هؤلاء الذين يدعون العقليات التي تعارض السمعية هم من أبعد الناس عن موجب العقل ومقتضاه كما هم من أبعد الناس عن متابعة الكتاب المنزل والنبي المرسل وان نفس ما به يقدحون في أدلة الحق التي توافق ما جاء به الرسول لو قد حواه فيما يعارض ما جاء به الرسول لسلموا عن التناقض وصح نظرهم وعقلهم واستدلالهم ومعارضتهم صحيح المنقول وصرح المعقول بالشبهات الفاسدة ومن أعجب الأشياء أن هذا الامدى لما تكلم على مسألة هل وجوده زائد على ذاته أم لا ذكر حجة من قال لا يزيد وجوده على ذاته فقال احتجوا بأنه لو كان زائدا على ذاته لم يخجل اما أن يكون واجبا أو ممكنا لا جائزا أن يكون واجبا لانه مقتدر الى الذات ضرورة كونه صفة لها ولا شيء من المنفقر الى غيره يكون واجبا فاذا وجوده لو كان زائدا على ذاته لما كان واجبا فلم يسبق الا أن يكون ممكنا واذا كان ممكنا فلا بد له من

ولارهبية فيلزم أن يكون عثمان هو الاحق ومن كان هو الاحق كان هو الافضل فان افضل الخلق من كان احق أن يقوم مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وانما قلنا يلزم أن يكون هو الاحق لانه لو لم يكن ذلك للزم اما جهلهم واما ظلمهم فانه اذا لم يكن احق وكان غيره احق فان لم يعلموا ذلك كانوا جهالا وان علموه وعدلوا عن الحق الى غيره كانوا ظلمة فبين ان عثمان ان لم يكن احق لزم اما جهلهم واما ظلمهم وكلاهما منتف لانهم أعلم بعثمان وعلى منا وأعلم بما قاله الرسول فهم منا وأعلم بما دل عليه القرآن في ذلك منا ولانهم خير القرون فبمتنع أن نكون نحن أعلم منهم بمثل هذه المسائل مع أنهم أوج الى علمنا فانهم لو جهلوا مسائل أصول دينهم وعلمناها نحن لكننا أفضل منهم وذلك بمتنع وكونهم علماء الحق وعدلوا عنه أعظم وأعظم فان ذلك قد ح في عدالتهم وذلك بمتنع أن يكونوا خير القرون بالضرورة ولان القرآن أتى عليهم ثناء يقتضى غاية المدح فيمنع اجماعهم واصرارهم على الظلم الذي هو ضرر في حق الامة كلها فان هذ ليس ظلما للمنوع من الولاية فقط بل هو ظلم لكل من منع نفعه من ولاية الاحق بالولاية فانه اذا كان راعيان أحدهما هو الذي يصلح للرعاية ويكون احق بها كان منعه من رعايتها يعود بنقص النعم حقها من نفعه ولان القرآن والسنة دلا على أن هذه الامة خير الامم وأن خيرها أولها فان كانوا مصرين على ذلك لزم أن تكون هذه الامة شر الامم وأن لا يكون أولها خيرها ولاننا نحن نعلم أن المتأخرين ليسوا مثل الصحابة فان كان أولئك ظالمين مصرين على الظلم فالامة كلها طالمة فليست خير الامم وقد قيل لابن مسعود لما ذهب الى الكوفة من وليته قال ولينا اعلانا ذافوق ولم نأل وذو الفوق هو السهم يعني اعلانا سهم في الاسلام فان قيل قديكون احق بالامامة وعلى أفضل منه قيل أولا هذا السؤال لا يمكن أن يورده أحد من الامامية لأن الأفضل عندهم احق بالامامة وهذا قول الجمهور من أهل السنة وهنما مقامان إما أن يقال الأفضل احق بالامامة لكن بحوزة تولية المفضل امام مطلقا والمعالجة واما أن يقال ليس كل من كان أفضل عند الله يكون احق بالامامة وكلاهما منتف ههنا أما الاول فلان الحاجة الى تولية المفضل في الاستحقاق كانت منتفية فان القوم كانوا قادرين على تولية على وليس هناك من ينازع أصلا ولا يحتاجون الى رغبة ولا رهبية ولم يكن هناك لعثمان شوكه تخاف بل التمكن من تولية هذا كان كالتمكن من تولية هذا فامتنع أن يقال ما كان يمكن الا تولية المفضل واذا كانوا قادرين وهم يتصرفون للامة لا لأنفسهم لم يجز تفويت مصلحة الامة من ولاية الفاضل فان الوكيل والولي المتصرف لغيره ليس له أن يعدل عما هو أصل لمن ائتمنه مع كونه قادرا على تحصيل المصلحة فكيف اذا كانت قدرته على الأمرين سواء وأما الثاني فلان النبي صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق وكل من كان به أشبه فهو أفضل ممن لم يكن كذلك والخلافة كانت خلافة نبوة لم تكن ملكا فمن خلف النبي وقام مقامه كان أشبه به ومن كان أشبه به كان أفضل والذي يخلفه أشبه به من غيره والأشبه به أفضل والذي يخلفه أفضل وأما الطريق النظرية فقد دكر ذلك من ذكره من العلماء فقالوا عثمان كان أعلم بالقرآن وعلى أعلم بالسنة وعثمان أعظم جهادا بما له وعلى أعظم جهادا بنفسه وعثمان أزهد في الرياسة وعلى أزهد في المال وعثمان أروع عن الدماء وعلى أروع عن الأموال وعثمان حصل له من جهاد نفسه حيث صبر عن القتال ولم يقا تل مالم يحصل مثله لعلي وقال النبي صلى الله عليه وسلم المجاهد من جاهد نفسه في ذات الله وسير عثمان في الولاية كان أكمل من سير علي فقالوا ثبت أن عثمان أفضل لأن علم القرآن أعظم

مؤثر والمؤثر فيه اما الذات أو خارج عنها والاول ممتنع لانه يستلزم كون الذات قابلة وفاعلة ولان المؤثر في الوجود لا بد أن يكون موجودا فتأثيرها في وجودها يقتصر الى وجودها فالوجود مفتقر الى نفسه وهو محال وان كان المؤثر غيرها كان الوجود الواجب مستفادا له من غيره فلا يكون الوجود واجبا بنفسه ثم قال وهذه الحجة ضعيفة اذ لقائل أن يقول ما المانع من كون الوجود الزائد على الماهية واجبا بنفسه قولكم لانه مفتقر الى الماهية والمفتقر الى غيره لا يكون واجبا لنفسه قلنا لان سلم أن الواجب لنفسه لا يكون مفتقرا الى غيره بل الواجب لنفسه هو الذي لا يكون مفتقرا الى مؤثر فاعل ولا يمتنع أن يكون موجبا بنفسه وان كان مفتقرا الى القابل فان الفاعل الموجب بالذات لا يمتنع توقف تأثيره على القابل وسواء كان اقتضاه بالذات لنفسه أو لما هو خارج عنه وهذا كما يقول الفيلسوف في العقل الفعال بأنه موجب بذاته للصور الجوهرية والانفس الانسانية وان كان ما اقتضاه لذاته متوقفا على وجود الهيولى القابلة قال وان سلمنا أنه لا بد وأن يكون ممكنا ولكن لا نسلم ان حقيقة الممكن هو المفتقر الى المؤثر بل الممكن هو المفتقر الى الغير والافتقار الى الغير أعظم من الافتقار

الى المؤثر وقد تحقق ذلك بالافتقار الى الذات القابلة فيقال في هذا الكلام جـوز أن يكون الوجود الواجب مفتقرا الى الماهية وذكر ان الواجب بنفسه هو الذي لا يفتقر الى المؤثر ليس هو الذي لا يفتقر الى الغير وأن كونه ممكنا بمعنى افتقاره الى الغير لا الى المؤثر هو الامكان الذي يوصف به الوجود الواجب المفتقر الى الماهية وهذا الذي قاله هو بعينه يقال له فيما ذكره هنا حيث قال ان المجموع مفتقر الى كل من أجزائه والمفتقر الى الغير لا يكون واجبا بنفسه لانه يمكن فيقال له لان سلم أن المفتقر الى الغير على الاطلاق لا يكون واجبا بنفسه بل المفتقر الى المؤثر لا يكون واجبا بنفسه وافتقار المجموع الى كل من أجزائه ليس افتقارا الى مؤثر بل الى الغير كافتقار الوجود الى الماهية اذا فرض تعددها ويقال قولك ان المجموع يكون ممكنا أتعنى بالممكن ما يفتقر الى مؤثر أم ما يفتقر الى الغير فان قلت الاول كان باطلا وان قلت الثاني فلم قلت ان الواجب بنفسه الذي لا يفتقر الى فاعل لا يكون ممكنا بمعنى أنه لا يفتقر الى غير لالى فاعل فهذا الكلام الذي ذكره هو بعينه يجب به عن نفسه عما ذكره هنا بطريق الاولى والاخرى فان توقف المجموع الواجب باجزائه

من علم السنة وفي صحيح مسلم وغيره أنه قال يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة وعثمان جمع القرآن كله بلا ريب وكان أحبا ما يقرؤه في ركعة وعلى قد اختلف فيه هل حفظ القرآن كله أم لا والجهاد بالمال مقدم على الجهاد بالنفس كما في قوله تعالى وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله الآية وقوله الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم الآية وقوله ان الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض وذلك لان الناس يقاتلون دون أموالهم فان الجهاد بالمال قد اخرج ماله حقيقة لله والجهاد بنفسه لله برجو النجاة لا يوافق أنه يقتل في الجهاد ولهذا كثر الفادرين على القتال يهون على أحدهم أن يقاتل ولا يهون عليه اخراج ماله ومعلوم أنهم كلهم جاهدوا بأموالهم وأنفسهم لكن منهم من كان جهاده بالمال أعظم ومنهم من كان جهاده بالنفس أعظم وأيضا فعثمان له من الجهاد بنفسه بالتدبير في الفتوح مالم يحصل مثله لعلي وله من الهجرة الى أرض الحبشة مالم يحصل مثله لعلي وله من الذهاب الى مكة يوم صلح الحديبية مالم يحصل مثله لعلي وإنما بايع النبي صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان لما بلغه أن المشركين قتلوا عثمان وبايع باحدى يديه عن عثمان وهذا من أعظم الفضل حيث بايع عنه النبي صلى الله عليه وسلم وأما الزهد والورع في الرياسة والمال فلا ريب أن عثمان تولى ثنتي عشرة سنة ثم قصد الخارجون عليه قتله وحصره وهو خليفة الارض والمسلمون كلهم رعيته وهو مع هذا لم يقتل مسلما ولا دفع عن نفسه بقتال بل صبر حتى قتل لكنه في الاموال كان يعطي لاقارب من العطاء ما لا يعطيه لغيرهم وحصل منه نوع توسع في الاموال وهو رضى الله عنه ما فعله الامتأ ولا يفعله اجتهاد وافقه عليه جماعة من الفقهاء منهم من يقول ان ما أعطاه الله للنبي من الخمس والنبي هو لمن يتولى الأمر بعده كما هو قول أبي ثور وغيره ومنهم من يقول ذوو القربى المذكورون في القرآن هم ذوو قري الامام ومنهم من يقول الامام العامل على الصدقات يأخذ منها مع الغنى وهذه كانت مأخذ عثمان رضى الله عنه كما هو منقول عنه فمافعله هو نوع تأويل راه طائفة من العلماء وعلى رضى الله عنه لم يخص أحدا من أقاربه بعطاء لكن ابتدأ بالقتال لمن لم يكن مبتدئا له حتى قتل بينهم ألوف مؤلفة من المسلمين وان كان مافعله هو متأول فيه تأويله وافقه عليه طائفة من العلماء وقالوا ان هؤلاء بغاة والله تعالى أمر بقتال البغاة بقوله فقاتلوا التي تبغى لكن نازعه أكثر العلماء كما نازع عثمان أكثرهم وقالوا ان الله تعالى قال وان طائفتان من المؤمنين اقتتلا أو فاحصوا بينهما فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغى حتى تفي الى أمر الله فان فاءت فأصلحو أو بائنه ما بالعدل الآية قالوا فلم يأمر الله بقتال البغاة ابتداء بل اذا وقع قتال بين طائفتين من المؤمنين فقد أمر الله بالاصلاح بينهما فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلت ولم يقع الأمر كذلك ولهذا قالت عائشة رضى الله تعالى عنها ترك الناس العمل بهذه الآية رواه مالك باسناده المعروف ومنها ومذهب أكثر العلماء أن قتال البغاة لا يجوز الا أن يبتدوا الامام بالقتال كما فعلت الخوارج مع علي فان قتاله الخوارج متفق عليه بين العلماء ثابت بالاحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف قتال صفين فان أولئك لم يبتدوا بقتال بل استمعوا عن مبايعته ولهذا كان أئمة السنة كالكامل وأحد وغيرهما يقولون ان قتاله للخوارج مأثور به وأما قتال الجمل وصفين فهو قتال فتنة فلو قال قوم نحن نقيم الصلاة ونؤتي الزكاة ولا ندفع زكائنا الى الامام ونقوم بواجبات الاسلام لم يجز

للامام قتلهم عنداً كثر العلماء كابي حنيفة وأجد وأبو بكر الصديق رضي الله عنه انما قاتل
 مانع الزكاة لانهم امتنعوا عن أدائها مطلقا والافلوقالوا نحن نؤديها بأيدينا ولا ندفعها الى
 أبي بكر لم يجز قتلهم عند الا كثرين كابي حنيفة وأجد وغيرهما ولهذا كان علماء الامصار على
 أن القتال كان قتال فتنه وكان من قعد عنه أفضل ممن قاتل فيه وهذا مذهب مالك وأجد
 وأبي حنيفة والاوزاعي بل والثوري ومن لا يحصى عدده مع أن ابا حنيفة ونحوه من فقهاء
 الكوفيين فيما نقله القدوري وغيره عندهم لا يجوز قتال البغاة الا اذا ابتدوا الامام بالقتال وأما
 اذا أدوا الواجب من الزكاة وامتنعوا عن دفعها اليه لم يجز قتلهم وكذلك مذهب أحمد وغيره
 وهكذا جمهور الفقهاء على أن ذوى القربى هم قربى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه ليس
 للامام ما كان للنبي صلى الله عليه وسلم والمقصود أن كلهم مرضى الله عنه وان كان ما فعله
 فيه هو متأول مجتهد يوافق عليه طائفة من العلماء المجتهدين الذين يقولون بموجب العلم والدليل
 (١) ليس لهم عمل يتوهمون فيه لكن اجتهاد عثمان كان أقرب الى المصلحة وأبعد عن المفسدة
 فإن الدماء خطرهما أعظم من الاموال ولهذا كانت خلافة عثمان هادية مهديّة ساكنة والامة
 فيها متفقة وكانت ست سنين لا ينكر الناس عليه شيئا ثم أنكروا أشياء في الست الباقية وهي
 دون ما أنكره على علي من حين تولى والذين خرجوا على عثمان طائفة من أو بائس الناس وأما
 على فكثير من السابقين الأولين لم يتبعوه ولم يبايعوه وكثير من الصحابة والتابعين قاتلوه وعثمان
 في خلافته فتحت الامصار وقوتلت الكفار وعلى في خلافته لم يقتل كافر ولم تفتح مدينة فان
 كان ما صدر عن الرأي فرأى عثمان أكل وان كان عن القصد فقد صدقه ثم قالوا وان كان
 على تزوج بفاطمة رضي الله عنها فعثمان قد زوجته النبي صلى الله عليه وسلم ابنتين من بناته
 وقال لو كان عندنا مائة لزوجناها عثمان وسمى ذالنورين بذلك اذ لم يعرف أحد جمع بين بنتي
 نبي غيره وقد صاهر النبي صلى الله عليه وسلم من بنى أمية من هودون عثمان أبو العاص بن
 الربيع فزوجه زينب أكبر بناته وشكر مصاهرته محجابه على علي لما أراد أن يتزوج بنت أبي
 جهل فانه قال ان بنى المغيرة استأذوني في أن ينكحوا فتاتهم علي بن أبي طالب وانى لا آذن ثم
 لا آذن ثم لا آذن الأآن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي ويتزوج ابنتهم والله لا يجتمع بنت
 رسول الله وبنت عدو الله عند رجل أبدا انما فاطمة بضعة مني يريني ما أراهما ويؤذيني ما أذاها
 ثم ذكر صهره من بنى عبد شمس فأبى عليه وقال حدثني فصدقني ووعدني فوفاني وهكذا
 مصاهرة عثمان له لم يزل فيها جيدا لم يقع منه ما يعتب عليه فيها حتى قال لو كان عندنا مائة
 لزوجناها عثمان وهذا يدل على أن مصاهرته للنبي صلى الله عليه وسلم أكل من مصاهرته
 لعلي وفاطمة كانت أصغر بناته وعاشت بعده وأصابت به فصار لها من الفضل ما ليس لغيرها
 ومعلوم أن كبيرة البنات في العادة تزوج قبل الصغيرة فأبو العاص تزوج أولاد زينب بمكة ثم
 عثمان تزوج برقية وأم كلثوم واحدة بعد واحدة قالوا وشيعة عثمان المختصون به كانوا أفضل
 من شيعة علي المختصين به وأكثر خيرا وأقل شرا فالشيعة عثمان أكثر ما نقم عليهم من البدع
 الشرا فهم عن علي وسبهم له على المنابر لما جرى بينهم وبينه من القتال ماجرى لكن مع ذلك لم
 يكفروه ولا كفروا من يحبه وأما شيعة علي فقيمهم من يكفر الصحابة والامة ولعنه أكار الصحابة
 ما هو أكثر من ذلك بأضعاف مضاعفة وشيعة عثمان تقاتل الكفار والرافضة لا تقاتل
 الكفار وشيعة عثمان لم يكن فيهم زنديق ولا مرتد وقد دخل في شيعة علي من الزنادقة والمرتدين

على كل من اجزائه لا ينفى وجوبه
 بنفسه التي هي المجموع مع
 الاجزاء أما توقف الوجود على
 الماهية المغايرة له فانه يقتضى
 توقف الوجود الواجب على ما ليس
 داخل فيه ومعلوم أن افتقار الشيء
 الى جزئه ليس هو كافتقاره الى
 ما ليس جزاء بل الاول لا ينفى كمال
 وجوبه اذ كان افتقاره الى جزئه
 ليس أعظم من افتقاره الى نفسه
 والواجب بنفسه لا يستغنى عن
 نفسه فلا يستغنى عما هو داخل
 في مسمى نفسه أما اذا قدر وجود
 واجب وماهية مغايرة له كان
 الواجب مفتقرا الى ما ليس داخل
 في مسمى اسمه فن يجوز ذلك كيف
 يمنع هذا ولهذا كان قول مثبتة
 الصفات خيرا من قول أبي هاشم
 وأمثاله من المعتزلة وأتباعهم الذين
 قالوا ان وجود كل موجود في الخارج
 مغاير لذاته الموجودة في الخارج
 وان وجود واجب الوجود زائد
 على ماهيته وان كان قد وافقه
 على ذلك طائفة من أهل الانبات
 في أثناء كلامهم حتى من أصحاب
 الأئمة الاربعة وغيرهم كابن الزغواني
 وهو أحد قولي الرازي بل هو الذي
 رجحه في أكثر كتبه وكذلك أبو
 حامد فباطل مثل هذا التركيب
 أولى من ابطال ذلك وأدنى

(١) قوله ليس لهم عمل يتوهمون
 فيه كذا في النسخة وتأمل وانظر
 كتبه مصححه

ما لا يحصى عدده الا الله تعالى وشيعة عثمان لم توال الكفار والرافضة يوالون اليهود والنصارى
 والمشركين على قتال المسلمين كما قد عرف عنهم في وقائع وشيعة عثمان ليس فيهم من يدعى فيه
 الالهية ولا النبوة وكثير من الداخلين في شيعة على من يدعى نبوته أو الهيته وشيعة عثمان ليس
 فيهم من قال ان عثمان امام معصوم ولا منصوص عليه والرافضة تزعم ان عليا منصوص عليه
 معصوم وشيعة عثمان متفقة على تقديم أبي بكر وعمر وتفضيلهما على عثمان وشيعة على
 المتأخرون أكثرهم بدمونهم ما ويسبونهم ما وأما الرافضة فتفقه على بعضهم ما ودمهم ما وكثير
 منهم يكفرونهم ما وأما الزيدية فكثير منهم أيضا يذمهم ما ويسبهم بل ويلعنهم ما وخيار الزيدية
 الذين يفضلونه عليهم ما يذمون عثمان أو يقعون فيه وقد كان أيضا في شيعة عثمان من يؤخر
 الصلاة عن وقتها يؤخر الظهر أو العصر ولهذا ما تولى بنو العباس كانوا أحسن مراعاة للوقت
 من بني أمية لكن شيعة على المختصون به الذين لا يقرون بامامة أحد من الأئمة الثلاثة وغيرهم
 أعظم تعطيلاً للصلاة بل وغيرها من الشرائع وانهم لا يصلون جمعة ولا جماعة فيعطون المساجد
 ولهم في تقديم العصر والعشاء وتأخير المغرب ما هم أشد انحرافاً فيه من أولئك وهم مع هذا
 يعظمون المشاهد مع تعطيل المساجد مضاهاة للمشركين وأعمال الكتاب الذين كانوا إذا مات
 فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً فأين هذا من هذا فالنسر والفساد الذي في شيعة على
 أضعاف أضعاف النسر والفساد الذي في شيعة عثمان والخير والصلاح الذي في شيعة عثمان
 أضعاف أضعاف الخير الذي في شيعة على وبني أمية كانوا شيعة عثمان فكان الاسلام وشرائعه
 في زمنهم أظهور وأوسع مما كان بعدهم وفي الصححين عن جابر بن سمرة أن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لا يزال هذا الامر عزيزا إلى اني عشر خليفة كلهم من قريش ولفظ البخاري
 اثني عشر أميرا وفي لفظ لا يزال أمر الناس ما ضيا ولهم اثنا عشر رجلا وفي لفظ لا يزال
 الاسلام عزيزا إلى اني عشر خليفة كلهم من قريش وهكذا كان فكان الخلفاء أبو بكر
 وعمر وعثمان وعلى ثم تولى من اجتمع الناس عليه وصار له عز ومنعة معاوية وابنه يزيد ثم
 عبد الملك وأولاده الاربعة وبينهم عمر بن عبد العزيز وبعد ذلك حصل في دولة الاسلام من
 النقص ما هو باق إلى الآن فان بني أمية تولوا على جميع أرض الاسلام وكانت الدولة في زمنهم
 عربية والخليفة يدعى باسمه عبد الملك وسليمان لا يعرفون عضد الدولة ولا عز الدين وبهاء الدين
 وفلان الدين وكان أحدهم هو الذي يصلي بالصلوات الخمس وفي المسجد يعقد الرايات ويؤمر
 الامراء وانما يسكن داره لا يسكنون الحصون ولا يتحجبون على الرعية وكان من أسباب ذلك
 أنهم كانوا في صدر الاسلام في القرون المفضلة قرن الصحابة والتابعين وتابعهم وأعظم ما نعمة
 الناس على بني أمية شيئا أحدهما تكلمهم في على والثاني تأخير الصلاة عن وقتها ولهذا
 رأى عمر بن مرة الجملي بعد موته فقيل له ما فعل الله بك قال غفر لي بمحافظتي على الصلوات
 في مواقيتها وحبى على بن أبي طالب فهذا حافظ على هاتين السنتين حين ظهر خلافهما فغفر الله
 له بذلك وهكذا شأن من تمسك بحب الخلفاء الثلاثة حيث يظهر خلاف ذلك وما أشبه ثم كان
 من نعم الله سبحانه ورحمته بالاسلام أن الدولة لما انتقلت إلى بني هاشم صارت في بني العباس
 فان الدولة الهاشمية أول ما ظهرت كانت الدعوة إلى الرضا من آل محمد وكانت شيعة الدولة محبين
 لبني هاشم وكان الذي تولى الخلافة من بني هاشم يعرف قدا الخلفاء الراشدين والسابقين الأولين
 من المهاجرين والانصار فلم يظهر في دولتهم الاتعظيم الخلفاء الراشدين وذكرهم على المنابر

الاحوال أن يكون مثله فان من
 قال ان الوجود زائد على الماهية
 لزمه أن يجعل الماهية قابلة
 للوجود والوجود صفة لها فيجعل
 الوجود الواجب صفة لغيره والصفة
 مفتقرة إلى محلها وهذا الافتقار
 أقرب إلى أن تكون الصفة
 ممكنة من افتقار الجميع إلى جزئه
 فان افتقار الجميع إلى نفسه لا ينافي
 وجوبه بنفسه فكيف افتقاره إلى
 صفة الازمة له إلى ما يقدر أنه جزؤه
 الذي لا يوجد الا في ضمن نفسه
 وأما افتقار الصفة إلى الموصوف
 فأدل على امكان الصفة بنفسها فاذا
 كان الوجود الواجب لا يمتنع أن
 يكون صفة لماهية فكيف يمتنع
 أن يكون مجموعا وغاية ما يقال ان
 الاجتماع صفة للاجزاء المجتمعة
 الموجودة الواجبة ومعلوم أن صفة
 الاجزاء الواجبة بنفسها أولى أن
 تكون موجودة واجبة من صفة
 الماهية التي هي في نفسها ليست
 وجودا فهذا الذي ذكره هناك حجة
 عليه هنا مع أنه يمكن تقريره بخير
 مما قرر به فإنه قد يقال ان هذا
 تقرير ضعيف وذلك أنه قال لا نسلم
 ان الواجب لنفسه لا يكون
 مفتقرا إلى غيره فان الواجب لنفسه
 هو الذي لا يكون مفتقرا إلى مؤثر
 فاعل ولا يمتنع أن يكون موجبا
 بنفسه وان كان مفتقرا إلى
 القابل فان الفاعل الموجب بالذات
 لا يمتنع توقف تأثيره على القابل

والثناء عليهم وتعظيم الصحابة والافلوقوتى والعباد بالله رافضى بسبب الخلفاء والسابقين الاولين
لقب الاسلام ولكن دخل في غمار الدولة من كانوا لا يرضون باطنه ومن كان لا يمكنهم دفعه
كالم يمكن عليا قاع الامراء الذين هم اكارعسكره كالا شعث بن قيس والاشتر النخعي وهاشم
المرقال وأمثالهم ودخل من أبناء الجوس ومن في قلبه غل على الاسلام من أهل البدع
والزنادقة وتبعهم المهدي بقتلهم حتى اندفع بذلك شر كبير وكان من خيار خلفاء بنى العباس
وكذلك كان فيه من تعظيم العلم والجهاد والدين ما كانت به دولته من خيار دول بنى العباس
وكأنها كانت تمام سعادتهم فلم ينتظم بعدها الأمر لهم مع أن أحدا من العباسيين لم يستولوا
على الاندلس ولا على أكثر المغرب وإنما غلب بعضهم على أفريقيا مدة ثم أخذت منهم بخلاف
أولئك فانهم استولوا على جميع المملكة الاسلامية وقهر واجمع أعداء الدين وكانت جيوشهم
جيشا بالاندلس يفتحه وجيشا ببلاد الترك يقاتل القان الكبير وجيشا ببلاد العبيد وجيشا
بأرض الروم وكان الاسلام في زيادة وقوة عز يز في جميع الارض وهذا تصديق ما أخبر به النبي
صلى الله عليه وسلم حيث قال لا يزال هذا الدين عزيزا ما تولى اثنا عشر خليفة كلهم من قريش
وهؤلاء اثنا عشر خليفة هم المذكورون في التوراة حيث قال في بشارته باسمعيل وسيلدا اثني
عشر عظيما ومن ظن أن هؤلاء اثني عشر هم الذين تعتقد الرافضة امامتهم فهو في غاية
الجهل فان هؤلاء ليس فيهم من كان له سيف الاعلى بن أبي طالب ومع هذا فلم يتمكن في خلافته
من غزو الكفار ولا فتح مدينة ولا قتل كافرا بل كان المسلمون قد اشتغل بعضهم بقتال بعض
حتى طمع فيهم الكفار بالشرق والشام من المشركين وأهل الكتاب حتى يقال انهم أخذوا بعض
بلاد المسلمين وان بعض الكفار كان يحمل اليه كلام حتى يكف عن المسلمين فأى عز للاسلام
في هذا والسيف يعمل في المسلمين وعدوهم قد طمع فيهم ونال منهم وأما سائر الأئمة غير على
فلم يكن لاحد منهم سيف لاسيما المنتظر بل هو عندهم من يقول بامامته إما خائف عاجز وإما هارب
مخفف من أكثر من أربع مائة سنة وهو لم يهدضه ولا أمر به عرف ولا نهى عن منكر ولا نصر
مظلوما ولا أفتى أحدا في مسألة ولا حكم في قضية ولا يعرف له وجود فأى فائدة حصلت من هذا
لو كان موجودا فضلا عن أن يكون الاسلام به عزيزا ولا يزال أمر هذه الأمة حتى يتولى اثنا
عشر خليفة وآخرهم المنتظر وهو موجود الآن الى أن يظهر عندهم أكان الاسلام لم يزل
عزيزا في الدولتين الاموية والعباسية وكان عزيزا وقد خرج الكفار بالشرق والمغرب وفعولوا
بالمسلمين ما يطول وصفه وكان الاسلام لا يزال عزيزا الى اليوم وهذا خلاف ما دل عليه الحديث
وأيا فالاسلام عند الامامية هو ما هم عليه وهم أذل فرق الامية فليس في أهل الاهواء أذل من
الرافضة ولا أكثر لقوله منهم ولا أكثر استعجالا للنفاق منهم وهم على زعمهم شيعة الاثني عشر
وهم في غاية الذل فأى عز للاسلام هؤلاء الاثني عشر على زعمهم وكثير من اليهود اذا أسلم يتسرع
لانه رأى في التوراة ذكر الاثني عشر الذين ولوا على الامية من قريش ولا ية عامة فكان الاسلام
في زمنهم عزيزا وهذا معروف وقد تأول ابن هبيرة الحديث على أن المراد أن قواني المملكة
بأبي عشر مثل الوزير والقاضي ونحو ذلك وهذا ليس بشئ بل الحديث على ظاهره لا يحتاج الى
تكلف وأخرون قالوا فيه مقالة ضعيفة كأبي الفرج بن الجوزي وغيره ومنهم من قال لا أفهم
معناه كأبي بكر بن العربي وأما مروان وابن الزبير فلم يكن لاحد منهم ولاية عامة بل كان زمنه
زمن فتنة لم يحصل فيها من عز الاسلام وجهاد أعدائه ما يتناوله الحديث ولهذا جعل طائفة

وسواء كان اقتضاؤه بالذات لنفسه
أولما هو خارج عنه وهذا كما يقول
الفيلسوف في العقل الفعال بأنه
موجب بذاته للصور الجوهرية
والانفس الانسانية وان كان ما
اقتضاه لذاته متوقفا على وجود
الهيولى القابلة فقد يقال ان هذا
التقرير ضعيف لوجوه أحدها ان
الكلام فيما هو واجب بنفسه لا فيما
هو موجب لغيره أو فاعل له واذا قدر
ان الموجب الفاعل يقف على غيره
لم يلزم أن يكون الواجب بنفسه
يقف على غيره الثاني ان الموجب
الفاعل لا تقف نفسه على غيره
وانما يقف تأثيره ولا يلزم من
توقف تأثيره على غيره توقفه
وهذا كما ذكره من التمثيل
بالعقل الفعال فان أحدا لا يقول
ان نفسه تتوقف على غيره الذي
يقف عليه تأثيره فاذا كان هذا في
الموجب فكيف بالواجب بل هم
يقولون ان نفس اجهاب يتوقف
على غيره بل وصول الأثر الى المحل
يتوقف على استعداد المحل الثالث
أن هذا التمثيل يمكن في غير الواجب
بنفسه أما هو سبحانه وتعالى فلا
يتصور أن تقف ذاته على غيره
ولا فاعله على غيره فان القوابل هي
أيضا من فاعله فالكلام في فعله
للقبول لها كالكلام في فعله للقبول
فكل ما سواه فقير اليه مفعول له
وهو مستغن عن كل ما سواه من
كل وجه بخلاف الفاعل الخلق

من الناس خلافة على من هذا الباب وقالوا لم تثبت بنص ولا إجماع وقد أنكر الامام أحمد وغيره على هؤلاء وقالوا من لم يربع بعلي في الخلافة فهو أضل من حمار أهله واستدل على ثبوت خلافته بحديث سفينة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تكون خلافة النبوة ثلاثين سنة ثم تكون ملكا فقيل للراوي ان بني أمية يقولون ان عليا لم يكن خليفة فقال كذبت أمية بنى الزرقاء والكلام على هذه المسئلة لبسطه موضع آخر والمقصود هنا أن الحديث الذي فيه ذكر الاثني عشر خليفة سواء قدر أن عليا دخل فيه أو قدر أنه لم يدخل فالمراد بهم من تقدم من الخلفاء من قريش وعلى أحق الناس بالخلافة في زمنه بل أرب عند أحد من العلماء

(فصل) اذ اتين هذا فإذ كرهه من فضائله التي هي عند الله فضائل فهي حق اكن للثلاثة ما هو أكمل منها وأما ما ذكره من الفضيلة بالقرابة فغريبه أجوبة أحدها أن هذا ليس هو عند الله فضيلة فلا عبرة به فان العباس أقرب منه نسبا وجزء من السابقين الاولين من المهاجرين وقدرى أنه سيد الشهداء وهو أقرب نسبا منه ولله صلى الله عليه وسلم من بنى العم عدد كثير كجعفر وعقيل وعبد الله وعبد الله والفضل وغيرهم من بنى العباس وكربيعة وأبي سفيان بن الحرث بن عبد المطلب وليس هؤلاء أفضل من أهل بدر ولا من أهل بيعة الرضوان ولا من السابقين الاولين الا من تقدم بسابقته كعمرة وجعفر فان هذين رضى الله عنهما من السابقين الاولين وكذلك عبيدة بن الحرث الذي استشهد يوم بدر وحينئذ فاذ كره من فضائل فاطمة والحسن والحسين لاجحة فيه مع أن هؤلاء لهم من الفضائل الصحيحة ما لم يذكره هذا المصنف ولكن ذكر ما هو كذب بالحديث الذي رواه أخطوب خوارزم أنه لما تزوج علي بفاطمة تزوجها الله اياها من فوق سبع سموات وكان الخاطب جبريل وكان اسرافيل وميكائيل في سبعين ألفا من الملائكة شهودا وهذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث وكذلك الحديث الذي ذكره عن حذيفة (الثاني) أن يقال ان كان ايمان الاقارب فضيلة فأبو بكر متقدم في هذه الفضيلة فان أباه آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم باتفاق الناس وأبو طالب لم يؤمن وكذلك أمه آمنت بالنبي صلى الله عليه وسلم وأولاده وأولاد أولاده وليس هذا لاحد من الصحابة غيره فليس في أقارب أبي بكر ذرية أبي جحافة لامن الرجال ولا من النساء الا من قد آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم وقد تزوج النبي صلى الله عليه وسلم بنته وكانت أحب أزواجه اليه وهذا أمر لم يشركه فيه أحد من الصحابة الا عمر ولكن لم تكن حفصة ابنته بمنزلة عائشة بل حفصة طلقها ثم راجعها وعائشة كان يقسم لها البنتين لما وهبها سودة ليلتها ومصاهرة أبي بكر للنبي صلى الله عليه وسلم كانت على وجه لا يشاركه فيها أحد وأما مصاهرة علي فقد شركه فيها عثمان وزوجه النبي صلى الله عليه وسلم بنتا بعد بنت وقال لو كان عندنا نائفة لزوجناها عثمان ولهذا سمي ذا النورين لانه تزوج بنتي بني وقد شركه في ذلك أبو العاصم بن الربيع وزوجه النبي صلى الله عليه وسلم أكبر بناته زينب ووجد مصاهرته وأراد أن يتشبه به علي في حكم المصاهرة لما أراد علي أن يتزوج بنت أبي جهل فذكره سهره هذا قال حدثني فضة بنتي ووعدي فوقالي وأسلمت زينب قبل اسلامه بمدة وتأيمت عليه حتى أعادها اليه النبي صلى الله عليه وسلم قيل أعادها بالنكاح الاول وقيل بل جدد لها نكاحا والصحيح أنه أعادها بالنكاح الاول هذا الذي ثبته أمية الحديث كأحمد وغيره وقد تنازع الناس في مثل هذه المسئلة اذا أسلمت الزوجة قبل زوجها على أقوال مذكورة في غير هذا الموضوع والله أعلم

الذي يتوقف فعله على قابل فانه فعل مفتقر الى شئ منفصل عنه لكن يمكن أن يجاب عنه بأن يقال اذا كان الموجب لغيره المتوقف اجابه على غيره لا يمنع أن يكون موجبا بنفسه كما قالوا في العقل الفعالي فان يكون توقف اجابه على غيره لا يمنع أن يكون واجبا بنفسه أولى وأحرى فان الموجب لغيره واجب زيادة اذ لا يوجد الا ما هو موجود ولا يوجد الا ما هو واجب والعقل الفعال يقولون هو واجب بغيره وهو موجب بغيره لا واجب بنفسه ومقصوده أن الوجوب والواجب بالذات لا يمنع توقف ذلك على غيره وانما يمنع كونه مفعولا للغير وتخصيص الكلام أنه اذا قيل ان الوجود ذاته على الماهية كانت الماهية محلا للوجود الواجب فيكون الواجب لنفسه مفتقرا الى قابل لا الى فاعل فنقول الواجب هو الذي لا يكون مفتقرا الى فاعل ليس هو الذي لا يكون مفتقرا الى قابل فان الذي قام عليه قطع التسلسل أن الواجب لا فاعل له ولا علة أما كون الوجود الواجب له محمل هو موصوف به أم لا فنذكر كلام آخر لكنه عضد ذلك بأن الواجب بالذات لا يتأني كون الموجب له محمل يقبله فكذلك الوجوب بالذات لا ينسب أن يكون له محمل يقبله واستشهد بالعقل الفعال

(باب) قال الرافضي الفصل الرابع في امامة باقى الأئمة الاثنى عشر لنا في ذلك طرق احدها النص وقد توارثته الشيعة في البلاد المتباعدة خلفا عن سلف عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للحسين هذا الامام ابن امام أخو امام أبو أئمة تسعة ناسعهم قائمهم اسمه كاسمى وكنيته كنبى عملا الارض عدلا وقسطا كما ملئت جورا وظلما

لكمهم يقولون العقل الفعال ليس بموجب بالذات وأما الرب الموجب بالذات فليس له محل يقبله فقبين ان الاستشهاد بهذا لا يصح وليس التمثيل به مطابقا والمقصود هنا أن الذى يعتمد عليه هو أو أمثاله فى نفسى ما يسمونه التركيب هم أنفسهم قد أبطلوه فى مواضع أخرى واحتجوا به فى موضع آخر وهو حيث احتجوا به أضعف منه حيث أبطلوه و كذلك ما ذكره من الوجه الثانى على ابطال التركيب فإنه قال الوجه الثانى فى امتناع كونه مركبا من الاجزاء أن تلك الاجزاء إما أن تكون واجبة الوجود لذاتها أو ممكنة أو البعض واجب والبعض ممكن لا جائز أن يقال بالاول على ما سياتى تحقيقه فى اثبات الوحدةانية وان كان الثانى أو الثالث فلا يخفى أن المقتدر الى الممكن المحتاج الى الغير أولى بالامكان والاحتياج والممكن المحتاج لا يكون واجبا لذاته وما لا يكون واجبا لذاته لا يكون الها

(والجواب) من وجوه أحدها أن يقال أولا هذا كذب على الشيعة فان هذا لا ينقله الا طوائف من طوائف الشيعة وسائر طوائف الشيعة تكذب هذا والزيدية بأسرها تكذب هذا وهم عقل الشيعة وأعلمهم وخيارهم والاسمعية كلهم يكذبون بهذا وسائر فرق الشيعة تكذب بهذا الا الاثنى عشرية وهم فرقة من نحو سبعين فرقة من طوائف الشيعة وبالجملة فالشيعة فرق متعددة جدا وفرقهم الكبار أكثر من عشرين فرقة كلهم تكذب هذا الا فرقة واحدة فأين توارث الشيعة (الثانى) أن يقال هذا معارض بما نقله غير الاثنى عشرية من الشيعة من نص آخر يناقض هذا كالتالىين بامامة غير الاثنى عشر وبما نقله الراوندي أيضا فان كلاً من هؤلاء يدعى من النص غير ما تدعيه الاثنا عشرية (الثالث) أن يقال علماء الشيعة المتقدمون ليس فيهم من نقل هذا النص ولا ذكره فى كتاب ولا اخرج به فى خطاب وأخبارهم مشهورة متواترة فعلم أن هذا من اختلاق المتأخرين وانما اختلق هذا المامات الحسن بن على العسكرى وقيل ان ابنه محمد اغتاب حينئذ ظهر هذا النص بعدموت النبي صلى الله عليه وسلم بأكثر من مائتين وخمسين سنة (الرابع) أن يقال أهل السنة وعلماءهم أضعاف أضعاف الشيعة كلهم يعلمون أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم علمائهم لا يخاطبه الرب ويباهلون الشيعة على ذلك كعوام الشيعة مع على فان ادعى علماء الشيعة أنهم يعلمون توارث هذا لم يكن هذا أقرب من دعوى علماء السنة بكذب هذا (الخامس) أن يقال ان من شرط التواتر حصول من يقع به العلم من الطرفين والوسط وقبل موت الحسن بن على العسكرى لم يكن أحد يقول بامامة هذا المنتظر ولا عرف من زمن على ودولة بنى أمية أحد ادعى امامة الاثنى عشر وهذا القائم وانما كان المدعون يدعون النص على على أو على ناس بعده وأما دعوى النص على الاثنى عشر وهذا القائم فلا يعرف أحد قاله متقدما فضلا عن أن يكون نقله متقدما (السادس) أن الصحابة لم يكن فيهم أحد رافضى أصلا وان ادعى مدع على عدد قليل منهم أنهم كانوا رافضة فقد كذب عليهم ومع هذا فأولئك لا يثبت بهم التواتر لان العدد القليل المتفقين على مذهب يمكن عليهم التواطؤ على الكذب والرافضة تجوز الكذب على جمهور الصحابة فكيف لا يجوز على من نقل هذا النص مع قتلهم ان كان نقله أحد منهم واذالم يكن فى الصحابة من توارثه هذا النمل انقطع التواتر من أوله (السابع) أن الرافضة يقولون ان الصحابة ارتدوا عن الاسلام بحمد النص على عدد قليل نحو العشرة أو أقل أو أكثر مثل عمار وسلمان وأبي ذر والمقداد ومعانوم أن أولئك الجمهور لم ينقلوا هذا النص فانهم قد كتموه عندهم فلا يمكنهم أن يضيفوا نقله الى هذه الطائفة وهؤلاء كانوا عندهم مجتمعين على موالاته على متواطئين على ذلك وحينئذ فالطائفة القليلة التى يمكن نواطؤها على النقل لا يحصل بها تواتر لجواز اجتماعهم على الكذب فاذا كانت الرافضة تجوز على جماهير الصحابة مع كثرتهم الارتداد عن الاسلام وكم انما يتعذر فى العادة التواطؤ على كتمانة فلا يجوز على قليل منهم تعمد الكذب بطريق الاولى والاخرى وهم يصرحون بكذب الصحابة فكيف يمكنهم مع ذلك تصديقهم

في مثل هذا اذا كان الناقلون له ممن له هوى ومعلوم أن شيعة على لهم هوى في نصره فكيف يصدقون في نقل النص عليه هذامع أن العقلاء وأهل العلم بالنقل يعلمون أنه ليس في فرق المسلمين أكثر تعمد الكذب وتكذيب الحق من الشيعة بخلاف غيرهم من الخوارج وان كانوا مارقين فهم يصدقون لا يتعمدون الكذب وكذلك المعتزلة يتدينون بالصدق وأما الشيعة فالكذب عليهم غالب من حين ظهوروا (الوجه الثامن) أن يقال قد علم أهل العلم أن أول ما ظهرت الشيعة الامامية المدعية للنص في أواخر أيام الخلفاء الراشدين واقتضى ذلك عبد الله بن سبأ واطافته الكذابون فلم يكونوا موجودين قبل ذلك فأى تواتر لهم (التاسع) أن الاحاديث التي نقلها الصحابة في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان أعظم تواترا عند العامة والخاصة من نقل هذا النص فان جاز أن يقدح في نقل جواهر الصحابة لتمام الفضائل فالقدح في هذا أولى وان كان القدح في هذامتعذرا ففي تلك أولى واذا ثبتت فضائل الصحابة التي دلت عليها تلك النصوص الكثيرة المتواترة امتنع انفاقهم على مخالفة هذا النص فان مخالفته لو كان حقاً من أعظم الاثم والعدوان (العاشر) أنه ليس أحدهم من الامامية ينقل هذا النص باسناد متصل فضلا عن أن يكون متواترا وهذه الالفاظ تحتاج الى تكرير فان لم يدرس ناقلوها عليهم لم يحفظوها وأين العدد الكثير الذين حفظوا هذه الالفاظ كحفظ الالفاظ القرآنية وحفظ التشهد والأذان جيلا بعد جيل الى الرسول ونحن اذا دعينا التواتر في فضائل الصحابة تدعى تارة التواتر من جهة المعنى كتواتر خلافة الخلفاء الاربعة ووقعة الجمل وصفين وتزوج النبي صلى الله عليه وسلم بعائشة وعلى يفاطمة ونحو ذلك مما لا يحتاج فيه الى نقل لفظ معين يحتاج الى درس وتواتر ما للصحابة من السابقة والاعمال وغير ذلك وتارة التواتر في نقل الالفاظ حفظها من يحصل العلم بنقله (الوجه الحادي عشر) أن المنقول بالنقل المتواتر عن أهل البيت يكذب مثل هذا النقل وانهم لم يكونوا يدعون أنه منصوص عليهم بل يكذبون من يقول ذلك فضلا عن أن يشبهوا النص على اثني عشر (الوجه الثاني عشر) أن الذي ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في عدد الاثني عشر مما أخرجاه في الصحيحين عن جابر بن سمرة قال دخلت مع أبي على النبي صلى الله عليه وسلم فسمعت يقول لا يزال أمر الناس ما ضيا ولهم اثنا عشر رجلا ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة خفيت عني فسألت أبي ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم قال قال كلهم من قريش وفي لفظ لا يزال هذا الامر عزير الى اثني عشر خليفة ثم قال كلمة لم أفهمها قلت لابي ما قال قال كلهم من قريش وفي لفظ لا يزال هذا الامر عزير الى اثني عشر خليفة والذي في التوراة يصدق هذا وهذا النص لا يجوز أن يراد به هؤلاء الاثنا عشر لانه قال لا يزال الاسلام عزير ولا يزال هذا الامر عزير ولا يزال أمر الناس ما ضيا وهذا يدل على أنه يكون أمر الاسلام قائما في زمن ولايتهم ولا يكون قائما اذا انقضت ولايتهم وعند الاثني عشرية لم يقم أمر الامة في مدة أحدهم هؤلاء الاثني عشر بل ما زال أمر الامة فاسد امتنقضت بتولي عليهم الظالمون المعتدون بل المنافقون الكافرون وأهل الحق أدل من اليهود وأيضا فان عندهم ولاية المنتظر داخلة الى آخر الدهر وحينئذ فلا يبقى زمان يخلو عندهم من الاثني عشر واذا كان كذلك لم يبق الزمان نوعين نوع يقوم فيه أمر الامة ونوع لا يقوم بل هو قائم في الزمان كلها وهو خلاف الحديث الصحيح (١) وأيضا فالامر الذي لا يقوم بعد ذلك الا اذا قام المهدي اما المهدي الذي يقربه أهل السنة واما مهدي الرافضة ومدته قليلة لا ينتظم فيها أمر الامة وأيضا فانه قال

قلت ولقائل أن يقول هذا الوجه أيضا فاسد من وجوه أحدها أن يقال لم لا يجوز أن تكون تلك الاجزاء كلها واجبة قوله على ما سيأتي تحقيقه في مسألة التوحيد يقال له الذي ذكرته فيما بعد في مسألة التوحيد هي الطريقة المعروفة لابن سينا وأتباعه من الفلاسفة وهي وجهان أحدهما مبناه على أن المركب يفتقر الى أجزائه وهذا هو الوجه الذي ذكرته هنا فصار مدار هذا الوجه الثاني على الاول فلم يذكر الا الاول وقد تبين فساد الوجه الثاني الذي ذكرته في التوحيد مبناه على كون الوجوب بصير معلولا وهذا هو الذي ذكرته في كون الوجود الواجب لا يزيد على الماهية لثلا يكون معلولا للماهية وأنت قد أفسدت هذا الوجه وبما أفسدت به يفسد الآخر أيضا فتبين أن ما ذكرته في مسألة

(١) قوله وأيضا فالامر الذي الخ في العبارة نقص ظاهر وحرر كتبه

مصححه

في الحديث كلهم من قريش ولو كانوا مختصين بعلي وأولاده لذكروا ما عيرون به ألا ترى أنه لم يقل كلهم من ولد اسمعيل ولا من العرب وان كانوا كذلك لانه قصد القبيلة التي يمتازون بها فلو امتازوا بكونهم من بنى هاشم أو من قبيل علي مع على لذكروا بذلك فلما جعلهم من قريش مطلقا علم أنهم من قريش بل لا يختصون بقبيلة بل بنو تيم وبنو عدي وبنو عبد شمس وبنو هاشم فان الخلفاء الراشدين كانوا من هذه القبائل

(فصل) وأما الحديث الذي رواه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يخرج في آخر الزمان رجل من ولدي اسمه كاسمي وكنيته كنيدي يملا الأرض عدلا كما ملئت جورا وذلك هو المهدي ﷺ فالجواب ان الاحاديث التي يخرجهما على خروج المهدي أحاديث صحيحة رواها أبو داود والترمذي وأحمد وغيرهم من حديث ابن مسعود وغيره كقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه ابن مسعود لولم يبق من الدنيا الا يوم أطول الله ذلك اليوم حتى يخرج فيه رجل مني أو من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي يملا الأرض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما ورواه الترمذي وأبو داود من رواية أم سلمة وأيضا فيه المهدي من عترتي من ولد فاطمة ورواه أبو داود من طريق أبي سعيد وفيه يملك الأرض سبع سنين ورواه عن علي رضي الله عنه أنه نظر إلى الحسن وقال ان ابني هذا سيد كما سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسخر ج من صلبه رجل يسمى باسم نبيكم يشبهه في الخلق ولا يشبهه في الخلق يملا الأرض قسطا وهذه الاحاديث غلط فيها طوائف طائفة أنكروها واحتجوا بحديث ابن ماجه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمهدي الاعيسى بن مريم وهذا الحديث ضعيف وقد اعتمد أبو محمد بن الوليد البغدادي وغيره عليه وليس مما يعتمد عليه ورواه ابن ماجه عن يونس عن الشافعي والشافعي رواه عن رجل من أهل اليمن يقال له محمد بن خالد الجندي وهو ممن لا يخرجه وليس هذا في مسند الشافعي وقد قيل ان الشافعي لم يسمعه من الجندي وان يونس لم يسمعه من الشافعي (الثاني) أن الاثني عشرية الذين ادعوا أن هذا هو مهديهم مهديهم اسمه محمد ابن الحسن والمهدي المنعوت الذي وصفه النبي صلى الله عليه وسلم اسمه محمد بن عبد الله ولهذا حذف طائفة لفظ الأب حتى لا يناقض ما كذب وطائفة حرفته فقالت جده الحسين وكنيته أبو عبد الله فعناه محمد بن أبي عبد الله وجعلت الكنية اسما ومن سلك هذا ابن طلحة في كتابه الذي سماه غاية السؤل في مناقب الرسول ومن له أدنى نظر يعرف أن هذا تخريف صحيح وكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل يفهم أحد من قوله يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي إلا أن اسم أبيه عبد الله وهل يدل هذا اللفظ على أن جده كنيته أبو عبد الله ثم أي تمييز يحصل له بهذا فكمن ولد الحسين من اسمه محمد وكل هؤلاء يقال في أجدادهم محمد ابن أبي عبد الله كما قيل في هذا وكيف يعدل من يريد البيان الى من اسمه محمد بن الحسن فيقول اسمه محمد بن عبد الله ويعني بذلك ان جده أبو عبد الله وهذا كان تعريفة بأنه محمد بن الحسن أو ابن أبي الحسن لان جده علي كنيته أبو الحسن أحسن من هذا أو أين لمن يريد الهدى والبيان وأيضا فان المهدي المنعوت من ولد الحسن بن علي لامن ولد الحسين كما تقدم لفظ حديث علي (الثالث) أن طوائف ادعى كل منهم أن المهدي المبشر به مثل مهدي القرامطة الباطنية الذي أقام دعوتهم بالمغرب وهم من ولد ميمون القساح وادعوا أن ميمونا هذا من ولد محمد بن اسمعيل والي ذلك انتسب الاسماعيليه وهم ملاحدة في الباطن خارجون عن جميع الملل الكفر من

التوحيد يعود الى وجهه واحد وأنت قد قدمت فسادة فالحوالة على ماسياتي وماسياتي منه ماهو مكرر فكلاهما فاسد وهو دائما في كلامه يذ كر فساد هذه الطريقة حتى انه لما استدلته الفلاسفة أتباع ابن سينا وغيرهم على أن الاجسام ممكنة بهذه الطريقة واستدل بها طائفة على حدوث العالم وهذا أول طريقه ذكرها في حدوث العالم فقال قد احتج الاصحاب بمسالك الاول قولهم العالم ممكن الوجود بذاته وكل ممكن بذاته فهو محدث وقرر الامكان بأن قال اجسام العالم مؤلفة ومر كبة لما سبق بيانه في الاجسام وكل ما كان مؤلفا مر كبا فهو مفتقر الى أجزائه وكل مفتقر الى غيره لا يكون واجبا بذاته فالاجسام ممكنة بذواتها والاعراض قائمة بالاجسام ومفتقرة اليها والمفتقر الى الممكن أولى أن يكون ممكنا ثم ضعف هذا المسلك قال وقولهم ان العالم مركب مسلم ولكن ما المانع أن

الغالية كالنصيرية ومذهبهم مركب من مذهب المجوس والصابئة والفلاسفة مع اظهار التشيع
وجدهم رجل يهودى كان زبيبا الرجل مجوسى وقد كانت لهم دولة وأتباع وقد صنف العلماء
كتبا في كشف أسرارهم وهتك أستارهم مثل كتاب القاضي أبي بكر الباقلاني والقاضي
عبد الجبار الهمداني وكتاب الغزالي ونحوهم ومن ادعى أنه المهدي ابن التومرت الذي خرج
أيضا بالمغرب وسمى أصحابه الموحدين وكان يقال له في خطبهم الامام المعصوم والمهدي المعلوم
الذي عملا الارض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما وهذا ادعى أنه من ولد الحسن دون
الحسين فإنه لم يكن رافضيا وكان له من الخبرة بالحديث ما ادعى به دعوى تطابق الحديث وقد علم
بالاضطرار أنه ليس هو الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم ومثله عدة آخر من ادعى ذلك
منهم من قبل ومنهم من ادعى ذلك فيه أصحابه وهؤلاء كثير من لا يحصى عددهم الا الله وربما
حصل بأحدهم نفع لقوم وان حصل به ضرر لا خربن كالحصل بمهدي المغرب انتفع به طوائف
وانضر به طوائف وكان فيه ما يحمد وكان فيه ما يذم وبكل حال فهو وأمثاله خير من مهدي
الرافضة الذي ليس له عين ولا أثر ولا يعرف له حس ولا خبر لم ينتفع به أحد لا في الدنيا ولا في الدين
بل حصل باعتقاد وجوده من الشر والفساد ما لا يحصىه الارب العباد وأعرف في زماننا غير
واحد من المشايخ الذين فيهم زهد وعبادة يظن كل منهم أنه المهدي وربما يخاطب أحدهم بذلك
مرات متعددة ويكون المخاطب له بذلك الشيطان وهو يظن أنه خطاب من قبل الله ويكون
أحدهم اسمه أحمد بن ابراهيم فيقال له محمد وأحمد سواء و ابراهيم الخليل هو جد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وأبولد ابراهيم فقد وطأ اسمك اسمه واسم أبيك اسم أبيه ومع هذا فهؤلاء
مع ما وقع لهم من الجهل والغلط كانوا خيرا من منتظر الرافضة ويحصل بهم من النفع ما لا يحصل
بمنتظر الرافضة ولم يحصل بهم من الضر ما حصل بمنتظر الرافضة بل ما حصل بمنتظر الرافضة
من الضرر أكثر منه

(فصل) قال الرافضى الثانى أنا قدينا أنه يجب في كل زمان امام معصوم ولا معصوم
غير هؤلاء اجماعا

(والجواب) من وجوه أحد هاتين المقدمة الاولى كانتقدم والثاني منع طوائف لهم
المقدمة الثانية (١) الثاني القول بالموجب (الثالث) أن هذا المعصوم الذي يدعونه في وقت
تأقود ولد عندهم لا أكثر من أربعين سنة فله دخل السردياب عندهم سنة ستين
ومائتين وله خمس سنين عند بعضهم وأقل من ذلك عند آخرين ولم يظهر عنه شيء مما يفعله أقل
الناس تأميرا مما يفعله آجاد الولاة والقضاة والعلماء فضلا عما يفعله الامام المعصوم فأى منفعة
للوجود في مثل هذا لو كان موجودا فكيف اذا كان معدوما والذين آمنوا بهذا المعصوم أى
لطف وأى منفعة حصلت لهم به نفسه في دينهم أو دنياهم وهل هذا الا فسد مما يدعيه كثير من
العامة في القطب والغوث ونحو ذلك من أسماء يعظمون مسماها ما هو أعظم من رتبة النبوة
من غير تعيين لشخص معين يمكن أن ينتفع به الانتفاع المذكور في مسمى هذه الاسماء وكما يدعى
كثير منهم حياة الخضر مع أنهم لم يستفيدوا بهذه الدعوى منفعة لا في دينهم ولا في دنياهم وإنما
غاية من يدعى ذلك أنه يدعى جريان بعض ما يقدر الله على يدي مثل هؤلاء وهذا مع أنهم لا حاجة
لهم الى معرفته ولم ينتفعوا بذلك لو كان حقا فكيف اذا كان ما يدعونه باطلا ومن هؤلاء من
يتمثل له الخفى في صورة ويقول أنا الخضر ويكون كاذبا وكذلك الذين يذكرون رجال الغيب

تكون أجزاءه واجبة وما ذكره
من الدلالة فقد بينا ضعفها في
مسئلة الوجدانية فهنا لما احتجوا
بهذه الدلالة على حدوث العالم
ذكر ضعفها وأحال على ما ذكره في
الوجدانية فكيف يحتج بها بعينها
في مثل هذا المطلوب بعينه وهو
كون الاجسام ممكنة لأنهم مركبة
ويحيل على ما ذكره في التوحيد
ومعلوم أنه لو أبطلها حيث تعارض
نصوص الكتاب والسنة واعتمد
عليها حيث لا تتناقض ذلك لكان
مع ما فيه من التناقض أقرب الى
العقل والدين من أن يحتج بها في
نفي لوازم نصوص الكتاب والسنة
ويبطلها حيث لا تتخالف نصوص
الانبياء الوجه الثاني أن يقال
أنت أيضا قدينت في الكلام على
اثبات وحدانية الله تعالى فساد

(١) قوله الثاني القول بالموجب
كذا في الاصل وتأمل فان الثاني
تقدم والثالث الذي بعده فيه
الجواب بالتسليم فله من زيادة
التاسع أو في الكلام نقص اه
كتبه معصمه

ورؤيتهم انكاراً والجن وهم رجال غائبون وقد يظنون أنهم انس وهذا قد بيناه في مواضع تطول
حكايتهما ما تواتر عندنا وهذا الذي تدعيه الرافضة امام فقد عندهم واما معدوم عند العقلاء
وعلى التقديرين فلا منفعة لاحد به لاني دين ولا في دنيا فمن علق دينه بالجهولات التي لا يعلم موتها
كان ضالاً في دينه لان ما علق به دينه لم يعلم صحته ولم يحصل له به منفعة فهل يفعل مثل هذا الا
جاهل لكن الذين يعتقدون حياة الخضر لا يقولون انه يجب على الناس طاعته مع ان الخضر كان
حيام وجوداً

(فصل) قال الرافضي الثالث الفضائل التي اشتمل كل واحد منهم عليها الموجبة
لكونه اماماً

(والجواب) من وجوه أحدها أن تلك الفضائل غايتها أن يكون صاحبها أهلاً أن تعقد له
الامامة لكنه لا يصير اماماً بمجرد كونه أهلاً كما أنه لا يصير الرجل قاضياً بمجرد تونه أهلاً لذلك
(الثاني) أن أهلية الامامة ثابتة لا خرين من قرين كشيونها الهؤلاء وهم أهل أن يتولوا
الامامة فلا موجب للتخصيص ولم يصير وبذلك أئمة (الثالث) أن الثاني عشر منهم معدوم
عند جمهور العقلاء فامتنع أن يكون اماماً (الرابع) أن العسكريين ونحوهما من طبقة
أمثالهم لم يعلم لهم تمبر يرقى علم أودين كما عرف العلي بن الحسين وأبي جعفر وجعفر بن محمد

(باب) قال الرافضي الفصل الخامس أن من تقدمه لم يكن اماماً ويبدل عليه وجوه
(قلت والجواب) أنه ان أراد بذلك أنهم لم يتولوا على المسلمين ولم يبايعهم المسلمون ولم يكن
لهم سلطان يعقوبون به الحدود ويوفون به الحقوق ويجهادون به العدو ويصلون بالمسلمين الجمع
والاعتماد وغير ذلك مما هو داخل في معنى الامامة فهذا مباهة ومكابرة فان هذا أمر معلوم بالتواتر
والرافضة وغيرهم يعلمون ذلك ولو لم يتولوا الامامة لم تقدح فيهم الرافضة لكن هم يطلقون ثبوت
الامامة وانتفاءها ولا يفتعلون هل المراد ثبوت نفس الامامة ومباشرتها أو نفس استحقاق ولاية
الامامة ويطلقون لفظ الامام على الثاني ويوهمون أنه يتناول النوعين وان أراد بذلك أنهم
لم يكونوا يصلحون للامامة وأن علياً كان يصلح لها دونهم وأنه كان أصلح لهم فهذا كذب
وهو مورد النزاع ونحن نجيب في ذلك جواباً عاماً كلياً ثم نجيب بالتفصيل أما الجواب العام
الكلّي فنقول نحن عالمون بكونهم أئمة صالحين للامامة علمياً يقينياً قطعياً وهذا لا يتنازع فيه
انسان من طوائف المسلمين غير الرافضة بل أئمة الامة وجهورها يقولون اننا علم أنهم كانوا أحق
بالامامة بل يقولون اننا علم أنهم كانوا أفضل الامة وهذا الذي نعلمه ونقطع به ونجزم به لا يمكن أن
يعارضه بديل قطعي ولا ظني أما القطعي فلان القطعي لا يتناقض موجهها ومقتضاها وأما
الظني فلان الظني لا يعارض القطعي وجملة ذلك أن كل ما يورده القادح فلا يخلو عن أمرين
امانقل لا نعلم صحته أو لا نعلم دلالة على بطلان امامتهم وأي المقدمتين لم يكن معلوماً يصلح
لمعارضة ما علم قطعاً واذ اقام الدليل القطعي على ثبوت امامتهم لم يكن علينا أن نجيب عن الشبه
المفضلة كما ان ما علمناه قطعاً لم يكن علينا أن نجيب عما يعارضه من الشبه السوفسطائية وليس
لاحد أن يدفع ما علم يقيناً بالظن سواء كان ناظراً أو مناظراً بل ان تين له وجه فساد الشبهة وبينه
لغيره كان ذلك زيادة علم ومعرفة وتأييد في الحق في النظر والمناظرة وان لم يتبين ذلك لم يكن له
أن يدفع اليقين بالشك وسنبين ان شاء الله تعالى الادلة الكثيرة على استحقاقهم للامامة وأنهم
كانوا أحق بها من غيرهم

هذه الطريقة التي سلكها ابن
سينا وغيره من الفلاسفة التي
أحلت عليها هنا وذلك انه قال
الفصل الثاني في امتناع وجود
الهيكل لكل واحد منهما من صفات
الالهية مالا آخر وقد احتج النافون
لشركة بمسالك ضعيفة المسالك
الاول هو ما ذكره الفلاسفة وذلك
انهم قالوا لو قدر وجود واجبين كل
واحد منهما واجب لذاته فلا يخلو
اما أن يقال باتفاقهما من كل وجه
أو باختلافهما من كل وجه أو
باتفاقهما من وجه دون وجه فان
كان الاول فلا تعدد في مسمى
واجب الوجود اذ التعدد والتغير
دون ميم محال وان كان الثاني فما
اشتركا في وجوب الوجود وان
كان الثالث فبانه الاشتراك غير
ما به الافتراق وما به الاشتراك ان
لم يكن هو وجوب الوجود فليس
بواجبين بل أحدهما دون الآخر
وان كان الاشتراك بوجوب
الوجود فهو ممتنع لوجهين الاول
هو أن ما به الاشتراك من وجوب
الوجود اما أن يتم تحققه في كل

(فصل) قال الرافضي الاول قول أبي بكر ان لي شيطانا يعتريني فان استقمت

فأعينوني وان زغت فقوموني ومن شأن الامام تكميل الرعية فكيف يطلب منهم الكمال

(والجواب) من وجوه أحدها أن المأثور عنه أنه قال ان لي شيطانا يعتريني يعني الغضب
فاذا اعتراني فاجتنبوني لا أوتر في ايتاركم وقال أطمعوني ما طعت الله فاذا عصيت الله فلا طاعة
لي عليكم وهذا الذي قاله أبو بكر رضي الله عنه من أعظم ما يمدح به كاستيائه ان شاء الله تعالى
(الثاني) أن الشيطان الذي يعتريه قد فسر بأنه يعرض لابن آدم عند الغضب تخاف عند الغضب
أن يعتدي على أحد من الرعية فأمرهم بمجانبة عند الغضب كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان فنهى عن الحكم في الغضب وهذا هو
الذي أراد أبو بكر أراد أن لا يحكم وقت الغضب وأمرهم أن لا يطلبوا منه حكما أو يحملوه
على حكم في هذه الحال وهذا من طاعته لله ورسوله (الثالث) أن يقال الغضب يعترى بني
آدم كلهم حتى قال سيد ولد آدم اللهم انما أنا بشر أعضب كما يغضب البشر وانى اتخذت عندك
عهد ان تخلفنيه أياما مؤمن أديته أو سيئته أو جلده فاجعلها له كفارة وقربه تقربه بها اليك يوم
القيامة أخرجاه في الصحيحين عن أبي هريرة وأخرجه مسلم عن عائشة قالت دخل رجلان على
النبي صلى الله عليه وسلم فأغضبا فسيهما ولعنهما فلما أخرجا قلت يا رسول الله من أصاب من الخير
ما أصاب هذان الرجلان قال وما ذلك قلت لعنتهما وسيئتهما قال أو ما علمت ما شارطت
عليه ربي قلت انما أنا بشر فأى المسلمين سيئته أو لعنته فاجعله له زكاة وأجر وفي رواية أنس انى
اشترطت على ربي فقلت انما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر وأغضب كما يغضب البشر فأبى أحد
دعوت عليه من أمتي بدعوة ليس لها بأهل أن يجعلها له طهورا وزكاة وقرية وأيضا فوسى
رسول كريم وقد أخبر الله عن غضبه بما ذكره في كتابه فاذا كان مثل هذا لا يقدر في الرسالة
فكيف يقدر في الامامة مع أن النبي صلى الله عليه وسلم شبه بأبي بكر براهيم وعيسى في لونه
وحلمه وشبه عمر بنوح وموسى في شدته في الله فاذا كانت هذه الشدة لانتافي الامامة فكيف
تنافها شدة أبي بكر (الرابع) أن يقال أبو بكر رضي الله عنه قصد بذلك احتراز أن يؤذى
أحد منهم فأبى كل هذا أو غيره ممن غضب على من عصاه وقتلهم وقتلوه بالسيف وسفك
دماءهم فان قيل كانوا يستحقون القتال بعصية الامام واغضابه قيل ومن عصى أبا بكر
وأغضبه كان أحق بذلك لكن أبو بكر ترك ما يستحقه ان كان على يستحق ذلك والافتمتج أن
يقال من عصى عليا وأغضبه جازله أن يقاتله ومن عصى أبا بكر لم يجزله تأديبه فدل على أن ما فعله
أبو بكر أكبر من الذي فعله علي وفي المسند وغيره عن أبي برزة أن رجلا أغضب أبا بكر قال
فقلت له أتأذن لي أن أضرب عنقه يا خليفة رسول الله قال فأذهبت كلتي غضبه ثم قال
ما كانت لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يستحل أن يقتل مسلما بمجرد مخالفة
أمره والعلماء في حديث أبي برزة على قولين منهم من يقول مراده أنه لم يكن لاحد أن يقتل أحدا
سبه الا الرسول صلى الله عليه وسلم ومنهم من يقول ما كان لاحد أن يحكم بعلمه في الدماء الا
الرسول وقد تخلف عن بيعته سعد بن عبادة فاأذاه بكلمة فضلا عن فعل وقد قيل ان عليا وغيره
امتنعوا عن بيعته ستة أشهر فأنزعهم وما أزمهم بيعته فهل هذا كله الامن كمال ورعه عن أذى
الامة وكال عدله وتقواه وهكذا قوله فاذا اعتراني فاجتنبوني (الخامس) ان في الصحيح عن
ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما منكم من أحد الا وكل به قريبه من الجن

واحد من الواجبين بدون ما به
الافتراق أو لا يتم دونه فان كان
الاول فهو محال والا كان المعنى
المشترك المطلق متحققا في الاعيان
من غير مخصوص وهو محال وان
كان الثاني كان وجوب الوجود
ممكنا لا فتقاره في تحققه الى غيره
فالوصوف به وهو ما قبل بوجوب
وجوده به أولى أن يكون ممكنا
الوجه الثاني ان سمي واجب
الوجود اذا كان مركبا من أمرين
وهو وجوب الوجود المشترك وما
به الافتراق فيكون مفتقرا في
وجوده الى كل واحد من مفرديه
وكل واحد من المفردين مغاير
للجملة المركبة منهما ولهذا يتصور
تعقل كل أحد من الافراد مع
الجهل بالمركب منها والمعلوم غير
المجهول وكل ما كان مفتقرا الى
غيره في وجوده كان ممكنا
لا واجبا لذاته اذ لا معنى لواجب
الوجود لذاته الا ما لا يفتقر في
وجوده الى غيره وهذه المحالات انما
لزمت من القول بتعدد واجب
الوجود لذاته فيكون محالا قال

قالوا واياك يا رسول الله قال واياي ولكن ربي أعانني عليه فأسلم فلا يأمرني إلا بخير وفي الصحيح
 عن عائشة قالت يا رسول الله أومع شيطان قال نعم قالت ومع كل إنسان قال نعم قالت
 ومعك يا رسول الله قال نعم ولكن ربي أعانني عليه حتى أسلم والمراد في أصح القولين استسلم
 وانقاد لي ومن قال حتى أسلم أنا فقد حرف معناه ومن قال الشيطان صار مأمونا فقد حرف
 لفظه وقد قال موسى لما قتل القبطي هذا من عمل الشيطان أنه عدو مفضل مبین وقال قتي
 موسى وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره وذكر الله في قصة آدم وحواء فأزالهما الشيطان
 عنها فأخرجهما مما كانا فيه وقوله فوسوس لهما الشيطان ليبدى لهما ما وورى عنهما من
 سواهما فإذا كان عرض الشيطان لا يقدر في نبوة الأنبياء عليهم السلام فكيف يقدر في
 امامة الخلفاء وإن ادعى مدع أن هذه النصوص مؤولة قيل له فيجوز لغيرك أن يتأول قول
 الصديق لما ثبت بالدلائل الكثيرة من إيمانه وعلمه وتقواه وورعه فاذا ورد لفظ مجمل يعارض
 ما ورد وجب تأويله وأما قوله فإن استقامت فأعينوني وإن زغت فقوموني فهذا من كمال عدله
 وتقواه وواجب على كل امام أن يقتدى به في ذلك وواجب على الرعية أن تعامل الأئمة بذلك
 فإن استقام أعانوه على طاعة الله تعالى وإن زاغ وأخطأ بينوا له الصواب ودلوه عليه وإن تعد
 ظلمنا منعه منه بحسب الامكان فاذا كان منقاد للحق كما في بكر فلا عذر لهم في ترك ذلك وإن
 كان لا يمكن دفع الظلم إلا بما هو أعظم فسادا منه لم يدفعوا الشر القليل بالشر الكثير * وأما
 قول الرافضي ومن شأن الامام تكميل الرعية فكيف يطلب منهم التكميل فعنه أجوبة أحدها
 أنا لا نسلم أن الامام يكملهم وهم لا يكملونه أيضا بل الامام والرعية يتعاونون على البر والتقوى
 لا على الاثم والعدوان بمنزلة أمير الجيش والقافلة والصلاة والجم والدين قد عرف بالرسول فلم يبق
 عند الامام دين يفرقه ولكن لا بد من الاجتهاد في الجزئيات فان كان الحق فيها بينا أمر به
 وإن كان متبينا للامام دونهم بينه لهم وكان عليهم أن يطيعوه وإن كان مشتبا عليهم اشتروا
 فيه حتى يتبين لهم وإن تبين لاحد من الرعية دون الامام بينه له وإن اختلف الاجتهاد فالامام
 هو المتبع في اجتهاده اذ لا بد من الترجيح والعكس ممتنع وهذا كما تقوله الرافضة الامامية
 في نواب المعصوم فانه وإن تبين لهم الكليات فلا بد في تبين الجزئيات من الاجتهاد وحينئذ فكل
 امام هو نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي لا ريب في عصمته ونوابه أحق بالتباعد من
 نواب غيره المراد بكونهم نوابه أن عليهم أن يقوموا بما قام به ليس المراد استخلافهم فان طاعة
 الرسول واجبة على كل متول سواء ولاية الرسول أو غيره وطاعته بعدموته كطاعته في حياته ولو
 ولي هو رجل لوجب عليه وعلى غيره ما يجب على غيره من الولاية (الوجه الثاني) أن كلام من
 الخلق قد استكمل بالآخر كالمناظرين في العلم والمشاورين في الرأي والمتعاونين المتشاركين
 في مصلحة دينهما وديناهما وانما عتق هذا في الخلق سبحانه لانه لا بد أن يكون للممكنات
 المحدثات فاعل مستغن بنفسه غير محتاج الى أحد لئلا يفضى الى الدور في المؤثرات والتسلسل
 فيها وأما الخلق فكلما هما يستفيد حوله وقوته من الله تعالى لا من نفسه ولا من الآخر فلا دور
 في ذلك (الوجه الثالث) أنه ما زال المتعلمون ينهون معلمهم على أشياء ويستفيدها المعلم منهم
 مع أن عامة ما عند المتعلم من الاصول تلقاها من معلمه وكذلك في الصنائع وغيرهم (الوجه الرابع)
 ان موسى صلى الله عليه وسلم قد استفاد من الخضر ثلاث مسائل وهو أفضل منه وقد قال
 الهدى هد سليمان أحطت بما لم تحط به وليس الهدى هد قريبا من سليمان وبنينا صلى الله عليه وسلم

وربما استروح بعض الاصحاب
 في اثبات الوحدة الى هذا
 المسلك أيضا وهو ضعيف اذ لقاتل
 أن يقول وان سلمنا الاتفاق بينهما
 من وجه والاتفاق من وجه وأن
 مابه الاتفاق هو وجوب الوجود
 ولكن لم قلتم بالامتناع وما ذكرتموه
 في الوجه الاول انما يلزم أن لو كان
 مسمى وجوب الوجود معنى
 وجوديا وأما بتقدير أن يكون
 أمرا سلبيا ومعنى عدميا وهو عدم
 افتقار الوجود الى علة خارجية فلا
 فلم قلتم بكونه أمرا وجوديا ثم بسط
 الكلام في كونه عدميا بما ليس
 هذا موضع الكلام فيه قال وعلى
 هذا فقد بطل القول بالوجه الثاني
 فانه اذا كان حاصل الوجوب
 يرجع الى صفة سلب فلا يوجب
 ذلك الترتيب من ذات واجب
 الوجود والامنا وجد بسيط أصلا
 فانه ما من بسيط الا يتصف بسلب
 غيره عنه وإن سلمنا ان وجوب
 الوجود أمر وجودي ولكن
 ما ذكرتموه من لزوم الترتيب
 فهو لازم وان كان واجب الوجود

كان يشاور أصحابه وكان أحيانا يرجع اليهم في الرأي قال له الحباب يوم بدر يا رسول الله أرايت
 هذا المنزل أهو منزل أنزلك الله تعالى فليس لنا أن نتعداه أم هو الحرب والرأي والمكيدة فقال
 هو الحرب والرأي والمكيدة فقال ليس هذا بمنزل قتال فرجع الى رأي الحباب وكذلك يوم
 الخندق كان قد رأى أن يصلح غطفان على نصف عمر المدينة وينصرف عن القتال فجاءه سعيد
 فقال يا رسول الله ان كان الله أمركم بهذا فاسمعوا وطاعة أو كما قال وان كنت انت انما فعلت
 هذا المصلحتنا فلقد كانوا في الجاهلية وما ينالون منها عمره الابشراء وقرأ فلما اعزنا الله بالاسلام
 نعطيهم عمرنا ما نعطيهم الا السيف أو كما قال فقبل منه النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وعمر أشار
 عليه لما أذن لهم في غزوة تبوك في نحر الركب أن يجمع ازوادهم ويدعونها بالبركة فقبل منه
 وأشار عليه بأن يرد بأهريه لما أرسله بنعليه يبشر من لقيه وراء هذا الحائط يشهد أن لا اله الا
 الله بالجنة لما خاف أن يتسكوا فقبل منه وأبو بكر لم يكن يرجع اليهم فيما ليس فيه نص من الله
 ورسوله بل كان اذا تبين له ذلك لم يبال عن خالفه الأثرى أنه لما نازعه عمر في قتال أهل الردة
 لأجل الخوف على المسلمين ونازعه في قتال مانعي الزكاة ونازعه في ارسال جيش أسامة لم يرجع
 اليهم بل بين لهم دلالة النص على ما فعله وأما في الامور الجزئية التي لا يجب أن تكون منصوطة
 بل يقصد بها المصلحة فهذه ليس هو فيها باعظم من الانبياء (الخامس) أن هذا الكلام من
 أبي بكر ما زاده عند الامة الا شرفا وتعظيما ولم تعظم الامة أحدا بعد نبينا كما عظمت الصديق
 ولا أطاعت أحدا كما أطاعته من غير رغبة أعطاهم اياها ولا رهبة أخافهم بها بل الذين
 يادعوا الرسول تحت الشجرة يابعدوه طوعا مقربين بفضيلته واستحقاقه ثم مع هذا لم تعلم أنهم
 اختلفوا في عهده في مسألة واحدة في دينهم الا أزال الاختلاف ببيان لهم ومر اجتمعهم وهذا
 أمر لا يشركه فيه غيره وكان عمر أقرب اليه في ذلك ثم عثمان وأما على فقائلهم فقائلوه فلا قومهم
 ولا قوموه فأى الامامين حصل به مقصود الامامة أكثر وأى الامامين أقام الدين ورد المرتدين
 وقاتل الكافرين وانفقت عليه كلمة المؤمنين هل يشبه هذا بهذا الامن هو في غاية النقص
 من العقل والدين

(فصل) قال الرافضى (الثاني) قول عمر كانت بيعة أبي بكر فلتة وفي الله المسلمين
 شرها فن عاد الى مثلها فاقتلوه وكونها فلتة يدل على أنها لم تقع عن رأي صحيح ثم سأل وقاية شرها
 ثم أمر بقتل من يعود الى مثلها وكان ذلك يوجب الطعن فيه

(الجواب) أن لفظ عمر ما ثبت في الصحيحين عن ابن عباس من خطبة عمر التي قال فيها ثم
 انه قد بلغني أن قائلنا منكم يقول والله لو مات عمر بايعت فلانا فلا يعترن امرؤا أن يقول انما كانت
 بيعة أبي بكر فلتة الا وانها قد كانت كذلك ولكن قد وفي الله شرها وليس فيكم من تقطع اليه
 الاعناق مثل أبي بكر من بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي يبايعه فغرة
 أن يقتلوا وانه كان من خيرنا حين توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم وذ كر الحديث وفيه أن
 الصديق قال وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم فأخذ بيدي ويد أبي عبيدة
 وهو جالس بيننا فلم أكره مما قال غيرها كان والله أن أقدم فيضرب عنق لا يقربني من انم أحب
 الى أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر اللهم الا أن تسولى لى نفسى شيئا عند موتى لأجده الا وقد
 تقدم الحديث بكلامه ومعنى ذلك أنها وقعت فجأة لم تكن قد استعدت نالها ولا تهيأنا لان أبابكر
 كان متعينا لذلك فلم يكن يحتاج في ذلك الى أن يجتمع لها الناس اذ كلهم يعلمون أنه أحق بها

واحدا من حيث ان مسمى واجب
 الوجود مر كب من الذات المتصفة
 بالوجوب ومن الوجوب الذاتي فما
 هو العذر عنه مع اتحاد واجب
 الوجود فهو العذر مع تعدده قلت
 الوجه الاول ذكره الرازي قبله في
 ابطال هذا والوجه الثاني ذكره
 الرازي كما ذكره الشهرستاني قبله
 وهو أن هذا منقوض بمشاركة
 واجب الوجود لسائر الموجودات في
 مسمى الوجود وامتيازه عنها بوجوب
 الوجود فقط صار فيه على أصلكم
 ما به الاشتراك وما به الامتياز
 والامدى يقول ان وجوب الوجود
 بالاشتراك اللفظى وقاله قبله
 الشهرستاني والرازي مع تناقضهما
 في ذلك وقولهما في موضع آخر
 خلاف ذلك والمقصود هنا ان
 ما ذكره في ابطال تعدد واجب
 الوجود وفساد طرق ابن سينا
 وأتباعه في ذلك يبين بطلان
 ما أحال عليه في قوله لا يجوز أن
 تكون الاجزاء كلها واجبة على
 ماسياتى تحقيقه في مسألة
 التوحيد ومن أعجب خذلان

وليس بعد أبي بكر من يجتمع الناس على تفضيله واستحقاقه كما اجتمعوا على ذلك في أبي بكر فمن أراد أن ينفر دبيبته رجل دون ملامن المسلمين فاقتلوه وهو لم يسأل وقاية شر هابل أخير أن الله وفي شر الفتنة بالاجماع

(فصل) قال الرافضي (الثالث) قصورهم في العلم والتجأؤهم في أكثر الاحكام

الذي

(والجواب) أن هذان من أعظم البهتان أما أبو بكر فاعرف أنه استفاد من على شيئا أصلا وعلى قدروى عنه واحتذى حذوه واقتدى بسيرته وأما عمر فقد استفاد على منه أكثر مما استفاد عمر منه وأما عثمان فقد كان أقل علما من أبي بكر وعمر ومع هذا لما كان يحتاج الى على حتى ان بعض الناس شكوا الى على بعض سعاة عمال عثمان فأرسل اليه بكتاب الصدقة فقال على لا حاجة لتنايه وصدق عثمان وهذه فرائض الصدقة ونصيبها التي لا تعلم الا بالتوقيف فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم وهي من أربع طرق أحصها عند علماء المسلمين كتاب أبي بكر الذي كتبه لانس بن مالك وهذا هو الذي رواه البخاري وعمل به أكثر الأئمة وبعده كتاب عمر وأما الكتاب المنقول عن على ففيه أشياء لم يأخذها أحد من العلماء مثل قوله في خمس وعشرين شاة فإن هذا خلاف النصوص المتواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا كان ما روى عن على امام منسوخ واما خطأ في النقل والرابع كتاب عمر وبن حزم كان قد كتبه لما بعثه الى نجران وكتاب أبي بكر هو آخر الكتب فكيف يقول عاقل انهم كانوا ينتجون اليه في أكثر الاحكام وقضائه لم يكونوا ينتجون اليه بل كان شريح وعميدة السلماني ونحوهما من القضاة الذين كانوا في زمن على يقضون بما تعلموه من غير على وكان شريح قد تعلم من معاذ بن جبل وغيره من الصحابة وعميدة تعلم من عمر وغيره وكانوا الايشاورونه في عامة ما يقضون به استغناء عما عندهم من العلم فكيف يقال ان عمر وعثمان كانا ينتجون اليه في أكثر الاحكام وقد قال على كان رأي ورأي عمر في أمهات الاولاد أن لا يعين رأيك وحدك في الفرقة فهذا قاضيه لا يرجع الى رأيه في هذه المسئلة مع أن أكثر الناس انما ينعى بها تقليدا لعمر ليس فيها نص صريح صحيح فاذا كانوا لا ينتجون اليه في هذه المسئلة فكيف ينتجون اليه في غيرها وفيها من النصوص ما يشفي ويكفي وانما كان يقضى ولا يشاور عليا وربما قضى بقضية أنكرها على لمخالفها قول جمهور الصحابة كابي عم أحدهما أخ لام قضى له بالمال فأنكر ذلك على وقال بل يعطى السدس ويشتري كان في الباقي وهذا قول سائر الصحابة زيد وغيره فلم يكن الناس مقلدين في ذلك أحدا وقول على في الجدل يقل به أحد من العلماء الا ابن أبي ليلى وأما قول ابن مسعود فقال به أصحابه وهم أهل الكوفة وقول زيد قال به خلق كثير وأما قول الصديق فقال به جمهور الصحابة وقد جمع الشافعي ومحمد بن نصر المروزي كتابا كبيرا فيما لم يأخذ به المسلمون من قول على لتكون قول غيره من الصحابة أتبع للكتاب والسنة وكان المرجوح من قوله أكثر من المرجوح من قول أبي بكر وعمر وعثمان والراجح من أقاويلهم أكثر فكيف انهم كانوا ينتجون اليه في أكثر الاحكام

(فصل) قال الرافضي (الرابع) الوقائع الصادرة عنهم وقد تقدم أكثرها

(قلنا الجواب) قد تقدم عنها مجالا ومفصلا وبين الجواب عما ينكر عليهم أي من الجواب عما ينكر على على وانه لا يمكن أحده علم وعدل أن يجرحهم ويركي عليا بل متى ركي عليا كانوا

المخالفين للسنة وتضعف معهم للجهة اذا نصر بها حتى وتقويتها اذا نصر بها باطل أن حجة الفلاسفة على التوحيد قد أبطلها ما استدلووا بها على أن الاله واحد والمدلول حق لا ريب فيه وان قدر ضعف الحجة ثم انه احتج بها بعينها على نفي لوازم علو الله على خلقه بل ما يستلزم تعطيل ذاته فيجعلها حجة فيما يستلزم التعطيل ويبطلها اذا احتج بها على التوحيد وأيضا لما ذكره في ابطال هذه الحجة يبطل الوجه الاول أيضا فانه اذا لم يمنع واجبان بأنفسهما فان لا يمنع جزآن كل منهما واجب بنفسه بطريق الاولى والأخرى واعلم أن الوجهين اللذين أبطلناهما الحجة أحدهما منع كون الوجوب أمرا ثبوتيا والثاني المعارضة أما المعارضة فواردة على هؤلاء الفلاسفة لا مندوحة لهم عنها ومعارضة الشهرستاني والرازي وأطن الغزالي أجود من معارضة الآمدي ومن اعترض عن ذلك بان الواجب لفظ مشترك الزم بطلان توحيد الفلاسفة

أولى بالتركية وان جرحهم كان قد طرق الجرح الى على بطر بيق الاولى والرافضة ان طردت قولها
لزمها جرح على أعظم من جرح الثلاثة وان لم تطرده تين فساده وتناقضه وهو الصواب كما يلزم
مشمل ذلك اليهود والنصارى اذا قد حوا في نبوة محمد دون نبوة موسى وعيسى فباورد الكافي
على نبوة محمد سوألا الاورد على نبوة موسى وعيسى أعظم منه وماورد الرافضي على امامة
الثلاثة الاورد على امامة على ما هو أعظم منه وماورد الفيلسوف على أهل الملل يرد عليه ما هو
أعظم منه وهكذا كل من كان أبعد عن الحق من غيره يرد عليه أعظم مما يرد على الأقرب ومن
الطرق الحسنة في مناظرة هذا أن يورد عليه من جنس ما يورده على أهل الحق وما هو أعظم منه
وان المعارضة نافعة وحينئذ فان فهم الجواب الصحيح علم الجواب عما يورد على الحق وان وقع في
الخيرة والمعجز عن الجواب اندفع ثمره بذلك وقيل له جوابك عن هذا هو جوابنا عن هذا

(فصل) قال الرافضي (الخامس) قوله تعالى لا ينال عهدي الظالمين أخبر بأن عهد
الامامة لا يصل الى الظالم والكافر ظالم لقوله والكافرون هم الظالمون ولا شك في ان الثلاثة
كانوا كفارا يعبدون الاصنام الى ان ظهر النبي صلى الله عليه وسلم

(والجواب) من وجوه أحدها ان يقال الكفر الذي يعقده الايمان الصحيح لم يبق على صاحبه
منه ذم هذا معلوم بالاضطرار من دين الاسلام بل من دين الرسل كلهم كما قال تعالى قل للذين
كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الاسلام يجب ما قبله
وفي لفظ يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله (الثاني)
انه ليس كل من ولا على الاسلام بأفضل من أسلم بنفسه بل قد ثبت بالنصوص المستفيضة أن
خير لقرون القرن الاول وعامتهم أسلموا بانفسهم بعد الكفر وهم أفضل من القرن الثاني الذين
ولدوا على الاسلام ولهذا قال أكثر العلماء انه يجوز على الله أن يبعث من آمن بالانبياء قبل محمد
صلى الله عليه وسلم فانه اذا جاز أن يبعث نبياً من ذرية ابراهيم وموسى فمن الذين آمنوا بهما أولى
وأحرى كما قال تعالى فآمن له لوط وقال اني مهاجر الى ربى وقال تعالى وقال الذين كفروا والرسول
لنخرجنكم من أرضنا أولتعودن في ملتنا فأوحى اليهم ربهم لنهلكن الظالمين ولنسكننكم الأرض
من بعدهم وقال تعالى قال الملا الذين استكبروا من قومهم لنخرجنكم يا شعيب والذين آمنوا
معلن من قريبتنا أولتعودن في ملتنا قال أولو كنا كارهين قد اتى بنا على الله كذبان عدنا
في ملتكم بعد ان نجى الله منها وما يكون لنا أن نعود فيها الا أن يشاء الله ربنا وسع ربنا الآيات
وطرد هذا من باب الذنب وغفرانه لم يقدر في علو درجته كائنا من كان والرافضة لهم في هذا
الباب قول فارقوا الكتاب والسنة واجماع السلف ودلائل العقول والنزوم الاجل ذلك
ما يعلم بطلانه بالضرورة كدعواهم ايمان آزر وأبوى النبي وأجداده وعمه أبي طالب وغير ذلك
(الثالث) أن يقال قبل أن يبعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم لم يكن أحد مؤمناً من قريش
لا رجل ولا صبي ولا امرأة ولا الثلاثة ولا على واذا قيل عن الرجال انهم كانوا يعبدون الاصنام
والصلبان كذلك على وغيره وان قيل كفر الصبي ليس مثل كفر البالغ قيل ولا ايمان الصبي
مثل ايمان البالغ فأولئك يثبت لهم حكم الايمان والكفر وهم بالغون وعلى ثبت له حكم الكفر
والايمان وهودون البلوغ والصبي المولود بين أبوين كافرين يجرى عليه حكم الكفر في الدنيا
باتفاق المسلمين واذا أسلم قبل البلوغ على قولين للعلماء بخلاف البالغ فانه يصير مسلماً باتفاق
المسلمين فكان اسلام الثلاثة نحر جالهم من الكفر باتفاق المسلمين وأما اسلام على فهل يكون

بطر بيق الاولى فانه لا محذور حينئذ
في اثبات أمور متعددة كل منها
يقال له واجب الوجود بمعنى غير ما
يقال للاخر في كل حال يلزم ما لزوم
التركيب وما بطلان توحيدهم
وأيهما كان لازماً لآخر فانه
اذ لزم التركيب بطل توحيدهم واذا
بطل توحيدهم أمكن تعدد الواجب
وهذا يبطل امتناع التركيب ولا
ريب أن أصل كلامهم بل وكلام
نفاة العلو والصفات مبنى على ابطال
التركيب واثبات بسيط كل مطلق
مثل الكليات وهذا الذي ينتهونه
لا يوجد الا في الازهان والذي أبطلوه
هو لازم لكل الايمان فانبوا تمتع
الوجود في الخارج وأبطلوا واجب
الوجود في الخارج ونحن نبين
بطلان ذلك بغير ما ذكره هؤلاء
فنقول قول القائل اما أن يقال
باتفاقهما من كل وجه أو اختلافهما
من كل وجه أو اتفاقهما من وجه
دون وجه ان أريده أنهم ما يتفقان
في شيء بعينه موجود في الخارج
فليس في الموجودات شيئاً
ما يتفقان في شيء بعينه موجود

مخرجاه من الكفر على قولين مشهورين ومذهب الشافعي ان اسلام الصبي غير مخرج له من الكفر وأما كون صبي من الصبيان قبل التوبة مجبد لصنم أو لم يسجد فهو لم يعرف فلا يمكن الجزم بأن علياً أو الزبير أو نحوهما لم يسجد والصنم كما انه ليس معناه نقل بثبوت ذلك بل ولا معنا نقل معين عن أحد من الثلاثة أنه مجبد لصنم بل هذا يقال لان من عادة قريش قبل الاسلام أن يسجدوا للاصنام وحيث قد هذا يمكن في الصبيان كما هو العادة في مثل ذلك (الرابع) أن أسماء الذم كالكفر والظلم والفسق التي في القرآن لا تتناول الامن كان مقبلاً على ذلك وأما من صار مؤمناً بعد الكفر وعاد لا بعد الظلم ورا بعد الفجور فهذا تتناوله أسماء المدح دون أسماء الذم باتفاق المسلمين فقوله عز وجل لا ينال عهدى الظالمين أي ينال العادل دون الظالم فإذا قدر أن شخصاً كان ظالمًا ثم تاب وصار عادلاً يتناوله العهد كما يتناوله سائر آيات المدح والثناء كقوله تعالى ان الارباب في نعيم وقوله ان المتقين في جنات ونعيم (الخامس) أن من قال ان المسلم بعد ايمانه كافر فهو كافر باجماع المسلمين فكيف يقال عن أفضل الخلق ايماناً انهم كفار لاجل ما تقدم (السادس) انه قال موسى اني لا يخاف لدى المرسلون الامن ظلم ثم يدل حسناً بعد سوء وفي غفور رحيم (السابع) انه قال انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الانسان انه كان ظلوماً جهولاً يعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات الآية فقد أخبر الله عن جنس الانسان أنه ظلوم جهول واستثنى من العذاب من تاب ونصوح الكتاب صريحة في أن كل بني آدم لا بد أن يتوب وهذه المسئلة متعلقة بمسئلة العصمة هل الائمة معصومون من الذنوب أم لا فيجتاجون الى توبة والكلام فيها مبسوط قد تقدم

(فصل) قال الرافضي (السادس) قول أبي بكر أقبولني فليست بخيركم ولو كان

اماماً لم يجزله طلب الاقالة

(والجواب) أن هذا أولاً ولا كان ينبغي أن يبين صحته والافعال منقول صحيح والقدح بغير الصحيح لا يصح وثانياً ان صح هذا عن أبي بكر لم تجز معارضته بقول القائل الامام لا يجوز له طلب الاقالة فان هذه دعوى مجردة لا دليل عليها فلم لا يجوز له طلب الاقالة ان كان ذلك بل ان كان قاله لم يكن معناه جاع على نقيض ذلك ولا نص فلا يجب الجزم به باطل وان لم يكن قاله فلا يضر تحريم هذا القول وأما تنبئ كون الصديق قاله والقدح في ذلك بمجرد الدعوى فهو كلام من لا يبالي ما يقول وقد يقال وهذا يدل على الزهد في الولاية والورع فيها وخوف الله أن لا يقوم بحقوقها وهذا يناقض ما يقوله الرافضة انه كان طالباً للرياسة راغباً في الولاية

(فصل) قال الرافضي (السابع) قول أبي بكر عند موته ليتني كنت سألت

رسول الله صلى الله عليه وسلم هل للانصار في هذا الامر حق وهذا يدل على شكه في صحة بيعة نفسه مع أنه الذي دفع الانصار يوم السقيفة لما قالوا من أئمة منكم أمير بما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الائمة من قريش

(والجواب) أما قول النبي صلى الله عليه وسلم الائمة من قريش فهو حق ومن قال ان الصديق شك في هذا أو في صحة امامته فقد كذب ومن قال ان الصديق قال ليتني كنت سألت النبي صلى الله عليه وسلم هل للانصار في الخلافة نصيب فقد كذب فان المسئلة عنده وعند الصحابة

في الخارج ولكن يشتهان من بعض الوجوه مع أن كلامهما مختص بما قام به نفسه كالبياضين أولاً بيضين المشتهين مع أنه ليس في أحدهما شيء مما في الآخر وان أراد بقوله أو اختلافاً فهما من كل وجه أنهم لا يشتهان في شيء ما ولا يشتركان في شيء ما فليس في الوجود شيئاً الا بينهما اشتراك في شيء وتشابه في شيء ما ولو أنه مسمى الوجود وان أراد امتياز أحدهما عن الآخر فكل منهما مما تازعن الآخر من وجه وان كانا مشتركين في شيء بمعنى اشتباههما لا بمعنى أن في الخارج شيئاً بعينه اشتراكه كما يشترك الشركاء في العقار واذا عرف أن هذه الالفاظ مجملة فنقول هما مشتهان مشتركان في وجوب الوجود كما أن كل متفقين في اسم متواطئ بالمعنى العام سواء كان متماثلاً وهو التواطؤ الخاص او مشككاً وهو المقابل للتواطؤ الخاص كالموجودين والحسيوانين والانسانين والسوادين اشتراك في مسمى اللفظ الشامل لهما مع أن

أظهر من أن يشك فيها لكثرة النصوص فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على بطلان هذا النقل وإن قدر صحته ففيه فضيلة للصدوق لأنه لم يكن يعرف النص واجتهاد فوافق اجتهاده النص ثم من اجتهاده وورعه حتى أن يكون معه نص يعينه على الاجتهاد فهذا يدل على كمال علمه حيث وافق اجتهاده النص وبدل على ورعه حيث خاف أن يكون مخالفا للنص فأى قدح في هذا

(فصل) قال الرافضي (الثامن) قوله في مرض موته لبنتي كنت تركت بيت فاطمة لم أكسبه ولبنتي كنت في ظلة بنى ساعدة ضربت على يد أحد الرجلين وكان هو الأمير و بنت الوزير وهذا يدل على اقدمه على بيت فاطمة عند اجتماع أمير المؤمنين والوزير وغيرهما فيه

(والجواب) أن القدح لا يقبل حتى يثبت اللفظ باسناد صحيح ويكون دالادلالة ظاهرة على القدح فإذا انتفت احداهما انتفى القدح فكيف اذا انتفى كل منهما ونحن نعلم يقينا أن أبا بكر لم يقدم على علي والوزير بشئ من الأذى بل ولا على سعد بن عبادَةَ المتخلف عن بيعته أولا وأخرا وغاية ما يقال أنه كبس البيت لينظر هل فيه شيء من مال الله الذي يقسمه وان يعطيه لمستحقه ثم رأى أنه لو تركه لهم لحاز فانه يجوز أن يعطيهم من مال النبي وأما قدمه عليهم أنفسهم بأذى فهذا ما وقع فيه قط باتفاق أهل العلم والدين وانما ينقل مثل هذا جهال الكذابين ويصدقه حتى العالمين الذين يقولون ان الصحابة هدموا بيت فاطمة وضربوا بطنها حتى اسقطت وهذا كله دعوى مختلق وافك مقترى باتفاق أهل الاسلام ولا يروج الاعلى من هو من جنس الأنعام وأما قوله لبنتي كنت ضربت على يد أحد الرجلين فهذا الميزكر له اسنادا ولم يبين صحته فان كان قاله فهو يدل على زهده وورعه وخوفه من الله تعالى

(فصل) قال الرافضي (التاسع) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جهزوا جيش أسامة وكرالامر وكان فيهم أبو بكر وعمر وعثمان ولم ينفذ أمير المؤمنين لأنه أراد منهم من الوثب على الخلافة بعده فلم يقبلوا منه

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بعمدة النقل فان هذا لا يروى باسناد معروف ولا صحه أحد من علماء النقل ومعالم أن الاحتجاج بالنقل لا يسوغ الا بعد قيام الحجة بثبوتها والاف يمكن أن يقول كل أحد ما شاء (الثاني) أن هذا كذب باجماع علماء النقل فلم يكن في جيش أسامة لأبو بكر ولا عثمان وانما قد قيل أنه كان عمر وقد تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه استخلف أبا بكر على الصلاة حتى مات وصلى أبو بكر رضي الله عنه الصبح يوم موته وقد كشف سحيف الحجر فراهم صفوف فخلف أبي بكر فسر بذلك فكيف يكون مع هذا قد أمره أن يخرج في جيش أسامة (الثالث) أن النبي صلى الله عليه وسلم لو أراد تولية علي لكان هؤلاء أعمى أن يدفعوا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان جمهور المسلمين أطوع لله ورسوله من أن يدعوا هؤلاء يخالفون أمره لاسيما وقد قاتل ثلث المسلمين أو أكثر مع علي لمعاوية وهم لا يعلمون أن معه نصا فلو كان معه نص لقاتل معه جمهور المسلمين (الرابع) أنه أمر أبا بكر أن يصلي بالناس ولم يأمر عليا فلو كان على هو الخليفة لكان يأمره بالصلاة بالمسلمين فكيف ولم يؤمر عليا على أبي بكر قط بل في الصحاحين أنه لما ذهب يصلح بين بني عمرو بن عوف قال لسبلال اذا حضرت الصلاة فقرأ أبا بكر أن يصلي بالناس وكذلك في مرضه ولما أراد إقامة الحج أمر أبا بكر أن

كلامهما متميز في الخارج عن الآخر من كل وجه فهما لم يشتركا في أمر يختص بأحدهما بل وجود هذا يخصه ووجود هذا يخصه وانما اشتركا في مطلق الوجود والوجود المطلق المشترك الكلّي لا يكون كليا في هذا ولا في هذا بل هو كلي في الأذهان مختص في الايمان واذا قيل الكلّي الطبيعي موجود فعناه أن ما كان كليا في الذهن يوجد في الخارج لكن لا يتصور اذا وجد أن يكون كليا كما يقال العام موجود في الخارج وهو لا يوجد عاما وقوله اما أن يختلفا من كل وجه أو يتفقا من كل وجه قلنا اذا أريد بالاختلاف ضد الاستنباه فقد يقال ليسا مختلفين من كل وجه وان أريد بالامتيار فهما مختلفان من كل وجه وقوله اذا كانا متفقين من كل وجه زال امتياز يصح اذا أريد بالاختلاف ضد الامتيار فانهم ما اذا لم يميز أحدهما عن الآخر بوجه بطل الامتيار واما اذا أريد بالاتفاق التشابه والتماثل فقد يكونان متماثلين

يخرج وأردفه بعلي تابعه وأبو بكر هو الامام الذي يصلي بالناس بعلي وغيره ويأمر عليا وغيره
فيطيعونه وقد أمر أبو بكر على علي في حجة سنة تسع وكان أبو بكر مؤمرا عليهم اماما لهم

(فصل) قال الرافضي (العاشر) أنه لم يول أبو بكر شيئا من الاعمال وولى عليه

(والجواب) من وجوه أحدها أن هذا باطل بل الولاية التي ولاها أبو بكر لم يشرك فيها أحد
وهي ولاية الحج وقد ولاه غير ذلك (الثاني) أن النبي صلى الله عليه وسلم قد ولى من هو باجماع
أهل السنة والشيعه من كان عنده دون أبي بكر مثل عمرو بن العاص والوليد بن عقبة وخالد
ابن الوليد فلم انه لم يترك ولاية لكونه ناقصا عن هؤلاء (الثالث) أن عدم ولايته لا يدل على
نقصه بل قد يترك ولاية لانه عنده أنفع له منه في تلك الولاية وحاجته اليه في المقام عنده وغناؤه
عن المسلمين أعظم من حاجته اليه في تلك الولاية فانه هو وعمرو كانا مثل الوزيرين له يقول كثيرا
دخلت أنا وأبو بكر وعمر وخرجت أنا وأبو بكر وعمر وكان أبو بكر يسمر عنده عامة ليله وعمر
لم يكن يولى أهل الشورى عثمان وطخعة والزبير وغيرهم وهم عنده أفضل ممن ولاه مثل عمرو بن
العاص ومعاوية وغيرهما لان انتفاعه بهؤلاء في حضوره أكمل من انتفاعه بواحد منهم في ولاية
يكون فيها من دونهم وأبو بكر كان يدخل مع النبي صلى الله عليه وسلم وويله عمر وقال لهما اذا
انتفعتا على شيء لم أحالفكما واذا قدم عليه الوعد شاورهما فقد بشير هذا بشي وبشير هذا بشي
ولذلك شاورهما في امري بدر وكان مشاورته لابي بكر أغلب فاجتمعا به أكثر هذا أمر يعلمه من
تدبر الاحاديث الصحيحة التي يطول ذكرها

(فصل) قال الرافضي (الحادي عشر) أنه صلى الله عليه وسلم انغذه لاداء سورة
براءة ثم أنفذ عليا وأمره برده وأن يتولى هو ذلك ومن لا يصلح لاداء سورة أو بعضها فكيف يصلح
للامامة العامة المنتظمة لاداء الاحكام الى جميع الامة

(والجواب) من وجوه أحدها أن هذا كذب باتفاق أهل العلم وبالتواتر العام فان النبي
صلى الله عليه وسلم استعمل أبو بكر على الحج سنة تسع لم يرده ولا يرجع بل هو الذي أقام للناس الحج
ذلك العام وعلى من جملة رعيته صلى خلفه ويدفع بدفعه ويأمر بأمره كسائر من معه وهذا من
العلم المتواتر عند أهل العلم لم يختلف اثنان في أن أبو بكر هو الذي أقام الحج ذلك العام بأمر النبي
صلى الله عليه وسلم فكيف يقال انه أمره برده ولكن أردفه لينبذ الى المشركين عهدهم لان
عادتهم كانت جارية أن لا يعقد العهد ولا يحلها الا المطاع أو رجل من أهل بيته فلم يكونوا
يقبلون ذلك من كل أحد وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال بعثني أبو بكر الصديق في الحج التي
أمره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع في رهط يؤذنون في الناس يوم النحر
لايخرج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وفي رواية ثم أردف النبي صلى الله عليه وسلم
بعلي وأمره أن يؤذن ببراءة فأذن على معناني أهل منى يوم النحر ببراءة وبان لا يخرج بعد العام مشرك
ولا يطوف بالبيت عريان قال فنبذ أبو بكر الى الناس في ذلك العام فلم يخرج عام حجة الوداع التي حج
فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم مشرك قال أبو محمد بن حزم وما حصل في حجة الصديق كان
من أعظم فضائله لانه هو الذي خطب بالناس في ذلك الموسم والجمع العظيم والناس منصتون
لخطبته يصلون خلفه وعلى من جلتهم وفي السورة فضل أبي بكر وذكر الغار فقرأها على علي
الناس فهذا ما بالغت في فضل أبي بكر وحجة فاطمة وتأمره لابي بكر على علي هذا كان بعد قوله

من كل وجه كما نزل أجزاء الماء
الواحد والتمائل لا يوجب أن يكون
أحد المثلين هو الآخر بل لا بد أن
يكون غيره وحينئذ فقوله ما به
الاشتراك غير ما به الامتياز قلنا لم
يشتر كافي شيء خارجي حتى
يحتاجهما اشترا كما فيه الى
الامتياز بل هما ممتازان بأنفسهما
وانما تشابهها أو تماثلها في شيء
والتماثلان لا يحتاجهما التماثل
الى مميزين عنهما بل كل منهما ممتاز
عن الآخر بنفسه وقوله ما به
الاشتراك اما وجوب الوجود أو
غيره قلنا كل منهما مختص بوجوب
وجوده الذي يخصه كما هو مختص
بساير صفاته التي تخص نفسه
وهو أيضا مشابه الآخر في وجوب
الوجود فاشتر كافي من الكل
لا يقبل الاختصاص وما اخص به
كل منهما عن الآخر لا يقبل
الاشتراك فضلا عن أن يكون ما
اشتر كافي محتاجا الى مختص وما
اخص به كل منهما يقارنه فيه
مشترك وحينئذ فالاشتراك في
وجوب الوجود المشترك والامتياز

أما رضى أن تكون منى بمنزلة هرون من موسى ولا ريب أن هذا الرافضى ونحوه من شيوخ
الرافضة من أجهل الناس بأحوال الرسول وسيرته وأموره ووقائعته يحجلون من ذلك ما هو متواتر
معلوم لمن له أدنى معرفة بالسيرة ويحيون إلى ما وقع في قلبونه ويزيدون فيه وينقصون وهذا القدر
وان كان الرافضى لم يفعله فهو فعل شيوخه وسلفه الذين قلدتهم ولم يحقق ما قالوه وراجع ما هو
المعلوم عند أهل العلم المتواتر عندهم المعلوم لعامةهم وخاصتهم (الثاني) قوله الإمامة العامة
متضمنة لاداء جميع الاحكام الى الامة قول باطل فالاحكام كلها قد تلقنها الامة عن نبيها لا تحتاج
فيها الى الامام الا كما تحتاج الى نظائره من العلماء وكانت عامة الشريعة التي يحتاج الناس اليها
عند الصحابة معلومة ولم يتنازعوا من الصديق في شيء منها الا واتفقوا بعد النزاع بالعلم بالذي
كان يظهره بعضهم لبعض وكان الصديق يعلم عامة الشريعة واداخ في عنه النبي السير سأل
عنه الصحابة ممن كان عنده علم ذلك كما سألهم عن ميراث الجد فأخبره من أخبره منهم أن النبي
صلى الله عليه وسلم أعطاه السادس ولم يعرف لأبي بكر فنيا ولا حكم خالف نصا وقد عرف لعمر
وعثمان وعلي من ذلك شيء والذي عرف لعلي أكثر مما عرف لهما مثل قوله في الحامل المتوفى
عنها زوجها انها تعتد بعد الاجلين وفي الصحابين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لسبعة
الاسلمة لما وضعت بعد وفاة زوجها بثلاث ليال حلت فانكحى من شئت ولما قالت له ان أبا
السنابل قال ما أنت بنا كحة حتى يمضى عليك آخر الاجلين قال كذب أبو السنابل وقد
جمع الشافعي في كتاب خلاف علي وعبد الله من أقوال علي التي تركها الناس لمخالفتهم النص
أو معنى النص جزأ كبيرا وجمع بعده محمد بن نصر المروزي أكثر من ذلك فانه كان اذا نظره
الكوفيون يحتج بالنصوص فيقولون نحن أخذنا بقول علي وابن مسعود فجمع لهم أشياء كثيرة
من قول علي وابن مسعود تركوه أو تركه الناس يقول اذا جازلهم خلافه ما في تلك المسائل
لقيام الحجة على خلافهما فكذلك في سائر المسائل ولم يعرف لابي بكر مثل هذا (الثالث) أن
القرآن بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم كل أحد من المسلمين فيمتنع أن يقال ان أبا بكر لم يكن
يصلح لتبليغه (الرابع) أنه لا يجوز أن يظن أن تبليغ القرآن يختص بعلي فان القرآن لا يثبت
بغيره الا حاد بل لا بد أن يكون منقولاً بالتواتر (الخامس) أن الموسم ذلك العام كان صحيح فيه
المسلمون والمشركون وكان النبي صلى الله عليه وسلم أمر أبا بكر أن ينادى في الموسم أن لا يحج
بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان كما ثبت في الصحابين فأى حاجة كانت بالمشركين الى
أن يبلغوا القرآن والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل) قال الرافضى (الثاني عشر) قول عمر بن محمد لم يمت وهذا يدل على
قلة علمه وأمر برجم حامل فنهاء على فقال لولا على لهلك عمر وغير ذلك من الاحكام التي غلط
فيها وتلوا فيها

(الجواب) أن يقال أولاً ثبت في الصحابين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قد كان
قبلكم في الامم محدثون فان يكن في أمتي أحد فمهر ومثل هذا لم يقبله لعلي وأنه قال رأيت اني أتيت
بقدر فيه لين فشربت حتى اني لأرى الري يخرج من أنفاري ثم ناولت فضلي عمر قالوا فما أولته
بارسول الله قال العلم فمهر كان أعلم الصحابة بعد أبي بكر وأما كونه ظن أن النبي صلى الله عليه
وسلم لم يمت فهذا كان ساعة تم تبيين له موته ومثل هذا يقع كثيرا فديشك الانسان في موت
ميت ساعة وأكثر ثم يتبين له موته وعلي قد تبين له أمور بخلاف ما كان يعتقد فيها أضعاف ذلك

بوجوب الوجود المختص والاشترك
أيضاً في كل مشترك والامتياز
بكل مختص وقوله وان كان
الاشترك بوجوب الوجود فهو
ممتنع لوجهين أحدهما أن المشترك
اما أن يتم بدون ما به الاقتراق وذلك
محال والا كان المطلق متحققاً
في الاعيان من غير مختص وان
لم يتم الامتياز الاقتراق كان وجوب
الوجود ممكنًا لا افتقاره في تحققه
الى غيره قلنا ان أريد بالمشترك
بينهما المعنى المطلق الكلي فذلك
لا يفتقر الى ما به الامتياز وليس له
ثبوت في الاعيان حتى يقال انه
يلزم أن يكون المطلق في الاعيان
من غير مختص وان أريد به
ما يقوم بكل منهما من المشترك
وهو ما يوجد في الاعيان من الكلي
فذلك لا اشترك فيه في الاعيان
فان كل ما لاحدهما فهو مختص
به لا اشترك فيه وحينئذ فالوجود
من الوجوب هو مختص بأحدهما
بنفسه لا يفتقر الى مختص فلا
يكون الوجوب الذي لكل منهما
في الخارج مفتقر الى مختص واذا

بل ظن كثير من الاحكام على خلاف ما هي عليه ومات على ذلك ولم يقدح ذلك في امامته كفتياه في المفوضة التي ماتت ولم يفرض لها أو أمثال ذلك مما هو معروف عند أهل العلم وأما الحامل فإن كانت لم يعلم أنها حامل فهو من هذا الباب فإنه قد يكون أمر برجمها ولم يعلم أنها حامل فأخبره على أنها حامل فقال لولا أن علياً أخبرني بهما لرجمتها فقتلت الحنين فهذا هو الذي خاف منه وإن قدر أنه كان يظن جواز رجم الحامل فهذا مما قد يخفى فإن الشرع قد جاء في موضع يقتل الصبي والحامل تبعاً إذا حوصر الكفار فإن النبي صلى الله عليه وسلم حاصر أهل الطائف ونصب عليهم المنجنيق وقد يقتل النساء والصبيان وفي الصحيح أنه سئل عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من نساءهم وصبيانهم فقال هم منهم وقد ثبت عنه أنه نهى عن قتل النساء والصبيان وقد أشبهه هذا على طائفة من أهل العلم فنعوا من البيات خوفاً من قتل النساء والصبيان فكذلك قد يشبهه على من ظن جواز ذلك ويقول إن الرجم حد واجب على الفور فلا يجوز تأخيره لكن السنة فرقت بين ما يمكن تأخيره كالحد وبين ما يحتاج إليه كالبيات والحصار وعمر رضى الله عنه كان يراجعه أحد الناس حتى في مسألة الصداق قالت امرأة له أمتك نسع أم من كتاب الله فقال من كتاب الله فقالت إن الله يقول وأبتم أحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً فقال امرأة أصابت ورجل أخطأ وكذلك كان يرجع إلى عثمان وغيره وهو أعلم من هؤلاء كلهم وصاحب العلم العظيم إذا رجع إلى من هو دونه في بعض الأمور لم يقدح هذا في كونه أعلم منه فقد تعلم موسى من الخضر ثلاث مسائل وتعلم سليمان من الهدد خبر بلقيس وكان الصحابة فيهم من بشير على النبي صلى الله عليه وسلم وكان عمر أكرم الصحابة مراجعاً للنبي صلى الله عليه وسلم ونزل القرآن بموافقتهم في مواضع كالجباب وأسارى بدر واتخاذ مقام إبراهيم مصلى وقوله عسى ربه أن يطلعكم وغير ذلك وهذه الموافقة والمراجعة لم تكن لعثمان ولا لعلي وفي الترمذي لو لم أبعث فيكم لبعث فيكم عمر ولو كان بعدى نبي لكان عمر

(فصل) قال الرافضي (الثالث عشر) أنه ابتدع التراويح مع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أيها الناس إن صلاة الليل في شهر رمضان من النافلة جماعة بدعة وصلاة الضحى بدعة فإن قيل في سنة خير من كثير في بدعة الأوان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها إلى النار وخرج عمر في شهر رمضان لا يرى المصابيح في المساجد فقال ما هذا فقيل له إن الناس قد اجتمعوا لصلاة التطوع فقال بدعة ونعمت البدعة فاعترف بأنها بدعة (فيقال) ما روي في طوائف أهل البدع والضلال أجزأ من هذه الطائفة الرافضة على الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقولها عليه ما لم يقله والوقاحة المفرطة في الكذب وإن كان فيهم من لا يعرف أنها كذب فهو مفرط في الجهل كما قال

فان كنت لا تدري فتلك مصيبة * وان كنت تدري فالمصيبة أعظم

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة فيقال ما الدليل على صحة هذا الحديث وأين استاده وفي أي كتاب من كتب المسلمين روي هذا ومن قال من أهل العلم بالحديث إن هذا صحيح (الثاني) أن جميع أهل المعرفة بالحديث يعلمون علماً ضرورياً أن هذا من الكذب الموضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأدنى من له معرفة بالحديث يعلم أنه كذب لم يروه أحد من

لم يكن ذلك بطل ما احتجوا به على كونه ممكناً وأما المشترك الكلبي المطلق من الوجوب فذلك ليس موجوداً لهذا ولا لهذا ولا متحققاً في الأعيان وحينئذ فلا يلزم أن الكلبي يتحقق في الأعيان بلا محض وأيضاً فيقال هب أن المشترك لا يتحقق في الأعيان إلا بالمخصص فهذا لا يمنع وجوب وجوده إذ الواجب هو ما لا فاعل له ليس هو ما لا لازم له ولا ملازم له وهذا لا مدي كرهذا فيما تقدم وبين أن الوجوب الواجب لا يمنع توقفه على القابل وإنما يمنع توقفه على الفاعل وبهذا يبطل الوجه الثاني وهو كون الوجوب الواجب مر كبا مابه الاشتراك ومابه الامتياز ولكن كل منهما موصوف بصفة يشابه بها الآخر وهو الوجوب واتصاف الموصوف بصفة يشابه بها غيره من وجه وأمر يختص به إنما يوجب ثبوت معان تقوم به وأن ذاته مستلزمة لتلك المعاني وهذا لا ينافي وجوب الوجود بل لا يتم وجوب

المسلمين في شيء من كتبه لا كتب الصحيح ولا السنن ولا المساند ولا المعجمات ولا الاجزاء ولا يعرف له اسناد لا صحيح ولا ضعيف بل هو كذب بين (الثالث) أنه قد ثبت أن الناس كانوا يصلون بالليل في رمضان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وثبت أنه صلى بالمسلمين جماعة ليلتين أو ثلاثا في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج ليلة من جوف الليل فصلى وصلى رجال بصلاته فأصبح الناس فتحذثوا فاجتمع أكثر منهم فصلى فصلوا معه فأصبح الناس فتحذثوا فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى صلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفق رجال يقولون الصلاة فلم يخرج إليهم حتى خرج لصلاة الصبح فلما قضى الفجر أقبل على الناس فشهد ثم قال أما بعد فإنه لم يخف على مكانكم ولكن خشيت أن تفرض عليكم فتحذثوا عنها فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك وذلك في رمضان وعن أبي ذر قال سمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقيم بنا شيئا من الشهر حتى بقي سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فقلت يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة قال إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف حسبه قيام ليلة فلما كانت الليلة الرابعة لم يقيم بنا فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح قلت وما الفلاح قال السجور ثم لم يقيم بنا بقية الشهر رواه أحمد والترمذي والنسائي وأبو داود وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمره به بعزيمة ويقول من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدر من خلافة عمر وخرج البخاري عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال خرجت مع عمر ليلة من رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط فقال عمر إنى لأرى لو اجتمع هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل ثم عزم بجمعهم على أبي بن كعب ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم قال عمر نعمت البدعة هذه والتي تهاون عنها أفضل من التي تهتمون يريد بذلك آخر الليل وكان الناس يقومون أوله وهذا الاجتماع العام لما لم يكن قد فعل سواه بدعة لأن ما فعل ابتداء يسمى بدعة في اللغة وليس ذلك بدعة شرعية فإن البدعة الشرعية التي هي ضلالة هي ما فعل بغير دليل شرعي كاستحباب ما لم يحبه الله واجتباب ما لم يوجبه الله وتحريم ما لم يحرمه الله فلا بد مع الفعل من اعتقاد يخالف الشريعة والأفلا يعمل الإنسان فعلا محرما يعتقد تحريمه لم يقل أنه فعل بدعة (الرابع) أن هذا لو كان قبيحا منه ما عناه لكان على أبطله لما صار أير المؤمنين وهو بالكوفة فلما كان جاري في ذلك مجرى عمر دل على استحباب ذلك بل روى عن علي أنه قال نوراني على عمر قبره كما نور علينا ما سجدنا وعن أبي عبد الرحمن السلمي أن عليا دعا القراء في رمضان فأمر رجلا منهم بصلى بالناس عشرين زكوة وكان على يوتر بهم وعن عروة الثقفي قال كان علي يأمر الناس بقيام شهر رمضان ويجعل للرجال اماما وللنساء اماما قال عروة فكانت أنا امام النساء واهما البيهقي في سننه وقد تنازع العلماء في قيام رمضان هل فعله في المسجد جماعة أفضل أم فعله في البيت أفضل على قولين مشهورين هما قولان للشافعي وأحمد وطائفة يرجحون فعلها في المسجد جماعة منهم الليث وأما مالك وطائفة فيرجحون فعلها في البيت ويحتجون بقول النبي صلى الله عليه وسلم أفضل الصلاة صلاة المرأة

الوجود الأبوه ولو سلم أن مثل هذا تركيب فلا نسلم أن مثل هذا التركيب ممنوع كما تقدم بيانه فقد تبين بطلان الوجه الأول من وجهين وبطلان الوجه الثاني من وجهين غير ما ذكره والله أعلم والوجه الأول من الوجهين هو الذي اعتمده ابن سينا في اشاراته وقد بسطنا الكلام عليه في جزء مفرد شرحنا فيه أصول هذه الحجة التي دخل منها عليهم التلبس في منطقتهم والهيئاتهم وعلى من اتبعهم كالرازي والسهروردي والطوسي وغيرهم وقد ذكرنا عنه هناك جوابين أحدهما أن هؤلاء عمدوا إلى الصفات المتلازمة في العموم والخصوص ففرضوا بعضها مختصا وبعضها عاما بمجرد التحكم كالوجود والنبوت والحقيقة والماهية ونحو ذلك فإذا قيل الواجب والممكن كل منهما يشارك الآخر في الوجود ويقارقه بحقيقته أو ماهيته قيل لهم معنى الوجود يعهما ومعنى الحقيقة يعهم ما وكل منهما يمتاز عن الآخر

في بيته الا المكتوبة أخرجه في الصحيحين وأحمد وغيره احتجوا بقوله في حديث أبي ذر الرجل اذا قام مع الامام حتى ينصرف كتب الله له قيام ليلة وأما قوله أفضل الصلاة المرع في بيته الا المكتوبة فالمراد بذلك ما لم تشرع له الجماعة أما ما شرع له الجماعة كصلاة الكسوف ففعلها في المسجد أفضل بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم المتواترة واتفاق العلماء قالوا فقيام رمضان انما لم يجمع النبي صلى الله عليه وسلم الناس عليه خشية أن يفترض وهذا قد أمن بموته فصار هذا كجمع المحض وغيره واذا كانت الجماعة مشروعة فيها ففعلها في الجماعة أفضل وأما قول عمر رضي الله عنه والتي تنامون عنها أفضل يريد آخر الليل وكان الناس يقومون أوله فهذا كلام صحيح فان آخر الليل أفضل كما أن صلاة العشاء في أوله أفضل والوقت المفضول قد يختص العمل فيه بما يوجب أن يكون أفضل منه في غيره كما أن الجمع بين الصلاتين بمعرفة ومن دلفة أفضل من التفريق بسبب أوجب ذلك وان كان الاصل أن الصلاة في وقتها الحاضر أفضل والابراد بالصلاة في شدة الحر أفضل وأما يوم الجمعة فالصلاة عقب الزوال أفضل ولا يستحب الابراد بالجمعة لما فيه من المشقة على الناس وتأخير العشاء الى ثلث الليل أفضل الا اذا جمع الناس وشق عليهم الانتظار فصلاتها قبل ذلك أفضل وكذلك الاجتماع في شهر رمضان في النصف الثاني اذا كان يشق على الناس وفي السنن عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل وما كان أكثر فهو أحب الى الله ولهذا كان الامام أحمد في إحدى الروايتين يستحب اذا أسفر بالصبح أن يسفر بها الكثرة الجمع وان كان التعليل أفضل فقد ثبت بالاص والاجماع أن الوقت المفضول قد يختص بما يكون الفعل فيه أحيانا أفضل وأما الضحى فليس لعرفها اختصاص بل قد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة قال أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بصيام ثلاثة من كل شهر وركعتي الضحى وأن أوتر قبل أن أنام وفي صحيح مسلم عن أبي الدرداء مثل حديث أبي هريرة وفي صحيح مسلم عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يصح على كل سلاحي من أحدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليل صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزى من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى

(فصل) قال الرافضي (الرابع عشر) أن عثمان فعل أمور لا يجوز فعلها حتى أنكر عليه المسلمون كافة واجتمعوا على قتله أكثر من اجتماعهم على امامته وإمامة صاحبيه (والجواب) من وجوه أحدها أن هذا من أظهر الكذب فان الناس كلهم يابعد عثمان في المدينة وفي جميع الامصار لم يختلف في امامته اثنان ولا تخلف عنها أحد ولهذا قال الامام أحمد وغيره انها كانت أو كد من غيرها بانفاقهم عليها وأما الذين قتلوه فمفر قليل قال ابن الزبير يعيب قتلة عثمان خرجوا عليه كالصوص من وراء القرية فقتلهم الله كل قتله ونجا من نجا منهم تحت بطون الكواكب يعني هربوا باليلا ومعلوم بالتواتر أن أهل الامصار لم يشهدوا قتله فلم يقتله بقدر من يابعه وأكثر أهل المدينة لم يقتلوه ولا أحد من السابقين الا ولين دخل في قتله كما دخلوا في بيعته بل الذين قتلوه أقل من عشر معشار من يابعه فكيف يقال ان اجتماعهم على قتله كان أكثر من اجتماعهم على بيعته لا يقول هذا الامن هو من أجهل الناس بأحوالهم وأعظمهم تعدد الكذب عليهم (الثاني) أن يقال الذين أنكروا على علي وقاتلوه أكثر بكثير من

بوجوده المختص به كإمتاز عنه بحقيقةه التي تختص به فليس جعل هذا مشتركا وهذا مختصا باولى من العكس وهكذا اذا قدر واجب لكل منهما حقيقة فهما مشتركان في مطلق الوجوب ومطلق الحقيقة وكل منهما إمتاز عن الآخر بما يخصه من الوجوب والحقيقة فإقلته به الامتياز متلازم وما قلته به الاشتراك متلازم ولا يفتقر ما جعلته به الاشتراك الى ما جعلته الامتياز ولا ما جعلته به الامتياز الى ما جعلته الاشتراك بل كل منهما موصوف بما به الامتياز وهو ما يخصه وتلك الخصائص أشبه خصائص الآخر من بعض الوجوه فذلك القدر المشترك الذي لا يختص بأحدهما هو ما به الاشتراك فاذا قيل هذا لون وهذا لون كانت لونية كل

الذين أنكروا علي عثمان وقتلوه فان عليا قاتله بقدر الذين قتلوا عثمان اضعافا مضاعفة وقطعه
كثير من عسكره خرجوا عليه وكفروه وقالوا أنت ارتددت عن الاسلام لان رجوعك الى طاعتك
حتى تعود الى الاسلام ثم ان واحدا من هؤلاء قتله قتل مستحل لقتله متقرب الى الله بقتله معتقدا
فيه اقيح مما اعتقده قتله عثمان فيه فان الذين خرجوا على عثمان لم يكونوا مظهرين لكفره وانما
كانوا يدعون الظلم واما الخوارج فكانوا يجهرون بكفر علي وهم اكثر من السرية التي قدمت
المدينة لحصار عثمان حتى قتل فان كان هذا حجة في القدرح في عثمان كان ذلك حجة في القدرح
في علي بطريق الاولي والتحقيق ان كلهم ماحجة باطلة لكن القادح في عثمان عن قتله اذ حض
حجة من القادح في علي عن قاتله فان المخالفين لعلي المقاتلين له كانوا اضعاف المقاتلين لعثمان بل
الذين قاتلوا عليا كانوا افضل بانفاق المسلمين من الذين حاصروا عثمان وقتلوه وكان في المقاتلين
لعلي اهل زهد وعبادة ولم يكن قتله عثمان لافي الديانة ولا في اظهار تكفيره مثلهم ومع هذا فعلى
خليفة راشد والذين استحلوا دمهم ظالمون معتدون فعثمان اولى بذلك من علي (الثالث) ان
يقال قد علم بالثواتر ان المسلمين كلهم اتفقوا على مبايعة عثمان لم يتخلف عن بيعته أحد مع
ان بيعة الصديق تخلف عنها سعد بن عباد ومات ولم يبايعه ولا يبيع عمر ومات في خلافة عمر ولم
يكن تخلف سعد عنها قادمها لان سعد لم يقدرح في الصديق ولا في أنه افضل المهاجرين بل
كان هذا معلوما عندهم لكن طلب أن يكون من الانصار أمير وقد ثبت بالنصوص المتواترة
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الامة من قرئش فكان ما ظنه سعد خطأ مخالفا للنص المعلوم
فعلم أن تخلفه خطأ بالنص لم يتخلف فيه الى الاجماع واما بيعة عثمان فلم يتخلف عنها أحد مع
كثرة المسلمين وانتشارهم من افر ببيعة الى خراسان ومن سواحل الشام الى أقصى اليمن ومع
كونهم كانوا اظهروا علي عدوهم من المشركين وأهل الكتاب يقاتلونهم وهي في زيادة فتح
وانتصار ودوام دولة ودوام المسلمين على مبايعة عثمان والرضاعنة ست سنين نصف خلافة معظمين
له مادحين له لا يظهر من أحد منهم التسكلم فيه بسوء ثم بعد هذا صار يتكلم فيه بعضهم وجهورهم
لا يتكلم فيه الا بخير وكانت قد طالت عليهم امارته فانه بقي اثنتي عشرة سنة لم تدم خلافة أحد من
الاربعة مادامت خلافة فان خلافة الصديق كانت سنتين وبعض الثالثة وخلافة عمر عشر
سنتين وبعض الاخرى وخلافة علي اربع سنين وبعض الخامسة ونشأ في خلافة من دخل
في الاسلام كرها فكان منافقا مثل ابن سبا وأمثلة وهم الذين سعوا في الفتنة بقتله وفي المؤمنين
من يسمع المنافقين كما قال تعالى لو خرجوا فيكم ما زادوكم الا خبالا ولا وضعوا خلالكم يبعونكم
الفتنة وفيكم مماعون لهم أي وفيكم من يسمع منهم فيستحيب لهم ويقبل منهم لانهم يلبسون
عليه وهكذا فعل أولئك المنافقون لبسوا على بعض من كان عندهم يحب عثمان ويبغض
من كان يبغضه حتى تقاعد بعض الناس عن نصره وكان الذين اجتمعوا على قتله عامتهم من
أوباش القبائل ممن لا يعرف له في الاسلام ذكرا بخير ولولا الفتنة لما ذكروا واما علي فن حين
تولى تخلف عن بيعته قريش من نصف المسلمين من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار
وغيرهم ممن قعد عنه فلم يقاتل معه ولا قاتله مثل أسامة بن زيد وابن عمر ومحمد بن مسلمة ومنهم
من قاتله ثم كثير من الذين يابعدوه رجوعا عنه منهم من كفره واستحل دمه ومنهم من ذهب الى
معاوية كعقيل أخيه وأمثلة ولم تزل شبيعة عثمان القادحين في علي تتخبط هذا على أن عليا

منهما مختصة به واللونية العامة
مشتركة بينهما وكذلك اذا قيل
هذا حيوان وهذا حيوان وهذا
انسان وهذا انسان وهذا
أسود وهذا أسود وأمثال ذلك
فليس شئ من الموجودات في
الخارج مر كبا من نفس مابه
الاشترك ومابه الامتياز بل هو
مختص بوصف وذلك الوصف يشابه
غيره لكن هو مشتمل على صفات
بعضها أعم من بعض أي بعضها
يوجد نظيره في غيره أكثر مما يوجد
نظير الآخر وأما هو نفسه فلا
يوجد في غيره

(وأما الجواب الثاني) فلا ريب
ان كلامهما فيه وجوب وفيه
معنى آخر غير الوجوب بل نفس
الواجب الواحد فيه الوجوب
وفيه ذاته وهذا هو النقص الذي
عارضهم به الامدى لكن قول

لم يكن خليفة راشدا وما كانت حجتهم أعظم من حجة الرافضة وإذا كانت حجتهم داحضة وعلى قتل
مظلوما فعثمان أولى بذلك

(باب) قال الرافضى الفصل السادس فى حجتهم على امامة أبى بكر واحتجوا بوجوه
الاول الاجماع والجواب منع الاجماع فان جماعة من بنى هاشم لم يوافقوا على ذلك وجماعة
من كبار الصحابة كسلمان وأبى ذر والمقداد وعمار وحذيفة وسعد بن عباد وزيد بن أرقم
وأسماء بن زيد وخالد بن سعيد بن العاص حتى ان أباه أنكر ذلك وقال من استخلف على الناس
فقالوا ابنك فقال وما فعل المستضعفان اشارة الى على والعباس قالوا استغلوا بتجهيز رسول الله
صلى الله عليه وسلم ورأوا ابنك أكبر سنوا بنو حنيفة كافة ولم يحملوا الزكاة اليه حتى سماهم
أهل الردة وقتلهم وسباهم فأنكر عمر عليه ورد السبايا أيام خلافته

(والجواب) بعد أن يقال الحمد لله الذى أظهر من أمر هؤلاء اخوان المرتدين ما تحقق
به عند الخاص والعام أنهم اخوان المرتدين حقوا وكشف أسرارهم وهتك أستارهم بألسنتهم
فإن الله لا يزال يطلع على خائنة منهم تبين عدائهم لله ورسوله ونهار عباد الله وأوليائه المتقين
ومن رد الله فنته فلن تملكه من الله شيئا فنقول من كان له أدنى علم بالسيرة وسمع مثل هذا
الكلام جزم بأحد أمرين اما بأن قائله من أجهل الناس بأخبار الصحابة واما أنه من أجرأ
الناس على الكذب فظنى أن هذا المصنف وأمثاله من شيوخ الرافضة يقولون ما فى كتب سلفهم
من غير اعتبار منهم لذلك ولا نظر فى أخبار الاسلام وفى الكتب المصنفة فى ذلك حتى يعرف
أحوال الاسلام فيبقى هذا وأمثاله فى ظلمة الجهل بالمنقول والمعقول ولا ريب أن المفترين
للكذب من شيوخ الرافضة كثيرون جدا وغالب القوم ذوو هوى وأوجهل فمن حدثهم بما وافق
هواهم صدقوه ولم يبحثوا عن صدقه وكذبه ومن يحدثهم بما يخالف أهواءهم كذبوه ولم يبحثوا
عن صدقه وكذبه ولهم نصيب وافر من قوله تعالى فمن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق
انجاءه كما أن أهل العلم والدين لهم نصيب وافر من قوله تعالى والذى جاء بالصدق وصدق به
أولئك هم المتقون ومن أعظم ما فى هذا الكلام من الجهل والضلال جعله بنى حنيفة من أهل
الاجماع فانهم لما امتنعوا عن بيعته ولم يحملوا اليه الزكاة سماهم أهل الردة وقتلهم وسباهم
وقد تقدم مثل هذا فى كلامه وبنو حنيفة قد علم الخاص والعام أنهم آمنوا بمسيلة الكذاب الذى
ادعى النبوة بالمامة وادعى أنه شريك النبي صلى الله عليه وسلم فى الرسالة وادعى النبوة فى آخر
حياة النبي صلى الله عليه وسلم هو والاسود العنسى بصنعاء اليمن وكان اسمه عهله واتبع الاسود
أيضا خلق كثير ثم قتله الله بيد فيروز الديلى ومن أعانه على ذلك وكان قتله فى حياة النبي صلى الله
عليه وسلم وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم ليلة قتل وقال قتله رجل صالح من بيت صالحين
والاسود ادعى الاستقلال بالنبوة ولم يقتصر على المشاركة وغلب على اليمن وأخرج منها أعمال
النبي صلى الله عليه وسلم حتى قتله الله ونصر عليه المسلمون بعد أن جرت أمور وقد نقل فى ذلك
ما هو معروف عند أئمة العلم وأمام مسيلة فانه ادعى المشاركة فى النبوة وعاش الى خلافة أبى بكر
وقد ثبت فى الصحيح عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال رأيت فى منامى كأن فى
يدى سوارين من ذهب فأهمنى شأنهما فقبل لى انفضهما فنفضت ما فطارا فأقولنهما الكذابين
صاحب صنعاء وصاحب اليمامة وأمر مسيلة وادعاه النبوة واتباع بنى حنيفة له أشهر
وأظهر من أن يخفى إلا على من هو من أبعده الناس عن المعرفة والعلم وهذا أمر قد علمه اليهود

القائل وجوب الوجود حينئذ
يكون ممكنا لا افتقاره فى تحققة الى
غيره فالموصوف به أولى أن يكون
ممكنا كلام يحمل فانه يقال ما تعنى
بكون الوجوب مفتقرا الى غيره
أتعنى به أنه مفتقرا الى مؤثر أم
مستلزم لغيره فان عنيت الاول
فهو باطل فانه لا يحتاج الوجوب
سواء فرض مختصا ومشترا كالى
فاعل ولكن لا بد له من محل
يتصف به فان الوجوب لا يكون
الا واجبا وافتقار الوجوب الى
محل الموصوف به لا يمنع المحل أن
يكون واجبا بل ذلك يستلزم كونه
واجبا وقول القائل ان الوجوب
يكون ممكنا ان أراد به افتقاره الى
محل فهذا حق لكن هذا لا يستلزم
كونه لا يفتقر الى فاعل ولا كون
المحل مفتقرا الى فاعل فقوله وان
كان الثانى كان الوجوب ممكنا

والنصارى فضلا عن المسلمين وقرآنه الذي قرأه قد حفظ الناس منه سورا الى اليوم مثل قوله
ياضفدع بنت ضفدعين نقي كم تقين لالماء تكدرين ولا الشارب تمنعين رأسك في الماء وذنبك
في الطين ومثل قوله القيل وما أدراك ما القيل له زلوم طويل ان ذلك من خلق ربنا القليل
ومثل قوله انا اعطيناك الجاهر فصل الربك وهاجر ولا تطع كل ساحر وكافر ومثل قوله
والطاحنات طحننا والعاجنات عجننا والخازنات خبزنا إهالة وسمننا ان الارض بيننا وبين قريش
نصفين ولكن قريش اقوم لا يعدلون وأمثال هذا الهذيان ولهذا لما قدم وفد بني حنيفة على
أبي بكر بعد قتل مسيلة طلب منهم أبو بكر ان يسمعه وشيأ من قرآن مسيلة فلما أسمعوه قال لهم
ويحك أين يذهب بعقولكم ان هذا كلام لم يخرج من آل أي من رب وكان مسيلة قد كتب الى
النبي صلى الله عليه وسلم في حياته من مسيلة رسول الله الى محمد رسول الله أما بعد فاني كنت
قد أشركت في الأمر معك فكتب اليه النبي صلى الله عليه وسلم من محمد رسول الله الى مسيلة
الكذاب ولما جاء رسوله الى النبي صلى الله عليه وسلم قال له أنشهد أن مسيلة رسول الله قال نعم
قال لولا ان الرسل لا تقتل لضربت عنقك ثم بعد هذا أظهر أحد الرسولين الردة بالكوفة فقتله
ابن مسعود وذكره بقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا وكان مسيلة قدم في وفد بني حنيفة الى
النبي صلى الله عليه وسلم وأظهر الاسلام ثم لما رجع الى بلده قال لقومه ان محمدا قد أشركني
في الأمر معه واستشهد رجلين أحدهما الرجل بن عنقوة فشهد له بذلك ويروي عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال لثلاثة أحدهم أبو هريرة والثاني الرجل هذا ان أحدكم ضره في
النار أعظم من كذا وكذا فاستشهد الثالث في سبيل الله وبقي أبو هريرة خائفا حتى شهد هذا
لمسيلة بالنبوة واتبعه فعلم انه هو كان المراد بخبير النبي صلى الله عليه وسلم وكان مؤذنا مسيلة
يقول أشهد أن محمدا ومسيلة رسولا لله ومن أعظم فضائل أبي بكر عند الامة أولهم وآخرهم
أنه قاتل المرتدين وأعظم الناس ردة كان بنو حنيفة ولم يكن قتاله لهم على منع الزكاة بل قاتلهم
على أنهم آمنوا بمسيلة الكذاب وكانوا فيما يقال نحو مائة ألف والحنفية أم محمد بن الحنفية
سرية على كانت من بني حنيفة وبهذا احتج من جوز سبي المرتدات اذا كان المرتدون محاربين
فاذا كانوا مسلمين معصومين فكيف استجاز على أن يسبي نساءهم ويطأ من ذلك السبي وأما
الذين قاتلهم على منع الزكاة فأولئك ناس آخرون ولم يكونوا يؤدونها وقالوا لا تؤذيها اليك بل
امتنعوا من أدائها بالكلية فقاتلهم على هذا لم يقاتلهم ليؤدوها اليه وأتباع الصديق كأحمد بن
حنبل وأبي حنيفة وغيرهما يقولون اذا قالوا نحن نؤذيها ولا ندفعها الى الامام لم يجز قتلهم لعلهم
بأن الصديق انما قاتل من امتنع من أدائها اجلة لا من قال أنا تؤذيها بنفسى ولو عد هذا
المفتري الرافضى من المتخلفين عن بيعة أبي بكر المجوس واليهود والنصارى لسكان ذلك من جنس
عدله بني حنيفة بل كفر بني حنيفة من بعض الوجوه كان أعظم من كفر اليهود والنصارى
والمجوس فان أولئك كفار أصليون وهؤلاء مرتدون وأولئك يقررون بالجزية وأولئك لهم
كتاب أو شبهة كتاب وهؤلاء اتبعوا مفتريا كذابا لكن كان مؤذنه يقول أشهد أن محمدا
ومسيلة رسولا لله وكانوا يجعلون محمدا ومسيلة سواء وأمر مسيلة مشهور في جميع الكتب
الذي يذكر فيها مثل ذلك من كتب الحديث والتفسير والمغازي والفتوح والفقهاء والاصول
والكلام وهذا أمر قد خلص الى العذارى في خدورهن بل قد أفرد الاخباريون لقتال أهل
الردة كتبها سموها كتب الردة والفتوح كسيف بن عمر والواقدي وغيرهما يذكر فيهم من

فالموصوف به أولى مغلظة فان
الامكان الذي يوصف به الوجوب
انما هو افتقاره الى محل لا الى فاعل
ومعلوم أنه اذا كانت صفة الموصوف
تفتقر اليه لكونه محللا لها لافاعلا
لم يلزم أن يكون الموصوف أولى
بأن يكون محلا ولو قدر بأن الوجوب
يفتقر الى غير المحل فهو من
افتقار الشرط الى المشروط والملازم
الى الملازم ليس هو من باب افتقار
المعلول الى العلة الفاعلة ومثل هذا
لا يمتنع على وجوب الوجود بل لا بد
لوجوب الوجود من ذلك اذ وجوب
الوجود ليس هو الواجب الوجود
بل هو صفة له مع أن الواجب
الوجود له لوازم وملازمات وذلك
لا يوجب افتقاره الى المؤثر فالوجوب
أولى أن لا يفتقر الى مؤثر لاجل
ماله من اللوازم والملازمات فهذان
وجهان غير ما ذكره هو وأمثاله

تفاصيل أخبار أهل الردة وقتالهم ما يذكرون كما قد أوردوا مثل ذلك في مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفتوح الشام فن ذلك ما هو متواتر عند الخاصة والعامة ومنه ما نقله الثقات ومنه أشياء مقاطيع ومراسيل يحتمل أن تكون صدقا وكذبا ومنه ما يعلم أنه ضعيف وكذب لكن تواتر ردة مسيئة وقتال الصديق وحربه له كتواتر هرقل وكسرى وقبصر ونحوهم ممن قاتله الصديق وعمر وعثمان وتواتر كفر من قاتله النبي صلى الله عليه وسلم من اليهود والمشركين مثل عتبة وأبي بن خلف وحبي بن أخطب وتواتر نفاق عبد الله بن أبي ابن سلول وأمثال ذلك بل تواتر ردة مسيئة وقتال الصديق له أظهر عند الناس من قتال الجمل وصفين ومن كون طلحة والزبير قاتلا عليا ومن كون سعد وغيره تخلفوا عن بيعة علي وفي الصحيحين عن ابن عباس قال قدم مسيئة الكذاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر من بعده اتبعته فقدمها في بشر كثير من قومه فأقبل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ثابت بن قيس بن شماس وفي يد النبي صلى الله عليه وسلم قطعة من حجر يدحى وقف على مسيئة في أصحابه فقال لوسألني هذه القطعة ما أعطيتكها ولن تعدوا أمر الله فيك ولئن أدبرت ليعقرنك الله واني لأراك الذي رأيت فيك ما رأيت وهذا ثابت يحيدك عنى ثم انصرف قال ابن عباس فسأت عن قول النبي صلى الله عليه وسلم رأيت فيك ما رأيت فأخبرني أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا أنا نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب فأهمني شأنهما فأوحى الله الي في المنام أن انفضهما فنفضت ما فطارا فأولتهما كذا بين يخرجان بعدى فكان أحدهما العنسي صاحب صنعاء أي والأخر مسيئة وأما قول الرافضي ان عمر أنكرو قتال أهل الردة فن أعظم الكذب والافتراء على عمر بل الصحابة كانوا متفقين على قتال مسيئة وأصحابه ولكن كانت طائفة أخرى مقرين بالاسلام وامتنعوا عن أداء الزكاة فهو لاء حصل لعمرا ولا شبهة في قتالهم حتى ناظره الصديق وبين له وجوب قتالهم فرجع اليه والقصة في ذلك مشهورة وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن عمر قال لابي بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا هاعصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله قال أبو بكر ألم يقل لا يحقها فان الزكاة من حقها والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ما هو الا ان رأيت الله قد شرح صدرى لابي بكر للقتال فعرفت أنه الحق وعمر احتج بما بلغه أو سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فبين له الصديق أن قوله بحقها يتناول الزكاة فانها حق المال وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله واني رسول الله ويقبوا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحقها فهذا اللفظ الثاني الذي قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين فقه أبي بكر وهو صريح في القتال على أداء الزكاة وهو مطابق للقرآن قال تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم فعلق تخليصة السبيل على الايمان واقام الصلاة وآتاء الزكاة والاخبار المنقولة عن هؤلاء أن منهم من كان قبض الزكاة ثم أعادها الى أصحابها المبالغه موت النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم من كان يتر بص ثم هؤلاء الذين قاتلهم الصديق عليها قاتلهم صارت العمال الذين كانوا على الصدقات زمن النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يقبضونها كما كانوا

هنا (الوجه الرابع) أن يقال لم لا يجوز أن يكون بعض تلك الأجزاء واجبا وبعضها ممكنا قوله الموقوف على الممكن أولى بالامكان قيل متى اذا كان الجزء الممكن من مقتضيات الجزء الواجب أو بالعكس وهذا كما أن مجموع الوجود بعضه واجب لنفسه وبعضه ممكن والممكن منه من مفعولات الواجب لنفسه ولا يلزم من ذلك أن يكون مجموع الموجودات أولى بالامكان من الموجودات الممكنة وهذا الجواب بقوله من يقوله في مواضع أحدها في الذات مع الصفات فاذا قيل له الذات والصفات مجموع مركب من أجزاء فاما أن تكون واجبة كلها أو بعضها واجب وبعضها ممكن أمكنه أن يقول الذات واجبة والصفات ممكنة بنفسها وهي واجبة بالذات كما

يقبضونها في زمنه ويصرفونها كما كانوا يصرفونها وكتب الصديق لمن كان يستعمله كتابا للصدقة فقال بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم والتي أمر بها وبهذا الكتاب ونظارته يأخذ علماء المسلمين كلهم فلم يأخذ لنفسه منها شيئا ولا ولي أحد من أقرابه لاهو ولا عمر بخلاف عثمان وعلي فانهم ما وليا أقرابهما فان جاز أن يطعن في الصديق والفاروق أنهم ما قاتلا لاخذ المال فانطعن في غيرهما أوجه فاذا وجب الذب عن عثمان وعلي فهو عن أبي بكر وعمر أوجب وعلي يقاتل ليطاع ويتصرف في النفوس والاموال فكيف يجعل هذا اقتالا على الدين وأبو بكر يقاتل من ارتد عن الاسلام ومن ترك ما فرض الله لطبيع الله ورسوله فقط ولا يكون هذا اقتالا على الدين وأما الذين عدتهم هذا الرافضى أنهم يختلفون بيعة الصديق من كبار الصحابة فذلك كذب عليهم الاعلى سعد ابن عباد فان مبايعته هؤلاء لا يبي بكر وعمر أشهر من أن تنكر وهذا ما اتفق عليه أهل العلم بالحديث والسير والمنقولات وسائر أصناف أهل العلم خلفا عن سلف وأسامة بن زيد ما خرج في السيرة حتى يبايعه ولهذا يقول له يا خليفة رسول الله وكذلك جميع من ذكره يبايعه لكن خالد بن سعيد كان نائبا للنبي صلى الله عليه وسلم فلما مات النبي صلى الله عليه وسلم قال لا أكون نائبا لغيره فترك الولاية والافهون من المقرين بخلافة الصديق وقد علم بالتواتر أنه لم يتخلف عن بيعة الاسعد بن عباد وأما علي وبنوهائهم فكلمهم يبايعه باتفاق الناس لم يمت أحد منهم الا وهو مبايع له لكن قيل على تأخرت بيعة ستة أشهر وقيل بل يبايعه ثاني يوم وبكل حال فقد يبايعوه من غيرا كراه ثم جميع الناس يبايعوا عمر الاسعد لم يتخلف عن بيعة عمر أحد لابنوه هاشم ولا غيرهم وأما بيعة عثمان فانفق الناس كلهم عليها وكان سعد قد مات في خلافة عمر فلم يدركها وتخلف سعد قد عرف سببه وأنه كان يطلب أن يصير أميرا ويجعل من المهاجرين أميرا ومن الانصار أميرا وما طلبه سعد لم يكن سائغا بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم واجماع المسلمين واذا ظهر خطأ الواحد المخالف للاجماع ثبت أن الاجماع كان صوابا وأن ذلك الواحد الذي عرف خطؤه بالنص شاذ لا يعتد به بخلاف الواحد الذي يظهر حجة شرعية من الكتاب والسنة فان هذا يسوغ خلافه وقد يكون الحق معه ويرجع اليه غيره كما كان الحق مع أبي بكر في تجهيز جيش أسامة وقتال مانعي الزكاة وغير ذلك حتى تبين صواب رأيه فيما بعد وما ذكره عن أبي قحافة من الكذب المتفق عليه ولكن أبو قحافة كان بركة وكان شيئا كبيرا أسلم عام الفتح أتى به أبو بكر إلى النبي صلى الله عليه وسلم ورأسه وحبسته مثل الثغامة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو أقررت الشيخ مكانه لا تبناها كراما لابي بكر وليس في الصحابة من أسلم أبوه وأمه وأولاده وأدركوا النبي صلى الله عليه وسلم وأدركه أيضا بنوا أولاده الأبو بكر من جهة الرجال والنساء فمحمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي قحافة هؤلاء الاربعة كانوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنين وعبد الله بن الزبير ابن أسماء بنت أبي بكر كلهم أيضا آمنوا بالنبي صلى الله عليه وسلم وحبوه وأم الخير آمنت بالنبي صلى الله عليه وسلم فهم أهل بيت ايمان ليس فيهم منافق ولا يعرف في الصحابة مثل هذا الغير بيت أبي بكر وكان يقال للايمان بيوت وللتناق بيوت فبيت أبي بكر من بيوت الايمان من المهاجرين وبنو النجار من بيوت الايمان من الانصار وقوله انهم قالوا لابي قحافة ان ابنك أكبر الصحابة سنا كذب ظاهر وفي الصحابة خلق كثير أسن من أبي بكر مثل العباس فان العباس كان أسن من النبي صلى الله عليه وسلم

يجيب بمثل ذلك طائفة من الناس فاذا قيل المجموع متوقف على الممكن قال ان ذلك الممكن من مقتضيات الواجب بنفسه وهذا يقوله هؤلاء اذا فسروا مكان الصفات بانها تنفقر الى محل فالذات لا تنفقر الى محل فالذات لا تنفقر الى فاعل ولا محل والصفات لا بد لها من محل وان فسرها الواجب بما لا ينفقر الى موجب فالصفات أيضا لا تنفقر الى موجب لكنه قد يسلم لهم هؤلاء ان الصفات لها موجب وهو الذات وقولهم ان الشيء الواحد لا يكون فاعلا وقابلا من أفسد الكلام كما قد بسط في موضعه فيقول هؤلاء الذات موجبة للصفات ومحل لها والذات واجبة بنفسها والصفات واجبة بها والمجموع واجب وان توقف على الممكن بنفسه الواجب بغيره لان الواجب

وسلم بثلاث سنين والنبي صلى الله عليه وسلم كان أسن من أبي بكر قال أبو عمر بن عبد البر لا يختلفون أنه يعني أبابكر مات وسنة ثلاث وستون سنة وأنه استوفى سن النبي صلى الله عليه وسلم الاما لا يصح لكن المأثور عن أبي جحافة أنه لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم ارتجت مكة فسمع ذلك أبو جحافة فقال ما هذا قالوا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمر جليل فمن ولي بعده قالوا ابنك قال فهل رضيت بذلك بنو عبد مناف وبنو المغيرة قالوا نعم قال لا مانع لما أعطى ولا معطي لما منع وحينئذ فالجواب عن منعه الاجماع من وجوه أحدها ان هؤلاء الذين ذكرهم لم يتخلف منهم الا سعد بن عبادة والافالقية كلهم بايعوه باتفاق أهل النقل وطائفة من بني هاشم قد قيل انها تخلفت عن مبايعته أولا ثم بايعته بعد ستة أشهر من غير رهبة ولا رغبة والرسالة التي يذكر بعض الكتاب أنه أرسلها الى علي كذب مختلق عند أهل العلم بل علي أرسل الى أبي بكر أن ائتنا فذهب هو اليهم فاعتذر على اليه وبايعه ففي الصحيحين عن عائشة قالت أرسلت فاطمة الى أبي بكر رضى الله عنهما تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقى من خمس خبير فقال أبو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة وانما باي كل آل محمد من هذا المال وانى والله لا أغير شيئا من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليه في عهده وانى لست تارك شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت به انى أخشى ان تركت شيئا من أمره أن أزيغ فوجدت فاطمة على أبي بكر فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر فلما توفيت دفنها على ليلا ولم يؤذن بها أبابكر وصلى عليها على وكان لعلى وجه من الناس حياة فاطمة فلما ماتت استنكر على وجوه الناس فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته ولم يكن بايع تلك الاشهر فأرسل الى أبي بكر أن ائتنا ولا يا تنامعك أحد كراهة محض عمر فقال لا ابى بكر والله لا تدخل عليهم وحده فقال أبو بكر ما عساهم أن يفعلوا بى والله لا تبينهم فدخل عليهم أبو بكر فنشدهم على ثم قال ان اقدع عرفنا فضيلتك يا أبابكر وما أعطاك الله ولم تنفس عليك خير اساقه الله اليك استبددت بالامر علينا وكناترى أن لنا فيه حقا لقرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل يكلم أبابكر حتى فاضت عيناه على بكر فلما تكلم أبو بكر قال والذي نفسى بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الى أن أصل من قرابتي وأما الذى شجر بيني وبينكم من هذه الامور فاني لم آل فيها عن الحق ولم أترك أمر ارايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها الا صنعتته فقال على لابي بكر موعدهك العشي للبيعة فلما صلى أبو بكر الظهر رقى على المنبر وتشهد وكرشأن على وتخلفه عن البيعة وعسذره الذى اعتذره ثم استغفر وتشهد على فعظم حق أبي بكر وان لم يحمله على الذى صنع نفاسة على أبي بكر ولا انكار الذى فضله الله به ولكننا كنا ترى ان لنا فى الامر نصيبا فاستبد علينا به فوجدنا فى أنفسنا فسر بذلك المسلمون وقالوا أصبت وكان المسلمون الى على قريبا حين راجع الامر بالمعروف ولا ريب ان الاجماع المعتبر فى الامامة لا يضر فيه تخلف الواحد والاثنين والطائفة القليلة فانه لو اعتبر ذلك لم يكدينعقد اجماع على امامة فان الامامة امر معين فقد يتخلف الرجل لهوى لا يعلم كخلف سعد فانه كان قد استشرى الى أن يكون هو أميراً من جهة الأنصار فلم يحصل له ذلك فبقي في نفسه بقية هوى ومن ترك الشئ لهوى لم يؤثر تركه بخلاف الاجماع على الاحكام العامة كالاجباب والتحرير والاباحة فان هذا

بنفسه مستلزم للصفات والاجتماع المجموع وايضا في قوله من يقول انه يقوم بذاته أمور متعلقة بمشيمته وقدرة فان تلك ممكنة بنفسها وقد تدخل فى مسمى أسمائه فى الجملة ليس معهم حجة تمنع كون المجموع فيه ما هو واجب موجب لغيره واذا قيل المحتاج الى الغير أولى بالاحتياج قيل هب أن الامر كذلك لكن اذا كان الغير من لوازم الجزء الواجب بنفسه كان المجموع من لوازم الجزء الواجب بنفسه وحاصله أن فى الامور المجتمعة ما هو مستلزم لسايرها واذا قيل فحينئذ لا يكون الواجب بنفسه الا ذلك الملزوم قيل هذا نزاع لفظى فان الممكنات لا بد لها من فاعل غنى عن الفاعل والدليل دل على هذا وليس فيما ذكرتموه ما ينفي أن تكون ذاته مستلزما لأمور لازمة له واسمه

لؤخالف فيه الواحد أو الاثنان فهل يعتد بخلافهما فيه قولان للعلماء وذكر عن أحمد في ذلك روايتان احدهما لا يعتد بخلاف الواحد والاثنين وهو قول طائفة كمحمد بن جرير الطبري والثاني يعتد بخلاف الواحد والاثنين في الاحكام وهو قول الاكثرين والفرق بينه وبين الامامة أن الحكم أمر عام يتناول هذا وهذا فان القائل بوجود الشيء بوجهه على نفسه وعلى غيره والقائل بتحريمه يحرمه على نفسه وعلى غيره فالمنازع فيه ليس متما وللهذا تقبل رواية الرجل للحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في القصة وان كان خصمها لآل الحديث عام يتناولها ويتناول غيرها وان كان الحديث اليوم محكوما له بالحديث فغدا يكون محكوما عليه بخلاف شهادته لنفسه فانها لا تقبل لانه خصم وان خصم لا يكون شاهدا فالاجماع على امامة المعين ليس حكما على أمر عام كلي كالاحكام على أمر خاص معين وأيضا فالواحد اذا خالف النص المعلوم كان خلافا له شاذا كخلاف سعيد بن المسيب في أن المطلقة ثلاثا اذا نسكت زوجها غيره أصبحت للاول بمجرد العقد فان هذا المماجة السنة الصحيحة بخلافه لم يعتد به وسعد كان مراده أن يولوا رجلا من الانصار وقد دلت النصوص الكثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الامام من قريش فلو كان المخالف قريشيا واستقر خلافا لكان شبهة بل على كان من قريش وقد تواتر أنه بايع الصديق طائعا مختارا (الثاني) أنه لو فرض خلاف هؤلاء الذين ذكرهم وبقدرهم مرتين لم يقدر ذلك في ثبوت الخلافة فانه لا يشترط في الخلافة الاتفاق أهل الشوكة والجمهور الذين يقام بهم اسم الامر بحيث يمكن أن يقام بهم مقاصد الامامة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بالجماعة فان يد الله على الجماعة وقال ان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أقرب وقال ان الشيطان ذئب الانسان كذئب الغنم والذئب اغما يأخذ القاصية وقال عليكم بالسواد الاعظم ومن شذذ في النار (الثالث) أن يقال اجماع الامة على خلافة أبي بكر كان أعظم من اجتماعهم على مبايعة علي فان ثلث الامة أو أقل أو أكثر لم يبايعوا عليا بل قاتلوه والثلث الاخر لم يقاتلوا معه وفيهم من لم يبايعه أيضا والذين لم يبايعوه منهم من قاتله ومنهم من لم يقاتله فان جاز القدح في الامامة بتخلف بعض الامة عن البيعة كان القدح في امامة علي أولى بكثير وان قيل جهورا لامة لم يقاتله أو قيل يبايعه أهل الشوكة والجمهور أو نحو ذلك كان هذا في حق أبي بكر أولى وأحرى واذا قالت الرفضة امامته ثبت بالنص فلا يحتاج الى الاجماع والمبايعة قيل النصوص انما دلت على خلافة أبي بكر لا على خلافة علي كما تقدم التنبيه عليه وكما سنده ان شاء الله تعالى ونبين أن النصوص دلت على خلافة أبي بكر الصديق وعلى أن عليا لم يكن هو الخليفة في زمن الخلفاء الثلاثة لخلافة أبي بكر لا يحتاج الى الاجماع بل النصوص دالة على صحتها وعلى انتفاء ما يناقضها (الرابع) أن يقال الكلام في امامة الصديق اما ان يكون في وجودها واما أن يكون في استحقاقه لها أما الاول فهو معلوم بالتواتر واتفاق الناس بأنه تولى الامر وقام مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفه في أمته وأقام الحدود واستوفى الحقوق وقاتل الكفار المرتدين وولى الاعمال وقسم الاموال وفعل جميع ما فعل الامام بل هو اول من باشر الامامة في الامة واما ان يريد امامته كونه مستحقا لذلك فهذا عليه أدلة كثيرة غير الاجماع فلا طريق يثبت بها كون علي مستحقا للامامة الا وتلك الطريق يثبت بها أن أبي بكر مستحق للامامة وأنه أحق بالامامة من علي وغيره وحينئذ فالاجماع لا يحتاج اليه لافي الاولى ولا في الثانية وان كان الاجماع حاصل

يتناول المزموم واللازم جميعا وان سمي المزموم واجبا بنفسه واللازم واجبا بغيره كما قاله من قاله في الذات والصفات فيقول المنازع له فهذه مجموع الأدلة التي ذكرها هو وغيره على نفي كون الواجب بنفسه جسما أو جوهر اذ تبين أنه لا دلالة في شيء منها بل هي على نقيض مطلوبهم أدل منها على المطلوب وهذا ذكرناه لما أحال عليه قوله ان الحروف اذا قام كل منها بجمع غير الاخر يلزم التركيب وقد أبطلناه في ابطال التجسيم ثم قال الوجه الثاني انه قال ليس اختصاص بعض الاجزاء ببعض الحروف ودون البعض أولى من العكس ولقائل أن يقول هذا الوجه في غاية الضعف وذلك انه اذا كانت الحروف مقدورة له حادثة بمشيئته كما ذكرته عن منازعك فتحصيل كل منها بجمعه

(فصل) قال الرافضي أيضا الاجماع ليس أصلا في الدلالة بل لا بد أن يستند
المجموعون الى دليل على الحكم حتى يجمعوا عليه والا كان خطأ وذلك الدليل اما عقلي وليس في
العقل دلالة على امامته واما نقلي وعندهم أن النبي صلى الله عليه وسلم مات من غير وصية ولانص
على امام والقرآن خال منه فلو كان الاجماع متحققا كان خطأ فتنفي دلالته

(والجواب) من وجوه أحدها أن قوله الاجماع ليس أصلا في الدلالة ان أراد به ان أمر
المتبعين لا يجب طاعته لنفسه وانما يجب لكونه دليلا على أمر الله ورسوله فهذا صحيح ولكن
هذا لا يضر فان أمر الرسول كذلك لم يجب طاعته لذاته بل لان من أطاع الرسول فقد أطاع الله
ففي الحقيقة لا يطاع أحد لذاته الا الله له الخلق والامر وله الحكم وليس الحكم الا لله وانما
وجب طاعة الرسول لان طاعته طاعة الله ووجب طاعة المؤمنين المتبعين لان طاعتهم
طاعة الله والرسول ووجب تحكيم الرسول لان حكمه حكم الله وكذلك تحكيم الامة لان حكمها
حكم الله وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من أطاعني فقد أطاع الله ومن
أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصاني فقد عصى الله ومن عصى أميري فقد عصاني وقد قامت
الأدلة الكثيرة على أن الامة لا تجتمع على ضلالة بل ما أمرت به الامة فقد أمر الله به ورسوله
والامة أمرت بطاعة أبي بكر في امامته فعلم أن الله ورسوله أمر بذلك فمن عصاه كان عاصيا لله
ورسوله وان أراد به أنه قد يكون موافقا للحق وقد يكون مخالفا له وهذا هو الذي أراد به فهذا قد ح
في كون الاجماع حجة ودعوى أن الامة قد تجتمع على الضلالة والخطا كما يقول ذلك من يقوله
من الرافضة الموافقين للنظام وحينئذ فيقال كون على امام معصوما وغير ذلك من الاصول
الامامية أثبتوه بالاجماع اذ عمدتهم في أصول دينهم على ما يذكرونه من العقليات وعلى الاجماع
وعلى ما ينقلونه فهم يقولون علم بالعقل أنه لا بد للناس من امام معصوم وامام منصوص عليه وغير
على ليس معصوما ولا منصوصا عليه بالاجماع فيكون المعصوم هو عليا وغير ذلك من مقدمات
حججهم فيقال لهم ان لم يكن الاجماع حجة فقد بطلت تلك الحجج فبطل ما بنوه على الاجماع من
أصولهم فبطل قولهم واذا بطل ثبت مذهب أهل السنة وان كان الاجماع حقا فقد ثبت أيضا
مذهب أهل السنة وهو المطلوب وان قالوا نحن ندع الاجماع ولا نتبعه في شيء من أصولنا
وانما عمدتنا العقل والنقل عن الائمة المعصومين قيل لهم اذ لم يتجروا بالاجماع لم يبق معكم حجة
سمعية غير النقل المعلوم عن النبي صلى الله عليه وسلم فان ما ينقلونه عن علي وغيره من الائمة لا يكون
حجة حتى تعلم عصمة الواحد من هؤلاء وعصمة الواحد من هؤلاء لا تثبت الا بنقل عن علم عصمته
والمعلوم عصمته هو الرسول فالتم ثبت نقل معلوم عن الرسول بما يقولونه لم يكن معهم حجة سمعية
أصلا لافي أصول الدين ولا في فروعه وحينئذ فيرجع الامر الى دعوى خلافة علي بالنص فان
أثبت النص بالاجماع فهو باطل لتفكيك كون الاجماع حجة وان لم تثبتوه الا بالنقل الخاص الذي
يذكره بعضكم فقد تبين بطلانه من وجوه وتبين ان ما ينقله الجمهور وأكبر الشيعة مما يناقض
هذا القول يوجب علما يقينيا بان هذا كذب وهذه الامور من تدبرها تبين له أن الامامية
لا يرجعون في شيء مما ينقدون به عن الجمهور الى الحجة أصلا لاعقلية ولا سمعية ولا نص ولا اجماع
وانما عمدتهم دعوى نقل مكذوب يعلم انه كذب أو دعوى دلالة نص أو قياس يعلم انه لا دلالة له
وهم وسائر أهل البدع كالحوارج والمعتزلة وان كانوا عند التحقيق لا يرجعون الى حجة صحيحة
لاعقلية ولا سمعية وانما لهم شبهات لكن حججهم أقوى من حجج الرافضة السمعية والعقلية أما

كتخصيص جميع الحوادث بما
اختصت به من الصفات والمقادير
والامكنة والازمنة وهذا اما ان
يرد الى محض المشيئة واما الى حكمة
جلية أو خفية وقد تنازع الناس في
الحروف التي في كلام الأديمين هل
بينها وبين المعاني مناسبة تقتضي
الاختصاص على قولين مشهورين
وأما اختصاصها بمعاني حق
الأديمين بسبب يقتضي
الاختصاص فهذا النزاع فيه فعمل
أن الاختصاص منه بالمحل أولى منه
بالمعنى وأما قوله ان قالوا باجتماع
الحروف بذاته مع اتحاد الذات
فيلزم منه اجتماع المتضادات في
شيء واحد فهذا قد تقدم أن للناس
فيه قولين وأن القائلين باجتماع
ذلك ان كان قولهم فاسد فقول من
يقول باجتماع المعاني المتعاقبة
وانها شيء واحد وان الصفات

السمعيات فانهم لا يتعمدون الكذب كما تتعمده الرافضة ولهم في النصوص الصحيحة شبهة أقوى من شبه الرافضة وأيضا فان سائر أهل البدع أعلم بالحديث والآثار منهم والرافضة أجهل الطوائف بالأحاديث والآثار وأحوال النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا يوجد في كتبهم وكلامهم من الجهل والكذب في المنقولات ما لا يوجد في سائر الطوائف وكذلك لهم في العقلات مقاييس هي مع ضعفها وفسادها أجود من مقاييس الرافضة وأيضا فنحن نشير على ما يدل على أن الاجماع حجة بالدلالة المبسوطة في غير هذا الموضوع ولكل مقام مقال ونحن لا نحتاج في تقرير امامة الصديق رضي الله عنه ولا غيره الى هذا الاجماع ولا نشترط في امامة أحد هذا الاجماع لكن هولما ذكر أن أهل السنة اعتمدوا على الاجماع تكلمنا على ذلك فنشير الى بعض ما يدل على صحة الاجماع فنقول أولا ما من حكم اجتمعت الامة عليه الا وقد دل عليه النص فالاجماع دليل على نص موجود معلوم عند الامة ليس مما درس علمه والناس قد اختلفوا في جواز الاجماع عن اجتهاد ونحن نجوز أن يكون بعض المجتمعين قال عن اجتهاد لكن لا يكون النص خافيا على جميع المجتهدين وما من حكم يعلم أن فيه اجماعا الا وفي الامة من يعلم أن فيه نصا وحينئذ فالاجماع دليل على النص ولهذا قال ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين مع العلم بأن مجرد مشاققة الرسول توجب الوعيد ولكن هما متلازمان ولهذا علقه بهما كما يعلقه بمعصية الله ورسوله وهما متلازمان أيضا وخلافة الصديق من هذا الباب فان النصوص الكثيرة دلت على أنها حق وصواب وهذا مما لم يختلف العلماء فيه واختلفوا هل انعقدت بالنص الذي هو العهد كخلافه عمر أو بالاجماع والاختيار وأما دلالة النصوص على أنها حق وصواب فاعلمت أحدنا زاع فيه من علماء السنة كلهم يتحجج على صحتها بالنصوص اذا كنا نبين أن ما انعقد عليه الاجماع فهو منصوص عليه كان ذكر الاجماع لانه دليل على النص لا يفارقه البتة ومع هذا فنحن نذكر بعض ما يستدل به على الاجماع مطلقا ويستدل به على من يقول قد لا يكون معه نص كقوله تعالى كنتم خيرا مة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر فهذا يقتضى أنهم يأمرون بكل معروف وينهون عن كل منكر ومن العلوم أن ايجاب ما أوجبه الله وتحريم ما حرمه الله هو من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بل هو نفسه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيجب أن يوجبوا كل ما أوجبه الله ورسوله ويحرموا كل ما حرمه الله ورسوله وحينئذ فيمتنع أن يوجبوا حراما ويحرموا واجبا بالضرورة فانه لا يجوز عليهم السكوت عن الحق من ذلك فكيف يجوز السكوت عن الحق والتسكلم بنقيضه من الباطل ولو فعلوا ذلك لكانوا قد أمروا بالمنكر ونهوا عن المعروف وهو خلاف النص فلو كانت ولاية أبي بكر حراما وطاقته حراما منكرًا لوجب أن ينهوا عن ذلك ولو كانت مبايعة علي واجبة لكان ذلك من أعظم المعروف الذي يجب أن يأمروا به فلما لم يكن كذلك علم أن مبايعة هذا اذ ذلك لم تكن معروفًا ولا واجبا ولا مستحبا ومبايعة ذلك لم تكن منكرا وهو المطلوب وأيضا فقوله تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر والاستدلال به كما تقدم وأيضا فقوله تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس وقوله هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا ليكون الرسول شهيدا عليكم وتكونوا شهداء على الناس ومن جعلهم الرب شهداء على الناس فلا بد أن يكونوا عالمين بما يشهدون به ذوى عدل في شهادتهم فلو كانوا يخلون ما حرم الله ويحرمون ما حلل الله ويوجبون ما عفا الله عنه ويسقطون

المتنوعة شيء واحد أعظم فسادا وأما قوله وان لم يقبلوا اجتماع حروف القول في ذاته فيلزم منه مناقضة أصلهم في أن ما اتصف به الرب يستحيل عروقه عنه فكلام صحيح ولكن تناقضهم لا يستلزم صحة قول منازعتهم اذا كان ثم قول ثالث وهذا اللازم فيه نزاع معروف وقد حكي النزاع عنهم أنفسهم فن قال ان ما اتصف به من الاصوات والافعال ونحو ذلك يجوز عروقه عنه لم يكن مناقضا والذين قالوا منهم انه لا يجوز عروقه عما اتصف به عمدتهم أنه لو جاز عروقه عنه لم يمكن ذلك الا بحدوث ضد ثم ذلك الضد الحادث لا ينزل الا بضد حادث فيلزم تسلسل الحوادث بذاته وهذا يجيب عنه بعضهم بأنه يجوز عدمه بدون حدوث ضد ويجيب عنه بعضهم بالتزام التسلسل في مثل ذلك في المستقبل

ما أوجب الله لم يكونوا كذلك وكذلك إذا كانوا يجرحون الممدوح ويمدحون المجروح فإذا
 شهدوا أن أبابكر أحق بالإمامة وجب أن يكونوا صادقين في هذه الشهادة عالمين بما شهدوا به
 وكذلك إذا شهدوا أن هذا مطيع لله وهذا عاص لله وهذا فعل ما يستحق عليه الثواب وهذا فعل
 ما يستحق عليه العقاب وجب قبول شهادتهم فإن الشهادة على الناس تتناول الشهادة بما فعلوه
 من مذموم ومحمود والشهادة بان هذا مطيع وهذا عاص هي تتضمن الشهادة بأفعالهم وأحكام
 أفعالهم وصفاتهم وهو المطلوب وفي الصحيحين عن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه
 بجنازة فأنوا عليها خيرا فقال وجبت ومر عليه بجنازة فأنوا عليها شرا فقال وجبت فقيل
 يا رسول الله ما قولك وجبت قال هذه الجنازة أتيت عليها خيرا فقلت وجبت لها الجنة وهذه
 الجنازة أتيت عليها شرا فقلت وجبت لها النار أتتم شهداء الله في الأرض وأيضا فقوله ومن
 يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين فوله ما تولى الآية فإنه توعد
 على المشاققة للرسول واتباع غير سبيل المؤمنين وذلك يقتضى أن كلامهم مذموم فإن مشاققة
 الرسول وحدها مذمومة بالإجماع فلو لم يكن إلا حرم ذمها لكان قدر تب الوعيد على وصفين
 مذموم وغير مذموم وهذا لا يجوز ونظير هذا قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا
 يقتلون النفس التي حرم الله الأبا لحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما يضاعف له العذاب يوم
 القيامة ويخلف فيه مهانا فإنه يقتضى أن كل واحد من الخصال الثلاثة مذموم شرعا وحينئذ إذا
 كان المؤمنون قداً وجبوا أشياء وحرموا أشياء فخالف وقال إن ما أوجبوه ليس بواجب
 وما حرموه ليس بحرام فقد أتبع غير سبيلهم لأن المراد بسبيلهم اعتقاداتهم وأفعالهم وإذا كان
 كذلك كان مذموما ولو لم يكن سبيلهم صوابا وحقا لم يكن المخالف لهم مذموما وأيضا فقوله تعالى
 أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول ورد
 معلقا بالتنازع والحكم المعلق بالشروط عدم عند عدمه فعمل أنه عند انتفاء التنازع لا يجب الرد
 إلى الله ورسوله فدل على أن إجماعهم إنما يكون على حق وصواب فإنه لو كان على باطل وخطا
 لم يسقط عنهم وجوب الرد إلى الكتاب والسنة لأجل باطلهم وخطئهم ولأن أمر الله ورسوله حق
 حال إجماعهم وزأعهم فإذا لم يجب الرد عليه عند الإجماع دل على أن الإجماع موافق له
 لا مخالف له فلما كان المستدل بالإجماع متبعه في نفس الأمر لم يتج إلى الرد إليه وأيضا قوله
 تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا أمرهم بالإجماع ونهاهم عن الافتراق فلو كانوا في
 حال الإجماع قد يكونون مطيعين لله تارة وعاصين له أخرى لم يجز أن يأمر به إلا إذا كان اجتماعا
 على طاعة والله أمر به مطلقا لأنه لو كان كذلك لم يكن فسوق بين الاجتماع والافتراق لأن
 الافتراق إذا كان معه طاعة كان ما أمر به مثل أن يكون الناس نوعين نوع يطيع الله ورسوله
 ونوع يعصيه فإنه يجب أن يكون مع المطيعين وإن كان في ذلك فرقة فلما أمرهم بالإجماع دل
 على أنه مستلزم لطاعة الله وأيضا فإنه قال إنما وليكم الله ورسوله فجعل موالاتهم كموالاته
 ورسوله وموالاته الله ورسوله لا تتم إلا بطاعة أمره وكذلك المؤمنون لا تتم موالاتهم إلا بطاعة
 أمرهم وهذا لا يكون إلا إذا كان أمرهم أمر متفقاً فإن أمر بعضهم بشئ وأمر آخر بفضده
 لم يكن موالاته هذا بأولى من موالاته هذا فكانت الموالات في حال النزاع بالرد إلى الله والرسول وأيضا
 قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة متعددة الأمر بالاعتصام بالجماعة
 والمدح لها ودم الشذوذ وأن الخير والهدى والرحمة مع الجماعة وإن الله لم يكن ليجمع هذه الأمة

(قال الأمدى) السابع في تناقض
 الكرامية أنهم جوزوا الاجتماع
 الإرادة الخادثة مع الإرادة القديمة
 ومنعوا ذلك في العلم والقدرة ولو
 سئلوا عن الفرق لكان متعذرا
 * قلت ولقائل أن يقول إن كانوا هم
 فرقوا فغيرهم لم يفرق بسل جوز
 تجدد علومهم وقدروا حينئذ فهم
 اعتمدوا في الفرق على ما اعتدلت
 عليه المعتزلة في الفرق بين كونه
 عالما قادرا وبين كونه متكلما
 مريدا حيث قالوا العلم والقدرة
 عام في كل معلوم ومقدور فإنه
 بكل شئ علمي وعلى كل شئ
 قدير والإرادة والكلام ليسا عامين
 في كل مراد ومقول بل لا يقول
 إلا الصدق ولا يأمر إلا بالخير ولا
 يريد إلا ما وجد ولا يريد إلا ما يحبه
 إلا ما أمر به هذا مما احتجوا به
 على حدوث كونه مريدا متكلما

على ضلالة وانه لن يزال فيها طائفة ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم ولا يزال الله يغرس في هذا الدين غرسا يستعملهم فيه بطاعة الله وان خير هذه الامة القرن الاول ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وقد روى الحاكم وغيره عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجمع الله امتي على الضلالة ابدا ويد الله على الجماعة وعن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خالف جماعة المسلمين شبرا فقد خلع ربة الاسلام من عنقه وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الاسلام من عنقه حتى يراجعه ومن مات وليس عليه امام جماعة فان ميتته ميتة جاهلية وعن الحرث الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امركم بخمس كلمات امرني الله بهن الجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد فن خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الاسلام من رأسه الا ان يرجع وعن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فارق الجماعة شبرا دخل النار وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فارق امة او عاد اعرابيا بعد هجرته فلا حجة له وعن ربي قال آتيت حذيفة ليالي سار الناس الى عثمان فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فارق الجماعة واستبدل الامارة لقي الله ولا حجة له وعن فضالة بن عبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يسئل عنهم رجل فارق الجماعة وعصى امامه فمات عاصيا فذكر الحديث وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة المكتوبة التي بعد كفاة لما بيننا والجمعة الى الجمعة والشهر الى الشهر يعني رمضان كفاة لما بيننا قال بعد ذلك الامن ثلاث فعرفت ان ذلك من امر حدث فقال الامن الاشرار بالله ونكث الصفقة وترك السنة وان تباع رجلنا بيمينك ثم تخالف تقاتله بسيفك وترك السنة انخروج من الجماعة وعن النعمان بن بشير قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نضر الله وجه امرئ سمع مقالتي فحمله فارب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن اخلاص العمل لله ومناجحة ولاة الامر ووزوم جماعة المسلمين روي هذه الاحاديث الحاكم في المستدرک وقد كراهم على شرط الصحيح وذلك يقتضي ان اجتماع الامة لا يكون الا على حق وهدي وصواب وان احق الامة بذلك هم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك يقتضي ان ما فعلوه من خلافة الصديق كان حقا وهدي وصوابا وايضا فان السلف كان يشتد انكارهم على من يخالف الاجماع ويعذونه من اهل الزيف والضلال فلو كان ذلك شائعا عندهم لم ينكروه وكانوا ينكرون عليه انكارهم قاطعون به لا يسوغون لاحد ان يدع الانكار عليه فدل على ان الاجماع عندهم كان مقطوعا به والعقول المتباينة لا تتفق على القطع من غير تواطؤ ولا تشاعر الا لما يوجب القطع والافولم يكن هنالك ما يوجب القطع بل لا يوجب الظن لم تكن الطوائف الكثيرة مع تباين همهم وقرائحهم وعدم تواطؤهم يقطعون في موضع لا قطع فيه فعلم انه كان عندهم أدلة قطعية توجب كون الاجماع حجة يجب اتباعها ويحرم خلافها وايضا فان السنة والشيعة اتفقوا على انه اذا كان على معهم كان اجماعهم حجة ولا يجوز ان يكون ذلك لاجل عصمة على لان عصمتهم لم تثبت الا بالاجماع فان عمدتهم في ذلك الاجماع على انتفاء العصمة من غير اذليس في النص ولا المعقول ما ينفي العصمة من غيره وهذا مما يبين تناقض الرافضة فان اصل دينهم بنوه على الاجماع ثم قد حوافيه والقدح فيه قدح في عصمة على فلا يبقى لهم

دون كونه عالما قادرا قالوا لان الاختصاص يتعلق بالمحدثات بخلاف العموم فانه يكون للقديم (فصل) ومما يبين الامر في ذلك وأن الأدلة التي يخرجها هؤلاء على نفي لوازم علو الله على خلقه هم بقره بدون فيها وبينون فسادها في موضع آخر أن عامة هذه الحجج التي اخرجها الامدى وغيره على نفي كونه جسماءهم أنفسهم ابطالوها في موضع آخر والمقصود هنا ذكر ما قاله الامدى وذلك انه لما ذكر مسالك الناس في اثبات حدوث الاجسام ابطال عامتها واختار الطريقة المبنية على أن الجسم لا يتخلو من الاعراض وأن العرض لا يبقى زمانين فتكون الاعراض حادثه ويمتنع حدوث ما لانها ياقه وما لا يتخلو عن الحوادث التي لها اول فله اول وذكر ان هذه

ما يعتمدون عليه وهذا شأنهم في عامة أقوالهم التي ينفردون بها ولهذا قال فيهم الشعبي يأخذون
باعتزاز لا صدور لها أي بفسر وع لا أصول لها فان كان الاجماع ليس بحجة لم تثبت عصمته وان
كان حجة لم يحتج الى عصمته فثبت أنه على التقديرين لا يجوز أن يكون قولهم حجة والالزم بطلان
قول السنة والشيعه

(فصل) قال الرافضي وأيضاً الاجماع اما أن يعتبر فيه قول كل الامه ومعلوم أنه
لم يحصل بل ولا اجماع أهل المدينة أو بعضهم وقد أجمع أكثر الناس على قتل عثمان

(والجواب) أن يقال أما الاجماع على الامامة فان أريده الاجماع الذي يعتقد به الامامة
فهذا يعتبر فيه موافقة أهل الشوكة بحيث يكون متمكنين منهم من تنفيذ مقاصد الامامة حتى
اذا كان رؤس الشوكة عددا قليلا ومن سواهم موافق لهم حصلت الامامة بما يعتنقها هذا هو
الصواب الذي عليه أهل السنة وهو مذهب الأئمة كأحمد وغيره وأما أهل الكلام فقد رها كل
منهم بعدد وهي تقديرات باطلة وان أريده الاجماع على الاستحقاق والاولوية فهذا يعتبر
فيه اما الجيع واما الجمهور وهذه الثلاثة حاصلة في خلافة أبي بكر وأما عثمان فلم يتفق على قتله
الاطائفة قليلة لا يبلغون نصف عشرين من الامامة كيف وأكثر جيش على والذين قاتلوه
والذين قعدوا عن القتال لم يكونوا من قتلة عثمان وانما كان قتله عثمان فرقة بسيرة من عسكر
على والامة كانوا في خلافة عثمان مئى ألوف والذين اتفقوا على قتله الالف أو نحوهم وقد قال
عبد الله بن الزبير يعيب قتله عثمان خرجوا عليه كاللصوص من وراء القرية وقتلهم الله كل قتله
ويجاء من نجما منهم تحت بطون الكواكب

(فصل) قال الرافضي وأيضاً كل واحد من الامه يجوز عليه الخطأ فأى عادم
لهم عن الكذب عند الاجماع

(والجواب) أن يقال من المعلوم أن الاجماع اذا حصل من الصفات ما ليس في الآحاد لم
يجز أن يجعل حكم الواحد حكم الاجتماع فان كل واحد من المخبرين يجوز عليه الغلط والكذب
فإذا انتهى المخبرون الى حد التواتر امتنع عليهم الكذب والغلط وكل واحد من اللقم والجرح
والاقتراح لا يشيع ولا يروى ولا يسكر فاذا اجتمع من ذلك عدد كثير أشبع وأروى وأسكر وكل
واحد من الناس لا يقدر على قتال العدو فاذا اجتمع طائفة كثيرة قدروا على القتال والكثرة
تؤثر في زيادة القوة وزيادة العلم وغيرهما ولهذا قد يخطئ الواحد والاثنتان في مسائل الحساب
فاذا كثر العدد امتنع ذلك فيما لم يكن يمتنع في حال الانفراد ونحن نعلم بالاضطرار أن علم الاثنين
أكثر من علم أحدهما اذا انفرد وقوتها أكثر من قوته فلا يلزم من وقوع الخطأ حال الانفراد
وقوعه حال الكثرة قال تعالى أن نضل احدهما فتذكر احدهما الاخرى والناس في الحساب
قد يخطئ الواحد منهم ولا يخطئ الجماعة كالهلال فقد ينظنه الواحد هلالا وليس كذلك فأما
العدد الكثير فلا يتصور فهم الغلط ونعلم أن المسلمين اذا اجتمعوا وكثروا يكون داعيهم الى
الفواحش والظلم أقل من داعيهم اذا كانوا قليلا فانهم في حال الاجتماع لا يجتمعون على مخالفة
شرائع الاسلام كما يفعله الواحد والاثنتان فان الاجتماع والتمدد لا يمكن الامع قانون عدلى فلا
يمكن أهل مدينة أن يجتمعوا على اباحة ظلم بعضهم بعضا مطلقا لانه لا حياة لهم مع ذلك بل
تجد الامير اذا ظلم بعض الرعية فلا بد أن يكون بعض أصحابه لا يظلم حين يظلم الرعية وما استوا

الطريقة هي المسلك المشهور
للشعرية وعليه اعتماده والرازي
وأمثاله لم يعتمدوا على هذا المسلك
لانه مبنى على أن الاعراض متمنعة
البقاء وهذه مقدمة خالف فيها
جمهور العقلاء وقالوا ان قائلها
مخالفة للعقل والضرورة العقل
فرأى ان الاعتماد عليها في حدوث
الاجسام في غاية الضعف
والأمدى قدح في الطرق التي
اعتمد عليها الرازي كلها والمقصود
هنا قدح في الطرق التي
اعتمد عليها الرازي كلها والمقصود
نفسه التي احتج بها على نفي كونه
جسما ونفي قيام الحوادث به وقد
تقدم أن حججه المبنية على تماثل
الجواهر والاجسام قد قدح فيها
وبين أنه لا دليل لمن أثبت ذلك
وحجته المبنية على الترتيب قد
قدح هو فيها في غير موضع كذا ذكر
بعضه وأما حجته المبنية على نفي

كاهم فليس فيه ظلم من بعضهم لبعض ومعلوم أن المجموع قد خالف حكمه حكم الافراد سواء كان اجتماع أعيان أو أعراض ومن الامثال التي يضر بها المطاع لاصحابه ان السهم يمكن كسره واذا اجتمعت السهام لا يمكن كسرها والانسان قد يغلبه عدوه ويهزمه فاذا صار واعددا كثيرا لم يمكن ذلك كما كان يمكنه حال الانفراد وايضا فان كان الاجماع قد يكون خطأ لم يثبت ان علما معصوم فانه انما علمت عصمته بالاجماع على أنه لا معصوم سواء فاذا جاز كون الاجماع خطأ أمكن أن يكون في الامة معصوم غيره وحينئذ فلا يعلم انه هو المعصوم فتبين أن قدحهم في الاجماع يبطل الاصل الذي اعتمدوا عليه في امامة المعصوم واذا بطل أنه معصوم يبطل أصل مذهب الرافضة فتبين أنهم ان قدحوا في الاجماع يبطل أصل مذهبهم وان سلوا أنه حجة يبطل مذهبهم فتبين بطلان حججهم على التقديرين

(فصل) قال الرافضي وقد بينا ثبوت النص الدال على امامة أمير المؤمنين فلو اجمعوا على خلافه لكان خطأ لان الاجماع الواقع على خلاف النص يكون عندهم خطأ

(والجواب) من وجوه أحدها أنه قد تقدم بيان بطلان كل ما دل على أنه امام قبل الثلاثة (الثاني) ان النصوص اتحدت على خلافة الثلاثة قبله (الثالث) أن يقال الاجماع المعلوم حجة قطعية لاسمعية لاسيما مع النصوص الكثيرة الموافقة له فلو قدر ورود خبر يخالف الاجماع كان باطلا اما لكون الرسول لم يقله واما لكونه لا دلالة فيه (الرابع) أنه يمتنع تعارض النص المعلوم والاجماع فان كليهما حجة قطعية والقطعية لا يجوز تعارضها لوجوب وجود مدلولاتها فلو تعارضت لزم الجمع بين النقيضين وكل من ادعى اجماعا يخالف ناصا فاحد الامرين لازم اما بطلان اجماعه واما بطلان نصه وكل نص اجتمعت الامة على خلافه فقد علم النص الناصح له وأما أن يلقي في الامة نص معلوم والاجماع مخالف له فهذا غير واقع وقد دل الاجماع المعلوم والنص المعلوم على خلافة الصديق رضي الله عنه وبطلان غيرها ونص الرافضة مما نحن نعلم كذبه بالاضطرار وعلى كذبه أدلة كثيرة

(فصل) قال الرافضي (الثاني) ما رووه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر والجواب المنع من الرواية ومن دلتها على الامامة فان الاقتداء بالفقهاء لا يستلزم كونهم أئمة وايضا فان أبا بكر وعمر قد اختلفا في كثير من الاحكام فلا يمكن الاقتداء بهما وايضا فانه معارض لما رووه من قوله أصحابي كالنجوم بأبصارهم اقتديتم اهتديتم مع اجماعهم على انتفاء امامتهم

(والجواب) من وجوه أحدها أن يقال هذا الحديث باجماع أهل العلم بالحديث أقوى من النص الذي يروونه في امامة علي فان هذا أمر معروف في كتب أهل الحديث المعتمدة ورواه أبو داود في سننه وأحمد في مسنده والترمذي في جامعته وأما النص على علي فليس في شيء من كتب أهل الحديث المعتمدة وأجمع أهل الحديث على بطلانه حتى قال أبو محمد بن حزم ما وجدنا قط رواية عن أحد في هذا النص المدعى الارواية واهية عن مجهول الى مجهول يعني أبا الخراء لانعرف من هو في الخلق فيمتنع أن يقدر في هذا الحديث مع تصحيح النص على علي وأما الدلالة فالحجة في قوله باللذين من بعدي أخبر أنهم من بعده وأمر بالاقتداء بهم ما فلو كانا ظالمين في كونهما بعده لم يأمر بالاقتداء بهما فانه لا يأمر بالاقتداء بالظالم فان الظالم لا يكون قدوة يؤتم به

المقدار والشكل وأنه لا بدله من شخص وكل ماله شخص فهو محدث فانه قال المقدمة الاولى وان كانت مسلمة غير أن الثانية وهي ان كل مفتقر الى المخصص محدث وما ذكر في تقريرها باطل بما سبق في المسلك الاول قال وبتقدير تسليم حدوث ما أشير اليه من الصفات فلا يلزم أن تكون الاجسام حادثة لجواز أن تكون هذه الصفات المتعاقبة عليها الى غير النهاية الا بالتفات الى ما سبق من بيان امتناع حوادث متعاقبة لأول لها تنتهي اليه فقد ذكرنا أنه وان كان لا بد للمختص من شخص فلا يلزم أن يكون حادثا بل جاز أن يكون قديما في ذاته وصفاته أو قديما في الذات مع تعاقب الصفات المحدثه من المقادير وغيرها عليه الا اذا قيل ببطلان

بديل قوله لا ينال عهدى الظالمين فدل على ان الظالم لا يؤتم به والائتمام هو الاقتداء فلما أمر
 بالاقتداء عن بعده والاقتداء هو الائتمام مع اخباره أنهم ما يكونان بعده دل على أنهم اما مان
 بعده وهذا هو المطلوب وأما قوله اختلفا في كثير من الاحكام فليس الامر كذلك بل لا يكاد
 يعرف اختلاف أبي بكر وعمر الا في الشيء اليسير والغالب أن يكون عن أحدهما فيه روايتان
 كالجد مع الاخوة فان عمر عنه فيه روايتان احدهما كقول أبي بكر وأما اختلافهما في قصة
 النبي صلى الله عليه وسلم يسهل فيهم بين الناس أو يفضل فالتسوية جائرة بل لا ريب كما كان النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم يقسم النبي والغنائم فيسوي بين الغنائمين ويستحق النبي والتزاع في جواز التفضيل وفيه
 الفقهاء قولان همار وايتان عن أحمد والصحیح جواز للمصلحة فان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 يفضل أحيانا في قصة الغنائم والنبي وكان يفضل السرية في البداية الربع بعد الخمس وفي
 الرجعة الثلث بعد الخمس فافعله الخليفة فان هو جائز مع أنه قدر وى عن عمر أنه اختار في آخر
 عمره التسوية وقال لئن عشت الى قابل لاجعل الناس بمانا واحدا وروى عن عثمان التفضيل
 وعن علي التسوية ومثل هذا لا يسوغ فيه انكار الا أن يقال فضل من لا يستحق التفضيل كما
 أنكر على عثمان في بعض قسمه وأما تفضيل عمر فبالغنا ان أحد اذمه فيه وأما تنازعهما
 في تولية خالد وعزله فكل منهما فعل ما كان أصح فكان الاصح لابي بكر وتولية خالد لان أبا بكر
 ألين من عمر فينبغي لئانه أن يكون أقوى من نائب عمر فكانت استنابة عمر لابي عبيدة أصح له
 واستنابة أبي بكر لخالد أصح له ونظائر هذا متعددة وأما الاحكام التي هي شرائع كاية فاختلافهما
 فيها اما نادر واما معدوم واما لا حد هما فيه قولان وأيضا فيقال النص يوجب الاقتداء بهما
 فيما اتفقا عليه وفيما اختلفا فيه فتسوية كل منهما المصير الى قول الآخر متفق عليه بينهما
 فانهما اتفقا على ذلك وأيضا فاذا كان الاقتداء بهما يوجب الائتمام بهما فطاعة كل منهما
 اذا كان اما ما وهذا هو المقصود واما بعدز والامامة فالاقتداء بهما انهما اذا تنازعا رد
 ما تنازعا فيه الى الله والرسول وأما قوله أصحبي كالنجوم فبأهم اقتديتم اهتديتم فهذا الحديث
 ضعيف ضعفه أهل الحديث قال البراهن هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وليس هو في كتب الحديث العمدة وأيضا فليس فيه لفظ بعدي والجهة هناك قوله بعدي وأيضا
 فليس فيه الامر بالاقتداء بهم وهذا فيه الامر بالاقتداء بهم

(فصل) قال الرافضي (الثالث) ما ورد فيه من الفضائل كاية الغار وقوله
 تعالى وسيجنبها الاتقي وقوله قل للخلفين من الاعراب استدعون الى قوم أولي بأس شديد والادعي
 هو أبو بكر كان أنس رسول الله صلى الله عليه وسلم في العريش يوم بدر وأفق على النبي صلى الله
 عليه وسلم وتقدم في الصلاة (قال) والجواب أنه لا فضيلة له في الغار لجواز أن يستعجبه حذرا
 منه لئلا يظهر أمره وأيضا فان الآية تدل على نقيضه لقوله لا تحزن فإنه يدل على خوفه وقلة
 صبره وعدم يقينه بالله تعالى وعدم رضاه بما وانه النبي صلى الله عليه وسلم وبقضاء الله وقدره
 ولان الحزن ان كان طاعة استعمال أن ينهي عنه النبي صلى الله عليه وسلم وان كان معصية
 كان ما ادعوه من الفضيلة رذيلة وأيضا فان القرآن حيث ذكر انزال السكينة على
 رسول الله أشرك معه المؤمنين الا في هذا الموضع ولا نقيض أعظم منه وأما سيجنبها الاتقي فان المراد
 أبو الدحداح حيث اشترى نخلة شخص لاجل جاره وقد عرض النبي صلى الله عليه وسلم على
 صاحب النخلة نخلة في الجنة فأبى فسمع أبو الدحداح فاشترىها بستان له ووهبها الجار فجعل النبي

حوادث لا تنتهي وحينئذ يقال
 القديم اما واجب بنفسه واما
 واجب بغيره فان كان واجبا
 بنفسه بطلت حجته وان كان
 واجبا بغيره لزم من كون المعول
 محتصا أن تكون علته محتصة أيضا
 والا فتقدير أن تكون العلة
 الموجبة وجودا مطلقا لا تختص
 بشئ من الاشياء كما يقوله من
 يقول هو وجود مطلق تكون
 نسبتة الى جميع أجناس الموجودات
 ومقاديرها وصفاتها نسبة واحدة
 وحينئذ فلا يختص مقدر دون
 مقدر بالاقتضاء والواجب الآن
 يقال لا يمكن غير ذلك المقدر واذا
 قيل ذلك لزم أن يكون من المقادير
 ما هو واجب لا يمكن غيره فاذا قيل
 هذا في الممكن ففي الواجب بنفسه
 أولى فان تطرق الجواز الى الممكن
 بنفسه أولى من تطرقه الى الواجب

صلى الله عليه وسلم عوضه الله بستانا في الجنة وأما قوله تعالى قل للمخلفين من الاعراب استدعون
 يريد استدعواكم الى قوم فإنه أراد الذين تخلفوا عن الحديبية والتس هؤلاء أن يخرجوا الى غنمة
 خيبر فنعهم الله تعالى بقوله قل لن تتبعونا لأنه تعالى جعل غنمة خيبر لمن شهد الحديبية ثم قال
 قل للمخلفين من الاعراب استدعون يريد استدعواكم فيما بعد الى قتال قوم أولي بأس شديد وقد
 دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غزوات كثيرة كوتة وحنين وتبوك وغيرها فكان
 الداعي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيضا جاز أن يكون على هو الداعي حيث قاتل النساء كحنين
 والقاسطين والمارقين وكان رجوعهم الى طاعته لقوله عليه الصلاة والسلام يا على حربك
 حربي وحرب رسول الله صلى الله عليه وسلم كفر وأما كونه أنيسه في العريش يوم بدر فلا
 فضل فيه لان النبي صلى الله عليه وسلم كان أنسه بالله تعالى مغنياله عن كل أنيس لكن لما عرف
 النبي صلى الله عليه وسلم ان أمره لا يبر بالقتال يؤدي الى فساد الحال حيث هرب عدة مرات
 في غزواته وأيماء أفضل القاعد عن القتال أو المجاهد بنفسه في سبيل الله وأما انفاقه على
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فكذب لانه لم يكن ذامال فان أباه كان فقيرا في الغاية وكان
 ينادى على مائة عبد الله من جسدان لمد كل يوم يقتات به فلو كان أبو بكر غنيا لكتفى أباه
 وكان أبو بكر في الجاهلية معلما للصبيان وفي الاسلام كان خياطا ولما ولي أمر المسلمين منعه
 الناس عن الخياطة فقال اني محتاج الى القوت فجعلوا له في كل يوم ثلاثة دراهم من بيت المال
 والنبي صلى الله عليه وسلم كان قبل الهجرة غنيا بعمل خديجة ولم يتخج الى الحرب وتجهيز
 الجيوش وبعد الهجرة لم يكن لا يبر بالبسة شي ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن كما
 نزل في علي هل أتى ومن المعلوم أن النبي أشرف من الذين تصدق عليهم أمير المؤمنين والمال
 الذي يدعون انفاقه أكثر حيث لم ينزل فيه قرآن دل على كذب النقل وأما تقديمه في الصلاة
 خطأ لأن بلالا لما أذن بالصلاة أمرته عائشة أن يقدم أبا بكر ولما أفاق النبي صلى الله عليه
 وسلم سمع التكبير فقال من يصلي بالناس فقالوا أبو بكر فقال أخرجوني فخرج بين علي والعباس
 فحماه عن القبلة وعزله عن الصلاة وتولى هو الصلاة (قال الرافضي) فهذه حال أدلة القوم فليتظر
 العاقل بعين الانصاف وليقصد اتباع الحق دون اتباع الهوى ويترك تقليد الآباء والاجداد
 فقد نهى الله تعالى عن ذلك ولتأليه الديناعن ايصال الحق مستحقة ولا يمنع المستحق عن حقه
 فهذا آخر ما أردنا اثباته في هذه المقدمة

(والجواب) أن يقال في هذا الكلام من الاكاذيب والبهت والفرية ما لا يعرف مثله لطائفة
 من طوائف المسلمين ولارباب الرافضة فهم شبه قوى من اليهود فانهم قوم بهت يريدون أن
 يطفؤا نور الله بأفواههم وبأبي الله الأأن يتم نوره ولو كره الكافرون وتظهر فضائل شيعي
 الاسلام أبي بكر وعمر أظهر بكثير عند كل عاقل من فضل غيرهما فيريدهؤلاء الرافضة قلب
 الحقائق ولهم نصيب من قوله تعالى فن أظلم من كذب على الله وكذب بالصدق اذ جاءه وقوله
 ومن أظلم ممن اقترى على الله كذبا أو كذب بآياته انه لا يفلح المجرمون ونحو هذه الآيات وان
 القوم من أعظم الفرق تكذيبا بالحق وتصديقا بالكذب وليس في الامة من يماثلهم في ذلك أما
 قوله لافضيلة له في الغار فالجواب أن الفضيلة في الغار ظاهرة بنص القرآن لقوله تعالى اذ يقول
 لصاحبه لا تحزن ان الله معنا فأخبر الرسول ان الله معه ومع صاحبه كما قال لموسى وهرون انبي
 معكما أسمع وأرى وقد أخرجاه في الصحيين من حديث أنس عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه

بنفسه فاذا قدر في الممكن مقدار
 لا يمكن وجود ما هو أكبر منه
 فتقدير ذلك في الواجب بنفسه
 ألى وتكتمة الجواب ان الموجب
 الذي يسمونه علة ان كان له مقدار
 بطل أصل قولكم وان لم يكن له
 مقدار فاما أن يكون جميع
 المقادير ممكنة بالنسبة اليه واما
 أن لا يكون كذلك فان كان
 الاول لم يخص بعضها دون بعض
 بلاخص لما في ذلك من ترجيح
 أحد المتماثلين على الآخر بلا
 مرجح وان لم يمكن البعضها كما
 يقوله من يقوله من المتفلسفة
 فيثبت لزم أن يكون من المقادير
 ما هو متمتع لنفسه بل منها ما هو
 متعين لا يمكن وجود غيره واذ اجاز
 أن يمتنع بعضها لنفسه فوجوب
 بعضها لنفسه أولى وأحرى واذ اجاز
 أن يتعين يمكن من المقادير دون

قال نظرت الى أقسام المشركين على رؤسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو أن أحدهم نظر الى قدميه لأبصرنا فقال يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما وهذا الحديث مع كونه مما اتفق أهل العلم بالحديث على صحته وتلقيه بالقبول والتصديق فلم يختلف في ذلك اثنين منهم فهو مما دل القرآن على معناه يقول اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا والمعية في كتاب الله على وجهين عامة وخاصة فالعامة كقوله تعالى هو الذي خلق السموات والارض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش يعلم ما يلج في الارض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها وهو معكم أينما كنتم الآية وقوله ألم تر أن الله يعلم ما في السموات وما في الارض ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر الا هو معهم أينما كانوا ثم ينبئهم بما عملوا يوم القيامة ان الله بكل شيء عليم فهذه المعية عامة لكل متناجين وكذلك الاولى عامة لجميع الخلق ولما أخبر سبحانه في المعية أنه رابع الثلاثة وسادس الخمسة قال النبي صلى الله عليه وسلم ما ظنك باثنين الله ثالثهما فانه لما كان معهما كان ثالثهما كدل القرآن على معنى الحديث الصحيح وان كانت هذه معية خاصة وتلك عامة وأما المعية الخاصة فكقوله تعالى لما قال لموسى وهرون لا تخافا اني معكما أسمع وأرى فهذا تخصيص لهم اذ دون فرعون وقومه فهو مع موسى وهرون دون فرعون وكذلك لما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يكر لا تحزن ان الله معنا ان الله معنا دون المشركين الذين يعادونهم وما يطلبونهم كالذين كانوا فوق الغار ولو نظر أحدهم الى قدميه لأبصر ما تحت قدميه وكذلك قوله تعالى ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون فهذا تخصيص لهم دون الجازعين وكذلك قوله ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نبيا وقال الله اني معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلي الآية وقال اذ يوحى ربك الى الملائكة أني معكم فثبتوا الذين آمنوا في ذكروه سبحانه للمعية عامة تارة وخاصة أخرى ما يدل على أنه ليس المراد بذلك أنه بذاته في كل مكان أو أن وجوده عين وجود المخلوقات ونحو ذلك من مقالات الجهمية الذين يقولون بالحلول العام والاتحاد العام أو الوحدة العامة لانه على هذا القول لا يختص بقوم دون قوم ولا مكان دون مكان بل هو في الحشوش على هذا القول وأجواف البهائم كما هو فوق العرش فاذا أخبر أنه مع قوم دون قوم كان هذا منقضا لهذا المعنى لانه على هذا القول لا يختص بقوم دون قوم ولا مكان دون مكان بل هو في الحشوش على هذا القول كما هو فوق العرش والقرآن يدل على اختصاص المعية تارة وعومها أخرى فعلم أنه ليس المراد بلفظ المعية اختلاطه وفي هذا أيضا رد على من يدعي أن ظاهر القرآن هو الحلول لكن يتعين تأويله على خلاف ظاهره ويجعل ذلك أصلا يقبس عليه ما يتأوله من النصوص فيقال له قولك ان القرآن يدل على ذلك خطأ كما أن قول قريش الذي اعتقد هذا المدلول خطأ وذلك لوجوه أحدها ان لفظ مع في لغة العرب انما تدل على المصاحبة والموافقة والاقتران ولا تدل على أن الاول مختلط بالثاني في عامة موارد الاستعمال كقوله تعالى محمد رسول الله والذين معه لم يردأ ذواتهم مختلطة بذاته وقوله اتقوا الله وكونوا مع الصادقين وكذلك قوله والذين آمنوا من بعدو هاجروا واجاهدوا معكم فأولئك منكم وكذلك قوله عن نوح وما آمن معه الا قليل وقوله عن نوح أيضا فأنجيناها والذين معه في الفلك الآية وقوله عن هود فأنجيناها والذين آمنوا معه برحمة منا وقول قوم شعيب لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا وقوله الا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك

غيره لنفسه فتعين مقدار واجب لنفسه أولى وأحرى وهذا كلام لا محيص لهم عنه فان العالم ان كان واجبا بنفسه فقد ثبت ان الواجب بنفسه يختص بمقدار وان كان ممكنا فوجود ما هو أكبر منه أو أصغرا ان يكون في نفسه ممكنا واما أن لا يكون فان لم يكن ممكنا ثبت امتناع بعض المقادير لنفسه دون بعض في الممكنات ففي الواجب أولى وحينئذ يطل قول القائل ما من مقدار الا يمكن ما هو أكبر منه وأصغر وان كان غير هذا المقدار ممكنا فمخصص أحد الممكنين بالوجود يقتصر الى المخصص والوجود المطلق لا اختصاص له بممكن دون ممكن فلا بد أن يكون المخصص أمرا فيه اختصاص وذلك الاختصاص واجب بنفسه واذا كان الواجب

مع المؤمنين وقوله وإما ينسبك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وقوله
ويقول الذين آمنوا هؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم إنهم لمعلم وقوله ألم تر إلى الذين نافقوا
يقولون لاخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب لئن أخرجتم لنخرجن معكم وقوله عن نوح
اهبط بسلام منا وركبنا عليك وعلى أمم ممن معك وأمم سمعتهم وقوله وإذا صرفت أبصارهم
تلقاء أصحاب النار قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين وقوله فقل لن نخرجوا معي أبدا ولن
تقاتلوا معي عدوا أنكم رضيتم بالقيود أول مرة فاقعدوا مع الخالفين وقوله رضوا بأن يكونوا مع
الخولاف وقال لكن الرسول والذين آمنوا معه جاهدا وبأموالهم وأنفسهم ومثل هذا كثير
في كلام الله تعالى وسائر الكلام العربي وإذا كان لفظ مع إذا استعملت في كون المخلوق مع
المخلوق لم تدل على اختلاط ذاته بذاته فهي أن لا تدل على ذلك في حق الخالق بطريق الأولى
فدعوى ظهورها في ذلك باطل من وجهين أحدهما أن هذا ليس معناها في اللغة ولا اقترن بها في
الاستعمال ما يدل على الظهور فكان الظهور مقيما من كل وجه الثاني أنه إذا انتفى الظهور فيما
هو أولى به فانتفاؤه فيها هو أبعد عنه أولى (الثاني) أن القرآن قد جعل المعية خاصة أكثر مما
جعلها عامة ولو كان المراد اختلاط ذاته بالمخلوقات لكانت عامة لا تقبل التخصص (الثالث)
أن سياق الكلام أوله وآخره يدل على معنى المعية كما قال تعالى في آية المجادلة ألم تر أن الله يعلم
ما في السموات وما في الأرض ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم
ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا ثم ينبئهم بما عملوا يوم القيامة إن الله بكل شيء
عليم فافتتحها بالعلم وختمها بالعلم فلم أنه أراد عالم بهم لا يخفى عليه منهم خافية وهكذا فسر
السلف الإمام أحمد ومن قبله من العلماء كابن عباس والضحك وسفيان الثوري وفي آية الحديد
قال ثم استوى على العرش يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج
فيها وهو معكم أينما كنتم والله بما تعملون بصير فتمتها أيضا بالعلم وأخبر أنه مع استوائه على
العرش يعلم هذا كله كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الأوعال والله فوق عرشه وهو
يعلم ما أنتم عليه فهناك أخبر بعوم العلم لكل نجوى وهنا أخبر أنه مع علوه على عرشه يعلم
ما يلج في الأرض وما يخرج منها وهو مع العباد أينما كانوا يعلم أحوالهم والله بما يعملون بصير وأما
قوله إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون فقد دل السياق على أن المقصود ليس مجرد علمه
وقدرته بل هو معهم في ذلك بتأييده ونصره وأنه يجعل للتقين مخرجا ويرزقهم من حيث
لا يحتسبون وكذلك قوله لموسى وهرون اني معكما أسمع وأرى فانه معهم بالتأييد والنصر
والإعانة على فرعون وقومه كما إذا رأى الإنسان من يخاف فقال له من ينصره نحن معك أي
معاونوك وناصروك على عدوك وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لصديقه إن الله معنا
يدل على أنه موافق لهما بالمحبة والرضا فيما فعلاه وهو مؤيد لهما ومعين وناصر وهذا صريح
في مشاركة الصديق للنبي في هذه المعية التي اختص بها الصديق لم يشركه فيها أحد من الخلق
والمقصود هنا أن قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يبي بكر إن الله معنا هي معية الاختصاص التي
تدل على أنه معهم بالنصر والتأييد والإعانة على عدوهم فيكون النبي صلى الله عليه وسلم قد
أخبر أن الله ينصرني وينصر لي يا أبا بكر على عدونا ويعيننا عليهم ومعلوم أن نصر الله نصر
الكرام ومحبة كما قال تعالى إن الله ينصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا وهذا غاية المدح
لابي بكر إذ دل على أنه من شهدله الرسول بالإيمان المقتضى نصر الله له مع رسوله في مثل هذه

لنفسه فيه اختصاص واجب لم
يمكن أن يقال كل اختصاص فلا
بدله من محض اختصاص
ينقسم إلى واجب لنفسه وممكن
يوضح هذا أن المتفلسف إذا قال
إن الموجب لتخصيص الفلك بمقدار
دون مقدار كون الهيولى لا تقبل
الأذلك المقدار مثلا أو امتناع بعد
وراء العالم أو ما قيل من الأسباب
قيل له ما ذكرته من الهيولى
وامتناع وجود موجود وراء العالم
وان كان باطلا فيقال ما الموجب
لكون الهيولى لا تكون على غير تلك
الصفة ولم لا كانت الهيولى غير
هذه بحيث تقبل شكلا أكبر من
هذا ثم إذا زعمت أن الممكن له
مقدار لا يمكن أن يكون أكبر منه
لعدم القابل مع أنه لا يعلم وجود
مخصص لمقدار دون مقدار ولا
يكون حيز هذا المقدار يقبل الوجود

الحال التي بين الله فيها غناه عن الخلق فقال لا تنصره وفسده نصره الله اذا أخرجه الذين كفروا
فاني اثنين اذ هما في الغار ولهذا قال سفيان بن عيينة وغيره ان الله عاتب الخلق جميعهم في نبيه الا
أبا بكر وقال من أنكر صحبة أبي بكر فهو كافر لانه كذب القرآن وقال طائفة من أهل العلم
كأبي القاسم السهيلي وغيره هذه المعية الخاصة لم تثبت لغير أبي بكر وكذلك قوله ما ظنك باثنين
الله ثالثهما بل ظهر اختصاصهما في اللفظ كما ظهر في المعنى فكان يقال لاني صلى الله عليه
وسلم محمد رسول الله فلما أتى أبو بكر بعده صاروا يقولون خليفة رسول الله فيضيفون الخليفة
الى رسول الله المضاف الى الله والمضاف الى المضاف الى الله مضاف الى الله تحقيقاً لقوله ان الله
معنا ما ظنك باثنين الله ثالثهما ثم لما أتى عمر بعده صاروا يقولون أمير المؤمنين فانقطع
الاختصاص الذي امتاز به أبو بكر عن سائر الصحابة ومما بين هذا أن الصحبة فيها عموم
وخصوص فيقال صحبة ساعة ويوما وجمعة وشهرا وسنة وصحبه عمر كله وقد قال تعالى
والصاحب بالجنب قيل هو الرفيق في السفر وقيل الزوجة وكلاهما نقل صحبته وقد سمي الله
الزوجة صاحبة في قوله أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة ولهذا قال أحد بن حنبل في الرسالة
التي رواها عبدوس بن مالك عنه من صحب النبي صلى الله عليه وسلم سنة أو شهراً أو يوماً أو ساعة
أو رآه مؤمناً به فهو من أصحابه له من الصحبة على قدر ما صحبته وهذا قول جاهل العلماء من
الفقهاء وأهل الكلام وغيرهم يعدون في أصحابه من قلت صحبته ومن كثرت وفي ذلك خلاف
ضعيف والدليل على قول الجمهور ما أخرجاه في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال يأتي على الناس زمان يغزوا فثام من الناس فيقال هل فيكم من رأى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزوا فثام من الناس فيقال هل فيكم
من رأى من صحب النبي صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزوا فثام من الناس
فيقال هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح
لهم وهذا اللفظ مسلم وله في رواية أخرى يأتي على الناس زمان يبعث منهم البعث فيقولون
انظر واهل تجدون فيكم أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيوجد الرجل فيفتح
لهم به ثم يبعث البعث الثاني فيقولون هل فيكم من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيقولون نعم فيفتح لهم به ثم يبعث البعث الثالث فيقال انظر واهل ترون فيكم من رأى من
رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم ثم يكون البعث الرابع فيقال هل ترون
فيكم أحداً رأى من رأى أحد رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيوجد الرجل فيفتح
لهم به ولفظ البخاري ثلاث مرات كالرواية الأولى لكن لفظه يأتي على الناس زمان يغزوا فثام
من الناس وكذلك قال في الثانية والثالثة وقال فيها كلها صحب وانفتحت الروايات على ذكر
الصحابة والتابعين وتابعهم وهم القرون الثلاثة وأما القرن الرابع فهو في بعضها ذكر القرن
الثالث ثابت في المتفق عليه من غير وجه كافي الصحيحين عن ابن مسعود قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم خيراً متى القرن الذين يلووني ثم الذين يلوونهم ثم الذين يلوونهم ثم يحيى قوم
تسبق شهادة أحدهم عينة وعيونه شهادة وفي الصحيحين عن عمران أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران فلا أدري أقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعد قرنه قرنين أو ثلاثة ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا
يؤمنون وينذرون ولا يوفون وفي رواية ويحلفون ولا يستحلفون فقد سئل عن القرن الرابع

دون الحيز الذي يحاوره فان الأحيار
المجردة المحضة متشابهة أبلغ من
تشابه المقادير فاذا ادعت
التخصيص في هذا ففي الواجب
بنفسه أولى وأحرى ثم يتقدر أن
تكون المقادير والصفات حادثة
فالجهة المبينة على نفي حوادث
لا تنتهي قد عرف ضعفها وقد
أبطل هو جميع أدلة الناس التي
ذكرها اللاحقة واحدة اختارها
وهي أضعف من غيرها كما قد ذكر
غير مرة واذا كانت هذه اللاحقة
لا تمنع جواز تعاقب الحوادث على
القديم لم يمنع كون القديم محلاً
للحوادث فبطل استدلالهم على
نفي ذلك بمثل هذه اللاحقة فهذه اللاحقة
الثلاث قد قدح هو فيها وأما
الرابعة وهي تعدد الصفات فالقدح
فيها تبع للقدح في هذه الثلاث
فإنها مبينة عليها إذ عده النفاة

وقوله يشهدون ولا يشتمهدون جملة طائفة من العلماء على مطلق الشهادة حتى كرهوا ان يشهد
 الرجل بحق قبل ان يطلب منه المشهود له اذا علم الشهادة وجمعوا بذلك بين هذا وبين قوله ألا أخبركم
 بخير الشهداء الذي يأتي بالشهادة قبل ان يسئلهما وقال طائفة أخرى انما المراد منهم على الكذب
 أي يشهدون بالكذب كما ذهبتهم على الحيانة وترك الوفاء فان هذه من آيات النفاق التي ذكرها
 في قوله آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا أوتى من أمر جاه في الصحبين
 وأما الشهادة بالحق اذا أداها الشاهد لمن علم أنه محتاج اليها ولم يسأله ذلك فقد قام بالقسط وأدى
 الواجب قبل ان يسئله وهو أفضل ممن لا يؤديه الا بالسؤال كمن له عند غيره أمانة فأداه قبل ان
 يسأله أداءها حيث يحتاج اليها صاحبها وهذا أفضل من أن يحوج صاحبها الى ذل السؤال
 وهذا أظهر القولين وهذا يشبه اختلاف الفقهاء في الخصم اذا ادعى ولم يسأل الحياكم سؤال
 المدعي عليه هل يسأله الجواب والصحيح أنه يسأله الجواب ولا يحتاج ذلك الى سؤال المدعي لان
 دلالة الحال تغني عن السؤال ففي الحديث الاول هل فيكم من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ثم قال هل فيكم من رأى من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فدل على أن الراي هو صاحب
 وهكذا يقول في سائر الطبقات هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بالصاحب الراي وفي الرواية الثانية هل تجدون فيكم أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ثم يقال في الثالثة هل فيكم من رأى من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعلوم ان كان
 الحكم لصاحب الصحاب معلقا بالرؤية ففي الذي صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم بطريق الاولى
 والآخرى ولفظ البخاري قال فيها كلها صحب وهذه اللفاظ ان كانت كلها من ألفاظ رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فهي نص في المسئلة وان كان قد قال بعضها الراوي مثل أبي سعيد روى
 اللفظ بالمعنى فقد دل على أن معنى أحد اللفظين عدمهم هو معنى الآخر وهم أعلم بمعاني ما سمعوه
 من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيضا فان كان لفظ النبي صلى الله عليه وسلم رأى
 فقد حصل المقصود وان كان لفظه صحب في طبقة أو طبقات فان لم يرد به الرؤية لم يكن قديين
 مراده فان العجبة اسم جنس ليس لها حد في الشرع ولا في اللغة والعرف فيها مختلف والنبي
 صلى الله عليه وسلم لم يقيد العجبة بقيد ولا قدرها بقدر وعلق الحكم بمطلقها ولا مطلق لها الا
 الرؤية وأيضا فانه يقال صحبه ساعة وصحبه سنة وشهر افتقع على القليل والكثير فاذا أطلقت من
 غير قيد لم يحز تقيدها بغير دليل بل تحمل على المعنى المشترك بين سائر موارد الاستعمال
 ولا ريب أن مجرد رؤية الانسان لغيره لا توجب أن يقال قد صحبه ولكن اذا رآه على وجه الاتباع له
 والافتداء به دون غيره والاختصاص ولهذا لم يعتد برؤية من رأى النبي صلى الله عليه وسلم من
 الكفار والمنافقين فانهم لم يروه رؤية من قصده أن يؤمن به ويكون من أتباعه وأعوانه
 المصدقين له فيما أخبر المطيعين له فيما أمر الموالي له المعادين لمن عاداه الذي هو أحب اليهم من
 أنفسهم وأموالهم وكل شيء وامتازا عن سائر المؤمنين بأن رآه وهذه حاله معه فكان صاحبها
 بهذا الاعتبار ودليل ثان ما ثبت في الصحبين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
 وددت أني رأيت اخواني قالوا يا رسول الله أو لسنا اخوانك قال بل أنتم أصحابي واخواني الذين
 يأتون بعدي يؤمنون بي ولم يروني ومعلوم أن قوله اخواني أراد به اخواني الذين ليسوا بأصحابي
 وأما أنتم فلكم منزلة في الصحبة ثم قال قوم يأتون بعدي يؤمنون بي ولم يروني فجعل هذا حدا فاصلا
 بين اخوانه الذين ودأن يراهم وبين أصحابه فدل على ان من آمن به ورآه فهو من أصحابه لا من

هي هذه الثلاث وكلامهم كله
 يدور عليها حجة التركيب وحجة
 الاعراض وما يتخلو عن الحوادث
 فهو حادث وحجة الاختصاص
 وحجة الاولى على نفي الجوهر مبنية
 على نفي تماثل الجواهر وهو قديين
 أن جميع ما ذكره فانه يرجع الى
 ما قاله وقال انه لا دليل فيه على نفي
 تماثلها وأما الثانية وهي قوله
 اما أن يكون مركبا فيكون جسما
 أولا يكون فيكون جوهر فردا
 مبنية على نفي التركيب وهو قد
 أفسد أدلة ذلك أو على نفي الجسم
 وقد عرف كلامه وقد حقه في جميع نفي
 ذلك وأما حجة الثالثة فهي مبنية
 على تماثل الجواهر أيضا وهو قد
 أبطل أدلة ذلك ومبنية على امتناع
 حلول الحوادث به أيضا وقد أبطل
 هو أيضا جميع حجج ذلك واستدل
 بحجة الكمال والنقصان كما احتج

هو لاء الاخوان الذين لم يرههم ولم يروه فاذا عرف ان الصحبة اسم جنس تم قليل الصحبة وكثيرها
 وادناها ان يصحبه زمان قليلا فاعلوم ان الصديق في ذروة سنام الصحبة وأعلى مراتبها فانه صحبه من
 حين بعثه الله الى ان مات وقد أجمع الناس على انه أول من آمن به من الرجال الاحرار كما أجمعوا
 على ان أول من آمن به من النساء خديجة ومن الصبيان علي ومن الموالى زيد بن حارثة وتنازعوا
 في أول من نطق بالاسلام بعد خديجة فان كان أبو بكر أسلم قبل علي فقد ثبت أنه أسبق صحبة
 كما كان أسبق ايمانا وان كان علي أسلم قبله فلا ريب ان صحبة أبي بكر للنبي صلى الله عليه وسلم
 كانت أكمل وأنفع له من صحبة علي ونحوه فانه شاركه في الدعوة فأسلم على يديه كأهل
 الشورى كعثمان وطهمة والزبير وسعد وعبد الرحمن وكان يدفع عنه من يؤذيه ويخرج معه
 الى القبائل ويعينه في الدعوة وكان يشتري المعذنين في الله كبلال وعمار وغيرهما فانه اشترى
 سبعة من المعذنين في الله فكان أنفع الناس له في صحبته مطلقا ولا نزاع بين أهل العلم بحال النبي
 صلى الله عليه وسلم وأصحابه أن مصاحبة أبي بكر له كانت أكمل من مصاحبة سائر الصحابة من
 وجوه أحدھا أنه كان أدوم اجتماعه ليل نهارا وسفرا وحضرا كافي الصححين عن عائشة
 أنها قالت لم أعقل أبوي قط الا وهما يدينان الدين ولم يصع علينا يوم الا ورسول الله صلى الله عليه
 وسلم يأتينا في طرفي النهار فكان النبي صلى الله عليه وسلم في أول الامر يذهب الى أبي بكر
 طرفي النهار والاسلام انذاك ضعيف والاعداء كثيرة وهذا غاية الفضيلة والاختصاص في
 الصحبة وأيضاف كان أبو بكر يسمر عند النبي صلى الله عليه وسلم بعد العشاء يتحدث معه في
 أمور المسلمين دون غيره من أصحابه وأيضاف كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا استشار أصحابه
 أول من يتكلم أبو بكر في الشورى ووربما تكلم غيره ووربما يكلم غيره فيعمل برأيه وحده
 فاذا خالفه غيره اتبع رأيه دون رأى من يخالفه فالاول كافي الصححين أنه شاور أصحابه في
 أسارى بدر فتكلم أبو بكر أولا فروى مسلم في صحيحه عن ابن عباس قال لما أسر الاسارى يوم بدر
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أبي بكر وعمر ماترون في هؤلاء الاسارى فقال أبو بكرهم
 بنو العم والعشيرة فأرى أن تقبل منهم القدية فتكون لنا قوة على الكفار فقال عمر لا والله
 يا رسول الله ما أرى ما أرى أبو بكر ولكن ان تمكنا فنضرب أعناقهم تمكن علينا من عقيل
 فيضرب عنقه وتمكن حزة من العباس فيضرب عنقه وتمكنني من فلان قريب لعمر فأضرب
 عنقه وأشار ابن رواحة بتحريرهم فاختلف أصحابه فمنهم من يقول الرأي ما رأى أبو بكر
 ومنهم من يقول الرأي ما رأى عمر ومنهم من يقول الرأي ما رأى ابن رواحة قال فهوى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهوما قلت وذكر تمام الحديث وأما الثاني
 ففي يوم الحديبية لما شاورهم على أن يغير على ذرية الذين أعانوا قريشا ويذهب الى البيت فن
 صدق قائله والحديث معلوم عند أهل العلم أهل التفسير والمغازي والسير والفقهاء والحديث
 رواه البخاري ورواه أحمد في مسنده حدثنا عبد الرزاق عن معمر قال قال الزهري أخبرني
 عمرو بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يصدق كل منهما صاحبه قال خرج
 رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه حتى اذا كانوا بذي
 الحليفة فلقد رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدى وأشعره وأحرم بعرة وبعث بين يديه عيناه
 من خزاعة يتخبره عن قريش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بغدير الأشطاط
 قريب من عسفان أتاه عينه الخزاعي فقال اني قد تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي قد جمعوا

بها الرازي وهو أيضا قد أبطل هذه
 الحجة لما استدلل بها الفلاسفة
 على قدم العالم كما ذكر عنه وأما
 حجة الرابعة على نسفي الجوهر
 فبناها على نفي التميز بين نفي التميز
 على حجتين على حجة الحركة
 والسكون وعلى تماثل الجواهر
 وهو قديين أنه لا دليل على تماثل
 الجواهر وأبطل أيضا حجة الحركة
 والسكون لما احتج بها من احتج
 على حدوث الاجسام فانه قال
 المسلك السادس لبعض المتأخرين
 من أصحابنا يعني به الرازي وهذا
 المسلك أخذه الرازي عن المعتزلة
 ذكره أبو الحسين وغيره أنه لو
 كانت الاجسام أزلية لكانت اما
 أن تكون متحركة أو ساكنة
 والقسمان باطلان فالقول
 بأزليتها باطل ثم اعترض عليه
 بوجه متعددة قال ولقائل أن

للك الاحابيش قال أجد وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك قد جمعوا لك الاحابيش وجمعوا لك
 جوعا وهم مقاتلون وصادوك عن البيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم أشيروا علي أترون أن
 أميل إلى ذراري هؤلاء الذين أعانوهم فنصيبهم فان قعدوا فعدوا وموتوا من محروبين وان نجوا يكن
 عنقا قطعها الله أو ترون أن تؤم البيت فن صدنا عنه فالتناه فقال أبو بكر الله ورسوله أعلم
 يا نبي الله انما جئنا معتمرين ولم نجئ لقتال أحد ولكن من حال بيننا وبين البيت فالتناه قال النبي
 صلى الله عليه وسلم فروحوا اذا قال الزهري وكان ابو هريرة يقول ما رأيت أحد اقط كان أكثر
 مشورة لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزهري حديث المسور بن مخزوم ومروان
 ابن الحكم فرا حوا حتى اذا كانوا ببعض الطريق ومن هنارواه البخاري من ط- ر ب ق ورواه في
 المغازي والجلج وقال الزهري في حديث المسور الذي اتفق عليه أجد والبخاري حتى اذا كانوا
 ببعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقر يش طليعة
 نخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد حتى اذا هم بقترة الجيش فانطلق يركض نذيرا لقر يش
 وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها ركبت به راحلته فقال
 الناس حل حل فالت فقلوا خلأت القصواء خلأت القصواء فقال النبي صلى الله عليه
 وسلم ما خلأت القصواء وما ذلك لها يخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذي نفسي
 بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمت الله الا أعطيتهم اياها ثم زجرها فوثبت قال فعديل
 عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على عند قليل الماء يتعرضه الناس تبرضا فلم يلبث الناس أن نزحوه
 وشكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانزع سهمان من كنانته ثم أمرهم أن يجعلوه
 فيه فوالله ما زال يحيش لهم حتى صدروا عنه فينبأهم كذلك اذا جاء بديل بن ورقاء الخزاعي ونفر
 من قومه من خزاعة وكافوا عمية نصيح رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل تهامة وفي لفظ
 لاجد مسلمهم ومشرکہم فقال اني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزوا أعداد مياه الحديبية
 ومعهم العوذ المطافيل وهم مقاتلون وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انالم نجئ لقتال أحد ولكننا جئنا معتمرين وان قر يشا قد نكمتهم الحرب وأضرت بهم فان شاؤا
 ما ددتهم مدة ويخولوا بيني وبين الناس فان أظهر فان شاؤا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس ففعلوا
 والافقد جوا وان هم أبوا فوالذي نفسي بيده لا فاتلتهم على امرى هذا حتى تنفرد سالفتي
 ولينفذن الله أمره قال بديل سأبلغهم ما تقول فانطلق حتى أتى قر يشا فقال ان اقد جئنا كم من
 عند هذا الرجل وسمعناه يقول قولانا فان شئتم أن نعرضه عليكم ففعلنا فقال سفهاؤهم لا حاجة
 لنا أن نخبرنا عنه بشئ وقال ذوو الرأي منهم هات ما سمعته يقول قال سمعته يقول كذا وكذا
 فحدثهم عما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن مسعود فقال أي قوم ألستم بالوالد
 قالوا بلى قال أولست بالولد قالوا بلى قال فهل تهمنى قالوا لا قال ألستم تعلمون اني استنفرت
 أهل عكاظ فلما بلغوا علي جئتكم بأهلي وولدي ومن أطاعني قالوا بلى قال فان هذا قد عرض
 عليكم خطة رشدا فاقبلوها منه وددعوني آتته قالوا ائتته فأتاه فجعل يكلم النبي صلى الله عليه
 وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم له نحو ما من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك أي محمد
 أ رأيت ان استأصلت قومك هل سمعت أحد من العرب اجتاح أهله قبلك وان تكن الاخرى
 فاني والله لا أرى وجوها واني لأرى أوشابا من الناس خليفا أن يفروا ويدعوك ولفظ أجد خلقاء
 أن يفروا ويدعوك فقال له أبو بكر رضي الله عنه أمصص نظر اللات أن نحن نفر عنه ونذعه

يقول اما أن تكون الحسرة
 عبارة عن الحصول في الحيز بعد
 الحصول في حيز آخر والسكون
 عبارة عن الحصول في الحيز بعد أن
 كان في ذلك الحيز أولا يكون
 كذلك فان كان الاول فقد بطل
 الحصر بالجسم في أول زمان حدوثه
 فانه ليس متحركا لعدم حصوله في
 الحيز بعد ان كان فيه وان كان
 الثاني فقد بطل ما ذكره في تقرير
 كون السكون أمرا وجوديا ولا
 مختص عنه قلت هذه مسألة نزاع
 بين أهل النظر ان الجسم في أول
 أوقات حدوثه هل يوصف بأحدهما
 أو يخلو عنهما والذي قاله الرازي هو
 قول أبي هاشم وغيره من المعتزلة
 ومضمونه انه في أول أوقات
 حدوثه ليس متحركا ولا ساكنا
 واعترض عليه بتقسيم حاصر
 فقال ان كانت الحسرة عبارة

فقال من ذا قالوا أبو بكر قال أما والذي نفسي بيده لو لا يد كانت لك عندى لم أجزك بها لأجبتك وجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فكلمها كلبه أخذ بلحيته والمغيرة قائم على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المغفر فكلمها هوى عروة بيده الى الحية رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب بيده بعنق السيف ويقول أخرج يدك عن حية رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع عروة رأسه فقال من ذا قالوا المغيرة بن شعبه قال أى غدر أولست أسعى في غدرتك وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما الاسلام فأقبل وأما المال فليست منه في شئ ثم ان عروة جعل يرمق أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعينيه قال فوالله ما تخم رسول الله صلى الله عليه وسلم بخامة الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم ابندروا امره واذا اتوا ضا كادوا يقتتلون على وضوئه واذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون النظر اليه تعظيما له فرجع عروة الى أصحابه فقال أى قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنخاشي والله ان رأيت ملكا عظيما قط يعظمه قومه وأصحابه ما يعظم أصحاب محمد محمد والله ان تخم بخامة الا وقعت في يد رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم ابندروا امره واذا اتوا ضا كادوا يقتتلون على وضوئه واذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون النظر اليه تعظيما له وانه قد عرض عليكم خطة رشدا فاقبلوها فقال رجل من كنانة دعوني آتة فقالوا آتته فلما أشرف على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوهما له فبعثت له واستقبله الناس يلبنون فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهذا ان يصد عن البيت فلما رجع الى أصحابه قال رأيت البدن قد قلدت وأشعرت فما أرى ان يصد عن البيت فقام رجل يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آتة فلما أشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر ففعل بكلم النبي صلى الله عليه وسلم فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو وقال معرفاً خبرني أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل قال النبي صلى الله عليه وسلم قد سهيل لكم من أمركم قال معمر عن الزهري في حديثه بخاء سهيل فقال له هات اكتب بيننا وبينك كتابا فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل أما الرحمن فما أدري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون والله لانكتبها الا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما فاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لرسول الله وان كذبتوني اكتب محمد بن عبد الله قال الزهري وذلك لقوله لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمت الله الا أعطيتهم اياها قال النبي صلى الله عليه وسلم على أن يخلوا بيننا وبين المسجد الحرام تطوف به فقال سهيل والله لا نتحدث العرب انا أخذنا ضغطة ولكن ذلك من العام المقبل فكتب وقال سهيل وعلى أن لا يأتلك منار رجل وان كان على دينك الا ردته الينا قال المسلمون سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء مسلما فبينما هم كذلك اذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في قيوده وقد خرج من أسفل مكة حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين فقال سهيل يا محمد هذا أول ما فاضيك عليه أن ترده الى قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لم نقض الكتاب بعد قال

عن الانتقال من حيز الى حيز
والسكون البقاء في حيز بعد حيز
فالجسم في أول أوقات حدوثه
لا متحرك ولا ساكن وان لم يكن
الامر كذلك فقد بطل ما ذكره من
كون السكون أمرا او وجوديا فانه
اعتمد في ذلك على أن السكون
عبارة عن الحصول في الحيز بعد أن
كان في ذلك الحيز

(قال الأمدى) فان قيل الكلام
انما هو في الجسم في الزمان الثاني
والجسم في الزمان الثاني لا يخلو عن
الحركة والسكون بالنفسير
المدكور فهذا قول ظاهر الاحالة
فانه اذا كان الكلام في الجسم انما
هو في الزمان الثاني فوجود الجسم
بالزمان الثاني ليس هو حاله الاولية
وعند ذلك فلا يلزم أن يكون
الجسم أزلا لا يخلو عن الحركة
والسكون قلت بل بتقدير قدمه

فوالله اذا لا اصل الحلق على شئ أبدا قال النبي صلى الله عليه وسلم فأجزئني قال ما أنا بحيزه قال بلي فافعل قال ما أنا بفاعل قال مكرز بلي قد أجزأه لك قال أبو جندل أي معاشر المسلمين أورد الى المشركين وقد جئت مسلما لأتروا ما قد لقيت وقد كان عذب عذابا شديدا في الله قال عمر فأثبت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت أليست نبي الله حقا فقال بلي قال قلت أليست على الحق وعدونا على الباطل قال بلي قلت فلم تعطى الدنيا في ديننا اذا قال اني رسول الله وليست أعصيه وهو ناصري قلت أولست كنت تحدثنا أناسنا في البيت ونظوف به قال فأخبرتك انك آتبه العام قلت لا قال فانك آتبه ومظوف به فأثبت أبا بكر فقلت يا أبا بكر أليس هذا نبي الله حقا قال بلي قلت فلم تعطى الدنيا في ديننا اذا قال أيها الرجل انه رسول الله وليس يعصى ربه وهو ناصره فاستسك بغرزه فهو والله على الحق قلت أليس كان يحدثنا أناسنا في البيت ونظوف به قال بلي فأخبرتك تأتبه العام قلت لا قال فانك آتبه ومظوف به قال عمر فعملت لذلك أعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فاحمروا ثم احلقوا قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت أم سلمة يا نبي الله أتحب ذلك أن أخرج ولا تكلم أحد منهم حتى تخرب يدك وتدعوا حلقك فيحلقن فخرج فلم يكلم أحد منهم حتى فعل ذلك ففخر بدنه ودعا حلقه فحلقه فلما راوا ذلك قاموا ففحروا وجعل بعضهم يلحق بعضهم يقاتل بعضهم يقاتل بعضهم ثم جاء نسوة مؤمنات فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنوهن الله أعلم بما يعلنهن فان علمتهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار الى قوله ولا تمسكوا بعصم الكوافر فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك فترجعا واحداهما معاوية بن أبي سفيان والأخرى صفوان بن أمية ثم رجعا النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة فجاء أبو بصير رجل من قريش وهو مسلم فأرسلوا في طلبه رجلين فقالوا العهد الذي جعلت لنا فدفعه الى الرجلين فخرجا به حتى بلغا ذا الخليفة فترلوا يا كرون من عمر لهم فقال أبو بصير لاحد الرجلين والله اني لارى سيفك هذا يا فلان جيدا فاستله الآخر فقال أجل والله انه لحيد لقد جرت به ثم جرت فقالت أبو بصير اني أنظر اليه فامكنه منه فضر به حتى برد وفر الا تخرج حتى أتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال النبي صلى الله عليه وسلم حين رآه لقد رأى هذا ذعرا فلما انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم قال قتيل والله صاحبي وانى لمقتول فجاء أبو بصير رضى الله عنه فقال يا نبي الله لقد وفى الله بدمتك فلقد رددتني اليهم ثم أنجاني الله منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل أمه مسعر حرب لو كان له أحد فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده اليهم فخرج حتى أتى سيف البحر قال وتفلت منهم أبو جندل بن سهيل رضى الله عنه فلحق بأبي بصير فجعل لا يخبر من قريش رجل أسلم الا لحق بأبي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة قال فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوها فقتلوهم وأخذوا أموالهم فأرسلت قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم تناسده الله والرحم لما أرسل اليهم فن آتاه منهم فهو آمن فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم وأنزل الله عز وجل وهو الذى كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة حتى بلغ حجة الجاهلية وكانت حجتهم أنهم لم يقرؤا أنه نبي الله ولم يقرؤا باسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين البيت رواه البخارى عن عبد الله بن محمد المسندى عن عبد الرزاق ورواه أحمد عن عبد الرزاق وهو أجل قدرا من المسندى شيخ البخارى فإفيه من زيادة هي أثبت مما فى البخارى وفي الصحيحين

لا يخلو عن الحركة والسكون لانه حينئذ اما أن يبقى في حيزا وينقل عنه والاول السكون والثاني الحركة وبإذ كره الأمدى من جواز خلوه عنهما على أحد التقديرين فانما هو بتقدير حدوته ومعلوم أنه اذا كان بتقدير قدمه لا يخلو عنهما وكلاهما ممنوع كان بتقدير قدمه مستلزما للممنوع وهو الجمع بين التقيضين فإنه اذا سمحت المقدمتان لزم أن يكون حادثا بتقدير قدمه وهو أنه لو كان قديما لم يخل من حادث وما لا يخلو من الحوادث فهو حادث وما ذكره الأمدى انما يتوجه اذا قيل الجسم مطلقا لا يخلو عن الحركة والسكون وحينئذ فاما أن يخلو عنهما أو لا يخلو فان خلا عنهما لم يكن ذلك الاحال حدوته فيكون حادثا وان لم يخل عنهما لزم أن

عن البراء بن عازب قال كتب علي بن أبي طالب الصلح بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين يوم الحديبية فكتب هذا ما كاتب عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لا تكتب رسول الله لو تعلم أنك رسول الله لم نقاتلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اصحه قال ما أنا بالذي أمحوه قال فحاه النبي صلى الله عليه وسلم بيده قال وكان فيما اشترطوا عليه أن يدخلوا فيقيموا ثلاثا ولا يدخلوا بالسلح الا جابان السلح قال شعبة قلت لابي اسحق وما جابان السلح قال القرب وما فيه وفي الصححين عن أبي وائل قال قام مهمل بن حنيف يوم صفين فقال يا أيها الناس اتهموا أنفسكم وفي لفظ انهم أرايكم على دينكم لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين وجاء عمر فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ألسنا على حق وهم على باطل قال بلى قال أليس قتلانا في الجنة وقتلناهم في النار قال بلى قال فبم نعطي الدنيا في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله أبدا قال فانطلق عمر فلم يصبر متغيظا فأتى أبا بكر فقال يا أبا بكر ألسنا على حق وهم على باطل قال بلى قال أليس قتلانا في الجنة وقتلناهم في النار قال بلى قال فعلام نعطي الدنيا في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب انه رسول الله ولن يضيعه الله أبدا قال فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فأرسل الى عمر فأقرأه آياته فقال يا رسول الله أوفتح هو قال نعم وفي لفظ مسلم فطابت نفسه ورجع وفي لفظ مسلم أيضا أيها الناس اتهموا أيكم لقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أني أستطيع أن أرد أمر رسول الله لرددته وفي رواية والله ورسوله أعلم والله ما وضعنا سيوفنا على عواتقنا الى أمر قط الا سهلنا بنا الى أمر نعرفه الا أمركم هذا ما نسد منه خصمنا الا انفجر علينا خصم ما ندري كيف نأتي له يعني يوم صفين وقال ذلك سهل يوم صفين لما خرجت الخوارج على علي حين أمر بمصالحة معاوية وأصحابه وهذه الاخبار الصحيحة هي باتفاق أهل العلم بالحديث في عمرة الحديبية تبيين اختصاص أبي بكر بمنزلة من الله ورسوله لم يشركه فيها أحد من الصحابة لا عمر ولا علي ولا غيرههما وأنه لم يكن فيهم أعظم ايمانا وموافقة وطاعة لله ورسوله منه ولا كان فيهم من يتكلم بالشورى قبله فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصدر عن رأيه وحده في الامور العظيمة وأنه يبدأ بالكلام بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم معاونة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما كان يفتي بحضرة وهو يقره على ذلك ولم يكن هذا غيره فانه لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم جاسوسه الخراعي وأخبره أن قريشا قد جمعوا له الأحابيش وهي الجماعات المستجمعة من قبائل والتجيش التجمع وانهم مقاتلوه وصادوه عن البيت استشار أصحابه أهل المشورة مطلقا هل يعيىل الى ذراري الاحابيش أو ينطلق الى مكة فلما أشار عليه أبو بكر أن لا يبدأ أحد بالقتال فان لم يخرج الالعمره للقتال فان منعنا أحمد من البيت فانتناه لصدتنا عما قصدنا لا مبتدئين له بقتال قال النبي صلى الله عليه وسلم روحوا اذا ثم انه لما تكلم عمر بن مسعود الثقفي وهو من سادات ثقيف وحلفاء قريش مع النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم وأخذ يقول له عن أصحابه انهم أشواب أي أخلاط وفي المسند أوباش يفرون عند ويدعوك قال له الصديق رضي الله عنه اصص نظر اللات أنحن نفر عنه وندعه فقال له عمره ولما يجاوبه عن هذه الكلمة لولا يدك عندي لم أجرك بها لأجبتك وكان الصديق قد أحسن اليه قبل ذلك فرعى حرمة ولم يجاوبه عن هذه الكلمة ولهذا قال

يكون جادنا فيلزم حدوثة على كل تقدير ونحن نذكر ما يقدح به الأمدى وأمثاله في حججهم التي احتجوا بها في موضع آخر وان كان بعض ذلك القدح ليس بحق ولكن يعطى كل ذي حق حقه قولنا بالحق واتباع العدل وقد ذكرونا كلام الأمدى على سائر ما ذكره في امتناع كون الحركة أزلية مثل قوله لم قلتم بامتناع كون الحركة أزلية وماذ كروه من الوجه الاول فانما يلزم أن لو قيل بأن الحركة الواحدة بالشخص أزلية وليس كذلك بل المعنى بكون الحركة أزلية أن أعداد أشخاصها المتعاقبة لا أول لها وعند ذلك فلا منافاة بين كون كل واحدة من آحاد الحركات الشخصية حادثة ومسبوقة بالغير وبين كون جملة آحادها أزلية بمعنى أهمامتعاقبة الى غير نهاية الى آخر

من قال من العلماء ان هذا يدل على جواز التصريح باسم العورة للحاجة والمصلحة وليس من
 الفحش المنهى عنه كما في حديث أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمعتموه
 يتعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه من أبيه ولا تكنوا رواه أحمد فسمع أبي بن كعب رجلا يقول
 يا فلان فقال اعضض أربابك فقبل له في ذلك فقال بهذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ثم انه لما صالح النبي صلى الله عليه وسلم قريشا كان ظاهرا الصلح فيه غضاضة وضم على المسلمين
 وفعله النبي صلى الله عليه وسلم طاعة لله وثقة بوعده وان الله سينصره عليهم واعتناط من ذلك
 جمهور الناس وعز عليهم حتى على مثل عمر وعلي وسهل بن حنيف ولهذا كبر عليه على عليه
 السلام لما مات تبييننا الفضله على غيره يعنى سهل بن حنيف فعلى أمره النبي صلى الله عليه وسلم أن
 يحو اسمه من الكتاب فلم يفعل حتى أخذ النبي صلى الله عليه وسلم الكتاب ومحا بيده وفي صحيح
 البخارى انه قال لعلى ان رسول الله قال لا والله لا أمحوك أبدا فأخذ رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الكتاب وليس يحسن يكتب فكتب هـ ذاما قاضى عليه محمد بن عبد الله
 وسهل بن حنيف يقول لو استظعت أن أردد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته وعمر
 يناظر النبي صلى الله عليه وسلم ويقول اذا كنا على الحق وعدونا على الباطل وقتلنا في الجبة
 وقتلناهم في النار وأنت رسول الله حقا فعلام نعطى الدنيا في ديننا ثم انه رجوع عن ذلك وعمل له
 أعمالا وأبو بكر أطوعهم لله ورسوله لم يصدر عنه مخالفة في شيء قط بل لما ناظره عمر بعد
 مناظرته للنبي صلى الله عليه وسلم أجابه أبو بكر بمثل ما أجابه النبي صلى الله عليه وسلم من غير
 أن يسمع جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا من آيين الامور دلالة على موافقته للنبي
 صلى الله عليه وسلم ومناسبته له واختصاصه به قولوا وعملا وعلما وحالا اذ كان قوله من جنس
 قوله وعمله من جنس عمله وفي المواطن التي ظهر فيها تقدمه على غيره في ذلك فأين مقامه من
 مقام غيره هذا يناظره ليرده عن أمره وهذا بأمره ليحوا اسمه فلا يجمعوه وهذا يقول لو أستطيع
 أن أردد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته وهو بأمر الناس بالخلق والنحر فيمتوقفون
 ولا يريد أن الذي جعلهم على ذلك حب الله ورسوله وبغض الكفار ومحبتهم أن يظهر الايمان على
 الكفر وأن لا يكون قد دخل على أهل الايمان غضاضة وضم من أهل الكفر وروا أن قتالهم
 لثلاثين عاما وهذا الضيم أحب اليهم من هذه المصلحة التي فيها من الضيم ما فيها لكن معانوم
 وجوب تقديم النص على الرأي والشرع على الهوى فالاصل الذي افرق فيه المؤمنون بالرسول
 والمخالفون لهم تقديم نصوصهم على الآراء وشرعهم على الأهواء وأصل الشر من تقديم الرأي
 على النص والهوى على الشرع فنور الله قلبه فرأى ما في النص والشرع من الصلاح والخير والا
 فعليه الانقياد لنص رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس له معارضته برأيه وهو اهوا كما قال صلى الله
 عليه وسلم انى رسول الله ولست أعصيه وهو ناصرى فبين أنه رسول الله يفعل ما أمر به مرسله
 لا يفعل من تلقاء نفسه وأخبر أنه يطيعه لا يعصيه كما يفعل المتبع لرأيه وهو اهوا وأخبر أنه ناصره
 فهو على ثقة من نصر الله فلا يضره ما حصل فان في ضمن ذلك من المصلحة وعلاو الدين ما ظهر بعد
 ذلك وكان هذا فتحا مينا في الحقيقة وان كان فيه ما لم يعلم حسن ما فيه كثير من الناس بل رأى
 ذلك ذلا وعجزا وغضاضة وضميا ولهذا تاب الذين عارضوا ذلك رضى الله عنهم كما في الحديث رجوع
 عمر وكذلك في الحديث أن سهل بن حنيف اعترف بخطئه حيث قال والله ورسوله أعلم وجعل
 رأيهم عبرة لمن بعدهم فأمرهم أن يتهموا رأيهم على دينهم فان الرأي يكون خطأ كما كان رأيهم

كلامه والمقصود هنا التنبيه
 على أنه نقض في موضع آخر عامة
 ما احتج به هنا

(فصل) ومما ينبغي
 معرفته في هذا الباب أن القائمين
 بنفى عـ لو الله على خلقه الذين
 يستدلون على ذلك أو عليه وعلى
 غيره بنفى التفسير بنقض الحجج
 التي يحتجون بها فتارة ينقض
 أحدهم الحجج التي يحتج (١)
 كالرازي والأمدى

من حذاق النظر الذين جمعوا
 خلاصة ما ذكره النفاة من أهل
 الفلسفة والكلام بل يعارضون به
 الله بما يعلم بصريح
 العقل أنه خطأ بل يعارضون
 السمعيات التي يعلم أن العقل
 الصريح يوافقها بما يعلم العقلاء
 كل طائفة تبطل الطريقة

(١) بياض بالأصل في هذه المواضع

يوم الحديبية خطأ وكذلك على الذي لم يفعل ما أمر به والذين لم يفعلوا ما أمر به من الخلق
والخسر حتى فعل هو ذلك قد تابوا من ذلك والله يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات
والقصة كانت عظيمة بلغت منهم مبلغا عظيما لا تحمله عامة النفوس الا من هم خير الخلق وأفضل
الناس وأعظمهم علما وایمانا وهم الذين بايعوا تحت الشجرة وقد رضى الله عنهم وأثنى عليهم وهم
السابقون الاولون من المهاجرين والانصار والاعتبار في الفضائل بكامل النهاية لا ينقص
البداية وقد قص الله علينا من توبة أنبيائه وحسن عاقبتهم وما آل اليه أمرهم من على
الدرجات وكرامة الله لهم بعد أن جرت لهم أمور ولا يجوز أن يظن بعضهم لاجلها اذا كان
الاعتبار بكامل النهاية لا ينقص البداية وهكذا السابقون الاولون من ظن بعضهم لاجلها اذا
كان الاعتبار بكامل النهاية كما ذكره جاهل لكن المطلوب أن الصديق أكمل القوم وأفضلهم
وأسبقهم الى الخيرات وأنه لم يكن فيهم من يساويه وهذا أمر بين لا يشك فيه الا من كان جاهلا
بالحق مع الرسول صلى الله عليه وسلم أو كان صاحب هوى صده اتباع هواه عن معرفة الحق
والا فلو كان له علم وعدل لم يكن عنده في ذلك شك كما لم يكن عند أهل العلم والایمان شك بل كانوا
مطابقين على تقديم الصديق وتفضيله على من سواه كما اتفق على ذلك علماء المسلمين وخيارهم
من الصحابة والتابعين وتابعيهم وهو مذهب مالك وأصحابه والشافعي وأصحابه وأحمد وأصحابه
وداود وأصحابه والثوري وأصحابه والاوزاعي وأصحابه والليث وأصحابه وسائر العلماء الذين لهم في
الامة لسان صدق ومن ظن ان مخالفة من خالف أمر الرسول يوم الحديبية أو غيره لم تكن من
الذنوب التي تجب التوبة منها فهو غلط كما قال من أخذ يعتذر لمن خالف أمره عذرا ما يقصده برفع
الملام بانهم انما تأخروا عن التحرك والخلق لانهم كانوا ينتظرون السخ ونزول الوحي بخلاف ذلك
وقول من يقول انما تخلف من تخلف عن طاعته اما تعظيما لرتبته أن يحو اسمه أو يقول
مراجعة من راجعه في مصالحة المشركين انما كانت قصدا لظهور أهل الايمان على الكفر
ونحو ذلك فيقال الامر الحازم من الرسول صلى الله عليه وسلم الذي أراد به الايجاب موجب
لطاقته باتفاق أهل الايمان وانما نازع في الامر المطلق بعض الناس لاحتمال انه ليس بحازم
أراد به الايجاب وأما مع ظهور الجزم والايجاب فلم يسترب أحد في ذلك ومعلوم أن أمره بالتحرك
والخلق كان حازما وكان مقتضاه الفعل على الفور بدليل انه رده ثلاثا فلما لم يقم أحد دخل
على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس وروى أنه غضب وقال مالي لأغضب وأنا أمر بالامر ولا
يتبع وروى أنه قال ذلك لما أمرهم بالتحلل في حجة الوداع ومعلوم أن الامر من التحلل
بهذه العمرة التي أحصر وافها كان أو كدم الامر بالتحلل في حجة الوداع وأيضا فإنه كان محتاجا
الى حو اسمه من الكتاب ليم الصلح ولهذا سماه بسده والامر بذلك كان حازما والمخالف لامره
ان كان متأولا فهو طعان أن هذا الايجاب لم يفي من قلة احترام الرسول صلى الله عليه وسلم ولما
فيه من انتظار العمرة وعدم اتمام ذلك الصلح فحسب المتأول أن يكون مجتهدا مخطئا فإنه مع جزم
النبي صلى الله عليه وسلم وتشكيه من لم يمتثل أمره وقوله مالي لأغضب وأنا أمر بالمعروف
ولا أتبع لا يمكن تسويغ المخالفة لكن هذا مما تابوا منه كما تابوا من غيره فليس لاحد أن يثبت
عصية من ليس بعصوم فيقدح بذلك في أمر المعصوم صلى الله عليه وسلم كما فعل ذلك في توبة
من تاب وحصل له بالذنوب نوع من العقاب فأخذ ينفي عن الفعل ما يوجب الملام والله قد لا ملوم
المتنبين فيزيد تعظيم البشر فيقل في رب العالمين ومن علم أن الاعتبار بكامل النهاية وأن التوبة

العقلية التي اعتمدت عليها
الآخري بما يظهره بطايلها
بالعقل الصريح وليسوا متفقين
على طريقة واحدة وهذا بين
خطأهم كلهم من وجهين من جهة
العقل الصريح الذي يبينه كل
قوم فسادا فإله الآخرون ومن
جهة أنه ليس معهم معقول
اشتر كوافيه فضلا عن أن يكون
من صريح المعقول بل المقدمة
التي تدعى طائفة من النظر صحتها
تقول الآخري هي باطلة وهذا
بخلاف مقدمات أهل الاثبات
الموافقة لما جاء به الرسول صلى الله
عليه وسلم فانها من العقليات التي
اتفقت عليها فطر العقلاء السليمي
الفطرة التي لا ينزع فيها الا من
يلقى النزاع تعليما من غيره لا من
موجب فطرته فانما يقدر فيها
بمقدمة تقليدية أو نظرية لا ترجع

تقل العبد الى مرتبة أكل مما كان عليه علم أن ما فعله الله بعباده المؤمنين كان من أعظم نعمة الله عليهم وأيضاً في المواضع التي لا يكون مع النبي صلى الله عليه وسلم من كبار الصحابة الا واحد كان يكون هو ذلك الواحد مثل سفره في الهجرة ومقامه يوم بدر في العريش لم يكن معه فيه الا أبو بكر ومثل خروجه الى قبائل العرب يدعوهم الى الاسلام كان يكون معه من كبار الصحابة أبو بكر وهذا الاختصاص في الصحبة لم يكن لغيره باتفاق أهل المعرفة بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم وأما من كان جاهلاً بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم أو كذاباً فيحاطب خطاب مثله فقوله تعالى في القرآن اذ يقول لصاحبه لا تحبسني بمساجد الغار بل هو صاحبه المطلق الذي كمل في الصحبة كماله لم يشركه فيه غيره فصار مختصاً بالاكلمية من الصحبة كإي الحديث الذي رواه البخاري عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أيها الناس اعرفوا الأبي بكر حقه فإنه لم يسؤني قط أيها الناس اني راض عن عمر وعثمان وعلي وفلان وفلان فقد تبين أن النبي صلى الله عليه وسلم خصه دون غيره مع أنه قد جعل غيره من أصحابه أيضاً لكن خصه بكامل الصحبة ولهذا قال من قال من العلماء ان فضائل الصديق خصائص لم يشركه فيها غيره ومن أراد أن يعرف فضائلهم ومنازلهم عند النبي صلى الله عليه وسلم فليتدبر الاحاديث الصحيحة التي صحها أهل العلم بالحديث الذين كملت خبرتهم بحال النبي صلى الله عليه وسلم ومحبتهم له وصدقهم في التبليغ عنه وصاروا هم تبعاً لما جاء به فليس لهم عرض الا معرفة ما قاله وتمييزه عما يخلط بذلك من كذب الكاذبين وغلط الغالطين كما صحح الصحح مثل البخاري ومسلم والاسمعيلى والبرقاني وأبي نعيم والدارقطني ومثل صحيح ابن خزيمة وابن منبده وأبي حاتم البستي والحاكم وما صححه أئمة أهل الحديث الذين هم أجل من هؤلاء وأمثالهم من المتقدمين والمتأخرين مثل مالك وشعبة ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وابن المبارك وأحمد وابن معين وابن المديني وأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين وخلائق لا يحصى عددهم الا الله تعالى فإذا تدبر العاقل الاحاديث الصحيحة الثابتة عند هؤلاء وأمثالهم عرف الصدق من الكذب فان هؤلاء من أكل الناس معرفة بذلك وأشدهم رغبة في التمييز بين الصدق والكذب وأعظمهم ذباً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهم المهاجرون الى سنته وحديثه والانصار له في الدين يقصدون ضبط ما قاله وتبديعه للناس وينفون عنه ما كذب الكذابين وغلط فيه الغالطون ومن شركهم في علمهم علم ما قالوه وعلم بعض قدرهم والافليس القوس الى بارئها كما يسلم الى اطباء طبهم والى النخاسة نحوهم والى الفقهاء فقههم والى أهل الحساب حسابهم مع أن جميع هؤلاء قد يتفقون على خطا في صناعتهم الا الفقهاء فيما يفتون به من الشرع وأهل الحديث فيما يفتون به من النقل فلا يجوز أن يتفقوا على التصديق بكذب ولا على التكذيب بصدق بل اجماعهم معصوم في التصديق والتكذيب باخبار النبي صلى الله عليه وسلم كما ان اجماع الفقهاء معصوم في الاخبار عن الفعل بدخوله في أمره أو نهيها أو تحليلها أو تحريمه ومن تأمل هذا وجد فضائل الصديق التي في الصحاح كثيرة وهي خصائص مثل حديث الخائف وحديث ان الله معنا وحديث انه أحب الرجال الى النبي صلى الله عليه وسلم وحديث الاتيان اليه بعده وحديث كتابته العهد اليه بعده وحديث تخصيصه بالصديق ابتداءً والصحبة وتر كماله وهو قوله فهل أنتم نار كولي صاحبي وحديث دفعه عنه عقبه بن أبي معيط لموضع الرداء في عنقه حتى خلصه أبو بكر وقال أنقتلون رجلاً أن يقول ربي الله وحديث استخلافه في الصلاة وفي الحج

الى (١) وهو يدعى أنها عقلية فطرية ومن كان له خبرة بحقيقة هذا الباب تبين له أن جميع المقدمات العقلية التي ترجع اليها براهين المعارضين للنصوص النبوية إنما ترجع الى تقليد منهم لا سلافهم لا الى ما يعلم بضرورة العقل ولا الى فطرة فهم يعارضون ما قامت الادلة العقلية على وجوب تصديقه وسلامته من الخطا قامت الادلة العقلية على أنه لا يجب تصديقه بل قد علم جواز الخطا عليه وعلم وقوع الخطا منه في ما هودون الالهيات فضلا عن الالهيات التي يتيقن خطأ من خالف الرسل فيها بالادلة الجملية والمفصلة والمقصود هنا التنبيه على جوامع قدح كل طائفة في طريق الطائفة الاخرى من نفاة العلو والعلو

(١) بياض بالاصل

وصبره وثباته بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم وانقياد الامة له وحديث الخصال التي اجتمعت فيه في يوم وما اجتمعت في رجل الا وحيث له الجنة وأمثال ذلك ثم له مناقب يشركه فيها عمر كشهاده بالايمان له ولعمر وحديث علي حيث يقول كثيرا ما كنت أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول خرجت أنا وأبو بكر وعمر ودخلت أنا وأبو بكر وعمر وحديث استغاثته من القلب وحديث البقرة التي يقول فيها النبي صلى الله عليه وسلم أو من بها أنا وأبو بكر وعمر وأمثال ذلك وأما مناقب علي التي في الصحاح فأصحها قوله يوم خيبر لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وقوله في غزوة تبوك الأترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى إلا أنه لاني بعدي ومنها دخوله في المباهلة وفي الكساء ومنها قوله أنت مني وأنا منك وليس في شيء من ذلك خصائص وحديث لا يخفى الا مؤمن ولا يعضني الا منافق ومنها ما تقدم من حديث الشورى واخبار عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي وهو راى عن عثمان وعلي وطحمة والزبير وسعد وعبد الرحمن فمجموع ما في الصحيح لعلي نحو عشرة أحاديث ليس فيها ما يختص به ولا يكر في الصحاح نحو عشرين حديثا أكثرها خصائص وقول من قال صح لعلي من الفضائل ما لم يصح لغيره كذب لا يقوله أحد وغيره من أئمة الحديث لكن قد يقال روى له ما لم يرو لغيره لكن أكثر ذلك من نقل من علم كذبه أو خطؤه ودليل واحد صحيح المقدمات سليم عن المعارضة خير من عشرين دليلا مقدماتها ضعيفة بل باطله وهي معارضة بأصح منها يدل على نقيضها والمقصود هنا بيان اختصاصه في الصفة الايمانية بما لم يشركه مخلوق لاق قدرها ولا في صفتها ولا في نوعها فانه لو أحصى الزمان الذي كان يجتمع فيه أبو بكر بالنبي صلى الله عليه وسلم والزمان الذي كان يجتمع فيه عثمان وعلي أو غيرهما من الصحابة لوجد ما يختص به أبو بكر أضعاف ما اختص به واحد منهم لأقول ضعيفة وأما المشترك بينهم فلا يختص به واحد وأما كمال معرفته ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم وتصديقه له فهو مبرز في ذلك على سائرهم تبرزا بينهم فيه مبانة لا تخفى على من كان له معرفة بأحوال القوم ومن لا معرفة له بذلك لم تقبل شهادته وأما نفعه للنبي صلى الله عليه وسلم ومعاونته له على الدين فكذلك فهذه الامور التي هي مقاصد العجبة ومحامدها يستحق الصحابة أن يفضلوا بها على غيرهم لاني بكر فهما من الاختصاص بقدرها ونوعها وصفتها وفائدتها ما لا يشركه فيه أحد ويدل على ذلك ما رواه البخاري عن أبي الدرداء قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذا قيل أبو بكر أخذ ابطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبته فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما صاحبكم فقد غامر فسلم وقال اني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء فأسرعت اليه ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فأني علي فأقبلت اليك فقال يغفر الله لك يا أبا بكر ثلاثا ثم ان عمر ندم فأني منزل أبي بكر فسأل أئم أبو بكر قالوا لا فأني النبي صلى الله عليه وسلم فجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم يتعرق حتى أشفق أبو بكر فبشأ على ركبته وقال يا رسول الله والله أنا كنت أظلم مرتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدق وواساني بنفسه وماله فهل أتمت تاركوني صاحبى مرتين فما أؤذي بعدها وفي رواية كانت بين أبي بكر وعمر محاورة فأغضب أبو بكر فانصرف عنه عمر مغضبا فاتبعه أبو بكر يسأله أن يغفر له فلم يفعل حتى أغلق بابه في وجهه فأقبل أبو بكر الى النبي صلى الله عليه وسلم الحديث قال وغضب النبي صلى الله عليه وسلم وفيه اني قلت يا أيها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فقلتم كذبت

وغيره من الصفات بناء على نفي التخصيم فقول أهل الكلام كأبي علي وأبي هاشم والقاضي عبد الجبار وأبي الحسن الأشعري والقاضي أبي بكر وأبي الحسين البصري ومحمد بن الهيثم وأبي المعالي الجويني وأبي الوفاء بن عقيل وأبي حامد الغزالي وغيرهم يطلون طرق الفلاسفة التي بنوا عليها النفي منهم من يبطل أصولهم المنطقية وتقسيمهم الصفات الى ذاتي وعرضي وتقسيم العرضي الى لازم للماهية وعارض لها ودعواهم أن الصفات اللازمة للموصوف منها ما هو ذاتي داخل في الماهية ومنها ما هو عرضي خارج عن الماهية وبناءهم توحيد واجب الوجود الذي مضمونه نفي الصفات على هذه الاصول وهم في هذا التقسيم جعلوا الماهيات النوعية

وقال أبو بكر صدقت فهذا الحديث الصحيح فيه تخصيصه بالصحة في قوله فهل أتم تاركوا
صاحبي وبين فيه من أسباب ذلك أن الله لما بعثه إلى الناس قال اني رسول الله اليكم جميعا قالوا
كذبت وقال أبو بكر صدقت فهذا بين فيه أنه لم يكذبه قط وأنه صدقه حين كذبه الناس طرا
وهذا ظاهر في أنه صدقه قبل أن يصدقه أحد من الناس الذين بلغهم الرسالة وهذا حتى فإنه أول
مابلع الرسالة آمن وهذا موافق لما رواه مسلم عن عمرو بن عبسة قلت يا رسول الله من معك
على هذا الامر قال حر وعبدومعه يومئذ أبو بكر وبلال وأما خديجة وعلي وزيد فهؤلاء كانوا
من عيال النبي صلى الله عليه وسلم وفي بيته وخديجة عرض عليها أمره لما جاءه الهى وصدقته
ابتداء قبل أن يؤمر بالتبليغ وذلك قبل أن يجب الايمان به فإنه انما يجب اذا بلغ الرسالة فأول
من صدق به بعد وجوب الايمان به أبو بكر من الرجال فإنه لم يجب عليه أن يدعو عليا إلى الايمان
لان عليا كان صبيا والقلم عنه مرفوع ولم ينقل أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره بالايمان
وبلغه الرسالة قبل أن يأمره أبابكر ويبلغه ولكنه كان في بيت النبي صلى الله عليه وسلم
فيمكن انه آمن به لما سمعه يخبر خديجة وان كان لم يبلغه فان ظاهر قوله بأبيها الناس اني
أتيت اليكم فقلت اني رسول الله اليكم فقلت كذبت وقال أبو بكر صدقت كفى الصحابين بدل على
أن كل من بلغه الرسالة كذبه أولا إلا أبابكر ومعلوم أن خديجة وعلي وزيد كانوا في دارة
وخديجة لم تكذبه فلم تكن داخله فيمن بلغ وقوله في حديث عمرو بن عبسة قلت يا رسول الله
من معك على هذا الامر قال حر وعبد والذى في صحيح مسلم موافق لهذا أي اتبعه من المبلغين
المدعويين ثم ذكر قوله ووإساني بنفسه وماله وهذه خاصة لم يشركه فيها أحد وقد ذكر هذا
النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث المخالة التي هي متواترة عنه كما في الصحابين عن أبي
سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال ان عبد اخيره الله بين أن
يؤتية من زهرة الحياة الدنيا بين ما عنده فاختر ما عنده فبكر أبو بكر وقال فدينالك بأبائنا
وأمهاتنا قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير وكان أبو بكر أعلمنا به فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أمن الناس على في صحبته وماله أبو بكر ولو كنت متخذنا
خليلا غير ربي لاتخذت أبابكر خليلا ولكن أخوة الاسلام ومودته وفي رواية إلاخلة الاسلام
وفيه قال فعجبنا له وقال الناس انظر والى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن عبدخيره الله بين أن يؤتية الله من زهرة الحياة الدنيا وبين ما عنده وهو يقول فدينالك بأبائنا
وأمهاتنا وفي رواية وبين ما عنده فاختر ما عنده وفيه فقال لا تبك ان أمن الناس على في
صحبته وماله أبو بكر ولو كنت متخذنا من أمتي خليلا لاتخذت أبابكر ولكن أخوة الاسلام
ومودته لا يبقين في المسجد باب إلا سد إلا باب أبي بكر وروى البخاري من حديث ابن عباس
قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه عاصبارا سه بخرقه فقعده على المنبر
لحمد الله وأثنى عليه وقال انه ليس أحد من الناس أمن على في نفسه وماله من أبي بكر بن
أبي قحافة ولو كنت متخذنا من الاسلام خليلا لاتخذت أبابكر خليلا ولكن خلة الاسلام
أفضل سدوا عنى كل خوقة في هذا المسجد غير خوقة أبي بكر وفي رواية لو كنت متخذنا من
هذه الامة خليلا لاتخذته ولكن أخوة الاسلام أفضل وفي رواية ولكن أخى وصاحبي ورواه
البخاري عن ابن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذنا من هذه الامة خليلا
لاتخذته يعني أبابكر ورواه مسلم عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

زائد في الخارج على الموجودات
العينية وليس هذا قول من قال
المعدوم شيء فان أولئك يثبتون
ذواتا معينة ثابتة في العدم تقبل
الوجود المعين وهؤلاء يثبتون
ماهيات حسية لا معينة وأسطو
وأتباعه انما يثبتونها مقارنة
للموجودات المعينة لا مفارقة لها
وأما شيعة أفلاطن فيثبتونها
مفارقة ويدعون أنها أزلية أبدية
وشيعة فيثاغورس تثبت أعدادا
مجردة وما يثبتها هؤلاء انما هو في
الاذهان ظنسا وثبوتها في الخارج
وتقسيمهم الحد الى حقيقي ذاتي
ورسمي أولفظي أو تقسيم المعرف
الى حد ورسم هو بناء على هذا
التقسيم وعامة نظار أهل الاسلام
وغيرهم ردوا ذلك عليهم وبينوا
فساد كلامهم وان الحد انما يراد
به التمييز بين المحدود وغيره وأنه

لو كنت متخذاً خليلاً لا اتخذت أباً بكر خليلاً ولكن أخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً
 وفي رواية لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لا اتخذت ابن أبي قحافة ولكن صاحبكم
 خليل الله وفي أخرى الا اني أبرأ الى كل خل من خله ولو كنت متخذاً خليلاً لا اتخذت
 أباً بكر خليلاً ان صاحبكم خليل الله فهذه النصوص كلها مما تبين اختصاص أبي بكر من
 فضائل الصحبة ومناقبها والقيام بحقوقها بما لم يشركه فيه أحد حتى استوجب أن يكون خليله
 دون الخلق لو كانت الخلة ممكنة وهذه النصوص صريحة بأنه أحب الخلق اليه وأفضلهم
 عنده كما صرح بذلك في حديث عمرو بن العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم بعنه على جيش
 ذات السلاسل قال فأتيته فقلت أي الناس أحب اليك قال عائشة قلت فن الرجال قال أبوها
 قلت ثم من قال عمر وعديراً قال وفي رواية للجباري قال فسكت مخافة أن يجعلني آخرهم

(فصل) ومما بين من القرآن فضيلة أبي بكر في الغار أن الله تعالى ذكر نصره
 لرسوله في هذه الجمال التي يتخذ فيها عامة الخلق الامن نصره الله اذا أخرجه الذين كفروا ثانياً
 اثني اذ هما في الغار أي أخرجه في هذه القلعة من العدد لم يصعبه الا الواحد قال الواحد اقل
 ما يوجد فاذا لم يصعبه الا الواحد دل على أنه في غاية القلعة ثم قال اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله
 معنا وهذا يدل على أن صاحبه كان مشفقاً عليه بحباله ناصر له حيث حزن وانما يحزن الانسان
 حال الخوف على من يحبه وأما عدوه فلا يحزن اذا انعقد سبب هلاكه فلو كان أبو بكر مبغضاً
 كما يقول المفترون لم يحزن ولم يته عن الحزن بل كان يضر الفرح والسرور ولا كان الرسول
 يقول له لا تحزن ان الله معنا فان قال المفتري انه خفي على الرسول حاله لما أظهره الحزن وكان
 في الباطن مبغضاً قبل له فقد قال ان الله معنا فهذا الخبر ان الله معنا ولا يجوز للرسول أن يخبر
 بنصر الله لرسوله وللمؤمنين والله معهم ويجعل ذلك في الباطن منافقاً فانه معصوم في خبره عن الله
 لا يقول عليه الا الحق وان جاز أن يخفي عليه حال بعض الناس فلا يعلم انه منافق كما قال ومن
 حولكم من الاعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم فلا يجوز
 أن يخبر عنهم بما يدل على ايمانهم ولهذا لما جاءه المخلفون عام تبوك فجعلوا يخلفون ويعتذرون
 وكان يقبل علانيتهم ويكسر انهم الى الله لا يصدق أحد منهم فلما جاءه كعب وأخبره بحقيقة
 أمره قال أما هذا فقد صدق أو قال صدقكم وأيضاً فان سعد بن أبي وقاص قال للنبي صلى الله
 عليه وسلم أعطيت فلانا وفلانا وتركت فلانا وهو مؤمن قال أو مسلم مرتين أو ثلاثاً فأنكر عليه
 اخباره بالايمان ولم يعلم منه الا ظاهر الاسلام فكيف يشهد لأبي بكر بان الله معهم وهو لا يعلم
 ذلك والكلام بلا علم لا يجوز وأيضاً فان الله أخبر بهذا عن الرسول اخباره مقرر له لا اخبار
 منكره فعلم أن قوله ان الله معنا من الخبر الصدق الذي أمره الله به ورضيه لانهما أنكره وعابه
 وأيضاً فعلم أن أضعف الناس عقلاً لا يخفي عليه حال من يصعب في مثل هذا السفر الذي يعاديه
 فيه الملا الذين هو بين أظهرهم ويطلبون قتله وأولياؤه هناك لا يستطيعون نصره فكيف
 يصعب واحد ممن يظهر له موالاته دون غيره وقد أظهره هذا حزنه وهو مع ذلك عدو له في
 الباطن والمحبوب يعتقده أنه وليه وهذا لا يفعله الا حق الناس وأجهلهم فقبح الله من نسب
 رسوله الذي هو أكمل الخلق عقلاً وعلماً وخبرة الى مثل هذه الجهالة والغباء ولقد بلغني عن
 ملك المغول خير بنده الذي صنف له هذا الرافضي كتابه هذا في الامامة ان الرافضة لما صارت
 تقول له مثل هذا الكلام ان أبابكر كان يبغض النبي صلى الله عليه وسلم وكان عدوه ويقولون

يحصل بالخواص التي هي لازمة
 ملازمة لا تحتاج الى ذكر الصفات
 العامة بل منعوا أن يذكر في الحد
 الصفات المشتركة بينه وبين غيره
 بل وأكثرهم منعوا تركيب الحد
 كما هو مبسوط في موضعه وقد صنف
 في ذلك متكلمو الطوائف كآبي
 هاشم وغيره من المعتزلة وابن
 التويجيت وغيره من الشيعة
 والقاضي أبو بكر وغيره من مثبتة
 الصفات وأما أبو حامد الغزالي
 فانه وان وافقهم على صحة الاصول
 المنطقية وخالف بذلك في النظر
 الذين هم أسعد بتحقيق النظر في
 الالهيات ونحوها من أهل
 المنطق واتبعه على ذلك من سلك
 سبيله كالرازي وذويه وأبي محمد
 ابن البغدادي صاحب ابن المتي
 وذويه فقد بين في كتابه تهافت
 الفلاسفة وغيره من كتبه فساد

مع هذا أنه صحبه في سفر الهجرة الذي هو أعظم الاسفار خوفا قال كلمة تلزم عن قولهم الخبيث
وقد برأ الله رسوله منها لكن ذكرها على من افتري الكذب الذي أوجب أن يقال في الرسول مثلها
حيث قال كان قليل العقل ولا يريد ان من فعل ما والته الرافضة فهو قليل العقل وقد برأ الله
رسوله وصديقه من كذبهم وتبين أن قولهم يستلزم القدح في الرسول

(فصل) ومما بين أن العجبة فيها خصوص وعموم كالولاية والمحبة والايان وغير
ذلك من الصفات التي تتفاضل فيها الناس في قدرها ونوعها وصفها ما أخرجاه في الصححين
عن أبي سعيد الخدري قال كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شئ فسيبه خالد فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أحدا من أصحابي فان أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً
ما أدرك مدأ أحدهم ولا نصيفه ان فرد مسلم بذ كرخا لدو عبد الرحمن دون الجباري قال النبي صلى الله
عليه وسلم يقول لخالد بن الوليد ونحوه لا تسبوا أصحابي يعني عبد الرحمن بن عوف وأمثاله لان عبد الرحمن
ونحوه هم السابقون الاولون وهم الذين أسلموا قبل الفتح وقتلوا وهم أهل بيعة الرضوان
فهؤلاء أفضل وأخص بصحبته ممن أسلم بعد بيعة الرضوان وهم الذين أسلموا بعد الحديبية وبعد
مصالحة النبي صلى الله عليه وسلم أهل مكة ومنهم خالد وعمر بن العاص وعثمان بن أبي طلحة
وأمثالهم وهؤلاء أسبق من الذين تأخر اسلامهم الى أن فتحت مكة وسماوا الطلقاء مثل سهيل بن
عمر والحارث بن هشام وأبي سفيان بن حرب وابنيه يزيد ومعاوية وأبي سفيان بن الحارث
وعكرمة بن أبي جهل وصفوان بن أمية وغيرهم مع أنه قد يكون في هؤلاء من
برز بعلمه على بعض من تقدمه كثيرا كالحارث بن هشام وأبي سفيان بن الحارث وسهيل بن
عمر وعلى بعض من أسلم قبلهم ممن أسلم قبل الفتح وقاتل وكبرر عمر بن الخطاب على أكثر
الذين أسلموا قبله والمقصود هنا انه منى لمن صحبه آخر أن يسب من صحبه أولا لامتنيازهم عنه
في الصحبة بما لا يمكنه أن يسبهم فيه حتى قال لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مدأ أحدهم
ولانصيفه فاذا كان هذا حال الذين أسلموا من بعد الفتح وقتلوا وهم من أصحابه التابعين للسابقين
مع من أسلم من قبل الفتح وقاتل وهم أصحابه السابقون فكيف يكون حال من ليس من أصحابه
بحال مع أصحابه وقوله لا تسبوا أصحابي قد ثبت في الصححين من غير وجه منها ما تقدم ومنها
ما أخرجاه في الصححين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أصحابي
فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما أدرك مدأ أحدهم ولا نصيفه

(فصل) وأما قول الرافضي يجوز أن يستحبه معه لئلا يظهر أمره حذرا منه
(الجواب) أن هذا باطل من وجوه كثيرة لا يمكن استقصاؤها (أحدها) أنه قد علم بدلالة
القرآن موالاته له ومحبة لاعدائه فبطل هذا (الثاني) أنه قد علم بالتواتر المعنوي أن أبا بكر
كان محبا للنبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به من أعظم الخلق اختصاصا به أعظم مما تواتر من
شجاعة غنمته ومن سخاء حاتم ومن موالاته على ومحبة له ونحو ذلك من التواترات المعنوية التي
اتفق فيها الاخبار الكثيرة على مقصود واحد والشك في محبة أبي بكر كالشك في غيره وأشد
ومن الرافضة من يسكر كون أبي بكر وعمر مدفونين في الحجر النبوية وبعض غلاتهم يسكر أن
يكون هو صاحبه الذي كان معه في الغار وليس هذا من بهتانهم ببعيد فان القوم قوم بهت
يحددون المعالوم نبوته بالاضطرار ويدعون نبوت ما يعلم انتفاؤه بالاضطرار في العقليات
والنقلات ولهذا قال من قال لو قيل من أجهل الناس لقليل الرافضة حتى فرضها بعض الفقهاء

قولهم في الالهيات مع وزنه لهم
بموازينهم المنطقية حتى بين أنه
لا حجة لهم على نفي التجسيم
بمقتضى أصولهم المنطقية فضلا
عن أن يكون لهم حجة على نفي
الصفات مطلقا وان كان أبو حامد
قد بوحد في كلامه ما يوافقهم
عليه تارة أخرى وبهذا تسلط عليه
طوائف من علماء الاسلام ومن
الفلاسفة أيضا كابن رشد وغيره
حتى أنشد فيه

يوما عيان اذا ماجت ذابن
وان لقيت معديا فعدتاني
فالا اعتبار من كلامه وكلام غيره
بما يقوم عليه الدليل وليس ذلك
الا فيما وافق فيه الرسول صلى الله
عليه وسلم فلا يقوم دليل صحيح على
مخاطبة الرسول البتة وهذا كما أن
ابن عقيل يوحده في كلامه ما يوافق
المعتزلة والجهمية تارة وما يوافق به

مسألة فقهية فيما إذا أوصى لاجهل الناس قال هم الرافضة لكن هذه الوصية باطلة فان الوصية والوقف لا يكونان معصية بل على جهة لا تكون مذمومة في الشرع والوقف والوصية لاجهل الناس فيه جعل الأجهلية والبدعية موجبة للاستحقاق فهو كالأوصى لا كفر الناس أو الكفار دون المسلمين بحيث يجعل الكفر شرطاً للاستحقاق فان هذا لا يصح وكون أبي بكر كان موالياً للنبي صلى الله عليه وسلم أعظم من غيره أمر علمه المسلمون والكفار والفجار والابرار حتى انى أعرف طائفة من الزنادقة كانوا يقولون ان دين الاسلام اتفق عليه في الباطن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وثالثهما عمر لكن لم يكن عمر مطلعاً على سرهما كله كما وقعت دعوة الاسماعيلية الباطنية والقرامطة وكان كل من كان أقرب الى امامهم كان أعلم بباطن الدعوة وأكتم لباطنهما من غيره ولهذا جعلواهم مراتب فالزنادقة المنافقون لعلمهم بأبى بكر أعظم موالاة واختصاصاً بالنبي صلى الله عليه وسلم من غيره جعلواهم من باطن أمره ويكتمه عن غيره ويعاونه على مقصوده بخلاف غيره فن قال انه كان في الباطن عدواً كان من أعظم أهل الارض فريته ثم ان قائل هذا اذا قيل له مثل هذا في علي وقيل انه كان في الباطن معادياً للنبي صلى الله عليه وسلم وانه كان عاجزاً في ولاية الخلفاء الثلاثة عن افساد ملته فلما ذهب أكبر الصحابة وبقي هو طلب حينئذ افساد ملته واهلاك أمته ولهذا قتل من المسلمين خلقاً كثيراً وكان مراده اهلاك الباقيين لكن عجز وانه بسبب ذلك انتسب اليه الزنادقة المنافقون المغضون للرسول كالقرامطة والاسماعيلية والنصيرية فلا يتحدوا للاسلام الا وهو يستعين على ذلك باظهار موالاة علي استعانة لا يمكنه باظهار موالاة أبي بكر وعمر فالشبهة في دعوى موالاة علي الرسول أعظم من الشبهة في دعوى معاداة أبي بكر وكلاهما باطل معلوم الفساد بالاضطرار لكن الحجج الدالة على بطلان هذه الدعوى في أبي بكر أعظم من الحجج الدالة على بطلانها في حق علي فاذا كانت الحججة على موالاة علي صحيحة والحجة على معاداة باطلة فالحجة على موالاة أبي بكر أولى بالصحة والحجة على معاداة أولى بالبطلان (الوجه الثالث) ان قوله استعجبه حذرا من أن يظهر أمره كلام من هو من أجهل الناس بما وقع فان أمر النبي صلى الله عليه وسلم في خروجه من مكة ظاهر عرفه أهل مكة وأرسلوا الطلب فانه في الليلة التي خرج فيها عرفوا في صبيحتها انه خرج وانتم بذلك وأرسلوا الى أهل الطرق يبدلون الدية فيه وفي أبي بكر بذلوا الدية لمن يأتي بأبي بكر فأى شيء كان يخاف وكون المنكرين بذلوا الدية لمن يأتي بأبي بكر دليل على أنهم كانوا يعلمون موالاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه كان عدوهم في الباطن ولو كان معهم في الباطن لم يفعلوا ذلك (الرابع) أنه اذا كان خرج ليلا كان وقت الخروج لم يعلم به أحد فإي يصنع بأبي بكر وإصحابه معه فان قيل فاعلمه علم خروجه دون غيره قيل أو لا قد كان يمكنه ان يخرج في وقت لا يشعر بخروجه كما خرج في وقت لم يشعر به المشركون (١) وكان يمكنه أن يعينه فكيف وقد ثبت في الصحيحين ان أبى بكر استأذنه في الهجرة فلم يأذن له حتى هاجر معه والنبي صلى الله عليه وسلم أعلمه بالهجرة في خلوته في الصحيحين عن البراء بن عازب قال جاء أبو بكر الى أبي في منزله فاشتري منه رجلاً فقال لعازب ابعث ابنك معي يحمله الى منزلي فعمله وخرج أبي معه ينتقدتمه فقال أبي يا أبى بكر حدثني كيف صنعتما بالهجرة مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم سر بنا لئلا نكلمنا كلها ومن الغد حتى قام قائم الظهيرة وخلال الطريق فلا يمر بنا فيه أحد حتى رفعت لنا حخرة طوبى له اطل لم تأت عليه الشمس بعد فتر لنا عند هافات الصخرة فسويت

المتبسة للصفات بل للصفات الخبيرة بأخرى فالاعتبار من كلامه وكلام غيره بما يوافق الدليل وهو الموافق لما جاء به الرسول والمقصود هنا أن تبين أن قول النظار بينوا فساد طرق من نفي الصفات أو العلو بناء على نفي التجسيم وكذلك قول الفلاسفة كابن سينا وأبي البركات وابن رشد وغيرهم بينوا فساد طرق أهل الكلام من الجهمية والمعتزلة والاشعرية التي نفوا بها التجسيم حتى ابن رشد في تهافت التهافت بين فساد ما اعتمد عليه هؤلاء

(١) قوله وكان يمكنه أن يعينه كذا في الاصل والنظار أن لا سقطت من الناصح والأصل وكان يمكنه أن لا يعينه تأمل كتبه

مصححه

بيدي مكانا ينام فيه النبي صلى الله عليه وسلم في ظلها ثم بسطت عليه فرة ثم قلت نعم يا رسول الله
 وأنا أنفض لك ما حولك فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم في ظلها وخرجت أنفض ما حوله فإذا
 أنابراع مقبل بعنقه إلى الصخرة يريد منها الذي أردنا فلقمته فقلت لمن أنت يا غلام فقال لرجل من
 أهل المدينة يريد مكة لرجل من قريش سماه فعرفته فقلت له أفي غمك ابن فقال نعم قلت
 أفتحلب لي قال نعم فأخذ شاة فقلت أنفض الضرع من الشعر والتراب والقذى فحلب لي في
 قعب معه كثة من لبن قال ومعى اداوة أرتوي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب منها
 ويتوضأ قال فأثبت النبي صلى الله عليه وسلم وكر هت أن أوقفه من نومه فوافيته قد استيقظ
 فصببت على اللبن الماء حتى برد أسفله فقلت يا رسول الله اشرب من هذا اللبن فشرب حتى
 رضيت ثم قال ألم يأن للرحيل قلت بلى فأرتحلنا بعد ما زالت الشمس واتبعنا سراقبة بن مالك قال
 ونحن في جلد من الأرض فقلت يا رسول الله أوتينا فقال لا تحزن إن الله معنا فدعا عليه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فارتطمت فرسه إلى بطنها فقال اني قد علمت أنك إذا عوتما على قاعد عو الله لي
 فأنته لك إن أردت عنكم الطلب فدعا الله فحجا فرجع لا يلقى أحدا الا قال قد كفيتم ما هنا ولا يلقى
 أحدا الا ردته وقال خذهم ما من كمانتي فانك تمر بابي وعلما في نخذ منها حاجتك فقال لا حاجة لي
 في إبلك قال فقد مننا المدينة فتنازعوا أيهم ينزل عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل
 على بني النجار أخوال عبد المطلب أكرمهم بذلك فصعد الرجال والنساء فوق البيوت وتفرق
 الغلمان والخدم في الطرق ينادون يا محمد يا رسول الله يا محمد يا رسول الله وروى البخاري عن
 عائشة قالت لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية فلما ابتلى المسلمون خرج أبو بكر مهاجرا إلى
 الحبشة حتى إذا بلغ برك العمد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال أين تريد يا أبا بكر قال
 أخرجني قومي فأناريد أن أسبح في الأرض وأعبد ربي قال ابن الدغنة ان مثلك لا يخرج
 ولا يخرج فانك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقرى الضيف وتعين على
 نوائب الحق وأنا لك جار فاعبد ربك بيلدك فارتحل ابن الدغنة فرجع مع أبي بكر فطاف في
 أشرف كفار قريش فقال لهم ان أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج حج أمخرجون رجلا يكسب
 المعدوم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقرى الضيف ويعين على نوائب الحق فأنفذ قريش
 جوار ابن الدغنة وأمنوا بأبا بكر وقالوا لان الدغنة من أبا بكر فليعبه ربه في داره فليصل وليقرأ
 ماشاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به فأنفذ خشيئنا أن يفتن أبناءنا ونساءنا فقال ذلك ابن الدغنة
 لأبي بكر فظفق أبو بكر بعبد ربه في داره ولا يستعلن بالصلاة والقراءة في غير داره ثم بدا
 لأبي بكر فابنتي بفناء داره مسجد اوبر زفكان يصلي فيه ويقراء القرآن فتتصرف عليه نساء
 المشركين وأبنائهم وهم يعجبون منه وينظرون اليه وكان أبو بكر رضى الله عنه رجلا بكاء
 لا يملك معه حين يقرأ القرآن فأفرغ ذلك أشرف قريش فأرسلوا إلى ابن الدغنة فقدم عليهم
 فقالوا انا كنا أجزنا بأبا بكر على أن يعبد ربه في داره وانه جاوز ذلك فابنتي مسجد ابفناء داره
 وأعلن بالصلاة والقراءة وقد خشيئنا أن يفتن أبناءنا ونساءنا فانه فان أحب أن يقتصر على أن
 يعبد ربه في داره ففعل وإلا فان أبي إلا أن يعلن ذلك فسله أن يرد اليك جوارك فانا قد كرهنا أن
 نخضرك ولستنا مقرين لأبي بكر الاستعلان قالت عائشة فأتى ابن الدغنة أبا بكر فقال قد علمت
 الذي عقدت لك عليه فاما أن تقتصر على ذلك واما أن ترد إلى ذمتي فاني لأحب أن تسمع العرب

كأين أبو حامد في النهاف فساد ما
 اعتمد عليه الفلاسفة ولهذا كان
 في عامة طوائف النظار من يوافق
 أهل الاثبات على اثبات الصفات
 بل وعلى قيام الامور الاختيارية
 في ذاته وعلى العلو كما يوجد فيهم
 من يوافقهم على أن الله خالق
 أفعال العباد فأخذ قمتا أخرى
 المعتزلة هو أبو الحسين البصرى
 ومن عرف حقيقة كلامه علم أنه
 يوافق على اثبات كونه حيا عالما
 قادرا وعلى أن كونه حيا ليس
 هو كونه عالما وكونه عالما ليس
 هو كونه قادرا لكنه ينازع مثبتة
 الاحوال الذين يقولون ليست
 موجودة ولا معدومة وهذا الذي
 اختاره هو قول أكثر مثبتة الصفات
 فنزاعه معهم نزاع لفظي كانه

أني أخفرت في رجل عمدته قال أبو بكر إني أردت ألبس جوارك وأرضى بحوار الله ورسول الله يومئذ بركة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد آريت دار هجرتك كم ذات نخل بين لابتي وهما الحرتان فهاجر من هاجر إلى المدينة ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة وتجهز أبو بكر قبل المدينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلك فإني أرجو أن يؤذن لي فقال أبو بكر وهل ترجو ذلك بأبي أنت وأمي قال نعم فحس أبو بكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحبه وعلف راحلتي كاتنا عنده ورق السمير وهو الخبط أربعة أشهر قال ابن شهاب قال عمروة قالت فينما نحن يوماً جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة قال قائل لأبي هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متقنعاً ساعة لم يكن يأتينا فيها فقال أبو بكر فداه أبي وأمي والله ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر قالت فإني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذن فأذن له فدخل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر أخرج من عندك فقال أبو بكر انما هم أهلك بأبي وأمي يا رسول الله قال فإني قد آذنت لي في الخروج قال أبو بكر الصحابة يا رسول الله قال نعم قال أبو بكر فخذ بأبي أنت يا رسول الله إحدى راحلتي هاتين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتمن قالت عائشة فخيرناهما أحب الجهاز ورضعناهما سفره في جراب ففطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطافها فربطت به على فم الجراب فبذلك سميت ذات النطاقين قالت ثم لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر بغار في جبل ثور فكاثفوه ثلاث ليال بيت عندهما عبد الله بن أبي بكر وهو غلام شاب ثقف لقن فسدج من عندهما بسحر فيصبح مع قریش بمكة كبائت ولا يسمع أمر أيكاد انبه الاوعاء حتى يأتهم ما يخبر ذلك حين يختلط الظلام ويرعى عليهم ما عامر بن فهيرة مولى أبي بكر منحه من غنم فبرحها عليهم ما حين تذهب ساعة من الليل فيبيتان في رسل وهو لبن مختم ما ورضيفهما حتى ينق بها عامر بغلس يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلاً من بني الديل وهو من بني عبد بن عدى هادي بن يثا والخزيت الماهر بالهداية قد غمس حلقا في آل العاص بن وائل السهمي وهو على دين كفار قریش فأمناه فدفعنا إليه راحلتيهما وواعدها غار ثور بعد ثلاث ليال فأتاهما براحلتيهما صبح ثلاث فأنطلق معهما عامر بن فهيرة والديل وأخذ بهما مطر بق الساحل قال ابن شهاب فأخبرني عبد الرحمن بن مالك المدلجي وهو ابن أخي سراق بن مالك بن جعشم أن أباه أخبره أنه سمع سراق بن جعشم يقول جاء ناسل كفار قریش يجعلون في رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر دية كل واحد منهما لمن قتله أو أسره فبينما أنا جالس في مجلس من مجالس قومي بني مدلج إذا قبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال يا سراق إني قد رأيت آنفاً سودة بالساحل أراها محمد أو أصحابه قال سراق فعرفت أنهم هم فقلت له انهم ليسوا بهم ولكنك رأيت فلانا وفلانا انطلقا بأعيننا ثم لبثت في المجلس ساعة ثم فأمرت جاريتي أن تخرج بفرسي من وراء أكمة فتجسسها على وأخذت رمحي ثم خرجت به من ظهر البيت فخطت بزجه الأرض وخفضت عاليه حتى أتيت فرسي فركبتها فرفعتها تقرب بي حتى دنوت منهم فعبثت فرسي فخررت عنها فقممت فأهويت بيدي إلى كنانتي فاستخرجت منها الأزام فاستقسمت بها أضرمهم أم لا فخرج الذي أكره فركبت فرسي وعصبت الأزام تقرب بي حتى إذا سمعت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يلتفت وأبو بكر يكثر الالتفات ساخت يد فرسي في الأرض حتى بلغتها ركبتين فخررت عنها ثم زجرتها فنفضت فلم تكذب تخرج يديها فلما استوت قائمة إذا الأثر يديها غبار ساطع في السماء

يوافق على أن الله يخلق الداعي في العبد وعند وجود الداعي والقدرة يجب وجود المقدور وهذا قول أئمة أهل الأئمة وحدثنا عنهم الذين يقولون إن الله خالق أفعال العباد وهو أيضاً يقول أنه سبحانه مع علمه بما سيكون فإنه إذا كان يعلمه كأنه فعالمته متجددة وابن عقيل يوافق على ذلك وكذلك الرازي وغيره وهذا موافق لقول من يقول بقيام الحوادث به وبعض حذاق المعتزلة نصر القول بعلم الله ومباينته خلقه بالادلة العقلية وأظنه من أصحاب أبي الحسين وقد حكى ابن رشد ذلك عن أئمة الفلاسفة وأبو البركات وغيره من الفلاسفة يختارون قيام الحوادث به كإرادات وعلوم متعاقبة وقد ذكرنا ذلك وما هو أبلغ منه

مثل الدخان فاستعصمت بالازلام فخرج الذي أكره فنادي بهم بالأمان فوقفوا فركبت فرسي حتى جثمتهم ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم أن يظهر أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم (الوجه الخامس) أنه لما كان في الغار كان يأتيه بالأخبار عبد الله بن أبي بكر وكان معهم ما عامر بن فهيرة كما تقدم ذلك فكان يمكنه أن يعلمهم بخبره (السادس) أنه إذا كان كذلك والعدو قد جاء إلى الغار ومشوا فوقه كان يمكنه حينئذ أن يخرج من الغار وينذر العدو به وهو وحده ليس معه أحد يحميته منه ومن العدو فن يكون مبغضا الشخص طالبا لاهلاكه ينتهز الفرصة في مثل هذه الحال التي لا يظفر فيها العدو بعدوه إلا أخذه فانه وحده في الغار والعدو قد صار وعند الغار وليس لمن في الغار هناك من يدفع عنه وأولئك هم العدو الظاهرون الغالبون المتسلطون بمكة ليس بمكة من يخافونه إذا أخذوه فان كان أبو بكر معهم مباطنا لهم كان الداعي إلى أخذه تاما والقدرة تامة وإذا اجتمع القدرة التامة والداعي التام وجب وجود الفعل بحيث لم يوجد دل على انتفاء الداعي أو انتفاء القدرة والقدرة موجودة ففعل انتفاء الداعي وأن أبو بكر لم يكن له عرض في أداءه كما يعلم ذلك جميع الناس الامن أعمى الله قلبه ومن هؤلاء المقترين من يقول ان أبو بكر كان يشير بأصبعه إلى العدو ويدلهم على النبي صلى الله عليه وسلم فلادغته حية فردها حتى كفت عنه الام وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال له ان نكنت نكث يدك وانه نكث بعد ذلك فبات منها وهذا يظهر كذب من وجوه نهبنا على بعضها ومنهم من قال أظهر نعبه ليشعر وابه فلادغته الحية وهذا من غط الذي قبله

(فصل) وأما قول الرافضي الآية تدل على نقصه لقوله تعالى لا تحزن ان الله معنا فانه يدل على خوره وقلة صبره وعدم يقينه وعدم رضاه بما ساءت النبي صلى الله عليه وسلم وبفضاء الله وقدره

(الجواب) أولا أن هذا يناقض قولكم انه استعجبه حذرا منه لئلا يظهر أمره فانه إذا كان عدوه وكان مباطنا لعداه الذين يطلبونه كان ينبغي أن يفرح ويسر ويطمئن اذا جاء العدو وأيضا فالعدو قد جاء ومشوا فوق الغار فكان ينبغي أن ينذرهم به وأيضا فكان الذي يأتيه بأخبار قر يش ابنه عبد الله فكان يمكنه أن يأمر ابنه أن يخبرهم بقر يش وأيضا فغلامه عامر بن فهيرة هو الذي كان معروا حلهم فكان يمكنه أن يقول لغلامه أخبرهم به فكل ما مهم في هذا يبطل قولهم انه كان منافقا ويثبت أنه كان مؤمنا به (واعلم) أنه ليس في المهاجرين منافق وانما كان النفاق في قبائل الانصار لان أحد المهاجرين لا يختاره والكافر بمكة لم يكن يختار الهجرة ومفارقة وطنه وأهله لنصر عدوه وانما يختارها الذين وصفهم الله تعالى بقوله للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون وقوله أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله وأبو بكر أفضل هؤلاء كلهم وإذا كان هذا الكلام يستلزم إيمانه فقلوم أن الرسول لا يختار لمصاحبه في سفر هجرته الذي هو أعظم الاسفار خوفا وهو السفر الذي جعل مبدأ التار يخ لجلالة قدره في النفوس ولظهور أمره فان التار يخ لا يكون إلا بامر ظاهر معلوم لعامة الناس لا يستعجب الرسول فيه من يختص بعجبته الا وهو من أعظم الناس طمأنينة اليه ووثوقا به ويكني هذا في فضائل الصديقين وعييزه على

عن متقدمي الفلاسفة كما ذكرت أقوالهم في غير هذا الموضوع والمقصود هنا أن جميع ما احتج به النفاة قدح فيه بعض النفاة قدحا يبين بطلانه كما بين غير واحد فساد طرق الفلاسفة * قال أبو حامد مسئلة في تمييزهم عن اقامة الدلائل على أن الاول ليس بجسم فنقول هذا لا يستقيم لمن يرى أن الجسم حادث من حيث انه لا يتخلو عن الحوادث وكل حادث فيفتقر إلى محدث فاما أنتم اذا عقلتم جساما قدما لا أول لوجوده مع انه لا يتخلو عن الحوادث فلم يتنع أن يكون الاول جسما اما الشمس واما الفلك الاقصى واما غيره فان قيل لان الجسم لا يكون الامر كما بمنقسما إلى جزأين بالكمية وإلى الهيمولي

غيره وهذا من فضائل الصديق التي لم يشركه فيها غيره ومما يدل على أنه أفضل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عنده

(فصل) وأما قوله أنه يدل على نقصه فنقول أولاً النقص نوعان نقص ينافي إيمانه ونقص عن هوأ كمل منه فإن أراد الأول فهو باطل فإن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تحزن عليهم ولا تلك في ضيق مما يكرهون وقال للمؤمنين عامة ولا تنهوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون وقال ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم لآتمن عنيك إلى ما تمنناه أروا جامنهم ولا تحزن عليهم فقد نهى نبيه عن الحزن في غير موضع ونهى المؤمنين جملة فعلم أن ذلك لا ينافي الإيمان وإن أراد بذلك أنه ناقص عن هوأ كمل منه فلا ريب أن حال النبي صلى الله عليه وسلم أكل من حال أبي بكر وهذا لا ينزع فيه أحد من أهل السنة ولكن ليس في هذا ما يدل على أن علياً وعثماناً وعمراً وغيرهم أفضل منه لأنهم لم يكونوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحال ولو كانوا معه لم يعلم أن حالهم يكون أكل من حال الصديق بل المعروف من حالهم دائماً وحاله أنهم وقت الحواف يكون الصديق أكل منهم كلهم يقيناً وصبراً وعند وجود أسباب الريب يكون الصديق أعظم يقيناً وطمأنينة وعند ما يتأذى منه النبي صلى الله عليه وسلم يكون الصديق أتبعهم لرضائه وأبعدهم عما يؤذيه هذا هو المعلوم لكل من استقرأ أحوالهم في محيا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعده وفاته حتى انه لم مات وموته كان أعظم المصائب التي ترزله بها الإيمان حتى ارتد الاعراب واضطرب لها عمر الذي كان أقواهم إيماناً وأعظمهم يقيناً كان مع هذا تثبتت الله تعالى للصديق بالقول الثابت أكل وأتم من غيره وكان في يقينه وطمأنينته وعلمه وغير ذلك أكل من عمر وغيره فقال الصديق رضي الله عنه من كان يعبد محمداً فإن محمد أقدمت ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت ثم قرأ وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفأنت مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً الآية وفي البخاري عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم مات وأبو بكر بالسخ فقام عمر يقول والله ما مات رسول الله قالت وقال عمر والله ما كان يقع في نفسى إلا ذلك وليبعثنه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم بخاء أبو بكر فكشف عن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله وقال بأبي أنت وأمي طبت حيا وميتا والذي نفسى بيده لا يذيقك الله الموتين أبداً ثم خرج فقال أيها الخالف على رسلك فلما تكلم أبو بكر جلس عمر فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه وقال ألا من كان يعبد محمداً فإن محمد أقدمت ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت وقال انك ميت وانهم ميتون وقال وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفأنت مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً وسيجزى الله الشاكرين قال فنشج الناس بكون وفي صحيح البخاري عن أنس أنه سمع خطبة عمر الأخيرة حين جلس على المنبر وذلك الغد من يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر صامت لا يتكلم قال كنت أرجو أن يعيشر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا يريد بذلك أن يكون آخرهم فإن يد محمد أقدمت فإن الله قد جعل بين أظهرهم نوراً تهتدون به وبه هدى الله محمداً وإن أبابكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثاني اثنين وإنه أولى المسلمين بأمورهم فقوموا فبايعوه وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة وكانت بيعة العامة على المنبر وفي طريق أخرى في البخاري أما بعد فاختار الله لرسوله الذي عنده على الذي عندكم وهذا

والصورة بالقسمة المعنوية وإلى
أوصاف يختص بها المحالة حتى
يبين سائر الاجسام والافالاجسام
متساوية في أهمها أجسام وواجب
الوجود واحد لا يقبل القسمة بهذه
الوجود قلنا وقد أبطلنا هذا عليكم
وبينا أنه لا دليل لكم عليه سوى أن
الجميع إذا افتقر بعض أجزائه إلى
البعض كان معلولاً وقد تكلمنا
عليه وبيننا أنه إذا لم يبعد تقدير
موجود لا موجد له لم يبعد تقدير
مركب لا مركب له وتقدير
موجودات لا موجد لها إذا نفي
العدد والتثنية بنفيه على نفي
التركيب ونفي التركيب على نفي
الماهية سوى الوجود وما هو
الاساس الاخير فقد استأصلناه
وبينا تحكمكم فيه فان قيل

الكتاب الذي هدى الله به رسوله نذوا به تهنئوا وانما هدى الله به رسوله صلى الله عليه وسلم ذكره البخاري في كتاب الاعتصام بالسنة وروى البخاري أيضا عن عائشة في هذه القصة قالت ما كان من خطبتهم ما من خطبة الا نفع الله بها القدي خوف الله عمر الناس وان فهم لنا فافردهم الله بذلك ثم لقد بصر أبو بكر الناس الهدى وعرفهم الحق الذي عليهم وأيضا قصة يوم بدر في العريش ويوم الحديبية في طمأنينة وسكينته معروفة برز بذلك على سائر الصحابة فكيف ينسب الى الجزع وأيضا فقيامه بقتال المرتدين وما نعى الزكاة وتثبيت المؤمنين مع تجهيز أسامة مما يبين أنه أعظم الناس طمأنينة ويقينا وقدرى أنه قيل له لقد نزل بك ما لو نزل بالجبال لهاضها وبالبحار لغاضها وما نزل ضعفت فقال ما دخل قلبي رعب بعد ليلة العار فان النبي صلى الله عليه وسلم لما آى حزنى أو كما قال قال لا عليك يا أبا بكر فان الله قد تكفل لهذا الامر بالتمام ثم يقال من شبه يقين أبي بكر وصبره بغيره من الصحابة عمر أو عثمان أو علي فانه يدل على جهله والسنى لا ينازع في فضله على عمر وعثمان ولكن دعوى الرافضى الذي ادعى أن عليا كان أكل من الثلاثة في هذه الصفات هي بهت وكذب وقرينة فان من تدبر سيرة عمر وعثمان علم أنهما كانا في الصبر والنيات وقلة الجزع في المصائب أكل من علي فعثمان حاصروه وطلبوا إخلاعه من الخلافة أوقته ولم يزالوا به حتى قتلوه وهو يمنع الناس من مقاتلتهم الى أن قتل شهيدا وما دافع عن نفسه فهل هذا الامن أعظم الصبر على المصائب ومعلوم أن عليا لم يكن صبره كصبر عثمان بل كان يحصل له من اظهار التأذى من عسكره الذين يقاتلون معه ومن العسكر الذين يقاتلهم ما لم يكن يظهر مثله له لا من أبي بكر ولا عمر ولا عثمان مع كون الذين يقاتلونهم كانوا كفارا وكان الذين معهم بالنسبة الى عدوهم أقل من الذين مع علي بالنسبة الى من يقاتله فان الكفار الذين قاتلهم أبو بكر وعمر وعثمان كانوا أضعاف المسلمين ولم يكن جيش معاوية أكثر من جيش علي بل كانوا أقل منه ومعلوم أن خوف الامام من استيلاء الكفار على المسلمين أعظم من خوفه من استيلاء بعض المسلمين على بعض فكان ما يخافه الأئمة الثلاثة أعظم مما يخافه علي والمقتضى للخوف منهم أعظم ومع هذا فكانوا أكل يقينا وصبرا مع أعدائهم ومحاربتهم من علي مع أعدائه ومحاربتهم فكيف يقال ان يقين علي وصبره كان أعظم من يقين أبي بكر وصبره وهل هذا الامن نوع السفطة والمكابرة لما علم بالتواتر خلافه

(فصل) وقول الرافضى ان الآية تدل على خوره وقلة صبره وعدم يقينه بالله وعدم رضاه بمساواته للنبي صلى الله عليه وسلم وبقضاء الله وقدره فهذا كله كذب منه ظاهر ليس في الآية ما يدل على هذا وذلك من وجهين (أحدهما) أن النهي عن شئ لا يدل على وقوعه بل يدل على أنه ممنوع منه لثلايق فيما بعد كقوله تعالى يا أيها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين فهذا لا يدل على أنه كان يطيعهم وكذلك قوله ولا تدع مع الله الها آخر فإنه صلى الله عليه وسلم لم يكن مشركا قط لاسمى بعد النبوة فالامة متفقة على انه معصوم من الشرك بعد النبوة وقد نهى عن ذلك بعد النبوة ونظائره كثيرة فقوله لا تحزن لا يدل على أن الصديق قد حزن لكن من الممكن في العقل انه يحزن فقد نهى عن ذلك لثلايقه (الثاني) أنه بتقدير أن يكون حزن فكان حزنه على النبي صلى الله عليه وسلم لثلايقه وبذهب الاسلام وكان يود أن يفدى النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا لما كان معه في سفر الهجرة كان يشي أمامة تارة ووراثة تارة فسأله النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال أذكر الرصد فأكون أمامك

الجسم ان لم يكن له نفس لا يكون فاعلا وان كان له نفس فنفسه علة له فلا يكون الجسم أولا قلنا أنفسنا ليست علة لوجود أجسامنا ولا نفس الفلك بجزءها علة لوجود جسمه عند كمل بل هي ابو جدان بعلة سواهما فاذا جاز وجودهما قديما جاز أن لا يكون لهما علة فان قيل كيف اتفق اجتماع النفس والجسم قلنا هو كقول القائل كيف اتفق وجود الاول فيقال هذا سؤال عن حادث فاما ما لم يزل موجودا فلا يقال كيف اتفق فكذلك الجسم ونفسه اذا لم يزل كل واحد منهما موجودا لم يبعد أن يكون صانعا فان قيل لان الجسم من حيث انه جسم لا يخلق غيره والنفس المتعلقة

وأذكر الطلب فأكون ورائه رواه أحمد في كتاب مناقب الصحابة فقال حدثنا وكيع عن نافع عن ابن عمر عن ابن أبي مليكة قال لما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم خرج معه أبو بكر فأخذ طر يق نور قال فجعل أبو بكر يمشي خلفه ويمشي أمامه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مالك قال يا رسول الله أخاف أن تؤتى من خلفك فأتأخر وأخاف أن تؤتى من أمامك فأتقدم قال فلما انتهينا إلى الغار قال أبو بكر يا رسول الله كما أنت (١) حتى أيمه قال نافع حدثني رجل عن ابن أبي مليكة أن أبا بكر رأى حجرًا في الغار فألقمه فقدمه وقال يا رسول الله إن كانت لسعة أولاد غة كانت بي وحيث لم يكن يرضى بمساواة النبي صلى الله عليه وسلم لا بالمعنى الذي أراد الكاذب المفترى عليه أنه لم يرض بأن يوتاجيعا بل كان لا يرضى بأن يقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يعيش بل كان يختار أن يفديه بنفسه وأهله وماله وهذا واجب على كل مؤمن والصديق أقوم المؤمنين بذلك قال تعالى النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وفي الصحيحين عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين وحرزته على النبي صلى الله عليه وسلم يدل على كمال موالاته ومحبته ونصحته واحتراسه عليه وذب عنه ودفع الأذى عنه وهذا من أعظم الأيمان وإن كان مع ذلك يحصل له بالحزن نوع ضعف فهذا يدل على أن الاتصاف بهذه الصفات مع عدم الحزن هو المأمور به فإن مجرد الحزن لا فائدة فيه ولا يدل ذلك على أن هذا ذنب يذم به فإن من المعلوم أن الحزن على الرسول أعظم من حزن الإنسان على ابنه فإن حجة الرسول أوجب من حجة الإنسان لابنه ومع هذا فقد أخبر الله عن يعقوب أنه حزن على ابنه يوسف وقال يا أسفا على يوسف وابتضت عيناه من الحزن فهو كظيم وأنهم قالوا والله تفتأ نذكر يوسف حتى تكون حرضا وتكون من الهالكين قال إنما أشكو بثي وحزني إلى الله الآية فهذا السرائيل نبي كريم قد حزن على ابنه هذا الحزن ولم يكن هذا مما يسب عليه فكيف يسب أبو بكر إذا حزن على النبي صلى الله عليه وسلم خوفاً أن يقتل وهو الذي علقته به سعادة الدنيا والآخرة ثم إن هؤلاء الشيعة وغيرهم يحكون عن فاطمة من حزنها على النبي صلى الله عليه وسلم ما لا يوصف وأنها بنت بيت الأحرار ولا يجعلون ذلك ذمًا لها مع أنه حزن على أمر فائت لا يعود وأبو بكر إنما حزن عليه في حياته خوفاً أن يقتل وهو حزن يتضمّن الاحتراس ولهذا المسامات لم يحزن هذا الحزن لأنه لا فائدة فيه حزن أبي بكر بل لا ريب أكل من حزن فاطمة فإن كان مذمومًا على حزنه ففاطمة أولى بذلك والأقرب بكر أحق بأن لا يذم على حزنه على النبي صلى الله عليه وسلم من حزن غيره عليه بعد موته وإن قيل أبو بكر إنما حزن على نفسه لا يقتله الكفار قيل فهذا يناقض قولكم أنه كان عدوه وكان استعجبه لئلا يظهر أمره وقيل هذا باطل بما علم بالتواتر من حال أبي بكر مع النبي صلى الله عليه وسلم وبما أوجبته الله على المؤمنين ثم يقال هب أن حزنه كان عليه وعلى النبي صلى الله عليه وسلم أفيستحق أن يشتم على ذلك ولو قدر أنه حزن خوفاً أن يقتله عدوه لم يكن هذا مما يستحق به هذا السب ثم إن قدر أن ذلك ذنب فلم يصبر عنه بل لمسانهه عنه انتهى فقد نهى الله تعالى الأنبياء عن أمور كثيرة انتهوا عنها ولم يكونوا مذمومين بما فعلوه قبل النهي وأيضاً فهو لا ينقلون عن علي وفاطمة من الجزع والحزن على فوت مال فذل وغيرهما من الميراث ما يقتضي أن صاحبه إنما يحزن على فوت الدنيا وقد قال تعالى لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم فقد دعا الناس إلى أن لا بأسوا على ما فاتهم من الدنيا ومعلوم أن الحزن على الدنيا أولى بأن ينهى عنه من الحزن على الدين وإن قدر أنه حزن

بالجسم لا تفعل إلا بواسطة الجسم ولا يكون الجسم واسطة للنفس في خلق الأجسام ولا في ابداع النفوس والأشياء لا تناسب الأجسام فلنا ولم لا يجوز أن يكون في النفوس نفس تختص بخصوصية يتبها بها لأن توجد الأجسام وغير الأجسام منها فاستحالة ذلك لا يعرف ضرورة ولا برهان يدل عليه إلا أنه لم يشاهد من هذه الأجسام المشاهدة وعدم المشاهدة لا يدل على الاستحالة فقد أضافوا إلى

(١) قوله حتى أيمه كذا في الأصل ولعله تصحيف من الناسخ والحديث في رواية المواهب حتى أسبته وحرر كتبه مصححه

على الدنيا حزن الانسان على نفسه خوفاً أن يقتل أو أن يعذبه من حزنه على مال لم يحصل له
وهؤلاء الرافضة من أجهل الناس يذكرون فيمن يوالونه من أخبار المدح وفيمن يعادونه من أخبار
الذم ما هو بالعكس أولى فلا تجدهم يذمون أبابكر وأمثاله بأمر الاولو كان ذلك الامر ذمالمكان
على أولى بذلك ولا يدحون عليه مدح يستحق أن يكون مدحاً لا وأبو بكر أولى بذلك فإنه أكمل
في المادح كلها وأبرأ من المذام كلها حقيقياً وخيالياً

(فصل) وأما قوله أنه يدل على قلة صبره فباطل بل ولا يدل على انعدام شيء من
الصبر المأمور به فإن الصبر على المصائب بالكتاب والسنة ومع هذا حزن القلب لا ينافي ذلك
كما قال صلى الله عليه وسلم إن الله لا يؤاخذ على دمع العين ولا حزن القلب ولكن يؤاخذ على
هذا يعني اللسان أو برحم وقوله أنه يدل على عدم يقينه بالله كذب وبهت فإن الانبياء قد حزنوا
ولم يكن ذلك دليلاً على عدم يقينهم بالله كما ذكر الله عن يعقوب وثبت في الصحيح أن النبي
صلى الله عليه وسلم لما مات ابنه ابراهيم قال تدمع العين ويحزن القلب ولا تقول إلا ما رضى
الرب وإنا بك يا ابراهيم محزونون وقد نهى الله عن الحزن نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله ولا
تحزن عليهم وكذلك قوله يدل على الخور وعدم الرضا بقضاء الله وقدره هو باطل كما تقدم
نظيره

(فصل) وقوله وإن كان الحزن طاعة استحتمل نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه
وإن كان معصية كان ما دعوه فضيلة رذيلة

(والجواب) أولاً أنه لم يدع أحد أن مجرد الحزن كان هو الفضيلة بل الفضيلة ما دل عليه
قوله تعالى الانتصرو فقد نصره الله إذا أخرجه الذين كفر وإنا أنى اذ هما في الغار إذ يقول
لصاحبه لا تحزن إن الله معنا الآية فالفضيلة كونه هو الذي خرج مع النبي صلى الله عليه
وسلم في هذه الحال واختص بحبته وكان له كمال المحبة مطلقاً وقول النبي صلى الله عليه
وسلم له إن الله معنا وما يتضمنه ذلك من كمال موافقته للنبي صلى الله عليه وسلم ومحبه وطمأنينه
وكمال معونته للنبي صلى الله عليه وسلم وموالاته في هذه الحال من كمال ايمانه وتقواه هو الفضيلة
وكمال محبته ونصره للنبي صلى الله عليه وسلم هو الموجب لحزنه إن كان حزن مع أن القرآن لم يدل
على أنه حزن كما تقدم (ويقال ثانياً) هذا بعينه موجود في قوله عز وجل لنبيه ولا تحزن عليهم
ولأنك في ضيق مما يحكرون وقوله لا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجهم ولا تحزنوا بل في
قوله تعالى لموسى خذها ولا تخف سنعيدها سيرتها الأولى فيقال إن كان الخوف طاعة فقد
نهى عنه وإن كان معصية فقد عصى ويقال أنه أمر أن يطمئن ويثبت لأن الخوف يحصل بغير
اختيار العبد إذ لم يكن له ما يوجب الأمن فإذا حصل ما يوجب الأمن زال الخوف فقوله لموسى
لا تخف سنعيدها سيرتها الأولى هو أمر مقرون بخبره بما يزيد بل الخوف وكذلك قوله فأوجس
في نفسه خيفة موسى قلنا لا تخف إنك أنت الأعلى هو نهى عن الخوف مقرون بما يوجب
زواله وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لصديقه لا تحزن إن الله معنا نهى عن الحزن
مقرون بما يوجب زواله وهو قوله إن الله معنا وإذا حصل الخبر بما يوجب زوال الحزن
والخوف زال والافهوتهم على الانسان بغير اختياره وهكذا أقول صاحب مدين لموسى لما
قص عليه القصص لا تخف نجوت من القوم الظالمين وكذلك قوله ولا تنهوا ولا تحزنوا وأنتم

الموجود الاول ما لا يضاف الى
موجود أصلاً ولم يشاهد من غيره
وعدم المشاهدة من غيره لا يدل على
استحالة منه فكذلك في نفس الجسم
والجسم فإن قيل الفلك الأقصى
أو الشمس أو ما قدر من الاجسام
فهو متقدر بمقدار يجوز أن يزيد
عليه وينقص منه فيفتقر اختصاصه
بذلك المقدار الجائز الى تخصص فلا
يكون أولاً قلنا بما ينكرون على
من يقول إن ذلك الجسم يكون على
مقدار يجب أن يكون عليه لنظام
الكل ولو كان أصغر منه أو أكبر
لم يحجز كما أنكم قلتم إن المعلول الاول
يفيض الجرم الأقصى منه متقدراً
بمقدار وسائر المقادير بالنسبة الى
ذات المعلول الاول متساوية ولكن

الأعلون ان كنتم مؤمنين قرن النهي عن ذلك بما يزيد من اخباره أنهم هم الأعلون ان كانوا مؤمنين وكذلك قوله ولا تحزن عليهم ولا تلك في ضيق مما يحكرون مقررون بقوله ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون واخبارهم بأن الله معهم بوجوب زال الضيق من مكر عدوهم وقد قال لما أنزل الله الملائكة يوم بدر وما جعله الله إلا بشري لكم ولتطمئن قلوبكم به وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم (ويقال ثالثا) ليس في نهيه عن الحزن ما يدل على وجوده كما تقدم بل قد ينهي عنه لثلا بوجوبه اذا وجد مقتضيه وحينئذ فلا يضرنه كونه معصية لو وجد وان وجد فالنهي قد يكون نهى تسليية وتعزية وتثبيت وان لم يكن المنهى عنه معصية بل قد يكون مما يحصل بغير اختيار المنهى وقد يكون الحزن من هذا الباب ولذلك قد ينهي الرجل عن اقراطه في الحب وان كان الحب مما لا يملك وينهى عن الغنى والصعق والاختلاج وان كان هذا يحصل بغير اختياره والنهي عن ذلك ليس لان المنهى عنه معصية اذا حصل بغير اختياره ولم يكن سببه محظورا فان قيل فيكون قد نهى عما لا يمكن تركه قيل المراد بذلك أنه ما مور بان يأتي بالضد المنافي للحزن وهو قادر على اكتسابه فان الانسان قد يسترسل في أسباب الحزن والخوف وسقوط بدنه فاذا سعى في اكتساب ما يقويه ثبت قلبه وبدنه وعلى هذا فيكون النهي عن هذا امر بما يزيد به وان لم يكن معصية كما يؤمر الانسان بدفع عدوه عنه وازالة النجاسة ونحو ذلك مما يؤذيه وان لم يكن حصل بذنب منه والحزن انما حصل بطاعة وهو محبة الرسول ونصحته وليس هو معصية يذم عليه وانما حصل بسبب الطاعة لضعف القلب الذي لا يذم المرء عليه وأمر باكتساب قوة تدفعه عنه لثبات على ذلك (ويقال رابعا) لو قدر ان الحزن كان معصية فهو فعلة قبل أن ينهى عنه فلما نهى عنه لم يفعل وما فعل قبل التحريم فلا يتم فيه كما لو اقبل تحريم الخمر يشربونها ويقامرون فلما نهى عنها انتهوا ثم تناولوا كما تقدم قال أبو محمد بن حزم وأما حزن أبي بكر رضي الله عنه فانه قبل أن ينهيه رسول الله صلى الله عليه وسلم كان غاية الرضائه تعالى فانه كان اشفاقا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك كان الله معه والله لا يكون قط مع العصاة بل عليهم وما حزن أبو بكر قط بعد أن نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحزن ولو كان لهؤلاء الاراذل حياة أو علم لم يأثروا بمثل هذا اذ لو كان حزن أبي بكر عيبا عليه لكان ذلك على محمد وموسى عليهم الصلاة والسلام عيبا لان الله تعالى قال لموسى سنشد عضدك بأخيك ونجعل لك سلطانا فلا يصلون اليك باياتنا أنتما ومن اتبعك الغالبون ثم قال عن السحرة لما قالوا إيمان تلقى وإيمان تكون أول من ألقى الى قوله فأوحس في نفسه خيفة موسى قلنا لا تخف انك أنت الأعلى فهذا موسى رسول الله وكلمه كان قد أخبره الله عز وجل بأن فرعون وملائه لا يصلون اليهما وأنه هو الغالب وأوحس في نفسه خيفة بعد ذلك فأوحس موسى لم يكن الانسيان الوعد المتقدم وحزن أبي بكر كان قبل أن ينهى عنه وأما محمد صلى الله عليه وسلم فان الله قال ومن كفر فلا يحزنك كفره وقال تعالى ولا تحزن عليهم ولا تلك في ضيق مما يحكرون وقال فلا يحزنك قولهم فلا تذهب نفسك عليهم حسرات ووجدناه تعالى قد قال قد نعلم انه يحزنك الذي يقولون ونهاه عن ذلك فيلزمهم في حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم كالذي أوردوا في حزن أبي بكر سواء ونعلم أن حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم عما كانوا يقولون من الكفر كان طاعة لله قبل أن ينهيه الله كما كان حزن أبي بكر طاعة لله قبل أن ينهيه الله وما حزن أبو بكر بعد ما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الحزن فكيف وقد يمكن أن أبا بكر

يعين بعض المقادير ليكون النظام متعلقا به فيوجب المقدر الذي وقع ولم يحز خلافة فكذلك اذا قدر غير معلول بل لو ائتتوا في المعلول الاول الذي هو علة الحزم الاقصى عندهم مبدأ التخصيص مثل ارادة مثلا لم ينقطع السؤال أو يقال ولم أراد هذا المقدر دون غيره كما أزموه على المسلمين في اضافتهم الاشياء الى الارادة القديمة وقد قلنا عليهم ذلك في تعيين جهة حركة السماء وفي تعيين نقطتي القطبين فاذا اظهر أنهم مضطرون الى تجويز تمييز الشيء عن مثله في الوقوع بعلة فتجويزه بعلة

لم يكن حزن يومئذ لكن نهاه صلى الله عليه وسلم أن يكون منه حزن كما قال تعالى ولا تطع منهم
أثماً وكفوراً

(فصل) قال شيخ الإسلام المصنف رحمه الله تعالى ورضي عنه وقد زعم بعض
الرافضة أن قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا لا يدل على إيمان أبي بكر فإن
الصحبة قد تكون من المؤمن والكافر كما قال تعالى واضرب لهم مثلاً الرجلين جعلنا لأحدهما
جنتين من أعناب وحققناهما بنخل وجعلنا بينهما زرعاً كلنا الجنة آتت أكلها ولم تقلم منه
شيئاً وبخرنا خللاً لهما نهر أو كان له عرف فقال لصاحبه وهو يحاوره أنا أكثر منك مالاً وأعز نفراً
ودخل جنته وهو ظالم لنفسه قال ما أظن أن تبدي هذه أبداً إلى قوله قال له صاحبه وهو يحاوره
أ كفرت بالذي خلقك من تراب ثم من نطفة الآية فيقال معلوم أنه ظ صاحب في اللغة
يتناول من صحب غيره ليس فيه دلالة بمجرد هذا اللفظ على أنه وليه أو عدوه أو مؤمن أو كافر
الأمالي يقترب به وقد قال تعالى والصاحب بالجنب وابن السبيل وهو يتناول الرفيق في السفر
والزوجة وليس فيه دلالة على إيمان أو كفر وكذلك قوله تعالى والتجم إذا هوى ما ضل صاحبكم
وما غوى وقوله وما صاحبكم بمجنون المراد به محمد صلى الله عليه وسلم لكونه صحب البشر فإنه
إذا كان قد صحبهم كان بينه وبينهم من المشاركة ما يمكنهم أن يتفلقوا عنه ما جاءه من الوحي وما
يسمعون به كلامه ويفقهون معانيه بخلاف الملك الذي لم يصحبهم فإنه لا يمكنهم إلا أخذ عنه
وأيضاً قد تضمن ذلك أنه بشر من جنسهم وأخص من ذلك أنه عربي بلسانهم كما قال تعالى لقد
جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه وقال وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه فإنه إذا كان
قد صحبهم كان قد تعلم لسانهم وأمكنه أن يخاطبهم بلسانهم فيرسل رسولا بلسانهم ليتفقهوا عنه
فكان ذكر صحبته لهم هنا دلالة على اللطف بهم والاحسان إليهم وهذا بخلاف إضافة الصحبة
إليه كقوله تعالى لا تحزن إن الله معنا وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أصحابي فوالذي
نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدأ أحدكم ولا نصيفه وقوله هل أنتم تاركوني
صاحبى وأمثال ذلك فإن إضافة الصحبة إليه في خطابه وخطاب المسلمين تتضمن صحبة موالاته
وذلك لا يكون إلا بالإيمان به فلا يطلق لفظ صاحبه على من صحبه في سفره وهو كافر به والقرآن
يقول فيه اذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا فأخبر الرسول أن الله معه ومع صاحبه وهذه
المعينة تتضمن النصر والتأييد وهو أنما ينصره على عدوه وكل كافر عدوه فيمتنع أن يكون الله
مؤيداً له ولعدوه معاً ولو كان مع عدوه لكان ذلك مما يوجب الحزن ويزيل السكينة فعلم أن
لفظ صاحبه تتضمن صحبة ولاية وصحبة تستلزم الإيمان له وبه وأيضاً فقوله لا تحزن دليل على
أنه وليه وأنه حزن خوفاً من عدوه كما يقال له لا تحزن إن الله معنا ولو كان عدوه لكان لم يحزن
الأحيث يتمكن من قهره فلا يقال له لا تحزن إن الله معنا لأن كونه مع نبيه مما يسر النبي وكونه
مع عدوه مما يسوءه فيمتنع أن يجمع بينهما لا سيما مع قوله لا تحزن ثم قوله اذ أخرجه الذين كفروا
ثاني اثنين إذ هما في الغار ونصره لا يكون بأن يقترب به عدوه وإنما يكون بأقتربان وليه
ونجائه من عدوه فكيف ينصر على الذين كفروا من يكون قد لزموه لم يفارقوه ليلاً ولا نهاراً وهم
معه في سفره وقوله ثاني اثنين حال من الضمير في أخرجه أى أخرجه في حال كونه نبياً ثاني
اثنين فهو موصوف بأنه أحد الاثنين فيكون الإنسان مخترجين جميعاً فإنه يمتنع أن يخرج ثاني
اثنين إلا مع الآخر فإنه لو أخرج دونه لم يكن قد أخرج ثاني اثنين فدل على أن الكفار أخرجوه

كجواريزه بعله أدلاً لفرق بين أن
يتوجه السؤال في نفس الشيء
فيقال لم يختص بهذا القدر وبين
أن يتوجه في العلة فيقال ولم يخص
هذا القدر عن مثله فإن أمكن
دفع السؤال عن العلة بان هذا
المقدار ليس مثل غيره إذا النظام
من تبط به دون غيره أمكن دفع
السؤال عن نفس الشيء ولم يقتصر إلى
علة وهذا لا يخرج عنه فإن هذا
المقدار المعين الواقع إن كان مثل
الذي لم يقع فالسؤال متوجه أنه
كيف ميز الشيء عن مثله خصوصاً
على أصلهم وهم ينكرون الإرادة
الميرة وإن لم تكن مثلاً فلا يثبت

ثاني اثنين فأخرجوه مصاحباً لقرينه في حال كونه معه فلزم أن يكونوا أخرجوهما وذلك هو الواقع فان الكفار أخرجوا المهاجرين كلهم كما قال تعالى للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضوانا وقال تعالى أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله وقال انما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على اخراجكم أن تولوهم وذلك أنهم منعوهم أن يقيموا عيكة مع الايمان وهم لا يمكنهم ترك الايمان فقد أخرجوهم اذا كانوا مؤمنين وهذا يدل على أن الكفار أخرجوا صاحبهم كما أخرجوه والكفار انما أخرجوا أعداءهم لا من كان كافراً منهم فهذا يدل على أن صحبته محبة موالاة وموافقة على الايمان لا محبة مع الكفر واذا قيل هذا يدل على أنه كان مظهر الموافقة وقد كان يظهر الموافقة له من كان في الباطن منافقاً وقد يدخلون في لفظ الاحباب في مثل قوله لما استؤذن في قتل بعض المنافقين قال لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه فدل على ان هذا اللفظ قد كان الناس يدخلون فيه من هو منافق قيل قد ذكرنا فيما تقدم أن المهاجرين لم يكن فيهم منافق وينبغي أن يعرف أن المنافقين كانوا قليلين بالنسبة الى المؤمنين وأكثرهم انكشف حاله لما نزل فيهم القرآن وغير ذلك وان كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف كلامهم بعينه فالذين باشروا ذلك كانوا يعرفونه والعلم بكون الرجل مؤمناً في الباطن أو يهودياً أو نصرانياً أو مشركاً أمر لا يخفى مع طول المباشرة فانه ما أسراراً حدسيرة الا أظهرها الله على صفحات وجهه وقلبات لسانه وقال تعالى ولونشاء لا نرينا كهم فلمعرفة بسمياعهم وقال ولتعرفنهم في لحن القول فالمنظر للكفر لا بد أن يعرف في لحن القول وأما بالسمياع فقد يعرف وقد لا يعرف وقد قال تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنوهن الله أعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار والصحابة المذكورون في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم والذين يعظمهم المسلمون على الدين كلهم كانوا مؤمنين به ولم يعظم المسلمون وثله الحد على الدين منافقاً والايان يعلم من الرجل كما يعلم سائر أحوال قلبه من موالاة ومعاداة وفرحه وغضبه وجوعه وعطشه وغير ذلك فان هذه الأمور لها أوزم ظاهرة والامور الظاهرة تستلزم أموراً باطنة وهذا أمر يعرفه الناس فيمن جربوه وامتنوه ونحن نعلم بالاضطرار أن ابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك، وأبا سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وغيرهم كانوا مؤمنين بالرسول محبين له معظمين له ليسوا منافقين فكيف لا يعلم ذلك في مثل الخلفاء الراشدين الذين أخبرهم بايمانهم ومحبتهم ونصرهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم قد طبقت البلاد مشارقها ومغاربها فهذا مما ينبغي أن يعرف ولا يجعل وجود قوم منافقين موجبا للشك في ايمان هؤلاء الذين لهم في الامة لسان صدق بل نحن نعلم بالضرورة ايمان سعيد بن المسيب والحسن وعلقمة والأسود ومالك والشافعي وأحمد والفضيل والجنيد ومن هودون هؤلاء فكيف لا يعلم ايمان الصحابة ونحن نعلم ايمان كثير من باشرناهم من الاحباب وقد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضوع وبين أن العلم بصدق الصادق في اخباره اذا كان دعوى نبوة أو غير ذلك وكذب الكاذب مما يعلم بالاضطرار في مواضع كثيرة بأسباب كثيرة واطهار الاسلام من هذا الباب فان الانسان اما صادق واما كاذب فهذا يقال أولاً ويقال ثانياً وهو ما ذكره أحمد وغيره ولا أعلم بين العلماء فيه نزاعاً ان المهاجرين لم يكن فيهم منافق أصلاً وذلك لان المهاجرين انما هاجروا باختيارهم

الجواز بل يقال وقع كذلك قديماً كما وقعت بالعله القديمة بزعمهم قال وليستمد النظر في هذا الكتاب مما أوردها لهم من توجيه السؤال في الارادة القديمة وقلنا ذلك عليهم في نقطة القطب وجهه حركة الفلك ويتبين بهذا أن من لا يصدق بحدوث الاجسام فلا يقدر على اقامة الدليل على أن الاول ليس بجسم فهذا أبو حامد هو وغيره يبينون فساد ما ذكره من نفي كون الاول جسماً ويقولون لا طريق الى ذلك الا الاستدلال على حدوث الجسم ثم أبو حامد وغيره من النظار يبينون أيضاً

لما آذاهم الكفار على الايمان وهم عكة لم يكن يؤمن أحد منهم الا باختياره بل مع احتمال
الاذى فلم يكن أحد يحتاج أن يظهر الايمان و يبطن الكفر لاسيما اذا هاجروا الى دار يكون
فيها سلطان الرسول عليه ولكن لما ظهر الاسلام في قبائل الانصار صار بعض من لم يؤمن بقلبه
يحتاج الى أن يظهر موافقة قومه لان المؤمنين صار لهم سلطان وعز ومنعة وصار معهم السيف
يقتلون من كفر ويقال ثالثا عامة عقلاء بني آدم اذا عاشر أحدهم الا خرمدة يتبين له صداقته
من عداوته فالرسول يصحب أبابكر بمكة بضع عشرة سنة ولا يتبين له هل هو صديقه أو عداوه
وهو يجتمع معه في دار الخوف وهل هذا الاقبح في الرسول ثم يقال جميع الناس كانوا يعرفون
أنه أعظم أوليائه من حين المبعث الى الموت فانه أول من آمن به من الرجال الاحرار ودعا غيره
الى الايمان به حتى آمنوا وبذل أمواله في تخلص من كان آمن به من المستضعفين مثل بلال
 وغيره وكان يخرج معه الى الموسم فيدعو القبائل الى الايمان به ويأتي النبي صلى الله عليه
وسلم كل يوم الى بيته إما غدوة وإما عشية وقد آذاه الكفار على ايمانه حتى خرج من مكة فلقبه
ابن الدغنة أمير من أمراء العرب سيد القارة وقال الى أين وقد تقدم حديثه فهل يشك من له
أذنى مسكة من عقل أن مثل هذا لا يفعل الا من هو في غاية الموالاته والمحبة للرسول ولما جاء به
وان موالاته ومحبة بلغت به الى أن يعادى قومه ويصبر على آذاهم وينفق أمواله على من يحتاج
اليه من اخوانه المؤمنين وشي من الناس يكون مواليا لغيره لكن لا يدخل معه في المن
والشدائد ومعاداة الناس واطهار موافقته على ما يعاديه الناس عليه فأما اذا أظهر اتباعه
وموافقته له على ما يعاديه عليه جهور الناس وقد صبر على أذى المعادين وبذل الاموال في
موافقته من غير أن يكون هناك داع يدعو الى ذلك من الدنيا لانه لم يحصل له بموافقته في مكة
شي من الدنيا لالامال ولا رياسة ولا غير ذلك بل لم يحصل له من الدنيا الا ما هو أذى ومحنة وبلاء
والانسان قد يظهر موافقته للغير إما لغرض يناله منه أو لغرض آخر يناله بذلك مثل أن يقصد
قتله أو الاحتيال عليه وهذا كله كان منتفيا بمكة فان الذين كانوا يقصدون أذى النبي صلى الله
عليه وسلم كانوا من أعظم الناس عداوة لأبي بكر لما آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن
بهم اتصال يدعو الى ذلك البتة ولم يكونوا يحتاجون في مثل ذلك الى أبي بكر بل كانوا أقدر على
ذلك ولم يكن يحصل للنبي صلى الله عليه وسلم أذى قط من أبي بكر مع خلوته به واجتماعه به
ليلا ونهارا وتمكنه مما يريد المخادع من اطعام سم أو قتل أو غير ذلك وأيضا فكان حفظ الله
لرسوله وحمايته له يوجب أن يطلعه على ضميره السوء لو كان مضمرا له سوا وهو قد أطلعه الله
على ما في نفس أبي عزة لما جاء مظهر للايمان بنية القتل به وكان ذلك في قعدة واحدة وكذلك
أطلعه على ما في نفس الحبي يوم حنين لما انهزم المسلمون وهم بالسواة وأطلعه على ما في نفس
عمير بن وهب لما جاء من مكة مظهر للاسلام يريد القتل به وأطلعه الله على المنافقين في غزوة
تبوك لما أرادوا أن يحلوا حزام ناقته وأبو بكر معه دائما ليلا ونهارا حضرا وسفرا في خلوته
وظهوره ويوم يدر يكون معه وحده في العريش ويكون في قلبه ضمير سوء للنبي صلى الله عليه
وسلم لا يعلم ضمير ذلك قط وأدنى من له نوع فطنة يعلم ذلك في أقل من هذا الاجتماع فهل يظن
ذلك بالنبي صلى الله عليه وسلم وصديقه الامن هو مع فرط جهله وكال نقص عقله من أعظم
الناس نقضا بالرسول وطعنا فيه وقد حافى معرفته فان كان هذا الجاهل مع ذلك محبا للرسول فهو
كأقيل عدو عاقل خير من صديق جاهل ولا ريب أن كثيرا ممن يحب الرسول من بني هاشم

فساد ما احتج به على حدوث الجسم
وقد سبقهم الأشعري الى بيان
فساد ما احتج به المعتزلة
على حدوث الجسم والرازي
وأتباعه يبينون حدوث الجسم في
كتبهم الكلامية كالاربعة ونهاية
العقول والمحصل وغير ذلك ثم
يبينون فساد كل ما يحتج به على
حدوث الاجسام في موضع آخر
مثل المباحث المشرقية وكذلك
في المطالب العالية التي هي آخر كتبه
بين فساد حجج من يقول بحدوثها
وانه فعل بعد أن لم يكن فاعلا
ويذكر حججا كثيرة على دوام
الفاعلية ويورد عليها مع ذلك ما يدل

وغيرهم وقد تشيع قد تلقى من الرافضة ما هو من أعظم الامور قد حافى الرسول فان أصل
الرفض انما أحدثه زنديق غرضه ابطال دين الاسلام والقدرح في رسول الله صلى الله عليه
وسلم كما قد ذكر ذلك العلماء وكان عبد الله بن سبا شيخ الرافضة لما أظهر الاسلام أراد أن يفسد
الاسلام بمكره وخبثه كما فعل بولص بدين النصارى فأظهر النسك ثم أظهر الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر حتى سعى في فتنة عثمان وقتله ثم لما قدم على الكوفة أظهر الغلو في علي
والنص عليه ليتكمن بذلك من أغراضه وبلغ ذلك عليا فطلب قتله فهرب منه الى قرقيسيا وخبه
معروف وقد ذكره غير واحد من العلماء والافن له أدنى خبرة بدين الاسلام يعلم أن مذهب
الرافضة مناقض له ولهذا كانت الزنادقة الذين قصدهم افساد الاسلام يأمررون بأظهار التشيع
والدخول الى مقاصدهم من باب الشيعة كما ذكر ذلك امامهم صاحب البلاغ الاكبر والناموس
الاكظم قال القاضي أبو بكر بن الطيب قد اتفق جميع الباطنية وكل مصنف لكتاب ورسالة
منهم في ترتيب الدعوة المضلة على أن من سبيل الداعي الى دينهم ورجسهم الجانب لجميع أديان
الرسول والشرايع أن يحتب الداعي اليه الناس بما يبين وما يظهر له من أحوالهم ومذاهبهم
وقالوا الكل داع لهم الى ضلالهم ما أنا حاله لآلفاتهم وصيغة قولهم بغير زيادة ولا نقصان لي علم
بذلك كفرهم وعنادهم بسائر الرسل والملل فقالوا للداعي (يجب عليك اذا وجدت من تدعوه
مسلم أن تجعل التشيع عنده دينك وشعارك واجعل المدخل عليه من جهة ظلم السلف وقتلهم
الحسين وسبهم نساءه وذريته والتبري من تيم وعدي ومن بنى أمية وبنى العباس وأن تكون
قائلا بالتشبيه والتجسيم والبدع والتماخج والرجعة والغلو وأن عليا يعلم الغيب مفوض اليه
خلق العالم وما أشبه ذلك من أعاجيب الشيعة وجهلهم فانهم أسرع الى اجابتك بهذا الناموس
حتى تمكن منهم ما تحتاج اليه أنت ومن بعدك ممن تثق به من أصحابك فترقيمهم الى حقائق
الأشياء حالها حالها ولا تجعل كما جعل المسيح ناموسه في زور موسى القول بالتوراة وحفظ
السبت ثم جعل ونخرج عن الحد وكان له ما كان يعنى من قتلهم له بعد تكذيبهم اياه وردهم
عليه وتفرقهم عنه فاذا آنت من بعض الشيعة عند الدعوة اجابة ورشد أو وقفته على
مثالب علي وولده وعرفته حقيقة الحق لمن هو وفيه هو وباطل بطلان كل ما عليه أهل مله
محمد صلى الله عليه وسلم وغيره من الرسل ومن وجدته صابئا فداخلة بالاشانيع وتعظيم
الكواكب فان ذلك ديننا وجيل مذهبتنا في أول أمرنا وأمرهم من جهة الاشانيع يقرب عليك
أمره جدا ومن وجدته مجوسيا تفقت معه في الاصل في الدرجة الرابعة من تعظيم النار والنور
والشمس والقمر واتل عليهم أمر السابق وانه من الذي يعرفونه وثالثه المكنون من طبه
الجيد والظلمة المكتوبة فانهم مع الصابئين أقرب الامم الينا وأولاهم بنا ولا يسير صحفوه بجهلهم به
قالوا (وان ظفرت يهودى فادخل عليه من جهة انتظار المسيح وانه المهدي الذي ينتظره
المسلمون بعينه وعظم السبت عندهم وتقرب اليهم بذلك وأعلمهم أنه مثل يدل على مشول وأن
مشوله يدل على السابع المنتظر يعنون محمد بن اسمعيل بن جعفر وانه دوره وانه هو المسيح وهو
المهدي عنده معرفته يكون الراحة من الاعمال وترك التكليفات كما أمر وباراحة يوم السبت
وان راحة السبت هو دلالة على الراحة من التكليف والعبادات في دور السابع المنتظر وتقرب
من قلوبهم بالظعن على النصارى والمسلمين الجهال الخياري الذين يزعمون أن عيسى لم يولد ولا أب له
وقوى نفوسهم أن يوسف النجار أبوه وأن مرهم أمه وان يوسف النجار كان ينال منها ما ينال الرجال

على فسادها ويعترف بالحيرة في
هذه المواضع العظيمة في مسائل
الصفات وحدوث العالم ونحو ذلك
وسبب ذلك انهم يقولون أقوالا
تستلزم الجمع بين النقيضين تارة ورفع
النقيضين تارة بل تستلزم كلهما
والاصل العظيم الذي هو من أعظم
أصول العلم والدين لا يذكرون
فيه الا أقوالا ضعيفة والقول
الصواب الموافق لليزان والكتاب
لا يعرفونه كافي مسئلة حدوث
العالم فانهم لا يذكرون الا قول
من يقول بقديم الافلاك وان
كانت صادرة عن علة توجبها
فالمعول مقارن لعلته أزلا وأبدا

من النساء وماشا كل ذلك فانهم لم يلبثوا ان يتمعولوا قال (وان وجدت المدعى نصرانيا
 فادخل عليه بالطعن على اليهود والمسلمين جميعا وصحة قولهم في الثالث وان الاب والابن وروح
 القدس صحيح وعظم الصليب عندهم وعرفهم تأويله وان وجدته متباينا فان المباشرة تحرك
 الذي منه يعترف فداخلهم بالمازحة في الباب السادس في الدرجة السادسة من حدود البلاغ
 التي نصفها من بعد وامتزج بالنور وبالظلام فانك تعلمكهم بذلك واذا آتست من بعضهم رشدا
 فاكشف له الغطاء ومتى وقع اليك فيلسوف فقد علمت ان الفلاسفة هم العمدة لنا وقد اجتمعنا نحن
 وهم على ابطال نواميس الانبياء وعلى القول بقدم العالم لولا ما يخالفنا بعضهم من ان للعالم مدبرا
 لا يعرفونه فان وقع الاتفاق منهم على انه لا مدبر للعالم فقد زالت الشبهة بيننا وبينهم واذا وقع لك
 ثبوت منهم فحجج بحد ظفرت يدك بمن يقل معه نعيك والمدخل عليه بابطال التوحيد والقول
 بالسابق والنالي ورتب له ذلك على ما هو مرسوم لك في اول درجة البلاغ وثانيه وثالثه وسنه فلنك
 عنهم من بعد واتخذ غليظ العهود ووكيد الايمان وشدة المواثيق حنة لك وحصلنا ولاتهم على
 مستحيك بالاستنادات الكبار التي يستبشعونها حتى ترقبهم الى اعلى المراتب حال الخلالا
 وتدرجهم درجة درجة على ما سنبينه من بعد وقف بكل فرق حيث احتمالهم فواحد لا تزيد
 على التسبيع والائتمام بمحمد بن اسمعيل وانه حتى لا تجاوز به هذا الحد لاسيما ان كان مثله ممن
 يكبر به وبموضع اسمه وأظهر له العقاقف عن الدرهم والدينار وخفف عليه وطأنك مرة بصلاة
 السبعين وحذره الكذب والزنا واللواط وشرب النبيذ وعلبك في امره بالرفق والمداراة والتؤدد
 وتصبره ان كان هو امة متبعالك تحظ عنده ويكون لك عونا على دهرك وعلى من لعله يعاديك
 من أهل الملل ولا تأمن ان يتغير عليك بعض أصحابك ولا تخرجه عن عبادة الهه والتسدين
 بشرية محمد نبيه صلى الله عليه وسلم والقول بامامة علي وبنيه الى محمد بن اسمعيل وأقم له دلائل
 الاسباع فقط ودقه بالصوم والصلاة قفا وشدة الاجتهاد فانك يوشك ان أمأت الى كرمته فضلا
 عن ماله لم ينعك وان أدر كته الوفاة فوض اليك ما خلفه ووزنك اياه ولم يرفى العالم من هو أوثق
 منك وأخر ترقبه الى نسخ شريعة محمد وأل السابع هو الخاتم للرسول وانه ينطق كما ينطقون
 ويأتى بأمر جديد وان محمد اصاحب الدور السادس وأن عليا لم يكن اماما وانما كان سواا محمد
 وحسن القول فيه والاساسية فان هذا باب كبير وعمل عظيم منه ترقى الى ما هو اعظم منه وأكبر
 منه ويعينك على زوال ما جاء به من قبلك من وجوب زوال النبوات على المنهاج الذي هو عليه
 وايالك أن ترتفع من هذا الباب الا الى من تقدر فيه النجابة وأخر ترقبه من هذا الى معرفة
 القرآن ومؤلفه وسببه وايالك أن تعتر بكثير من يبلغ معك الى هذه المنزلة فترقيه الى غيرها
 (١) ان لا يغلطون المؤانسة والمدارسة واستحكام الثقة فان ذلك يكون لك عونا على تعطيل
 النبوات والكتب التي بدعونها منزلة من عند الله وأخر ترقبه الى اعلامه أن القائم قد مات
 وانه يقوم روحانيا وأن الخلق يرجعون اليه بصور روحانية تفضل بين العباد بأمر الله عز وجل
 ويستصفي المؤمنين من الكافرين بصور روحانية فان ذلك يكون أيضا عونالك عند بلاغه الى
 ابطال المعاد الذي يزعمونه والنشور من القبر وأخر ترقبه من هذا الى ابطال امر الملائكة في
 السماء والجن في الارض وانه كان قبل آدم بشر كثير وتقيم على ذلك الدلائل المرسومة في
 كتبنا فان ذلك مما يعينك وقت بلاغه على تسهيل التعطيل والوحى والارسل الى البشر بملائكة
 والرجوع الى الحق والقول بقدم العالم وأخر ترقبه الى أوائل درجة التوحيد وتدخل عليه بما

وقول من يقول بل تراخي المفعول
 عن المؤثر التام وأنه يمتنع أنه لم يزل
 متكلم اذا شاء ويفعل ما يشاء
 والقول الصواب الذي هو قول
 السلف والائمة لا يعرفونه وهو
 القول بأن الاثر يتعقب التأثير
 التام فهو سبحانه اذا كون شيئا
 كان عقب تكوينه له كما قال تعالى
 انما امره اذا اراد شيئا ان يقول له
 كن فيكون وهذا هو المعقول كما
 يكون الطلاق والعناق عقب
 التخليق والاعتاق والانكسار

(١) قوله أن لا يغلطون الخ كذا
 في الأصل وحرر كتبه معجده

تضمنه كتابهم المترجم بكتاب الدرر الشافي للنفس من انه لا اله الا صفة ولا موصوف فان ذلك
يعينك على القول بالالهية لمستحقها عند البلاغ والى ذلك يعنون به ان كل داع منهم يترقى
درجة درجة الى ان يصير اماما ناطقا ثم ينقلب الهاروجا نيا على ما سنشرح قولهم فيه من بعد
قالوا (ومن بلغته الى هذه المترلة تعرفه حسب ما عرفناك من حقيقة امر الامام وان اسمعيل
واباه محمدا كان من نوابه وفي ذلك عون لك على ابطال امامة علي وولده عند البلاغ والرجوع الى
القول بالحق ثم لا يزال كذلك شيئا فشيئا حتى يبلغ الغاية القصوى على تدريج يصنفه عنهم فيما
بعد) قال القاضي فهذه وصيتهم جميعا ادعى الى مذاهبهم وفيها اوضح دليل لكل عاقل على
كفر القوم والحادهم وتصریحهم باطال حدوث العالم ومحدثه وتكذيبه لا نكتته ورساله
ومجد المعاد والثواب والعقاب وهذا هو الاصل لجمعهم وانما يتخرفون بذلك الاول والثاني
والناطق والاساس الى غير ذلك ويتخذون به الضعفاء حتى اذا استجاب لهم مستحب أخذوه
بالقول بالدهر والتعطل وسأصف من بعد من عظيم سبهم لجميع الرسل صلوات الله وسلامه عليهم
وتحريمهم القول بالاتحاد وانه نهاية دعوتهم ما يعلم به كل من قارن عظيم كفرهم وعنادهم للدين
قلت وهذا بين فان الملاحدة من الباطنية الاسماعيلية وغيرهم والغلالة النصيرية وغير النصيرية
انما يظهرون التشيع وهم في الباطن ا كفر من اليهود والنصارى فدل ذلك على أن التشيع
دهليز الكفر والنفاق والصديق رضي الله عنه هو الامام في قتال المرتدين وهؤلاء مرتدون
والصديق وحزبه هم أعداؤه والمقصود هنا أن الصعبة المذكورة في قوله اذ يقول لصاحبه
لا تحزن ان الله معنا صعبة والوالدة المحبوب ومتابعة له لا صعبة نفاق كصعبة المسافر للمسافر
وهي من الصعبة التي يقصدها صاحب محبة المحبوب كما هو معلوم عند جماهير الخلائق علما
ضروريا بما توارثه عندهم من الامور الكثيرة أن ابا بكر كان في الغاية من محبة النبي صلى الله
عليه وسلم وموالاة والايان به أعظم مما يعلمون أن عليا كان مسلما وأنه كان ابن عمه وقوله
ان الله معنا لم يكن مجرد الصعبة الظاهرة التي ليس فيها متابعة فان هذه تحصل للكافر اذا صحب
المؤمن ليس الله معه بل انما كانت المعية للواقفة الباطنية والموالاة والمتابعة ولهذا
كل من كان متبع للرسول كان الله معه بحسب هذا الاتباع قال الله تعالى يا أيها النبي
حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين أي حسبك وحسب من اتبعك فكل من اتبع الرسول
من جميع المؤمنين فانه حسبه وهذا معنى كون الله معه والكفاية المطلقة مع الاتباع المطلق
والنافية مع الناقص واذا كان بعض المؤمنين المتبعين له قد حصل له من يعاديه على ذلك
فان الله حسبه وهو معه وله نصيب من معنى قوله اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا فان هذا
قلبه موافق للرسول وان لم يكن حسبه بيده والاصل في هذا القلب كما في الصحيحين عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان بالمدينة رجلا ما مرتم مسيرا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم قالوا
وهم بالمدينة قال وهم بالمدينة حسبهم العذر فهو لاء بقولهم هم كانوا مع النبي صلى الله عليه
وسلم وأصحابه الغزاة فلهم معنى حبيته في الغزاة فانه معهم بحسب تلك الصعبة المغنوبة ولو
انفرد الرجل في بعض الامصار والاعصار حتى جاءه الرسول ولم تنصره الناس عليه فان الله
معه وله نصيب من قوله لا تنصروا فقد نصره الله اذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين
اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا فان نصر الرسول هو نصر دينه الذي جاءه
حيث كان ومتى كان ومن وافقه فهو صاحبه عليه في المعنى فاذا قام به ذلك صاحب كما أمر الله

والانقطاع عقب الكسر والقطع
فهو سبحانه ماشاء كان وما لم يشأ لم
يكن ويذ كر وفي كونه موجبا
بذاته وقاعلا بمشيئته وقدرته قولين
فأسدين أحدهما قول من يقول
من المتفلسفة هو موجب بذاته في
الازل وانه علة تامة في الازل فيجب
أن يستلزم معلوله وان معلوله يجب
أن يكون مقارنا له في الزمان أزلا
وأبدا وهذا القول من أفسد أقوال
بنى آدم فانه يستلزم أن لا يحدث
في العالم حادث فانه اذا كانت علة
تامة أزلية ومعلولها معها والعالم
كله معلوله اما بوسط وإما بغير وسط
لزم أن لا يكون في العالم شيء الا

فان الله مع ما جاء به الرسول ومع ذلك القايم به وهذا المتبع له حسبه الله وهو حسب الرسول كما قال تعالى حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين

(فصل) وأما قول الراضى ان القرآن حيث ذكر انزال السكينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم شركاً معه المؤمنين الا في هذا الموضوع ولا نقص أعظم منه

(الجواب) ان هذا يوهم انه ذكر ذلك في مواضع متعددة وليس كذلك بل لم يذكر ذلك الا في قصة حنين كما قال تعالى ويوم حنين اذا عجمتكم كرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين ثم أنزل الله سكينة على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنودك من السماء فذ كر انزال السكينة على الرسول والمؤمنين بعد ان ذكر توليتهم مدبرين وقد ذكر انزال السكينة على المؤمنين وليس معهم الرسول في قوله انا فنحنالك فتحامينا الى قوله هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين الآية وقوله لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم ويقال ثانياً الناس قد تنازعوا في عود الضمير في قوله تعالى فأنزل الله سكينة عليه ففهم من قال انه عائد الى النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم من قال انه عائد الى أبي بكر لانه أقرب المذكورين ولانه كان محتاجا الى انزال السكينة عليه كما أنزلها على المؤمنين الذين بايعوه تحت الشجرة والنبي صلى الله عليه وسلم كان مستغنيا عنها في هذه الحال طالما نيتته بخلاف انزالها يوم حنين فانه كان محتاجا اليها لانهم زام جمهوراً أصحابه واقبال العدو ونحوه وسوقه به غلته الى العدو وعلى القول الاول يكون الضمير عائد الى النبي صلى الله عليه وسلم كما عاد الضمير اليه في قوله وأيدهم بجنودك من السماء ولا نسياق الكلام كان في ذكره وانما ذكر صاحبه ضمنا وتبعاً لكن يقال على هذا لما قال لصاحبه ان الله معنا والنبي صلى الله عليه وسلم هو المتبوع المطاع وأبو بكر تابع مطيع وهو صاحبه والله معهما اذا حصل للتبوع في هذه الحال سكينته وتأيد كان ذلك للتابع أيضاً بحكم الحال فانه صاحب تابع لازم ولم يحتاج أن يذكرهنا أبو بكر كالحال الملازمة والمصاحبة التي توجب مشاركة النبي صلى الله عليه وسلم في التأيد بخلاف حال المنهزمين يوم حنين فانه لو قال فأنزل الله سكينة على رسوله وسكت لم يكن في الكلام ما يدل على نزول السكينة عليهم لكونهم بانهم زامهم فأرسل الرسول وليكونهم لم يثبت لهم من الصحبة المطلقة التي تدل على كمال الملازمة ما ثبت لابي بكر وأبو بكر لما وصفه بالصحبة المطلقة الكاملة ووصفها في أحق الاحوال أن يفارق صاحب فيها صاحبه وهو حال شدة الخوف كان هذا دليلاً بطريق الفجوى على أنه صاحبه وقت النصر والتأييد فان من كان صاحبه في حال الخوف الشديد فلا يكون صاحبه في حال حضور النصر والتأييد أولى وأحرى فلم يحتاج أن يذكره كما صحته له في هذه الحال للدلالة الكلام والحال عليها واذا علم أنه صاحبه في هذه الحال علم أن ما حصل للرسول من انزال السكينة والتأييد بانزال الجنود التي لم يرها الناس لصاحبه المذكور فيها أعظم مما سائر الناس وهذا من بلاغة القرآن وحسن بيانه وهذا كما في قوله والله ورسوله أحق أن يرضوه فان الضمير إن عاد الى الله فارضاه لا يكون الا بارضاء الرسول وان عاد الى الرسول فانه لا يكون ارضاه الا بارضاء الله فلما كان ارضاهما لا يحصل أحدهما الا مع الآخر وهما يحصلان بشئ واحد والمقصود بالقصد الاول ارضاء الله وارضاء الرسول تابع وحاد الضمير في قوله أحق أن يرضوه وكذلك وحاد الضمير في قوله فأنزل الله سكينة عليه وأيدهم بجنودك من السماء لأن نزول ذلك على أحدهما يستلزم مشاركة الآخر له اذ محال أن ينزل

أزلياً فلا يكون في العالم شئ من الحوادث وهو خلاف المشاهدة ثم انهم لما أثبتوا الواجب بالممكن انما استدلوا على الممكن بالحدث الذي يفترق الى محدث فان لم يكن في العالم حادث بطل الامكان الذي به أثبتوا الواجب ولزم اما أن لا يكون في العالم واجب الوجود ولا ممكن الوجود وهو الخلاء للوجود عن التقيضين واما أن يكون جميعه واجب الوجود فيكون الحادث الذي كان بعد ان لم يكن واجب الوجود وأيضاً فاذا كان المعلول لا يكون الا مع علته تامة لزم أن لا يحدث شئ من الحوادث الا مع

ذلك على صاحب دون المعصوب أو على المعصوب دون المصاحب فلما كان لا يحصل ذلك
 إلا مع الآخر وحده الضمير وأعادته إلى الرسول فإنه هو المقصود والصاحب تابع له ولو قيل فأُنزل
 السكينة عليهما وأيدهما إلا وهم أن أبابكر شريك في النبوة كهرون مع موسى حيث قال
 سنفد عضدك بأخيك ونجعل لك سلطانا الآية وقال ولقد مننتنا على موسى وهرون ونجيناهما
 وقومهما من الكرب العظيم ونصرناهم فكانوا هم الغالبين وأتيناهما الكتاب المستبين وهديناهما
 الصراط المستقيم فذكرهما أولا وقومهما فيما يشار كونهما فيه كما قال فأُنزل الله سكينته
 على رسوله وعلى المؤمنين إذ ليس في الكلام ما يقتضي حصول النجاة والنصر لقومهما إذا نصرنا
 ونجينا في ما يختص بهما ذكرهما بلفظ التثنية إذا كانا شريكين في النبوة لم يفسر موسى كما
 أفرد الرب نفسه بقوله والله ورسوله أحق أن يرضوه وقوله أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد
 في سبيله فلو قيل أنزل الله سكينته عليهما وأيدهما إلا وهم الشركة بل عاد الضمير إلى الرسول
 المتبوع وتأيدته تأييد لصاحبه التابع له الملازم بطريق الضرورة ولهذا لم ينصر النبي صلى الله
 عليه وسلم في موطن إلا كان أبو بكر رضي الله عنه أعظم المنصورين بعده ولم يكن أحدا من
 الصحابة أعظم يقينا وثباتا في المخاوف منه ولهذا قيل لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان أهل
 الأرض لرجح كافي السنن عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هل رأى أحد منكم
 رؤيا فقال رحل أنار أيت كان ميزاننازل من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فريحت أنت
 بأبي بكر ثم وزن أبو بكر وعمر فريحت أبو بكر ثم وزن عمر وعثمان فريحت عمر ثم رفع الميزان
 فاستأهلها النبي صلى الله عليه وسلم فقال خلافة نبوة ثم نزلت في الله الملك من يشاء وقال أبو بكر
 ابن عباس ما سبقهم أبو بكر بصلاة ولا صيام ولكن بشئ وقر في قلبه

(فصل) قال الرافضى وأما قوله وسيجيبها الاتقى فان المراد به أبو الدحداح حيث
 استرى نخلة لشخص لا أجل جاره وقد عرض النبي صلى الله عليه وسلم على صاحب النخلة
 نخلة في الجنة فسمع أبو الدحداح فاشتراها بإيستان له ووهبها الجار فجعل النبي صلى الله عليه وسلم
 له إستانا عوضا في الجنة

(والجواب) أن يقال لا يجوز أن تكون هذه الآية مختصة بأبي الدحداح دون أبي بكر باتفاق
 أهل العلم بالقرآن وتفسيره وأسباب نزوله وهذه السورة مكية باتفاق العلماء وقصة أبي الدحداح
 كانت بالمدينة باتفاق العلماء فإنه من الانصار والانصار إنما يحبوه بالمدينة ولم تكن البساتين
 وهي الحدائق التي تسمى بالحيطان إلا بالمدينة فمن الممتنع أن تكون الآية لم تنزل إلا بعد قصة
 أبي الدحداح بل إن كان قد قال بعض العلماء أنها نزلت فيه فعنا أنه ممن دخل في الآية ومن
 شمله حكمها وعمومها فان كثيرا ما يقول بعض الصحابة والتابعين نزلت هذه الآية في كذا
 ويكون المراد بذلك أنها نزلت على هذا الحكم وتناولته وأريد بها هذا الحكم ومنهم من يقول
 بل قد نزلت الآية مرتين مرة لهذا السبب ومرة لهذا السبب فعلى قول هؤلاء يمكن أنها نزلت مرة
 ثانية في قصة أبي الدحداح وقبل أن يهاجر النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكر غير واحد من
 أهل العلم أنها نزلت في قصة أبي بكر فذكر ابن جرير في تفسيره بإسناده عن عبد الله بن الزبير
 وغيره أنها نزلت في أبي بكر وذلك ذكر ابن أبي حاتم والثعلبي أنها نزلت في أبي بكر عن عبد الله
 وعن سعيد بن المسيب وذكر ابن أبي حاتم في تفسيره حدثنا أبي حدثنا محمد بن أبي عمير العدي
 حدثنا سفيان حدثنا هشام بن عروة عن أبيه قال أعتق أبو بكر سبعة كلهم يعذب في الله

تمام علمته ولم يحدث حين حدوثه
 ما يوجب حدوث علمه تامه له وان
 قد رحدث ذلك لزم حدوث تمام
 علل ومعلولات في آن واحد وهو
 تسلسل في العلل وذلك معلوم
 الفساد بصريح العقل واتفاق
 العقلاء بخلاف تسلسل الحوادث
 المتعاقبة وهو أنه لا يكون حادث
 إلا بعد حادث فهذا فيه نزاع مشهور
 والناس فيه على أربعة أقوال قيل

بلالا وعامر بن فهيرة والنهدية وابنتها وزينة وأم عيسى وأمة بني المؤمل قال سفيان فإما زينة فكانت رومية وكانت لبني عبد الدار فلما أسلمت عمت فقالوا أعمتها اللات والعزى قالت فهي كافرة باللات والعزى فرد الله اليها بصرها وأما بلال فاشتره وهو مدفون في الحجرة فقالوا لو أبيت الأوقية لبعناكه فقال أبو بكر لو أبيت الأمانة أوقية لا خذته قال وفيه نزلة وسيجنها الأتقي إلى آخر السورة وأسلم وله أربعون ألفاً نفقها في سبيل الله ويدل على أنها نزلت في أبي بكر وجوه أحدها أنه قال وسيجنها الأتقي وقال إن أكرمكم عند الله أتقاكم فلا بد أن يكون أتقي الأمة داخل في هذه الآية وهو أكرمهم عند الله ولم يقل أحدان أباً للدحاح ونحوه أفضل وأكرم من السابقين الأولين من المهاجرين أبي بكر وعمر وعثمان وعلى وغيرهم بل الأمة كلهم سنهم وغير سنهم متفقون على أن هؤلاء وأمثالهم من المهاجرين أفضل من أبي الدحاح فلا بد أن يكون الأتقي الذي يؤتى ماله يتزكى فيهم وهذا القائل قد ادعى أنها نزلت في أبي الدحاح فإذا كان القائل فائين فائلاً يقول نزلت فيه وقائلاً يقول نزلت في أبي بكر كان هذا القائل هو الذي يدل القرآن على قوله وإن قدر عموم الآية لهما فأبو بكر أحق بالدخول فيها من أبي الدحاح فكيف لا يكون كذلك وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما نفعني مال قط كمال أبي بكر فقد نفي عن جميع مال الأمة أن ينفعه كدفع مال أبي بكر فكيف تكون تلك الأمور المفضولة دخلت في الآية والمال الذي هو أنفع الأموال له لم يدخل فيها (الوجه الثاني) أنه إذا كان الأتقي هو الذي يؤتى ماله وأكرم الخلق أتقاهم كان هذا أفضل الناس والقولان المشهوران في هذه الآية قول أهل السنة أن أفضل الخلق أبو بكر وقول الشيعة على فلم يجوز أن يكون الأتقي الذي هو أكرم الخلق على الله واحداً غيرهما وليس منهما واحد يدخل في الأتقي وإذا ثبت أنه لا بد من دخول أحدهما في الأتقي وجب أن يكون أبو بكر داخل في الآية ويكون أولى بذلك من على لأسباب أحدها أنه قال الذي يؤتى ماله يتزكى وقد ثبت في النقل المتواتر في الصحاح وغيرها أن أبا بكر أنفق ماله وأنه مقدم في ذلك على جميع الصحابة كما ثبت في الحديث الذي رواه البخاري عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه عاصباً رأسه بجراحة فقعده على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إنه ليس من الناس أحد آمن علي في نفسه وماله من أبي بكر ابن أبي قحافة ولو كنت متخذاً خليلاً لا تتخذت أبا بكر خليلاً ولكن خلة الإسلام أفضل سداً عنى كل خوخة في هذا المسجد الا خوخة أبي بكر وفي الصحاحين عنه أنه قال صلى الله عليه وسلم إن أمن الناس في صحبتته وماله أبو بكر وفي البخاري عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت وواساني بنفسه وماله فهل أنتم تاركوا لي صاحبي فما أؤذي بعدها وفي الصحاحين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر فيسكن أبو بكر وقال هل أنا وما لي إلا أن يارسول الله وعن عمر قال أمر نارسول الله صلى الله عليه وسلم أن تصدق فوافق ذلك ما لا عتدى فقلت اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوماً فجئت بنصف مالي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما أبقيت لأهلك قلت مثله وجاء أبو بكر بماله كله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما أبقيت لأهلك قال أبقيت لهم الله ورسوله فقلت لا أسابقك إلى شيء أبداً رواه أبو داود والترمذي وصححه فهذه النصوص الصحيحة المتواترة الصريحة تدل على أنه كان من أعظم الناس انفاقاً لماله

يتمتع في الماضي والمستقبل كقول جهم وأبي الهذيل ولهذا قال الجهم بفضاء الجنة والنار وقال أبو الهذيل بفضاء حر كأنهما وقيل يتمتع في الماضي دون المستقبل وهو قول كثير من طوائف أهل الكلام كما كثر المعتزلة والاشعرية والكرامية وغيرهم وقيل يجوز فيهما فيما هو مفترق إلى غيره كالفلك سواء قيل أنه محتاج إلى مبدع

فما برضى الله ورسوله وأما على فكان النبي صلى الله عليه وسلم عونه لما أخذه من أبي طالب
لجماعة حصلت بعه وما زال على فقير حتى تزوج بفاطمة وهو فقير وهذا مشهور معروف
عند أهل السنة والشيعة وكان في عمال النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له ما ينفقه ولو كان له
مال لا نفقه لكنه كان منفقاً عليه لا منفقاً * السبب الثاني قوله وما لا حد عنده من نعمة
تجزى وهذه لا يبركون على لأن أبا بكر كان للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة الايمان أن
هداه الله به وتلك النعمة لا تجزى بها الخلق بل أجر الرسول فيها على الله كما قال تعالى قل ما أسئلكم
عليه من أجر وما أنا من المتكفنين وقال قل ما سألتكم من أجر فهو لكم إن أجرى الأعلى الله وأما
النعمة التي تجزى بها الخلق فهي نعمة الدنيا وأبو بكر لم تكن للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة دنيا
بل نعمة دين بخلاف على فإنه كان للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة دنيا يمكن أن تجزى * الثالث
أن الصديق لم يكن بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم سبب يواليه لاجله ويخرج ماله الا الايمان
ولم ينصره كما نصره أبو طالب لاجل القرابة وكان عمله كاملاً في اخلاصه لله تعالى كما قال الابتغاء
وجهه به الأعلى والسوف يرضى وكذلك خديجة كانت زوجته والزوجة قد تنفق ماله على
زوجها وان كان دون النبي صلى الله عليه وسلم وعلى لو قدر انه أنفق كان أنفق على قريبه
وهذه أسباب قد يضاف الفعل لها بخلاف أبي بكر فإنه لم يكن له سبب الا الايمان بالله
وحده فكان من أحق المتقين بتحقيق قوله الابتغاء وجهه به الأعلى وقوله وسيجنبها الأتقى
الذي يؤتى ماله يتزكى ومالا حد عنده من نعمة تجزى الابتغاء وجهه به الأعلى استثناء منقطع
والعنى لا يقتصر في العطاء على من له عنده نعمة يكافئه بذلك فان هذا من باب العدل الواجب
للناس بعضهم على بعض عزله المعاوضة في المباينة والمواجزة وهو واجب لكل أحد على أحد
فإذا لم يكن لا حد عنده نعمة تجزى لم يمتنع الى هذه المعاوضة فيكون عطاؤه خالصاً وجهه به الأعلى
بخلاف من كان عنده غيره نعمة يحتاج أن يجزيه بها فإنه يحتاج أن يعطيه مجازة على ذلك
وهذا الذي مالا حد عنده من نعمة تجزى إذا أعطى ماله (١) يتزكى في معاملة الناس دائماً
يكافئهم ويعاوضهم ويجازيهم حين اعطائه ماله يتزكى لم يكن لاحد عنده من نعمة تجزى وفيه
أيضاً ما يبين أن الفضل بالصدقة لا يكون الا بعد أداء الواجب من المعاوضات كما قال تعالى
وإذا لوليت ماذا ينفقون قل العفو من عليه ديون من أمان وقرض وغير ذلك فلا يقدم الصدقة على
قضاء هذه الواجبات ولو فعل ذلك فهل ترصدته لان الله تعالى انما أتى على من أتى ماله يتزكى
ومالا حد عنده من نعمة تجزى فاذا كان عنده نعمة تجزى فعليه أن يجزى بها قبل أن يؤتى ماله
يتزكى فاذا أتى ماله يتزكى قبل أن يجزى بها لم يكن ممدوحاً فيكون عمله مردوداً بقوله صلى الله عليه
وسلم من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد الرابع ان هذه الآية اذا قدر أنه دخل فيها من دخل
من الصحابة فأبو بكر أحق الامة بالدخول فيها فيكون هو الأتقى من هذه الامة فيكون أفضلهم
وذلك لان الله تعالى وصف الأتقى بصفات أبو بكر أكل فيها من جميع الامة وهو قوله الذي يؤتى
ماله يتزكى وقوله وما لا حد عنده من نعمة تجزى الابتغاء وجهه به الأعلى أما ابتداء المال فقد
ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم أن انفاق أبي بكر أفضل من انفاق غيره وان
معاونته بنفسه وماله أكل من معاونة غيره وأما ابتغاء النعمة التي تجزى فأبو بكر لم يطلب من
النبي صلى الله عليه وسلم مالا قط ولا حاجة دينية وأنه كان يطلب منه العلم لقوله الذي ثبت
في الصحيحين أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم علمي دعاء أدعوه في صلاتي فقال قل اللهم اني

كقول ابن سينا وأتباعه أو قيل انه
محتاج الى ما يشبهه كقول
أرسطو وأتباعه وقيل يجوز فيهما
لكن لا يجوز ذلك فيما سوى الرب
فانه مخلوق مفعول وحوادثه
القائمة به لا تحصل الا من غيره فهو
محتاج في نفسه وحوادثه الى غيره

(١) قوله يتزكى في معاملة الناس
دائماً يكافئهم الخ كذا في التسخة
ولعل في الكلام سقطا وحرر كتبه
معجزة

ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يعفرو الذنوب الا أنت فأعفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك أنت
 العفو الرحيم ولا أعطاءه النبي صلى الله عليه وسلم ما لا يخصه به قط بل ان حضر غنيمته كان
 كأحد الغنائم وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ماله كله وأما غيره من المنفقين من الانصار
 وبني هاشم فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيهم ما لا يعطي غيرهم فقد أعطى بني هاشم
 وبني المطلب من الخس ما لا يعطي غيرهم واستعمل عمر وأعطاء عمالة وأما أبو بكر فلم يعط شيئا
 فكان أبعد الناس من النعمة التي تجزي وأولاهم بالنعمة التي لا تجزي وأما الاخلاص في ابتغاء
 وجه ربه الأعلى فهو أكمل الامة في ذلك فعلم أنه أكمل من تناولته الآية في الصفات
 المذكورة كما أنه أكمل من تناولته قوله والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون وقوله
 لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا
 وكلا وعد الله الحسنى وقوله والسابقون الأولون من المهاجرين والانصار وأمثال ذلك من
 الآيات التي فيها مدح المؤمنين من هذه الامة فأبو بكر أكمل الامة في الصفات التي يمدح الله بها
 المؤمنين فهو أولاهم بالدخول وأكمل من دخل فيها فعلم أنه أفضل الامة

(فصل) قال الرافضي وأما قوله قل للخلفين من الاعراب فإنه أراد الذين تخلفوا
 عن الحديدية والتمس هؤلاء أن يخرجوا الى غنيمته خبير فنعهم الله بقوله قل لن تبعونا لانه تعالى
 جعل غنيمته خبير لمن شهد الحديدية ثم قال تعالى قل للخلفين من الاعراب ستدعون الى قوم
 أولى بأس شديد وقد دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غزوات كثيرة كونه وخين
 وتبول وغيرها وكان الداعي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيضا جاز أن يكون عليا حيث
 قاتل النساكتين والقاسطين والمارقين وكان رجوعهم الى طاعته اسلاما لقوله صلى الله عليه وسلم
 يا علي حربك حربي وحرب رسول الله صلى الله عليه وسلم كفر

(فالجواب) أما الاستدلال بهذه الآية على خلافة الصديق ووجوب طاعته فقد استدل بها
 طائفة من أهل العلم منهم الشافعي والاشعري وابن حزم وغيرهم واحتجوا بأن الله تعالى قال فان
 رجعت الله الى طائفة منهم فاستأذونك للخروج فقل لن يخرجوا معي أبدا ولن تقاتلوا معي عدوا
 الآية قالوا فقد أمر الله رسوله أن يقول لهؤلاء ان يخرجوا معي أبدا ولن تقاتلوا معي عدوا
 فعلم أن الداعي لهم الى القتال ليس رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجب أن يكون من بعده
 وليس إلا أبو بكر ثم عمر ثم عثمان الذين دعوا الناس الى قتال فارس والروم وغيرهم أو يسلمون
 حيث قال تقاتلونهم أو يسلمون وهؤلاء جعلوا المذكورين في سورة الفتح هم المخاطبين في
 سورة براءة ومن هنا صار في الحجة نظر فان الذين في سورة الفتح هم الذين دعوا من الحديدية
 ليخرجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يذهب الى مكة وعمده المشركون وصالحهم عام
 حينئذ بالحديبية وبايعه المسلمون تحت الشجرة وسورة الفتح نزلت في هذه القصة وكان ذلك
 العام عام ست من الهجرة بالاتفاق وفي ذلك نزل قوله وأتوا الحج والعمرة لله فان أحصرتم فما
 استيسر من الهدي وفيها نزلت فدية الأذى في كعب بن عجرة وهي قوله ففدية من صيام أو صدقة
 أو نسك ولما رجع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة خرج الى خيبر ففتحها الله على المسلمين
 في أول سنة سبع وفيها أسلم أبو هريرة وقدم جعفر وغيره من مهاجرة الحبشة ولم يسهم النبي
 صلى الله عليه وسلم لأحمد من شهد خيبر الا أهل الحديدية الذين بايعوا تحت الشجرة
 الا أهل السفينة الذين قدموا مع جعفر وفي ذلك نزل قوله سيقول المخلفون اذا انطلقتم الى

والاحتجاج لا يكون الامر بوب
 والمربوب لا يكون الا مخلوقا محدثا
 والمحدث لا يقوم به حوادث لأول
 لها فان ما لم يسبق الحادث المعين
 والحوادث المحدودة فهو محدث
 مثلها بانفاق العقلاء اذ لو كان لم
 يسبقها فاما أن يكون معها أو
 بعدها وعلى التقديرين فهو حادث
 يخلاف الرب القديم الازلي الواجب
 بنفسه فانه اذا كان لم يرز متكلما

مغنايم لتأخذوها ذرونا تتبعكم يريدون أن يبدلوا كلام الله قل إن تتبعونا كذلكم قال الله من قبل
 فسيقولون بل تحمدوننا إلى قوله تقاتلونهم أو يسلمون وقد دعا الناس بعد ذلك رسول الله
 صلى الله عليه وسلم إلى مكة عام ثمان من الهجرة وكانت خيبر سنة سبع ودعاهم عقب الفتح إلى
 قتال هوازن بجنين ثم حاصر الطائف سنة ثمان وكانت هي آخر الغزوات التي قاتل فيها رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وغزات بولس سنة تسع لكن لم يكن فيها قتال غزافها النصرى بالشام وفيها
 أنزل سورة براءة وذكر فيها المخلفين الذين قال فيهم قل إن تخرجوا معي أبدا ولن تقاتلوا معي عدوا
 وأماموته فكانت سرية قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم أمير كهز يد فان قتل جعفر فان
 قتل فعبد الله بن رواحة وكانت بعد عمرة القضية وقبل فتح مكة فان جعفر حاضر عمرة القضية
 وتنازع هو وعلي وزيد بن ثابت حجرة وقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لاسماء امرأة جعفر
 خالة البنت وقال الخصال بمنزلة الأمم ولم يشهد زيد ولا جعفر ولا ابن رواحة فتح مكة لأنهم
 استشهدوا قبل ذلك في غزوة موتة وإذا عرف هذا فوجه الاستدلال من الآية أن يقال قوله
 تعالى ستدعون إلى قوم أولى بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون يدل على أنهم متصفون بأنهم
 أولو بأس شديد وبأنهم يقاتلون أو يسلمون قالوا فلا يجوز أن يكون دعاءهم إلى قتال أهل مكة
 وهو وزن عقيب عام الفتح لأن هؤلاء هم الذين دعوا اليهم عام الحديبية ومن لم يكن منهم فهو من
 جنسهم ليس هو أشد بأس منهم كلهم عرب من أهل الحجاز وقتالهم من جنس واحد وأهل مكة
 ومن حواشيها كانوا أشد بأسا وقتال النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يوم بدر وأحد والخندق من
 أوائل ذلك وكذلك في غير ذلك من السرايا فلا بد أن يكون هؤلاء الذين تقع الدعوة إلى قتالهم لهم
 اختصاص بشدة البأس ممن دعوا اليه عام الحديبية كما قال تعالى أولى بأس شديد وهنا صنفان
 أحدهما بنو الاصفرة الذين دعوا إلى قتالهم عام تبوك سنة تسع فانهم أولو بأس شديد وهم أحق
 بهذه الصفة من غيرهم وأول قتال كان معهم عام موتة عام ثمان قبل تبوك فقتل فيها أمراء
 المسلمين زيد وجعفر وعبد الله بن رواحة ورجع المسلمون كالمهزومين ولهذا قال النبي صلى الله
 عليه وسلم لما رجعوا نحو الفرارون فقال بل أنتم العكارون أن أفقتكم وقتة كل مسلم ولكن
 قد عارض بعضهم هذا بقوله تقاتلونهم أو يسلمون وأهل الكتاب يقاتلون حتى يعطوا الجزية
 فتأول الآية طائفة أخرى في المرتدين الذين قاتلهم الصديق أصحاب مسيئة الكذاب فانهم كانوا
 أولى بأس شديد ولقي المسلمون في قتالهم شدة عظيمة واستمر القتل يومئذ بالفراء وكانت من
 أعظم الملاحم التي بين المسلمين وعدوهم والمتردون يقاتلون أو يسلمون لا يقبل منهم جزية وأول
 من قاتلهم الصديق وأصحابه فدل على وجوب طاعته في الدعاء إلى قتالهم والقرآن يدل والله
 أعلم على أنهم يدعون إلى قوم موصوفين بأحد الأمرين إما مقاتلتهم لهم وإما إسلامهم لا بد من
 أحدهما وهم أولو بأس شديد وهذا بخلاف من دعوا اليه عام الحديبية فانهم لم يوجد منهم لا هذا
 ولا هذا ولا أسلموا بل صالحهم الرسول بلا إسلام ولا قتال فبين القرآن الفرق بين من دعوا اليه
 عام الحديبية وبين من يدعون اليه بعد ذلك ثم إذا فرض عليهم الاجابة والطاعة إذا دعوا إلى قوم
 أولى بأس شديد فلا ينبغي عليهم الطاعة إذا دعوا إلى من ليس بذى بأس شديد بطريق الأولى
 والأخرى فتكون الطاعة واجبة عليهم في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى مكة وهو وزن وثيقف
 ثم لما دعاهم بعد هؤلاء إلى بني الاصفرة كانوا أولى بأس شديد والقرآن قد وكدا الأمر في عام
 تبوك ونم المتخلفين عن الجهاد ذما عظيما كما يدل عليه سورة براءة وهو لا يوجد فيهم أحد

إذا شاء فعلا لما يشاء كان ذلك من
 كماله وكان هذا كما قاله أئمة السنة
 والحديث والثاني قول من يقول
 انه فاعل مختار لكنه يفعل بوصف
 الجواز فيرجح أحد المتماثلين على
 الآخر بلا مرجح انما هو لمجرد كونه
 قادرا أو لمجرد كونه قادرا على
 أو لمجرد ارادته القديمة التي ترجح مثلا
 على مثل بلا مرجح ويقولون ان
 الحوادث تحدث بعد أن لم تكن

الامر من القتال أو الاسلام وهو سبحانه لم يقبل تقاطلهم أو يسلمون أي إلى أن يسلموا ولا قال قاتلوهم حتى يسلموا بل وصفهم بأنهم يقاتلون أو يسلمون ثم اذا قاتلوا فاتهم بقاتلون كما أمر الله حتى يعطوا الجزية عن يدهم صاغرون فليس في قوله تقاطلهم ما يمنع أن يكون القتال إلى الاسلام وأداء الجزية لكن يقال قوله استدعون إلى قوم أولى بأس شديد كلام حذف فاعله فلم يعين الفاعل الداعي لهم إلى القتال فدل القرآن على وجوب الطاعة لكل من دعاهم إلى قتال قوم أولى بأس شديد بقاتلهم أو يسلمون ولا ريب أن أبابكر دعاهم إلى قتال المرتدين ثم قتال فارس والروم وكذلك عمر دعاهم إلى قتال فارس والروم وعثمان دعاهم إلى قتال البربر ونحوهم والآية تناول هذا الدعاء كله أما تخصصها بمن دعاهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم كما قال طائفة من المحققين بها على خلافة أبي بكر فقط بل اذا قيل تناول هذا وهذا كان هذا مما يسوغ ويمكن أن يراد بالآية ويستدل عليها ولهذا وجب قتال الكفار مع كل أمير دعاهم إلى قتالهم وهذا أظهر الأقوال في الآية وهو أن المراد تدعون إلى قتال أولى بأس شديد أعظم من العرب لا بد فيهم من أحد أمرين إما أن يسلموا وإما أن يقاتلوا بخلاف من دعوا إليه عام الحديدية فإن بأسهم لم يكن شديدا مثل هؤلاء (١) ودعوا إليهم في ذلك لم يسلموا ولم يقاتلوا وكذلك عام الفتح في أول الأمر لم يسلموا ولم يقاتلوا لكن بعد ذلك أسلموا وهؤلاء هم الروم والفرس ونحوهم فإنه لا بد من قتالهم اذا لم يسلموا وأول الدعوة إلى قتال هؤلاء عام موته وتبوك وعمام تبوك لم يقاتلوا النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسلموا لكن في زمن الصديق والغاروق كان لا بد من أحد الأمرين إما الاسلام وإما القتال وبعد القتال أدوا الجزية لم يصلحوا بسنداء كما صالح المشركون عام الحديدية فتكون دعوة أبي بكر وعمر إلى قتال هؤلاء داخله في الآية وهو المطلوب والآية تدل على أن قتال على لم تتناول الآية فان الذين قاتلهم لم يكونوا أولى بأس شديد أعظم من بأس أصحابه بل كانوا من جنسهم وأصحابه كانوا أشد بأسا وأيضا فهم لم يكونوا يقاتلون أو يسلمون فانهم كانوا مسلمين وما ذكره في الحديث من قوله حربك حربي لم يذكره استنادا فلا يقوم به حجة فكيف وهو كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث وبما يوضح الأمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل نزول براءة وآية الجزية كان الكفار من المشركين وأهل الكتاب تارة يقاتلهم وتارة يعاهدهم فلا يقاتلهم ولا يسلمون فلما أنزل الله براءة وأمره فيها بنسب العهد إلى الكفار وأمره أن يقاتل أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدهم صاغرون صار حينئذ ما موربان يدعو الناس إلى قتال من لا بد من قتالهم واسلامهم واذا قاتلهم قاتلهم حتى يسلموا أو يعطوا الجزية لم يكن له حينئذ أن يعاهدهم بلا جزية كما كان يعاهد الكفار من المشركين وأهل الكتاب كما عاهد أهل مكة عام الحديدية وفيها دعا الأعراب إلى قتالهم وأنزل فيها سورة الفتح وكذلك دعا المسلمين وقال فيها قل للخلفين من الأعراب استدعون إلى قوم أولى بأس شديد بقاتلهم أو يسلمون بخلاف هؤلاء الذين دعاهم إليهم عام الحديدية والفرق بينهما من وجهين أحدهما ان الذين يدعون إلى قتالهم في المستقبل أولو بأس شديد بخلاف أهل مكة وغيرهم من العرب والثاني انكم تقاتلونهم أو يسلمون ليس لكم أن تصالحوهم ولا تعاهدوهم بدون أن يعطوا الجزية عن يدهم صاغرون كما قاتل أهل مكة وغيرهم والقتال إلى أن يعطوا الجزية عن يدهم صاغرون وهذا يبين أن هؤلاء أولى بالأس لم يكونوا ممن يعاهدون بلا جزية فانهم يقاتلون أو يسلمون ومن يعاهد بلا جزية له حال ثالث لا يقاتل فيها ولا يسلم وليسوا أيضا من جنس العرب الذين

حادثة من غير سبب يوجب الحدوث فيقولون بتراخي الأثر عن المؤثر التام وهذا وان كان خيرا من الذي قبله ولهذا ذهب إليه طوائف من أهل الكلام ففساده أيضا بين فإنه اذا قيل ان المؤثر التام حصل مع تراخي الأثر عنه وعند حصول الأثر لم يحصل ما يوجب الحصول كان حاله بعد حصول الأثر وقبله واحدة متشابهة ثم اختص أحد

(١) قوله ودعوا إليهم في ذلك الخ كذا في الاصل وهو غير مستقيم فتأمله كتبه مصححه

قوتوا قبل ذلك فتبين أن الوصف لا يتناول الذين قاتلوهم بحنين وغيرهم فإن هؤلاء بأسهم من جنس
 بأس أمثالهم من العرب الذين قوتوا قبل ذلك فتبين أن الوصف يتناول فارس والروم الذين
 أمر الله بقتالهم أو يسلمون وإذا قوتوا فأنهم يقاتلون حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون
 وإذا قبل أنه دخل في ذلك قتال المرتدين لأنهم يقاتلون أو يسلمون كان أوجه من أن يقال المراد
 قتال أهل مكة وأهل حنين الذين قوتوا في حال كان يجوز فيها مهادة الكفار فلا يسلمون
 ولا يقاتلون والنبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح وحنين كان بينه وبين كثير من الكفار عهود
 بلا جزية فأمضاها لهم ولكن لما أنزل الله براءة بعد ذلك عام تسع سنة غزوة تبوك بعث أبا بكر
 بعد تبوك أميراً على الموسم فأمره أن ينادى أن لا يخرج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان
 وأن من كان بينه وبين رسول الله عهد فعهدته إلى مدته وأردفه بعلى بأمره بنبذ العهود المطلقة
 وتأجيل من لا عهد له أربعة أشهر وكان آخرها شهر ربيع سنة عشر وهذه الحرم المذكورة
 في قوله فإذا انسح الأشر الحريم فقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم ليس المراد الحرم المذكورة
 في قوله منها أربعة حرم ومن قال ذلك فقد غلط غلطاً معروفاً عند أهل العلم كما هو مبسوط في
 موضعه ولما أمر الله بقتال أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون أخذ النبي
 صلى الله عليه وسلم الجزية من الجوس واتفق المسلمون على أخذها من أهل الكتاب والمجوس
 وتنازع العلماء في سائر الكفار على ثلاثة أقوال فقبل جميعهم يقاتلون بعد ذلك حتى يعطوا
 الجزية عن يد وهم صاغرون إذا لم يسلموا وهذا قول مالك وقيل يستثنى من ذلك مشركو العرب
 وهو قول أبي حنيفة وأحمد في إحدى الروايتين عنه وقيل ذلك مخصوص بأهل الكتاب ومن
 له شبهة كتاب وهو قول الشافعي وأحمد في رواية أخرى عنه والقول الأول والثاني متفقان
 في المعنى فإن آية الجزية لم تنزل إلا بعد فراغ النبي صلى الله عليه وسلم من قتال مشركي العرب
 فإن آخر غزواته للعرب كانت غزوة الطائف وكانت بعد حنين وحنين بعد فتح مكة وكل ذلك سنة
 ثمان وفي السنة التاسعة غزوة نصارى عام تبوك وفيها نزلت سورة براءة وفيها أمر بالقتال
 حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا بعث أميراً على
 جيش أو سرية أمره أن يقاتلهم حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون كما رواه مسلم في صحيحه
 وصالح النبي صلى الله عليه وسلم نصارى نجران على الجزية وهم أول من أدى الجزية وفيهم
 أنزل الله صدر سورة آل عمران ولما كانت سنة تسع نفى المشركين عن الحرم ونبذ العهود
 إليهم وأمره الله تعالى أن يقاتلهم وأسلم المشركون من العرب كلهم فلم يبق معاهد بجزية
 ولا غيرها وقبل ذلك كان يعاهدهم بلا جزية فعدم أخذ الجزية منهم هل كان لأنه لم يبق
 فيهم من يقاتل حتى يعطوا الجزية بل أسلموا كلهم لما رأوا من حسن الإسلام وظهوره وفتح
 ما كانوا عليه من الشرك وأنفتقهم من أن يؤتوا الجزية عن يد وهم صاغرون أولان الجزية
 لا يجوز أخذها منهم بل يجب قتالهم إلى الإسلام فعلى الأول تؤخذ من سائر الكفار كما قاله
 أكثر الفقهاء وهؤلاء يقولون لما أمر بقتال أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون
 ونهى عن معاهدتهم بلا جزية كما كان الأمر أولاً كان هذا تنبيهاً على أن من هودونهم من
 المشركين أولى أن لا يهادن بغير جزية بل يقاتل حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون
 ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في المجوس سنوا بهم سنة أهل الكتاب وصالح أهل البحرين
 على الجزية وفيهم مجوس واتفق على ذلك خلفاؤه وسائر علماء المسلمين وكان الأمر في أول الإسلام

الحالين بالانحراف من غير ترجيح (١)
 لحادث بلا سبب حادث وهذا
 معلوم الفساد بصريح العقل
 والقول الثالث قول أئمة كان
 ومالم يشأ لم يكن فإشياء الله واجب
 بعشيتة وقد رتة ومالم يشأ امتنع
 لعدم موجب بعشيتة
 وقد رتة لا بذات خالية عن الصفات
 وهو موجب له إذا شاء لا موجب
 قال انما أمره إذا أراد شيئاً أن

(١) بياض بالأصل في المواضع
 الأربعة

أنه يقاتل الكفار ويهادنهم بلاجزية كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل قبل نزول براءة
فلما نزلت براءة أمره فيها بنذ هذه العهود المطلقة وأمره أن يقاتل أهل الكتاب حتى يعطوا
الجزية فغيرهم أولى أن يقاتلوا ولا يعاهدوا (١) وقوله تعالى فاذا انسحج الأشهر الحرم فاقتلوا
المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا ولم يقل
قاتلوهم حتى يتوبوا وقوله أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله حتى فان من قال
لا اله الا الله حتى لم يقاتل بحال ومن لم يقلها قاتل حتى يعطى الجزية وهذا القول هو المنصوص
صريحاً عن أحمد والقول الآخر الذي قاله الشافعي ذكره الحوفي في مختصره ووافقه عليه
طائفة من أصحاب أحمد ومما بين ذلك أن آية براءة لفظها يخص النصارى وقد اتفق المسلمون
على أن حكمها يتناول اليهود والنصارى والمقصود أنه لم يكن الامر في أول الاسلام منحصرين بأن
يقاتلهم المسلمون وبين اسلامهم اذ كان هنا قسم ثالث وهو معاهدتهم فلما نزلت آية الجزية
لم يكن يذم من القتال أو الاسلام والقتال اذ لم يسلموا حتى يعطوا الجزية فصار هؤلاء إماماً مقاتلين
وإماماً مسلمين ولم يقل يقاتلونهم أو يسلمون ولو كان كذلك لوجب قتالهم الى أن يسلموا وليس
الامر كذلك بل اذا أدوا الجزية لم يقاتلوا ولكنهم مقاتلين أو مسلمين فانهم لا يؤدون الجزية
بغير القتال لأنهم أولو بأس شديد ولا يجوز هادنهم بغير جزية ومعلوم ان أبابكر وعمر بل
وعثمان في خلافهم قاتل هؤلاء وضررت الجزية على أهل الشام والعراق والمغرب فأعظم
قتال هؤلاء القوم وأسده كان في خلافة هؤلاء والنبي صلى الله عليه وسلم لم يقاتلهم في غزوة تبوك
وفي غزوة موتة استظهر واعلى المسلمين وقتل زيد وجعفر وعبد الله بن راحة وأخذ الراية
خالد وغايتهم أن نجوا والله أخبر أننا قاتلهم أو يسلمون فهذه صفة الخلفاء الراشدين الثلاثة فيمتنع
أن تكون الآية مختصة بغزوة موتة ولا يدخل فيها قتال المسلمين في فتوح الشام والعراق
والمغرب ومصر وخراسان وهي الغزوات التي أظهر الله فيها الاسلام وظهر الهدى ودين الحق
في مشارق الارض ومغاربها لكن قد يقال مذهب أهل السنة أنه يغري مع كل أمير دعا الناس
اليه لانه ليس فيها ما يدل على أن الداعي امام عدل فيقال هذا ينفع أهل السنة فان الرفضة
لا ترى الجهاد الا مع أمير معصوم ولا معصوم عندهم من الصحابة الاعلى فهذه الآية حجة عليهم في
وجوب غزو الكفار مع جميع الامراء واذا ثبت هذا فابوبكر وعمر وعثمان أفضل من غير الكفار
من الامراء بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثم من المحال أن يكون كل من أمر الله المسلمين أن
يجاهدوا معه الكفار بعد النبي صلى الله عليه وسلم لا يكون الا طالما فاجر معتد بالاتباع
طاعته في شئ من الاشياء فان هذا خلاف القرآن حيث وعد على طاعته بأن يؤتى أجراً حسناً
ووعده المتولى عن طاعته بالعذاب الاليم وقد يستدل بالآية على عدل الخلفاء لانه وعد بالأجر
الحسن على مجرد الطاعة اذا دعوا الى القتال وجعل المتولى عن ذلك كما تولى من قبل معدبا عذبا
أليماً ومعلوم ان الامير الغازي اذا كان فاجراً لا تجب طاعته في القتال مطلقاً بل فيما أمر الله به
ورسوله والمتولى عن طاعته لا يتولى كما تولى عن طاعة الرسول بخلاف المتولى عن طاعة الخلفاء
الراشدين فانه قد يقال انه تولى كما تولى من قبل اذا كان أمير الخلفاء الراشدين مطابقاً لامر الرسول
صلى الله عليه وسلم وفي الجملة فهذه الموضوع في الاستدلال به نظر ودقة ولا حاجة بنا اليه في غيره
ما يعنى عنه * وأما قول الرافضي ان الداعي جاز أن يكون عليادون من قبله من الخلفاء لما قاتل
الناكثين والقاسطين والمارقين يعنى أهل الجمل وصفين والحروية والحوارج فيقال له هذا

يقول له كن فيكون وهذا الايجاب
مستلزم لمشيئته وقدرته لا مناف
لذلك بل هو سبحانه يخلق ما يشاء
ويختار فهو فاعل لما يشاءه اذا شاءه
وهو موجب له بمشيئته وقدرته
والله تعالى أعلم وصلى الله
على سيدنا محمد وعلى
آله وصحبه
وسلم

(١) قوله وقوله تعالى فاذا انسحج
الى قوله ولم يقل الخ كذا في الاصل
وحرره فانه سقيم غير مستقيم
وقوله بعد ولكنهم مقاتلين أو مسلمين
فانهم لا يؤدون الخ كذا في الاصل
وانظر كتبه صحيحه

باطل قطعاً من وجوه أحدها أن هؤلاء لم يكونوا أشد بأساً من بني جنسهم بل معلوم أن الذين
 قاتلوا يوم الجمل كانوا أقل من عسكره وجيشه كانوا أكثر منهم وكذلك الخوارج كان جيشه
 أضعافهم وكذلك أهل صفين كان جيشه أكثر منهم وكانوا من جنسهم فلم يكن في وصفهم بأنهم
 أولو بأس شديد ما يوجب امتيازهم عن غيرهم ومعلوم أن بني حنيفة وفارس والروم كانوا في
 القتال أشد بأساً من هؤلاء بكثير ولم يحصل في أصحاب علي من الخوارج من استمرار القتل
 ما حصل في جيش الصديق الذين قاتلوا أصحاب مسيلة وأما فارس والروم فلا يشك عاقل أن
 قتالهم كان أشد من قتال المسلمين العرب بعضهم بعضاً وإن كان قتال العرب الكفار في أول
 الإسلام كان أفضل وأعظم فذلك لقله المؤمنين وضعفهم في أول الأمر لأن عدوهم كان
 أشد بأساً من فارس والروم ولهذا قال تعالى ولقد نصركم الله بدير وأنتم أذلة الآية فان هؤلاء
 تجمعهم دعوة الإسلام والجنس فليس في بعضهم لبعض من البأس ما كان في فارس والروم
 والنصارى والمجوس للعرب المسلمين الذين لم يكونوا يعدونهم إلا من أضعف جبراتهم ورجائهم
 وكانوا يحتقرون أمرهم غاية الاحتقار ولولا أن الله أيد المؤمنين بما يديه رسوله والمؤمنين على
 سنته الجميلة معهم لما كانوا ممن ثبت معهم في القتال ويفتح البلاد وهم أكثر منهم عددًا وأعظم
 قوة وسلاحاً لكن قلوب المؤمنين أقوى بقوة الأيمان التي خصهم الله بها (الوجه الثاني) أن
 علياً لم يدع ناساً بعيدين منه إلى قتال أهل الجمل وقاتل الخوارج ولما قدم البصرة لم يكن في نيته
 قتال أحد بل وقع القتال بغير اختيار منه ومن طلحة والزبير وأما الخوارج فكان بعض
 عسكره يكفهم لم يدع أحداً إليهم من أعراب الحجاز (الثالث) أنه لو قدر أن علياً يحب طاعته في
 قتال هؤلاء فمن الممتع أن بأمر الله بطاعة من يقاتل أهل الصلاة لردهم إلى طاعة ولي الأمر ولا
 بأمر بطاعة من يقاتل الكفار ليؤمنوا بالله ورسوله ومعلوم أن من خرج من طاعة علي ليس
 بأبعد عن الأيمان بالله ورسوله ممن كذب الرسول والقرآن ولم يقر بشيء مما جاءه الرسول بل
 هؤلاء أعظم ذنباً ودعواؤهم إلى الإسلام أفضل وقتالهم أفضل إن قدر أن الذين قاتلوا علياً كفار
 وإن قيل هم مرتدون كما تقوله الرافضة فمعلوم أن من كانت ردة إلى أن يؤمن برسول آخر غير
 محمد كأتباع مسيلة الكذاب فهو أعظم ردة ممن لم يقر بطاعة الإمام مع ايمانه بالرسول فبكل
 حال لا يذکر ذنب لمن قاتله علي إلا وذنب من قاتله الثلاثة أعظم ولا يذکر فضل ولا ثواب لمن قاتل
 مع علي إلا والفضل والثواب لمن قاتل مع الثلاثة أعظم هذا بتقدير أن يكون من قاتله علي
 كافراً ومعلوم أن هذا قول باطل لا يقوله الاحثالة الشيعة والافعالواؤهم لا يقولون ذلك وقد
 علم بالتواتر عن علي وأهل بيته أنهم لم يكونوا يكفرون من قاتل علياً وهذا كله إذا سلم أن ذلك
 القتال كان مأموراً به كيف وقد عرف نزاع الصحابة والعلماء بعدهم في هذا القتال هل كان
 من باب قتال البغاة الذي وجد شرط وجوب القتال فيه أم لم يكن من ذلك لانتفاء الشرط الموجب
 للقتال والذي عليه أكبر الصحابة والتابعين أن قتال الجمل وصفين لم يكن من القتال المأمور به
 وأن تركه أفضل من الدخول فيه بل عدوه قتال فتنة وعلى هذا جمهور أهل الحديث وجمهور
 أئمة الفقهاء فذهب أبي حنيفة فيما يذکره القدوري أنه لا يجوز قتال البغاة إلا أن يبدأ بالقتال
 وأهل صفين لم يبدأوا بالقتال وكذلك مذهب أعيان فقهاء المدينة والشام والبصرة وأعيان
 فقهاء الحديث كمالك وأيوب والأوزاعي وأحمد وغيرهم أنه لم يكن مأموراً به وأن تركه كان خيراً
 من فعله وهو قول جمهور أئمة السنة كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة الصريحة في هذا

الباب بخلاف قتال الحرورية والخوارج أهل النهروان فان قتال هؤلاء واجب بالسنة
المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم وباتفاق الصحابة وعلماء السنة ففي الصحيحين عن أسامة
ابن زيد قال أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على أطعم من أطام المدينة وقال هل ترون ما أرى
قالوا لا قال فإني أرى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر وفي السنن عن عبد الله بن عمرو
ابن العاص أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إمام استكون فتنة تستنظف العرب
قتلاها في النار اللسان فيها أشد من وقع السيف وفي السنن عن أبي هريرة أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ستكون فتنة صماء بكاء عمياء من أشرف لها استشرفت له واستشرف اللسان فيها
كوقوع السيف وعن أم سلمة قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال سبحان الله
ماذا أنزل من الخرائن وما أنزل من الفتن وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشئ والماشي فيها
خير من الساعي من يستشرف لها تستشرف له ومن وجد فيها لمجا لم يعذب ورواه أبو بكر في
الصحيحين وقال فيه فاذا نزلت أو وقعت فن كان له ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه
ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه قال فقال رجل يا رسول الله أرايت من لم يكن له ابل ولا غنم
ولا أرض قال يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر ثم لينج ان استطاع النجاء اللهم هل بلغت
اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت فقال رجل يا رسول الله أرايت ان أكرهت حتى ينطلق بي الى أحد
الصفين أو إحدى الفنتين فضر بني رجل بسيفه أو يجيء سهم فيقتلني فقال يسوء بأعنه وأمثل
ويكون من أصحاب النار ومثل هذا الحديث معروف عن سعد بن أبي وقاص وغيره من الصحابة
والذين رووا هذه الأحاديث من الصحابة مثل سعد بن أبي وقاص وأبي بكر وأسامة بن زيد ومحمد بن
مسلم وأبي هريرة وغيرهم جعلوا قتال الجمل وصفين من ذلك بل جعلوا ذلك أول قتال فتنة كان في
الاسلام وقعدوا عن القتال وأمروا غيرهم بالقعود عن القتال كما استفاضت بذلك الآثار عنهم
والذين قاتلوا من الصحابة لم يأت أحد منهم بحجة توجب القتال لامن كتاب ولا من سنة بل أقروا
أن قتالهم كان رأيا رأوه كما أخبر بذلك على رضى الله عنه عن نفسه ولم يكن في العسكرين أفضل
من على (١) فيكون ممن هودونه وكان على أحيانا يظهر فيه الندم والكرهاة للقتال مما بين أنه لم
يكن عنده فيه من الأدلة الشرعية ما يوجب رضاه وفرجه بخلاف قتاله للخوارج فإنه كان يظهر فيه
من الفرح والرضا والسرور مما بين أنه كان يعلم أن قتالهم كان طاعة لله ورسوله يتقرب به الى
الله لان في قتال الخوارج من النصوص النبوية والأدلة الشرعية ما يوجب ذلك ففي الصحيحين
عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تفرق مارقة على خير فرقة من المسلمين تقتلهم أولى
الطائفتين بالحق وفي لفظ مسلم قال ذكر قوم ما يخرجون في أمته يقتلهم أدنى الطائفتين الى الحق
سيماهم التخليق هم شر الخلق أو من شر الخلق قال أبو سعيد فأنتم قتلتموهم بأهل العراق ولفظ
البخاري يخرج ناس من قبل المشرق يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم عرقون من الاسلام كما يرق
السهم من الرمية لا يعودون فيه حتى يعود السهم وفي الصحيحين عن علي قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن ليس قراءتهم الى قراءتهم بشئ ولا صلواتهم
الى صلواتهم بشئ ولا صيامهم الى صيامهم بشئ يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم لا يجاوز
تراقبهم عرقون من الاسلام كما يرق السهم من الرمية لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قضى لهم على
لسان نبيهم لتكوا عن العمل آيتهم أن فيهم رجلا له عضد ليس فيها ذراع على رأس عضده مثل حلة

(١) قوله فيكون ممن هودونه
كذا في الأصل ولعل فيه تحريفا
وسقطوا الأصل فيكون من هو
دونه أولى أو نحو ذلك وحرر كتبه

معججه

الشدى عليه شعرات بيض (الوجه الرابع) أن الآية لا تتناول القتال مع علي قطعا لانه قال
تقاتلونهم أو يسلمون فوصفهم بأنهم لا بد فيهم من أحد الامرين المقاتلة أو الاسلام ومعلوم أن
الذين دعا اليهم على فيهم خلق لم يقاتلوه البتة بل تركوا قتاله فلم يقاتلوه ولم يقاتلوا معه فكانوا
صنفان ثالثا فقاتلوه ولا فاقوا معه ولا أطاعوه وكلهم مسلمون وقد دل على اسلامهم القرآن
والسنة واجماع الصحابة على وغيره قال تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا
بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفي الى امر الله فان فاءت فأصلحوا
بينهما بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين فوصفهم بالايمان مع الاقتتال والبعثي وأخبر
أنهم اخوة وان الاخوة لا تكون إلا بين المؤمنين لا بين مؤمن وكافر وفي صحيح البخاري وغيره
عن أبي بكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للحسن ان ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين
عظيمتين من المسلمين فأصلح الله به بين عسكر علي وعسكر معاوية فدل على أن كليهما مسلمون
ودل على أن الله يحب الاصلاح بينهما وأثنى على من فعل ذلك ودل على أن ما فعله الحسن كان
رضاه ورسوله ولو كان القتال واجبا ومستحبا لم يكن تركه رضاه ورسوله وأيضا فالنقل
المتواتر عن الصحابة أنهم حكموا في الطائفتين بحكم الاسلام وورثوا بعضهم من بعض ولم يسبوا
ذرارهم ولم يغنموا أموالهم التي لم يحضروا بها القتال بل كان يصلى بعضهم على بعض وخلف
بعض وهذا أحد ما تقدمته الخوارج على علي فأن مناديه نادى يوم الجمل لا يتبع مدبر ولا يجهر
على جريح ولم يغنم أموالهم ولا سب ذرارهم وأرسل ابن عباس الى الخوارج وناظرهم في ذلك
فروى أبو نعيم بالاسناد الصحيح عن سليمان بن الطبراني عن محمد بن اسحق بن راهويه وسليمان
عن علي بن عبد العزيز أن أباحذيفة وعبد الرزاق قالوا حدثنا عن عمار حدثنا أبو زميل
الحنفي عن ابن عباس قال لما اعتزلت الحرورية قلت لعلي يا أمير المؤمنين أبرد عن الصلاة
فعلني آتي هؤلاء القوم فأكلهم قال اني أخوفهم عليك قال قلت ككلا ان شاء الله فليست
أحسن (١) عليه من هذه التسمية ثم دخلت عليهم وهم قائلون في نحر الظهيرة
فدخلت على قوم لم أرقوما أشد اجتهاد منهم أيديهم كأنها نفض الابل ووجوههم معلمة من آثار
السجود قال فدخلت فقالوا مرحبا بك يا ابن عباس ما جاء بك قال جئت أحدكم عن أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل الوحي وهم أعلم بتأويله فقال بعضهم لا نتحدثه وقال بعضهم
لنحدثه قال قلت أخبروني ما تقدمون علي ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمينه
وأول من آمن به وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم معه قالوا نقيم عليه ثلاثا قلت ما هن
قالوا أولهن أنه حكم الرجال في دين الله وقد قال تعالى إن الحكم إلا لله قال قلت وماذا قالوا
قاتل ولم يسب ولم يغنم لئن كانوا كفارا لقد حلت له أموالهم وان كانوا مؤمنين فقد حرمت عليه
دماؤهم قال قلت وماذا قالوا ومحا نفسه من أمير المؤمنين فان لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير
الكافرين قال قلت أرايت ان قرأت عليكم كتاب الله المحكم وحده ثم تم عن سنة نبيكم مالا
تسكرون أترجعون قالوا نعم قال قلت أما قولكم انه حكم الرجال في دين الله فان الله يقول يا أيها
الذين آمنوا اتقوا الله الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم بحكمه
ذو العدل منكم وقال في المرأة وزوجها وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من
أهلها أنشدكم الله أفحكم الرجال في حقن دماؤهم وأنفسهم وصلاح ذات بينهم أنخرجت من
هذه قالوا اللهم نعم قال وأما قولكم قاتل ولم يسب ولم يغنم أتسبون أمكم ثم تستحاون منها

(١) بياض بالاصل

ما تستحلون من غيرهما فقد كفرتم وان زعمتم انهم ليست أمكم فقد كفرتم وخرجتم من الاسلام
ان الله يقول النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وأنتم مترددون بين ضلالتين
فاختاروا أيهما شئتم أخرجت من هذه قالوا اللهم نعم قال وأما قولكم بحمانه من أمير المؤمنين
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا قريشاً يوم الحديبية على أن يكتب بينهم وبينه كتاباً
فقال اكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقالوا والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صدنا لك
عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال والله انى لرسول الله وان كذبتموني
اكتب يا على محمد بن عبد الله ورسول الله كان أفضل من على أخرجت من هذه قالوا اللهم
نعم فرجع منهم عشرون ألفاً بقي منهم أربعة آلاف فقتلوا * وأما تكفير هذا الرافضى
وأما مثاله لهم وجعل رجوعهم الى طاعة على اسلاماً لقوله صلى الله عليه وسلم فيما رزعه يا على
حربك حربى فيقال من العجائب وأعظم المصائب على هؤلاء المخذولين أن يثبتوا مثل هذا الاصل
العظيم بمثل هذا الحديث الذى لا يوجد فى شئ من دواوين أهل الحديث التى يعتمدون عليها
لا هو فى الصحاح ولا السنن ولا المساند ولا الفوائد ولا غير ذلك مما يتناقله أهل العلم بالحديث
ويتداولونه بينهم ولا هو عندهم لا صحيح ولا حسن ولا ضعيف بل هو أخس من ذلك وهو ممن
أظهر الموضوعات كذباً فإنه خلاف المعلوم المتواتر من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
من أنه جعل الطائفتين مسلمين وأنه جعل ترك القتال فى تلك الفتنة خيراً من القتال فيها وأنه
أثنى على من أصلح به بين الطائفتين فلو كانت احدى الطائفتين مرتدين عن الاسلام لكانوا
أكفر من اليهود والنصارى الباقين على دينهم وأحق بالقتال منهم كل مرتدين أصحاب مسيلة
الكذاب الذين قاتلهم الصديق وسائر الصحابة وانفقوا على قتالهم وسبوا ذرارهم وتسرى على
من ذلك السبي بالحنفية أم محمد بن الحنفية

(فصل) قال الرافضى وأما كونه أنيسه فى العريش يوم بدر فلا فضل فيه لأن
النبي صلى الله عليه وسلم كان أنيسه بالله مغنياً له عن كل أنيس لكن لما عرف النبي صلى الله
عليه وسلم أن أمره لا يبرك بالقتال يؤدى الى فساد الحال حيث هرب عدة مرات فى غزواته وأجبا
أفضل القاعد عن القتال أو الجهاد بنفسه فى سبيل الله

(الجواب) أن يقال لهذا المفترى الكذاب ما ذكرته من أن يظهر الباطل بوجوه أحد هاتين
قوله هرب عدة مرات فى غزواته يقال له هذا الكلام يدل على أن قائله من أجهل الناس بمغازى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحواله والجهل بذلك غير متكرر من الرافضة فانهم من أجهل
الناس بأحوال الرسول وأعظمهم تصديقا بالكذب فيها وتكذيباً بالصدق منها وذلك ان غزوة
بدر هى أول مغازى القتال لم يكن قبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لابي بكر غزاة مع
الكفار أصلاً وغزوات القتال التى قاتل فيها النبي صلى الله عليه وسلم تسع غزوات بدر وأحد
والخندق وبنى المصطلق وغزوة ذى قرد وخيبر وفتح مكة وحنين والطفاء وأما
الغزوات التى لم يقاتل فيها فهى نحو بضعة عشر وأما السرايا فنهاما كان فيه قتال ومنها
ما لم يكن فيه قتال وبكل حال فبدر أول مغازى القتال باتفاق الناس وهذا من العلم الذى يعلمه
كل من له علم بأحوال الرسول من أهل التفسير والحديث والمغازى والسير والفقهاء والتواريخ
والاخبار يعلمون أن بدر هى أول الغزوات التى قاتل فيها النبي صلى الله عليه وسلم وليس قبلها
غزوة ولا سرية كان فيها قتال الا قصبة بنى الحضرمي ولم يكن فيها أبو بكر فكيف يقال انه هرب

قبل ذلك عدة مرار في مغازبه (الثاني) أن أبا بكر رضي الله عنه لم يهرب قط حتى يوم أحد
 لم ينهزم لاهو ولا عسر وإنما كان عثمان تولى وكان من عفا الله عنه وأما أبو بكر وعمر فلم يقل
 أحد قط انهما انهما من انهم بل ثبتا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين كما تقدم
 ذلك عن أهل السير لكن بعض الكذابين ذكرا انهما أخذوا الراية يوم حنين فرجعوا ولم يفتح عليهم
 ومنهم من يزيد في الكذب ويقول انهما انهما ما وهذا كذب كله وقبل أن يعرف الانسان أنه
 كذب فن أثبت ذلك عليه ما هو المدعى لذلك فلا بد من اثبات ذلك بنقل يصدق ولا سبيل الى هذا
 فأين النقل المصدق على أبي بكر أنه هرب في غزوة واحدة فضلا عن أن يكون هرب عدة مرات
 (الثالث) أنه لو كان في الجين بهذه الحالة لم يخصه النبي صلى الله عليه وسلم دون أصحابه بأن
 يكون معه في العريش بل لا يجوز استحباب مثل هذا في الغزوة فإنه لا ينبغي للإمام أن يقدمه
 على سائر أصحابه ويجعله معه في عريشه (الرابع) أن الذي في الصحيحين من ثباته وقوة يقينه
 في هذه الحال يكذب هذا المقتري ففي الصحيحين عن ابن عباس عن عمر قال لما كان يوم بدر
 نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلثمائة وسبعة عشر رجلا
 فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مديديه وجعل يهتف بربه اللهم أنجز لي
 ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة من أهل الاسلام لا تعبدني الا أرض فزال يهتف بربه
 ما زاد يديه مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على
 منكبيه ثم التزمه من ورائه فقال يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك فإنه سينجز لك ما وعدك فأنزل
 الله عز وجل اذ نستغيثون ربكم فاستجاب لكم الآية وذكرا الحديث (الخامس) أن يقال
 قد علم كل من علم السيرة أن أبا بكر كان أقوى قلبا من جميع الصحابة لا يقاربه في ذلك أحد
 منهم فإنه من حين بعث الله رسوله الى أن مات أبو بكر لم يزل مجاهدا مقدما مشجعا عالم يعرف قط
 أنه جين عن قتال عدو بل لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعفت قلوب أكثر الصحابة
 وكان هو الذي يشبثهم حتى قال أنس خطبنا أبو بكر ونحن كالثعلب فزال يشجعنا حتى صرنا
 كالأسود وروى أن عمر قال يا خليفة رسول الله تألف الناس فأخذ بلحيتيه وقال يا ابن الخطاب
 أجبار في الجاهلية خوار في الاسلام علام أن تألفهم على حديث مقتري أم على شعور مقتعل
 (السادس) قوله أعيان أفضل القاعد عن القتال أو المجاهد بنفسه في سبيل الله فيقال بل
 كونه مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحال هو من أفضل الجهاد فإنه هو الذي كان العدو
 يقصده فكان ثلث العسكر حوله يحفظونه من العدو وثلثه اتبع المنهزمين وثلثه أخذوا
 الغنائم ثم ان الله قسمها بينهم كلهم (السابع) قوله ان أنس النبي صلى الله عليه وسلم بربه
 كان مغنيا له عن كل أنيس فيقال قول القائل انه كان أنيسه في العريش ليس هو من ألقاظ
 القرآن والحديث ومن قاله وهو يدري ما يقول لم يرد أنه يؤنسه لئلا يستوحش بل المراد أنه
 كان يعاونه على القتال كما كان من هودونه يعاونه على القتال وقد قال تعالى هو الذي أيدك
 بنصره وبالْمُؤْمِنِينَ وهو أفضل المؤمنين الذين أيد الله بهم وقال فقاتل في سبيل الله لا تكلف
 لأنفسك وحرص المؤمنين وكان الحث على أبي بكر أن يعاونه بغاية ما يمكنه وعلى الرسول أن
 يحرصهم على الجهاد ويقاوم عدوهم بدعائهم ورأيهم وفعلهم وغير ذلك مما يمكن الاستعانة به
 على الجهاد (الثامن) أن يقال المعلوم لعامة العقلاء أن مقدم القتال المطلوب الذي قد قصده
 أعداؤه يريدون قتله اذا أقام في عريش أو قبعة أو حر كاه أو غير ذلك مما يحبته ولم يستحب معه

من أصحابه الا واحد او سائرهم خارج ذلك العرش لم يكن هذا الاخص الناس به وأعظمهم موالاة وانتفاعا به وهذا النفع في الجهاد لا يكون الا مع قوة القلب وثباته لامع ضعفه وخوره فهذا يدل على أن الصديق كان أكملهم إيمانا وجهادا وأفضل الخلق هم أهل الايمان والجهاد فمن كان أفضل في ذلك كان أفضل مطلقا قال تعالى أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله لا يستوتون عند الله الى قوله وأولئك هم الفائزون فهؤلاء أعظم درجة عند الله من أهل الحج والصدقة والصديق أكمل في ذلك وأما قتال علي بيده فقد شار كنه في ذلك سائر الصحابة الذين قاتلوا يوم بدر ولم يعرف أن عليا قاتل أكثر من جميع الصحابة يوم بدر ولا أحد ولا غير ذلك ففضيلة الصديق مختصة به لم يشركه فيها غيره وفضيلة علي مشتركة بينه وبين سائر الصحابة رضي الله عنهم أجمعين (الوجه التاسع) أن النبي صلى الله عليه وسلم هو وأبو بكر خرجا بعد ذلك من العرش وراهما هم النبي صلى الله عليه وسلم الرمية التي قال الله فيها وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى والصديق قاتلهم حتى قال له ابنه عبد الرحمن قد رأيتك يوم بدر فصدفت عنك فقال لكني لو رأيتك لقتلتك

(فصل) قال الرافضي وأما انفاقه على النبي صلى الله عليه وسلم فكذب لانه لم يكن ذاملا فان أباه كان فقيرا في الغاية وكان ينادي على مائدة عبد الله بن جدعان كل يوم بعد يفتات به ولو كان أبو بكر غنيا لكفى أباه وكان أبو بكر معلما للصبيان في الجاهلية وفي الاسلام كان خياطا ولساوي أمر المسلمين منعه الناس عن الخياطة فقال اني محتاج الى القوت فجعلوا له كل يوم ثلاثة دراهم من بيت المال

(والجواب) أن يقال أولا من أعظم الظلم والبهتان أن ينكر الرجل ما تواتر به النقل وشاع بين الخاص والعام وامتلأت به الكتب كتب الحديث الصحاح والمساند والتفسير والفقهاء والكتب المصنفة في أخبار القوم وفضائلهم ثم يدعي شيئا من المنقولات التي لا تعلم بمجرد قوله ولا ينقله باسناد معروف ولا الى كتاب يعرف بوثوقه ولا يذكر ما قاله فلو قدرنا انه ناظر ارجل الخلق لأمكنه أن يقول له بل الذي ذكرت هو الكذب والذي قاله منازعوك هو الصدق فكيف تخبر عن أمر كان بلا حجة أصلا ولا نقل يعرف به ذلك ومن الذي نقل من الثقات ما ذكره عن أبي بكر ثم يقال أما انفاق أبي بكر ماله فتواتر منقول في الحديث الصحيح من وجوه كثيرة حتى قال ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر وقال ان أمن الناس علينا في صحبته وذات يده أبو بكر وثبت عنه أنه اشترى المعذبين من ماله بلالا وعامر بن فهيرة اشترى سبعة أنفس وأما قول القائل ان أباه كان ينادي على مائدة عبد الله بن جدعان فهذا المبدأ كره اسنادا يعرف به صحته ولو ثبت لم يضر فان هذا كان في الجاهلية قبل الاسلام فان ابن جدعان مات قبل الاسلام وأما في الاسلام فكان لأبي جحافة ما عينه ولم يعرف قط أن أباقحافة كان يسأل الناس وقد عاش أبو جحافة الى أن مات أبو بكر وورث السدس فرده على أولاده لغناه عنه ومعلوم أنه لو كان محتاجا لكان الصديق يبره في هذه المدة فقد كان الصديق ينفق على مسطح بن أنانة لقرابة بعيدة وكان ممن يتكلم في الافك خلف أبو بكر أن لا ينفق عليه فأنزله الله تعالى ولا ياتل أولو الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولى القربى والمساكين الى قوله غفور رحيم فقال أبو بكر بلى والله أحب أن يغفر الله لي فأعاد عليه النفقة والحديث بذلك ثابت في الصحيحين وقد اشترى بماله سبعة

من المعذبين في الله ولما هاجر مع النبي صلى الله عليه وسلم استحجب ماله بخفاء أبو جحافة وقال
 لا هله ذهب أبو بكر بنفسه فهل ترك ماله عندكم أم وأخذته قالت أسماء فقلت بل تركه
 ووضعت في الكوفة شياً وقلت هذا هو المال لتطيب نفسه أنه ترك ذلك ليعياله ولم يطلب أبو جحافة
 منهم شيئاً وهذا كله يدل على غناه وقوله إن أبا بكر كان معلماً للصبيان في الجاهلية فهذا من
 المنقول الذي لو كان صدقاً لم يقدح فيه بل يدل على أنه كان عنده علم ومعرفة وكان جماعة من
 علماء المسلمين يؤدبون منهم أبو صالح الكلابي كان يعلم الصبيان وأبو عبد الرحمن السلمي وكان من
 خواص أصحاب علي وقال سفيان بن عيينة كان الضحاك بن مزاحم وعبد الله بن الحرث يعلمان
 الصبيان فلا يأخذان أجراً ومنهم قيس بن سعد وعطاء بن أبي رباح وعبد الكريم أبو أمية
 وحسين المعلم وهو ابن ذكوان والقاسم بن عمير الهمداني وحبيب المعلم مولى معقل بن يسار
 ومنهم علقمة بن أبي علقمة وكان يروي عنه مالك بن أنس وكان له مكتب يعلم فيه ومنهم
 أبو عبيد القاسم بن سلام الامام المجمع على امامته وفضله فكيف اذا كان من الكذب الخلق
 بل لو كان الصديق قبل الاسلام من الارذلين لم يقدح فيه فقد كان سعد وابن مسعود
 وصهيب وبلال وغيرهم من المستضعفين وطلب المشركون من النبي صلى الله عليه وسلم طردهم
 فنهاه الله عن ذلك وأزل ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ما عليك
 من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء الى قوله أليس الله بأعلم بالشاكرين
 وقوله واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد عيناك
 عنهم تريد زينة الحياة الدنيا ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا وتابع هواه وكان أمره فرطاً
 وقال في المستضعفين من المؤمنين ان الذين أجزوا من الذين آمنوا يضحكون واذا امروا بهم
 يتغامزون واذا انقلبوا الى أهلهم انقلبوا فكهين واذا رأواهم قالوا ان هؤلاء لاضلالون وما أرسلوا
 عليهم حافظين فالיום الذين آمنوا من الكفار يضحكون على الأرائك ينظرون الى آخر السورة
 وقال زين للذين كفروا الحياة الدنيا وسخر من الذين آمنوا والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة
 والله يرزق من يشاء بغير حساب وقال ونادى أصحاب الاعراف رجالا يعرفونهم بسيماهم
 قالوا ما أغنى عنكم جمعكم وما كنتم تستكبرون هؤلاء الذين أقسمتم لا ينالهم الله برحمة ادخلوا
 الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون وقال وقالوا مالنا الذي نرى رجالا كنا نعدهم من الاشرار
 اتخذناهم سخرى بأمم مزغت عنهم الابصار وقال عن قوم نوح قالوا أنؤمن لك واتبعك الأرذلون
 وقال تعالى فقال الملا الذين كفروا من قومه ما نراك الا بشرا مثلنا وما نراك اتبعك الا الذين
 هم أراذلنا بادي الرأي وقال عن قوم صالح قال الملا الذين استكبروا من قومه للذين استضعفوا
 لمن آمن منهم أتعلمون أن صالحاً مرسل من ربه قالوا انما أنا مرسل به مؤمنون قال الذين استكبروا
 انابا الذي آمنتم به كافرين وفي الحجج أن هرقل سأله أسفيان بن حرب عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال أشرف الناس اتبعوه أم ضعفاؤهم قال بل ضعفاؤهم قال هم أتباع الرسل فاذا
 قدر أن الصديق كان من المستضعفين كعمار وصهيب وبلال لم يقدح ذلك في كمال إيمانه
 وتقواه كالم يقدح في إيمان هؤلاء وتقواهم وأكل الخلق عند الله أتقاهم ولكن كلام
 الرافضة من جنس كلام المشركين الجاهلية يتعصبون للنسب والاباء للدين ويعيبون الانسان
 بما لا ينقص إيمانه وتقواه وكل هذا من فعل الجاهلية ولهذا كانت الجاهلية ظاهرة عليهم
 فهم يشبهون الكفار من وجوه خالفوا بها أهل الايمان والاسلام وقوله ان الصديق كان

خياط في الاسلام ولما ولي أمر المسلمين منعه الناس عن الخياطة كذب ظاهر يعرف كل أحد
 أنه كذب وان كان لا غضاضة فيه لو كان حقا فان أبا بكر لم يكن خياطا وانما كان تاجرا تارة
 يسافر في تجارته وتارة لا يسافر وقد سافر الى الشام في تجارته في الاسلام والتجارة كانت أفضل
 مكاسب قريش وكان خيام أهل الاموال منهم أهل التجارة وكانت العرب تعرفهم بالتجارة ولما
 ولي أراد أن يتجر لعياله فمعه المسلمون وقالوا هذا يشغلك عن مصالح المسلمين وكان عامة
 ملائمتهم الريدية والازر فكانت الخياطة فيهم قليلة جدا وقد كان بالمدينة خياط عند النبي
 صلى الله عليه وسلم لآل بيته وأما المهاجرون المشهورون فما أعلم فيهم خياط مع أن الخياطة
 من أحسن الصناعات وأجلها وانفاق أبي بكر في طاعة الله ورسوله هو من المتواتر الذي تعرفه
 العامة والخاصة وكان له مال قبل الاسلام وكان معظما في قريش محبباً ومؤلفاً خيرا بأناصير
 العرب وأيامهم وكانوا يأتونه لمقاصد التجارة واعلمه واحسانه ولهذا لما خرج من مكة قال له
 ابن الدغنة مثلك لا يخرج ولا يخرج ولم يعلم أحد من قريش عاب أبا بكر بعيب ولا نقصه
 ولا استرذله كما كانوا يفعلون بضعفاء المؤمنين ولم يكن له عندهم عيب الا ايمانه بالله ورسوله كما
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن قط به عيب عند قريش ولا نقص ولا يذمونه بشي قط
 بل كان معظما عندهم بيتا ونسبا معروفا بكمال الاخلاق والصدق والامانة وكذلك صديقه
 الا كبر لم يكن له عيب عندهم من العيوب وابن الدغنة سيد القارة احدى قبائل العرب كان
 معظما عند قريش يخيرون من أجاره لعظمتهم عندهم وفي الصحيحين أن أبا بكر لما ابتلى المسلمون
 خرج مهاجرا الى أرض الحبشة حتى اذ بلغ برك العمد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال
 أين تريد يا أبا بكر فقال أخرجني قومي فأريد أن أسجد في الارض وأعبد ربى فقال ابن الدغنة
 فان مثلك لا يخرج ولا يخرج انك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقري الضيف
 وتعين على نوائب الحق فأنا لك جار فارجع وعبد ربك ببلدك فرجع وارتحل معه ابن الدغنة
 فطاف ابن الدغنة عشية في أشرف قريش فقال لهم ان أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج
 أتخرجون رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم وتحمل الكل ويقري الضيف ويعين على نوائب
 الحق فلم يكذب قريش بجوار ابن الدغنة وقالوا لابن الدغنة مر يا بكر فليعبد ربه في داره فليصل
 فيها وليقرأ ما شاء ولا يؤذنا بذلك ولا يستعلن به فأنانحسني أن يفتن نساءنا وأبناءنا فقال ذلك ابن
 الدغنة لأبي بكر فلبث أبو بكر بذلك يعبد ربه في داره ولا يستعلن بصلاته ولا يقرأ في غيره
 ثم بدله فابنتي مسجد ابنة داره فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فيتقصف عليه نساء المشركين
 وأبنائهم يعجبون منه وينظرون اليه وكان أبو بكر رجلا بكاء لا يعلك عينيه اذا قرأ القرآن وأفرغ
 ذلك أشرف قريش فأرسلوا الى ابن الدغنة فقدم اليهم فقالوا انا كنا أجزنا أبا بكر بجوارك على
 أن يعبد ربه في داره فجاوز ذلك فابنتي مسجد ابنة داره فأعلن بالصلاة والقراءة فيه وانا قد
 خشينا أن يفتن نساءنا وأبناءنا فانه فاني أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل وان
 أبي الا أن يعلن بذلك فسله أن يرده اليك فانا قد كرهنا أن نخفرك ولستنا مقرين لابي بكر
 الاستعلان قالت عائشة فأتى ابن الدغنة الى أبي بكر فقال قد علمت الذي عاقدت لك عليه فاما ان
 تقتصر على ذلك واما أن ترجع الى ذمتي فاني لأحب أن تسمع العرب أني أخفرت في رجل
 عقدت له فقال أبو بكر فاني أرد عليك جوارك وأرضى بجوار الله وذكر الحديث فقد وصفه
 ابن الدغنة بحضرة أشرف قريش بمنزل ما وصفته خديجة النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل

عليه الوحي وقال لها لقد خشيت على عقلي فقالت له كلا والله لن يخزيك الله أبدا انك لتصل
الرحم وتحمل الكل وتقرى الضيف وتكسب المعدوم وتعين على نوائب الحق فهذه صفة النبي
صلى الله عليه وسلم أفضل النبيين وصديقه أفضل الصديقين وفي الصحيحين عن أبي سعيد
أن النبي صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر وقال ان عبد اخيره الله بين أن يؤتبه من زهرة الدنيا
وبين ما عند الله فاختم ما عنده فبكي أبو بكر وقال فدينك يا بائنا وأمهاتنا فكان النبي صلى الله
عليه وسلم هو المخير وكان أبو بكر أعلمنا به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تبك يا أبا بكر إن
أمن الناس على في صحبتته وماله أبو بكر ولو كنت متخذا من أهل الارض خليلا لا تتخذت
أبا بكر خليلا لا يبقين في المسجد خوخة إلا اسدت إلا خوخة أبي بكر وفي الصحيحين عن
أبي الدرداء رضي الله عنه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ أقبل أبو بكر آخذا
ظرف ثوبه وذكر الحديث الى أن قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله بعثنى اليكم فقلتم
كذبت وقال أبو بكر صدقت وواساني بنفسه وماله فهل أنتم تاركولي صاحبي مرتين وروى
بخاري عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه عاصبا
رأسه بخرقه فصعد المنبر فمد الله وأثنى عليه ثم قال ما من الناس أحد آمن علي في ماله ونفسه
من أبي بكر بن أبي قحافة ولو كنت متخذا خليلا فذكر تمامه وروى أحمد عن أبي معاوية عن
الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما نفعني مال ما نفعني
مال أبي بكر فبكي وقال وهل أنا وما لي إلا لك يا رسول الله وروى الزهري عن سعد بن المسيب
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مال رجل من المسلمين أنفع لي من مال أبي بكر ومنه
أعني بلالا وكان يقضى في مال أبي بكر كما يقضى الرجل في مال نفسه

(فصل) وقوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة غنيا بمال خديجة
ولم ينجح الى الحرب

(والجواب) أن اتفاق أبي بكر لم يكن نفقة على النبي صلى الله عليه وسلم في طعامه
وكسوته فان الله قد أغنى رسوله عن مال الخلق أجمعين بل كان معونة له على اقامة الايمان
فكان اتفاقه فيما يحبه الله ورسوله لان نفقة على نفس الرسول فاشترى المعدين مثل بلال وعامر
ابن فهيرة وزينة وجعاعة

(فصل) وقوله وبعد الهجرة لم يكن لأبي بكر شيء البتة فهذا كذب ظاهر بل
كان يعين النبي صلى الله عليه وسلم بماله وقد حدث النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقة فشاء
عماله كله وأصحاب الصفة كانوا فقراء فثقت النبي صلى الله عليه وسلم على طعامهم فذهب بثلاثة
كأفي الصحيحين عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال ان أصحاب الصفة كانوا ناسا فقراء وان النبي
صلى الله عليه وسلم قال مرة من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ومن كان عنده طعام
أربعة فليذهب بخامس وسادس أو كما قال وان أبا بكر جاء بثلاثة وانطلق النبي صلى الله
عليه وسلم بعشرة وذكر الحديث وروى زيد بن أسلم عن أبيه قال قال عمر أمرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن نتصدق ووافق ذلك ما لا عندى فقلت اليوم أسبق أبا بكر ان سبقته يوما
فجئت بنصف مالي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما أبقيت لأهلك فقلت مثله قال وأتى
أبو بكر بكل مال عنده فقال يا أبا بكر ما أبقيت لأهلك فقال أبقيت لهم الله ورسوله فقلت
لأنا سبقك الى شيء أبدا رواه أبو داود والترمذي وقال حديث صحيح

(فصل) وأما قوله ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن كما أنزل في علي هل أتى على
الإنسان حين

(الجواب) أما نزول هل أتى في علي فما اتفق أهل العلم بالحديث على أنه كذب موضوع
وإنما يذكره من المفسرين من جرت عادته بذلك كراشياء من الموضوعات والدليل الظاهر على
أنه كذب أن سورة هل أتى مكية باتفاق الناس نزلت قبل الهجرة وقبل أن يتزوج علي بفاطمة
ويولد الحسن والحسين وقد بسط الكلام على هذه القضية في غير موضع ولم ينزل قط قرآن في إنفاق
علي بخصوصه لأنه لم يكن له مال بل كان قبل الهجرة في عيال النبي صلى الله عليه وسلم وبعد
الهجرة كان أحياناً يؤجر نفسه كل دلو بتمرة ولما تزوج بفاطمة لم يكن له مال إلا الدرعه وإنما
أنفق على العرس ما حصل له من غزوة بدر وفي الصحاح عن علي رضي الله عنه قال كانت لي
شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر وأعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم شارفاً من الخنص فلما
أردت أن أبني بفاطمة واعدت رجلاً صواغاً من بني قينقاع يرتحل معي فنأتى بأذن خأردت أن
أبيعه من الصواغين فأستعين به في ولية عرسى فبينما أنا أجمع لشارفي متاعاً من الأقطاب والغرار
والحبال وشارفاً مناخناً إلى جانب بيت رجل من الأنصار قال وحجرة يشرب في ذلك البيت
وقينة تغنيه فقالت * أيا حمر للشرف النواء * فشارها حجرة فأجبت أسئمتها
وبقر خواصرها وكر الحديث قال البخاري وذلك قبل تحريم الحجر وأما الصديق رضي الله
عنه فكل آية نزلت في مدح المنفقين في سبيل الله فهو أول المرادين بهما من الأمة مثل قوله تعالى
لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد
وقاتلوا وأبو بكر أفضل هؤلاء وأولهم وكذلك قوله الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله
بأموالهم وأنفسهم وقوله وسيجنبها الأتقي الذي يؤتي ماله يتزكى فذكر المفسرون مثل
ابن جرير الطبري وعبد الرحمن بن أبي حاتم وغيرهما بالاسانيد عن عروة بن الزبير وعبد الله بن
الزبير وسعيد بن المسيب وغيرهم أنها نزلت في أبي بكر

(فصل) قال الرافضي وأما تقديمه في الصلاة فخطأ لأن بلا المأذن بالصلاة
أمرت عائشة أن يقدم أبا بكر فلما أفاق رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع التكبير فقال من
يصل بالناس فقالوا أبو بكر فقال أخرجوني نخرج بين علي والعباس فتخاضت عن القبلة وعزله عن
الصلاة وتولى هو الصلاة

(الجواب) إن هذا من الكذب المعلوم عند جميع أهل العلم بالحديث ويقال له أول من
ذكر ما نقلته باسناد يوثق وهل هذا إلا في كتب من نقله عن مسلم من الرافضة الذين هم من أكذب
الناس وأجهلهم بأحوال الرسول مثل المفسدين النعمان والكرجكي وأمثالهما من الذين
هم من أهدى الناس عن معرفة حال الرسول وأقواله وأعماله ويقال ما ياب هذا كلام جاهل نطن
أن أبا بكر لم يصل بهم إلا صلاة واحدة وأهل العلم يعلمون أنه لم يزل يصل بهم حتى مات رسول الله
صلى الله عليه وسلم بأذنه واستخلافه في الصلاة بعد أن راجعته عائشة وحفصة في ذلك وصلى
بهم أياماً متعددة وكان قد استخلفه في الصلاة قبل ذلك لما ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصل
بينهم ولم ينقل أن النبي صلى الله عليه وسلم استخلف في غيبته على الصلاة في حال سفر وفي حال
غيبته في مرضه إلا أبا بكر ولكن عبد الرحمن بن عوف صلى بالمسلمين مرة صلاة الفجر في السفر

عام تبوك لان النبي صلى الله عليه وسلم كان قد ذهب ليقضى حاجته فتأخر وقد تم المسلمون
 عبد الرحمن بن عوف فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم ومعه المغيرة بن شعبه وكان النبي صلى الله
 عليه وسلم قد نوضاً ومسح على خفيه فأدرك معه ركعة وقضى ركعة وأعجب ما فعله من صلواته
 لما تأخر فهذا اقرار منه على تقديم عبد الرحمن وكان اذا سافر عن المدينة استخلف من يستخلفه
 يصلي بالمسلمين كما استخلف ابن أم مكتوم نارة وعلينا نارة في الصلاة واستخلف غيره نارة فأما في
 حال غيبته في مرضه فلم يستخلف الا بابكر لاعلي ولا غيره واستخلفه للصدوق في الصلاة متواتر
 ثابت في الصحاح والسنن والمسند من غير وجه كما أخرج البخاري ومسلم وابن خزيمة وابن حبان
 وغيرهم من أهل الصحيح عن أبي موسى الأشعري قال مرض النبي صلى الله عليه وسلم فاستند
 مرضه فقال مروا بابكر فليصل بالناس فقالت عائشة يا رسول الله ان بابكر رجل رقيق
 متى يقوم مقامك لا يستطيع أن يصلي بالناس فقال مروى بابكر فليصل بالناس فانك صواحب
 يوسف فصلى بهم أبو بكر في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر البخاري فيه مراجعة
 عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات وهذا الذي فيه من أن بابكر صلى بهم في حياة النبي
 صلى الله عليه وسلم في مرضه الى أن مات مما اتفق عليه العلماء بالنقل فان النبي صلى الله عليه
 وسلم مرض أياماً متعددة حتى قبضه الله اليه وفي تلك الايام لم يكن يصلي بهم الا أبو بكر وحجرتة
 الى جانب المسجد فيمتنع والحال هذه أن يكون قد أمر غيره بالصلاة فصلى أبو بكر بغير أمره تلك
 المدة ولا مراجعة أحد في ذلك والعباس وعلي وغيرهما كانوا يدخلون عليه بيته وقد خرج بينهما
 في بعض تلك الايام وقد روي أن ابتداء مرضه كان يوم الخميس وتوفي بلا خلاف يوم الاثنين من
 الاسبوع الثاني فكان مدة مرضه فيما قيل اثني عشر يوماً وفي الصحيح عن عبيد الله بن عبد الله
 قال دخلت على عائشة فقلت لها ألا تحذنينني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
 بلى نفل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أصلى بالناس قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله
 قال ضعوا لي ماء في المخبض ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغنى عليه ثم أفاق فقال أصلى
 بالناس قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لي ماء في المخبض ففعلنا فاغتسل ثم ذهب
 لينوء فأغنى عليه ثم أفاق فقال أصلى الناس قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قالت والناس
 عكوف في المسجد ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة قالت فأرسل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي بكر أن يصلي بالناس فأتاه الرسول فقال ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يأمرك أن تصلي بالناس فقال أبو بكر وكان رجلاً رقيقاً باعمر صل بالناس
 فقال عمر أنت أحق بذلك قالت فصلى بهم أبو بكر رضي الله عنه تلك الايام ثم ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وجد من نفسه خفة فخرج بين رجلين أحدهما العباس لصلاة الظهر
 وأبو بكر يصلي بالناس فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر فأوما اليه النبي صلى الله عليه وسلم أن
 لا يتأخر وقال لهما اجلسا في الى جنبه فأجلساه الى جنب أبي بكر فكان أبو بكر يصلي وهو قائم
 بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يصلون بصلاة أبي بكر والنبي صلى الله عليه
 وسلم قاعد قال عبيد الله فدخلت على ابن عباس فقلت ألا أعرض عليك ما حدثتني عائشة عن
 مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هات فعرضت عليه حديثها فأنكر منه شيئاً غير أنه
 قال أسميت لك الرجل الذي كان مع العباس قلت لا قال هو علي بن أبي طالب فهذا الحديث
 الذي اتفقت فيه عائشة وابن عباس كلاهما بخبر ان مرض النبي صلى الله عليه وسلم واستخلاف

أبي بكر في الصلاة وأنه صلى بالناس قبل خروج النبي صلى الله عليه وسلم أياما وأنه لما خرج
لصلاة الظهر أمره أن لا يتأخر بل يقيم مكانه وجلس النبي صلى الله عليه وسلم إلى جنبه والناس
يصلون بصلاة أبي بكر وأبو بكر يصلي بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم والعلماء كلهم متفقون
على تصديق هذا الحديث وتلقيه بالقبول وتفقهوا في مسائل فيه منها صلاة النبي صلى الله
عليه وسلم فاعدا وأبو بكر قائم هو والناس هل كان من خصائصه أو كان ذلك ناشئا
استفاض عنه من قوله وإذا صلى جالساً فاصلوا جلوساً جمعون أو يجمع بين الأمرين ويحمل ذلك
على ما إذا ابتدأ الصلاة فاعدا وهذا على ما إذا حصل القعود في أثناءها على ثلاثة أقوال للعلماء
والأول قول مالك ومحمد بن الحسن والثاني قول أبي حنيفة والشافعي والثالث قول أحمد
وحامد بن زيد والأوزاعي وغيرهما ممن بأمر المؤمنين بالقعود إذا قعد الإمام لمرض وتكلم
العلماء فيما إذا اختلف الإمام الراتب خليفة ثم حضر الإمام هل يتم الصلاة بهم كما فعل النبي
صلى الله عليه وسلم في مرضه وفعله مرة أخرى سنذكرها أم ذلك من خصائصه على قولين
هما وجهان في مذهب أحمد وقد صدق ابن عباس عائشة فيما أخبرته به مع أنه كان بينهما بعض
الشيء بسبب ما كان بينهما وبين علي ولذلك لم تسمه وابن عباس عيّل إلى علي ولا يتهم عليه ومع
هذا فقد صدقها في جميع ما قالت وسبى الرجل الآخر عيلاً فلم يكذبها ولم يخطئ في شيء مما روت
وفي الصحيحين عن عائشة قالت لقد رجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وما جئني
على كثرة مراجعته إلا أنه لم يقع في قلبي أن يحب الناس بعده رجلاً قام مقامه أبداً والآن كنت
أرى لمن يقوم مقامه أحد الأتباع الناس به فأردت أن يعدل ذلك رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن أبي بكر قال البخاري ورواه ابن عمر وأبو موسى وابن عباس عن النبي صلى الله عليه
وسلم وفي الصحيحين عنها قالت لما نقل رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلاة
فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس قالت فقلت يا رسول الله إن أبا بكر رجل أسيف وأنه متى
يقوم مقامك لا يسمع الناس فلوأمرت عمر فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس قالت فقلت لحفصة
قولي له إن أبا بكر رجل أسيف وأنه متى يقوم مقامك لا يسمع الناس فلوأمرت عمر فقال له فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إنك لا تنز صواحب يوسف مروا أبا بكر فليصل بالناس قالت
فأمر وأبا بكر أن يصلي بالناس وفي رواية البخاري ففعلت حفصة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم مه إنك صواحب يوسف مروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت حفصة لعائشة ما
كنت لأصيب منك خيراً ففي هذا أنها رجعت وأمرت حفصة بمرآجعته وأن النبي صلى الله
عليه وسلم لا مهن على هذه المرادة وجعلها من المرادة على الباطل كمرادة صواحب يوسف
ليوسف فدل هذا على أن تقديم غير أبي بكر في الصلاة من الباطل الذي ينم من براود عليه كذم
النسوة على مرادة يوسف هذا مع أن أبا بكر قد قال لعمر يصلي فلم يتقدم عمر وقال أنت أحق
بذلك فكان في هذا اعتراف عمر له أنه أحق بذلك منه كما اعترف له بأنه أحق بالخلافة منه ومن
سائر الصحابة وأنه أفضلهم كما في البخاري عن عائشة لما ذكر خطبة أبي بكر بالمدينة وقد تقدم
ذلك قالت واجتعت الأنصار إلى سعد بن عباد في سقيفة بني ساعدة فقالوا من أئمة ومنكم
أمير فذهب عمر يتكلم فأسكته أبو بكر وكان عمر يقول والله ما أردت بذلك إلا أني هيأت كلاماً
أعجبني خفت أن لا يبلغه أبو بكر ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبو بكر فبلغ الناس فقال في كلامه نحن الأمراء
وأنت الوزراء فقال خباب بن المنذر لا تفعل منا أمير ومنكم أمير فقال أبو بكر ولكننا الأمراء

وأنتم الوزراء هم أوسط العرب داروا أعرفهم أحسابا فبايعوا عمرا وأبا عبيدة بن الجراح فقال
 عمر بل نبايعك أنت فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ عمر بيده
 فبايعه وبايعه الناس فقال قائل منهم قتلتم سعد بن عباد فقال عمر قتله الله ففي هذا الخبر اخبار
 عمر بين المهاجرين والانصار أن أبا بكر سيد المسلمين وخيرهم وأحبهم إلى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وجعل ذلك علة مبايعته فقال بل نبايعك أنت فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ليبين بذلك أن المأمور به تولى الأفضل وأنت أفضلنا فنبايعك كما ثبت في
 الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل من أحب الرجال إليك قال أبو بكر ولما قال لو كنت
 متخذ أخليلا لاتخذت أبا بكر خليلا وهذا مما يقطع أهل العلم بالحديث أن النبي صلى الله
 عليه وسلم قاله وان كان من ليس له مثل علمهم لم يسمعه أو سمعه ولا يعرف أصدق هو أم كذب
 فلكل علم رجال يقومون به وللحروب رجال يعرفون بها ولدوا وبين حساب وكتاب وهؤلاء الثلاثة
 هم الذين عندهم عائشة فيمروا مسلم عن أبي مليكة قال سمعت عائشة وسئلت من كان رسول الله
 مستخفا واستخف قالت أبو بكر فقبيل لها من بعد أبي بكر قالت عمر قبيل لها من بعد عمر قالت
 أبو عبيدة بن الجراح ثم انتهت إلى هذا والمقصود هنا أن استخلافه في الصلاة كان أياما متعددة كما
 اتفق عليه رواية الصحابة ورواه أهل الصحيح من حديث أبي موسى وابن عباس وعائشة وابن
 عمر وأنس ورواه البخاري من حديث ابن عمر وفيه قوله مر وأبا بكر فليصل بالناس ومراجعة
 عائشة في هذه القصة وذكر المراجعة مرتين وفيه قوله مر وه فليصل بالناس فانك صواحب
 يوسف ولم يزل يصلي بهم باتفاق الناس حتى مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدر أهم النبي
 صلى الله عليه وسلم يصلون خلفه آخر صلاة في حياته وهي صلاة الفجر يوم الاثنين وسر بذلك
 وأعبه كما في الصحيحين عن أنس أن أبا بكر كان يصلي بهم في وجع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الذي توفي فيه حتى إذا كان يوم الاثنين وهم صفوف في الصلاة كشف رسول الله صلى الله
 عليه وسلم سترا الحجر فظفر الناو هو قائم كأن وجهه ورقة مصحف ثم تبسم رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ضاحكا فبهتنا ونحن في الصلاة من الفرح بخروج رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ونكص أبو بكر على عقبه ليصل الصف وظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خارج للصلاة
 فأشار إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده أن اتوا صلواتكم قال ثم دخل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فأرخت الستة قال فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه ذلك وفي بعض
 طرق البخاري قال فهم الناس أن يفتنوا في صلواتهم فرحوا برسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر
 أن ذلك كان في صلاة الفجر وفي صحيح مسلم عن أنس قال آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كشف الستارة يوم الاثنين وذكر القصة وفي الصحيحين عن أنس قال
 لم يخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا فاقبمت الصلاة فذهب أبو بكر يتقدم فقال
 نبي الله صلى الله عليه وسلم بالحجاب فرفعه فلما وضع لنا وجه النبي صلى الله عليه وسلم ما نظرنا
 منظر أقط أعجب الينا من وجهه حين وضع لنا قال فأومأ نبي الله صلى الله عليه وسلم بيده إلى
 أبي بكر أن يتقدم وأرخت نبي الله صلى الله عليه وسلم بالحجاب فلم يقدر عليه حتى مات فقد أخبر
 أنس أن هذه الخرجة الثانية إلى باب الحجر كانت بعد احتباسه ثلاثا وفي تلك الثلاث كان يصلي
 بهم أبو بكر كما كان يصلي بهم قبل خرجته الأولى التي خرج فيها بين علي والعباس وتلك كان
 يصلي قبلها أياما فلكل هذا ثابت في الصحيح كأنك تراه وفي حديث أنس أنه أومأ إلى أبي بكر

أن يتقدم فيصلي بهم هذه الصلاة الآخرة التي هي آخر صلاة صلاها المسلمون في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وهما باثيرة بالإشارة إليه أما في الصلاة وأما قبلها وفي أول الأمر أرسل الله رسلا فأمره بذلك ولم تكن عائشة هي المبلغة لامره ولا قالت لابنائه أمره كإزعم هؤلاء الرافضة المفترون فقول هؤلاء الكذابين إن بلال لما أذن أمرته عائشة أن يقدم أبا بكر كذب واضح لم تأمره عائشة أن يقدم أبا بكر ولا تأمره بشئ ولا أخذ بلال ذلك عنها بل هو الذي آذنه بالصلاة وقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل من حضره بلال وغيره مروا أبا بكر فليصل بالناس فلم يخص عائشة بالخطاب ولا سمع ذلك بلال منها وقوله فلما أفاق سمع التكبير فقال من يصلي بالناس فقالوا أبو بكر فقال أخرجوني فهو كذب ظاهر فإنه قد ثبت بالنصوص المستفيضة التي اتفق أهل العلم بالحديث على صحتها أن أبا بكر صلى بهم أياما قبل خروجه كما صلى بهم أياما بعد خروجه وأنه لم يصل بهم في مرضه غيره ثم يقال من المعلوم المتواتر أن النبي صلى الله عليه وسلم مرض أياما متعددة عجز فيها عن الصلاة بالناس أياما في الذي كان يصلي بهم تلك الأيام غير أبي بكر ولم ينقل أحد قط لأصدق ولا كاذب أنه صلى بهم غير أبي بكر لا عمر ولا علي ولا غيرهما وقد صلوا جماعة فعلم أن المصلي بهم كان أبا بكر ومن الممتنع أن يكون الرسول لم يعلم ذلك ولم يستأذنه المسلمون فيه فان مثل هذا ممتنع عادة وشرا فعلم أن ذلك كان باذنه كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة وثبت أنه روجع في ذلك وقيل له لو أمرت غير أبي بكر فلا من راجعه وجعل ذلك من المنكر الذي أنكره لعله بأن المستحقي لذلك هو أبو بكر لا غيره كما في الصحيحين عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ادع لي أباك وأخاك حتى أكتب كتابا لابي بكر فاني أخاف أن يتنسى مثنى أو يقول قائل أنا أولى وبأبي الله ورسوله والمؤمنون إلا أبا بكر وفي البخاري عن القاسم بن محمد قال قالت عائشة وارا ساه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لو كان وأنا حي فاستغفر لك وأدعوك فقالت عائشة وانكلتاه والله اني لأظنك تحب موتي فلو كان ذلك لظلت آخر يومك مع رساي بعض أزواجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وارا ساه لقد هممت أن أرسل الي أبي بكر وابنه وأعهد أن يقول القائلون أو يتنسى المؤمنون ويدفع الله وبأبي المؤمنين وهذا الحديث الصحيح فيه همه بأن يكتب لابي بكر كتابا بالخلافة لثلاثي بقول قائل أنا أولى ثم قال بأبي الله ذلك والمؤمنون فلما علم الرسول أن الله تعالى لا يختار إلا أبا بكر والمؤمنون لا يختارون إلاياه ا كتفي بذلك عن الكتاب فأبعد الله من لا يختار ما اختاره الله ورسوله والمؤمنون وقد أراد النبي صلى الله عليه وسلم ذلك مرتين في مرضه قال لعائشة ادع لي أباك وأخاك وقال قبل ذلك لما اشتكت عائشة قال لقد هممت أن أكتب لابي بكر كتابا ثم انه عزم يوم الخميس في مرضه على الكتاب مرة أخرى كما في الصحيحين عن ابن عباس أنه قال يوم الخميس وما يوم الخميس اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم الوجع فقال اثنوني بكتفأ كتب لكم كتابا لتصلوا بعده أبدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا ما شأنه هجر استفهموه فذهبوا يريدون عليه فقال ذروني فالذي أنافيه خير مما تدعونني اليه فأمرهم بثلاث فقال أخرجوا اليهود من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بخوما كنت أجيزهم وسكت عن الثالثة أو قال فسنيتها وفي رواية في الصحيحين قال وفي البيت رجال فهم عمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم هلوا أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده فقال بعضهم وفي رواية عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبكم كتاب الله فاختلف أهل البيت واختصموا فهم من

يقول قريوا يكتب لكم ومنهم من يقول غير ذلك فلما كثروا اللغظ قال قوموا عنى قال عبيد الله
 الراوى عن الزهري قال ابن عباس ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وبين كتابه فصل لهم شك هل قوله أكتب لكم كتابا لئن تضلوا بعده هو مما أوجب المرض
 أو هو من الحق الذي يجب اتباعه وإذا حصل الشك لهم لم يحصل به المقصود فأمد عنه وكان
 لرافته بالامة يجب أن يرفع الخلاف بينها ويدعو الله بذلك ولكن قدر الله قدمضى بأنه لا بد من
 الخلاف كما في الصحيح عنه أنه قال سألت ربي ثلاثا فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألته أن
 لا يسلط على أمتي عدوا من غيرهم فأعطانيها وسألته أن لا يهلكهم بسنة عامة فأعطانيها وسألته
 أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها ولهذا قال ابن عباس ان الرزية كل الرزية ما حال بين النبي
 صلى الله عليه وسلم وبين الكتاب فان ذلك رزية في حق من شك في خلافة الصديق وقد ح فيها
 اذ لو كان الكتاب الذي هم به أمضا لكانت شبهة هذا المراتب تزول بذلك ويقول خلافته ثبتت
 بالنص الصريح الجلي فلما لم يوجد هذا كان رزية في حقه من غير تفریط من الله ورسوله بل
 قد بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم البلاغ المبين وبين الأدلة الكثيرة الدالة على أن الصديق
 أحق بالخلافة من غيره وأنه المقدم وليست هذه رزية في حق أهل التقوى الذين يهتدون
 بالقرآن وإنما كانت رزية في حق من في قلبه مرض كما كان نسخ ما نسخ الله وانزال القرآن
 وانهم سرام المسلمين يوم أحد وغير ذلك من مصائب الدينار رزية في حق من في قلبه مرض قال
 تعالى فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وان كانت
 هذه الامور في حق من هداه الله مما يزيدهم الله به علما وإيمانا وهذا كوجود الشياطين
 من الجن والانس يرفع الله به درجات الايمان بمخالفتهم ومجاهدتهم مع ما في وجودهم من الفتنة
 لمن أضلوه وأغروه وهذا كقوله تعالى وما جعلنا عدتهم الا فتنة للذين كفروا ليستيقن الذين
 أتوا الكتاب ويزداد الذين آمنوا إيمانا وقوله وما جعلنا القبلة التي كنت عليها الا لنعلم من
 يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وقول موسى ان هي الا فتنة لئلا نضل بها من تشاء وتمسك
 من تشاء وقوله ان امرساو الناقة فتنة لهم وقوله وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا نعى
 أتى الشيطان في أميته فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته والله عليم حكيم ليجعل
 ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم وان الظالمين لفي شقاق بعيد
 وليعلم الذين أتوا العلم أنه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت له قلوبهم وإن الله لهادي الذين
 آمنوا الى صراط مستقيم

(فصل) وقد تقدم التنبيه على أن النبي صلى الله عليه وسلم أرشد الامة الى خلافة
 الصديق ودلهم عليها وبين لهم أنه أحق بها من غيره مثل ما أخرجاه في الصحيحين عن جبير بن مطعم
 أن امرأه سألت النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فأمرها أن ترجع اليه فقالت يا رسول الله
 أرايت ان جئت فلم أجدها كأنها تعنى الموت قال فان لم تجدني فأني أبابكر والرسول علم
 أن الله لا يختار غيره والمؤمنون لا يختارون غيره ولذلك قال يابى الله والمؤمنون الا بابكر
 فكان فيما دلهم به من الدلائل الشرعية وما علم بأن الله سيقدره من الخير الموافق لامره ورضاه
 ما يحصل به تمام الحكمة في خلقه وأمره قد رواه شرعا وقد ذكرنا أن ما اختاره الله كان أفضل
 في حق الامة من وجوه وأنهم اذا ولو لعلمهم واختيارهم من علوا أنه الأحق بالولاية عند الله
 ورسوله كان في ذلك من المصالح الشرعية ما لا يحصل بدون ذلك وبين الاحكام يحصل تارة

بالنص الجلي المؤكد وتارة بالنص الجلي المجرد وتارة بالنص الذي قد يعرض لبعض الناس
 فيه شبهة بحسب مشيئة الله وحكمته وذلك كله داخل في البلاغ المبين فإنه من شرط البلاغ
 المبين أن لا يشك على أحد فان هذا لا ينضب وأذهان الناس وأهواؤهم متفاوتة متفاوتة عظميا
 وفيهم من يبلغه العلم وفيهم من لا يبلغه اما لتفريطه واما لعجزه وانما على الرسول البلاغ المبين
 البيان الممكن وهذا والله الحمد قد حصل منه صلى الله عليه وسلم فإنه بلغ البلاغ المبين وترك الأمة
 على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعده الا هالك وما ترك من شيء يقر بآل الجنة الا
 أمرا الخلق به ولا من شيء يقر بهم من النار الا أنهم اعم عنه بخراة الله عن أمته أفضل ماجزى نبيا عن
 أمته وأيضا فامر النبي صلى الله عليه وسلم أبابكر بالصلاة بالناس اذا غاب واقراره اذا حضر
 قد كان في صحته قبل هذه المرة كافي الصحيجين عن سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم
 ذهب الى بنى عمرو بن عوف ليصلح بينهم فانت الصلاة بخاء المؤذن الى أبي بكر فقال أنصلي
 بالناس فأقيم قال نعم فصلى أبو بكر بخاء النبي صلى الله عليه وسلم والناس في الصلاة فتخلص حتى
 وقف في الصف فصفق الناس وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة فلما أكر الناس من التصفيق
 التفت فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن امكث
 مكانك فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ثم
 استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بهم ثم انصرف
 فقال يا أبابكر ما منعك أن تثبت اذا امرتك فقال أبو بكر ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين
 يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالي أراكم أكرتم
 التصفيق من نابه شيء في صلاته فليسبح فإنه اذا سبح التفت اليه وانما التصفيق للنساء وفي رواية
 بخاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرق الصفوف حتى قام عند الصف المقدم وفيها ان أبابكر
 رجع القهقري وفي رواية للبخاري بخاء بلال الى أبي بكر فقال يا أبابكر إن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قد حبس وقد حانت الصلاة فهل لك أن تؤم الناس فقال نعم ان شئت وفي رواية أيها
 الناس مالكم حين نأبكم شيء في صلاتكم أخذتم في التصفيق انما التصفيق للنساء من نابه شيء
 في صلاته فليقل سبحان الله فإنه لا يسمعه أحد يقول سبحان الله الا التفت يا أبابكر ما منعك أن
 تصلي بالناس حين أشرت اليك وفي رواية ان تلك الصلاة كانت صلاة العصر وان النبي صلى الله
 عليه وسلم ذهب الى بنى عمرو بن عوف بعدما صلى الظهر وفيه فلما أومأ اليه النبي صلى الله عليه
 وسلم أن امضه وأومأ بيده هكذا فلبث أبو بكر هنيهة يحمد الله على قول رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ثم مشى القهقري وفي رواية ان أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة فأخبر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذهبوا بنا نصلح بينهم فحضرت الصلاة ولم يأت النبي صلى الله عليه
 وسلم فأذن بالصلاة ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم فهذا من أصح حديث على وجه الارض
 وهو مما اتفق أهل العلم بالحديث على صحته وتلقيه بالقبول وفيه ان أبابكر أمرهم في مغيب النبي
 صلى الله عليه وسلم لما حضرت صلاة العصر وهي الوسطى التي أمروا بالمحافظة عليها خصوصا
 وقد علموا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مشغولا ذهب الى قباء ليصلح بين أهل قباء لما اقتتلوا
 وقد علموا من سنته أنه يأمرهم في مثل هذه الحال أن يقدموا أحدهم كما قدموا عبد الرحمن بن
 عوف في غزوة تبوك لصلاة الفجر لما أبطأ النبي صلى الله عليه وسلم حين ذهب هو والمغيرة لقضاء
 حاجته وكان عليه حبة من صوف وبلال هو المؤذن الذي هو أعلم بذلك من غيره فسأل أبابكر

أن يصلي بهم فصلي بهم لاسيما وقد أمرهم بتقدمه ففي الصحيحين عن سهل بن سعد قال كان قتال بين بنى عمرو بن عوف فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاهم ليصلح بينهم بعد الظهر فقال لبلال ان حضرت الصلاة ولم آتك فإيا بكر فليصل بالناس وذكر الحديث ثم لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم أشار إلى أبي بكر أن يتم بهم الصلاة فسلك أبو بكر مسلك الأدب معه وعلم أن أمره أمر إكرام لا أمر الزام فتأخر تأديبا معه لا معصية لأمره فإذا كان هو صلى الله عليه وسلم يقرم في حال صحته وحضوره على اتسام الصلاة بالمسلمين التي شرع فيها ويصلي خلفه صلى الله عليه وسلم كما صلى صلاة الفجر خلف عبد الرحمن بن عوف في غزوة تبوك صلى إحدى الركعتين وقضى الأخرى فكيف يظن به أنه في مرضه واذنه له في الصلاة بالناس يخرج لينعنه من امامته بالناس فهذا ونحوه مما يبين أن حال الصديق عند الله وعند رسوله والمؤمنين في غاية المخالفة لما هي عندهؤلاء الرافضة المفسرين الكذابين الذين هم ردة المنافقين واخوان المرتدين والكافرين الذين يوالون أعداء الله ويعادون أوليائه ولا يرب أن أبابكر وأعوانه هم أشد الأمة جهادا للكفار والمنافقين والمرتدين وهم الذين قال الله فيهم فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعززة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء فأعوانه وأولياؤه خير الأمة وأفضلها وهذا أمر معلوم في السلف والخلف نفيار المهاجرين والانصار الذين صكواوا بقدمونه في المحبة على غيره ويرعون حقه ويدفعون عنه من يؤذيه مثال ذلك أن أمراء الانصار اثنان سعد بن معاذ وسعد بن عباد وسعد بن معاذ أفضلهما ففي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه اهتز لموت سعد عرش الرحمن فرح باقدوم روحه ووجهه النبي صلى الله عليه وسلم على كاهله ولما حرك في بنى قريظة بحكم لم تأخذ في الله لومة لائم قال له النبي صلى الله عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سموات وقد عرف أنه وابن عمه أسيد بن حضير كانا من أعظم أنصار أبي بكر وابنته على أهل الافك ولما دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح كان أبو بكر رأس المهاجرين عن يمينه وأسيد بن حضير رأس الانصار عن يساره فان سعد بن معاذ كان قد توفي عقب الخندق بعد حكمه في بنى قريظة وقال أسيد بن حضير لما نزلت آية التيمم ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر ما نزل بك ما تكرر هينسه الا جعل الله لك فيه فرجا وجعل للمسلمين فيه بركة وعمر وأبو عبيدة وأمثالهما من خيار المهاجرين وكانا من أعظم أعوان الصديق وهؤلاء أفضل من سعد بن عباد الذي تخلف عن بيعته وعن القيام على أهل الافك وعزله عن الامارة يوم فتح مكة وقد روى أن الجن قتلته وان كان مع ذلك من السابقين الاولين من أهل الجنة وكذلك عمر وعثمان أفضل من علي فإنه لم يكن له في قصة الافك من نصرة الصديق وفي خلافة أبي بكر من القيام بطاعة الله ورسوله ومعونة أبي بكر ما كان لغيره والله حكم عدل يجزي الناس بقدر أعمالهم وقد فضل الله النبيين بعضهم على بعض وفضل الرسل على غيرهم وأولو العزم أفضل من سائر الرسل وكذلك فضل السابقين الاولين من المهاجرين والانصار على غيرهم وكأهم أولياء الله وكأهم في الجنة وقد رفع الله درجات بعضهم على بعض فكل من كان إلى الصديق أقرب من المهاجرين والانصار كان أفضل فما زال خيار المسلمين قديما وحديثا وذلك لكمال نفسه وإيمانه

وكان رضى الله عنه من أعظم المسلمين رعاية لحق قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل بيته فان كمال محبته للنبي صلى الله عليه وسلم وأوجب مراية الحب لاهل بيته اذ كان رعاية أهل بيته مما أمر الله ورسوله به وكان الصديق رضى الله عنه يقول ارقبوا محمد في آل بيته رواه عنه البخارى وقال والله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الى أن أصل من قرابتي وصلى الله وسلم على من لاني بعده محمد وعلى آله وصحبه وسلم ما نقلت صحائف السرور وغواديها وكتبت أقلام النور على ورق الرياض حكمة باربها والله سبحانه وتعالى أعلم

تم

(وكتب باخر الأصل تقريرا للكتاب ما نصه)

تم الكتاب المسمى بمنهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرضا والاعتزال لعلامة عصره فهامة الأمام أحمد بن حنبل بن بيمية شيخ الاسلام تعمد الله بالرحمة والغفران وأسكنه أعلى فرديس الجنان « برسم » سيدنا ومولانا قبة قلوب العلماء ابن خيموا ومعتقد أفئدة الرؤساء ابن عموا كوكب الفضل الذي لاح في سماء الكمال ومعادن الفخر الذي حاز الجلال والجلال ذي الاخلاق السنية والافعال السديدة المرضية والاقوال المحررة والانفاس المطهرة والفضائل المشهورة والاسرار المعجزة ناصر السنة السنية على ألين فرقة فلسفية ومشيده تحوت العدل بالديار الحجازية وانتشر فضل هذا الخبر بالاقطار اليوسيفية أعني به من لم يسمع الزمان له بنظير وكل كامل وفاضل الى كماله وفضله يشير عين أعيان العلماء الاعلام وزبدة أهل الفضل والاحتشام مفتي مكة وخطيبها وامامها وأديبها لم لاوقد حاز مذهب الامام وصاحبه وتصدي لحل المشكلات وصار الامر والنهي اليه كيف لاوقد أيد الله به السنة وشهد أزرها وشهد أركانها وأعلى قدرها ألاوهو المحفوف بعناية المولى القادر « سيدنا ومولانا الشيخ عبد القادر » فتح الله له أبواب المآرب فتحها وشرح صدره بأنوار المواهب شرحا ما تلاطمت في الابحار الامواج وطاف بالبيت العتيق من كل فج عميق الحجاج لازالت آيات السعادة تتلى على سمعه من صحف البشائر ونفائس الكمالان تجرى على ذاته في أسعد طالع وأمين طائر

صديقه لا يبتني عليك بطائل * فماذا ترى فيك العبد ويقول

فأسال من هو الذي اذا سئل أجاب أن يكلا بعين عنايته ذلك الجناب ويطاول بعمره الابد ويحرسه بسرقل هو الله أحد ولقد أحسن من قال وصدق في المقال

تته في الارض أجناد مجتدة * أرواحها يبننا بالصدق تعترف

فما تعارف منها فهو مؤتلف * وما تناكر منها فهو مختلف

ولقد أنشدني العلامة الزبور من اسمه في النثر مذكور أعني به من الصديق جدا يسه

فإنه تعالى يقر بطلعه البهية كل نبية أيتها مدحها المصنف شيخ الاسلام أحسن الله لنا وله
 الختام وهما هي هذه الآيات جعل الله ناظمها من سعداء الدارين في الحياة والمات
 لله در شهاب الدين أحمد من * دعي ابن تيمية ذى الفطنة السن
 فقد أتى بأذى لا يستطاع له * دفع بتحريره بالتهج الحسن
 وأضحت السنة الغراء تزه من * أنوار منهاجه في واضح السنن
 فإله يوسع برا ويشكر ما * أبدى لنا معشر القرآن والسنن
 وكان تمام الكتاب المبارك في يوم الخميس سلخ شعبان المبارك من شهر سنة ١١٢٢
 من الهجرة النبوية والحمد لله أولا وآخرا وظاهرا وباطنا والصلاة والسلام
 على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

(يقول طه بن محمود قطريه رئيس التصحيح بالمطبعة الكبرى الاميرية)

بسم الله الرحمن الرحيم (نحمدك) اللهم يا من هدى السبيل وجعل الكائنات على وجوده
 أوضح دليل ونشكر لك يا من هدى بكتابه الى محاسن الامور وأنقذ رسوله من الظلمات الى
 النور ونصلي ونسلم على أول الانبياء الموجودوا وآخرهم مولودا سيدنا محمد الذي بعثته بأقوم
 منهاج ووقمت به القلوب والألسنة من الاعوجاج وعلى آله الابرار وصحبه الاخيار من
 المهاجرين والانصار الذين صدقوا في صحبته وبذلوا نفوسهم في محبته فأيدت بهم الدين
 ووعدهم الحسنى وجعلت مدحهم قرآنا تلي وكفى به مقاماً أسنى فأجزهم اللهم عن المسلمين
 خيرا واحشرتنا في زميرتهم وانفعنا بمحبتهم في الدنيا والاخرى (أما بعد) فان من فضل
 الله العليم على كل من هدى الى صراط مستقيم طبع هذين الكتابين الجليلين اللذين هما
 لكل مسلم مسرة قلب وقرعة عين الكتاب المسمى منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة
 والقديرية ومهامشه الكتاب المسمى بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول كلاهما
 من مؤلفات الامام الهمام شيخ مشايخ الاسلام أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني
 الحنبلي رحمه الله وأكرم في دار السلام فراه لقد قام فيهما أحسن قيام على قدم الجد
 والاهتمام بمخدمة الشرع الشريف وميز الحق المتين من الباطل الضعيف وتبع الاهواء
 والعقائد الزائغة فصدها بالحجج البالغة والبراهين الدامغة ولم يدع شيئا من كلام الملحدین
 وهزات الشياطين الا فل تصفاته وكسر قناته حتى صار طائرهم مقصوص الجناح
 وذهب باطلهم أدراج الرياح وصب على الرافضة وابله فجرعهم الوبال وجرع عليهم كلاكه
 فأذقهم النكال وأحاط بما لديهم من الضلال وما قدموه من سي الاعمال حتى كأنه
 كاتب الشمال فلورا وأا كتابه وقد نشر مخازيرهم فبددها وشرطها لصاحوا يقولون يا ويلتنا
 ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا أحصاها فله أنو من عالم عامل وتيق كامل
 أعلى الله به كعب الحق وأرغم أنف الباطل لقد جاهد في سبيل الله بكتابه وناضل عن سنة نبيه
 ورفخ عن أكار أصحابه وقام المقام الاكبر في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فأنا به
 انه على هذا المقام وما أولاه بأن يكون قدوة حسنة للعلماء الاعلام
 من يفعل الخير لم يعدم جوازيه * لا يذهب العرف بين الله والناس

﴿ هذا ولما كانت نسخ الكتابين نادرة والحاجة اليهما شديدة والرغبة فيهما زائدة أكثرت
 نهض بطبعهما محضرات الامام محمد المحترمين الشيخ مصطفى البابي الحلبي وأخويه جعل الله
 أعمالهم صالحه وتجارتهم رابحة وقد بذلنا في تصحيح كلهما المجهود وقتنا فيه والله الحمد المقام
 المحمود على ما في نسخة الاصل من التحريف والسقم والتخفيف وطغيان القلم وما جاء بها
 من الزيادة والنقصان واليباض الذي ترك في الاصل فذهب بحسن البيان وليس بيدنا
 ثانية تساعدنا عليها ويكون رجوعنا اذا أشكل أمر الاولي اليها بل هي واحدة على إعلانها
 آمنة من غلاتها وطلما عنانا بالتحريف فيها وأنصبتنا تصحيحها لولا أن الله فرج الكرب وسهل
 الصعب فأصلحنا فيهما موطن كثيره بالرجوع الى كتب الحديث والسير الشهيرة ومواطن
 أصلحناها مما تكرر ابراده في الكتاب وأخرى نهينا عليها بالتحري والواقف عليها الصواب وهذا
 غاية ما في الامكان ونهاية المستطاع لنوع الانسان


وما أرى نفسي اننى بشر * أسهو وأخطئ ما لم يحتمنى قدر

﴿ وكان طبعه بالمطبعة الكبرى الاميرية في عهد الدولة الفخيمة الخديوية العباسية مد الله
 ظللها وألهم العدل والاصلاح رجالها في أوخر ذى القعدة الحرام عام ١٣٢٢ من
 هجرة من هو الانبياء ختام عليه وعلى آله وصحبه الصلاة والسلام

﴿ هذا ولما آذن طبعه بالكمال انطلق لسان الحال بهذه القافية فقال

بأقوم منهاج أتى القوم أحمد	فألى لا أتى عليه وأحمد
امام حباه الله علما وحكمة	وقلبا تقيا نوره يتوقد
فقام بأمر الحق في المناس صادعا	بأوضح برهان له العقل يشهد
وبدد أهواء تجمع شملها	بها ضل قوم والضلال مبعد
أتاهم وهم شتى المذاهب مالهم	من العتق هاد أو من الدين مرشد
أتاهم وليل الرفض والنصب حاله	وقاعدة الطغيان فيهم توطد
أتى معسرا للقى أهدي من القضا	ولم يبصر واطرق الرشاد فيهندوا
أتى أمة بغض الصحابة دينهم	وسب أبى بكره قد تعبدوا
فأنكر ما قد خالف الدين والتقى	ومن ديننا انكار ما ليس يحمد
وأفشى كتاب الله فيهم وانهم	أباه عن الاذعان للحق شرد
وناضل عن صحب النبي وحزبه	ومن لهم رأى وقول مسدد
فهل مثل هذا الخبر أولى بشكره	على ما أتاه أم تراه يفند
ولكن أعداء الفضائل جرة	وهل ساد إلا ذوا الأيادي المحسد
سأشكره دهرى عن الناس اذغدا	عليهم جميعا لابن تيمية اليد
فلو كان تأليف الفتى مخلدا له	لكان من المناجج والله مخلد
ولو كان في الدنيا جزاء لمحسن	لكان له فيها النعيم المؤبد
فأسألك اللهم هتان رجمة	على قبره ما لاح في الافق فرقد





COLUMBIA UNIVERSITY LIBRARIES



0315334872

893.795
Ib574
v. 3-4

FEB 7 1961

